الجامع الصحيح

للإمام البخاري

بحاشية المحدث السهارنفوري

(٤)

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٣٦هـ-٢٠١٥م

الجامع الصحيح
للإمام البخاري
بحاشية
المحدث السهارنفوري

ISBN 978-9933-527-32-7

مركز الشيخ أبي الحسن الندوي
للبحوث والدراسات الإسلامية
مظفرفور - أعظم جراه - يوبي - الهند

SHEIKH ABUL HASAN NADWI CENTER
For Research & Islamic Studies
MOZAFFAR PUR, AZAMGARH, U.P.(INDIA).

الهاتف : 0091-5462270104

الفاكس : 0091-5462270786

متحرك : 0091-9450876465

البريد الإلكتروني : drnadwi@gmail.com

الجامع الصحيح

للإمام الحافظ

أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

(المتوفى ٢٥٦هـ)

بحاشية المحدث

أحمد علي السهارنفوري

(المتوفى ١٢٩٧هـ)

مع المقارنة بعشر نسخ معتمدة من الجامع الصحيح
منها نسخة الإمام الصغاني المتوفى (٦٥٠هـ)

تحقيق وتعليق

الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي

المجلد الرابع

حديث (٤٤٧٤_٥٣٧٢)

طبع هذا الكتاب على نفقة سمو الشيخ
سلطان بن زايد آل نهيان
ممثل صاحب السمو رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

٦٥ ـ كِتَابُ التَّفْسِيرِ (١)(٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ اِسْمانِ مِنَ الرَّحْمَةِ(٣)، الرَّحِيمُ وَالرَّاحِمُ بِمَعنَى وَاحِدٍ(٤)(٥) كَالْعَلِيمِ وَالعَالِمِ.

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ(٦)

وَسُمِّيَتْ أُمَّ الْكِتَابِ(٧) لأَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ. الدِّينُ: الْجَزَاءُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، كَمَا(٨) تَدِينُ تُدَانُ(٩). وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِٱلدِّينِ﴾(١٠): بِالْحِسَابِ. ﴿مَدِينِينَ﴾(١١): مُحَاسَبِينَ.

٤٤٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(١٣)، عَنْ شُعْبَةَ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(١٥)، عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ(١٦)، عَنْ أَبِي سَعِيدِ(١٧) بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾(١٨)؟ [الأنفال: ٢٤] ثُمَّ قَالَ لِي: لأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّوَرِ(١٩) فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ

النسخ: «كِتَابُ التفسير، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» في قتـ: «كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»، وفي ذ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ».
«بَابُ» سقط في نـ. «لأَنَّهُ» في نـ: «أَنَّهُ». «وَالدِّينُ» في نـ: «الدِّينُ» بإسقاط الواو. «﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». «أَعْظَمُ السُّوَرِ» في نـ: «أَعْظَمُ سُورَةٍ».

---

(١) وهو التكشيف عن مدلولات نظم القرآن، «ع» (١٢/ ٤١٠).
(٢) قوله: (كتاب التفسير) تفعيل من الفسر، وهو البيان. وجميع ما علّقه المصنف في «الصحيح» من التفسير عن ابن عباس [فهو من نسخة علي بن أبي طلحة عنه] وهي موصولة في تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم. ثم اعلم أن طريق الجمع بين ما ورد في سبب نزول آية وورد حديث آخر في نزولها بسبب آخر: أنها نزلت في الأمرين معاً، «توشيح» (٦/ ٢٧٤٤). (٣) أي: مشتقان منها، «تو» (٦/ ٢٧٤٤).
(٤) هذا بالنظر إلى أصل المعنى، وإلا فصيغة فعيل من صيغ المبالغة، وقد تَرِدُ صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة، وفيها أيضاً زيادة لدلالتها على الثبوت، بخلاف مجرد الفاعل فإنه يدل على الحدوث، «قس» (١٠/ ٥). (٥) أي: بمعنى الفاعل لا المفعول؛ لأنه قد يرد بمعنى المفعول فاحترز عنه، «قس» (١٠/ ٥). (٦) قوله: (ما جاء في فاتحة الكتاب) أي: من الفضل، أو من التفسير، أو أعم من ذلك. والفاتحة في الأصل إما مصدر كالعافية، سُمِّيَ بها أوّلُ ما يفتتح به الشيءُ من باب إطلاق المصدر على المفعول، والتاء للنقل [إلى الاسمية]، وإضافتها إلى الكتاب بمعنى «من»؛ لأن أولَ الشيء بعضُه، ثم جُعِلَتْ عَلَماً للسورة المعينة؛ لأنها أول الكتاب المعجز، «قس» (١٠/ ٥ ـ ٦). (٧) قوله: (وسميت أم الكتاب لأنه يُبدأ...) إلخ، وذلك بالنظر إلى أن الأم مبدؤ الولد. وقيل: سميت به لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناءِ على الله تعالى والتعبدِ بالأمر والنهي والوعد والوعيد. وقيل: لأن فيه ذكر الذات والصفات والأفعال وليس في الوجود سواه. وقيل: لاشتماله على ذكر المبدإ والمعاش والمعاد، «ك» (١٧/ ٢). (٨) الكاف في موضع نصبٍ نعت لمصدر محذوف، أي: تُدانُ ديناً مثل دينك، «قس» (١٠/ ٦). (٩) وهو حديث مرفوع، «تو» (٦/ ٢٧٤٥). (١٠) أي: في قوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ﴾ [الماعون: ١]، «ك» (١٧/ ٢). (١١) قال تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ﴾ [الواقعة: ٨٦]. (١٢) ابن مسرهد. (١٣) القطان. (١٤) ابن الحجاج. (١٥) الأنصاري. (١٦) ابن عمر بن الخطاب. (١٧) اسمه رافع، وقيل: الحارث، وقوّاه ابن عبد البر، «قس» (١٠/ ٧)، أو أوس، «ك» (١٧/ ٣). (١٨) واستدل على أن إجابته واجبة يعصي المرء بتركها، «قس» (١٠/ ٧). ومرَّ (برقم: ١٢٠٦). (١٩) قوله: (هي أعظم السور) وُجِّه بأنها مشتملة على جميع مقاصد

[٤٤٧٤] أطرافه: ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٥٠٠٦، أخرجه: د ١٤٥٨، س ٩١٣، ق ٣٧٨٥، تحفة: ١٢٠٤٧.

تَقُلْ: «لأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ»؟. قَالَ(١): ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٢) هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي(٣) وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ(٤) الَّذِي أُوتِيتُهُ».

٢ ـ بَابُ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]

٤٤٧٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ(٥)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٦)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ(٧). فَمَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ(٨) قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٢ ـ سورةُ الْبَقَرَةِ

١ ـ بَابٌ ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾(٩) [البقرة: ٣١]

٤٤٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ(١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ(١١)، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح قَالَ(١٢): وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ(١٣): حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ(١٥)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا(١٦) إِلَى رَبِّنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ،

النسخ: «مِنَ الْقُرْآنِ» في نـ: «فِي الْقُرْآنِ». «سورةُ الْبَقَرَةِ» في نـ: «سورةُ الْبَقَرَةِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وفي ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، سورةُ الْبَقَرَةِ». «بَابٌ» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ»، وفي أخرى: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «مُسْلِمٌ» في نـ: «مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ». «ح» سقط في نـ. «يَجْتَمِعُ» في ذ: «وَيَجْتَمِعُ».

القرآن على طريق الإجمال، وقد بينتُ ذلك في «الإتقان» (٢/ ٢٠٠)، «توشيح» (٦/ ٢٧٤٦). (١) صلى الله عليه وسلم. (٢) هو اسم للسورة ولم يرد الآية وحدها، «توشيح» (٦/ ٢٧٤٦). (٣) قوله: (هي السبع) لأنها سبع آيات كسورة الماعون لا ثالث لهما. وقيل للفاتحة: المثاني؛ لأنها تُثَنَّى على مرور الأوقات، أي: تكرَّر فلا تنقطع، وتُدرَّسُ فلا تندرس. وقيل: لأنها تثنَّى في كل ركعة أي: تُعاد، أو أنها يُثْنَى بها على الله، أو استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها، «قسطلاني» (١٠/ ٨). (٤) قوله: (والقرآن العظيم) قال الخطابي: يعني بالعظم عظم المثوبة على قراءتها، وذلك لِمَا تجمع هذه السورة من الثناء والدعاء والسؤال. والواو في «والقرآن العظيم» ليست بواو العطف الموجبة للفصل بين الشيئين، وإنما هي الواو التي [تجيء] بمعنى التخصيص، كقوله تعالى: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وكقوله: ﴿فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]. أقول: هذه الواو عند النحاة للجمع بين الوصفين، فمعنى ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]، أي: ما يقال له: السبع المثاني والقرآن العظيم وما يوصف بهما. وفي الحديث أن إجابته ﷺ لا تفسد الصلاة، قاله الكرماني (١٧/ ٣ ـ ٤). [وانظر: «عمدة القاري» (١٢/ ٤١٣)]. (٥) مصغراً مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، «قس» (١٠/ ١٠). (٦) ذكوان، «قس» (١٠/ ١٠). (٧) قوله: (آمين) بالمد والقصر، ومعناها استجب، فهي اسم فعل بني على الفتح، «قس» (١٠/ ١٠)، ومرَّ بيان الحديث (برقم: ٧٨٠) في «جهر الإمام بالتأمين». (٨) بآمين، «قس» (١٠/ ١٠). (٩) قوله: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ إما بخلق علم ضروري بها فيه، أو إلقاء في روعه، ولا يفتقر إلى سابقة اصطلاح للتسلسل، والتعليم فعل يترتب العلم عليه غالباً. واختُلِفَ في المراد بالأسماء فقيل: أسماء الأجناس. وقيل: أسماء كل شيء حتى القصعة، «قسطلاني» (١٠/ ١١). (١٠) الدستوائي، «قس» (١٠/ ١٢). (١١) ابن دعامة، «قس» (١٠/ ١٢). (١٢) المصنف. (١٣) ابن خياط العصفري على سبيل المذاكرة أو التحديث، «قس» (١٠/ ١٢). (١٤) أبو معاوية البصري، «قس» (١٠/ ١٢). (١٥) ابن أبي عروبة، «قس» (١٠/ ١٢). (١٦) قوله: (لو استشفعنا) «لو» هي المتضمنة للتمني والطلب، أي:

[٤٤٧٥] راجع: ٧٨٢، أخرجه: د ٩٣٥، س ٩٢٩، تحفة: ١٢٥٧٦.

[٤٤٧٦] راجع: ٤٤، أخرجه: م ١٩٣، س في الكبرى ١١٢٤٣، ق ٤٣١٢، تحفة: ١٣٥٧، ١١٧١.

وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا[١] مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ[٢]، وَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ فَيَسْتَحْيِي، ائْتُوا نُوحاً فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ. فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ سُؤَالَهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَسْتَحْيِي، فَيَقُولُ: ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُوسَى عَبْداً كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَاةَ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ. وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفْسِ بِغَيْرِ نَفْسٍ فَيَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّهِ[٣] فَيَقُولُ: ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ[٤]. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُحَمَّداً عَبْداً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ[٥] وَمَا تَأَخَّرَ. فَيَأْتُونِّي فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِداً، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ، ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَقُلْ تُسْمَعْ[٦]، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ[٧]. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ[٨] لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي ـ مِثْلَهُ ـ ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ[٩] فَأَقُولُ: مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ[١٠] وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[١١]: «إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ». يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ[١٢]: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾.

٢ ـ بَابٌ[١٣]

قَالَ مُجَاهِدٌ[١٤]: ﴿إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾[١٤]: أَصْحَابِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ[١٥]. ﴿مُحِيطُۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾[١٩]: اللَّهُ جَامِعُهُمْ[١٦].

النسخ: «حَتَّى يُرِيحَنَا» في نـ: «حَتَّى تُرِيحَنَا». «فَيَسْتَحْيِي» كذا في ذ، وفي نـ: «فَيَسْتَحِي» بكسر الحاء، وكذا في الموضعين الآخرين بعده. «رَبَّهُ» في نـ: «لِرَبِّهِ». «فَيَقُولُ: ائْتُوا عِيسَى» لفظ «فَيَقُولُ» سقط في نـ. «ائْتُوا مُحَمَّداً» زادت التصلية في ذ. «فَيَأْتُونِّي» في ذ: «فَيَأْتُونَنِي». «فَيُؤْذَنُ» في نـ: «فَيُؤْذَنُ لِي». «مَا شَاءَ» كذا في ذ، وفي نـ: «مَا شَاءَ اللَّهُ». «وَقُلْ تُسْمَعْ» في نـ: «وَقُلْ يُسْمَعْ». «ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ» في نـ: «ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ». «فَأَقُولُ» في نـ: «وَأَقُولُ». «يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ» في نـ: «يَعْنِي قَوْلَهُ».

لو استشفعنا أحداً «إلى ربنا» فيشفع لنا فيخلِّصنا مما نحن فيه من الكرب، «قس» (١٠/ ١٢). (١) من الإراحة، «قس» (١٠/ ١٣). (٢) قوله: (لست هناكم) كناية عن أن منزلته دون هذه المنزلة تواضعاً، أو أن كلاً منهم يشير إلى أنها ليست له بل لغيره، «قس» (١٠/ ١٣). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٣٤٠) [من طريق أبي هريرة]. (٣) لا يقدح ذلك في عصمته لأنه وقع خطأً، «قس» (١٠/ ١٣). (٤) أي: ذا روح صدر منه، «قس» (١٠/ ١٣)، لأنه وجد بأمره تعالى بدون أب هو قوله: ﴿كُن﴾. (٥) قوله: (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) عن سهوٍ وتأويل. «وما تأخر» بالعصمة. أو أنه مغفور له غير مؤاخَذٍ بذنب لو وقع. قوله: «فيأتونّي» ولأبي ذر: «فيأتونني». وفيه إظهار شرف نبينا ﷺ. قوله: «فيؤذن» بالرفع عطفاً على «أنطلق»، ولأبي ذر بالنصب عطفاً على «أستأذنَ». قوله: «فيحد لي حداً» بفتح الياء، أي: يبين لي قوماً أشفع فيهم، كأن يقول مثلاً: شفاعتك فيمن أخلَّ بالصلوات. قوله: «فإذا رأيت ربي مثله» أي: أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره. قوله: «ثم أشفع فيحد لي حداً» كأن يقول: شفاعتك فيمن زنى، أو فيمن شرب خمراً، مثلاً، «قس» (١٠/ ١٤). (٦) أي: قولك. (٧) تقبل شفاعتك، «قس» (١٠/ ١٤). (٨) بلفظ المعلوم. (٩) أي: بعد الثالثة. (١٠) قوله: (ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن) أي: حكم بحبسه أبداً. واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعةَ للإراحة من موقف العرصات لما يحصل لهم من ذلك الكربُ الشديدُ لا للإخراج من النار. وأجيب بأنه قد انتهت حكاية الإراحة عند لفظ «فيؤذن لي» وما بعده هو زيادة على ذلك، قاله الكرماني (١٧/ ٦). قال الطيبي: لعلَّ المؤمنين صاروا فرقتين: فرقة سيق بهم إلى النار من غير توقف، وفرقة حبسوا في الحشر واستشفعوا به ﷺ [فخلَّصهم] ممّا هم فيه، وأدخلهم الجنة، ثم شرع في شفاعة الداخلين النارَ زمراً بعد زمر، كما دل عليه قوله عليه السلام: «فيحد لي حدًّا...» إلى آخره، فاختصر الكلام، «قس» (١٠/ ١٤). (١١) هو البخاري. (١٢) أي: في الكفار. (١٣) بغير ترجمة، «قس» (١٠/ ١٥). (١٤) فيما وصله عبد بن حميد، أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾[البقرة: ١٤]، «ف» (٨/ ١٦١). [«إلى» بمعنى الباء أو بمعنى «مع»، «ف» (٨/ ١٦١)]. (١٥) سموا شياطين لمماثلتهم إياهم في التمرد، «قس» (١٠/ ١٥). (١٦) أي: لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط، «بيضاوي» (١/ ٣٣).

﴿عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾[٤٥]: عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا[١].

قَالَ مُجَاهِدٌ[٢]: ﴿بِقُوَّةٍ﴾[٣] [٦٣]: بِعَمَلٍ بِمَا فِيهِ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿مَرَضٌ﴾[٤] [١٠]: شَكٌّ. ﴿صِبْغَةَ﴾[٥] [١٣٨]: دِينٌ. ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾[٦٦]: عِبْرَةٌ لِمَنْ بَقِيَ. ﴿لَا شِيَةَ﴾[٦] [٧١]: لَا بَيَاضَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[٧]: ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾[٨] [٤٩]: يُولُونَكُمْ. ﴿الْوَلَايَةُ﴾ ـ مَفْتُوحَةٌ[٩] ـ مَصْدَرُ الْوَلَاءِ[١٠]، وَهِيَ الرُّبُوبِيَّةُ، وَإِذَا كُسِرَتِ الْوَاوُ فَهِيَ الإِمَارَةُ[١١]. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحُبُوبُ الَّتِي تُؤْكَلُ كُلُّهَا فُومٌ[١٢]. ﴿فَادَّارَأْتُمْ﴾[٧٢]: اخْتَلَفْتُمْ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَبَاءُو﴾[٩٠]: انْقَلَبُوا. ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾[١٣] [٨٩]: يَسْتَنْصِرُونَ. ﴿شَرَوْا﴾[١٠٢]: بَاعُوا. ﴿رَاعِنَا﴾ [١٠٤]: مِنَ الرُّعُونَةِ[١٤]، إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُحَمِّقُوا إِنْسَاناً قَالُوا: رَاعِناً. ﴿لَا تَجْزِي﴾[١٥] [٤٨، ١٢٣]: لَا تُغْنِي. ﴿ابْتَلَى﴾: اختبر. ﴿خُطُوَاتِ﴾[١٦] [١٦٨]: مِنَ الْخَطْوِ، وَالْمَعْنَى آثَارَهُ[١٧].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا[١٨] وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ٢٢]

النسخ: «قَالَ مُجَاهِدٌ» زاد بعده في نـ: «﴿فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢] مِهاداً، كقَولِه: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾[البقرة: ٣٦]. [«بعمل بما فيه» كذا في الهندية، وفي «قس» و«الفتح» و«السلطانية: «يعمل بما فيه»]. «انْقَلَبُوا» زاد بعده في نـ: «وَقَالَ غَيْرُهُ».

(١) هو قول مجاهد أيضاً كالسابق، وصلهما أيضاً عبد بن حميد، كذا في «قس» (١٠/ ١٥ ـ ١٦). (٢) وصله عبد بن حميد أيضاً، وسقط لأبي ذر قوله: «قال مجاهد»، «قس» (١٠/ ١٦). (٣) أي: في قوله تعالى: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ﴾[البقرة: ٦٣]. (٤) قوله: (﴿مَرَضٌ﴾) أي: قال أبو العالية فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: أي: «شك». وقال أيضاً فيما وصله ابن أبي حاتم عنه في قوله تعالى: ﴿نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾»: أي: «عبرة لمن بقي»، أي: من بعدهم من الناس، «قس» (١٠/ ١٦). (٥) أي: في قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾[البقرة: ١٣٨]، والمراد منه دين الله، «ك» (١٧/ ٦). (٦) بالياء. (٧) هو أبو عبيد القاسم بن سلام. (٨) قوله: (﴿يَسُومُونَكُمْ[١]﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أي: «يولونكم» بضم أوله وسكون الواو. وقوله: «﴿الْوَلَايَةُ﴾... إلخ» ذكره ليؤيد بها تفسير «﴿يَسُومُونَكُمْ﴾»: يولونكم، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٦). قال البيضاوي (١/ ٦١): ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾: يبغونكم، من سامه خسفاً: إذا أولاه ظلماً، وأصل السَّوْم: الذهاب في طلب الشيء، انتهى. (٩) أي: الواو، «قس» (١٠/ ١٦). (١٠) بفتح الواو والمد، «قس» (١٠/ ١٦). (١١) بكسر الهمزة، «قس» (١٠/ ١٦). (١٢) في «القاموس» (ص: ١٠٥٦): الفُوم: الثوم، والحنطة، والحِمَّصُ، والخبز، وسائر الحبوب التي تُخْبَزُ، انتهى. (١٣) قوله: (﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾) أي: قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، أي: «يستنصرون» على المشركين، ويقولون: اللَّهُم انصرنا بنبي آخر الزمان المنعوتِ في التوراة. وقال في قوله تعالى: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ﴾ أي: «باعوا». وقوله تعالى: «﴿رَاعِنَا﴾: من الرعونة». قوله: «قالوا: راعناً» بالتنوين صفة لمصدر محذوف، أي: قولاً ذا رُعنٍ نسبة إلى الرعن، والرعونة: الحمق، والجملة في محل نصب بالقول، كذا في «قس» (١٠/ ١٦). وهذا على قراءة من نوَّنَ، وهي قراءة الحسن البصري وأبي حيوة، قاله في «الفتح» (٨/ ١٦٢). (١٤) بضم الراء: الحمق، «مجمع» (٢/ ٣٤٦). (١٥) قال البيضاوي (١/ ٦٠): قرئ لا تُجزئ، من أجزأ عنه إذا أغنى عنه. (١٦) الشيطان. (١٧) قوله: (والمعنى آثاره) أي: آثار الشيطان. وجميع ما ذكر من قوله: «قال مجاهد»، التالي الباب إلى هنا ثابت للمستملي والكشميهني وساقط للحموي، «قس» (١٠/ ١٦). (١٨) جمع ند، وهو المثل والنظير، «قس» (١٠/ ١٧).

[١] أي: يذيقونكم، «جلالين» [البقرة: ٤٩]، و«معالم» (١/ ٩٠).

٤٤٧٧ ـ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[١]، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٢]، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٤] قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا[٥] وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِي حَلِيلَةَ[٦] جَارِكَ».

٤ ـ بَابٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ[٧] وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾[البقرة: ٥٧]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْمَنُّ: صَمْغَةٌ[٨]، وَالسَّلْوَى: الطَّيْرُ.

٤٤٧٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٠]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ[١١]، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ[١٢]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ[١٣] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْكَمْأَةُ[١٤] مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا[١٥] شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

٥ ـ بَابٌ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا[١٦] وَقُولُوا حِطَّةٌ[١٧] نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾[البقرة: ٥٨]

رَغَداً: وَاسِعٌ كَثِيرٌ.

النسخ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ» في ذ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ». «تَخَافُ» في نـ: «مَخَافَةَ». «وَقَوْلُهُ تَعَالَى» سقط في نـ. «﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية»، [وفي «قس» (١٠/ ١٨): وسقط لأبي ذر قوله تعالى: ﴿مِن طَيِّبَاتِ﴾ إلى آخر ﴿أَنفُسَهُمْ﴾، وقال بعد: ﴿كُلُوا﴾: إلى ﴿يَظْلِمُونَ﴾]. «الطَّيْرُ» في نـ: «الطَّائِرُ». «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» كذا في قتـ، ذ، وفي نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «بَابٌ» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ». «﴿حَيْثُ شِئْتُمْ﴾» في ذ: «﴿حَيْثُ شِئْتُمْ﴾ الآية» وسقط ما بعده. «﴿سُجَّدًا . . .﴾ إلخ» في نـ: «﴿سُجَّدًا﴾ الآية» وسقط ما بعده. «وَاسِعٌ كَثِيرٌ» في هـ، سـ، ذ: «وَاسِعاً كَثِيراً».

(١) ابن عبد الحميد، «قس» (١٠/ ١٧). (٢) شقيق بن سلمة. (٣) بالصرف وعدمه، «قس» (١٠/ ١٧). (٤) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ١٧). (٥) أي: مثلا ونظيراً، «قس» (١٠/ ١٧). (٦) بفتح المهملة وكسر اللام، أي: زوجته فإنه زناً وإبطال لحق الجيران، «قس» (١٠/ ١٨). (٧) أي: سخَّر الله تعالى لهم السحابَ يظلِّلهم، «قس» (١٠/ ١٨). (٨) قوله: (قال مجاهد: المنُّ: صمغةٌ) وعن ابن عباس: كان المن ينزل على الشجر فيأكلون منه ما شاءوا، «قس» (١٠/ ١٨). قوله: «والسلوى: الطير» اسمه سُمَانَى بضم المهملة وخفة الميم وفتح النون، قاله الكرماني (١٧/ ٧). قال البيضاوي (١/ ٦٣): المن: الترنجبين. والسلوى: السمَانى. (٩) الفضل بن دكين، «قس» (١٠/ ١٨). (١٠) الثوري، «قس» (١٠/ ١٨). (١١) ابن عمير القرشي، «قس» (١٠/ ١٨). (١٢) بضم المهملة، «قس» (١٠/ ١٨). (١٣) أحد العشرة، «قس» (١٠/ ١٩). (١٤) قوله: (الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم وفتح الهمزة: شيءٌ ينبت بنفسه من غير استنبات. اعترض الخطابي (٣/ ١٧٩٩) وغيره بإدخال هذا هنا، فإنه ليس المراد أنها نوع من المن المنزَّل على بني إسرائيل، فإن ذلك شيء كالترنجبين، وإنما معناه أنها تنبت بنفسها من غير استنبات ولا مؤونة. وأجيب بأنه وقع في رواية ابن عيينة في حديث الباب: «من المن الذي أنزل على بني إسرائيل»، فظهرت المناسبة على ما لا يخفى، «قس» (١٠/ ١٩). (١٥) إذا ربي بها الكحلُ وغيره، قال النووي: الصواب أن مجرد مائها شفاء مطلقاً، «قس» (١٠/ ١٩). (١٦) جمع ساجد، حال. (١٧) بالرفع خبر مبتدإٍ محذوف، أي: مسألتنا حطة. قال الزمخشري: الأصل النصب بمعنى: حُطَّ عنا ذنوبَنا [حطة]، وَرُفِعَتْ لِتُعْطِيَ معنى الثبات، «قس» (١٠/ ١٩).

[٤٤٧٧] أطرافه: ٤٧٦١، ٦٠٠١، ٦٨١١، ٦٨٦١، ٧٥٢٠، ٧٥٣٢، أخرجه: م ٨٦، د ٢٣١٠، ت ٣١٨٢، س في الكبرى ١١٣٦٩، تحفة: ٩٤٨٠.

[٤٤٧٨] طرفاه: ٤٦٣٩، ٥٧٠٨، أخرجه: م ٢٠٤٩، ت ٢٠٦٧، س في الكبرى ٧٥٦٣، ق ٣٤٥٤، تحفة: ٤٤٦٥.

٤٤٧٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ[(٢)]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا[(٣)] وَقُولُواْ حِطَّةٞ﴾ فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ[(٤)] عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، فَبَدَّلُوا[(٥)] وَقَالُوا: ﴿حِطَّةٞ﴾، حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ[(٦)]».

٦ ـ قَوْلُهُ: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧]

وَقَالَ عِكْرِمَةُ[(٧)]: جَبْرٌ[(٨)]، وَمِيكُ، وَسَرَافُ: عَبْدٌ. إِيلْ: اللَّهُ.

٤٤٨٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ[(٩)]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ بِقُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْضٍ يَخْتَرِفُ[(١٠)]، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ وَمَا يَنْزِعُ[(١١)] الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنِفاً». قَالَ: جِبْرِيلُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ[(١٢)]. فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ[(١٣)]: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ فَإِنَّهُۥ[(١٤)] نَزَّلَهُۥ[(١٥)] عَلَىٰ قَلۡبِكَ[(١٦)]﴾ [البقرة: ٩٧]، أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ[(١٧)] حُوتٍ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدَ[(١٨)]، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ[(١٩)] نَزَعَتْ». قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ سلامٍ» ـ كذا قال ابن السكن، «ك» (١٧/ ٨)، «ف» (٨/ ١٦٤) ـ. «﴿حِطَّةٞ﴾» في نـ: «حِنْطَةٌ». «قَوْلُهُ: ﴿مَن كَانَ﴾» في نـ: «باب قوله: ﴿مَن كَانَ﴾» وفي ذ: «بَابُ ﴿مَن كَانَ﴾». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ». «بِقُدُومِ» في هـ، ذ: «بِمَقْدَمِ» ـ مصدر ميمي بمعنى القدوم، «قس» (١٠/ ٢٢) ـ، وفي سـ، حـ، ذ: «مقدم». «ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ» في نـ: «ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ». «﴿عَلَىٰ قَلۡبِكَ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾». «أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ» كذا في قتـ، وفي نـ: «أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». «كَبِدِ حُوتٍ» في سـ، حـ، ذ: «كَبِدِ الحُوتِ».

---

(١) قال الغساني: إنه ابن بشار، أو ابن المثنى، «ك» (١٧/ ٨)، ويحتمل أن يكون ابن يحيى الذهلي، «ف» (٨/ ١٦٤). (٢) ابن راشد. (٣) شكراً لله على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر وإنقاذهم من التيه، «قس» (١٠/ ٢٠). (٤) قوله: (يزحفون) بفتح الحاء المهملة. «على أستاههم» بفتح الهمزة وسكون المهملة، أي: يدبّون على أوراكهم، «قس» (١٠/ ٢٠)، «ف» (٨/ ٣٠٤). (٥) قوله: (فبدّلوا) أي: بدّلوا السجود بالزحف، وقالوا مكان «حطة»: «حنطة» استهزاء منهم بما قيل لهم، و«حبة في شعرة» تفسير لها، وفي بعضها: «حطة» بدل «حنطة»، أي: قالوا هذه الكلمة بعينها وزادوا عليها مستهزئين: الحبة في الشعرة، كذا في «الكرماني» (١٧/ ٨، ٩). قال في «المجمع» (١/ ٤٢٣): وهو كلام مهمل، وغرضهم به مخالفة ما أُمِرُوا. (٦) بفتح العين والراء، وفي رواية: «حنطة» بدل «حطة»، «قس» (١٠/ ٢٠). (٧) فيما وصله الطبري (٢/ ٣٩٠، رقم: ١٦٢١). (٨) قوله: (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة. «وميك» بكسر الميم. «وسراف» بفتح المهملة وخفة الراء وبالفاء، معنى الثلاثة: «عبد». و«إيل» بكسر الهمزة وسكون التحتية، معناها في الثلاثة: «الله» أي: جبرئيل عبد الله، وميكائيل عبد الله، وإسرافيل عبد الله، «قسطلاني» (١٠/ ٢١). (٩) الطويل. (١٠) بالخاء المعجمة الساكنة والفاء، أي: يجتني من ثمارها، «قس» (١٠/ ٢٢). (١١) بالزاي المكسورة وآخره مهملة، أي: يشبه أباه ويذهب إليه، «قس» (١٠/ ٢٢). (١٢) قوله: (عدو اليهود من الملائكة) وفي حديث ابن عباس عند أحمد (ح: ٢٤٨٣) أنهم قالوا: إنه ليس من نبي إلا له مَلَكٌ يأتيه بالخبر، فَأَخْبِرْنا من صاحبك؟ قال: جبرئيل، قالوا: جبرئيل ذاك الذي ينزل بالحرب والقتال عدونا، لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات وَالْقَطْر لكان، «قس» (١٠/ ٢٢). (١٣) ردًّا على قولهم، أو قرأها الراوي استشهاداً بها، «قس» (١٠/ ٢٢). (١٤) أي: جبرئيل. (١٥) القرآن، «قس» (١٠/ ٢٢). (١٦) لأنه القابل للوحي ومحل الفهم والحفظ، «قس» (١٠/ ٢٢). (١٧) وهي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد، «ك» (١٧/ ٩). (١٨) أي: جذبه إليه، «قس» (١٠/ ٢٢). (١٩) أي: ماء الرجل.

[٤٤٧٩] راجع: ٣٤٠٣، أخرجه: س في الكبرى ١٠٩٨٩، تحفة: ١٤٦٨٠.

[٤٤٨٠] راجع: ٣٣٢٩، تحفة: ٧٠١.

لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ[١]، وَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلاَمِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَبْهَتُونِي. فَجَاءَتِ الْيَهُودُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ فِيكُمْ؟». قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا. قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ»، فَقَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ[٢] فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، فَانْتَقَصُوهُ[٣]. قَالَ[٤]: فَهَذَا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ[٥].

٧ ـ ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ[٦] أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]

٤٤٨١ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٩]، عَنْ حَبِيبٍ[١٠]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَقْرَؤُنَا[١١] أُبَيٌّ[١٢]، وَأَقْضَانَا[١٣] عَلِيٌّ[١٤]، وَإِنَّا لَنَدَعُ[١٥] مِنْ قَوْلِ أُبَيٍّ، وَذَاكَ أَنَّ أُبَيًّا يَقُولُ: لاَ أَدَعُ شَيْئاً[١٦] سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾.

النسخ: «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «فَقَالَ». «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ» سقط في نـ: «ابنُ سلامٍ». «فَقَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ» في نـ: «قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ». «فَانْتَقَصُوهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَانْتَقَصُوهُ». «فَهَذَا الَّذِي» في نـ: «هَذَا الَّذِي». «﴿مَا نَنسَخْ﴾» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا نَنسَخْ﴾». «﴿أَوْ نُنسِهَا﴾» كذا في ذ، وفي نـ: «﴿نُنْسَاهَا﴾»، وزاد بعده في ذ: «﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾». «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ». «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ عُمَرُ». «سَمِعْتُهُ» في ذ: «سَمِعْتُ». «﴿أَوْ نُنسِهَا﴾» كذا في ذ، وفي نـ: «وَنُنْسَاهَا».

---

(١) قوله: (بُهُت) بضم الموحدة والهاء في اليونينية وفرعها، وفي نسخة بسكون الهاء، قال الكرماني: جمع بهوت، وهو الكثير البهتان، وقيل: بهت: أي: كذّابون مُمَارُون لا يرجعون إلى الحق، «قسطلاني» (١٠/ ٢٢). (٢) ابن سلام. (٣) أي: نقصوه وذمّوه. (٤) عبد الله بن سلام، «قس» (١٠/ ٢٣). (٥) مرَّ الحديث (برقم: ٣٣٢٩) في «كتاب الأنبياء». (٦) قوله: (﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾) «من» بيانية، والنسخ: عبارة عن شيئين: أحدهما: النقل والتحويل، ومنه: نسخ الكتاب، وثانيهما: الرفع والإزالة، يقال: نسخت الشمسُ الظلَّ، والمراد هنا الثاني، وهو في الحقيقة بيان لانتهاء التعبد بقراءتها فقط دون حكمها مثل آية الرجم، أو بحكمها المستفاد منها فقط دون قراءتها مثل آية الوصية للأقارب وآية عدة الوفاة بالحول، أو بهما جميعاً، كما قيل: إن سورة الأحزاب كانت مثلَ سورة البقرة فَرُفِعَ أكثرها تلاوتاً وحكماً. ثم المنسوخ حكماً منها ما أقيم غيرُ ذلك الحكم مقامه، كما في وصية الأقارب نُسِخَتْ بالميراث، ومنها ما لم يقم غيره مقامه كامتحان النساء. والنسخ إنما يعترض الأوامر والنواهي دون الأخبار. وقرأ الجمهور بفتح النون والسين، أي: نرفعها، وقرأ ابن عامر بضم النون وكسر السين من الإنساخ، أي: نأمرك أو جبريل بنسخها. و﴿مَا﴾ شرطية جازمة لـ﴿نَنسَخْ﴾ منتصبة على المفعولية. قوله: «﴿أَوْ نُنسِهَا﴾» قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح النون الأول والسين مهموزاً، أي: نؤخرها، من النسء، أي: نؤخر حكمها ونرفع تلاوتها، كما في آية الرجم، فعلى هذا يكون النسخ الأول بمعنى رفع التلاوة والحكم، أو المعنى نؤخرها في اللوح المحفوظ يعني لم ننزلها عليك، فمعنى النسخ الرفعُ بعد الإنزال، ومعنى النَسْءِ عدم الإنزال. وقرأ الباقون ﴿نُنسِهَا﴾ بضم النون وكسر السين من الإنساء، والنسيان ضد الحفظ، أي: نمحها عن قلبك. قوله: «﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾» في النفع للعباد بالسهولة، أو كثرة الثواب، لا أن آية خير من آية؛ فإن كلام الله واحد، وكلُّه خير، كذا في «المظهري» (١/ ١١١). (٧) البصري. (٨) هو ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ٢٤). (٩) الثوري. (١٠) ضد العدوِّ، وهو ابن أبي ثابت واسمه قيس بن دينار، «قس» (١٠/ ٢٤)، «ك» (١٧/ ١٠). (١١) لكتاب الله. (١٢) ابن كعب. (١٣) أي: أعلمنا بالقضاء، «قس» (١٠/ ٢٤). (١٤) ابن أبي طالب. (١٥) أي: لنترك. (١٦) قوله: (لا أدع شيئاً...) إلخ، كان أُبَيٌّ لا يقول بنسخ تلاوة شيء من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ، فردّ عليه عمر بقوله: «وقد قال الله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ...﴾ إلخ» فإنه يدل على ثبوت النسخ في البعض، «قسطلاني» (١٠/ ٢٤).

[٤٤٨١] طرفه: ٥٠٠٥، أخرجه: س في الكبرى ١٠٩٩٥، تحفة: ٧١.

٨ ـ بَابُ قَولِهِ: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ[١]﴾ [البقرة: ١١٦]

٤٤٨٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ[٥]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي[٦] وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَيَزْعُمُ أَنِّي لاَ أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ[٧]، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَداً».

٩ ـ قَوْلُهُ: ﴿وَاتَّخِذُوا[٨] مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى[٩]﴾ [البقرة: ١٢٥]

﴿مَثَابَةً﴾[١٠]: يَثُوبُونَ يَرْجِعُونَ[١١].

٤٤٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١٢]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[١٣]، عَنْ حُمَيْدٍ[١٤]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ اللَّهَ فِي ثَلاَثٍ[١٥][١٦] ـ أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلاَثٍ[١٧] ـ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ[١٨] اتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ[١٩]: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَدْخُلُ عَلَيْكَ[٢٠] الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ[٢١]، فَلَوْ[٢٢] أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ

النسخ: «قَولِهِ:» سقط في نـ. «لَهُ ذَلِكَ» في ذ: «ذَلِكَ لَهُ». «فَيَزْعُمُ» في نـ: «فَزَعَمَ». «قَوْلُهُ» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ»، وفي نـ: «بَابٌ». «عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ» في نـ: «عَنْ يَحْيَى». «لَوِ اتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ» في نـ: «لَوِ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ». «فأنزل الله ـ إلى ـ مصلًّى» سقط في نـ.

(١) نزلت رداً على النصارى لما قالوا: المسيح ابن الله، وعلى اليهود لما قالوا: عزير ابن الله، وعلى مشركي العرب لما قالوا: الملائكة بنات الله، «قس» (١٠/ ٢٤). (٢) الحكم بن نافع. (٣) ابن أبي حمزة. (٤) القرشي النوفلي الكوفي. (٥) ابن مطعم، «قس» (١٠/ ٢٤). (٦) من الشتم، وهو توصيف الشخص بما فيه إزراء ونقص، «قس» (١٠/ ٢٤). (٧) لأنه يستلزم الإمكان والحدوث. (٨) قرأ نافع وابن عامر بلفظ الماضي، والآخرون بكسر الخاء على الأمر، «مظهري» (١/ ١٢٥). (٩) قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ والمراد به الركعتان بعد الطواف، وكلمة «من» للتبعيض إن كان المراد بمقام إبراهيم الحرمَ كلَّه كما قال إبراهيم النخعي، أو المسجد كما قال ابن يمان، أو مشاهدَ الحج كلَّها: عرفةَ ومزدلفةَ وغيرَهما كما قال به بعض الناس. وللابتداء إن كان المراد به الحجر الذي في المسجد، وذلك الحجر هو الذي قام عليه إبراهيم عند بناء البيت، وكان أثر أصابع رجليه عليه بيّناً، فاندرس بكثرة المسح بالأيدي، وهذا القول أصح، ويدل عليه حديث جابر: أنه ﷺ لما فرغ من طوافه عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين، وقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ رواه مسلم. وهذه الآيةُ حجة لأبي حنيفة ومالك في القول بوجوب الركعتين بعد الطواف؛ لأن الأمر للوجوب، والإخبار أدل على الثبوت والوجوب، كذا في «المظهري» (١/ ١٢٥). قال البيضاوي (١/ ٨٦): وللشافعي قولان في وجوبهما. ومرَّ بيانه في ["باب صلّى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين"] في «الحج». (١٠) مرجعاً يثوب إليه أعيان الزوّار، أو موضع ثواب، «بيضاوي» (١/ ٨٦). (١١) هذا ما قاله أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، «قس» (١٠/ ٢٥). (١٢) ابن مسرهد. (١٣) القطان. (١٤) الطويل. (١٥) قوله: (وافقت الله في ثلاث) قال الكرماني (١٧/ ١٢): فإن قلت: قد ثبتت الموافقة أيضاً في منع الصلاة على المنافقين وتحريم الخمر ونحوهما؟ قلت: التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد، أوكان هذا القول قبل موافقة غير هذه الثلاث، انتهى. ومرَّ الحديث (برقم: ٤٠٢) في «الصلاة». (١٦) أي: قضايا، «قس» (١٠/ ٢٦). (١٧) هذا لا يقتضي نفي غيرها، فقد روي عنه موافقات بلغت خمسةَ عشر، كقصة الأسارى ونحوها، «قس» (١٠/ ٢٦). (١٨) للتمني، أو جوابه محذوف، «قس» (١٠/ ٢٦). (١٩) وهذا لا يوجد في أكثر النسخ، لكنه سبق في «كتاب الصلاة» (برقم: ٤٠٢). (٢٠) أي: في حجرات أمهات المؤمنين. (٢١) أي: الفاسق وهو مقابل البر، «قس» (١٠/ ٢٦). (٢٢) جوابه محذوف، أو هي للتمني، «قس» (١٠/ ٢٦).

[٤٤٨٢] تحفة: ٦٥٢٠.

[٤٤٨٣] راجع: ٤٠٢.

بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ، قَالَ: وَبَلَغَنِي مُعَاتَبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ قُلْتُ: إِنِ انْتَهَيْتُنَّ أَوْ لَيُبْدِّلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ خَيْراً مِنْكُنَّ. حَتَّى أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ[١]، قَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٢] مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعِظَهُنَّ أَنْتَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ﴾ الآيَةَ [التحريم: ٥].

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ[٣]: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعْتُ أَنَساً، عَنْ عُمَرَ[*].

١٠ ـ بَابٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ[٥] رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ[٦] إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]

الْقَوَاعِدُ[٧]: أَسَاسُهُ، وَاحِدَتُهَا قَاعِدَةٌ، ﴿وَٱلْقَوَاعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النور: ٦٠]: وَاحِدُهَا قَاعِدٌ[٨].

٤٤٨٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٩] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ[١٠]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١١]، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[١٢]: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[١٣]، أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَيْ[١٤] أَنَّ قَوْمَكِ[١٥] بَنَوُا الْكَعْبَةَ وَاقْتَصَرُوا[١٦] عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ[١٧]». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا[١٨] عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ[١٩] بِالْكُفْرِ»[٢٠]. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أُرَى[٢١]

النسخ: «بَعْضَ نِسَائِهِ» في نـ: «بَعْضَ أَزْوَاجِهِ». «قُلْتُ: إِنِ انْتَهَيْتُنَّ» في ذ: «فَقُلْتُ: إِنِ انْتَهَيْتُنَّ». «لَيُبْدِلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ» زادت التصلية في نـ. «فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» ثبتت التصلية في ذ. «حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ». «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «بَابٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ﴾» في نـ: «بَابٌ قَوْلُهُ ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ﴾» وفي ذ: «بابٌ ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ﴾». «﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾» في نـ بدله: «الآيَة». «وَاحِدُهَا» في ذ: «وَاحِدَتُهَا» ـ بالتاء، «قس» (١٠/ ٢٧) ـ، وفي نـ: «وَاحِدَتُهُنَّ» ـ بنون النسوة ـ. «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ». «بَنَوُا الْكَعْبَةَ» في نـ: «حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ».

---

(١) أي: أم سلمة أو زينب، «قس» (١٠/ ٢٦)، «خ». (٢) قوله: (قالت: يا عمر أما في رسول الله ﷺ) عاتبَتْ عمرَ بأن الذي تعظ به أليس علمه رسول الله ﷺ وليس له اهتمام بذلك؟! كذا في «الخير الجاري». قال القسطلاني (١٠/ ٢٦): وقائِلَةُ هذا هي أم سلمة، كما في «سورة التحريم» بلفظ: «فقالت أم سلمة: عجباً لك يا ابنَ الخطاب دخلتَ في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه». وقال الخطيب: هي زينب بنت جحش، وتبعه النووي، انتهى. (٣) سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم المصري، «قس» (١٠/ ٢٦). (٤) الغافقي، «قس» (١٠/ ٢٦)، «ك» (١٧/ ١٢). (٥) كان يناوله الحجارةَ، وإنما عطف عليه لأنه كان له مدخل في البناء، وقيل: كانا يبنيان على الطرفين أو على التناوب، «بيض» (١/ ٨٧). (٦) أي: يقولان، والجملة حال منهما، «قس» (١٠/ ٢٧). (٧) أي: في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ﴾. (٨) قوله: (واحدها قاعد) بغير تاء تأنيث، ففيه إشارة إلى الفرق بينهما في مفرديهما، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٧). قال الكرماني (١٧/ ١٢): القاعدة بتاء التأنيث: الأساس، وبدونها: المرأة التي قعدت عن الحيض، انتهى. وعن الولد وعن الزوج، «قاموس» (ص: ٢٩٥). (٩) ابن أبي أويس. (١٠) الإمام. (١١) الزهري. (١٢) ابن عمر. (١٣) الصديق، «قس» (١٠/ ٢٧). (١٤) بحذف النون للجزم، أي: ألم تعرفي، «قس» (١٠/ ٢٧). (١٥) أي: قريشاً، «قس» (١٠/ ٢٧). (١٦) لأنهم كثرت بهم النفقة الطيبة التي أخرجوها، كما مرَّ بيانه (برقم: ١٥٨٣) في «الحج». (١٧) فيه الترجمة، «قس» (١٠/ ٢٧). (١٨) بضم الدال، ولأبي ذر بفتحها، «قس» (١٠/ ٢٧). (١٩) قوله: (لولا حِدْثانُ قومِكِ) أي: قريش، بكسر الحاء وسكون الدال المهملتين وفتح المثلثة، مبتدأ خبره محذوف وجوباً، أي: موجود، يعني قربَ عهدهم بالكفر لَرَدَدْتُها على قواعد إبراهيم، قاله القسطلاني (١٠/ ٢٧). ومرَّ (برقم: ١٥٨٣). (٢٠) أي: لولا قرب عهد قومك ثابت لكنت رددتها، فخبر المبتدإ وجواب «لولا» كلاهما محذوفان، «ك» (١٧/ ١٢). (٢١) بضم الهمزة،

---

[*] تحفة: ١٠٤٠٩.

[٤٤٨٤] راجع: ١٢٦، أخرجه: م ١٣٣٣، س ٢٩٠٠، تحفة: ١٦٢٨٧.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ(١)، إِلاَّ أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.

١١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا(٢)﴾ [البقرة: ١٣٦]

٤٤٨٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ(٤)، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ(٥)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ(٦)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(٧)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ(٨)، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ(٩) وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ﴾ الآيَةَ.

١٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ(١٠) مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ(١١) يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]

٤٤٨٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(١٢)، سَمِعَ زُهَيْرًا(١٣) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(١٤) عَنِ الْبَرَاءِ(١٥): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ(١٦) سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ(١٧)، وَإِنَّهُ صَلَّى ـ أَوْ(١٨) صَلاَّهَا(١٩) ـ صَلاَةَ الْعَصْرِ(٢٠)،

النسخ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» في نـ: «بَابُ قَوله تعالى». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «أَخْبَرَنَا» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا». «﴿وَمَآ أُنزِلَ﴾ الآيَة» في ذ: «﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾». «بَابُ قَوله» كذا في ذ، وسقط في نـ. «﴿مَا وَلَّىٰهُمْ﴾» في نـ: «﴿مَا وَلَّىٰهُمْ﴾ الآية» وسقط ما بعدها، [وفي «قس» (١٠/ ٢٩): وسقط مِنْ قَولِه: ﴿ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾ إلى آخره لأبي ذر، وقَالَ بعْدَ قَولِه: ﴿عَن قِبْلَتِهِمُ﴾: الآية]. «سَمِعَ زُهَيْرٌ» في نـ: «سَمِعَ زُهَيْراً». «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ» في نـ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». «سِتَّةَ عَشَرَ» في نـ: «سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً».

أي: ما أظن. (١) قوله: (ترك استلامَ الركنين اللَّذين يليان الْحِجْرَ) بكسر الحاء وسكون الجيم، أي: الحطيم، أي: يقربان منه. قوله: «لم يتمَّمْ» بتشديد الميم الأولى مفتوحةً. «على قواعد إبراهيم» ذلك لأن ستة أذرع منه كانت من البيت، فالركنان اللذان فيه لم يكونا على الأساس الأول، ملتقط من «قس» (١٠/ ٢٧)، «ك» (١٧/ ١٣). (٢) أي: القرآن، والخطاب للمؤمنين، «قس» (١٠/ ٢٨). (٣) البصري. (٤) ابن فارس البصري. (٥) الهنائي. (٦) الطائي مولاهم، «قس» (١٠/ ٢٨). (٧) ابن عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ٢٨). (٨) بكسر المهملة وسكون الموحدة، «قس» (١٠/ ٢٨). (٩) قوله: (لا تصدِّقوا أهلَ الكتاب) فلعله مما هو محرف، «ولا تكذبوهم» فلعله حق، بل «قولوا: آمنّا» بجميع «ما أنزل»، فإن كان حقاً يدخل فيه وإلا لا، «مجمع» (٣/ ٣٠٨). (١٠) قوله: (﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾) أي: الذين خفَّتْ عقولهم حيث ضيعوها بالتقليد والإعراض عن النظر الصحيح أو العناد، وهم المنافقون واليهود والمشركون. قوله: «﴿مَا وَلَّىٰهُمْ﴾» أي: صرفهم «﴿عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾» يعني بيتَ المقدس، وفائدة تقديم الإخبار توطين النفس وإعداد الجواب. والقبلة في الأصل الحال التي عليها الإنسان من الاستقبال، فصارت عرفاً للمكان المتوجَّه نحوَه للصلاة، «بيضاوي» (١/ ٩١)، و«مظهري» (١/ ١٣٨). (١١) قوله: (﴿قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾) لا يختصُّ به مكان دون مكان لخاصية ذاتية تمنع إقامة غيره مقامه، وإنما العبرة بامتثال أمره لا بخصوص المكان، فحيثما وَجَّهَنَا تَوَجَّهْنا فالطاعة في امتثال أمره، ولو وجَّهنا كل يوم مرات إلى جهات متعددة فنحن عبيده في تصريفه، «بيض» (١/ ٩١)، «قس» (١٠/ ٢٩). (١٢) الفضل بن دكين. (١٣) ابن معاوية، «قس» (١٠/ ٢٩). (١٤) عمرو بن عبد الله السبيعي. (١٥) ابن عازب، «قس» (١٠/ ٢٩). (١٦) قوله: (صلى إلى بيت المقدس) أي: بالمدينة. واختلفوا في الجهة التي كان النبي ﷺ متوجِّهاً إليها للصلاة بمكة، فقال ابن عباس وغيره: كان يصلي إلى بيت المقدس، وقال آخرون: إلى الكعبة، وهو ضعيف يلزم منه النسخ مرتين، والأول أصح، كذا في «التلخيص» [انظر: «الفتح» (٨/ ٩٦)]. (١٧) أي: يحب أن تكون قبلته جهة الكعبة، «ك» (١/ ١٦٤). (١٨) الشك من الراوي، «قس» (١٠/ ٢٩). (١٩) وفي الكلام مقدر، أي: أول صلاة صلاها إلى الكعبة، ولوضوحه لم يذكره، «ك» (١/ ١٦٤). (٢٠) بدل من الضمير المنصوب في «صلاها»، «قس» (١٠/ ٢٩).

[٤٤٨٥] طرفاه: ٧٣٦٢، ٧٥٤٢، أخرجه: س في الكبرى ١١٣٨٧، تحفة: ١٥٤٠٥.

[٤٤٨٦] راجع: ٤٠.

وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ(١)، فَخَرَجَ رَجُلٌ(٢) مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ(٣)(٤) وَهُمْ رَاكِعُونَ قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ(٥) لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ(٦) قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا(٧) لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ(٨) إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة: ١٤٣].

١٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ(٩) أُمَّةً وَسَطًا(١٠) لِّتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ(١١) وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ(١٢) عَلَيْكُمْ شَهِيدًا(١٣)﴾[البقرة: ١٤٣]

٤٤٨٧ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ(١٤) بْنُ رَاشِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(١٥) وَأَبُو أُسَامَةَ(١٦) ـ وَاللَّفْظُ لِجَرِيرٍ ـ، عَنِ الأَعْمَشِ(١٧)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(١٨)، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ(١٩)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَالُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ. فَيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ(٢٠)، فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ(٢١)»، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ(٢٢).

١٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ(٢٣) إِلَّا لِنَعْلَمَ

النسخ: «قَالَ: أَشْهَدُ» في نـ: «فَقَالَ: أَشْهَدُ». «لَمْ نَدْرِ» في نـ: «فَلَمْ نَدْرِ». «﴿إِيمَٰنَكُمْ ...﴾ إلخ» في نـ: «﴿إِيمَٰنَكُمْ﴾ الآية». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «بَابٌ». «﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾» في نـ: «﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ الآية» وسقط ما بعدها. «حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ رَاشِدٍ». «فَيَشْهَدُونَ» في نـ: «فَتَشْهَدُونَ». «جَلَّ ذِكْرُهُ» سقط لأبي ذر، «قس» (١٠/ ٣١). «﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾» سقط في نـ.

(١) لم أعرف أسماءهم، «قس» (١٠/ ٢٩). (٢) هو عباد بن بشر أو عباد بن نهيك، «قس» (١٠/ ٢٩). (٣) من بني حارثة، «قس» (١٠/ ٢٩). (٤) وهو مسجد بالمدينة غير مسجد قباء، «ك» (١/ ١٦٤). (٥) سيجيء بيان الحديث (برقم: ٤٤٩٤). (٦) المنسوخة التي هي بيت المقدس، «ك» (١/ ١٦٥). (٧) مرَّ بيانه (برقم: ٤٠) في «الإيمان»، وفيه: «وقتلوا» بواو العطف. (٨) قوله: (﴿لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾) أي: ثباتكم على إيمانكم، أو إيمانكم بالقبلة المنسوخة، أو المراد بالإيمان الصلاة، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، «مظهري» (١/ ١٤١)، «قس» (١٠/ ٣٠). (٩) أي: صيرناكم، أي: كما جعلناكم المهدِّيين جعلناكم أمة وسطاً، «قس» (١٠/ ٣٠). (١٠) أي: خياراً أو عدولاً، «قس» (١٠/ ٣٠). (١١) قوله: (﴿شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾) يوم القيامة أن الرسل قد بَلَّغَتْهم، تعليل لِجَعْلِهم عُدولاً، ودليل على أن العدالة شرط للشهادة، «مظهري» (١/ ١٣٩). (١٢) أي: محمد صلى الله عليه وسلم. (١٣) قوله: (﴿عَلَيْكُمْ﴾) أي: على عدالتكم. «﴿شَهِيدًا﴾» يعني يكون معدِّلاً ومزكياً لكم. ولما كان الشهيد كالرَّقيب جيء بكلمة الاستعلاء وإن كان حقُّ المقام اللامَ، «مظهري» (١/ ١٣٩). (١٤) ابن موسى بن راشد، «قس» (١٠/ ٣٠). (١٥) ابن عبد الحميد. (١٦) حماد بن أسامة. (١٧) سليمان بن مهران. (١٨) ذكوان. (١٩) ذكوان، ففيه تصريح الأعمش بالتحديث، «قس» (١٠/ ٣٠). (٢٠) أي: يشهد لي محمد وأمته. (٢١) قوله: (أنه قد بَلَّغ) زاد أبو معاوية عن الأعمش عند النسائي [الكبرى رقم: ١١٠٠٧]: «فيقال: وما علمكم [بذلك]؟ فيقولون: أخبرنا نبينا أن الرسل قد بلّغوا فصدّقْناه»، «قس» (١٠/ ٣١). (٢٢) قوله: (والوسط: العدل) هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج، كما في «الفتح» (٨/ ١٧٢). ومرَّ الحديث [برقم: ٣٣٣٩]. في «أحاديث الأنبياء». (٢٣) قوله: (﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ﴾) الجعل إما متعدٍّ إلى مفعول واحد، فحينئذ الموصول مع الصلة صفة للقبلة والمضاف محذوف، يعني: ما جعلنا تحويل القبلة التي كنت عليها، وهي بيت المقدس. وإما متعد إلى مفعولين، ومفعوله الثاني محذوف، أي: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ﴾ منسوخة. ويحتمل أن يكون القبلة مفعوله الأول، والموصولُ مع الصلة

[٤٤٨٧] راجع: ٣٣٣٩.

﴿مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ (١) مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ (٢) وَإِن (٣) كَانَتْ (٤) لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ (٥) وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ (٦) إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[البقرة: ١٤٣]

٤٤٨٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٧) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٨)، عَنْ سُفْيَانَ(٩)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: بَيْنَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ(١٠) فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ(١١) إِذْ جَاءَ جَاءٍ(١٢) فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآناً أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا(١٣)، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

١٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ نَرَىٰ (١٤) تَقَلُّبَ وَجْهِكَ (١٥) فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ إِلَى ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[البقرة: ١٤٤]

٤٤٨٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ(١٧)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي.

١٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ (١٨) بِكُلِّ ءَايَةٍ (١٩) مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ (٢٠)﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة: ١٤٥]

٤٤٩٠ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ(٢١) قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي

النسخ: «﴿مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ...﴾ إلخ» في نـ: ﴿مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ﴾ الآية». «أَنْزَلَ» في نـ: «قَدْ أَنْزَلَ». «قُرْآناً» في نـ: «قُرْآنٌ». «أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ» في نـ: «أَنِ اسْتَقْبِلِ الْكَعْبَةَ».
«قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ إلى ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾» كذا في مه، وفي ذ: «﴿فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾». «﴿مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ...﴾ إلخ» في ذ: «﴿مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ﴾ الآية».

بمعنى الجهة التي كنت عليها: مفعوله الثاني، والمراد بالموصول البيت المقدس، والمعنى: ما جعلنا في سابق الزمان القبلة الجهة [التي] كنت عليها، يعني أن أصل أمرك أن تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلتك في سابق الزمان بيتَ المقدس إلا لنعلم. ويحتمل أن يكون ﴿كُنتَ عَلَيْهَآ﴾، بمعنى: أنت عليها الآن، يعني الكعبة إلا لنعلم. وقيل في تفسيره: وما جعلنا القبلة الآن الجهة التي كنت عليها قبل الهجرة وهي الكعبة، وهذا التأويل يستلزم النسخ مرتين، ويخالف سياق قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا﴾[البقرة: ١٤٢]، فإن المراد هناك بالموصول بيت المقدس لا غيره، «مظهري» (١/ ١٤٠). ومرَّ بعض بيانه (برقم: ٤٠) في «الإيمان». (١) في الصلاة حيث ما توجه بأمر الله، «مظهري» (١/ ١٤١). (٢) فيرتد، كما في الحديث: أن القبلة لما تحولت ارتد قوم من المسلمين إلى اليهودية وقالوا: رجع محمد إلى دين آبائه، «مظهري» (١/ ١٤١).

(٣) أي: إنه. (٤) أي: التحويلة أو القبلة، «قس» (١٠/ ٣١). (٥) وهم الصادقون في اتباع الرسول، «قس» (١٠/ ٣١). (٦) أي: بالقبلة المنسوخة، أو صلاتكم إليها، «قس» (١٠/ ٣١)، ومرَّ بيانه قريباً. (٧) ابن مسرهد. (٨) ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ٣٢). (٩) الثوري، «قس» (١٠/ ٣٢). (١٠) سيجيء بيانه، [في حديث: ٤٤٩٤]. (١١) صرفه أشهر، «قس» (١٠/ ٣٢). (١٢) هو عباد بن بشر، «قس» (١٠/ ٣٢). (١٣) بكسر الموحدة على الأمر وبفتحها على الخبر، «قس» (١٠/ ٣٢). (١٤) قوله: (باب ﴿قَدْ نَرَىٰ﴾) بالإضافة. ومطابقة الحديث باعتبار إشعار الآية إلى بيان القبلتين وبيان كون قبلة بعد قبلة، «خير جاري». (١٥) أي: تردّد وجهك في جهة السماء تطلعاً للوحي، «قس» (١٠/ ٣٢). (١٦) المديني، «قس» (١٠/ ٣٣). (١٧) سليمان بن طرخان، «قس» (١٠/ ٣٣). (١٨) أي: اليهود، «قس» (١٠/ ٣٣). (١٩) أي: بكل برهان وحجة على أن الكعبة قبلة، «قس» (١٠/ ٣٣). (٢٠) أي: لم يؤمنوا بها ولا صلّوا إليها، «قس» (١٠/ ٣٣). (٢١) ابن بلال.

[٤٤٨٨] راجع: ٤٠٣، أخرجه: م ٥٢٦، ت ٤٤٨٨، تحفة: ٧١٥٤.
[٤٤٨٩] أخرجه: س في الكبرى ١١٠٠٦، تحفة: ٨٨١.
[٤٤٩٠] راجع: ٤٠٣، أخرجه: م ٥٢٦، تحفة: ٧١٨٢.

الصُّبْحِ[١] بِقُبَاءٍ جَاءَهُمْ رَجُلٌ[٢] فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ[٣]، وَأُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، أَلَا فَاسْتَقْبِلُوهَا[٤]. وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ[٥] فَاسْتَدَارُوا بِوُجُوهِهِمْ إِلَى الْكَعْبَةِ.

١٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ[٦] كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ[٧] لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ[٨]﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ[٩]﴾[البقرة: ١٤٦ ـ ١٤٧]

٤٤٩١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ[١١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ[١٢] فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ[١٣] فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا[١٤]، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

١٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ[١٥] هُوَ مُوَلِّيهَا ۖ[١٦] فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ[١٧] أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[البقرة: ١٤٨]

٤٤٩٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٨]، عَنْ سُفْيَانَ[١٩] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ[٢٠] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ[٢١] قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ[٢٢]..

النسخ: «﴿يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ...﴾ إلخ» في نـ: «﴿يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ الآية». «﴿هُوَ مُوَلِّيهَا ...﴾ إلخ» في نـ: «﴿هُوَ مُوَلِّيهَا﴾ الآية». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى».

(١) أي: صلاة الصبح، «قس» (١٠/ ٣٣). (٢) اسمه عباد بن بشر، «قس» (١٠/ ٣٣)، قيل: إنه عبد الله أو عباد، «ك» (١٧/ ١٤). (٣) قوله: (قد أُنزل عليه الليلة قرآنٌ) بالتنكير لأن المراد البعض، أي: قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ الآيات فما بعدها، وأطلق الليلة على بعض اليوم الماضي وما يليه مجازاً، قاله القسطلاني (١٠/ ٣٣). قال في «الخير الجاري»: ومطابقة الحديث بالكريمة من جهة أنه عُلِمَ من مفهومه اتباع المؤمنين بمجرد خبر واحد على خلاف حال أهل الكتاب حيث لم يتبعوه ﷺ ولو أوتي لهم بكل آية. والمطابقة للترجمة أشكل على بعضهم حتى قال العيني (١٢/ ٤٣٣): إنها لا تتأتى إلا بتعسف. ويمكن أن يقال: إن مقصود البخاري أن الحكمَ لعدم اتباع المفهومَ من الكريمة ليس بعام يشمل جميع أهل الكتاب، فإن بعضاً منهم كعبد الله بن سلام كان يقول: أشكّ في ابني، ولا أشك في النبي ﷺ، وقد أشير في النظم إلى التخصيص المذكور بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ﴾[البقرة: ١٤٦] فذكر حديث ابن عمر في البابين، ذكر أولاً لأجل التخصيص، وذكر ثانياً لأجل التنصيص في المؤمنين سواء كانوا من أهل الكتاب أو من غيرهم، فإن المؤمنين من الفريقين حالهم واحد في المسارعة إلى التلقي والقبول من غير لبث، ففيه بيان لمقصود الكريمة وتوفيقها، انتهى. (٤) بكسر الموحدة لا بفتحها، «قس» (١٠/ ٣٤). (٥) تفسير من الراوي، «قس» (١٠/ ٣٤). (٦) قوله: (﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾) أي: يعرفون النبي ﷺ بنعته وصفته، وقيل: الضمير في ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾ للقرآن، وقيل: لتحويل القبلة، وظاهر سياق الآية ثَمَّ يقتضي اختياره، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٤). (٧) طائفة من اليهود، «قس» (١٠/ ٣٤). (٨) أي: محمداً وما جاء به، «قس» (١٠/ ٣٤). (٩) أي: الشاكين في أنه من ربك، أو في كتمانهم الحق عالمين به، والمراد الأمة لأن الرسول لا يشك، «قس» (١٠/ ٣٤). (١٠) بالقاف والزاي والمهملة المفتوحات، «قس» (١٠/ ٣٤). (١١) الإمام. (١٢) صرفه أشهر، «قس» (١٠/ ٣٢). (١٣) أي: عباد. (١٤) بكسر الموحدة. (١٥) أي: قبلة، «قس» (١٠/ ٣٥). (١٦) أي: وجهه. (١٧) من أمر القبلة وغيرها، «قس» (١٠/ ٣٥). (١٨) ابن سعيد القطان. (١٩) الثوري، «قس» (١٠/ ٣٥). (٢٠) عمرو ابن عبد الله السبيعي. (٢١) ابن عازب. (٢٢) أي: ونحن بالمدينة،

[٤٤٩١] راجع: ٤٠٣.

[٤٤٩٢] راجع: ٤٠، أخرجه: م ٥٢٥، س ٤٨٨، تحفة: ١٨٤٩.

سِتَّةَ عَشَرَ ـ أَوْ[١] سَبْعَةَ عَشَرَ ـ شَهْراً[٢]، ثُمَّ صَرَفَهُ[٣] نَحْوَ الْقِبْلَةِ[٤].

١٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ[٥] فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ[٦] وَإِنَّهُ[٧] لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٩]

شَطْرُهُ[٨]: تِلْقَاؤُهُ[٩].

٤٤٩٣ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَيْنَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ: أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، فَأُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا[١١]. وَاسْتَدَارُوا كَهَيْئَتِهِمْ، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ.

٢٠ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ[١٢]﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠]

٤٤٩٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ[١٣] بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، ....

النسخ: «صَرَفَهُ» في هـ، ذ: «صُرِفُوا» ـ أي: صرف اللَّه تعالى نبيه وأصحابه، «قس» (١٠/ ٣٥) ـ. «بَابٌ» سقط في نـ. «﴿شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾ إلخ» في ذ: «﴿شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الآية». «بَيْنَا» في نـ: «بَيْنَمَا». «فَأُمِرَ» في ذ: «وَأُمِرَ». «وَاسْتَدَارُوا» في ذ: «فَاسْتَدَارُوا». «﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾»، وزاد في هـ، ذ: «شَطْرُهُ: تِلْقَاؤُهُ». «عَنِ ابْنِ عُمَرَ» في نـ: «عَنْ عَبدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ». «قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ» زاد في نـ: «قُرْآنٌ». «أَنْ يَسْتَقْبِلَ» في نـ: «أَنْ يَسْتَقْبِلُوا».

«قس» (١٠/ ٣٥). (١) بالشك، والحق أنه كان ستة عشر شهراً وأياماً؛ فإنه ﷺ دخل في المدينة يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الأول، وكان التحويل بعد زوال خامس عشر من رجب المرجب من السنة الثانية، «مظهري» (١/ ١٤٣). (٢) مرَّ (برقم: ٤٠) في «الإيمان». (٣) أي: صرف الله تعالى نبيه. (٤) أي: الكعبة. (٥) أي: ومن أي مكان خرجت للسفر، «قس» (١٠/ ٣٥). (٦) أي: إذا صليت، «قس» (١٠/ ٣٥). (٧) أي: المأمور به وهو التوجه إلى الكعبة، «قس» (١٠/ ٣٥). (٨) مبتدأ. (٩) خبر. (١٠) التبوذكي. (١١) بكسر الموحدة، «قس» (١٠/ ٣٦). (١٢) قوله: (﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾) هذا أمر ثالث منه تعالى باستقبال الكعبة. واختُلِفَ في حكمة التكرار، فقيل: تأكيد؛ لأنه أول ناسخ وقع في الإسلام، فبالحري أن يؤكَّد أمرُها ويعادَ ذكرُها مرة بعد أخرى. وقيل: إنه منزل على أحوال، «قس» (١٠/ ٣٦). (١٣) قوله: (في صلاة الصبح) ومرَّ في «باب التوجه نحو القبلة» (برقم: ٣٩٩): «في صلاة العصر». والجمع أن هذا الخبر وصل إلى قوم هم يصلون العصر، ثم وصل إلى أهل قباء في اليوم الثاني في صلاة الصبح؛ لأنهم كانوا خارجين عن المدينة، كذا في «العيني» (١/ ٣٦٣). ثم اعلم أن الروايات اختلفت في أن التحويل هل كان خارج الصلاة بين الظهر والعصر أو في أثناء صلاة الظهر، فالظاهر من حديث البراء الذي سبق في «كتاب الإيمان» (برقم: ٤٠): أنه كان خارج الصلاة حيث قال: «أنه صلى أولَ صلاة صلاها صلاة العصر» الحديث. قال مجاهد وغيره: نزلت هذه الآية ورسول الله ﷺ في مسجد بني سلمة وقد صلى بأصحابه ركعتين من صلاة الظهر فَتَحَوَّل في الصلاة واستقبل الميزاب، وتحوَّلَ الرجالُ مكان النساء والنساء مكان الرجال، فيسمى ذلك المسجدُ مسجدَ القبلتين، كذا ذكره البغوي. ثم قال: وقيل: كان التحويل خارج الصلاة بين الصلاتين، ورجح الواقدي[١] الأولَ وقال: هذا عندنا أثبت، ذكره في «المظهري» (١/ ١٤٤). وقال فيه أيضاً: فحديث البراء محمول على أن البراء لم يعلم صلاته ﷺ في مسجد بني سلمة الظهرَ، أو المراد أنه أول صلاة صلاها كاملاً إلى الكعبة، انتهى. والله

[٤٤٩٣] راجع: ٤٠٣، أخرجه: م ٥٢٦، تحفة: ٧٢١٢.

[٤٤٩٤] راجع: ٤٠٣.

(١) في «المظهري»: الواحدي.

فَاسْتَقْبَلُوهَا[١]. وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْقِبْلَةِ.

٢١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ[٢] فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا[٣] فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ[٤] عَلِيمٌ[٥]﴾[البقرة: ١٥٨]

شَعَائِرُ: عَلاَمَاتٌ، وَاحِدُهَا شَعْرَةٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الصَّفْوَانُ: الْحَجَرُ. وَيُقَالُ: الْحِجَارَةُ الْمُلْسُ[٦] الَّتِي لاَ تُنْبِتُ شَيْئاً[٧]، وَالْوَاحِدَةُ صَفْوَانَةٌ، بِمَعْنَى الصَّفَا، وَالصَّفَا لِلْجَمِيعِ[٨].

٤٤٩٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٩] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١٠]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[١١]، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ فَمَا أُرَى[١٢] عَلَى أَحَدٍ شَيْئاً أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَلاَّ[١٣]، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ «فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا»، إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا[١٤] يُهِلُّونَ[١٥] لِمَنَاةَ[١٦]، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوَ

النسخ: «إِلَى الْقِبْلَةِ» في ذ: «إِلَى الْكَعْبَةِ». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «بَابٌ». «شَعَائِرُ» في ذ: «الشَّعَائِرُ». «وَاحِدُهَا شَعْرَةٌ» في نـ: «وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ». «وَالْوَاحِدَةُ» في نـ: «وَالْوَاحِدُ». «لِلْجَمِيعِ» في نـ: «لِلْجَمْعِ». «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَالِكٌ». «تَبَارَكَ وَتَعَالَى» سقط في نـ. «فَقَالَتْ عَائِشَةُ» في نـ: «قَالَتْ عَائِشَةُ».

أعلم. [انظر: «بذل المجهود» (٢/ ٢٠٨)]. (١) بكسر الموحدة، «قس» (١٠/ ٣٧). (٢) قوله: (﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾) جمع شعيرة، وهي العلامة، والمراد هنا المناسك التي جعلها الله تعالى أعلاماً لطاعته. واختلفوا في السعي بين الصفا والمروة، فعند أحمد بن حنبل: سُنَّة؛ لأن مفهوم الآية الإباحة، وإنما ترجح جانب الوقوع بفعل الرسول ﷺ والصحابيِّ فيكون سُنَّة. وعند مالك والشافعي: ركن؛ لقوله ﷺ: «اسعوا فإن الله تعالى كتب عليكم السعي»، وعندنا ـ الحنفية ـ واجب؛ لأن قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾[البقرة: ١٥٨] مثله لا يستعمَلُ إلا في الإباحة فينفي الركنية والإيجاب إلا أنا عدلنا عنه في الإيجاب لدوام الرسول ﷺ على ذلك والصحابيِّ من غير تركه أحياناً دون الركنية؛ لأن الركنية لا تثبت إلا بدليل مقطوع به ولم يوجد. ثم معنى ما روي كتب استحباباً، كما في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ الآية [البقرة: ١٨٠]. ملتقط من «الهداية» (١/ ١٣٩ ـ ١٤٠) و«التفسير الأحمدي» و«المظهري» (١/ ١٥٥). (٣) أي: تطوعاً خيراً. (٤) يقبل اليسير ويعطي الجزيل، أو شاكر بقبول أعمالكم، «قس» (١٠/ ٣٧). (٥) بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم، «قس» (١٠/ ٣٨). (٦) بضم الميم وسكون اللام جمع أملس، «قس» (١٠/ ٣٨). (٧) أي: أبداً، «قس» (١٠/ ٣٨). (٨) قوله: (والصفا للجميع) يعني أنه مقصوراً جمع الصفاة، وهي الصخرة الصَّمَّاءُ، قاله الكرماني (١٧/ ١٩). قال القسطلاني (١٠/ ٣٨): وألف «الصفا» بدل عن واو لقولهم: صفوان، والاشتقاق يدل عليه لأنه من الصفو. وسقط للحموي من قوله: «قال ابن عباس...» إلخ. (٩) التنيسي. (١٠) الإمام. (١١) ابن الزبير، «قس» (١٠/ ٢٣). (١٢) قوله: (فما أرى) بضم الهمزة بمعنى أظن، ولأبي ذر بفتحها. قوله: «شيئاً» أي: من الإثم «أن لا يطَّوَّف» لأن مفهوم الآية أن السعي ليس بواجب؛ لأنها دلت على رفع الجناح وهو الإثم، وذلك يدل على الإباحة؛ لأنه لو كان واجباً لما قيل فيه مثلُ هذا، فقالت عائشة رادّة عليه: «كلا! لو كانت كما تقول كانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما» بزيادة «لا» بعد «أن» فإنها كانت حينئذ تدل على رفع الإثم عن تاركه، وذلك حقيقة المباح، فلم يكن في الآية نص على الوجوب ولا على عدمه، ثم بينت أن الاقتصار في الآية على نفي الإثم، له سبب خاص، فقالت: «إنما أنزلت...» إلخ، «قس» (١٠/ ٣٨). (١٣) أي: ليس مفهومها عدم وجوب السعي بل مفهومها عدم الإثم على الفعل، ولو كان كما تقول لقيل: أن لا يطوف، بزيادة: لا، قاله الكرماني، (١٧/ ١٩). (١٤) زاد في «الحج» (برقم: ١٦٤٣): «قبل أن يسلموا»، «قس» (١٠/ ٣٩). (١٥) أي: يحجون لها، «ع» (٧/ ٢٢٩). (١٦) قوله: (يهلون لِمناة) بفتح الميم والنون المخففة مجرور بالفتحة للعلمية والتأنيث، وسميت بذلك لأن النسائك كانت تمنى بها أي: تراق عندها.

[٤٤٩٥] راجع: ١٦٤٣، أخرجه: م ١٢٧٧، د ١٩٠١، س في الكبرى ١١٠٠٩، تحفة: ١٧١٥١.

قُدَيْدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُّوَّفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ[1]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ[2] فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾.

٤٤٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[4]، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ[5]: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَقَالَ: كُنَّا نُرَى أَنَّهُمَا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ[6]، فَلَمَّا كَانَ الإِسْلامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾.

٢٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة: ١٦٥]

أَضْدَاداً، وَاحِدُهَا نِدٌّ[7].

٤٤٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[8]، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ[9]، عَنِ الأَعْمَشِ[10]، عَنْ شَقِيقٍ[11]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[12] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا[13] دَخَلَ النَّارَ». وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

٢٣ ـ بَابٌ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ[14] فِى ٱلْقَتْلَى[15]﴾

النسخ: «سَأَلْتُ» في نـ: «قَالَ: سَأَلْتُ». «كُنَّا نُرَى أَنَّهُمَا» لفظ «أَنَّهُمَا» ثبت في كن. «﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾» في ذ: «﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «أَضْدَاداً» في نـ: «يَعْنِي: أَضْدَاداً». «بَابٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «بَابُ قَوْلِهِ».

قوله: «حذو قُدَيد» بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة آخره واو، أي: مقابل. «قديد» بضم القاف وفتح الدال: موضع من منازل طريق مكة إلى المدينة. قوله: «وكانوا يتحرجون» أي: يحترزون من الإثم. «أن يطوفوا بين الصفا والمروة» كراهية لصنمي غيرهم: أحدهما أساف [الذي] كان على الصفا، وثانيهما نائلة [الذي] كان بالمروة، «قس» (١٠/ ٣٩). قال القاضي في «المظهري» (١/ ١٥٥ ـ ١٥٦): وسبب نزول هذه الآية أنه كان على الصفا والمروة صنمان: أساف ونائلة، وكان أكثر أهل الجاهلية يطوفون بينهما تعظيماً للصنمين ويتمسحون بهما، فلما جاء الإسلام وكُسِرت الأصنامُ كان المسلمون يتحرجون عن السعي بين الصفا والمروة لأجل الصنمين، وكانت الأنصار قبل الإسلام يعبدون المناة ويهلُّون لها، وكان من أَهَلَّ لها يتحرج أن يطوف بين الصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك وقالوا: كنا نتحرج أن نطوف بالصفا والمروة، فنزلت الآية في الفريقين، انتهى. (١) أي: الطواف بينهما، «قس» (١٠/ ٣٩).

(٢) أي: من أعلام مناسكه، جمع شعيرة وهي العلامة، «بيضاوي» (١/ ٩٦). (٣) ابن واقد الفريابي، «قس» (١٠/ ٣٩). (٤) الثوري، «قس» (١٠/ ٣٩). (٥) أبو عبد الرحمن البصري. (٦) قوله: (مِنْ أمرِ الجاهلية) وذلك كان من فعل غير الأنصار، فالفريقان كانا في الإسلام يتحرجان، فالفريق الأول للتَّشَبُّهِ بما كانوا يفعلونه في الجاهلية، والثاني للتشبه بالفريق الأول، «ك» (١٧/ ١٩ ـ ٢٠). ومرَّ الحديثان [برقم: ١٦٤٣، ١٦٤٨]. (٧) بكسر النون وشدة المهملة، قال البيضاوي (١/ ٣٧): النِّدُّ: المِثْلُ المُنَاوِئُ، انتهى. [نَاوَأَه مناوأة: عاداه، «قاموس» (ص: ٥٢)] قال الكرماني (١٧/ ٢٠): فإن قلت: الند لغة: المثل لا الضد؟ قلت: هو المثل المخالف المعادي، ففيه الضدية أيضاً. (٨) عبد الله بن عثمان المروزي. (٩) محمد بن ميمون. (١٠) سليمان بن مهران. (١١) أبي وائل بن سلمة، «قس» (١٠/ ٤٠). (١٢) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٤٠). (١٣) أي: مِثلاً. (١٤) القصاص: المماثلة والمساواة، «مظهري» (١/ ١٧٧). (١٥) أي: بسبب القتلى، كقوله: «دخلت امرأة النار في هِرَّةٍ»، «قس» (١٠/ ٤١).

[٤٤٩٦] راجع: ١٦٤٨.

[٤٤٩٧] راجع: ١٢٣٨.

﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[البقرة: ١٧٨]

﴿عُفِىَ﴾[١] تُرِكَ[٢].

٤٤٩٨ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو[٥] قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً[٦] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ، فَقَالَ اللَّهُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ[٧] وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ[٨]﴾، فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ[٩] الدِّيَةَ[١٠] فِي الْعَمْدِ، ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ[١١] بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ﴾، يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ[١٢] وَيُؤَدِّي[١٣] بِإِحْسَانٍ[١٤]، ﴿ذَٰلِكَ[١٥] تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ﴾ مِمَّا كُتِبَ[١٦] عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ[١٧] فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَةِ.

٤٤٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[١٨] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ[١٩]: أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ[٢٠] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ...﴾ إلخ» في نـ: «﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾» مصحح عليه، وفي أخرى: «﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾». «بِالْمَعْرُوفِ» في نـ: «الْمَعْرُوف».

---

(١) قال تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ﴾[البقرة: ١٧٨]. (٢) قال البيضاوي (١/ ١٠٣): قيل: «﴿عُفِىَ﴾» بمعنى تُرِكَ، و«﴿شَىْءٌ﴾» مفعول به، وهو ضعيف؛ إذ لم يثبت عفا الشيءَ بمعنى تركه، بل أعفاه، وعفا يُعَدَّى بـ«عن» إلى الجاني وإلى الذنب، انتهى. وفي «المظهري» (١/ ١٨٤): قال في «القاموس» (ص: ١١٨١): العفو: الصفحُ، وتركُ عقوبة المستحق. عفا عنه ذنبه، وعفا له ذنبَه. ومن هذا يستفاد أن العفو يتعدى إلى الذنب بنفسه[١]، وإلى الجاني بعن واللام، انتهى. (٣) عبد الله بن الزبير. (٤) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٤٢). (٥) ابن دينار، «قس» (١٠/ ٤٢). (٦) ابن جبر، «قس» (١٠/ ٤٢). (٧) قوله: (﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ...﴾ إلخ) هذا لا يدل على أن الحر لا يقتل بالعبد والعبد لا يقتَلُ بالحر، وكذا الأنثى والذكر؛ فإن ذلك الأحكام مسكوت عنها، ولا عبرة بالمفهوم عند أبي حنيفة مطلقاً، وكذا في هذه الآية عند القائلين بالمفهوم؛ إذ المفهوم عندهم إنما يُعْتَبَر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم، وكان الغرض ههنا دفع استطالة أحد الحيين على الآخر، كذا في «المظهري» (١/ ١٧٩). قال القسطلاني (١٠/ ٤١): وإنما منع مالك والشافعي قتلَ الحر بالعبد لحديث: «لا يُقْتَلُ حُرٌّ بعبد»، وقال الحنفية: آية البقرة منسوخة بآية المائدة: ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ الآية [المائدة: ٤٥]، فالقصاص ثابت بين العبد والحر والذكر والأنثى، ويستدلون بقوله ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم». (٨) من الجناية، «مظهري» (١/ ١٨٤). (٩) الولي، «قس» (١٠/ ٤٢). (١٠) من المعفو عنه. (١١) قوله: (﴿فَٱتِّبَاعٌۢ﴾) أي: فليكن من ولي المقتول اتباع، أو فالأمر لوليه اتباع «﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾»، فلا يعنف، «﴿وَ﴾» على القاتل «﴿أَدَآءٌ إِلَيْهِ﴾» أي: إلى ولي المقتول «﴿بِإِحْسَٰنٍ﴾» أي: بلا مطل وبخس، «بيضاوي» (١/ ١٠٣) و«مظهري» (١/ ١٨٤). (١٢) أي: يطلب ولي المقتول الدية بالمعروف، «قس» (١٠/ ٤٢). (١٣) أي: المعفو عنه الدية، «قس» (١٠/ ٤٢). (١٤) من غير مطلٍ ولا بخس. (١٥) أي: الحكم المذكور من العفو والدية، «قس» (١٠/ ٤٢). (١٦) لأن أهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط، وعلى أهل الإنجيل العفو فقط، وخيرت هذه الأمة بين القصاص والدية والعفو تيسيراً عليهم وتوسعةً، «قس» (١٠/ ٤٢). (١٧) قوله: (﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾) [البقرة: ١٧٨] يعني قَتَلَ بعدَ العفو أو بعد أخذ الدية «﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾» في الآخرة، كما في حديث أبي شريح الخزاعي: «فإن أخذ من ذلك شيئاً ثم عدا بعد ذلك فله النار خالداً فيها مخلداً أبداً». وقال ابن جريج: يتحتم قتلُه في الدنيا حتى لا يقبَلَ العفوُ؛ لما روى سمرة: قال ﷺ: «لا أعافي أحداً قتل بعد أخذ الدّية»، رواه أبو داود، كذا في «المظهري» (١/ ١٨٥). (١٨) ابن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك بن النضر، «قس» (١٠/ ٤٣). [هذا الحديث هو السادس عشر من ثلاثيات الإمام الهمام البخاري]. (١٩) الطويل، «قس» (١٠/ ٤٣). (٢٠) سيجيء تمامه.

[٤٤٩٨] طرفه: ٦٨٨١، أخرجه: س ٤٧٨١، تحفة: ٦٤١٥.

[٤٤٩٩] راجع: ٢٧٠٣.

(١) وفي «القاموس» أنه يتعدى إلى الذنب بـ«عن» أيضًا.

«كِتَابُ اللَّهِ[١] الْقِصَاصُ[٢]».

٤٥٠٠ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ[٣]، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ السَّهْمِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ الرُّبَيِّعَ[٤] عَمَّتَهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا[٥] إِلَيْهَا الْعَفْوَ فَأَبَوْا[٦]، فَعَرَضُوا الأَرْشَ[٧] فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَوْا[٨] إِلَّا الْقِصَاصَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ[٩]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا[١٠]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ[١١] الْقِصَاصُ». فَرَضِيَ الْقَوْمُ فَعَفَوْا[١٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ»[١٣].

٢٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ[١٤] كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ[١٥] لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣][١٦]

٤٥٠١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[١٨] قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ[١٩]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ عَاشُورَاءُ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ[٢٠]، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ[٢١] قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ».

٤٥٠٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٢٢] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٢٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٢٤]، ....

النسخ: «حَدَّثَنِي» في نـ: «وَحَدَّثَنِي». «فَعَرَضُوا» في نـ: «وَعَرَضُوا». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾» في نـ بدله: «الآية». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ».

(١) مبتدأ، أي: حكم كتاب الله القصاص، «قس» (١٠/ ٤٣). (٢) خبر، كذا مختصراً ساقه هنا، ومطولاً في «الصلح» (برقم: ٢٧٠٣)، وفي هذا الباب بنحوه رباعياً. (٣) أبو عبد الرحمن. (٤) قوله: (أن الرُّبَيِّع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية، بنت النضر، وهي عمة أنس بن مالك بن النضر. قوله: «ثنية جارية» بفتح مثلثة وكسر نون وتشديد تحتية، واحدة الثنايا، مفعول «كسرت»، والمراد بالجارية بنت من الأنصار، كذا في «المرقاة» (٧/ ١٩). قال العيني (١٢/ ٤٤٠): والمراد بالكسر ما يمكن فيه المماثلة. (٥) أي: قوم الرُّبيِّع. (٦) أي: قوم الجارية. (٧) الدية. (٨) أي: امتنعوا من أخذ الأرش والعفو، «قس» (١٠/ ٤٤). (٩) عم أنس بن مالك، «لمعات». (١٠) قوله: (لا تكسر ثنيتها) ليس رداً لحكم الشرع بل نفي لوقوعه توقعاً ورجاء من فضل الله تعالى أن يُرضي خصمَها ويلقي في قلبه العفوَ عنها، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٤٤). (١١) أي: حكم كتاب الله، «قس» (١٠/ ٤٤). (١٢) عن الرُّبيِّع. (١٣) أي: جعله بارًّا في قسمه وفعل ما أراده، «قس» (١٠/ ٤٤). (١٤) مصدر صام، والصوم لغة: الإمساك، وشرعاً: الإمساك عن المفطرات مع النية، «قس» (١٠/ ٤٤). (١٥) قوله: (﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾) من الأنبياء والأمم، والظاهر أن التشبيه في نفس الوجوب، وذلك لا يقتضي المشابهة من كل جهة في الكيفية والوقت وغير ذلك؛ قال سعيد بن جبير: كان صوم من قبلنا من العتمة إلى الليلة القابلة، وكذلك كان في ابتداء الإسلام فاشتبها، كذا في «المظهري» (١/ ١٨٨). قال القسطلاني (١٠/ ٤٤): وكان الصومُ على آدم أيامَ البيض، وعلى قوم موسى عاشوراء، انتهى. وقال البيضاوي (١/ ١٠٤) وغيره: وقيل معناه: صومكم كصومهم في عدد الأيام لما روي: أن رمضان كتب على النصارى، فوقع في [برد أو] حر شديد فحوَّلوه إلى الربيع، وزادوا عليه عشرين كفارة لتحويله، وقيل: زادوا ذلك لموتان أصابهم. بالضم: موت يقع في الماشية، «ق» (ص: ١٦١). (١٦) المعاصي. (١٧) ابن مسرهد. (١٨) العمري. (١٩) مولى ابن عمر. (٢٠) قوله: (يصومه أهل الجاهلية) قريش، ولعلهم اقتدوا في ذلك بشرع سبق، «قس» (١٠/ ٤٥). ومرَّ بعض بيان أحاديث الباب في (ك: ٣٠، ب: ٦٩، ح: ٢٠٠٠ وما بعده)، وسيجيء (برقم: ٤٥٠٤). (٢١) أي: صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة، «قس» (١٠/ ٤٥). (٢٢) المسندي. (٢٣) سفيان. (٢٤) محمد بن مسلم.

[٤٥٠٠] راجع: ٢٧٠٣، أخرجه: م ١٦٧٥، تحفة: ٧٠٣.
[٤٥٠١] راجع: ١٨٩٢، أخرجه: م ١١٢٦، د ٢٤٤٣، تحفة: ٨١٤٦.
[٤٥٠٢] راجع: ١٥٩٢، أخرجه: م ١١٢٥، تحفة: ١٦٤٤٤.

عَنْ عُرْوَةَ[١]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءُ يُصَامُ[٢] قَبْلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ[٣] قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَ[٤]، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

٤٥٠٣ ـ حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٦]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٧]، عَنْ مَنْصُورٍ[٨]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٩]، عَنْ عَلْقَمَةَ[١٠]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١١] قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ[١٢] وَهُوَ يَطْعَمُ[١٣] فَقَالَ: الْيَوْمُ عَاشُورَاءُ. فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ[١٤] قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تُرِكَ، فَادْنُ فَكُلْ.

٤٥٠٤ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[١٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[١٨]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ[١٩] وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ[٢٠] كَانَ رَمَضَانُ الْفَرِيضَةَ، وَتُرِكَ عَاشُورَاءُ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ.

٢٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ[٢١] فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا[٢٢] أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ[٢٣] مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ[٢٤] فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾

النسخ: «حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ». «عُبَيْدُ اللَّهِ» في نـ: «عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ.

(١) ابن الزبير، «قس» (١٠/ ٤٥). (٢) أي: وجوباً كما سيجيء (برقم: ٤٥٠٤). (٣) أي: صوم رمضان. (٤) أي: عاشوراء. (٥) هو ابن غيلان، «قس» (١٠/ ٤٥). (٦) ابن باذام الكوفي. (٧) ابن يونس، «قس» (١٠/ ٤٥). (٨) ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٤٥). (٩) النخعي، «قس» (١٠/ ٤٥). (١٠) ابن قيس، «قس» (١٠/ ٤٥). (١١) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٤٥). (١٢) ابن قيس الكندي. (١٣) أي: يأكل. (١٤) أي: وجوباً وإلا فاستحبابه باقٍ. (١٥) العنزي البصري. (١٦) القطان. (١٧) ابن عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٤٦). (١٨) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٤٦). (١٩) على عادته، «قس» (١٠/ ٤٦). (٢٠) قوله: (فلما نزل رمضانُ كان رمضانُ الفريضةَ، وتُرِكَ عاشوراء) واستُدِلَّ بهذا على أن صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان، لكن في حديث معاوية السابق (برقم: ٢٠٠٣) في «الصيام»: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب [الله] عليكم صيامه»، وهو دليل مشهور، ومذهب الشافعية والحنابلة: أنه لم يكن فرضاً ولا نسخ برمضان، قاله القسطلاني (١٠/ ٤٦). قال ابن الهمام (٢/ ٣١١): قول معاوية: «لم يكتب الله...» إلخ، لا ينافي كونَه واجباً؛ لأن معاوية من مسلمة الفتح وهو كان في سنة ثمان، فإن كان سمع هذا بعد إسلامه فإنما يكون سمعه سنة تسع أو عشر، فيكون ذلك بعد نسخه بإيجاب رمضان الذي كان في السنة الثانية من سني الهجرة جمعاً بين الأدلة الصريحة في وجوبه، انتهى. قال محمد في «الموطأ» (٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٢): صيام عاشوراء كان واجباً قبل أن يفترض رمضان، ثم نسخه شهر رمضان فهو تطوع، من شاء صامه ومن شاء لم يصمه، وهو قول أبي حنيفة والعامة قبلنا، انتهى. ومرَّ بيانه (برقم: ٢٠٠١). (٢١) أي: صوموا أياماً معدودات، أي: موقتات بعدد معلوم، «قس» (١٠/ ٤٦). (٢٢) يضره الصوم ويشق عليه معه، «قس» (١٠/ ٤٧). (٢٣) أي: فعليه صوم عدة أيام المرض أو السفر من أيام أُخر إن أفطر، «قس» (١٠/ ٤٧). (٢٤) قوله: (﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾) يعني الصوم. «﴿فِدْيَةٌ...﴾ إلخ» قال البغوي (١/ ١٤٩ ـ ١٥٠): اختلف العلماء في تأويلِ هذه الآية وحكمِها، فذهب أكثرهم إلى أن الآية منسوخة، وهو قول ابن عمر وسلمة بن الأكوع وغيرهما، وذلك أنهم كانوا في ابتداء الإسلام مخيَّرين بين أن يصوموا وبين أن يفطروا ويفتدوا، خيّرهم الله تعالى لئلا يشق عليهم؛ لأنهم كانوا لم يتعوّدوا الصّومَ، ثم نسخ التخيير، ونزلت العزيمة بقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[البقرة: ١٨٥]. وقال قتادة: هي خاصة في الشيخ الكبير الذي يطيق الصوم ولكن يشق عليه، رُخِّصَ له في أن يفطر ويفدي، ثم نسخ. وقال الحسن: هذا في المريض

[٤٥٠٣] أخرجه: م ١١٢٧، تحفة: ٩٤٥٣.

[٤٥٠٤] راجع: ١٥٩٢، أخرجه: م ١١٢٥، س في الكبرى ٢٨٣٨، تحفة: ١٧٣١٠.

﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا[(١)] فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ[(٢)] وَأَن تَصُومُوا۟[(٣)] خَيْرٌ لَّكُمْ[(٤)] إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ[(٥)]﴾[البقرة: ١٨٤]

وَقَالَ عَطَاءٌ: يُفْطِرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلِّهِ[(٦)] كَمَا قَالَ اللَّهُ. وَقَالَ الْحَسَنُ[(٧)] وَإِبْرَاهِيمُ[(٨)] فِي الْمُرْضِعِ وَالْحَامِلِ إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ وَلَدِهِمَا: تُفْطِرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ. وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصِّيَامَ، فَقَدْ أَطْعَمَ أَنَسٌ بَعْدَ مَا كَبِرَ عَاماً أَوْ عَامَيْنِ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِيناً خُبْزاً وَلَحْماً وَأَفْطَرَ.

قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ ﴿يُطِيقُونَهُۥ[(٩)(١٠)]﴾ وَهُوَ أَكْثَرُ.

٤٥٠٥ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[(١١)] قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ[(١٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ[(١٣)]: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُۥ[(١٤)(١٥)] فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، هُوَ لِلشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْمَرْأَةِ الْكَبِيرَةِ، لاَ يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَلْيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً.

٢٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾[البقرة: ١٨٥]

النسخ: «﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إلى قوله: ﴿تَعْلَمُونَ﴾». «وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ» زاد في نـ: «وَمُجَاهِدٌ». «وَالْحَامِلِ» في صـ، ذ: «أَوِ الْحَامِلِ». «قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عبدِ اللَّهِ» مصحح عليه. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «سَمِعَ» في قتـ، ذ: «أَنَّهُ سَمِعَ». «يَقْرَأُ» كذا في هـ، وفي حـ، سـ، ذ: «يَقُولُ». «هُوَ لِلشَّيْخِ» في نـ: «هُوَ الشَّيْخُ». «فَلْيُطْعِمَانِ» في نـ: «فَيُطْعِمَانِ». «باب قوله» سقط في نـ.

الذي يستطيع الصوم خُيِّر بين أن يصوم وبين أن يفطر ويفدي، ثم نسخ بقوله: ﴿فَمَن شَهِدَ...﴾ إلخ، وبقيت الرخصة في الذين لا يطيقونه. وذهب جماعة إلى أن الآية محكمة غير منسوخة، ومعناه: وعلى الذين كانوا يطيقونه في حال الشباب فعجزوا عنه بعد الكبر فعليهم الفدية بدل الصوم، انتهى. قال القاضي صاحب «المظهري» (١/ ١٩١، ١٩٢): وهذا التأويل أي: الأخير لا يساعده نظم الكلام، وفسر السيوطي الآية بتقدير: لا، أي: وعلى الذين لا يطيقونه فدية، وهو أيضاً بعيد فإنه ضدّ ما هو ظاهر العبارة حيث يجعل الإيجاب سلباً. فإن قيل: مذهب أبي حنيفة وأحمد والأصح من مذهب الشافعي: أن الواجب على الشيخ الفاني الفديةُ مكان الصوم، ومبنى هذه الأقوال ليس إلا هذه الآية؟ قلت: حكم الآية كان في ابتداء الإسلام التخيير بين الصوم والفدية للذين يطيقون الصومَ بعبارة النص، وللذين لا يطيقونه بدلالة النص بالطريق الأولى؛ لأنه تعالى لما خَيَّر المطيقين فضلاً وتيسيراً فغير المطيقين أولى بالتخيير، ثم لما نزل: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ﴾ الآية [البقرة: ١٨٥] نسخ حكم الفدية في حق الذين كانوا يطيقونه حالاً وفي الذين يطيقونه مآلاً، وهم المرضى والمسافرون الذين يرجون القضاء بعد الشفاء، وصار أداءُ الصوم أو قضاؤه حتماً في حقهم، وبقي حكم من لا يطيقونه لا في الحال ولا في المآل على ما كان عليه من جواز الفدية ثابتاً بدلالته لعدم دخولهم في قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ﴾ صحيحاً مقيماً ﴿فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا﴾ يرجو الشفاء ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، فإن من لا يرجو الشفاء تكليفه بالقضاء تكليف بما لا يطيق، ومنسوخية الحكم الثابت بعبارة النص لا يستدعي منسوخية الحكم الثابت بدلالة النص، والله أعلم، انتهى مختصراً. (١) فزاد في الفدية، «مظهري» (١/ ١٩٣). (٢) أي: من أصل الفدية، «مظهري» (١/ ١٩٣). (٣) أيها المطيقون، «مظهري» (١/ ١٩٣). (٤) من الفدية. (٥) ما في الصوم من الفضيلة، «مظهري» (١/ ١٩٤). (٦) والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضر معه الصوم، «قس» (١٠/ ٤٧). (٧) البصري. (٨) النخعي. (٩) وقرئ «﴿يطوَّقونه﴾» أي: يكلفونه، «بيضاوي» (١/ ١٠٥). (١٠) من أطاق يطيق، «قس» (١٠/ ٤٨). (١١) ابن راهويه، «قس» (١٠/ ٤٨). (١٢) ابن عبادة، «قس» (١٠/ ٤٨). (١٣) ابن أبي رباح. (١٤) مبنياً للمفعول، أي: يكلَّفونه، وفي نسخة: يُطَوَّقُونه فلا يطيقونه، [«قس» (١٠/ ٤٨)]. (١٥) قوله: (يُطَوَّقونه) بضم التحتية وفتح الطاء الخفيفة وشدة الواو المفتوحة، أي: يكلفون الصومَ ولا يطيقونه، فلهم أن يفطروا ويطعموا، وهو قول سعيد بن جبير، وقرأه ابن عباس، وجعل الآية محكمة،

[٤٥٠٥] أخرجه: س في الكبرى ١١٠١٨، تحفة: ٥٩٤٥.

٤٥٠٦ ـ حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى(١) قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ﴾ قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ(٣).

٤٥٠٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ ابْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا(٥) فَنَسَخَتْهَا(٦). قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مَاتَ بُكَيْرٌ(٧) قَبْلَ يَزِيدَ(٨).

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ(٩) فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[البقرة: ١٨٤]، يَقُولُ: وَعَلَى الَّذِينَ يُحَمَّلُونَهُ، قَالَ: هُوَ الشَّيْخُ الكَبِيرُ الَّذِي لا يُطِيقُ الصَّومَ أُمِرَ أَنْ يُطْعِمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِيناً، قَالَ: وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً يَقُولُ: وَمَنْ زَادَ وَأَطْعَمَ أَكْثَرَ مِنْ مِسْكِينٍ فَهُوَ خَيْرٌ.

٢٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ(١٠) لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ(١١) إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ(١٢) وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ(١٣) فَتَابَ عَلَيْكُمْ(١٤) وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ(١٥) وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ(١٦)﴾[البقرة: ١٨٧]

٤٥٠٨ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(١٧)، عَنْ إِسْرَائِيلَ(١٨)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(١٩)، عَنِ الْبَرَاءِ(٢٠). ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ

النسخ: «حَدَّثَنَا عَيَّاشُ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَيَّاشُ». «أَنَّهُ قَرَأَ» في ذ: «أَنَّهُ قَرَأَهُ». «عَنْ سَلَمَةَ» في نـ: «عَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ». «أَنْ يُفْطِرَ» في نـ: «يُفْطِرُ». «وَيَفْتَدِيَ» في نـ: «يَفْتَدِي». «حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ... إلخ» ثبت هذا الحديث في نسخة الصغاني فقط. «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ...﴾ إلخ» في ذ: «﴿إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ إِلَى ﴿وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾»، وفي نـ: «﴿إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ﴾ الآية». «وَحَدَّثَنِي» كذا في ذ، وفي نـ: «وَحَدَّثَنَا». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ». «قَالَ: لَمَّا نَزَلَ» في نـ: «لَمَّا نَزَلَ».

كذا في «المعالم» (١/ ١٥٠). (١) السامي البصري. (٢) ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر، «قس» (١٠/ ٤٩). (٣) أي: بقوله: ﴿فَمَن شَهِدَ﴾ الآية، «قس» (١٠/ ٤٩). (٤) ابن سعيد. (٥) أي: ﴿فَمَن شَهِدَ﴾. (٦) كلَّها أو بعضها، فيكون حكم الإطعام باقياً على من لم يطق الصومَ لكبر، وقال مالك: جميع الإطعام منسوخ لكنه مستحب، «قس» (١٠/ ٥٠). (٧) أي: بكير بن عبد الله بن الأشج. (٨) هو شيخ بكير، قال في «التوشيح» (٦/ ٢٧٦٥): مات بكير سنة عشرين ومائة، ومات يزيد سنة ست وأربعين ومائة. (٩) مبنيًّا للمفعول، «تو» (٦/ ٢٧٦٤). (١٠) قوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ الرفث كناية عن الجماع، قال الزجاج: الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجال من النساء، وعُدِّيَ بـ «إلى» لتضمنه معنى الإفضاء، قال البغوي (١/ ١٥٧): كان في ابتداء الأمر إذا صلى العشاءَ أو رَقَد قبلها حرم عليه الطعامُ والشربُ والجماع إلى القابلة، وأن عمر بن الخطاب واقعَ أهله بعد العشاء فاعتذر إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «ما كنت جديراً بذلك يا عمر»، فقام رجال فاعترفوا بمثله فنزل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ...﴾ إلخ، «مظهري» (١/ ٢٠٢، ٢٠٣) مختصراً. (١١) كناية عن الجماع، «بيض» (١/ ١٠٦). (١٢) استئناف يبين سببَ الإحلال، وهو قلة الصبر عنهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة. ولما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه [شُبِّهَ] باللباس، «بيض» (١/ ١٠٦). (١٣) أي: تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب، «قس» (١٠/ ٥٠)، «بيض» (١/ ١٠٧). (١٤) أي: لما تبتم مما اقترفتموه، «بيض» (١/ ١٠٧). (١٥) جامعوهن، «قس» (١٠/ ٥١). (١٦) أي: من الولد. (١٧) ابن موسى، «قس» (١٠/ ٥١). (١٨) ابن يونس. (١٩) عمرو بن عبد الله. (٢٠) ابن عازب.

[٤٥٠٦] راجع: ١٩٤٩.

[٤٥٠٧] أخرجه: م ١١٤٥، د ٢٣١٥، ت ٧٩٨، س ٢٣١٦، تحفة: ٤٥٣٤.

[٤٥٠٨] راجع: ١٩١٥، تحفة: ١٨٠٥، ١٩٠٠.

صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ[1]، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ[2]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ﴾ الآية [البقرة: ١٨٧].

٢٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ[3] يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ[4] مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ[5] وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ[6] فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَتَّقُونَ﴾[البقرة: ١٨٧]

الْعَاكِفُ: الْمُقِيمُ.

٤٥٠٩ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[7] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[8]، عَنْ حُصَيْنٍ[9]، عَنِ الشَّعْبِيِّ[10]، عَنْ عَدِيٍّ[11] قَالَ: أَخَذَ عَدِيٌّ عِقَالاً[12] أَبْيَضَ وَعِقَالاً أَسْوَدَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَبِينَا[13]، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتُ تَحْتَ وِسَادَتِي. قَالَ: «إِنَّ وِسَادَتَكَ إِذاً لَعَرِيضٌ[14] أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وِسادَتِكَ».

٤٥١٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[15]، عَنْ مُطَرِّفٍ[16]، عَنِ الشَّعْبِيِّ[17]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ؟ أَهُمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ». ثُمَّ قَالَ: «لَا بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

٤٥١١ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ[18]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

النسخ: «﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «الْعَاكِفُ: الْمُقِيمُ» ثبت في سـ، وسقط لغيره. «وِسَادَتِي» في هـ، ذ: «وِسَادِي»، وزاد بعده في صـ: «عِقَالَيْنِ». «وِسَادَتَكَ» في نـ: «وِسَادَكَ»، وكذا في الموضع الآخر. «بَلْ هُوَ» في نـ: «بَلْ هُمَا». «حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ».

---

(١) قوله: (لا يقربون النساء رمضانَ كلَّه) أي: لا يجامعون ليلاً ونهاراً، وفي «الصيام» عن البراء: «أنهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون إذا ناموا». ومفهوم ذلك أن الأكل والشرب كان مأذوناً فيه ليلاً ما لم يحصل النوم، لكن بقية الأحاديث الواردة في هذا تدل على عدم الفرق، فيحمل قوله: «لا يقربون النساء» على الغالب؛ جمعاً بين الأحاديث، «قسطلاني» (١٠/ ٥١). (٢) فيجامعون ويأكلون ويشربون، منهم عمر ابن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الأنصاري، «قس» (١٠/ ٥١). (٣) أي: إلى أن، «قس» (١٠/ ٥٢). (٤) قوله: (﴿يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾) وهو أول ما يبدو من الفجر المعترض في الأفق كالخيط الممدود. قوله: «﴿مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾» وهو ما يمتد معه من غسق الليل[1]، شبَّههما بخيطين: أسود وأبيض. قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بيان للأبيض، واكتفى به عن بيان الأسود لدلالته عليه، «قس» (١٠/ ٥٢).

(٥) أي: لا تجامعوهن، «قس» (١٠/ ٥٣). (٦) أي: معتكفون. (٧) المنقري. (٨) الوضاح. (٩) ابن عبد الرحمن. (١٠) عامر. (١١) ابن حاتم، «قس» (١٠/ ٥٤). (١٢) أي: خيطاً، «قس» (١٠/ ٥٤). (١٣) أي: فلم يظهرا له، «قس» (١٠/ ٥٤). (١٤) قوله: (إن وسادتك إذاً لعريض...) إلخ، قال في «التوشيح» (٦/ ٢٧٦٧): هذا ظاهر المعنى غني عن الشرح؛ لأنه إن كان الخيطان المرادان في الآية يصلحان أن يكونا تحت الوسادة فلا شيء أعرض من هذه الوسادة ولا أطول، فإن المراد بهما الخيط الذي يبدو من المشرق ومن المغرب، ولا يصلح لذلك إلا وساد. وكذا قوله بعد: «إنك لعريض القفا» لأنه من لازم عرض الوسادة أن يكون القفا الموضوع عليه عريضاً. وقيل: إن هذه الكلمة كناية عن الغباوة، وقيل: وكذا الأول أيضاً، انتهى. ومرَّ بعض متعلقاته (برقم: ١٩١٦) وسيجيء بعض منها في الصفحة الآتية إن شاء الله تعالى. (١٥) هو ابن عبدالحميد. (١٦) ابن طريف الكوفي. (١٧) عامر بن شراحيل، «قس» (١٠/ ٥٤). (١٨) سلمة بن دينار.

[٤٥٠٩] راجع: ١٩١٦.

[٤٥١٠] راجع: ١٩١٦، أخرجه: س في الكبرى ١١٠٢١، تحفة: ٩٨٦٩.

[٤٥١١] راجع: ١٩١٧.

(١) وفي «المظهري»: غَبَش الليل، وهو الأظهر، وفي «القاموس»: أن الغبش بقيةُ الليل أو ظلمةُ آخره، وأن الغَسَقَ: ظلمة أول الليل.

قَالَ: أُنْزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ وَلَمْ تُنْزَلْ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الأَسْوَدَ، وَلاَ يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ(١)﴾، فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ.

٢٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا(٢) وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ(٣) وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا(٤) وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ(٥) لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[البقرة: ١٨٩]

٤٥١٢ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ(٦)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٧)، عَنِ الْبَرَاءِ(٨) قَالَ: كَانُوا(٩) إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوُا الْبَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ(١٠)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا(١١) وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾.

٣٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ(١٢) وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ(١٣) فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟(١٤) فَلَا عُدْوَٰنَ(١٥) إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة: ١٩٣]

٤٥١٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ(١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ(١٧)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَتَاهُ رَجُلَانِ(١٨) فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ(١٩) فَقَالاَ: ....

النسخ: «أُنْزِلَتْ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَأُنْزِلَتْ». «وَلاَ يَزَالُ» في نـ: «فَلاَ يَزَالُ». «بَعْدَهُ» في ذ: «بَعْدُ». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ. «﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ ...﴾ إلخ» كذا في مه، وفي نـ بدله: «الآية». «﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ﴾» في نـ: «﴿لَيْسَ ٱلْبِرُّ﴾». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ. «﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ».

(١) قوله: (فأنزل الله بعده: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾) فإن قيل: هذا يدل على أن نزول قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ كان متأخراً ومتراخياً عما سبق، ويلزم منه تأخير البيان عن وقت الحاجة وذلك غير جائز؟ قلت: استعمال الخيط الأبيض والأسود في سواد الليل [وبياض النهار] كان مشتهراً ظاهرَ الدلالة غيرَ واجب البيان وإن خفي على البعض لقلة تدبرهم، ونزول قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ إنما هو للاحتياط وحفظ القاصرين وإغناء السامعين عن الطلب والتأمل، ولم يكن من باب المجمل الذي لا يُتَصَوَّرُ دركُ مرامه إلا من جهة الشارع؛ فلا محذور في تراخي نزوله، كذا في «المظهري» (١/ ٢٠٥). قال البيضاوي (١/ ١٠٧): فلعله كان قبل دخول رمضان، وتأخير البيان إلى وقت الحاجة جائز، انتهى. ثم اعلم أن نزول آية الصيام كان في السنة الثانية ونزول قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بعد ذلك بيسير، بسنة أو نحوه، فما كان من عدي بن حاتم جعل الخيطين تحت وسادته لم يكن إلا زعماً منه، لأن إسلامه في السنة التاسعة، كذا في «المظهري». ومرَّ أيضاً (برقم: ١٩١٧). (٢) أي: إذا أحرمتم، «قس» (١٠/ ٥٥). (٣) ذلك، أو اتق المحارم والشهوات، «قس» (١٠/ ٥٥). (٤) محلّين ومحرمين، «قس» (١٠/ ٥٥). (٥) في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله، «قس» (١٠/ ٥٥). (٦) ابن يونس. (٧) السبيعي. (٨) ابن عازب. (٩) أي: الأنصار وسائر العرب غير الحمس وهم قريش، «قس» (١٠/ ٥٦). (١٠) أي: من نقبه أو فرجه يعدونه برًّا، «بيض» (١/ ١٠٨). (١١) وكانوا يتفاءلون بالإتيان من الظهور على عكس الأمر بالتحول من الشر إلى الخير والانتقال من المعصية إلى الطاعة، «ك» (١٧/ ٢٧). (١٢) أي: شرك. (١٣) أي: خالصاً له، «بيض» (١/ ١٠٩). (١٤) أي: عن الشرك، «قس» (١٠/ ٥٦). (١٥) أي: فلا تعدُوا على المنتهين، «بيضاوي» (١/ ١٠٩). (١٦) ابن عبد الحميد، «قس» (١٠/ ٥٧). (١٧) ابن عمر العمري، «قس» (١٠/ ٥٧). (١٨) هما العلاء بن عرار وحبان صاحب الدثنيّة أو نافع بن الأزرق، «قس» (١٠/ ٥٧). (١٩) حين حاصره الحجاج في آخر سنة ٧٣هـ بمكة، «قس» (١٠/ ٥٧).

[٤٥١٢] راجع: ١٨٠٣، أخرجه: م ٣٠٢٦، تحفة: ١٨١٦.
[٤٥١٣] راجع: ٣١٣٠، تحفة: ٨٠٣٦.

إِنَّ النَّاسَ ضُيِّعُوا(١)(٢)، وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي(٣). قَالاَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿فَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، فَقَالَ(٤): قَاتَلْنَاهُمْ(٥) حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ(٦)، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، فَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ(٧) أَنْ تُقَاتِلُوا(٨) حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ.

٤٥١٤ ـ وَزَادَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ(٩)، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ(١٠) قَالَ: أَخْبَرَنِي فُلاَنٌ(١١) وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ(١٢)، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَعَافِرِيِّ: أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ(١٣) حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلاً(١٤) أَتَى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ(١٥) مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَحُجَّ عَاماً وَتَعْتَمِرَ عَاماً، وَتَتْرُكَ الْجِهَادَ(١٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتَ مَا رَغَّبَ اللَّهُ فِيهِ؟ قَالَ(١٧): يَا ابْنَ أَخِي، بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: إِيمَانٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالصَّلاَةِ الْخَمْسِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ. قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلاَ تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾ إِلَى ﴿أَمْرِ ٱللَّهِ﴾[الحجرات: ٩]، ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ(١٨)﴾[البقرة: ١٩٣]؟ قَالَ(١٩): فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الإِسْلاَمُ قَلِيلاً، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ(٢٠) فِي دِينِهِ إِمَّا قَتَلُوهُ، وَإِمَّا يُعَذِّبُوهُ(٢١)، حَتَّى كَثُرَ الإِسْلاَمُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ.

٤٥١٥ ـ قَالَ(٢٢): فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ(٢٣)؟ قَالَ: أَمَّا عُثْمَانُ فَكَأَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ(٢٤)، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ

النسخ: «ضُيِّعُوا» في هـ: «صَنَعُوا». «فَقَالَ: يَمْنَعُنِي» في نـ: «قَالَ: يَمْنَعُنِي». «قَالاَ» كذا في ذ، وفي نـ: «فقالا». «فَقَاتِلُوهُمْ» في نـ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾. «فَأَنْتُمْ» في نـ: «وَأَنْتُمْ». «فُلاَنٌ» زاد بعده في نـ: «هُوَ ابنُ لَهِيعَةَ». «قَدْ عَلِمْتَ» في ذ: «وَقَدْ عَلِمْتَ». «﴿فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾» زاد بعده في نـ: «﴿فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ﴾». «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عَهْدِ النَّبِيِّ». «وَإِمَّا يُعَذِّبُوهُ» في ذ: «وَإِمَّا يُعَذِّبُونَهُ»، وفي نـ: «أَو يُعَذِّبُوهُ». «حَتَّى كَثُرَ الإِسْلاَمُ» زاد بعده في نـ: «وَكَانَ الإِسْلامُ قَلِيلاً، فَكَانَ الرَّجُلُ».

---

(١) من التضييع بمعنى الهلاك في الدنيا والدين، «ك» (١٧/ ٢٨). (٢) قوله: (إن الناس ضُيِّعوا) بضم المعجمة وتشديد التحتية المكسورة، وللكشميهني: «صنعوا» بصاد مهملة ونون مفتوحتين، أي: صنعوا ما ترى من الاختلاف، «قسطلاني» (١٠/ ٥٧)، و«توشيح» (٦/ ٢٧٦٨). (٣) المسلم، «قس» (١٠/ ٥٧). (٤) ابن عمر. (٥) أي: على عهد النبي ﷺ، «قس» (١٠/ ٥٧). (٦) أي: شرك. (٧) حاصل هذا أن الرجلين كانا يَرَيَان قتال من خالف الإمامَ، وابن عمر لا يرى القتال على الملك، «قس» (١٠/ ٥٧). (٨) أي: على الملك، «قس» (١٠/ ٥٧). (٩) السهمي المصري أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار، «قس» (١٠/ ٥٧). (١٠) عبد الله المصري، «قس» (١٠/ ٥٧). (١١) قوله: (فلان) قيل: هو عبد الله بن لهيعة قاضي مصر وعاملها، ضعّفه غير واحد، قال البيهقي: أجمعوا على ضعفِه وتركِ الاحتجاج بما ينفرد به. «حيوة» بفتح المهملة وسكون التحتية. و«شريح» مصغر الشرح بالمعجمة والراء المهملة، المصري، وهذا يسمى بالأكبر، وليس هو حيوة بن شريح الحضرمي فلا يشتبه عليك. و«المعافري» بفتح الميم وخفة المهملة وكسر الفاء والراء، وفي بعضهما بضم الميم، «ك» (١٧/ ٢٨). (١٢) بضم المعجمة. (١٣) ابن الأشج. (١٤) هو العلاء بن عرار، «قس»، قيل: إنه حكيم، كذا في «العيني» (١٢/ ٤٥٠)، «خ». (١٥) كنية ابن عمر. (١٦) قوله: (وتترك الجهاد) أي: القتال الذي كالجهاد في الأجر؛ إذ الجهاد الحقيقي هو القتال مع الكفار، وليس مراده ههنا ذلك، «كرماني» (١٧/ ٢٨ ـ ٢٩). (١٧) أي: ابن عمر. (١٨) أي: شرك. (١٩) ابن عمر. (٢٠) مبنيًا للمفعول، «قس» (١٠/ ٢٣). (٢١) قوله: (إما قتلوه وإما يعذبوه) بلفظ الماضي في الأول والمضارع في الثاني، إشارة إلى استمرار التعذيب بخلاف القتل، ولأبي ذر: «وإما يعذبونه» بإثبات النون، وهو الصواب، ووجهت الأولى بأن النون قد تحذف بغير ناصب ولا جازم في لغة شهيرة، «قس» (١٠/ ٥٨). (٢٢) أي: الرجل، «قس» (١٠/ ٥٨). (٢٣) قوله: (فما قولك في علي وعثمان؟) هذا يشير إلى أن السائل كان من الخوارج فإنهم يوالون الشيخين ويخطِّئُون عثمانَ وعليًّا، فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبي ﷺ، «قسطلاني» (١٠/ ٥٨). (٢٤) لما فر يوم أحد حيث قال: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾[آل عمران: ١٥٢]، «قس» (١٠/ ٥٨).

[٤٥١٤] راجع: ٣١٣٠، تحفة: ٧٦٠٦.

[٤٥١٥] تحفة: ٧٦٠٦.

أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ[١]، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ[٢]. وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَقَالَ: هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ[٣].

٣١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ[٤] وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]

التَّهْلُكَةُ وَالْهَلَاكُ[٥] وَاحِدٌ.

٤٥١٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٨]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٩] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ[١٠] عَنْ حُذَيْفَةَ: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ[١١] فِي النَّفَقَةِ[١٢].

٣٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى[١٣] مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ [البقرة: ١٩٦]

٤٥١٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٥]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ[١٦] قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ـ يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ ـ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ: «فِدْيَةٍ مِنْ صِيَامٍ» فَقَالَ: حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ هَذَا[١٧]، أَمَا تَجِدُ شَاةً؟». قُلْتُ: لَا[١٨]. قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ[١٩] سِتَّةَ مَسَاكِينَ[٢٠]، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ[٢١] مِنْ طَعَامٍ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ». فَنَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً.

٣٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦]

النسخ: «أَنْ يَعْفُوَ» كذا في ذ، وفي نـ: «أَنْ تَعْفُوا». «وَأَمَّا عَلِيٌّ» في نـ: «فَأَمَّا عَلِيٌّ». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في ذ، وسقط لغيره. «﴿وَأَحْسِنُوٓاْ...﴾» إلخ» في نـ بدله: «الآية». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في ذ، وسقط في نـ. «﴿مِّن رَّأْسِهِۦ﴾» زاد بعده في نـ: «الآية». «فَقَالَ: مَا كُنْتُ» في نـ: «قَالَ: مَا كُنْتُ». «بَلَغَ بِكَ» في نـ: «قَدْ بَلَغَ بِكَ». «بَابُ قَوْلِهِ» في ذ: «بَابٌ».

---

(١) قوله: (أن يعفو عنه) هذا لأبي ذر بالتحتية وفتح الواو، أي: يعفو الله تعالى عنه، ولغيره: «تعفوا» بفوقية مع سكون الواو خطاباً للجماعة، كذا في «قس» (١٠/ ٥٩) وغيره. (٢) أي: زوج ابنته، «قس» (١٠/ ٥٩). (٣) قوله: (حيث ترون) أي: بين أبيات رسول الله ﷺ، يريد بيان قربه وقرابته منه ﷺ منزلاً ومنزلة، «قسطلاني» (١٠/ ٥٩). (٤) قوله: (﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾) [البقرة: ١٩٥] في سائر وجوه القربات، وخاصة الصرف في قتال الكفار والبذل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم. قوله: «﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾» [البقرة: ١٩٥] بالكف عن الغزو والإنفاق فيه، فإنه يقوي العدوَّ ويسلطهم على إهلاككم، أو المراد الإمساك وحبّ المال فإنَّه يؤدي إلى الهلاك المؤبد، «قس» (١٠/ ٥٩). (٥) مصدران، «قس» (١٠/ ٥٩). (٦) ابن راهويه، «قس» (١٠/ ٥٩). (٧) ابن شميل. (٨) ابن الحجاج. (٩) ابن مهران الأعمش، «قس» (١٠/ ٥٩). (١٠) شقيق بن سلمة. (١١) قوله: (نزلت في النفقة) قال أبو أيوب الأنصاري: نزلت يعني هذه الآية فينا معشر الأنصار، إنا لَمّا أعز الله دينَه وكثر ناصروه قلنا فيما بيننا: لو أقبلنا على أموالنا فأصلحناها، فأنزل الله هذه الآية، الحديث، رواه أبو داود وهذا لفظه، والترمذي والنسائي وغيرهم، قاله القسطلاني (١٠/ ٥٩). (١٢) الظاهر أن مراده النفقة في الجهاد فإنه لو لم يُنْفَق فيه غَلَبَ عليهم الكفارُ وأهلكوهم، «خ». (١٣) كجراحة وقمل. (١٤) ابن أبي أياس، «قس» (١٠/ ٦٠). (١٥) ابن الحجاج. (١٦) بفتح الميم وسكون العين وكسر القاف، ابن مقرن المزني، «قس» (١٠/ ٦٠). (١٧) الذي رأيت. (١٨) أي: لا أجد. (١٩) بكسر العين. (٢٠) بيان لقوله: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾. [انظر: «الأوجز» (٨/ ٥٠٠) فيه عدة مباحث نفسية]. (٢١) بالنصب على المفعولية، أو بالرفع على أنه مبتدأ مؤخر،

[٤٥١٦] تحفة: ٣٣٤٦.

[٤٥١٧] راجع: ١٨١٤، أخرجه: م ١٢٠١، ت ٢٩٧٦، س في الكبرى ١١٠٣١، ق ٣٠٧٩، تحفة: ١١١١٢.

٤٥١٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢]، عَنْ عِمْرَانَ[٣] أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[٤]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ[٥] قَالَ: أُنْزِلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ[٦]، وَلَمْ يُنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ[٧] مَا شَاءَ.

٣٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ[٨] فَضْلًا[٩] مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]

٤٥١٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[١٠] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ[١١]، عَنْ عَمْرٍو[١٢]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ عُكَاظُ[١٣][١٤] وَمَجَنَّةُ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأَثَّمُوا أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ[١٥]، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ[١٦] فَضْلًا[١٧] مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ.

٣٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ[١٨] مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ[١٩]﴾ [البقرة: ١٩٩]

٤٥٢٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٢٠] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ[٢١] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ[٢٢]، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا[٢٣] ....

النسخ: «وَلَمْ يُنْزَلْ» في نـ: «قَالَ: أُنْزِلَتْ». «وَلَمْ يُنْهَ» في سـ، حـ، ذ: «فَلَمْ يُنْهَ». «مَا شَاءَ» زاد بعده في نـ: «قَالَ مُحَمَّدٌ ـ وفي نـ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ـ: يُقَالُ: إِنَّهُ عُمَرُ». «بَابُ قَوْلِهِ» في ذ: «بَابٌ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ». «أَسْوَاقَ الْجَاهِلِيَّةِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «أَسْوَاقاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ». «يَتَّجِرُوا» في نـ: «يَتَحَرَّوْا». «بَابٌ» سقط في نـ. «عَنْ عَائِشَةَ» زاد بعده في نـ: «قَالَتْ».

«قس» (١٠/ ٦٠). (١) ابن مسرهد. (٢) القطان. (٣) ابن مسلم البصري، «قس» (١٠/ ٦١). (٤) عمران بن ملحان. (٥) هذا الإسناد من الغرائب، اجتمع فيه ثلاثة رجال كلهم يسمى بعمران. (٦) قوله: (يحرِّمه) أي: التمتعَ. «ولم ينه» بفتح أوله، ولأبي ذر: «يُنه» بضمه. قوله: «عنها» أي: المتعة، فذكَّر الضمير باعتبار التمتع، وأنَّثه باعتبارالمتعة، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٦١). قال الكرماني (١٧/ ٣٠ ـ ٣١): أي: لا القرآن حَرَّمه ولا رسول الله ﷺ نهى عنه، فمن حرمه قال شيئاً من رأيه، انتهى. (٧) قوله: (قال رجل برأيه) قيل: هو عثمان، لأنه كان يمنع التمتع برأيه ما شاء. وزاد في نسخة: «قال محمد» أي: البخاري «يقال: إنه» أي: الرجل «عمر»، لأنه كان ينهى عنها، «قسطلاني» (١٠/ ٦١). ومرَّ بيانه في (ح: ١٥٧١) في «كتاب الحج». [وفي «بذل المجهود» (٧/ ١٣٢): والنهي نهي تنزيه؛ لأفضلية الإفراد عنده، وفي «الأبواب والتراجم» (٥/ ١٤): لم يكن عمر رضي الله عنه محرِّماً لها، إنما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس البيت الحاجين والمعتمرين]. (٨) تطلبوا. (٩) أي: ربحاً بالتجارة. (١٠) ابن سلام البيكندي، «قس» (١٠/ ٦٢). (١١) سفيان، «قس» (١٠/ ٦٢). (١٢) ابن دينار. (١٣) يصرف في لغة الحجاز، وبنو تميم لا يصرفونه، «قس» (٥/ ١٠، و٧١). (١٤) قوله: (عكاظ) بضم العين وخفة الكاف وبالظاء المعجمة. «ومجنّة» بفتح الميم والجيم. «وذو المجاز» بفتح الميم والجيم وبعد الألف زاي. قوله: «أسواقاً في الجاهلية» بنصب أسواقاً خبر كان وكانت معايشهم منها، ولأبي ذر عن الكشميهني: أسواق الجاهلية بحذف الجار وإضافة السوق للاحقه. قوله: «فتَأَثَّموا» أي: تحرج المسلمون. قوله: «أن يتجروا» بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعده راء مضمومة، من التجارة، وفي الفرع «يتحرَّوا» بالحاء المهملة وفتح الراء المشددة، قاله القسطلاني (١٠/ ٦٢)، ومرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ١٧٧٠) في «الحج». (١٥) قوله: (في المواسم) أي: مواسم الحج، وسمي موسِم الحج موسماً لأنه معْلَم يجتمع الناس إليه، «ك» (١٧/ ٣١). (١٦) تطلبوا. (١٧) أي: ربحاً بالتجارة، «قس» (١٠/ ٦١). (١٨) ارجعوا، «قس» (١٠/ ٦٢). (١٩) أي: من عرفة لا من المزدلفة، «قس» (١٠/ ٦٢). (٢٠) المديني. (٢١) بالمعجمتين: أبو معاوية الضرير، «قس» (١٠/ ٦٢). (٢٢) أي: عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٦٢). (٢٣) قوله: (ومن دان دينها) وهم بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة، فيما قاله

[٤٥١٨] راجع: ١٥٧١، أخرجه: م ١٢٢٦، س في الكبرى ١١٠٣٢، تحفة: ١٠٨٧٢.
[٤٥١٩] راجع: ١٧٧٠.
[٤٥٢٠] راجع: ١٦٦٥، أخرجه: م ١٢١٩، د ١٩١٠، س ٣٠١٢، تحفة: ١٧١٩٥.

يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ(١)، وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ(٢) يَقِفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلاَمُ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا(٣) مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ(٤)﴾[البقرة: ١٩٩].

٤٥٢١ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ(٥) قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ(٦)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَطُوفُ الرَّجُلُ(٧) بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلاَلاً حَتَّى يُهِلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ تَيَسَّرَ لَهُ هَدْيُهُ مِنَ الإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْغَنَمِ، مَا تَيَسَّرَ لَهُ(٨) مِنْ ذَلِكَ أَيَّ ذَلِكَ شَاءَ، غَيْرَ إِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ فَعَلَيْهِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ(٩) فِي الْحَجِّ(١٠)، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ(١١)، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقْ حَتَّى يَقِفَ بِعَرَفَاتٍ مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ(١٢) إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلاَمُ(١٣)، ثُمَّ لِيَدْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ إِذَا أَفَاضُوا مِنْهَا حَتَّى يَبْلُغُوا جَمْعاً(١٤) الَّذِي يُتَبَرَّرُ بِهِ، ثُمَّ لِيَذْكُرُوا اللَّهَ

النسخ: «بِالْمُزْدَلِفَةِ» في نـ: «بِمُزْدَلِفَةَ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ»، وزاد في نـ: «المقدميّ». «يَطُوفُ» في نـ: «تَطَوُّف» ـ بفتح الفوقية والطاء المخففة وضم الواو المشددة مضافاً لتاليه، «قس» (١٠/ ٦٣). «غَيْرَ إِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ» في صـ: «غَيْرَ أنه إِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ». «ثُمَّ لِيَنْطَلِقْ» في سـ، ذ: «ثُمَّ يَنْطَلِقُ». «يُتَبَرَّرُ بِهِ» كذا في صـ، حـ، ذ، وفي نـ: «يَتَبَرَّرُ»، وفي أخرى: «يَبِيتُونَ». «ثُمَّ لِيَذْكُرُوا» في نـ: «ثُمَّ لِيَذْكُرْ».

الخطابي، «ك» (١٧/ ٣١)، «قس» (١٠/ ٦٢). (١) قوله: (يقفون بالمزدلفة) ولا يخرجون من الحرم إذا وقفوا ويقولون: نحن أهل الله فلا نخرج من حرم الله. قوله: «وكانوا يسمون الحمس» بضم الحاء المهملة والميم الساكنة آخره مهملة: جمع أحمس، وهو الشديد الصلب، وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه، «قس» (١٠/ ٦٢ ـ ٦٣). (٢) أي: باقيهم، «قس» (١٠/ ٦٣). (٣) قوله: (﴿ثُمَّ أَفِيضُوا...﴾ إلخ) فيه بيان أنهم مأمورون بالوقوف بعرفة لأن الإفاضة ـ ومعناها التفرق ـ لا يكون إلا عن اجتماع في مكان واحد، وكان الناس وهم أكثر قبائل العرب يفيضون منها، فأمرهم أيضاً أن يفيضوا منها، قاله الكرماني (١٧/ ٣٢). قيل: المراد بالناس إبراهيم، وقيل: آدم، عليهما الصلاة والسلام، وقيل: أهل اليمن والربيعة، وفي المخاطبين بذلك قولان: أحدهما أنه خطاب لقريش، وهو قول الجمهور، والثاني أنه خطاب لجميع المسلمين. قال القاضي ثناء الله في «المظهري» (١/ ٢٣٦، ٢٣٧): كانت العرب تقف بعرفة وكانت قريش تقف دون ذلك بالمزدلفة، فأنزل الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ وهو قول أكثر المفسرين. وقيل: معنى الآية: ﴿ثُمَّ﴾ يعني بعد إفاضتكم من عرفات ﴿أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ يعني من المزدلفة إلى منى، لكن يشكل على الأول لفظة «ثم» لأنه مقدم على الوقوف بالمعشر الحرام، فقيل: «ثم» ههنا بمعنى الواو، والأوجه أن كلمة «ثم» ههنا لتفاوت ما بين الإفاضتين رتبة؛ فإن الإفاضة من عرفات فريضة ركن للحج إجماعاً يفوت الحج بفواته(١) بخلاف الوقوف بالمزدلفة فإنه ليس بركن للحج إجماعاً، إلا ما روي عن ليث وعلقمة فإنهما قالا بركنيته، ونظيرها في القرآن: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ۝١٣ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۝١٤ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۝١٥ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۝١٦ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾[البلد: ١٣ ـ ١٧] فإن مقتضى هذه الآية أن الإيمان أعظم درجة من سائر الحسنات، والله أعلم، انتهى مختصراً. (٤) أي: سائر العرب. (٥) الإمام في المغازي، «قس» (١٠/ ٦٣). (٦) هو ابن أبي مسلم، «قس» (١٠/ ٦٣). (٧) أي: المتمتع، «ك» (١٧/ ٣٢). (٨) قوله: (ما تيسر له) جزاء للشرط، أي: ففديته ما تيسر أو فعليه ما تَيَسَّرَ، أو بدل من «الهدي» والجزاء بأسره محذوف، أي: ففديته ذلك أو فليفد بذلك، «ك» (١٧/ ٣٢). (٩) أي: الصوم فيها. (١٠) يعني في إحرام الحج آخرها يوم عرفة، ولو صام قبل ذلك في الإحرام جاز إجماعاً ولا يجوز بعد ذلك لعدم الإحرام، «مظهري» (١/ ٢٢٧). (١١) لأنه يسن للحاج فطره، وهذا القيد من ابن عباس لإطلاق الآية، «قس» (١٠/ ٦٤). (١٢) قوله: (من صلاة العصر...) إلخ، قال الكرماني (١٧/ ٣٢): فإن قلت: أول وقت الوقوف زوال [الشمسِ يومَ] عرفة وآخره صبح العيد؟ قلت: اعتبر في الأول الأشرف، وفي الآخر العادةَ المشهورةَ، انتهى. (١٣) بفتح المعجمة، «خ». أي: بغروب الشمس، «قسطلاني» (١٠/ ٦٤). (١٤) قوله: (يبلغوا جمعاً) بفتح الجيم وسكون الميم،

[٤٥٢١] تحفة: ٦٣٦٩.

(١) فيه أن الركن هو الوقوف بعرفة لا الإفاضة منها.

كثيراً، أوْ[1] أَكْثِرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا ثُمَّ أَفِيضُوا، فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يُفِيضُونَ[2]، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩] حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ[3].

٣٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]

٤٥٢٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[4] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[5]، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ[6]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ[7]: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

٣٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾[8] [البقرة: ٢٠٤]

وَقَالَ عَطَاءٌ[9]: النَّسْلُ[10]: الْحَيَوَانُ.

٤٥٢٣ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[11] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[12]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[13]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[14]، عَنْ عَائِشَةَ تَرْفَعُهُ[15] قَالَ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ[16] الْخَصِمُ».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ[17]: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[18]، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[19].

٣٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ﴾[20] إِلَى ﴿قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤]

النسخ: «أَوْ أَكْثِرُوا» في نـ: «وَأَكْثِرُوا». «بَابُ» سقط في نـ. «﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآيَةَ». «بَابُ» سقط في نـ. «وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» مصحح عليه. «حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ» في نـ: «عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ». «بَابُ» سقط في نـ. «﴿مَّسَّتْهُمُ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآيَةَ».

وهو المزدلفة. قوله: «الذي يبيتون به» صفة لجمعاً، وهو من البيات. وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي: «يُتَبَرَّرُ» بفوقية بعد التحتية المضمومة فموحدة فرائين مهملتين أُولاهما مفتوحة مشددة، أي: يُطْلَبُ فيه البِرُّ، وهي الصواب، وعليها اقتصر في «الفتح». وفي نسخة «يتبرز» بزاي معجمة: من التبرز، وهو الخروج للبراز، وهو الفضاء الواسع لأجل قضاء الحاجة، «قس» (١٠/ ٦٤). (١) بالشك من الراوي، «قس» (١٠/ ٦٤). (٢) قوله: (فإن الناس كانوا يفيضون...) إلخ، قال الكرماني (١٧/ ٣٣): فإن قلت: هذا السياق يدل على أن الإفاضة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ من المزدلفة، والحديث السابق يدل على أنها من عرفات؟ قلت: لا منافاة؛ إذ هذا تفسير ابن عباس، والمراد من «الناس» الحمس، وذلك تفسير عائشة، والمراد من «الناس» غير الحمس. (٣) أي: التي عند العقبة وهو غاية لقوله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾، أو لقوله: أكثروا التكبير، «قس» (١٠/ ٦٤). (٤) عبد الله ابن عمرو المنقري. (٥) ابن سعيد، «قس» (١٠/ ٦٥). (٦) ابن صهيب البناني، «قس» (١٠/ ٦٥). (٧) الغرض منه الاستمرار بهذا الدعاء وهو المستفاد من قوله: «كان يقول»، والاكتفاء منه حتى في الحج، «ك» (١٧/ ٣٣). (٨) أي: أشد الخصومة والجدال للمسلمين، «مظهري» (١/ ٢٤٤). (٩) ابن أبي رباح، مما وصله الطبري، «قس» (١٠/ ٦٥). (١٠) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] «قسطلاني» (١٠/ ٦٥). (١١) ابن عقبة. (١٢) الثوري. (١٣) عبد الملك بن عبد العزيز. (١٤) عبد الله. (١٥) إلى النبي ﷺ. (١٦) اللَّدَدُ: الخصومة الشديدة، «نهاية» (٤/ ٤٧٠)، «مجمع» (٤/ ٤٩٠). (١٧) هو ابن الوليد العدني، «قس» (١٠/ ٦٦). (١٨) الثوري، «قس» (١٠/ ٦٦). (١٩) وهذا وصله الثوري في «جامعه»، وذكره المؤلف لتصريحه برفعه إلى رسول الله ﷺ، «قس» (١٠/ ٦٦). (٢٠) أي: شدة الفقر والمرض، «مظهري» (١/ ٢٥٦).

[٤٥٢٢] طرفه: ٦٣٨٩، تحفة: ١٠٤٢.

[٤٥٢٣] راجع: ٢٤٥٧.

٤٥٢٤ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[١]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ[٢] يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟﴾ [يوسف: ١١٠] خَفِيفَةً[٣]، ذَهَبَ بِهَا هُنَاكَ[٤]، وَتَلَا: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ[٥] مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤].

٤٥٢٥ ـ فَلَقِيتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَعَاذَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا وَعَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ كَائِنٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ[٦]، وَلَكِنْ لَمْ تَزَلِ الْبَلَايَا بِالرُّسُلِ حَتَّى خَافُوا أَنْ يَكُونَ مَنْ مَعَهُمْ[٧] يُكَذِّبُونَهُمْ، فَكَانَتْ تَقْرَؤُهَا ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ مُثَقَّلَةً[٨].

٣٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ[٩][١٠] وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ الآيَةَ [البقرة: ٢٢٣]

٤٥٢٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١١] قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ[١٢]، عَنْ نَافِعٍ[١٣] قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ[١٤] حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْماً[١٥]، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ[١٦] قَالَ: تَدْرِي

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «ذَهَبَ» في نـ: «قَالَ: ذَهَبَ». «بِهَا» في نـ: «بِمَا». «هُنَاكَ» في نـ: «هُنَالِكَ». «فَقَالَ» في نـ: «قَالَ». [«لَمْ تَزَلِ الْبَلَايَا» في نـ: «لَمْ يَزَلِ الْبَلَاءُ»]. «فَظَنُّوا» في نـ: «﴿وَظَنُّوٓا۟﴾». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».

(١) ابن حسان. (٢) عبد الله. (٣) قوله: (﴿قَدْ كُذِبُوا۟﴾ خفيفة) ذالها المعجمة، وهي قراءة الكوفيين على معنى أنه أعاد الضمير من ﴿ظَنُّوٓا۟﴾ و﴿كُذِبُوا۟﴾ على الرسل، أي: هم ظنوا أن أنفسهم كَذَبتهم ما حدثتهم من النصرة، كما يقال: صدق رجاؤه وكذب رجاؤه، أو أعاد الضميرَيْن على الكفار، أي: وظن الكفار أن الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر، أو غير ذلك مما يأتي إن شاء الله تعالى في «سورة يوسف»، «قس» (١٠/ ٦٧). (٤) قوله: (ذهب بها هناك) أي: ذهب ابن عباس بهذه الآية إلى الآية التي في البقرة، يعني فهم من هذه الآية ما فهم من تلك، لكون الاستفهام في ﴿مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾، للاستبعاد والاستبطاء، فهما متناسبتان في مجيء النصرة بعد اليأس والاستبعاد، «ك» (١٧/ ٣٤)، «قس» (١٠/ ٦٧). (٥) لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر، «قس» (١٠/ ٦٧). (٦) ظرف للعلم لا للكون، «قس» (١٠/ ٦٧). (٧) من المؤمنين، «قس» (١٠/ ٦٧). (٨) قوله: (﴿فظنوا أنهم قد كذِّبوا﴾ مثقلة) أي: بالتشديد قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر، وبالتخفيف قراءة عاصم وحمزة والكسائي. فإن قلت: لِمَ أنكرت عائشة على ابن عباس، وقراءة التخفيف يحتمل هذا المعنى أيضاً بأن يقال: خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم؟ قلت: الإنكار من جهة أن مراده أن الرسل ظنوا أنهم مكذَّبون من عند الله لا من عندهم بقرينة الاستشهاد بآية البقرة. فإن قلت: لو كان كما قالت عائشة لقيل: وتيقنوا أنهم قد كذبوا؛ لأن تكذيب القوم لهم كان متيقناً؟ قلت: تكذيب أتباعهم من المؤمنين، كان مظنوناً والمتيقن هو تكذيب الذين لم يؤمنوا أصلاً. فإن قلت: ما وجه ما ذهب إليه ابن عباس؟ قلت: لا شك أن مذهبه أنه لم يجز على الرسل أن يكذبوا بالوحي الذي يأتيهم من قبل الله، لكن يحتمل أن يقال: أنهم عند تطاول البلاء وإبطاء تنجيز الوعد توهموا أن الذي جاءهم كان غلطاً منهم، فالكذب متأوَّل بالغلط، أو أراد بالظن ما يهجس في القلب من شبهِ الوسوسة وحديثِ النفس على ما عليه البشرية، وأما الظن الذي هو ترجح أحد الجانبين على الآخر فيه فهو غير جائز على آحاد الأمة فكيف بالرسل؟ كذا في «المجمع» (٤/ ٣٩٤) و«الكرماني» (١٧/ ٣٥) ملتقطاً. (٩) يعني كيف شئتم، فإن كلمة «أنَّى» مشتركة في معنى كيف وأين، ولا يتصور هاهنا معنى أين، فإن أين تدل على عموم المحل ومحل الحرث ليس إلا واحد فتعين معنى كيف، «مظهري» (١/ ٢٨٠). (١٠) أي: كيف شئتم مستقبلين ومستدبرين، «قس» (١٠/ ٦٨). (١١) ابن راهويه، «قس» (١٠/ ٦٨). (١٢) عبد الله. (١٣) مولى ابن عمر. (١٤) أي: بغير القرآن. (١٥) أي: أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب، «قس» (١٠/ ٦٩). (١٦) هو قوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾، «قس» (١٠/ ٦٩).

[٤٥٢٤] أخرجه: س في الكبرى ١١٢٥٦، تحفة: ٥٧٩٤.
[٤٥٢٥] راجع: ٣٣٨٩، أخرجه: س في الكبرى ١١٢٥٥، تحفة: ١٦٣٥٣.
[٤٥٢٦] طرفه: ٤٥٢٧، تحفة: ٧٧٤٧.

فِيمَا أُنْزِلَتْ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: نَزَلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا[١]. ثُمَّ مَضَى[٢].

٤٥٢٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ[٣]، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ[٤]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ قَالَ: يَأْتِيهَا فِي[٥].

رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى[٦] بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٧]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

٤٥٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٩]، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ[١٠] قَالَ: سَمِعْتُ جَابِراً قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا[١١] جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ، فَنَزَلَتْ[١٢]: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾[١٣].

٤٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ[١٤] فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ[١٥] أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]

٤٥٢٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ[١٧] قَالَ: كَانَتْ لِي أُخْتٌ[١٨] تُخْطَبُ إِلَيَّ.

قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ[١٩]: عَنْ يُونُسَ[٢٠]، عَنِ الْحَسَنِ[٢١]، حَدَّثَنِي[٢٢] مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[٢٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٢٤] قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ[٢٥]، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا[٢٦]، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَخَطَبَهَا[٢٧] فَأَبَى مَعْقِلٌ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ[٢٨] أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾.

النسخ: «فِيمَا أُنْزِلَتْ» في ذ: «فِيمَ أُنْزِلَتْ». «نَزَلَتْ» في نـ: «أُنْزِلَتْ» مصحح عليه. «رَوَاهُ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ». «بَابُ» سقط في نـ. «﴿أَزْوَاجَهُنَّ﴾» زاد بعده في نـ: «الآيَةَ».

---

(١) أي: في إتيان النساء في أدبارهن، كما صرح ابن راهويه، «قس» (١٠/ ٢٣). (٢) أي: في قراءته، «قس» (١٠/ ٦٩). (٣) ابن عبد الوارث، «قس» (١٠/ ٦٩). (٤) السختياني، «قس» (١٠/ ٦٩). (٥) قوله: (في) بحذف المجرور، وهو الظرف، أي: في الدبر، كما وقع التصريح به، وأسقط المؤلف ذلك لاستنكاره، كذا في «قس» (١٠/ ٧٠). وقد اختلف النقل فيه عن ابن عمر، قال في «المظهري» (١/ ٢٨٤): الصحيح أن الوهم إنما هو من ابن عمر وقد حكم بكونه وهماً من ابن عمر رأسُ المفسرين ابنُ عباس، انتهى. قال أبو حنيفة وجمهور أهل السنة بحرمته، وحملوا ما ورد عن ابن عمر أنه يأتيها في قبلها من دبرها، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٧١). (٦) القطان البصري. (٧) ابن عمر العمري. (٨) الفضل بن دكين، «قس» (١٠/ ٧٢). (٩) هو الثوري قاله في «الفتح» (٨/ ١٩٢)، قال «العيني» (١٢/ ٤٦١): هو ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٧٢). (١٠) محمد، «قس» (١٠/ ٧٢). (١١) قوله: (إذا جامعها من ورائها) أي: في فرجها حال انتكاسها، فنزلت الآية رداً لهم، «كرماني» (١٧/ ٣٦). (١٢) تكذيباً لليهود، «قس» (١٠/ ٧٢). (١٣) أي: جامعوهن من أيِّ شقٍّ أردتم بعد أن يكون المأتي واحداً وهو موضع الحرث، «قس» (١٠/ ٧٣). (١٤) أي: انقضت عدتهن، «قس» (١٠/ ٧٣). (١٥) أي: لا تمنعوهن، والمخاطب بذلك الأولياء، «قس» (١٠/ ٧٣). (١٦) البصري. (١٧) المزني. (١٨) اسمها جميل مصغَّرا، أو ليلى، «قس» (١٠/ ٧٣). (١٩) هو ابن طهمان، مما وصله المؤلف في «النكاح» (برقم: ٥١٣٠)، «قس» (١٠/ ٧٣). (٢٠) ابن عبيد، «قس» (١٠/ ٧٣). (٢١) البصري. (٢٢) فيه تصريح الحسن بالتحديث عن معقل، «قس» (١٠/ ٧٤). (٢٣) عبد الله المقعد، «ك» (١٧/ ٣٧). (٢٤) ابن سعيد، «قس» (١٠/ ٧٤). (٢٥) ابن عبيد. (٢٦) هو أبو البداح، أو بداح بن عاصم أو عبد الله بن رواحة، أقوال. (٢٧) من وليها [أخيها] معقل، «قس» (١٠/ ٧٤). (٢٨) والمخاطب بذلك الأولياء.

[٤٥٢٧] راجع: ٤٥٢٦، تحفة: ٧٥٦٠، ٨١٩٠.

[٤٥٢٨] أخرجه: م ١٤٣٥، د ٢١٦٣، تحفة: ٣٠٢٢.

[٤٥٢٩] أطرافه: ٥١٣٠، ٥٣٣٠، ٥٣٣١، أخرجه: د ٢٠٨٧، ت ٢٩٨١، س في الكبرى ١١٠٤١، تحفة: ١١٤٦٥.

٤١ ـ بَابُ قَولِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ (١) مِنكُمْ وَيَذَرُونَ (٢) أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ (٣) بِأَنفُسِهِنَّ (٤) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا (٥)﴾ إِلَى ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[البقرة: ٢٣٤]

﴿يَعْفُونَ﴾[البقرة: ٢٣٧]: يَهَبْنَ(٦).

٤٥٣٠ ـ حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ(٧)، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(٨)، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ(٩): قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾[البقرة: ٢٤٠](١٠) قَالَ: قَدْ نَسَخَتْهَا الآيَةُ الأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا أَوْ تَدَعُهَا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ.

٤٥٣١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ(١٣)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ(١٤)، عَنْ مُجَاهِدٍ(١٥): ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾[البقرة: ٢٣٤] قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ(١٦) ....

النسخ: «بَابُ» سقط في نـ. «قَولِهِ» سقط في نـ. «﴿أَزْوَاجًا﴾» زاد في نـ: «الآية» وسقط ما بعدها. «إِلَى ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾» في نـ: «﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾». «حَدَّثَنِي» في نـ: «حَدَّثَنَا». «أُمَيَّةُ» في نـ: «أُمَيَّةُ بنُ بُسطامٍ». «حَبِيبٍ» في نـ: «حُبَيِّبٍ». كذا وقع في الفرع بضم المعجمة، فاللَّهُ أعلم، أو هو سهو، «قس» (١٠/ ٧٥). «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ».

---

(١) أي: يموتون، «قس» (١٠/ ٧٤). (٢) يتركون، «قس» (١٠/ ٧٤). (٣) قوله: (﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾) أي: ينتظرن، والآية تشمل الحوامل وغيرهن، ثم نسخ حكمها في الحوامل بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٤]، قال ابن مسعود: من شاء باهلته أن سورة النساء القصرى يعني سورة الطلاق نزلت بعد سورة النساء الطولى يعني سورة البقرة، وعليه انعقد الإجماع. عن المسور بن مخرمة: أن سبيعة الأسلمية نُفِسَتْ أي: ولدت بعد زوجها بليال فجاءت النبي ﷺ فاستأذنته أن تنكح، فأذن لها فنكحت، رواه البخاري (برقم: ٥٣٢٠). وكذا في الصحيحين من حديث سبيعة ومن حديث أم سلمة. وروي عن علي وابن عباس أنها تعتد إلى أبعد الأجلين، كذا في «التفسير المظهري» (١/ ٣٢٨). قال القسطلاني (١٠/ ٧٥): وكان ابن عباس يرى أن يتربصن بأبعد الأجلين من الوضع أو أربعة أشهر وعشراً للجمع بين الآيتين، وهو مأخذ جيد ومسلك قوي لولا ما ثبتت به السُّنَّة في حديث سبيعة الأسلمية الآتي إن شاء الله تعالى قريباً، انتهى. (٤) بعدهم، «قس» (١٠/ ٧٤). (٥) من الليالي، «قس» (١٠/ ٧٤). (٦) من الهبة، هو تفسير قوله: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾، وسقط قوله: «﴿يَعْفُونَ﴾: يهبن» لأبي ذر، كذا في «قس» (١٠/ ٧٥). (٧) ضد العدو، ابن الشهيد البصري، «ك» (١٧/ ٣٧). (٨) عبد الله. (٩) عبد الله. (١٠) قوله: (﴿أَزْوَاجًا﴾) تمام الآية: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. قوله: «قال» أي: ابن الزبير: «قد نسختها الآية الأخرى» السابقة، وهي: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[البقرة: ٢٣٤]. قوله: «فَلِمَ» بكسر اللام وفتح الميم. قوله: «أو تَدَعُها» شك من الراوي، أي: لم تتركها في المصحف وقد نسخ حكمها بأربعة أشهر، فما الحكمة في إبقاء رسمها [مع زوال حكمها، وبقاءُ رسمها] بعد التي نسختها يوهم بقاء حكمها؟. قوله: «قال» أي: عثمان: «يا ابن أخي» على عادة العرب، أو نظراً إلى أخوة الإيمان، أو أن عثمان من أولاد قصي وكذلك عبد الله. قوله: «لا أغير شيئاً منه من مكانه» إذ هو توقيفي، ملتقط من «قس» (١٠/ ٧٦)، «ك» (١٧/ ٣٧). (١١) ابن راهويه. (١٢) ابن عبادة، «قس» (١٠/ ٧٧). (١٣) بكسر المعجمة وسكون الموحدة، ابن عَبّاد، «قس» (١٠/ ٧٧). (١٤) عبد الله المكي، «قس» (١٠/ ٧٧). (١٥) هو ابن جبر المفسر، «قس» (١٠/ ٧٧). (١٦) قوله: (هذه العدة) أي: المذكورة في قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾. قوله: «﴿وَصِيَّةً﴾» قرأها بالنصب أبو عمرو وابن عامر وحفص وحمزة، أي: والذين يتوفون منكم يوصون أو ليوصوا وصية، أو كتب الله عليهم وصية، وقرأها الباقون بالرفع على تقدير: وصية الذين يتوفون، أو حكمهم وصية. قوله: «﴿مَّتَٰعًا﴾» نصب على المصدر، أي: متِّعوهن متاعاً، أو هو مفعول لمضمر أي: ليوصوا متاعاً، أو

[٤٥٣٠] طرفه: ٤٥٣٦، تحفة: ٩٨١٥.

[٤٥٣١] طرفه: ٥٣٤٤، أخرجه: د ٢٣٠١، س ٣٥٣١، تحفة: ٥٩٠٠، ١٩٢٦٦.

تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا(١) واجبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ(٢) فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾[البقرة: ٢٤٠]، قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا(٣) تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا(٤)، زَعَمَ(٥) ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَقَالَ عَطَاءٌ(٦): قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾.

وَقَالَ عَطَاءٌ(٧): إِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهِ وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ(٨)﴾.

قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ(٩)، فَنُسِخَ السُّكْنَى(١٠)، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ(١٢)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِهَذَا.

وَعَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا فِي أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ نَحْوَهُ(١٣).

٤٥٣٢ ـ حَدَّثَنِي حِبَّانُ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١٥) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عُظْمٌ(١٦) مِنَ الأَنْصَارِ وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، . . . .

النسخ: «سَبْعَةَ أَشْهُرٍ» في ذ: «بِسَبْعَةِ أَشْهُرٍ». «عِنْدَ أَهْلِهَا» في نـ: «عِنْدَ أَهْلِهِ». «لِقَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ». «وَقَالَ عَطَاءٌ» في نـ: «قَالَ عَطَاءٌ». «عِنْدَ أَهْلِهِ» في هـ، ذ: «عِنْدَ أَهْلِهَا». «حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ». «حَدَّثَنِي حِبَّانُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا حِبَّانُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ»، وزاد في نـ: «ابنُ المُبَارَكِ».

ليوصوا وصية متاعاً، يعني ما يتمتعن به من النفقة والكسوة. قوله: «﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾» نعت لمتاعاً، أو بدل منه، أو حال من الزوجات، أي: غير مُخْرَجات، أو حال من الموصين، أي: غير مُخْرِجين. قوله: «﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾» أي: من منزل الأزواج. «﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾» أيها الأولياء. قوله: «﴿مِن مَّعْرُوفٍ﴾» أي: مما لم ينكره الشرع، وهذا يدل على أنه لم يكن يجب عليها ملازمةُ مسكن الزوج والإحدادُ عليه، وإنما كانت مخيَّرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها، ملتقط من «قس» (١٠/ ٧٧)، و«مظهري» (١/ ٣٣٩)، و«بيضاوي» (١/ ١٢٨ ـ ١٢٩). (١) كذا وقع. (٢) أي: من منزل الأزواج. (٣) أي: للمعتدة المذكورة في الآية الأولى، «قس» (١٠/ ٧٧). (٤) قوله: (فالعدة كما هي واجب عليها) يعني العدة الواجبة عند أهل زوجها هي أربعة أشهر وعشراً، والزائد إلى تمام الحول هو بحسب الوصية، إن شاءت قبلت الوصية وإن شاءت اكتفت بالواجب، «ك» (٧/ ٣٧ ـ ٣٨). (٥) الزاعم ابن أبي نجيح، أي: قال شبل: قال ذلك ابن أبي نجيح عن مجاهد، وهذا يدل على أن مجاهداً لا يرى نسخ الآية، «قس» (١٠/ ٧٧). (٦) ابن أبي رباح، وهو من ابن أبي نجيح عن عطاء، ووهم من زعم أنه معلَّق، «ف» (٨/ ١٩٤ ـ ١٩٥)، وتعقبه العيني بأنه لو كان عطفاً لقال: وعن عطاء، فظاهره التعليق، «قس». (٧) مفسراً لما رواه عن ابن عباس، «قس» (١٠/ ٧٧). (٨) لدلالته على التخيير، «قس» (١٠/ ٧٧). (٩) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾[النساء: ١٢]، «قس» (١٠/ ٧٨). (١٠) قوله: (فنسخ السكنى) وتركت الوصيةُ. «فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها» قال ابن كثير: فهذا القول الذي عوّل عليه مجاهد وعطاء من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك منسوخاً بأربعة أشهر وعشراً، «قس» (١٠/ ٧٨). (١١) الفريابي شيخ المؤلف وهو معطوف على قوله: حدثنا روح، «قس» (١٠/ ٧٨). (١٢) ابن عمرو. (١٣) أي: نحو ما روي عن مجاهد فيما سبق، «قس» (١٠/ ٧٨). (١٤) بكسر الحاء المهملة، ابن موسى. (١٥) ابن المبارك. (١٦) كقفل جمع عظيم،

[٤٥٣٢] طرفه: ٤٩١٠، أخرجه: س ٣٥٢١، تحفة: ٩٥٤٤.

فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ[١] بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٢]: وَلَكِنَّ عَمَّهُ كَانَ لاَ يَقُولُ ذَلِكَ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ[٣] فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ. وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ[٤]: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ[٥] أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ[٦]، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ[٧]، وَلاَ تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى[٨] بَعْدَ الطُّولَى.

وَقَالَ أَيُّوبُ[٩]: عَنْ مُحَمَّدٍ[١٠]: لَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ.

٤٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[البقرة: ٢٣٨]

٤٥٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ[١٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[١٣]، عَنْ مُحَمَّدٍ[١٤]، عَنْ عَبِيدَةَ[١٥] عَنْ عَلِيٍّ[١٦]: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[١٨] قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[١٩]، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «حَبَسُونَا[٢٠] عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى[٢١] حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ أَوْ أَجْوَافَهُمْ ـ شَكَّ يَحْيَى ـ نَاراً».

٤٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾[البقرة: ٢٣٨]

مُطِيعِينَ.

النسخ: «وَلَكِنَّ عَمَّهُ» في ذ: «وَلَكِنْ عَمُّهُ». «يَقُولُ ذَلِكَ» في نـ: «يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ». «فَقُلْتُ» في نـ: «فَقُلْتُ لَهُ». «لَنَزَلَتْ» في سـ، ذ: «أُنْزِلَتْ». «وَقَالَ أَيُّوبُ» في نـ: «قَالَ: وَقَالَ أَيُّوبُ». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ». «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ». «وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ» في ذ: «وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ». «قَالَ هِشَامٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «مُطِيعِينَ» في ذ: «أَيْ: مُطِيعِينَ».

«قس» (١٠/ ٧٩). (١) قوله: (في شأن سبيعة) مصغر السبعة، الأسلمية، نفست بعد وفاة زوجها سعد بن خولة بليال، فخطبها أبو السنابل، فاستأذنت النبي ﷺ أن تنكح، فأذن لها فنكحت. قوله: «ولكنَّ عمَّه» أي: عم عبد الله بن عتبة، وهو عبد الله بن مسعود. «كان لا يقول ذلك» بل يقول: تعتد بآخر الأجلين، قال ابن سيرين: «إني لجريء إن كذبت على رجل في جانب الكوفة»، يريد عبد الله ابن عتبة، وكان يسكن الكوفة، وتوفي بها، «قس» (١٠/ ٧٩)، «ك» (١٧/ ٣٩). (٢) ابن أبي ليلى. (٣) هو عبد الله بن عتبة وكان يسكن الكوفة، «ك» (١٧/ ٣٩). (٤) أي: ابن سيرين. (٥) كنيته أبو عطية. (٦) صاحب ابن مسعود. (٧) قوله: (التغليظ) أي: طول العدة بالحمل إذا زادت مدته على مدة الأشهر. «ولا تجعلون لها الرخصة» وهي خروجها من العدة إذا وضعت لأقل من عدة الأشهر، أي: إذا جعلتم التغليظ عليها فاجعلوا لها الرخصة إذا وضعت لأقل من الأشهر، «ك» (١٧/ ٣٩)، «قس» (١٠/ ٧٩). (٨) قوله: (سورة النساء القُصرى) أي: سورة الطلاق، ومراده منها: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٤]. «بعد الطولى» أي: البقرة، ومراده منها: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[البقرة: ٢٣٤]، ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ، لكن الجمهور على أن لا نسخ، بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق، «قس» (١٠/ ٧٩). (٩) السختياني، وصله في «سورة الطلاق» (برقم: ٤٩١٠). (١٠) ابن سيرين. (١١) المسندي. (١٢) ابن هارون. (١٣) ابن حسان. (١٤) ابن سيرين. (١٥) السلماني. (١٦) ابن أبي طالب. (١٧) ابن بشر بن الحكم، «قس» (١٠/ ٨١). (١٨) القطان. (١٩) ابن سيرين. (٢٠) أي: شغلونا. (٢١) قوله: (صلاة الوسطى) زاد مسلم [ح: ٦٢٧ و٦٢٨]: «صلاة العصر... ثم صلاها بين

[٤٥٣٣] راجع: ٢٩٣١.

٤٥٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ[٣].

٤٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا[٤] أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ[٥] فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم[٦] مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ٢٣٩]

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ[٧]: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾[البقرة: ٢٥٥]: عِلْمُهُ[٨][٩]. يُقَالُ: ﴿بَسْطَةً﴾[البقرة: ٢٤٧]: زِيَادَةً وَفَضْلًا. ﴿أَفْرِغْ﴾[البقرة: ٢٥٠]: أَنْزِلْ. ﴿يَئُودُهُۥ﴾[البقرة: ٢٥٥]: يُثْقِلُهُ. آدَنِي: أَثْقَلَنِي، وَالآدُ وَالأَيْدُ: الْقُوَّةُ. ﴿فَبُهِتَ﴾[البقرة: ٢٥٨]: ذَهَبَتْ حُجَّتُهُ. ﴿خَاوِيَةٌ﴾[البقرة: ٢٥٩]: لَا أَنِيسَ فِيهَا. ﴿عُرُوشِهَا﴾[البقرة: ٢٥٩]: أَبْنِيَتُهَا. السِّنَةُ [البقرة: ٢٥٥]: النُّعَاسُ. ﴿نُنشِزُهَا﴾[البقرة: ٢٥٩]: نُخْرِجُهَا. ﴿إِعْصَارٌ﴾[البقرة: ٢٦٦]: رِيحٌ عَاصِفٌ تَهُبُّ مِنَ الأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صَلْدًا﴾[البقرة: ٢٦٤] لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿وَابِلٌ﴾[البقرة: ٢٦٤]: مَطَرٌ شَدِيدٌ. الطَّلُّ: النَّدَى، وَهَذَا مَثَلُ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ. ﴿يَتَسَنَّهْ﴾[البقرة: ٢٥٩]: يَتَغَيَّرْ.

٤٥٣٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ فَيُصَلِّي بِهِمِ الإِمَامُ رَكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا وَلَا يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ[١٠]، ....

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ» ثبت في ذ. «﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾» في ذ بعده: «الآية» وحذف ما بعد ذلك. «﴿كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾» في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَعْلَمُونَ﴾»، وزاد في نـ: «﴿رِجَالًا﴾: قِيَاماً، رَاجِلٌ: قَائِمٌ»، مصحح عليه. «﴿يَئُودُهُۥ﴾: يُثْقِلُهُ» في نـ: «﴿وَلَا يَئُودُهُۥ﴾: لا يُثْقِلُهُ» مصحح عليه. «الْقُوَّةُ» زاد بعده في نـ: «السِّنَةُ: النُّعَاسُ. ﴿يَتَسَنَّهْ﴾: يَتَغَيَّرْ». «النُّعَاسُ» كذا في ذ، وفي نـ: «نُعَاسٌ». «حَدَّثَنَا مَالِكٌ» في نـ: «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ». «فَإِذَا صَلَّى» كذا في ذ، وفي نـ: «فَإِذَا صَلَّوا». «فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ» في ذ: «فَتَقُومُ كُلُّ وَاحِدَةٍ». «فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ» في قتـ، «فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدَةٍ».

المغرب والعشاء». أكثر الأحاديث دالة على أن صلاة الوسطى العصر، وقيل: الصبح، أو الظهر، أو المغرب، أو العشاء، أو عيد الأضحى، أو صلاة الليل، أقوال، وقيل: هي واحدة من الخمس غير معينة، وقيل بالتوقف، «توشيح» (٦/ ٢٧٧٨). (١) ابن مسرهد. (٢) ابن سعيد القطان. (٣) قوله: (فأمرنا بالسكوت) بلفظ المجهول. قال الخطابي: أصح الأقاويل في تفسير القانت: الداعي في حال القيام، وليس السكوت المذكور تفسير القنوت، لكنهم لما أُمِرُوا بالذكر اشتغلوا عن الكلام فانقطعوا عنه فقيل: أُمرنا بالسكوت، قاله الكرماني (١٧/ ٤١). ومرَّ بيانه في (برقم: ١٢٠٠). (٤) جمع راجل، «قس» (١٠/ ٨٤). (٥) أي: زال الخوف. (٦) أي: أقيموا صلاتكم كما أمرتكم تامة، «قس» (١٠/ ٨٤). (٧) سعيد، «قس» (١٠/ ٨٤). (٨) تسمية للصفة باسم مكان صاحبها، «قس» (١٠/ ٨٤). (٩) قوله: (﴿كُرْسِيُّهُ﴾: علمه) قيل للعلماء: الكراسي، وقيل: يعبَّر به عن السِّر، قال: ما لي بأمرك كرسي أكاتمه، «قس» (١٠/ ٨٤). (١٠) قوله: (فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين) قال القسطلاني (١٠/ ٨٧): هذه الكيفية اختارها الحنفية، انتهى. أي: مع

[٤٥٣٤] راجع: ١٢٠٠.
[٤٥٣٥] راجع: ٩٤٢، تحفة: ٨٣٨٤.

فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّوْا رِجَالاً[١] قِيَاماً[٢] عَلَى أَقْدَامِهِمْ، أَوْ رُكْبَاناً مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا[٣].

قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لاَ أُرَى[٤] عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٥].

٤٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ[٦] مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾[البقرة: ٢٤٠]

٤٥٣٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٧] قَالَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: هَذِهِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ قَدْ نَسَخَتْهَا الأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا[٨]؟ قَالَ[٩]: نَدَعُهَا، يَا ابْنَ أَخِي لاَ أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْهُ[١٠] مِنْ مَكَانِهِ.

قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ نَحْوَ هَذَا.

٤٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[البقرة: ٢٦٠]

٤٥٣٧ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[١١] قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ[١٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي

النسخ: «بَابُ» سقط في نـ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿أَزْوَٰجًا﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم﴾ الآية». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «الأُخْرَى» في نـ: «الآيَةُ الأُخْرَى» مصحح عليه. «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾» سقط في نـ. «﴿ٱلْمَوْتَىٰ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿فَصُرْهُنَّ﴾: قَطِّعْهُنَّ». «قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ» في نـ: «أَخْبَرَنِي يُونُسُ».

فرق يسير، وتمام الكيفية التي اختارها الحنفية ذكرها محمد في «كتاب الآثار» (ص: ٣٩ ح: ١٩٤ ـ ١٩٥) حيث قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في صلاة الخوف قال: إذا صلى الأمام بأصحابه فلتقم طائفة منهم مع الإمام وطائفة بإزاء العدو، فيصلي الإمام بالطائفة الذين معه ركعة، ثم ينصرف الطائفة الذين صلوا مع الإمام من غير أن يتكلموا، حتى يقوموا في مقام أصحابهم، وتأتي الطائفة الأولى حتى يصلوا ركعة وحداناً، ثم ينصرفون، فيقومون مقام أصحابهم؛ وتأتي الطائفة الأخرى فيصلون مع الإمام الركعة الأخرى، ثم ينصرفون من غير أن يتكلموا حتى يقوموا في مقام أصحابهم، وتأتي الطائفة الأخرى حتى يقضوا الركعة التي بقيت عليهم وحداناً. أنا محمد قال: أخبرنا أبو حنيفة قال: حدثنا الحارث، عن عبد الرحمن، عن ابن عباس مثلَ ذلك، انتهى. قال ابن الهمام (٢/ ٩٨): رواية ابن عباس هذا وإن كان موقوفاً لكن لا يخفى أن ذلك مما لا مجال للرأي فيه، لأنه تغيير بالمنافي في الصلاة، فالموقوف فيه كالمرفوع. (١) جمع راجل. (٢) أي: مشاة. (٣) قال في «الهداية» (١/ ٨٧): وسقط التوجه للضرورة. (٤) بضم الهمزة أي: لا أظن. (٥) كذا وقع في «كتاب صلاة الخوف» (برقم: ٩٤٣) من حديثه التصريح برفعه، «قس» (١٠/ ٨٧). (٦) قوله: (باب قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾) قال العيني (١٢/ ٤٧٣): حديث هذا الباب قد مرَّ قبل ثلاثة أبواب، وكان المناسب [أن يذكر] بلا ترجمة عند البابِ المترجَم بهذه الآية، انتهى. ولعل مقصودَ البخاري من ذكره ههنا الإعلام بأن المنسوخ يكتب إذا لم ينسخ تلاوته لا كما ظنَّ ابن الزبير، وكان المقصود من الباب السابق بيانَ عدة المتوفى عنها زوجها وما يتعلق به، وكان بيانُ كلٍّ مقصودة منهما[١] عنده فعقد لكلٍ باباً، وذكر حديث [ابن] أبي مليكة سابقاً لأجل بيان النسخ بالكريمة، وهذا صنيعُه في هذا الكتاب المستطاب، ولهذا اكتفى ههنا بهذا الحديث، وذكر ثمه ما فيه: بيان العدة وأقوالَ السلف فيه، «الخير الجاري». (٧) عبد الله. (٨) استفهام إنكاري. (٩) أي: عثمان. (١٠) قوله: (لا أغير شيئاً منه) أي: من المصحف «من مكانه» إذ هو توقيفي، أي: فكما وجدتها مُثْبَتَةً في المصحف أثبتُها حيث وجدتُها. وفيه أن ترتيب الآي توقيفي، «قس» (١٠/ ٨٧، ٧٦). (١١) عبد الله، «قس» (١٠/ ٨٨). (١٢) ابن يزيد.

[٤٥٣٦] راجع: ٤٥٣٠.
[٤٥٣٧] راجع: ٣٣٧٢.

(١) كذا في الأصل، ولعله: وكان بيانُ كلٍّ منهما مقصودةً.

سَلَمَةَ(١) وَسَعِيدٍ(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ(٣) مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي(٤)﴾.

﴿فَصُرْهُنَّ(٥)﴾: قَطِّعْهُنَّ.

٤٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَيَوَدُّ(٦) أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾[البقرة: ٢٦٦]

٤٥٣٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ(٧)، حَدَّثَنَا هِشَامٌ(٨)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ(٩) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَالَ. ح وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ يَوْماً لأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَ(١٠) تُرَوْنَ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ﴾؟ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ(١١)، فَقَالَ: قُولُوا: نَعْلَمُ أَوْ لاَ نَعْلَمُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ أَخِي قُلْ وَلاَ تَحْقِرْ(١٢) نَفْسَكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضُرِبَتْ مَثَلاً لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٍّ(١٣) يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ(١٤).

٤٨ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا(١٥)﴾[البقرة: ٢٧٣]

النسخ: «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» في ذ: «نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بِالشَّكِّ». «﴿فَصُرْهُنَّ﴾: قَطِّعْهُنَّ» سقط في نـ. «﴿أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾»، وفي ذ: «﴿مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾». «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» في نـ: «قال: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ». «وَقَالَ» في نـ: «قَالَ». «ح» سقط في نـ. «فِيمَ تُرَوْنَ» في نـ: «فِيمَنْ تُرَوْنَ». «عَزَّ وَجَلَّ» سقط في نـ. «أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ» زاد بعده في نـ: «﴿فَصُرْهُنَّ﴾: قَطِّعْهُنَّ». «بَابُ» سقط في نـ. «قَوْلِ اللَّهِ» سقط في نـ.

---

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف. (٢) ابن المسيب. (٣) قوله: (نحن أحق بالشك) أي: لو كان الشك متطرقاً إلى الأنبياء في القدرة لكنتُ أنا أحق به، وقد علمتم أني لم أشك، فإبراهيم لم يشك، قاله القسطلاني (١٠/ ٨٨). قال الكرماني (١٧/ ٤٣): فإن قلت: لِمَ كان النبي ﷺ أحقَّ وهو أفضل بل هو أحق بعدم الشك؟ قلت: قالها تواضعاً وهضماً لنفسه، أو معناه: نحن أيتها الأمة أحق، انتهى. (٤) ليس الخبر كالمعاينة، «مجمع» (٣/ ٢٤٩). (٥) بكسر الصاد وضمها: أَمِلْهُنَّ إليك و«قَطِّعهن» واخلط لحمَهن وريشَهن، «جلالين» (ص: ٥٨). (٦) الهمزة للإنكار، «بيض» (١/ ١٣٩). (٧) ابن موسى، «قس» (١٠/ ٩٠). (٨) ابن يوسف. (٩) أي: عبد العزيز. (١٠) أي: في أي شيء. (١١) قوله: (فغضب عمر) فإن قلت: ما وجه غضبه مع كونهم وكَّلوا العلمَ إلى الله تعالى؟ أجيب بأنه سألهم عن تعيين ما عندهم في نزول الآية ظنًّا أو علماً على اختلاف الروايتين، فأجابوا جواباً يصلح صدورُه من العالم بالشيء والجاهل به فلم يحصل المقصود، «قسطلاني» (١٠/ ٩١). (١٢) بفتح الفوقية وسكون المهملة وكسر القاف، «قس» (١٠/ ٩١). (١٣) ضد فقير، «قس» (١٠/ ٩١). (١٤) قوله: (أَغْرَقَ) بفتح الهمزة وسكون المعجمة، أي: أضاع. «أعماله» الصالحةَ بما ارتكب من المعاصي، واحتاج إلى شيء من الطاعات في أهم أحواله فلم يحصل له منه شيء، ولذا قال: ﴿وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾[البقرة: ٢٦٦] أي: كبر السن، فإن الفاقة في الشيخوخة أصعب، ﴿وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ﴾ صغار لا قدرة لهم على الكسب، ﴿فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ﴾ وهو الريح الشديدة. ﴿فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ﴾ ثمارُه وأبادتْ أشجارَه، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٩١). قال الكرماني (١٧/ ٤٤): فإن قلت: فيه دليل للمعتزلة في مسألة إحباط الطاعات بالمعصية؟ قلت: الكفر مُحْبِطٌ للأعمال اتفاقاً، والإغراق لا يستلزم الإحباط. (١٥) قوله: (﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾) نصب على المصدرية بفعل مقدر، أي: يلحفون إلحافاً، والجملة حال، أو هو مفعول له، أو مصدر في موضع الحال، أي: لا يسألون ملحفين، ومفهومه أنهم يسألون لكن لا بإلحاف، ويجوز أن يراد أنهم لا يسألون ولا يلحفون، كذا في «الكرماني». [انظر: «القسطلاني» (١٠/ ٩٢) و«الفتح» (٨/ ٢٠٣)

[٤٥٣٨] تحفة: ٥٨٠٢، ٥٨٧١.

يُقَالُ: أَلْحَفَ عَلَيَّ، وَأَلَحَّ عَلَيَّ، وَأَحْفَانِي(١) بِالْمَسْأَلَةِ(٢)، ﴿فَيُحْفِكُمْ(٣)﴾[محمد: ٣٧]: يُجْهِدْكُمْ.

٤٥٣٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ(٥) قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ(٦): أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ وَعَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيَّ قَالاَ: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ(٧) الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلاَ اللُّقْمَةُ وَلاَ اللُّقْمَتَانِ(٨)، إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ(٩)»، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ـ يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ ـ.

٤٩ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ(١٠)﴾[البقرة: ٢٧٥]

﴿الْمَسُّ(١١)﴾: الْجُنُونُ.

٤٥٤٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ(١٣)، عَنْ مَسْرُوقٍ(١٤)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا وَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ(١٥)(١٦).

٥٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[البقرة: ٢٧٦]

قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: ....

النسخ: «حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ» في نـ: «حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» في نـ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ». «وَاقْرَءُوا» في نـ: «اقْرَءُوا». «وَقَرَأَهَا» في نـ: «فَقَرَأَهَا». «بَابُ» سقط في نـ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ» سقط في نـ.

و«العيني» (١٢/ ٤٨٧)]. (١) أي: بالغ فيها كل بمعنى واحد، «قس» (١٠/ ٩٢). (٢) في السؤال بالإلحاح، «قس» (١٠/ ٩٢). (٣) قوله: (﴿فَيُحْفِكُمْ﴾) أي: قوله تعالى: ﴿فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُواْ﴾ غرضه أن الإلحاح والإلحاف والإحفاء بمعنى واحد، وهو المبالغة والجهد، «كرماني» (١٧/ ٤٤). (٤) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم المصري، «قس» (١٠/ ٩٢). (٥) المدني. (٦) ككتف. (٧) أي: الكامل في المسكنة، «قس» (١٠/ ٩٢). (٨) عند دورانه على الناس للسؤال، «قس» (١٠/ ٩٢). (٩) أي: عن المسألة فيحسبه الجاهل غنيًّا من التعفف، «ك» (١٧/ ٤٥)، «قس» (١٠/ ٩٣). (١٠) قوله: (﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾) جملة مستأنفة من كلام الله رداً لما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والرِّبا وحينئذ فلا محل لها من الإعراب. وقيل: هي من تتمة قولهم اعتراضاً على الشرع، «قسطلاني» (١٠/ ٩٣). (١١) قوله: (﴿ٱلْمَسِّ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ قال الفراء: هو «الجنون». قال البيضاوي (١/ ١٤٢): قوله: «﴿مِنَ ٱلْمَسِّ﴾» متعلق بقوله: ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ أي: لا يقومون من المس الذي بهم بسبب أكل الربا، أو هو متعلق بـ﴿يَقُومُ﴾، أو بـ﴿يَتَخَبَّطُ﴾ فيكون نهوضهم أو سقوطهم كالمصروعين لا لاختلال عقلهم ولكن لأن الله تعالى أربى في بطونهم ما أكلوه من الربا فأثقلهم، انتهى. قال القسطلاني (١٠/ ٩٣): وعن ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم قال: آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً. (١٢) سليمان بن مهران، «قس» (١٠/ ٩٣). (١٣) هو ابن صبيح الكوفي. (١٤) هو ابن الأجدع، «قس» (١٠/ ٩٣). (١٥) قوله: (ثم حَرَّمَ التجارة في الخمر) قال العيني (٣/ ٥٠٧): فإن قلت: كان تحريم الخمر قبل نزول آية الربا بمدة طويلة كما صرحوا به، فلما حرمت الخمر حرمت التجارة فيها أيضاً قطعاً، فما الفائدة في ذكر تحريم تجارتها ههنا؟ قلت: يحتمل كون تحريم التجارة قد تأخر عن وقت تحريم عينها، ويحتمل أن يكون ذكره ههنا تأكيداً ومبالغة في شناعة ذلك، أو يكون قد حضر المجلسَ من لم يبلغه تحريم التجارة فيها قبل ذلك، فأعاد ﷺ ذكرَه ذلك للإعلام لهم. (١٦) بيعاً وشراءً.

[٤٥٣٩] راجع: ١٤٧٦، أخرجه: م ١٠٣٩، س ٢٥٧٣، تحفة: ١٤٢٢١، ١٣٦٠٣.
[٤٥٤٠] راجع: ٤٥٩.

يُذْهِبُهُ(١).

٤٥٤١ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ(٢)، عَنْ سُلَيْمَانَ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى(٤) يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ(٥)، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ الأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(٦) فَتَلاَهُنَّ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

٥١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾(٧) [البقرة: ٢٧٩]

فَاعْلَمُوا.

٤٥٤٢ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٩)، عَنْ مَنْصُورٍ(١٠)، عَنْ أَبِي الضُّحَى(١١)، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

٥٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ(١٢) وَأَن تَصَدَّقُواْ(١٣) خَيْرٌ لَّكُمْ(١٤) إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]

٤٥٤٣ ـ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ(١٥): عَنْ سُفْيَانَ(١٦)، عَنْ مَنْصُورٍ(١٧) وَالأَعْمَشِ(١٨)، عَنْ أَبِي الضُّحَى(١٩)، عَنْ مَسْرُوقٍ(٢٠)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا، . . . .

النسخ: «أَخْبَرَنَا» في نـ: «حَدَّثَنَا». «مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» زاد في نـ: «غُنْدَرٌ». «عَنْ شُعْبَةَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «عَنْ سُلَيْمَانَ» زاد في ذ: «الأَعْمَشِ». «فَتَلاَهُنَّ عَلَيْهِمْ» في نـ: «فَتَلاَهُنَّ». «بَابٌ» سقط في نـ. «﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «فَاعْلَمُوا» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ». «لَمَّا نَزَلَتْ» في نـ: «لَمَّا أُنْزِلَتْ». «عَلَيْهِمْ» ثبت في ذ. «بَابٌ» ثبت في ذ. «﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآيَةَ». «وَقَالَ» في نـ: «وَقَالَ لَنَا». «لَمَّا أُنْزِلَتْ» في نـ: «لَمَّا أُنْزِلَ»، وفي نـ: «لَمَّا نَزَلَتْ».

(١) قوله: (يذهبه) بالكلية من يد صاحبه، أو يحرمه بركته فلا ينتفع به بل يعذِّبه في الدنيا ويعاقبه عليه في الأخرى، «قسطلاني» (١٠/ ٩٣). (٢) ابن الحجاج. (٣) ابن مهران. (٤) مسلم بن صبيح. (٥) ابن الأجدع. (٦) أي: من بيته. (٧) قوله: (﴿فَأْذَنُواْ﴾) بفتح المعجمة أمرٌ من: أَذِنَ يَأْذَنُ. ﴿بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ الباء للإلصاق، أي: فاعلموا، وتنكير حرب للتعظيم، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمرَّ على تعاطي الربا بعد هذا الإنذار، «قس» (١٠/ ٩٤). (٨) محمد بن جعفر. (٩) ابن الحجاج. (١٠) ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٩٥). (١١) مسلم بن صبيح، «قس» (١٠/ ٩٥). (١٢) قوله: (﴿فَنَظِرَةٌ﴾) الفاء جواب الشرط، ونظرة خبر مبتدإ محذوف، أي: فالحكم نظرة، أو مبتدأ حُذِفَ خبره، أي: فعليكم نظرة «﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾» أي: إلى يسار، لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمديونه إذا حَلَّ عليه الدين: إما أن تقضي وإما أن تربي. ثم أورد في الباب الحديثَ السابقَ، وأشار بإيراد الحديث الواحد في هذه التراجم إلى أن المراد بالآيات آياتُ الربا كلُّها إلى آخر آية الدَّين هذه، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٩٥). قال في «الخير الجاري» ما حاصله: أن مطابقة أحاديث هذه الأبواب بتراجمها المشتملة على الآيات من حيث بيانُ زمانِ قراءتها ومكانها وبيان حرمة تجارة الخمر عند ذلك. (١٣) أي: بالإبراء. (١٤) أكثر ثواباً من الإنظار، «قس» (١٠/ ٩٥). (١٥) أي: مذاكرةً، «قس» (١٠/ ٩٥). (١٦) الثوري، «قس» (١٠/ ٩٥). (١٧) ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٩٥). (١٨) سليمان. (١٩) مسلم. (٢٠) ابن الأجدع.

[٤٥٤١] راجع: ٤٥٩.
[٤٥٤٢] راجع: ٤٥٩.
[٤٥٤٣] راجع: ٤٥٩.

ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

٥٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا[١] تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]

٤٥٤٤ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ عَاصِمٍ[٤]، عَنِ الشَّعْبِيِّ[٥]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ[٦] نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرِّبَا.

٥٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ[٧] يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]

٤٥٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ[١٠]، عَنْ شُعْبَةَ[١١]، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ الأَصْفَرِ[١٢]، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ[١٣]: أَنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ[١٤]: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ الآيَةَ.

٥٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِصْرًا﴾[١٥] [البقرة: ٢٨٦]: عَهْداً. وَيُقَالُ: ﴿غُفْرَانَكَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]: مَغْفِرَتَكَ، فَاغْفِرْ لَنَا.

٤٥٤٦ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٧]، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ الأَصْفَرِ، عَنْ رَجُلٍ

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «بَابٌ» سقط في نـ. «﴿فَيَغْفِرُ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية»، وفي أخرى بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾». «حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ» في نـ: «أَخْبَرَنَا النُّفَيْلِيُّ». «بَابُ» سقط في نـ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «إِسْحَاقُ» زاد في ذ: «ابْنُ مَنْصُورٍ». «أَخْبَرَنَا رَوْحٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا رَوْحٌ».

---

(١) هو يوم القيامة أو يوم الموت، «قس» (١٠/ ٩٥). (٢) السوائي الكوفي. (٣) الثوري. (٤) هو ابن سليمان. (٥) عامر بن شراحيل.

(٦) قوله: (آخر آية نزلت...) إلخ، وأخرج الطبري من طرق عن ابن عباس: آخر آية أنزلت على النبي ﷺ: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾، فلعل المؤلف أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس. قال العيني: يعني بالإشارة. وعن ابن جبير: أنه عاش ﷺ بعدها تسع ليال، وقيل غير ذلك، ونبَّه في «الفتح» على أن الآخرية في الربا: تأخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة؛ وأما حكم تحريمه فسابق على ذلك بمدة طويلة، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٩٦). ومرَّ بعض بيانه في «٢٥ ـ باب موكل الربا» في «البيوع». قال الكرماني (١٧/ ٤٦ ـ ٤٧): فإن قلت: تقدم في «المغازي» (برقم: ٤٣٦٤)، وسيجيء في آخر «سورة النساء» (برقم: ٤٦٠٥): أن آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾؟ قلت: هذا قول ابن عباس، وذلك قول البراء بن عازب، أو يخصَّصُ بأن المرادَ آخرُ آية نزلت في المواريث أو في أحكام البيع، انتهى.

(٧) من السوء فيها، «قس» (١٠/ ٩٦). (٨) غير منسوب، قيل: هو ابن يحيى الذهلي، وقيل: ابن إبراهيم البوشنجي، وقيل: ابن إدريس الرازي، «قس» (١٠/ ٩٦). (٩) هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، «قس» (١٠/ ٩٦). (١٠) ابن بكير الحراني، «قس» (١٠/ ٩٦). (١١) ابن الحجاج. (١٢) أبي خليفة البصري، قيل: اسم أبيه خاقان، وقيل: سالم، «قس» (١٠/ ٩٧). (١٣) لعل هذا التوضيح من الراوي أو تذكر آخراً بعد نسيانه، «ك» (١٧/ ٤٧). (١٤) مبنيًّا للمفعول، نسختها ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(١٥) قوله: (قال ابن عباس: ﴿إِصْرًا﴾) أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾ أي: «عهداً» وهو تفسير باللازم لأن الوفاء بالعهد شديد، وأصل الإصر الشيء الثقيل، ويطلقُ على الشديد، «قسطلاني» (١٠/ ٩٧). (١٦) ابن عبادة، «قس» (١٠/ ٩٨).

(١٧) ابن الحجاج.

[٤٥٤٤] تحفة: ٥٧٧١.

[٤٥٤٥] طرفه: ٤٥٤٦، تحفة: ٧٤٥٠.

[٤٥٤٦] راجع: ٤٥٤٥.

مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ[1]: أَحْسِبُهُ ابْنَ عُمَرَ ـ: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ قَالَ: نَسَخَتْهَا الآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا[2].

٣ ـ سورةُ آلِ عِمْرَانَ

﴿تُقَىٰةً﴾[آل عمران: ٢٨] وَتَقِيَّةٌ[3] وَاحِدَةٌ. ﴿صِرٌّ﴾[آل عمران: ١١٧]: بَرْدٌ. ﴿شَفَا حُفْرَةٍ[4]﴾[آل عمران: ١٠٣]: مِثْلُ شَفَا الرَّكِيَّةِ، وَهُوَ حَرْفُهَا[5]. ﴿تُبَوِّئُ﴾[آل عمران: ١٢١]: تَتَّخِذُ مُعَسْكَراً. وَالْمُسَوَّمُ: الَّذِي لَهُ سِيمَاءٌ بِعَلاَمَةٍ أَوْ بِصُوفَةٍ أَوْ مَا كَانَ. ﴿رِبِّيُّونَ﴾[آل عمران: ١٤٦]: الْجَمِيعُ، وَالْوَاحِدُ رِبِّيٌّ. ﴿تَحُسُّونَهُم﴾[آل عمران: ١٥٢]: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قَتْلاً. ﴿غُزًّى[6]﴾[آل عمران: ١٥٦]: وَاحِدُهَا غَازٍ. ﴿سَنَكْتُبُ﴾[آل عمران: ١٨١]: سَنَحْفَظُ. ﴿نُزُلًا﴾[آل عمران: ١٩٨]: ثَوَاباً، وَيَجُوزُ: وَمُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، كَقَوْلِكَ: أَنْزَلْتُهُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾[آل عمران: ١٤]: الْمُطَهَّمَةُ[7] الْحِسَانُ.

النسخ: «أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ» في ذ: «أَصْحَابِ النَّبِيِّ». «سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ» زاد بعده في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «تَقِيَّةٌ وَاحِدَةٌ» في نـ: «تَقِيَّةٌ وَاحِدٌ». «تَتَّخِذُ مُعَسْكَراً» زاد بعده في نـ: «﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ [آل عمران: ١٤]. «وَالْمُسَوَّمُ» كذا في ذ، بزيادة الواو، وفي غيره بإسقاطه. «سِيمَاءٌ» في نـ: «سِيمِيٌّ». «أَوْ مَا كَانَ» في نـ: «أَوْ بِمَا كَانَ». «الْجَمِيعُ» في ذ: «الجموعُ». «وَمُنْزَلٌ» في نـ: «مُنْزَلٌ» بإسقاط الواو. «الْحِسَانُ» زاد بعده في سـ، هـ، ذ: «قَالَ سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ وَعَبدُ اللَّهِ بنُ عَبدِ الرَّحمنِ بنِ أَبزى: الرَّاعِيةُ المُسوَّمةُ».

---

(١) الأصفر، «قس» (١٠/ ٩٨). (٢) قوله: (التي بعدها) ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي: لا يكلف الله أحداً فوق طاقته لطفاً منه تعالى بخلقه ورأفة بهم وإحساناً إليهم، قاله القسطلاني (١٠/ ٩٨). قال الخطابي: اختلفوا في نسخ الأخبار، فذهب كثير إلى المنع، وآخرون إلى الجواز ما لم يكن كذباً، والصحيح أنه لا يجري فيما أخبر الله عنه أنه كان؛ لأنه يؤدي إلى الكذب، وأما ما تعلق من الأخبار بالأمر والنهي فالنسخ فيه جائز، وفرق بعضهم بين ما أخبر أنه فعله وما أخبر أنه يفعله، قالوا: ما يفعله يجوز أن يعلِّقه بشرط، وما فعله لا يدخل الشرط فيه، وعليه تأوّل ابن عمر الآية، ويجري ذلك مجرى العفو وهو كرم لا خلف، كذا ذكره «الكرماني» (١٧/ ٤٧ ـ ٤٨). (٣) قوله: (﴿تُقَىٰةً﴾ وتقية) بوزن مطية. «واحدة» أي: كلاهما مصدر بمعنى واحد، وبالثانية قرأ يعقوب. قوله: «﴿صِرٌّ﴾» أي: «برد»، يريد قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾. قوله: «شفا الركية» بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية آخره هاء، أي: البئر، والمعنى: كنتم مشرفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم فأنقذكم الله تعالى منها بالإسلام. وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ "تُبَوِّئُ" ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قال أبو عبيدة: أي: «تتخذ مُعَسْكَراً» بفتح الكاف، وقال غير أبي عبيدة: تنزل، فيتعدّى لاثنين أحدهما بنفسه والآخر بحرف الجر وقد يحذف كهذه الآية. قوله: «الْمُسَوَّم» بفتح الواو اسم مفعول، وكسرها اسم فاعل. ولأبي ذر: «والمسوم». «الذي له سيماء» بالمد والصرف. «بعلامة أو بصوفة أو ما كان» من العلامات. قوله: «﴿رِبِّيُّونَ﴾» قال أبو عبيدة: «الجميع»، ولأبي ذر: «الجموع» بالواو بدل الياء. «واحدها: ربي» بكسر الراء وشدة الموحدة المكسورة، هو العالم، منسوب إلى الرَّبِّ، وكسرت راؤه تغييراً في النسب، وقيل: لا تغيير، وهو نسبة إلى الرِّبة وهي الجماعة، وفيها لغتان: الكسر والضم. قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ أي: «تستأصلونهم قتلاً». قوله: «وَمُنْزَلٌ» بضم الميم وفتح الزاي، قاله القسطلاني (١٠/ ٩٩ ـ ١٠٠). قال العيني (١٢/ ٤٨٦): يعني أنّ «﴿نُزُلًا﴾» الذي هو المصدر يكون بمعنى «منزلاً» على صيغة المفعول من قولك: «أنزلته»، انتهى. قوله: «﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾» قال الكرماني (١٧/ ٤٨): المسومة المعلَمَة، من السومة، وهي العلامة، أو «الْمُطَهَّمة» أي: التامة الحسن، أو المرعية، مِنْ: أسام الدابَّة وسَوَّمَها، انتهى. قوله: «﴿وَحَصُورًا﴾»: لا يأتي النساء» أي: مع ميله إلى الشهوات وكماله، ومن لم يكن له ميل لا يسمى حصوراً، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٠١). (٤) أي: من النار، «قس» (١٠/ ٩٩). (٥) أي: طرفها، «خ». (٦) قال تعالى: ﴿أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى﴾. (٧) قال الأصمعي: المطهَّم: التامّ، كل شيء منه على حِدَتِه فهو بارع الجمال، «قس» (١٠/ ١٠١).

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿وَحَصُورًا﴾[آل عمران: ٣٩]: لَا يَأْتِي النِّسَاءَ[1].

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿مِّن فَوْرِهِمْ﴾[آل عمران: ١٢٥]: مِنْ غَضَبِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ[2].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ﴾[الأنعام: ٩٥]: النُّطْفَةُ تَخْرُجُ مَيِّتَةً وَيَخْرُجُ مِنْهَا الْحَيُّ. ﴿الإِبْكَارِ﴾[آل عمران: ٤١]: أَوَّلُ الْفَجْرِ، وَالْعَشِيِّ: مَيْلُ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ أُرَاهُ تَغْرُبَ.

١ ـ بَابٌ ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾[آل عمران: ٧]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: [3]الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ. ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾[آل عمران: ٧] يُصَدِّقُ[4] بَعْضُهُ[5] بَعْضاً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[البقرة: ٢٦]، وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾[يونس: ١٠٠]، وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى﴾[محمد: ١٧]. ﴿زَيْغٌ﴾[آل عمران: ٧]: شَكٌّ، ﴿ٱبْتِغَآءَ[6] ٱلْفِتْنَةِ﴾: الْمُشْتَبِهَاتِ[7]، ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ يَعْلَمُونَ[8] ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾.

٤٥٤٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ[9]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[10]، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ[11] وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ[12][13] فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ....

النسخ: «قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ ـ إلى قوله: ـ يَوْمَ بَدْرٍ» سقط في نـ. «﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾». «إِلَى أَنْ أُرَاهُ تَغْرُبَ» في نـ: «أُرَاهُ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «تَعَالَى» سقط في نـ. «جَلَّ ذِكْرُهُ» سقط في نـ. «﴿زَادَهُمْ هُدًى﴾» زاد بعده في سـ، هـ، ذ: «﴿وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾». «الْمُشْتَبِهَاتِ» في نـ: «الْمُشْتَبَهَاتِ». «﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾» في سـ، هـ، ذ: «﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾». «﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾» زاد بعده في سـ، هـ: «﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾».

(١) مع ميله إلى الشهوات، «قس» (١٠/ ١٠١). (٢) وقال غيره: من ساعتهم هذه، «قس» (١٠/ ١٠١). (٣) أي: هي، «قس» (١٠/ ١٠١).
(٤) قوله: (يصدِّق بعضه ـ إلى قوله ـ: ﴿زَادَهُمْ هُدًى﴾) وزاد أبو ذر عن الكشميهني والمستملي: ﴿وآتاهم تقواهم﴾ هذا كله تفسير للمتشابه، وذلك أن المفهوم من الآية الأولى أن الفاسق وهو الضالّ يزيد ضلالته وتصدِّقه الآية الأخرى، حيث يجعل الرجس على الذي لا يعقل، وكذلك حيث يزيد للمهتدي الهداية، وأما اصطلاح الأصوليين فالمحكم هو المشترك بين النص والظاهر، والمتشابه هو المشترك بين المجمل والمؤوَّل، كذا في «الكرماني» (١٧/ ٤٩) و«القسطلاني» (١٠/ ١٠٢). قال البغوي (١/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩): قال مجاهد وعكرمة: المحكم ما فيه الحلال والحرام، وما سوى ذلك متشابه يشبه بعضُه بعضاً في الحق ويصدِّقُ بعضه بعضاً، كقوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾، ﴿وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ انتهى. (٥) والظاهر أن ضمير «بعضه» راجع إلى القرآن، وقيل: إلى المتشابه، «خ». (٦) مصدر مضاف لمفعوله منصوب على المفعول له أي: لأجل طلب المشتبهات، «قس» (١٠/ ١٠٣). (٧) تفسير الفتنة بالمشتبهات لمجاهد، وصله عبد بن حميد، «قس» (١٠/ ١٠٣).
(٨) قوله: (﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ يعلمون) هذا قول مجاهد، قال البغوي (٦/ ٢٨٠): اختلف العلماء في نظم هذه الآية فقال قوم: الواو في قوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ﴾ للعطف، يعني أن تأويل المتشابه يعلمه الله ويعلم الراسخون في العلم وهم مع علمهم ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾، وذهب الأكثرون إلى أن الواو للاستئناف، وتم الكلامُ عند قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ وهو قول أبي بن كعب وعائشة وعروة رضي الله عنهم، وبه قال الحسن وأكثر التابعين، واختاره الكسائي والفراء والأخفش، وقالوا: لا يعلم تأويلَ المتشابه إلا الله، انتهى. (٩) بضم الفوقية الأولى وسكون المهملة بينهما وبالراء، «ك» (١٧/ ٤٩). (١٠) عبد الله بن عبيد الله، «قس» (١٠/ ١٠٤). (١١) أي: أصل الكتاب، «قس» (١٠/ ١٠٤). (١٢) محتملات لا يتضح مقصودها إلا بالفحص والنظر، «بيضاوي» (١/ ١٤٩). (١٣) أي: لا يدرك المراد منه بالطلب

[٤٥٤٧] أخرجه: م ٢٦٦٥، د ٤٥٩٨، ت ٢٩٩٤، تحفة: ١٧٤٦٠.

﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[آل عمران: ٧] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتِ(١) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكِ الَّذِينَ(٢) سَمَّى اللَّهُ(٣)، فَاحْذَرُوهُمْ(٤)».

٢ ـ ﴿وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا(٥) بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[آل عمران: ٣٦]

٤٥٤٨ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(٨)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ(٩) يُولَدُ إِلاَّ وَالشَّيْطَانُ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا(١٠)». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ(١١)﴾[آل عمران: ٧٧]: لاَ خَيْرَ. ﴿أَلِيمٌ﴾[آل عمران: ٧٧]: مُؤْلِمٌ مُوجِعٌ(١٢) مِنَ الأَلَمِ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ مُفْعِلٍ(١٣).

٤٥٤٩ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ(١٤)، عَنِ الأَعْمَشِ(١٥)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(١٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِيَمِينِ صَبْرٍ(١٧) لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ(١٨)، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [آل عمران: ٧٧].

٤٥٥٠ ـ قَالَ: فَدَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ..............................

النسخ: «﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾» في نـ بعده: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾». «﴿وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾». «فَاحْذَرُوهُمْ» في هـ، ذ: «فَاحْذَرْهُمْ»، وفي نـ: «فَاحْذَرْ بِهِمْ». «﴿وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا﴾» ثبت في نـ قبله: «بَابُ قَوْلِهِ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «وَاقْرَءُوا» في ذ: «اقْرَءُوا». «بَابٌ» سقط في نـ. «﴿لَا خَلَٰقَ﴾» في نـ: «﴿لَا خَلَٰقَ لَهُمْ﴾». «لِيَقْطَعَ» كذا في هـ، وفي نـ: «لِيَقْتَطِعَ». «وَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ» في نـ: «فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ».

ولا بالتأمل إلا ببيان من الشارع، «مظهري» (٢/ ٨). (١) بكسر التاء وكسر كاف «أولئك» على خطاب عائشة، وفتحهما على أنه لكل أحد، «قس» (١٠/ ١٠٥). (٢) أي: في قلوبهم زيغ. (٣) أي: الزائغين. (٤) أيها الأمة. (٥) أي: أجيرها، «قس» (١٠/ ١٠٥). (٦) المسندي. (٧) ابن همام. (٨) ابن راشد. (٩) مرَّ الحديث (برقم: ٣٤٣١) في «كتاب الأنبياء». (١٠) قوله: (إلا مريم وابنها) عيسى حفظهما الله تعالى ببركة دعوة أمها حيث قالت: ﴿وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى، ونقل العيني: أن القاضي عياض أشار إلى أن جميع الأنبياء عليهم السلام يشاركون عيسى في ذلك، قال القرطبي: هو قول مجاهد. وقد طعن الزمخشري في معنى هذا الحديث وتَوَقَّفَ في صحته، وقال: إن صح فمعناه: [أنّ كلّ] مولودٍ يطمع الشيطان في إغوائه إلا مريم وابنها، فإنهما كانا معصومين، وكذلك كل من كان في صفتهما لقوله تعالى: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾[الحجر: ٤٠] قاله القسطلاني (١٠/ ١٠٦). قال صاحب «المظهري» (٢/ ٤١ ـ ٤٢): قلت: وقد صح أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة حين زوّجها: «اللَّهم إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» وكذا قال لعلي، ودعاءُ النبي أولى بالقبول، فعلى هذا حصرُ عدم المسِّ في مريم وابنها يكون حصراً إضافياً بالنسبة إلى الأعم الأغلب. (١١) لا نصيب. (١٢) بكسر الجيم. (١٣) بضم الميم وكسر العين، «قس» (١٠/ ١٠٧). (١٤) الوضاح بن عبد الله اليشكري. (١٥) سليمان. (١٦) شقيق بن سلمة. (١٧) أي: بيمين ألزم بها الشخص أو حبس عليها ليحلف أو يقر، «الخير الجاري». (١٨) أو ذمي أو معاهد أو حقًّا من حقوقهم،

[٤٥٤٨] راجع: ٣٢٨٦، تحفة: ١٣٢٧٦.
[٤٥٤٩] راجع: ٢٣٥٦.
[٤٥٥٠] راجع: ٢٣٥٧.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١]؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فِيَّ أُنْزِلَتْ، كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي[٢]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيِّنَتُكَ[٣] أَوْ يَمِينُهُ»، قُلْتُ: إِذاً يَحْلِفَ[٤] يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ[٥] يَقْطَعُ[٦] بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ».

٤٥٥١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ـ هُوَ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ[٧] ـ سَمِعَ هُشَيْماً[٨] قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٩]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى[١٠]: أَنَّ رَجُلاً[١١] أَقَامَ[١٢] سِلْعَةً فِي السُّوقِ فَحَلَفَ بِهَا لَقَدْ أُعْطِيَ[١٣] بِهَا[١٤] مَا لَمْ يُعْطَهُ، لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ[١٥]، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا[١٦]﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [آل عمران: ٧٧].

٤٥٥٢ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نَصْرٍ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ[١٨]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[١٩]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٢٠]: أَنَّ امْرَأَتَيْنِ[٢١] كَانَتَا تَخْرُزَانِ[٢٢] فِي الْبَيْتِ أَوْ فِي الْحُجْرَةِ[٢٣]، ....

النسخ: «إِذاً يَحْلِفَ» في نـ: «إِذَنْ يَحْلِفُ». «يَقْطَعُ» في هـ: «يَقْتَطِعُ». «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَلِيٌّ». «فَحَلَفَ بِهَا» في نـ: «فَحَلَفَ فِيهَا». «أُعْطِيَ بِهَا» في نـ: «أُعْطِيَ فِيهَا». «لَمْ يُعْطَهُ» في نـ: «لَمْ يُعْطَ». «فِي الْبَيْتِ أَوْ فِي الْحُجْرَةِ» في نـ: «فِي بَيْتٍ أَوْ فِي الْحِجرِ». «أَوْ فِي الْحُجْرَةِ» كذا في صـ، وفي غيره: «وَفِي الْحُجْرَةِ».

«قس» (١٠/ ١٠٨). (١) كنية عبد الله بن مسعود، «ك» (١٧/ ٥١). (٢) اسمه معدان، ومرَّ (برقم: ٢٣٥٦). (٣) أي: أحضر بينتك، أو الواجب بينتك على أنها بئرك. (٤) نصب بإذن، «قس» (١٠/ ١٠٨). (٥) أي: على محلوف يمين صبر، خفض بالإضافة كالأولى، وسماه يميناً مجازاً لملابسة بينهما، والمراد: ما شأنه أن يكون محلوفاً عليه وإلا فهو قبل اليمين محلوفاً عليه، «قس» (١٠/ ١٠٨). (٦) في موضع الحال. (٧) البغدادي، «قس» (١٠/ ١٠٩). (٨) مصغراً ابن بشير بضم الموحدة مصغراً، الواسطي، «عيني» (١٢/ ٤٩١). [وفي «التقريب» (رقم: ٧٣١٢): «ابن بشير» بوزن عظيم، وكذا في «المغني» (ص: ٣٩)]. (٩) السكسكي، «قس» (١٠/ ١٠٩). (١٠) اسمه علقمة الأسلمي، له ولأبيه صحبة، وهو آخر من مات بالكوفة، وهو ممن رآه أبو حنيفة من الصحابة، «عيني» (٨/ ٣٥٦). (١١) لم يسم، «قس» (١٠/ ١٠٩). (١٢) روَّج. (١٣) قوله: (لقد أُعطي) بضم الهمزة وفتح الطاء وكسرها مستقبلاً أو ماضياً، كلا الفعلين على بناء المفعول، أي: طُلِبَ منّي هذا المتاع قبل هذه بأَزْيَدَ مما طلبتَه، كذا في «المجمع» (٣/ ٦٢٤). قال الكرماني (١٧/ ٥٢): فإن قلت: الحديث السابق يدل على أن الآية نزلت في البئر، قلت: لعل الآية لم تبلغ إلى ابن أبي أوفى إلا عند إقامة السلعة، فظن أنها نزلت في ذلك، أو القضيتان وقعتا في وقت واحد فنزلت بعدهما. ومر الحديث (برقم: ٢٠٨٨) في «البيع». (١٤) أي: بدلها. (١٥) أي: ممن يريد الشراء. (١٦) أي: متاع الدنيا، «بيض» (١/ ١٦٦). (١٧) الجهضمي. (١٨) ابن عامر الخريبي، نسبة إلى خريبة مصغراً: محلة بالبصرة، وهو كوفي الأصل، «قس» (١٠/ ١٠٩). (١٩) عبد الملك. (٢٠) عبد الله. (٢١) لم أقف على اسمهما، «مق» (ص: ٣١١). [لكن قال الحافظ (٨/ ٢١٣): سيأتي تسميتهما في «كتاب الأيمان والنذور»، ولم أجد تسميتهما بعد التفحص]. (٢٢) قوله: (تخرزان) بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الراء المكسورة زاي، من خَرَزَ الخف ونحوه يخرزه بضم الراء وكسرها، «قس» (١٠/ ١٠٩)، «ك» (١٧/ ٥٢). (٢٣) قوله: (في البيت أو في الحجرة) بضم المهملة وسكون الجيم وبالراء: الموضع المنفرد من الدار، وفي الفرع: «أو في الحجر» بكسر الحاء وسكون الجيم وإسقاط الهاء، والشك من الراوي، وأفاد الحافظ ابن حجر أن هذه رواية الأصيلي وحده، وأن رواية الأكثرين: «في بيت وفي الحجرة» بواو العطف، وصوّبها، وقال: إن سبب الخطأ في رواية الأصيلي أن في السياق حذفاً بيّنه ابنُ السكن في روايته حيث جاء فيها: «في بيت وفي الحجرة حُدّاث» بضم الحاء وتشديد الدال وآخره مثلثة، أي: ناس يتحدثون، قال: فالواو عاطفة لكن المبتدأ محذوف. ثم قال: وحاصله أن المرأتين كانتا في البيت، وكان في الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدثون، فسقط المبتدأ من الرواية فصار مشكلاً، فعدل الراوي عن الواو إلى «أو» التي للترديد فراراً من استحالة كون المرأتين

[٤٥٥١] راجع: ٢٠٨٨.
[٤٥٥٢] راجع: ٢٥١٤.

فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أُنْفِذَ[1] بِإِشْفاً فِي كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الأُخْرَى، فَرُفِعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ». ذَكِّرُوهَا بِاللَّهِ[2] وَاقْرَءُوا عَلَيْهَا[3]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾، فَذَكَّرُوهَا فَاعْتَرَفَتْ[4]، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ[5]».

٤ ـ بَابٌ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ[6] تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءِۭ[7] بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ[8] إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤]

﴿سَوَآءِۭ﴾[9] قَصْدًا[10].

٤٥٥٣ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامٍ[11]، عَنْ مَعْمَرٍ[12]. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[13] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[14] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[15]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[16] قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ[17] مِنْ فِيهِ[18] إِلَى فِيَّ قَالَ: ....

النسخ: «فَخَرَجَتْ» في نـ: «فَخُرِجَتْ». «﴿بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾». «فَذَكَّرُوهَا» في ذ: «فَذَكَرَهَا». «﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾» في نـ بدله: «الآية».
«حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في ذ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ».

في البيت وفي الحجرة معاً، انتهى. وتعقبه العيني بأن كون «أو» للشك مشهور في كلام العرب، وليس فيه مانع هنا، وبأن الواو للعطف غير مسلم لفساد المعنى، وبأنه لا دلالة هنا على حذف المبتدإ، وكون الحجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر؛ إذ يجوز أن تكون داخلة فيه، وحينئذ فلا استحالة في أن تكون المرأتان فيهما معاً، انتهى. فليتأمل ما في الكلامين مع ما في رواية ابن السكن، «قس» (١٠/ ١١٠).

(١) قوله: (وقد أنفذ) بضم الهمزة وسكون النون وكسر الفاء وبالذال المعجمة، والواو للحال، و«قد» للتحقيق. قوله: «بإشفاً» بكسر الهمزة وسكون المعجمة وبالفاء المُنَوَّنَة، ولأبي ذر: «بإشفَى» بترك التنوين مقصوراً: آلة الخرز للإسكاف. قوله: «فادعت على الأخرى» أنها أنفذت الإشفى «في كفها». قوله: «فرفع» بضم الراء مبنياً للمفعول، أي: فرفع أمرهما «إلى ابن عباس». قوله: «لو يعطى الناسُ بدعواهم» أي: بمجرد إخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم. «لذهب دماء قوم وأموالهم» ولا يتمكن المدعى عليه من صون[1] دمه وماله. ووجه الملازمة في هذا القياس الشرطي أن الدعوى بمجردها إذا قُبِلَتْ فلا فرق فيها بين الدماء والأموال وغيرهما، وبطلانُ اللازم ظاهر لأنه ظلم، «قس» (١٠/ ١١٠). ثم قال ابن عباس: «ذَكِّروها» بكسر الكاف على صيغة الأمر، «الخير الجاري». (٢) أي: قال ابن عباس: [ذكروها بالله]، أي: خوفوا المرأة الأخرى المدّعى عليها، «قس» (١٠/ ١١٠). (٣) أي: على المدعى عليها. (٤) بأنها أنفذت الإشفى في كف صاحبتها، «قس» (١٠/ ١١١). (٥) قوله: (اليمين على المدعى عليه) إذا لم تكن بينة لدفع ما ادعي به عليه، وعند البيهقي (١٠/ ٢٥٢) بإسناد جيد: «لو يعطى الناسُ بدعواهم لادّعى قوم دماءَ قوم وأموالَهم، ولكن البينة على المدّعي واليمين على من أنكر»، «قس» (١٠/ ١١١). (٦) هم نصارى نجران أو يهود المدينة أو الفريقان لعموم اللفظ. (٧) أي: عدل نستوي نحن وأنتم فيها، «قس» (١٠/ ١١١). (٨) تفسير كلمة «سواء». (٩) بالجر على الحكاية، ولأبي ذر بالنصب، أي: استوت استواء، ويجوز الرفع. قال أبو عبيدة: أي: «قصد» بالجر أو بالنصب وبالرفع كما مرَّ في «سواء»، «قسطلاني» (١٠/ ١١١). (١٠) أي: عدلاً، «خ». (١١) ابن يوسف. (١٢) هو ابن راشد. (١٣) المسندي شيخ المؤلف. (١٤) ابن همَّام. (١٥) أي: ابن راشد. (١٦) محمد بن مسلم بن شهاب، «قس» (١٠/ ١١٣). (١٧) صخر بن حرب. (١٨) قوله: (مِنْ فيه) أي: حال كونه من فيه «إلى فِيّ»، عبر بـ«فيه» موضع أُذنه إشارة إلى تمكنه من الإصغاء إليه بحيث يجيبه إذا احتاج إلى الجواب. قوله: «في المدة» هي مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين. قوله: «هرقل» كَقِمَطْرٍ: ملك الروم الملقّب بقيصر. قوله: «فدعيت» بضم الدال مبنياً للمفعول. قوله: «فدخلنا على هرقل» الفاء فصيحةٌ أَفْصَحَتْ عن محذوف، أي: فجاءنا رسول هرقل فطَلَبَنا فتوجَّهْنا معه حتى وصلنا إليه، فاستأذن لنا، فأذن لنا فدخلنا عليه، «قس» (١٠/ ١١٤)، «ق»

[٤٥٥٣] راجع: ٧.

(١) في الأصل: «صرف».

انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ[١] الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ[٢]، قَالَ: وَكَانَ دَحْيَةُ[٣] الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ[٤] فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ[٥] بُصْرَى[٦]، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى هِرَقْلَ، قَالَ[٧]: فَقَالَ هِرَقْلُ: هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ[٨]: فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ، فَأُجْلِسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَباً مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا[٩]، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي[١٠] خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا بِتُرْجُمَانِهِ[١١]، فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا[١٢] عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ[١٣] قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَايْمُ[١٤] اللَّهِ، لَوْلاَ أَنْ يُؤْثِرُوا[١٥] عَلَيَّ الْكَذِبَ لَكَذَبْتُ. ثُمَّ قَالَ لِتُرْجُمَانِهِ: سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ[١٦]؟ قَالَ[١٧]: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: أَيَتَّبِعُهُ[١٨] أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ. قَالَ: يَزِيدُونَ[١٩] أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ[٢٠] بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ[٢١]: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سُخْطَةً[٢٢] لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالاً[٢٣]، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ. . . . .

النسخ: «بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ» في ذ: «بَيْنَ النَّبِيِّ». «قَالُوا: نَعَمْ» في نـ: «فَقَالُوا: نَعَمْ» مصحح عليه. «فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ» في نـ: «قَالَ أَبُو سُفْيَانَ». «فَإِنْ كَذَبَنِي» في نـ: «فَإِنْ يَكْذِبْنِي». «أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَيَّ الْكَذِبَ» في ذ: «أَنْ يُؤْثَرَ عَلَيَّ الْكَذِبُ» وفي نـ: «أَنْ يَأْثِرُوا عَلَيَّ الْكَذِبَ». «فَهَلْ كَانَ» في نـ: «هَلْ كَانَ». «مِنْ آبَائِهِ» في سـ: «فِي آبَائِهِ». «هَلْ يَرْتَدُّ» في نـ: «فَهَلْ يَرْتَدُّ». «فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: قُلْتُ» في نـ: «فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ».

(ص: ٩٨٨). (١) أي: مدة الصلح في الحديبية. (٢) الملقب: قيصر عظيم الروم، «قس» (١٠/ ١١٤). (٣) ابن خليفة، «قس» (١٠/ ١١٤). (٤) أي: في آخر سنة ست، «قس» (١٠/ ١١٤). (٥) هو الحارث بن أبي شمر الغساني، «قس» (١٠/ ١١٤). (٦) بضم الموحدة: مدينة، «ك» (١٧/ ٥٣). (٧) أبو سفيان، «قس» (١٠/ ١١٤). (٨) أي: أبو سفيان. (٩) قوله: (فقلت: أنا) أي: أقربهم نسباً، واختار هرقل ذلك لأن الأقربَ أحرى بالاطِّلاع على قريبه من غيره. قوله: «فإن كذبني» بتخفيف المعجمة، أي: نقل إليّ الكذب. قوله: «فكذّبوه» بتشديدها مكسورة يتعدى إلى مفعول واحد والمخفف إلى مفعولين، وهذا من الغرائب، «قسطلاني» (١٠/ ١١٤). (١٠) أي: القرشيين. (١١) الذي يفسر لغة بلغة، «قس» (١٠/ ١١٤). (١٢) أي: أبا سفيان. (١٣) بتشديد الذال المسكورة. (١٤) لفظ قسم. (١٥) قوله: (لو لا أن يؤثروا) بضم التحتية وكسر المثلثة بصيغة الجمع، ولأبي ذر: «أن يؤثَر» بفتح المثلثة مع الإفراد مبنياً للمفعول، وفي بعضها: «أن يأثروا» أي: لو لا أن يرْوُوا وَيَحْكُوا عَنّي[١] الكذبَ وهو قبيح «لكذَبْتُ» عليه، «قس» (١٠/ ١١٤)، «مجمع» (١/ ٤٠) ملتقطاً. (١٦) قوله: (كيف حسبه فيكم؟) وفي «كتاب الوحي» (ح: ٧): «كيف نسبه فيكم» والحسب ما يعدّه الإنسان من مفاخر آبائه، قاله الجوهري. والنسب الذي يحصل به الأولاد من جهة الآباء. قوله: «هو فينا ذو حسب» أي: رفيع، وعند البزار من حديث دحية قال: «كيف حسبه فيكم؟ قال: هو في حسب ما لا يفضل عليه أحد»، «قس» (١٠/ ١١٤ ـ ١١٥). قال الكرماني (١٧/ ٥٤ ـ ٥٥): مرَّ في أول الكتاب بلفظ النسب وههنا بلفظ الحسب، قلت: الحسب مستلزم لذلك، انتهى. (١٧) أي: أبو سفيان. (١٨) بتشديد الفوقية. (١٩) بتقدير همزة الاستفهام. (٢٠) أي: لا ينقصون، «قس» (١٠/ ١١٥). (٢١) أي: هرقل. (٢٢) بضم السين وفتحها، والنصب مفعول لأجله، أو هو حال، وقال العيني: السخطة بالتاء إنما هي بفتح السين فقط، أي: هل يرتد أحد منهم كراهية لدينه وعدم رِضىً؟ «قسطلاني» (١٠/ ١١٥). (٢٣) قوله: (بيننا وبينه سجالاً) بكسر السين وفتح الجيم، أي: نوباً، نوبة له ونوبة لنا، كما قال: «يصيب منّا ونصيب منه»، وقد كانت المقاتلة وقعت بينه ﷺ وبينهم في بدر فأصاب المسلمون منهم، وفي أُحُد فأصاب المشركون من المسلمين، وفي الخندق فأصيب من الطائفتين ناس قليل، «قس»

---

(١) في الأصل: «ويحكوا عليّ».

قَالَ(١): فَهَلْ يَغْدِرُ(٢)؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ(٣) لاَ نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا(٤). قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَمْكَنَنِي(٥) مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئاً(٦) غَيْرَ هَذِهِ. قَالَ(٧): فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لاَ.

ثُمَّ قَالَ(٨): لِتُرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ أَضُعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ، فَقُلْتَ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ(٩)، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ(١٠)، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ(١١) ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ(١٢)، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً لَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ(١٣)، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ(١٤) حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَاتَلْتُمُوهُ فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالاً، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ(١٥)، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ(١٦)، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ(١٧)، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لاَ يَغْدِرُ(١٨)، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لاَ تَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لاَ، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ ائْتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ(١٩).

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: بِمَا يَأْمُرُكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ يَأْمُرُنَا بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّلَةِ(٢٠) وَالْعَفَافِ(٢١)، قَالَ(٢٢): إِنْ يَكُ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ(٢٣)، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ، ....

النسخ: «فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ» في نـ: «فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ». «فِي آبَائِهِ مَلِكٌ» في نـ: «فِي آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ». «أَمْ أَشْرَافُهُمْ» في نـ: «أَوْ أَشْرَافُهُمْ». «فَقُلْتَ: بَلْ» في نـ: «قُلْتَ: بَلْ». «ثُمَّ تَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ» في نـ: «ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ». «لَوْ كَانَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ» في نـ: «لَوْ كَانَ قَالَ أَحَدٌ هَذَا الْقَوْلَ». «بِمَا يَأْمُرُكُمْ» في نـ: «بِمَ يَأْمُرُكُمْ». «إِنْ يَكُ» في نـ: «إِنْ يَكُنْ». «مَا تَقُولُ» في ذ: «كَمَا تَقُولُ». «وَلَمْ أَكُ» في ذ: «وَلَمْ أَكُنْ».

(١٠/ ١١٥). (١) أي: هرقل. (٢) أي: هل ينقص العهد؟. (٣) أي: مدة صلح الحديبية أو غيبته وانقطاع أخباره عنا، «قس» (١٠/ ١١٥). (٤) لم يجزم بغدره. (٥) أي: ما وسعني. (٦) أي: أنتقصه به، «قس» (١٠/ ١١٥). (٧) أي: هرقل. (٨) أي: هرقل. (٩) أي: اتبعوه. (١٠) قوله: (وهم أتباع الرسل) عليهم الصلاة والسلام غالباً بخلاف أهل الاستكبار المُصِرِّينَ على الشقاق بغضاً[1] وحسداً كأبي جهل، «قسطلاني» (١٠/ ١١٥). (١١) قبل أن يظهر رسالته، «قس» (١٠/ ١١٦). (١٢) بعد إظهارها. (١٣) قوله: (بشاشة القلوب) أي: التي يدخل فيها، والقلوب بالجر على الإضافة، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١١٦). قال الكرماني (١٧/ ٥٨): أي: يخالط الإيمانُ انشراحَ الصدر، وأصلها اللطفُ بالإنسان عند قدومه وإظهارُ السرور برؤيته، وهو بفتح الباء، يقال: بَشّ بَشاشة، انتهى. (١٤) لا يزال في زيادة، «قس» (١٠/ ١١٦). (١٥) هو معنى قوله: «يصيب منا ونصيب منه»، «قس» (١٠/ ١١٦). (١٦) وهذه الجملة من قوله: «وسألتك: هل قاتلتموه» إلى هنا حذفها الراوي في «كتاب الوحي»، «قسطلاني» (١٠/ ١١٦). (١٧) بكسر الدال. (١٨) أي: لا ينقص العهد. (١٩) قوله: (ائتمّ بقولٍ قيل قبله) وفي «كتاب بدء الوحي»: «لقلت: رجل يأتسي» أي: يقتدي. ذكر الأجوبة على ترتيب الأسئلة، وأجاب عن كل بما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت النبوة مما رآه في كتبهم أو استقرأه من العادة، ولم يقع في «بدء الوحي» مُرَتَّباً، وأخّر هنا بقيةَ الأسئلة وهو العاشر إلى بعد الأجوبة، كما أشار إليه بقوله: «قال» أي: أبو سفيان: «ثم قال» أي: هرقل إلخ، «قس» (١٠/ ١١٦). (٢٠) للأرحام، «قس» (١٠/ ١١٦). (٢١) هو الكف عن المحارم وخوارم المروءة، «قس» (١٠/ ١١٦)، «عيني» (١/ ١٣٩). (٢٢) هرقل. (٢٣) قوله: (قال: إن يك ما تقول فيه حقاً فإنه نبي)، وفي «دلائل النبوة» لأبي نُعيم بسند ضعيف: أن هرقل أخرج لهم سَفَطاً من ذهب عليه قفل من ذهب، فأخرج منه حريرة مطوية فيها صورٌ فعرضها عليهم إلى أن كان آخرها صورة محمد ﷺ،

---

(١) في الأصل: «بغياً».

وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ(١) إِلَيْهِ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ(٢)، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ(٣) عَنْ قَدَمَيْهِ، وَلَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ(٤) قَدَمَيَّ(٥).

قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلَامِ(٦)، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ(٧) يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ(٨)، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ(٩)، وَ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاشْهَدُوا بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾[آل عمران: ٦٤].

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ عِنْدَهُ، وَكَثُرَ اللَّغَطُ(١٠)(١١)، وَأُمِرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ(١٢) أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ(١٣) لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ(١٤)، فَمَا زِلْتُ مُوقِناً بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الإِسْلَامَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَدَعَا هِرَقْلُ عُظَمَاءَ الرُّومِ فَجَمَعَهُمْ فِي دَارٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ(١٥) فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ آخِرَ الأَبَدِ(١٦)، وَأَنْ يَثْبُتَ لَكُمْ مُلْكُكُمْ؟ قَالَ: فَحَاصُوا(١٧) حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِمْ(١٨)، فَدَعَا بِهِمْ، فَقَالَ(١٩): إِنِّي إِنَّمَا اخْتَبَرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ(٢٠)، فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكُمُ الَّذِي أَحْبَبْتُ. فَسَجَدُوا لَهُ(٢١) وَرَضُوا عَنْهُ.

النسخ: «فَإِنْ تَوَلَّيْتَ» في نـ: «وَإِنْ تَوَلَّيْتَ». «وَاشْهَدُوا» في نـ: «﴿اشْهَدُواْ﴾» بإسقاط الواو. «حِينَ خَرَجْنَا» في نـ: «حِينَ أُخْرِجْنَا».

قال: فقلنا جميعاً: هذه صورة محمد، فذكر لهم أنها صور الأنبياء وأنه خاتمهم ﷺ، «قسطلاني» (١٠/ ١١٦). (١) أي: أَصِلُ. (٢) وفي «بدء الوحي»: «لَتَجَشَّمْتُ لقاءه» بالجيم وشين معجمة، أي: لتكلَّفتُ الوصولَ إليه، «قس» (١٠/ ١١٦). (٣) قاله مبالغة في خدمته. (٤) أي: تحت أرض بيت المقدس أو أرض ملكه. (٥) بالتثنية. (٦) بكسر الدال يريد دعوة الإسلام، «ك» (١/ ٦١)، أي: بالكلمة الداعية إلى الإسلام، وهي كلمة شهادة التوحيد، «قس» (١٠/ ١١٧). (٧) توكيد. (٨) قوله: (مرتين) لكونه مؤمناً بنبيه ثم آمن بمحمد ﷺ، أو أنّ إسلامه سببُ إسلام أتباعه، «قس» (١٠/ ١١٧). (٩) قوله: (فإنّ عليك إثم) مع إثمك «الأَرِيسيِّين» بهمزة وتشديد التحتية بعد السين، أي: الزارعين، نبه بهم على جميع الرعايا، وقيل: الأريسيّين ينسبون إلى عبد الله بن أريس: رجل كان يعظمه النصارى، ابتدع في دينه أشياء مخالفة لدين عيسى، «قسطلاني» (١٠/ ١١٧). (١٠) بفتح الغين وسكونها: الأصوات المختلفة، «مجمع» (٤/ ٥٠٥). (١١) من عظماء الروم، ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل إلى التصديق، «قس» (١٠/ ١١٧). (١٢) قوله: (لقد أمر) بوزن عَلِمَ، أي: عَظُمَ. «أمرُ ابن أبي كبشة» بسكون الميم، أي: شأن ابن أبي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كناية عن رسول الله ﷺ، وكان أبو كبشة رجلاً من خزاعة، خالف قريشاً في عبادة الأوثان، وَعَبَدَ الشِّعْرى فشبهوه به في مخالفة دين آبائه، وقيل: إنه كان جد النبي ﷺ من قبل أمه، أو هو كنية أبي النبي ﷺ من الرضاع: الحارث بن عبد العزى، «قس» (١٠/ ١١٧ ـ ١١٨)، «ك» (١٧/ ٥٦ و١/ ٦٤)، «ق» (ص: ٥٥٨) ملتقطاً. (١٣) بكسر الهمزة لأنه كلام مستأنف، ويجوز فتحها على أنه مفعول له، «ع» (١/ ١٥٠). (١٤) قوله: (ملك بني الأصفر) يعني الرومَ، لأن أباهم الأولَ كان أصفر اللون، وهو الروم بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم. وقيل: إن حبشياً غلب بلادهم في وقت فوطئ نساءَهم فولدت كذلك. وقيل: نسبوا إلى الأصفر بن روم بن عيص، «مجمع» (٣/ ٣٣٣). قال عياض: وهو الأشبه، «عيني» (١/ ١٣٢). ومرَّ الحديث في أول الكتاب (برقم: ٧) وأيضاً (برقم: ٢٩٤١) في «الجهاد». (١٥) أي: رغبة، «قس» (١٠/ ١١٨). (١٦) أي: الزمان، «قس» (١٠/ ١١٨). (١٧) بالمهملتين أي: نفروا نفرتها، «قس» (١٠/ ١١٨)، «ك» (١٧/ ٥٦). (١٨) أي: أحضروهم لي، «قس» (١٠/ ١١٨). (١٩) هذا ظهر منه ما ينافي إسلامه، ولذا لا يحكم بإسلامه بخلاف إيمان ورقة فإنه لم يظهر منه ما ينافيه، «عيني» (١/ ١٥٦). (٢٠) بمقالتي هذه، «قس» (١٠/ ١١٨). (٢١) إذ كانت عادتهم ذلك لملوكهم.

٥ ـ بَابٌ(١) قَوْلُهُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ(٢)﴾ إِلَى ﴿بِهِۦ عَلِيمٌ﴾[آل عمران: ٩٢]

٤٥٥٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٣) قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ(٤)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ(٥): أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ(٦) أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَخْلاً، وَكَانَ أَحَبُّ(٧) أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءُ(٨)، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ(٩)، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ(١٠) وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا(١١) عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخٍ(١٢)، ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ(١٣)، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ(١٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ(١٥). قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ(١٦) وَرَوْحُ(١٧) بْنُ عُبَادَةَ: «ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ». حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى(١٨) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ: «مَالٌ رَايِحٌ»(١٩).

٤٥٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي(٢٠)، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: فَجَعَلَهَا(٢١) لِحَسَّانَ(٢٢) وَأُبَيٍّ(٢٣)، وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ(٢٤)، وَلَمْ يَجْعَلْ لِي مِنْهَا شَيْئاً.

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «إِلَى ﴿بِهِۦ عَلِيمٌ﴾» في نـ: «الآيَةَ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في ذ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «وَإِنِّي أَرَى» في نـ: «وَإِنِّي أَرَاكَ». «وَفِي بَنِي عَمِّهِ» كذا في ذ، وفي غيره: «وَبَنِي عَمِّهِ». «حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى» في ذ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى» وفي نـ: «وَقَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ: رَايِحٌ». «قَالَ: قَرَأْتُ» في نـ: «قَرَأْتُ». «مَالٌ رَايِحٌ» في نـ: «رَايِحٌ». «فَجَعَلَهَا» في نـ: «فَجَعَلْتُهَا».

---

(١) بالتنوين. (٢) قوله: (﴿حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾) أي: لن تدركوا كمالَ البر أو ثوابَ الله أو الجنةَ، أو لم تكونوا أبراراً حتى يكونَ الإنفاق من محبوب أموالكم، أو ما يعمه وغيرَه كبذل الجاهِ في معاونة الناس والبدن في طاعة الله. وكلمة «من» في قوله: «﴿مِمَّا تُحِبُّونَ﴾» تبعيضية تدل عليه قراءة عبد الله: «بعض ما تحبون»، ويحتمل أن يكون تفسيراً معنىً لا قراءةً، «قس» (١٠/ ١١٨). (٣) ابن أبي أويس. (٤) الإمام، «قس» (١٠/ ١١٩). (٥) الأنصاري المدني. (٦) قوله: (كان أبو طلحة) اسمه زيدُ بنُ سهل، زوجُ أم أنس. و«بيرحاء» أشهر الوجوه فيه فتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء وإهمال الحاء مقصوراً، وهو بستان بالمدينة. قوله: «بخ» بفتح الموحدة وإسكان المعجمة: كلمة يقال عند المدح والرضا بالشيء، وَتُكَرَّرُ للمبالغة، «ك» (١٧/ ٥٧). (٧) خبر كان. (٨) ممدوداً ومكسوراً، «قس» (١٠/ ١١٩). (٩) أي: النبوي. (١٠) خبر إن، «قس» (١٠/ ١١٩). (١١) بضم الذال المعجمة، أي: أقدمها فأدّخرها لأجدها عند الله، «قس» (١٠/ ١١٩). (١٢) كهل وبل غير مكررة هنا، «قس» (١٠/ ١١٩)، كلمة تقال عند المدح. (١٣) بالتحتية من الرواح، أي: من شأنه الذهابُ والفواتُ، فإذا ذهب في الخير فهو أولى، وكررها للمبالغة، «قس» (١٠/ ١١٩ ـ ١٢٠). (١٤) ما قلت، «قس» (١٠/ ١٢٠). (١٥) من عطف الخاص على العام، «قس» (١٠/ ١٢٠). (١٦) قوله: (قال عبد الله بن يوسف) التِّنِّيسي، «وروح ابن عبادة» ابن العلاء القيسي، أبو محمد البصري، مما وصله أحمد في روايتهما عن مالك: «ذلك مال رابح» بالموحدة، أي: يرْبَحُ صاحبَه في الآخرة، «قس» (١٠/ ١٢٠). (١٧) بفتح الراء. (١٨) النيسابوري. (١٩) قوله: (قرأتُ على مالك: رايح) بالتحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الرواح نقيض الغدو، «قس» (١٠/ ١٢٠). ومرَّ الحديث (برقم: ١٤٦١) في «الزكاة». (٢٠) هو عبد الله بن المثنى، «قس» (١٠/ ١٢٠). (٢١) أي: بيرحاء، «قس» (١٠/ ١٢٠). (٢٢) ابن ثابت. (٢٣) ابن كعب، «قس» (١٠/ ١٢٠). (٢٤) قوله: (وأنا أقرب إليه) أي: منهما، «ولم يجعل لي منها شيئاً» وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه في «الوقف»، وسقط هذا لأبي ذر، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٢٠). ومرَّ الحديث (في ك: ٥٥، ب: ١٠)، لكن قال في «الوقف»: «وكانا أقرب إليه مني» عكس

[٤٥٥٤] راجع: ١٤٦١.

[٤٥٥٥] راجع: ١٤٦١، تحفة: ٥١٠.

٦ ـ بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]

٤٥٥٦ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ[٢]، عَنْ نَافِعٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا[٤] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ[٥] مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ[٦] زَنَيَا[٧]، فَقَالَ لَهُمْ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ[٨]؟». قَالُوا: نُحَمِّمُهُمَا[٩] وَنَضْرِبُهُمَا. فَقَالَ: «لاَ تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ[١٠]؟». فَقَالُوا: لاَ نَجِدُ فِيهَا شَيْئاً، فَقَالَ: لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَلاَمٍ: كَذَبْتُمْ ﴿فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾، فَوَضَعَ مِدْرَاسُهَا[١١] الَّذِي يُدَرِّسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدِهِ[١٢] وَمَا وَرَاءَهَا، وَلاَ يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَنَزَعَ يَدَهُ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَلَمَّا رَأَوْا[١٣] ذَلِكَ قَالُوا: هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ. فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبٌ مِنْ حَيْثُ مَوْضِعُ[١٤] الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا[١٥] يَحْنِي[١٦] عَلَيْهَا يَقِيهَا الْحِجَارَةَ.

٧ ـ بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]

٤٥٥٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[١٧]، عَنْ سُفْيَانَ[١٨]، عَنْ مَيْسَرَةَ[١٩]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٢٠]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ[٢١] لِلنَّاسِ، ....

النسخ: «قَولِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ». «زَنَيَا» في نـ: «قَدْ زَنَيَا». «كَيْفَ تَفْعَلُونَ» في هـ، ذ: «كَيْفَ تَعْمَلُونَ». «زَنَى مِنْكُمْ» في نـ: «زَنَى فِيكُمْ». «لاَ تَجِدُونَ» في نـ: «أَلاَ تَجِدُونَ». «مِدْرَاسُهَا» في سـ، حـ، ذ: «مُدَارِسُهَا». «فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا» في هـ، ذ: «فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ». «قَرِيبٌ» في نـ: «قَرِيباً». «يَحْنِي» كذا في هـ، ذ، وفي غيرهما: «يَجْنَأُ»، وفي نـ: «يُجْنِيءُ». «قَولِهِ» سقط في نـ.

ما هنا، لعل قوله ههنا من حيث إنه كان داخلاً في عيال أبي طلحة لأن أبا طلحة نكح أم أنس فكان أنس ربيباً له، فمن هذه الحيثية كان أقرب منهما إليه، وأما من حيث القرابةُ فكانا أقرب إليه من أنس، كما مرَّ (في ك: ٥٥، ب: ١٠) مع بيان نسبهم الأربعة، والله أعلم.

(١) اسمه أنس بن عياض الليثي، «قس» (١٠/ ١٢١)، «ك» (١٧/ ٥٨). (٢) الإمام في المغازي. (٣) مولى ابن عمر. (٤) في ذي القعدة من السنة الرابعة، «قس» (١٠/ ١٢١). (٥) لم يسم، «قس» (١٠/ ١٢١). (٦) اسمها بسرة، «قس» (١٠/ ١٢١). (٧) وكانا من أهل العهد، «قس» (١٠/ ١٢١). (٨) إنما سألهم ﷺ ليلزمهم، «قس» (١٠/ ١٢٢). (٩) قوله: (نُحَمِّمُهما) بضم النون وفتح المهملة وكسر الميم الأولى مشددة، من التحميم يعني نسوِّد وجوههما بالحمم، وهو الفحم، «قس» (١٠/ ١٢٢). (١٠) على من زنى إذا أحصن، «قس» (١٠/ ١٢٢). (١١) قوله: (فوضع مدراسُها) عبد الله بن صوريا، بكسر الميم مفعال، من أبنية المبالغة، أي: صاحب دراسة كتبهم، وكان أعلم من بقي من الأحبار بالتوراة، وزعم السهيلي أنه أسلم. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «مُدارسها» بضم الميم على وزن المفاعل من المدارسة، قال في «الفتح»: والأول أوجه. قوله: «الذي يدرِّسها» بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الراء مكسورة، وفي نسخة «يدرُسُها» بفتح أوله وسكون الدال وضم الراء مخففة، «قس» (١٠/ ١٢٢). (١٢) أي: قبلها، «قس» (١٠/ ١٢٢). (١٣) أي: اليهود. (١٤) برفع «موضع» في الفرع كأصله، لأن «حيث» لا تضاف إلى ما بعدها إلا أن يكون جملة، «قس» (١٠/ ١٢٢). (١٥) هو الزاني. (١٦) قوله: (يحني) بالمهملة، قال القسطلاني: «يجنأ» بفتح أوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة، أي: أَكَبَّ. ولأبي ذر عن الكشميهني «يحني» بفتح حرف المضارعة وسكون المهملة وكسر النون بعدها تحتية، أي: يميل وينعطف «عليها» حال كونه «يقيها الحجارةَ»، «قس» (١٠/ ١١٢، ١٢٣). (١٧) البيكندي. (١٨) الثوري. (١٩) ابن عمار الأشجعي. (٢٠) سلمان الأشجعي. (٢١) أي: خير بعض الناس لبعضهم أي: أنفعهم لهم، وإنما كان كذلك لأنهم «يأتون

[٤٥٥٦] راجع: ١٣٢٩.

[٤٥٥٧] راجع: ٣٠١٠، أخرجه: س في الكبرى ١١٠٧١ تحفة: ١٣٤٣٥.

يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ(١) فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الإِسْلَامِ.

٨ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ(٢) هَمَّت(٣) طَّآئِفَتَانِ(٤) مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا(٥)﴾[آل عمران: ١٢٢]

٤٥٥٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٧) قَالَ: قَالَ عَمْرٌو(٨): سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا(٩)﴾، قَالَ(١٠): نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ بَنُو حَارِثَةَ(١١) وَبَنُو سَلِمَةَ(١٢)، وَمَا نُحِبُّ ـ وَقَالَ سُفْيَانُ(١٣) مَرَّةً: وَمَا يَسُرُّنِي(١٤) ـ أَنَّهَا(١٥) لَمْ تُنْزَلْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ(١٦): ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾.

٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران: ١٢٨]

٤٥٥٩ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ(١٧) بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(١٩)، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ(٢٠): أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَاناً وَفُلَاناً وَفُلَاناً(٢١)»، بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾[آل عمران: ١٢٨]. . . . .

النسخ: «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» زاد بعده في نـ «الآية». «إلى قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾» في نـ بدله: «﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾».

بهم...» إلخ، كذا في «قس» (١٠/ ١٢٤). (١) قوله: (خير الناس للناس، يأتون بهم في السلاسل...) إلخ، أي: ينفعون للناس حيث يخرجون الكفار من الكفر ويجعلونهم مؤمنين بالله العظيم وبرسوله ﷺ. روى عبد بن حميد عن ابن عباس: هم الذين هاجروا مع الرسول ﷺ، كذا في «العيني» (١٢/ ٥٠٠)، وهو بيان للخير. وأما الأمة فموصوفة بما مر، هذا ما قاله في «الخير الجاري». قال الكرماني (١٧/ ٥٩ ـ ٦٠): وإنما كان خير الأمة لأنه بسببه صار مسلماً وحصل له جميع السعادات الدنيوية والأخروية، انتهى. (٢) عامل الظرف اذكر، «قس» (١٠/ ١٢٤). (٣) متعلق بقوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[آل عمران: ١٢١] أو بدل من ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ﴾[آل عمران: ١٢١]، «بيضاوي» (١/ ١٧٨). (٤) قوله: (﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ﴾) بنو سلمة من الخزرج وبنو حارثة من الأوس، وكانا جناحي العسكر، كذا في «البيضاوي» (١/ ١٧٨). قال القسطلاني (١٠/ ١٢٤، ١٢٥): والهمُّ العزم، أو هو دونه، وذلك أن أول ما يمرّ بقلب الإنسان يسمى خاطراً، فإذا قوي سمي حديث نفس، فإذا قوي سمي همًّا، فإذا قوي سمي عزماً، ثم بعده إما قول أو فعل. قوله: «﴿أَن تَفْشَلَا﴾» أي: أن تَجْبُنا وتتخلَّفا عن رسول الله ﷺ وتذهبا مع عبد الله بن أبيّ، وكان ذلك في غزوة أحد، انتهى كلام القسطلاني. (٥) أن تجبنا وتضعفا. (٦) المديني. (٧) ابن عيينة. (٨) ابن دينار. (٩) قوله: (﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾) أي: عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التي ليست عزيمة بل حديثَ نفس، ويجوز أن تكون عزيمة كما قال ابن عباس، ويكون قوله: «﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾» جملة حالية مقررة للتوبيخ والاستبعاد، أي: لِمَ وُجِدَ[1] منهما الفشلُ والجبنُ وتلك العزيمة والحال أن الله سبحانه تعالى بجلاله وعظمته هو الناصر لهما فما لهما يَفْشَلان؟!، من «القسطلاني» (١٠/ ١٢٥). (١٠) أي: جابر. (١١) وهم الأوس. (١٢) بكسر اللام وهم الخزرج، «قس» (١٠/ ١٢٥). (١٣) ابن عيينة. (١٤) بدل «وما نحب». (١٥) الآية. (١٦) قوله: (لقول الله) تعالى: «﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾» ومفهومه أن نزولها مسرة لهم لما حصل لهم من الشرف وتثبيتِ الولاية، وإن كان أولُ الآية يدل على ضعفهم وجبنهم، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٠٥١). (١٧) بكسر المهملة وشدة الموحدة. (١٨) ابن المبارك، «قس» (١٠/ ١٢٦). (١٩) ابن راشد. (٢٠) عبد الله بن عمر، «قس» (١٠/ ١٢٦). (٢١) هم صفوان بن أمية، وسهيلُ بنُ عمير، والحارثُ بنُ هشام، كما في حديث مرسل أورده المؤلف في «غزوة أحد»، أي: (برقم: ٤٠٦٩)، ووصله أحمد (٢/ ٩٣) والترمذي (ح: ٣٠٠٤) وزاد في آخره: «فتيب عليهم كلِّهم»، كذا

[٤٥٥٨] راجع: ٤٠٥١.

[٤٥٥٩] راجع: ٤٠٦٩.

[1] في الأصل: «لم يوجد».

رَوَاهُ[(١)] إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ[(٢)] عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٣)].

٤٥٦٠ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ[(٦)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لأَحَدٍ[(٧)] قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَرُبَّمَا قَالَ: إِذْ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ[(٨)] بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ ابْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[(٩)] عَلَى مُضَرَ وَاجْعَلْهَا سِنِينَ[(١٠)] كَسِنِي يُوسُفَ[(١١)]». يَجْهَرُ بِذَلِكَ، وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلاتِهِ فِي صَلاةِ الْفَجْرِ[(١٢)]: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاناً وَفُلاناً» لأَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ[(١٣)]، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآيَةَ[(١٤)] [آل عمران: ١٥٣].

١٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣]

وَهُوَ تَأْنِيثُ آخِرِكُمْ[(١٥)].

النسخ: «إِذْ قَالَ» في نـ: «إِذَا قَالَ» مصحح عليه. «وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ» زاد بعده في نـ: «وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ».

في «القسطلاني» (١٠/ ١٢٦). (١) أي: الحديث المذكور بالإسناد السابق، «قس» (١٠/ ١٢٦). (٢) الحراني. (٣) هذا وصله الطبراني في «معجمه الكبير» (١٢/ ٢٨٠، رقم: ١٣١١٣)، «قس» (١٠/ ١٢٦). (٤) المنقري البصري، «قس» (١٠/ ١٢٧). (٥) ابن إبراهيم، «قس» (١٠/ ١٢٧). (٦) الزهري. (٧) أي: في الصلاة، «قس» (١٠/ ١٢٧). (٨) هو أخو خالد. (٩) أي: بأسك. (١٠) أي: أعواماً مجدبة. (١١) قوله: (كسني يوسف) أي: المذكورة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾ [يوسف: ٤٨]، ومرَّ (برقم: ١٠٠٦)، وسيأتي (برقم: ٤٥٩٨). (١٢) فيه إشارة إلى أنه كان لا يداوم على ذلك، «قس» (١٠/ ١٢٧). (١٣) قوله: (لأحياء من العرب) أي: قبائل منهم، سماهم في رواية يونس عن الزهري عند مسلم: رعلاً وذكوان وعُصَيَّة. قوله: «حتى أنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية» واستشكل بأن قصة رعل وذكوان كانت بعد أحد، ونزول ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ في قصة أحد، فكيف يتأخر السبب عن النزول؟ وأجاب في «الفتح» بأن قوله: حتى أنزل الله، منقطع من رواية الزهري عمن بلغه، كما بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا: قال ـ يعني الزهري ـ: ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت، وهذا البلاغ لا يصح، وقصة رعل وذكوان أجنبية عن قصة أحد، فيحتمل أن قصتهم كانت عقب ذلك وتأخر نزول الآية عن سببها قليلاً. وقد ورد في سبب نزول الآية شيء آخر غير مناف لما سبق في قصة أحد، فعند مسلم [ح: ١٧٩١] من حديث أنس: أن النبي ﷺ كُسِرَتْ رباعيتُه يوم أحد، وَشُجَّ وجهُه حتى سال الدمُ على وجهه فقال: «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم» وهو يدعوهم إلى ربهم، فأنزل[(١)] الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، وأورده المؤلف في «المغازي» (ك: ٦٤، ب: ٢١، في غزوة أحد) معلقاً بنحوه. والجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق في أول هذا الباب: أنه ﷺ دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته فأنزل الله الآية في الأمرين جميعاً فيما وقع من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم، وذلك كله في أحد، فعاتبه الله تعالى على تعجيله في القول برفع الفلاح عنهم، «قس» (١٠/ ١٢٨ ـ ١٢٩). (١٤) مرَّ بيان الآية في (ك: ٦٤، ب: ٢١) في «غزوة أحد». (١٥) قوله: (وهو تأنيث آخركم) بكسر الخاء المعجمة، قال في «الفتح» (٨/ ٢٢٧) و«العمدة» (١٢/ ٥٠٤) و«التنقيح» (٢/ ٩٠٦ ـ ٩٠٧): فيه نظر؛ لأن أخرى تأنيث آخر بفتح الخاء لا كسرها، وتعقّبه في «المصابيح» فقال: نظر البخاري أدقّ من هذا، وذلك أنه لو جعل لأخرى هنا تأنيثاً لآخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التأخر الوجودي، وذلك لأنه[(٢)] أميتت دلالته على هذا المعنى بحسب العرف، وصار إنما يدل على الوصف بالمغايرة[(٣)] فقط،

[٤٥٦٠] راجع: ٧٩٧، تحفة: ١٣١٠٩، ١٥١٣٣.

(١) في الأصل: «قال».
(٢) في الأصل: «لأنهم».
(٣) كذا في الأصل، وفي «قس»: «على الوجهين بالمغايرة».

وَقَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِحۡدَى ٱلۡحُسۡنَيَيۡنِ﴾[(١)] فَتْحاً أَوْ شَهَادَةً[(٢)].

٤٥٦١ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[(٤)] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَّالَةِ[(٥)] يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، فَأَقْبَلُوا[(٦)] مُنْهَزِمِينَ[(٧)]، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمُ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ[(٨)] غَيْرُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً.

١١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾[(٩)] [آل عمران: ١٥٤]

٤٥٦٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَعْقُوبَ[(١٠)] قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(١١)] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[(١٢)]، عَنْ قَتَادَةَ[(١٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ[(١٤)]: أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ[(١٥)] قَالَ: غَشِيَنَا النُّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِّنَا يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ وَآخُذُهُ.

١٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ[(١٦)] لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

﴿ٱلۡقَرۡحُ[(١٧)]﴾: الْجِرَاحُ[(١٨)]، ﴿ٱسۡتَجَابُواْ[(١٩)]﴾: أَجَابُوا، ﴿يَسۡتَجِيبُ﴾ [الشورى: ٢٦]: يُجِيبُ.

١٣ ـ بَابٌ: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٧٣]

النسخ: «فَأَقْبَلُوا» في نـ: «وَأَقْبَلُوا». «فَذَاكَ» في نـ: «فَذَلِكَ». «غَيْرُ اثْنَا عَشَرَ» في نـ: «غَيْرُ اثْنَي عَشَرَ». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ﴾» بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعدها. «بَابٌ» ثبت في ذ. «﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ﴾ الآيَة» في نـ: «قَوْلُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾ الآية»، وفي نـ: «﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾».

تقول: مررتُ برجل حسن ورجل آخر، أي: مغاير للأول، وليس المراد تأخره في الوجود عن السابق، والمراد في الآية الدلالة على التأخر فلذلك قال: «تأنيث آخركم» بكسر الخاء لتصير أخرى دالة على التأخر، واستعماله في هذا المعنى موجود في كلامهم بل هو الأصل، «قس» (١٠/ ١٢٨). (١) يريد قوله تعالى: ﴿قُلۡ هَلۡ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحۡدَى ٱلۡحُسۡنَيَيۡنِ﴾ [التوبة: ٥٢]. (٢) ومحل ذكر هذا في «سورة براءة» على ما لا يخفى، واحتمال وقوع إحدى الحسنيين وهي الشهادة [التي] وقعت في أحد استبعده في «العمدة»، «قس» (١٠/ ١٢٩). (٣) هو ابن معاوية. (٤) عمرو بن عبد الله السبيعي. (٥) بتشديد الجيم، خلاف الفارس، وكانوا خمسين رجلاً رماة، «قس» (١٠/ ١٢٩). (٦) أي: إلى المدينة. (٧) وصاروا ثلاث فرق، كما مرَّ (برقم: ٤٠٦٧). (٨) من الصحابة، «قس» (١٠/ ١٢٩). (٩) قوله: (﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ أي: أنزل الله عليكم الأمنَ حتى أخذكم النعاس. والأَمَنَة: الأمن، نصب على المفعول، ونعاساً بدل منها، أو هو المفعول وأمنة حال منه متقدمة عليه، أو مفعول له، أو حال من المخاطبين بمعنى ذوي أمنة، أو على أنه جمع آمن كبارٍّ وبَرَرَةٍ، وقرئ «أمنة» بسكون الميم، كأنها المرة من الأمن، كذا في «البيضاوي» (١/ ١٨٥). (١٠) البغدادي. (١١) المروزي المعلم، «قس» (١٠/ ١٣٠). (١٢) ابن عبد الرحمن التيمي النحوي، «قس» (١٠/ ١٣٠). (١٣) ابن دعامة، «قس» (١٠/ ١٣٠). (١٤) هو ابن مالك. (١٥) هو زيد بن سهل الأنصاري. (١٦) أي: يوم أحد. (١٧) بفتح القاف، «قس» (١٠/ ١٣١). (١٨) جمع جراحة بالكسر فيهما، «قس» (١٠/ ١٣١). (١٩) قوله: (﴿ٱسۡتَجَابُواْ﴾) أي: «أجابوا»، تقول العرب: استجبتك أي: أجبتك، و«﴿يَسۡتَجِيبُ﴾» أي: «يجيب»، وهذا وإن كان في «سورة الشورى» فأورده هنا استشهاداً لسابقه، ولم يذكر المؤلف هنا حديثاً ولعله بيّضَ له، واللائق بالسياق هنا حديث عائشة عند المؤلف في «المغازي» (برقم: ٤٠٧٧): «﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ

[٤٥٦١] راجع: ٣٠٣٩.

[٤٥٦٢] راجع: ٤٠٦٨.

٤٥٦٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ـ أُرَاهُ[١] قَالَ ـ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ[٢]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٣]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[٤]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ[٥] قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ[٦] فَٱخْشَوْهُمْ[٧] فَزَادَهُمْ[٨] إِيمَٰنًا[٩] وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾[آل عمران: ١٧٣].

٤٥٦٤ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[١١]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[١٢]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[١٣]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

١٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ الآيَة [آل عمران: ١٨٠]

﴿سَيُطَوَّقُونَ[١٤]﴾ كَقَوْلِكَ: طَوَّقْتُهُ بِطَوْقٍ.

٤٥٦٥ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ[١٥]، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ ـ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ـ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[١٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ[١٨] لَهُ مَالُهُ شُجَاعاً[١٩] أَقْرَعَ[٢٠]، لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ....

النسخ: «قَوله» سقط في نـ. «﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾» في نـ: «﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾» وسقطت الواو في نـ. «﴿مِن فَضْلِهِۦ﴾» زاد في نـ: «﴿هُوَ خَيْرًا لَّهُم﴾». «﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾» في نـ: «﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ﴾». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ». «وَهُوَ» في نـ: «هُوَ».

﴿بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ إلى آخر الآية، قالت لعروة: يا ابن أختي! كان أبواك منهم: الزبير وأبو بكر»، «قس» (١٠/ ١٣١). (١) بضم الهمزة أي: أظنه، والظان المؤلف، وفي كون مثل هذه الرواية حجة خلاف، «ك» (١٧/ ٦٢). (٢) هو شعبة بن عياش، «قس» (١٠/ ١٣٢). (٣) عثمان بن عاصم. (٤) مسلم بن صبيح مصغراً، «قس» (١٠/ ١٣٢). (٥) قوله: (﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾) يعني أبا سفيان وأصحابه، روي أنه نادى عند انصرافه من أحد: يا محمد، موعدنا موسم بدر لقابل إن شئتَ، فقال ﷺ: «إن شاء الله تعالى». فلما كان القابل خرج في أهل مكة حتى نزل مَرّ الظهران فأنزل الله الرعب في قلبه، وبَدا له أن يرجع، فمرَّ به ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة، فشرط لهم حملَ بعير من زبيب إن ثَبَّطوا المسلمين، وقيل: لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمراً فسأله ذلك والتزم له عشراً من الإبل، فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم: أتوكم في دياركم فلم يفلت منكم أحد إلا شريد، أفتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم ففتروا، فقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لأخرجن ولو لم يخرج معي أحد»، فخرج في سبعين راكباً هم يقولون: حسبنا الله، أي: محسبنا وكافينا، «بيضاوي» (١/ ١٩٠). (٦) يقصدون غزوكم، «قس» (١٠/ ١٣٢). (٧) ولا تخرجوا إليهم، «قس» (١٠/ ١٣٢). (٨) المقول. (٩) فلم يلتفتوا إليه بل ثبت به يقينهم بالله، «قس» (١٠/ ١٣٢). (١٠) أبو غسان النهدي، «قس» (١٠/ ١٣٣). (١١) ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، «قس» (١٠/ ١٣٣). (١٢) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين، «قس» (١٠/ ١٣٣). (١٣) مسلم. (١٤) أي: سيصير عذاب بخلهم لازماً كالطوق في أعناقهم، روي أنه حية تنهشه من فرقه إلى قدمه وتنقر رأسه، «قس» (١٠/ ١٣٣). (١٥) المروزي، «قس» (١٠/ ١٣٤). (١٦) هاشم بن القاسم. (١٧) ذكوان السمان، «قس» (١٠/ ١٣٤). (١٨) بضم الميم أي: صور له، «قس» (١٠/ ١٣٤). (١٩) نصب على الحال أي: حية، «قس» (١٠/ ١٣٤). (٢٠) قوله: (أقرع) لا شعر على رأسه لكثرة سَمِّه وطول عمره. قوله: «له زبيبتان» بزاي فموحدتين بينهما تحتية ساكنة: نقطتان سوداوان فوق عينيه، وهو أخبث ما يكون منها. قوله: «يُطَوَّقه» بفتح الواو المشددة، أي: يجعل طوقاً في عنقه. قوله: «بلهزمته» بكسر اللام والزاي بينهما هاء ساكنة، ولأبي ذر والأصيلي «بلهزمتيه» بالتثنية، «قس» (١٠/ ١٣٤). وهذا الحديث سبق

[٤٥٦٣] طرفه: ٤٥٦٤، أخرجه: س في الكبرى ١١٠٨١، تحفة: ٦٤٥٦.
[٤٥٦٤] راجع: ٤٥٦٣.
[٤٥٦٥] راجع: ١٤٠٣.

يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ ـ يَعْنِي شِدْقَيْهِ[1] ـ يَقُولُ[2]: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ»[3] ثُمَّ تَلاَ[4] هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

١٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا[5] ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا[6]﴾[آل عمران: ١٨٦]

٤٥٦٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[7] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[8]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ[9]: أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ[10] أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى قَطِيفَةٍ[11] فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ، يَعُودُ[12] سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ[13] فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ[14] قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ. قَالَ: حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ[15]، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ[16] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلاَطٌ[17] مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَعَبَدَةِ[18] الأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ[19] وَالْمُسْلِمِينَ[20]، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ[21] خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لاَ تُغَبِّرُوا[22] عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ[23] ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، إِنَّهُ لاَ أَحْسَنَ[24][25] مِمَّا تَقُولُ، إِنْ كَانَ حَقًّا، ....

النسخ: «بِلِهْزِمَتَيْهِ» كذا في صـ، ذ، وفي غيرهما: «بِلِهْزِمَتِهِ». «شِدْقَيْهِ» في نـ: «بِشِدْقَيْهِ». «الآيَةَ» سقطت في نـ. «﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾» سقطت الواو في نـ، وقُرِئَ «﴿يَحْسَبَنَّ﴾» بالياء والتاء. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ» في نـ: «أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ». «عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ» في نـ: «عَلَيهِ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ». «وَأَرْدَفَ» في نـ: «فَأَرْدَفَ». «وَقْعَةِ بَدْرٍ» في هـ، ذ: «وَقِيعَةِ بَدْرٍ». «وَعَبَدَةِ الأَوْثَانِ» في نـ: «عَبَدَةِ الأَوْثَانِ» بإسقاط الواو. «أَنْفَهُ» في هـ، ذ: «وَجْهَهُ». «وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ». «لاَ أَحْسَنَ مِمَّا» في ذ: «لاَ أَحْسنُ مِمَّا»، وفي هـ، ذ: «لاَ نُحْسِنُ مَا»، [وفي «قس» (١٠/ ١٣٦) والسلطانية: في هـ، ذ: «لاَ أُحْسِنُ مَا»].

(برقم: ١٤٠٣) في «كتاب الزكاة». (١) أي: جانبي فمه، «قس» (١٠/ ١٣٤). (٢) أي: الشجاع، «قس» (١٠/ ١٣٤). (٣) يقول له ذلك تهكماً، «قس» (١٠/ ١٣٤). (٤) صلى الله عليه وسلم. (٥) يعني اليهود، «قس» (١٠/ ١٣٤). (٦) قوله: (﴿أَذًى كَثِيرًا﴾) باللسان والفعل من هجاءِ الرسول والطعن في الدين وإغراء الكفرة على المسلمين، أخبره تعالى بذلك عند مقدمه المدينةَ قبل وقعة بدر مسلِّياً له عما يناله من الأذى، «قس» (١٠/ ١٣٤). (٧) الحكم ابن نافع، «قس» (١٠/ ١٣٥). (٨) هو ابن أبي حمزة، «قس» (١٠/ ١٣٥). (٩) ابن العوام، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٠) ابن حارثة الكلبي، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١١) قوله: (قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء: كساء غليظ. قوله: «فَدَكية» بفاء فدال مهملة [مفتوحتين] صفتها، منسوبة إلى فدك: قرية مشهورة على مرحلتين من المدينة، كذا في «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٢) حال. (١٣) أحد النقباء، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٤) وهم قوم سعد، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٥) بتنوين «أُبيٍّ» وإثباتِ ألف «ابن» مع رفعه؛ لأنه صفة لعبد الله، لأن سَلول أُمُّ عبد الله، غير منصرف، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٦) أي: يظهر الإسلام ولم يسلم قط، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٧) بفتح الهمزة وسكون المعجمة: أنواع، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٨) بالجر بدل من سابقه، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١٩) عطف إما على المشركين وإما على العبدة. (٢٠) قوله: (والمسلمين) بذكر المسلمين أولاً وآخراً، وسقطت الأخيرة من رواية مسلم، قاله القسطلاني (١٠/ ١٣٦). قال الكرماني (١٧/ ٦٤): وفي بعضها وقع لفظ «والمسلمين» مرة أخرى «بعد اليهود»، فلعل في بعض النسخ كان أولاً، وفي بعضها آخراً فجمع الناسخ[1] بينهما، والله أعلم. (٢١) قوله: (عجاجة الدابة) بفتح العين وجيمين مخففين، أي: غبارها، مرفوع على الفاعلية. وقوله: «خَمَّر» بفتح المعجمة وتشديد الميم، أي: غطَّى، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٣٦). (٢٢) بالموحدة بعد المعجمة أي: لا تثيروا علينا الغبار. (٢٣) أي: ناوياً المسلمين، «قس» (١٠/ ١٣٦). (٢٤) بلفظ التفضيل وهو جزاء لقوله: «إن كان» عند الكوفية ودال عليه عند البصرية. (٢٥) قوله: (لا أَحْسَنَ) بفتح الهمزة وفتح السين

[٤٥٦٦] راجع: ٢٩٨٧.

(١) في الأصل: «الناس».

فَلاَ تُؤْذِينَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاغْشَنَا بِهِ(١) فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ(٢) حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ(٣)، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ(٤) حَتَّى سَكَنُوا(٥)، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ»، يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، «قَالَ كَذَا وَكَذَا». قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيْكَ، لَقَدِ اصْطَلَحَ(٦) أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا أَبَى(٧) اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ(٨) الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِقَ(٩) بِذَلِكَ، فَذَلِكَ(١٠) فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ(١١)، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الأَذَى، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٨٦]، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [البقرة: ١٠٩]، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ(١٢) فِي الْعَفْوِ مَا أَمَرَهُ(١٣) اللَّهُ بِهِ(١٤)، ....

النسخ: «فَلاَ تُؤْذِينَا» في ذ: «فَلاَ تُؤْذِنَا». «مَجَالِسِنَا» كذا في ذ، وفي غيره: «مَجْلِسِنَا». «فَاسْتَبَّ» في ذ: «وَاسْتَبَّ». «حَتَّى سَكَنُوا» في ســ، هـ، ذ: «حَتَّى سَكَتُوا». «يَا سَعْدُ» في نـ: «أَيَا سَعْدُ». «نَزَّلَ عَلَيْكَ» كذا في ذ، وفي غيره: «أَنْزَلَ عَلَيكَ». «لَقَدِ اصْطَلَحَ» في نـ: «وَلَقَدِ اصْطَلَحَ». «الْبُحَيْرَةِ» كذا في حـ، وفي ســ، هـ، ذ: «البَحْرَةِ». «فَيُعَصِّبُونَهُ» في ذ: «فَيُعَصِّبُوهُ» وفي نـ: «يُعَصِّبُونَهُ». «الآيَةَ» في نـ بدله: «﴿وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾». «يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ» كذا في ذ، وفي غيره: «يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ».

والنون أفعل التفضيل، وهو اسم «لا»، وخبرها: شيء المقدر، «قس» (١٠/ ١٣٦). والجارّ يتعلق بـ «أحسنَ» أي: لا شيء أحسنَ من هذا الكلام، أو الخبر هو الجارّ والمجرور بعده، وإما أن يكون منصوباً بفعل محذوف، أي: ألا فعلت أحسن من هذا؟ وحذف همزة الاستفهام لظهور معناها، ويجوز الرفع على أنه خبر «لا» والاسم محذوف، أي: لا شيءَ أحسنُ من هذا، وهذا اعتراف منه بفصاحة القرآن وحسنه. ويروى «لا أُحسن» بضم الهمزة، ويروى «لا حُسن» بحذفها، «تنقيح» (٢/ ٩٠٨). ولأبي ذر عن الكشميهني: «لا نحسن ما تقول» بضم النون وكسر السين وضمِّ النون، و«ما» بميم واحدة، «قس» (١٠/ ١٣٦). (١) بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة، «قس» (١٠/ ١٣٦). (٢) قوله: (واليهود) عطف اليهود على المشركين وإن كانوا داخلين فيهم تنبيهاً على زيادة شرهم. قوله: «يتثاورون» بالمثلثة، أي: قاربوا أن يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا. قوله: «يُخَفِّضُهم» بالخاء والضاد المعجمتين، أي: يُسَكِّنهم. قوله: «حتى سكنوا» بالنون من السكون، ولأبي ذر عن المستملي [وقال في «الفتح»: عن الكشميهني]: «حتى سكتوا» بالفوقية من السكوت. قوله: «أبو حباب» بضم المهملة وخفة الموحدة الأولى، «قس» (١٠/ ١٣٦). (٣) بالمثلثة أي: قربوا أن يتثاوروا القتال، من ثار إذا قام بسرعة. (٤) بالمعجمتين أي: يُسكِّنهم، «قس» (١٠/ ١٣٧). (٥) من السكون. (٦) قوله: (ولقد اصطلح) وفي بعضها بدون الواو. فإن قلت: ما وجهه؟ قلت: يكون بدلاً أو عطف بيان وتوضيح، أو حرف العطف محذوف، و«البحيرة» مصغر البحرة ضد البرة، أي: البليدة، والمراد المدينة النبوية. ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني «البحرة» بفتح الموحدة وسكون المهملة. قوله: «أن يتوجوه» بتاج الملك. قوله: «فيعصبونه بالعصابة» أي: فيعمِّمُونه بعمامة الملوك. وقال في «الكواكب»: يجعلونه رئيساً لهم ويسوِّدونه عليهم، وكان الرئيس معصَّباً لما يُعْصَبُ برأيه من الأمر، وقيل: كان الرؤساء يعصِّبون رؤوسهم بعصابة يُعْرَفون بها، وفي بعض النسخ «يعصّبونه» بغير فاء فيكون بدلاً من قوله: «على أن يتوّجوه»، ولأبي ذر وحده: «فيعصِّبوه» بالفاء وحذف النون، «قس» (١٠/ ١٣٧)، «ك» (١٧/ ٦٥ ـ ٦٦) ملتقطاً. (٧) كذا في النسخ بالموحدة. (٨) أي: بسبب الحق. (٩) بفتح المعجمة وكسر الراء أي: غص ابن أُبي، وهو كناية عن الحسد، «قس» (١٠/ ١٣٧)، «توشيح» (٦/ ٢٨٠٢). (١٠) الحق الذي أتيت به، «قس» (١٠/ ١٣٧). (١١) من فعله وقوله القبيح، «قس» (١٠/ ١٣٧). (١٢) أي: يرجع إلى العفو، «خ». (١٣) أعني ﴿فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ﴾ [البقرة: ١٠٩]. (١٤) أي: على

حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِم(١)، فَلَمَّا غزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْراً، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَنادِيدَ(٢) كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَعَبَدَةِ الأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ(٣). فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا.

١٦ ـ بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ(٤) ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا(٥)﴾ [آل عمران: ١٨٨]

٤٥٦٧ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ(٦) بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ(٧) قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ(٨)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ وَتَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِم(٩)(١٠) خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(١١) اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ(١٢) وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ الآيَةَ.

٤٥٦٨ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى(١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ(١٤): أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ(١٥) أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ(١٦): أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ(١٧) أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ(١٨) قَالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ(١٩) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا

النسخ: «فَبَايَعُوا» في نـ: «فَبَايَعُوهُ». «الرَّسُولَ» في نـ: «لِرَسُولِ اللَّهِ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿بِمَآ أَتَوا﴾» في نـ: «﴿بِمَآ أَتَوا﴾ الآية». «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ». «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عَهْدِ النَّبِيِّ». «وَتَخَلَّفُوا» في نـ: «تَخَلَّفُوا» بإسقاط الواو. «﴿يَفْرَحُونَ﴾» زاد في نـ: «﴿بِمَآ أَتَوا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «أَخْبَرَهُمْ» في نـ: «أَخْبَرَنِي». «قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ» في نـ: «عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ».

طبقه، «خ». (١) قوله: (حتى أذن الله فيهم) بالقتال فترك العفوَ عنهم بالنسبة للقتال، وإلا فكم عفا عن كثير من اليهود والمشركين بالمنِّ والفداء وغير ذلك، «قس» (١٠/ ١٣٨). (٢) قوله: (صناديد) جمع صنديد، وهو السيد، أي: ساداتهم، وعطف «عبدة الأوثان» على «المشركين» تخصيصاً لأن إيمانَهم كان أبعدَ وضلالَهم أشدَّ. قوله: «فبايعوا» بفتح التحتية بلفظ الماضي، ونصب «الرسول» على المفعولية، ولأبي ذر والأصيلي بكسرها بلفظ الأمر، «قس» (١٠/ ١٣٨)، «ك» (١٧/ ٦٦). (٣) أي: ظهر وجهه، «قس» (١٠/ ١٣٨). (٤) قوله: (﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾) الخطاب لرسول الله ﷺ، ومن ضم الباء جعل الخطاب له وللمؤمنين. والمفعول الأول ﴿ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ والثاني ﴿بِمَفَازَةٍ﴾، وقوله: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ تأكيد، والمعنى: لا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا من التدليس وكتمان الحق ويحبون أن يُحْمَدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق وإظهار الحق والإخبار بالصدق بمفازة بمنجاة من العذاب، أي: فائزين بالنجاة منه، «بيضاوي» (١/ ١٩٥). (٥) من التدليس، «قس» (١٠/ ١٣٩). (٦) ابن الحكم بن محمد بن أبي مريم، «قس» (١٠/ ١٣٩). (٧) أبي كثير المدني، «قس» (١٠/ ١٣٩). (٨) العدوي. (٩) مصدر ميمي أي: بقعودهم.

(١٠) قوله: (فرحوا بمقعدهم) أي: بقعودهم بعد خروج رسول الله ﷺ، يقال: «أقام خلاف الحي» يعني بعدهم، يعني ظعنوا ولم يظعن معهم، ويجوز أن يكون بمعنى المخالفة فيكون انتصابه على العلة أو الحال، ملتقط من «ك» (١٧/ ٦٦)، «بيض» (١/ ٤١٥). (١١) من غزوه إلى المدينة، «قس» (١٠/ ١٣٩). (١٢) أي: عن تخلفهم، «قس» (١٠/ ١٣٩). (١٣) أبو إسحاق الرازي، «قس» (١٠/ ١٣٩). (١٤) هو ابن يوسف الصنعاني. (١٥) عبد الملك. (١٦) عبد الله. (١٧) من أجلّ التابعين بل قيل: إن له صحبة، «قس» (١٠/ ١٣٩). (١٨) قوله: (أن مروان) بنَ الحكم بن أبي العاص، وكان يومئذ أميراً على المدينة من قِبَل معاوية، ثم ولي الخلافة. «قال لبوّابه» لما كان عنده أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج، فقال: يا أبا سعيد! أرأيتَ قول الله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾؟ فقال: إن هذا ليس من ذلك، إنما كان ذلك أن ناساً من المنافقين فإن كان لهم نصر وفتح حلفوا على سرورهم بذلك ليحمدوهم(١) على فرحهم وسرورهم، [رواه ابن مردويه]. فكأنّ مروان تَوَقَّف في ذلك وأراد زيادة الاستظهار فقال لبوابه: «اذهب يا رافع إلى ابن عباس...» إلخ، كذا في «القسطلاني» بعبارته (١٠/ ١٣٩ ـ ١٤٠). (١٩) ضد الخافض،

[٤٥٦٧] أخرجه: م ٢٧٧٧، تحفة: ٤١٧٠.

[٤٥٦٨] تحفة: ٦٢٨٤.

(١) كذا في «قس»، وفي الأصل: «ليحمدونه»، وهو تحريف.

أُوتِيَ[١]، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّباً[٢]، لَيُعَذَّبُنَّ أَجْمَعُونَ[٣]. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ[٤] إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُوداً فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَأَرَوْهُ[٥] أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا[٦] إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا[٧] مِنْ كِتْمَانِهِمْ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾[٨] كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أُوتُوا۟[٩] وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾.

تَابَعَهُ[١٠] عَبْدُ الرَّزَّاقِ[١١] عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[١٢].

ـ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ[١٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ[١٤]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ[١٥]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ بِهَذَا[١٦][*].

١٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ[١٧] وَٱلْأَرْضِ﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٩٠]

٤٥٦٩ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[١٨] قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ[١٩]، عَنْ كُرَيْبٍ[٢٠]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ[٢١] قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: ....

النسخ: «لَيُعَذَّبُنَّ» في نـ: «لَنُعَذَّبَنَّ». «وَمَا لَكُمْ» في ذ: «مَا لَكُمْ»، وفي قتـ: «وَمَا لَهُمْ». «يَهُوداً» كذا في ذ، وفي نـ: «يَهُودَ». «وَأَخْبَرُوهُ» في نـ: «فَأَخْبَرُوهُ». «بِمَا أُوتُوا» كذا في حـ، وفي سـ، هـ، ذ: «﴿بِمَآ أَتَوا۟﴾» بفتح الهمزة والفوقية وكذا في الموضع الثاني الآتي. «أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ» في ذ: «حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ». «أَنَّ مَرْوَانَ بِهَذَا» في نـ: «أَنَّ مَرْوَانَ أَخْبَرَهُ بِهَذَا». «الآيَةَ» في ذ بدله: «﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾». «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ». «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ» في ذ: «بِتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ».

المدني بواب مروان، «ك» (١٧/ ٦٧). (١) أي: أعطي. (٢) خبر كان. (٣) لأن كلنا يفرح بما أوتي ويحب أن يحمد بما لم يفعل، «قس» (١٠/ ١٤٠). (٤) أي: وللسؤال عن هذه المقالة، «قس» (١٠/ ١٤٠). (٥) بفتح الهمزة والراء، «قس» (١٠/ ١٤٠). (٦) أي: طلبوا أن يحمدهم، «قس» (١٠/ ١٤٠). (٧) بضم الهمزة كما سيجيء بيانه. (٨) أي: العلماء، «قس» (١٠/ ١٤٠). (٩) قوله: (﴿بِمَآ أوتوا﴾) بضم الهمزة، ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني: ﴿بِمَآ أَتَوا۟﴾ بلفظ القرآن أي: جاءوا، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٤٠). قال البيضاوي (١/ ١٩٥): روي أنه ﷺ سأل اليهود عن شيء مما في التوراة، فأخبروه بخلاف ما كان فيها، وأروه(١) أنهم قد صدقوه واستحمدوا إليه وفرحوا بما فعلوا فنزلت. وقيل: نزلت في قوم تخلفوا عن الغزو، ثم اعتذروا بأنهم رأوا المصلحة في التخلف واستحمدوا به. وقيل: نزلت في المنافقين فإنهم يفرحون بمنافقتهم ويستحمدون إلى المسلمين بالإيمان الذي لم يفعلوه على الحقيقة، انتهى. ويمكن الجمع بأنها نزلت في الجميع. (١٠) أي: هشام بن يوسف، «قس» (١٠/ ١٤٠). (١١) على روايته إياه. (١٢) عبد الملك، فيما وصله الإسماعيلي. (١٣) هو محمد المروزي، «قس» (١٠/ ١٤٠). (١٤) ابن محمد المصيصي. (١٥) أي: عبد الله. (١٦) الحديث. (١٧) قوله: (﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾) من الارتفاع والاتساع وما فيها من الكواكب ﴿و﴾ في خلق ﴿الأرض﴾ من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها من البحار والجبال والنبات والأشجار والمعادن وغيرها. ﴿و﴾ في ﴿ٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ في الطول والقصر وتعاقبهما. قوله: ﴿لَءَايَٰتٍ﴾ أي: لدلالاتٍ واضحات على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته، «قسطلاني» (١٠/ ١٤١). (١٨) هو ابن أبي كثير، «قس» (١٠/ ١٤١). (١٩) بفتح النون وكسر الميم، «قس» (١٠/ ١٤١). (٢٠) مصغراً مولى ابن عباس. (٢١) قوله: (ثلثُ الليل الآخرُ) بالرفع صفة للثلث، ومرَّ في «كتاب الوتر» (برقم: ٩٩٢): «فنام حتى انتصف الليل أو قريباً منه». قال العيني (٥/ ٢١٧): يحمل على أن الاستيقاظ وقع مرتين، ففي الأولى

[*] تحفة: ٥٤١٤.

[٤٥٦٩] راجع: ١١٧، أخرجه: م ٧٦٣، تحفة: ٦٣٥٥.

(١) في الأصل: «فيه وأرادوا».

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ (١)﴾، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ واسْتَنَّ، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

١٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ (٢) وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١]

٤٥٧٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ(٤)، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ(٥)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُرِحَتْ(٦) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِسَادَةٌ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طُولِهَا(٧)، فَجَعَلَ(٨) يَمْسَحُ النَّوْمَ(٩) عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الآيَاتِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ(١٠) مِنْ آلِ عِمْرَانَ حَتَّى خَتَمَ(١١)، ثُمَّ أَتَى شَنًّا(١٢) مُعَلَّقًا، فَأَخَذَهُ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ(١٣)، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي، فَجَعَلَ يَفْتِلُهَا(١٤)، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ(١٥)، ثُمَّ أَوْتَرَ(١٦).

١٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَآ(١٧) إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ(١٨) وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ(١٩)﴾ [آل عمران: ١٩٢]

النسخ: «فَصَلَّى الصُّبْحَ» في نـ: «فَصَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾» في ذ بعده: «الآية» وسقط ما بعدها. «فِي طُولِهَا» زاد في نـ: «ثُمَّ اسْتَيْقَظَ». «ثُمَّ قَرَأَ» في سـ، حـ، ذ: «فقرأ». «شَنًّا» في هـ، ذ: «سقاء». «قَوْلُهُ» سقط في نـ.

نظر إلى السماء ثم تلا الآيات ثم عاد لمضجعه فنام، وفي الثانية أعاد ذلك ثم توضأ وصلى، وفي رواية الثوري عن سلمة بن كهيل، عن كريب في الصحيحين: «فقام من الليل فأتى حاجته ثم غسل وجهه ويديه، ثم نام، ثم قام فأتى القربة» الحديث، انتهى كلامه في «الوتر».

(١) أي: لذوي العقول الصافية الذين يفتحون ببصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار، لا ينظرون إليها نظر البهائم غافلين عما فيها من عجائب مخلوقاته، «قس» (١٠/ ١٤١). (٢) قوله: (﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾) أي: يداومون على الذكر يعني يذكرونه دائماً على الحالات كلها قائمين، وقاعدين، ومضطجعين. وعنه: «من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكرَ الله تعالى». وقيل: معناه: يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم. قوله: «﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾» استدلالاً واعتباراً، وهو أفضل العبادات، كما قال ﷺ: «لا عبادة كالتفكر»، «بيضاوي» (١/ ١٩٥). (٣) المديني. (٤) ابن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري، «قس» (١٠/ ١٤٣). (٥) مولى ابن عباس.

(٦) بضم الطاء وكسر الراء. (٧) قوله: (في طولها) أي: وابن عباس في عرضها، كما سيجيء. قوله: «فجعل يمسح النوم» فيه حذف ذكره في الرواية الأخرى من «الوتر»: فنام حتى انتصف الليل أو قريباً منه، فاستيقظ يمسح النوم. أي: أثره، كذا في «قس» (١٠/ ١٤٣ ـ ١٤٤). (٨) صلى الله عليه وسلم. (٩) أي: أثره، «قس» (١٠/ ١٤٤). (١٠) التي أولها ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، «قس» (١٠/ ١٤٤). (١١) أي: العشر، «قس» (١٠/ ١٤٤). (١٢) بفتح الشين المعجمة وتشديد النون: قربة عتقت من الاستعمال، ولأبي ذر عن الكشميهني «سقاء» «قس» (١٠/ ١٤٤). (١٣) وفي رواية: فقمت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه. (١٤) بكسر المثناة الفوقية، أي: يدلكها لينتبه، «قس» (١٠/ ١٤٥). قال العيني (٥/ ٢١٨): وفي رواية الضحاك: «فجعلتُ إذا أغْفَيْتُ يأخذ(١) بشحمة أذني»، انتهى. (١٥) ست مرات. (١٦) سيجيء بيانه. (١٧) يعني يتفكرون في خلق السماوات والأرض حالَ كونهم قائلين: ربنا، «قس» (١٤٤). (١٨) أي: أذللته أو أهلكته، «قس» (١٠/ ١٤٤). (١٩) قوله: (﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾) أي: ينصرونهم يوم القيامة،

[٤٥٧٠] راجع: ١١٧، أخرجه: م ٧٦٣، د ١٣٦٧، تم ٢٦٥، س في الكبرى ٣٩٨، ق ١٣٦٣، تحفة: ٦٣٦٢.

(١) في الأصل: «إذ غفلتُ أخذ»، هو تحريف.

٤٥٧١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ[٣] زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ[٤] الْوِسَادَةِ[٥]، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ[٦] مُعَلَّقَةٍ[٧] فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ[٨]، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى[٩] يَفْتِلُهَا[١٠]، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ[١١]، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ[١٢]، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

٢٠ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا[١٣] يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ[١٤]﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٩٣]

٤٥٧٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ[١٥] عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي

النسخ: «قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ» في ذ: «عَنْ مَالِك بْنُ أَنَسٍ». وسقط «ابنُ أَنَسٍ» في نـ. «مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ» في ذ: «مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ». «فَاضْطَجَعْتُ» في نـ: «قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ». «شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ» في نـ: «شَنٍّ مُعَلَّقٍ». «وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى» في صـ: «وَأَخَذَ بِيَدِي الْيُمْنَى»، [وفي «قس» (١٠/ ١٤٥) والسلطانية: ولغير أبي ذر والأصيلي: «وأخذ بأذني بيده اليمنى»]. «فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ» في نـ: «ثُمَّ صَلَّى ركعتين». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» مصحح عليه.

أراد بهم المدخلين، ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن ظلمهم سبب لإدخالِهم النارَ وانقطاعِ النصرة عنهم في الخلاص منها، ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لأن النصرة دفع بقهر، «بيض» (١/ ١٩٦)، «قس» (١٠/ ١٤٤). (١) المديني. (٢) ابن يحيى القزاز، «قس» (١٠/ ١٤٥). (٣) أخت أمه لبابة. (٤) بفتح العين ضد الطويل، «ع» (٢/ ٥٢٢). (٥) قوله: (في عرض الوسادة) قال ابن الأثير: الوسادة المخدة، والجمع الوسائد. وفي «المطالع»: وقد قالوا: إساد ووساد، والوساد ما يتوسد إليه للنوم. وقال ابن عبد البر: هي الفراش وشبهه، وكان ـ أي: ابن عباس، والله أعلم ـ مضطجعاً عند رِجْلِ رسولِ الله ﷺ أو رأسه. وقال أبو الوليد: والظاهر أنه لم يكن عندهما فراش غيره فلذلك باتوا جميعاً فيه، كذا في «العيني» (٥/ ٢١٧)، ومرَّ الحديث (برقم: ٩٩٢). (٦) أي: قربة بالية. (٧) أنث باعتبار القربة، «قس» (١٠/ ١٤٥). (٨) أي: أتى به تامًّا بمندوباته، «قس» (١٠/ ١٤٥). (٩) وفي رواية: فقمت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه. (١٠) أي: يدلكها لينتبه من بقية نومه ويستحضر أفعالَ الرسول. فيه أن الفعل القليل غير مبطل للصلاة، «قس» (١٠/ ١٤٥). (١١) قوله: (ثم أوتر) قال العيني (٥/ ٢١٨): ذكر الركعتين ست مرات، ثم قال: ثم أوتر، وذلك يقتضي أنه صلى ثلاث عشرة ركعة، وصرح بذلك في رواية سلمة[١] في «الدعوات» (ح: ٦٣١٦) حيث قال: «فَتَتَامَّتْ». ولمسلم: «فتكاملت صلاته ثلاث عشرة ركعة». وظاهر هذا أنه فصل بين كل ركعتين، ووقع التصريح بذلك في رواية طلحة بن نافع حيث قال فيها: يسلم بين كل ركعتين. ولمسلم من رواية علي بن عبد الله عن ابن عباس التصريح بالفصل أيضاً. وقد ورد عن ابن عباس في هذا الباب أحاديث كثيرة بروايات مختلفة، وكذلك عن عائشة ـ رضي الله عنهما ـ. وقال الطحاوي: إذا جمعت معاني هذه الأحاديث تدل على أن وتره ﷺ كان ثلاث ركعات، انتهى كلام العيني، ومرَّ بيانه عن الفقهاء السبعة المدنية في «الوتر». (١٢) أي: سنة الفجر، «قس» (١٠/ ١٤٥). (١٣) المراد به الرسول ﷺ أو القرآن، «بيض» (١/ ١٩٦). (١٤) أي: إلى الإيمان. (١٥) إمام دار الهجرة.

[٤٥٧١] راجع: ١١٧.
[٤٥٧٢] راجع: ١١٧.

(١) في الأصل: «أم سلمة»، هو تحريف.

طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ[(١)] مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ[(٢)]، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ[(٣)] حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ[(٤)]، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

٤ ـ سُورَةُ النِّسَاءِ[(٥)]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[(٦)]: ﴿يَسْتَنْكِفْ﴾[النساء: ١٧٢]: يَسْتَكْبِرْ. ﴿قِوَاماً﴾: قِوَامُكُمْ مِنْ مَعَايِشِكُمْ. ﴿لَهُنَّ سَبِيلًا[(٧)]﴾[النساء: ١٥]: يَعْنِي الرَّجْمَ لِلثَّيِّبِ وَالْجَلْدَ لِلْبِكْرِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[(٨)]: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾[النساء: ٣]: يَعْنِي اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثَ وَأَرْبَعَ، ....

النسخ: «اسْتَيْقَظَ» في ذ: «ثُمَّ اسْتَيْقَظَ». «فَجَلَسَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «فَجَعَلَ». «بِيَدِهِ» في نـ: «بِيَدَيْهِ». «الْخَوَاتِيمَ» في نـ: «الْخَوَاتِمَ» مصحح عليه. «سُورَةُ النِّسَاءِ» زاد بعده في سـ، هـ، ذ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وفي نـ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ». «لِلْبِكْرِ» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: حَدِيثُ أَبِي عُبَادَةَ في الرجمِ». «﴿وَرُبَٰعَ﴾» سقط في نـ. «ثَلَاثَ وَأَرْبَعَ» في نـ: «ثَلَاثاً وَأَرْبَعاً» مصحح عليه.

(١) هو السقاء الذي أخلق، «قس» (١٠/ ١٤٨). (٢) أي: أتى به تامًّا. (٣) زاد في مسلم: «فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ»، «قس» (١٠/ ١٤٨). (٤) أي: سنة الفجر من غير أن يتوضأ، «قس» (١٠/ ١٤٨). (٥) قوله: (سورة النساء) زاد أبو ذر: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» والمستملي والكشميهني، كذا في «قس» (١٠/ ١٤٨). قال البيضاوي (١/ ١٩٩): مدنية، وهي مائة وستّ[(١)] وسبعون آية. (٦) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم بإسناد صحيح من طريق ابن جرير عن عطاء عنه. «﴿يَسۡتَنكِفۡ﴾» يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ﴾ معناه «يستكبر»، والعطف للتفسير، أي: يأنف. وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه: «﴿قِوَٰمًا﴾: قوامكم من معايشكم» بكسر القاف بعدها واو والتلاوة بالياء التحتية، إذ مراده ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمًا﴾[النساء: ٥] قيل: لم يقصد بها المؤلف التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية وأشار إلى تفسيرها، وقد قال أبو عبيدة: قياماً وقواماً بمنزلة واحدة، تقول: هذا قوام أمرك وقيامه، أي: ما يقوم به أمرك، والأصل بالواو فأبدلوها ياء بكسرة القاف، ونقل أنها بالواو قراءة ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ، «قس» (١٠/ ١٤٨). (٧) قوله: (﴿لَهُنَّ سَبِيلًا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةً مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ قال البيضاوي (١/ ٢٠٥): كتعيين الحدّ المخلص عن الحبس، أو النكاح المغني عن السفاح، انتهى. قال القسطلاني (١٠/ ١٤٨): قال ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد بإسناد صحيح: يعني الرجم للثيب والجلد للبكر، وكان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت وثبت زناها حُبِسَتْ في بيتها حتى تموت، انتهى مع تقديم وتأخير. (٨) قوله: (قال غيره) أي: غير ابن عباس، وسقط قوله: «وقال غيره» لأبي ذر، وسقطت الجملة كلها من قوله: «قال ابن عباس» إلى هنا في رواية الحموي. قوله: «﴿مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾» قال أبو عبيدة: «يعني اثنتين وثلاثاً وأربعاً» ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين اثنتين، وإنما تركه اعتماداً على الشهرة أو أنه عنده ليس بمعنى التكرير. قوله: «ولا تجاوز العربُ رباع» اختلف في هذه الألفاظ هل يجوز فيها القياس أو يقتصر فيها على السماع؟ فذهب البصريون إلى الثاني والكوفيون إلى الأول، والمسموع من ذلك أحد عشر لفظاً: آحاد، وموحد، وثُناء، مثنى، وثلاث، ومثلث، ورباع، ومربع، ومخمس، وعشار، ومعشر، لكن قال ابن الحاجب: هل يقال: خماس ومخمس وعشار ومعشر؟ فيه خلاف والأصح لم

(١) في الأصل: «خمس».

وَلاَ تُجَاوِزُ الْعَرَبُ رُبَاعَ[١].

١ ـ بَابٌ[٢]: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ[٣] أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]

٤٥٧٣ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[٥]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِـيهِ[٧]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلاً كَانَتْ لَهُ[٨] يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا[٩]، وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ[١٠]، وَكَانَ يُمْسِكُهَا[١١] عَلَيْهِ[١٢]، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى[١٣]﴾، أَحْسِبُهُ[١٤] قَالَ: كَانَتْ[١٥] شَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ الْعَذْقِ وَفِي مَالِهِ.

٤٥٧٤ ـ حَدَّثنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾. فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ[١٦] تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، تَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ[١٧] فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيَهَا[١٨] مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَنُهُوا عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيُبَلِّغُوا لَهُنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي الصَّدَاقِ،

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ». «وَكَانَ يُمْسِكُهَا» في هـ، ذ: «فَيُمْسِكُهَا». «تَعَالَى» سقط في نـ. «يَا ابْنَ أُخْتِي» في قتـ: «يَا ابْنَ أَخِي». «فَنُهُوا عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ» في ذ: «فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ». «وَيُبَلِّغُوا لَهُنَّ» في سـ، حـ، ذ: «وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ».

يثبت، وهذا هو الذي اختاره المؤلف، وجمهور النحاة على منع صرفها، وأجاز الفراء صرفها وإن كان المنع عنده أولى، كذا في «قس» (١٠/ ١٤٨). (١) إشارة إلى منع ما قال بعض النحاة بجواز صرف خماس ومخمس وعشار ومعشر. (٢) بالتنوين، «قس» (١٠/ ١٤٩). (٣) قوله: (﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا...﴾ إلخ) أي: إن خفتم أن لا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوجتم بهن فتزوجوا ما طاب من غيرهن؛ إذ كان الرجل يجد يتيمة ذات مال وجمال فيتزوجها ضناً بها، فربما يجتمع عنده منهن عدد ولا يقدر على القيام بحقوقهن، أو إن خفتم أن لا تعدلوا في حقوق اليتامى فتحرجتم منها فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء فانكحوا مقداراً يمكنكم الوفاء به[١]، لأن المتحرج من الذنب ينبغي أن يتحرج من الذنوب كلها، على ما روي أنه تعالى لما عظّم أمر اليتامى تحرجوا من ولايتهم، وما كانوا يتحرجون من تكثير النساء وإضاعتهن، فنزلت. وقيل: كانوا يتحرجون من ولاية اليتامى ولا يتحرجون من الزنا فقيل لهم: إن خفتم أن لا تعدلوا في أمر اليتامى فخافوا الزنا؛ فانكحوا ما حل لكم. وإنما عبر عنهن بـ «ما» ذهاباً إلى الصفة أو إجراءً لهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن، ونظيره: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣]، «بيضاوي» (١/ ٢٠٠). (٤) الفراء الرازي. (٥) هو ابن يوسف، «قس» (١٠/ ١٤٩). (٦) عبد الملك. (٧) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ١٥٠). (٨) أي: عنده، «قس» (١٠/ ١٥٠). (٩) أي: تزوجها. (١٠) قوله: (وكان لها عذق) بفتح العين المهملة وإسكان الذال المعجمة، أي: حائط، كذا قال الداودي. والمعروف عند أهل اللغة أن العذق بفتح العين: النخلة، وبكسرها: الكِبَاسَة وَالْقِنْو، وهو من النخلة كالعنقود من الكرمة، كذا في «فتح الباري» (٨/ ٢٣٩). فالنهي عن نكاحها من أجل أن وليه يرغب عن نكاحها ومع هذا نكحها من جهة العذق، ولم يجعل لها من نفسه شيئاً، وأما النهي عن التي يرغب في مالها وجمالها كما سيجيء في الحديث اللاحق فمن أجل أن لا يقسط في صداقها، كما سيأتي بيانه عن قريب. (١١) أي: اليتيمة. (١٢) أي: لأجله. (١٣) يوهم أنها نزلت في شخص معين، والمعروف عن هشام بن عروة التعميم، «قس» (١٠/ ١٥٠). (١٤) أي: عروة، «قس» (١٠/ ١٥٠). (١٥) اليتيمة. (١٦) أي: التي مات أبوها، «قس» (١٠/ ١٥١). (١٧) أي: يعدل. (١٨) قوله: (فيعطيها) هو معطوف على معمول «بغير أَنْ»، يعني: يريد أن يتزوجها بغير أن يعطيها «مثلَ ما يعطيها غيره»، ويدل على ذلك قوله: «فنهوا ـ بضم النون والهاء ـ عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن» انتهى، «قس»

[٤٥٧٣] راجع: ٢٤٩٤، تحفة: ١٧٠٤١.

[٤٥٧٤] راجع: ٢٤٩٤.

(١) في الأصل: «الوفاء عنه».

فَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ(١). قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ﴾[النساء: ١٢٧]. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي آيَةٍ أُخْرَى(٢): ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ(٣)﴾ [النساء: ١٢٧] رَغْبَةُ(٤) أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، قَالَتْ: فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا(٥) عَنْ مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلاَتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ(٦).

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ(٧) بِٱلْمَعْرُوفِ(٨) فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ(٩) فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ(١٠)﴾[النساء: ٦]

﴿وَبِدَارًا(١١)﴾: مُبَادَرَةً. ﴿أَعْتَدْنَا﴾[النساء: ١٨]: أَعْدَدْنَا، أَفْعَلْنَا مِنَ الْعَتَادِ(١٢).

٤٥٧٥ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ(١٣)، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ(١٤) وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيراً، أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ.

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ(١٥) أُوْلُوا ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ(١٦)﴾ الآيَةَ [النساء: ٨]

النسخ: «أَنْ يَنْكِحُوا عَنْ مَنْ رَغِبُوا» في صـ: «أَنْ يَنْكِحُوا مَنْ رَغِبُوا». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿أَمْوَٰلَهُمْ﴾» بعده في نـ: «الآيَة» وسقط ما بعدها. «الآيَة» في نـ بدله: «﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾». «﴿وَبِدَارًا﴾» في ذ: «﴿بِدَارًا﴾». «أَعْدَدْنَا، أَفْعَلْنَا» في هـ، ذ: «اَعْتَدَدْنَا، افْتَعَلْنَا». «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «فِي مَالِ الْيَتِيمِ» في هـ، ذ: «فِي وَالِي الْيَتِيمِ». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «الآيَة» في نـ بدله: «﴿فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾».

(١٠/ ١٥١). (١) أي: سوى اليتامى من النساء. (٢) والآية الأولى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾[النساء: ٣]. (٣) قوله: (في آية أخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾) كذا في رواية صالح، وليس ذلك في آية أخرى بل هو في نفس الآية. وعند مسلم والنسائي ـ واللفظ له ـ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الإسناد في هذا الموضع: فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ الآية، فذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الأولى، وهي قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾. قالت عائشة: وقول الله في الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾، قال في «الفتح»: فظهر أنه سقط من رواية البخاري شيء، «قس» (١٠/ ١٥١). (٤) يقال: رغب فيه إذا أراده، ورغب عنه إذا لم يرده، «ك» (١٧/ ٧٣). (٥) قوله: (فنهوا أن ينكحوا) أي: نهوا عن نكاح المرغوب فيها جميلة متمولة لأجل رغبتهم عنها قليلة المال والجمال، فينبغي أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الذميمة على السواء في العدل، كذا في «قس» (١٠/ ١٥١)، «ك» (١٧/ ٧٣). ومرَّ في «الصحيح» (برقم: ٢٧٦٣): «فبين الله تعالى في هذه الكريمة أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال أو مالٍ رغبوا في نكاحها ولم يُلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، وإذا كانت مرغوباً عنها في قلة المال والجمال تركوها [والتمسوا غيرها من النساء]. قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها ليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها»، انتهى. ومرَّ الحديث (برقم: ٢٤٩٤) في «الشركة». (٦) مرَّ بيانه في (ح: ٢٧٦٣) في «الوصايا». (٧) أي: من مال اليتامى، «قس» (١٠/ ١٥٢). (٨) أي: بقدر حاجته وأجرة سعيه، «بيض» (١/ ٢٠٢). (٩) بعد بلوغهم وإيناس رشدهم، «قس» (١٠/ ١٥٢). (١٠) بأنهم قبضوها فإنه أنفى للتهمة وأبعد من الخصومة، «بيض» (١/ ٢٠٢). (١١) قوله: (﴿وَبِدَارًا﴾) ولأبي ذر: «بداراً». قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا﴾ أي: «مبادرة» قبل بلوغهم بغير حاجة، أي: مسرفين ومبادرين كبرهم. قوله: «﴿أَعْتَدْنَا﴾» يريد: ﴿أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾. قال أبو عبيدة: أي: «أعددنا، أفعلْنا» ولأبي ذر عن الكشميهني: «اعتددْنا افتعلنا». (١٢) وهو العدة، «بيض» (١/ ٢٠٦). (١٣) هو ابن عروة بن الزبير. (١٤) أي: من أكلها، «بيض» (١/ ٢٠٢). (١٥) أي: للتركات، «قس» (١٠/ ١٥٣). (١٦) ممن لا يرث، «قس»

[٤٥٧٥] راجع: ٢٢١٢.

٤٥٧٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[١] الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ[٢]، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ[٣]، عَنْ عِكْرِمَةَ[٤]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ﴾ قَالَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ[٥] وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ[٦]. تَابَعَهُ سَعِيدٌ[٧] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٤ ـ بَابٌ[٨] قَوْلُهُ: ﴿يُوصِيكُمُ[٩] ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ[١٠]﴾[النساء: ١١]

٤٥٧٧ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[١١]: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مُنْكَدِرٍ[١٢]، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ مَاشِيَيْنِ[١٣]، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لاَ أَعْقِلُ[١٤]، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ[١٥]، فَأَفَقْتُ[١٦]، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ﴾.

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ[١٧]﴾[النساء: ١٢]

٤٥٧٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ وَرْقَاءَ[١٨]، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ[١٩]، عَنْ عَطَاءٍ[٢٠]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ[٢١] لِلْوَالِدَيْنِ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ[٢٢]، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ[٢٣] وَالثُّلُثَ[٢٤]، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ[٢٥] الثُّمُنَ[٢٦] وَالرُّبُعَ[٢٧]، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ[٢٨] وَالرُّبُعَ[٢٩].

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ:

النسخ: «سَعِيدٌ» في نـ: «سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ». «﴿فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ». «ابن منكدر» في ذ: «ابن المنكدر». «لاَ أَعْقِلُ» زاد بعده في هـ، ذ: «شَيْئاً». «﴿فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ الآيَة». «بَابٌ» بالتنوين لأبي ذر، وله عن المستملي: «بَابُ قَوْلِه» بالإضافة، «قس» (١٠/ ١٥٥). «قَوْلِهِ» سقط في نـ.

(١٠/ ١٥٣). (١) هو ابن عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ١٥٣). (٢) الثوري، «قس» (١٠/ ١٥٣). (٣) بفتح المعجمة والموحدة، أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان، «ك» (١٧/ ٧٤)، «قس» (١٠/ ١٥٣). (٤) مولى ابن عباس. (٥) قوله: (هي محكمة) والأمر في «﴿فَٱرْزُقُوهُم﴾» للندب أو للوجوب، فشرع إعطاء الحاضرين نصيباً من التركة إما مندوباً وإما واجباً، قيل: هو منسوخ بآية الميراث، «ك» (١٧/ ٧٤). (٦) تفسير لمحكمة، «ك» (١٧/ ٧٤). ومرَّ بيانه (برقم: ٢٧٥٩) في «الوصايا». (٧) قوله: (تابعه سعيد) أي: تابع عكرمةَ سعيدُ بنُ جبير مما وصله في «الوصايا» في (ح: ٢٧٥٩)، وجاء عن ابن عباس في روايات ضعيفة أنها منسوخة، كذا في «قس» (١٠/ ١٥٣ ـ ١٥٤). (٨) بالتنوين لأبي ذر. (٩) أي: يأمركم ويفرض [لكم]. (١٠) قوله: (﴿فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ﴾) أي: في شأن ميراث أولادكم العدلَ، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميعَ الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث، وفرق بين الصنفين، فجعل ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾، وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤونة النفقة، «قس» (١٠/ ١٥٤). (١١) ابن يوسف. (١٢) اسمه محمد، «قس» (١٠/ ١٥٤). (١٣) حال. (١٤) أي: لا أفهم لإجل الإغماء، كما سيأتي. وفي «الاعتصام» (برقم: ٧٣٠٩): «فأتاني وقد أغمي عليَّ»، «قس» (١٠/ ١٥٤). (١٥) الماء الذي توضأ به، «قس» (١٠/ ١٥٤). (١٦) من الإغماء. (١٧) أي: إن لم يكن لهن ولد، «قس» (١٠/ ١٥٥). (١٨) ابن عمر اليشكري، وقيل: الشيباني، «قس» (١٠/ ١٥٦). (١٩) اسمه عبد الله. (٢٠) هو ابن أبي رباح. (٢١) واجبة على ما يراه الموصي من المساواة والتفضيل، «قس» (١٠/ ١٥٦). (٢٢) أي: بآية المواريث. (٢٣) إن كان للميت ولد ذكر أو أنثى، «قس» (١٠/ ١٥٦). (٢٤) إن لم يكن له ولد. (٢٥) أي: الزوجة. (٢٦) مع الولد. (٢٧) مع عدمه. (٢٨) أي: مع عدم الولد. (٢٩) أي: مع الولد.

[٤٥٧٦] راجع: ٢٧٥٩.
[٤٥٧٧] راجع: ١٩٤، أخرجه: م ١٦١٦، س في الكبرى ٦٣٢٣، تحفة: ٣٠٦٠.
[٤٥٧٨] راجع: ٢٧٤٧.

﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾[(١)] الآيَةَ [النساء: ١٩]

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾[(٢)]: لَا تَقْهَرُوهُنَّ. ﴿حُوبًا﴾[النساء: ٢]: إِثْمًا. ﴿تَعُولُوا۟﴾[النساء: ٣]: تَمِيلُوا. ﴿نِحْلَةً﴾[النساء: ٤]: فالنِّحْلَةُ الْمَهْرُ[(٣)].

٤٥٧٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ[(٤)] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ[(٦)]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ـ قَالَ الشَّيْبَانِيُّ[(٧)]: وَذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ السُّوَائِيُّ، وَلَا أَظُنُّهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ قَالَ: كَانُوا[(٨)] إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ.

٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ الآيَةَ [النساء: ٣٣]

﴿مَوَٰلِىَ﴾[(٩)] أَوْلِيَاءَ وَرَثَةً. ﴿عَاقَدَتْ﴾ هُوَ مَوْلَى الْيَمِينِ، وَهُوَ الْحَلِيفُ، وَالْمَوْلَى أَيْضاً ابْنُ الْعَمِّ، وَالْمَوْلَى الْمُنْعِمُ الْمُعْتِقُ، وَالْمَوْلَى الْمُعْتَقُ، وَالْمَوْلَى الْمَلِيكُ، وَالْمَوْلَى مَوْلًى فِي الدِّينِ.

النسخ: «﴿كَرْهًا﴾» زاد في ذ بعده: «﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾». «لَا تَقْهَرُوهُنَّ» في هـ، ذ، قا: «لَا تَنْتَهِرُوهُنَّ». «فالنِّحْلَةُ» كذا في ذ، وفي غيره: «النِّحْلَةُ». «أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ» كذا في ذ، وفي غيره: «حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ». «فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا» في ذ: «وَهُمْ أَحَقُّ بِهَا». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «الآيَةَ» في قتـ، ذ بدله: «﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا﴾». «﴿مَوَٰلِىَ﴾» أَوْلِيَاءَ وَرَثَةً، في قتـ، ذ: «قَالَ مَعْمَرٌ: أولياءُ موالي وَأَوْلِياءُ وَرَثَة». «﴿عَاقَدَتْ﴾» في ذ: «﴿عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾».

---

(١) قوله: (﴿أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾) أي: «أن ترثوا» في موضع رفع على الفاعلية بـ «يَحِلُّ» أي: لا يحل لكم إرثُ النساء، والنساء مفعول به إما على حذف مضاف، أي: أن ترثوا أموال النساء، والخطاب للأزواج، كانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن أو يختلعن بمالهن، وإما من غير حذف والخطاب للأولياء، كما يأتي قريباً. وقوله: «﴿كَرْهًا﴾» حال من النساء، أي: ترثوهن كارهاتٍ أو مُكْرَهاتٍ، وقيل: تم الكلام بقوله: «﴿كَرْهًا﴾»، ثم خاطب الأزواج ونهاهم عن العضل. قوله: «إلا أن يأتين بفاحشة» كالنشوز وسوء العشرة وعدم التعفف، ملتقط من «البيض» (١/ ٢٠٦) و«القس» (١٠/ ١٥٦). (٢) «﴿لَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾» أي: «لا تقهرونهن» بالقاف. ولأبي ذر عن الكشميهني: «لا تَنتهروهُن» بالنون، «قس» (١٠/ ١٥٧). قال الشيخ ابن حجر: هو وهم، والصواب ما عند الجماعة. قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم: أي: «إثماً». وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر: أي: «تميلوا»، من عال يعول إذا مَالَ وجَارَ، وفسره الشافعي بأن لا تكثر عيالكم. قال تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري: «النحلة» ولأبي ذر «فالنحلة» المهر، وقيل: فريضة مسماة. وقيل: عطية وهبة، وسمي الصداق نحلة لأنه لا يجب في مقابلته عوض مالي غير التمتع، «قسطلاني» (١٠/ ١٥٧). (٣) وقيل: فريضة مسماة، وقيل: عطية. (٤) المروزي. (٥) القرشي الكوفي. (٦) هو أبو إسحاق سليمان بن فيروز، «قس» (١٠/ ١٥٨). (٧) قوله: (قال الشيباني) هو سليمان بن فيروز. قوله: «وذكره» أي: الحديثَ. «أبو الحسن» اسمه عطاء. قوله: «ولا أظنه ذكَره إلا عن ابن عباس» حاصله أن الشيباني له فيه طريقان: إحداهما موصولة، وهي عكرمة عن ابن عباس، والثانية مشكوك في وصلها، وهي أبو الحسن السوائي عن ابن عباس، «قس» (١٠/ ١٥٨). (٨) قوله: (كانوا) أي: أهل الجاهلية، كما قاله السدي. أو أهل المدينة، كما قاله الضحاك. وقال الواحدي: في الجاهلية وأول الإسلام، «قس» (١٠/ ١٥٩). (٩) قوله: (﴿مَوَٰلِىَ﴾) أي: «أولياء ورثة» بنصب الكلمتين تفسيراً للموالي، ولأبوي ذر والوقت: «وقال معمر: أولياء موالي» بالإضافة نحو شجر الأراك، والإضافة للبيان، «وأولياء ورثة»

[٤٥٧٩] طرفه: ٦٩٤٨، أخرجه: د ٢٠٨٩، س في الكبرى ١١٠٩٤، تحفة: ٦١٠٠.

٤٥٨٠ ـ حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ[1] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[2]، عَنْ إِدْرِيسَ[3]، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ[4]، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ قَالَ[5]: وَرَثَةً، ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرِيُّ[6] الأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ[7] لِلأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ[8]، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ نُسِخَتْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ مِنَ النَّصْرِ وَالرِّفَادَةِ[9] وَالنَّصِيحَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ. سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ إِدْرِيسَ، وَسَمِعَ إِدْرِيسُ طَلْحَةَ[10].

٨ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]

يَعْنِي: زِنَةَ ذَرَّةٍ[11].

النسخ: «حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ». «الْمُهَاجِرِيُّ» كذا في قتـ، ذ، وفي غيرهما: «الْمُهَاجِرُ». «بَابٌ» بالتنوين كذا في ذ، وفي سـ، ذ: «بابُ قَوْلِهِ» بالإضافة.

بالإضافة أيضاً. قوله: «عاقدت أيمانكم: هو مولى اليمين وهو الحليف» يعني أولياء الميت الذين يلون ميراثه ويحوزونه على نوعين: ولي بالإرث، وهو الوالدان والأقربون، وولي بالموالاة وعقد الولاء، وهم الذين عاقدت أيمانكم. وثبت «أيمانكم» لأبي ذر. قوله: «والمولى أيضاً ابن العم» قاله ابن جرير[1] نقلاً عن العرب. «والمولى المنعم المعتق» بكسر التاء: الذي أنعم على مرقوقه بالعتق. قوله: «والمولى المعتق» بفتح التاء: الذي كان رقيقاً فمنّ عليه بالعتق. قوله: «والمولى المليك» لأنه يلي أمور الناس. «والمولى مولىً في الدِّين» وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه، «قس» (١٠/ ١٦٠). (١) البصري. (٢) حماد ابن أسامة. (٣) ابن يزيد الأودي. (٤) اليامي. (٥) قوله: (﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ قَالَ) أي: ابن عباس: «ورثة» وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما. قوله: «﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾» أي: ذوو أيمانكم ذوي أيمانهم. قال ابن عباس: «كان المهاجرون...» إلخ. قوله: «نسخت» بضم النون مبنياً للمفعول، أي: وراثة الحليف بآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾ وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: كان الرجل يعاقد الرجلَ فإذا مات ورثه الآخر. ومن طريق قتادة: كان الرجل يعاقد الرجلَ في الجاهلية فيقول: دمي دمك وترثني وأرثك، فلما جاء الإسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث، وهو السدس، ثم نسخ ذلك فقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] وهذا هو المعتمد. ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين: الأولى حيث كان المعاقِد يرث وحده دون العصبة[2] فنزلت: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا﴾ فصاروا جميعاً يرثون، وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس، ثم نسخ ذلك آيةُ الأحزاب وخُصَّ الميراثُ بالعصبة، قاله في «الفتح»، «قس» (١٠/ ١٦١). (٦) بزيادة مثناة تحتية مشددة لأبوي ذر والوقت، «قس» (١٠/ ١٦١). (٧) أي: أقربائه، «قس» (١٠/ ١٦١). (٨) أي: بين المهاجرين والأنصار، وهذا كان في ابتداء الإسلام، «قس» (١٠/ ١٦١). (٩) قوله: (من النصر والرفادة) بكسر الراء أي: المعاونة، والجار والمجرور متعلق بمحذوف، أي: والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم، كما صرح به الطبري عن كريب بهذا الإسناد. قوله: «وقد ذهب الميراث» أي: بين المتعاقدين. «ويوصي له» بكسر الصاد أي: للحليف، وقد سبق الحديث في «الكفالة» (أي: برقم: ٢٢٩٢)، كذا في «قس» (١٠/ ١٦١). وقال صاحب «المدارك» (١/ ٢٢٣): المراد به عقد الموالاة، وهي مشروعة، والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة، وهو قولنا، كذا في «التفسير الأحمدي». (١٠) فيه التصريح بالتحديث، ولم يثبت هذا إلا في رواية المستملي والكشميهني كما في الفرع، قال ابن حجر: في رواية المستملي وحده. وتبعه العيني، «قس» (١٠/ ١٦١). (١١) هي في الأصل أصغر النمل التي لا وزن لها، وقيل: ما يرفعه الريح من التراب، وقيل: كل جزء من أجزاء هباء في الكوة ذرة، «قس» (١٠/ ١٦٢).

[٤٥٨٠] راجع: ٢٢٩٢.

(١) في الأصل: «جريج»، وهو تحريف.

(٢) في الأصل: «حيث كان العاقد يرث وهذه دون العصبة».

٤٥٨١ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٢]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ أُنَاساً فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ[٣]، هَلْ تُضَارُّونَ[٤] فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ[٥]، ضَوْءٌ[٦] لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ[٧]». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ضَوْءٌ[٨] لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ»، قَالُوا: لاَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ[٩] يَتَّبِعُ[١٠] كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلاَ يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنَ الأَصْنَامِ وَالأَنْصَابِ[١١] إِلاَّ يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلاَّ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، بَرٌّ[١٢] أَوْ فَاجِرٌ[١٣] وَغُبَّرَاتُ[١٤][١٥] أَهْلِ الْكِتَابِ، فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنَ اللَّهِ. فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلاَ وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْغُونَ[١٦]؟ قَالُوا: عَطِشْنَا رَبَّنَا[١٧] فَاسْقِنَا. فَيُشَارُ[١٨] أَلاَ تَرِدُونَ، فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ[١٩]، يَحْطِمُ[٢٠] بَعْضُهَا بَعْضاً فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى، فَيُقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ. فَيُقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلاَ وَلَدٍ. فَيُقَالُ لَهُمْ: مَا تَبْغُونَ[٢١]؟ فَكَذَلِكَ مِثْلَ الأَوَّلِ[٢٢]،

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ». «حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ» في ذ: «أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ». «أَنَّ أُنَاساً» في عس، صـ، ذ: «أَنَّ نَاساً». «ضَوْءٌ» في نـ: «ضَوْءاً»، وكذا في الموضع الثاني الآتي. «يَتَّبِعُ» في سـ، ذ: «فَيَتَّبِعُ»، [وفي «قس» (١٠/ ١٦٣): تَتْبَعُ بسكون المثناة الفوقية، ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني: تَتَّبِعُ بتشديدها، وله عن المستملي فَتَتْبَعُ، بزيادة فاء مع سكون الفوقية، والرفع في كلها، ويجوز الجزم بتقدير اللام]. «مَنْ كُنْتُمْ» في سـ، حـ، ذ: «مَا كُنْتُمْ». «يُدْعَى النَّصَارَى» في نـ: «تُدْعَى النَّصَارَى». «مَا اتَّخَذَ اللَّهُ» في نـ: «مَاذَا اتَّخَذَ اللَّهُ». «مَا تَبْغُونَ» في نـ: «مَاذَا تَبْغُونَ».

---

(١) الرملي. (٢) العدوي المدني. (٣) قوله: (نعم) أي: ترونه، وهذه رؤية الامتحان المميِّزَةُ بين مَنْ عَبَدَ الله وبين مَنْ عَبَدَ غيره لا رؤية الكرامة التي هي ثواب أوليائه في الجنة، «قس» (١٠/ ١٦٣).
(٤) قوله: (تُضارُّون) بضم أوّله وورائه مشددةً بصيغة المفاعلة، أي: : لا تضرون أحداً ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلةٍ ولا مضايقةٍ، «قس» (١٠/ ١٦٣). قال الكرماني (١٧/ ٧٧): «تضارون» بتشديد الراء أي: هل تضارّون غيرَكم في حال الرؤية بمزاحمة وخفاء ونحوه؟. وبتخفيفها، أي: هل يلحقكم في رؤيته ضير؟ وهو الضرر، ولفظ «ضوء» بالجر بدل مما قبله، وفي بعضها: «ضوءَى» بلفظ فَعلى بفتح الفاء، والتشبيه إنما وقع في الوضوح وزوال المشقةِ والاختلافِ لا في المقابلة والجهة وسائر الأمور التي جرت العادة بها عند الرؤية، انتهى. فالرؤية له تعالى حقيقة لكننا لا نُكيِّفُها بل نَكِلُ كُنْه معرفتها إلى علمه تعالى، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٦٣). (٥) وهي اشتداد حر الشمس بالنهار في الصيف، «قس» (١٠/ ١٦٣). (٦) بالرفع أي: هي ضوء، [وأعربه في «الكواكب» بالجر بدلاً مما قبله]، ولمسلم: «صحواً»، «قس» (١٠/ ١٦٣). (٧) تأكيد لما قبله. (٨) بالرفع أي: هي ضوءٌ، «قس» (١٠/ ١٦٣). (٩) أي: نادى مناد، «قس» (١٠/ ١٦٣).
(١٠) بالرفع ويجوز الجزم بتقدير اللام، «قس» (١٠/ ١٦٣).
(١١) حجارة كانت تعبد من دون الله، «قس» (١٠/ ١٦٣). (١٢) أي: مطيع لربه. (١٣) أي: منهمك في المعاصي. (١٤) جمع لجمع الغابر أي: البقايا، «ك» (١٧/ ٧٨). (١٥) قوله: (غبرات) بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء، بالرفع والجر مع الإضافة فيهما لأبي ذر، وبالجرِّ مُنوَّناً [للأصيلي]، أي: بقايا أهل الكتاب، «قسطلاني» (١٠/ ١٦٣). (١٦) أي: تطلبون، «قس» (١٠/ ١٦٣).
(١٧) بإسقاط أداة النداء، «قس» (١٠/ ١٦٣). (١٨) من الإشارة، ويحتمل أن يكون من قولهم: شرت الدابة إذا عرضها على البيع، «ك».
(١٩) قوله: (كأنها سَراب) بالسين المهملة، هو الذي تراه نصفَ النهار في الأرض القفر والقنع[١] المستوي في الحر الشديد لامعاً مثلَ الماء يحسبه الظمآنُ ماء، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، «قس» (١٠/ ١٦٣ ـ ١٦٤). (٢٠) بكسر الطاء أي: يكسر، «قس» (١٠/ ١٦٤). (٢١) أي: تطلبون. (٢٢) أي: فقالوا: عطشنا ربنا إلى آخره، «قس» (١٠/ ١٦٤).

[٤٥٨١] راجع: ٢٢، أخرجه: م ١٨٣، تحفة: ٤١٧٢.

(١) كذا في «قس»، وفي الأصل: «القاع».

حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلاَّ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، أَتَاهُمْ[١] رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ[٢][٣] مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ[٤] فِيهَا، فَيُقَالُ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ. قَالُوا: فَارَقْنَا النَّاسَ[٥] فِي الدُّنْيَا عَلَى أَفْقَرِ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ، وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ[٦]. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ[٧]: لاَ نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً.

٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَكَيْفَ[٨] إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ[٩] وَجِئْنَا بِكَ[١٠] عَلَىٰ هَٰؤُلَآءِ[١١] شَهِيدًا﴾ الآية [النساء: ٤١]

الْمُخْتَالُ وَالْخَتَّالُ[١٢] وَاحِدٌ. ﴿نَّطْمِسَ[١٣]﴾[النساء: ٤٧]: نُسَوِّيَهَا حَتَّى تَعُودَ كَأَقْفَائِهِمْ. طَمَسَ الْكِتَابَ مَحَاهُ. ﴿سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥]: وُقُوداً[١٤].

٤٥٨٢ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٦]، عَنْ سُفْيَانَ[١٧]، عَنْ سُلَيْمَانَ[١٨]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٩]، عَنْ عَبِيدَةَ[٢٠]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٢١] ـ قَالَ يَحْيَى[٢٢]: ....

النسخ: «رَأَوْهُ فِيهَا» زاد بعده في نـ: «أَوَّلَ مَرَّةٍ». «فَيُقَالُ» في ذ: «فَقَالَ». «تَتْبَعُ» في نـ: «يَتَّبِعُ». «قَولِه» سقط في نـ. «الآيَة» سقط في نـ. «وَالْخَتَّالُ» في صـ: «وَالخَالُ». «﴿سَعِيرًا﴾» في ذ: «جَهَنَّمَ سَعِيراً». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ذ: «أَخْبَرَنِي يَحْيَى»، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا يَحْيَى».

(١) الإتيان مجاز عن الظهور أي: ظهر لهم، «ك» (١٧/ ٧٨). (٢) أي: أقرب صفة، «قس» (١٠/ ١٦٤). (٣) قوله: (أدنى صورة) أي: أقربها، قال الخطابي: الصورة الصفة، يقال: صورة هذا الأمر كذا: أي: صفته كذا، وأطلق الصورة على سبيل المشاكلة والمجاز. والرؤية بمعنى العلم لأنهم لم يروه قبل ذلك، ومعناه: يتجلى الله لهم على الصفة التي يعرفونه بها، «كرماني» (١٧/ ٧٨ ـ ٧٩). (٤) عرفوه، «قس» (١٠/ ١٦٤). (٥) قوله: (فارقنا الناسَ) أي: الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا. قوله: «على أفقر» أي: أحوج «ما كنا إليهم» في معايشنا ومصالح دنيانا، «ولم نصاحبهم» بل قاطعناهم، «قس» (١٠/ ١٦٤). (٦) أي: نعبده في الدنيا. (٧) قوله: (فيقولون) زاد مسلم (ح: ١٨٣): «نعوذ بالله منك، لا نشرك بالله شيئاً» وإنما قالوا ذلك لأنه سبحانه تعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها، «قس» (١٠/ ١٦٤). (٨) استفهام توبيخ، «قس» (١٠/ ١٦٤). (٩) أي: فكيف [حال] هؤلاء الكفار أو صنيعهم إذا جئنا من كل أمة بنبيهم يشهد على كفرهم لقوله تعالى: ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدًا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡ﴾ [المائدة: ١١٧]، «قس» (١٠/ ١٦٤). (١٠) يا محمد. (١١) أي: على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقائدهم ولدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم، «قس» (١٠/ ١٦٥). (١٢) قوله: (المختال والختّال) بفتح الخاء المعجمة والفوقية المشددة معناهما «واحد» كذا في رواية الأكثر، ولا ينتظم هذا مع المختال، لأن «المختال» هو صاحب الخيلاء والكبر، فهو مفتعل من الخيلاء، وأما «ختال» فهو فَعّال من الختل، وهو الخديعة، فلا يمكن أن يكون بمعنى المختال المراد به المتكبر. وللأصيلي «والخال» بدون الفوقية بدل «الختال»، وصوّبه غير واحد؛ لأنه يطلَقُ على معان، فيكون بمعنى الخائل وهو المتكبر، قال في اليونينية: وعند أبي ذر «والختال» بالخاء والتاء، وأنكر ذلك شيخنا الإمام أبو عبد الله بن مالك قال: والصواب «والخال» بغير تاء، انتهى. ومراده قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا﴾[النساء: ٣٦]، «قس» (١٠/ ١٦٥). (١٣) قوله: (﴿نَّطۡمِسَ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلۡنَا مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهٗا﴾ أي: «نسوِّيها حتى تعود كأقفائهم» حقيقة أو هو تمثيل وليس المراد حقيقته حسًّا، وأسند الطبري عن قتادة: المراد أن تعود الأوجه في الأقفية. ويقال: طَمَسَ الكتابَ: إذا محاه، «قس» (١٠/ ١٦٥). (١٤) هو تفسير «﴿سَعِيرًا﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾، «ك» (١٧/ ٧٩). (١٥) ابن الفضل المروزي. (١٦) ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ١٦٥). (١٧) الثوري، «قس» (١٠/ ١٦٥). (١٨) ابن مهران الأعمش، «قس» (١٠/ ١٦٥). (١٩) النخعي. (٢٠) بالفتح ابن عمرو السلماني، «قس» (١٠/ ١٦٥). (٢١) أي: ابن مسعود. (٢٢) ابن سعيد، بالإسناد

[٤٥٨٢] أطرافه: ٥٠٤٩، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥، ٥٠٥٦، أخرجه: م ٨٠٠، د ٣٦٦٨، ت ٣٠٢٥، س في الكبرى ١١١٠٥، تحفة: ٩٤٠٢.

بَعْضُ الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ[١] ـ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قُلْتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟! قَالَ: «فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي[٢]». فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ[٣]: «أَمْسِكْ»، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ[٤].

١٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾[النساء: ٤٣]

﴿صَعِيدًا[٥]﴾[النساء: ٤٣]: وَجْهُ[٦] الأَرْضِ.

وَقَالَ جَابِرٌ[٧]: كَانَتِ الطَّوَاغِيتُ[٨] الَّتِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا فِي جُهَيْنَةَ[٩] وَاحِدٌ[١٠]، وَفِي أَسْلَمَ[١١] وَاحِدٌ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ[١٢] وَاحِدٌ، كُهَّانٌ[١٣] يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ[١٤].

وَقَالَ عُمَرُ[١٥]: الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ[١٦]: الشَّيْطَانُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ[١٧]: الْجِبْتُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ[١٨]: الشَّيْطَانُ، وَالطَّاغُوتُ: الْكَاهِنُ.

٤٥٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[١٩] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ[٢٠]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[٢١]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: هَلَكَتْ[٢٢] قِلَادَةٌ لأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رِجَالاً، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوءٍ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلَّوْا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ التَّيَمُّمَ[٢٣].

١١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ:

النسخ: «فَإِنِّي أُحِبُّ» في نـ: «إِنِّي أُحِبُّ». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «مِّنَ ٱلْغَآئِطِ» زاد بعده في نـ: «﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «التَّيَمُّمَ» في نـ: «يَعْنِي آيَةَ التَّيَمُّمِ». «بَابٌ» سقط في نـ.

السابق، «قس» (١٠/ ١٦٦). (١) قوله: (قال يحيى: بعض الحديث عن عمرو بن مرة) بضم الميم وشدة الراء، التابعي، وذكر البخاري كلامه للتقوية وإلا فإسناده مقطوع، وبعض الحديث مجهول. وفي «القسطلاني» (١٠/ ١٦٦): أنه رواه عن إبراهيم النخعي بإسناده المذكور. والحاصل أن الأعمش سمع الحديث من إبراهيم النخعي وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن إبراهيم يعني عن عبيدة عن ابن مسعود، «خير». (٢) ليكون عرض القرآن سنة أو ليتدبره، «قس» (١٠/ ١٦٦). (٣) صلى الله عليه وسلم. (٤) قوله: (تذرفان) بالذال المعجمة وكسر الراء، أي: تطلقان دمعهما، وبكاؤه ﷺ على المفرطين أو لعظم ما تضمنته الآية من هولِ[١] المطلع وشدة الأمر، أو بكاء فرح لا بكاء حزن؛ لأنه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الأمم. وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين في نسق واحد، وأخرجه أيضاً في «فضائل القرآن» (ح: ٥٠٤٩)، «قسطلاني» (١٠/ ١٦٦). (٥) أي: قال تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا﴾. (٦) لأبي ذر بالرفع، أي: هو الأرض، «قس» (١٠/ ١٦٧). (٧) ابن عبد الله الأنصاري، في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾[النساء: ٦٠]. (٨) جمع طاغوت. (٩) قبيلة. (١٠) أي: طاغوت واحد. (١١) قبيلة. (١٢) أي: قبيلة. (١٣) جمع كاهن، «قس» (١٠/ ١٦٨). (١٤) أي: بالأخبار عن الكائنات في المستقبل، «قس» (١٠/ ١٦٨). (١٥) ابن الخطاب. (١٦) يريد قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾[النساء: ٥١]، «قس» (١٠/ ١٦٨). (١٧) مولى ابن عباس، «قس» (١٠/ ١٦٨). (١٨) فيه جواز وقوع المعرَّب في القرآن، وحمله الشافعي على توارد اللغتين، «قس» (١٠/ ١٦٨). (١٩) ابن سلام، «قس» (١٠/ ١٦٨). (٢٠) ابن سليمان، اسمه عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ١٦٨). (٢١) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ١٦٨). (٢٢) ضاعت. (٢٣) هذا الحديث سبق تاماً (برقم: ٣٣٤) في «التيمم».

[٤٥٨٣] راجع: ٣٣٤، أخرجه: د ٣١٧، تحفة: ١٧٠٦٠.

(١) في الأصل: «حول»، وهو تحريف.

﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾(١) [النساء: ٥٩] ذَوِي الأَمْرِ

٤٥٨٤ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ(٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ(٣)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ(٤)، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ(٥)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾. قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ(٦) بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ(٧)، إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ(٨).

١٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ(٩) لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ(١٠)﴾ [النساء: ٦٥]

٤٥٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ(١٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(١٣)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ(١٤) قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرُ(١٥) رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ(١٦) ....

النسخ: «﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾» زاد قبله في نـ: «﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾». «ذَوِي الأَمْرِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ» في كن: «حَدَّثَنَا سنيد(١٧)». «قوله» سقط في نـ.

(١) قوله: (وأولي الأمر منكم) أي: «ذوي الأمر»، وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم في رعاية العدل، ويدرج فيهم القُضاةُ وأُمراءُ(١) السرية. أمر الله الناسَ بطاعتهم بعد ما أمرهم بالعدل تنبيهاً على أن وجوب طاعتهم ما داموا على الحق، «قسطلاني» (١٠/ ١٦٨ ـ ١٦٩). (٢) المروزي. (٣) المصيصي. (٤) أي: عبد الملك. (٥) ابن هرمز. (٦) قوله: (نزلت في عبد الله) قال في «الخير الجاري»: قد تردد البعض فيه رواية ودراية. [وفي رواية:] قال: اجلسوا إنما كنت أمزح. وأنها كانت في سرية الأنصار، وعبد الله بن حذافة قرشي مهاجري، والظاهر من هذا الطريق ومن الطريق المذكور فيما سبق تعددُ الواقعة، قال في «الفتح» (٨/ ٥٩): والمراد من قصة ابن حذافة قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩]، انتهى. وسيجيء بعض بيانه في الصفحة اللاحقة إن شاء الله تعالى، ومرَّ ذكر السرية (برقم: ٤٣٤٠) في «المغازي». (٧) القرشي السهمي من قدماء المهاجرين، توفي بمصر في خلافة عثمان، «قس» (١٠/ ١٦٩). (٨) قوله: (في سرية) مرَّ ذكر السرية (برقم: ٤٣٤٠) في «باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي». قال القسطلاني (١٠/ ١٦٩): وقد اعترض الداودي على القول بأن الآية نزلت في عبد الله بن حذافة: بأنه وهم من غير ابن عباس؛ لأن الآية إن كانت نزلت قبل هذه القصة، فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره؟! وإن كانت بعد فإنما قيل لهم: إنما الطاعة في المعروف، وما قيل لهم: لِمَ لَمْ تطيعوه؟ وأجاب في «الفتح» (٨/ ٢٥٤): [بأن المراد] من قصة ابن حذافة قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ لأن أهل السرية تنازعوا في امتثال ما أمرهم به، فالذين همّوا أن يطيعوه وقفوا(٢) عند امتثال الأمر بالطاعة، والذين امتنعوا عارض عندهم الفرارُ من النار، فناسب أن ينزل في ذلك ما يرشدهم إلى ما يفعلونه عند التنازع، وهو الردّ إلى الله وإلى رسوله. (٩) أي: فوربك، و«لا» مزيدة لتأكيد القسم، «قس» (١٠/ ١٧٠). (١٠) أي: فيما اختلف بينهم. (١١) المديني. (١٢) هو غندر. (١٣) ابن راشد. (١٤) ابن الزبير ابن العوام. (١٥) ابن العوام. (١٦) قوله: (رجلاً من الأنصار) قال العيني (٩/ ٦٦): قال شيخنا: لم يقع تسمية هذا الرجل في شيء من طرق الحديث فيما وقفت عليه، ولعل الزبير وبقية الرواة أرادوا سَترَه لما وقع. قال الداودي: إنه كان منافقاً. قال النووي: وجعله من الأنصار لكونه من قبيلتهم لا من أنصار المسلمين، ويعكر على هذا قولُ البخاري في كتاب «الصلح» (ح: ٢٧٠٨): «أنه من الأنصار قد شهد بدراً»، انتهى مختصراً. قال القسطلاني (١٠/ ١٧٢): قيل: كان هذا الرجل يهودياً، وعورض بأنه وصف بكونه أنصارياً ولو كان يهودياً لم يوصف بذلك؛ إذ هو وصفُ مدح. ولا يعد أن يبتلى غيرُ المعصوم بمثل ذلك عند الغضب، انتهى. (١٧) ابن داود، هذا لابن السكن بدل «صدقة»، وضعف أبو

[٤٥٨٤] أخرجه: م ١٨٤٣، د ٢٦٢٤، ت ١٦٧٢، س ٤١٩٤، تحفة: ٥٦٥١.

[٤٥٨٥] راجع: ٢٣٦٠، تحفة: ٣٦٣٤.

(١) في الأصل: «وآمر».

(٢) في الأصل: «وكفوا».

فِي شَرِيجٍ[١] مِنَ الْحَرَّةِ[٢]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ[٣] الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ». فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ[٤] ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ[٥] وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ[٦]، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ». وَاسْتَوْعَى[٧] النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ حِينَ أَحْفَظَهُ[٨] الأَنْصَارِيُّ، كَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا[٩] بِأَمْرٍ لَهُمَا فِيهِ سَعَةٌ. قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسِبُ هَذِهِ الآيَاتِ إِلاَّ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

١٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَأُولَٰئِكَ[١٠] مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ[١١]﴾ [النساء: ٦٩]

٤٥٨٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ[١٣]، عَنْ عُرْوَةَ[١٤]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إِلاَّ خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ». وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ[١٥] شَدِيدَةٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ[١٦].

١٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا لَكُمْ[١٧] لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ إِلَى ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥]

النسخ: «أَنْ كَانَ» في هـ، ذ: «آن كَانَ»، وفي حـ، سـ، ذ: «وَأَنْ كَانَ». «فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ» في قتـ، ذ: «فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». «بِأَمْرٍ لَهُمَا» في هـ، ذ: «بِأَمْرٍ لَهُ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿مِّنَ النَّبِيِّينَ﴾» في نـ بدله: «الآية». «قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ» في ذ: «عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ». «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ» في قتـ، ذ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ». «الَّذِي قُبِضَ فِيهِ» في هـ، ذ: «الَّتِي قُبِضَ فِيهَا». «بَابٌ» بالتنوين ثبت في ذ. «إِلَى ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾» في قتـ، ذ بدله: «الآية».

حاتم سنيداً، كذا في «قس» (١٠/ ١٦٩). (١) بفتح المعجمة وكسر الراء آخره جيم: مسير الماء يكون في الجبل وينزل إلى السهل، «قس» (١٠/ ١٧١). (٢) أي: حرة المدينة هي أرض ذات حجارة خارج المدينة. (٣) بهمزة قطع. (٤) قوله: (أن كان) بفتح الهمزة وكسرها، والجزاء محذوف، وكذا المعلل، أي: لأن كان ابن عمتك حكمتَ له بالتقديم والترجيح، وكان الزبير ابنَ صفيةَ بنتِ عبد المطلب عمةِ رسول الله ﷺ، «ك» (١٧/ ٨٢)، «قس» (١٠/ ١٧١). ولأبي ذر عن الكشميهني: «آن كان» بهمزة مفتوحة ممدودة استفهام إنكاري، وله عن الحموي والمستملي: «وأن كان» بواو وفتح الهمزة[١]، ووقع عند الطبري فقال: اعدل يا رسول الله، وأن كان ابنَ عمتك، أي: من أجل هذا حكمتَ له عليّ. قوله: «فتلون وجهه» أي: تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة، «قس» (١٠/ ١٧١). ومرَّ الحديث في (رقم: ٢٣٥٩ و٢٧٠٨)، وغير ذلك. (٥) أي: تغير. (٦) بفتح الجيم وسكون المهملة، المراد به جدران الشربات وهي الحفر التي تحفر في أصول النخل، «قس» (١٠/ ١٧١). (٧) أي: استوفى. (٨) بالحاء المهملة والفاء والظاء المعجمة أي: أغضبه، «قس» (١٠/ ١٧٢). (٩) أي: في أول الأمر، «قس» (١٠/ ١٧٢). (١٠) أي: من أطاع الله والرسول. (١١) في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر، وليس المراد كون الكل في درجة واحدة. (١٢) الطائفي نزيل الكوفة. (١٣) سعد بن إبراهيم. (١٤) ابن الزبير، «قس» (١٠/ ١٧٣). (١٥) بضم الموحدة وشدة المهملة: غلظ وخشونة تعرض في مجاري النفس فيغلظ الصوت، «قس» (٩/ ٤٧٢). (١٦) قوله: (خُيِّر) بضم الخاء المعجمة، أي: خُيِّرَ بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة، وهذا معنى قوله في الحديث الآخر: «اللَّهُم الرفيقَ الأعلى» ثلاثاً، «قس» (١٠/ ١٧٣). ومرَّ الحديث (برقم: ٤٤٣٥) مع بعض بيانه. (١٧) قوله: (﴿وَمَا لَكُمْ﴾) مبتدأ وخبر. وقوله: «﴿لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾» حال، والعامل فيها ما في الظرف من معنى الفعل. وقوله: «المستضعفين» عطف على اسم «الله» أي: وفي سبيل المستضعفين، وهو تخليصهم من الأسر، «بيضاوي» (١/ ٢٢٤).

[٤٥٨٦] راجع: ٤٤٣٥.

(١) في الأصل: «وكسر الهمزة».

٤٥٨٧ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ.

٤٥٨٨ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ[٤]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٥]: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ تَلَا: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ[٦] مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾[النساء: ٩٨] قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي[٧] مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ[٨].

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[٩]: ﴿حَصِرَتْ﴾[النساء: ٩٠]: ضَاقَتْ. ﴿تَلْوُۥٓا﴾[النساء: ١٣٥]: أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[١٠]: الْمُرَاغَمُ: الْمُهَاجَرُ[١١]، رَاغَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي. ﴿مَّوْقُوتًا﴾[النساء: ١٠٣]: مُوَقَّتًا وَقْتَهُ عَلَيْهِمْ.

١٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَا لَكُمْ[١٢] فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ[١٣] فِئَتَيْنِ[١٤] وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم[١٥]﴾[النساء: ٨٨]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَدَّدَهُمْ[١٦]، ﴿فِئَةٌ﴾: جَمَاعَةٌ.

٤٥٨٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[١٧] وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ[١٨] قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٩]، عَنْ عَدِيٍّ[٢٠]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ[٢١]، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: ﴿فَمَا لَكُمْ[٢٢] فِى ٱلْمُنَٰفِقِينَ[٢٣] فِئَتَيْنِ[٢٤]﴾ رَجَعَ نَاسٌ[٢٥] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أُحُدٍ، وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: ....

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ» زاد بعده في ذ: «مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ». «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ» في سـ، حـ، ذ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿أَرْكَسَهُم﴾» زاد بعده في نـ: «﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «وَكَانَ النَّاسُ» في نـ: «فَكَانَ النَّاسُ».

---

(١) المسندي. (٢) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ١٧٤). (٣) مصغراً ابن أبي يزيد المكي، «قس» (١٠/ ١٧٤). (٤) السختياني. (٥) عبد الله. (٦) قوله: (﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾) استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصولِ وضميره والإشارة إليه. وذكر «الولدان» إن أريد به المماليك ـ أي: بأن كان جمع وليد ـ فظاهر، وإن أريد به الصبيان فللمبالغة في الأمر والإشعار بأنهم على صدد وجوب الهجرة فإنهم إذا بلغوا وقدروا فلا محيص لهم عنها، «بيضاوي» (١/ ٢٣٢). (٧) أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية، «قس» (١٠/ ١٧٤). (٨) أي: جعلهم من المعذورين المستضعفين، «ك» (١٧/ ٨٣). (٩) قوله: (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم في تفسيره في قوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ﴾ أي: «ضاقت». وعنه أيضاً مما وصله الطبري: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟﴾ أي: تلووا «ألسنتكم» عن شهادة الحق أو تعرضوا عن أدائها ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[النساء: ١٣٥]، كذا في «قس» (١٠/ ١٧٥). (١٠) أي: غير ابن عباس. (١١) قوله: (المراغَم: المهاجَر) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾[النساء: ١٠٠] قال أبو عبيدة: المراغَم والمهاجَر واحد. وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾: أي: «مُوَقَّتاً وَقَّتَه عليهم» تبارك وتعالى، «قس» (١٠/ ١٧٥). (١٢) مبتدأ وخبر، «قس» (١٠/ ١٧٥). (١٣) حال. (١٤) حال كما سيجيء، والمعنى ما لكم لا تتفقون في شأنهم بل افترقتم في شأنهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهوره، «قس» (١٠/ ١٧٥). (١٥) أي: ردّهم في حكم المشركين كما كانوا، «قس» (١٠/ ١٧٥). (١٦) بتشديد المهملة الأولى أي: فرقهم وهو تفسير «أركسهم»، «ك» (١٧/ ٨٣). (١٧) محمد بن جعفر. (١٨) ابن مهدي. (١٩) ابن الحجاج. (٢٠) ابن ثابت التابعي، «قس» (١٠/ ١٧٦)، «ك» (١٧/ ٨٣). (٢١) الخطمي الصحابي، «قس» (١٠/ ١٧٦). (٢٢) مبتدأ وخبر، «قس» (١٠/ ١٧٥). (٢٣) حال من «فئتين» أي: متفرقين فيهم. (٢٤) حال عاملها «لكم»، «بيض» (١/ ٢٢٩). (٢٥) وهم عبد الله بن

[٤٥٨٧] راجع: ١٣٥٧، تحفة: ٥٨٦٨.
[٤٥٨٨] راجع: ١٣٥٧، تحفة: ٥٧٩٧.
[٤٥٨٩] راجع: ١٨٨٤.

فَرِيقٌ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ[1]، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لاَ[2]، فَنَزَلَتْ[3]: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾، وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيْبَةُ[4] تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ».

بَابُ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ[5] أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾[النساء: ٨٣]: أَفْشَوْهُ

﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ[6]﴾[النساء: ٨٣]: يَسْتَخْرِجُونَهُ. ﴿حَسِيبًا[7]﴾[النساء: ٨٦]: كَافِياً. ﴿إِلَّآ إِنَٰثًا[8]﴾[النساء: ١١٧]: الْمَوَاتَ حَجَراً أَوْ مَدَراً وَمَا أَشْبَهَهُ. ﴿مَّرِيدًا[9]﴾[النساء: ١١٧]: مُتَمَرِّداً. ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ[10]﴾[النساء: ١١٩]: بَتَكَهُ: قَطَعَهُ. ﴿قِيلًا[11]﴾[النساء: ١٢٢]: وَقَوْلاً وَاحِدٌ. ﴿طَبَعَ[12]﴾[النساء: ١٥٥]: خُتِمَ.

١٦ - بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[النساء: ٩٣]

٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[13] قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: ....

النسخ: «وَقَالَ» في ذ: «فَقَالَ». «خَبَثَ الْفِضَّةِ» في حـ، ذ: «خَبَثَ الْحَدِيدِ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «أَفْشَوْهُ» في نـ: «أَيْ: أَفْشَوْهُ». «الْمَوَاتَ» في نـ: «يَعْنِي الْمَوَاتَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ.

أُبَي وأتباعه وكانوا ثلاثمائة، «قس» (١٠/ ١٧٦). (١) يا رسول الله فإنهم منافقون، «قس» (١٠/ ١٧٦). (٢) أي: لا تقتلهم فإنهم تكلموا بكلمة الإسلام، «قس» (١٠/ ١٧٦). (٣) وقيل: نزلت في قوم رجعوا إلى مكة وارتدوا، «قس» (١٠/ ١٧٦). (٤) قوله: (إنها طيبة) اسم المدينة، إن كان هذا كلاماً مستأنفاً فظاهر، وإن كان مربوطاً بما قبله كان فيه إشارة إلى أن هؤلاء ستنفيهم[1] الطيبة، أي: تخرجهم المدينة، «خ». (٥) كفتح أو غنيمة. (٦) يريد قوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ﴾، «قس» (١٠/ ١٧٧). (٧) يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾. (٨) قوله: (﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ أي: ما يعبدون من دون الله إلا إناثاً. «وإناثا يعني الموات...» إلخ. قال الحسن: كل شيء لا روح فيه كالحجر والخشبة هي إناث، وقد كانوا يسمون أصنامهم بأسماء الإناث كاللات والعزى ومناة، كذا في «قس» (١٠/ ١٧٧). (٩) قوله: (﴿مَّرِيدًا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾ أي: ما يعبدون بعبادة الأصنام إلا شيطاناً مريداً «متمرداً»، «قس» (١٠/ ١٧٧). (١٠) قوله: (﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ﴾) يريد قوله: «﴿وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾»، هو من حكاية قول الشيطان وقد كانوا يشقون أذني الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، وحرّموا على أنفسهم الانتفاعَ بها، ولا يردّونها عن ماء ولا مرعى، «قس» (١٠/ ١٧٧). (١١) يريد قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾. (١٢) قوله: (﴿طَبَعَ﴾) بضم الطاء وكسر الموحدة، أي: «خُتِمَ»، يريد تفسير قوله تعالى: ﴿طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾. ولم يذكر المؤلف حديثاً في هذا الباب، قال الحافظ ابن كثير (٢/ ١٢٧): ولنذكر هنا يعني عند تفسير آية الباب حديث عمر بن الخطاب المتفق عليه حين بلغه «أن رسول الله ﷺ طلّق نساءه»، فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناسَ يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على النبي ﷺ فاستفهمه: أطلَّقتَ نساءك؟ قال: لا، فقلت: الله أكبر»، وذكر الحديث بطوله. وعند مسلم: «فقلت: أطلقتهن؟ فقال: لا، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يطلِّق نساءه، ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾[النساء: ٨٣]، فكنت أنا استنبطتُ ذلك الأمر». قال الحافظ ابن حجر: وهذه القصة عند البخاري لكن بدون هذه الزيادة فليست على شرطه، فكأنه أشار إليها بهذه الترجمة، انتهى. وظاهر قول المفسرين السابق أن سببَ نزول [هذه الآية] الإخبارُ عن السرايا والبعوث بالأمن والخوف وهو خلاف ما في حديث مسلم، «قس» (١٠/ ١٧٧). (١٣) ابن الحجاج.

[٤٥٩٠] راجع: ٣٨٥٥، أخرجه: م ٣٠٢٣، د ٤٢٧٥، س ٣٩٩٩، تحفة: ٥٦٢١.

(١) في الأصل: «سينقيهم».

اخْتَلَفَ فِيهَا[١] أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَرَحَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

١٧ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ[٢] لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]

السِّلْمُ[٣][٤] وَالسَّلَمُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ.

٤٥٩١ ـ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٦]، عَنْ عَمْرٍو[٧]، عَنْ عَطَاءٍ[٨]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾. قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَجُلٌ[٩] فِي غُنَيْمَةٍ[١٠] لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ[١١] وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] تِلْكَ الْغُنَيْمَةُ.

قَالَ[١٢]: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلسَّلَٰمَ[١٣]﴾.

١٨ ـ بَابٌ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]

٤٥٩٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ[١٦]: أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ[١٧] فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا[١٨] أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ[١٩]: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾،

النسخ: «اخْتَلَفَ فِيهَا» في نـ: «آيَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا». «فَرَحَلْتُ» كذا في هـ، وفي ذ: «فَدَخَلْتُ». «مَا نَزَلَ» في نـ: «مَا نَزَلَتْ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿ٱلسَّلَٰمَ﴾» في نـ: «﴿ٱلسَّلَمَ﴾». «حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». «﴿عَرَضَ﴾» في ذ: «﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ﴾». «﴿ٱلسَّلَٰمَ﴾» في نـ: «السَّلَمَ». «﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾» في ذ: «﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الآيَةَ» وسقط ما بعد ذلك، وفي نـ زاد بعده: «﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾».

(١) قوله: (اختلف فيها) أي: في حكمها. وفي بعضها «فقهاء» جمع الفقيه، ولفظ «فيها» حينئذ مقدر. قوله: «وما نسخها شيء» فإن قلت: فإذا لم تكن منسوخة فيكون القاتل مخلَّداً في النار وهو خلاف مذهب الجماعة؟ قلت: المراد بالخلود: المكث الطويل؛ إذ ثبَتَ أنه لا يبقى في النار من كان في قلبه مثقال خردل من الإيمان، هذا كله في «الكرماني» (١٧/ ٨٤). قال البيضاوي (١/ ٢٣١): قال ابن عباس: «لا يقبَلُ توبة قاتل المؤمن عمداً»، ولعله أراد به التشديدَ؛ إذ روي عنه خلافُه، والجمهور على أنه مخصوص بمن لم يتب لقوله: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢] ونحوه، وهو عندنا إما مخصوص بالمستحلِّ له كما ذكره عكرمة وغيره، أو المراد بالخلود المكث الطويل؛ فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم، انتهى. (٢) أي: لمن حياكم بتحية الإسلام، وقرأ نافع وابن عامر وحمزة السلم بغير الألف أي: الاستسلام والانقياد وفسر به السلام أيضاً، «بيض» (١/ ٢٣١). (٣) بكسر السين وسكون اللام، وهي قراءة أويس[١] عن عاصم بن [أبي] النجود. «والسَّلَم» بفتحهما من غير [ألفٍ]، وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة، «والسلام» بفتحهما ثم ألف وهي قراءة الباقين، «قس» (١٠/ ١٨٠). (٤) وروي عن عاصم الجحدري بفتح السين وسكون اللام، [انظر: «فتح الباري» (٨/ ٢٥٨)]. (٥) المديني. (٦) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ١٨٠). (٧) ابن دينار. (٨) ابن أبي رباح. (٩) هو عامر بن الأضبط، «قس» (١٠/ ١٨٠). (١٠) تصغير غنم، «قس» (١٠/ ١٨٠). (١١) الذي قتله مُحَلِّم، «قس» (١٠/ ١٨٠). (١٢) عطاء، وهو موصول بالإسناد السابق، «قس» (١٠/ ١٨١). (١٣) بالإلف، «قس» (١٠/ ١٨١). (١٤) الأويسي المدني. (١٥) محمد بن مسلم. (١٦) هو صحابي يروي عن التابعي، «ك» (١٧/ ٨٦). (١٧) ابن أبي العاص التابعي، قال ابن عبد البر: لا نتهمه في الحديث. (١٨) بفتح الراء. (١٩) قوله: (أملى عليه) الإملاء والإملال: الإلقاء على الكاتب

[٤٥٩١] أخرجه: م ٣٠٢٥، س ٣٩٧٤، ن في الكبرى ٨٥٩٠، تحفة: ٥٩٤٠.
[٤٥٩٢] راجع: ٢٨٣٢.

(١) في «قس» (١٠/ ١٨٠): رويس، وفي «ف» (٨/ ٢٥٨): رُوَيْث. وهو الصواب.

فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ(١) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ ـ وَكَانَ أَعْمَى ـ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ(٢) حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ(٣) فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ(٤)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرُ(٥) أُوْلِي الضَّرَرِ(٦)﴾.

٤٥٩٣ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٧)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٨)، عَنِ الْبَرَاءِ(٩) قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ الآيَةُ: ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْداً فَكَتَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ(١٠)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾.

٤٥٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ(١١)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُوا فُلاَناً(١٢)». فَجَاءَهُ وَمَعَهُ الدَّوَاةُ وَاللَّوْحُ وَالْكَتِفُ، فَقَالَ: «اكْتُبْ ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾» [النساء: ٩٥]، وَخَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ(١٣)(١٤) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ضَرِيرٌ(١٥)، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا(١٦): ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَعِدُونَ(١٧) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

النسخ: «قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ». «عَلَى رَسُولِهِ» زادت التصلية في نـ. «ادْعُوا فُلاَناً» في نـ: «ادْعُوا لِي فُلاَناً». «وَالْكَتِفُ» في نـ: «أَوِ الْكَتِفُ».

ليكتبه، كذا في «المجمع» (٤/ ٦٣٣). قوله: «أن ترضَّ» بضم الفوقية وفتح الراء وعكسها وتشديد المعجمة، أي: تدقّ، كذا في «قس» (١٠/ ١٨٢). (١) أي: يلقي الآية علي، «قس» (١٠/ ١٨٢). (٢) أي: فخذه من ثقل الوحي. (٣) بلفظ المعلوم والمجهول أي: تدق، «قس» (١٠/ ١٨٢). (٤) قوله: (ثم سُرِّيَ) بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة، أي: انكشف عنه وأزيل، يقال: سَرَوْتُ الثوبَ وسَرَيْتُه: إذا خلعتَه، والتشديد فيه للمبالغة، أي: أزيل عنه ما نزل به من برحاء الوحي، «قسطلاني» (١٠/ ١٨٢) [وانظر: «مجمع» (٣/ ٦٩)]. (٥) قوله: (﴿غَيْرُ﴾) بالحركات الثلاث: قرأ بالرفع ابنُ كثير وأبو عمرو وحمزة وعاصم على أنه صفة لـ «القاعدون» لأن «القاعدون» غير معين، فهو مثل قوله: ولقد أمر على اللئيم يَسُبُّني، أو بدل منه، وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب على الحال أو الاستثناء، وقرئ في الرواية الشاذة بالجر على أنه صفة لـ «المؤمنين» أو بدل منه، ملتقط من «بيض» (١/ ٢٣١)، و«قس» (١٠/ ١٨٢). (٦) أي: الأصحاء. (٧) ابن الحجاج. (٨) عمرو بن عبد الله السبيعي. (٩) ابن عازب. (١٠) قوله: (ضرارته) بفتح الضاد المعجمة، أي: عماه، قال الراغب: الضرر اسم عام لكل ما يضر بالإنسان في بدنه ونفسه، وعلى سبيل الكناية عبّر عن الأعمى بالضرير، «قس» (١٠/ ١٨٣)، وسبق الحديث (برقم: ٢٨٣١) في «الجهاد». (١١) ابن يونس، «قس» (١٠/ ١٨٣). (١٢) أي: زيد بن ثابت. (١٣) اسمه عبد الله أو عمرو واسم أبيه زائدة، «قس» (٦/ ٣٦٣). (١٤) قوله: (وخلفَ النبي ﷺ ابنُ أم مكتوم) هو عمرو بن قيس القرشي، واسم الأم عاتكة بالمهملة والفوقانية، المخزومية. فإن قلت: الحديث الأول مشعر بأنه جاء حالة الإملال، والثاني بأنه جاء بعد الكتابة، والثالث بأنه كان جالساً خلف النبي ﷺ؟ قلت: لا منافاة؛ إذ معنى «كتبها»: كتب بعضَ الآية، وهي نحو ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ مثلاً، وأما «جاء» فهو حقيقة، والمراد: جاء وجلس خلف النبي ﷺ، أو بالعكس أي: جلس خلفه ﷺ ثم جاءه مواجهة فخاطبه، وإما مجاز عن: تَكلَّم ودخل في البحث، كذا في «ك» (١٧/ ٨٧). (١٥) أي: لا أستطيع الجهاد. (١٦) أي: في مكان الكتابة في الحال قبل أن يجف القلم، «قس» (١٠/ ١٨٣). (١٧) قوله: (﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَعِدُونَ...﴾ إلخ) لم يقتصر الراوي هنا على ذكر الكلمة الزائدة، وهي ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ كما في السابقة، فيحتمل أن يكون الوحي نزل بإعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها، فحكى الراوي صورة الحال، أو نزل قوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ فقط وأعاد الراوي الآية من أولها حتى يتصل المستثنى بالمستثنى منه، «قس» (١٠/ ١٨٣).

[٤٥٩٣] راجع: ٢٨٣١.

[٤٥٩٤] راجع: ٢٨٣١، تحفة: ١٨١٨.

٤٥٩٥ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[٢]: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ[٣] أَخْبَرَهُمْ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ[٥]: أَنَّ مِقْسَماً[٦] مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرٍ[٧] وَالْخَارِجُونَ مِنْ بَدْرٍ.

١٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ[٨] ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ[٩] قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ[١٠] فِى ٱلْأَرْضِ[١١] قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا[١٢]﴾ الآيَةَ [النساء: ٩٧]

٤٥٩٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ[١٤] وَغَيْرُهُ[١٥] قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١٦] أَبُو الأَسْوَدِ قَالَ: قُطِعَ[١٧] عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ[١٨] فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاساً مِنَ الْمُسْلِمِينَ[١٩] كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي السَّهْمُ يُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ[٢٠] فَيَقْتُلُهُ أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ[٢١]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ[٢٢][٢٣] أَنفُسِهِمْ﴾

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «ح» سقط في نـ. «مِنْ بَدْرٍ» في نـ: «إِلَى بَدْرٍ». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾» في نـ بعده: «إِلَى ﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾» وسقط ما بعده. «عَلَى رَسُولِ اللَّهِ» في هـ، ذ: «عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ». «يُرْمَى» في نـ: «فَيُرْمَى»، وفي ذ: «يُدْمَى».

(١) الفراء الرازي الصغير. (٢) هو ابن يوسف. (٣) عبد الملك. (٤) هو ابن منصور لا ابن راهويه، «قس» (١٠/ ١٨٤). (٥) الجزري، «قس» (١٠/ ١٨٤). (٦) كمنبر. (٧) أي: عن غزوة بدر، «قس» (١٠/ ١٨٤). (٨) أي: ملك الموت وأعوانه، «قس» (١٠/ ١٨٦). (٩) أي: من أمر الدين في فريق المسلمين أو المشركين؟ والسؤال للتوبيخ يعني لم تركتم الجهاد والهجرة والنصرة؟، «قس» (١٠/ ١٨٦). (١٠) أي: عاجزين، «قس» (١٠/ ١٨٦). (١١) أي: أرض مكة، «بغوي» (٢/ ٢٧٣)، أي: لا نقدر على الخروج من مكة، «قس» (١٠/ ١٨٦). (١٢) أي: إلى المدينة. (١٣) بلفظ الفاعل من الإقراء، «قس». (١٤) ابن شريح، «قس» (١٠/ ١٨٦). (١٥) هو ابن لهيعة المصري كما أخرجه الطبراني في «الصغير»، «قس» (١٠/ ١٨٦). (١٦) ابن نوفل الأسدي. (١٧) قوله: (قطع على أهل المدينة بعث) بضم القاف وكسر الطاء مبنياً للمفعول، أي: ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة. قوله: «فاكتتبتُ فيه» بضم الفوقية الأولى وكسر الثانية وسكون الموحدة مبنياً للمفعول، كذا في «قس» (١٠/ ١٨٧). (١٨) أي: جيش، «ك» (١٧/ ٨٨). (١٩) قوله: (أن ناساً من المسلمين) سمى ابن أبي حاتم في تفسيره: عمرو بن أمية بن خلف[١]، والعاصَ بنَ منبه، والحارث بن زمعة، وأبا قيس بنَ الفاكه[٢]، وعند ابن جرير: أبا قيس بن الوليد بن المغيرة، وعند ابن مردويه من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس: الوليدَ بنَ عتبة[٣] بن ربيعة، والعلاءَ بنَ أمية بن خلف، وفي رواية أشعث المذكورة: أنهم خرجوا إلى بدر، فلما رأوا قلةَ المسلمين دخلهم شكٌّ، وقالوا: غرَّ هؤلاء دينُهم، فقتلوا ببدر، «قس» (١٠/١٨٧). (٢٠) بالنصب، «قس» (١٠/ ١٨٧). (٢١) قوله: (أو يضرب فيقتل) بضم حرف المضارع من الفعلين وفتح ثالثهما، قال في «الكواكب الدراري»: وغرض عكرمة أن الله ذَمَّ من كثّر سوادَ المشركين مع أنهم لا يريدون بقلوبهم موافقتهم، فكذلك أنت لا تكثِّر سوادَ هذا الجيش وإن كنتَ لا تريد موافقتَهم؛ لأنهم لا يقاتلون في سبيل الله تعالى، «قسطلاني» (١٠/ ١٨٧). (٢٢) أي: بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قُتِلوا معهم، «قس» (١٠/ ١٨٧). قال البيضاوي (١/ ٢٣٢): في الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه من إقامة دينه. (٢٣) قوله: (﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾) أي: في حال ظلمهم أنفسَهم بترك الهجرة وموافقة الكفرة، فإنها نزلت في

[٤٥٩٥] راجع: ٣٩٥٤.

[٤٥٩٦] طرفه: ٧٠٨٥، أخرجه: س في الكبرى ١١١١٩، تحفة: ٦٢١٠.

(١) كذا في الأصل و«قس»، وفي الطبري» (٥/ ٢٧٥)، و«الدر المنثور» (٢/ ٦٤٦): علي بن أمية بن خلف.

(٢) كذا في «قس»، وفي الأصل: «الفاكهة».

(٣) في الأصل: «عيينة»، هو تحريف.

الآيَةَ [النساء: ٩٧]. رَوَاهُ[١] اللَّيْثُ[٢] عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ[٣].

٢٠ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً[٤] وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا[٥]﴾[النساء: ٩٨]

٤٥٩٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[٧]، عَنْ أَيُّوبَ[٨]، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٩]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِلَّا[١٠] ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قَالَ: كَانَتْ أُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ[١١].

٢١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ[١٢] أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ[١٣] وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾[النساء: ٩٩]

٤٥٩٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[١٥]، عَنْ يَحْيَى[١٦]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[١٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ: «اللَّهُمَّ نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ[١٨]، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ[١٩]، اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ[٢٠]، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ[٢١] مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ[٢٢] وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ».

٢٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ[٢٣]﴾[النساء: ١٠٢]

النسخ: «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «حَمَّادٌ» في نـ: «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ». «﴿فَعَسَى ٱللَّهُ . . .﴾ إلخ» في ذ: «﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ الآية»، وفي نـ: «﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾»[١]. «بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى» كذا في سـ، وفي ذ: «بابٌ».

ناس من مكة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة واجبة، قاله البيضاوي (١/ ٢٣٢). قال البغوي (١/ ٤٦٩): ﴿ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بالشرك، قيل: بالمقام في دار الشرك؛ لأن الله تعالى لم يقبل الإسلام بعد هجرة النبي ﷺ إلا بالهجرة، ثم نسخ ذلك بعد فتح مكة، فقال ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح» وهؤلاء قتلوا يومَ بدر، وضربَتِ الملائكة وجوههم وأدبارَهم، وقالوا لهم: ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾، قال القسطلاني (١٠/ ١٨٨): هؤلاء المتوفون إما كفار، أو عصاة بالتخلف وهم قادرون على الهجرة، فلم يندرج فيهم المستضعفون، فكان الاستثناء في قوله: «﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾» منقطعاً، انتهى ملخصاً. (١) الحديث المذكور، «قس» (١٠/ ١٨٧). (٢) ابن سعد. (٣) عن عكرمة. (٤) في الخروج من مكة لعجزهم وفقرهم، «قس» (١٠/ ١٨٨). (٥) أي: لا معرفة لهم بالمسالك من مكة إلى المدينة، «قس» (١٠/ ١٨٨). (٦) محمد بن الفضل. (٧) ابن زيد. (٨) السختياني. (٩) عبد الله. (١٠) الاستثناء منقطع كما مر. (١١) مرَّ بيانه (برقم: ٤٥٨٨). (١٢) هذا لغير أبي ذر وليس هو لفظ القرآن، ولأبي ذر: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ﴾ كما هو في القرآن. (١٣) أي: يتجاوز عنهم بتركهم الهجرة، «قس» (١٠/ ١٨٩). (١٤) الفضل بن دكين. (١٥) ابن عبد الرحمن النحوي. (١٦) ابن أبي كثير، «قس» (١٠/ ١٨٩). (١٧) ابن عبد الرحمن بن عوف، «قس» (١٠/ ١٨٩). (١٨) أخا أبي جهل لأمه، «قس» (١٠/ ١٨٩). (١٩) أخا أبي جهل، «قس» (١٠/ ١٨٩). (٢٠) هؤلاء فتنتهم قريش وعذبوهم ثم نجوا منهم ببركة دعائه ﷺ ثم هاجروا إليه، «قس» (١٠/ ١٨٩). (٢١) عام بعد خاص وهم الذين عوّقهم عن الهجرة عائق. (٢٢) قوله: (اللَّهُم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء، أي: عقوبتك على كفار قريش أولاد مضر. «اللَّهُم اجعلها» أي: وطأتك «سنين» أي: أعواماً مُجدبةً «كسني يوسف» المذكورة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ﴾[يوسف: ٤٨]، «قس» (١٠/ ١٨٩). ومرَّ الحديث (برقم: ١٠٠٦) في أوائل «الاستسقاء». (٢٣) قوله: (﴿أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ﴾) فيه رخصةٌ لهم [في] وَضْعِها إذا ثقل عليهم أخذُها بسبب مطر أو مرض، وهذا مما يؤيد أن الأمر بالأخذ للوجوب دون الاستحباب، وأمرهم مع ذلك

[٤٥٩٧] راجع: ١٣٥٧، تحفة: ٥٧٩٧.

[٤٥٩٨] راجع: ٧٩٧، أخرجه: م ٦٧٥، تحفة: ١٥٣٧٠.

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٨/ ٢٦٤): ووقع في «تنقيح الزركشي» هنا: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ قَالَ: وَهُوَ خَطَأٌ أَيْضًا. قُلْتُ: لكن لم أَقِف عليه في رواية.

٤٥٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ[١]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى[٢]، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ قَالَ[٣]: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ[٤] كَانَ جَرِيحاً[٥].

٢٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ[٦] عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٧]

٤٦٠٠ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٧] قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ[٨]، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ[٩]﴾. قَالَتْ عَائِشَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ، هُوَ وَلِيُّهَا[١٠] وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتْهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَذْقِ[١١]، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا[١٢]، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا رَجُلاً[١٣]، فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ[١٤] بِمَا شَرِكَتْهُ فَيَعْضُلُهَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

٢٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا[١٥] نُشُوزًا[١٦] أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]

النسخ: «كَانَ جَرِيحاً» في ذ: «وَكَانَ جَرِيحاً». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في سـ، وسقط لغيره. «﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾» بعده في نـ: «الآيَة» وسقط ما بعد ذلك. «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ». «﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾» في نـ: «﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾» بإسقاط الواو. «قَالَتْ عَائِشَةُ» سقط لغير أبي ذر: «عَائِشَةُ». «فَأَشْرَكَتْهُ» في ذ: «فَتَشْرَكُهُ» بفتح التاء والراء، وفي نـ: «فَشَرَكَتْهُ».

بأخذ الحِذْر كيلا يهجم عليهم العدو، «قس» (١٠/ ١٩٠)، «بيض» (١/ ٢٣٤). (١) هو ابن محمد الأعور، «قس» (١٠/ ١٩٠). (٢) ابن مسلم، «قس» (١٠/ ١٩٠). (٣) ابن عباس، «قس» (١٠/ ١٩٠). (٤) مبتدأ خبره «كان جريحاً»، والجملة من قول ابن عباس، «قس» (١٠/ ١٩٠). (٥) قوله: (عبد الرحمن بن عوف كان جريحاً) ولأبي ذر: «وكان جريحاً» أي: فنزلت الآية فيه، «قس» (١٠/ ١٩٠). (٦) قوله: (﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ...﴾ إلخ) موضع «ما» إما رفع عطفاً على المستكن في «﴿يُفْتِيكُمْ﴾» العائد عليه تعالى، والمتلو في الكتاب هو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ [النساء: ٣] باعتبارين مختلفين نحو: أغناني زيد وعطاؤه، وأعجبني زيد وكرمه. وذلك أن قول الله تعالى: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ بمنزلة أعجبني زيد، جيء به للتمهيد والتوطئة، قوله: «﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ...﴾ إلخ»، بمنزلة وكرمه لأنه المقصود بالذكر. أو مبتدأ و«في الكتاب» خبره، والمراد به اللوح المحفوظ تعظيماً للمتلو عليهم وأن العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظائم الأمور. أو نصب على تقدير: ويبين ما يتلى. أو جر بالقسم أي: وأقسم بما يتلى عليكم، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ١٩١). (٧) حماد بن أسامة. (٨) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ١٩١). (٩) أي: في نكاحهن، «قس» (١٠/ ١٩١). (١٠) أي: القائم بأمورها، «قس» (١٠/ ١٩١). (١١) قوله: (في العذق) بفتح العين وسكون المعجمة، أي: في النخلة. ولأبي ذر والأصيلي: «في العِذق» بكسر العين، أي: الكباسة، وهي عنقود التمر، «قسطلاني» (١٠/ ١٩١). (١٢) أي: عن نكاحها، «قس» (١٠/ ١٩١). (١٣) أي: غيره، «قس» (١٠/ ١٩١). (١٤) قوله: (فيشركه) أي: الرجل الذي يتزوجها «في ماله بما شَرِكَتْه» أي: بالذي شركته فيه. قوله: «فيعضلها» بضم الضاد المعجمة نصب عطفاً على المنصوب السابق وكذا «فيشركه» ويجوز رفعهما عطفاً على «يرغب ويكره»، أي: يمنعها من التزوج، وروى ابن أبي حاتم من طريق السدي قال: كان لجابر بنت عم دميمة ولها مال وَرِثَتْه عن أبيها، وكان جابر يرغَبُ عن نكاحها ولا يُنْكحها خشيةَ أن يذهب الزوج بمالها، فسأل النبي ﷺ عن ذلك فنزلت هذه الآية، وهذا الحديث سبق في باب ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ أولَ هذه السورة، «قس» (١٠/ ١٩١ ـ ١٩٢). (١٥) أي: زوجها، «قس» (١٠/ ١٩٢). (١٦) قوله: (﴿نُشُوزًا﴾) بأن يتجافى عنها ويمنعها نفقته ونفسه، أو يؤذيها بشتم أو ضرب. قوله: «﴿إِعْرَاضًا﴾» بتقليل المحادثة والمؤانسة بسبب طعن في سنّ أو دَمَامةٍ أو غير ذلك. قوله: و«﴿ٱمْرَأَةٌ﴾» فاعل

[٤٥٩٩] أخرجه: س في الكبرى ١١١٢١، تحفة: ٥٦٥٣.

[٤٦٠٠] راجع: ٢٤٩٤، أخرجه: م ٣٠١٨، تحفة: ١٦٨١٧.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(١): ﴿شِقَاقَ﴾[النساء: ٣٥]: تَفَاسُدٌ. ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ(٢)﴾[النساء: ١٢٨]: هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَحْرِصُ. ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ(٣)﴾[النساء: ١٢٩]: لاَ هِيَ(٤) أَيِّمٌ(٥) وَلاَ ذَاتُ زَوْجٍ. ﴿نُشُوزًا(٦)﴾ الْبُغْضُ(٧).

٤٦٠١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ(٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ(١٠)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾[النساء: ١٢٨]. قَالَتِ: الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثِرٍ(١١) مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ(١٢)، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ.

٢٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾[النساء: ١٤٥]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(١٣): أَسْفَلَ النَّارِ(١٤).

﴿نَفَقًا(١٥)﴾[الأنعام: ٣٥]: سَرَبًا(١٦).

٤٦٠٢ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١٧) قَالَ: ....

النسخ: «يَحْرِصُ» في نـ: «يَحْرِصُ عَلَيه». «الْبُغْضُ» في نـ: «بُغْضاً» مصحح عليه. «فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ» في ذ، [حـ، قتـ]: «فنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية، في ذلك». «بَابُ» في نسخة بالتنوين. «﴿مِنَ النَّارِ﴾» سقط في نـ.

بفعل مضمر واجب الإضمار، «قس» (١٠/ ١٩٢). (١) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم، «﴿شِقَاقَ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ أي: «تفاسُد»، وأصل الشقاق المخالفة، ومحل ذكر هـذه الآيـة قبلُ على ما لا يخفى، «قس» (١٠/ ١٩٢). (٢) قوله: (﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ﴾) قال البيضاوي (١/ ٢٤٠ـ ٢٤١): معنى إحضار الأنفس الشحَّ: جعلُها حاضرة له مطبوعة عليه، فلا تكاد المرأةُ تسمح بالإعراضِ عنها والتقصيرِ في حقها، ولا الرجلُ يسمح بأن يمسكها ويقوم بحقها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحبَّ غيرها، انتهى. وفسر المؤلف «الشُّحَّ» بما فسره [به] ابن عباس: «هواه في الشيء...» إلخ، وقيل: الشح البخل مع الحرص، وقيل: الإفراط في الحرص، «قسطلاني» (١٠/ ١٩٢ ـ ١٩٣). (٣) يريد قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾، «قس» (١٠/ ١٩٣). (٤) تفسير ابن عباس. (٥) قوله: (أيِّم) بفتح الهمزة وتشديد تحتية مكسورة، أي: لا زوج لها، «قسطلاني» (١٠/ ١٩٣). (٦) قوله: (نشوزاً) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضاً من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ أي: «بُغْضاً»، كذا في «قس» (١٠/ ١٩٣).

(٧) أي: هو البغض. (٨) أبو الحسن المجاور بمكة. (٩) هو ابن المبارك المروزي. (١٠) ابن الزبير، «قس» (١٠/ ١٩٣). (١١) أي: في المحبة والمعاشرة، «قس» (١٠/ ١٩٣). (١٢) قوله: (أجعلكَ من شأني في حِلٍّ) من نفقة أو كسوة أو مبيت أو غير ذلك من حقوقي. قوله: «فنزلت هذه الآية في ذلك» زاد أبو الوقت وأبو ذر عن الحموي: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية أي: إذا تصالح الزوجان على أن تطيب له نفساً في القسمة أو عن بعضها فلا جناح عليهما، كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ: خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله لا تطلقني وأجعل يومي لعائشة، ففعل، ونزلت هذه الآية، «قس» (١٠/ ١٩٣). (١٣) مما وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١٠/ ١٩٤). (١٤) أي: للنار سبع دركات، والمنافق في أسفلها، «قس» (١٠/ ١٩٤). (١٥) قوله: (﴿نَفَقًا﴾) يريد قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم: أي: «سرباً»، قاله القسطلاني (١٠/ ١٩٤). قال الكرماني (١٧/ ٩١): فإن قلت: النَّفَق في سورة الأنعام، ولا تعلق له أيضاً بقصة المنافقين؟ قلت: غرضه بيان اشتقاق المنافقين منه، انتهى، كذا في «الخير الجاري». (١٦) بالتحريك: الحفير تحت الأرض، «قاموس» (ص: ١٠٢). (١٧) سليمان بن مهران، «قس»

[٤٦٠١] راجع: ٢٤٥٠.

[٤٦٠٢] أخرجه: س في الكبرى ١١٥٩٦، تحفة: ٣٣٠٢.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ(١)، عَنِ الأَسْوَدِ(٢) قَالَ: كُنَّا فِي حَلْقَةِ عَبْدِ اللَّهِ(٣) فَجَاءَ حُذَيْفَةُ(٤) حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ(٥) عَلَى قَوْمٍ(٦) خَيْرٍ مِنْكُمْ. قَالَ الأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حُذَيْفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمَانِي بِالْحَصَا، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ ضِحْكِهِ، وَقَدْ عَرَفَ(٧) مَا قُلْتُ، لَقَدْ أُنْزِلَ النِّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْراً مِنْكُمْ، ثُمَّ تَابُوا(٨) فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

٢٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ [النساء: ١٦٣]

٤٦٠٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(١٠)، عَنْ سُفْيَانَ(١١) قَالَ: حَدَّثَنِي الأَعْمَشُ(١٢)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(١٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١٤)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا(١٥) خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى(١٦)».

٤٦٠٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ(١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ(١٨) قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالٌ(١٩)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ(٢٠)».

٢٧ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌا هَلَكَ(٢١) لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ(٢٢)﴾

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، شحج. «﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ...﴾ إلخ» في نـ: «﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾»، وفي قتـ: «﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾». «لأَحَدٍ» في سـ، حـ، ذ: «لِعَبْدٍ». «بَابٌ» بالتنوين ثبت في ذ، وسقط لغيره.

(١٠/ ١٩٤). (١) النخعي، «قس» (١٠/ ١٩٤). (٢) ابن يزيد النخعي وهو خال إبراهيم، «قس» (١٠/ ١٩٤). (٣) أي: ابن مسعود، «قس» (١٠/ ١٩٤). (٤) ابن اليمان، «قس» (١٠/ ١٩٤).
(٥) قوله: (لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم) أي: ابتلوا به، والخيرية باعتبار أنهم كانوا من طبقة الصحابة فهم خير من طبقة التابعين، لكن الله تعالى ابتلاهم فارتدوا أو نافقوا فذهبت الخيرية منهم. قوله: «فتبسم عبد الله» ابن مسعود متعجباً من حذيفة وبما قام به من قول الحق وما حذّر منه. قوله: «فرماني» أي: قال الأسود: فرماني أي: حذيفة ابن اليمان «بالحصى» لِيَستدْعِيني. فقال: «عجبت من ضحكه» أي: ضحك عبد الله بن مسعود مقتصراً عليه. قوله: «ثم تابوا» أي: رجعوا عن النفاق «فتاب الله عليهم». واستدل به كقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٦] على صحة توبة الزنديق وقبولها، كما عليه الجمهور. وهذا الحديث أخرجه النسائي، «قس» (١٠/ ١٩٤ ـ ١٩٥). (٦) قصد حذيفة بذلك التحذيرَ عن الاغترار، فإن القلوب تتقلّب، «توشيح» (٦/ ٢٨٢٥). (٧) أي: عرف عبد الله أن ما قلته هو حق وصواب، «ك» (١٧/ ٩١). (٨) أي: رجعوا عن النفاق، «قس» (١٠/ ١٩٥).
(٩) هو ابن مسرهد، «قس» (١٠/ ١٩٦). (١٠) هو ابن سعيد القطان. (١١) الثوري، «قس» (١٠/ ١٩٦). (١٢) سليمان بن مهران، «قس» (١٠/ ١٩٦). (١٣) شقيق بن سلمة، «قس» (١٠/ ١٩٦).
(١٤) هو ابن مسعود، «قس» (١٠/ ١٩٦). (١٥) يحتمل رجوع «أنا» إلى القائل أو إلى النبي ﷺ، قال ابن حجر: والأول أولى، «توشيح» (٦/ ٢٨٢٦). (١٦) هو اسم أبيه، «قس» (١٠/ ١٩٦). ومرَّ بيانه مراراً، منها (برقم: ٣٣٩٥). (١٧) العوقي، «قس» (١٠/ ١٩٦).
(١٨) بضم الفاء مصغراً ابن سليمان. (١٩) هو ابن علي، «قس» (١٠/ ١٩٦). (٢٠) قوله: (فقد كذب) لأن الأنبياء كلهم متساوون في مرتبة النبوة، وإنما التفاضل باعتبار الدرجات. وخصّ يونسَ بالذكر لأن الله تعالى وصفه بأوصاف [توهم] انحطاط مرتبته حيث قال: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧] وقال: ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [الصافات: ١٤٠] فلفظ «أنا» واقع موقع «هو» ويكون راجعاً إلى النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون المراد به نفس القائل فحينئذ «كذب» بمعنى كفر، كنّى به عن الكفر لأن هذا الكذب مساوٍ للكفر، «مرقاة» (٩/ ٦٩١). (٢١) أي: مات. (٢٢) قوله: (﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾) أي: ابن، صفة لـ «﴿ٱمْرُؤٌا۟﴾»، واستدل به من قال: ليس من شرط الكلالة

[٤٦٠٣] راجع: ٣٤١٢.
[٤٦٠٤] راجع: ٣٤١٥، تحفة: ١٤٢٣٤.

﴿وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞۚ﴾[النساء: ١٧٦]

وَالْكَلاَلَةُ: مَنْ لَمْ يَرِثْهُ أَبٌ أَوِ ابْنٌ، وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ(١).

٤٦٠٥ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ(٤) قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ(٥): ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ(٦)

٥ ـ سَورةُ الْمَائِدَةِ

[١ ـ باب]

﴿حُرُمٌۗ﴾[المائدة: ١]: وَاحِدُهَا حَرَامٌ(٧). ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم(٨)﴾[المائدة: ١٣]: بِنَقْضِهِمْ(٩). ﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ(١٠)﴾[المائدة: ٢١]: التِي جَعَلَ اللَّهُ. ﴿تَبُوٓأَ﴾[المائدة: ٢٩]: تَحْمِلُ. وَقَالَ غَيْرُهُ(١١): الإِغْرَاءُ التَّسْلِيطُ. ﴿دَآئِرَةٞۚ﴾[المائدة: ٥٢]: دَوْلَةٌ. ﴿أُجُورَهُنَّ(١٢)﴾[المائدة: ٥]: ....

النسخ: «﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» سقط في نـ. «سُورَةُ الْمَائِدَةِ» في نـ: «مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ»، وفي نـ: «سُورَةُ الْمَائِدَةِ، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ غَيْرُهُ: الإِغْرَاءُ التَّسْلِيطُ» ثبت في حـ، هـ، ذ، وسقط لغيرهم.

انتفاء الوالد بل يكفي انتفاء الولد، وهو رواية عن عمر بن الخطاب رواها ابن جرير بإسناد صحيح إليه، لكن الذي عليه الجمهور من الصحابة والتابعين: أنه من لا ولد له ولا والد بالنص عند التأمل أيضاً؛ لأن الأخت لا يفرض لها النصفُ مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية بالإجماع. قوله: «﴿وَهُوَ﴾» أي: والمرء «﴿يَرِثُهَآ﴾» أي: جميعَ مال الأخت إن كان المرء بالعكس «﴿إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞۚ﴾» ذكراً كان أو أنثى، أي: ولا والد لأنه لو كان لها والد لم يرث [الأخ] شيئاً، «قسطلاني» (١٠/ ١٩٧). (١) قوله: (مِنْ تكلَّله النسبُ) قال في «الصحاح»: يقال: هو مصدر من تَكَلَّلَه النسب: أي: تطرّفه، كأنه أخذ طرفيه من جهة الولد والوالد، وليس له منهما أحد فسمي بالمصدر، انتهى، «قس» (١٠/ ١٩٧)، «ك» (١٧/ ٩٢). (٢) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ١٩٨). (٣) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١٠/ ١٩٨). (٤) ابن عازب. (٥) وقد سبق في «البقرة» من حديث ابن عباس: «آخر آية نزلت آية الربا» فيحتمل أن يقال: آخريّة الأُولى باعتبار نزول أحكام الميراث والأُخرى بأحكام الربا، «قس» (١٠/ ١٩٨). (٦) ثبتت البسملة هنا لغير أبي ذر، ولأبي ذر ثبتت بعد قوله: المائدة. (٧) قوله: (﴿حُرُمٌۗ﴾: واحدها حرام) أي: بمعنى مُحرِم، يريد قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ﴾ أي: وأنتم محرمون، «قس» (١٠/ ١٩٩)، «بيضاوي» (١/ ٢٥٣). قوله: «﴿تَبُوٓأَ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي﴾ معناه «تحمل» كذا فسره مجاهد. قوله: «وقال غيره» قيل: هو قول السدي(١) أو غير من فَسَّر السابقَ، وسقط للنسفي: «وقال غيره» فلا إشكال. قوله: «الإغراء» أي: المذكور في قوله: ﴿فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ﴾[المائدة: ١٤] هو «التسليط»، وقيل: أغرينا: ألقينا. قوله: «﴿دَآئِرَةٞۚ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ﴾ أي: «دولة»، كذا فسره السدي، كذا في «قس» (١٠/ ١٩٩). قال البيضاوي (١/ ٢٧٠): ويعتذرون بأنهم يخافون أن تصيبهم دائرة من الدوائر بأن ينقلب الأمر وتكون الدولة للكفار، انتهى. (٨) قال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ﴾. (٩) يعني «ما» زائدة، «ك» (١٧/ ٩٢). (١٠) قال تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ أي: جعل الله لكم. (١١) أي: غير من فسر ما تقدم وإلا فمرجع الضمير غير مذكور. (١٢) يريد قوله تعالى: ﴿إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾.

[٤٦٠٥] راجع: ٤٣٦٤، أخرجه: م ١٦١٨، د ٢٨٨٨، س في الكبرى ١١٢١٢، تحفة: ١٨٧٠.

(١) كذا في الأصل، وفي «قس»: قيل: هو غير السدِّي.

مُهُورَهُنَّ(١). مَخْمَصَةٌ(٢): مَجَاعَةٌ. قَالَ سُفْيَانُ(٣): مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ(٤)﴾[المائدة: ٦٨]. ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا(٥)﴾[المائدة: ٣٢]: يَعْنِي مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا إِلاَّ بِحَقٍّ أَحْيَا النَّاسَ مِنهُ جَمِيعاً(٦). ﴿شِرْعَةً(٧) وَمِنْهَاجاً(٨)﴾[المائدة: ٤٨]: وَسُنَّةً. الْمُهَيْمِنُ(٩): الأَمِينُ، الْقُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة: ٣]

٤٦٠٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(١٠) قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ(١١) قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ(١٢)، عَنْ قَيْسٍ(١٣)، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ(١٤)، قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ(١٥) تَقْرَءُونَ آيَةً(١٦) لَوْ نَزَلَتْ فِينَا(١٧) لاَتَّخَذْنَاهَا عِيداً. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ يَوْمُ عَرَفَةَ(١٨)، وَإِنَّا(١٩) وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ(٢٠) ـ قَالَ سُفْيَانُ(٢١)(٢٢): وَأَشُكُّ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لاَ(٢٣) ـ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[المائدة: ٦]

النسخ: «مَخْمَصَةٌ» زاد قبله في نـ: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ». «مَخْمَصَةٌ مَجَاعَةٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿وَمِنْهَاجاً﴾» في نـ بعده: «سَبِيلاً». «قَبْلَهُ» سقط في نـ. «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، شحج. «حِينَ أُنْزِلَتْ» في ذ: «حَيْثُ أُنْزِلَتْ». «﴿دِينَكُمْ﴾» زاد بعده في نـ: «الآيَةَ». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في شحج، [وفي «قس» (١٠/ ٢٠١): وثبت «بَابُ قَوْلِهِ» لأبي ذر عن المستملي].

(١) هذا تفسير أبي عبيدة، «قس» (١٠/ ١٩٩). (٢) قال: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ﴾. (٣) الثوري. (٤) لما فيها من التكليف من العمل بأحكام التوراة والإنجيل، «قس» (١٠/ ٢٠٠)، «ك» (١٧/ ٩٣).

(٥) أي: تورع عن قتلها، «بغوي». (٦) قوله: (أحيا الناس منه جميعاً) لأنه ما باشر قتل أحد، فيه إشارة إلى المراد من قوله تعالى: ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾[المائدة: ٣٢]، كذا في «الخير الجاري». قال البيضاوي (١/ ٢٦٤) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾: أي: من حيث إنه هتك حرمة الدماء وسَنَّ القتل وجَرَّأَ الناسَ عليه، أو من حيث إن قتل الواحد والجميع سواء في استجلاب غضب الله. ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ أي: ومن تسبّبَ لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة فكأنما فعل ذلك بالناس جميعاً، والمقصود منه تعظيم قتل النفس وإحياؤها في القلوب ترهيباً عن التعرض لها وترغيباً في المحاماة عليها، انتهى. (٧) قوله: (﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾: سبيلاً وسُنَّةً) قال الكرماني (١٧/ ٩٣): الشرعة: السُّنَّة، والمنهاج: السبيل، فهو لف ونشر غير مرتب، انتهى. (٨) يريد قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾. (٩) قوله: (المهيمن) يريد قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾[المائدة: ٤٨]. قال ابن عباس: «المهيمن: الأمين. القرآن أمين على كل كتاب قبلَه». وقال ابن جريج: القرآن [أمين] على الكتب المتقدمة، فما وافقه منها فحق، وما خالفه منها فهو باطل، «قس» (١٠/ ١٩٩). (١٠) أبوبكر البصري ولقبه بندار. (١١) ابن مهدي. (١٢) الثوري. (١٣) هو ابن مسلم، «قس» (١٠/ ٢٠٠). (١٤) البجلي. (١٥) معشر المسلمين. (١٦) مرَّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٤٥). (١٧) أي: معشر اليهود. (١٨) بالرفع، أي: يوم النزول يوم عرفة، وبالنصب على الظرفية، «خ»، «ع» (١٢/ ٥٦٧)، «ك» (١٧/ ٩٣). (١٩) بكسر الهمزة وشدة النون، «قس» (١٠/ ٢٠١). (٢٠) إشارة إلى المكان، ولمسلم (ح: ٣٠١٧): «ورسول الله ﷺ واقف بعرفة»، «قسطلاني» (١٠/ ٢٠١). (٢١) الثوري بالسند السابق، «قس» (١٠/ ٢٠١). (٢٢) قوله: (قال سفيان...) إلخ، جملة معترضة. وقوله: «﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾» إما هي نائب فاعل «أُنْزِلَتْ»، وإما بيان الضمير فيه. ثم إنه قد اشتهر أنه كان يوم الجمعة، وفيه تردد من جهة أنه لا يطابق ما اشتهر أيضاً من أن وفاته ﷺ كانت يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الأول، ولعل شكه من أجل هذا، «الخير الجاري». (٢٣) وسبق في «كتاب الإيمان» (برقم: ٤٥) من وجه آخر عن قيس بن مسلم

[٤٦٠٦] راجع: ٤٥.

﴿تَيَمَّمُواْ﴾: تَعَمَّدُوا. ﴿ءَآمِّينَ﴾[المائدة: ٢]: عَامِدِينَ. أَمَّمْتُ وَتَيَمَّمْتُ وَاحِدٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَـٰمَسْتُمُ﴾[النساء: ٤٣، المائدة: ٦] وَ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾[البقرة: ٢٣٦]، وَ﴿ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾[النساء: ٢٣]، وَالإِفْضَاءُ[١]: النِّكَاحُ.

٤٦٠٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ[٣]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ[٤]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ[٥]، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ[٦]، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالُوا: أَلاَ تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟! أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، وَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي[٧] بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلاَ يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلاَّ مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ[٨] فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ[٩]: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ[١٠] فَإِذَا الْعِقْدُ تَحْتَهُ[١١].

٤٦٠٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[١٢] قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ[١٣]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَقَطَتْ قِلاَدَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ وَنَحْنُ[١٤] دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاخَ[١٥] النَّبِيُّ ﷺ وَنَزَلَ[١٦]،

النسخ: «﴿تَيَمَّمُواْ﴾: تَعَمَّدُوا» ثبت في سـ، هـ، حـ. «وَ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾» في نـ: «لَمَسْتُمُوهُنَّ». «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «مَعَ النَّبِيِّ». «وَبِالنَّاسِ» في نـ: «وَالنَّاسِ». «وَقَالَ: حَبَسْتِ» كذا في ذ، وفي غيره: «فَقَالَ: حَبَسْتِ». «قَالَتْ عَائِشَةُ» في قتـ، ذ: «فَقَالَتْ عَائِشَةُ». «وَلاَ يَمْنَعُنِي». في نـ: «فَلاَ يَمْنَعُنِي». «حِينَ أَصْبَحَ» في نـ: «حَتَّى أَصْبَحَ». «فَتَيَمَّمُوا» كذا في ذ، وفي غيره: «فَتَيَمَّمْنَا». «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ» في ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ». «عَمْرٌو» في نـ: «عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ». «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ» في نـ: «عَنْ عَائِشَةَ».

الجزم بأنه كان يوم الجمعة، «قس» (١٠/ ٢٠١). (١) قوله: (والإفضاء: النكاح) يعني: اللمسَ في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، والمسَّ في قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، والدخولَ في قوله تعالى: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾[النساء: ٢٣]، والإفضاءَ في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾[النساء: ٢١] كلهن بمعنى: «النكاح» أي: الوَطْء، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٠١)، و«الكرماني» (١٧/ ٩٤). (٢) ابن أبي أويس. (٣) الإمام. (٤) ابن محمد. (٥) قوله: (في بعض أسفاره) هو غزوة بني المصطلق، وكانت سنة ست أو خمس. قوله: «بالبيداء» بفتح الموحدة والمدّ «أو بذات الجيش» بفتح الجيم وسكون التحتية وبالشين المعجمة: هما موضعان بين مكة والمدينة، والشك من عائشة. قوله: «عقد لي» بكسر العين وسكون القاف، أي: قلادة، وإضافته لنفسها بملابسة العارية وإلا فهو كان لأسماء فاستعارته منها، «قس» (١٠/ ٢٠٢)، «ك» (١٧/ ٩٤ ـ ٩٥). (٦) أي: طلبه. (٧) بضم العين وقد تفتح، «قس» (١٠/ ٢٠٢). (٨) قوله: (آية التيمم) أي: التي بالمائدة، زاد أبو ذر: «فيتمّموا» بلفظ الماضي، أي: تَيَمَّم الناس لأجل الآية، أو هو أمرٌ على ما هو لفظ القرآن، ذكره بياناً عن آية التيمم، أي: أنزل الله: ﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾، وفي نسخة: «فَتَيَمَّمْنَا». قوله: «ما هي» أي: البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم ليست هي «أولَ بركتكم» بل هي مسبوقة بغيرها، كذا في «قس» (١٠/ ٢٠٢). (٩) بالتصغير فيهما الأنصاري الأشهلي. (١٠) أي: كنت راكبة عليه حالة السير. (١١) مرَّ الحديث (برقم: ٣٣٤) في «التيمم». (١٢) عبد الله، «قس» (١٠/ ٢٠٣). (١٣) القاسم بن محمد بن أبي بكر. (١٤) حال. (١٥) أي: راحلته. (١٦) أي: عن الراحلة.

[٤٦٠٧] راجع: ٣٣٤.

[٤٦٠٨] راجع: ٣٣٤، تحفة: ١٧٥٠٩.

فَثَنَى رَأْسَهُ[١] فِي حَجْرِي رَاقِداً[٢]، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي[٣] لَكْزَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ؟ فَبِي الْمَوْتُ[٤] لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ[٥] فَالْتُمِسَ الْمَاءُ[٦] فَلَمْ يُوجَدْ فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ الآيَةَ [المائدة: ٦]. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ[٧] يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، مَا أَنْتُمْ إِلاَّ بَرَكَةٌ لَهُمْ.

٤ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ[٨] فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]

٤٦٠٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[١٠]، عَنْ مُخَارِقٍ[١١]، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ[١٢] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ[١٣] قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ[١٤]. ح[١٥] وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ[١٦] بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ[١٨]، عَنْ سُفْيَانَ[١٩]، عَنْ مُخَارِقٍ[٢٠]، عَنْ طَارِقٍ[٢١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٢٢] قَالَ: قَالَ الْمِقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لاَ نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾، وَلَكِنِ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ[٢٣].

النسخ: «وَحَضَرَتْ» في نـ: «وَقَدْ حَضَرَتْ». «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ». «ح» سقط في نـ. «يَوْمَ بَدْرٍ» في سـ، حـ، ذ: «يَوْمَئِذٍ». [«نَقُولُ لَكَ» سقط لفظ «لَكَ» في ذ]. «اذْهَبْ» في نـ: «فَاذْهَبْ».

---

(١) أي: وضعها، «قس» (١٠/ ٢٠٣). (٢) حال. (٣) قوله: (فَلَكَزَنِي لَكْزَة) بالزاي، أي: دفعني في صدري بيده دفعة «شديدة»، «قس» (١٠/ ٢٠٣). هو الضرب باليد مجموعة، «الخير الجاري».

(٤) قوله: (فبي الموت) بفتح الفاء وكسر الباء الموحدة وبالياء التحتية، أي: حَلَّ بي وأصابني مثلُ الموت في الشدة، «الخير الجاري».

(٥) أي: صلاة الصبح. (٦) بالرفع نائب الفاعل أي: التمس الناس الماء، «قس» (١٠/ ٢٠٣). (٧) قوله: (فيكم) أي: بسببكم، كقوله: «في النفس المؤمنة مائة إبل». فإن قلت: كيف جعل فقد العقد سبباً لنزول هذه الآية ههنا ولما في سورة النساء والقصة واحدة؟ قلت: أراد ثمة بآية التيمم هذه الآية التي في المائدة أو[١] تلك الآية كان سببُ نزولها قربانَ الصلاة سكارى، وذكر التيمم وقع فيها بالعرض، وبهذه المناسبة ذكرها ثمة مع أنه لا محذور في نزولها على سبب واحد، «ك» (١٧/ ٩٥ ـ ٩٦). (٨) قوله: (﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ﴾) رفع عطفاً على الفاعل المستتر في «اذهب»، ويحتمل أنهم أرادوا حقيقة الذهاب على الله؛ لأن مذهب اليهود التجسيم، ويؤيده مقابلة الذهاب بالقعود في قولهم: «﴿فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾»، وظاهر الكلام أنهم قالوا ذلك استهانةً بالله ورسوله وعدمَ مبالاةٍ بهما، «قس» (١٠/ ٢٠٣).

(٩) هو الفضل بن دكين، «قس» (١٠/ ٢٠٤). (١٠) ابن يونس السبيعي، «قس» (١٠/ ٢٠٤). (١١) ابن عبد الله الأحمسي، «قس» (١٠/ ٢٠٤). (١٢) الأحمسي البجلي الكوفي. (١٣) هو عبد الله، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (١٤) قوله: (شهدت من المقداد) وهو ابن الأسود وكان قد تبنّاه فنسب إليه، واسم أبيه عمرو، كذا في «القسطلاني» (٩/ ١٣). ومرَّ في «المغازي» في (ح: ٣٩٥٢) بالسند المذكور عن طارق بن شهاب قال: سمعتُ ابن مسعود يقول: شهدت من المقداد ابن الأسود مشهداً؛ لأَنْ أكون صاحبَه أحب إليّ مما عُدِلَ به، أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين فقال: لا نقول كما قال قوم موسى: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾، ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك، وبين يديك وخلفك، فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهُه وَسَرَّهُ. (١٥) لتحويل السند، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (١٦) قوله: (حمدان) بفتح المهملة وسكون الميم وبالمهملة والنون، ابن عمر البغدادي، ليس له في «البخاري» إلا هذا الموضع، «قس» (١٠/ ٢٠٥)، «ك» (١٧/ ٩٦). (١٧) هاشم بن القاسم التيمي الخراساني، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (١٨) عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفي. (١٩) الثوري. (٢٠) ابن عبد الله الأحمسي، «قس» (١٠/ ٢٠٤). (٢١) ابن شهاب، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (٢٢) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (٢٣) قوله: (ولكن امض ونحن معك) وعند أحمد (٤/ ٣١٤): «ولكن اذهب

[٤٦٠٩] راجع: ٣٩٥٢.

(١) في «ك»: «إذ».

فَكَأَنَّهُ سُرِيَ[1] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَرَوَاهُ[2] وَكِيعٌ[3] عَنْ سُفْيَانَ[4]، عَنْ مُخَارِقٍ[5]، عَنْ طَارِقٍ[6]: أَنَّ الْمِقْدَادَ قَالَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ[7] وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا[8] أَن يُقَتَّلُوٓاْ[9] أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]

الْمُحَارَبَةُ لِلَّهِ: الْكُفْرُ بِهِ[10].

٤٦١٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[11] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ[12] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ[13] قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[14]: أَنَّهُ كَانَ جَالِساً خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ[15]، فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا[16]، فَقَالُوا وَقَالُوا[17]: قَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ، فَالْتَفَتَ[18] إِلَى أَبِي قِلَابَةَ وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ[19]، فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ[20] ـ أَوْ قَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ ـ؟ قُلْتُ: مَا عَلِمْتُ نَفْساً حَلَّ قَتْلُهَا فِي الإِسْلَامِ إِلَّا رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ،

النسخ: «لِرَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «لِلنَّبِيِّ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿فَسَادًا﴾» في نـ: «﴿فَسَادًا﴾ الآية» وسقط ما بعدها. «﴿أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ﴾» زاد في نـ: «﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ﴾ الآية» وسقط ما بعدها. «سَلْمَانُ» في هـ، ذ: «سُلَيْمَانُ» ـ مصغراً ـ، والصواب مكبراً كما في المتن، «ك» (١٧/ ٩٧)، «قس» (١٠/ ٢٠٧) ـ.

أنت وربك فقاتلا[1]»، إنا معكم مقاتلون. (١) قوله: (سُرِيَ) أي: أزيل عنه ﷺ المكروهات كلها، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (٢) الحديث المذكور، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (٣) ابن الجراح، فيما وصله أحمد وإسحاق، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (٤) هو الثوري، «قس» (١٠/ ٢٠٥). (٥) ابن عبد الله. (٦) قوله: (عن طارق أن المقداد قال ذلك) وهو: «يا رسول الله، إنا لا نقول لك...» إلخ، ومراد البخاري أن صورة سياق هذا أنه مرسل بخلاف سياق الأشجعي واستظهر لرواية الأشجعي الموصولة برواية إسرائيل. وقد وقع قوله: «ورواه وكيع...» إلخ، مقدَّماً على قوله: «حدثنا أبو نعيم» عند أبي ذر، مؤخَّراً عند غيره، قال في «الفتح»: وهو أشبه بالصواب، «قسطلاني» (١٠/ ٢٠٥). (٧) أي: أولياءهما وهم المسلمون، «بيض» (١/ ٢٦٤). (٨) أي: مفسدين، ويجوز النصب على العلة، «بيض» (١/ ٢٦٤). (٩) أي: من غير صلب. (١٠) قاله[2] سعيد بن جبير، وقال غيره: هو من باب حذف المضاف، أي: يحاربون أولياءَ الله ورسوله، «قس» (١٠/ ٢٠٧). (١١) المديني. (١٢) أحد شيوخ البخاري روى عنه [هنا] بواسطة، «قس» (١٠/ ٢٠٧). (١٣) عبد الله المزني البصري. (١٤) بكسر القاف وخفة اللام اسمه عبد الله بن زيد، «ك» (١٧/ ٩٧).

(١٥) قوله: (أنه كان جالساً خلف عمر بن عبد العزيز) وكان قد أبرز سريره للناس ثم أذن لهم فدخلوا، واستشارهم عمر في القسامة. «فذكروا» أي: القسامة وحكمها، فقال عمر: ما ترون فيها؟ فقالوا: قد قَبِلَهَا الخلفاء وأقادوا بها، يقال: أقاد القاتل بالقتيل: إذا قتله به. ومرَّ في «المغازي» (برقم: ٤١٩٣): «فقالوا: حق قضى بها رسول الله ﷺ وقضت بها الخلفاء قبلك»، ملتقط من «القسطلاني» (١٠/ ٢٠٧) و«الكرماني» (١٧/ ٩٧). (١٦) أي: حديث القسامة وحكمها، «ك» (١٧/ ٩٧)، «خ». (١٧) أي: قالوا وقد قبلها الخلفاء وأقادوا بها أي: بالقسامة، «ك» (١٧/ ٩٧). (١٨) أي: عمر. (١٩) أي: عمر ابن عبد العزيز. (٢٠) قوله: (ما تقول يا عبدَ الله بنَ زيد، أو قال: ما تقول يا أبا قلابة) شَكَّ الراوي، زاد في «الديات» (ح: ٦٨٩٩): «فقلت: يا أمير المؤمنين! عندك رؤوس الأجناد وأشراف العرب، أرأيتَ لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه، أكنت ترجُمُه؟ قال: لا، قلت: أرأيتَ لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق، أكنت تقطعه ولم يروه؟ قال: لا». «قلت» زاد في «الديات» أيضاً: والله ما علمتُ نفساً حَلّ قتلُها...» إلخ. قوله: «فما يستبطأ» على بناء المفعول من البطوء نقيض السرعة، أَيْ: [أَيُّ] شيءٍ يُسْتَبْطَأُ [به] من هؤلاء العكليين. وفي نسخة: «فما يستبقى» بالقاف أي: ما يترك من هؤلاء؟. استفهام فيه معنى التعجب كالسابق. قوله: «فقال: سبحان الله» أي: فقال عنبسة

[٤٦١٠] راجع: ٢٣٣.

(١) في الأصل: «اذهب أنت فقاتل».

(٢) في الأصل: «قال».

أَوْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ[١]. فَقَالَ عَنْبَسَةُ[٢]: حَدَّثَنَا أَنَسٌ بِكَذَا وَكَذَا[٣]. قُلْتُ: إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسٌ قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ[٤] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَكَلَّمُوهُ[٥] فَقَالُوا: قَدِ اسْتَوْخَمْنَا[٦] هَذِهِ الأَرْضَ، فَقَالَ[٧]: «هَذِهِ نَعَمٌ[٨] لَنَا تَخْرُجُ[٩]، فَاخْرُجُوا فِيهَا، فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا[١٠]». فَخَرَجُوا فِيهَا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا وَاسْتَصَحُّوا[١١]، وَمَالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ، وَاطَّرَدُوا النَّعَمَ، فَمَا يُسْتَبْطَأُ[١٢] مِنْ هَؤُلَاءِ قَتَلُوا النَّفْسَ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[١٣]. فَقَالَ[١٤]: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقُلْتُ[١٥] تَتَّهِمُنِي؟ قَالَ[١٦]: حَدَّثَنَا بِهَذَا أَنَسٌ. قَالَ[١٧]: وَقَالَ: يَا أَهْلَ كَذَا إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أُبْقِيَ هَذَا فِيكُمْ وَمِثْلُ هَذَا.

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾[١٨] [المائدة: ٤٥]

٤٦١١ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ[١٩]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ[٢٠] قَالَ: كَسَرَتِ الرُّبَيِّعُ[٢١] ـ وَهِيَ عَمَّةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ[٢٢] مِنَ الأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقِصَاصِ. فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لَا وَاللَّهِ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ[٢٣] . . . .

النسخ: «حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» سقطت التصلية لأبي ذر. «قُلْتُ: إِيَّايَ» في ذ: «فَقُلْتُ: إِيَّايَ». «عَلَى النَّبِيِّ» في نـ: «عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ». «مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» في نـ: «مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا». «مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» في نـ: «من أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا». «وَاسْتَصَحُّوا» في نـ: «فَاسْتَصَحُّوا». «يُسْتَبْطَأُ» في نـ: «يُسْتَبْقَى». «مَا أُبْقِيَ هَذَا فِيكُمْ وَمِثْلُ هَذَا» في نـ: «مَا أُبْقِيَ هَذَا فِيكُمْ أَوْ مِثْلُ هَذَا»، وفي هـ: «مَا أَبْقَى اللَّهُ هذا فِيكُمْ أَوْ مِثْلَ هذَا» وفي هـ، سـ، ذ: «مَا أُبْقِي مثلُ هذا فِيكُمْ» وفي نـ: «مَا أَبْقَى اللَّهُ مثلَ هذا فِيكُمْ»، وفي نـ: «مَا بَقِيَ مثلُ هذا». «بَابُ» سقط في نـ. «ابنُ سَلَامٍ». سقط في نـ. «حُمَيْدٍ» في نـ: «حُمَيْدٍ الطويلِ». «ثَنِيَّتُهَا» كذا في ذ، وفي غيره: «سنُّهَا».

متعجباً من أبي قلابة: سبحان الله. قال أبو قلابة: «فقلت» لعنبسة: «تتهمني؟» فيما رويته من حديث أنس، «قال» عنبسة: لا، ولكن جئتَ بالحديث على وجهه، «حدثنا بهذا أنس». قوله: «ما أبقي» بضم الهمزة مبنياً للمفعول، وللكشميهني: «ما أبقى الله» بإظهار الفاعل، وفي نسخة: «ما بقي»، وفي «الديات»: «والله لا يزال هذا الجندُ بخير ما عاش هذا الشيخُ بين أظهرهم». وهذا الحديث مرَّ في «الطهارة» (برقم: ٢٣٣) و«المغازي» (برقم: ٤١٩٢ و٤١٩٣)، ويأتي إن شاء الله تعالى في «الديات» [برقم: ٦٨٩٩] مبسوطاً، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٠٨ـ ٢٠٩). (١) زاد في «الديات» (برقم: ٦٨٩٩): «وارتد عن الإسلام». (٢) ابن سعيد الأموي، «قس» (١٠/ ٢٠٨). (٣) يعني بحديث العرنيين، «قس» (١٠/ ٢٠٨). (٤) من عكل وعرينة، «قس» (١٠/ ٢٠٨). (٥) بعد أن بايعوا على الإسلام، «قس» (١٠/ ٢٠٨). (٦) أي: ما نجد هواءها موافقاً لأمزجتنا، «خ». (٧) صلى الله عليه وسلم. (٨) يعني إبلاً. (٩) أي: إلى المرعى. (١٠) للتداوي، «قس» (١٠/ ٢٠٨)، ومن لم يقل بها فعنده منسوخ أو مخصوص. (١١) أي: حصلت لهم الصحة، «قس» (١٠/ ٢٠٨). (١٢) أي: شيء بقي منهم من الأمور الموجبة للقتل والقصاص، «خ». (١٣) من قتلهم الراعي وسوقهم إبل الصدقة، «خير». (١٤) عنبسة متعجباً، «قس» (١٠/ ٢٠٨). (١٥) أي: أبو قلابة فيما رويته. (١٦) أي: عنبسة. (١٧) أي: قال أبو قلابة: قال عنبسة: «يا أهل كذا» أي: أهل الشام؛ لأن الكلمة وقعت في دمشق، «خير». (١٨) قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ أي: ذات قصاص فيما يمكن أن يقتصَّ منه، وهذا تعميم بعد التخصيص، لأن الله تعالى ذكر النفسَ والعينَ والأنفَ والأذنَ فخص الأربعة بالذكر، ثم قال: «﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾» على سبيل العموم فيما يمكن أن يقتص منه، كاليد والرجل. وأما ما لا يمكن ككسر في عظم أو جراحة في بطن يخاف منه التلف فلا قصاص فيه بل فيه الأرش والحكومة. وسقط لفظُ «باب» لغير أبي ذر و«قوله» للكشميهني والحموي، «قسطلاني» (١٠/ ٢٠٩). (١٩) ابن مروان ابن معاوية، «قس» (١٠/ ٢٠٩). (٢٠) ابن أنس. (٢١) بنت النضر. (٢٢) قوله: (ثنية جارية) أي: سنَّها، وهي واحدة الثنايا، والمراد بالجارية امرأة شابة غير رقيقة، ولم تُسَمَّ. قوله: «فطلب القوم» أي: قوم الجارية «القصاصَ» من الربيع. قوله: «لا تكسر ثنيتها يا رسول الله» ليس رداً للحكم، بل نفي لوقوعه، لما كان له عند الله من القرب والثقة بفضل الله ولطفه أنه لا يخيبه بل يلهمهم العفو، كما وقع، كذا في «قس» (١٠/ ٢٠٩). ومرَّ بيانه (برقم: ٢٧٠٣). (٢٣) مبتدأ.

[٤٦١١] راجع: ٢٧٠٣، تحفة: ٧٦٦.

الْقِصَاصُ[١]. فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ[٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ[٣]».

٧ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ[٤]﴾[المائدة: ٦٧]

٤٦١٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٦]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[٧]، عَنِ الشَّعْبِيِّ[٨]، عَنْ مَسْرُوقٍ[٩]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ كَتَمَ شَيْئاً مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَقَدْ كَذَبَ، وَاللَّهُ يَقُولُ[١٠]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ الآيَةَ.

٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ[١١]﴾[المائدة: ٨٩]

٤٦١٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ[١٤]، عَنْ عَائِشَةَ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لاَ وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ.

٤٦١٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ[١٦]، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[١٧] عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَاهَا[١٨] كَانَ لاَ يَحْنَثُ فِي يَمِينٍ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ[١٩]. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لاَ أَرَى[٢٠] يَمِيناً. . . . .

النسخ: «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿مِن رَّبِّكَ﴾» في نـ: «﴿مِن رَّبِّكَ﴾ الآية» مصحح عليه. «مِمَّا أُنْزِلَ» في هـ، ذ: «مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ». «وَاللَّهُ يَقُولُ» في نـ: «وَهُوَ يَقُولُ». «﴿أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ الآيَةَ» في نـ: «﴿أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ الآية». «عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ» في حـ، هـ، ذ: «عَلِيُّ بْنُ عبدِ اللَّهِ» قيل: هو خطأ، وفي سفـ: «عَلِيٌّ». «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ».

(١) خبر. (٢) أي: الدية. (٣) أي: في قسمه. (٤) سيجيء بيانه في حديث الباب. (٥) الفريابي. (٦) الثوري. (٧) هو ابن أبي خالد، «قس» (١٠/ ٢١١). (٨) عامر بن شراحيل، «قس» (١٠/ ٢١١). (٩) هو ابن الأجدع، «قس» (١٠/ ٢١١).

(١٠) قوله: (والله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾) أي: جميعَ ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ إلى كافة الناس مجاهراً به غيرَ مراقب أحداً ولا خائفٍ مكروهاً. قوله تعالى: ﴿وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ﴾ أي: وإن لم تبلِّغ جميعَه كما أمرتك ﴿فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ فما أديتَ شيئاً منها؛ لأن كتمان بعضها يضيع ما أدّي منها كترك بعض أركان الصلاة، فإن غرض الدعوة ينتقض به، أو فكأنك ما بلغتَ شيئاً منها، كقوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[المائدة: ٣٢] من حيث إن كتمان البعض والكل سواء في الشناعة واستجلاب العقاب، كذا في البيضاوي (١/ ٢٧٥). قال القسطلاني (١٠/ ٢١١): وفي «الصحيحين» عنها: لو كان محمد ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه الآية: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ وَتَخۡشَى ٱلنَّاسَ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧]. (١١) قوله: (﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ﴾) قال القسطلاني (١٠/ ٢١١): هو قول المرء بلا قصد: لا والله، وبلى والله. وهذا مذهب الشافعي، وقيل: الحلف على غلبة الظن، وهو مذهب أبي حنيفة. وقيل: اليمين في الغضب، وقيل: في النسيان، وقيل: الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس، انتهى. (١٢) اللبقي، بفتح اللام والموحدة المخففة وبالقاف، «قس» (١٠/ ٢١٢).

(١٣) قوله: (مالك بن سعير) بالمهملات مصغراً، ابن الخمس بكسر المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة، الكوفي، صدوق، وضعّفه أبو داود، وليس له في «البخاري» سوى هذا الحديث وآخَرُ في «الدعوات»، وكلاهما قد توبع عليه عنده، وروى له أصحاب السنن، «قس» (١٠/ ٢١٢). (١٤) عروة بن الزبير بن العوام، «قس» (١٠/ ٢١٢). (١٥) ابن أيوب الكوفي. (١٦) ابن شميل المازني، «قس» (١٠/ ٢١٢). (١٧) أي: عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٢١٢).

(١٨) قوله: (أن أباها) أي: أبا بكر الصديق «كان لا يحنث في يمين»، وعند ابن حبان: «كان رسول الله ﷺ إذا حلف على يمين لم يحنث». وما في «البخاري» هو الصحيح، كما في «الفتح» (٨/ ٢٧٦). (١٩) هو قوله تعالى: ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ﴾[المائدة: ٨٩]. (٢٠) بفتح الهمزة

[٤٦١٢] راجع: ٣٢٣٤، أخرجه: م ١٧٧، ت ٣٠٦٨، س في الكبرى ١١٤٠٨، تحفة: ١٧٦١٣.

[٤٦١٣] طرفه: ٦٦٦٣، تحفة: ١٧١٧٧.

[٤٦١٤] طرفه: ٦٦٢١، تحفة: ١٧٢٥٥، ٦٦٣٣.

أُرَى(١) غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا، إلاَّ قَبِلْتُ رُخْصَةَ اللَّهِ، وَفَعَلْتُ الَّذِي(٢) هُوَ خَيْرٌ.

٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ(٣)﴾[المائدة: ٨٧]

٤٦١٥ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ(٥)، عَنْ إسْمَاعِيلَ(٦)، عَنْ قَيْسٍ(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٨) قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلاَ نَخْتَصِي(٩)؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ(١٠)، ثُمَّ قَرَأَ(١١): ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾.

١٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾[المائدة: ٩٠]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الأَزْلاَمُ(١٢)﴾: الْقِدَاحُ يَقْتَسِمُونَ(١٣) بِهَا فِي الأُمُورِ. النُّصُبُ(١٤) أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا.

وَقَالَ غَيْرُهُ(١٥): الزَّلَمُ: الْقِدْحُ لاَ رِيشَ لَهُ، وَهُوَ وَاحِدُ الأَزْلاَمِ(١٦). وَالاِسْتِقْسَامُ: أَنْ يُجِيلَ(١٧) الْقِدَاحَ، فَإِنْ نَهَتْهُ(١٨) انْتَهَى، ....

النسخ: «أُرَى غَيْرَهَا» في هـ، ذ: «أُرَى أَنَّ غَيْرَهَا». «وَلَيْسَ مَعَنَا» في نـ: «لَيْسَ مَعَنَا». «فَرَخَّصَ» في نـ: «وَرَخَّصَ». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «النُّصُبُ» كذا في ذ، وفي غيره: «وَالنُّصُبُ». «يُجِيلَ الْقِدَاحَ» زاد بعده في ذ: «يُجِيلُ: يُدِيرُ»(١) ـ من الإدارة ـ.

أي: لا أعلم، «قس» (١٠/ ٢١٢). (١) بضم الهمزة أي: أظن، «قس» (١٠/ ٢١٢). (٢) قوله: (وفعلت الذي) أي: وكفّرت عن يميني. وعن ابن جريج مما نقله الثعلبي في تفسيره: إنها نزلت في أبي بكر، حلف أن لا ينفق على مسطح لخوضه في الإفك، فعاد إلى مسطح بما كان ينفقه، «قسطلاني» (١٠/ ٢١٢). (٣) أي: ما طاب ولذ منه، وقد كان ﷺ يأكل الدجاجة ويحب الحلوى والعسل، «قس» (١٠/ ٢١٣). (٤) السلمي الواسطي نزيل البصرة، «قس» (١٠/ ٢١٣). (٥) ابن عبد الله الطحان، «قس» (١٠/ ٢١٣). (٦) ابن أبي خالد. (٧) هو ابن أبي حازم. (٨) ابن مسعود. (٩) قوله: (ألا نختصي) بالخاء المعجمة والصاد المهملة، أي: ألا نستدعي من يفعل بنا الخصاءَ أو نعالج ذلك بأنفسنا؟ والخصاء الشق على الأنثيين وانتزاعُهما. قوله: «فنهانا عن ذلك» نهي تحريم؛ لما فيه من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفر النعمة، لأن خَلْقَ الشخص رجلاً من النعم العظيمة، وقد يفضي ذلك بفاعله إلى الهلاك، «قس» (١٠/ ٢١٣). (١٠) أي: إلى أجل وهو نكاح المتعة، وليس قوله: «بالثوب» قيداً فيجوز بغيره مما يتراضيان عليه، «قس» (١٠/ ٢١٣). (١١) قوله: (ثم قرأ) ابن مسعود «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟...﴾ إلخ»، قال النووي: في استشهاد ابن مسعود بالآية أنه كان يعتقد إباحة المتعة كابن عباس، ولعله لم يكن بلغه الناسخ، ثم بلغه فرجع بعد ذلك، وهذا الحديث أخرجه أيضاً في «النكاح»، وكذا مسلم، «قس» (١٠/ ٢١٣). وقال في «الخير الجاري»: وقد ذُكِرَ في حديث ابن عمر: أنها كانت رخصة في أول الإسلام إن اضطروا إليها. وعن ابن مسعود نحوه. قال المازري: ثبت أن نكاح المتعة كان جائزاً في أول الأسلام، ثم ثبت النسخ بالأحاديث الصحيحة، وعقد الإجماع على تحريمه، ولم يخالف فيه إلا طائفة من المبتدعة، وتعلّقوا بالأحاديث المنسوخة، انتهى مع اختصار. (١٢) السهام. (١٣) سيجيء بيان الاستقسام. (١٤) قوله: (النصب) بضم النون والصاد، قال ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم: هي «أنصاب» كانوا ينصبونها «يذبحون عليها». وقال ابن قتيبة: حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصَبّ عليها دماء الذبائح، «قس» (١٠/ ٢١٤). (١٥) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس: «الزلم» بفتحتين هو «القدح» بكسر القاف وسكون الدال، وهو السهم الذي «لا ريش له»، كذا في «قس» (١٠/ ٢١٤). والزلم كَصُرَدٍ لغةٌ فيه [كما في «ق» (ص: ١٠٣١)]. (١٦) السهام. (١٧) بضم التحتية وكسر الجيم أي: يدير، «قس» (١٠/ ٢١٤). (١٨) بأن خرج: نهاني

[٤٦١٥] طرفاه: ٥٠٧١، ٥٠٧٥، أخرجه: م ١٤٠٤، س في الكبرى ١١١٥٠، تحفة: ٩٥٣٨.

(١) كذا وقعت هنا هذه النسخة في الهندية، ووقعت في «قس» (١٠/ ٢١٤) و«الفتح» (٨/ ٢٧٧) بعد قوله: «تأمره».

وَإِنْ أَمَرَتْهُ[(١)] فَعَلَ مَا تَأْمُرُهُ، وَقَدْ أَعْلَمُوا الْقِدَاحَ[(٢)] أَعْلَاماً بِضُرُوبٍ يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا، وَفَعَلْتُ مِنْهُ قَسَمْتُ[(٣)]، وَالْقُسُومُ[(٤)] مِنْهُ الْمَصْدَرُ.

٤٦١٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ[(٦)] قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ[(٧)]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَإِنَّ بِالْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ لَخَمْسَةَ أَشْرِبَةٍ[(٨)]، مَا فِيهَا شَرَابُ الْعِنَبِ.

٤٦١٧ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[(٩)] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ[(١٠)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ[(١١)]، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: مَا كَانَ لَنَا خَمْرٌ غَيْرُ فَضِيخِكُمْ[(١٢)] هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُ الْفَضِيخَ. فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ[(١٣)] وَفُلَاناً وَفُلَاناً، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ[(١٤)] فَقَالَ: وَهَلْ بَلَغَكُمُ الْخَبَرُ؟ فَقَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ[(١٥)]، قَالُوا: أَهْرِقْ هَذِهِ الْقِلَالَ يَا أَنَسُ، قَالَ[(١٦)]: فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجَعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ.

النسخ: «مَا تَأْمُرُهُ» في ذ: «مَا تَأْمُرُ بِهِ». «بِضُرُوبٍ» في نـ: «لِضُرُوبٍ». «يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا» في نـ: «يَسْتَقْسِمُونَ بِهِ». «الْقُسُومُ» في نـ: «القسمُ». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ». «بِالْمَدِينَةِ» كذا في ذ، وفي غيره: «فِي الْمَدِينَةِ». «فَقَالَ: وَهَلْ بَلَغَكُمْ» في نـ: «قَالَ: وَهَلْ بَلَغَكُمْ». «قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ» في نـ: «فَقَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ». «قَالُوا» في نـ: «فَقَالُوا». «أَهْرِقْ» في هـ، ذ: «أَرِقْ»، وفي حـ، سـ، ذ: «هَرِقْ».

ربي، «قس» (١٠/ ٢١٤). (١) بأن خرج: أمرني ربي، «قس» (١٠/ ٢١٤). (٢) قوله: (وقد أعلموا القداح) وكانت سبعةً مستويةً موضوعةً في جوف الكعبة عند هبل أعظم أصنامهم. قوله: «أعلاماً» أي: يكتبونها عليها «بضروب» أي: بأنواع من الأمور، فعلى واحد: أمرني ربي، وعلى الآخر: نهاني ربي، وعلى آخر: واحد منكم، وعلى آخر: من غيركم، وعلى آخر: ملصق، وعلى آخر: العقل، والسابع: الغُفْلُ، أي: ليس عليه شيء. وكانوا «يستقسمون» أي: يطلبون «بها» بيان قسمهم من الأمر الذي يريدونه كسفرٍ أو نكاح أو تجارة، أو اختلفوا فيه من نسب أو أمر قتيل أو حمل عقلٍ وهو الدية أو غير ذلك من الأمور العظيمة، فإن أجالوه على نسب وخرج «منكم» كان وسطاً فيهم، وإن خرج «مِنْ غَيْرِكم» كان حَلِفاً، وإن خرج «ملصقاً» كان على حاله. وإن اختلفوا في العَقْل فمن خرج عليه قدحه تحمله، وإن خرج الغُفل الذي لا علامة عليه أجالو ثانياً حتى يخرج المكتوب عليه، وقد نهاهم عن ذلك وحرّمه وسماه فسقاً. ووقع في رواية «يستقسمون به» بتذكير الضمير أي: يستقسمون بذلك الفعل، «قس» (١٠/ ٢١٤ ـ ٢١٥). (٣) أشار به إلى أن من أراد أن يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام يقول: قسمت بضم التاء، «قس» (١٠/ ٢١٥)، «ع» (١٢/ ٥٨٠). (٤) بضم القاف على وزن فعول، «قس» (١٠/ ٢١٥). (٥) أبو عبد الله العبدي الكوفي. (٦) ابن مروان، «قس» (١٠/ ٢١٥). (٧) مولى ابن عمر. (٨) قوله: (لَخَمْسَةَ أشربةٍ) شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذّرة، كذا في «قس» (١٠/ ٢١٥). قوله: «وما فيها شراب العنب» أي: إلا قليلاً، كما ورد في بعض الروايات. وفي ماهية الخمر اختلاف بين العلماء لا يسع تحريره المقام. (٩) الدورقي، «قس» (١٠/ ٢١٥). (١٠) هو إسماعيل بن إبراهيم وعلية أمه، «قس» (١٠/ ٢١٥). (١١) البصري. (١٢) قوله: (فَضِيخِكم) بفتح الفاء وكسر الضاد والخاء المعجمتين: شراب يتخذ من البُسر وحده من غير أن تمسَّه النارُ. والفَضْخُ: الكسر؛ لأن البسر يُشْدَخُ ويُتْرَكُ في وعاء حتى يغليَ، «قس» (١٠/ ٢١٦)، «ك» (١٧/ ١٠١). (١٣) قوله: (فإني لقائم أسقي أبا طلحة) زيدَ بنَ سهلٍ الأنصاريَّ زوجَ أُمِّ أنس. قوله: «فلاناً وفلاناً» وقع من تسمية من كان مع أبي طلحة عند مسلم: أبو دجانة، وسهيل بن بيضاء[(١)]، وأبو عبيدة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبو أيوب، «قس» (١٠/ ٢١٦)، [وانظر: «صحيح مسلم» (١٩٨٠)]. (١٤) لم يسم، «قس» (١٠/ ٢١٦). (١٥) أي: حرمها الله تعالى. (١٦) أنس.

[٤٦١٦] طرفه: ٥٥٧٩، تحفة: ٧٧٧١.

[٤٦١٧] راجع: ٢٤٦٤، أخرجه: م ١٩٨٠، تحفة: ١٠٠١.

(١) في الأصل: «وسهل بن بيضاء».

٤٦١٨ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٢]، عَنْ عَمْرٍو[٣]، عَنْ جَابِرٍ[٤] قَالَ: صَبَّحَ[٥] أُنَاسٌ غَدَاةَ أُحُدٍ الْخَمْرَ فَقُتِلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعاً شُهَدَاءَ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا.

٤٦١٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٦] الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى[٧] وَابْنُ إِدْرِيسَ[٨]، عَنْ أَبِي حَيَّانَ[٩]، عَنِ الشَّعْبِيِّ[١٠] عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ! أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنَ الْعِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ[١١].

١١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟[١٢]﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣]

٤٦٢٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أُهْرِيقَتِ الْفَضِيخُ[١٤].

وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ[١٥]، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَأَمَرَ مُنَادِياً[١٦][١٧] فَنَادَى، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ[١٨]: فَاخْرُجْ فَانْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ[١٩] فَقُلْتُ: هَذَا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا. قَالَ: فَجَرَتْ[٢٠] فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ[٢١]. قَالَ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟[٢٢]﴾.

النسخ: «صَبَّحَ أُنَاسٌ» في نـ: «صُبِحَ نَاسٌ». «حَدَّثَنَا عِيسَى» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾» في ذ: «﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ الآية»، وسقط ما بعدها. «الَّتِي» في نـ: «الَّذِي». «أُهْرِيقَتْ» في ذ: «هُرِيقَتْ». «زَادَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «زَادَنِي مُحَمَّدٌ البيكنديُّ». «فَاخْرُجْ» في نـ: «اخْرُجْ». «فَأَهْرِقْهَا» في حـ، سـ، ذ: «فَهَرِقْهَا»، وفي هـ، ذ: «فَأَرِقْهَا».

---

(١) المروزي. (٢) سفيان. (٣) هو ابن دينار. (٤) هو ابن عبد الله. (٥) قوله: (صبّح ناس) بفتح الصاد المهملة وتشديد الموحدة. «غداة أُحُد» سنة ثلاث، وفي «الجهاد»: «اصطبح ناس الخمر يوم أحد»، أي: شربوه صباحاً، أي: بالغداة. وزاد البزار في «مسنده»: فقالت اليهود: قد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [المائدة: ٩٣]. وفي سياق هذا الحديث غرابة، «قس» (١٠/ ٢١٦). (٦) ابن راهويه. (٧) ابن يونس. (٨) عبد الله الأودي. (٩) بالتحتية يحيى بن سعيد. (١٠) عامر بن شراحيل، «قس» (١٠/ ٢١٧). (١١) أي: ستره وغطّاه. (١٢) قوله: (﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾) تقول: طعمت الطعامَ والشرابَ، والمراد من الشراب ما لم يحرم عليهم بقوله: «﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾» أي: اتقوا المحرمَ، «قس» (١٠/ ٢١٧). (١٣) محمد بن الفضل. (١٤) مرفوع خبر أن وهو المتخذ من البسر، «قس» (١٠/ ٢١٨). (١٥) مطوّلاً، وهو ابن سلام لا ابن يحيى الذهلي، ووهم من قال: إنه هو. (١٦) قوله: (فأمر منادياً) أي: أمر النبي ﷺ منادياً فنادى بتحريمها، وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان. قوله: «فقال بعض القوم» أفاد في «الفتح»: أن في رواية الإسماعيلي عن ابن ناجية عن أحمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد في آخر هذا الحديث: قال حماد: فلا أدري هذا يعني قوله: «فقال بعض القوم» إلى آخره في الحديث عن أنس أو قاله ثابت أي: مرسلاً، «قس» (١٠/ ٢١٩). (١٧) لم أر التصريح باسمه، «ف» (٨/ ٢٧٩). (١٨) لأنس، «قس» (١٠/ ٢١٨). (١٩) أي: فسمعت ثم عدت إلى أبي طلحة فقلت... إلخ، «قس» (١٠/ ٢١٨). (٢٠) أي: سالت. (٢١) أي: طرقها، «قس» (١٠/ ٢١٩). (٢٢) قوله: (﴿جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾) والمعنى بيان أنه لا جناح عليهم فيما طعموا أوّلاً ما اتقوا

[٤٦١٨] راجع: ٢٨١٥.

[٤٦١٩] أطرافه: ٥٥٨١، ٥٥٨٨، ٥٥٨٩، ٧٣٣٧، أخرجه: م ٣٠٣٢، د ٣٦٦٩، ت ١٨٧٤، س ٥٥٧٨، تحفة: ١٠٥٣٨.

[٤٦٢٠] راجع: ٢٤٦٤.

١٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ[١] تَسُؤْكُمْ﴾[المائدة: ١٠١]

٤٦٢١ ـ حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَارُودِيُّ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَطَبَ[٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً». قَالَ: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ لَهُمْ حَنِينٌ[٥]، فَقَالَ رَجُلٌ[٦]: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: فُلَانٌ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[المائدة: ١٠١]. رَوَاهُ النَّضْرُ[٧] وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ شُعْبَةَ.

٤٦٢٢ ـ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجُوَيْرِيَةِ[١١]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ[١٢] فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ كُلِّهَا.

١٣ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ[١٣] مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾[المائدة: ١٠٣]

النسخ: «حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ». «حَنِينٌ» كذا في سـ، حـ، وفي هـ: «خَنِينٌ». «عَنْ شُعْبَةَ» في نـ: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ».

المحارم، والحكم عام وإن اختصّ السبب، فالجناح مرتفع عن كل من يطعم من المستلذات إذا ما اتقى الله فيما حرم عليه منها ودام على الإيمان أو ازداد إيماناً عند من يقول به. وقيل: التكرير باعتبار التقوى عن الكفر والكبائرِ والصغائر، كذا في «قس» (١٠/ ٢١٩)، وسيجيء بيانه في «الأشربة». (١) قوله: (﴿إِن تُبْدَ لَكُمْ﴾) أي: تُظْهَر لكم، قال البيضاوي (١/ ٢٨٥): «إن» الشرطية وما عُطِف صفتان لأشياء، والمعنى: لا تسألوا رسولَ الله ﷺ عن أشياء إن تظهر لكم تغمكم، وإن تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم، وهما كمقدمتين تنتجان ما يمنع[١] السؤالَ وهو أنه مما يغمهم، والعاقل لا يفعل ما يغمّه. و«أشياء» اسم جمع كطرفاء غير أنه قلبت لامه فجعلت لفعاء، وقيل: أفعلاء حذفت لامه جمع لشيء على أن أصله شَيِّءٌ كَهَيِّنٍ، أو شَيِيء كصديق فخفف، وقيل: أفعال جمع له من غير تغيير كبيت وأبيات، ويردُّه منع صرفه، انتهى. (٢) بالجيم العبدي البصري. (٣) الوليد. (٤) وعند مسلم: «قد بلغه عن أصحابه شيء فخطب» بسبب ذلك، «قسطلاني» (١٠/ ٢٢٠). (٥) قوله: (لهم حنين) بالحاء المهملة، أي: صوت مرتفع بالبكاء من الصدر، وهو دون الانتحاب، هذا للحموي والمستملي، وبالخاء المعجمة للكشميهني، وهو صوت مرتفع بالبكاء [من الأنف] مع غُنَّةٍ، «قس» (١٠/ ٢٢٠). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٢): والمطابقة بالترجمة ظاهرة من سؤال رجل عن اسم أبيه وهو عبد الله بن حذافة، وكان يُطْعَنُ فيه فقال ﷺ: أبوك فلان أي: حذافة، انتهى. أي: حذافة بن قيس السهمي فأخبر أمَّه بذلك قالت: والله ما رأيتُ ولداً أعق منك، أكنتَ تأمن أن تكون أمكَ قارفت ما قارف بعض نساء أهل الجاهلية فتفضحها على رؤوس الخلائق؟! قال عبد الله ابن حذافة: والله لو ألحقني بعبد أسود لَلَحِقْتُه. (٦) هو عبد الله بن حذافة، أو قيس بن حذافة، أو خارجة بن حذافة، وكان يُطْعَنُ فيه، «قس» (١٠/ ٢٢١). (٧) أي: حديث الباب النضر بن شميل فيما وصله مسلم، «وروح بن عبادة» فيما وصله البخاري في «الاعتصام»، كلاهما «عن شعبة»، «قس» (١٠/ ٢٢١). (٨) البغدادي. (٩) هاشم ابن القاسم. (١٠) زهير بن معاوية. (١١) حِطَّان بن خُفَاف الجَرمي، «قس» (١٠/ ٢٢١). (١٢) وقيل: نزلت في شأن الحج حيث قالوا: يا رسول الله، أفي كل عام؟ فسكت، فقالوا: يا رسول الله، أفي كل عام؟ قال: لا، ولو قلت: نعم؛ لوجبت، فأنزل الله الآية. [انظر: «قس» (١٠/ ٢٢٢)]. (١٣) قوله: (﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ...﴾ إلخ) ردٌّ وإنكارٌ لما ابتدعه أهل الجاهلية، وهو أنهم إذا نتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر بحروا أذنها، أي: شقّوها وخلّوا سبيلها، فلا تُركب

[٤٦٢١] راجع: ٩٣، أخرجه: م ٢٣٥٩، ت ٣٠٥٦، تحفة: ١٦٠٨.
[٤٦٢٢] تحفة: ٥٤١١.

(١) في الأصل: «عما يمنع»، هو تحريف.

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ[(١)]﴾ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ، وَ﴿إِذْ﴾ هَاهُنَا صِلَةٌ. الْمَائِدَةُ[(٢)]: أَصْلُهَا مَفْعُولَةٌ، كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَتَطْلِيقَةٍ بَائِنَةٍ، وَالْمَعْنَى[(٣)] مِيدَ بِهَا[(٤)] صَاحِبُهَا مِنْ خَيْرٍ، يُقَالُ: مَادَنِي يَمِيدُنِي[(٥)].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مُتَوَفِّيكَ[(٦)]﴾[آل عمران: ٥٥]: مُمِيتُكَ.

٤٦٢٣ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا[(٧)] لِلطَّوَاغِيتِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. وَالسَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا[(٨)] لِآلِهَتِهِمْ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ[(٩)] يَجُرُّ قُصْبَهُ[(١٠)] فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ».

وَالْوَصِيلَةُ[(١١)]: النَّاقَةُ الْبِكْرُ تُبَكِّرُ[(١٢)(١٣)] فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الإِبِلِ[(١٤)]، ثُمَّ تُثَنِّي[(١٥)] بَعْدُ بِأُنْثَى[(١٦)]، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِطَوَاغِيتِهِمْ

النسخ: «وَالسَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا» في نـ: «وَالسَّائِبَةُ كَانُوا». «وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ» في نـ: «فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ». «يُسَيِّبُونَهَا» كذا في ذ، وفي نـ: «يُسَيِّبُونَهُمْ»، وفي أخرى: «يَسْتَبُّونَهَا».

ولا تحلب. وكان الرجل منهم يقول: إن شفيتُ فناقتي سائبة، ويجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها. وإذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم، وإذا ولدت ذكراً فهو لآلهتهم، وإن ولدتهما [قالوا]: وصلت الأنثى أخاها فلا يذبح لها الذكر. وإذا نتجت من صلب الفحل عشرةَ أبطن حَرّموا ظهرَه، ولم يمنعوه[(١)] من ماء ولا مرعى، وقالوا: قد حمي ظهره. ومعنى «ما جعل»: ما شرع ووضع، ولذلك تعدى إلى مفعول واحد، وهو البحيرة، و«مِنْ» مزيدة، هذا كله ما ذكره البيضاوي (١/ ٢٨٥). قال القسطلاني (١٠/ ٢٢٢): ومنع أبو حيان كون «جعل» هنا بمعنى شرع أو وضع أو أمر، وخرج الآية على التصيير، وجعل المفعولَ الثاني محذوفاً، أي: ما صيّرَ الله بحيرةً مشروعةً، انتهى. (١) قوله: (﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ يقول) غرضه أن لفظة «قال» في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ . . .﴾ إلخ، بمعنى يقول؛ لأن الله تعالى إنما يقول هذا القول في يوم القيامة توبيخاً للنصارى. قوله: «وإذ» هاهنا صلة، أي: زائدة لأن «إذ» للماضي، وههنا المراد به المستقبل، «قس» (١٠/ ٢٢٢). (٢) قوله: (المائدة أصلها مفعولة) مراده أن لفظ «المائدة» وإن كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة، كعيشة راضية بمعنى مرضية، وتطليقة بائنة بمعنى مطلقة مبانة، كذا في «الكرماني» (١٧/ ١٠٣). قال القسطلاني (١٠/ ٢٢٢): قوله: «تطليقة بائنة» التمثيل بهذه غير واضح؛ لأن لفظ بائنة هنا على أصله بمعنى قاطعة، لأن التطليقة البائنة تقطع حكمَ العقد، انتهى. قال البيضاوي (١/ ٢٨٨): المائدة: الخوان إذا كان عليه الطعام، من ماد الماءُ يميد: إذا تحرك، أو من ماده: إذا أعطاه كأنها تميد من تَقَدَّمَ إليه، ونظيرها قولهم: شجرة مطعمة. (٣) من حيث اللغة، «قس» (١٠/ ٢٢٢). (٤) يعني امتير بها لأن ماده يميده لغة في ماره يميره من الميرة، «قس» (١٠/ ٢٢٢). (٥) يعني هو من حيث الاشتقاق من ضرب يضرب. (٦) قوله: (﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ مميتك) هذه الآية من سورة آل عمران. قيل: وذكر ههنا لمناسبة ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ وكلاهما من قصة عيسى، «قس» (١٠/ ٢٢٣). (٧) أي: لبنها للأصنام، «قس» (١٠/ ٢٢٣). (٨) سيبت الدابة: تركتها تذهب حيث شاءت، «ك» (١٧/ ١٠٤). (٩) قوله: (عمرو بن عامر الخزاعي) بضم المعجمة وخفة الزاي وبالمهملة. فإن قلت: تقدم في «باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة»: «ورأيت فيها عمرو بن لحي، وهو الذي سيّب السوائب». قلت: لعل عامراً اسمه ولحي لقبه، أو بالعكس، أو أحدهما اسم الجد. و«القُصْب» بضم القاف: الأمعاء، «ك» (١٧/ ١٠٤). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٥٢١) في «المناقب». (١٠) أمعاءه. (١١) فعيلة بمعنى فاعلة، «قس» (١٠/ ٢٢٤). (١٢) أي: تبادر، من التبكير والإبكار، «خ». (١٣) قوله: (تبكر) أي: تبتدئ، وكل من بكر إلى الشيء فقد بادر إليه. و«إن وصلت» بفتح الهمزة وكسرها، «ك» (١٧/ ١٠٤). (١٤) أي: بأنثى، «قس» (١٠/ ٢٢٤). (١٥) بلفظ المعلوم والمجهول، «خ». (١٦) أي: ليس بينهما ذكر.

[٤٦٢٣] راجع: ٣٥٢١، أخرجه: م ٢٨٥٦، س في الكبرى ١١١٥٦، تحفة: ١٣١٧٧، ١٨٧٢٦.

(١) في الأصل: «ظاهره ولم يمنعو».

إِنْ وَصَلَتْ[١] إِحْدَاهُمَا بِالأُخْرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ. وَالْحَامُ[٢]: فَحْلُ الإِبِلِ يَضْرِبُ الضِّرَابَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا قَضَى ضِرَابَهُ[٣] وَدَعُوهُ[٤] لِلطَّوَاغِيتِ[٥] وَأَعْفَوْهُ مِنَ الْحَمْلِ فَلَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَسَمَّوْهُ الْحَامِ[٦].

وَقَالَ لِي أَبُو الْيَمَانِ[٧]: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيداً قَالَ: يُخْبِرُهُ[٩] بِهَذَا، قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ[١٠]. وَرَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

٤٦٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكِرْمَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ[١١]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ[١٢] بَعْضُهَا بَعْضاً، وَرَأَيْتُ عَمْراً[١٣] يَجُرُّ قُصْبَهُ[١٤]، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ».

١٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي[١٥] كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]

٤٦٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ[١٨] إِلَى اللَّهِ حُفَاةً[١٩] عُرَاةً غُرْلاً ـ ثُمَّ قَالَ ـ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، ـ ثُمَّ قَالَ ـ: أَلاَ وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلاَئِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ[٢٠]، أَلاَ وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ[٢١]، فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي[٢٢]. فَيُقَالُ:

النسخ: «وَالْحَامُ» في نـ: «وَالْحَامِي». «وَسَمَّوْهُ» في نـ: «فَسَمَّوْهُ». «الْحَام» في نـ: «الْحَامِي». «وَقَالَ لِي» كذا في ذ، وفي نـ: «وَقَالَ لَنَا». «قَالَ: يُخْبِرُهُ بِهَذَا» في حـ، سـ، ذ: «قَالَ: بَحِيرَةٌ بِهَذَا»، وفي نـ: «قَالَ: الْبَحِيرَةُ بِهَذَا». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾» زاد في ذ: «الآيَة»، وسقط ما بعدها، وفي نـ: «﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿شَهِيدٌ﴾». «غُرْلاً» في نـ: «غُرْلاً». «ثُمَّ قَالَ» في هـ، ذ: «ثُمَّ قَرَأَ». «أُصَيْحَابِي» في هـ، ذ: «أَصْحَابِي».

---

(١) قيد لإلحاق الثانية بالأولى إذا كانت بكسرها، ولبيان العلة إذا كانت بفتحها أي: لأجل أن وصلت، وكلاهما رواية، «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٣). (٢) لأنه حمى نفسه. (٣) أي: العشرة. (٤) أي: تركوه. (٥) أي: للأصنام. (٦) لأنه حمى نفسه. (٧) الحكم بن نافع. (٨) ابن أبي حمزة، «قس» (١٠/ ٢٢٥). (٩) أي: سعيد بن المسيب يخبر الزهري، «قس» (١٠/ ٢٢٥). (١٠) أي: المذكور في الرواية السابقة وهو قوله: البحيرة التي يمنع درها للطواغيت، «قس» (١٠/ ٢٢٥). (١١) ابن يزيد الأيلي، «قس» (١٠/ ٢٢٦). (١٢) أي: يكسر. (١٣) ينبغي أن لا يكتب الواو في مثل هذا الموضع وهو النصب، وكتابة النسخ الصحيحة كذلك أي: بدون الواو، «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٣). (١٤) بضم القاف وسكون المهملة أي: أمعاءه، «قس» (١٠/ ٢٢٦). (١٥) أي: بالرفع إلى السماء، والتوفي أخذ الشيء وافياً والموت نوع منه، «قس» (١٠/ ٢٢٦). (١٦) هشام بن عبد الملك. (١٧) ابن الحجاج. (١٨) أي: يوم القيامة. (١٩) قوله: (حفاة) بضم الحاء جمع حاف، وهو الذي لا نعل له. «عراة» بضم العين جمع عارٍ، وهو الذي لا ستر له. «غرلاً» بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع الأغرل، وهو الأقلف، أي: غير مختونين. قال العلماء: في قوله: «غرلاً» إشارة إلى أن البعث يكون بعد ردِّ تمام الأجزاء، «مرقاة» (٩/ ٤٧٢). (٢٠) قوله: (أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم) قيل: لأنه أول من كسا الفقراء، وقيل: لأنه أول من عري في ذات الله حين ألقي في النار، لا لأنه أفضل من نبينا، أو لكونه أباه فقدّمه لعزة الأبوة، على أنه قيل: إن نبينا يخرج في الناس من قبره في ثيابه التي دُفِنَ فيها، كذا في «المرقاة» (٩/ ٤٧٣). قال الكرماني (١٧/ ١٠٦): ولا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونُه أفضلَ مطلقاً. انتهى. (٢١) أي: جهة النار، «ك» (١٧/ ١٠٦)، أي: إلى النار، «مرقاة» (١٦/ ٩٨). (٢٢) قوله: (أصيحابي) تصغير

[٤٦٢٤] راجع: ١٠٤٤، تحفة: ١٦٧١٧، ١٦٦٩٢.

[٤٦٢٥] راجع: ٣٣٤٩.

إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾[المائدة: ١١٧] فَيُقَالُ: إِنَّ هَؤُلاَءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ».

١٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[المائدة: ١١٨]

٤٦٢٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ، وَإِنَّ نَاساً يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[المائدة: ١١٧ ـ ١١٨].

٦ ـ سورةُ الأَنْعَامِ(١)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِتْنَتُهُمْ﴾[الأنعام: ٢٣]: مَعْذِرَتُهُمْ(٢). ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ(٣)﴾[الأنعام: ١٤١]: مَا يُعْرَشُ مِنَ الْكَرْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

النسخ: «﴿ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾». «فَيُقَالُ: إن هؤلاء» في نـ: «فَقَالَ: إن هولاء». «مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ» في هـ، ذ: «مُذْ فَارَقْتَهُمْ». «﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في ذ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ». «حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ» في ذ: «أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ». «إِنَّ نَاساً» في هـ، ذ: «إِنَّ رِجَالاً». «سُورَةُ الأَنْعَامِ» زاد بعدها في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وسقطت البسملة لغير أَبي ذر، «قس» (١٠/ ٢٣٠). «﴿فِتْنَتُهُمْ﴾» في ذ: «﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾».

الأصحاب، وهو تقليل عددهم، ولم يُرِدْ خواصَّ الأصحاب الذين لزموه وعُرِفوا بصحبته(١) فقد صانهم الله وعصمهم من التبديل، ولا مِنَ الارتدادِ الرجوعَ عن الدين، إنما هو التأخر عن بعض الحقوق والتقصيرُ فيه، ولم يرتدّ أحد من الصحابة، والحمد لله، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب من المؤلفة قلوبهم، وذلك لا يوجب قدحاً في الصحابة، «ك» (١٧/ ١٠٦). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٣٤٩). (١) مكية غير ست آيات أو ثلاث، من قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾[الأنعام: ١٥١] وهي مائة وخمس وستون آية، [انظر: «بيضاوي» (١/ ٢٩٢)]. (٢) قوله: (﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ معذرتهم) أي: التي يتوهمون أنهم يتخلصون بها من: فَتَنْتُ الذهبَ: إذا خلصته، «بيض» (١/ ٢٩٦)، «قس» (١٠/ ٢٣٠). (٣) قوله: (﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ أي: «ما يعرش من الكروم وغير ذلك»، «قس» (١٠/ ٢٣٠). أي: مرفوعات على ما يحملها، «بيض» (١/ ٣٢٤). وقال الله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ «لِأُنذِرَكُم بِهِۦ»﴾ «يعني أهل مكة» ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ القرآن، من العجم وغيرهم من الأمم إلى يوم القيامة، «بغوي» (٢/ ٨٩). وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ «حَمُولَةً» وَفَرْشًا﴾ عطف على ﴿جَنَّٰتٍ﴾، أي: وأنشأ من الأنعام ما يحمل الأثقالَ وما يُفْرَشُ للذبح أو ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره، «بيضاوي» (١/ ٣٢٤). قال: ﴿«وَلَلَبَسْنَا» عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾ أي: «لَشَبَّهْنَا» فيقولون: ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾[المؤمنون: ٢٤]، «قس» (١٠/ ٢٣١). قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَ«يَنْـَٔوْنَ»﴾ أي: ينهون الناسَ عن القرآن أو الرسول أو الإيمان، وينأون عنه أي: «يتباعدون» بأنفسهم أي: عن أن يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام، أو ينهون عن التعرض لرسول الله ﷺ وينأون عنه فلا يؤمنون به كأبي طالب، «قس» (١٠/ ٢٣١)، «بيض» (١/ ٢٩٧). قال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن «تُبْسَلَ» نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي: «تفضح». وقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ «أُبْسِلُوا» بِمَا كَسَبُوا﴾ أي: «أفضحوا» بضم الهمزة وكسر المعجمة، ولأبي ذر «فضحوا» بغير همزة، «قس» (١٠/ ٢٣١). قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ «بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ»﴾[الأنعام: ٩٣] أي: لقبض أرواحهم، قال المؤلف: «البسط الضرب» أي: في قوله تعالى: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي﴾[المائدة: ٢٨] وليس البسط الضرب نفسه، كذا في «قس» (١٠/ ٢٣١). قال تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ «ٱسْتَكْثَرْتُم» مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أي: «أضللتم كثيراً» منهم قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا «ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ» وَ«ٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا»﴾ روي أنهم كانوا يعينون شيئاً من حرث ونتاج لله ويصرفونه إلى الضيفان والمساكين، وشيئاً منهما لآلهتهم وينفقون على سدنتها ويذبحون

[٤٦٢٦] راجع: ٣٣٤٩.

(١) في الأصل: «وعزموا الصحبة».

﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ(١)﴾[الأنعام: ١٩] يعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ. ﴿حَمُولَةً﴾[الأنعام: ١٤٢]: مَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا. ﴿وَلَلَبَسْنَا﴾[الأنعام: ٩]: لَشَبَّهْنَا. ﴿يَنْـَٔوْنَ﴾[الأنعام: ٢٦]: يَتَبَاعَدُونَ. ﴿تُبْسَلَ﴾[الأنعام: ٧٠]: تُفْضَحُ. ﴿أُبْسِلُوا۟﴾[الأنعام: ٧٠]: فُضِحُوا. ﴿بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾[الأنعام: ٩٣]: الْبَسْطُ الضَّرْبُ. ﴿ٱسْتَكْثَرْتُم﴾[الأنعام: ١٢٨]: أَضْلَلْتُمْ كَثِيراً. ﴿ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ﴾[الأنعام: ١٣٦]: جَعَلُوا لِلَّهِ مِنْ ثَمَرَاتِهِمْ وَمَالِهِمْ نَصِيباً، وَلِلشَّيْطَانِ وَالأَوْثَانِ نَصِيباً. ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ﴾[الأنعام: ١٤٣]: يَعْنِي هَلْ تَشْتَمِلُ إِلاَّ عَلَى ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى!

النسخ: «فَضِحُوا» كذا في ذ، وفي غيره: «أُفْضِحُوا». «﴿ٱسْتَكْثَرْتُم﴾» في ذ: «وَقَوْلُهُ: «﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾». «﴿ذَرَأَ﴾» في ذ: «﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾». «وَمَالِهِمْ نَصِيباً» في نـ: «وَمَالِهِمْ نَصِيباً عَلَيهِ». «وَالأَوْثَانِ نَصِيباً» زاد بعده في سـ، ذ: «﴿أَكِنَّةً﴾: واحدها كنان». «﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ﴾» في ذ: «﴿أَمْ مَا اشْتَمَلَتْ﴾».

عندها. قال تعالى: ﴿«أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ» عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ أي: أو ما حملت إناثُ الجنسين أي: من الضأن والمعز ذكراً كان أو أنثى، «فلم تحرمون...» إلخ، فيه إنكار عليهم لأنهم كانوا يحرمون ذكورَ الأنعام تارة، وإناثَها تارة، وأولادها كيف كانت تارة، زاعمين أن الله حرّمها، وتارة يقولون: ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا، ملتقط من «قس» (١٠/ ٢٣١)، «بيضاوي» (١/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥). قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا «مَّسْفُوحًا»﴾ أي: «مهراقاً» يعني مصبوباً كالدم في العروق لا كالكبد والطحال. قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ «وَصَدَفَ» عَنْهَا﴾ أي: «أعرض» عن آيات الله. قوله: «أبلسوا» يريد قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾[الأنعام: ٤٤] أي: «أُويِسوا» بضم الهمزة مبنياً للمفعول، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي «أيسوا» بفتح الهمزة وإسقاط الواو مبنياً للفاعل من أيس: إذا انقطع رجاؤه. قوله: «﴿أُبْسِلُوا۟﴾» يريد قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ «أُبْسِلُوا۟» بِمَا كَسَبُوا۟﴾ أي: «أُسلموا» يعني أسلموا إلى الهلاك بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائغة، وقد ذكر هذا قريباً بغير هذا التفسير. وقال تعالى في سورة القصص: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلَّيْلَ «سَرْمَدًا»﴾[القصص: ٧١] أي: «دائماً» قيل: وذكره هنا لمناسبة قوله في هذه السورة: ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ﴾[الأنعام: ٩٦]. قوله: ﴿ٱسْتَهْوَتْهُ﴾ أي: «أضلَّته» يريد قوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ الآية. قال تعالى: ﴿وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ أي: «صمماً»، وأما الوقر بكسر الواو «فإنه الحمل» بكسر المهملة. قال تعالى: ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ «أَسَٰطِيرُ» ٱلْأَوَّلِينَ﴾ «واحدها أسطورة» بضم الهمزة وسكون السين وضمِّ الطاء «وإسطارة» بكسر الهمزة، «وهي الترهات» بضم الفوقية وتشديد الراء أي: الأباطيل. قوله: ﴿مَلَكُوتَ﴾ بفتح التاء في اليونينية، يريد قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ «مَلَكُوتَ» ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: «ملك» أي: فسر ملكوت بملك، وأشار إلى أن وزن ملكوت مثل رهبوت ورحموت، ويؤيده قول أبي عبيدة في تفسير الآية حيث قال: أي: ملكوت السموات والأرض خرجت مخرج قولهم في المثل: «رهبوت خير من رحموت» أي: رهبة خير من رحمة أي: أن يكون مهيباً عند الأعداء خير من أن يكون مرحوماً عند الأحباء، «الخير الجاري»، وقوله: ﴿تَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[الأنعام: ١٠٠] أي: «علا» وهذا ثابت لأبي ذر لا لغيره، كقوله: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾[الأنعام: ٧٠]، قوله: «تقسط» من الإقساط وهو العدل، والضمير في «تَعْدِل» يرجع إلى النفس الكافرة المذكورة قبلُ. قوله: «لا يقبل منها في ذلك اليوم» أي: يوم القيامة. وقوله: ﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ أي: لا يقبل منها. قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾: «على الله حسبانه: أي: حسابه» كشهبان وشهاب. أي: يجريان بحساب متقن مقدر لا يتغير ولا يضطرب. ويقال: «حسباناً» أي: «مرامي» أي: شهاباً و﴿رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾. قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ أي: آدم ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾، قال أبو عبيدة: مستقر في صلب الأب ومستودع في رحم الأم. قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ﴾[الأنعام: ٩٩] «القنو» بكسر القاف «العذق» بكسر العين المهملة، وهو العرجون بما فيه من الشماريخ، «والاثنان قنوان والجماعة أيضاً قنوان» فيستوي فيه التثنية والجمع، نعم يظهر الفرق بينهما في رواية أبي ذر حيث تكرر عنده «صنوان» مع كسر نون الأولى ورفع الثانية التي هي نون الجمع، هذا كله ملتقط من «البيضاوي» (١/ ٣٢٥، ٣٢٨، ٣٠٦) و«القسطلاني» (١٠/ ٢٣١) و«البغوي» (٢/ ١٣٨، ١٤٣، ١٠٦) و«الكرماني» (١٧/ ١٠٧) و«الخير» (٢/ ٣٩٤). (١) أي: بالقرآن.

فَلِمَ تُحَرِّمُونَ بَعْضاً، وَتُحِلُّونَ بَعْضاً؟ ﴿مَّسۡفُوحًا[١]﴾[الأنعام: ١٤٥]: مُهْرَاقاً. ﴿صَدَفَ﴾[الأنعام: ١٥٨]: أَعْرَضَ. ﴿أُبۡلِسُواْ﴾ أُويِسُوا، وَ﴿أُبۡسِلُواْ﴾ أُسْلِمُوا. ﴿سَرۡمَدًا﴾ [القصص: ٧١]: دَائِماً. ﴿ٱسۡتَهۡوَتۡهُ﴾[الأنعام: ٧١]: أَضَلَّتْهُ. ﴿تَمۡتَرُونَ[٢]﴾[الأنعام: ٢]: تَشُكُّونَ. وَقْرٌ: صَمَمٌ، وَأَمَّا الْوِقْرُ: فَإِنَّهُ الْحِمْلُ. ﴿أَسَٰطِيرُ﴾[الأنعام: ٢٥]: وَاحِدُهَا أُسْطُورَةٌ وَإِسْطَارَةٌ[٣]، وَهِيَ التُّرَّهَاتُ[٤]. ﴿ٱلۡبَأۡسَآءِ[٥]﴾: مِنَ الْبَأْسِ[٦]، وَتَكُونُ مِنَ الْبُؤْسِ[٧]. ﴿جَهۡرَةً[٨]﴾[الأنعام: ٤٧]: مُعَايَنَةً. الصُّوَرُ[٩]: جَمَاعَةُ صُورَةٍ[١٠]، كَقَوْلِهِ: سُورَةٌ وَسُوَرٌ. ﴿مَلَكُوتَ﴾ [الأنعام: ٧٥]: مُلْكٌ، مِثْلُ رَهَبُوتٌ خَيْرٌ مِنْ رَحَمُوتٍ، وَتَقُولُ: تُرْهَبُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرْحَمَ. ﴿جَنَّ[١١]﴾[الأنعام: ٧٦]: أَظْلَمَ. يُقَالُ: عَلَى اللَّهِ حُسْبَانُهُ أَي: حِسَابُهُ، وَيُقَالُ: ﴿حُسۡبَانًا﴾[الأنعام: ٩٦]: مَرَامِيَ[١٢]، وَ﴿رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾[الملك: ٥]. ﴿مُسۡتَقَرٌّ﴾: فِي الصُّلْبِ، وَ﴿وَمُسۡتَوۡدَعٌ﴾[الأنعام: ٩٨]: فِي الرَّحِمِ. الْقِنْوُ: الْعِذْقُ[١٣]، وَالاِثْنَانِ قِنْوَانِ، وَالْجَمَاعَةُ أَيْضاً: قِنْوَانٌ، مِثْلُ صِنْوٍ وَصِنْوَانٍ.

١ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ[١٤] ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾[الأنعام: ٥٩]

٤٦٢٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١٥]، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ[١٦]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ[١٧] وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ[١٨] وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٌ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ﴾[لقمان: ٣٤]».

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبۡعَثَ عَلَيۡكُمۡ عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾ الآيَةَ [الأنعام: ٦٥]

﴿يَلۡبِسَكُمۡ﴾: يَخْلِطَكُمْ مِنَ الاِلْتِبَاسِ. ﴿يَلۡبِسُوٓاْ﴾[الأنعام: ٨٢]: يَخْلِطُوا. ﴿شِيَعًا﴾[الأنعام: ٦٥]: فِرَقاً[١٩].

٤٦٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[٢٠] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، ....

النسخ: «بَعْضاً» في نـ: «بَعْضهَا» وكذا في الموضع الثاني الآتي. «﴿مَّسۡفُوحًا﴾: مُهراقاً» كذا في هـ، وسقط لغيره. «أُويِسُوا» في سـ، حـ، ذ: «أَيِسُو». «فَإِنَّهُ الْحِمْلُ» في نـ: «فَهُوَ الْحِمْلُ». «أَظْلَمَ» زاد بعده في ذ: «﴿تَعَٰلَىٰ﴾[الأنعام: ١٠٠] عَلاَ»، وزاد أيضاً: «﴿وَإِن تَعۡدِلۡ﴾[الأنعام: ٧٠]: تقسِطْ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهَا في ذلكَ اليوم، ﴿لَّا يُؤۡخَذۡ مِنۡهَآۗ﴾[الأنعام: ٧٠]: لاَ يُقْبَلُ مِنهَا» مصحح عليه. «وَيُقَالُ» في نـ: «يُقَالُ». «صِنْوَانٍ» في ذ: «صِنْوَانٌ» بالرفع والتنوين مصحح عليه. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾» في نـ بدله: «الآية». «﴿مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ﴾» في نـ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ». «﴿مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾» زاد بعده في نـ: ﴿أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَفۡقَهُونَ﴾.

(١) أي: مصبوباً. (٢) يريد قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٖ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلٗاۖ وَأَجَلٞ مُّسَمًّى عِندَهُۥۖ ثُمَّ أَنتُمۡ تَمۡتَرُونَ﴾ أي: «تشكون». (٣) أو أسطار جمع سطر، وأصله السطر بمعنى الخط، «بيض» (١/ ٢٩٧). (٤) بضم الفوقية وشدة الراء: الأباطيل، «قس» (١٠/ ٢٣٢). (٥) يريد قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٖ مِّن قَبۡلِكَ فَأَخَذۡنَٰهُم بِٱلۡبَأۡسَآءِ﴾، «قس» (١٠/ ٢٣٢). (٦) هو الشدة، «قس» (١٠/ ٢٣٢). (٧) وهو ضد النعيم، «قس» (١٠/ ٢٣٢). (٨) يريد قوله تعالى: ﴿إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغۡتَةً أَوۡ جَهۡرَةً﴾. (٩) بضم الصاد وفتح الواو في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِۚ﴾ قال ابن كثير: والصحيح أن المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل للأحاديث الواردة فيه، «قس» (١٠/ ٢٣٢). (١٠) أي: جمع صورة قاله أبو عبيدة، والأصح أن الصور قرن ينفخ فيه، «بغوي» (٣/ ١٥٧). (١١) قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ﴾، أي: أظلم. (١٢) أي: سهاماً. (١٣) بكسر العين أي: الكباسة، «ك» (١٧/ ١٠٧). (١٤) جمع مَفتَح وهو الخزانة أو جمع مِفتَح بكسر الميم وهو المفتاح، «قس» (١٠/ ٢٣٣). (١٥) الزهري. (١٦) أي: عبد الله بن عمر. (١٧) فلا يعلم وقت إنزاله، «قس» (١٠/ ٢٣٤). (١٨) مما يريد أن يخلقه. (١٩) سيجيء بيانه. (٢٠) محمد بن الفضل، «قس»

[٤٦٢٧] راجع: ١٠٣٩، أخرجه س في الكبرى ٧٧٢٨، تحفة: ٦٧٩٨.

[٤٦٢٨] طرفاه: ٧٣١٣، ٧٤٠٦، أخرجه: س في الكبرى ١١١٦٤، تحفة: ٢٥١٦.

عَنْ جَابِرٍ[١] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ[٢]﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ[٣]﴾، قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا[٤] وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ[٥]﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ». أَوْ قَالَ: «هَذَا أَيْسَرُ».

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ[٦]﴾[الأنعام: ٨٢]

٤٦٢٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[٨]، عَنْ شُعْبَةَ[٩]، عَنْ سُلَيْمَانَ[١٠]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١١]، عَنْ عَلْقَمَةَ[١٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٣] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ؟ فَنَزَلَتْ[١٤]: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ[١٥]﴾[لقمان: ١٣].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُونُسَ وَلُوطًا[١٦] وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ[١٧]﴾[الأنعام: ٨٦]

٤٦٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ[١٩] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٢٠]، عَنْ قَتَادَةَ[٢١]، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ[٢٢] قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى[٢٣][٢٤]».

٤٦٣١ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٢٥] قَالَ: ثَنَا سَعْدُ[٢٦] بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ[٢٧] ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾

النسخ: «نَزَلَتْ» في نـ: «أُنْزِلَتْ». «قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾» لفظ «قَالَ» ساقط في نـ. «أَوْ قَالَ: هَذَا أَيْسَرُ» لفظ «قَالَ» ساقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ». «لَمْ يَظْلِمْ» في حـ، ذ: «لا يَظْلِمُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ». «سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في نـ: «سَعِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ».

(١٠/ ٢٣٦). (١) ابن عبد الله. (٢) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل، «قس» (١٠/ ٢٣٥). (٣) كما أغرق فرعون وخسف بقارون، «قس» (١٠/ ٢٣٥). (٤) أي: فرَقاً، كما مر، أي: لا تكونوا[١] شيعة واحدة، يعني يخلط أمركم خلطَ اضطراب يقاتل بعضكم بعضاً لا خلط اتفاق، «قس» (١٠/ ٢٣٥). (٥) أي: يقاتل بعضكم بعضاً. (٦) أي: بشرك. (٧) بندار العبدي. (٨) هو محمد بن إبراهيم البصري، «قس» (١٠/ ٢٣٧). (٩) ابن الحجاج. (١٠) ابن مهران الأعمش، «قس» (١٠/ ٢٣٧). (١١) النخعي. (١٢) ابن قيس. (١٣) ابن مسعود. (١٤) عقب ذلك. (١٥) أي: المراد بالظلم الظلم العظيم، وهو الشرك، «خ». (١٦) هو ابن هاران ابن أخي إبراهيم. (١٧) أي: عالمي زمانهم، «قس» (١٠/ ٢٣٧). (١٨) بندار، «قس» (١٠/ ٢٣٨). (١٩) عبد الرحمن. (٢٠) ابن الحجاج. (٢١) ابن دعامة، «قس» (١٠/ ٢٣٨). (٢٢) اسمه رفيع مصغراً ابن مهران الرياحي. (٢٣) كحتى، أبو يونس النبي، «قاموس» (ص: ١٦٠). (٢٤) قوله: (أنا خير من يونس بن متى) فيه الكف عن الخوض في التفصيل بين الأنبياء بالرأي، وخص يونس بالذكر خوفاً من توهُّم حَطٍّ[٢] رتبته العلية بقصة الحوت، كذا في «قس» (١٠/ ٢٣٨)، ومرَّ بيانه مراراً منها في (ح: ٣٣٩٥ و٣٤١٦) في «كتاب الأنبياء». (٢٥) ابن الحجاج. (٢٦) بسكون العين، «قس» (١٠/ ٢٣٨). (٢٧) يريد الأنبياء المتقدم ذكره، «بيض» (١/ ٣١٠).

[٤٦٢٩] راجع: ٣٢.

[٤٦٣٠] راجع: ٣٣٩٥.

[٤٦٣١] راجع: ٣٤١٥، أخرجه: م ٢٣٧٦، تحفة: ١٢٢٧٢.

(١) في الأصل: «لا يكون».

(٢) في الأصل: «من توهم حطة».

﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ[١]﴾[الأنعام: ٩٠]

٤٦٣٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[٢]: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ[٣] أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ أَنَّ مُجَاهِداً[٤] أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَفِي «صاد[٥]» سَجْدَةٌ؟ فَقَالَ[٦]: نَعَمْ. ثُمَّ تَلاَ: ﴿وَوَهَبْنَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[الأنعام: ٨٤ ـ ٩٠]، ثُمَّ قَالَ: هُوَ مِنْهُمْ[٧].

زَادَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ[٨]، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الْعَوَّامِ[٩]، عَنْ مُجَاهِدٍ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ. . . ، فَقَالَ: نَبِيُّكُمْ مِمَّنْ أُمِرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ[١٠].

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ[١١] حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ[١٢] وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ[١٣]﴾ الآيَةَ [الأنعام: ١٤٦]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كُلَّ ذِى ظُفُرٍ[١٤]﴾: الْبَعِيرُ وَالنَّعَامَةُ[١٥]. وَ﴿ٱلْحَوَايَآ[١٦]﴾[الأنعام: ١٤٦]: الْمَبْعَرُ[١٧]. وَقَالَ غَيْرُهُ[١٨]: ﴿هَادُواْ﴾: صَارُوا يَهُوداً، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُدْنَآ[١٩]﴾[الأعراف: ١٥٦]: تُبْنَا، هَائِدٌ: تَائِبٌ.

٤٦٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ[٢٠] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٢١]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ: قَالَ عَطَاءٌ[٢٢]: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا[٢٣]. . . . .

النسخ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «صاد» في نـ: «ص». «قَالَ: نَبِيُّكُمْ» زادت التصلية في نـ. «﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ. . .﴾ إلى آخره» في ذ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾». «وَالحوَايَا» في نـ: «الحَوَايَا». «المبعر» في قتـ: «المباعرُ». «وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى» سقط في نـ. «سَمِعْتُ النَّبِيَّ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ».

(١) الهاء للوقف، «قس» (١٠/ ٢٣٨). (٢) هو ابن يوسف الصنعاني، «قس» (١٠/ ٢٣٩). (٣) هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج. (٤) هو ابن جبر المخزومي مولاهم المكي الإمام في التفسير، «قس» (١٠/ ٢٣٩). (٥) أي: في سورة ص. (٦) أي: ابن عباس. (٧) أي: داود من الأنبياء المذكورين في هذه الآية، «قس» (١٠/ ٢٣٩). (٨) على الرواية الماضية فيما وصله البخاري في سورة ص، «قس» (١٠/ ٢٣٩). (٩) ابن حوشب. (١٠) قوله: (ممن أمر أن يقتدي بهم) أي: وقد سجدها داود فسجدها رسول الله ﷺ اقتداء به. واستدل بهذا على أن شرع من قبلنا شرع لنا، وهي مسألة مشهورة، «قس» (١٠/ ٢٣٩). ومرَّ (برقم: ٣٤٢١) بعض بيان الحديث. (١١) أي: على اليهود. (١٢) أي: لم يكن منفرج الأصابع مشقوقها، «قس» (١٠/ ٢٤٠). (١٣) قوله: (﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾) أي: الثروبَ بالمثلة المضمومة والراء آخره موحدة، وهو شحم قد غشّى الكَرِشَ والأمعاءَ رقيق وشحم الكُلَى، وترك البقرة والغنم على التحليل لم يحرم منهما إلا الشحومَ الخاصة، والمستثنى من الشحم ما عَلِقَتْ بظهورهما أو ما اشتمل على الأمعاء فإنه غير محرم وهو المراد بقوله: ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾، «قس» (١٠/ ٢٤٠). (١٤) قوله: (كل ذي ظفر) وهو ما لم يكن مشقوق الأصابع من البهائم والطير، مثل «البعير والنعامة» والإوزِّ والبطِّ، وقيل: كل ذي مخلب وحافر، «بغوي» (٢/ ١٣٨)، «بيضاوي» (١/ ٣٢٥). (١٥) ونحوهما، «قس» (١٠/ ٢٤٠). (١٦) هي الأمعاء، «ك» (١٧/ ١١١). (١٧) قوله: (و﴿ٱلْحَوَايَآ﴾: المبعر) بفتح الميم، ولأبي الوقت «المباعر» بالجمع، هو جمع حاوية أو حَوِيَّة أو حَاوِيَاء أي: ما يحوي من الأمعاء. (١٨) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾: صاروا يهوداً». (١٩) قوله: (﴿هُدْنَآ﴾) أي: قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ معناه: «تبنا»، و«هائد: تائب» كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وابن جبير وغيرهم، «قسطلاني» (١٠/ ٢٤١). (٢٠) ابن فروخ. (٢١) ابن سعد. (٢٢) هو ابن أبي رباح. (٢٣) قوله: (لما حرم الله عليهم شحومها) أي: أكلَ شحوم الميتة. قوله: «جملوه»

[٤٦٣٢] راجع: ٣٤٢١، تحفة: ٦٣٩٧.
[٤٦٣٣] راجع: ٢٢٣٦.

جَمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوهَا».

وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ[١]: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ[٢]: كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ[٣]: سَمِعْتُ جَابِراً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[٤].

٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾[الأنعام: ١٥١]

٤٦٣٤ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٥]، عَنْ عَمْرٍو[٦]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٧]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٨] قَالَ: «لاَ أَحَدَ أَغْيَرُ[٩] مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ[١٠] حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ[١١]، وَلاَ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ[١٢] الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ». قُلْتُ[١٣]: سَمِعْتَهُ[١٤] مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ[١٥]: نَعَمْ. قُلْتُ: وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

[٨ ـ بابٌ]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ[١٦]: ﴿وَكِيلٌ﴾[الأنعام: ١٠٢]: حَفِيظٌ[١٧] وَمُحِيطٌ بِهِ[١٨]. ﴿قُبُلًا[١٩]﴾[الأنعام: ١١١]: جَمْعُ قَبِيلٍ، وَالْمَعْنَى: ....

النسخ: «جَمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ» في هـ، قتـ، ذ: «جَمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا». «جَمَلُوهُ» في نـ: «أَجْمَلُوهُ». «وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ» في نـ: «قَالَ أَبُو عَاصِمٍ». «سَمِعْتُ جَابِراً» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ جَابِراً». «مِثْلَهُ» ثبت في ذ. «﴿وَكِيلٌ﴾: حَفِيظٌ» إِلَى قوله: «فَهُوَ زُخْرُفٌ» ثبت في سـ، هـ، وسقط في غيرهما. «﴿وَكِيلٌ﴾» وفي ذ: «وَ﴿وَكِيلٌ﴾». «جَمْعُ قَبِيلٍ» في نـ: «جَمِيعُ قَبِيلٍ».

أي: أذابوا المذكور واستخرجوا دهنه «ثم باعوه». ولأبي ذر وأبي الوقت عن الكشميهني: «جملوها ثم باعوها» على الأصل. قوله: «فأكلوها» أي: أثمانها، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٤١). (١) الضحاك شيخ البخاري، «قس» (١٠/ ٢٤١). (٢) ابن أبي حبيب. (٣) ابن أبي رباح. (٤) أي: مثل المذكور من الحديث. (٥) ابن الحجاج. (٦) ابن مرة المرادي. (٧) اسمه شقيق بن سلمة. (٨) أي: ابن مسعود. (٩) قوله: (لا أَحَدَ أغيرُ) أفعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين، وهي الأنفة والحمية في حق المخلوق، وفي حق الخالق تحريمه ومنعه أن يأتي المؤمن ما حرّمه عليه، «قس» (١٠/ ٢٤٢). (١٠) أي: لأجل غيرته. (١١) قوله: (ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) أي: ما أعلن منها وما أسر، وقيل: ما عمل وما نوى، يعني أنه منع الناسَ عن المحرمات ورتّب عليها العقوباتِ؛ إذ الغيرة في الأصل أن يكره ويغضب [الرجلُ] أن يتصرف غيرُه في ملكه، والمشهور عند الناس أن يغضب الرجل على من فعل بامرأته أو نظر إليها، ففي حق الله تعالى أن يغضب على من فعل منهياً، «مرقاة» (٦/ ٤٦٦). (١٢) قوله: (ولا شيءَ أحبُّ إليه) بالرفع والنصب في «أحب»، وهو أفعل التفضيل بمعنى المفعول، و«المدح» فاعل، نحو «ما رأيت رجلاً أحسن في عينه الكحلُ منه في عين زيد»، «قس» (١٠/ ٢٤٢)، «ك» (١٧/ ١١١). (١٣) لأبي وائل. (١٤) أي: هذا الحديث، «قس» (١٠/ ٢٤٣). (١٥) أي: أبو وائل. (١٦) أي: البخاري. (١٧) مراده تفسير: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ﴾. (١٨) كذا فسره أبو عبيدة. (١٩) قوله: (قبلاً) بضمتين، قال تعالى: ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ قال أبو عبيدة: حشرنا: جمعنا. و«﴿قُبُلًا﴾ جمع قبيل» أي: صنف. وقال مجاهد: ﴿قُبُلًا﴾ أفواجاً قبيلاً قبيلاً، أي: تُعْرض عليهم كل أمة من الأمم لتخبرهم بصدق الرسل فيما جاءوهم به ﴿مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[الأنعام: ١١١]. وقال ابن جرير: ويحتمل أن يكون القبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل، أي: وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ كفلاء يكفلون لهم أن الذي نَعِدُهم[١] حق، وهو معنى قوله في الآية الأخرى: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾[الإسراء: ٩٢]، انتهى. وبالكفيل فَسَّرَه البيضاوي كالزمخشري والسمرقندي وابن عادل وغيرهم. قال في «الفتح»: ولم أر من فسره بأصناف العذاب فليحرر، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٤٣). وسقط قوله: «﴿وَكِيلٌ﴾» إلى قوله: «فهو زخرف» للحموي، وثبت للمستملي والكشميهني، «قس» (١٠/ ٢٤٤).

[٤٦٣٤] أطرافه: ٤٦٣٧، ٥٢٢٠، ٧٤٠٣، أخرجه: م ٢٧٦٠، ت ٣٥٣٠، س في الكبرى ١١١٧٣، تحفة: ٩٢٨٧.

(١) في الأصل: «يعدهم».

أَنَّهُ ضُرُوبٌ(١) لِلْعَذَابِ، كُلُّ ضَرْبٍ(٢) مِنْهَا قَبِيلٌ. ﴿زُخْرُفَ﴾[الأنعام: ١١٢]: كُلُّ شَيْءٍ(٣) حَسَّنْتَهُ وَوَشَّيْتَهُ(٤) وَهُوَ بَاطِلٌ(٥) فَهُوَ زُخْرُفٌ. ﴿وَحَرْثٌ حِجْرٌ(٦)﴾[الأنعام: ١٣٨]: حَرَامٌ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حِجْرٌ مَحْجُورٌ، وَالْحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنَيْتَهُ، وَيُقَالُ لِلأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ: حِجْرٌ(٧)، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حِجْرٌ وَحِجًى(٨). وَأَمَّا الْحِجْرُ، فَمَوْضِعُ ثَمُودَ، وَمَا حَجَّرْتَ عَلَيْهِ مِنَ الأَرْضِ فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنْهُ سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ(٩) حِجْراً، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ، مِثْلُ: قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ، وَأَمَّا حَجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ مَنْزِلٌ.

٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿هَلُمَّ(١٠) شُهَدَآءَكُمُ﴾[الأنعام: ١٥٠]

لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ(١١): هَلُمَّ لِلْوَاحِدِ وَالاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ.

١٠ ـ بَابٌ ﴿لَا يَنفَعُ(١٢) نَفْسًا إِيمَٰنُهَا(١٣)﴾[الأنعام: ١٥٨]

٤٦٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ(١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَآهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فَذَاكَ حِينَ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾».

٤٦٣٦ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ لاَ يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا». ثُمَّ قَرَأَ الآيَةَ.

النسخ: «﴿زُخْرُفَ﴾» في نـ: «﴿زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ﴾». «﴿وَحَرْثٌ﴾» في نـ: «﴿حَرْثٌ﴾». «﴿وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾» إلى قوله: «فَهُوَ مَنْزِلٌ» سقط في ذ، سفـ، قال في «الفتح» (٨/ ٢٩٦)، وهو أولى، «قس» (١٠/ ٢٤٤). «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «فَذَاكَ» في نـ: «فَذَلِكَ». «حَدَّثَنِي» في نـ: «حَدَّثَنَا». «إِسْحَاقُ» في نـ: «إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ».

---

(١) أي: صنوف. (٢) أي: صنف. (٣) مبتدأ متضمن بمعنى الشرط فلذا دخلت الفاء في خبره، «قس» (١٠/ ٢٤٤). (٤) من التوشية أي: زينته، «قس» (١٠/ ٢٤٣). (٥) جملة حالية، «خ». (٦) قوله: (وحرثٌ حجرٌ) أي: حرام. والإشارة إلى ما عينوا من الحرث والأنعام للأصنام أو البحيرة ونحوها. قوله: «وكل ممنوع فهو حجر محجور» بمعنى مفعول، ويطلق على المذكر والمؤنث والواحد والجمع، «قس» (١٠/ ٢٤٤). (٧) بغير تاء تأنيث. (٨) بالحاء المهملة المكسورة. (٩) أي: الحرام. (١٠) أي: هاتوا شهداءكم وأحضروهم، «قس» (١٠/ ٢٤٤). (١١) وأهل نجد يصرفونها فيقولون للاثنين: «هَلُمَّا» وللجمع «هَلُمُّوا» وللمرأة هلمّي وللنساء هلمن، «ك» (١٧/ ١١٢). (١٢) أي: لا ينفع كافراً إيمان بعد الطلوع، ولا ينفع المؤمنَ العملُ الصالحُ بعده، لأن حكمَ الإيمان والعمل الصالح حينئذ حكمُ من آمن أو عمل عند الغرغرة، وذلك لا يفيد شيئاً، «قس» (١٠/ ٢٤٥). (١٣) قوله: (﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾) أي: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ كالدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها ونحوها كحضور الموت، ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾؛ إذ صار الأمرُ عياناً والإيمان برهاني. ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾[الأنعام: ١٥٨] عطف على آمنت، وبه استدل من لم يعتبر الإيمان المجرد عن العمل كالزمخشري وغيره من المعتزلة، وللمعتبِر ـ هم أهل السنة ـ تخصيصُ هذا الحكم بذلك اليوم، وحملُ الترديد على اشتراط النفع بأحد الأمرين على معنى: لا ينفع نفساً خلت عنها إيمانها، والعطف على لم تكن بمعنى لا ينفع نفساً إيمانها الذي أحدثته حينئذ وإن كسبت فيه خيراً، كذا قاله البيضاوي (١/ ٣٢٩) وغيره، وعليه أهل السُّنَّة. (١٤) ابن القعقاع. (١٥) حرم بن عمرو البجلي.

[٤٦٣٥] راجع: ٨٥، أخرجه: م ١٥٧، د ٤٣١٢، س في الكبرى ١١١٧٧، ق ٤٠٦٨، تحفة: ١٤٨٩٧.

[٤٦٣٦] راجع: ٨٥، أخرجه: م ١٥٧، تحفة: ١٤٧١٦.

٧ ـ سُورَةُ الأَعْرَافِ[١][٢]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَرِيَاشاً[٣] [الأعراف: ٢٦]: الْمَالُ. ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾[الأعراف: ٥٥]: فِي الدُّعَاءِ، وَفِي غَيْرِهِ[٤]. ﴿عَفَواْ[٥]﴾[الأعراف: ٩٥]: كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ. ﴿ٱلۡفَتَّاحُ[٦][٧]﴾[سبأ: ٢٦]: الْقَاضِي. ﴿ٱفۡتَحۡ بَيۡنَنَا﴾ [الأعراف: ٨٩]: اقْضِ بَيْنَنَا. ﴿نَتَقۡنَا ٱلۡجَبَلَ﴾[الأعراف: ١٧١]: رَفَعْنَا. ﴿ٱنۢبَجَسَتۡ﴾[الأعراف: ١٦٠]: انْفَجَرَتْ. ﴿مُتَبَّرٞ[٨]﴾ [الأعراف: ١٤٩]: خُسْرَانٌ. ﴿ءَاسَىٰ﴾[الأعراف: ٩٣]: أَحْزَنُ[٩]. ﴿تَأۡسَ﴾[المائدة: ٢٦، ٦٨]: تَحْزَنْ[١٠].

وَقَالَ غَيْرُهُ[١١]: ﴿أَلَّا تَسۡجُدَ﴾[الأعراف: ١٢]: أَنْ تَسْجُدَ. ﴿يَخۡصِفَانِ﴾[الأعراف: ٢٢]: أَخَذَا[١٢] الْخِصَافَ[١٣] مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ[١٤]، يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ، وَيَخْصِفَانِ[١٥] الْوَرَقَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ. ﴿سَوۡءَٰتِهِمَا﴾[الأعراف: ٢٠]: كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجَيْهِمَا. ﴿وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ﴾[الأعراف: ٢٤]: هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لاَ يُحْصَى عَدَدُهَا، الرِّيَاشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللِّبَاسِ[١٦]. ﴿وَقَبِيلُهُۥ[١٧]﴾[الأعراف: ٢٧]: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ. ﴿ٱدَّارَكُواْ﴾[الأعراف: ٣٨]: اجْتَمَعُوا[١٨]. وَمَشَاقُّ الإِنْسَانِ[١٩] وَالدَّابَّةِ كُلُّهُمْ تُسَمَّى سُمُوماً وَاحِدُهَا سَمٌّ، وَهِيَ عَيْنَاهُ وَمَنْخِرَاهُ وَفَمُهُ وَأُذُنَاهُ وَدُبُرُهُ وَإِحْلِيلُهُ. . . . .

النسخ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» ثبتت البسملة في ذ. «وَرِيَاشاً» في نـ: «﴿وَرِيشٗا﴾» مصحح عليه. «﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ﴾» كذا في قتـ، ذ، وسقط لغيرهما. «وَفِي غَيْرِهِ» ثبت في حـ، هـ، ذ، وسقط لغيرهم. «﴿نَتَقۡنَا ٱلۡجَبَلَ﴾» ثبت قولُهُ: «﴿ٱلۡجَبَلَ﴾» في قتـ، ذ. «﴿مُتَبَّرٞ﴾ خُسْرَانٌ» في نـ: «﴿مُتَبَّرٞ﴾ مِنَ التَّبَارِ وَهُوَ الْخُسْرَانُ» مصحح عليه. «وَقَالَ غَيْرُهُ. . .» إلخ، في نـ: «وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ﴾ يَقُولُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ». «وَيَخْصِفَانِ» في نـ: «يَخْصِفَانِ». «﴿سَوۡءَٰتِهِمَا﴾ كنايةٌ عن فرجَيْهِمَا» سقط هذا لأَبِي ذر. «هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» في ذ: «هُوَ هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». «عَدَدُهَا» في ذ، قتـ: «عَدَدُهُ». «الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ» في نـ: «الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ». «مَشَاقُّ الإِنسان» في نـ: «مَسَامُّ الإنسان». «كُلُّهُمْ تُسَمَّى» في نـ: «كُلُّهَا تُسَمَّى».

---

(١) الأعراف سور بين الجنة والنار، «قاموس» (ص: ٧٧٢). (٢) مكية إلا ثمان آيات من قوله: ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ﴾ ـ إلى قوله تعالى: ـ ﴿وَإِذۡ نَتَقۡنَا ٱلۡجَبَلَ﴾[الأعراف: ١٦٣ ـ ١٧١]، وزاد أبو ذر هنا: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، «قس» (١٠/ ٢٤٤)، قال البيضاوي (١/ ٣٣١): وآيها مائتان وخمس. (٣) قوله: (قال ابن عباس: ورياشاً) بالجمع، وهي قراءة الحسن جمع ريش، كشعب وشعاب، وقراءة الباقين «﴿وَرِيشٗا﴾» بالإفراد. قوله: «المال» يقال: تَرَيَّشَ أي: تموّل. وعند ابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس: الرياش: اللباس والعيش والنعيم. وقيل: الريش لباس الزينة، استعير من ريش الطير. وعن ابن عباس أيضاً في قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ أي: «في الدعاء» كالذي يسأله درجة الأنبياء، أو عَمَلَ من لا يستحقه، أو الذي يرفع صوته عند الدعاء، «قس» (١٠/ ٢٤٧). (٤) أي: في غير الدعاء، وسقط للمستملي، «قس» (١٠/ ٢٤٨). (٥) يقال: عفا الشعر إذا كثر، «قس» (١٠/ ٢٤٨). (٦) هذا وقع في سورة سبأ. (٧) قوله: (﴿ٱلۡفَتَّاحُ﴾) أي: «القاضي». قيل: وذكره ههنا توطئة لقوله في هذه السورة: ﴿ٱفۡتَحۡ بَيۡنَنَا﴾ أي: «اقض بيننا». وسقط قوله: «﴿بَيۡنَنَا﴾» لأبي ذر. قوله: «﴿نَتَقۡنَا﴾» أي: «رفعنا» الجبل، «قس» (١٠/ ٢٤٨). (٨) من قولهم: إناء متبَّرٌ إذا كان فضاضاً. (٩) أي: فكيف أحزن على قوم كافرين. (١٠) في سورة المائدة ذكره استطراداً وهذا كله تفسير ابن عباس، «قس» (١٠/ ٢٤٨). (١١) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس. «﴿أَلَّا تَسۡجُدَ﴾: أن تسجد» أي: كلمة «لا» زائدة وصلة، والأوضح أن يقال: إنها لتأكيد النفي المفهوم من الكلام كأنه قيل: ما منعك عن السجود حتى أن لا تسجد بعد الأمر، «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٥). (١٢) أي: آدم وحواء. (١٣) بكسر الخاء المعجمة. (١٤) أي: من ورق التين حتى صار كهيئة الثوب، «بغوي» (٣/ ٢٢٠). (١٥) الخصف: الخرز، أي: يلزقان. (١٦) وذكره قريباً مفسراً بالمال، «قس» (١٠/ ٢٤٩). (١٧) قوله: (﴿وَقَبِيلُهُۥ﴾) أي: قوله تعالى عن إبليس: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ﴾ أي: «جيله» بالجيم المكسورة، وهم الجن والشياطين، «قس» (١٠/ ٢٤٩). (١٨) فيها جميعاً. (١٩) قوله: (مشاقّ الإنسان) بتشديد القاف، وفي نسخة «ومسامّ» بالسين المهملة

﴿غَوَاشٍۗ(١)﴾[الأعراف: ٤١]: مَا غُشُّوا(٢) بِهِ. ﴿نُشُرًا﴾(٣) [الأعراف: ٥٧]: مُتَفَرِّقَةً. ﴿نَكِدًاۚ﴾[الأعراف: ٥٨]: قَلِيلاً. ﴿يَغۡنَوۡاْ﴾ [الأعراف: ٩٢]: يَعِيشُوا. ﴿حَقِيقٌ﴾[الأعراف: ١٠٥]: حَقٌّ. ﴿اسْتَرْهَبُوهُمْ﴾[الأعراف: ١١٦]: مِنَ الرَّهْبَةِ(٤). ﴿تَلْقَفُ﴾ [الأعراف: ١١٧]: تَلْقَمُ. ﴿طَٰٓئِرُهُمۡ﴾[الأعراف: ١٣١]: حَظُّهُمْ. طُوفَانٌ(٥) مِنَ السَّيْلِ(٦)، وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ: الطُّوفَانُ. ﴿الْقُمَّلَ﴾[الأعراف: ١٣٣]: الْحُمْنَانُ تُشْبِهُ صِغَارَ الْحَلَمِ. عُرُوشٌ عَرِيشٌ: بِنَاءٌ. ﴿سُقِطَ﴾[الأعراف: ١٤٩]: كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ

النسخ: «تُشْبِهُ صِغَارَ» في ذ: «شِبْهُ صِغَارٍ». «عَرِيشٌ» في نـ: «وَعَرِيشٌ».

والميم المشددة بدل المعجمة والقاف، وهما بمعنى واحد، «و» مسامّ «الدابة كلهم تسمَّى سموماً» بضم السين المهملة، «واحدها سم، وهي» تسعة: «عيناه...» إلخ، هذا ما قاله أبو عبيدة. وقال الراغب: السم كل ثقب ضيق كخرم الإبرة وثقب الأنف، وجمعه سموم، وفي السم ثلاث لغات: فتح السين، وضمها، وكسرها. ومراد المؤلف بذلك تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾ [الأعراف: ٤٠]، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٤٩). (١) قوله: (﴿غَوَاشٍۚ﴾) قال تعالى: ﴿وَمِن فَوۡقِهِمۡ غَوَاشٍۚ﴾ جمع غاشية أي: أغطية. قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ «نُشْراً»﴾ بالنون المضمومة، وقرأ عاصم «بُشْراً» بضم الموحدة وسكون المعجمة، وهو تخفيف بشر جمع بشير. وقال تعالى: ﴿لَا يَخۡرُجُ إِلَّا «نَكِدٗاۚ»﴾ أي: «قليلاً» وقال تعالى: ﴿كَأَن لَّمۡ «يَغۡنَوۡاْ»﴾ أي: «يعيشوا»، والغَناء بالفتح النفع. وقال: ﴿إِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ «حَقِيقٌ»﴾ أي: «حق» واجب عليّ. قال تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ «وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ»﴾ من الرهبة» وهي الخوف. قال: ﴿فَإِذَا هِيَ «تَلۡقَفُ» مَا يَأۡفِكُونَ﴾ أي: «تلقم» وتأكل ما يلقونه، ويوهمون أنه حق. قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا «طَٰٓئِرُهُمۡ»﴾ أي: «حظهم» ونصيبهم عند الله. قال تعالى: ﴿فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلۡجَرَادَ وَٱلۡقُمَّلَ﴾ بضم القاف وفتح الميم المشددة، هو «الحمنان» بفتح المهملة، ضبطه الكرماني وغيره، وقال ابن حجر: بضمها، «يشبه صغار الحلم» بفتح الحاء واللام، قال الأصمعي: أوله قمقامة، ثم حمنانة، ثم قراد، ثم حلمة، وهي القراد العظيم. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانُواْ يَعۡرِشُونَ﴾ أي: يبنون، والعرش البناء. قال تعالى: ﴿وَلَمَّا «سُقِطَ» فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ﴾ قال أبو عبيدة: «كل من ندم فقد سُقِطَ في يده» لأن النادم المتحسِّرَ يعضّ يدَه غمًّا فتصير يده مسقوطاً فيها. قال تعالى: ﴿وَقَطَّعۡنَٰهُمُ ٱثۡنَتَيۡ عَشۡرَةَ «أَسۡبَاطًا» أُمَمٗاۚ﴾ قال أبو عبيدة: هم «قبائل بني إسرائيل»: قال تعالى: «﴿يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ﴾» قال أبو عبيدة: أي: «يتعدون له»، وسقط لأبي ذر لفظ «له»، وفي نسخة «به» بالموحدة بدل اللام. قوله: و«يجاوزون» وفي نسخة «يتجاوزون» أي: حدود الله بالصيد فيه وقد نهوا عنه. قوله: «تعدَّ: تَجَاوَزْ» وفي نسخة «تَعْدُ» بسكون العين المهملة، «تُجاوِزْ» بضم أوله وكسر الواو، ولأبي ذر: «تجاوزٌ بعد تجاوز». قال تعالى: ﴿إِذۡ تَأۡتِيهِمۡ حِيتَانُهُمۡ يَوۡمَ سَبۡتِهِمۡ «شُرَّعٗا»﴾ جمع الشارع، وهو الظاهر على وجه الماء. قال تعالى: ﴿بِعَذَابِۭ «بَـِٔيسِۭ»﴾ أي: «شديد» فعيل من: بَؤُسَ يَبْؤُسُ بأساً: إذا اشتد. قال تعالى: ﴿«أَخۡلَدَ» إِلَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ «قعد وتقاعس» أي: تأخر وأبطأ، وهو عبارة عن شدة ميله إلى زهرة الدنيا ونعيمها. قال تعالى: ﴿«سَنَسۡتَدۡرِجُهُم» مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ هو «كقوله تعالى: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنۡ حَيۡثُ لَمۡ يَحۡتَسِبُواْۖ﴾» وجه التشبيه أخذ الله إياهم بغتةً. قال تعالى: ﴿وَإِمَّا «يَنزَغَنَّكَ» مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ قال أبو عبيدة: أي: «يستخفنك». وقال غيره: وإما ينخسنّك من الشيطان نخس، أي: وسوسة تحملك على خلاف ما أُمِرْتَ به ﴿فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ﴾ من نزغه. قال تعالى: ﴿إِذَا مَسَّهُمۡ «طَٰٓئِفٞ»﴾ [في قراءة ابن كثير وأبي عمرو والكسائي ويعقوب «طَيْفٌ»] هو مصدر، قال أبو عبيدة: «مُلِمٌّ» أي: نازل. قوله: «به لَمَمٌ» أي: يقال: «به لَمَمٌ»: أي: صرع منه، أو إصابة ذنب، أو همّ به. قوله: «ويقال» له «طائف» هو اسم فاعل من طاف يطوف كأنها طافت بهم ودارت حولهم، وهي قراءة نافع وابن عامر وعاصم وحمزة، «وهو» كالسابق «واحد» في المعنى. قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا «وَخِيفَةً»﴾ أي: «خوفاً» قاله أبو عبيدة. وقال ابن جريج في قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا «وَخُفۡيَةًۚ»﴾ أي: سرًّا، «من الإخفاء»، هذا كله ملتقط من «قس» (١٠/ ٢٤٩ ـ ٢٥١)، «بيض» (١/ ٣٣٩ ـ ٣٧٢). (٢) غطوا، «قس» (١٠/ ٢٣). (٣) بالنون المضمومة، قرأ عاصم بشراً. (٤) وهي الخوف، «قس» (١٠/ ٢٥٠). (٥) يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمُ ٱلطُّوفَانَ﴾[الأعراف: ١٣٣]، «قس» (١٠/ ٢٥٠). (٦) أي: الملتف للزرع والثمار، «قس» (١٠/ ٢٥٠).

سُقِطَ فِي يَدِهِ. الْأَسْبَاطُ: قَبَائِلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. ﴿يَعْدُونَ﴾[الأعراف: ١٦٣]: يَتَعَدَّوْنَ، يُجَاوِزُونَ ﴿تَعْدُ﴾[الكهف: ٢٨]: تُجَاوِزْ. ﴿شُرَّعًا[(١)]﴾[الأعراف: ١٦٣]: شَوَارِعَ. ﴿بَئِيسٍ﴾[الأعراف: ١٦٥]: شَدِيدٍ. ﴿أَخْلَدَ﴾[الأعراف: ١٧٦]: قَعَدَ وَتَقَاعَسَ. ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾[الأعراف: ١٨٢]: نَأْتِيهِمْ مِنْ مَأْمَنِهِ[(٢)]، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾[الحشر: ٢]. ﴿مِّن جِنَّةٍ[(٣)]﴾[الأعراف: ١٨٤]: مِنْ جُنُونٍ. ﴿فَمَرَّتْ بِهِ[(٤)]﴾[الأعراف: ١٨٩]: اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ. ﴿يَنزَغَنَّكَ﴾[الأعراف: ٢٠٠]: يَسْتَخِفَّنَّكَ. ﴿طَيْفٌ﴾[الأعراف: ٢٠١]: مُلِمٌّ بِهِ لَمَمٌ[(٥)]، وَيُقَالُ: ﴿طَائِفٌ﴾ وَهُوَ وَاحِدٌ. ﴿يَمُدُّونَهُمْ[(٦)]﴾[الأعراف: ٢٠٢]: يُزَيِّنُونَ. ﴿وَخِيفَةً﴾[الأعراف: ٢٠٥] وَخَوْفًا ﴿وَخُفْيَةً﴾[الأعراف: ٥٥] مِنَ الإِخْفَاءِ، ﴿وَالْآصَالِ[(٧)]﴾[الأعراف: ٢٠٥]: وَاحِدُهَا أَصِيلٌ[(٨)]، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ كَقَوْلِهِ: ﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾[الفرقان: ٥].

١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ[(٩)] مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ[(١٠)]﴾[الأعراف: ٣٣]

٤٦٣٧ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[(١١)]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ[(١٢)]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[(١٣)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(١٤)]، قَالَ[(١٥)]: قُلْتُ[(١٦)]: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا[(١٧)] مِنْ عَبْدِ اللَّهِ[(١٨)]؟ قَالَ: نَعَمْ[(١٩)]، وَرَفَعَهُ[(٢٠)]. قَالَ: «لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ[(٢١)]، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ[(٢٢)]، وَلَا أَحَدَ[(٢٣)] أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ[(٢٤)] مِنَ اللَّهِ، فَلِذَلِكَ[(٢٥)] مَدَحَ نَفْسَهُ[(٢٦)]».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا[(٢٧)] وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾

النسخ: «﴿يَعْدُونَ﴾» في نـ: «﴿يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾». «يَتَعَدَّوْنَ» كذا في ذ، وفي غيره: «يَتَعَدَّوْنَ لَهُ»، وفي نـ: «يَتَعَدَّوْنَ بِهِ». «يُجَاوِزُونَ» في ذ: «تَجَاوُزٌ بَعْدَ تَجَاوُزٍ». «﴿أَخْلَدَ﴾» في قتـ، ذ: «﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾». «مِنْ مَأْمَنِهِ» في نـ: «مِنْ مَأْمَنِهِمْ». «مِنْ جُنُونٍ» زاد بعده في قتـ، ذ: «﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾[الأعراف: ١٨٧] مَتَى خُرُوجُهَا». «بَابٌ» بالتنوين ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ.

(١) ظاهرة على وجه الماء، «قس» (١٠/ ٢٥١). (٢) أي: موضع أمنه. (٣) قال تعالى: ﴿مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾، «ك» (١٧/ ١١٤). (٤) قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ﴾. (٥) أي: يقال: به لَمَمٌ أي: به صرع منه. (٦) قال تعالى: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ﴾، قال أبو عبيدة: وإخوان الشياطين الذين لم يتقوا يُزَيِّنُون لهم الغي والكفر، «قس» (١٠/ ٢٥٢). (٧) في قوله تعالى: ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾، «قس» (١٠/ ٢٥٢). (٨) قاله أبو عبيدة، «قس» (١٠/ ٢٥٢). (٩) ما تزايد قبحه، وقيل: ما يتعلق بالفروج، وقيل: الكبائر، وقيل: الطواف بالبيت عراة، وهو قول ابن عباس، «قس» (١٠/ ٢٥٢). (١٠) قوله: (﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾) أي: جهرها وسرَّها. وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير قال: كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنا بأساً في السر، ويستقبحونه في العلانية، فحرّم الله الزنا في السر والعلانية، «قسطلاني» (١٠/ ٢٥٢). (١١) ابن الحجاج. (١٢) أي: الكوفي. (١٣) شقيق ابن سلمة، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (١٤) أي: ابن مسعود. (١٥) أي: عمرو بن مرة، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (١٦) أي: لأبي وائل، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (١٧) أي: الحديث. (١٨) يعني ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (١٩) أي: سمعته منه، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (٢٠) إلى رسول الله ﷺ، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (٢١) قوله: (لا أحد) بالنصب من غير تنوين على أنَّ «لا» نافية للجنس. وقوله: «أغير من الله» خبرها، ولأبي ذر «أحد» بالرفع منوناً، «قسطلاني» (١٠/ ٢٥٣). (٢٢) قوله: (حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) قال قتادة: المراد سرُّ الفواحش [وعلانيتُها]، وقال مجاهد: ما ظهر: نكاح الأمهات، وما بطن: الزنا، والحمل على العموم أولى، كما مرَّ آنفاً، «قس» (١٠/ ٢٥٣). ومرَّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٤٦٣٤). (٢٣) لأبي ذر بالرفع، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (٢٤) بكسر الميم آخره تاء تأنيث، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (٢٥) أي: لأجل حبه المدحة من خلقه ليثيبهم عليها، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (٢٦) المقدسة، «قس» (١٠/ ٢٥٣). (٢٧) قوله: (﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا﴾) أي: حضر للوقت الذي عيَّنَّاه له، واللام للاختصاص. قوله: «﴿وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾» أي: من غير واسطة على جبل

[٤٦٣٧] راجع: ٤٦٣٤.

﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ (١) فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ (٢)﴾ [الأعراف: ١٤٣]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٣]: ﴿أَرِنِىٓ﴾ أَعْطِنِي[٤].

٤٦٣٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٦]، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ[٧]، عَنْ أَبِيهِ[٨]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ[٩] مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ لُطِمَ[١٠] وَجْهُهُ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الأَنْصَارِ[١١] لَطَمَ فِي وَجْهِي. قَالَ: «ادْعُوهُ» فَدَعَوْهُ. قَالَ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِيِّ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ. فَقُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ؟! فَأَخَذَتْنِي غَضْبَةٌ فَلَطَمْتُهُ. قَالَ[١٢]: «لاَ تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الأَنْبِيَاءِ[١٣]، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ[١٤]».

النسخ: «﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي...﴾ إلخ» سقط في ذ، وقال بعد قوله: «﴿أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾»: «الآية». «وَقَدْ لُطِمَ» في نـ: «قَدْ لُطِمَ». «وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ» في نـ: «فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ». «فِي وَجْهِي» لفظ «في» سقط في نـ. «قَالَ: لِمَ لَطَمْتَ» في نـ: «فَقَالَ: لِمَ لَطَمْتَ». «بِالْيَهُودِيِّ» في نـ: «بِالْيَهُودِ». «فَقُلْتُ» في هـ، ذ: «قُلْتُ»، وفي صـ، سـ، حـ، ذ: «وَقَالَ: فَقُلْتُ»، وفي نـ: «قَالَ: فَقُلْتُ». «وَعَلَى مُحَمَّدٍ؟!» في نـ: «عَلَى مُحَمَّدٍ؟!». «قَالَ: فَإِذَا أَنَا» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «أَمْ جُزِيَ» في نـ: «أَوجُزِيَ»، وفي سـ، حـ، ذ: «أَمْ جُوْزِيَ».

الطور مغايراً لهذه الحروف والأصوات، وكما ثبتت رؤية ذاته جَلَّ وعلا، مع أنه ليس بجسم ولا عرض، فكذلك كلامه وإن لم يكن صوتاً ولا حرفاً صَحّ أن يُسمع. وفيما روي أن موسى كان يسمع كلامَ الله من كل جهة: تنبيه على أن سماعَ كلامه القديم ليس من جنس سماع كلام المحدثين. وجواب «لما» في قوله تعالى: «﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾» أي: أرني نفسكَ أنظر إليك، قال تعالى جواباً: «﴿لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾» الذي هو أشد منك خلقاً، والجبل قيل: جبل زبير. «﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ﴾» أي: ثبت الجبل «﴿مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾» فيه إشارة إلى عدم قدرته على الرؤية. قوله: «﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾» أي: ظهرت عظمته له وتصدى له اقتداره وأمره. وقيل: أعطى له حياة ورؤية حتى رآه. قوله: «﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾» أي: مدكوكاً مُفَتَّتاً، وقرأ حمزة والكسائي ﴿دكّاء﴾ أي: أرضاً مستوية. وعن ابن عباس: صار تراباً. قوله: «﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾» [مغشياً] عليه من شدة هول ما رأى. «﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾» أي: من الغشي. «﴿قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾» أي: أنزهك وأتوب إليك من الجرأة والإقدام على السؤال بغير الإذن أو من طلب الرؤية في الدنيا، وسقط لأبي ذر ﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي...﴾ إلخ» وقال بعد قوله: «﴿أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾»: «الآية». هذا كله ملتقط من «قس» (١٠/ ٢٥٣، ٢٥٥) و«بيضاوي» (١/ ٣٨٥، ٣٥٩). (١) أي: جبل زبير بفتح الزاي، وهو الذي كلّم الله تعالى عليه موسى، «صحاح» [انظر: «القاموس» (ص: ٣٥٩)]. (٢) لأن إيمان كل نبي مقدم على إيمان أمته، وقيل: معناه: أنا أول من آمن بك بأنك لا تُرى في الدنيا، «بيضاوي» (١/ ٣٥٩). (٣) وصله ابن جرير، «قس» (١٠/ ٢٥٥). (٤) الظاهر أن مراده: أعطني رؤيتك، «خ». (٥) البيكندي. (٦) هو ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٢٥٥). (٧) الأنصاري. (٨) يحيى ابن عمارة، «قس» (١٠/ ٢٥٥). (٩) قيل: اسمه فنحاص، بكسر الفاء وسكون النون وحاء مهملة آخره صاد مهملة، «قس» (١٠/ ٢٥٥). (١٠) بضم اللام مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٢٥٥). (١١) قوله: (من الأنصار) هذا يضعِّف قولَ الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا: إن الذي لطم اليهودي في هذه القصة هو أبو بكر الصديق؛ لأن ما في «الصحيح» أصح وأصرح، قاله القسطلاني (١٠/ ٢٥٥). (١٢) صلى الله عليه وسلم. (١٣) قوله: (لا تخيروني من بين الأنبياء) أي: تخييراً يؤدي إلى تنقيص، أو لا تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم بل بما آتاكم الله من البيان، أو بالنظر إلى النبوة والرسالة فإن شأنهما لا يختلف باختلاف الأشخاص بل كلهم في ذلك سواء وان اختلفت مراتبهم، «قس» (١٠/ ٢٥٦). (١٤) قوله: (أم جزي بصعقة الطور) أي: فلم يصعق،

[٤٦٣٨] راجع: ٢٤١٢.

بَابُ قَولِهِ: ﴿ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰٓ﴾ [الأعراف: ١٦٠]

٤٦٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[1]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ[2]، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ[3] وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

٣ ـ بَابٌ قَولُهُ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ[4] وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]

٤٦٤٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[5] قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ قَالاَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ[6] قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ[7] بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ[8] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: كَانَتْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ[9]، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ، فَانْصَرَفَ عُمَرُ عَنْهُ مُغْضَباً، فَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ[10]، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ[11]» قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ[12]، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي[13]؟ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ

النسخ: «بَابُ» سقط في نـ. «مُسْلِمٌ» في نـ: «مُسْلِمُ بنُ إِبرَاهِيمَ» ـ الفراهيدي ـ. «وماؤها» في نـ: «ماؤها». «شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» في حـ: «شِفَاءٌ مِنَ الْعَيْنِ»، وفي سـ: «شِفَاءُ العَيْنِ»[1]. «بَابٌ» بالتنوين ثابت في ذ. «قَولُهُ» سقط في نـ. «﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ...﴾ إلخ» سقطت في ذ، وقَالَ بعد قَولِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضِ﴾: «الآية»، وفي نـ بدله: «إلى قولِهِ: ﴿تَهْتَدُونَ﴾» بدل: «الآية». «حَدَّثَنَا» في ذ: «حَدَّثَنِي». «عَبْدُ اللَّهِ» في كن: «عَبْدُ اللَّهِ بن حمادٍ». «وَغَضِبَ» في نـ: «فَغَضِبَ». «تَارِكُو لِي» في ذ: «تَارِكُونَ لِي» وكذا في الموضع الثاني الآتي.

لكن لفظ يفيق وأفاق إنما يستعمل في الغشي، وأما الموت فيقال فيه: بعث منه. وصعقة الطور لم تكن موتاً، كذا في «قس» (١٠/ ٢٥٦). ومرَّ في (ح: ٢٤١٢) في «الخصومات». (١) ابن الحجاج. (٢) ابن عمير القرشي. (٣) قوله: (الكمأة من المن) بفتح الكاف وسكون الميم، أي: نوع من المن؛ لأنه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مُؤْنَة، كما كان المن الذي ينزل على بني إسرائيل. قوله: «وماؤها شفاء للعين» إما بأن يخْلَطَ بالدواء ويعالج به، وإما بمجرده. ومرَّ بيانه مع وجه المناسبة بالترجمة (برقم: ٤٤٧٨) في «سورة البقرة». (٤) أي: المنزَّلة عليه. (٥) غير منسوب عند الأكثر، وعند ابن السكن عن الفربري عن البخاري: عبد الله بن حماد، وبه جزم أبو نصر الكلاباذي، «قس» (١٠/ ٢٥٨). (٦) بفتح الزاي وسكون الموحدة، «قس» (١٠/ ٢٥٨)، كفلسٍ. (٧) بضم الموحدة وسكون المهملة، «قس» (١٠/ ٢٥٨). (٨) مصغراً. (٩) قوله: (محاورة) بالحاء والراء المهملتين، قال في «المجمع» (١/ ٥٥٨): المحاورة، مراجعة الكلام بين اثنين فما فوقهما، انتهى. (١٠) غاية لسؤال أبي بكر عمر. (١١) قوله: (غامر) أي: خاصم، وقال المؤلف: «غامر: سابق بالخير»، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٥). قال الكرماني (١٧/ ١١٧): «غامر» بالمعجمة أي: سبق بالخير، أو وقع في أمر، أو زاحم وخاصم، انتهى. وفي «مناقب أبي بكر»: «أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه، فقال النبي ﷺ: أما صاحبكم فقد غامر...» الحديث. ومرَّ بيانه (برقم: ٣٦٦١). (١٢) أي: من عدم استغفاره لأبي بكر، «قس» (١٠/ ٢٥٩). (١٣) قوله: (تاركو لي صاحبي) بغير نون مضافاً لصاحبي مع الفصل بين المضاف والمضاف

[٤٦٣٩] راجع: ٤٤٧٨.

[٤٦٤٠] راجع: ٣٦٦١.

(١) كذا في النسخة الهندية، وفي «قس» (١٠/ ٢٥٦): ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «من العين»، وله عن الكشميهني: «شفاء للعين».

إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ». قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: «غامر» سابق بِالْخَيرِ[١].

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا[٢]﴾ [الأعراف: ١٤٣]

فيه أَبُو سَعِيدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: حِطَّةٌ[٣] ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٦١]

٤٦٤١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٦]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ[٧]: ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ[٨]﴾ [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا[٩] فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ[١٠]».

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ[١١] وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَـٰهِلِينَ[١٢]﴾ [الأعراف: ١٩٩]

الْعُرْفُ: الْمَعْرُوفُ[١٣].

٤٦٤٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[١٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ

النسخ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ...» إلخ، ثبت في قتـ، ذ، وسقط لغيرهما. «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «بَابُ قَوْلِهِ: حِطَّةٌ» كذا في ذ، وسقط لغيره. «﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «يَقُولُ» في نـ: «أَنَّهُ قَالَ». «شَعْرَةٍ» في هـ: «شَعِيرَةٍ». «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ».

إليه، وذلك جائز، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٩٥) و«الكرماني» (١٧/ ١١٨). (١) قوله: (قال أبو عبد الله: غامر سابق بالخير) بالتحتية الساكنة، كذا فسره، والذي في «الصحاح» و«النهاية» (ص: ٦٧٨): أي: خاصم، أي: دخل في غمرة الخصومة، وهي معظمها، والمغامر الذي يرمي بنفسه في الأمور المهلكة، وقيل: هو من الغمر بالكسر، وهو الحقد، أي: حاقد غيره، وقد مرَّ نحوه. وهو ثابت في رواية أبي ذر وأبي الوقت، ساقط لغيرهما، قال في «المشارق»: كذا فسره المستملي عن البخاري، وهو يدل على أنه ساقط للحموي والكشميهني على ما لا يخفى، «قس» (١٠/ ٢٦٠). (٢) أي: مغشياً عليه. ومرَّ حديث الباب قبله [برقم: ٣٦٦١]، «خ». (٣) قوله: (باب قوله: حطة) كذا لأبي ذر، ولغيره: ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾ بغير ذكر «باب» وبزيادة «﴿وَقُولُوا۟﴾»، و«حطة» رفع خبر مبتدإ محذوف، أي: مسألتنا حطة، والأصل حَطٌّ عنا ذنوبنا، «قس» (١٠/ ٢٦٠). (٤) ابن إبراهيم بن راهويه. (٥) ابن همام. (٦) ابن راشد. (٧) قوله: (قيل لبني إسرائيل) لمّا خرجوا من التِّيه: «﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾» أي: بابَ بيت المقدس، «﴿سُجَّدًا﴾» أي: شكراً للهِ على نعمة الفتح وإنقاذِهم من التيه، وفسر ابن عباس السجود هنا بالركوع[١]. وقوله: «﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾» بالرفع، «قسطلاني» (١٠/ ٢٦٠)، ومرَّ بيانه مراراً منها في «سورة البقرة». (٨) سقط قوله: «﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ﴾» في رواية «سورة البقرة» [انظر رقم: ٤٤٧٩]. (٩) أي: غيروا. (١٠) قوله: (حبة في شعرة) بفتح حاء مهملة وشدة موحدة، وشعرة بسكون مهملة وفتحها، وهو كلام مهمل، وغرضهم مخالفة ما أمروا به، كذا في «المجمع» (١/ ٤٢٣). أي: فبدّلوا السجودَ بالزحف، وبدّلوا قولَه: ﴿حِطَّةٌ﴾: «حبة»، وزادوا: «في شعرة». وللكشميهني «في شعيرة» بكسر العين وزيادة تحتية، كذا في «قس» (١٠/ ٢٦٠). (١١) قوله: (خذ العفو) أي: خذ ما عفا لك من أفعال الناس وتَسَهَّلْ ولا تطلب ما يشق عليهم من العفو الذي هو ضد الجهد، أو خذ العفو عن المذنبين، أو خذ الفضلَ وما تسهُلُ من صدقاتهم، وذلك قبل وجوب الزكاة. قوله: «﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَـٰهِلِينَ﴾»، أي: فلا تمارهم ولا تكافئهم بمثل أفعالهم، «بيضاوي» (١/ ٣٧٢). (١٢) كأبي جهل وأصحابه، وهذا قبل الأمر بالقتال، «قس» (١٠/ ٢٦١). (١٣) أي: المستحسن من الأفعال. (١٤) الحكم بن نافع. (١٥) ابن أبي حمزة.

[٤٦٦١] راجع: ٣٤٠٣.

[٤٦٦٢] طرفه: ٧٢٨٦، تحفة: ٥٨٥٢.

(١) في الأصل: «الركوع هنا بالسجود».

عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ[١] فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ[٢]، وَكَانَ[٣] مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ[٤] عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَّاءُ[٥] أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ[٦] كُهُولاً كَانُوا أَوْ شُبَّاناً[٧]. فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ[٨]: يَا ابْنَ أَخِي، لَكَ وَجْهٌ[٩] عِنْدَ هَذَا الأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ. قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيْ[١٠] يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ[١١]، وَلاَ تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ[١٢] حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا[١٣] عُمَرُ حِينَ تَلاَهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَّافاً[١٤] عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

٤٦٤٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[١٦]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[١٧]، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ قَالَ[١٨]: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ[١٩] إِلاَّ فِي أَخْلاَقِ النَّاسِ.

٤٦٤٤ ـ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ[٢٠]: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٢١] قَالَ: هِشَامٌ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ[٢٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ[٢٣] مِنْ أَخْلاَقِ النَّاسِ. أَوْ كَمَا قَالَ.

النسخ: «مُشَاوَرَتِهِ» في نـ: «مُشَاوَرِيهِ». «شُبَّاناً» في هـ: «شَبَاباً» ـ كسحاب ـ. «لَكَ وَجْهٌ» في ذ: «هَلْ لَكَ وَجْهٌ». «حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ» كذا في قتـ، وفي غيره: «حَتَّى هَمَّ بِهِ». «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ» في نـ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى»، ولفظ «تَعَالَى» ساقط في نـ. «حَدَّثَنَا» في ذ: «حَدَّثَنِي». «يَحْيَى» في سـ: «يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ»، وفي كن: «يَحْيَى بْنُ مُوسَى». «عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ» كذا في ذ، وفي غيره: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ». «قَالَ: هِشَامٌ» في نـ: «قال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ». «أَخْبَرَنِي» في ذ: «حَدَّثَنَا».

---

(١) بضم الحاء مصغراً، ابن بدر الفزاري، «قس» (١٠/ ٢٦١)، «ك» (١٧/ ١١٩). (٢) ابن حصن، «قس» (١٠/ ٢٦١). (٣) أي: الحر، «خ». (٤) أي: يقربهم، «قس» (١٠/ ٢٦١). (٥) وكانوا علماء الصحابة، «خ». (٦) قوله: (ومشاورته) بلفظ المصدر عطفاً على «مجالس»، وبلفظ المفعول أو الفاعل عطفاً على «أصحاب»، كذا في «الكرماني» (١٧/ ١١٩). قوله: «كهولاً» جمع كهل، وهو الذي وَخَطَه الشيبُ ـ كَوَعَدَه: خالطه، أو فشا شَيْبُه، أو استوى، «ق» (ص: ٦٣٦) ـ. قوله: «شباناً» بضم الشين وشدة الموحدة وبالنون، وللكشميهني «شباباً» بفتح المعجمة وخفة الموحدة الأولى، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٦١). (٧) كرمّان. (٨) أي: الحر بن قيس. (٩) أي: وجيه، «قس» (١٠/ ٢٦١). (١٠) قوله: (هِيْ) بكسر الهاء وسكون الياء، هي كلمة تهديد، وقيل: هي ضمير، وهناك محذوف، أي: هي داهية، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٦١). قال السيوطي في «التوشيح» (٦/ ٢٨٥١): وروي «هيه» بسكون التحتية: كلمة استزادة، قال الليث: وقد يكون كلمة زجر، قال ابن حجر: وهو المراد ههنا. ووهِمَ الزركشي (٢/ ٩٢٣) في قوله: إن آخره همزة مفتوحة. (١١) بفتح الجيم وسكون الزاي، أي: ما تعطينا العطاء الكثير، «قس» (١٠/ ٢٦١). (١٢) وكان شديداً في الله، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (١٣) أي: الآية المتلوّة أي: لم يتعدّ العمل بها، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (١٤) قوله: (وكان وقّافاً) بتشديد القاف، أي: كان لا يتجاوز عن الحكم الذي يحكم به الكتابُ المجيدُ، «خ» (٢/ ٣٩٥). وهذا الحديث من أفراده، وسيجيء في «الاعتصام». (١٥) غير منسوب، قال ابن السكن: هو ابن موسى، وقال المستملي: هو ابن جعفر البِيكَنْدِي، ورجّحه ابن حجر، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (١٦) هو ابن الجراح الرؤاسي، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (١٧) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (١٨) عبد الله بن الزبير. (١٩) أي: هذه الآية، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (٢٠) هو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (٢١) حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٢٦٢). (٢٢) عروة. (٢٣) أي: إذا كان الرجل له سوء خلق وصدر عنه عفاه. وقال الإمام جعفر الصادق: إن هذه الآية أجمع لمكارم الأخلاق، ولهذا لم ينتقم رسول الله ﷺ لنفسه الشريفة، «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٥).

[٤٦٤٣] طرفه: ٤٦٤٤، أخرجه: د ٤٧٨٧، س في الكبرى ١١١٩٥، تحفة: ٥٢٧٧.

[٤٦٤٤] طرفه: ٤٦٤٣.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ [١]

٨ ـ سُورَةُ الأَنْفَالِ

١ ـ وَقَوْلُهُ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [٢]

﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ [٣] فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ [٤] وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ [٥]﴾ [الأنفال: ١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ [٦]: الأَنْفَالُ [٧]: الْمَغَانِمُ. وَقَالَ قَتَادَةُ [٨]: ﴿رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦]: الْحَرْبُ، يُقَالُ: نَافِلَةٌ: عَطِيَّةٌ.

٤٦٤٥ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ [٩] قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ [١٠] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ [١١]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الأَنْفَالِ [١٢]؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ [١٣].

﴿ٱلشَّوْكَةُ [١٤]﴾ [الأنفال: ٧]: الْحَدُّ. ....

النسخ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «سُورَةُ الأَنْفَالِ» كذا في ذ، وفي نـ: «مِنْ سُورَةِ الأَنْفَالِ». «وَقَوْلُهُ» في نـ: «قَوْلُهُ» بإسقاط الواو. «﴿لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾» زاد في ذ: «الآيَة»، وسقط ما بعد ذلك. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ». «قُلْتُ» في ذ: «قَالَ: قُلْتُ».

---

(١) قال العيني (١٢/ ٦٢٦): لم تثبت البسملة إلا في رواية أبي ذر. وعلى هذا «بسم الله...» إلخ، مبتدأ خبره «من سورة الأنفال»، «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٦). (٢) أي: عن حكمها لاختلاف وقع بينهم فيما يأتي ذكره إن شاء الله تعالى، «قس» (١٠/ ٢٦٣). (٣) يقسمها ﷺ على ما يأمره الله، «قس» (١٠/ ٢٦٣). (٤) أي: في الاختلاف. (٥) قوله: (﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾) أي: الحالَ التي بينكم إصلاحاً يحصل به الألفة والاتفاق، وذلك بالمواساة والمساعدة في الغنائم، وسقط قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ...﴾ إلخ، لأبي ذر، «قسطلاني» (١٠/ ٢٦٣). (٦) فيما وصله من طريق علي ابن أبي طلحة عنه، «قس» (١٠/ ٢٦٣). (٧) قوله: (الأَنْفَالُ) هي «المغانم» كانت لرسول الله ﷺ خالصة ليس لأحد فيها شيء، وقيل: سميت المغانم أنفالاً لأن المسلمين فُضِّلوا بها على سائر الأمم الذين لم تحلَّ لهم. وسمي التطوعُ نافلة لزيادته على الفرض ويعقوبُ [١] لكونه زيادة على ما سأل، وفي الاصطلاح ما شرطه الإمام لمن يباشر خطراً كتقدم طليعة، وكشرط السلب للقاتل، «قسطلاني» (١٠/ ٢٦٣).

(٨) قوله: (قال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق في قوله تعالى: «﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾»: أي: «الحرب»، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٦٤). وقال البيضاوي (١/ ٣٨٦) في تفسيره: الريح مستعارة للدولة من حيث إنها [في] تَمَشِّي أمرِها ونفاذِه مُشَبَّهَةٌ بها في هبوبها ونفوذها، وقيل: المراد بها الحقيقة فإن النصرة لا تكون إلا بريح يبعثها الله، وفي الحديث: «نُصِرْتُ بالصبا». (٩) البغدادي. (١٠) ابن بشير الواسطي. (١١) هو جعفر بن أبي وحشية. (١٢) أي: ما سبب نزولها؟، «قس» (١٠/ ٢٦٤)، أي: أين نزلت ومتى نزلت؟، «خ». (١٣) قوله: (نزلت في بدر) أي: في غزوة بدر، وروى أبو داود والنسائي وابن جرير والحاكم من طرق وغيرُهم عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: «من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا»، فتسارع في ذلك شبان الرجال، وبقي الشيوخ تحت الرايات، فلما كانت الغنائم جاءوا يطلبون الذي جعل لهم، فقالت الشيوخ: لا تستأثروا علينا فإنا كنا ردءاً لكم، لو انكشفتم فِئْتُمْ، فتنازعوا فأنزل الله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ إلى قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، «قس» (١٠/ ٢٦٤). (١٤) قوله: (﴿ٱلشَّوْكَةُ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ «الحد» بالحاء المهملة، أي: تحبون أن الطائفة التي لا حَدَّ لها ولا منعةَ ولا قتالَ وهي العير [تكون لكم]، وتكرهونَ ملاقاة النفير لكثرة عَدَدِهم وعُدَدِهم، «قس» (١٠/ ٢٦٤).

[٤٦٤٥] راجع: ٤٠٢٩.

(١) سُمي يعقوبُ نافلةً لأن النافلة ولد الولد، قال الله عزَّ وجلَّ في قصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢] كأنه قال: وهبنا لإبراهيم إسحاقَ فكان كالفرض له، ثم قال: ﴿وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ أي وهبنا له زيادة على الفرض له، وذلك أن إسحاق وُهِبَ له بدعائه وزِيدَ يعقوب تفضيلاً، انظر: «لسان العرب» (٦/ ٤٥١٠).

﴿مُرْدِفِينَ (١)﴾[الأنفال: ٩]: فَوْجاً بَعْدَ فَوْجٍ، رَدِفَنِي وَأَرْدَفَنِي أَيْ: جَاءَ بَعْدِي. ﴿ذُوقُوا (٢)﴾[الأنفال: ٥٠]: بَاشِرُوا وَجَرِّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذَوْقِ الْفَمِ. ﴿فَيَرْكُمَهُ﴾[الأنفال: ٣٧]: يَجْمَعَهُ (٣). ﴿شَرِّدْ (٤)﴾ [الأنفال: ٥٧]: فَرِّقْ. ﴿وَإِن جَنَحُوا﴾[الأنفال: ٦١]: طَلَبُوا. السَّلْمُ وَالسِّلْمُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ (٥). ﴿يُثْخِنَ﴾[الأنفال: ٦٧]: يَغْلِبَ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُكَآءً (٦)﴾: إِدْخَالُ أَصَابِعِهِمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ، ﴿وَتَصْدِيَةً﴾[الأنفال: ٣٥]: الصَّفِيرُ. ﴿لِيُثْبِتُوكَ (٧)﴾ [الأنفال: ٣٠]: لِيَحْبِسُوكَ.

بَابٌ ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَآبِّ (٨) عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ (٩) الْبُكْمُ (١٠) الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (١١)﴾[الأنفال: ٢٢]

قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

٤٦٤٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ (١٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ (١٣)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ (١٤)، عَنْ مُجَاهِدٍ (١٥)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَآبِّ (١٦) عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾، قَالَ: هُمْ نَفَرٌ (١٧) مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا (١٨) لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ (١٩) بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[الأنفال: ٢٤]

﴿اسْتَجِيبُوا﴾: أَجِيبُوا، ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾: يُصْلِحُكُمْ.

٤٦٤٧ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ (٢٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ (٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٢٢)، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٢٣) قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ (٢٤) يُحَدِّثُ، ....

النسخ: «يَجْمَعَهُ» في نـ: «فَيَجْمَعَهُ». «قَالَ: هُمْ...» إلخ، ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿وَاعْلَمُوا...﴾ إلخ» سقط في ذ، وقال بعد قوله: «﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾»: «الآية». «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ».

(١) بكسر الدال أي: متبعين. (٢) أي: العذاب العاجل من ضرب الأعناق وقطع الأطراف، «قس» (١٠/ ٢٦٥). (٣) ويضم بعضه على بعض، «قس» (١٠/ ٢٦٥). (٤) يريد قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾ قال أبو عبيدة: أي: «فَرِّق». وقال عطاء: أي: غلِّظ عقوبتهم وأَثْخِنْهم قتلاً ليخاف من سواهم من العدو، «قس» (١٠/ ٢٦٥). (٥) هذا ثابت للأبوين، والسلم الصلح، «قس» (١٠/ ٢٦٥). (٦) أي: في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾، «قس» (١٠/ ٢٦٥). (٧) قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾. (٨) ما يدب على الأرض. (٩) عن سماع الحق. (١٠) عن فهم الحق. (١١) جعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها، «قس» (١٠/ ٢٦٦).

[٤٦٤٦] تحفة: ٦٤٠٢.

[٤٦٤٧] راجع: ٤٤٧٤.

(١٢) الفريابي. (١٣) كحمراء، ابن عمر. (١٤) أي: عبد الله. (١٥) المفسر. (١٦) أي: شر ما يدب على الأرض أو شر البهائم، «بيض» (١/ ٣٧٩). (١٧) كانوا يقولون: نحن صُمٌّ بكمٌ [عُميٌ] عمّا جاء به محمد ﷺ فقتلوا جميعاً بأحد، وكانوا أصحابَ اللواء، ولم يسلم منهم إلا مصعب بن عمير وابن حرملة، «بغوي» (٢/ ٢٤٠). (١٨) قوله: (﴿اسْتَجِيبُوا﴾) الاستجابة هي الطاعة والامتثال. قوله: «إذا دعاكم» الدعوة البعث والتحريض، وَوَحَّدَ الضميرَ ولم يُثنِّه لأن استجابة الرسول كاستجابة الباري جلّ وعلا، وإنما يُذْكر أحدُهما مع الآخر للتوكيد، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٦٦، ٢٦٧). قوله: «﴿يُحْيِيكُمْ﴾» من العلوم الدينية فإنها حياة القلب، والجهل موته، «بيضاوي» (١/ ٣٨٠). (١٩) تمثيل لغاية قربه من العبد. (٢٠) ابن إبراهيم أو ابن منصور، «قس» (١٠/ ٢٦٧). (٢١) ابن عبادة. (٢٢) ابن الحجاج. (٢٣) الخزرجي. (٢٤) العمري، «قس» (١٠/ ٢٦٧).

عَنْ أَبِي سَعِيدِ[١] بْنِ الْمُعَلَّى[٢] قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي، فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَ[٣]، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ﴾؟» ثُمَّ قَالَ: «لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ[٤] فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ[٥]». فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَخْرُجَ[٦] فَذَكَرْتُ لَهُ.

وَقَالَ مُعَاذٌ[٧]: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٨]، عَنْ خُبَيْبٍ[٩]، سَمِعَ حَفْصاً[١٠]، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ[١١] رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا[١٢]، وَقَالَ: هِيَ ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ السَّبْعُ[١٣] الْمَثَانِي[١٤].

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذۡ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا[١٥] هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ فَأَمۡطِرۡ عَلَيۡنَا حِجَارَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [الأنفال: ٣٢]

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[١٦]: مَا سَمَّى اللَّهُ مَطَراً فِي الْقُرْآنِ إِلاَّ عَذَاباً[١٧]، وَتُسَمِّيهِ الْعَرَبُ الْغَيْثَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿يُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ مِنۢ بَعۡدِ مَا قَنَطُواْ﴾ [الشورى: ٢٨][*].

٤٦٤٨ ـ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١٩] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٢٠]، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ـ وَهُوَ ابْنُ كُرْدِيدٍ[٢١] ....

النسخ: «أَنْ تَأْتِيَ» في عسـ، صـ، ذ: «أَنْ تَأْتِيَنِي». «خُبَيْبٍ» في ذ: «خُبَيْبِ بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره، وسقط له من قولِهِ: ﴿عَلَيۡنَا حِجَارَةٗ...﴾ إلخ، وقال بعدَ قولِهِ: ﴿فَأَمۡطِرۡ﴾: «الآية». «﴿يُنَزِّلُ﴾» في نـ: «﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يُنَزِّلُ﴾». «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ». «عن عبد الحميد» زاد في نـ: «ابنُ دِينَارٍ».

(١) اسمه حارث أو رافع أو أوس. (٢) بضم الميم وفتح اللام المشددة، الأنصاري، «قس» (١٠/ ٢٦٧). (٣) قوله: (ما منعك أن تأتي) ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر «تأتيني»، وزاد في «الفاتحة»: فقلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي، فقال: «ألم يقل الله» إلى آخره. رجح بعضهم أن إجابته لا تبطل الصلاةَ؛ لأن الصلاة إجابة، وظاهر الحديث يدل عليه، «قس» (١٠/ ٢٦٧). (٤) قوله: (أعظم سورة) أي: في الثواب على قراءتها، وذلك لِمَا تجمع هذه السورة من الثناء والدعاء والسؤال، «ك» (١٧/ ٣). (٥) زاد في الفاتحة: من المسجد، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (٦) من المسجد، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (٧) ابن أبي معاذ، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (٨) ابن الحجاج. (٩) الخزرجي. (١٠) هو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب. (١١) هو ابن المعلى، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (١٢) أي: الحديث المذكور، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (١٣) بالرفع بدل من «﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ﴾»، أو عطف بيان، وهذا وصله الحسن بن سفيان، وفائدة إيراده هنا ما فيه من تصريح سماع حفص من أبي سعيد، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (١٤) قوله: (السبع المثاني) المراد بالسبع الآيات، والمثاني من التثنية، وهي التكرير لأن الفاتحة تُكَرَّرَ في الصلاة، أو من الثناء لاشتمالها على الثناء على الله تعالى، أو المراد بالسبع الكلمات، والمثاني أي: المكرّرة، وهي: الله، والرحمن، والرحيم، وإياك، وصراط، وعليهم، ولا بمعنى غير، فهذه سبع كلمات مكررة فيها، قاله الكرماني (١٧/ ١٢٢). ومرَّ الحديث (برقم: ٤٤٧٤) في تفسير الفاتحة. (١٥) قوله: (﴿إِن كَانَ هَٰذَا﴾) أي: القرآن «﴿هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ﴾» منزَّلاً «﴿فَأَمۡطِرۡ عَلَيۡنَا حِجَارَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾» عقوبة لنا على إنكاره. قوله: «﴿أَوِ ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾» بنوعٍ آخر، والمراد نفي كونه حقاً، وإذا انتفى كونه حقاً لم يستوجب منكره عذاباً، وهذا من عنادهم وتمردهم، «قس» (١٠/ ٢٦٨). (١٦) أي: سفيان في تفسيره، «قس» (١٠/ ٢٦٩). (١٧) قوله: (ما سمى الله مطراً في القرآن إلا عذاباً) أورد عليه ﴿إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن مَّطَرٍ﴾ [النساء: ١٠٢] فإن المراد به المطر قطعاً، ونسبة الأذى إليه بالبلل والوحل الحاصل منه لا يخرجه عن كونه مطراً، «قس» (١٠/ ٢٦٩). (١٨) غير منسوب، وقد جزم الحاكمان ـ أبو عبد الله وأبو أحمد ـ أنه: ابن النضر بن عبد الوهاب، «قس» (١٠/ ٢٦٩). (١٩) معاذ بن معاذ. (٢٠) ابن الحجاج. (٢١) بضم الكاف وسكون الراء فدالين

[*] تحفة: ١٨٧٧٣.

[٤٦٤٨] طرفه: ٤٦٤٩، أخرجه: م ٢٧٩٦، تحفة: ٩٧٩.

صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ(١) ـ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ(٢): ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا(٣) حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ(٤) وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۝٣٣ وَمَا لَهُمْ(٥) أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ الآيَةَ [الأنفال: ٣٣ ـ ٣٤].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]

٤٦٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٧)، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ(٨) صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ(٩): ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ(١٠) مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۝٣٣ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ الآيَةَ [الأنفال: ٣٣ ـ ٣٤].

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ(١١) حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ﴾ [الأنفال: ٣٩]

٤٦٥٠ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى(١٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ(١٣)، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ(١٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً(١٥) جَاءَهُ(١٦) فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ(١٧)، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ:

النسخ: «﴿حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾» بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعد ذلك. «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ . . .﴾ إلخ» سقط في ذ، وقَالَ بعدَ قَولِهِ: «﴿وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ﴾»: «إِلَى قَولِهِ: ﴿ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾». «بَابُ قَولِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «تعَالَى» سقط في نـ. «﴿وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ﴾» بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعد ذلك. «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ» في نـ: «أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ». «﴿حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾» بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعدها. «﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ﴾» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ» في ذ: «حَدَّثَنِي الحسن».

أولهما مكسورة وبينهما تحتية، «قس» (١٠/ ٢٦٩). (١) بكسر الزاي وخفة التحتية، «قس» (١٠/ ٢٦٩). (٢) عمرو بن هشام. (٣) قوله: (﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا﴾) قال أبو عبيدة: كل شيء أمطرت فهو من العذاب، وما كان من الرحمة فهو مطرت، «قس» (١٠/ ٢٦٩). «وأبو جهل» ـ عدو الله ـ اسمه عمرو بن هشام المخزومي، كذا في «الكرماني» (١٧/ ١٢٣). (٤) قوله: (﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾) اللام لتأكيد النفي، قال ابن عباس فيما رواه عنه علي بن أبي طلحة: «ما كان الله ليعذب قوماً وأنبياؤهم بين أظهرهم حتى يخرجهم». قوله: «﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾» معناه نفي الاستغفار عنهم، أي: ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لَمَا عذّبهم، ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون، «قس» (١٠/ ٢٧٠). (٥) قوله: (﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ﴾) استفهام بمعنى التقرير، و«أَنْ» في ﴿أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ﴾ الظاهر أنها مصدرية، والمعنى: وأي: مانع فيهم من العذاب وسببه واقع، وهو صدُّهم المسلمينَ عن المسجد الحرام عام الحديبية، وإخراجُهم الرسولَ والمؤمنين إلى دار الهجرة، فالعذاب واقع لا محالة بهم، فلما خرج الرسول ﷺ من بين أظهر [هم] أوقع الله بهم بأسه يوم بدر، فَقُتِلَ صناديدهم، وأُسِرَ سَراتُهم، «قس» (١٠/ ٢٧١). (٦) أي: معاذ العنبري، «قس» (١٠/ ٢٧١). (٧) ابن الحجاج. (٨) ابن دينار. (٩) لعنة الله عليه. (١٠) علّق العذاب بكونه حقاً مع اعتقاد أنه ليس بحق كتعليقه بالمحال في اعتقاده، كأنه قال: إن كان الباطل حقاً فأمطر علينا حجارة. (١١) قوله: (﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾) حَثٌّ للمؤمنين على قتال الكفار. قوله: «﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾» أي: إلى أن لا يوجد فيهم شرك، «﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ﴾» أي: يضمحلّ عنهم كل دين باطل. وسقط «﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ . . .﴾ إلخ» لغير أبي ذر، «قس» (١٠/ ٢٧١). (١٢) المعافري. (١٣) ابن شريح. (١٤) ابن عبد الله. (١٥) هو حبان بالموحدة صاحب الدثنية، أو العلاء بن عرار، أو نافع ابن الأزرق، أو الهيشم بن حنش، «قس» (١٠/ ٢٧٢). (١٦) زاد في البقرة: في فتنة ابن الزبير. (١٧) كنية ابن عمر.

[٤٦٤٩] راجع: ٤٦٤٨.

[٤٦٥٠] راجع: ٣١٣٠، تحفة: ٧٦٠٦.

﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ(١) ٱقْتَتَلُوا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الحجرات: ٩]، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لاَ(٢) تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ(٣)؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَغْتَرُّ(٤) بِهَذِهِ الآيَةِ وَلاَ أُقَاتِلُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتَرَّ بِهَذِهِ الآيَةِ الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾[النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِهَا. قَالَ(٥): فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ(٦)﴾. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ فَعَلْنَا(٧) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ(٨) كَانَ الإِسْلاَمُ قَلِيلاً، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ(٩) فِي دِينِهِ، إِمَّا يَقْتُلُوهُ وَإِمَّا(١٠) يُوثِقُوهُ(١١)، حَتَّى كَثُرَ الإِسْلاَمُ، فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، فَلَمَّا رَأَى(١٢) أَنَّهُ(١٣) لاَ يُوَافِقُهُ فِيمَا يُرِيدُ(١٤) قَالَ(١٥): فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ(١٦)؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟! أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ(١٧)، فَكَرِهْتُمْ أَنْ تَعْفُوا(١٨) عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ(١٩). وَأَشَارَ بِيَدِهِ وَهَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ بِنْتُهُ(٢٠) حَيْثُ تَرَوْنَ(٢١).

٤٦٥١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ(٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ(٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا بَيَانٌ(٢٤): أَنَّ وَبْرَةَ(٢٥) حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا أَوْ إِلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ(٢٦): كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ

النسخ: «أَغْتَرُّ» في هـ، ذ: «أُعَيَّرُ» وكذا في الموضع الثاني الآتي. «بِهَذِهِ الآيَةِ» في نـ: «بالآية». «إِمَّا يَقْتُلُوهُ وَإِمَّا يُوثِقُوهُ» في ذ: «إِمَّا يَقْتُلُونَهُ وَإِمَّا يُوثِقُونَهُ». «هَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ بِنْتُهُ» في نـ: «هَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ بَيْتُهُ»، وفي هـ: «هَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ أَبْيُتُهُ». «قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي» في نـ: «فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي».

---

(١) باغين بعضهم على بعض، «قس» (١٠/ ٢٧٢). (٢) كلمة «لا» زائدة، كما في قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾[الأعراف: ١٢]، وكان لم يقاتل في الحروب الواقعة بين المسلمين كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير، «قس» (١٠/ ٢٧٢) وغيره. (٣) يعني ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية. (٤) قوله: (أغتر) هو في الموضعين بالغين المعجمة والفوقية من الاغترار، ولأبي ذر عن الكشميهني «أُعَيَّرُ» بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد التحتية في الموضعين، أي: تأويل هذه الآية ـ يعني ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ﴾ ـ أحبُّ إليَّ من تأويل الآية الأخرى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم، كذا في «قس» (١٠/ ٢٧٢). (٥) أي: الرجل. (٦) هذا موضع الترجمة، «قس» (١٠/ ٢٧٢). (٧) أي: ذلك. (٨) أي: حين، «قس» (١٠/ ٢٧٢). (٩) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٢٧٢). (١٠) بكسر الهمزة، «خ». (١١) بحذف النون في لغة فصيحة، ولأبي ذر بإثباتها في الموضعين، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (١٢) أي: الرجل، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (١٣) أي: ابن عمر، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (١٤) أي: من القتال، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (١٥) الرجل. (١٦) وكان السائل من الخوارج، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (١٧) لما فرّ يوم أحد في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾[آل عمران: ١٥٥]، «قس» (١٠/ ٢٧٣).

(١٨) بفتح الفوقية وسكون الواو، خطاباً للجماعة. (١٩) بفتح الخاء المعجمة والفوقية، أي: زوج ابنته، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (٢٠) قوله: (ابنته أو بنته) قال الزركشي: هذا الشك لا معنى له أصلاً، والصواب بنته. قلنا: بل له معنى، وهو المحافظة على [نقل] اللفظ على وجهه كما سمع، فالراوي شك هل قال ابن عمر: «وهذه ابنته» بهمزة وصل «أو بنته» بتركها، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٧). قال القسطلاني (١٠/ ٢٧٣): وللكشميهني «أو أبيته» بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فتحتية مضمومة ففوقية بلفظ جمع القلة في البيت، وهو شاذ. قال في «المصابيح»: ويروى «هذه أبنيته أو بيته»: الأول جمع بناء، والثاني واحد البيوت. وقال الحافظ ابن حجر: في «مناقب علي» [من] وجه آخر «هو ذاك بيته أوسط بيوت النبي ﷺ»، وفي رواية النسائي: «ولكن انظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ، ليس في المسجد غير بيته». قال: وهذا يدل على أنه تَصَحَّف على بعض الرواة فقرأها «بنته» بموحدة ثم نون، ثم طرأ له الشكُّ فقال: «بنته أو بيته»، والمعتمد أنه البيت فقط، لما ذكرنا من الروايات المصرِّحة بذلك، وتأنيث اسم الإشارة باعتبار البقعة. وفيه بيانُ قُربه من النبي ﷺ مكانةً ومكاناً، انتهى كلام القسطلاني. (٢١) منزلها بين منازل أبيها، «قس» (١٠/ ٢٧٣)، «خ». (٢٢) الكوفي. (٢٣) مصغراً هو ابن معاوية. (٢٤) ابن بشر، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (٢٥) ابن عبد الرحمن السلمي، «قس» (١٠/ ٢٧٣). (٢٦) سبق الخلاف في اسمه قريباً، «قس» (١٠/ ٢٧٣).

[٤٦٥١] راجع: ٣١٣٠، أخرجه: س في الكبرى ١١٠٢٦، تحفة: ٧٠٥٩.

يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ[1].

٦ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ[2] إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]

٤٦٥٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[4]، عَنْ عَمْرٍو[5]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِۚ﴾ فَكُتِبَ[6] عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةٍ[7] ـ فَقَالَ سُفْيَانُ[8] غَيْرَ مَرَّةٍ: أَنْ لَا يَفِرَّ عِشْرُونَ مِنْ مِائَتَيْنِ[9] ـ، ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الآيَةَ، فَكَتَبَ[10] أَنْ لَا يَفِرَّ مِائَةٌ مِنْ مِائَتَيْنِ ـ وَزَادَ سُفْيَانُ[11]: مَرَّةً[12] ـ، نَزَلَتْ: ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ﴾.

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ[13]: وَأُرَى الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ مِثْلَ هَذَا.

٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ[14] عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ[15]﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]

٤٦٥٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ[16] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي

النسخ: «كَقِتَالِكُمْ» في ذ: «بِقِتَالِكُمْ». «﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ﴾ إلخ» سقط في ذ، وقَالَ بعدَ قولِه: ﴿ٱلْقِتَالِ﴾: «الآيَة». «﴿يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا﴾» في نـ بعده: «الآيـة»، وسقط ما بعده. «فَقَالَ سُفْيَانُ» في نـ: «وَقَالَ سُفْيَانُ». «﴿خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ﴾». «وَزَادَ» كذا في ذ، وفي غيره: «زَادَ» بإسقاط الواو. «﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾» في نـ بدله: «الآيَة». «ابْنُ الْمُبَارَكِ» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (ليس كقتالكم على الملك) بضم الميم بل كان قتالاً على الدين؛ لأن المشركين كانوا يفتنون المسلمين إما بالقتل وإما بالحبس، «قس» (١٠/ ٢٧٤). (٢) قوله: (﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ﴾) أي: بالغ في حَثِّهم، ولذا قال لأصحابه يوم بدر لما أقبل المشركون في عَدَدهم وعُدَدهم: «قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض». قوله: «﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ ...﴾ إلخ» شرط في معنى الأمر يعني: ليصير عشرون في مقابلة مائتين، ومائة في مقابلة ألف، كل واحد لعشرة. قوله: «﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾» أي: بسبب أنهم جهلة بالله واليوم الآخر، يقاتلون لغير ثواب واعتقاد أجر في الآخرة لتكذيبهم لها، «قسطلاني» (١٠/ ٢٧٤). (٣) المديني. (٤) ابن عيينة. (٥) ابن دينار، «قس» (١٠/ ٢٧٤). (٦) بضم الكاف، أي: فرض، «قس» (١٠/ ٢٧٤). (٧) هو معنى الآية، «قس» (١٠/ ٢٧٤). (٨) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٢٧٤). (٩) قوله: (أن لا يفر عشرون من مائتين) وهذا يوافق لفظَ القرآن، فالظاهر أن سفيان كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ، «قس» (١٠/ ٢٧٥). (١٠) بفتح الكاف أي: فرض الله. (١١) ابن عيينة. (١٢) يريد أنه حدث بالزيادة مرة ومرة بدونها، «قس» (١٠/ ٢٧٥). (١٣) قوله: (قال ابن شبرمة) بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة: عبد الله التابعي، قاضي الكوفة وعاملُها، مات سنة ١٤٤هـ. قوله: «مثل هذا» الحكم المذكور في الجهاد في أن لا يفر الواحد من الاثنين ولا المائة من المائتين عند الأمر والنهي، كذا في «قس» (١٠/ ٢٧٥)، «ك» (١٧/ ١٢٦) ملتقطاً. (١٤) قوله: (﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ﴾) قال البيضاوي (١/ ٣٩٠): لَمّا أوجب الله على الواحد مقاومةَ العشرة والثباتَ لهم وثقل ذلك عليهم خفّف عنهم بمقاومة الواحد الاثنين، وقيل: كان فيهم قلة فأمروا بذلك، ثم لما كثروا خفّف الله عنهم. وتكرير المعنى الواحد بذكر الأعداد المتناسبة للدلالة على أن حكم القليل والكثير واحد. والضعف ضعف البدن، وقيل: ضعف البصيرة وكانوا متفاوتين فيها. وفيه لغتان: الفتحُ وهو قراءة عاصم وحمزة، والضمُّ وهو قراءة الباقين، انتهى. (١٥) أي: في القوة والجلد، «قس» (١٠/ ٢٧٥). (١٦) بضم السين وفتح اللام، خاقان البلخي، «قس» (١٠/ ٢٧٥).

[٤٦٥٢] طرفه: ٤٦٥٣، تحفة: ٦٣٠٥.

[٤٦٥٣] راجع: ٤٦٥٢، تحفة: ٦٠٨٨.

الزُّبَيْرُ بْنُ خُرِّيتٍ[(١)]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشَرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ فَقَالَ: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا[(٢)] فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ[(٣)] يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾[الأنفال: ٦٦]. قَالَ[(٤)]: فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ[(٥)] بِقَدْرِ مَا خُفِّفَ عَنْهُمْ.

٩ ـ سُورَةُ بَرَاءَةٍ[(٦)]

﴿وَلِيجَةً[(٧)]﴾[التوبة: ١٦]: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ. ﴿الشُّقَّةُ﴾[التوبة: ٤٢]: السَّفَرُ، الْخَبَالُ: الْفَسَادُ، وَالْخَبَالُ: الْمَوْتُ. ﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾[التوبة: ٤٩]: لَا تُوَبِّخْنِي. ﴿كَرْهًا﴾[التوبة: ٥٣] وَ﴿كُرْهًا﴾[الأحقاف: ١٥]: وَاحِدٌ. ﴿مُدَّخَلًا﴾[التوبة: ٥٧]:

النسخ: «خُرِّيتٍ» في نـ: «الخريت» مصحح عليه. «لَمَّا نَزَلَتْ» في نـ: «لَمَّا أُنْزِلَتْ». «سُورَةُ بَرَاءَةٍ» في نـ: «مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةٍ». «﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾» في نـ: «﴿لَا تَفْتِنِّي﴾». «تُوَبِّخْنِي» في سـ، ذ: «تُوهِنِّي» بالهاء وتشديد النون، وفي كن: «تُؤَثِّمْنِي».

(١) بضم الخاء المعجمة وشدة الراء المكسورة، وكسِكِّين، بصري من صغار التابعين، «قس» (١٠/ ٢٧٥). (٢) في البدن أو في البصيرة، «قس» (١٠/ ٢٧٦). (٣) قوله: (﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ...﴾ إلخ) أمرٌ بلفظ الخبر إذ لو كان خبراً لم يقع بخلاف المخبر عنه، والمعنى في وجوب المصابرة لمثلَيْنا: أن المسلم على إحدى الحسنيين: إما أن يُقْتَلَ فيدخل الجنةَ، أو يسلم فيفوز بالأجر والغنيمة، والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا. وقد زاد الإسماعيلي في الحديث: ففرض عليهم أن لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مِثْلَيهم. والحاصل: أنه يحرم على المقاتل الانصرافُ عن الصفِّ[(١)] إذا لم يزد عددُ الكفار على مثلينا، فلو لقي مسلم كافرَيْنِ فله الانصراف وإن كان هو الذي طلبهما؛ لأن فرض الجهادِ والثباتِ إنما هو في الجماعة، لكن قال البلقيني: الأظهر بمقتضى نص الشافعي في «المختصر» أنه ليس له الانصراف، ذكره «القسطلاني» (١٠/ ٢٧٦).
(٤) أي: ابن عباس، «قس» (١٠/ ٢٧٦). (٥) قوله: (نُقِصَ من الصبر) أشار إلى أن الله سبحانه أعطاهم الصبر جزيلاً أوّلاً ثم نقص، وهذا القول من ابن عباس توقيف في الظاهر، ويحتمل أن يكون قاله بطريق الاستقراء، والله أعلم، كذا في «العيني» (١٢/ ٦٣٨)، «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٧). والحديث أخرجه أبو داود في «الجهاد» (برقم: ٢٦٤٦). (٦) قوله: (سورة براءة) وهي مدنية، وقيل: إلا آيتين من قوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾، وهي آخر ما نزلت، ولها أسماء أُخر تزيد على العشرة، منها التوبة، والفاضحة؛ لأنها تدعو إلى التوبة وتفضح المنافقين. وإنما تُرِكَتِ التسميةُ فيها لأنها نزلت لرفع الأمان وبسم الله أمان، أو توفي رسول الله ﷺ ولم يبيِّن موضعها، وكانت قصتها تشابه قصةَ الأنفال؛ لأنّ فيها ذكرَ العهود وفي براءة نبذَها فضُمَّتْ إليها، «قس» (١٠/ ٢٧٧)، «بيضاوي» (١/ ٣٩٤). (٧) قوله: (﴿وَلِيجَةً﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾: «كلّ شيء أدخلته في شيء» وهي فعيلة من الولوج كالدخيلة، وهي نظير البطانة والداخلة، والمعنى لا ينبغي أن يوالوهم ويفشوا إليهم أسرارهم. وسقط قوله: ﴿وَلِيجَةً﴾ إلى آخره لأبي ذر وثبت لغيره. قوله: «﴿الشُّقَّةُ﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ﴾ هو «السفر»، وقيل: هي المسافة التي تقطع بمشقة. قوله: «الخبال» أي: في قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾[التوبة: ٤٧] وهو «الفساد»، وقوله: «الخبال: الموت» كذا في جميع الروايات، والصواب المُوتة بضم الميم وزيادة هاء آخره، وهو ضرب من الجنون. قوله: «﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي﴾ أي: لا «توبخني» من التوبيخ، ولأبي ذر عن المستملي «لا تُوهِنِّي» بالهاء وتشديد النون من الوهن وهو الضعف، ولابن السكن «ولا تؤثمني» بمثلثة مشددة وميم ساكنة من الإثم، وصوّبه القاضي عياض. قوله: «﴿كَرْهًا﴾» بفتح الكاف و«﴿كُرْهًا﴾» بضمها: «واحد» في المعنى، ومراده قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾. قوله: «﴿مُدَّخَلًا﴾» بتشديد الدال، يريد

(١) في الأصل: «الانصراف عن الضعف».

يَدْخُلُونَ فِيهِ. ﴿يَجْمَحُونَ﴾[التوبة: ٥٧]: يُسْرِعُونَ. ﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ[١]﴾[التوبة: ٧٠]: ائْتَفَكَتْ انْقَلَبَتْ بِهَا الأَرْضُ. ﴿أَهْوَى[٢]﴾[النجم: ٥٣]: أَلْقَاهُ فِي هُوَّةٍ[٣]. ﴿عَدْنٍ[٤]﴾[التوبة: ٧٢]: خُلْدٍ، عَدَنْتُ بِأَرْضٍ أَيْ أَقَمْتُ، وَمِنْهُ: مَعْدِنٌ[٥] وَيُقَالُ: فِي مَعْدِنِ صِدْقٍ، فِي مَنْبَتِ صِدْقٍ[٦]. ﴿الْخَوَالِفِ[٧]﴾[التوبة: ٨٧]: الْخَالِفُ الَّذِي خَلَفَنِي فَقَعَدَ بَعْدِي، وَمِنْهُ[٨] يَخْلُفُهُ فِي الْغَابِرِينَ[٩]، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النِّسَاءُ مِنَ الْخَالِفَةِ، وَإِنْ[١٠] كَانَ جَمْعَ الذُّكُورِ فَإِنَّهُ[١١] لَمْ يُوجَدْ عَلَى تَقْدِيرِ جَمْعِهِ إِلَّا حَرْفَانِ: فَارِسٌ وَفَوَارِسُ، وَهَالِكٌ وَهَوَالِكُ. ﴿الْخَيْرَاتُ[١٢]﴾[التوبة: ٨٨]: وَاحِدَتُهَا خَيْرَةٌ[١٣]، وَهِيَ الْفَوَاضِلُ. ﴿مُرْجَوْنَ[١٤]﴾[التوبة: ١٠٦]: مُؤَخَّرُونَ. الشَّفَا: شَفِيرٌ، وَهُوَ حَدُّهُ[١٥]، وَالْجُرُفُ مَا تَجَرَّفَ مِنَ السُّيُولِ وَالأَوْدِيَةِ. ﴿هَارٍ﴾[التوبة: ١٠٩]: هَائِرٍ. يُقَالُ: تَهَوَّرَتِ الْبِئْرُ

النسخ: «وَمِنْهُ: مَعْدِنٌ» في نـ: «وَمِنْهُمْ: مَعْدِنٌ». «وَإِنْ كَانَ» في ذ: «فَإِنْ كَانَ». «وَهِيَ الْفَوَاضِلُ» في نـ: «وهُنَّ الْفَوَاضِلُ». «شَفِيرٌ» في ذ: «الشَّفِيرُ». «وَهُوَ حَدُّهُ» في هـ: «وَهُوَ حَرْفُهُ».

قوله تعالى: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلًا﴾: «يدخلون فيه»، والمدخل السرب في الأرض. وقوله تعالى: ﴿لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ «يَجْمَحُونَ»﴾ أي: «يسرعون» إسراعاً لا يردّهم شيء كالفرس الجموح. قوله: «﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾ وهي قريات قوم لوط، «ائتفكت» أي: «انقلبت بها» أي القريات، فصارت عاليها سافلها وأمطروا حجارة من سجيل. قوله: «﴿أَهْوَى﴾» يريد: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى﴾ بسورة النجم، وذكرها هنا استطراداً، يقال: «ألقاه في هُوّة» بضم الهاء وتشديد الواو أي مكان عميق، «قس» (١٠/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨). (١) قرى قوم لوط، وقيل: هود وصالح أيضاً، «ك» (١٧/ ١٢٧). (٢) يريد قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى﴾، «قس» (١٠/ ٢٧٨). (٣) بضم الهاء وتشديد الواو أي مكان عميق، «قس» (١٠/ ٢٧٨). (٤) وقال تعالى: ﴿فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾. (٥) وهو الموضع الذي يستخرج منه الذهب والفضة ونحوهما، «قس» (١٠/ ٢٧٨). (٦) كأنه صار معدناً له للزومه له، «قس» (١٠/ ٢٧٨). (٧) قوله: (﴿الْخَوَالِفِ﴾) قال تعالى: ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾: جمع «الخالف»، أي: مع المتخلفين، و«يخلفه في الغابرين» أي: يصير خلفاً للسلف. قوله: «ويجوز أن يكون» المراد به «النساء» فيكون جمع «الخالفة»، وهذا هو الظاهر لأن فواعل جمع فاعل لم يوجد في كلامهم إلا لفظان: فوارس وهوالك، فقوله: «وإن كان» شرط وجزاؤه قوله: «فإنه لم يوجد»، والمعنى: إن جعل جمعاً للذكور فغير صحيح إذ لم يوجَدْ في كلامهم إلا حرفان: فوارس جمع فارس، وهوالك جمع هالك، ونقل أيضاً: شاهق وشواهق، وناكس ونواكس، وداجن ودواجن. وهذه الخمسة جمع فاعل على الشذوذ، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٧). قال الكرماني (١٧/ ١٢٨): فإن قلت: ما معنى على تقدير جمعه؟ قلت: إما أن يريد على تقدير جمعه للذكور ليحترز به عما كان جمعاً للإنشاء، وإما أن يريد به الاحتراز عن كونه اسماً للجمع. (٨) أي: من هذا اللفظ، «قس» (١٠/ ٢٧٨). (٩) أي: كما قال ﷺ: «اللَّهُم اغفر لأبي سلمة واخلفه في الغابرين» أي: الباقين، «نووي» (٦/ ٢٢٣). (١٠) شرط. (١١) جزاء. (١٢) قال تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾ أي: منافع الدنيا والآخرة، «بيض» (١/ ٤١٦). (١٣) تخفيف خَيِّرَة، «بيض» (١/ ٤١٦). (١٤) قوله: (﴿مُرْجَوْنَ﴾) أي: «مؤخَّرون» لأمر الله ليقضي فيهم ما هو قاضٍ، يريد قوله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾. وقال تعالى: ﴿أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ «الشفا» بفتح المعجمة والفاء مقصوراً، وفسره بقوله: «شفير»، ثم قال: «وهو» أي: الشفير «حده» بالحاء والدال المهملتين، وللكشميهني «وهو حرفه» أي: جانبه. قوله: «والجرف ما تجرف من السيول والأودية» أي: يحفر بالماء فصار واهياً، كذا في «قس» (١٠/ ٢٧٩). قال الكرماني (١٧/ ١٢٨): قال الجوهري: ما تجرَّفَتْه السيولُ. فالتوفيق بينه وبين ما في الكتاب أن يقال: من للابتداء. قوله: «﴿هَارٍ﴾» أي «هائر» يعني هو مقلوب، معلول إعلالَ قاض، وقيل: لا حاجة إليه بل أصله هَوِرٌ، وألفه ليست ألفَ فاعل بل هي عينه، انتهى. قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ أي «شَفَقاً وَفَرَقاً» كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه، وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لأبيه مع شَكَاسَتِهِ عليه[1]. «قس» (١٠/ ٢٧٩). (١٥) أي: طرفه، «ك» (١٧/ ١٢٨).

---

(١) في الأصل: «مع شكايته عليه».

إِذَا انْهَدَمَتْ وَانْهَارَتْ مِثْلُهُ. ﴿لَأَوَّٰهٌ﴾[التوبة: ١١٤]: شَفَقاً وَفَرَقاً[١]. وَقَالَ الشَّاعِرُ[٢]:

إِذَا مَا قُمْتُ أَرْحَلُهَا[٣] بِلَيْلٍ ... تَأَوَّهُ آهَةَ[٤] الرَّجُلِ الْحَزِينِ

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿بَرَآءَةٌ[٥] مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[التوبة: ١]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُذُنٌ[٦][٧]﴾[التوبة: ٦١]: يُصَدِّقُ. ﴿تُطَهِّرُهُمْ[٨] بِهَا وَتُزَكِّيهِم﴾[التوبة: ١٠٣] وَنَحْوُهَا كَثِيرٌ. وَالزَّكَاةُ: الطَّاعَةُ وَالإِخْلَاصُ[٩]. ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ[١٠]﴾[فصلت: ٧]: لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ﴿يُضَٰهِـُٔونَ﴾[التوبة: ٣٠]: يُشَبِّهُونَ.

٤٦٥٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٢]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[١٣] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ[١٤] يَقُولُ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ[١٥]﴾[النساء: ١٧٦]، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ[١٦].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾[١٧]

النسخ: «انْهَارَتْ» في نـ: «انْهَارَ». «الشَّاعِرُ» ثبت في ذ. «﴿مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾» زاد بعده في ذ: «أَذَانٌ إِعْلَامٌ»، وسقط هذا لغير أبي ذر ـ يقال: آذنتُه إيذاناً وأذاناً، وهو اسم قام مقام المصدر، «قس» (١٠/ ٢٨٠) ـ. «﴿تُطَهِّرُهُم بِهَا وَتُزَكِّيهِم﴾» في نـ: «﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾». «نَحْوُهَا كَثِيرٌ» في نـ: «نَحْوُ هَذَا كَثِيرٌ».

---

(١) كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه، «قس» (١٠/ ٢٧٩). (٢) هو المثقب بتشديد القاف المفتوحة العبدي اسمه جحاش، «قس» (١٠/ ٢٧٩). (٣) أي: الناقة. (٤) بمد الهمزة، وللأصيلي أهة بتشديد الهاء وقصر الهمزة، «قس» (١٠/ ٢٧٩). (٥) أي: هذه براءة من الله ورسوله. قال المفسِّرون: لما خرج ﷺ إلى تبوك جعل المشركون ينقضون عهوداً كانت بينهم وبين النبي ﷺ، فأمر الله بنقض عهودهم، وذلك قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾[الأنفال: ٥٨]، «بغوي» (٢/ ٢٦٦). (٦) قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ أي رجل يصدق كل ما سمع، «ك» (١٧/ ١٢٨). (٧) قوله: (وقال ابن عباس: ﴿أُذُنٌ﴾ يصدِّق) يريد قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ قال البيضاوي (١/ ٤١٠): أي يسمع كلَّ ما يقال له ويصدِّقه، سمي بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط استماعه صار جملة آلةِ السماع[١] كما سمي الجاسوس عيناً لذلك؛ روي أنهم قالوا: محمد أذن سامعة، نقول ما شئنا، ثم نأتيه فيصدِّقنا، انتهى. (٨) قوله: (﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾، قوله: «ونحوها كثير» أي في القرآن أو في لغات العرب، يعني عطف قوله: ﴿وَتُزَكِّيهِم﴾ من قبيل العطف التفسيري؛ لأن الزكاة والتزكية في اللغة الطهارة، ملتقط من «قس» (١٠/ ٤١٠)، «خ» (٢/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨). قوله: «﴿يُضَٰهِـُٔونَ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ﴾ أي يضاهي قولُهم قولَ الذين كفروا، فَحُذِفَ المضافُ، وأقيم المضافُ إليه مقامه، والمضاهاة المشابهة، والهمزة لغة فيه، «بيض» (١/ ٤٠٢). (٩) أي: تأتي بمعناهما، رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس، «قس» (١٠/ ٢٨٠). (١٠) أي قال تعالى في سورة فصلت: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾»، قال ابن عباس: «لا يشهدون أن لا إله إلا الله». وهذا ذكره استطراداً، «قس» (١٠/ ٢٨٠). (١١) هشام بن عبد الملك، «قس» (١٠/ ٢٨١). (١٢) ابن الحجاج. (١٣) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١٠/ ٢٨١). (١٤) ابن عازب، «قس» (١٠/ ٢٨١). (١٥) من لا والد له ولا ولد. (١٦) أي أولها أو معظمها، و[مرَّ] بعض بيانه (برقم: ٤٦٠٥) في آخر «النساء»، وسيجيء البقية في «سورة النصر» إن شاء الله تعالى. (١٧) قوله: (أربعة أشهر) شوال، وذي القعدة، وذي الحجة، والمحرم؛ لأنها نزلت في شوال، وقيل: هي عشرون من ذي الحجة، والمحرمُ، وصفرُ، وربيع الأول، وعشر من ربيع الآخر؛ لأن التبليغ كان يوم النحر، كذا

[٤٦٥٤] راجع: ٤٣٦٤، أخرجه: م ١٦١٨، د ٢٨٨٨، س في الكبرى ١١٢١٢، تحفة: ١٨٧٠.

(١) كذا في الأصل و«قس»، وفي «بيض»: صار جملتُه آلةَ السماع.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخۡزِي ٱلۡكَٰفِرِينَ[١]﴾[التوبة: ٢]

سِيحُوا: سِيرُوا[٢].

٤٦٥٥ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[٥]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٦]، وَأَخْبَرَنِي[٧] حُمَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٨]: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ[٩] فِي مُؤَذِّنِينَ[١٠]، بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِمِنًى: أَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ[١١]. قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١٢]: ثُمَّ أَرْدَفَ[١٣] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ[١٤].

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ[١٥][١٦]: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَهْلِ مِنًى بِبَرَاءَةَ، وَأَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ[١٧]. قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: آذَنَهُمْ[١٨]: أَعْلَمَهُمْ.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَذَٰنٞ[١٩] مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ[٢٠] أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ[٢١] وَرَسُولُهُۥۚ فَإِن تُبۡتُمۡ[٢٢] فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ[٢٣] فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ[٢٤] وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ[٢٥]﴾[التوبة: ١ ـ ٣]

آذَنَهُمْ: أَعْلَمَهُمْ.

٤٦٥٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٢٦] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٢٧]، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[٢٨] قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ

النسخ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ». «أَنْ لاَ يَحُجَّ» في ذ: «لاَ يَحُجُّ». «بِعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ» في نـ: «عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ». «وَأَمَرَهُ» في نـ: «فَأَمَرَهُ». «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ» في هـ، ذ: «قَالَ أَبُو بَكْرٍ»، وهو غلط، «ف» (٢/ ٢٦٦). «فَأَذَّنَ» في نـ: «فَأَذَنَ». «وَأَنْ لاَ يَحُجَّ» في نـ: «أَنْ لاَ يَحُجَّ». «﴿يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾» في نـ بعده: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾»، وسقط ما بعده. «حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ» في نـ: «عَنْ عُقَيْلٍ».

في «البيضاوي» (١/ ٣٩٤). (١) أي: مُذِلُّهم بالقتل والأسر في الدنيا والعذاب في الآخرة. (٢) قاله أبو عبيدة، وقال غيره: اتسعوا في السير وأبعدوا عن العمارات، «قس» (١٠/ ٢٨٢). (٣) المصري. (٤) هو ابن سعد. (٥) مصغراً هو ابن خالد الأيلي، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (٦) الزهري. (٧) عطف على مقدر، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (٨) ابن عوف. (٩) أي في السنة التاسعة التي كان فيها أبو بكر رضي الله عنه أميراً على الحاج، «ك» (١٧/ ١٢٩)، «خ». (١٠) جمع مؤذن من الإيذان وهو الإعلام، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (١١) لأنهم يتجردون للطواف كما سيجيء وجهه. (١٢) بالسند السابق، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (١٣) وهو مرسل لأن حميداً لم يدرك ذلك ولا صَرّح بسماعه له من أبي هريرة، «ف» (٨/ ٣١٨). (١٤) أي: ببعضها، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (١٥) بالإسناد المذكور، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (١٦) قوله: (قال أبو هريرة) ولأبي ذر عن الكشميهني: «قال أبو بكر» بدل أبو هريرة، قال ابن حجر: وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع، وإنما هو كلام أبي هريرة قطعاً، فهو الذي كان يؤذن بذلك، «قس» (١٠/ ٢٨٤). (١٧) كانوا يتجردون عن الثياب للطواف تفاؤلاً للتعري عن الذنوب، «مجمع» (٣/ ٥٨٥). (١٨) بمد الهمزة. (١٩) أي: إعلام، فعال بمعنى الإفعال، «بيض» (١/ ٣٩٥). (٢٠) يوم عرفة، كذا روي عن علي وعمر وابن عباس: أن النبي ﷺ خطب يوم عرفة فقال: «﴿يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾». وقيل: إنه يوم النحر، كما سيأتي، «قسطلاني» (١٠/ ٢٨٤). (٢١) أي: من عهودهم، «بيض» (١/ ٣٩٥). (٢٢) من الكفر والغدر، «بيض» (١/ ٣٩٥). (٢٣) عن التوبة. (٢٤) أي: لا تفوتونه طلباً ولا تعجزونه هرباً في الدنيا، «بيض» (١/ ٣٩٥). (٢٥) أي: في الآخرة. (٢٦) التِّنِّيسي. (٢٧) هو ابن سعد. (٢٨) ابن خالد.

[٤٦٥٥] راجع: ٣٦٩.
[٤٦٥٦] راجع: ٣٦٩.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ(١) فِي الْمُؤَذِّنِينَ، بَعَثَهُمْ(٢) يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِمِنًى: أَلاَّ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

قَالَ حُمَيْدٌ(٣): ثُمَّ أَرْدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ(٤): فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ بِبَرَاءَةٌ(٥)(٦)، وَأَنْ لاَ يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ(٧)﴾ [التوبة: ٤]

٤٦٥٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ(١٠)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(١١): أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَهُ(١٢) فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ(١٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ(١٤) فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ أَنْ لاَ يَحُجَّنَّ(١٥) بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلاَ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

فَكَانَ حُمَيْدٌ يَقُولُ: يَوْمُ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ(١٦)، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ(١٧) إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ(١٨)(١٩) لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢]

النسخ: «بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» في نـ: «عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ». «فَأَذَّنَ» في نـ: «فَأَذَنَ». «وَأَنْ لاَ يَحُجَّ» في نـ: «أَنْ لاَ يَحُجَّ». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ». «يُؤَذِّنُ» في هـ، ذ: «يُؤَذِّنُونَ».

(١) أي: التي كان أبو بكر فيها أميراً على الحاج، «قس» (١٠/ ٢٨٥). (٢) سمى الحافظ ابن حجر ممن كان مع الصديق في تلك الحجة سعد بن أبي وقاص وجابراً، «قس» (١٠/ ٢٨٥). (٣) بالسند المذكور، «قس» (١٠/ ٢٨٥). (٤) بالإسناد السابق، «قس» (١٠/ ٢٨٦). (٥) الرفع على الحكاية، «قس» (١٠/ ٢٦١). (٦) قوله: (ببراءة) أي من أولها إلى ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ وببعض ما اشتملت عليه. «أن لا يحج بعد العام مشرك»، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾[التوبة: ٢٨] وبهذا يندفع استشكال أن علياً كان مأموراً بأن يؤذن ببراءة فكيف أذن بأن لا يحج بعد العام مشرك؟ كما قاله الكرماني، «قس» (١٠/ ٢٨٦). (٧) قوله: (﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾) استثناء من المشركين، والتقدير: براءة من الله إلى المشركين إلا من الذين لم ينقضوكم شيئاً من شروط العهد ولم ينكثوا، «قس» (١٠/ ٢٨٦)، «بيضاوي» (١/ ٣٩٥). (٨) هو ابن منصور، أبو يعقوب المروزي. (٩) ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، «قس» (١٠/ ٢٨٦). (١٠) هو ابن كيسان، «قس» (١٠/ ٢٨٦). (١١) محمد بن مسلم الزهري. (١٢) قوله: (بعثه في الحجة التي...) إلخ، قال القسطلاني (١٠/ ٢٨٥): وإنما كانت مباشرة أبي هريرة لذلك بأمر الصديق في ذلك مصروفاً إلى علي؛ لأن الصديق كان هو الأمير على الناس في تلك الحجة، وكان علي لم يطق التأذين وحده فاحتاج لِمُعِينٍ على ذلك، فكان أبو هريرة ينادي بما يلقيه إليه عليٌّ مما أُمِرَ بتبليغه، انتهى. وإنما بعث عليًّا مع كون أبي بكر أمير الحاج لأن عادة العرب أن لا يتولى العهد ونقضَه على القبيلة إلا رجل منها. (١٣) بتشديد الميم أي جعله أميراً، «قس» (١٠/ ٢٨٦). (١٤) سنة تسع، «قس» (١٠/ ٢٨٣). (١٥) بنون التأكيد الثقيلة، «قس» (١٠/ ٢٨٦). (١٦) استنبط من قوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾[التوبة: ٣]، ومن مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر، «قس» (١٠/ ٢٨٧). (١٧) أي: المشركين الذين نقضوا العهد. (١٨) بفتح الهمزة جمع يمين، وقرأ ابن عامر بكسرها بمعنى لا أمان أو لا إسلام، «بيضاوي» (١/ ٣٩٧). (١٩) قوله: (﴿لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ﴾) بفتح الهمزة جمع يمين. واستشهد به الحنفية على أن يمين الكافر لا تكون شرعية، وعند الشافعية يمين

[٤٦٥٧] راجع: ٣٦٩.

٤٦٥٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى(١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ(٤) قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ(٥) فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الآيَةِ(٦) إِلاَّ ثَلاَثَةٌ(٧)، وَلاَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ(٨). فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ(٩): إِنَّكُمْ أَصْحَابُ(١٠) مُحَمَّدٍ ﷺ تُخَبِّرُونَا لاَ نَدْرِي، فَمَا بَالُ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَنْقُرُونَ(١١) بُيُوتَنَا وَيَسْرِقُونَ أَعْلاَقَنَا(١٢). قَالَ(١٣): أُولَئِكَ(١٤) الْفُسَّاقُ، أَجَلْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلاَّ أَرْبَعَةٌ، أَحَدُهُمْ(١٥) شَيْخٌ كَبِيرٌ لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَا وَجَدَ بَرْدَهُ(١٦).

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ(١٧) الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[التوبة: ٣٤]

٤٦٥٩ ـ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ(١٨) بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(١٩) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ(٢٠): أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمنِ(٢١) الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ

النسخ: «تُخَبِّرُونَا» في نـ: «تُخْبِرُونَنَا». «يَنْقُرُونَ» في نـ: «يُبَقِّرُونَ»، وفي نـ: «يَبْقُرُونَ» ـ أي: ينقبون بيوتنا ويسرقون ما فيها، «مق» (ص: ٨٩) ـ. «أَعْلاَقَنَا» في نـ: «أَغْلاَقَنَا». «﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾» في نـ بعده: «الآية»، وسقط ما بعده.

شرعية بدليل وصفها بالنكث، «قس» (١٠/ ٢٨٧). (١) العنزي. (٢) ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ٢٨٨). (٣) ابن أبي خالد، «قس» (١٠/ ٢٨٨). (٤) الكوفي. (٥) ابن اليمان. (٦) كذا وقع مبهماً عند البخاري، ووافقه النسائي، وإيراده هنا يومئ إلى أن المراد الآية المسوقة هنا، لكن وقع عند الإسماعيلي من رواية ابن عيينة تعيين هذه الآية وهي قوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾ الآية [الممتحنة: ١]، «قس» (١٠/ ٢٨٨)، «مق» (ص: ٣١٠). (٧) قوله: (إلا ثلاثة) سمي منهم في رواية أبي بشر عن مجاهد: أبو سفيان بن حرب. وفي رواية معمر عن قتادة: أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبو سفيان وسهيل بن عمرو، وتعقِّبَ بأن أبا جهل وعتبة قُتِلا ببدر، وإنما ينطبق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حي، فيصح في أبي سفيان وسهيل بن عمرو وقد أسلما، «فتح الباري» (٨/ ٣٢٣)، «قسطلاني» (١٠/ ٢٨٨). (٨) لم أقف على أسمائهم، «فتح» (٨/ ٣٢٢). (٩) لم يعرف اسمه، «قس» (١٠/ ٢٨٨). (١٠) بالنصب بدل من الضمير. (١١) بالنون وضم القاف أي: ينقبون، «قس» (١٠/ ٢٨٨). (١٢) قوله: (وَيَسْرِقُون أعلاقَنا) بالعين المهملة والقاف، أي: نفائس أموالنا، وفي بعضها «أغلاقنا» بالغين المعجمة، وكذا وجد مضبوطاً بخط الحافظ الشرف الدمياطي، لكن قال السفاقسي: لا أعلم له وجهاً. قال في «فتح الباري»: ويمكن توجيهه بأنّ الأغلاق جمع غلق بفتحتين، وهو ما يُغْلَقُ ويُفْتَحُ بالمفتاح، والغلق أيضاً الباب، فالمعنى يسرقون مفاتيح الأغلاق ويفتحون الأبواب ويأخذون ما فيها، أو المعنى يسرقون الأبوابَ، وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها ليتمكنوا من الدخول فيها. قوله: «قال: أولئك الفساق» أي: قال حذيفة: أولئك الذين يسرقون هم الفساق لا الكفار والمنافقون. قوله: «أجل» أي: نعم. «لم يبق منهم إلا أربعة أحدهم شيخ كبير» لم يعرَفْ اسمه. قوله: «لَمَا وَجَدَ بَرْدَه» أي: لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له في الدنيا فلا يفرق بين الأشياء، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٨٨). وكان حذيفة يعرفهم. (١٣) حذيفة، «قس» (١٠/ ٢٨٩). (١٤) أي: الذين يسرقون. (١٥) لم يعرف اسمهم. (١٦) يعني عاقبه الله في الدنيا ببلاء لا يجد معه ذوق الماء ولا طعم برودته، «تن» (٢/ ٩٢٧)، «ك» (١٧/ ١٣١). (١٧) قوله: (﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ...﴾ إلخ) أكثر علماء الصحابة على أن الكنز المذموم هو المال الذي لا تؤدّى زكاتُه، وكذا روي عن عمر وابن عمر وابن عباس وغيرهم، وقيل: المال الكثير إذا جُمِعَ فهو الكنز المذموم وإن أديت زكاتُه. واستدل له بعموم اللفظ. وروي عن أبي ذر أنه كان يقول: من ترك بيضاء أو حمراء كُوِيَ به يومَ القيامة. والقول الأول أصح؛ لأن الآية في منع الزكاة لا في جمع المال الحلال، قال النبي ﷺ: «نعم المال الصالح للرجل الصالح». وسئل ابن عمر عن هذه الآية فقال: كان هذا قبل أن تُنْزَلَ الزكاةُ، فلما أُنزلت جعلها الله طهراً للأموال، ملتقط من «قس» (١٠/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠)، «معالم» (٢/ ٢٨٨)، «بيضاوي» (١/ ٤٠٣). (١٨) بفتحتين، أبو اليمان، «قس» (١٠/ ٢٩٠). (١٩) ابن أبي حمزة. (٢٠) عبد الله بن ذكوان. (٢١) ابن هرمز، «قس»

[٤٦٥٨] أخرجه: س في الكبرى ١١٢١٥، تحفة: ٣٣٣٠.
[٤٦٥٩] راجع: ١٤٠٣، أخرجه: س في الكبرى ١١٢١٦، تحفة: ١٣٧٣٢.

أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ(١) كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ(٢)».

٤٦٦٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(٣)، عَنْ حُصَيْنٍ(٤)، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ(٥) قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ(٦) قُلْتُ: مَا أَنْزَلَكَ بِهَذِهِ الأَرْضِ(٧)؟ قَالَ: كُنَّا بِالشَّامِ فَقَرَأْتُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾. قَالَ مُعَاوِيَةُ(٨): مَا(٩) هَذِهِ(١٠) فِينَا(١١)، مَا هَذِهِ إِلاَّ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ(١٢). قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهَا لَفِينَا وَفِيهِمْ(١٣).

٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا(١٤) فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا(١٥) مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٥]

٤٦٦١ ـ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ(١٦)، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ(١٧) جَعَلَهَا اللَّهُ طُهْراً لِلأَمْوَالِ.

النسخ: «أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي». «أَحَدِكُمْ» في نـ: «أَحَدِهِمْ». «قُلْتُ» في نـ: «فَقُلْتُ». «عَزَّ وَجَلَّ» سقط في نـ. «﴿فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾» في نـ بعده: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَكۡنِزُونَ﴾» وسقط ما بعدها. «أُنْزِلَتْ» في نـ: «نَزَلَتْ».

(١٠/ ٢٩٠). (١) يُصوِّر، «قس». (٢) قوله: (شجاعاً أقرع) أي: حية تَمَعَّطَ جلدُ رأسها لكثرة السم وطول العمر، وزاد أبو نعيم في «مستخرجه»: «يفر منه صاحبه ويطلبه أنا كنزك، فلا يزال به حتى يلقمه إصبعه»، «قس» (١٠/ ٢٩٠). ومرَّ الحديث بتمامه (برقم: ١٤٠٣) في «الزكاة». (٣) هو ابن عبد الحميد. (٤) ابن عبد الرحمن السلمي. (٥) الجهني، «قس» (١٠/ ٢٩٠). (٦) بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات: موضع على ثلاث مراحل من المدينة، «مجمع» (٢/ ٢٧٨)، وفيها مدفن أبي ذر وهو المعروف اليوم بالصفراواوي. (٧) قوله: (ما أنزلك بهذه الأرض) وإنما سأله لأن مبغضي عثمان شنعوا عليه بأنه نفى أبا ذر، فبيّن أبو ذر أنه إنما نزله باختياره، كان بينه وبين معاوية [نزاع]؛ لأنه كان كثير الاعتراض عليه، وكان جيش معاوية يميل إليه فخشي الفتنة، فشكا هو إلى عثمان، فكتب إليَّ عثمان أن أقدم المدينة، فقدمتُها فكثر الناس عليّ يسألونني عن خروجي من دمشق، فخشي عثمان ما خشي معاوية فقال: إن شئتَ تنحيتَ فكنتَ قريباً فذلك أنزلني، كذا في «المجمع» (٢/ ٢٧٨)، ومرَّ (برقم: ١٤٠٦) «في الزكاة». (٨) حين كان أميراً على الشام من جهة عثمان. (٩) نافية. (١٠) الآية. (١١) أي: نزلت. (١٢) قاله نظراً إلى سياق الآية؛ لأنها نزلت في الأحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة، «قس» (١٠/ ٢٩٠). (١٣) نزلت، قاله نظراً إلى عموم الآية، «قس» (١٠/ ٢٩٠). (١٤) قوله: (﴿يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا﴾) أي: المكنوزات أو الدراهم، «﴿فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾» يجوز كون «﴿يُحۡمَىٰ﴾» من حَمِيتُه أو أحميتُه، أي: أوقدتُ عليها لتحمى، والفاعل المحذوف هو النار، تقديره: تحمى النار عليها، فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التأنيث لذهابه، كقولك: رُفِعَتِ القصةُ إلى الأمير، ثم تقول: رُفِعَ إلى الأمير، «قس» (١٠/ ٢٩١). قوله: «﴿فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ﴾» أي: فتحرق بها جباهُ الكانزين وجنوبهم وظهورهم. قال البغوي (٢/ ٢٨٩): سئل أبو بكر الورّاق: لِمَ خص الجباهَ والجنوبَ والظهور بالكيّ؟ قال: لأن صاحب الكنز إذا رأى الفقير قبض جبهته، ولَوَى ما بين عينيه، وولاّه ظهره وأعرض عنه كَشْحَه. قال بعض الصحابة: هذه الآية في أهل الكتاب، وقال الأكثرون: هي عامة، انتهى، أي: في أهل الكتاب والمسلمين، أي: من يكنز المالَ ولا يؤتي منه الزكاة كما مرَّ قريباً. أو كان هذا الحكم قبل نزول الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهراً للأموال، كما مرّ من ابن عمر. (١٥) أي: يقال لهم: هذا. (١٦) إذ كانت الصدقة فرضاً بما فضل عن الكفاية، لقوله تعالى: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلۡعَفۡوَۗ﴾ [البقرة: ٢١٩]، قاله ابن بطال، «قس» (١٠/ ٢٩٢). (١٧) آية الزكاة، «قس» (١٠/ ٢٩٢).

[٤٦٦٠] راجع: ١٤٠٦.
[٤٦٦١] راجع: ١٤٠٤.

٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ(١) الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ(٢) شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ(٣) يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ(٤) ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾[التوبة: ٣٦]

﴿الْقَيِّمُ﴾ هُوَ الْقَائِمُ(٥).

٤٦٦٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ(٦)، عَنْ أَيُّوبَ(٧)، عَنْ مُحَمَّدٍ(٨)، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ(٩)، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ(١٠)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ(١١): «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ(١٢) كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ(١٣): ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ(١٤) الَّذِي(١٥) بَيْنَ جُمَادَى(١٦) وَشَعْبَانَ(١٧)».

٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ(١٨) إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ(١٩)﴾[التوبة: ٤٠]

﴿مَعَنَا﴾: نَاصِرُنَا، السَّكِينَةُ: فَعِيلَةٌ مِنَ السُّكُونِ.

٤٦٦٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ(٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ(٢٢) قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ(٢٣)

النسخ: «﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾» في نـ بعده: «إِلَى ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾» وسقط ما بعدها. «ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ» في ذ: «ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ». «﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾» زاد في ذ: «﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾». «﴿مَعَنَا﴾ نَاصِرُنَا» في نـ: «﴿مَعَنَا﴾ أَيْ: نَاصِرُنَا».

---

(١) مصدر بمعنى العدد، «قس» (١٠/ ٢٩٢). (٢) خبر «إنّ». (٣) أي: في اللوح المحفوظ أو القرآن، «قس» (١٠/ ٢٩٢). (٤) لعظم حرمتها وعظم الذنب فيها أو لتحريم القتال فيها، «قس» (١٠/ ٢٩٤). (٥) أي: المستقيم، وزاد أبو ذر: «ذلك الدين»، أي: تحريم الأشهر الحرم هو الدين المستقيم دين إبراهيم، «قس» (١٠/ ٢٩٢). (٦) ابن درهم. (٧) السختياني. (٨) ابن سيرين. (٩) عبد الرحمن. (١٠) نفيع ابن الحارث، «قس» (١٠/ ٢٩٣). (١١) في خطبته في حجة الوداع بمنى. (١٢) قوله: (قد استدار كهيئته) أي: على الوضع الذي كان قبل النسيء لا زائداً في العدد ولا مغيراً كلّ شهر عن موضعه، «ك» (١٧/ ١٣٣). قوله: «السنة» أي: العربية الهلالية «اثنا عشر شهراً» على [ما] توارثوه من إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وذلك باعتبار دور القمر. وإنما جعل الله تعالى الاعتبارَ بدور القمر لأن ظهوره لا يحتاج إلى حساب ولا كتاب، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٩٣). (١٣) أي: متتابعات، «قس» (١٠/ ٢٩٤). (١٤) قبيلة مشهورة وأضافه إليها لأنهم كانوا متمسكين بتعظيمه، «قس» (١٠/ ٢٩٤). (١٥) تأكيد. (١٦) أي: الآخرة، «قس» (١٠/ ٢٩٤). (١٧) بخلاف غيرهم، فمنهم من كان يحرم بدله رمضان، وآخرون شعبان، «تو» (٧/ ٢٨٦٦). (١٨) نصب على الحال من مفعول أخرجه، «قس» (١٠/ ٢٩٥). (١٩) قوله: (﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾) أي حصلا فيه، والغار ثقب في الجبل. قوله: «﴿إِذْ يَقُولُ﴾» أي النبي ﷺ «﴿لِصَاحِبِهِ﴾» وهو أبو بكر الصديق. فيه دليل على أن من أنكر كون أبي بكر من الصحابة كفر بتكذيبه القرآنَ. فإن قلت: لا دلالة في اللفظ على خصوصه؟ أجيب بأن الإجماع على أنه لم يكن غيره. قوله: «﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ أي: ناصرنا». وسقط لغير أبي ذر ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، وقال: «﴿مَعَنَا﴾: ناصرنا». قوله: «السكينة» فعيلة من السكون» يريد تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ أي: على الصديق، أي: ما ألقى في قلبه من الأمنة التي سكن عندها وعلم أنهم لا يَصِلُون إليه، وقيل: الضمير عائد إلى النبي ﷺ، قال بعضهم: وهذا أقوى، «قسطلاني» (١٠/ ٢٩٥). (٢٠) المسندي. (٢١) بفتح المهملة وشدة الموحدة، ابن هلال، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٢٢) ابن يحيى العوذي البصري، «ك» (١٧/ ١٣٤)، «قس» (١٠/ ٢٩٦)، «تق» (ص: ١٠٢٤). (٢٣) هو ابن مالك، «قس» (١٠/ ٢٩٦).

[٤٦٦٢] راجع: ٦٧.

[٤٦٦٣] راجع: ٣٦٥٣، أخرجه: م ٢٣٨١، ت ٣٠٩٦، تحفة: ٦٥٨٣.

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ(١) قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ(٢)، فَرَأَيْتُ آثَارَ الْمُشْرِكِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَآنَا. قَالَ: «مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ(٣) اللَّهُ ثَالِثُهُمَا(٤)».

٤٦٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ(٦)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ(٧)، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(٨)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ حِينَ وَقَعَ(٩) بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ(١٠): قُلْتُ(١١): أَبُوهُ الزُّبَيْرُ(١٢)، وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ(١٣)، وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ، وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ(١٤)، وَجَدَّتُهُ(١٥) صَفِيَّةُ(١٦).

فَقُلْتُ(١٧) لِسُفْيَانَ(١٨): إِسْنَادُهُ(١٩)؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا، فَشَغَلَهُ إِنْسَانٌ(٢٠): وَلَمْ يَقُلِ: ابْنُ جُرَيْجٍ(٢١).

٤٦٦٥ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(٢٢) قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ(٢٣) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ(٢٤) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ(٢٥): قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ(٢٦)(٢٧) فَغَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: ....

النسخ: «فَقَالَ: حَدَّثَنَا» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا». «حَدَّثَنِي» في نـ: «وَحَدَّثَنِي». «قَالَ: حَدَّثَنِي» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا». «قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ».

(١) الصديق، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٢) قوله: (في الغار) المراد به هنا نقب في أعلى ثور، وهو جبل في يمين مكة على مسيرة ساعة، مكثا فيه ثلاثاً. قوله: «فرأيت آثار المشركين» أي: طلعوا فوق الغار، وفي رواية: «فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم»، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٣) يريد نفسه الشريفة وأبا بكر، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٤) بالنصر والمعونة، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٥) الجعفي المسندي، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٦) سفيان، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٧) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. (٨) عبد الله بن عبيد الله، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (٩) شيء من الاختلاف. (١٠) قوله: (وقع بينه وبين ابن الزبير) بسبب البيعة، وذلك أن ابنَ الزبير امتنع عن مبايعة يزيد بن معاوية لما مات أبوه، وأصر على ذلك حتى مات يزيد، ثم دعا ابن الزبير إلى نفسه بالخلافة فبويع بها، وأطاعه أهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام، ثم غلب مروان بن الحكم على الشام، وقتل الضحاكَ بنَ قيس الأميرَ من قِبَلِ ابن الزبير، وكان محمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمَيْن بمكة مدة قتل الحسين، فدعاهما ابن الزبير إلى البيعة له فامتنعا وقالا: لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة، وتبعهما على ذلك جماعة، فشدَّد ابن الزبير عليهم وحصرهم، فبلغ ذلك المختار فجهَّز إليهم جيشاً فأخرجوهما واستأذنوهما في قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجا إلى الطائف، «قس» (١٠/ ٢٩٦). (١١) قوله: (قلت: أبوه الزبير...) إلخ، أي: قال ابن أبي مليكة: قلت لابن عباس كالمنكِر عليه امتناعَه من مبايعة ابن الزبير معَدِّداً شرفَه واستحقاقَه للخلافة: أبوه الزبير إلخ، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٢٩٧). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٣٩٨): قوله: «قلت» هذا قول ابن عباس، كما يأتي في قوله: «بايعْ لابن الزبير، فقلتُ»، انتهى، والله أعلم. (١٢) ابن العوام، أحد العشرة. (١٣) بنت الصديق. (١٤) صاحب النبي ﷺ في الغار. (١٥) أم أبيه، «قس» (١٠/ ٢٩٧). (١٦) بنت عبد المطلب عمة النبي ﷺ. (١٧) قائله عبد الله. (١٨) ابن عيينة. (١٩) أي: هذا الحديث ما إسناده؟ ويجوز النصب على تقدير: اذكر إسناده، «قس» (١٠/ ٢٩٧). (٢٠) بكلام أو نحوه. (٢١) قوله: (ولم يقل: ابن جريج) بالرفع، أي: لم يقل: حدثنا ابن جريج، فاحتمل أن يكون أراد أن يدخل بينهما واسطة، واحتمل أن لا يدخل ولذلك استظهر البخاري فأخرج الحديث من وجه آخر عن ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه، «قس» (١٠/ ٢٩٧). قال الكرماني (١٧/ ١٣٤): فإن قلت: قد ذكر الإسناد أولاً فما معنى السؤال عنه؟ قلت: السؤال عن كيفية العنعنة بأنها بالواسطة أو بدونها. (٢٢) المسندي. (٢٣) بفتح الميم، البغدادي الحافظ المشهور بالجرح والتعديل، «قس» (١٠/ ٢٩٧). (٢٤) هو ابن محمد المصيصي، «قس» (١٠/ ٢٩٧). (٢٥) عبد الملك. (٢٦) مما يصدر بين المتخاصمين، وقيل: كان اختلافاً في بعض قراءات القرآن، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (٢٧) قوله: (وكان بينهما شيء) أي: كان بينهما اختلاف في أمر البيعة بالخلافة لابن الزبير، فأبى ابن عباس حتى يجتمع الناس عليه، فأمره ابن الزبير بالخروج من مكة فآل الأمر إلى أن خرج إلى الطائف فأقام به حتى

[٤٦٦٤] طرفاه: ٤٦٦٥، ٤٦٦٦، تحفة: ٥٧٩٩.

[٤٦٦٥] راجع: ٤٦٦٤.

أَتُرِيدُ[١] أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ؟ فَتُحِلَّ[٢] حَرَمَ اللَّهِ. فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ[٣] ابْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمَيَّةَ مُحِلِّينَ، وَإِنِّي[٤] وَاللَّهِ لاَ أُحِلُّهُ أَبَداً[٥]. قَالَ[٦]: قَالَ النَّاسُ[٧]: بَايِعْ لاِبْنِ الزُّبَيْرِ[٨]. فَقُلْتُ[٩]: وَأَيْنَ بِهَذَا الأَمْرِ عَنْهُ[١٠]؟ أَمَّا أَبُوهُ فَحَوَارِيُّ[١١] النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ الزُّبَيْرَ، وَأَمَّا جَدُّهُ فَصَاحِبُ الْغَارِ، يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ، وَأُمُّهُ فَذَاتُ النِّطَاقِ[١٢]، يُرِيدُ أَسْمَاءَ، وَأَمَّا خَالَتُهُ[١٣] فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، يُرِيدُ عَائِشَةَ، وَأَمَّا عَمَّتُهُ[١٤] فَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ خَدِيجَةَ، وَأَمَّا عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ فَجَدَّتُهُ[١٥]، يُرِيدُ صَفِيَّةَ[١٦]، ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الإِسْلاَمِ[١٧]، قَارِئٌ لِلْقُرْآنِ، وَاللَّهِ إِنْ وَصَلُونِي[١٨]. . . . .

النسخ: «أَتُرِيدُ» في نـ: «تُرِيدُ» بغير همزة الاستفهام. «حَرَمَ اللَّهِ» في نـ: «مَا حَرَّمَ اللَّهُ». «وَأَيْنَ» في نـ: «وَأَنَّى». «وَأُمُّهُ» في نـ: «وَأَمَّا أُمُّهُ».

مات، كذا في «مقدمة فتح الباري» (ص: ٣١٣). قال القسطلاني (١٠/ ٢٩٨): وقيل: كان اختلافاً في بعض القراءات. (١) قوله: (أتريد) بهمزة الإنكار. قوله: «فَتُحِلّ حَرَمَ الله» وفي نسخة: «ما حرم الله» أي: من القتال في الحرم. «فقال» ابن عباس «معاذ الله» أي: أَتَعَوَّذُ بالله عن إحلال ما حرم الله. «إن الله كتب» أي: قَدَّرَ «ابنَ الزبير وبني أمية محلين» أي: مبيحين القتال في الحرم. قال في «الفتح» (٨/ ٣٢٨): وإنما نسب ابنَ الزبير لذلك، وإن كان بنو أمية هم الذين ابتدؤوه بالقتال وحصروه، وإنما بدا منه أولاً دفعُهم عن نفسه، لأنه بعد أن ردّهم الله عنه حصر بني هاشم ليبايعوا فشرع فيما يؤذِن بإباحة القتال في الحرم، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (٢) بالنصب. (٣) قدَّر، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (٤) قال ابن عباس: وإني. (٥) أي: القتال فيه، وإن قوتلتُ فيه، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (٦) أي: قال ابن أبي مليكة بالإسناد السابق: قال ابن عباس: «قال الناس...» إلخ. (٧) الذين من جهة ابن الزبير، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (٨) بالخلافة. (٩) قول ابن عباس. (١٠) أي: ليست الخلافة بعيدة عنه لشرفه بإسلامه، «تو» (٧/ ٢٨٦٧). (١١) أي: ناصره، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (١٢) بالإفراد، لأنها شَقَّتْ نطاقها لسُفرة النبي ﷺ وسقائه عند الهجرة، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (١٣) عبد اللهِ بن الزبير. (١٤) قوله: (وأما عمته) أي: خديجة، أطلق عليها عمتَه تجوُّزاً، وإنما هي عمة أبيه؛ لأنها خديجة بنت خويلد بن أسد، والزبير هو ابن العوام بن خويلد ابن أسد، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (١٥) أم أبيه، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (١٦) أم الزبير، بنت عبد المطلب، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (١٧) هذا ذكر شرفه بصفته الذاتية الحميدة، «قس» (١٠/ ٢٩٨). (١٨) قوله: (والله إن وصلوني) أي: بنو أمية، ذكر ابن عباس بعد ذكر ابن الزبير أحوالَ بني أمية بأنهم أقرب منه إليه، كما يدل عليه قوله: «وصلوني من قريب» أي: بسبب القرابة، وذلك لأن عباساً هو ابن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف، فعبد المطلب هو ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص؛ لأن أمية هو ابن عبد شمس بن عبد مناف، وهذا شكرٌ من ابن عباس لبني أمية وعتبٌ على ابن الزبير. قوله: «وإن ربوني» بضم الباء وفتحها من الربِّ والتربية، أي: كانوا عليّ أمراء «رَبَّني أكفاء» أي: أمثال واحدها كُفْء «كرام» في أحسابهم. وعند أبي محنف[١] الأخباري من طريق أخرى: أن ابن عباس لما حضره الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال: يا بني! إنّ ابنَ الزبير لما خرج بمكة شددتُ أزره، ودعوت الناس إلى بيعته، وتركت بني عمنا من بني أمية الذين إن قتلونا قتلونا أكفاء، وإن ربونا ربونا كراماً. فهذا صريح أن مراد ابن عباس بنو أمية لا بنو أسد رهط [ابن] الزبير، وقال الأزرقي: كان ابن الزبير إذا دعا الناسَ[٢] في الإذن بدأ ببني أسد على بني هاشم وبني عبد المطلب وغيرهم، فلذا قال ابن عباس: «فآثر» بالمد والمثلثة أي: اختار ابن الزبير بعد أن أذعنتُ له وتركت بني عمي عليَّ. قوله: «التويتات» جمع تُوَيْتٍ مصغر توت بمثناتين وواو. قوله: «والأسامات» بضم الهمزة جمع أسامة. «والحميدات» بضم الحاء مصغر حمد. قوله: «يريد أبطنا» جمع بطن، وهو ما دون القبيلة وفوق الفخذ. وقال: أبطناً ولم يقل: بطوناً؛ لأن الأول جمع قلة فعبر به تحقيراً لهم. قوله: «بني تويت» هو ابن الحارث بن عبد العزى بن قصي. ومن «بني أسامة» ابن أسد بن عبد العزى. قوله: «وبني أسد». ولأبي ذر «من أسد» وأما الحميدات فنسبته إلى بني حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، وتجتمع هذه الأبطن مع خويلد بن أسد جَدِّ الزبير. قوله: «إن ابن أبي العاص بَرَزَ» أي: ظهر. «يمشي القُدَمِيَّة» ـ إذا مضى في

(١) في «قس»: وعند أبي مخنف، بالخاء المعجمة.
(٢) في الأصل: «إذا ادعى الناس».

وَصَلُوني مِنْ قَرِيبٍ(١)، وَإِنْ رَبُّوني رَبَّنِي أَكْفَاءٌ كِرَامٌ، فَآثَرَ(٢) التُّوَيْتَاتِ وَالأُسَامَاتِ وَالْحُمَيْدَاتِ، يُرِيدُ أَبْطُناً(٣) مِنْ بَنِي أَسَدٍ: بَنِي تُوَيْتٍ وَبَنِي أُسَامَةَ وَبَنِي أَسَدٍ، إِنَّ(٤) ابْنَ أَبِي الْعَاصِ بَرَزَ(٥) يَمْشِي(٦) الْقُدَمِيَّةَ، يَعْنِي(٧) عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ، وَإِنَّهُ لَوَّى(٨) ذَنَبَهُ، يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ.

٤٦٦٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَلاَ تَعْجَبُونَ لاِبْنِ الزُّبَيْرِ، قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا(٩)، فَقُلْتُ(١٠): لأُحَاسِبَنَّ نَفْسِي لَهُ(١١) مَا(١٢) حَاسَبْتُهَا لأَبِي بَكْرٍ وَلاَ لِعُمَرَ، وَلَهُمَا(١٣) كَانَا أَوْلَى بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْهُ، وَقُلْتُ: ابْنُ عَمَّةِ(١٤) النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنُ أَخِي خَدِيجَةَ، وَابْنُ أُخْتِ(١٥) عَائِشَةَ، فَإِذَا هُوَ يَتَعَلَّى(١٦) عَنِّي وَلاَ يُرِيدُ ذَلِكَ(١٧)، فَقُلْتُ(١٨): مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعْرِضُ(١٩) هَذَا(٢٠) مِنْ نَفْسِي، فَيَدَعُهُ، وَمَا أُرَاهُ(٢١) يُرِيدُ خَيْراً(٢٢)، ....

النسخ: «رَبَّنِي» كذا في هـ، وفي نـ: «رَبُّوني» ـ هذا من قبيل: أكلوني البراغيث، «قس» (١٠/ ٢٩٨)، «ك» (١٧/ ١٣٥) ـ. «وَبَنِي أَسَدٍ» في ذ: «مِنْ أَسَدٍ» وفي نـ: «وَبَنِي حُمَيْدٍ». «نَفْسِي لَهُ» في نـ: «لَهُ نَفْسِي». «وَلاَ لِعُمَرَ» في نـ: «وَلاَ عُمَرَ». «وَلَهُمَا» في نـ: «فَإِنَّهُمَا». «وَقُلْتُ» في نـ: «فَقُلْتُ». «وَمَا أُرَاهُ» في هـ: «وإِنَّمَا أُرَاهُ».

الحرب، «قاموس» (ص: ١٠٥٧) ـ بضم القاف وفتح المهملة وكسر [الميم وتشديد] التحتية: مشية التبختر، وهو مثل، يريد أنه ركب معالي الأمور وتقدم في الشرف، ـ قال في «النهاية» (ص: ٧٣٧): إن ابن أبي العاص مشى القُدَمِيَّةَ. معناه: أنه تقدم في الشرف والفضل على أصحابه وقيل: معناه: التبختر ـ. قوله: «وإنه لوى ذنبه» بتشديد الواو وتُخَفَّفُ، وهو مثل لترك المكارم والزيغ عن المعروف، وقيل: هو كناية عن التأخر والتخلف، وكان الأمر كما قال ابن عباس، فإن عبد الملك لم يزل في تقدُّمٍ من أمره حتى استنقذ العراقَ من ابن الزبير، وقتل أخاه مصعباً، ثم جَهَّزَ العساكر إلى ابن الزبير فكان من الأمر ما كان، ولم يزل أمرُ ابن الزبير في تأخر إلى أن قُتِلَ، من «قس» (١٠/ ٢٩٨)، «ك» (١٧/ ١٣٤ ـ ١٣٦)، «خ» (٢/ ٢٩٨)، «ع» (١٣/ ٢٣)، «تو» (٧/ ٢٨٦٧). (١) وذلك لما بينهم وبين ابن عباس من القرابة القريبة ـ كما ذكر هنا واضحة في الحاشية ـ، «ك» (١٧/ ١٣٥). (٢) بالمد، أي: قال ابن عباس: فاختار ابنُ الزبير الأسديين عليَّ، «ك» (١٧/ ١٣٥). (٣) أي: اختار ابن الزبير هؤلاء الأبطن من بني أسد وفضلهم عليّ، «خ». (٤) بكسر الهمزة، «قس» (١٠/ ٢٩٩). (٥) أي: ظهر. (٦) أي: يتبختر. (٧) أي: يريد ابن عباس بابن أبي العاص عبدَ الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص، «قس» (١٠/ ٢٩٩). (٨) بالتشديد ويخفف، أي ثَنَاه وَصَرَفَه، أي: لم يتم ما أراده، يعني تخلف عن معالي الأمور، أو كناية عن الجبن، «قس» (١٠/ ٢٩٩)، «ك» (١٧/ ١٣٦)، «خ» (٢/ ٢٩٩). (٩) يعني الخلافة، «قس» (١٠/ ٣٠٠). (١٠) هذا كلام ابن عباس لا ابن أبي مليكة، أي: قلت في نفسي ذلك، فلما تركني تركته، «ك» (١٧/ ١٣٦). (١١) أي: لأناقشنّ نفسي لابن الزبير في معونته والنصح له والذبِّ عنه ما ناقشتُها للعمرين، قال الداودي: أي: لأذكرن في مناقبه ما لم أذكر في مناقبهما، وإنما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس في معرفة مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهم بخلاف ابن الزبير فما كانت مناقبه في الشهرة كمناقبهما، فأظهر ذلك ابن عباس وبيّنه للناس إنصافاً منه له، «قسطلاني» (١٠/ ٣٠٠). (١٢) للنفي، «ك» (١٧/ ١٣٦). (١٣) بلام الابتداء والضمير للعمرين، «قس» (١٠/ ٣٠٠). (١٤) أي: صفية. (١٥) أي: أسماء. (١٦) بتشديد اللام أي: يترفع متنحّياً «عنّي»، «قس» (١٠/ ٣٠٠). (١٧) قوله: (ولا يريد ذلك) قال العيني (١٣/ ٢٥) كابن حجر: أي: لا يريد أن أكون من خاصته. وقال(١) البرماوي كالكرماني (١٧/ ١٣٦): ولا يريد ذلك القول إذا عاتبته. قوله: «أني أعرض هذا» أي: أظهر هذا الخضوع «من نفسي» له. قوله: «فيدعه» أي: يتركه ولا يرضى به مني. قوله: «وما أراه» بضم الهمزة أي: وما أظنه، وللكشميهني «وإنما أراه» وهو تصحيف كما لا يخفى، «قس» (١٠/ ٣٠٠). (١٨) قائله ابن عباس. (١٩) أظهر، «قس» (١٠/ ٣٠٠). (٢٠) الخضوع. (٢١) أي: ما أظنه. (٢٢) أي: في الرغبة عني، «قس» (١٠/ ٣٠٠).

[٤٦٦٦] راجع: ٤٦٦٤.

(١) في الأصل: «وقول البرماوي».

وَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ[١] لأَنْ يَرُبَّنِي بَنُو عَمِّي[٢] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرُبَّنِي غَيْرُهُمْ[٣].

١٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ[٤]﴾ [التوبة: ٦٠]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَتَأَلَّفُهُمْ بِالْعَطِيَّةِ.

٤٦٦٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٦]، عَنْ أَبِيهِ[٧]، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ[٨]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بُعِثَ[٩] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ[١٠]، فَقَسَمَهُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ[١١] وَقَالَ: «أَتَأَلَّفُهُمْ[١٢]». فَقَالَ رَجُلٌ[١٣]: مَا عَدَلْتَ[١٤]. فَقَالَ: «يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ[١٥] هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ[١٦] مِنَ الدِّينِ».

١١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ[١٧] مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٧٩]

﴿يَلْمِزُونَ﴾: يَعِيبُونَ. جُهْدَهُمْ وَجَهْدَهُمْ[١٨]: طَاقَتَهُمْ.

٤٦٦٨ ـ حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[١٩]، عَنْ شُعْبَةَ[٢٠]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٢١]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٢٢]، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[٢٣] قَالَ: لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ[٢٤]، فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ[٢٥] بِنِصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ[٢٦] بِأَكْثَرَ

النسخ: «لأَنْ يُرَبِّيَ» في نـ: «أَنْ يُرَبِّنِي» وفي نـ: «أن يرتني». «أَنْ يربّني» في نـ: «أن يرتَبي». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ» في نـ: «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدرِيِّ». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿فِي الصَّدَقَاتِ﴾»، وفي نـ بعده: «الآية». «﴿يَلْمِزُونَ﴾: يَعِيبُونَ» سقط في ذ، وثبت لغيره. «حَدَّثَنِي» في نـ: «حَدَّثَنَا». «أَخْبَرَنَا» في ذ: «حَدَّثَنَا». «لَمَّا أُمِرْنَا» في ذ: «لَمَّا أُمِرَ» ـ بحذف الضمير، «قس» (١٠/ ٣٠٢).

---

(١) أي: الذي صدر منه لا فراق له منه، «قس» (١٠/ ٣٠٠). (٢) أي: بنو أمية، «قس» (١٠/ ٣٠١). (٣) إذ هم أقرب إليَّ من بني أسد كما مر، «قس» (١٠/ ٣٠١). (٤) قوله: (﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾) بالجر، والرفع على الاستئناف، وهم قوم أسلموا ونيتهم ضعيفة فيه فيُستألَفُ قلوبُهم، أو أشراف يُتَرَقَّبُ بإعطائهم ومراعاتهم إسلامُ نظائرهم، «قسطلاني» (١٠/ ٣٠١). (٥) العبدي البصري، «قس» (١٠/ ٣٠١). (٦) الثوري، «قس» (١٠/ ٣٠١)، «ك» (١٧/ ١٣٧). (٧) سعيد ابن مسروق، «قس» (١٠/ ٣٠١)، «ك» (١٧/ ١٣٧). (٨) بضم النون وسكون المهملة، عبد الرحمن، «ك» (١٧/ ١٣٧). (٩) الباعث علي بن أبي طالب، «قس» (١٠/ ٣٠١). (١٠) أي: ذهيبة، «قس» (١٠/ ٣٠١). (١١) قوله: (بين أربعة) الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر وزيد الطائي وعلقمة بن علاثة، ومرَّ ذكرهم في الحديث في «كتاب الأنبياء» مع بيان الحديث (برقم: ٣٣٤٤). (١٢) أي: ليثبتوا على الإسلام، «قس» (١٠/ ٣٠١). (١٣) يقال له: ذو الخويصرة، «ك» (١٧/ ١٣٧)، «قس» (١٠/ ٣٠١). (١٤) في العطية. (١٥) بكسر المعجمتين: الأصل، ويراد هاهنا النسل، «ك» (١٧/ ١٣٧). (١٦) يخرجون. (١٧) أي: المتطوعين. (١٨) يريد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] قال البيضاوي (١/ ٤١٤): وقرئ بالفتح، وهو مصدر جهد في الأمر: إذا بالغ فيه. (١٩) غندر. (٢٠) ابن الحجاج. (٢١) ابن مهران الأعمش، «قس» (١٠/ ٣٠٢). (٢٢) شقيق بن سلمة، «قس» (١٠/ ٣٠٢). (٢٣) عقبة بن عمرو البدري الأنصاري. (٢٤) قوله: (كنا نتحامل) أي: يحمل بعضنا لبعض بالأجرة، قال البرماوي كالكرماني (١٧/ ١٣٨): أي: نتكلف في الحمل من الحطب وغيره، وزاد البرماوي: وصوابه «كنا نحامل» كما سبق في بقية الروايات، انتهى. ومعناه: نؤاجر أنفسنا في الحمل. قوله: «بنصف صاع» من تمر، وفي «الزكاة» (برقم: ١٤١٥): «بصاع»، فيحتمل أنه غير أبي عقيل، أو هو هو ويكون أتى بنصف ثم بنصف. قوله: «وجاء إنسان بأكثر منه» روي بألفين، وفي رواية: بأربعة آلاف، وفي رواية: بأربع مائة أوقية، وفي رواية: ثمانية آلاف دينار. قال في «الفتح»: وأصح الطرق ثمانية آلاف درهم، «قس» (١٠/ ٣٠٢). (٢٥) بفتح المهملة اسمه حبحاب بمهملتين بينهما موحدة ساكنة، وقيل بجيمين، «توشيح» (٧/ ٢٨٦٩). (٢٦) قيل: هو عبد الرحمن

[٤٦٦٧] راجع: ٣٣٤٤.
[٤٦٦٨] راجع: ١٤١٥.

مِنْهُ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا(١)، وَمَا فَعَلَ هَذَا الآخَرُ إِلاَّ رِيَاءً. فَنَزَلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ(٢) فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ(٣)﴾.

٤٦٦٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٤) قَالَ: قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ(٥): أَحَدَّثَكُمْ زَائِدَةُ(٦) عَنْ سُلَيْمَانَ(٧)، عَنْ شَقِيقٍ(٨)، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ(٩) الأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ، فَيَحْتَالُ(١٠) أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالْمُدِّ(١١)، وَإِنَّ لأَحَدِهِمِ الْيَوْمَ مِائَةَ أَلْفٍ(١٢). كَأَنَّهُ يُعَرِّضُ بِنَفْسِهِ(١٣).

١٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ(١٤) إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ(١٥) مَرَّةً﴾[التوبة: ٨٠]

٤٦٧٠ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ(١٦)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(١٧)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُبَيٍّ(١٨) جَاءَ ابْنُهُ(١٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ(٢٠)، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ(٢١) أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ(٢٢) فَقَالَ: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةً﴾ وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ(٢٣)». قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ! قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓ﴾[التوبة: ٨٤].

النسخ: «﴿مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾» زاد بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعده. «﴿إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾» زاد بعده في نـ: «الآية». «حَدَّثَنَا» في نـ: «حَدَّثَنِي». «﴿سَبۡعِينَ مَرَّةً﴾» زاد بعده في ذ: «﴿فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ﴾». «حَدَّثَنَا» في ذ: «حَدَّثَنِي». «لِيُصَلِّيَ» في ذ، قتـ، عسـ، صـ: «لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ». «تُصَلِّي عَلَيْهِ» في نـ: «أَتُصَلِّي عَلَيْهِ» بهمزة الاستفهام.

ابن عوف، «قس» (١٠/ ٣٠٢). (١) قوله: (إن الله لغني عن صدقة هـذا) الأول، ولكنه أراد أن يُذكِّر نفسه ليعطى من الصدقات، «ك» (١٧/ ١٣٨)، «بيض» (١/ ٤١٤). (٢) حال من ﴿ٱلۡمُطَّوِّعِينَ﴾، «قس» (١٠/ ٣٠٢). (٣) أي: طاقتهم، وقرئ بالفتح وهو مصدرُ، جهد في الأمر، إذا بالغ فيه، «بيضاوي» (١/ ٤١٤). (٤) ابن راهويه، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (٥) أي: حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (٦) ابن قدامة أبو الصلت. (٧) الأعمش، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (٨) أبو وائل، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (٩) عقبة البدري. (١٠) أي: يجتهد ويسعى، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (١١) من التمر أو القمح أو نحوهما فيتصدق به، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (١٢) قوله: (وإن لأحدهم اليومَ مائة ألف) من الدراهم والدنانير لكثرة الفتوح والأموال. قوله: «كأنه» أي: قال شقيق: كأنه أي: أبا مسعود «يعرِّض بنفسه» لكونه من ذوي الأموال الكثيرة، كذا في «قس» (١٠/ ٣٠٣)، وسبق (برقم: ١٤١٥ وما بعده) من «كتاب الزكاة».

(١٣) لكونه من ذوي الأموال الكثيرة، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (١٤) يريد به التساوي بين الأمرين في عدم الإفادة، «بيض» (١/ ٤١٤). (١٥) هو للتكثير، «قس» (١٠/ ٣٠٣). (١٦) حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٣٠٤). (١٧) ابن عمر العمري. (١٨) في ذي القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تبوك، «قس» (١٠/ ٣٠٤). (١٩) كان من المخلصين وفضلاء الصحابة، «قس» (١٠/ ٣٠٤). (٢٠) فالإعطاء إنما وقع لابنه العبدِ الصالحِ، وقيل: لأن عبدَ الله المنافِقَ كان أعطى العباسَ يومَ بدرٍ قميصاً لما أُسِرَ فكافأه ﷺ على ذلك، «قس» (١٠/ ٣٠٤). (٢١) قوله: (وقد نهاك ربك) قال الكرماني: فإن قلت: أين نهاه، ونزل الآية ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا﴾ بعد ذلك؟ قلت: لعل عمر ـ رضي الله عنه ـ استفاد النهي من قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾[التوبة: ١١٣] أو من ﴿إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡ﴾ فإنه إذا لم يكن للاستغفار فائدة المغفرة يكون عبثاً فيكون منهياً عنه، «كرماني» (١٧/ ١٣٩). (٢٢) أي: بين الاستغفار وعدمه، «قس» (١٠/ ٣٠٥). (٢٣) قوله: (سأزيده على السبعين) حمل رسول الله ﷺ عددَ السبعين على حقيقته، وحمل عمر على

[٤٦٦٩] راجع: ١٤١٥.

[٤٦٧٠] راجع: ١٢٦٩، أخرجه: م ٢٧٧٤، تحفة: ٧٨٢٦.

٤٦٧١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٢]، عَنْ عُقَيْلٍ[٣]. ح وَقَالَ غَيْرُهُ[٤]: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ[٥]، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٨]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ[٩] دُعِيَ[١٠] لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ[١١]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا كَذَا وَكَذَا؟ ـ قَالَ: أَعُدُّ عَلَيْهِ[١٢] قَوْلَهُ ـ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ». فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنِّي خُيِّرْتُ[١٣] فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا». قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾، ....

النسخ: «أَعُدُّ» كذا في ذ، وفي نـ: «أُعَدِّدُ». «فَغُفِرَ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «يُغْفَرُ». «﴿أَبَدًا﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ الآية».

المبالغة، وله تحقيق في أصول الفقه في باب المفهومات. قال الخطابي: فيه حجة لمن رأى الحكم بالمفهوم، وكان رأي: عمر التصلبَ في الدين والشدةَ على المنافقين، وقصد ﷺ الشفقةَ على من تعلق بطرف من الدين والتألفَ لابنه [و]لقومه فاستعمل أحسنَ الأمرين وأفضلَهما، «ك» (١٧/ ١٣٩). (١) المخزومي المصري، «قس» (١٠/ ٣٠٦). (٢) ابن سعد. (٣) ابن خالد. (٤) هو أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، «قس» (١٠/ ٣٠٦). (٥) ابن سعد. (٦) ابن خالد. (٧) الزهري. (٨) أي: ابن عمر. (٩) بفتح السين المهملة اسم أم عبد الله، «قس» (١٠/ ٣٠٧). (١٠) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٣٠٧). (١١) أي: نهضت وأسرعت إليه. (١٢) قوله: (أَعدُّ عليه) قال القسطلاني (١٠/ ٣٠٧): «أُعَدِّد» بفتح العين وكسر الدال الأولى، ولأبي ذر «أَعُدّ» بضم العين والدال الأولى وإسقاط الثانية، يشير بذلك إلى مثل قوله: ﴿لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾[المنافقون: ٧]، وقوله: ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]. قوله: «فتبسم» أي: تعجباً من صلابة عمر وبغضه للمنافقين وتأنيساً له وتطييباً لقلبه كالمعتذِر له عن ترك قبول كلامه. قوله: «أَخِّرْ عني» أي: تأَخَّرْ، وقيل: معناه: أَخِّرْ عني رأيك، فاختصر إيجازاً وبلاغة، انتهى كلام القسطلاني. (١٣) قوله: (إني خُيِّرتُ) أي: بين الاستغفار وعدمه، «فاخترتُ» الاستغفار. وقد استشكل فهم التخيير من الآية على كثير حتى أنكر القاضي أبو بكر الباقلاني صحة الحديث وقال: لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول قاله. وقال إمام الحرمين: هذا الحديث غير مخرَّج في «الصحيح». وقال في «البرهان»: لا يصحِّحُه أهل الحديث. وقال الغزالي في «المستصفى»: الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح. وقال الداودي: هذا الحديث غير محفوظ. وهذا عجيب من هؤلاء الأئمة كيف باحوا بذلك وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين على تصحيحه بل وسائر الذين خرّجوا في «الصحيح»، «قس» (١٠/ ٣٠٧). وسبب ذلك أن الذي يفهم من الآية إنما هو التسوية بين الاستغفار وتركه كما فهمه عمر لما يقتضية سياقُ القضية من قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟﴾ إلى آخره، وحملُ السبعين على المبالغة، «تو» (٧/ ٢٨٧٢)، ومن ثم سأل الزمخشري فقال: فإن قلت: كيف خفي هذا على رسول ﷺ؟ يعني أن السبعة والسبعين والسبعمائة مثل في التكثير، أي: لاشتمال السبعة على جملة أقسام العدد ـ كما بينت وجهه في (ص: ٥٠٦) من كتاب الترمذي المطبوع في المطبع الأحمدي ـ فكأنه العدد بأسره، وهو ﷺ أفصح العرب وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته وقد تلاه بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ الآية، فبين الصارفَ عن المغفرة لهم حتى قال: «خيّرني وسأزيده على السبعين»، وأجاب بأنه لم يخف عليه ذلك، ولكنه خَيَّل بما قال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بُعِثَ إليه كقول إبراهيم: ﴿وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[إبراهيم: ٣٦]، وفي إظهار النبي الرحمةَ والرأفةَ لطف لأمته ودعاء لهم إلى ترحم بعضهم على بعض، انتهى. وروي أن النبي ﷺ كُلِّمَ فيما فعل بعبد الله ابن أبي، فقال ﷺ: «وما يغني عنه قميصي وصلاتي من الله، والله إني كنت أرجو أن يسلم به ألف من قومه»، وروي أنه أسلم ألف من قومه لَمّا رأوه يتبرك بقميص النبي ﷺ، «بغ» (٢/ ٣١٧). قال السيوطي: وأقوى ما أجيب به عن ذلك: أن قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ

[٤٦٧١] راجع: ١٣٦٦.

قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي(١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

١٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم(٢) مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤]

٤٦٧٢ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٣) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَامَ(٤) يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِثَوْبِهِ فَقَالَ: تُصَلِّي عَلَيْهِ(٥)؟ وَهُوَ مُنَافِقٌ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ(٦). قَالَ: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ(٧) ـ أَوْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ(٨) ـ فَقَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ فَقَالَ(٩): سَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ(١٠)». قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾.

١٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَيَحْلِفُونَ(١١) بِٱللَّهِ لَكُمْ(١٢) إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: ٩٥]

النسخ: «﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾» في نـ بدله: «الآيَةَ». «حَدَّثَنِي» في نـ: «حَدَّثَنَا». «وَأَمَرَهُ» في ذ: «فَأَمَرَهُ». «تُصَلِّي عَلَيْهِ» في نـ: «أَتُصَلِّي عَلَيْهِ». «أَخْبَرَنِي اللَّهُ» سقط لفظ «اللَّهُ» في نـ. «فَقَالَ» في نـ: «وَقَالَ». «﴿فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾» سقط في نـ. «ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ». «﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ . . .﴾ إلخ» سقط في نـ. «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ. «﴿فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآيَةَ».

كَفَرُوا۟ . . .﴾ إلخ، لم ينزل مع أول الآية بل تراخى نزولُه، ففهم ﷺ عن ذلك القدرِ النازلِ ما هو الظاهر من [أنّ] «أو» للتخيير، وأن العدد له مفهوم، ولا إشكال حينئذ، انتهى. هذا كله ملتقط من «قس» (١٠/ ٣٠٥)، «تو» (٧/ ٢٨٧٣)، «بغوي» (٢/ ٣١٧)، «بيضاوي» (١/ ٤١٥). (١) بضم الجيم وسكون الراء ثم همزة، أي: إقدامي، «قس» (١٠/ ٣٠٨)، «تو» (٧/ ٢٨٧١). (٢) أي: من المنافقين صلاة الجنازة، «قس» (١٠/ ٣٠٨). (٣) وسأله أن يعطيه قميصه يكفِّن فيه أباه، كما مر. (٤) صلى الله عليه وسلم. (٥) بتقدير أداة الاستفهام، «قس» (١٠/ ٣٠٩). (٦) أي: للمنافقين، ومن لازم النهي عن الاستغفار عدمُ الصلاة، «قس» (١٠/ ٣٠٩). (٧) أي: بين الاستغفار وعدمه، «قس» (١٠/ ٣٠٩). (٨) بالموحدة، من الإخبار، على الشك، وفي أكثر الروايات بلفظ التخيير من غير شك، «قس» (١٠/ ٣٠٩). (٩) صلى الله عليه وسلم. (١٠) قوله: (سأزيده على سبعين) استشكل أخذه بمفهوم العدد حتى قال: «سأزيده على السبعين»، مع أنه قد سبق بمدة طويلة قولُه تعالى في حق أبي طالب: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]؟ وأجيب بأن الاستغفار لابن أُبَيٍّ إنما هو لقصد تطييب من بقي منهم، وفيه نظر فليتأمل، قاله القسطلاني. وقيل: النهي عن الاستغفار لمن مات مشركاً لا يستلزم النهيَ عن الاستغفار لمن مات مظهراً للإسلام، من «قس» (١٠/ ٣٠٩). (١١) قوله: (﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ﴾) أيماناً كاذبة، والمحلوف عليه: ما قدروا على الخروج في غزوة تبوك، «﴿إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ﴾» رجعتم من الغزو «﴿إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾» [التوبة: ٩٥]، فلا تعاتبوهم ـ عطف على «لتعرضوا» لا نهي، «كشف» ـ «﴿فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾» احتقاراً لهم ولا توبّخوهم «﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾» قذر نجس بواطنهم واعتقاداتهم، وهو علة للإعراض وترك المعاتبة. «﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾» أي: مصيرهم في الآخرة إليها، وهو تمام التعليل، والمعنى: أن النار كَفَتْهم عتاباً فلا تتكلفوا عتابهم. «﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾» من النفاق، ونصب جزاء على المصدر، أي: يُجْزَوْن جزاء، ويجوز أن يكون علة، «بيض» (١/ ٤١٨)، «قس» (١٠/ ٣١٠). وسقط قوله «﴿فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ إلخ» لأبي ذر. (١٢) سقط قوله: «﴿لَكُمْ﴾» في رواية الأصيلي، والصواب إثباتها،

[٤٦٧٢] راجع: ١٢٦٩، تحفة: ٧٨٠٩.

٤٦٧٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[١] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٢]، عَنْ عُقَيْلٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ[٤] مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ[٥] أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا[٦] أَكُونَ[٧] كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ[٨] كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أُنْزِلَ الْوَحْيُ[٩]: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ إِلَى ﴿ٱلْفَـٰسِقِينَ[١٠]﴾.

١٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ[١١] فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦]

وقولِهِ: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢]

٤٦٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ[١٢] ـ هُوَ ابْنُ هِشَامٍ[١٣] ـ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا[١٧]: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ[١٨] فَابْتَعَثَانِي[١٩]، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ

النسخ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ» في نـ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ»، وسقط «ابنِ مالكٍ» في نـ. «عَلَيَّ» في سـ، ذ: «عَلَى عَبْدٍ». «إلى: ﴿ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾» في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾». «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾» هذا ثابت في ذ، وساقط لغيره. «﴿خَلَطُوا۟...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «﴿عَسَى ٱللَّهُ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُؤَمَّلٌ». «هُوَ ابْنُ هِشَامٍ» ثبت في صـ. «فَانْتَهَيْنَا» في نـ: «فَانْتَهَيَا».

«ف» (٨/ ٣٤٠). (١) ابن عبد الله بن بكير، «قس» (١٠/ ٣١٠). (٢) ابن سعد الإمام. (٣) ابن خالد بن عقيل، «قس» (١٠/ ٣١٠). (٤) ولأبي ذر عن المستملي: «على عبد»، قال ابن حجر (٨/ ٣٤٠): والأول هو الصواب، «قس» (١٠/ ٣١١). (٥) زاد في «المغازي» (ح: ٣٨٨٩ و٤٤١٨): الإسلام، «قس» (١٠/ ٣١١). (٦) لا زائدة، والمعنى: أن أكون كذبته، «قس» (١٠/ ٣١١). (٧) قوله: (أن لا أكون) بدل من الصدق أي: أعظم من عدم كذبي المستعقب للهلاك، أو الجار مقدر أي: بأن لا أكون. فإن قلت: «أكون» مستقبل و«كذبت» ماضٍ؟ قلت: المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضي فلا منافاة بينهما. والحديث بطوله تقدم في «المغازي» (برقم: ٤٤١٨)، «ك» (١٧/ ١٤١ ـ ١٤٢). (٨) بكسر اللام وتفتح، والنصب أي: فإن أهلك، «قس» (١٠/ ٣١١). (٩) بقوله: «﴿سَيَحْلِفُونَ...﴾ إلخ». (١٠) أي: الخارجين عن طاعته. (١١) قوله: (﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ﴾) بحلفهم فتستديموا عليهم ما كنتم تفعلون بهم. قوله: «﴿فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾» أي: فإن رضاءكم لا يستلزم رضاءَ الله، ورضاؤكم وحدكم لا ينفعهم إذا كانوا في سخط الله. والمقصود من الآية النهيُ عن الرضاء عنهم والاغترار بمعاذيرهم بعد الأمر بالإعراض وعدم الالتفات نحوهم، «بيضاوي» (١/ ٤١٨). قوله: «﴿وَءَاخَرُونَ﴾» نسق على قوله: «﴿مُنَـٰفِقُونَ﴾» [التوبة: ١٠١] أي: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم﴾ قوم آخرون غير المذكورين. «﴿ٱعْتَرَفُوا۟﴾» أقرّوا «﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾» ولم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة. قوله: «﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَـٰلِحًا﴾» أي: الجهاد أو إظهار الندم «﴿وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾» هو التخلف عنه وموافقة أهل النفاق. قوله: «﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾» [التوبة: ١٠٢] جملة مستأنفة، و﴿عَسَى﴾ من الله واجب. وإنما عبّر بها للإشعار بأن ما يفعله تعالى ليس إلا على سبيل التفضل [منه] سبحانه حتى لا يتكل المرء بل يكون على خوف وحذرٍ، والمعنى: عسى الله أن يقبل توبتهم، «قس» (١٠/ ٣١١). (١٢) بلفظ المفعول من التأميل على المشهور، وفي بعضها على الفاعل، «ك» (١٧/ ١٤٢). (١٣) في غير رواية أبي ذر، وهو اليشكري. (١٤) المعروف بابن علية، «قس» (١٠/ ٣١٢). (١٥) بفتح المهملة وبالفاء، الأعرابي، هو ابن أبي جميلة، «قس» (١٠/ ٣١٢)، «ك» (١٧/ ١٤٢). (١٦) عمران العطاردي، «قس» (١٠/ ٣١٢). (١٧) أي: في حكاية منامه الطويل، «قس» (١٠/ ٣١٢). (١٨) بهمزة ممدودة أي: ملكان، «قس» (١٠/ ٣١٢). (١٩) من النوم، «قس»

[٤٦٧٣] راجع: ٢٧٥٧.

[٤٦٧٤] راجع: ٨٤٥.

مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنٍ[١] ذَهَبٍ وَلَبِنِ فِضَّةٍ، فَتَلَقَّانَا رِجَالٌ: شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرٌ[٢] كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، قَالَا[٣] لَهُمْ[٤]: اذْهَبُوا فَقَعُوا[٥] فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، فَوَقَعُوا فِيهِ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ، قَالَا: أَمَّا الْقَوْمُ[٦] الَّذِينَ كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ[٧] وَشَطْرٌ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

١٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[٨] [التوبة: ١١٣]

٤٦٧٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[١٠] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[١١]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ[١٢]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ[١٣] دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ[١٤] وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ[١٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْ عَمِّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أُحَاجَّ[١٦] لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ[١٧] عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ[١٨] مَا لَمْ أُنْهَ[١٩] عَنْكَ». فَنَزَلَتْ[٢٠]: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ....

النسخ: «الَّذِينَ» في نـ: «الَّذِي». «تَجَاوَزَ» في نـ: «فَتَجَاوَزَ». «بَابُ قَوْلِهِ» ساقط في نـ. «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ». «قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في ذ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ». «قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ». «دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ» في ذ: «دَخَلَ النَّبِيُّ». «يَا أَبَا طَالِبٍ» في نـ: «يَابَا طَالِبٍ». «﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾» في ذ بعده: «الآيَةَ»، وسقط ما بعدها.

(١٠/ ٣١٣). (١) بكسر الموحدة، «قس» (١٠/ ٣١٣). (٢) أي: نصف، «قس» (١٠/ ٣١٣). (٣) أي: الملكان. (٤) أي: للرجال. (٥) أمر. (٦) قوله: (أما القوم) فإن قلت: أين قسيم أمّا؟ قلت: «هذا منزلك» في حكم القسيم. فإن قلت: في بعضها «الذي كانوا» بلفظ المفرد؟ قلت: مؤول ببعض ما أُوّل به: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ [التوبة: ٦٩]. فإن قلت: كان القياس أن يقال: [كان] شطر منهم حسناً؟ قلت: كان تامة، وشطر مبتدأ، وحسن خبره، والجملة حال بدون الواو، وهو فصيح كقوله تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: ٣٦]، «كرماني» (١٧/ ١٤٢ ـ ١٤٣). (٧) الصواب: حسناً وقبيحاً، لكن كان تامة، وشطر مبتدأ، وحسن خبره، والجملة حال بدون الواو، وهو فصيح كقوله تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: ٣٦]، «قس» (١٧/ ٣١٣). (٨) لأن النبوة والإيمان يمنعان من ذلك، «قس» (١٠/ ٣١٣). (٩) ابن نصر، أبو إبراهيم السعدي. (١٠) ابن همام. (١١) ابن راشد. (١٢) قوله: (سعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر. قوله: «عن أبيه» أي: المسيب بن حزن، قاله القسطلاني (١٠/ ٣١٣). قال الكرماني (١٧/ ١٤٣): قال النووي: لم يرو عن المسيب[١] إلا ابنه، ففيه رد على الحاكم أبي عبد الله فيما قال: إن البخاري لم يخرج عن أحد ممن لم يرو عنه إلا واحد. ولعله أراد من غير الصحابة. (١٣) أي: علامتها، «قس» (١٠/ ٣١٣). (١٤) عمرو بن هشام، لعنه الله، «ك» (١٧/ ١٤٣)، «قس» (١٠/ ٣١٣). (١٥) المخزومي أسلم عام الفتح، «قس» (١٠/ ٣١٣). (١٦) بضم الهمزة وتشديد الجيم جواب الأمر، «قس» (١٠/ ٣١٤). ومرَّ الحديث (برقم: ١٣٦٠) في «الجنائز». (١٧) بهمزة الإنكار أي: أتُعرِضَ عن ملة أبيك عبد المطلب؟، «قس» (١٠/ ٣١٤). (١٨) كما استغفر إبراهيم لأبيه، «قس» (١٠/ ٣١٤). (١٩) بضم الهمزة على بناء المفعول، «قس» (١٠/ ٣١٤). (٢٠) قوله: (فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ...﴾ إلخ) أي: في أبي طالب، وقيل: إن سبب نزولها ما في «مسلم» و«مسند أحمد» و«سنن أبي داود» و«النسائي» و«ابن ماجه» عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أتى قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال رسول الله ﷺ: «استأذنتُ ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي؛ فزوروا القبورَ فإنها تُذَكِّر الآخرة». قال في «الكشاف»: وهذا أصح؛ لأن موت أبي

[٤٦٧٥] راجع: ١٣٦٠.

(١) في الأصل: «لم يرو عن سعيد بن المسيب».

﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ⁽¹⁾﴾[التوبة: ١١٣].

١٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ[2] وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ[3]﴾[التوبة: ١١٧]

٤٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ[4] قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[5] قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ[6]. ح قَالَ أَحْمَدُ[7]: وَحَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ[8] قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ[9]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[10] قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فِي حَدِيثِهِ[11]: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ[12]﴾[التوبة: ١١٨] قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً[13] إِلَى[14] اللَّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ[15]».

النسخ: «﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾» في ذ بعده: «الآية»، وسقط ما بعدها. «﴿فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾» في نـ بعده: «الآية»، وسقط ما بعدها. «حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ». «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ» في ذ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بنِ مالكٍ». «قَالَ: سَمِعْتُ» في نـ: «سَمِعْتُ». «﴿ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾». «وَرَسُولِهِ» في ذ: «وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ».

طالب كان قبل الهجرة وهذا آخر ما نزل بالمدينة. وتعقبه صاحب «التقريب» فيما حكاه الطيبي: بأنه يجوز أن النبي ﷺ كان مستغفراً لأبي طالب إلى حين نزولها، والتشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه السورة. قال في «فتوح الغيب»: وهذا هو الحق. ورواية نزولها في أبي طالب هي الصحيحة. وسقط قوله: ﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ...﴾ إلخ، لأبي ذر، وقال بعد قوله: ﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾: «الآية»، «قس» (١٠/ ٣١٤). (١) لموتهم على الشرك، «قس» (١٠/ ٣١٤). (٢) قوله: (﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾) من إذنه للمنافقين في التخلف في غزوة تبوك، والأحسن أن يكون من قبيل ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[الفتح: ٢]، وقيل: هو بعث على التوبة، والمعنى: ما من أحد إلا وهو محتاج إلى التوبة حتى النبي والمهاجرين والأنصار لقوله: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾[النور: ٣١] إذ ما من أحد إلا وله مقام يستنقص دونه ما هو فيه، والترقي إليه توبة من تلك النقيصة، وإظهار لفضلها[1] بأنها مقام الأنبياء والصالحين من عباده. قوله: «﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾» أي: في وقتها، وهي حالهم في غزوة تبوك، كانوا في عسرة الظَّهْرِ يعتقب العشرة على بعير واحد، والزادِ حتى قيل: إن الرجلين كانا يقتسمان تمرة، والماءِ حتى شربوا الفظَّ - الفظُّ ماء الكَرِش يُعْتَصر ويُشْرَبُ في المفاوز، «قاموس» (ص:

٦٤٣)-. قوله: «﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾» أي: عن الثبات على الإيمان أو اتباع الرسول، وفي «كاد» ضمير الشأن أو ضمير القوم، والعائد إليه الضمير في ﴿مِّنْهُمْ﴾، وقرأ حمزة وحفص ﴿يَزِيغُ﴾ بالياء لأن تأنيث القلوب غير حقيقي. قوله: «﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾» تكرير للتوكيد من حيث المعنى، فيكون الضمير للنبي ﷺ والمهاجرين والأنصار، ويجوز أن يكون الضمير للفريق المذكور في قوله: ﴿كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ لصدور الكيدودة منهم، ملتقط من «قس» (١٠/ ٣١٥)، «بيضاوي» (١/ ٤٢٤). (٣) حتى تاب عليهم، «قس» (١٠/ ٣١٥). (٤) أبو جعفر الطبري المصري، «قس» (١٠/ ٣١٥). (٥) وهو عبد الله المصري، «قس» (١٠/ ٣١٥). (٦) ابن يزيد الأيلي، «قس» (١٠/ ٣١٥). (٧) هو ابن صالح شيخ المؤلف، «قس» (١٠/ ٣١٥)، الحاصل أن أحمد بن صالح روى هذا الحديث عن شيخين، لكن فرقهما لاختلاف الصيغة، «ف» (٨/ ٣٤٢). (٨) ابن خالد بن يزيد الأيلي ابن أخي يونس، «قس» (١٠/ ٣١٥). (٩) الأيلي. (١٠) الزهري. (١١) الطويل في قصة توبته، «قس» (١٠/ ٣١٦). (١٢) أي: تخلفوا عن غزوة تبوك، أو خُلِّف أمرهم فإنهم المرجون، «قس» (١٠/ ٣١٧)، «بيض» (١/ ٤٢٤). (١٣) بالنصب أي: لأجل الصدقة أو هو حال بمعنى متصدقاً لهم، «قس» (١٠/ ٣١٦). (١٤) بمعنى اللام. (١٥) من أن تضرر بالفقر، «قس» (١٠/ ٣١٧).

[٤٦٧٦] راجع: ٢٧٥٧.

(١) في الأصل: «نقصها».

١٨ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ (١) ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ (٢) وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ (٣) وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ (٤) إِلَّآ إِلَيْهِ (٥) ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ (٦) لِيَتُوبُوٓاْ (٧) إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٦٧٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ(١٠): أَنَّ الزُّهْرِيَّ(١١) حَدَّثَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ(١٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ(١٣) عَلَيْهِمْ: أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ: غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ(١٤) وَغَزْوَةِ بَدْرٍ. قَالَ: فَأَجْمَعْتُ صِدْقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ(١٥) ضُحًى، وَكَانَ قَلَّمَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ سَافَرَهُ إِلَّا ضُحًى، وَكَانَ يَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِي وَكَلَامِ صَاحِبَيَّ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ(١٦) غَيْرِنَا، فَاجْتَنَبَ النَّاسُ كَلَامَنَا، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ(١٧) إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ(١٨) النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ، فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

النسخ: «﴿بِمَا رَحُبَتْ﴾» في ذ بعده: «الآية»، وسقط ما بعدها. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ». «غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ» في نـ: «غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ». «وَغَزْوَةِ بَدْرٍ» في نـ: «وَعَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ». «صِدْقَ رَسُولِ اللَّهِ» في ه، ذ: «صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ». «ضُحًى» زاد في نـ قبله: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «الْمُتَخَلِّفِينَ» في نـ: «الْمُخَلَّفِينَ». «وَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ» في ه، ذ: «وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيَّ»، وفي نـ: «ولا يسلمني».

(١) هم: كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، «قس» (١٠/ ٣١٧). (٢) أي: برحبها أي: مع سعتها لشدة حيرتهم وقلقهم. (٣) فلم تتسع لصبر ما نزلت بها من الهم والإشفاق، «قس» (١٠/ ٣١٧). (٤) أي: لا مفر من عذاب الله، «قس» (١٠/ ٣١٧). (٥) بالتوبة والاستغفار. (٦) أي: رجع عليهم بالقبول والرحمة كرة بعد أخرى، «قس» (١٠/ ٣١٧). (٧) ليستقيموا على توبتهم ويثبتوا، أو ليتوبوا أيضاً فيما يستقبل كلما فرطت منهم زلة، «قس» (١٠/ ٣١٧). (٨) قوله: (محمد) قال الغساني: لم يقع ذكر محمد قبل ذكر أحمد في نسخة ابن السكن، وثبت لغيره من الرواة، واضطرب قول الحاكم فيه فمرة يقول: هو ابن النضر بن عبد الوهاب، ومرة قال: هو ابن إبراهيم البوشنجي، قال: وعندي أنه ابن يحيى الذهلي، كذا في «الكرماني» (١٧/ ١٤٤، ١٤٥). قوله: «أحمد بن أبي شعيب» نسبه لجده، واسم أبيه عبد الله بن أبي شعيب، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣١٨). (٩) الجزري. (١٠) الجزري. (١١) محمد بن مسلم، «قس» (١٠/ ٣١٨). (١٢) عبد الله، «قس» (١٠/ ٣١٨). (١٣) بكسر الفوقية مجهول تاب، «قس» (١٠/ ٣١٨). (١٤) بضم العين وسكون السين المهملتين، وهي غزوة تبوك، «قس» (١٠/ ٣١٨). (١٥) قوله: (فأجمعتُ صدقَ رسول الله ﷺ) أي: عزمتُ أن لا أقول عنده إلا الصدقَ، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٠). قال القسطلاني (١٠/ ٣١٨): ولأبي ذر عن الكشميهني: «صدقي رسولَ الله ﷺ» أي: بعد أن بلغه أنه عليه الصلاة والسلام توجه قافلاً من الغزوة [و]اهتمّ لتخلفه من غير عذر، وتفكَّرَ فيما يخرج به من سخط الرسول، وَطَفِقَ يتذكَّر الكذبَ لذلك، فأزاح الله عنه الباطلَ، فأجمع على الصدق أي: جزم به وعقد عليه قصدَه. قوله: «ضحىً» أي: أصبح رسول الله ﷺ قادماً في رمضان ضحى، وسقطت هذه اللفظة من كثير من الأصول، انتهى. (١٦) وهم الذين اعتذروا إليه، وقَبِلَ منهم علانيتهم، واستغفر لهم وَوَكَّل سرائرَهم إلى الله، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، «قس» (١٠/ ٣١٩). (١٧) من أهمني الأمر إذا أقلقك وأحزنك، «ك» (١٧/ ١٤٥). (١٨) قوله: (فلا يصلي عليّ) بكسر لام يصلِّي، وفي نسخة «يصلَّى» بفتحها، ولأبي ذر عن الكشميهني: «ولا يسلم عليّ» بدل يصلي، وفي نسخة حكاها عياض عن بعض الرواة: «ولا يسلمني» والمعروف أن فعل السلام إنما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعاً ليكلمني. قال القاضي: أو يرجع إلى قول من فسر السلام بأن معناه: إنك مسلم

[٤٦٧٧] راجع: ٢٧٥٧.

تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حَتَّى بَقِيَ الثُّلُثُ[1] الآخِرُ مِنَ اللَّيْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مَعْنِيَّةً[2] فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ تِيبَ[3] عَلَى كَعْبٍ». قَالَتْ: أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرَهُ قَالَ: «إِذاً يَحْطَفَكُمُ[4] النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمُ[5] النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ[6]». حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ آذَنَ[7] بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، وَكَانَ إِذَا اسْتَبْشَرَ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْقَمَرِ[8]، وَكُنَّا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ[9] الَّذِينَ خُلِّفُوا خُلِّفْنَا[10] عَنِ الأَمْرِ الَّذِي قُبِلَ[11] مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَذَرُوا[12] حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ لَنَا التَّوْبَةَ، فَلَمَّا ذُكِرَ[13] الَّذِينَ كَذَبُوا[14] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ، وَاعْتَذَرُوا بِالْبَاطِلِ، ذُكِرُوا بِشَرٍّ مَا ذُكِرَ بِهِ أَحَدٌ، قَالَ اللَّهُ[15]: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ[16] إِلَيْهِمْ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا[17] لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ[18] قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ الآيَةَ[19] [التوبة: ٩٤].

١٩ - بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا[20] اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]

النسخ: «مَعْنِيَّةً» في هـ، ذ: «مُعِينَةً». «إِذاً» في نـ: «إِذَنْ». «يَحْطَفَكُمُ» كذا في سـ، هـ، ذ، وفي غيرهم: «يَحْطِمَكُمْ». «فَيَمْنَعُونَكُمُ» في صـ: «فَيَمْنَعُوكُمُ». «الَّذِينَ خُلِّفُوا خُلِّفْنَا عَنِ الأَمْرِ» كذا في الأصل والصغاني، ورمز في الأصل على «خُلِّفْنَا» بـ ذ، وفي «قس» والسلطانية: «الَّذِينَ خُلِّفُوا عَنِ الأَمْرِ» ولأبي ذر: «الَّذِينَ خُلِّفْنَا عَنِ الأَمْرِ». «حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ». «قَالَ اللَّهُ» في نـ: «فَقَالَ اللَّهُ». «الآيَةَ» سقط في نـ. «بَابٌ» بالتنوين ثبت في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ.

مني، «قس» (١٠/ ٣١٩). (١) بعد مضي خمسين ليلة من النهي عن كلامه، «قس» (١٠/ ٣١٩). (٢) قوله: (معنية) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية، أي: ذات اعتناء، ولأبي ذر عن الكشميهني «معينة في أمري» بضم الميم وكسر العين فتحتية ساكنة فنون مفتوحة، أي: ذات إعانة. قال العيني: ليست مشتقة من العون ـ كما قاله بعضهم ـ يريد الحافظ ابن حجر ـ. وقد رأيت في هامش الفرع مما عزاه لليونينية: وعن عياض[1]: معنية يعني بفتح الميم وسكون العين، كذا للأصيلي، ولغيره: معينة بضم الميم وكسر العين، من العون، قال: والأول أليق بالحديث، «قس» (١٠/ ٣١٩). (٣) على صيغة المجهول من الماضي، «خ». (٤) قوله: (إذاً يخطفكم) بفتح ثالثه والنصب، من الخطف بالخاء المعجمة والفاء، وهو مجاز عن الازدحام، كذا للمستملي والكشميهني، وفي بعضها «يحطمكم» بفتح أوله وكسر ثالثه، من الحطم بالحاء والطاء المهملتين، وهو الدوس، «قس» (١٠/ ٣١٩)، «ك» (١٧/ ١٤٥ ـ ١٤٦). (٥) بإثبات النون، وللأصيلي بحذفها، «قس» (١٠/ ٣١٩). (٦) أي: باقيها، «قس» (١٠/ ٣١٩). (٧) بالمد، أي: أعلم، «قس» (١٠/ ٣١٩). (٨) قوله: (قطعة من القمر) شبّه به دون الشمس؛ لأنه يملأ الأرض بنوره، ويؤنس كل من شاهده، ويجمع النور من غير أذى، ويتمكن من النظر إليه بخلاف الشمس فإنها تكلّ البصرَ، «قس» (١٠/ ٣١٩). (٩) بلفظ النداء ومعناه الاختصاص، «قس» (١٠/ ٣٢٠). (١٠) قوله: (خُلِّفْنا عن الأمر) أي: كان وجه نسبة التخلف إلينا من جهة تخلفنا عن سائر المعتذرين الكاذبين لا من جهة التخلف عن الغزو. وفيه مدح له، «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٠). (١١) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٣٢٠). (١٢) أي: ليس معناه التخلف عن غزوة تبوك، بل التخلف عن حكم أمثالهم من المتخلفين عن الغزوة، «ك» (١٧/ ١٤٦). (١٣) بضم الذال. (١٤) قوله: (كَذَبوا) بتخفيف ذال ونصب «رسول» لأن كذب يتعدى بدون الصلة. وهذا الحديث قطعة من حديث كعب، وقد ذكره المؤلف تاماً في «المغازي»، «قس» (١٠/ ٣٢٠). (١٥) أي: بالتخلف. (١٦) من الغزو. (١٧) بالمعاذير الكاذبة، «قس» (١٠/ ٣٢٠). (١٨) أي: لن نصدقكم أن لكم عذراً، «قس» (١٠/ ٣٢٠). (١٩) أي: إن تُبتُم وأصلحتم رأى الله عملكم وجزاكم عليه، وذكر الرسولَ لأنه شهيد عليهم ولهم. وسقط قوله: «الآية» لأبي ذر. وهذا الحديث قطعة من حديث كعب، وقد ذكره المؤلف تامًّا في «المغازي» (برقم: ٤٤١٨)، «قسطلاني» (١٠/ ٣٢٠). (٢٠) قوله: (﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا... ﴾ إلخ) أي: يا أيها الذين آمنوا في العلانية اتقوا الله، وكونوا مع الذين صدقوا وأخلصوا النيّة، وعن ابن عمر فيما ذكر ابن كثير: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾: مع محمد وأصحابه. وسقط التبويب لغير أبي ذر، «قس»

(١) كذا في الأصل، وفي «قس»: وقد رأيت في هامش الفرع مما عزاه لليونينية ورأيته فيها عن عياض إلخ.

٤٦٧٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ(١)، عَنْ عُقَيْلٍ(٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٣)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ(٤) حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ(٥) قِصَّةِ تَبُوكَ(٦): فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَداً أَبْلَاهُ اللَّهُ(٧)(٨) فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ(٩) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِباً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

٢٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ(١٠) مِنْ أَنْفُسِكُمْ(١١) عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا(١٢) عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]

مِنَ الرَّأْفَةِ(١٣).

٤٦٧٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(١٥)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(١٦) قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ(١٧): أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ ـ وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الْوَحْيَ ـ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ(١٨) مَقْتَلَ(١٩) أَهْلِ الْيَمَامَةِ(٢٠)(٢١) وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ(٢٢) يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ، ....

النسخ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ» في ذ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ». «مُنْذُ ذَكَرْتُ» في ذ: «مُذْ ذَكَرْتُ». «إِلَى يَوْمِي» في نـ: «إِلَى يَوْمِنَا». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ». «﴿وَالْمُهَاجِرِينَ﴾» زاد في ذ: «﴿وَالْأَنصَارِ﴾». «﴿حَرِيصٌ ... ﴾ إلخ» سقط في ذ، وقال بعدَ قَولِه: «﴿عَنِتُّمْ﴾»: «الآية».

(١٠/ ٣٢٠). (١) ابن سعد الإمام المجتهد، «قس» (١٠/ ٣٢١). (٢) بضم العين، ابن خالد الأيلي، «قس» (١٠/ ٣٢١). (٣) الزهري. (٤) عن خبره، «قس» (١٠/ ٣١٢). (٥) متعلق بقوله: «يحدث»، «ك» (١٧/ ١٤٦). (٦) وإخباره الرسولَ ﷺ بالصدق من شأنه بأنه لم يكن له عذر في التخلف، «قس» (١٠/ ٣٢١). (٧) أي: أنعم الله عليه، «قس» (١٠/ ٣٢١). (٨) يقال: أبلاه الله بلاء حسناً، والبلاء الاختبار يكون بالخير والشر، «ك» (١٧/ ١٤٧). (٩) القول الصدق، «قس» (١٠/ ٣٢١). (١٠) قوله: (﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾) يعني محمداً. «﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾» أي: من جنسكم عربي مثلكم، وقرئ ﴿مِنْ أَنْفَسِكُمْ﴾ بفتح الفاء أي: من أشرفكم. وقال الزجاج: هي مخاطَبة لجميع العالم، والمعنى: لقد جاءكم رسول من البشر، وإنما كان من الجنس لأن الجنس إلى الجنس أميل. ثم رتب عليه صفاتٍ أخرى لتعداد المنن على المرسل إليهم فقال: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: عَنَتكم أي: إثمكم وعصيانكم ولقاؤكم المكروه. ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أي: على إيمانكم وصلاح شأنكم وأن تدخلوا الجنة. «﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾» منكم ومن غيركم ﴿رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ قدّم الأبلغَ منهما ـ وهو الرؤوف ـ؛ لأن الرأفة شدة الرحمة ـ محافظة على الفواصل. ولم يجمع الله اسمين من أسمائه لأحد غير نبينا ﷺ، قاله الحسين بن فضل، ملتقط من «القسطلاني» (١٠/ ٣٢١) و«البيضاوي» (١/ ٤٢٦). (١١) أي: من جنسكم، صفة لرسول. (١٢) ما مصدرية أي: عنتكم. (١٣) وهي أشد الرحمة، «قس» (١٠/ ٣٢١). (١٤) الحكم بن نافع، «قس» (١٠/ ٣٢٢). (١٥) هو ابن أبي حمزة. (١٦) محمد بن مسلم، «قس» (١٠/ ٣٢٢). (١٧) بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الألف قاف، عبيد الثقفي أبو سعيد، «قس» (١٠/ ٣٢٢). (١٨) الصديق في خلافته، «قس» (١٠/ ٣٢٣). (١٩) المراد من مقتلهم مقاتلة الصحابة بمسيلمة الكذاب، «ك» (١٧/ ١٤٧). (٢٠) قوله: (مقتل أهل اليمامة) ظرف زمان أي: أيام، والمراد مقاتلة الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ مسيلمةَ الكذاب سنة إحدى عشرة بسبب ادعائه النبوةَ، وارتدادِ كثير من العرب، وقتلِ كثير من الصحابة، «قس» (١٠/ ٣٢٣). (٢١) بتخفيف الميم، مدينة باليمن، «ك» (١٧/ ١٤٧). (٢٢) قوله: (قد استحر) بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم مهملة فراء مشددة مفتوحات: اشتد وكثر «يوم» القتال الواقع في «اليمامة بالناس»، قيل: قُتِلَ بها من المسلمين ألف ومائة، وقيل:

[٤٦٧٨] راجع: ٢٧٥٧.

[٤٦٧٩] راجع: ٢٨٠٧، أخرجه: ت ٣١٠٣، س في الكبرى ٨٠٠٢، تحفة: ٣٧٢٩، ٦٥٩٤، ١٠٤٣٩.

وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ(١) الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ(٢) فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، إِلاَّ أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لأَرَى يُجْمَعُ الْقُرْآنُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ(٣): هُوَ(٤) وَاللَّهِ خَيْرٌ(٥)(٦). فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي(٧) فِيهِ(٨) حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لِذَلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ الَّذِي رَأَى عُمَرُ(٩) ـ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لاَ يَتَكَلَّمُ ـ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ(١٠) وَلاَ نَتَّهِمُكَ(١١)، كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ(١٢) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَبَّعِ(١٣) الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي(١٤) نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلاَنِ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ(١٥)، فَقُمْتُ فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرِّقَاعِ(١٦) وَالأَكْتَافِ وَالْعُسُبِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ

النسخ: «لأَرَى يُجْمَعُ الْقُرْآنُ» كذا في ذ، ولَهُ أيضاً: «لأَرَى أَنْ يُجْمَعَ الْقُرْآنُ»، وفي غيره: «لأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ». «قَالَ أَبُو بَكْرٍ» في نـ: «فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ». «قُلْتُ لِعُمَرَ» في ذ: «فَقُلْتُ لِعُمَرَ». «عِنْدَهُ جَالِسٌ» في نـ: «جَالِسٌ عِنْدَهُ». «لاَ يَتَكَلَّمُ» في نـ: «فَلاَ يَتَكَلَّمُ». «إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ» في نـ: «إِنَّكَ لَرَجُلٌ شَابٌّ». «وَلاَ نَتَّهِمُكَ» في نـ: «لاَ نَتَّهِمُكَ». «لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ» في ذ: «لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ».

ألف وأربعمائة، منهم سبعون جمعوا القرآن، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٢٣) و«التنقيح» (٢/ ٩٣٠). قال الطيبي: إن أبا بكر بعث خالدَ بنَ الوليد مع جيش من المسلمين، فاقتتل المسلمون وبنو حنيفة قتالاً ما رأى المسلمون قتلة مثلَها، وقُتِلَ من المسلمين ألف ومائتان، وجرح من بقي، وكان عدة من قُتِلَ من القراء يومئذٍ سبعمائة. ثم إن البراءَ بنَ مالك ثار فحمل على أصحاب مسيلمة فانكشفوا وتبعهم المسلمون وقتلوا مسيلمة وأصحابه، انتهى، كذا في «المجمع» (٥/ ٢٩٤) و«المرقاة» (٤/ ٧٢٤) و«اللمعات». والله أعلم. (١) أي: يشتد ويكثر، يستفعل من الحر، والمكروه أبداً يضاف إلى الحر، والمحبوب إلى البرد، «ك» (١٧/ ١٤٧)، «تن» (٢/ ٩٣٠). (٢) التي يقع فيها القتال مع الكفار، «قس» (١٠/ ٣٢٣). (٣) قوله: (فقال عمر: هو والله خير) من تركه، وهو رد لقوله: «كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ». وإنما لم يجمعه رسول الله ﷺ لعدم تمام النزول ولِمَا يترقبه من النسخ ونحوه، «قس» (١٠/ ٣٢٣)، «ك» (١٧/ ١٤٨). فيه إشعار أن من البدع ما هو خير، «طيبي» (٤/ ٢٩٦). (٤) أي: جمع القرآن. (٥) أي: من تركه. (٦) أي: هذا الجمع في مصحف واحد وإن كان بدعةً لكن لأجل الحفظ خير محض، «مرقاة» (٤/ ٧٢٥). (٧) راجعه الكلام: عاوده، «ق» (ص: ٦٦٥). (٨) في جمع القرآن، «قس» (١٠/ ٣٢٣). (٩) قوله: (ورأيت الذي رأى عمر) إذ هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه، وأذن فيه ﷺ بقوله: «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن»، وغايته جمع ما كان مكتوباً قَبْلُ فلا يتوجه اعتراض الرَّفَضَة على الصديق، «قس» (١٠/ ٣٢٣). قال في «اللمعات»: وقد كان القرآن كله كُتِبَ في عهد رسول الله ﷺ لكنْ غير مجموع في موضع واحد ولا مرتَّب السور، ولهذا قال الحاكم: جُمِعَ القرآنُ ثلاث مرات: إحداها بحضرة النبي ﷺ، وأخرج بسند على شرط الشيخين، عن زيد بن ثابت قال: كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن في الرقاع. قال البيهقي: يشبه أن يكون المرادُ تأليفَ ما نزل من الآيات المفرقةِ(١) في سورها وَجَمْعَها فيها بإشارة النبي ﷺ، [انظر: «مرقاة» (٤/ ٧٢٥)]. (١٠) أشار به إلى القوة وحدة النظر. (١١) بكذب ولا نسيان، «قس» (١٠/ ٣٢٣). (١٢) أي: غالباً. (١٣) أمر من باب التفعل، أي: بالِغْ في تحصيله من المواضع المتفرقة، «مرقاة» (٤/ ٧٢٦). (١٤) قوله: (لو كلفني) أبو بكر «نقلَ جبل...» إلخ، قال ذلك خوفاً من التقصير في إحصاء ما أُمِرَ بجمعه، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٢٣). وفي «المرقاة»: قال ابن حجر: لأن ذلك فيه تعب الجثة، وهذا فيه تعب الروح، انتهى. والأظهر أن يقال: لأن ذلك أمر مباح، وهذا كان بزعمه أنه لا يجوز في الشريعة، ولهذا قال: فقلت: كيف تفعلون... إلخ، انتهى كلام علي القاري في «المرقاة» (٤/ ٧٢٦). (١٥) لما في ذلك من المصلحة العامة، «قس» (١٠/ ٣٢٣). (١٦) قوله: (أجمعه من الرقاع) أي: حال كوني أجمعه مما عندي وعند غيري من الرقاع، جمع رقعة من أديم أو ورق أو نحوهما. «والأكتاف» بالفوقية جمع كتف: عظم عريض في أصل كتف الحيوان يُنْشَفُ ويُكْتَبُ فيه. «والعُسُب» بضم المهملتين آخره موحدة

(١) وفي الأصل: «المفردة».

آيَتَيْنِ مَعَ خُزَيْمَةَ[١] الأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ[٢]: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ إِلَى آخِرِهَا.

وَكَانَتِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ.

تَابَعَهُ[٣] عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو[٤]، وَاللَّيْثُ[٥]، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

وَقَالَ اللَّيْثُ[٦]: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٧]، وَقَالَ: مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ[٨].

وَقَالَ مُوسَى[٩]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٠]: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ[١١]: مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ وَتَابَعَهُ[١٢] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١٣] عَنْ أَبِيهِ.

وَقَالَ أَبُو ثَابِتٍ[١٤]: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ[١٥] وَقَالَ: مَعَ خُزَيْمَةَ، أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ[١٦]. ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾[التوبة: ١٢٩].

النسخ: «﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾» سقط في ذ. «وَاللَّيْثُ» في نـ: «وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ». «﴿فَإِن تَوَلَّوْا...﴾» إلى آخرها، سقط في نـ.

جمع عسيب، وهو جريد النخل يَكْشِطُون خُوصَه ويكتبون في طرفه العريض. قوله: «وصدور الرجال» أي: الذين جمعوا القرآن وحفظوه كاملاً في حياته ﷺ كأُبَي ومعاذ، فيكون ما في الرقاع والأكتاف وغيرهما تقريراً على تقرير، «قس» (١٠/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤). (١) قوله: (مع خزيمة الأنصاري) هو ابن ثابت بن الفاكه الخطمي، ذو الشهادتين. قوله: «لم أجدهما» أي: الآيتين «مع أحد غيره» بالنصب وفي بعضها بالجر، أي: لم أجدهما مع غير خزيمة، فالمراد بالنفي نفيُ وجودِهما مكتوبتين لا نفي كونهما محفوظتين[١]، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٢٤). قال الخطابي (٣/ ١٨٥٢): هذا مما يخفى على كثير فيتوهمون أن بعض القرآن إنما أُخِذَ من الآحاد. فاعلم أن القرآن كان كله مجموعاً في صدور الرجال في حياته ﷺ بهذا التأليف الذي نقرأه[٢] إلا سورة براءة فإنها نزلت آخراً لم يُبَيِّنْ لهم رسولُ الله ﷺ موضعَها[٣]. وقد ثبت أن أربعة من الصحابة كانوا يجمعون القرآنَ كله في زمانه وقد كان لهم شركاء، لكن هؤلاء أكثر تجويداً للقراءة، فتبين أن جمعَ القرآن كان متقدماً على زمان أبي بكر. وأمّا جمعُ أبي بكر فمعناه أنه كان قبل ذلك في الأكتاف ونحوها فهو قد جمعه في الصحف وحوَّلَه إلى ما بين الدفتين، كذا ذكره الكرماني (١٧/ ١٤٩). قال في «اللمعات»: نقل السيوطي أن كتابة القرآن ليست بمحدَثَة؛ فإنه ﷺ كان يأمر بكتابته، ولكنه كان مفرقاً في الرقاع وغيرها. وإنما أمَرَ الصديقُ بنسخها من مكان إلى مكان مجتمعاً، وكان ذلك بمنزلة أوراق وُجِدَتْ في بيت رسول الله ﷺ فيها القرآن فجمعها جامع وربطها بخيط حتى لا يضيع منها شيء، انتهى. (٢) أي: مكتوباً لا محفوظاً، «لمعات». (٣) أي: تابع شعيباً في روايته عن الزهري، «قس» (١٠/ ٣٢٤). (٤) بفتح العين وسكون الميم، ابن فارس البصري، «قس» (١٠/ ٣٢٤) وفي بعض النسخ: «عثمان بن عمر» بدون الواو، كما مرَّ في «كتاب الغسل» (برقم: ٢٧٥) وصرح به الكرماني (٣/ ١٣٦ و١٧/ ١٤٩). (٥) الإمام المجتهد، وصله في «فضائل القرآن» (برقم: ٤٩٨٩) وفي «التوحيد» (برقم: ٧٤٢٥)، «قس» (١٠/ ٣٢٤). (٦) ابن سعد، فزاد الليث فيه شيخاً آخر عن الزهري، «قس» (١٠/ ٣٢٥). (٧) الزهري. (٨) بلفظ الكنية فخالف السابق، هو ابن أوس النجاري بالجيم، «قس» (١٠/ ٣٢٥)، «ك» (١٧/ ١٤٩). (٩) ابن إسماعيل، فيما وصله المؤلف في «فضائل القرآن» (ح: ٤٩٨٦). (١٠) ابن سعد، «قس» (١٠/ ٣٢٥). (١١) الزهري. (١٢) أي: تابع موسى على قوله: «أبي خزيمة» بالكنية، «قس» (١٠/ ٣٢٥). (١٣) ابن سعد، «قس» (١٠/ ٣٢٥). (١٤) محمد بن عبيد الله، فيما وصله المؤلف في «الأحكام» (برقم: ٧١٩١)، «قس» (١٠/ ٣٢٥). (١٥) ابن سعد المذكور. (١٦) والغرض أن في الطريق الأول الجزم بخزيمة، وفي الثاني الجزم بأبي خزيمة، وفي الثالث التردد بينهما، كذا في «الكرماني» (١٧/ ١٤٩). قال القسطلاني (١٠/ ٣٢٥): والتحقيق كما قال في

---

(١) في الأصل: «نفي وجودها مكتوبة لا نفي كونها محفوظة».
(٢) في الأصل: «الذي يقرأ».
(٣) في الأصل: «موضعه».

١٠ ـ سُورَةُ يُونُسَ(١)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[١ ـ بَابٌ]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(٢): ﴿فَٱخۡتَلَطَ﴾[يونس: ٢٤]: فَنَبَتَ بِالْمَاءِ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ(٣). وَ(٤)﴿قَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗاۗ(٥) سُبۡحَٰنَهُۥۖ(٦) هُوَ ٱلۡغَنِيُّۖ(٧)﴾[يونس: ٦٨].

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ(٨): ﴿أَنَّ لَهُمۡ قَدَمَ صِدۡقٍ(٩)﴾[يونس: ٢]: مُحَمَّدٌ ﷺ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: خَيْرٌ(١٠).

يُقَالُ: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ(١١)﴾[يونس: ١]: يَعْنِي هَذِهِ(١٢) أَعْلَامُ الْقُرْآنِ، وَمِثْلُهُ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم﴾[يونس: ٢٢]: الْمَعْنَى: بِكُمْ. ﴿دَعۡوَىٰهُمۡ﴾[يونس: ١٠]: دُعَاؤُهُمْ. ....

النسخ: «سُورَةُ يُونُسَ، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» كذا في ذ، وفي غيره: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، سُورَةُ يُونُسَ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿فَٱخۡتَلَطَ﴾» في قتـ، ذ: «﴿فَٱخۡتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلۡأَرۡضِ﴾». «﴿دَعۡوَىٰهُمۡ﴾» في ذ: «يُقَالُ: ﴿دَعۡوَىٰهُمۡ﴾».

«فتح الباري»: أن آية التوبة مع أبي خزيمة بالكنية، وآية(١) الأحزاب مع خزيمة. (١) مكية وهي مائة وتسع آيات، «قس» (١٠/ ٣٢٦)، «بيض» (١/ ٤٢٧). (٢) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٣) أي: من كل نوع مما يأكل الناس من الحنطة والشعير وسائر حبوب الأرض، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٤) سقطت الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٥) قوله: (﴿ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدٗاۗ﴾) حيث قالوا: الملائكة بنات الله. وقالت اليهود: عزير ابن الله، والنصارى: عيسى ابن الله. وسقط «و﴿قَالُواْ...﴾ إلخ» لأبي ذر. وليس فيه حديث مسوق، فيحتمل إرادته لتخريج(٢) ما يناسب ذلك فَبَيَّضَ له ولم يتيسر له إيرادُه هنا، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٦) تنزيهاً له عن اتخاذ الولد، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٧) أي: عن كل شيء وهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٨) أبو أسامة مولى عمر بن الخطاب، مما وصله ابن جرير، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (٩) أي: المراد به محمد ﷺ، وقيل: المراد به الخير، وقال في «الكشاف»: أي: السابقة والفضل، «ك» (١٧/ ١٥٠). (١٠) قوله: (قال مجاهد: خير) أي: قال مجاهد بن جبر في تفسير «﴿قَدَمَ صِدۡقٍ﴾»: خير. قال الزمخشري (٢/ ١٨٠، ١٨٦): المراد به السابقة والفضل. وهو قريب من قول مجاهد. قوله: «يقال: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ﴾» قال أبو عبيدة: «يعني هذه أعلام القرآن» وأراد أن معنى ﴿تِلۡكَ﴾: هذه. قوله: «ومثلُه» أي: مثل ما مرَّ من صرف اسم الإشارة عن الغائب إلى الحاضر، قولُه تعالى: «﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم﴾» قال البيضاوي: عدل عن الخطاب إلى الغيبة للمبالغة كأنّه تذكرة لغيرهم ليتعجب من حالهم وينكر عليهم. قوله: «﴿دَعۡوَىٰهُمۡ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ قال أبو عبيدة: «دعاؤهم» في الجنة. قوله: «﴿أُحِيطَ بِهِمۡ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ أُحِيطَ بِهِمۡ﴾ قال أبو عبيدة في تفسيره: «دنوا من الهلكة» أي: قربوا من الهلاك. زاد غيره: وسُدَّت عليهم مسالكُ الخلاص كمن أحاط به العدو، وقوله: «﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾» أي: من جميع جوانبه. قوله: «فَاتَّبَعَهُمْ» بتشديد الفوقية من الافتعال «وأَتْبَعَهُمْ» بفتح الهمزة وسكون الفوقية من الإفعال، هذا كما ضبطه القسطلاني، وضبط في «الخير الجاري» الأولَ من الإفعال والثاني من الافتعال. قوله: «واحد» أي: في المعنى والوصل والقطع والتخفيف والتشديد، وبه قرأ الحسن، يريد قوله تعالى: ﴿فَأَتۡبَعَهُمۡ فِرۡعَوۡنُ وَجُنُودُهُۥ﴾[يونس: ٩٠] أي: لحقهم. قوله: «﴿عَدۡوًا﴾» يريد قوله تعالى: ﴿فَأَتۡبَعَهُمۡ فِرۡعَوۡنُ وَجُنُودُهُۥ بَغۡيٗا وَعَدۡوًاۖ﴾ أي: لأجل البغي والعدوان، ملتقط من «قس» (١٠/ ٣٢٦)، «بيض» (١/ ٤٣٢)، «خ» (٢/ ٤٠١). (١١) أراد به: ﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡحَكِيمِ﴾. (١٢) أراد أن معنى تلك

---

(١) في الأصل: «ورواية الأحزاب».

(٢) في الأصل: «ليخبر».

﴿أُحِيطَ بِهِمْ﴾[يونس: ٢٢]: دَنَوْا(١) مِنَ الْهَلَكَةِ(٢). ﴿وَأَحَطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾[البقرة: ٨١]، فَاتَّبَعَهُمْ وَأَتْبَعَهُمْ(٣) وَاحِدٌ(٤). ﴿عَدْوًا﴾[يونس: ٩٠]: مِنَ الْعُدْوَانِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٥): ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ(٦) لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ﴾[يونس: ١١]: قَوْلُ الإِنْسَانِ(٧) لِوَلَدِهِ وَمَالِهِ إِذَا غَضِبَ: اللَّهُمَّ لاَ تُبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَالْعَنْهُ. ﴿لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ(٨)﴾[يونس: ١١]: لأُهْلِكَ مَنْ دُعِيَ عَلَيْهِ وَلأَمَاتَهُ. ﴿أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ(٩)﴾: مِثْلُهَا حُسْنَى، ﴿وَزِيَادَةٌ﴾[يونس: ٢٦]: مَغْفِرَةٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ(١٠): النظر إلى وجهه. ﴿ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾[يونس: ٧٨]: الْمُلْكُ.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ(١١) فَأَتْبَعَهُمْ(١٢) فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ(١٣) بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ(١٤) ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ(١٥)﴾ [يونس: ٩٠]

﴿نُنَجِّيكَ(١٦)﴾[يونس: ٩٢]: نُلْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الأَرْضِ، وَهُوَ(١٧) النَّشَزُ(١٨): الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ.

٤٦٨٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ....

النسخ: «لاَ تُبَارِكْ لَهُ فِيهِ» في نـ: «لاَ تُبَارِكْ فِيهِ». «لأُهْلِكَ مَنْ دُعِيَ» في ذ: «لأَهْلَكَ مَنْ دَعَا». «مَغْفِرَةٌ» في قتـ، ذ: «مَغْفِرَةٌ وَرِضْوَانٌ»، مصحح عليه. «بَابٌ» سقط في نـ. «﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآيَة». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ».

هـذه، «قس» (١٠/ ٣٢٦). (١) قربوا. (٢) بالفتحات. (٣) قال البيضاوي (١/ ٤٤٥): فأدركهم، يقال: تبعته حتى أتبعته، انتهى. قال الطيبي: أي: جئت بعده حتى لحقتُ به. (٤) أي: معناهما واحد، «خ»، هذا أحد القولين ومنهم من مال [إلى أنه بالقطع تلاه وبوصله اقتدى به، انظر: «المجمع» (١/ ٢٥٢)]. (٥) فيما وصله الفريابي، «قس» (١٠/ ٣٢٧). (٦) أي: لو يعجل الله للناس الشر تعجيله للخير حين استعجلوه استعجالاً كاستعجالهم بالخير، فحذف منه ما حذف لدلالة الباقي عليه، «بيض» (١/ ٤٢٩). (٧) خبر مبتدإ محذوف، أي: تفسير الكريمة قول الإنسان، «خ». (٨) قوله: (﴿لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾) أي: لأُميتوا وأُهْلِكوا. وقرأ ابن عامر ويعقوب: «لقضى» على بناء الفاعل وهو الله، «بيضاوي» (١/ ٤٢٩). قوله: «لأهلك من دعي عليه» بضم الهمزة والدال مبنيين للمفعول، ولأبي ذر بفتحهما، «قس» (١٠/ ٣٢٧). قوله: «وَلأماته» عطف تفسيري. وقيل: نزلت فيمن قال: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾ الآية [الأنفال: ٣٢]، «الخير الجاري» (٢/ ٤٠١). (٩) قوله: (﴿أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾، وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وغيره: أي: «مثلها حسنى، ﴿وَزِيَادَةٌ﴾» أي «مغفرة»، ولأبوي الوقت وذر: «ورضوان». «وقال غيره» قيل: هو أبو قتادة: هي «النظر إلى وجهه» تعالى، وقد رواه مسلم والترمذي وغيرهما مرفوعاً، وروي عن الصديق وحذيفة وابن عباس. قوله: «﴿ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾»، قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾: هو «الملك» بضم الميم؛ لأن النبي إذا صُدِّقَ صارت مقاليدُ أمته ومُلْكهم إليه، «قس» (١٠/ ٣٢٨). (١٠) أي: غير مجاهد، «خ». (١١) بحر القلزم حافظين لهم، وكانوا ـ فيما قيل ـ ست مائة ألف وعشرين ألف مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشر سنين لصغره ولا ابن ستين لكبره، «قس» (١٠/ ٣٢٨). (١٢) أدركهم، «قس» (١٠/ ٣٢٨). (١٣) عند شروق الشمس، وكانوا فيما قيل ألف ألف وستمائة ألف، وفيهم مائة ألف حصان أدهم ليس فيها أنثى، «قس» (١٠/ ٣٢٨). (١٤) لحقه. (١٥) وما علم اللعين أن التوبة عند المعاينة غير نافعة، قال تعالى في جوابه: ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾[يونس: ٩١]، «قس» (١٠/ ٣٢٨). (١٦) قوله: (﴿نُنَجِّيكَ﴾) بسكون النون وتخفيف الجيم من أنجى، وهي قراءة يعقوب، وفي بعضها بتشديد الجيم، أي: «نلقيك على نجوة من الأرض» ليراك بنو إسرائيل، وقرئ «نُنَحِّيك» بالحاء المهملة المشددة، أي: نلقيك بناحية مما يلي البحر، قال كعب: رماه إلى الساحل كأنه ثور، ملتقط من «قس» (١٠/ ٣٢٩)، «بيض» (١/ ٤٦٥). (١٧) أي: النجوة. (١٨) بفتح النون والمعجمة آخره

[٤٦٨٠] راجع: ٢٠٠٤، أخرجه: م ١١٣٠، د ٢٤٤٤، س في الكبرى ٢٨٣٤، تحفة: ٥٤٥٠.

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٢]، عَنْ أَبِي بِشْرٍ[٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ يومَ عَاشُورَاءَ، فَقَالُوا[٤]: هَذَا يَوْمٌ ظَهَرَ[٥] فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ، فَصُومُوا».

١١ ـ سُورَةُ هُودٍ[٦]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[٧]

وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ[٨]: الأَوَّاهُ[٩]: الرَّحِيمُ بِالْحَبَشِيَّةِ[١٠].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١١]: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾[هود: ٢٧]: مَا ظَهَرَ لَنَا.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْجُودِيِّ﴾[هود: ٤٤]: جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ[١٢]: ﴿إِنَّكَ لَأَنتَ الْحَلِيمُ[١٣]﴾[هود: ٨٧]: يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَقْلِعِي﴾[هود: ٤٤]: أَمْسِكِي[١٤]. ﴿عَصِيبٌ﴾[هود: ٧٧]: شَدِيدٌ. ﴿لَا جَرَمَ﴾[هود: ٢٢]: بَلَى. ﴿وَفَارَ التَّنُّورُ﴾[هود: ٤٠]: نَبَعَ الْمَاءُ[١٥]. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَجْهُ الأَرْضِ[١٦].

١ ـ بَابٌ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ[١٧] صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾[١٨]

النسخ: «تَصُومُ يومَ عَاشُوراءَ» في نـ: «تَصُومُ عَاشُورَاءَ». «فَقَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «وَقَالَ النَّبِيُّ». «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ. «بِالْحَبَشِيَّةِ» في نـ: «بِالْحَبَشَةِ». «﴿عَصِيبٌ﴾» زاد قبله في ذ: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ». «بَابٌ» سقط للأكثر، «ف» (٨/ ٣٥٠).

زاي، وهو «المكان المرتفع»، «قس» (١٠/ ٣٢٩). (١) محمد بن جعفر البصري. (٢) ابن الحجاج. (٣) جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١٠/ ٣٣٠). (٤) وفي رواية: «فقال لهم: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قالوا: هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه؛ فصامه موسى شكراً فنحن نصومه»، وبه المطابقة، «قس» (١٠/ ٣٣٠)، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٠٠٤) في «كتاب الصوم». (٥) أي: غلب موسى، وفيه الترجمة، «ك» (١٧/ ١٥١). (٦) مكية، مائة وثلاث وعشرون آية، «بيضاوي» (١/ ٤٤٩). (٧) سقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١٠/ ٣٣٠). (٨) ضد الميمنة هو عمرو بن شرحبيل، «قس» (١٠/ ٣٣١). (٩) قوله: (الأوّاه) يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾[التوبة: ١١٤] أي: كثير التأوُّهِ من الذنوب، والتأسفِ على الناس، «بيضاوي» (١/ ٤٦٤). (١٠) بالتحتية المشددة، والذي في اليونينية بإسقاطها، وهذا الذي ذكره المؤلف في ترجمة إبراهيم في «كتاب الأنبياء» [ك: ٦٠، ب: ٨]، «قس» (١٠/ ٣٣١). (١١) قوله: (قال ابن عباس) في قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ أي: ظاهر الرأي من غير تعمق، كذا في «البيضاوي» (١/ ٤٥٤). قوله: «وقال مجاهد» أي: في قوله تعالى: ﴿وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾: «الجودي جبل بالجزيرة» التي بين دجلة وفرات بقرب الموصل، «ك» (١٧/ ١٥٢). قوله: «﴿عَصِيبٌ﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ أي: «شديد» من عصبه: إذا شدّه. قوله: «﴿لَا جَرَمَ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ﴾ أي: «بلى» أي: حقاً أنهم في الآخرة هم الأخسرون. قوله: «﴿وَفَارَ التَّنُّورُ﴾» قال تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ﴾ أي: «نبع الماء» فيه وارتفع كالقدر تفور. والتنور: تنور الخبز، ابتدأ منه النبوع على خرق العادة، وكان في الكوفة في موضع مسجدها أو في الهند أو بعين وردة من أرض الجزيرة، «بيضاوي» (١/ ٤٦٤، ٤٥٦)، «قس» (١٠/ ٣٣٠ ـ ٣٣١). (١٢) البصري. (١٣) يعني يريدون به السفيه. (١٤) يريد قوله تعالى: ﴿يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي﴾. (١٥) وارتفع كالقدر، «قس» (١٠/ ٣٣١). (١٦) أي: التنور وجه الأرض، وقيل: هو أشرف موضع فيها، «قس» (١٠/ ٣٣١)، «بيض» (١/ ٤٥٦). (١٧) أي: يحرِّفون صدورهم ووجوههم عن الحق وقبوله، «قس» (١٠/ ٣٣٢). (١٨) أي: مِنَ الله بسِرّهم فلا يطلع رسوله والمؤمنين

﴿أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾[هود: ٥]

وَقَالَ غَيْرُهُ[١]: ﴿وَحَاقَ﴾[هود: ٨]: نَزَلَ، ﴿يَحِيقُ[٢]﴾[فاطر: ٤٣]: يَنْزِلُ. ﴿يَئُوسٌ﴾[هود: ٩]: فَعُولٌ مِنْ يَئِسْتُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَبْتَئِسْ﴾[هود: ٣٦]: تَحْزَنْ. ﴿يَثْنُونَ[٣] صُدُورَهُمْ﴾[هود: ٥]: شَكٌّ وَامْتِرَاءٌ فِي الْحَقِّ؛ ﴿لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾: مِنَ اللَّهِ إِنِ اسْتَطَاعُوا.

٤٦٨١ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ[٤] قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ[٥]: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ تَثْنَوْنِي[٦] صُدُورُهُمْ﴾[هود: ٥]. قَالَ[٧]: سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: أُنَاسٌ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ[٨] أَنْ يَتَخَلَّوْا[٩] فَيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ[١٠]، فَنَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ.

٤٦٨٢ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[١١]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[١٢]، وَأَخْبَرَنِي[١٣] مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَرَأَ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ تَثْنَوْنِي صُدُورُهُمْ﴾[هود: ٥] قُلْتُ: يَا أَبَا الْعَبَّاسِ[١٤]، مَا تَثْنَوْنِي صُدُورُهُمْ[١٥]؟ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيَسْتَحْيِي[١٦] أَوْ يَتَخَلَّى فَيَسْتَحْيِي فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ تَثْنَوْنِي صُدُورُهُمْ﴾.

٤٦٨٣ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ[١٩] صُدُورَهُمْ

النسخ: «﴿أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾». «وَامْتِرَاءٌ» في نـ: «وَافْتِرَاءٌ». «صَبَّاحٍ» في نـ: «الصَّبَّاحِ». «تَثْنَوْنِي» في نـ: «يَثْنَوْنِي»، وفي نـ: «﴿يَثْنُونَ﴾». «سَأَلْتُهُ» في نـ: «فَسَأَلْتُهُ». «يَسْتَحْيُونَ» في ذ: «يَسْتَخْفُونَ». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «وَأَخْبَرَنِي» في نـ: «أَخْبَرَنِي» بإسقاط الواو. «تَثْنَوْنِي» في ذ: «﴿يَثْنُونَ﴾»، وكذا في الموضع الثاني الآتي. «يَا أَبَا الْعَبَّاسِ» في نـ: «أَبَا الْعَبَّاسِ». «فَيَسْتَحْيِي» كذا في ذ، وفي نـ: «فَيَسْتَحِي» وكذا في الموضع الثاني الآتي. «قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ» مصحح عليه. «قَرَأَ» سقط في نـ. «﴿يَثْنُونَ﴾» في ذ: «تَثْنَوْنِي»، وفي نـ: «يثنوني».

عليه، «بيض» (١/ ٤٥٠). (١) قوله: (وقال غيره) أي: غير عكرمة، قال تعالى: «﴿وَحَاقَ﴾ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾» أي: «نزل». قوله: «يَئُوسٌ» يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَيَئُوسٌ كَفُورٌ﴾ أي: قطوع رجاءَه من فضل الله لقلة صبره وعدم ثقته بالله، كفور أي: مبالغ في كفران ما سلف له من النعمة. قوله: «﴿تَبْتَئِسْ﴾» بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة أي: «تحزن»، يريد قوله تعالى: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾، أقنطه الله من إيمانهم ونهاه أن يغتمَّ بما فعلوه من التكذيب والإيذاء، «بيض» (١/ ٤٥١، ٤٥٦)، «قس» (١٠/ ١٣١). (٢) قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ﴾. (٣) من الثَّنْي وهو الشك في الحق، «ك» (١٧/ ١٥٢). (٤) ابن محمد الأعور، «قس» (١٠/ ٣٣٢). (٥) عبد الملك، «قس» (١٠/ ٣٣٢). (٦) قوله: (تَثْنَوْني) بفتح الفوقية وسكون المثلثة وفتح النون وبعد الواو الساكنة نون أخرى مكسورة ثم تحتية، مضارع اثنونى على وزن افعَوْعَلَ يَفْعَوْعِلُ، كاعشَوْشَبَ يَعْشَوْشِب، من الثَّنْي وهو بناء مبالغة لتكرير العين، و«﴿صدورهم﴾» بالرفع على الفاعلية، «قس» (١٠/ ٣٣٣)، وسيجيء. (٧) محمد بن عباد، «قس» (١٠/ ٣٣٣). (٨) من الحياء، ولأبي ذر: يستخفون، من الاستخفاء، «قس» (١٠/ ٣٣٣). (٩) أي: أن يدخلوا في الخلاء، «قس» (١٠/ ٣٣٣). (١٠) بعوراتهم مكشوفات، فيميلون صدورهم ويغطون رؤوسهم استخفاء، «قس» (١٠/ ٣٣٣). (١١) ابن يوسف، «قس» (١٠/ ٣٣٣). (١٢) عبد الملك. (١٣) قوله: (وأخبرني) بالواو عطفاً على مقدر، أي: أخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد. قوله: «أن ابن عباس قرأ: ﴿أَلَا إنهم تَثْنَوني﴾» بفتح الفوقية والنون الأولى وكسر الثانية وبعدها تحتية، و«﴿صدورُهم﴾» بالرفع، ولأبي ذر «﴿يَثْنُونَ﴾» بضم النون الأولى وفتح الثانية وإسقاط التحتية، و«﴿صُدُورَهُمْ﴾» نصب على المفعولية، «قس» (١٠/ ٣٣٣). (١٤) كنية عبد الله بن عباس. (١٥) بالرفع. (١٦) من كشف عورته، «قسطلاني» (١٠/ ٣٣٣). (١٧) هو عبد الله بن الزبير. (١٨) ابن عيينة. (١٩) قوله: (﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ﴾) بفتح التحتية وضم النون الأولى وفتح الأخرى من

[٤٦٨١] طرفاه: ٤٦٨٢، ٤٦٨٣، تحفة: ٦٤٤٠.

[٤٦٨٢] راجع: ٤٦٨١.

[٤٦٨٣] راجع: ٤٦٨١، تحفة: ٦٣٠٦.

عَلَيَّ حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾[هود: ٥]. وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَغْشُونَ﴾: يُغَطُّونَ[١] رُءُوسَهُمْ. ﴿سِيٓءَ بِهِمْ﴾[هود: ٧٧]: سَاءَ ظَنُّهُ بِقَوْمِهِ. ﴿وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾[هود: ٧٧]: بِأَضْيَافِهِ، ﴿بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾[هود: ٨١]: بِسَوَادٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أُنِيبُ﴾[هود: ٨٨]: أَرْجِعُ[٢].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ[٣]﴾[هود: ٧]

٤٦٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٦]، عَنِ الأَعْرَجِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنْفِقْ[٨] أُنْفِقْ عَلَيْكَ»، وَقَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلأَى[٩] لاَ تَغِيضُهَا[١٠] نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ[١١] اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»[١٢]، وَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ[١٣] مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ[١٤]».

﴿ٱعْتَرَىٰكَ[١٥]﴾[هود: ٥٤]: افْتَعَلْتَ، مِنْ عَرَوْتُهُ، أَيْ: أَصَبْتُهُ، وَمِنْهُ[١٦] يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي. ﴿ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ[١٧]﴾[هود: ٥٦]: أَيْ: فِي مِلْكِهِ[١٨] وَسُلْطَانِهِ. . . . .

النسخ: «﴿حِينَ يَسْتَغْشُونَ﴾» زاد قبله في نـ: «﴿لِيَسْتَخْفُواْ مِنْهُۚ أَلَآ﴾. «وَقَالَ غَيْرُهُ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عبدِ اللَّهِ». «﴿ذَرْعًا﴾» سقط في نـ. «﴿أُنِيبُ﴾» في نـ: «﴿إِلَيْهِ أُنِيبُ﴾». «أَرْجِعُ» في نـ: «أَرْجِعُ إِلَيْهِ». «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ». «سَحَّاءُ» في نـ: «سَحًّا». «أَرَأَيْتُمْ» في نـ: «أَفَرَأَيْتُمْ». «مُنْذُ خَلَقَ» في ذ: «مُذْ خَلَقَ». «﴿ٱعْتَرَىٰكَ﴾ ـ إِلَى ـ سُلْطَانِهِ» ثبت في هـ فقط. «افْتَعَلْتَ» في هـ: «افْتَعَلَكَ».

غير تحتية، و«﴿صُدُورَهُمْ﴾» نصب على المفعولية، ولأبي ذر «تثنَوني» بإثبات التحتية بعد النون وفتح النون الأولى، و«﴿صُدُورُهُمْ﴾» بالنصب، والتأنيث مجازي فجاز تذكيرُ الفعل باعتبار تأويل فاعله بالجمع، وتأنيثُه باعتبار تأويله بالجماعة، «قس» (١٠/ ٣٣٤). (١) قوله: (﴿يَسْتَغْشُونَ﴾ يغطّون) قال ابن حجر: تفسير التغشي بالتغطية متفق عليه، وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج إلى توقيف، وهو منقول عن ابن عباس. وقوله في قصة لوط: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيٓءَ بِهِمْ﴾ [هود: ٧٧] أي: «ساء ظنه بقومه». قوله: «﴿وَضَاقَ بِهِمْ﴾: بأضيافه» فالضمير الأول للقوم، والثاني للأضياف، فاختلف الضميران، والأكثرون على اتحادهما كما مرَّ قريباً. وقوله تعالى للوط: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ أي: بسواده وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس، وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق: أي: بطائفة من الليل، «قس» (١٠/ ٣٣٤). (٢) زاد في نسخة: إليه، «قس» (١٠/ ٣٣٤). (٣) قبل خلق السماوات والأرض، وعن ابن عباس: وكان الماء على متن الريح، «قس» (١٠/ ٣٣٤). (٤) الحكم بن نافع. (٥) ابن أبي حمزة. (٦) عبد الله بن ذكوان. (٧) عبد الرحمن بن هرمز. (٨) أمر من الإنفاق. (٩) كناية عن خزائنه التي لا تنفد بالعطاء، «قس» (١٠/ ٣٣٥). (١٠) بفتح أوله: لا تنقصها. (١١) قوله: (لا تغيضها نفقةٌ، سحّاءُ) أي: دائمة الصب بالعطاء، من سَحَّ [سَحًّا، فهو ساح، وهي] سَحّاء، وهو فعلاء، وصف لـ«مَلأى» وهو فَعْلى، وروي: «يمين الله مَلأى سَحًّا»، بالتنوين مصدر. قوله: «وبيده الميزان» كناية عن العدل بين الخلق. قوله: «يخفض» أي: من يشاء «ويرفع» من يشاء، ويوسّع الرزقَ على من يشاء ويقتره على من يشاء، «قس» (١٠/ ٣٣٥)، «مجمع» (٣/ ٤٥). (١٢) بنصبهما على الظرفية. (١٣) أي: لم ينقص. (١٤) أخرجه في «التوحيد»، «قس» (١٠/ ٣٣٥). (١٥) قوله: (﴿ٱعْتَرَىٰكَ﴾) من باب «افتعلت» وفي بعضها «افتعلك». قال العيني: والصّواب أن يقال: اعترى افتعل، فلا يحتاج لكاف الخطاب في الوزن. قوله: «من عَرَوْتُه» أي: «أصبتُه» قال الجوهري: عروتُ الرجلَ أَعْروه عَرْواً: إذا ألممتَ به وأتيتَه طالباً فهو معروّ، وفلان تعروه الأضياف وتَعْرِيه أي: تغشاه، «قس» (١٠/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦). أي: قال تعالى: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾ أي: ما نقول إلا قولنا: اعتراك، أي: أصابك، من عراه يعروه إذا أصابه، «بيضاوي» (١/ ٤٦٠). (١٦) أي: من هذا الأصل، «قس» (١٠/ ٣٣٦). (١٧) قال تعالى: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذُۢ بِنَاصِيَتِهَآ﴾. (١٨) فهو مالك لها وقادر عليها،

[٤٦٨٤] أطرافه: ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦، أخرجه س في الكبرى ١١٢٣٩، تحفة: ١٣٧٤٠.

﴿عَنِيدٍ[1]﴾[هود: ٥٩] وَعَنُودٌ وَعَانِدٌ وَاحِدٌ، هُوَ تَأْكِيدُ التَّجَبُّرِ[2]. ﴿اسْتَعْمَرَكُمْ[3]﴾[هود: ٦١]: جَعَلَكُمْ عُمَّاراً، أَعْمَرْتُهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمْرَى جَعَلْتُهَا لَهُ. ﴿نَكِرَهُمْ﴾[هود: ٧٠]: وَأَنْكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ[4]. ﴿حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾[هود: ٧٣]: كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حُمِدَ. ﴿سِجِّيلٍ[5]﴾[هود: ٨٢]: الشَّدِيدُ الْكَبِيرُ، سِجِّيلٌ وَسِجِّينٌ، وَاللَّامُ وَالنُّونُ أُخْتَانِ[6]، وَقَالَ تَمِيمُ ابْنُ مُقْبِلٍ[7]:

وَرَجْلَةٍ[8] يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ ضَاحِيَةً ... ضَرْباً تَوَاصَى بِهِ الأَبْطَالُ سِجِّينَا

[٣ ـ بَابٌ]

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾[هود: ٨٤]: إِلَى أَهْلِ مَدْيَنَ؛ لأَنَّ مَدْيَنَ بَلَدٌ[9]، وَمِثْلُهُ: ﴿وَسْئَلِ الْقَرْيَةَ﴾، سَلِ العِيرَ، يَعْنِي أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَالْعِيرِ. ﴿وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا[10]﴾[هود: ٩٢]: يَقُولُ: لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ. ....

النسخ: «هُوَ» في نـ: «وَهُوَ». «التَّجَبُّرِ» زاد بعده في نـ: «﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَدُ﴾[هود: ١٨] واحده شَاهِدٌ، مثل صَاحب وَأَصحاب» هذا ثابت هنا لأبي ذر فقط، والمراد بالأشهاد هنا الملائكة، وسيأتي قريباً، «قس» (١٠/ ٣٣٦). «الشَّدِيدُ الْكَبِيرُ» في نـ: «الشَّدِيدُ الْكَثِيرُ». «﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ﴾ - إِلَى - سُقَّاطُنَا» ثابت في هـ فقط، وسقط في ذ: «﴿أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾». «وَالْعِيرِ» في ذ: «وَأَصْحَاب العِيرِ».

«قس» (١٠/ ٣٣٦). (١) قوله: (﴿عَنِيدٍ﴾) بالياء، في قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوٓا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ «وعنود وعاند» بالألف «واحد» قال أبو عبيدة: «هو تأكيد التجبر» وقال غيره: هو من عَنَدَ عَنْداً وعَنَداً وعُنُوداً: إذا طغى، والمعنى: عصوا من دعاهم إلى الإيمان، وأطاعوا من دعاهم إلى الكفران، «قس» (١٠/ ٣٣٦). (٢) قاله أبو عبيدة كما مر. (٣) قوله: (﴿اسْتَعْمَرَكُمْ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ أي: «جعلكم عماراً» يقال: «أعمرته الدارَ فهي عُمرى» أي: «جعلتها له» ملكاً مدةَ عمره، وهذا تفسير أبي عبيدة، وقيل: معناه: عمّركم فيها واستبقاكم، من العمر، أو أقدركم على عمارتها. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ﴾ قال أبو عبيدة: «﴿نَكِرَهُمْ﴾» أي: الثلاثي المجرد «وأنكرهم» أي: الثلاثي المزيد فيه «واستنكرهم» أي: من باب الاستفعال، كلها «واحد» في المعنى، وهو الإنكار. قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ أي: مجيد على وزن «فعيل، من» صيغة «ماجد» قيل: هو بمعنى العظيم القدر فهو فعيل بمعنى مفعول. قوله: «محمود» لفعل ما يستحق به الحمد، وهو مأخوذ «من حمد» بفتح الحاء، وفي نسخة «حمد» بضمها مبنياً للمفعول. قال تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ قال أبو عبيدة: هو «الشديد الكبير» بالموحدة، من الحجارة الصلبة. واستشكل بأنه لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت عليه «﴿مِّن﴾»، وكان يقال: حجارة سجيلاً؛ لأنه لا يقال: حجارة من شديد. وأجيب باحتمال حذف الموصوف أي: وأرسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير أي: من حجر قوي شديد صلب. قوله: «﴿سِجِّيلٍ﴾» أي: باللام «وسجين» بالنون بمعنى واحد، «واللام والنون أختان» من حيث إنهما من حروف الزوائد، وكل منهما يقلب عن الآخر، «قس» (١٠/ ٣٣٦)، «بيض» (١/ ٤٦١). (٤) في المعنى وهو الإنكار، «قس» (١٠/ ٣٣٦). (٥) والمشهور أن سجيل كلمة معربة عن «سنگ گل». (٦) كل منهما يقلب عن الآخر، «قس» (١٠/ ٣٣٧). (٧) العامري العجلاني، الشاعر المخضرم، «قس» (١٠/ ٣٣٧). (٨) قوله: (ورجلة) بفتح الراء جمع راجل، وروي بكسر الراء على تقدير: ذي رجلة، هو بالجر، أي: ورُبّ رجلة، وقيل بالنصب عطفاً على ما قبلها. قوله: «يضربون البَيْض» بفتح الموحدة جمع بيضة، وهي الخوذة، أي: يضربون مواضع البيض، وهي الرؤوس، وفي نسخة «البيض» بكسر الموحدة جمع أبيض، وهو السيف، أي: يضربون بالبيض، على نزع الخافض. قوله: «ضاحية» بالضاد المعجمة، أي: في وقت الضحوة أو ظاهرة. قوله: «تواصى» على صيغة الماضي أو المضارع بحذف إحدى التائين. قوله «الأبطال» أي: الشجعان. قوله «سِجِّيناً» بكسر السين وتشديد الجيم وبالنون أي: شديداً، «قس» (١٠/ ٣٣٧)، «ك» (١٧/ ١٥٤) «خ» (٢/ ٤٠٢). (٩) وهو بلد بناه مدين بن إبراهيم فسمي باسمه، «بيض» (١/ ٤٦٥). (١٠) قوله: (﴿وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿يَٰقَوْمِ أَرَهْطِيٓ أَعَزُّ عَلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا﴾ «يقول:

وَيُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ الرَّجُلُ حَاجَتَهُ[١]: ظَهَرْتَ بِحَاجَتِي وَجَعَلْتَنِي ظِهْرِيًّا[٢]، وَالظِّهْرِيُّ هَهُنَا: أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وِعَاءً تَسْتَظْهِرُ بِهِ[٣]. ﴿أَرَاذِلُنَا﴾[هود: ٢٧]: سُقَّاطُنَا. ﴿إِجْرَامِي﴾[هود: ٣٥]: هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ أَجْرَمْتُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: جَرَمْتُ. ﴿الْفُلْكَ[٤]﴾[هود: ٣٧]، وَالْفُلْكُ: وَاحِدٌ وَجَمْعٌ، وَهِيَ السَّفِينَةُ[٥] وَالسُّفُنُ[٦]. مُجْرَاهَا[٧]: مَوْقِفُهَا، وَهُوَ مَصْدَرُ أَجْرَيْتُ، وَأَرْسَيْتُ: حَبَسْتُ، وَيُقْرَأُ[٨]: مَرْسَاهَا[٩] مِنْ رَسَتْ هِيَ، وَمَجْرَاهَا مِنْ جَرَتْ هِيَ، وَمُجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا مِنْ فُعِلَ بِهَا، ﴿الرَّاسِيَاتُ﴾[سبأ: ١٣]: الثَّابِتَاتُ.

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ[١٠] هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[هود: ١٨]

وَاحِدُ الأَشْهَادِ: شَاهِدٌ، مِثْلُ: صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ.

٤٦٨٥ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهِشَامٌ[١٢] قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ[١٣]، عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ مُحْرِزٍ[١٤] قَالَ: ....

النسخ: «بِحَاجَتِي» في ذ: «لِحَاجَتِي». «جَعَلْتَنِي» في هـ، ذ: «جَعَلْنِي». «وجمعٌ» سقط في نـ. «مُجْرَاهَا» في نـ: «مَسِيرُهَا ومُرسَاهَا». «مَوْقِفُهَا» في نـ: «مَدْفَعُهَا» مصحح عليه. «وَيُقْرَأُ» في نـ: «وَتُقْرَأُ». «مُجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا» في ذ: «مُجْرَاهَا وَمُرْساها[١٥]». «﴿الرَّاسِيَاتُ﴾: الثَّابِتَاتُ» في ذ: «﴿رَاسِيَاتٌ﴾ ثَابِتَاتٌ». «﴿ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟﴾» وقع بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعدها. «وَاحِدُ الأَشْهَادِ» في ذ: «وَاحِدَةُ الأَشْهَادِ». «حَدَّثَنَا سَعِيدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ أَبِي عَرُوبَةَ».

لم تلتفتوا إليه» أي: جعلتم أمر الله خلف ظهوركم تعظِّمون أمرَ رهطي وتتركون تعظيم الله ولا تخافونه. قال: ﴿وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا﴾» أي: «سُقَّاطنا» بضم السين وشدة القاف، وفي بعض النسخ بتخفيفها، أي: أخساؤنا. قوله: ﴿إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى﴾» «هو مصدر من أجرمت» بالهمزة، «وبعضهم يقول: من جرمتُ» ثلاثي مجرد، والمعنى: إن صح أني افتريته فعلي وبال إجرامي، وحيث لم يصح فأنا بريء من نسبة الافتراء إليّ. قوله: «﴿ٱلْفُلْكَ﴾ والفَلَك واحد» بضم الفاء وسكون اللام في الأولى وبفتحتين في الثانية، وفي نسخة عكس هذا، ورجحه السفاقسي وقال: الأول واحد، والثاني جمع، مثل أَسَد وأُسْد. وفي أخرى بضم فسكون فيهما، وصوّبه القاضي عياض ـ وعليه شرح الكرماني (١٧/ ١٥٥) ـ والمراد أن الجمع والواحد بلفظ واحد له، «قس» (١٠/ ٣٣٨). قوله: «﴿مُجْرَاهَا﴾» بضم الجيم، يريد قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱرْكَبُوا۟ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا﴾[هود: ٤١] أي: «مدفعها» بفتح الميم، وفي بعض النسخ: «موقفها» بالواو والقاف والفاء، وعزي لرواية القابسي، قال ابنُ حجر: وهو تصحيف لم أر في شيء من النسخ وهو فاسد المعنى، هذا ما نقله القسطلاني (١٠/ ٣٣٨ـ ٣٣٩). وفي عدة من النسخ الصحيحة الموجودة حين الطبع: «﴿مُجْرَاهَا﴾: مسيرها، ﴿وَمُرْسَىٰهَآ﴾: موقفها» وعليه شرح الكرماني (١٧/ ١٥٥) حيث قال:

قوله: «مُجراها» بضم الميم: مسيرها، «﴿وَمُرْسَىٰهَآ﴾» موقفها ومحبسها، مصدران بمعنى الإجراء والإرساء، انتهى. قوله: «تُقْرأ: ﴿مَجْر۪ىٰهَا وَمَرْسَاهَا﴾» بفتح الميم من الجري والرسو، ويقرأ أيضاً: ﴿مُجْرِيها ومرسيها﴾ بضم الميم بلفظ الفاعل، وهو المراد بقوله: «مِن: فَعَلَ بها» بصيغة المعروف، وبلفظ المفعول أي: مُجراها فُعِلَ بلفظ المجهول، كذا في «الكرماني» (١٧/ ١٥٥). قوله: «الراسيات» ولأبي ذر: «﴿رَّاسِيَٰتٍ﴾» أي: «ثابتات» يريد قوله تعالى في «سورة سبأ»: ﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ﴾ ذكره استطراداً لذكر مرساها، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٣٩). (١) أي: حاجة زيد مثلاً، «قس» (١٠/ ٣٣٨). (٢) أي: خلف ظهرك، «قس» (١٠/ ٣٣٨). (٣) عند الحاجة إن احتجت لكن هذا لا يصح أن يفسر به ما في القرآن فحذفه ههنا كما لأبي ذر أوجه، «قس» (١٠/ ٣٣٨). (٤) قال تعالى: ﴿وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾. (٥) في الواحد. (٦) في الجمع. (٧) بضم الميم، «قس» (١٠/ ٣٣٨). (٨) بالتحتية، ولأبي ذر بالفوقية. (٩) بفتح الميم. (١٠) من الملائكة والنبيين أو من جوارحهم، «بيض» (١/ ٤٥٣). (١١) ابن مسرهد، «قس» (١٠/ ٣٣٩). (١٢) هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (١٣) ابن دعامة. (١٤) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء آخره زاي، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (١٥) أي: قائلين ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾ وقت إجرائها وإرسائها، «بيضاوي» (١/ ٤٥٧).

[٤٦٨٥] راجع: ٢٤٤١.

بَيْنَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ[١] فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ـ أَوْ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ ـ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّجْوَى[٢]؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُدْنَى[٣] الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ ـ وَقَالَ هِشَامٌ[٤]: يَدْنُو الْمُؤْمِنُ ـ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ[٥]، فَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ: تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ يَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفُ، يَقُولُ: أَعْرِفُ «مَرَّتَيْنِ»، فَيَقُولُ[٦]: سَتَرْتُهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ تُطْوَى[٧] صَحِيفَةُ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الآخَرُونَ[٨] ـ أَوِ الْكُفَّارُ ـ فَيُنَادَى عَلَى رُءُوسِ الأَشْهَادِ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ﴾» [هود: ١٨]. وَقَالَ شَيْبَانُ[٩] عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا[١٠] صَفْوَانُ.

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَٰلِكَ[١١] أَخۡذُ رَبِّكَ[١٢] إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]

﴿ٱلرِّفۡدُ ٱلۡمَرۡفُودُ[١٣]﴾ [هود: ٩٩]: الْعَوْنُ الْمُعِينُ، رَفَدْتُهُ: أَعَنْتُهُ. ﴿تَرۡكَنُوٓاْ[١٤]﴾ [هود: ١١٣]: تَمِيلُوا. ﴿فَلَوۡلَا[١٥] كَانَ[١٦]﴾ [هود: ١١٦]: فَهَلَّا[١٧] كَانَ. ﴿أُتۡرِفُواْ[١٨]﴾ [هود: ١١٦]: أُهْلِكُوا[١٩]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ[٢٠]﴾ [هود: ١٠٦]: صَوْتٌ شَدِيدٌ وَصَوْتٌ ضَعِيفٌ[٢١].

٤٦٨٦ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ[٢٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[٢٣] قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ[٢٤]، عَنْ أَبِي مُوسَى[٢٥] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي[٢٦] لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ[٢٧]» . . . .

النسخ: «فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ» في ذ: «قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ». «يَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفُ» سقط في نـ. «يَقُولُ: أَعْرِفُ» في نـ: «يَقُولُ: يَا رَبِّ أَعْرِفُ». «ثُمَّ تُطْوَى صَحِيفَةُ» في ه، ذ: «ثُمَّ يُعْطَى صَحِيفَةَ» بلفظ المجهول أي: يُعطَى هو صحيفة حسناته، «قسطلاني» (١٠/ ٣٤٠). «﴿كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾». «﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ﴾» زاد قبله في نـ: «﴿أَوۡ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكۡنٖ شَدِيدٖ﴾» [هود: ٨٠].

---

(١) لم يسم. (٢) أي: التي تكون في القيامة بين الله تعالى وبين المؤمنين، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (٣) مبنيًّا للمفعول أي: يقرب منه، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (٤) الدستوائي. (٥) بنون مفتوحة أي: جانبه، والدنو والكنف مجازان، والمراد السَّتر والرحمة، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (٦) الله. (٧) على بناء المفعول من الطيّ، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (٨) قوله: (وأما الآخرون) بالمد وفتح الخاء المعجمة. قوله: «أو الكفار» بالشك من الراوي، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٤٠). قال الكرماني (١٧/ ١٥٦): الآخرون بالمد وفتح الخاء وكسرها، وفي بعضها بالقصر والكسر أي: المدبرون المتأخرون عن الخير، انتهى. وسبق في «المظالم» (برقم: ٢٤٤١): «وأما الكافرون والمنافقون». (٩) هو ابن عبد الرحمن النحوي، مما وصله ابن مردويه، «قس» (١٠/ ٣٤٠). (١٠) فيه صراحة التحديث. (١١) خبر مقدم. (١٢) مبتدأ. (١٣) قوله: (﴿ٱلرِّفۡدُ ٱلۡمَرۡفُودُ﴾) في قوله تعالى: ﴿بِئۡسَ ٱلرِّفۡدُ ٱلۡمَرۡفُودُ﴾ أي: «العون المعين» بضم الميم وكسر العين، فسر المرفود بالمعين، قال في «المصابيح»: وفيه نظر. وقال البرماوي: الوجه: العون المعان. قال الكرماني (١٧/ ١٥٦): وفي النسخ التي عندنا: أي: العون المعين بضم الميم، فإما أن يقال: الفاعل بمعنى المفعول، وإما أن يكون من باب ذي كذا أي: عون ذو إعانة، وإن صح بفتحها فهو ظاهر، [وانظر: «قس» (١٠/ ٣٤١)]. (١٤) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ أي: لا تميلوا إليهم أدنى ميل؛ فإن الركون هو الميل اليسير، «قس» (١٠/ ٣٤١)، «بيض» (١/ ٤٧٢). (١٥) بمعنى لولا تحضيضية، «ك» (١٧/ ١٥٦). (١٦) قال تعالى: ﴿فَلَوۡلَا كَانَ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مِن قَبۡلِكُمۡ أُوْلُواْ بَقِيَّةٖ﴾. (١٧) وهي في حرف ابن مسعود، رواه عبد الرزاق، «قس» (١٠/ ٣٤١). (١٨) أي: ﴿وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَآ أُتۡرِفُواْ فِيهِ﴾. (١٩) تفسير باللازم أي: كان الترف سبباً لإهلاكهم، «قس» (١٠/ ٣٤١). (٢٠) يريد قوله تعالى: ﴿لَهُمۡ فِيهَا زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ﴾. (٢١) على اللف والنشر المرتب، قال البيضاوي: الزفير: إخراج النفس، والشهيق: ردّه، «بيض» (١/ ٤٧٠). (٢٢) المروزي. (٢٣) محمد بن خازم الضرير، «قس» (١٠/ ٣٤١). (٢٤) اسمه عامر. (٢٥) الأشعري. (٢٦) أي: يمهل، «قس» (١٠/ ٣٤١). (٢٧) قوله: (لم يُفلِته) بضم

[٤٦٨٦] أخرجه: م ٢٥٨٣، ت ٣١١٠، س في الكبرى ١١٢٤٥، ق ٤٠١٨، تحفة: ٩٠٣٧.

قَالَ(١): ثُمَّ قَرَأَ(٢): ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ(٣) وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[هود: ١٠٢].

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ(٤) طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ(٥) وَزُلَفًا(٦) مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ(٧) ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ(٨)﴾[هود: ١١٤]

﴿وَزُلَفًا(٩)﴾: سَاعَاتٍ بَعْدَ سَاعَاتٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْمُزْدَلِفَةُ(١٠)، الزُّلَفُ: مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ، وَأَمَّا ﴿زُلْفَىٰ(١١)﴾: فَمَصْدَرٌ مِنَ الْقُرْبَى، ازْدَلَفُوا: اجْتَمَعُوا، ﴿وَأَزْلَفْنَا(١٢)﴾[الشعراء: ٦٤]: جَمَعْنَا.

٤٦٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ـ هُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ ـ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(١٤)، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَجُلاً(١٥) أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ(١٦) قُبْلَةً، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَأُنْزِلَتْ(١٧) عَلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا(١٨) مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ(١٩)﴾. قَالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ(٢٠) هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١٢ ـ سُورَةُ يُوسُفَ(٢١)

وَقَالَ فُضَيْلٌ(٢٢) ....

النسخ: «﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾» في نـ: «﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾». «﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾» وقع بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعدها. «سُمِّيَتِ الْمُزْدَلِفَةُ» في نـ: «سُمِّيَتْ مُزْدَلِفَةُ». «مِنَ الْقُرْبَى» في نـ: «مِثل القُربَى». «﴿وَأَزْلَفْنَا﴾ جَمَعْنَا» في نـ: «﴿ازْدَلَفْنَا﴾ اجتمعنا». «يَزِيدُ هُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ» في نـ: «يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ». «﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾» في نـ: «﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾». «أَلِيَ هَذِهِ؟» في نـ: «أَلِيَ هَذِهِ الآية؟». «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، سُورَةُ يُوسُفَ» في ذ: «سُورَةُ يُوسُفَ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

أوله، أي: لم يخلصه أبداً لكثرة ظلمه بالشرك، فإن كان مؤمناً لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنايته، «قس» (١٠/ ٣٤٢)، «ك» (١٧/ ١٥٧).
(١) أبو موسى. (٢) صلى الله عليه وسلم، «قس» (١٠/ ٣٤٢).
(٣) أي: أهلها، «بيضاوي» (١/ ٤٦٩). (٤) المفروضة. (٥) ظرف لـ«﴿أَقِمِ﴾»، «قس» (١٠/ ٣٤٢). (٦) قوله: (﴿وَزُلَفًا﴾) بالنصب عطفاً على «﴿طَرَفَىِ﴾» فينتصب على الظرف؛ إذ المراد به ساعاتُ الليلة القريبة، أو على المفعولية عطفاً على «﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾».
واختلف في طرفي النهار وزلف الليل فقيل: الطرف الأول: الصبح، والثاني: الظهر والعصر، والزلف: المغرب والعشاء. وقيل: الطرف الأول: الصبح، والثاني: العصر، والزلف: المغرب والعشاء، وليست الظهر في هذه الآية على هذا القول بل في غيرها، وقيل: الطرفان: الصبح والمغرب. وقيل غير ذلك، وأحسنها الأول، «قس» (١٠/ ٣٤٢).
(٧) أي: تكفرها، «قس» (١٠/ ٣٤٢). (٨) أي: عظة للمتعظين، «بيض» (١/ ٤٧٣). (٩) بفتح اللام، واحدتها زلفة، أي: ساعة ومنزلة، «قس» (١٠/ ٣٤٣). (١٠) قوله: (ومنه سميت المزدلفة) لمجيء الناس إليها في ساعات من الليل، وقيل: لازدلاف الناس إليها، أي: لاقترابهم إلى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها، وقيل: لاجتماع الناس بها، «ك» (١٧/ ١٥٧). (١١) قال تعالى: ﴿وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَـَٔابٍ﴾[ص: ٢٥]، «قس» (١٠/ ٣٤٣). (١٢) قال تعالى: ﴿وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ ٱلْـَٔاخَرِينَ﴾. (١٣) ابن مسرهد، «قس» (١٠/ ٣٤٣). (١٤) عبد الرحمن النهدي. (١٥) هو أبو اليسر، بالتحتانية والمهملة المفتوحتين، الأنصاري، وقيل: نبهان التمَّار، وقيل: عمرو بن غزية، «قس» (١٠/ ٣٤٣)، «ك» (١٧/ ١٥٨). (١٦) من الأنصار كما عند ابن مردويه، «قس» (١٠/ ٣٤٣). (١٧) الفاء عاطفة على مقدر أي: فذكر له فسكت ﷺ وصلى الرجل مع النبي ﷺ ـ كما مرّ في حديث أنس ـ فأنزل الله، «قس» (١٠/ ٣٤٣). (١٨) قرئ بضمتين وضمة وسكون، «بيض» (١/ ٤٧٢). (١٩) أي: عظة لمن يتعظ، «قس» (١٠/ ٣٤٢). (٢٠) بفتح الهمزة للاستفهام، أي: أهذه الآية مختصة بي لأن صلاتي مذهبة لمعصيتي أو عامة لكلِّ الأمة؟، «قس» (١٠/ ٣٤٣)، «ك» (١٧/ ١٥٨). ومرَّ الحديث (برقم: ٥٢٦). (٢١) مكية، وهي مائة وإحدى عشر آية. (٢٢) مصغراً، ابن عياض، مات

[٤٦٨٧] راجع: ٥٢٦.

عَنْ حُصَيْنٍ(١)، عَنْ مُجَاهِدٍ(٢): مُتْكاً(٣): الأُتْرُنْجُ، وَقَالَ فُضَيْلٌ: الأُتْرُنْجُ بِالْحَبَشِيَّةِ مُتْكاً. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مُتْكاً(٤): كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ بِالسِّكِّينِ. وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿لَذُو عِلْمٍ(٥)﴾ [يوسف: ٦٨]: عَامِلٌ بِمَا عَلِمَ. وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿صُوَاعَ﴾ [يوسف: ٧٢]: مَكُّوكُ الْفَارِسِيِّ الَّذِي يَلْتَقِي طَرَفَاهُ، كَانَتْ تَشْرَبُ بِهِ الأَعَاجِمُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(٦): ﴿تُفَنِّدُونِ﴾ [يوسف: ٩٤]: تُجَهِّلُونِ.

النسخ: «الأُتْرُنْجُ» كذا في ذ، وفي غيره: «الأُتْرُجُّ». «وَقَالَ فُضَيْلٌ» في نـ: «قَالَ فُضَيْلٌ». «الأُتْرُنْجُ» في نـ: «الأُتْرُجُّ». «كُلُّ شَيْءٍ» في ذ: «قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ». «﴿لَذُو عِلْمٍ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ﴾». «وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ» في ذ: «وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ». «﴿صُوَاعَ﴾» في ذ: «﴿صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ﴾». «تَشْرَبُ بِهِ الأَعَاجِمُ» في نـ: «تَشْرَبُ الأَعَاجِمُ مِنهُ».

سنة سبع وثمانين ومائة، مما وصله ابن المنذر ومسدد في «مسنده»، «قس» (١٠/ ٣٤٤). (١) بضم المهملة، ابن عبد الرحمن السلمي، «قس» (١٠/ ٣٤٤). (٢) هو ابن جبر. (٣) قوله: (متكاً) بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز، وهي قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والجحدري. قوله: «الأترج» بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم، ولأبي ذر «الأترنج» بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم، لغتان، كما في «القسطلاني» (١٠/ ٣٤٥). قال الكرماني (١٧/ ١٥٨): المتك بضم الميم وسكون الفوقية، باللغة الحبشية: الأترنج، وقد يُدْغَمُ النون في الجيم فيقال: الأترجّ، انتهى. قال السيوطي (٧/ ٢٨٨٩): هي قراءة، أما القراءة المشهورة فهي ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها، انتهى. قال البغوي (٢/ ٤٢٣) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا﴾ [يوسف: ٣١]: أي: ما يُتَّكَأُ عليه، وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد: متكأً: أي: طعاماً سماه متكأً لأن أهل الطعام إذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمي الطعام متكأً على الاستعارة، يقال: اتكأنا عند فلان: أي: طَعِمْنا، ويقرأ في الشواذ: مُتْكاً بسكون التاء، واختلفوا في معناه: قال ابن عباس: هو الأترج، ويروى عن مجاهد مثله، وقيل: هو الأترج بالحبشية، وقال الضحاك: هو الزُماوَرْد ـ الزُّماورد بالضم: طعام من البيض واللحم، معرَّب، والعامة تقول بَزْماوَرْدُ، «ق» (ص: ٣٠٧) ـ وقال عكرمة: كل شيء يقطع بالسكين، وقال أبو زيد: كل ما يُجزّ بالسكين فهو عند العرب متك. والمتك والبتك: القطع، بالميم والباء، فزيَّنَتِ المرأة المأدبةَ بألوان الفواكه والأطعمة ووضعت الوسائد ودعت النسوة، انتهى. (٤) قوله: (متكاً) بسكون التاء من غير همز كالسابق، وهو «كل شيء قطع بالسكين» كالأترج وغيره من الفواكه، مِنْ متك الشيءَ: إذا قطعه، فهذا أعم من الأول، «قس» (١٠/ ٣٤٥)، «ك» (١٧/ ١٥٨). (٥) قوله: (﴿لَذُو عِلْمٍ﴾) زاد أبو ذر «﴿لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ﴾» أي: «عامل[1] بما علم»، وصله ابن أبي حاتم، يريد قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ﴾، والضمير في ﴿وَإِنَّهُۥ﴾ ليعقوب، «قس» (١٠/ ٣٤٥). قوله: «وقال ابن جبير» ولأبي ذر: «سعيد بن جبير». «﴿صُوَاعَ﴾» ولأبي ذر «﴿صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ﴾» هو «مَكُّوك الفارسي» بفتح الميم وتشديد الكاف مضمومة: مكيال معروف لأهل العراق، وهو «الذي يلتقي طرفاه كانت تشرب [به] الأعاجم» وكان من فضة، وزاد ابن إسحاق: مرصَّعاً بالجواهر كان يسقى به الملك ثم جعل صاعاً يكال به، كذا في «قس» (١٠/ ٣٤٥). قال في «القاموس» (ص: ٨٧٨): والمكُّوك كتَنُّور: طاس يُشْرَبُ به، ومكيال يسع صاعاً ونصفاً، أو نصف رطل إلى ثمان أواقي أو نصفَ الوَيْبَة، أو ثلاثَ كيلَجات، انتهى. قال في «المجمع» [انظر: (٣/ ٣٧٠)]: ويختلف مقداره باختلاف الاصطلاح في البلاد، والصواع هو صاع ـ هو الجامُ، الجام إناء من فضة، «ق» (ص: ٦٨٢، ١٠٠٦) ـ أي: إناء كان يشرب فيه الملك، انتهى. (٦) قوله: (وقال ابن عباس) أي: في قوله تعالى: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾ أي: «تجهِّلون»، وقال الضحاك: تهرِّمون، فتقولون: شيخ كبير قد ذهب عقله. وعند ابن مردويه عن ابن عباس في قوله: ﴿لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ﴾ أي: لولا تسفِّهون. قال: فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة أيام. قوله: «قال غيره» أي: غير ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَأَلْقُوهُ فِي غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ﴾ [يوسف: ١٠]. قوله: «كل شيء» مبتدأ، وقوله: «غَيَّب عنك» صفة لشيء في محل جر، وقوله: «شيئاً» مفعول «غيب»، وقوله: «فهو غيابة» خبر المبتدإ، والمبتدأ إذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء في خبره. «والجب» بالجيم «الركية التي لم تُطْوَ» قاله أبو عبيدة. والغيابة قال الهروي: شبه طاق في البئر فويق الماء لغيب ما فيه من العيون. وقال الكلبي: يكون في قعر الجب

(١) وفي الأصل: «عالم».

وَقَالَ غَيْرُهُ: غَيَابَةٌ[١]: كُلُّ شَيْءٍ غَيَّبَ عَنْكَ[٢] شَيْئاً فَهُوَ غَيَابَةٌ. وَالْجُبُّ: الرَّكِيَّةُ الَّتِي لَمْ تُطْوَ. ﴿بِمُؤْمِنٍ[٣] لَّنَا﴾[يوسف: ١٧]: بِمُصَدِّقٍ لَنَا[٤]. ﴿أَشُدَّهُۥ﴾[يوسف: ٢٢]: قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ فِي النُّقْصَانِ، يُقَالُ: بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغُوا أَشُدَّهُمْ[٥]، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاحِدُهَا شَدٌّ. وَالْمُتَّكَأُ[٦]: مَا اتَّكَأْتَ عَلَيْهِ لِشَرَابٍ أَوْ لِحَدِيثٍ أَوْ لِطَعَامٍ. وَأَبْطَلَ[٧] الَّذِي قَالَ: الأُتْرُنْجُ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الأُتْرُنْجُ، فَلَمَّا احْتُجَّ[٨] عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ الْمُتَّكَأُ. . . . .

النسخ: «الأُتْرُنْجُ» كذا في ذ، وفي غيره: «الأُتْرُجُّ» وكذا في الموضع الآتي. «فَلَمَّا احْتُجَّ» في سـ، حـ، ذ: «فِيمَا احْتُجَّ». «بِأَنَّهُ الْمُتَّكَأُ» في ذ: «بِأَنَّ الْمُتَّكَأَ».

لأن أسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه. قوله: «﴿أَشُدَّهُۥ﴾» أي: «قبل أن يأخذ في النقصان» وهو ما بين الثلاثين والأربعين، وقيل: سن الشباب، ومبدؤه قبل بلوغ الحلم. «يقال: بلغ أشدَّه وبلغوا أشدهم» أي: فيكون أَشُدّ في المفرد والجمع بلفظ واحد. «وقال بعضهم: واحدها» أي: واحد الأَشُدِّ: «شَدّ» بفتح الشين من غير همز، وهو قول سيبويه والكسائي، كذا في «قس» (١٠/ ٣٤٥).

(١) بالرفع وفي نسخة بالجر، «قس» (١٠/ ٣٤٦). (٢) على الحكاية. (٣) قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾. (٤) أي: لسوء ظنك بنا، «قس» (١٠/ ٣٤٦). (٥) أي: يضاف إلى المفرد والجمع بلفظ الواحد، قال الكرماني (١٧/ ١٥٨): الأشد يطلق على حال بعد حصول القوة وقبل الضعف. (٦) قوله: (والمتكأ) بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة، اسم مفعول على قراءة الجمهور. قوله: «ما اتكأتَ عليه لشراب أو لحديث أو لطعام» أي: لأجل شراب. . . إلخ، كذا في «قس» (١٠/ ٣٤٦). قال الكرماني (١٧/ ١٥٨، ١٥٩) وغيره: اعلم أن البخاري يريد أن يبين أن المتكأ في قوله تعالى: ﴿وَأَعۡتَدَتۡ لَهُنَّ مُتَّكَـٔٗا﴾[يوسف: ٣١] اسم مفعول من الاتكاء، وليس هو بِمُتْكاً بمعنى الأترج ولا بمعنى طرف البظر أي: الفرج، فجاء فيها بعبارات منحرفة. (٧) قوله: (وأبطل) أي: من قال: إن المتك بمعنى الأترج فقد قال باطلاً؛ إذ ليس في كلامهم ذلك، «ك» (١٧/ ١٥٩). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٣): وفي «العيني» (١٣/ ٦٤، ٦٥): روي عن ابن عباس أنه كان يقرأ مُتْكاً مخففة ويقول: هو الأترج، وقال بعضهم: إن البخاري تبع أبا عبيدة فلحقه آفة التقليد. وقال صاحب «التوضيح»: هذه الدعوى أعني «ليس في كلام العرب» من الأعاجيب، وقد قال في «المحكم»: المتكأ الأترج، كذا في «العيني» وفي «القاموس» (ص: ١٧٩، ٨٧٧) في فصل التاء من باب الجيم: الأترجّ والأترجّة والتُّرُنْجَة والتُّرُنج: معروف. وقال في باب الكاف: المتك الأترج، انتهى مختصراً. (٨) قوله: (فلما احْتُجَّ عليهم بأنه المتكأ من نمارق)

أي: لما أورد الحجة عليهم أي: على القائلين بأنه الأترنج، وثبت أن المتكأ عبارة عن النمرقة والمخدة ونحوهما لا عن الأترنج «فرَّوا إلى شرٍّ منه» وأبعد من ذلك «فقالوا» - ولأبي ذر «وقالوا» -: «إنما هو المتْك ساكنة التاء، وإنما المتك طرف البظر» يعني قالوا: المراد منه المتك الذي بمعنى طرف البظر - بالموحدة والمعجمة - بمعنى الفرج، «ومن ذلك قيل لها» أي: للمرأة: «الْمَتْكاء» مؤنث الأمتك أفعل الصفة، وللرجل «ابن المتكاء» وفي بعضها «متكى» مؤنث الأمتك أفعل التفضيل. قوله: «فإن كان ثَمَّ» بفتح المثلثة وشدة الميم أي: في ذلك المجلس. قوله: «فإنه بعد المتكإ» على لفظ الظرف بمعنى ضد قبل وهذا ظاهر، وفي أكثر النسخ «فإنه يعد» بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الدال على صيغة المضارع، أي: يهيأ ويرتَّب للمتكإ، لكن ينبغي أن يراد من النسخة الآخرة ما يراد من الأولى لما في الثانية خفاء، والمعنى: يكون مع المتكإ الأترج، وفي بعضها «مع المتكإ»، هذا ملتقط من «الكرماني» (١٧/ ١٥٩) و«الخير الجاري» (٢/ ٤٠٣). قال القسطلاني (١٠/ ٣٤٧): وقيل: المتكأ طعام يُجَزُّ جَزًّا، وقال ابن عباس وسعيد ابن جبير والحسن وقتادة ومجاهد: متكأ: طعاماً، لأن أهل الطعام إذا جلسوا يتكئون على الوسائد، فسمي الطعام متكأً على الاستعارة، وقيل: المتكأ: طعام يحتاج إلى أن يقطع بالسكين لأنه متى كان كذلك احتاج الإنسان إلى أن يتكأ عليه عند القطع، وقد علم مما مرَّ أن المتك المخفف يكون بمعنى الأترج وطرف البظر، وأن المشدد ما يتكأ عليه من وسادة، وحينئذ فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى. وكان الأولى سياق قوله: «والمتكأ: ما اتكأتَ عليه» عقب «متكأً: كل شيء قطع بالسكين»، ويشبه أن يكون من ناسخ غير مرتب، انتهى. قوله: «﴿شَغَفَهَا﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿قَدۡ شَغَفَهَا حُبًّاۖ﴾. «يقال: بلغ إلى شغافها» أي: وصل الحب إلى «غلاف قلبها»، «وأما شَعَفها» بالعين المهملة وهي قراءة الحسن وابن محيصن «فَمِنَ المشعوف» وهو الذي أحرق قلبه الحبُ، «قس» (١٠/ ٣٤٧)، «ك» (١٧/ ١٥٩ - ١٦٠)،

مِنْ نَمَارِقَ(١)، فَرُّوا إِلَى شَرٍّ مِنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّمَا هُوَ الْمُتْكُ(٢)، سَاكِنَةَ التَّاءِ، وَإِنَّمَا الْمُتْكُ طَرَفُ الْبَظْرِ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لَهَا: مَتْكَاءُ(٣) وَابْنُ الْمَتْكَاءِ(٤)، فَإِنْ كَانَ ثَمَّ أُتْرُنْجٌ فَإِنَّهُ بَعْدَ الْمُتَّكَإِ(٥).

﴿شَغَفَهَا(٦)﴾[يوسف: ٣٠] يُقَالُ: إِلَى شِغَافِهَا(٧)، وَهُوَ غِلَافُ قَلْبِهَا، أَمَّا شَعَفَهَا(٨) فَمِنَ الْمَشْعُوفِ(٩). ﴿أَصْبُ﴾[يوسف: ٣٣]: أَمِلْ. ﴿أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ(١٠)﴾[يوسف: ٤٤]: مَا لَا تَأْوِيلَ لَهُ، وَالضِّغْثُ: مِلْءُ الْيَدِ مِنْ حَشِيشٍ وَمَا أَشْبَهَهُ(١١)، وَمِنْهُ: ﴿خُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا﴾[ص: ٤٤]، لَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍ(١٢)(١٣)﴾، وَاحِدُهَا ضِغْثٌ. ﴿وَنَمِيرُ(١٤)﴾[يوسف: ٦٥]: مِنَ الْمِيرَةِ(١٥). ﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾[يوسف: ٦٥]: مَا يَحْمِلُ بَعِيرٌ. ﴿ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ﴾[يوسف: ٦٩]: ضَمَّ إِلَيْهِ، ﴿ٱلسِّقَايَةَ﴾[يوسف: ٧٠]: مِكْيَالٌ. ﴿تَفْتَؤُاْ(١٦)﴾[يوسف: ٨٥]: لَا تَزَالُ...

النسخ: «فَقَالُوا» في ذ: «وَقَالُوا». «ثَمَّ أُتْرُنْجٌ» في نـ: «ثَمَّ أُتْرُجٌّ». «بَعْدَ الْمُتَّكَإِ» في نـ: «مَعَ الْمُتَّكَإِ»، وفي نـ: «يُعَدُّ الْمُتَّكَأُ». «يُقَالُ: إِلَى شِغَافِهَا» في ذ: «يُقَالُ: بَلَغَ شِغَافَهَا». «﴿أَصْبُ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿إِلَيْهِنَّ﴾». «أَمِلْ» زاد في ذ: «صَبَا: مَالَ». «﴿أَحْلَٰمٍ﴾» سقط لأبي ذر. «﴿خُذْ بِيَدِكَ﴾» في نـ: «﴿وَخُذْ بِيَدِكَ﴾». «ضَمَّ إِلَيْهِ» في نـ: «ضَمَّ» بإسقاط «إِلَيه». «﴿ٱلسِّقَايَةَ﴾ مِكْيَالٌ» زاد بعده في هـ، سـ: «﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾(١٧): يَئِسُوا من اليأس، ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾(١٨): معناه الرجاءُ، ﴿خَلَصُواْ نَجِيًّا﴾: اعْتَرَفُوا ـ في نـ: اعتزلوا ـ نَجِيًّا، والجميع ـ في نـ: والجمع ـ أَنْجِيَةٌ، يَتَنَاجَوْنَ، الواحد: نَجِيٌّ، وَالاثنَانِ والجميع نَجِيٌّ وأَنْجِيَةٌ(١٩)». «﴿تَفْتَؤُاْ﴾» في ذ: «تَفْتَأُ».

«خ» (٢/ ٤٠٣). قوله: «﴿أَصْبُ﴾» في قوله تعالى: ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ أي: «أميل» إلى إجابتهن، «قس» (١٠/ ٣٤٧).

(١) يعني وسائد، «قس» (١٠/ ٣٤٦). (٢) المخفف، «قس» (١٠/ ٣٤٦)، هو تغيير اللفظ والمعنى جميعاً حيث قالوا: إنما المتكأ هو المتك على وزن قفل لا المتكأ بمعنى ما اتكأت عليه ولا الأترنج، مولانا رفيع الدين كذا وجدته في حاشيته. (٣) بفتح الميم والتخفيف والمد وهي التي لم تختتن، ويقال للبظراء أيضاً، «قس» (١٠/ ٣٤٧). (٤) أي: البظراء، «ق» (ص: ٨٧٧). (٥) ضد قُبُل، «ك» (١٧/ ١٥٩). (٦) قال تعالى: ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾. (٧) بكسر المعجمة عند المحدثين وفي كتب اللغة بفتحها، «قس» (١٠/ ٣٤٧). (٨) بالعين المهملة، وهي قراءة الحسن، «قس» (١٠/ ٣٤٧). (٩) هو الذي أحرق قلبه الحبُّ. (١٠) قال قتادة: هي الأحلام الكاذبة، «قس» (١٠/ ٣٤٧). (١١) جنساً واحداً أو أجناساً مختلفة، «قس» (١٠/ ٣٤٧). (١٢) قوله: (لا من قوله: أضغاث أحلام) أي: الضغث في قوله تعالى: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا﴾ بمعنى الكف من الحشيش لا بمعنى «ما لا تأويل له»، «ك» (١٧/ ١٦٠). (١٣) الذي هو بمعنى «لا تأويل له»، «قس» (١٠/ ٣٤٨). (١٤) قوله: (﴿وَنَمِيرُ﴾) يريد قوله: ﴿هَٰذِهِۦ بِضَٰعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ أَهْلَنَا﴾ من الميرة بكسر الميم وهي الطعام، أي: نجلب إلى أهلنا الطعام. «﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾» أي: «ما يحمل بعير» بسبب حضور أخينا، لأنه كان يكيل لكل رجل حملَ بعير. قوله: «﴿ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ﴾» أي: «ضَمَّ إليه» أخاه بنيامين إلى الطعام أو إلى المنزل. قوله: «﴿ٱلسِّقَايَةَ﴾» يريد قوله تعالى ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ﴾: «مكيال» أي: إناء كان يوسف يشرب به فجعلوه مكيالاً لئلا يكتالوا بغيره فيظلموا. قوله: «﴿خَلَصُواْ نَجِيًّا﴾» [يوسف: ٨٠] أي: «اعترفوا» وللكشميهني «اعتزلوا نجياً» وهو الصواب، أي: انفردوا وليس معهم أخوهم، أو خلا بعضهم إلى بعض يتشاورون لا يخالطهم غيرهم، و«﴿نَجِيًّا﴾» حال من فاعل ﴿خَلَصُواْ﴾ يستوي فيه المذكر والمؤنث، «قس» (١٠/ ٣٤٨)، والمثنى والجمع، «ك» (١٧/ ١٦٠ ـ ١٦١). (١٥) بالكسر: جلب الطعام، «ق» (ص: ٤٤٥). (١٦) قوله: (﴿تَفْتَؤُاْ﴾) بالواو وبالألف [صورة الهمزة]، وهو جواب القسم على حذف لا، وهي ناقصة بمعنى «لا تزال»، يريد قوله تعالى: ﴿تَٱللَّهِ تَفْتَؤُاْ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا﴾. قوله: «﴿حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا﴾» أي: «محرضاً» بضم الميم وفتح الراء «يذيبك الهم»، والمعنى: لا تزال تذكر يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى تموت من الهم. والحرض في الأصل مصدر، ولذلك لا يثنى ولا يجمع. وقوله تعالى: ﴿ٱذْهَبُواْ فَتَحَسَّسُواْ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ أي: «تَخَبَّرُوا» خبراً من أخبار يوسف وأخيه، والتحسُّسُ طلب الشيء بالحاسة، وقوله: ﴿أَفَأَمِنُوٓاْ أَن تَأْتِيَهُمْ غَٰشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾» هي عقوبة «عامة مُجَلِّلَة» من جلَّل الشيءَ إذا عمَّه، صفة لغاشية، «قس» (١٠/ ٣٤٩/ ٣٥٠). (١٧) أي: من يوسف وإجابته إياهم، وزيادة السين والتاء للمبالغة، «قس» (١٠/ ٣٤٨). (١٨) أي: رحمته وفضله، «قسطلاني» (١٠/ ٣٤٨)، أي: معنى عدم اليأس: الرجاءُ، «ك» (١٧/ ١٦١). (١٩) أي: النجي يستوي فيه المذكر

﴿حَرَضًا[١]﴾[يوسف: ٨٥]: مُحْرَضاً[٢]، يُذِيبُكَ الْهَمُّ. ﴿تَحَسَّسُوا﴾[يوسف: ٨٧]: تَخَبَّرُوا. ﴿مُّزْجَىٰةٍ[٣]﴾[يوسف: ٨٨]: قَلِيلَةٌ. ﴿غَٰشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ﴾[يوسف: ١٠٧]: عَامَّةٌ مُجَلِّلَةٌ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ[٤] وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ[٥] كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ﴾[يوسف: ٦]

٤٦٨٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ[٦]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ[٧] ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ، يُوسُفُ بْنُ[٨] يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ».

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَّقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ[٩] ءَايَٰتٌ[١٠] لِّلسَّآئِلِينَ[١١]﴾[يوسف: ٧]

٤٦٨٩ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[١٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ[١٣]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[١٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ[١٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ[١٦] نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ[١٧] تَسْأَلُونِّي؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا[١٨]». تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ[١٩][٢٠]﴾[يوسف: ١٨]

﴿سَوَّلَتْ﴾: زَيَّنَتْ[٢١].

النسخ: «﴿إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ﴾» في ذ بدله: «الآية». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في سـ، ذ، وسقط لغيرهما. «﴿ءَايَٰتٌ﴾» في ذ: «آيَةٌ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ» في نـ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ». «تَسْأَلُونِّي» في ذ: «تَسْأَلُونَنِي». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في سـ، ذ، وسقط لغيرهما. «﴿قَالَ﴾» سقط في نـ. «﴿أَنفُسُكُمْ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾».

والمؤنث والمثنى والجمع، وجاء الأنجية جمعاً له، «ك» (٧/ ١٦١).

(١) أي: مريضاً مشفياً على الهلاك، وقيل: الحرض الذي أذابه هم أو مرض، «بيض» (١/ ٤٩٤). (٢) بضم الميم وفتح الراء، «قس» (١٠/ ٣٤٩). (٣) قال تعالى: ﴿وَجِئْنَا بِبِضَٰعَةٍ مُّزْجَىٰةٍ﴾، أي: قليلة، وقيل: رديئة، وهما بالرفع، ولغيره: بالجر حكاية، «قس» (١٠/ ٣٥٠). (٤) بالنبوة. (٥) سائر بنيه بالنبوة، «قس» (١٠/ ٣٥٠). (٦) هو ابن عبد الوارث التنوري، «قس» (١٠/ ٣٥٠). (٧) بالألف هاهنا. (٨) بحذف ألف «ابن»، «خ». (٩) أي: في قصتهم، «بيض» (١/ ٤٧٧)، ومرَّ بعض بيانه (في ك: ٦٠، ب: ١٩، ح: ٣٣٨٣ وما بعده). (١٠) أي: علامات ودلائل على قدرة الله وحكمته في كل شيء، ولأبي ذر: آية، بالتوحيد على إرادة الجنس، وهي قراءة ابن كثير، «قس» (١٠/ ٣٥١). (١١) عن قصتهم أو على نبوة محمد ﷺ.

(١٢) هو ابن سلام، «قس» (١٠/ ٣٥١). (١٣) ابن سليمان. (١٤) مصغراً وهو العمري، «قس» (١٠/ ٣٥١). (١٥) المقبري.

(١٦) أي: من جهة النسب، ولم يشرك أحد يوسف في هذه الفضيلة، ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل من غيره مطلقاً، «توشيح» (٧/ ٢٨٩٠).

(١٧) أي: أصولهم التي ينسبون إليها ويتفاخرون بها، وإنما جعل الأنساب معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة، «قس» (١٠/ ٣٥١)، ومرَّ بيانه (برقم: ٣٣٥٣، و٣٣٨٣، و٣٤٩٠). (١٨) بضم القاف، ولأبي ذر بكسرها، فالوضيع العالم خير من الشريف الجاهل، ولذا قيده بقوله: «إذا فقهوا»، «قس» (١٠/ ٣٥١) ومرَّ (برقم: ٣٣٨٣).

(١٩) قيل: هذه الجملة محذوفة تقديره: لم يأكل الذئب بل سولت إلخ. (٢٠) أي: سهلت لكم أنفسكم وهونت في أعينكم أمراً عظيماً، من السول وهو الاسترخاء، «بيض» (١/ ٤٧٩). (٢١) وسَهَّلَت، قاله

[٤٦٨٨] راجع: ٣٣٨٢.

[٤٦٨٩] راجع: ٣٣٥٣، أخرجه: س في الكبرى ١١٢٥٠، تحفة: ١٢٩٨٧.

٤٦٩٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[٢]، عَنْ صَالِحٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٤]. قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ[٥] وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[٦]، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ[٧] مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ[٨]، كُلٌّ[٩] حَدَّثَنِي طَائِفَةً[١٠] مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ[١١] فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ». قُلْتُ: إِنِّي وَاللَّهِ لاَ أَجِدُ مَثَلاً إِلاَّ أَبَا يُوسُفَ[١٢]: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ[١٣]﴾ [يوسف: ١٨]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ﴾ الْعَشْرَ الآيَاتِ[١٤] [النور: ١١ ـ ٢٠].

٤٦٩١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[١٦]، عَنْ حُصَيْنٍ[١٧]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنِي[١٩] مَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ رُومَانَ[٢٠] وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا وَعَائِشَةُ أَخَذَتْهَا الْحُمَّى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّ[٢١] فِي حَدِيثٍ[٢٢] تُحُدِّثَ؟[٢٣]». قَالَتْ: نَعَمْ، وَقَعَدَتْ عَائِشَةُ قَالَتْ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيَعْقُوبَ[٢٤] وَبَنِيهِ: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ[٢٥] لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾.

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾[٢٦][٢٧]

النسخ: «قَالَ: وَحَدَّثَنَا» في نـ: «ح وَحَدَّثَنَا». «﴿جَاءُو بِالْإِفْكِ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾». «الْعَشْرَ الآيَاتِ» في نـ: «الآيَاتِ الْعَشْرَ». «حَدَّثَنَا مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ». «﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ﴾ إلى ﴿جَمِيلٌ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ﴾» في نـ: «فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ».

ابن عباس، «قس» (١٠/ ٣٥٢). (١) الأويسي. (٢) هو ابن إبراهيم ابـن عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (٣) هو ابن كيسان. (٤) الزهري. (٥) ابن العوام. (٦) ابن عتبة، أحد الفقهاء السبعة، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (٧) مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن أبي وزيد ابن رفاعة وغيرهم، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (٨) بما أنزله في سورة النور، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (٩) ولا يضر عدم التعيين إذ كل ثقة حافظ، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (١٠) أي: بعضاً منه، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (١١) أتيتِهِ من غير عادة، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (١٢) يعقوب عليه السلام. (١٣) هذا قطعة من حديث مرَّ غير مرة بطوله، وسيجيء في سورة النور إن شاء الله تعالى. (١٤) من سورة النور، «قس» (١٠/ ٣٥٣). (١٥) المنقري. (١٦) الوضاح اليشكري، «قس» (١٠/ ٣٥٤). (١٧) ابن عبد الرحمن. (١٨) شقيق بن سلمة. (١٩) هذا تصريح في أن مسروقاً سمع أم رومان، والأكثر على خلافه، «ك» (١٧/ ١٦٢). (٢٠) بضم الراء وتفتح، بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس، قال الحافظ أبو نعيم: بَقِيَتْ بعد رسول الله ﷺ دهراً طويلاً. وفيه تأييد لتصريحه بسماع مسروق منها فيكون الحديث متصلاً، وما روي أنها ماتت سنة ست فقد نبَّه البخاري في «تاريخه»: أنها رواية ضعيفة وحديث مسروق أسند أي: أصح إسناداً، وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقاً إنما سمع من أم رومان في خلافة عمر؛ فقد ظهر أن الذي وقع في «الصحيح» هو الصواب، «قس» (١٠/ ٣٥٤). (٢١) أي: لعل الذي حصل لها، «قس» (١٠/ ٣٥٤). (٢٢) أي: من أجل حديث، «قس» (١٠/ ٣٥٤). (٢٣) في حقها، وهو حديث الإفك، وتحدث بضم أوله مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٣٥٤). (٢٤) قوله: (مثلي ومثلكم كيعقوب) أي: صفتي كصفة يعقوب حيث صبر صبراً جميلاً وقال: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ﴾. وسقط قوله: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ﴾ إلى «﴿جَمِيلٌ﴾» لغير أبي ذر، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٥٤). قال الكرماني (١٧/ ١٦٢): لا منافاة بينه وبين ما تقدم من أنها قالت: «أبا يوسف» وإن كانت القصة واحدة، لأن هذا من كلام الراوي نقلاً بالمعنى، انتهى. (٢٥) أي: زينت. (٢٦) لأنه كان في غاية الجمال، «قس» (١٠/ ٣٥٥). (٢٧) قوله: (﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾) طلبت منه وعجلت[١] أن يواقعها، من راد يرود إذا جاء وذهب

[٤٦٩٠] راجع: ٢٥٩٣، أخرجه: م ٢٧٧٠، س في الكبرى ٨٩٣١، تحفة: ١٦٤٩٤، ١٦١٢٦، ١٧٤٠٩، ١٦٣١١.

[٤٦٩١] راجع: ٣٣٨٨.

(١) في «البيضاوي»: «تَمَحَّلَتْ».

﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ[١] لَكَ﴾[يوسف: ٢٣]

قَالَ عِكْرِمَةُ[٢]: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بِالْحَوْرَانِيَّةِ[٣]: هَلُمَّ[٤].

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ[٥]: تَعَالَهْ[٦].

٤٦٩٢ ـ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٩]، عَنْ سُلَيْمَانَ[١٠]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[١١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ قَالَ: وَإِنَّمَا نَقْرَؤُهَا كَمَا عُلِّمْنَاهَا[١٢][١٣].

﴿مَثْوَىٰهُ[١٤]﴾[يوسف: ٢١]: مُقَامُهُ[١٥]. ﴿وَأَلْفَيَا[١٦]﴾[يوسف: ٢٥]: وَجَدَا. ﴿أَلْفَوْا ءَابَآءَهُمْ﴾[الصافات: ٦٩]. ﴿أَلْفَيْنَا﴾ [البقرة: ١٧].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ[١٧]﴾[الصافات: ١٢].

النسخ: «﴿هَيْتَ﴾» لأبي ذر بكسر الهاء، وقيل: هُمَا لغتَانِ، «قس» (١٠/ ٣٥٥). «وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ». «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ». «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ» في نـ: «عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ». «﴿هَيْتَ﴾» بفتح الهاء والفوقية، ولأبي ذر بكسر الهاء وضم الفوقية، «قس» (١٠/ ٣٥٦). «قَالَ: وَإِنَّمَا» في نـ: «وَقَالَ: إِنَّمَا». «نَقْرَؤُهَا» بالنون لأبي ذر، ولغيره بالياء، «قس» (١٠/ ٣٥٦). «﴿مَثْوَىٰهُ﴾ إلى ﴿أَلْفَيْنَا﴾» ثبت في ذ فقط.

لطلب الشيء. قوله: «﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ﴾» قيل: كانت سبعة. والتشديد للتكثير أو للمبالغة في الإيثاق. قوله: «﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾» أي: أقبل وبادر، أو تهيأتُ لك. والكلمة على الوجهين اسم فعل بني على الفتح كأين، واللام للتبيين كالتي في: سقياً لك، وقرأ ابن كثير بالضم [وفتحِ الهاء] تشبيهاً لها بحيث، ونافع وابن عامر بالفتح وكسر الهاء كعِيط وهي لغة فيه، وقرئ هيت كجِير وهِئتُ كجئتُ، من هَاءَ يَهِيءُ إذا تهيا، وعلى هذا فاللام من صلته، «بيضاوي» (١/ ٤٨٠).

(١) ولأبي ذر بكسر الهاء، وقيل: هما لغتان، «قس» (١٠/ ٣٥٥). (٢) مولى ابن عباس، «قس» (١٠/ ٣٥٥). (٣) بفتح المهملة وسكون الواو وبالراء وبالنون: بلد بأرض الشام، «ك» (١٧/ ١٦٣). (٤) قوله: (بالحورانية هلم) هذا وصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس. وقال أبو عبيد القاسم بن سَلّام: وكان الكسائي يقول: هي لغة لأهل حوران وقعت إلى أهل الحجاز. وقال السدي: هي معربة من القبطية بمعنى هلم لك. وقال ابن عباس: من السريانية، وقيل: من العبرانية. والجمهور على أنها عربية، «قس» (١٠/ ٣٥٥). (٥) هو سعيد، «قس» (١٠/ ٣٥٥). (٦) بهاء السكت، وهذا وصله الطبري، «قس» (١٠/ ٣٥٥). (٧) أبو جعفر الدارمي. (٨) الأزدي البصري. (٩) ابن الحجاج. (١٠) الأعمش. (١١) شقيق. (١٢) قوله: (قال: وإنما نقرؤها كما عُلّمناها) قال السيوطي (٧/ ٢٨٩٢): وقراءته بضم التاء، والمذكورةُ له بفتحها، انتهى. قال القسطلاني (١٠/ ٣٥٦): هذا قد أورده المؤلف مختصراً، وقد أخرجه عبد الرزاق كما قال الحافظ ابن كثير وابن حجر عن الثوري عن الأعمش بلفظ: إني سمعت القراء[١] فسمعتهم متقاربين، فاقرؤوا كما عُلّمتم وإياكم والتنطعَ والاختلافَ، فإنما هو كقول الرجل: هلم وتعال، ثم قرأ: ﴿وَقَالَتْ هَيْتُ لَكَ﴾ قلت: إن ناساً يقرؤونها ﴿هَيْتَ﴾، قال: لأن أقرأها كما عُلِّمتُ أحبّ إليّ. (١٣) مبنيًّا للمفعول. (١٤) في قوله تعالى: و﴿أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ﴾ موضع الإقامة، «بغوي» (٤/ ٢٢٥). (١٥) بضم الميم قاله أبو عبيدة، «قس» (١٠/ ٣٥٦). (١٦) سيدها. (١٧) قوله: (﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾) بضم التاء. قال الكرماني (١٧/ ١٦٣): فإن قلت: هذه في سورة الصافات فلم ذكرها هنا؟ قلت: لبيان أن ابن مسعود يقرأه مضموماً كما يقرأ هيتُ مضموماً، وكان شريح القاضي يقرأ بالفتح ويقول: إن الله لا يعجب وإنما يعجب من لا يعلم، فقال إبراهيم النخعي: إن شريحاً يعجبه علمُه، وأن عبد الله بن مسعود كان يقرأ بالضم، انتهى. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٣): ومعنى يعجبه علمُه: أنه اعتمد على ما لا اعتماد لنا عليه، انتهى. قال القسطلاني (١٠/ ٣٥٧): وإذا ثبت الرفع فليس لإنكاره معنى، بل يُحْمَلُ على ما يليق به تعالى.

[٤٦٩٢] أخرجه: د ٤٠٠٥، تحفة: ٩٢٦٥.

(١) في الأصل وفي «قس» (١٠/ ٢٣): «القراءة»، والظاهر ما أثبتناه من «الفتح» (٨/ ٣٦٤).

٤٦٩٣ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١] قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنِ الأَعْمَشِ[٣]، عَنْ مُسْلِمٍ[٤]، عَنْ مَسْرُوقٍ[٥]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٦]: أَنَّ قُرَيْشاً لَمَّا أَبْطَأُوا[٧] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالإِسْلامِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ»، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ[٨] حَصَّتْ[٩] كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ[١٠]، قَالَ اللَّهُ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]. قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾[١١] [الدخان: ١٥]. أَفَيُكْشَفُ[١٢] عَنْهُمُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ[١٣] وَمَضَتِ الْبَطْشَةُ[١٤]؟!.

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ[١٥] قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ[١٦] مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّى بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ[١٧] ۝ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ[١٨] إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ[١٩]﴾ [يوسف: ٥٠ ـ ٥١]

وَحَاشَ[٢٠] وَحَاشَا: تَنْزِيهٌ وَاسْتِثْنَاءٌ. ﴿حَصْحَصَ[٢١]﴾ [يوسف: ٥١]: وَضَحَ.

٤٦٩٤ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ[٢٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ[٢٣]، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو[٢٤] بْنِ الْحَارِثِ[٢٥]، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ[٢٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٢٧]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٢٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطاً[٢٩]، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ[٣٠]، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ[٣١] يُوسُفُ

النسخ: «عَنِ النَّبِيِّ» في ذ: «عَلَى النَّبِيِّ». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في ذ، وسقط لغيره. «﴿إِنَّ رَبِّى بِكَيْدِهِنَّ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ﴾». «وَحَاشَ» في نـ: «حَاشَ» بإسقاط الواو. «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ». «مَا لَبِثَ يُوسُفُ» في ذ: «لُبْثَ يُوسُفَ».

(١) عبد الله بن الزبير المكي، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (٢) الثوري، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (٣) سليمان. (٤) هو ابن صبيح، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (٥) هو ابن الأجدع، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (٦) هو ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (٧) أي: تأخروا. (٨) بفتح السين، أي: جدب وقحط، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (٩) بالحاء والصاد المشددة المهملتين، أي: أذهبت، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (١٠) من ضعف بصره بسبب الجوع، «قس» (١٠/ ٣٥٧). (١١) أي: إلى الكفر. (١٢) أي: لا يكشف عذاب القيامة من الكفار، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ﴾، فعلم أن المراد منه عذاب الدنيا. (١٣) الحاصل بسبب الجوع، «قس» (١٠/ ٣٥٧)، وستقع أخرى. (١٤) قوله: (ومضت البطشة) الكبرى يوم بدر، وعن الحسن: البطشة الكبرى يوم القيامة. ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة لعله نظر إلى آخر الحديث، وهو أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ: إنك بُعثتَ بصلة الرحم، وأن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم فدعا لهم بكشف. ففيه أنه عفا عن قومه كما عفا يوسف عن امرأة العزيز، «ك» (١٧/ ١٦٤)، «قس» (١٠/ ٣٥٧) ومرّ الحديث (برقم: ١٠٠٧) في «الاستسقاء». (١٥) رسول الملك ليخرجه من السجن، «قس» (١٠/ ٣٥٨). (١٦) أي: سله عن حقيقة شأنهن ليعلم براءتي عن تلك التهمة، «قس» (١٠/ ٣٥٨). (١٧) حين قلن: أطع مولاتك، «قس» (١٠/ ٣٥٨). (١٨) أي: ما شأنكن، «قس» (١٠/ ٣٥٨). (١٩) أي: تنزيه له تعالى وتعجب من قدرته على خُلُق عفيف مثله، «بيضاوي» (١/ ٤٨٧). (٢٠) قوله: (حَاشَ) بغير ألف بعد الشين «وحاشا» بها لفظاً: «تنزيه» فتكون اسماً، ويدلّ له قراءة بعضهم «حاشاً لله» بالتنوين. قوله: «استثناء» ذهب سيبويه وأكثر البصريين إلى أنها حرف بمنزلة «إلا» لكنها تجرُّ المستثنى، «قس» (١٠/ ٣٥٨). (٢١) أي: في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْـَٰٔنَ حَصْحَصَ ٱلْحَقُّ﴾. (٢٢) بفتح الفوقية وكسر اللام، «قس» (١٠/ ٣٥٩). (٢٣) من أصحاب مالك، «قس» (١٠/ ٣٥٩). (٢٤) بفتح العين، «قس» (١٠/ ٣٥٩). (٢٥) ابن يعقوب، «قس» (١٠/ ٣٥٩). (٢٦) الأيلي. (٢٧) الزهري. (٢٨) مرَّ مراراً. (٢٩) هو ابن أخي إبراهيم، وكان ممن آمن وهاجر معه إلى مصر، «قس» (١٠/ ٣٥٩). (٣٠) أي: إلى الله. (٣١) قوله: (ما لبث) ولأبي ذر «لُبْثَ» بضم اللام وسكون الموحدة، وكان قد لبث سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع

[٤٦٩٣] راجع: ١٠٠٧.
[٤٦٩٤] راجع: ٣٣٧٢.

لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ[١]، وَنَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لَهُ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ[٢] وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[البقرة: ٢٦٠].

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰٓ[٣] إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾[يوسف: ١١٠]

٤٦٩٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ[٥]، عَنْ صَالِحٍ[٦]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ وَهُوَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ قَالَ: قُلْتُ[٨]: أَكُذِبُوا[٩] أَمْ كُذِّبُوا[١٠]؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: كُذِّبُوا[١١]. قُلْتُ: فَقَدِ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ فَمَا هُوَ بِالظَّنِّ؟ قَالَتْ: أَجَلْ[١٢] لَعَمْرِي لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا[١٣] بِذَلِكَ. فَقُلْتُ لَهَا: وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا[١٤]، قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بِرَبِّهَا[١٥]. قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الآيَةُ؟ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمُ النَّصْرُ، حَتَّى اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنَّتِ الرُّسُلُ[١٦] أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ[١٧]، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ[١٨].

٤٦٩٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١٩] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٢٠]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٢١] قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ[٢٢]، فَقُلْتُ: لَعَلَّهَا ﴿كُذِبُوا﴾ مُخَفَّفَةً؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ نَحْوَهُ[٢٣].

النسخ: «أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» في صغ: «أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ». «﴿ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ﴾». «قَالَتْ لَهُ» في نـ: «قَالَتْ».

ساعات كما قيل. قوله: «لأجبتُ الداعي» أي: لأسرعتُ إلى الإجابة إلى الخروج من السجن. قال محيي السُّنَّة: وصف ﷺ يوسفَ بالأناة والصبر حيث لم يبادر إلى الخروج حين جاء الرسول، «قس» (١٠/ ٣٥٩). قوله: «ونحن أحق...» إلخ، أي: لو كان الشك متطرقاً إلى إبراهيم لكنتُ أحقَّ به، وقد علمتم أني لا أشك فاعلموا أنه كذلك، وفيه ترجيح إبراهيم على نفسه، وجوابه أنه قال ذلك تواضعاً أو قبل أن يوحى إليه أنه سيد ولد آدم، «لمعات». ومرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ٣٣٧٢). قوله: «﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾»، فلم يكن شك في القدرة على الإحياء بل أراد الترقي من علم اليقين إلى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (١) يصفه بالصبر وهو من حسن تواضعه، «مجمع» (٢/ ١٨٠). (٢) آمنت، ولكن سألتك أن تريني كيف الإحياء، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (٣) ليس في الكلام شيء تكون ﴿حَتَّىٰٓ﴾ غايةً له، فقدَّره الزمخشري: وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً فتراخى نصرهم حتى... إلخ، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (٤) ابن أويس، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (٥) ابن إبراهيم. (٦) هو ابن كيسان، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (٧) الزهري، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (٨) لعائشة. (٩) بتخفيف المعجمة، «قس» (١٠/ ٣٦٠). (١٠) بتشديدها. (١١) مشددة، «قس» (١٠/ ٣٦١). (١٢) أي: نعم. (١٣) ولم يظنوا، «قس» (١٠/ ٣٦١). (١٤) بالتخفيف فردت عليه، «قس» (١٠/ ٣٦١). (١٥) قوله: (قالت: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن ذلك بربها) وهذا ظاهر أنها أنكرت قراءة التخفيف بناء على أن الضمير للرسل، ولعلها لم تبلغها، فقد ثبتت متواترة في آخرين، وَوُجِّهت بأن الضمير في ﴿وَظَنُّوٓاْ﴾ عائد على المرسل إليهم لتقدمهم في قوله: ﴿كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ والضمير في ﴿أَنَّهُمْ﴾ و﴿كذبوا﴾ على «﴿ٱلرُّسُلُ﴾» أي: وظن المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوا، أي: كذبهم من أرسلوا إليه بالوحي وبنصرهم عليهم، أو أن الضمائر كلها ترجع إلى المرسل إليهم، أي: ظن المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من ـ بيان ما ـ العقاب أو كذبهم المرسل إليهم بوعد الإيمان. وقول الكرماني: لم تنكر عائشة القراءة وإنما أنكرت التأويلَ: خلافُ الظاهر، «قس» (١٠/ ٣٦١). ومرَّ (برقم: ٣٣٨٩). (١٦) أي: ظنوا أنهم قد كذَّبهم أممهم فيما جاؤوا به، لطول البلاء عليهم، «قس» (١٠/ ٣٦١). (١٧) فالضمائر كلها على قراءة التشديد عائدة على ﴿ٱلرُّسُلُ﴾، «قس» (١٠/ ٣٦١). (١٨) وحصلت النجاة لمن تعلَّقت به مشيئته وهم النبي والمؤمنون، والظن هنا بمعنى اليقين، «قس» (١٠/ ٣٦١). (١٩) الحكم بن نافع، «قس» (١٠/ ٣٦١). (٢٠) هو ابن أبي حمزة، «قس» (١٠/ ٣٦١). (٢١) محمد بن مسلم، «قس» (١٠/ ٣٦١). (٢٢) ابن الزبير. (٢٣) أي: فذكرت نحو حديث صالح بن كيسان، «قس» (١٠/ ٣٦١).

[٤٦٩٥] راجع: ٣٣٨٩، تحفة: ١٦٤٩٧.

[٤٦٩٦] راجع: ٣٣٨٩، تحفة: ١٦٤٨٢.

١٣ ـ سُورةُ الرَّعْدِ(١)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ(٢)﴾[الرعد: ١٤]: مَثَلُ الْمُشْرِكِ الَّذِي عَبَدَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً غَيْرَهُ، كَمَثَلِ الْعَطْشَانِ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى خَيَالِهِ فِي الْمَاءِ مِنْ بَعِيدٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ وَلاَ يَقْدِرُ(٣).

وَقَالَ غَيْرُهُ(٤): ﴿سَخَّرَ﴾[الرعد: ٢]: ذَلَّلَ. ﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٌ(٥)﴾[الرعد: ٤]: مُتَدَانِيَاتٌ. ﴿ٱلۡمَثُلَٰتُ(٦)﴾[الرعد: ٦]: وَاحِدُهَا: مَثُلَةٌ، وَهِيَ الأَشْبَاهُ وَالأَمْثَالُ، وَقَالَ(٧): ﴿إِلَّا مِثۡلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ﴾[يونس: ١٠٢]. ﴿بِمِقۡدَارٍ(٨)﴾[الرعد: ٨]: بِقَدَرٍ.

النسخ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «إِلَهاً غَيْرَهُ» في ذ: «إِلَهاً آخَرَ غَيْرَهُ». «إِلَى خَيَالِهِ» في ذ: «إِلَى ظِلِّ خَيَالِهِ». «﴿سَخَّرَ﴾: ذَلَّلَ» سقط في نـ. وفي نـ: «﴿سَخَّرَ﴾ ذَلِكَ». «﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾» في نـ هنا: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾ طَيِّبُهَا عَذْبُهَا وَخَبِيثُهَا السِّبَاخُ». «﴿ٱلۡمَثُلَٰتُ﴾» في ذ: «وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿ٱلۡمَثُلَٰتُ﴾».

(١) مكية، إلا قوله: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[الرعد: ٣١]، وقوله: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسۡتَ مُرۡسَلٗاۚ﴾[الرعد: ٤٣]، كذا في «المعالم». قال البيضاوي (١/ ٥١٢): هي مكية، وقيل: مدنية إلا قوله: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ﴾ الآية، وآيها خمس وأربعون. (٢) قوله: (﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦۚ﴾ أي: «مثل المشرك الذي عبد مع الله إلهاً غيره ـ ولأبي ذر: إلهاً آخر غيره ـ كمثل العطشان الذي ينظر إلى خياله في الماء من بعيد وهو يريد أن يتناوله ولا يقدر» أي: عليه، هذا وصله ابن أبي حاتم. وجه التشبيه عدم قدرة المدعو على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي. (٣) أي: عليه، «قس» (١٠/ ٣٦٣). (٤) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَۖ﴾ معناه: «ذلّل» بتشديد اللام الأولى، «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٣). أي: ذللهما لما أراد منهما كالحركة المستمرة على حد من السرعة تنفع في حدوث الكائنات وبقائها، «بيضاوي» (١/ ٥٠٠). وفي اليونينية: «ذلك» بكاف بعد لام، وهي مُصْلَحة في الفرع لاماً، وهو الذي رأيته في النسخ المعتمدة، «قس» (١٠/ ٣٦٣). هذه الحاشية الأخيرة من قوله: وفي اليونينية... إلخ، وجدتها مكتوبة في حاشية المنقول عنها، وليست هي في نسختي القسطلاني الموجودتين عندي، والله أعلم. (٥) قوله: (﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَفِي ٱلۡأَرۡضِ قِطَعٞ مُّتَجَٰوِرَٰتٞ﴾ أي: «متدانيات» في الأوضاع، مختلفةً باعتبار كونها طيبةً وسَبِخَةً، رخوةً وصلبةً، صالحةً للزرع والشجر أو لأحدهما وغير صالحة لشيء من ذلك، مع أن تأثير الكواكب فيها على السواء، وأنها متضامَّة متشاركة في النسب والأوضاع، فلا بد من مخصص يخصص كلاً منها بخاصية دون أخرى؛ وما ذلك إلا لإرادة الفاعل المختار، ملتقط من «قس» (١٠/ ٣٦٣)، «بيض» (١/ ٥٠١). (٦) قوله: (﴿ٱلۡمَثُلَٰتُ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَقَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِمُ ٱلۡمَثُلَٰتُۗ﴾ «واحدها مثلة» بفتح الميم وضم المثلثة كَسَمُرَةٍ وَسَمُرَاتٍ. «وهي الأشباه والأمثال» قاله أبو عبيدة، وعند الطبري من طريق معمر عن قتادة قال: المثلات العقوبات، وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾[الشورى: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿إِلَّا مِثۡلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ﴾[يونس: ١٠٢]، ملتقط من «قسطلاني» (١٠/ ٣٦٣). (٧) تعالى، «قس» (١٠/ ٣٦٥). (٨) قوله: (﴿بِمِقۡدَارٍ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيۡءٍ عِندَهُۥ بِمِقۡدَارٍ﴾ أي: «بقدر» لا يجاوزه ولا ينقص عنه. قوله: «﴿مُعَقِّبَٰتٞ﴾» ولأبي ذر: «يقال: معقبات» يريد قوله تعالى: ﴿مُعَقِّبَٰتٞ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ﴾ أي: «ملائكة حفظة» يحفظونه في نومه ويقظته من الجن والإنس والهوام من بين يديه وخلفه ليلاً ونهاراً. «تعقّب» في حفظه «الأولى منها الأخرى» فإذا صعدت ملائكة النهار عقبتها ملائكة الليل وبالعكس. قوله: «يقال: عَقَّبْتُ في أثره» بتشديد القاف في الفرع، وضبطه الدمياطي. قال الزمخشري: أصل معقبات معتقبات، فأدغمت التاء في القاف كقوله: ﴿وَجَآءَ ٱلۡمُعَذِّرُونَ﴾[التوبة: ٩٠] أي: المتعذرون. قال تعالى: ﴿وَهُمۡ يُجَٰدِلُونَ فِي ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ «ٱلۡمِحَالِ»﴾ هو «العقوبة» قاله أبو عبيدة، وقوله تعالى: «﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ﴾: ليقبض على الماء» فلا يحصل منه شيء، والمعنى أن الذي يبسط يده

﴿مُعَقِّبَٰتٞ (١)﴾[الرعد: ١١]: مَلاَئِكَةٌ حَفَظَةٌ، تُعَقِّبُ الأُولَى مِنْهَا الأُخْرَى، وَمِنْهُ(٢) قِيلَ: الْعَقِيبُ(٣) يُقَالُ: عَقَّبْتُ فِي إِثْرِهِ. ﴿الْمِحَالِ﴾[الرعد: ١٣]: الْعُقُوبَةُ. ﴿كَبَٰسِطِ كَفَّيۡهِ إِلَى ٱلۡمَآءِ﴾[الرعد: ١٤]: لِيَقْبِضَ(٤) عَلَى الْمَاءِ. ﴿رَّابِيٗا﴾[الرعد: ١٧]: مِنْ رَبَا يَرْبُو. ﴿أَوۡ مَتَٰعٖ زَبَدٞ﴾[الرعد: ١٧]: الْمَتَاعُ(٥) مَا تَمَتَّعْتَ بِهِ. ﴿جُفَآءٗ﴾[الرعد: ١٧]: أَجْفَأَتِ الْقِدْرُ إِذَا غَلَتْ فَعَلاَهَا الزَّبَدُ، ثُمَّ تَسْكُنُ فَيَذْهَبُ الزَّبَدُ بِلاَ مَنْفَعَةٍ، فَكَذَلِكَ(٦) يُمَيِّزُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ. ﴿الْمِهَادُ (٧)﴾[الرعد: ١٨]: الْفِرَاشُ. ﴿يَدۡرَءُونَ﴾[الرعد: ٢٢]: يَدْفَعُونَ(٨)، دَرَأْتُهُ: دَفَعْتُهُ. ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم﴾[الرعد: ٢٤]: أَيْ يَقُولُونَ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ. ﴿وَإِلَيۡهِ مَتَابِ (٩)﴾[الرعد: ٣٠]: تَوْبَتِي(١٠). ﴿أَفَلَمۡ يَاْيۡـَٔسِ (١١)﴾[الرعد: ٣١]: لَمْ يَتَبَيَّنْ. ﴿قَارِعَةٌ (١٢)﴾[الرعد: ٣١]: دَاهِيَةٌ(١٣). ﴿فَأَمۡلَيۡتُ (١٤)﴾[الرعد: ٣٢]: أَطَلْتُ، مِنَ الْمَلِيِّ(١٥) وَالْمُلاَوَةِ، وَمِنْهُ ﴿مَلِيّٗا (١٦)﴾[مريم: ٤٦]، وَيُقَالُ لِلْوَاسِعِ الطَّوِيلِ مِنَ الأَرْضِ: مَلًى مِنَ الأَرْضِ. ﴿أَشَقُّ (١٧)﴾[الرعد: ٣٤]: أَشَدُّ، مِنَ الْمَشَقَّةِ(١٨). ﴿مُعَقِّبَ (١٩)﴾[الرعد: ٤١]: مُغَيِّرٌ. ....

النسخ: «﴿مُعَقِّبَٰتٞ﴾» في ذ: «يُقَالُ: ﴿مُعَقِّبَٰتٞ﴾». «عَقَّبْتُ» في ذ: «عَقِبْتُ». «﴿إِلَى ٱلۡمَآءِ﴾» سقط في نـ. «أَجْفَأَتِ الْقِدْرُ» في ذ: «يُقَالُ: أَجْفَأَتِ الْقِدْرُ». «﴿الْمِهَادُ﴾: الفِرَاشُ» ثابت في ذ وساقط لغيره. «دَرَأْتُهُ» في نـ: «دَرَأْتُهُ عَنِّي». «﴿وَإِلَيۡهِ مَتَابِ﴾ تَوْبَتِي» في ذ: «وَالْمَتَابُ إِلَيهِ تَوْبَتِي». «لَمْ يَتَبَيَّنْ» في ذ: «فَلَمْ يَتَبَيَّنْ». «أَطَلْتُ» في نـ: «أَطَلْتُ لَهُمْ». «مِنَ الْمَلِيِّ» في نـ: «مِنَ الْمَلَى» مقصوراً. «مَلًى مِنَ الأَرْضِ» في ذ سقط «مِنَ الأَرْضِ».

إلى الماء ليقبضه كما لا ينتفع به، كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره لا ينتفعون بها أبداً، وقد مرَّ قريباً. وقال تعالى: ﴿فَٱحۡتَمَلَ ٱلسَّيۡلُ زَبَدٗا رَّابِيٗا﴾ من ربا يربو» إذا زاد، وقال الزجاج: طافياً فوق الماء، والزبد: وَضَرُ الغليان وخبثه، أو ما يحمله السيل من غثاء ونحوه. قال تعالى: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيۡهِ فِي ٱلنَّارِ ٱبۡتِغَآءَ حِلۡيَةٍ أَوۡ مَتَٰعٖ﴾ كالأواني وآلات الحرب والحرث. «﴿زَبَدٞ مِّثۡلُهُۥۚ﴾» أي: ومما يوقدون عليه زبد مثل زبد الماء وهو خبثه. ﴿كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡحَقَّ وَٱلۡبَٰطِلَۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءٗۖ﴾ أي: يجفأ به أي: يرمي به السيل أو الفِلِزُّ المذاب، وانتصابه على الحال، «قس» (١٠/ ٣٦٥)، «بيضاوي» (١/ ٥٠٥). (١) ملائكة تعتقب في حفظه، من عقّبه مبالغة عقبه إذا جاء على عقبه، «بيض» (١/ ٥٠٣). (٢) أي: من أصل المعقبات، «قس» (١٠/ ٣٦٤). (٣) للذي يأتي في أثر الشيء، «قس» (١٠/ ٣٦٤). (٤) أعاد ذكره لبيان هذا المعنى كما أن ذكره سابقاً لبيان كونه مثلاً للمشرك الذي قعد على شفير النهر، ثم بسط كفيه إلى الماء فلا يبلغ إليه، «خ» (٢/ ٤٠٤). (٥) المراد به هاهنا الأواني وآلات الحرب والحرث ونحوها. (٦) قال العيني (١٣/ ٧٨): أي: كما مَيَّزَ الله الذي يبقى من الذي لا يبقى ولا ينفع، ميز الله الحق الذي يبقى من الباطل الذي لا أصل له ولا يبقى، «خ» (٢/ ٤٠٤). (٧) في قوله تعالى: ﴿وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ﴾ وهو الفراش، «قس» (١٠/ ٣٦٦). (٨) قوله: (﴿يَدۡرَءُونَ﴾: يدفعون) يريد قوله تعالى: ﴿وَيَدۡرَءُونَ بِٱلۡحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ﴾

أي: يدفعونها بها فيجازون الإساءةَ بالإحسان، أو يتبعون السيئةَ الحسنةَ فتمحوها. وقال تعالى: ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَدۡخُلُونَ عَلَيۡهِم مِّن كُلِّ بَابٖ ٢٣ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم﴾» أي: «يقولون: سلام عليكم»، فأضمر القول ههنا؛ لأن في الكلام دليلاً عليه، والقول المضمر حال من فاعل ﴿يَدۡخُلُونَ﴾ أي: يدخلون قائلين: سلام عليكم بالبشارة بدوام السلامة، «بيض» (١/ ٥٠٦). (٩) التوبة، «ك» (١٧/ ١٦٦)، يريد قوله تعالى: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ مَتَابِ﴾. (١٠) مرجعي. (١١) قوله: (﴿أَفَلَمۡ يَاْيۡـَٔسِ﴾) أي: «لم يتبين»، وبها قرأ ابن عباس وعلي وغيرهما، وردّه الفراء بأنه لم يسمع يئست بمعنى علمت، وأجيب بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، «قس» (١٠/ ٣٦٦). (١٢) قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُواْ قَارِعَةٌ﴾. (١٣) تقرعهم وتقلقلهم، «قس» (١٠/ ٣٦٦). (١٤) قوله: (﴿فَأَمۡلَيۡتُ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿فَأَمۡلَيۡتُ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: «أَطَلْتُ» للذين كفروا المدةَ بتأخير العقوبة، «من الملي» بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحتية، قال في «الصحاح»: الطويل من الدهر، يقال: قام مليًّا من الدهر، «والملاوة» بكسر الميم، ولأبي ذر بضمها، يقال: أقمت عنده ملاوة من الدهر أي: حيناً وبرهة، «ويقال للواسع الطويل من الأرض» وهو الصحراء: «ملًى» بفتح الميم مقصوراً، «قس» (١٠/ ٣٦٦). (١٥) بفتح فكسر فتشديد بغير همز، «ع» (١٣/ ٧٩). (١٦) كما مرَّ، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (١٧) قال: ﴿وَلَعَذَابُ ٱلۡأٓخِرَةِ أَشَقُّۖ﴾. (١٨) قاله أبو عبيدة. (١٩) يريد قوله تعالى:

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُّتَجَـٰوِرَٰتٌ[١]﴾[الرعد: ٤]: طَيِّبُهَا[٢]، وَخَبِيثُهَا السِّبَاخُ[٣]. ﴿صِنْوَانٌ[٤]﴾: النَّخْلَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي أَصْلٍ وَاحِدٍ، ﴿وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾[الرعد: ٤] وَحْدَهَا[٥]. ﴿بِمَآءٍ وَٰحِدٍ﴾[الرعد: ٤] كَصَالِحِ بَنِي آدَمَ وَخَبِيثِهِمْ، أَبُوهُمْ وَاحِدٌ. ﴿ٱلسَّحَابَ[٦] ٱلثِّقَالَ[٧]﴾ [الرعد: ١٢] الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ. ﴿كَبَـٰسِطِ كَفَّيْهِ﴾[الرعد: ١٤]: يَدْعُو الْمَاءَ بِلِسَانِهِ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَلاَ يَأْتِيهِ أَبَداً[٨]. ﴿سَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا﴾[الرعد: ١٧]: تَمْلأُ بَطْنَ وَادٍ[٩]. ﴿زَبَدًا[١٠] رَّابِيًا[١١]﴾[الرعد: ١٧]: زَبَدُ السَّيْلِ، خَبَثُ الْحَدِيدِ وَالْحِلْيَةِ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ[١٢]﴾[الرعد: ٨]

﴿غِيضَ﴾[هود: ٤٤]: نُقِصَ[١٣].

٤٦٩٧ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ[١٥] خَمْسٌ[١٦] لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ اللَّهُ: لاَ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ[١٧] الأَرْحَامُ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ[١٨]، وَلاَ يَعْلَمُ[١٩] مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ اللَّهُ»[٢٠].

النسخ: «وَحْدَهَا» في نـ: «وَاحِدَهَا». «﴿كَبَـٰسِطِ كَفَّيْهِ﴾» زاد في ذ: «﴿إِلَى ٱلْمَآءِ﴾». «﴿سَالَتْ﴾» في ذ: «﴿فَسَالَتْ﴾». «بَطْنَ وَادٍ» في ذ: «بطنَ كُلِّ وَادٍ». «زَبَدُ السَّيْلِ» زاد بعده في ذ: «﴿زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ﴾»[١]. «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ». «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا مَالِكٌ». «مَفَاتِيحُ» في ذ: «مَفَاتِحُ».

﴿لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ أي: لا مُغيِّرَ لإرادته ولا يُعَقِّبُه أحد بالرَّد والإبطال، «قس» (١٠/ ٣٦٧)، «ك» (١٧/ ١٦٧). (١) مرَّ قريباً في نسخة قبل قوله: «المثلاث»، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (٢) أي: عذبها، كما مر. (٣) بيان الخبيث. (٤) جمع صنو، كقنوان جمع قنو، «قس» (١٠/ ٣٦٧) يريد قوله تعالى: ﴿وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾. (٥) قوله: (وحدها) أي: النخلة وحدها. «﴿بِمَآءٍ وَٰحِدٍ﴾ كصالح بني آدم وخبيثهم» قال الحسن: هذا مثل ضرب الله لقلوب بني آدم، فقلب يرقّ فيخشع ويخضع، وقلب يسهو ويلهو، والكل «أبوهم واحد»، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (٦) اسم جنس والواحد سحابة، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (٧) جمع ثقيلة، يريد قوله تعالى: ﴿وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ﴾، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (٨) إذ لا إشعار له به، هذا وصله الفريابي والطبري من طرق عن مجاهد، وهو مثل الذين يدعون مع الله آلهة غيره، وسبق هذا في موضعين من هذه السورة، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (٩) أي: كبير يسع كثيراً من الماء وهذا صغير يسع بقدره، «قس» (١٠/ ٣٦٧). (١٠) قوله: (﴿زَبَدًا رَّابِيًا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا﴾. وقوله: «﴿زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ﴾» هو ثابت لأبي ذر أي: وما توقدون عليه من الذهب والفضة والحديد وغيرها زبد مثل زبد الماء، هو «خبث الحديد والحلية»، ومر، «قسطلاني» (١٠/ ٣٦٧). (١١) أي: عالياً، «بيض» (١/ ٥٠٥). (١٢) أي: ما تنقصه، «بيض» (١/ ٥٠٢). (١٣) بضم النون وكسر القاف، والمعنى: يعلم ما تنقصه وما تزداد في الجثة والمدة والعدد، «قس» (١٠/ ٣٦٨). (١٤) هو ابن عيسى القزاز. (١٥) أي: خزائن الغيب، «قس» (١٠/ ٣٦٩). (١٦) قوله: (مفاتيح الغيب خمس) قال الكرماني (٦/ ١٢٥، ١٢٦): فإن قلت: الغيوب التي لا يعلمها إلا الله كثيرة لا يعلم مبلغها إلا الله؛ قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾[المدثر: ٣١] فما وجه التخصيص بالخمس؟ قلت: التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد، أو ذكر هذا العدد في مقابلة ما كان القوم يعتقدون أنهم يعرفون من الغيب هذه الخمس، أو لأنهم [كانوا] يسألونه عن هذه الخمس، أو لأن أمهات هذه الأمور هذه. قال ابن بطال: هذا يبطل خرصَ المنجمين في تعاطيهم علم الغيب، فمن ادّعى علم ما أخبر الله ورسوله أن الله متفرد بعلمه فقد كذب الله ورسوله، وذلك كفر من قائله. ومرَّ الحديث في آخر «الاستسقاء» (أي: برقم: ١٠٣٩)، انتهى. (١٧) أي: ما تنقصه، «قس» (١٠/ ٣٦٩). (١٨) كما لا تدري في أي وقت تموت، «قس» (١٠/ ٣٦٩). ومرَّ الحديث (برقم: ١٠٣٩، و٤٦٢٧). (١٩) أحد. (٢٠) إلا من ارتضى من رسول فإنه يطلع على ما يشاء من غيبه، والولي

[٤٦٩٧] راجع: ١٠٣٩.

(١) كذا في الأصل، وفي «قس» (١٠/ ٣٦٧) والسلطانية: ولأبي ذر: الزبد زبد السيل، زبد مثله.

١٤ ـ سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابٌ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَادٍ﴾(٢) [الرعد: ٧]: دَاعٍ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٣): صَدِيدٌ: قَيْحٌ وَدَمٌ.

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ(٤): ﴿اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [إبراهيم: ٦]: أَيَادِيَ(٥) اللَّهِ عِنْدَكُمْ وَأَيَّامَهُ(٦).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٧): ﴿مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: ٣٤]: رَغِبْتُمْ إِلَيْهِ فِيهِ. ﴿يَبْغُونَهَا(٨) عِوَجًا﴾ [إبراهيم: ٣]: يَلْتَمِسُونَ لَهَا عِوَجاً. . . . .

النسخ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» سقطت لغير أبي ذر، وكذا «بَابٌ»، «قسطلاني» (١٠/ ٣٧٠). «وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ». «﴿يَبْغُونَهَا﴾» في نـ: «﴿تَبْغُونَهَا﴾». «يَلْتَمِسُونَ» في نـ: «تَلْتَمِسُونَ».

التابع لـه يأخذ عنه، «قس» (١٠/ ٣٦٩). (١) مكية وهي اثنتان وخمسون آية، «بيضاوي» (١/ ٥١٢). (٢) يريد قوله تعالى في سورة الرعد: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أي: «داعٍ» يدعوهم إلى الصواب، والمراد نبيّ مخصوص بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم. والظاهر أن وقوع ذلك هنا من ناسخ، «قس» (١٠/ ٣٧٠). (٣) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٦] هو «قيح ودم» وقال قتادة: هو ما يسيل من لحمه وجلده، وفي رواية عنه: ما يخرج من جوف الكافر، «قسطلاني» (١٠/ ٣٧٠). (٤) هو سفيان، وصله في تفسيره، «قس» (١٠/ ٣٧١). (٥) جمع الأيدي، والأيدي جمع اليد. (٦) أي: ذكرهم بأيام الله، أي: بوقائعه التي وقعت على الأمم الدارجة، «قس» (١٠/ ٣٧١)، «بيض» (١/ ٥١٣). (٧) فيما وصله الفريابي [في قوله تعالى:] ﴿وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾، «قس» (١٠/ ٣٧١). (٨) قوله: (﴿يَبْغُونَهَا﴾) ولأبي ذر بالفوقية بدل التحتية، يريد قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾، قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد: «يلتمسون»، ولأبي ذر بالفوقية بدل التحتية. «لها عوجاً» أي: زيغاً ونكوباً[(١)] عن الحق ليقدحوا فيه. قوله: «﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾» أي: «أعلمكم، آذنكم» بمد الهمزة، والمعنى آذن إيذاناً بليغاً، لما في تفعل من التكلف، وفي رواية أبي ذر كما في «الفتح»: «أعلمكم ربكم».

قوله: «﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾» قال أبو عبيدة: «هذا مثل» ومعناه: «كفوا عما أمروا به» من الحق ولم يؤمنوا به، قال في «الفتح»: وقد تعقبوا كلامَ أبي عبيدة بأنه لم يسمع من العرب: ردَّ يده في فيه: إذا ترك الشيء الذي كان يفعله، انتهى. وأجيب بأن المثبت مقدم على النافي. قال تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾ قال ابن عباس: «حيث يقيمه الله بين يديه» يوم القيامة للحساب. وقوله: «﴿مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ﴾» أي: «من قدامه»، ولأبي ذر «قدامه» بنصب الميم، وهو قول الأكثر، وهو من الأضداد. قوله تعالى: «﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾» قال أبو عبيدة: «واحدها تابع، مثل غَيَبٍ وغائب» ومثل خَدَمٍ وخادم، أي: يقول الضعفاء للذين استكبروا أي: لرؤسائهم الذين استتبعوهم: إنا كنا لكم تبعاً في التكذيب للرسل والإعراض عنهم. وقوله تعالى: ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ﴾ يقال: «استصرخني» أي: «استغاثني» فكأنّ همزته للسلب، أي: أزال صراخي، «﴿يَسْتَصْرِخُهُ﴾»: من الصراخ» والمعنى ما أنا بمغيثكم من العذاب. قوله: «﴿وَلَا خِلَالٌ﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بالفتح فيهما على النفي العام، هو «مصدر خاللتُه خلالاً، ويجوز أيضاً جمع خُلَّة وخلال» كَبُرْمَةٍ وبِرام، وهذا قاله الأخفش، والجمهور على الأول، والمخاللة: المصاحبة. قوله: «﴿اجْتُثَّتْ﴾» في قوله تعالى: ﴿كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ﴾ أي: «استؤصلت» وأُخذت جثتها بالكلية، «قس» (١٠/ ٣٧١)، «بيضاوي» (١/ ٥١٨).

---

(١) في الأصل: «زيغاً وتلوياً».

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ ﴾[إبراهيم: ٧]: أَعْلَمَكُمْ، آذَنَكُمْ. ﴿رَدُّوا[١] أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ ﴾[٢] [إبراهيم: ٩]: هَذَا مَثَلٌ، كَفُّوا عَمَّا أُمِرُوا بِهِ. ﴿مَقَامِي﴾[إبراهيم: ١٤]: حَيْثُ يُقِيمُهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. ﴿مِن وَرَآئِهِۦ﴾[إبراهيم: ١٦]: قُدَّامَهُ[٣]. ﴿لَكُمْ تَبَعًا[٤]﴾[إبراهيم: ٢١]: وَاحِدُهَا تَابِعٌ، مِثْلُ غَيَبٍ وَغَائِبٍ[٥]. ﴿بِمُصْرِخِكُمْ﴾[إبراهيم: ٢٢]: اسْتَصْرَخَنِي: اسْتَغَاثَنِي. ﴿يَسْتَصْرِخُهُۥ﴾[القصص: ١٨]: مِنَ الصُّرَاخِ. ﴿وَلَا خِلَٰلٌ﴾[إبراهيم: ٣١]: مَصْدَرُ خَالَلْتُهُ خِلَالاً، وَيَجُوزُ أَيْضاً جَمْعُ خُلَّةٍ وَخِلَالٍ. ﴿ٱجْتُثَّتْ﴾[إبراهيم: ٢٦]: اسْتُؤْصِلَتْ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ[٦] أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ ﴾[إبراهيم: ٢٤ ـ ٢٥]

٤٦٩٨ ـ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ[٧] بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ[٨]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٩]، عَنْ نَافِعٍ[١٠]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُ ـ أَوْ[١١]: كَـ ـ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، لاَ يَتَحَاتُّ[١٢] وَرَقُهَا، وَلاَ وَلاَ وَلاَ[١٣]، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ[١٤]». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لاَ يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ[١٥]، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئاً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ[١٦]». فَلَمَّا قُمْنَا قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهْ[١٧] وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ[١٨]: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ[١٩]؟ قَالَ: لَمْ أَرَكُمْ تَكَلَّمُونَ[٢٠]، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ وَأَقُولَ شَيْئاً، قَالَ عُمَرُ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا[٢١] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا[٢٢].

النسخ: «رَبُّكُمْ أَعْلَمَكُمْ» في ذ: «أَعْلَمَكُمْ رَبُّكُمْ». «﴿مِن وَرَآئِهِۦ﴾» في نـ: «﴿مِن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ﴾». «قُدَّامَهُ» كذا في ذ، وفي غيره: «مِنْ قُدَّامِهِ». «﴿وَفَرْعُهَا...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآيَةَ». «حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» في ذ: «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ». «بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُ» في ذ: «بِشَجَرَةٍ شِبْهِ». «لَمْ يَقُولُوا» في هـ، ذ: «فَلَمْ يَقُولا». «قَالَ: لَمْ أَرَكُمْ» في نـ: «قُلْتُ: لَمْ أَرَكُمْ».

---

(١) قال تعالى: ﴿جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فِيٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾. (٢) أي: فعضُّوها غَيظاً مما جاءت به الرسل، «بيض» (١/ ٥٢٤)، قال الكرماني: و«هذا» بحسب المقصود «مثل، كفوا عما أمروا به»، وفي بعضها مثل بالمفتوحتين، انتهى. (٣) بنصب ميم لأبي ذر. (٤) في قوله: ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تبعاً﴾. (٥) خَدَم وخادِم، «قس» (١٠/ ٣٧٢). (٦) قوله: (﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾) مُثْمِرةٍ طيبة الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان. قوله: «﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ﴾» أي: راسخ في الأرض ضاربٌ بعروقه فيها آمنٌ مِنَ الانقطاع والزوال، «﴿وَفَرْعُهَا﴾» أعلاها «﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾» لأن ارتفاع الأغصان يدل على ثبات الأصل، ومتى ارتفعت كانت بعيدة عن عفونات الأرض فثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوائب. قوله: «﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا﴾» أي: تعطي ثمرها «﴿كُلَّ حِينٍ﴾» أقّته الله تعالى لإثمارها، «قسطلاني» (١٠/ ٣٧٢). (٧) اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه، الهباري، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (٨) حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (٩) ابن عمر العمري، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (١٠) مولى ابن عمر. (١١) شك من الراوي، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (١٢) بتشديد الفوقية أي: لا يتناثر. (١٣) قوله: (ولا ولا ولا) ذكر ثلاث صفات للشجرة لم يُبَيِّنْها الراوي واكتفى بذكر كلمة «لا» ثلاثاً، وقد ذكروا في تفسيره: ولا ينقطع ثمرها، ولا يعدم فيئُها، ولا يبطل نفعها، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (١٤) وقت، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (١٥) هيبة منهما وتوقيراً، «قس» (١٠/ ٣٧٣). (١٦) قوله: (هي النخلة) والحكمة في تمثيل الإسلام بالشجرة أنّ الشجرة لا تكون شجرة إلا بثلاثة أشياء: عرق راسخ، وأصل قائم، وفرع عال. كذلك الإيمان لا يتم إلا بثلاثة أشياء: تصديق بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالأبدان، «قسطلاني» (١٠/ ٣٧٣). (١٧) بسكون الهاء مصحّحاً عليها في الفرع وأصله، وفي غيرهما بضمها، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (١٨) عمر، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (١٩) بحذف إحدى التائين، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (٢٠) بحذف إحدى التائين، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (٢١) أي: في جوابه ﷺ. (٢٢) قوله: (من كذا وكذا) أي: من حمر النعم، كما جاء صريحاً في الرواية الأخرى. وقد وَضُحَ أن المراد بالشجرة النخلة لا شجرة الجوز الهندي، نعم أخرج ابن مردويه

[٤٦٩٨] راجع: ٦١، أخرجه: م ٢٨١١، تحفة: ٧٨٢٧.

٢ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾(١)(٢) [إبراهيم: ٢٧]

٤٦٩٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ(٥) قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ(٦) بْنَ عُبَيْدَةَ(٧)، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا(٨) وَفِى ٱلْآخِرَةِ﴾».

٣ ـ بَابٌ(٩) قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾(١٠) [إبراهيم: ٢٨]

أَلَمْ تَعْلَمْ، كَقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ﴾ [إبراهيم: ٢٤]. ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]. ٱلْبَوَارُ(١١): الْهَلاَكُ، بَارَ يَبُورُ بَوْراً. ﴿قَوْمًا بُورًا﴾ [الفرقان: ١٨]: هَالِكِينَ.

٤٧٠٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٣)، عَنْ عَمْرٍو(١٤)، عَنْ عَطَاءٍ(١٥): سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾، قَالَ: هُمْ كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ(١٦).

١٥ ـ سُورَةُ الْحِجْرِ(١٧)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

النسخ: «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «بَابٌ» ساقط لغير أبي ذر. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «أَلَمْ تَعْلَمْ» في ذ: «أَلَمْ تَرَ». «﴿قَوْمًا بُورًا﴾: هَالِكِينَ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «سُورَةُ الحِجْرِ» في سـ، ذ: «تَفْسِيرُ سُورَةِ الحِجْرِ». «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره.

من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف في الآية قال: هي شجرة جوز الهند لا تَعَطَّلُ ثمرةً، تحمل كلَّ شهر، انتهى، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٧٤)، ومرَّ (برقم: ٦١) في «العلم». (١) الجمهور على أنها نزلت في سؤال المكلَّفين في القبر، فَيُلَقِّنُ الله المؤمنَ كلمة الحق عند السؤال فلا يَزَلّ، «قسطلاني» (١٠/ ٣٧٤). (٢) كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، لأنها رسخت في القلب بالدليل، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (٣) هشام بن عبد الملك. (٤) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (٥) أبو الحارث الحضرمي الكوفي، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (٦) بسكون العين، «قس» (١٠/ ٣٧٤). (٧) مصغراً. (٨) قوله: ﴿فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قبل الموت، كما ثبّت الذين فتنهم أصحاب الأخدود، والذين نُشِروا بالمناشير. قوله: «﴿وَفِى ٱلْآخِرَةِ﴾» أي: في القبر بعد إعادة روحه في جسده وسؤال الملكين له، وإنما حصل لهم الثبات في القبر بسبب مواظبتهم في الدنيا على هذا القول، «قس» (١٠/ ٣٧٥). ومرَّ (برقم: ١٣٦٩). (٩) بالتنوين، «قس» (١٠/ ٣٧٥). (١٠) قوله: (﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾) قال أبو عبيدة: «ألم تعلم». كقوله تعالى: «﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ﴾، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ﴾»؛ إذ الرؤية بالأبصار غير حاصلة إما لتعذرها أو لتعسرها عادة. وفي الآية حذف مضاف أي: غيّروا شكر نعمة الله كفراً بأن وضعوه مكانه، «قس» (١٠/ ٣٧٥). (١١) قوله: (ٱلْبَوَارُ) في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨] هو «الهلاك» والفعل منه «بار يبور بَوْراً» بفتح الموحدة وسكون الواو، و«﴿قَوْمًا بُورًا﴾» أي: «هالكين» قاله أبو عبيدة وغيره، ويحتمل أن يكون بوراً مصدر وصف به الجمع، وأن يكون جمع بائر في المعنى، «قسطلاني» (١٠/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦). (١٢) المديني، «قس» (١٠/ ٣٧٦). (١٣) هو ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٣٧٦). (١٤) هو ابن دينار، «قس» (١٠/ ٣٧٦). (١٥) هو ابن أبي رباح، «قس» (١٠/ ٣٧٦). (١٦) بُعِث فيهم محمد ﷺ فَكَذَّبوه، والمراد بعضهم كأبي جهل من بني مخزوم، وأبي سفيان من بني أمية، «ف» (٨/ ٣٧٨)، «خ» (٢/ ٤٠٤)، «قس» (١٠/ ٣٧٦). (١٧) مكية، وآيها تسع وتسعون، وزاد أبو ذر: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾» إلى آخره، ولأبي ذر عن المستملي: «تفسير سورة الحجر»، «قس» (١٠/ ٣٧٧).

[٤٦٩٩] راجع: ١٣٦٩.

[٤٧٠٠] راجع: ٣٩٧٧، أخرجه: س في الكبرى ١١٢٦٨، تحفة: ٥٩٤٦.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿صِرَٰطٌ عَلَيَّ[٢] مُسْتَقِيمٌ[٣]﴾[الحجر: ٤١]: الْحَقُّ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيْهِ طَرِيقُهُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٤]: ﴿لَعَمْرُكَ﴾[الحجر: ٧٢]: لَعَيْشُكَ. ﴿قَوْمٌ مُّنكَرُونَ[٥]﴾[الحجر: ٦٢]: أَنْكَرَهُمْ لُوطٌ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[٦]: ﴿كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾[الحجر: ٤]: أَجَلٌ. ﴿لَّوْ مَا تَأْتِينَا﴾[الحجر: ٧]: هَلاَّ تَأْتِينَا. ﴿شِيَعٌ﴾[الحجر: ١٠]: أُمَمٌ، وَالأَوْلِيَاءُ أَيْضاً شِيَعٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يُهْرَعُونَ[٧]﴾[هود: ٧٨]: مُسْرِعِينَ. ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾[٨] [الحجر: ٧٥]: لِلنَّاظِرِينَ[٩]. قَالَ: ﴿سُكِّرَتْ﴾[الحجر: ١٥]: غُشِّيَتْ. ﴿بُرُوجًا﴾[الحجر: ١٦]: مَنَازِلَ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. ﴿لَوَاقِحَ[١٠][١١]﴾[الحجر: ٢٢]: . . . .

النسخ: «وَعَلَيْهِ طَرِيقُهُ» زاد بعده في سـ، ذ: «﴿لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾[الحجر: ٧٩] عَلَى الطَّرِيقِ».

---

(١) قوله: (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ أي: «الحق يرجع إلى الله وعليه طريقُه» لا يعرج على شيء. وقال الأخفش: عليّ الدلالة على الصراط المستقيم. وقال غيرهما: أي: من مَرَّ عليه مَرّ عليّ أي: على رضواني وكرامتي. وقيل: «عليّ» بمعنى «إليّ»، وهذا إشارة إلى الإخلاص المفهوم من «﴿الْمُخْلَصِينَ﴾». وقوله: ﴿وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ أي: «على الطريق» الواضح، والإمام اسم لما يؤتم به، «قس» (١٠/ ٣٧٧). (٢) أي: حق عليَّ أن أراعيه، «بيض» (١/ ٥٣٠). (٣) بالرفع تفسير لقوله تعالى: ﴿هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾، «خ». (٤) قوله: (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿«لَعَمْرُكَ» إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ معناه «لَعَيْشُكَ»، والعمر بفتح العين وضمها واحد بمعنى مدة الحياة، ولا يستعمل في القسم إلا بالفتح. وفي هذه الآية شرف نبينا محمد ﷺ لأن الله تعالى أقسم بحياته، ولم يفعل ذلك لبشر على ما نُقِلَ عن ابن عباس. وقيل: الخطاب للوط، قالت الملائكة له ذلك، والتقدير: لعمرك قسمي. قوله: «﴿قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ۝ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ﴾ «أنكرهم لوط» قيل: لأنهم سلّموا ولم يكن من عادتهم. وقيل: لأنهم كانوا على صورة الشباب المُرْد فخاف هجومَ القوم، «قس» (١٠/ ٣٧٧). (٥) أي: تنكركم نفسي وتنفر عنكم مخافة أن تطرقوني بشرّ، «بيضاوي» (١/ ٥٣٣). (٦) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس في قوله: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا «كِتَابٌ مَّعْلُومٌ»﴾ أي: «أجل» أي: أن الله تعالى لا يهلك أهل قرية إلا ولها أجل مقدر كتب في اللوح أو كتاب مختص به. قوله: ﴿لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ أي: «هلاّ تأتينا» يا محمد بالملائكة لتصديق دعواك إن كنت صادقاً، أو لتعذيبنا على تكذيبك فإنا نصدقك حينئذ. قوله: «﴿شِيَعٍ﴾» أي: في قوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي شِيَعِ الْأَوَّلِينَ﴾[الحجر: ١٠] معناه «أمم» قاله أبو عبيدة، «و»يقال لـ«الأولياء أيضاً». وقال غيره: شِيَعٌ جمع شيعة، وهي الفرقة المتفقة على طريق ومذهب، مِنْ شاعه إذا اتّبعه، كذا في «قس» (١٠/ ٣٧٨). (٧) يريد قوله تعالى في سورة هود: ﴿وَجَآءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: «مسرعين» إليه، «قس» (١٠/ ٣٧٨). (٨) قوله: (﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾) أي: «للناظرين» يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ أي: المتفكرين المتفرسين الذين يَتَثَبَّتُون في نظرهم حتى يعرفوا حقيقة الشيء بسمته، «بيضاوي» (١/ ٥٣٤). قوله: «﴿سُكِّرَتْ﴾» بتشديد الكاف أي: «غُشِّيَتْ» بضم الغين وشدة الشين المكسورة المعجمتين، وقيل: سدت أبصارنا بالسحر. قوله: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَآءِ «بُرُوجًا»﴾ أي: «منازل للشمس والقمر» وقال عطية: هو قصور في السماء عليها الحرس، «قس» (١٠/ ٣٧٩). (٩) قوله: (قال ابن عباس - إلى - للناظرين) سقط لأبي ذر، «قس» (١٠/ ٣٧٩). (١٠) حوامل، شبه الريح التي جاءت بخير بالحامل، وقيل: ملقحات، ونظيره الطوائح بمعنى المطيحات، «بيض» (١/ ٥٢٨). (١١) قوله: (﴿لَوَاقِحَ﴾) أي: قال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ أي: «ملاقح» و«ملقحة» جمعه لأنه من ألقح يلقح فهو ملقح فحقه ملاقح فحذفت الميم تخفيفاً، وهذا قول أبي عبيدة، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٧٩). قال البغوي (٣/ ٤٧) في تفسير لواقح: أي: حوامل لأنها تحمل الماء إلى السحاب، وهي جمع لاقحة [يقال: ناقة لاقحة]: إذا حملت الولد. وقال أبو عبيدة: أراد باللواقح ملاقح واحدتها ملقحة، انتهى. قوله: «﴿حَمَإٍ﴾» جماعة حمأة» بفتح الحاء وسكون الميم «وهو الطين المتغير» الذي اسودّ من طول مجاورة الماء. يريد قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَٰنَ مِن

مَلَاقِحَ مُلْقِحَةً[١]. ﴿حَمَإٍ﴾[الحجر: ٢٦]: جَمَاعَةُ حَمْأَةٍ، وَهُوَ الطِّينُ الْمُتَغَيِّرُ، وَالْمَسْنُونُ: الْمَصْبُوب. ﴿تَوْجَلْ[٢]﴾[الحجر: ٥٣]: تَخَفْ. ﴿دَابِرَ[٣]﴾[الحجر: ٦٦]: آخِرَ. الإِمَامُ كُلُّ مَا ائْتَمَمْتَ وَاهْتَدَيْتَ بِهِ[٤]. ﴿ٱلصَّيْحَةُ[٥]﴾[الحجر: ٨٣]: الْهَلَكَةُ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ[٦] فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ[٧] مُّبِينٌ[٨]﴾[الحجر: ١٨]

٤٧٠١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٠]، عَنْ عَمْرٍو[١١]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ[١٢] بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً[١٣][١٤] لِقَوْلِهِ، كَالسِّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ[١٥] ـ قَالَ عَلِيٌّ[١٦]: وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفَوَانٍ[١٧] يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ـ فَإِذَا فُزِّعَ[١٨] عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا[١٩]: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا[٢٠] لِلَّذِي قَالَ: الْحَقَّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُوا[٢١] السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُوا السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ ـ وَوَصَفَ[٢٢] سُفْيَانُ[٢٣] بِيَدِهِ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، نَصَبَهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ـ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ الْمُسْتَمِعَ، قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا[٢٤] إِلَى صَاحِبِهِ، فَيُحْرِقَهُ[٢٥]،

النسخ: «الإِمَامُ» زاد قبله في نـ: «﴿لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾». «ائْتَمَمْتَ» في نـ: «ائْتَمَمْتَ بِهِ». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ» في ذ: «إِذَا قُضِيَ الأَمْرُ». «كَالسِّلْسِلَةِ» في قتـ، صـ، عسـ، ذ: «كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ»، وفي صـ أيضاً: «كَأَنَّهَا سِلْسِلَةٌ». «يَنْفُذُهُمْ» في نـ: «يُنْفِذُهُ». «فَيَسْمَعُهَا» في نـ: «فَيَسْمَعُهَا». «وَمُسْتَرِقُوا السَّمْعِ» في ذ: «وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ» ـ بحذف الواو على الإفراد ـ وفي نـ: «مُسْتَرِقِي السَّمْعِ». «وَفَرَّجَ» في ذ: «فَفَرَّجَ». «يَرْمِيَ بِهَا» في ذ: «يُرْمَى بِهِ».

﴿صَلْصَٰلٖ مِّنۡ حَمَإٖ مَّسۡنُونٖ﴾ «والمسنون»: هو «المصبوب» ليَيْبَسَ ويتصور كالجواهر المذابة تصب في القوالب، من السَّنِّ وهو الصب، كأنه أفرغ الحَمَأَ فَصَوَّر منها تمثال إنسان أجوف فَيَبِسَ حتى إذا نقر صلصل، ثم غَيَّرَ ذلك طوراً بعد طور حتى سَوّاه ونفخ فيه من روحه، «بيض» (١/ ٥٢٨)، «قس» (١٠/ ٣٧٩). (١) بكسر القاف وفتحها.

(٢) يريد قوله تعالى: ﴿وَنَبِّئۡهُمۡ عَن ضَيۡفِ إِبۡرَٰهِيمَ ۝٥١ إِذۡ دَخَلُواْ عَلَيۡهِ فَقَالُواْ سَلَٰمٗا قَالَ إِنَّا مِنكُمۡ وَجِلُونَ ۝٥٢ قَالُواْ لَا تَوۡجَلۡ﴾ الآية. (٣) قوله: (﴿دَابِرَ﴾ آخِر) يريد قوله تعالى: ﴿أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ﴾، أي: آخر هؤلاء ﴿مَقۡطُوعٞ﴾ مستأصَلُ، يعني يُسْتَأْصَلُون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم أحد، «قس» (١٠/ ٣٨٠). (٤) هذا ما قاله أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿لَبِإِمَامٖ مُّبِينٖ﴾[الحجر: ٧٩]، «قس» (١٠/ ٣٨٠). (٥) قال تعالى: ﴿فَأَخَذَتۡهُمُ ٱلصَّيۡحَةُ﴾ يعني صيحة هائلة مهلكة، وقيل: صيحة جبرئيل، «بيض» (١/ ٥٣٤). (٦) بدل من ﴿كُلِّ شَيۡطَٰنٖ﴾[الحجر: ١٧]، واستراق السمع اختلاسه سرًّا، «بيضاوي» (١/ ٥٢٧). (٧) أي: فتبعه ولحقه شعلة نار، «بيض» (١/ ٥٢٧). (٨) أي: ظاهر للمبصرين، «بيض» (١/ ٥٢٧). (٩) المديني. (١٠) ابن عيينة. (١١) ابن دينار.

(١٢) إنما قال بهذه العبارة لاحتمال الواسطة إذ لم يقل أبو هريرة صريحاً أني سمعته ﷺ، أو نسي كيفية البلاغ، «ك» (١٧/ ١٧١)، «قس» (١٠/ ٣٨١). (١٣) مصدر بمعنى خاضعين. (١٤) قوله: (خضعاناً) مصدر، وهوالانقياد والمطاوعة، ويجوز أن يكون جمع خاضع، كذا في «الطيبي» (٨/ ٣٣١). قوله: «كالسلسلة على صفوان» وهو الحجر الأملس، أي: القول المسموع يشبه صوتَ وقعِ السلسلة على صفوان. قوله: «وقال غيره» أي: غير سفيان بن عيينة، ولم يعرف الحافظ ابن حجر هذا الغير. قوله: «صفوان» بفتح الفاء. قوله: «ينفذهم» بفتح التحتية وضم الفاء بعدها ذال معجمة. «ذلك» أي: القول، والضمير في ينفذهم إلى الملائكة أي: ينفذ الله القولَ إليهم. قوله: «إذا فُزِّعَ» أي: أزيل الخوف «عن قلوبهم قالوا» أي: الملائكة: «ما ذا قال ربكم؟ قالوا» أي: المقربون من الملائكة كجبريل وميكائيل مجيبين «للذي قال» [يسأل] أي: قال الله: القول «الحق». قوله: «فتسمعها» أي: تلك الكلمة، وهي القول الذي قاله الله. قوله: «مسترقوا السمع» بحذف النون للإضافة، وفي بعضها: «مسترقي السمع» أي: فيسمع الله أو الملك تلك الكلمة المسترقين، «قس» (١٠/ ٣٨١)، «بيضاوي» (٢/ ٢٦١)، «ك» (١٧/ ١٧١). (١٥) بسكون الفاء. (١٦) المديني، «ك» (١٧/ ١٧١). (١٧) بفتح الفاء: الحجر الأملس. (١٨) أي: أزيل الخوف، «قس» (١٠/ ٣٨١). (١٩) الملائكة. (٢٠) الملائكة المقربون، «قس» (١٠/ ٣٨١). (٢١) بحذف النون للإضافة، «قس» (١٠/ ٣٨١). (٢٢) أي: كيفية المستمعين. (٢٣) ابن عيينة. (٢٤) أي: بتلك الكلمة، «قس» (١٠/ ٣٨١). (٢٥) بالنصب عطفاً على سابقه.

[٤٧٠١] طرفاه: ٤٨٠٠، ٧٤٨١، أخرجه: د ٣٩٨٩، ت ٣٢٢٣، ق ١٩٤، تحفة: ١٤٢٤٩.

وَرُبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يُرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ إِلَى الَّذِي[١] هُوَ أَسْفَلُ[٢] مِنْهُ حَتَّى يُلْقُوهَا إِلَى الأَرْضِ ـ وَرُبَّمَا[٣] قَالَ سُفْيَانُ: حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الأَرْضِ ـ فَتُلْقَى[٤] عَلَى فَمِ السَّاحِرِ[٥]، فَيَكْذِبُ مَعَهَا[٦] مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيُصَدَّقُ[٧]، فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا[٨] يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَكُونُ كَذَا وَكَذَا[٩]، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا؟ لِلْكَلِمَةِ[١٠] الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١١]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٢]، حَدَّثَنَا عَمْرٌو[١٣]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ. وَزَادَ[١٤] «وَالْكَاهِنِ».

قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٥] فَقَالَ: قَالَ عَمْرٌو[١٦]: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ، وَقَالَ: عَلَى فَمِ السَّاحِرِ[١٧]».

قُلْتُ لِسُفْيَانَ[١٨]: قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ[١٩] لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَاناً[٢٠] رَوَى عَنْكَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيَرْفَعُهُ: أَنَّهُ قَرَأَ ﴿فُرِّغَ[٢١]﴾[سبأ: ٢٣].

قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرٌو[٢٢]، فَلاَ أَدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا[٢٣] أَمْ لاَ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا[٢٤].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ[٢٥] ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[الحجر: ٨٠]

٤٧٠٢ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: ....

النسخ: «أَلَمْ يُخْبِرْنَا» في هـ، ذ: «أَلَمْ يُخْبِرُونَا». «يَكُونُ كَذَا» في نـ: «يَكُونِ كَذَا». «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو» في نـ: «قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو». «قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «قُلْتُ لِسُفْيَانَ» زاد بعده في هـ، ذ: «أَأَنْتَ سَمِعْتَ عمراً». «﴿فُزِّعَ﴾» في سـ، هـ، ذ: «فُرِّغَ»، اختلف النسخ هاهنا، فهي: «قُرِئَ فَزَّعَ، فُزِّعَ، فُزِعَ، وفَرَّغَ، وفُرِّغَ، وفُرِغَ، وأَمَّا قراءةُ عَمرٍو فَهِيَ لأبي ذر. كذا كُتِبَتْ في هامش الهندية. «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ» كذا في ذ، وفي غيره: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ».

(١) بدل من سابقه. (٢) لأبي ذر بالنصب على الظرفية. (٣) جملة اعتراض. (٤) بضم التاء مبنيًّا للمفعول، أي: الكلمة، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (٥) المنجم، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (٦) أي: مع تلك الكلمة الملقاة. (٧) مبنيًّا للمفعول، الساحر في كذباته، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (٨) أي: الساحر، ولأبي ذر: ألم يخبرونا، أي: السحرة، فيكون لفظ المفرد في الأول للجنس، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (٩) كناية عن الخرافات التي أخبر بها الساحر. (١٠) أي: لأجل الكلمة. (١١) المديني. (١٢) ابن عيينة. (١٣) ابن دينار. (١٤) أي: قال: «فم الساحر والكاهن»، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (١٥) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (١٦) ابن دينار. (١٧) كالرواية السابقة لكنه في هذه صرح بالتحديث والسماع، «قس» (١٠/ ٣٨٢). (١٨) قوله: «قلت لسفيان» أي: كلَّمْتُ في هذا، ولأبي ذر: «قلت لسفيان: أأنت سمعتَ عمراً قال: سمعت عكرمة... ؟» إلخ. (١٩) قائله علي بن عبد الله. (٢٠) لم أعرف اسمه، «قس» (١٠/ ٣٨٣). (٢١) قوله: (أنه قرأ فُزِّع) بالزاي والعين المهملة، ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني بالراء[١] والغين المعجمة، مبنياً للمفعول فيهما، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٣٨٣). قال الكرماني (١٧/ ١٧٢): فُرِّغَ بالراء والمعجمة، من قولهم: فرغ: إذا لم يبق منه شيء. فإن قلت: كيف جاز القراءة إذا لم يكن مسموعاً؟ قلت: لعل مذهبه جواز القراءة بدون السماع إذا كان المعنى صحيحاً، انتهى. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٥): ليس فيه نفي السماع عمن سبقه من شيوخه، إنما المراد بالنفي أنه نفاها بهذه السلسلة المذكورة، فلا إشكال، انتهى. (٢٢) ابن دينار. (٢٣) بالراء، «قس» (١٠/ ٣٨٣). (٢٤) بالراء، وهي قراءة الحسن أيضاً، «قس» (١٠/ ٣٨٣). (٢٥) وادي ثمود بين المدينة والشام.

[٤٧٠٢] راجع: ٤٣٣.

(١) في الأصل: «بالزاي»، هو تحريف.

حَدَّثَنَا مَعْنٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ[٣] مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي[٤] وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ[٥]﴾ [الحجر: ٨٧]

٤٧٠٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٧]، عَنْ خُبَيْبِ[٨] بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ[٩]، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي، فَدَعَانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَ؟». فَقُلْتُ: كُنْتُ أُصَلِّي. فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ[١٠]﴾ [الأنفال: ٢٤] ـ ثُمَّ قَالَ: ـ أَلاَ أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ[١١] فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ» فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَذَكَّرْتُهُ[١٢]، فَقَالَ: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي[١٣] وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ».

٤٧٠٤ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ الْقُرْآنِ[١٦] هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ[١٧]».

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ[١٨] جَعَلُوا۟﴾

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «أَنْ تَأْتِيَ» في حـ، سـ، ذ: «أَنْ تَأْتِيَنِي». «﴿وَلِلرَّسُولِ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾» ـ من العلوم الدينية فإنها حياة القلب، «بيض» ـ. «مِنَ الْمَسْجِدِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ» في ذ: «حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ». «بَابُ قَوْلِهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «قَوْلُهُ».

قوله: «﴿ٱلْمُرْسَلِينَ﴾» أي: صالحاً، ومن كَذَّب واحداً من المرسَلين فكأنه كذَّب الجميع، أو صالحاً ومن معه من المؤمنين، «قس» (١٠/ ٣٨٣). (١) ابن يحيى القزاز. (٢) الإمام. (٣) أي: خشية أن يصيبكم، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٣٨٠، و٤٤٢٠). (٤) قوله: (سبعاً من المثاني) من التثنية أو الثناء، أي: سبع آيات وهي الفاتحة، أو سبع سور وهي الطوال أو الحواميم السبع، أو غير ذلك، «بيضاوي» (١/ ٥٣٥)، ومرَّ مراراً، (منها برقم: ٤٤٧٤). (٥) قوله: (﴿وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾) من عطف العام على الخاص؛ إذ المراد بالسبع إما الفاتحة أو السور الطوال، أو من عطف بعض الصفات على بعض، أو الواو مقحمة، «قس» (١٠/ ٣٨٤). (٦) محمد بن جعفر. (٧) ابن الحجاج. (٨) مصغراً، الأنصاري. (٩) ابن عمر. (١٠) قوله: (﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾) زاد أبو ذر: «﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». فيه وجوب إجابته ﷺ، ونصَّ جماعة من الأصحاب على عدم بطلان الصلاة، وفيه بحث لاحتمال أن تكون إجابته واجبة سواء كانت المخاطبة[١] في الصلاة أم لا. أما كونه يخرج بالإجابة [من الصلاة] أو لا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه، فتحتمل أن تجب الإجابة ولو خرج المجيب من الصلاة، وإلى ذلك جنح بعض الشافعية، كذا [في] «القسطلاني» (١٠/ ٨). (١١) فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض. واستشكل، وأجيب بأن التفضيل إنما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة، فالمعنى أن ثواب بعضه أعظم من بعض، «قس» (١٠/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥). (١٢) بتشديد الكاف أي: بذلك، «قس» (١٠/ ٣٨٥). (١٣) قوله: (السبع المثاني) أي: سبع آيات تُكَرَّرُ على مرور الأوقات فلا تنقطع، أو هي سبع كلمات متكررة، وهي: الله، والرحمن، والرحيم، وإياك، وصراط، وعليهم، ولا بمعنى غير، أو هي تُكَرَّرُ في الصلاة فهو من التثنية بمعنى التكرير. و«القرآن العظيم» عطفُ صفة على صفة، «مجمع» (١/ ٣٠٧). (١٤) ابن أبي إياس، «قس» (١٠/ ٣٨٥). (١٥) محمد ابن عبد الرحمن. (١٦) سُمّيت الفاتحة أم القرآن لاشتمالها على المعاني التي في القرآن، «ك» (١٧/ ١٧٤). (١٧) قوله: (والقرآن العظيم) عطف على «أم القرآن» لا على «السبع المثاني». وإفراد الفاتحة بالذكر في الآية مع كونها جزءًا من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة، «قس» (١٠/ ٣٨٥). (١٨) نعت للمقتسمين أو بدل منه أو

[٤٧٠٣] راجع: ٤٤٧٤، أخرجه: د ١٤٥٨، س ٩١٣، ق ٣٧٨٥، تحفة: ١٢٠٤٧.

[٤٧٠٤] أخرجه: د ١٤٥٧، ت ٣١٢٤، تحفة: ١٣٠١٤.

(١) في «قس»: سواء كان المخاطب. وهو الأظهر.

﴿ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾[1][2] [الحجر: ٩١]

﴿ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾ [الحجر: ٩٠]: الَّذِينَ حَلَفُوا، وَمِنْهُ ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾ [البلد: ١]: أَيْ أُقْسِمُ[3]، وَيُقْرَأُ: «لأُقْسِمُ[4]». ﴿قَاسَمَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢١]: حَلَفَ لَهُمَا وَلَمْ يَحْلِفَا لَهُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[5]: ﴿تَقَاسَمُوا﴾ [النمل: ٤٩]: تَحَالَفُوا[6].

٤٧٠٥ ـ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[7] قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[8] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١] قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّءُوهُ أَجْزَاءً، فَآمَنُوا بِبَعْضِهِ[9] وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ[10].

٤٧٠٦ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى[11]، عَنِ الأَعْمَشِ[12]، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ[13]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾[14] [الحجر: ٩٠] قَالَ: آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى[15].

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]

قَالَ سَالِمٌ[16]: الْمَوْتُ.

النسخ: «﴿قَاسَمَهُمَا﴾» في ذ: «﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾». «حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في نـ: «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ». «جَزَّءُوهُ» في نـ: «الَّذِينَ جَزَّءُوهُ». «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى» كذا في ذ، وفي غيره: «حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى». «الْمَوْتُ» في نـ: «﴿ٱلْيَقِينُ﴾: الْمَوْتُ».

بيان، «قس» (١٠/ ٣٨٥)، أو مبتدأ خبره ﴿فَوَرَبِّكَ﴾ [الحجر: ٩٢]. (١) أجزاءً، جمع عِضَة، وأصلها عِضْوَة، من عَضَا الشاة: إذا جعلها أجزاء، «بيضاوي» (١/ ٥٣٥). (٢) قوله: (﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَقُلْ إِنِّىٓ أَنَا ٱلنَّذِيرُ ٱلْمُبِينُ ۝ كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ...﴾ إلخ، قال البيضاوي (١/ ٥٣٥): المقتسمون هم الاثنا عشر الذين اقتسموا مداخل مكة أيام الموسم لينفروا الناس عن الإيمان بالرسول فأهلكهم الله يوم بدر، أو الرهط الذين اقتسموا أي: تقاسموا على أن يُبَيِّتُوا صالحاً، وقيل: المقتسمون هم الذين جعلوا القرآن عضين حيث قالوا عناداً: بعضه حق موافق للتوراة والإنجيل وبعضه باطل مخالف لهما، انتهى. قوله: «﴿ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾: الذين حلفوا» جعله من القسم لا من القسمة، ولعل المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبراني عن مجاهد: أن المراد بقوله: «المُقتسمين»: قوم صالح الذين تقاسموا على إهلاكه. قوله: «ومنه» أي: من معنى المقتسمين «﴿لَآ أُقْسِمُ﴾»: أي: أقسم» فـ«لا» مقحمة. «ويقرأ ﴿لَأُقْسِمُ﴾» بغير مد، وهي قراءة ابن كثير على أن اللام جواب لقسم مقدر تقديره: فلا أنا أقسم أو والله لأنا أقسم. قوله: «﴿قَاسَمَهُمَا﴾» ولأبي ذر: «﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾»، هو قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ أي: «حلف لهما» أي: حلف إبليس لآدم وحواء. وقوله: «ولم يحلفا له» يعني ليس هو من باب المفاعلة. «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي: ﴿«تَقَاسَمُوا» بِٱللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُۥ﴾ أي: «تحالفوا» وقد مرّ، والجمهور على أنه من القسمة، كذا في «قس» (١٠/ ٣٨٥). (٣) فلا مقحمة، «قس» (١٠/ ٣٨٥). (٤) بغير مد وهي قراءة ابن كثير، «قس» (١٠/ ٣٨٥). (٥) فيما وصله الفريابي، «قس» (١٠/ ٣٨٦). (٦) أي: في قوله تعالى: ﴿تَقَاسَمُوا۟ بِٱللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُۥ﴾. (٧) الدورقي. (٨) ابن بشير ـ بالتصغير فيهما ـ الواسطي، «قس» (١٠/ ٣٨٦). [وفي «التقريب» (رقم: ٧٣١٢): «ابن بشير» بوزن عظيم، وكذا في «المغني» (ص: ٣٩)]. (٩) مما وافق التوراة، «قس» (١٠/ ٣٨٦). (١٠) أي: مما خالفها، «قس» (١٠/ ٣٨٦). (١١) ابن باذام. (١٢) سليمان، «قس» (١٠/ ٣٨٦). (١٣) حصين بن جندب، «قس» (١٠/ ٣٨٦). (١٤) وعن ابن عباس أيضاً: ﴿المقتسمين﴾ الذين اقتسموا طرق مكة يصدّون الناس عن الإيمان، «قس» (١٠/ ٣٨٦). (١٥) أي: هم اليهود والنصارى، «قسطلاني» (١٠/ ٣٨٦). (١٦) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، «قسطلاني» (١٠/ ٣٨٧).

[٤٧٠٥] راجع: ٣٩٤٥.

[٤٧٠٦] راجع: ٣٩٤٥، تحفة: ٥٤٠١.

١٦ ـ سُورَةُ النَّحْلِ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿رُوحُ ٱلۡقُدُسِ[(١)(٢)]﴾[النحل: ١٠٢]: جِبْرَئِيلُ. ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ﴾[الشعراء: ١٩٣]. ﴿فِي ضَيۡقٖ[(٣)]﴾[النحل: ١٢٧]: يُقَالُ: أَمْرٌ ضَيْقٌ وَضَيِّقٌ[(٤)]، مِثْلُ هَيْنٍ وَهَيِّنٍ، وَلَيْنٍ وَلَيِّنٍ، وَمَيْتٍ وَمَيِّتٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِي تَقَلُّبِهِمۡ[(٥)]﴾[النحل: ٤٦]: اخْتِلَافِهِمْ[(٦)]. وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(٧)]: ﴿تَمِيدَ﴾[النحل: ١٥]: تَكَفَّأَ. ﴿مُّفۡرَطُونَ﴾[النحل: ٦٢]: مَنْسِيُّونَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ[(٨)] فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾[النحل: ٩٨]: هَذَا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ[(٩)]، وَذَلِكَ أَنَّ الاسْتِعَاذَةَ[(١٠)] قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَمَعْنَاهَا: الِاعْتِصَامُ بِاللَّهِ[(١١)]. ﴿شَاكِلَتِهِۦ[(١٢)]﴾[الإسراء: ٨٤]: نَاحِيَتِهِ. ﴿قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ﴾[النحل: ٩]: الْبَيَانُ. الدِّفْءُ: مَا اسْتَدْفَأْتَ.

النسخ: «سُورَةُ النَّحْلِ» في نـ: «بَابُ تَفْسِيرِ سُورَةِ النَّحْلِ». «مَنْسِيُّونَ» زاد بعده في نـ: «﴿سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلٗاۚ﴾ ـ أي: ذللها اللَّه وسهلها، «بيض» ـ. لا يَتَوَعَّرُ ـ بالعين المهملة، «قس» (١٠/ ٣٨٨). الوعر: ضدّ السهل ـ عَليها مكانٌ سلكته». «وَقَالَ غَيْرُه» زاد بعده في نـ: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: تَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ: تَتَهَيَّأُ». «﴿فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾». «الِاعْتِصَامُ بِاللَّهِ» زاد بعده في نـ: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿تُسِيمُونَ﴾ أي: تَرعونَ». «نَاحِيَتِهِ» في حـ، ذ: «نِيَّتِهِ».

---

(١) أي: في قوله تعالى: ﴿قُلۡ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ﴾.

(٢) قوله: (﴿رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ﴾) هو جبرئيل، قاله ابن مسعود فيما رواه ابن أبي حاتم، وأضيف جبرئيل إلى القدس وهو الطهر كما تقول: حاتم الجود، زيد الخير، والمراد الروح المقدس، قاله الزمخشري. ثم استشهد المؤلف لقوله: «﴿رُوحُ ٱلۡقُدُسِ﴾ جبريل» [بقوله]: «﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ﴾»، «قس» (١٠/ ٣٨٨). (٣) بسكون التحتية، «قس» (١٠/ ٣٨٨)، أي: في قوله تعالى في آخر سورة النحل: ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيۡقٖ مِّمَّا يَمۡكُرُونَ﴾. (٤) بتشديد الياء، «قس» (١٠/ ٣٨٨). (٥) يريد قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ فِي تَقَلُّبِهِمۡ فَمَا هُم بِمُعۡجِزِينَ﴾. (٦) وقال غيره: في أسفارهم، وقال ابن جريج: في إقبالهم وإدبارهم، «قس» (١٠/ ٣٨٩). (٧) قوله: (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ﴾ أي: «تَكَفَّأَ» ـ بتشديد الفاء ـ وتتحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنأ لهم عيش بسبب ذلك. قوله: «﴿مُّفۡرَطُونَ﴾» يريد به قوله تعالى: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفۡرَطُونَ﴾ قال مجاهد فيما وصله الطبري: «مَنْسِيُّون» فيها، «قس» (١٠/ ٣٨٩). (٨) أي: إذا أردت القراءة، كقوله: ﴿إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾[المائدة: ٦]، «بيض» (١/ ٥٥٦). (٩) قوله: (هذا مُقَدَّم ومُؤَخَّر) أي: في الكلام تقديم وتأخير بحسب ظاهره، والأصل إذا استعذتَ فاقرأ القرآن، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٦). وفيه نظر لأنه يلزم أن يكون الإنسان مأموراً بقراءة القرآن عند الاستعاذة، والمشهور في الآية أن المعنى: فإذا أردتَ القراءة فاستعذ بالله.

(١٠) فيه رد على من أخذ بظاهره وفهم أن القراءة تقدم على الاستعاذة، «خ»، «ع» (١٣/ ٩٩). (١١) من وساوس الشيطان، والجمهور على أن الأمر للاستحباب، «قس» (١٠/ ٣٨٩). (١٢) قوله: (﴿شَاكِلَتِهِۦ﴾) هذا في سورة بني إسرائيل في قوله تعالى: ﴿كُلّٞ يَعۡمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ أي: على «ناحيته»، ولأبي ذر عن الحموي: «نيته» بدل «ناحيته» أي: التي تشاكل حاله في الهدى والضلال، وذكر هذا هنا لعله من ناسخ، «قس» (١٠/ ٣٩٠). قوله: «﴿تُسِيمُونَ﴾ أي: ترْعَوْن» من سامت الماشية أو أسامها صاحبُها. قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ﴾: البيان» للطريق الموصل إلى الحق رحمة منه وفضلاً. قال تعالى: ﴿لَكُمۡ فِيهَا دِفۡءٞ﴾[النحل: ٥] أي: «ما استدفأتَ» به مما يقي البردَ. قوله: «﴿تُرِيحُونَ﴾» أي: تردّونها من مراعيها إلى مراحها[(١)] «بالعشي، و﴿تَسۡرَحُونَ﴾» أي: تخرجونها «بالغداة» إلى المرعى. قوله: «﴿بِشِقِّ ٱلۡأَنفُسِۚ﴾ «يعني المشقة» والكلفة. قوله: «﴿عَلَىٰ تَخَوُّفٖ﴾» أي: «تَنَقُّصٍ»، شيئاً بعد شيء في أنفسهم وأموالهم حتى يهلكوا، من تخوّفته: إذا تنقصته، يريد قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ عَلَىٰ تَخَوُّفٖ﴾. قوله: «﴿سَرَٰبِيلَ﴾» هي «قمص» ـ بضم القاف والميم ـ جمع قميص. قوله: «﴿تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ﴾» خصه بالذكر اكتفاء بأحد الضدين عن الآخر، أو لأن وقاية

---

(١) وفي الأصل: «من مراعيها أو مراحها».

﴿تُرِيحُونَ[١]﴾[النحل: ٦]: بِالْعَشِيِّ، وَ﴿تَسْرَحُونَ﴾[النحل: ٦]: بِالْغَدَاةِ. ﴿بِشِقِّ[٢]﴾[النحل: ٧]: يَعْنِي الْمَشَقَّةَ. ﴿عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]: تَنَقُّصٍ. ﴿ٱلْأَنْعَـٰمِ لَعِبْرَةً[٣]﴾[النحل: ٦٦]: وَهِيَ تُؤَنَّثُ وَتُذَكَّرُ، وَكَذَلِكَ النَّعَمُ، الأَنْعَامُ جَمَاعَةُ النَّعَمِ. ﴿سَرَٰبِيلَ﴾: قُمُصٌ[٤] ﴿تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ وَأَمَّا ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾[النحل: ٨١]: فَإِنَّهَا الدُّرُوعُ. ﴿دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ[٥]﴾[النحل: ٩٢، ٩٤]: كُلُّ شَيْءٍ لَمْ يَصِحَّ فَهُوَ دَخَلٌ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿حَفَدَةً[٦]﴾[النحل: ٧٢]: مَنْ وَلَدَ الرَّجُلُ[٧]. السَّكَرُ[٨]: مَا حُرِّمَ مِنْ ثَمَرَتِهَا[٩]، وَالرِّزْقُ الْحَسَنُ: مَا أَحَلَّ اللَّهُ.

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[١٠] عَنْ صَدَقَةَ: ﴿أَنكَـٰثًا[١١]﴾[النحل: ٩٢]: هِيَ خَرْقَاءُ[١٢] كَانَتْ إِذَا أَبْرَمَتْ غَزْلَهَا نَقَضَتْهُ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الأُمَّةُ[١٣]: مُعَلِّمُ الْخَيْرِ، وَالْقَانِتُ: الْمُطِيعُ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ[١٤]﴾[النحل: ٧٠]

٤٧٠٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَعْوَرُ[١٦]، عَنْ شُعَيْبٍ[١٧]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ[١٨]، وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ[١٩]، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ

النسخ: «جَمَاعَةُ النَّعَمِ» زاد بعده في ذ: «﴿أَكْنَـٰنًا﴾[النحل: ٨١] واحدها كِنٌّ مِثْلُ حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ» ـ يشير إلى قوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَـٰنًا﴾ أي: مواضع تسكنون بها من الكهف والبيوت المنحوتة فيها، «قس» (١٠/ ٣٩١) ـ. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «مِنْ ثَمَرَتِهَا» في نـ: «مِنْ شُرْبِهَا». «مَا أَحَلَّ اللَّهُ» في ذ: «مَا أُحِلَّ».

الحر كانت عندهم أهم. قوله: «وأما ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾ فإنها الدروع» والجواشن والسربال يعم كلَّ ما يُلْبَسُ من قميص أو درع أو جوشن أو غيره. قوله: «كل شيء لم يصح فهو دَخَل» بفتح الخاء، وقيل: الدَخَل والدَّغَل: الغش والخيانة، وقيل: الدخل ما أدخل في الشيء على فساد، وقيل: أن يظهر الوفاءَ ويبطن الغدر، «قس» (١٠/ ٣٩٠ـ ٣٩١)، «بيض» (١/ ٥٥٣). (١) قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾. (٢) قال تعالى: ﴿لَّمْ تَكُونُوا۟ بَـٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ﴾. (٣) يريد قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَـٰمِ لَعِبْرَةً﴾ أي: دلالة يعبر بها من الجهل إلى العلم، «قس» (١٠/ ٣٩٠). (٤) بضمتين جمع قميص. (٥) قال تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ أَيْمَـٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ﴾ أي: غير صحيح، «ك» (١٧/ ١٧٦). (٦) قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾. (٧) أي: ولد ولده أو بنات، «قس» (١٠/ ٣٩١). (٨) مصدر سمي به الخمر، يريد قوله تعالى: ﴿تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾[النحل: ٦٧]، «ك» (١٧/ ١٧٦). (٩) أي: من ثمرات النخيل والأعناب أي: من عصيرهما، «قس» (١٠/ ٣٩١). (١٠) هو سفيان يروي عن صدقة أبي الهذيل لا صدقة بن الفضل المروزي، «ع» (١٣/ ١٠١)، قال الكرماني (١٧/ ١٧٦): هو ابن الفضل. (١١) قوله: (﴿أَنكَـٰثًا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَـٰثًا﴾ قال: «هي» امرأة تسمى «خرقاء» كانت بمكة، «كانت إذا أبرمت غزلَها نقضته» أي: نقضت غزلها من بعد إبرام وإحكام. قوله: «قال ابن مسعود» فيما وصله الحاكم والفريابي: «الأمة» في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾[النحل: ١٢٠] هو «معلم الخير» وفي «الكشاف» وغيره: أنه بمعنى مأموم أي: يؤمه الناس ليأخذوا منه الخير، أو بمعنى مؤتم به. قوله: «والقانت» هو «المطيع» كما فسره ابن مسعود، أو هو القائم بأمر الله، ملتقط من «قس» (١٠/ ٣٩٢)، «بيضاوي» (١/ ٥٥٥، ٥٦١). (١٢) أي: حمقاء. (١٣) قال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ﴾[النحل: ١٢٠]. (١٤) هو أن يهرم حتى ينقص عقله، «تن» (٢/ ٩٤٧). (١٥) التبوذكي، «قس» (١٠/ ٣٩٢). (١٦) النحوي البصري. (١٧) هو ابن الحبحاب. (١٨) هو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه، «قس» (١٠/ ٣٩٣). (١٩) أي: أخسِّه

[٤٧٠٧] راجع: ٢٨٢٣، أخرجه: م ٢٧٠٦، تحفة: ٩١٣.

الدَّجَّالِ(١)، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»(٢).

١٧ ـ سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ(٣)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[١ ـ بَابٌ]

٤٧٠٨ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٤) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ(٥) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ(٦) وَالْكَهْفِ وَمَرْيَمَ(٧): إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ(٨) الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي(٩).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾[الإسراء: ٥١]: يَهُزُّونَ(١٠).

وَقَالَ غَيْرُهُ: نَغَضَتْ(١١) سِنُّكَ، أَيْ تَحَرَّكَتْ.

[٢ ـ بَابٌ]

﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ(١٢)﴾[الإسراء: ٤].

أَخْبَرْنَاهُمْ أَنَّهُمْ سَيُفْسِدُونَ، وَالْقَضَاءُ عَلَى وُجُوهٍ(١٣): ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾[الإسراء: ٢٣]: أَمَرَ رَبُّكَ، وَمِنْهُ: الْحُكْمُ ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ(١٤)﴾[يونس: ٩٣]، وَمِنْهُ: الْخَلْقُ ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾[فصلت: ١٢]. ﴿نَفِيرًا(١٥)(١٦)﴾[الإسراء: ٦]: مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ.

النسخ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ. «حَدَّثَنَا آدَمُ» في نـ: «حَدَّثَنَا آدَمُ بنُ أَبِي إِيَاسٍ». «إِنَّهُنَّ» في نـ: «فَإِنَّهُنَّ». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾: يَهُزُّونَ» في نـ: «﴿فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: يَهُزُّونَ». «﴿سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾» في ذ: «﴿سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾: خَلَقَهُنَّ». «مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ» زاد في ذ بعده: «﴿مَيْسُورًا﴾: لَيِّنًا».

يعني الهرم الذي يشابه الطفولية في نقصان القوة والعقل، «بيضاوي» (١/ ٥٥٠). (١) أصل الفتنة الامتحان والاختبار، استعملت في الشرع في اختبارِ كشفِ ما يكره، «قسطلاني» (١٠/ ٣٩٣). (٢) أي: زمان الحياة والموت، وهو من أول النزع وهلم جرًّا، «قس» (١٠/ ٣٩٣). (٣) مكية، وقيل: إلا قوله: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ﴾[الإسراء: ٧٣] إلى آخر ثمان آيات، وهي مائة وعشر آيات، «قس» (١٠/ ٣٩٢)، «بيض» (١/ ٥٦٣). (٤) أي: عمرو السبيعي. (٥) النخعي. (٦) أي: في سورة بني إسرائيل... إلخ. (٧) مراده تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منها بأمر غريب وقع في العالم خارق للعادة، وهو الإسراء وقصة أصحاب الكهف وقصة مريم، «ك» (١٧/ ١٧٩)، «قس» (١٠/ ٣٩٤). (٨) قوله: (من العتاق) بكسر العين وتخفيف الفوقية جمع عتيق، والعرب تجعل كل شيء بلغ الغاية في الجودة عتيقاً، و«الأول» بضم الهمزة وفتح الواو المخففة، والأولية إما باعتبار حفظها أو باعتبار نزولها لأنها مكيات، «قس» (١٠/ ٣٩٤)، «ك» (١٧/ ١٧٧). (٩) قوله: (وهن من تلادي) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الألف دال مهملة فتحتية، مما حفظته قديماً، ضد الطارف، يقال: ما له طارف ولا تالد: أي: لا حديث ولا قديم. ومراده أنهن من أول ما تعلم من القرآن، وأن لهن فضلاً لما فيهن من القصص وأخبار الأنبياء والأمم، كما مرّ، «قس» (١٠/ ٣٩٤)، «ك» (١٧/ ١٧٧). (١٠) أي: يحركونها إليك رؤوسهم استهزاءً، «قس» (١٠/ ٣٩٤). (١١) بفتح الغين المعجمة وكسرها، «قس» (١٠/ ٣٩٤). (١٢) قوله: (﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ﴾) أي: «أخبرناهم أنهم سيفسدون». (١٣) إشارة إلى أنه ذو معان، «تن» (٢/ ٩٤٨)، ذكر منها ثلاثة: الأمر والحكم والخلق، «خ». (١٤) أي: يحكم بينهم. (١٥) ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾. (١٦) قوله: (﴿نَفِيرًا﴾) قال أبو عبيدة: «من ينفر معه» أي: مع الرجل من قومه وعشيرته، وقيل: جمع نفر وهم المجتمعون للذهاب إلى العدو. قال تعالى: ﴿فَقُل لَّهُمْ

[٤٧٠٨] طرفاه: ٤٧٣٩، ٤٩٩٤، تحفة: ٩٣٩٥.

﴿وَلِيُتَبِّرُواْ﴾: يُدَمِّرُوا[١] ﴿مَا عَلَوۡاْ﴾[الإسراء: ٧]. ﴿حَصِيرًا﴾[الإسراء: ٨]: مَحْبِساً مَحْصَراً[٢]. ﴿فَحَقَّ﴾[الإسراء: ١٦]: وَجَبَ. ﴿مَّيۡسُورًا﴾[٣][الإسراء: ٢٨]: لَيِّناً. ﴿خِطۡـٔٗا﴾[٤] [الإسراء: ٣١]: إِثْماً، وَهُوَ اسْمٌ[٥] مِنْ خَطِئْتُ، وَالْخَطَأُ مَفْتُوحٌ مَصْدَرُهُ مِنَ الإِثْمِ، خَطِئْتُ[٦] بِمَعْنَى أَخْطَأْتُ. ﴿لَن تَخۡرِقَ﴾[الإسراء: ٣٧]: لَنْ تَقْطَعَ. ﴿وَإِذۡ هُمۡ نَجۡوَىٰٓ﴾[الإسراء: ٤٧]: مَصْدَرٌ مِنْ نَاجَيْتُ، فَوَصَفَهُمْ بِهَا، وَالْمَعْنَى يَتَنَاجَوْنَ. . . . .

النسخ: «﴿لَن تَخۡرِقَ﴾: لَنْ تَقْطَعَ» في نـ: «﴿تَخۡرِقَ﴾ تَقْطَعَ».

﴿قَوۡلٗا مَّيۡسُورٗا﴾ أي: «لَيِّناً». قوله: «﴿وَلِيُتَبِّرُواْ مَا عَلَوۡاْ تَتۡبِيرًا﴾ أي: «يدمِّروا» من التدمير، وهو الإهلاك، أي: ليهلكوا ما غلبوه واستولوا عليه. قال تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا جَهَنَّمَ لِلۡكَٰفِرِينَ «حَصِيرًا»﴾ أي: «مَحْبِساً» بفتح الميم وكسر الموحدة أي: لا يقدرون [على الخروج] منها أبد الآباد. قوله: «محصراً» بفتح الميم والصاد المهملة: اسم لموضع الحصر. قال تعالى: ﴿«فَحَقَّ» عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ﴾ أي: «وجب» عليها كلمة العذاب السابقة. قال تعالى: ﴿إِنَّ قَتۡلَهُمۡ كَانَ «خِطۡـٔٗا» كَبِيرٗا﴾ أي: «إثماً»، «قس» (١٠/ ٣٩٥)، «ك» (١٧/ ١٧٧). (١) من التدمير. (٢) مجيئه مصدراً واسماً. (٣) سبق قريباً. (٤) بكسر الخاء. (٥) وقال أهل اللغة: إنه مصدر لكن يفهم من «القاموس» مجيئه مصدراً واسماً، «خ».

(٦) قوله: (خطئت) بكسر الطاء «بمعنى أخطأت» كذا قاله أبو عبيدة وتبعه المؤلف رحمه الله، وتُعقب بأنَّ جعلَه خطئاً بكسر الخاء اسمَ مصدر ممنوعٌ، وإنما هو مصدر خطئ يخطأ كأثم يأثم إثماً: إذا تعمد الذنب. وبأن دعواه أن خطأً المفتوحَ الخاء والطاء، وبها قرأ ابن ذكوان: مصدرٌ بمعنى الإثم: ليس كذلك، وإنما هو اسم مصدر من أخطأ يخطئ: إذا لم يصب، والمعنى فيه: أن قتلهم كان غيرَ صواب. وبأن قوله: «خطئت بمعنى أخطأت» خلاف [قول] أهل اللغة: أن خطئ: أَثِمَ وتعمَّد الذنب، وأخطأ: إذا لم يتعمد، قاله القسطلاني (١٠/ ٣٩٦). قال في «المجمع» (٢/ ٦١): يقال: خطئ بمعنى أخطأ أيضاً، وقيل: خطئ إذا تعمد، وأخطأ إذا لم يتعمد، انتهى. قوله: «﴿لَن تَخۡرِقَ﴾» يريد قوله: ﴿إِنَّكَ لَن تَخۡرِقَ ٱلۡأَرۡضَ﴾ أي: «لن تقطع الأرض» بشدة وطأتك، وسقط هذا لأبي ذر. قوله: «﴿وَإِذۡ هُمۡ نَجۡوَىٰٓ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿إِذۡ يَسۡتَمِعُونَ إِلَيۡكَ وَإِذۡ هُمۡ نَجۡوَىٰٓ﴾ هو «مصدر من ناجيت، فوصفهم بها» أي: بالنجوى فيكون من إطلاق المصدر على العين مبالغة، أو على حذف مضاف أي: ذو نجوى، ويجوز أن يكون جمع نجيّ كقتيل وقتلى. قوله: «﴿رُفَٰتًا﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمٗا وَرُفَٰتًا﴾ أي: «حطاماً»، وقال الفراء: هو التراب، ويؤيده أنه قد تكرر في القرآن: تراباً وعظاماً. قوله: «﴿وَٱسۡتَفۡزِزۡ﴾» أي: «استخِفَّ» الذي استطعتَ استفزازَه منهم. يريد قوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ وَأَجۡلِبۡ عَلَيۡهِم بِخَيۡلِكَ وَرَجِلِكَ﴾. قوله: «الفرسان» بالجر فالخيل الخيّالة، ومنه قوله ﷺ: «يا خيل الله اركبي». قوله: «والرَّجْل» بفتح الراء وسكون الجيم، ولأبي ذر «والرجال» بكسر الراء وتخفيف الجيم، «والرَّجّالة» بفتح الراء وتشديد الجيم «واحدها راجل» ضد الفارس «مثل صاحب وصَحْبٍ، وتاجر وتَجْرٍ»، قاله أبو عبيدة. قوله: «﴿حَاصِبًا﴾» يريد قوله تعالى: ﴿أَوۡ يُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ حَاصِبٗا﴾ أي: «الريح العاصف» أي: الشديد. قوله: «ومنه: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾» أي: «يرمى به في جهنم» بضم الياء وفتح الميم مبنياً للمفعول. قوله: «هو» أي: الشيء الذي يرمى به، ولأبي ذر «وهم» أي: والقوم الذين يُرْمون فيها. قوله: «والحصب» أي: محركاً «من الحَصْباء: الحجارة»، قال العيني: لم يرد بالاشتقاق الاشتقاقَ المصطلح عليه أعني الاشتقاقَ الصغيرَ لعدم صدقه عليه، وتفسير الحَصْباء بالحجارة هو من تفسير الخاص بالعام، قالوا: والحصب الرمي بالحصباء، وهي الحجارة الصغار. ولغير أبي ذر: «الحصباء والحجارة» بزيادة واو. قوله: «﴿تَارَةً﴾» يريد قوله تعالى: ﴿أَمۡ أَمِنتُمۡ أَن يُعِيدَكُمۡ فِيهِ تَارَةً﴾ أي: «مرة» فهي مصدر «وجماعته» أي: لفظ تارة «تِيَرٌ» بكسرة الفوقية وفتح التحتية «وتارات». قوله: «قال ابن عباس» مما وصله ابن عيينة في تفسيره في قوله: ﴿وَٱجۡعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلۡطَٰنٗا نَّصِيرٗا﴾[الإسراء: ٨٠]، وقوله: ﴿فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا﴾ «كل سلطان» ذكر «في القرآن فهو حجة» فمعنى ﴿سُلۡطَٰنٗا نَّصِيرٗا﴾: حجة ينصرني على من خالفني، ﴿فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا﴾: حجة يتسلط بها على المؤاخذة بمقتضى القتل. قوله: «﴿وَلِيّٞ مِّنَ ٱلذُّلِّۖ﴾» [الإسراء: ١١١] أي: «لم يحالف» بالحاء المهملة، أي: لم يوال «أَحَداً» من أجل مذلة به ليدفعها بموالاته،

﴿رُفَاتًا﴾[الإسراء: ٤٩]: حُطَاماً(١). ﴿وَٱسْتَفْزِزْ﴾[الإسراء: ٦٤]: اسْتَخِفَّ. ﴿بِخَيْلِكَ﴾[الإسراء: ٦٤]: الْفُرْسَانِ، وَالرَّجْلُ: الرَّجَّالَةُ، وَاحِدُهَا رَاجِلٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ. ﴿حَاصِبًا﴾[الإسراء: ٦٨]: الرِّيحُ الْعَاصِفُ، وَالْحَاصِبُ أَيْضاً: مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾[الأنبياء: ٩٨]: يُرْمَى(٢) بِهِ فِي جَهَنَّمَ، هُوَ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبَ فِي الأَرْضِ: ذَهَبَ(٣)، وَالْحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَصْبَاءِ وَالْحِجَارَةِ. ﴿تَارَةً﴾[الإسراء: ٦٩]: مَرَّةً، وَجَمَاعَتُهُ تِيَرٌ وَتَارَاتٌ. ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾[الإسراء: ٦٢]: لأَسْتَأْصِلَنَّهُمْ(٤)، يُقَالُ: احْتَنَكَ فُلَانٌ مَا عِنْدَ فُلَانٍ مِنْ عِلْمٍ: اسْتَقْصَاهُ. ﴿طَٰٓئِرَهُۥ(٥)﴾[الإسراء: ١٣]: حَظَّهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ سُلْطَانٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حُجَّةٌ. ﴿وَلِيٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ﴾[الإسراء: ١١١]: لَمْ يُحَالِفْ أَحَداً(٦).

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ(٧) لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ(٨)﴾[الإسراء: ١]

٤٧٠٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١٠) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ(١١). ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ(١٣)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ(١٤): قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُتِيَ(١٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ(١٦) بِإِيلِيَاءَ(١٧) بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ(١٨)، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ(١٩).

٤٧١٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ(٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ(٢١) قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ(٢٢)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ(٢٣): سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ(٢٤)، ....

النسخ: «وَالرَّجْلُ» في ذ: «وَالرَّجَالُ». «هُوَ حَصَبُهَا» في ذ: «وَهُمْ حَصَبُهَا». «الْحَصْبَاءِ وَالْحِجَارَةِ» في ذ: «الْحَصْبَاءِ الْحِجَارَةِ» بإسقاط الواو. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «بَابُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا يُونُسُ» في ذ: «حَدَّثَنَا يُونُسُ». «قَالَ جِبْرِيلُ» في قتـ، ذ: «فَقَالَ جِبْرِيلُ». «كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ» في حـ، هـ: «كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ».

ملتقط من «قس» (١٠/ ٣٩٦ ـ ٣٩٨)، «بيض» (١/ ٥٧٠، ٥٧٣، ٥٧٦، ٥٨٠، ٥٨٥). (١) تكسر من اليبس. (٢) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٣٩٦). (٣) أي: فيها. (٤) أي: بالإغواء، وقيل: لأستولين عليهم استئلاء، مِنْ جعل في حنك الدابة حبلاً يقودها فلا تأبى ولا تَشْمُسُ، وعن مجاهد فيما رواه سعيد بن منصور: لأحتنكن: لأحتوين، قال: يعني شبه الزِّناق، وقال ابن زيد: لأضلنهم، وكلها متقاربة، «قس» (١٠/ ٣٩٧). (٥) في قوله: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ هو «حظه» بالحاء المهملة والظاء المعجمة، قال ابن عباس: خيره وشره مكتوب عليه لا يفارقه، وفي «الأنوار»: عمله وما قدر له، والمعنى أن عمله لازم له لزومَ القلادة، أو الغُلّ لا ينفك عنه، كذا في «قس» (١٠/ ٣٩٧). (٦) أي: لم يوال أحداً من أجل مذلة به، «قس» (١٠/ ٣٩٨). (٧) محمد ﷺ بجسده وروحه يقظةً، «قس» (١٠/ ٣٩٨). (٨) مسجد مكة بعينه، لحديث أنس المروي في الصحيحين، «قس» (١٠/ ٣٩٨). (٩) لقب عبد الله بن عثمان المروزي، «قس» (١٠/ ٣٩٩). (١٠) ابن المبارك. (١١) ابن يزيد الأيلي. (١٢) ابن خالد بن يزيد، «قس» (١٠/ ٣٩٩). (١٣) ابن يزيد. (١٤) سعيد. (١٥) بضم الهمزة مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٣٩٩). (١٦) من المسجد. (١٧) بكسر الهمزة ممدوداً: بيت المقدس، «قس» (١٠/ ٣٩٩)، «ك» (١٧/ ١٧٩)، «خ». (١٨) الإسلامية، «قس» (١٠/ ٣٩٩). (١٩) لأن الخمر تخامر العقل وتزيله فتخالف الفطرة، «خ». (٢٠) المصري، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٢١) عبد الله المصري، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٢٢) ابن يزيد. (٢٣) هو ابن عبد الرحمن بن عوف، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٢٤) قوله: (قُمْتُ فِي الحِجرِ) بكسر المهملة وسكون الجيم، الذي أكثره من الكعبة تحت الميزاب، وكانوا سألوه أن ينعت لهم المسجدَ الأقصى، وفيهم من رآه وعرفه، فجلَّى الله

[٤٧٠٩] راجع: ٣٣٩٤، أخرجه: م ١٦٨، س ٥٦٥٧، تحفة: ١٣٣٢٣.

[٤٧١٠] راجع: ٣٨٨٦، أخرجه: م ١٧٠، ت ٣١٣٣، س في الكبرى ١١٢٨٢، تحفة: ٣١٥١.

فَجَلَّى[1] اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَطَفِقْتُ[2] أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ[3] وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[4] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ[5]، عَنْ عَمِّهِ[6]: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ» نَحْوَهُ.

﴿قَاصِفًا[7]﴾[الإسراء: ٦٩]: رِيحٌ تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ[8].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ[9]﴾[الإسراء: ٧٠]

كَرَّمْنَا وَأَكْرَمْنَا وَاحِدٌ[10]. ﴿ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ[11]﴾[الإسراء: ٧٥]: عَذَابَ الْحَيَاةِ وَعَذَابَ الْمَمَاتِ.

النسخ: «حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ». «لَمَّا كَذَّبَنِي» في ذ: «لَمَّا كَذَّبَتْنِي». «﴿قَاصِفًا...﴾ إلخ» هذه ساقطة لأبي ذر. «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «وَعَذَابَ الْمَمَاتِ» في ذ: «وَضِعفَ المماتِ».

تعالى إياه فأجاب على ما رآه، «قس» (١٠/ ٤٠٠)، «خ» (٢/ ٤٠٧)، «ك» (١٥/ ٩٩). (١) بالجيم وتشديد اللام، أي: كشف، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٢) أي: شرعت وأخذت، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٣) أي: علاماته، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٤) ابن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف، وهذه الزيادة وصلها الذهلي في «الزهريات»، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٥) هو محمد بن عبد الله بن مسلم، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٦) محمد بن مسلم الزهري، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٧) قوله: (﴿قَاصِفًا﴾) يريد قوله تعالى: «﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ ٱلرِّيحِ﴾» أي: لا تمرّ بشيء إلا قَصَفَتْه أي: كَسَرَتْه، كذا في «البيضاوي» (١/ ٥٧٧). (٨) تمرّ به، «قس» (١٠/ ٤٠٠). (٩) بحسن الصورة والمزاج الأعدل واعتدال القامة والتمييز بالعقل والإفهام بالنطق وغير ذلك، «بيض» (١/ ٥٧٧). (١٠) أي: جعلنا لهم كرماً أي: شرفاً وفضلاً، وهذا كرم لنفي النقصان، «قس» (١٠/ ٤٠١). (١١) قوله: (﴿ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ أي: عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ضعف ما يعذَّبُ به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرُك؛ لأن خطأ الخطير أخطر، «بيض» (١/ ٥٧٨). قوله: «﴿خِلَٰفَكَ﴾» بكسر الخاء وفتح اللام وهي قراءة ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي «وخلفك» بفتح المعجمة وسكون اللام، وهما «سواء» في المعنى، يريد قوله تعالى: «﴿وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾» أي: لا يبقون بعد خروجك من مكة إلا زمناً قليلاً، وقد كان كذلك فإنهم أهلكوا ببدر بعد هجرته بسنة، «قس» (١٠/ ٤٠١ ـ ٤٠٢). قوله: «﴿وَنَـَٔا﴾» في قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا﴾، قال أبو عبيدة: «تباعد». قوله: «﴿شَاكِلَتِهِۦ﴾» في قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ قال ابن عباس فيما وصله الطبري: أي: على «ناحيته»، وزاد أبو عبيدة: وخليقته. قوله: «وهي» أي: الشاكلة، مشتقة «مِنْ شَكَلَه» بفتح الشين وهو المثل، ولأبي ذر: من شَكَلْتُهُ: إذا قيدته، «قس» (١٠/ ٤٠٢). قال البيضاوي (١/ ٥٨٠) في تفسيره: كل أحد يعمل على طريقته التي تشاكل [حاله] في الهدى والضلالة. قوله: «﴿صَرَّفْنَا﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ قال أبو عبيدة: أي: «وجّهنا» وبَيَّنّا. قوله: «﴿قَبِيلًا﴾» في قوله تعالى: ﴿أَوْ تَأْتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ قال أبو عبيدة: أي: «معاينة ومقابلة» أو معناه كفيلاً بما تدعيه أي: شاهداً على صحته ضامناً لدركه. «وقيل: القابلة» أي: قيل للمرأة التي تتولى ولادة المرأة «لأنها» تكون في وقت الولادة تقابل الوالدة «وتقبل ولدها» أي: تتلقاه عند الولادة. قوله: «﴿خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾» في قوله: ﴿إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾ يقال: «أَنْفَقَ الرجلُ» أي: «أملق» والإملاق الفاقة. قوله: «نفق الشيء» بكسر الفاء مصححاً عليها في الفرع أي: «ذهب»، وفي حاشية موثوق بها بفتح الفاء، وفي «الصحاح»: أنفق الرجل أي: افتقر وذهب ماله، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾. قوله: «﴿تَبِيعًا﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُواْ لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا﴾ أي: «ثائراً» طالباً للثأر منتقماً، وهذا تفسير مجاهد. «وقال ابن عباس» فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله: ﴿تَبِيعًا﴾ أي: «نصيراً». قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا «خَبَتْ»﴾ أي: «طفئت» بكسر الفاء، قالوا: خَبَت النار: إذا سكن لهبها والجمر على حاله، وخمدت: إذا سكن الجمر. قوله: «قال ابن عباس» فيما وصله الطبري في قوله تعالى: «﴿وَلَا تُبَذِّرْ﴾» أي: «لا تنفق في الباطل»، وأصل التبذير التفريق،

﴿خِلَٰفَكَ﴾[الإسراء: ٧٦] وَخَلْفَكَ[1] سَوَاءٌ[2]. ﴿وَنَـَٔا﴾[الإسراء: ٨٣]: تَبَاعَدَ. ﴿شَاكِلَتِهِۦ﴾[الإسراء: ٨٤]: نَاحِيَتِهِ، وَهِيَ مِنْ شَكْلَتُهُ. ﴿صَرَّفْنَا﴾[الإسراء: ٤١، ٨٩]: وَجَّهْنَا. ﴿قَبِيلًا﴾[الإسراء: ٩٢]: مُعَايَنَةً وَمُقَابَلَةً، وَقِيلَ: الْقَابِلَةُ لأَنَّهَا مُقَابِلَتُهَا وَتَقْبَلُ وَلَدَهَا. ﴿خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ﴾[3][الإسراء: ١٠٠]: أَنْفَقَ الرَّجُلُ: أَمْلَقَ، وَنَفِقَ الشَّيْءُ: ذَهَبَ. ﴿قَتُورًا﴾[4][الإسراء: ١٠٠]: مُقْتِراً. ﴿لِلْأَذْقَانِ﴾[5][الإسراء: ١٠٧، ١٠٩]: مُجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ، وَالْوَاحِدُ ذَقَنٌ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَّوْفُورًا﴾[6][الإسراء: ٦٣]: وَافِراً. ﴿تَبِيعًا﴾[الإسراء: ٦٩]: ثَائِراً[7]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَصِيراً. ﴿خَبَتْ﴾[الإسراء: ٩٧]: طَفِئَتْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تُبَذِّرْ﴾[الإسراء: ٢٦]: لاَ تُنْفِقْ فِي الْبَاطِلِ. ﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ﴾[الإسراء: ٢٨]: رِزْقٍ. ﴿مَثْبُورًا﴾[الإسراء: ١٠٢]: مَلْعُوناً[8]. ﴿لَا تَقْفُ﴾[الإسراء: ٣٦]: لاَ تَقُلْ. ﴿فَجَاسُوا۟﴾[الإسراء: ٥]: تَيَمَّمُوا. ﴿يُزْجِى... ٱلْفُلْكَ﴾[9][الإسراء: ٦٦]: يُجْرِي الْفُلْكَ. ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾[الإسراء: ١٠٧، ١٠٩]: لِلْوُجُوهِ[10].

ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾[11] الآيَةَ [الإسراء: ١٦]

٤٧١١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[12] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[13]، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمِرَ[14] بَنُو فُلاَنٍ.

حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[15] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[16]: وَقَالَ: أَمَرَ[17].

النسخ: «مِنْ شَكْلَتُهُ» كذا في ذ، وفي غيره: «مِنْ شَكْلِهِ». «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ...﴾ إلخ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ» في نـ: «قال: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ».

ثم غلب في الإسراف في النفقة. قوله: «﴿ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ﴾، قال ابن عباس فيما رواه الطبري: أي: ابتغاء «رزق» من الله ترجوه أن يأتيك. قوله: «﴿مَثْبُورًا﴾» في قوله تعالى: ﴿وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾، قال ابن عباس: أي: «ملعوناً». وقال مجاهد: هالكاً، ولا ريب أن الملعون هالك. قوله: «﴿وَلَا تَقْفُ﴾» في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ أي: «لا تقل» ما ليس لك به علم تقليداً أو رجماً بالغيب. قوله: «﴿فَجَاسُوا۟﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ أي: «تيمموا» أي: قصدوا وسطها للقتل والإغارة، «قس» (١٠/ ٤٠٢ ـ ٤٠٤)، «بيض» (١/ ٥٧٠، ٥٨٢). (١) بفتح فسكون، «قس» (١٠/ ٤٠٢). (٢) في المعنى. (٣) الإنفاق: الإملاك وذهاب المال، «ك» (١٧/ ١٨٠). (٤) يريد قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا﴾ قال أبو عبيدة: أي: «مُقْتِراً» من الإقتار أي: بخيلاً، «قس» (١٠/ ٤٠٣). (٥) في قوله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ﴾ هي مجتمع اللحيين، «قس» (١٠/ ٤٠٣). (٦) مكملاً، يريد قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً مَّوْفُورًا﴾، «قس» (١٠/ ٤٠٣). (٧) أي: طالباً للثأر منتقماً، «قس» (١٠/ ٤٠٣). (٨) فسره ابن عباس. (٩) قال تعالى: ﴿رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ﴾، أي: يجري، قاله ابن عباس، «قس» (١٠/ ٤٠٤). (١٠) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري، وهذا موافق لما مرّ في تفسيره قريباً، «قس» (١٠/ ٤٠٤). (١١) قوله: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ أي: متنعميها بالطاعة على لسان رسول بعثناه إليهم، ويدل على ذلك ما قبله وما بعده، «بيضاوي» (١/ ٥٦٦). (١٢) المديني. (١٣) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٤٠٥). (١٤) بفتح الهمزة وكسر الميم، «قس» (١٠/ ٤٠٥)، أَمِرَ كَفَرِحَ: كثر وتمّ، «قاموس» (ص: ٣٢٤). (١٥) عبد الله بن الزبير المكي، «قس» (١٠/ ٤٠٥). (١٦) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٤٠٥). (١٧) قوله: (وقال: أمر) أي: وقال الحميدي عن سفيان: أَمِر بكسر الميم كالأول، كذا في فرعين لليونينية، وقال الحافظ ابن حجر وغيره: إن الأولى بكسر الميم والثانية بفتحها، وهما لغتان، وبالفتح قرأ الجمهور الآية، وقرأها ابن عباس بالكسر، ويعقوب بمد الهمزة وفتح الميم، ومجاهد بتشديد الميم. والحاصل: أن سياق المؤلف لحديث ابن مسعود لِيُنَبِّهَ على أن معنى ﴿أَمَرْنَا﴾ في الآية [الإسراء: ١٦]: كَثَّرنا مترفيها، وهي لغة حكاها أبو حاتم، ونقلها الواحدي عن أهل اللغة، وقال أبو عبيدة: من أنكرها لم يلتفت إليه

[٤٧١١] تحفة: ٩٣٠٧.

٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ذُرِّيَّةَ(١) مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا(٢)﴾ [الإسراء: ٣]

٤٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ(٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ(٥) التَّيْمِيُّ(٦)، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ(٧) بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً(٨) ثُمَّ قَالَ(٩): «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(١٠)، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّا ذَلِكَ؟ يُجْمَعُ(١١) النَّاسُ - الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ - فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ(١٢)، يُسْمِعُهُمُ(١٣) الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ(١٤) الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ وَلاَ يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلاَ تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ(١٥)، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ(١٦)، وَأَمَرَ الْمَلاَئِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ(١٧)، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلاَ تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً(١٨) لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ(١٩) فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي(٢٠)، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ(٢١). فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ(٢٢) إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، ....

النسخ: «بَابُ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في ذ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ». «مِمَّا ذَلِكَ» في ذ: «مِمَّ ذَاكَ» مصحح عليه. «يُجْمَعُ النَّاسُ» في هـ، سـ: «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ». «وَلَنْ يَغْضَبَ» في سـ، حـ، ذ: «وَلاَ يَغْضَبُ». «وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي» كذا في ذ، وفي غيره: «إِنَّهُ نَهَانِي».

لثبوتها في اللغة، «قسطلاني» (١٠/ ٤٠٥). (١) بالنصب على الاختصاص أو على البدل من ﴿وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٢] أي: لا تتخذوا من دوني وكيلاً ذرية من حملنا، «قس» (١٠/ ٤٠٥). (٢) كان يحمد الله على شأنه كله، «قس» (١٠/ ٤٠٦). (٣) المروزي. (٤) ابن المبارك. (٥) بفتح المهملة وتشديد التحتية، يحيى بن سعيد، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (٦) تيم الرباب الكوفي، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (٧) هرم، «قس» (١٠/ ٤٠٧)، «ك». (٨) بالسين المهملة فيهما أي: أخذ منها بأطراف أسنانه، ولأبي ذر بالمعجمة فيهما أي: بأضراسه أو بجميع أسنانه، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (٩) إعلاماً لأمته بقدره عند الله ليؤمنوا به، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (١٠) وفي الدنيا بالطريق الأولى، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (١١) على بناء المفعول، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (١٢) أرض واسعة مستوية، «قس» (١٠/ ٤٠٧). (١٣) من الإسماع، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (١٤) أي: يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الأرض وعدم الحجاب، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (١٥) أي: بلا واسطة، «مرقاة» (٩/ ٥١٤). (١٦) الإضافة إلى الله تعالى لتعظيم المضاف وتشريفه، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (١٧) حتى يريحنا مما نحن فيه، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (١٨) المراد من الغضب لازمه، وهو [إرادة إيصال العذاب، «ع» (١١/ ٢٦). (١٩) أي: عن أكلها، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (٢٠) قوله: (نفسي نفسي نفسي) كرَّرها ثلاثاً أي: هي التي تستحق أن يشفَعَ لها إذ المبتدأ والخبر إذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه، أو نفسي مبتدأ والخبر محذوف، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (٢١) بيان لما قبله. (٢٢) قوله: (أنت أول الرسل) استشكلت هذه الأوّلية بأن آدم نبي مرسل وكذا شيث وإدريس، وأجيب بأن الأولية مقيدة بقول أهل الأرض، ويشكل ذلك بحديث جابر في «البخاري» في «التيمم»: «وكان النبي يُبْعَثُ إلى قومه خاصة». ويجاب بأن العموم لم يكن في أصل بعثة نوح، وإنما اتفق باعتبار حصر الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس. وقيل: إن الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلاً، ويرد عليه حديث أبي ذر عند ابن حبان فإنه كالصريح بإنزال الصحف على شيث وهو علامة الإرسال. والأظهر أن يقال: الثلاثة كانوا مُرْسَلين إلى المؤمنين والكافرين، وأما نوح فإنما أُرْسِلَ إلى [أهل] الأرض وكلهم كانوا كفاراً، كذا في «المرقاة» (٩/ ٥١٥) و«القسطلاني» (١٠/ ٤٠٨). قال الشيخ في «اللمعات»: وقد يجاب أيضاً بأن المراد النبي المبعوث إلى الكفار، وآدم إنما أرسل إلى بنيه ولم يكونوا كفاراً بل أُمِرَ بتعليمهم الإيمانَ وطاعة الله، وكذلك خلفه إدريس وشيث، ورسالة نوح كانت إلى كفار أهل الأرض، ويمكن أن يقال: الأولية المذكورة إضافية بالنسبة إلى المذكورين بعده من إبراهيم وموسى، الذين كانوا أكثر أمة وأشهر

[٤٧١٢] راجع: ٣٣٤٠.

وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ(١) عَبْداً شَكُوراً(٢)، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ(٣) دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي(٤)، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي(٥)، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ(٦). فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ(٧) مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ(٨) ـ فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ(٩) فِي الْحَدِيثِ(١٠) ـ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَّلَكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ(١١) عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا(١٢)، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي(١٣)، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ(١٤) وَرُوحٌ مِنْهُ(١٥)، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ(١٦) صَبِيًّا(١٧)، اشْفَعْ لَنَا، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ(١٨)؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ

النسخ: «فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي» في ذ: «فَيَقُولُ: رَبِّي». «كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ» في ذ: «كَانَ لِي دَعْوَةٌ». «بِرِسَالَتِهِ» في نـ: «بِرِسَالاتِهِ». «أَمَا تَرَى» كذا في سـ، هـ، ذ، وفي غيرهم: «أَلَا تَرَى». «اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى» في ذ: «اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ». «صَبِيًّا» سقط لأبي ذر. «اشْفَعْ لَنَا» زاد بعده في نـ: «إِلَى رَبِّكَ» ـ حتى يريحنا مما نحن فيه، «قسطلاني» (١٠/ ٤١٠) ـ. «مِثْلَهُ» زاد في ذ بعده: «قَطّ».

أمراً وأعظم شأناً. [وفي «اللامع» (٨/ ١٥): قوله: أنت أول الرسل أي: أولي العزم منهم]. (١) أي: في القرآن في سورة بني إسرائيل، وهو موضع الترجمة، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (٢) لأنه يحمد الله على مجامع حالاته، «بيض» (١/ ٥٦٤)، أي: على طعامه وشرابه ولباسه وشأنه كلِّه، «قس» (١٠/ ٤٠٦). (٣) هي ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾[نوح: ٢٦]. (٤) قوله: (دعوة دعوتها على قومي) هي التي غرق بها أهل الأرض، يعني أن له دعوة واحدة محققة الإجابة وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، ويخشى أن يطلب فلا يجاب. وفي حديث أنس عند الشيخين (خ: ٧٤٤٠، م: ١٩٣): «ويذكر خطيئته التي أصاب: سؤالَه ربَّه بغير علم»، فيحتمل أن يكون اعتذر بأمرين: أحدهما أنه استوفى دعوته المستجابة، وثانيهما سؤالُه رَبَّه بغير علم، حيث قال: ﴿إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾[هود: ٤٥] فخشي أن يكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك، «قسطلاني» (١٠/ ٤٠٩). (٥) ثلاثاً أي: هي التي تستحق أن يشفع لها، «قس» (١٠/ ٤٠٨). (٦) زاد في رواية أنس: خليل الرحمن، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (٧) هذا لا ينفي وصفَ نبينا ﷺ بمقام الخلة الثابتة له على وجه أعلى من إبراهيم، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (٨) بفتحات، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (٩) يحيى بن سعيد الراوي عن أبي زرعة، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (١٠) واختصرهن مَنْ دونه، وهي قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾[الصافات: ٨٩]، و﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾[الأنبياء: ٦٣]، وقوله لسارة: هي أختي. والحق أنها معاريض، لكن لما كانت صورتها صورة كذب سماها به، وأشفق منها استقصاراً لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها، لأن من كان بالله أعرف كان أشدَّ خشية، «قسطلاني» (١٠/ ٤٠٩). (١١) عام مخصوص على ما لا يخفى، فقد ثبت أنه تعالى كَلَّم نبينا ﷺ ليلة المعراج، ولا يلزم من قيام وصف التكليم أن يشتق له منه الكليم كموسى؛ إذ هو وصف غلب على موسى، كالحبيب لنبينا محمد ﷺ وإن كان شارك الخليل في الخلة على وجه أكمل منه، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (١٢) قوله: (لم أُومَرْ بقتلها) يريد قتله القبطيَّ المذكورَ في آية القصص، وإنما استعظمه واعتذر به لأنه لم يؤمر بقتل الكفار، أو لأنه كان مأموناً فيهم فلم يكن له اغتيال. ولا يقدح في عصمته لكونه خطأً، وعدّه من عمل الشيطان في الآية، وسماه ظلماً واستغفر منه على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم، «قس» (١٠/ ٤٠٩). (١٣) ثلاثاً، «قس» (١٠/ ٤١٠). (١٤) أي: أوصلها إليها وجعلها فيها، «قس» (١٠/ ٤١٠). (١٥) أي: وذو روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الأصل والمادة له، «قس» (١٠/ ٤١٠). (١٦) والمهد مصدر سمي به ما يمهد للصبيّ من مضجعه، «قس» (١٠/ ٤١٠). (١٧) طفلاً، «قس» (١٠/ ٤١٠). (١٨) من الكرب، «قس» (١٠/ ٤١٠).

ـ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْباً(١) ـ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي(٢)، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ(٣). فَيَأْتُونَ مُحَمَّداً ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ(٤) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ(٥)، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِداً لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ(٦)، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ(٧) مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ(٨) مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ(٩) مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ(١٠) مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ(١١)(١٢)، أَوْ: كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى».

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾(١٣) [الإسراء: ٥٥]

٤٧١٣ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: ....

النسخ: «اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَأْتُونَ مُحَمَّداً ﷺ» سقطت التصلية لأبي ذر في الموضعين. «أُمَّتِي يَا رَبِّ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ».

(١) قوله: (ولم يذكر ذنباً) وفي رواية أحمد والنسائي من حديث ابن عباس: «إني اتُّخِذْت إلهاً من دون الله» وفي رواية ثابت[1] عند سعيد ابن منصور نحوه، وزاد: «وإن يغفر لي اليوم حسبي»، «قسطلاني» (١٠/ ٤١٠). (٢) ثلاثاً. (٣) زاد في حديث أنس الطويل: «فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»، «قس» (١٠/ ٤١٠). (٤) قوله: (وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) أي: فلم يكن له مانع من مقام الشفاعة العظمى، قال النووي: هذا مما اختلفوا في معناه، قال القاضي: قيل: المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته بعدها، وقيل: المراد به ما وقع منه ﷺ عن سهو وتأويل، حكاه الطبري، واختاره القشيري، وقيل: ما تقدم لأبيه آدم وما تأخر من ذنوب أمته، وقيل: المراد أنه مغفور له غير مؤاخَذٍ بذنب لو كان، وقيل: هو تنزيه من الذنوب، كذا في «المرقاة» (٩/ ٥١٨). وفي «القسطلاني» (١٠/ ٤١٠): قال في «فتح الباري» (١١/ ٤٣٦): ويستفاد من قول عيسى في حق نبينا هذا، ومن قول موسى عليهما السلام: «إني قتلت نفساً، وإن يغفر لي [اليوم] حسبي» مع أن الله قد غفر له بنص القرآن: التفرقةُ بين من وقع منه شيء ومن لم يقع منه شيء أصلاً، فإن موسى مع وقوع المغفرة له لم يرتفع إشفاقه من المؤاخذة بذلك، أو رأى في نفسه تقصيراً عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا ﷺ في ذلك كله، ومن ثم احتج عيسى بأنه صاحب الشفاعة لأنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر بمعنى أنه أخبر أن لا يؤاخذه بذنب ولو وقع منه، قال: وهذا من النفائس التي فتح الله بها في «فتح الباري»، انتهى كلام القسطلاني. (٥) يعني أنه غير مُؤَاخَذٍ بذنب لو وقع، فلم يكن له مانع من مقام الشفاعة العظمى، «قس» (١٠/ ٤١٠)، «مرقاة» (٩/ ٥١٨). (٦) قوله: (تُعْطَهْ) بسكون الهاء، وقوله: «تُشَفَّعْ» من التشفيع كلاهما مبنيان للمفعول أي: تُقْبَل شفاعتك، «قس» (١٠/ ٤١١). (٧) من الإدخال، أي: الجنة. (٨) وهم سبعون ألفاً وهم أول من يدخلها، «قس» (١٠/ ٤١١). (٩) لعله الباب الثامن الذي يدخل منه من لا حساب عليه. (١٠) بكسر الميم أي: البابين على مدخل واحد، «مرقاة» (٩/ ٥٢٧)، و«قاموس» (ص: ٦٨٠)، وهما جانبا الباب، «قس» (١٠/ ٤١١). (١١) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتية، وهو باليمن، «ك» (١٧/ ١٨٣). (١٢) قوله: (حمير) بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة آخره راء أي: صنعاء لأنها بلد حمير. قوله: «أو كما بين مكة وبصرى» بضم الموحدة مقصوراً: مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل. والشك من الراوي، وهذا الحديث قد مرَّ باختصار في «كتاب الأنبياء» (برقم: ٣٣٤٠)، «قس» (١٠/ ٤١١). (١٣) قوله: (﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾) كتاباً مزبوراً أي: مكتوباً، أو هو اسم الكتاب الذي أُنزل عليه، وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم

[٤٧١٣] راجع: ٢٠٧٣، تحفة: ١٤٧٢٥.

[1] في الأصل: وفي رواية ابن ثابت، والتصويب من «قس».

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[١]، عَنْ مَعْمَرٍ[٢]، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خُفِّفَ[٣] عَلَى دَاوُدَ الْقِرَاءَةُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ لِتُسْرَجَ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ[٤][٥]» يَعْنِي الْقُرْآنَ.

٧ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم[٦] مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ[٧] وَلَا تَحْوِيلًا[٨]﴾ [الإسراء: ٥٦]

٤٧١٤ ـ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٠]، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ[١١]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٢]، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ[١٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٤]: ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ[١٥]﴾ [الإسراء: ٥٧] قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاساً[١٦] مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنُّ، وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بِدِينِهِمْ[١٧][١٨].

زَادَ الأَشْجَعِيُّ[١٩]: عَنْ سُفْيَانَ[٢٠]، عَنِ الأَعْمَشِ[٢١]: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم[٢٢]﴾.

٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُولَٰٓئِكَ[٢٣] الَّذِينَ يَدْعُونَ[٢٤] يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ[٢٥]﴾ الآيَةَ [الإسراء: ٥٧]

٤٧١٥ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ[٢٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[٢٧]، عَنْ شُعْبَةَ[٢٨]، ....

النسخ: «عَنْ هَمَّامٍ» في نـ: «عَنْ هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ». «الْقِرَاءَةُ» كذا في ذ، وفي سـ، حـ، ذ أيضاً: «الْقُرآنُ» ـ كذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي، وقد يطلق على القراءة، وقيل: المراد: الزبور والتوراة، وكان الزبور ليس فيه أحكام كما مرّ، بل كان اعتمادهم في الأحكام على التوراة، «قس» (١٠/ ٤١٢) ـ. «بَابٌ قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿فَلَا يَمْلِكُونَ...﴾ إلخ» سقط في ذ، وقال بعد: «﴿مِّن دُونِهِۦ﴾»: «الآية». «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ». «حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ». «وَتَمَسَّكَ» في نـ: «فَتَمَسَّكَ». «﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم﴾» في نـ: «﴿ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم﴾». «﴿الْوَسِيلَةَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾». «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».

ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله ومواعظ، «قس» (١٠/ ٤١١). (١) ابن همام. (٢) ابن راشد. (٣) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٤١١). (٤) أي: من التسريج، «ك» (١٧/ ١٨٤). (٥) قوله: (فكان يقرأ قبل أن يفرغ) أي: الذي يسرج، من الإسراج. فيه أن الله يطوي الزمان لمن شاء من عباده، «ك» (١٧/ ١٨٤). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٤١٧) في «كتاب الأنبياء». (٦) أي: زعمتموهم آلهة، فمفعولا الزعم حُذِفا اختصاراً، «قس» (١٠/ ٤١٢). (٧) كالمرض والفقر والقحط، «قس» (١٠/ ٤١٢). (٨) أي: ولا أن يحوّلوه إلى غيركم، «قس» (١٠/ ٤١٢). (٩) ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ٤١٣). (١٠) الثوري، «قس» (١٠/ ٤١٣). (١١) هو الأعمش، «قس» (١٠/ ٤١٣). (١٢) النخعي. (١٣) هو عبد الله بن سخبرة، «قس» (١٠/ ٤١٣). (١٤) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٤١٣). (١٥) أي: القربة، «قس» (١٠/ ٤١٣). (١٦) يطلق على الجن أيضاً، «صحاح» (٢/ ٢٣٨)، «ك» (١٧/ ١٨٤).

(١٧) قوله: (تمسك هؤلاء بدينهم) أي: تمسك الناس العابدون بدينهم ولم يتابعوا المعبودين في إسلامهم، والجن لا يرضون بذلك لكونهم أسلموا، وزاد الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود: والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم، «قس» (١٠/ ٤١٣)، «ك» (١٧/ ١٨٤). (١٨) الباطل. (١٩) أي: عبيد الله، «قس» (١٠/ ٤١٣). (٢٠) الثوري. (٢١) سليمان. (٢٢) وبهذا تقع المطابقة، «قس» (١٠/ ٤١٣). (٢٣) أي: الأنبياء كعيسى عليه السلام، «قس» (١٠/ ٤١٣). (٢٤) قوله: (﴿أُولَٰٓئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾) أي: يدعونهم المشركون لكشف ضرهم أو يدعونهم آلهة، فأولئك مبتدأ والموصول نعت أو بيان أو بدل، والمراد باسم الإشارة الأنبياء الذين عبدوا الله وبالغو في العبادة له، ومفعولا ﴿يَدْعُونَ﴾ محذوفان كالعائد على الموصول، والخبر جملة ـ أعني ـ قوله: «﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾» القربة بالطاعة، أو الخبر نفس الموصول و﴿يَبْتَغُونَ﴾ حال من فاعل ﴿يَدْعُونَ﴾ أو بدل منه، «قس» (١٠/ ٤١٣). (٢٥) القربة بالطاعة، «قس» (١٠/ ٤١٣). (٢٦) أبو محمد. (٢٧) الملقب بغندر، «قس» (١٠/ ٤١٤). (٢٨) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ٤١٤).

[٤٧١٤] طرفه: ٤٧١٥، أخرجه: م ٣٠٣٠، س في الكبرى ١١٢٨٩، تحفة: ٩٣٣٧.

[٤٧١٥] راجع: ٤٧١٤.

عَنْ سُلَيْمَانَ(١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٢)، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٤) فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْجِنِّ كَانُوا يُعْبَدُونَ(٥) فَأَسْلَمُوا.

٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيْنَٰكَ(٦) إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ(٧)﴾ [الإسراء: ٦٠]

٤٧١٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٨)، عَنْ عَمْرٍو(٩)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ(١٠)(١١) أُرِيَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ. ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ(١٢)﴾ [الإسراء: ٦٠]: شَجَرَةُ الزَّقُّومِ.

١٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا(١٣)﴾ [الإسراء: ٧٨]

قَالَ مُجَاهِدٌ(١٤): صَلَاةَ الْفَجْرِ.

٤٧١٧ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ(١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ(١٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ(١٧)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(١٨) وَابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ(١٩) خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ(٢٠)». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا(٢١)﴾.

النسخ: «كَانَ نَاسٌ» لفظ «كانَ» ثبت في سـ، ذ. «كَانُوا يُعْبَدُونَ» كذا في هـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «يُعْبَدُونَ». «بَابٌ» سقط لأبي ذر. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿فِي ٱلْقُرْءَانِ﴾». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ» لفظ «قَالَ» ساقط في نـ. «خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ» في نـ: «خَمْسٌ وَعِشْرُونَ» وفي نـ: «خَمْسَ وَعِشْرِينَ» ـ بفتح السين، أي: تزيد خمس درجات، وعشرين بالياء، أي: درجة، «قس» (١٠/ ٤١٥) ـ. «صَلَاةِ الصُّبْحِ» في سـ، حـ، ذ: «صَلَاةِ الْفَجْرِ».

---

(١) ابن مهران الأعمش. (٢) النخعي، «قس» (١٠/ ٤١٤). (٣) عبد الله ابن سخبرة، «قس» (١٠/ ٤١٤). (٤) ابن مسعود. (٥) على بناء المفعول، وهذا طريق آخر للحديث السابق، «قس» (١٠/ ٤١٤)، «ك» (١٧/ ١٨٥). (٦) أي: ليلة المعراج، «قس» (١٠/ ٤١٤). (٧) قوله: (﴿إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾) أي: اختباراً وامتحاناً، ولذا رجع ناس عن دينهم لأن عقولهم لم تحمل ذلك، بل كذّبوا بما لم يحيطوا بعلمه، «قس» (١٠/ ٤١٤). (٨) ابن عيينة. (٩) ابن دينار. (١٠) لا منام فيه. (١١) قوله: (رؤيا عين) قال الكرماني (١٧/ ١٨٥): إنما قيد الرؤيا بالعين إشارة إلى أنها في اليقظة، وإلى أنها ليست بمعنى العلم، انتهى. قال القسطلاني (١٠/ ٤١٤): فيه ردٌّ صريحٌ على من أنكر مجيء المصدر مِنْ رأى البصرية على الرؤيا كالحريري وغيره وقالوا: إنما يقال في البصرية رؤية، وفي الحلمية رؤيا، انتهى. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٠٨): واستعمال الرؤيا في المنام أكثر واستعمال الرؤية يقل فيه وإن كان يجوز استعمال كُلٍّ في كُلٍّ، فتقييده بالقيد المذكور لأجل توضيح ما هو المراد منها. (١٢) قوله: (﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ﴾) عطف على ﴿ٱلرُّءْيَا﴾ والملعونة نعت، هي «شجرة الزقوم»، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٤١٤). قال البيضاوي (٢/ ٢٩٥): وهي شجرة ثمرها نُزُلُ أهل النار، وهو اسم شجرة صغيرة الورق وثمره مُرّة تكون بتهامة سميت بها الشجرة الموصوفة، انتهى. (١٣) تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار، «بيض» (١/ ٥٧٩). (١٤) قوله: (قال مجاهد) فيما وصله ابن المنذر عن ابن أبي نجيح في قوله: «﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾» أي: «صلاةَ الفجر» عبّر عنها ببعض أركانها، وسقط «باب قوله» لغير أبي ذر، «قسطلاني» (١٠/ ٤١٥). (١٥) المسندي، «قس» (١٠/ ٤١٥). (١٦) ابن همام، «قس» (١٠/ ٤١٥). (١٧) هو ابن راشد. (١٨) ابن عبد الرحمن بن عوف، اسمه عبد الله أو إسماعيل، «قس» (١٠/ ٤١٥). (١٩) أي: منفرداً. (٢٠) لأنه وقت صعودهم بعمل الليل، وتجيء الطائفة الأخرى بعمل النهار، «قس» (١٠/ ٤١٥). (٢١) قوله: (﴿كَانَ مَشْهُودًا﴾) أي: «تشهده ملائكة الليل والنهار»

[٤٧١٦] راجع: ٣٨٨٨.

[٤٧١٧] راجع: ١٧٦، أخرجه: م ٦٤٩، تحفة: ١٥٢٧٩، ١٣٢٧٤.

١١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا[١]﴾ [الإسراء: ٧٩]

٤٧١٨ ـ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ[٢] بْنُ أَبَانَ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[٤]، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثًى[٦]، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبعُ[٧] نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ[٨] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ[٩] يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ[١٠].

٤٧١٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ[١٢]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ[١٣][١٤]: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ[١٥] وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ[١٦]، آتِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ[١٧] وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً[١٨] الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ[١٩] لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ[٢٠]».

رَوَاهُ[٢١] حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ[٢٢]، ....

النسخ: «حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ». «يَا فُلَانُ اشْفَعْ» كذا في ذ مرتين، ولغيره مرة.

رواه أحمد عن ابن مسعود مرفوعاً. وفي «الأنوار»: أو شواهد القدرة من تبدل الظلمةِ بالضياء والنومِ الذي هو أخو الموت بالانتباه، أو كثير من المصلين، أو من حقه أن يشهده الجم الغفير، «قس» (١٠/ ٤١٥ ـ ٤١٦). ومرَّ الحديث (برقم: ٦٤٨). (١) قوله: (﴿مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾) أي: مقاماً يحمده القائمُ فيه وكلُّ من عرفه، وهو مطلق في كل مقام يتضمن كرامة، والمشهور أنه مقام الشفاعة؛ لما روى أبو هريرة أنه قال: «هو المقام الذي أَشْفَعُ فيه لأمتي»، ولإشعاره بأن الناس يحمدونه لقيامه فيه، وما ذلك إلا مقام الشفاعة. وانتصابه على الظرف بإضمار فعله أي: فيقيمك مقاماً، أو بتضمين ﴿يَبۡعَثَكَ﴾ معناه، أو الحالِ بمعنى: أن يبعثك ذا مقام، «بيضاوي» (١/ ٥٧٩). (٢) أبو إسحاق، «قس» (١٠/ ٤١٦). (٣) بالصرف وتركه، «قس» (١٠/ ٤١٦). (٤) سلاّم بن سليم الحنفي الكوفي، «قس» (١٠/ ٤١٦). (٥) العجلي، «قس» (١٠/ ٤١٦). (٦) بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة مقصوراً جمع جُثْوَة، كخُطْوة وَخُطىً، أي: جماعات، «ك» (١٧/ ١٨٦)، «قس» (١٠/ ٤١٦). (٧) قوله: (تَتَّبعُ) بتشديد الفوقية الثانية، الظاهر أن المراد من الاتباع الاتباع أولاً، ثم يجتمعون على الرجوع إلى آدم على الترتيب الذي مَرّ سابقاً فيكون الرجوع مرتين، أو المراد إرادة الاتباع والرجوع من الأمم إلى نبيهم عليهم السلام وإرادة القول: «يا فلان» فيكون الرجوع مرة واحدة؛ فلا منافاة بينه وبين ما سبق، «خير» (٢/ ٤٠٨). (٨) وزاد في الرواية المعلّقة في «الزكاة» (برقم: ١٤٧٥): «فيشفع ليقضى بين الخلق»، «قس» (١٠/ ٤١٦). (٩) أي: مقام الشفاعة، «قس» (١٠/ ٤١٦). (١٠) وفي المقام المحمود أقوال أُخر تأتي إن شاء الله تعالى في «الرقاق» (برقم: ٦٥٦٥)، «قس» (١٠/ ٤١٦). (١١) الحمصي. (١٢) ابن عبد الله. (١٣) قوله: (يسمع النداء) فإن قلت: هذا الدعاء مسنون بعد الفراغ من الأذان، فالسياق يقتضي أن يقال: سمع، بلفظ الماضي. قلت: بمعنى يفرغ من السماع، أو المراد من النداء تمامه إذ المطلق محمول على الكامل، ويسمع حال لا استقبال، «ك» (٥/ ١٣). ومرَّ الحديث (برقم: ٦١٤). (١٤) أي: الأذان، «قس» (١٠/ ٤١٧). (١٥) لجمعها العقائد بتمامها، «قس» (١٠/ ٤١٧). (١٦) أي: الدائمة التي لا تُغَيِّرها ملة ولا تنسخها شريعة، «قس» (١٠/ ٤١٧). (١٧) أي: المنزلة العلية في الجنة التي لا تنبغي إلا له، «قس» (١٠/ ٤١٧). (١٨) قوله: (ابعثه مقاماً محموداً) يحمده الأولون والآخرون، وهو آدم ومن دونه تحت لوائه، ومقام الشفاعة العظمى. قوله: «وعدته» أي: بقوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩]، كذا في «المجمع». قال علي القاري في «المرقاة» (٢/ ٣٥٣): أما زيادة «الدرجة الرفيعة» المشهورة على الألسنة فقال السخاوي[١]: لم أره في شيء من الروايات، انتهى. (١٩) أي: وجبت، «قس» (١٠/ ٤١٧). (٢٠) كذا وقع في المنقول عنه، وعليه شرح «القسطلاني» (١٠/ ٤١٧)، ووقع هذا التعليق في بعض النسخ ما بين حديثي الباب. (٢١) أي: الحديث المذكور، «قس» (١٠/ ٤١٧). (٢٢) عبد الله بن عمر، فيما وصله الإسماعيلي، «قس» (١٠/ ٤١٧).

[٤٧١٨] راجع: ١٤٧٥، أخرجه: س في الكبرى ١١٢٩٥، تحفة: ٦٦٤٤.

[٤٧١٩] راجع: ٦١٤.

(١) في الأصل: «فقال البخاري».

عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ(١).

١٢ ـ بَابٌ(٢) قَوْلُهُ: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَـٰطِلُ(٣) إِنَّ ٱلْبَـٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾[الإسراء: ٨١]

يَزْهَقُ(٤): يَهْلِكُ.

٤٧٢٠ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٦)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ(٧)، عَنْ مُجَاهِدٍ(٨)، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ(٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِـيُّ ﷺ مَكَّةَ(١٠) وَحَوْلَ الْبَيْتِ(١١) سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةِ نُصُبٍ(١٢)، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ(١٣): ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَـٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَـٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾[الإسراء: ٨١]، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ(١٤) وَمَا يُبْدِئُ(١٥) ٱلْبَـٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾[سبأ: ٤٩].

١٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾[الإسراء: ٨٥]

٤٧٢١ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ(١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي(١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١٨) قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ(١٩)،

النسخ: «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿إِنَّ ٱلْبَـٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾» في نـ بدله: «الآية». «يَزْهَقُ: يَهْلِكُ» في نـ: «تَزْهَقُ: تَهْلِكُ». «﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ...﴾ إلخ»، سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿عَنِ ٱلرُّوحِ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ الآية».

---

(١) وهذا قد سبق في «باب الدعاء عند الأذان»، «قس» (١٠/ ٤١٧).

(٢) قوله: (باب) بالتنوين، في قوله تعالى: «﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ﴾» أي: الإسلام «﴿وَزَهَقَ ٱلْبَـٰطِلُ﴾» أي: ذهب وهلك الشرك. وقال قتادة: ﴿ٱلْحَقُّ﴾ القرآن، و﴿ٱلْبَـٰطِلُ﴾ الشيطان. وقيل غير ذلك. «﴿إِنَّ ٱلْبَـٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾» أي: مُضْمَحِلاً ذاهباً غير ثابت، «قس» (١٠/ ٤١٧).

(٣) أي: الشرك بحيث لم يبق له أثر. (٤) بفتح أوله وثالثه، معناه: «يهلك». وبفتح أوله وكسر ثالثه، قاله أبو عبيدة، «قس» (١٠/ ٤١٧).

(٥) عبد الله بن الزبير، «قس» (١٠/ ٤١٨). (٦) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٤١٨). (٧) اسمه عبد الله، «تق» (ص: ٥٥٢)، «قس» (١٠/ ٤١٨)، «ك» (١٧/ ١٨٧). (٨) ابن جبر. (٩) عبد الله بن سخبرة. (١٠) عام الفتح، «قس» (١٠/ ٤١٨). (١١) حال. (١٢) قوله: (نُصُب) بضم النون والصاد، ولأبي ذر بفتح النون وسكون الصاد، ومجرور فيهما، وقد تسكن الصاد مع ضم النون، قال في «فتح الباري» كـ«تنقيح الزركشي»: كذا للأكثر هنا بغير ألف، والأوجه نصبه على التمييز إذ لو كان مرفوعاً لكان صفة، والواحد لا يقع صفة للجمع، انتهى. قال العيني: النصب واحد الأنصاب، قال الجوهري: وهو ما يُعْبَدُ من دون الله، وكذلك النصب بالضم واحد الأنصاب، قال: وفي دعوى الأوجه نظر؛ لأنه إنما يتّجه إذا جاءت الرواية بالنصب، وليست الرواية إلا بالرفع فحينئذ الوجه أن يقال: النصب ما نُصِبَ، أعم من أن يكون واحداً أو جمعاً، وأيضاً هو في الأصل مصدر: نَصَبْتُ الشيء: إذا أقمته، فيتناول عموم الشيء، انتهى. ومراده الاستدلال على صحة كون النصب هنا صفة للجمع، لكن قوله: وليست الرواية إلا بالرفع، فيه نظر، فليحرر. والذي رأيته في جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية المجمع عليها في الإتقان وتحرير الضبط: بالجر، ولم أر غيره في نسخة، ومن عَلِمَ حجةٌ على من لم يعلم. قال في «المصابيح» متعقباً لما في «التنقيح» من ذلك: هنا عَددان كلٌّ منهما يحتاج إلى مميِّز، فالأول مميزه منصوب يعني ستون نصباً، والثاني مميزه مجرور يعني ثلاث مائة نصب، فإن عني أنه مميز لكل منهما فخطأ، والظاهر أنه مجرور كما وقع في بعض النسخ تمييز لثلاثمائة، ومميز ستون محذوف لوجود الدال عليه، وأيضاً لم ينحصر وجهُ الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطأ لجواز أن يكون «نصب» خبر متبدإٍ محذوف، أي: كل منهما نصب، انتهى مع اختصار، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٤١٨). (١٣) الواو للعطف على «فجعل» أو للحال، «قس» (١٠/ ٤١٩). (١٤) أي: القرآن أو التوحيد أو المعجزات، «قس» (١٠/ ٤١٩). (١٥) ما للنفي، والمعنى ذهب الباطل وزهق بحيث لم يبق له أثر وبقية تبدئ شيئاً أو تعيد هذا، «بيضاوي» (٢/ ٢٦٥)، «قس» (١٠/ ٤١٩). (١٦) ابن طلق، «قس» (١٠/ ٤١٩). (١٧) أي: حفص. (١٨) سليمان، «قس» (١٠/ ٤١٩). (١٩) هو النخعي.

[٤٧٢٠] راجع: ٢٤٧٨.

[٤٧٢١] راجع: ١٢٥.

عَنْ عَلْقَمَةَ[١]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٢] قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ[٣] ـ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ[٤] ـ إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ[٥]: مَا رَأْيُكُمْ[٦] إِلَيْهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ[٧] بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم[٨] مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[الإسراء: ٨٥].

١٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾[الإسراء: ١١٠]

٤٧٢٢ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ[١١]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍي[١٢] بِمَكَّةَ[١٣]، كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ:

النسخ: «فَقَالَ» في نـ: «قَالَ». «مَا رَأْيُكُمْ» كذا في حـ، ذ، قا، وفي حـ، ذ، أيضاً: «مَا رَأْبُكُمْ»، وفي نـ: «مَا رَابَكُمْ»، وفي نـ: «مَا أَرْبُكُمْ». «فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ». «﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ﴾» في نـ: «﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾». «﴿وَمَآ أُوتِيتُم﴾» في سـ، حـ، ذ: «وَمَا أُوتُوا» ـ وهي قراءة شاذة، «قس» (١٠/ ٤٢١). «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ» في ذ: «أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ» وفي نـ: «حَدَّثَنَا يُونُسُ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «مُخْتَفٍي» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «مُخْتَفٍ». «سَمِعَ» في ذ: «سَمِعَهُ». «فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى» في ذ: «فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «لِنَبِيِّهِ ﷺ» سقطت التصلية في نـ.

(١) ابن قيس النخعي. (٢) ابن مسعود. (٣) قوله: (في حرث) بفتح المهملة آخره مثلثة، ومرَّ في «العلم» (برقم: ١٢٥): «في خِرَبِ المدينة» بخاء معجمة آخره موحدة، وعند مسلم (برقم: ٢٧٩٤): «في نخل»، «قس» (١٠/ ٤٢٠). (٤) أي: عصا من جريد النخل، «قس» (١٠/ ٤٢٠). (٥) أي: بعضهم. (٦) قوله: (ما رأيكم) بسكون الهمزة والتحتية، من الرأي، أي: ما فكركم؟ وفي بعضها بلفظ الماضي من الرَّيْب، ولأبي ذر عن الحموي كما قال في «الفتح»: بهمزة مفتوحة وضم الموحدة[١]، من الرَّأْب، وهو الإصلاح. قال: وفي توجيهه هنا بُعْدٌ، وقال الخطابي: الصواب: ما أَرَبُكم بتقديم الهمزة وفتحتين، من الأَرَب وهو الحاجة، قال الحافظ ابن حجر: هذا واضح المعنى لو ساعَدَتْه الرواية، نعم رأيته[٢] عند الطبري كذلك، كذا في «قس» (١٠/ ٤٢٠). (٧) قوله: (لا يستقبلكم) بالرفع على الاستئناف، ويجوز السكون على النهي، وفي «العلم»: «فقال بعضهم: لا تسألوه لا يجيء فيه بشيء تكرهونه» إن لم يفسره لأنهم قالوا: إن فسره فليس بنبي، وذلك لأن في التوراة: أن الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه أحداً من عباده، فإذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها، وفيه قيام الحجة عليهم في نبوته، «قس» (١٠/ ٤٢٠). (٨) قوله: (﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾) أي: من الإبداعيات الكائنة بـ «كُنْ» من غير مادة وتولُّدٍ من أصل كأعضاء جسده، أو وُجِدَ بأمره وحدث بتكوينه على أن السؤال عن قدمه وحدوثه. وقيل: مما استأثر الله بعلمه، وقيل: الروح جبرئيل، وقيل: خلق أعظم من الملك، وقيل: القرآن، و﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ معناه: من وحيه، «بيضاوي» (١/ ٥٨٠). قال القسطلاني (١٠/ ٤٢١): الأمر بمعنى الشأن أي: معرفة الروح من شأن الله لا من شأن غيره، ولا يلزم من عدم العلم بحقيقته نفيُه، فإن حقائق أكثر الأشياء مجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة نفيُها، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾، انتهى. ومرَّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ١٢٥) في «كتاب العلم». (٩) الدورقي. (١٠) ابن بشير بالتصغير فيهما، «قس» (١٠/ ٤٢٢). [وفي «التقريب» (رقم: ٧٣١٢): «ابن بشير» بوزن عظيم، وكذا في «المغني» (ص: ٣٩)]. (١١) بكسر الموحدة وسكون المعجمة، جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١٠/ ٤٢٢)، وفي بعض النسخ: يونس بدله وهو تصحيف من الناسخ، «ك» (١٧/ ١٨٨). (١٢) بإثبات التحتية، «قس» (١٠/ ٤٢٣). (١٣) يعني في أول الإسلام، «قس» (١٠/ ٤٢٣).

[٤٧٢١] راجع: ١٢٥.

[٤٧٢٢] أطرافه: ٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧، أخرجه: م ٤٤٦، ت ٣١٤٦، س في الكبرى ١١٣٠٠، تحفة: ٥٤٥١.

(١) كذا في الأصل وفي «قس» أيضاً، وفي «ف» (٨/ ٤٠٢): «بهمزة وضم الموحدة»، وهو الصواب.

(٢) في الأصل: «رواية».

﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ[1]﴾ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ[2]، فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ[3] سَبِيلًا[4]﴾.

٤٧٢٣ ـ حَدَّثَنِي طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ[5]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[6]، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قَالَتْ: أُنْزِلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ[7].

١٨ ـ سُورَةُ الْكَهْفِ[8]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[9]: ﴿تَّقْرِضُهُمْ﴾[الكهف: ١٧]: تَتْرُكُهُمْ. ﴿وَكَانَ لَهُۥ[10] ثُمُرٌ﴾[الكهف: ٣٤]: ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: جَمَاعَةُ الثَّمَرِ. ﴿بَٰخِعٌ[11]﴾[الكهف: ٦]: مُهْلِكٌ. ﴿أَسَفًا﴾[الكهف: ٦]: نَدَماً. ﴿ٱلْكَهْفِ﴾ الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ. . . . .

النسخ: «حَدَّثَنِي طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ». «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» قال الحافظ ابن حجر: ثبتت البسملة لغير أبي ذر، والذي رأيته في الفرع كأصله ثبوتها له فقط مصححاً على علامته، واللَّهُ أعلم، «قس» (١٠/ ٤٢٤).

(١) من باب إطلاق الكل وإرادة الجزء، «ك» (١٧/ ١٨٨). (٢) أي: بقراءة صلاتك، فهو على حذف المضاف، «قس» (١٠/ ٤٢٣). (٣) الجهر والمخافتة. (٤) أي: وسطاً، «قس» (١٠/ ٤٢٣). (٥) ابن قدامة، «قس» (١٠/ ٤٢٣). (٦) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٤٢٣). (٧) من باب إطلاق الكل على الجزء؛ إذ الدعاء من بعض أجزاء الصلاة. وأخرج الطبري وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص بن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه: «في التشهد». وهو مُخَصِّص لحديث عائشة إذ ظاهره أعم من أن يكون داخل الصلاة أو خارجها. وعند ابن مردويه من حديث أبي هريرة: «كان رسول الله ﷺ إذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت». أو مراده معناها اللغوي على ما لا يخفى. وهذا الحديث من أفراده، «قس» (١٠/ ٤٢٣). (٨) مكية إلا قوله: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ الآية [الكهف: ٢٨]، وهي مائة وإحدى عشرة آية، كذا في «قس» (١٠/ ٤٢٤). (٩) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ﴾ أي «تتركهم»، وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه. وقولُ مجاهد هذا ساقطٌ عن أبي ذر. قال تعالى: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْـًٔا وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا ۝٣٣﴾ «وَكَانَ لَهُۥ ثُمُرٌ» بضم المثلثة، وقال مجاهد فيما وصله الفريابي: أي: «ذهب وفضة، وقال غيره» أي: غير مجاهد: الثمر بالضم «جماعة الثمر» بالفتح. وعن مجاهد أيضاً: ما كان في القرآن ثمر بالضم فهو المال، وما كان بالفتح فهو النبات. وقال ابن عباس: بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك، هذا ما في «القسطلاني» (١٠/ ٤٢٤). قال البغوي (٣/ ١٦٢): قرأ عاصم وأبو جعفر ويعقوب ثمر بفتح الثاء والميم وكذلك ثمرة، وقرأ أبو عمرو بضم الثاء ساكنة الميم، وقرأ الآخرون بضمهما؛ فمن قرأ بالفتح فهو جمع ثمرة، وهو ما يخرجه الشجر من الثمار المأكولة، ومن قرأ بالضم فهي الأموال الكثيرة. قال الأزهري: الثَّمَرَة يُجْمَعُ على ثَمَرٍ، ويُجْمَعُ الثَّمَرُ على ثِمَارٍ، ثم يُجْمَعُ الثِّمار على ثُمُر. (١٠) أي: لصاحب البستان، «بغوي» (٥/ ١٧١). (١١) قوله: (﴿بَٰخِعٌ﴾) قال أبو عبيدة: «مهلك» نفسَك إذ ولّوا عن الإيمان، يريد قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ أي: «ندماً» كذا فسره أبو عبيدة، وعن قتادة: حزناً، وعن غيره: فرط الحزن. قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا﴾ «﴿ٱلْكَهْفِ﴾» هو «الفتح في الجبل، ﴿وَٱلرَّقِيمِ﴾» هو «الكتاب»، قوله: «﴿مَّرْقُومٌ﴾» أي: «مكتوب، من الرقم» بسكون القاف، قيل: هو لوح رصاصي أو حجري رُقِمَتْ فيه أسماؤهم وقصصهم، وجُعِلَ على باب الكهف، وقيل: الرقيم اسم الجبل أو الوادي الذي فيه كهفهم، أو اسم قريتهم أو كلبهم، وقيل غير ذلك، وقيل: مكانهم بين غطفان وأيلة دون فلسطين وقيل غير ذلك. قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ۝١٣ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ أي: «ألهمناهم صبراً» على هجر الوطن والأهل والمال

[٤٧٢٣] طرفاه: ٦٣٢٧، ٧٥٢٦، تحفة: ١٦٨٩٢.

﴿وَالرَّقِيمِ﴾[الكهف: ٩] الْكِتَابُ، ﴿مَرْقُومٌ﴾[المطففين: ٩]: مَكْتُوبٌ مِنَ الرَّقْمِ[١]. ﴿رَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾[الكهف: ١٤]: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْراً. ﴿لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا[٢]﴾[القصص: ١٠]. ﴿شَطَطًا﴾[الكهف: ١٤]: إِفْرَاطاً. ﴿الْوَصِيدُ﴾[الكهف: ١٨]: الْفِنَاءُ، وَجَمْعُهُ: وَصَائِدُ وَوُصُدٌ، وَيُقَالُ: الْوَصِيدُ الْبَابُ. ﴿مُّؤْصَدَةٌ[٣]﴾[الهمزة: ٨]: مُطْبَقَةٌ، آصَدَ[٤] الْبَابَ وَأَوْصَدَهُ[٥] ﴿بَعَثْنَـٰهُمْ﴾[الكهف: ١٩]: أَحْيَيْنَاهُمْ. ﴿أَزْكَىٰ﴾[الكهف: ١٩]: أَكْثَرُ، وَيُقَالُ: أَحَلُّ، وَيُقَالُ: أَكْثَرُ رَيْعاً[٦].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم﴾[الكهف: ٣٣]: لَمْ تَنْقُصْ[٧].

وَقَالَ سَعِيدٌ[٨]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الرَّقِيمِ﴾[الكهف: ٩] اللَّوْحُ مِنْ رَصَاصٍ، كَتَبَ عَامِلُهُمْ أَسْمَاءَهُمْ[٩]، ثُمَّ طَرَحَهُ فِي خِزَانَتِهِ، فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ فَنَامُوا.

وَقَالَ غَيْرُهُ[١٠]: وَأَلَتْ تَئِلُ تَنْجُو.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوْئِلًا﴾[الكهف: ٥٨]: مَحْرِزاً[١١]. ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾[الكهف: ١٠١]: لَا يَعْقِلُونَ[١٢].

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ الْإِنسَـٰنُ[١٣] أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾[الكهف: ٥٤]

النسخ: «إِفْرَاطاً» زاد بعده في نـ: «﴿مِّرْفَقًا﴾[الكهف: ١٦]: كل شيء ارتفقت. ﴿تَّزَاوَرُ﴾[الكهف: ١٧]: تَميلُ، من الزور، والأزور: الأميل. ﴿فَجْوَةٍ﴾[الكهف: ١٧]: مُتَّسعٍ، والجميع فجوات وفجَاة، مثل زكوات وزكاة». «وَجَمْعُهُ» في نـ: «جَمْعُهُ» بإسقاط الواو. «وَأَوْصَدَهُ» زاد بعده في نـ: «﴿أَمَدًا﴾[الكهف: ١٢] غاية، ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾[الحديد: ١٦]. «﴿أُكُلَهَا﴾» في نـ: «﴿أُكُلَهَا﴾: ثمرها». «فَنَامُوا» زاد بعده في نـ: «﴿مَّوْبِقًا﴾: مُهلِكاً». «بَابُ قَوْلِهِ» في نـ: «بَابُ قَوْلُهُ».

والجرأة على إظهار الحق والردِّ على دقيانوس الجبار، ومن هذه المادة قوله تعالى في سورة القصص: «﴿لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا﴾» أي: أم موسى، وذكره استطراداً. قال: ﴿لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا «شَطَطًا»﴾ أي: «إفراطاً» في الظلم والبعد عن الحق. قوله: «﴿الْوَصِيدِ﴾» في قوله تعالى: ﴿وَكَلْبُهُم بَـٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ هو «الفناء» بكسر الفاء تجاه الكهف «جمعه وصائد» كمساجد «وَوُصُدٌ» بضمتين «ويقال: الوصيد» هو «الباب» وهو مروي عن ابن عباس، وعن عطاء: عتبة الباب. وقوله تعالى في الهُمَزَة مما ذكره استطراداً «﴿مُّؤْصَدَةٌ﴾» أي: «مطبقة» يعني على الكافرين، واشتقاقه من قوله: «آصَدَ الباب» بمد الهمزة «وأوصده» أي: أطبقه. قوله: «﴿بَعَثْنَـٰهُمْ﴾» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَـٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ﴾، قال أبو عبيدة: والمراد أيقظْناهم من نومهم إذ النوم أخو الموت. قوله: «﴿أَزْكَىٰ﴾» في قوله تعالى: ﴿فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا﴾ معناه «أكثر» أي: أكثر أهلها طعاماً «ويقال: أحلّ» وهذا أولى؛ لأن مقصودهم إنما هو الحلال سواء كان كثيراً أو قليلاً، وقيل: المراد أحلّ ذبيحة «ويقال: أكثر ريعاً» أي: نماء على الأصل، «قس» (١٠/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥). قوله: «من رصاص» كسحاب، ولا يكسر، ضربان: أسود وهو الأُسْرُبُّ والإبَار، وأبيض وهو القَلْعِيُّ والقَصْدِيرُ، كذا في «القاموس» (٥٧٢). قوله: «ثم طرحه في خزانته» بكسر المعجمة، وسبب ذلك أن الفتية طُلِبوا فلم يجدوهم فَرُفِعَ أمرهم إلى الملك فقال: ليكونن لهؤلاء شأن، فدعا باللوح وكتب ذلك. قوله: «فضرب الله على آذانهم» يريد تفسير قوله: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ﴾[الكهف: ١١]. قوله: «فناموا» أي: ناموا نومة لا تُنَبِّهُهم فيها الأصوات. قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس في قوله تعالى: ﴿بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا مِن دُونِهِۦ مَوْئِلًا﴾ مشتق من «وَأَلَتْ تَئِلُ» من باب ضرب يضرب أي: «تنجوا» يقال: وأَلَ إذا نجا، وَأَلَ إليه إذا لَجَأَ إليه، والموئل الملجأ، «قس» (١٠/ ٤٢٥ ـ ٤٢٦). (١) بسكون القاف، «قس» (١٠/ ٤٢٤). (٢) في سورة القصص، ذكره استطراداً، «قس» (١٠/ ٤٢٥). (٣) في الهمزة، ذكره استطراداً. (٤) بمد الهمزة. (٥) أي: أطبقه، «قس» (١٠/ ٤٢٥). (٦) أي: نماء، «قس» (١٠/ ٤٢٥). (٧) أي: من أكلها شيئاً يعهد في البساتين فإن الثمار تتم في عام وتنقص في عام غالباً، «قس» (١٠/ ٤٢٥). (٨) هو ابن جبير، مما وصله ابن المنذر. (٩) أي: فيه. (١٠) غير ابن عباس. (١١) بفتح الميم وكسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة، «قس» (١٠/ ٤٢٦). (١٢) هذا وصله الفريابي عن مجاهد، «قس» (١٠/ ٤٢٦). (١٣) يريد الجنس أو النضر

٤٧٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[٢]، عَنْ صَالِحٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ[٤]: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ[٥] أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيٍّ[٦]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ[٧] وَفَاطِمَةَ وَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ[٨]».

﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ[٩]﴾[الكهف: ٢٢]: لَمْ يَسْتَبِنْ. ﴿فُرُطًا﴾[الكهف: ٢٨]: نَدَماً. ﴿سُرَادِقُهَا﴾[الكهف: ٣٨]: مِثْلُ السُّرَادِقِ، وَالْحُجْرَةِ[١٠] الَّتِي تُطِيفُ بِالْفَسَاطِيطِ، ﴿يُحَاوِرُهُ[١١]﴾[الكهف: ٣٤] مِنَ الْمُحَاوَرَةِ. ﴿لَٰكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾[الكهف: ٣٨]: أَيْ لَكِنْ أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي[١٢]، ثُمَّ حَذَفَ الأَلِفَ وَأَدْغَمَ إِحْدَى النُّونَيْنِ فِي الأُخْرَى. ﴿زَلَقًا[١٣]﴾[الكهف: ٤٠]: لاَ يَثْبُتُ فِيهِ قَدَمٌ[١٤]. ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ[١٥]﴾[الكهف: ٤٤]: مَصْدَرُ الْوَلِيِّ. ﴿عُقْبًا[١٦]﴾[الكهف: ٤٤]: عَاقِبَةٌ وَعُقْبَى وَعَقِبَةٌ وَاحِدٌ، وَهِيَ الآخِرَةُ. قِبَلاً[١٧] وَ﴿قُبُلًا﴾[الكهف: ٥٥] وَقَبَلاً: اسْتِئْنَافاً. ﴿لِيُدْحِضُوا[١٨]﴾[الكهف: ٥٦]: لِيُزِيلُوا، الدَّحْضُ: الزَّلَقُ.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ[١٩] مُوسَىٰ لِفَتَاهُ[٢٠]﴾

النسخ: «وَقَالَ» كذا في ذ، ولغيره: «فَقَالَ». «فِي الأُخْرَى» زاد بعده في نـ: «﴿وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا﴾[الكهف: ٣٣] يَقُولُ: بَيْنَهُمَا» وزاد في أخرى: ﴿أَعْثَرْنَا﴾[الكهف: ٢١]: أظهرنا، ﴿مُرْتَفَقًا﴾[الكهف: ٢٩]: ﴿مُتَّكَأً﴾، ومنه المرتفقة». «مَصْدَرُ الْوَلِيِّ» في ذ: «مَصْدَرُ وَلِيٍّ»، وفي نـ: «مَصْدَرُ الوَلاءِ». «الدَّحْضُ: الزَّلَقُ» سقط في ذ.

ابن الحارث أو أُبَي بن خلف، «قس» (١٠/ ٤٢٦). (١) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن. (٢) إبراهيم. (٣) ابن كيسان. (٤) هو زين العابدين، ابن علي بن أبي طالب. (٥) ابن أبي طالب. (٦) ابن أبي طالب. (٧) أي: أتاهما ليلاً، «قس» (١٠/ ٤٢٧). (٨) قوله: (ألا تصليان) أي: قال ﷺ لهما حثاً وتحريضاً، كذا ساقه هنا مختصراً ولم يذكر المقصودَ منه هنا جرياً على عادته في التعمية وتشحيذ الأذهان، فأشار بطرفه إلى بقيته، ومرَّ تمامه في «التهجد» (برقم: ١١٢٧)، «ك» (١٧/ ١٩٠)، «قس» (١٠/ ٤٢٧). (٩) قوله: (﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ أي: «لم يستبن» لهم، فهو قول بلا علم. قال تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ أي: «ندماً». قال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ والضمير يرجع إلى النار، والمعنى أن سرادق النار «مثل السرادق والحجرة التي تطيف بالفساطيط» أي: محيط بها، والفساطيط جمع فسطاط، وهي الخيمة العظيمة، والسرادق الذي يمدّ فوق صحن الدار، وقيل: سرادقها: دخانها. وقيل: حائط من نار، «قس» (١٠/ ٤٢٧). (١٠) عطف تفسيري، «خير». (١١) أي: في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾، «قس» (١٠/ ٤٢٧). (١٢) كما كتبت في مصحف أُبيٍّ بإثبات أنا. (١٣) في قوله تعالى: ﴿فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا﴾، «قس» (١٠/ ٤٢٨). (١٤) لكونها [أرضاً] ملساء بل يزلق عليها، «قس» (١٠/ ٤٢٨). (١٥) قوله: (﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ أَظُنُّ﴾) بكسر الواو، ولأبي ذر بفتحها، لغتان بمعنى، أو الكسر من الإمارة والفتح من النصرة، وبالكسر قرأ حمزة والكسائي وهي «مصدر الولي»، ولأبي ذر: «مصدر ولي» بغير ألف ولام، وروي: «مصدر الولاء»، قال في «الفتح»: والأول أصوب، والمعنى أن النصرة في ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره، «قس» (١٠/ ٤٢٨)، «تن» (٢/ ٩٥٤). (١٦) في قوله تعالى: ﴿هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾، وقرأ عاصم وحمزة عقباً بسكون القاف والباقون بضمها وكلاهما بمعنى العاقبة، «قس» (١٠/ ٤٢٨). (١٧) قوله: (قبلاً) بكسر القاف وفتح الموحدة «و﴿قُبُلًا﴾» بضمهما، وبه قرأ الكوفيون، وبالأول الباقون، «وقبلاً» بفتحهما «استئنافاً» قال أبو عبيدة: ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ أي: أولاً، فإن فتحوا أَوَّلَها فالمعنى استئنافاً، وفسر الجمهور الأول بمعنى عياناً، والضم بأنه جمع قبيل بمعنى أنواع، وانتصابه على الحال من الضمير أو العذاب، «قس» (١٠/ ٤٢٨). (١٨) قوله: (﴿لِيُدْحِضُوا﴾) أي: «ليزيلوا» بالجدال الحقَ عن موضعه ويبطلوه، و«الدحض» بفتح الحاء وهو «الزَّلَق» الذي لا يثبت فيه خُفٌّ ولا حافر، «قس» (١٠/ ٤٢٨). (١٩) نصب بـ «اذكر» مقدراً، «قس» (١٠/ ٤٢٩). (٢٠) هو يوشع بن نون، وإنما قيل: «فتاه» لأنه كان يخدمه ويتبعه، أو كان يأخذ منه العلم. قوله: «لا أبرح» ناقصة فيحتاج إلى خبر، أي: لا أبرح أسير، فحذف الخبر لدلالة حاله عليه، أو

[٤٧٢٤] أطرافه: ١١٢٧، أخرجه: م ٧٧٥، س ١٦١١، تحفة: ١٠٠٧٠.

﴿لَآ أَبۡرَحُ حَتَّىٰٓ أَبۡلُغَ مَجۡمَعَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ[١] أَوۡ أَمۡضِيَ حُقُبٗا﴾ [الكهف: ٦٠]

زَمَاناً، وَجَمْعُهُ: أَحْقَابٌ.

٤٧٢٥ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفاً[٤] الْبَكَالِيَّ[٥] يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ[٦]، حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ[٧] أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيباً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا[٨]، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ[٩]، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنَّ لِي عَبْداً بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ[١٠]، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ فَكَيْفَ لِي بِهِ[١١]؟ قَالَ: تَأْخُذُ مَعَكَ حُوتاً فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ، فَحَيْثُمَا فَقَدْتَ[١٢] الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ[١٣].

فَأَخَذَ حُوتاً فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ[١٤]، ثُمَّ انْطَلَقَ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ[١٥]، حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُءُوسَهُمَا فَنَامَا، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ[١٦] فِي الْمِكْتَلِ، فَخَرَجَ مِنْهُ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ﴿فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِي ٱلۡبَحۡرِ سَرَبٗا﴾[١٧]، وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جِرْيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلَ الطَّاقِ[١٨]، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ صَاحِبُهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوتِ[١٩]، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ ﴿قَالَ﴾ مُوسَى: ﴿لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدۡ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبٗا﴾[٢٠] [الكهف: ٦٢]. قَالَ: وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ[٢١]، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَءَيۡتَ إِذۡ أَوَيۡنَآ إِلَى ٱلصَّخۡرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلۡحُوتَ﴾[٢٢]

النسخ: «زَمَاناً» في نـ: «حُقُباً: زَمَاناً». «حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ». «فَقَالَ: أَنَا» في نـ: «قَالَ: أَنَا». «بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ» في سـ، حـ، ذ: «عِنْدَ مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ». «فَكَيْفَ لِي» كذا في ذ، وفي نـ: «وَكَيْفَ لِي». «بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ» في هـ، ذ: «فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ». «فَنَامَا» في سـ، حـ، ذ: «وَنَامَا». «فَاتَّخَذَ» في نـ: «وَاتَّخَذَ».

تامة، والمعنى: لا أبرح ما أنا عليه، «قس» (١٠/ ٤٢٩). (١) قوله: (﴿حَتَّىٰٓ أَبۡلُغَ مَجۡمَعَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾) المكان الذي وُعِد فيه موسى لقاء [الخضر]، وهو ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق. قوله: «﴿أَوۡ أَمۡضِيَ حُقُبٗا﴾» أي: «زماناً» طويلاً «وجمعه: أحقاب» والحقب ثمانون سنة أو سبعون، أو الدهر، «قس» (١٠/ ٤٢٩). (٢) عبد الله ابن الزبير. (٣) ابن عيينة، «قس» (١٠/ ٤٣١). (٤) بغير صرف، وصرفه أشهر، وهو ابن امرأة كعب. (٥) بكسر الموحدة وخفة الكاف، ويقال أيضاً بفتحها وتشديد الكاف، «ك» (١٧/ ١٩١)، نسبة إلى بني بكال بطن من حمير، «ع» (٢/ ٢٦٦). (٦) قاله تغليظاً في حالة الغضب وإلا فهو كان مؤمناً مسلماً حسن الإيمان والإسلام، «ك» (١٧/ ١٩١). ومرَّ (برقم: ١٢٢، و٣٤٠١). (٧) الأنصاري. (٨) قاله بحسب اعتقاده. (٩) فيقول نحو: الله أعلم، «قس» (١٠/ ٤٣١). (١٠) قوله: (هو أعلم منك) أي: بشيء مخصوص، وهو لا يقتضي أفضليته به على موسى، كيف وموسى قد جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة! وأنبياء بني إسرائيل داخلون كلهم تحت شريعته، وغاية الخضر أن يكون كواحد منهم، «قسطلاني» (١٠/ ٤٣٢). (١١) أي: كيف يتيسر لي أن أظفر به، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (١٢) بفتح القاف. (١٣) بفتح المثلثة أي: هناك، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (١٤) كمنبر: زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً، «ق» (ص: ٩٧٠). (١٥) بالصرف كنوح. (١٦) أي: تحرك في المكتل؛ لأنه أصابه من ماء عين الحياة الكائنة في أصل الصخرة، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (١٧) أي: مسلكاً، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (١٨) أي: مثل عقد البناء، وعند مسلم (ح: ٢٣٨) من رواية أبي إسحاق: «فاضطرب الحوت في الماء، فجعل لا يلتئم عليه، صار مثل الكوة»، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (١٩) أي: بما كان من أمره، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (٢٠) أي: تعباً، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (٢١) فألقى عليه الجوع والنصب، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (٢٢) قوله: (﴿نَسِيتُ ٱلۡحُوتَ﴾) أي: فإني نسيت أن أخبرك بخبر الحوت،

[٤٧٢٥] راجع: ٧٤.

﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ ۚ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣]، قَالَ: فَكَانَ لِلْحُوتِ[١] سَرَباً[٢] وَلِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَباً، فَقَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ[٣] فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، قَالَ: رَجَعَا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا[٤] حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى[٥] ثَوْباً، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ[٦]؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً، ﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧]، يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ[٧] أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ[٨]، فَقَالَ مُوسَى: ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا﴾[٩] [الكهف: ٦٩]، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: ﴿فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ[١٠] حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ[١١] ذِكْرًا ۝٧٠ فَٱنطَلَقَا﴾ [الكهف: ٦٩، ٧٠] يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ[١٢] أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ[١٣]، فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ، لَمْ يَفْجَ[١٤] إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحاً مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ بِالْقَدُومِ[١٥]، . . . .

النسخ: «وَفَتَاهُ عَجَباً» في نـ: «وَلِفَتَاهُ عَجَباً». «فَقَالَ مُوسَى» في نـ: «قَالَ مُوسَى». «ثَوْباً» في هـ، ذ: «بِثَوبٍ». «عَلَّمَكَ اللَّهُ» في ذ، هـ: «عَلَّمَكَهُ اللَّهُ». «﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِى﴾» في نـ: «فلا تسألنِ». «فَحَمَلُوهُ» في ذ: «فَحَمَلُوهُمْ»، ولهُ أيضاً: «فَحُمِلُوا». «لَمْ يَفْجَ» في نـ: «لَمْ يَفْجَأْ»، مصحح عليه.

ونسب النسيان لنفسه لأن موسى كان نائماً إذ ذاك، وكره يوشع أن يوقظه ونسي أن يُعلِمَه بَعْدُ لما قدر الله تعالى عليهما من الخُطَى، ومن كتبت عليه خُطىً مشاها. قوله: «﴿وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾» يجوز أن يكون «﴿عَجَبًا﴾» مفعولاً ثانياً لـ«اتخذ»، أي: واتخذ سبيلَه في البحر سبيلاً عجباً، وهو كونه كالسرب، والجار والمجرور متعلق باتخذ، وفاعل «اتخذ» قيل: الحوت، وقيل: موسى، أي: اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجباً. قوله: «ولموسى وفتاه عجباً» وهو أن أثره بقي إلى حيث سار، أو جمد الماء تحته، أو صار صخراً، أو ضرب بِذَنَبِه [أي: أقام وثبت] فصار المكان يبساً، وعند ابن أبي حاتم من طريق قتادة قال: «عجب موسى أن تسرب حوت مملح في مكتل»، «قس» (١٠/ ٤٣٣). (١) أي: دخول الحوت في الماء. (٢) مسلكاً، «قس» (١٠/ ٤٣٢). (٣) نطلب. (٤) أي: يتبعان آثار مسيرهما اتباعاً، «قس» (١٠/ ٤٣٣). (٥) أي: مغطًّى، ولمسلم (ح: ٢٣٨٠): «مسجًّى ثوباً مستلقياً على القفا»، «قس» (١٠/ ٤٣٣). (٦) قوله: (وأنى بأرضك السلام) فيه دلالة على أن أهل تلك الأرض لم يكونوا مسلمين، أو كانت تحيتهم غيره. قوله: «﴿رُشْدًا﴾» أي: علماً ذا رشد، «قسطلاني» (١٠/ ٤٣٣). (٧) أي: جميعه، «قس» (١٠/ ٤٣٣). (٨) قوله: (لا أعلمه) أي: جميعَه، وهذا التقدير أو نحوه واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك، «قس» (١٠/ ٤٣٣، ٤٣٤). قوله: «﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا﴾» على ما أرى منك غيرَ مُنْكِرٍ عليك، وعلّق الوعد بالمشيئة للتيمن، أو علماً منه بشدة الأمر وصعوبته، فإن مشاهدة الفساد شيء لا يطاق، «قس» (١٠/ ٤٣٤). (٩) أي: لا أخالفك في شيء. (١٠) تنكره مني ولم تعلم وجه صحته، «قس» (١٠/ ٤٣٤). (١١) حتى أبدأك أنا به قبل أن تسألني، «قس» (١٠/ ٤٣٤). (١٢) قوله: (فكلموهم) أي: الخضر وموسى ويوشع كلّموا أصحابَ السفينة. قوله: «فعرفوا» أي: أصحاب السفينة. قوله: «فحملوه» أي: الخضر ومن معه، ولأبي ذر: «فحملوهم» وله أيضاً: «فَحُمِلُوا» أي: الثلاثة، وهو مبني لما لم يُسَمَّ فاعلُه. قوله: «بغير نول» بفتح النون: بغير أجر إكراماً للخضر. قوله: «فلما ركبا» أي: موسى والخضر ولم يذكر يوشع لأنه تابع غير مقصود بالأصالة. قوله: «لم يَفْجَ» أي: لم يَفْجَ موسى بعد أن صارت السفينة في لَجَّة البحر، «إلا والخضر قد قلع لوحاً من ألواح السفينة بالقدوم» بفتح القاف وضم الدال المهملة، فانخرقت. «فقال له موسى» منكراً عليه بلسان الشريعة: هؤلاء «قوم حملونا» ولأبي ذر: «قد حملونا» «بغير نول، عمدت» بفتح الميم «إلى سفينتهم فَخَرَقْتَها لتغرق أهلها» قيل: اللام في قوله: «لتغرق» للعلة، ورجح كونها للعاقبة كقوله:

«لدوا للموت وابنوا للخراب»

قوله: «لقد جئت شيئاً إمراً» أي: عظيماً أو منكراً، «قس» (١٠/ ٤٣٥). (١٣) أي: أجرة. (١٤) من الفُجاءة، هو بحذف الهمزة، ووجهه أن الهمزة تخفف فتصير ألفاً فيحذف بالجزم نحو: لم يخش. (١٥) آلة للنَّجْر، «قاموس» (ص: ١٠٥٨).

فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ قَدْ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا ﴿لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا[1] ﴿٧١﴾ قَالَ[2] أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا[3] ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ[4] وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧١ ـ ٧٣]». قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَانَتِ الأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَاناً، قَالَ: وَجَاءَ عُصْفُورٌ[5] فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ[6] السَّفِينَةِ فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: مَا عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلاَّ مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ[7]، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، إِذْ أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَاماً يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَى[8]: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً[9] بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا[10] ﴿٧٤﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٤، ٧٥]، قَالَ[11]: وَهَذَا أَشَدُّ مِنَ الأُولَى[12]، ﴿قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا[13] فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا[14] ﴿٧٦﴾ فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ[15] اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا[16] فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا[17] يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ[18]﴾ [الكهف: ٧٦، ٧٧] ـ قَالَ: مَائِلٌ[19] ـ، فَقَامَ الْخَضِرُ ﴿فَأَقَامَهُ﴾ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعِمُونَا، وَلَمْ يُضَيِّفُونَا، ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ[20] عَلَيْهِ أَجْرًا[21] ﴿٧٧﴾ قَالَ هَذَا

النسخ: «فَقَالَ لَهُ مُوسَى» في نـ: «فَقَالَ لَهُمْ مُوسَى». «قَوْمٌ قَدْ حَمَلُونَا» كذا في ذ، ولغيره: «قَوْمٌ حَمَلُونَا». «فَكَانَتِ» في نـ: «وَكَانَتِ» «الأُولَى» في هـ، ذ: «فِي الأُولَى». «مِنْ عِلْمِ اللَّهِ» في سـ، حـ، ذ: «فِي عِلْمِ اللَّهِ». «فَبَيْنَمَا» في نـ: «فَبَيْنَا». «إِذْ أَبْصَرَ» في نـ: «إِذْ بَصُرَ». «رَأْسَهُ بِيَدِهِ فَاقْتَلَعَهُ» في حـ، هـ، ذ: «بِرَأْسِهِ فَاقْتَلَعَهُ». «نَفْساً زَاكِيَةً» في نـ: «﴿نَفْسًا زَكِيَّةً﴾». «وَهَذَا أَشَدُّ» في صـ، قتـ، ذ: «وَهَذِهِ أَشَدُّ». «فَقَامَ الْخَضِرُ ﴿فَأَقَامَهُ﴾ بِيَدِهِ» في ذ: «فَقَالَ الْخَضِرُ ـ أي: أشار ـ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ».

---

(١) أي: عظيماً. (٢) أي: الخضر مذكِّراً لما مرَّ من الشرط، «قس» (١٠/ ٤٣٥). (٣) استفهام إنكاري، «قس» (١٠/ ٤٣٥). (٤) قوله: (﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾) من وصيتك، وفي هذا النسيان أقوال: أحدها: أنه على حقيقته لما رأى فعله المؤدي إلى إهلاك الأموال والأنفس فلشدة غضبه لله نسي، ويؤيده قوله: «وكانت الأولى من موسى نسياناً». والثاني: أنه لم يَنْسَ ولكنه من المعاريض، وهو مروي عن ابن عباس، لأنه لما رأى العهد في أن يسأل لا في إنكار هذا الفعل، فلما عاتبه الخضر بقوله: «إنك لن تستطيع، قال: لا تؤاخذني بما نسيت» أي: في الماضي، ولم يقل: إني نسيت وصيتك. الثالث: أن النسيان بمعنى الترك، وأطلقه عليه لأن النسيان سبب للترك، إذ هو من ثمراته، أي: لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك فإن المرة الواحدة معفو عنها ولا سيما إذا كان بسبب ظاهر، «قس» (١٠/ ٤٣٥). (٥) بضم العين: طائر معروف، قيل: هو الصرد. (٦) طرف. (٧) قال النووي: هو تقريب إلى الإفهام وإلا فنسبة علمهما أقل، «مجمع» (٤/ ٧٩٣). (٨) لما شاهد ذلك [منه] منكراً عليه أشد من الأول، [«قس» (١٠/ ٤٣٦)]. (٩) قوله: (زاكية) بالألف والتخفيف أي: طاهرة لم تبلغ حدّ التكليف، وفي قراءة «﴿زَكِيَّةً﴾» بتشديد الياء بلا ألف، «جلالين» (ص: ٣٠١، الكهف: ٧٤). (١٠) بضم النون وسكون الكاف وضمها أي: منكراً. (١١) أي: سفيان بن عيينة، كما في «كتاب العلم»، «قس» (١٠/ ٤٣٦). (١٢) لما فيها من زيادة لك، «قس» (١٠/ ٤٣٦). (١٣) أي: بعد هذه المرة أو بعد هذه القصة، «قس» (١٠/ ٤٣٦). (١٤) أي: قد أعذرت إليّ مرة بعد أخرى فلم يبق موضع للاعتذار، «قس» (١٠/ ٤٣٦). (١٥) قيل: هي أنطاكية أو آذربيجان أو الأيكة أو غير ذلك، «قسطلاني» (١٠/ ٤٣٦). [وفي «قس» و«الفتح» (٨/ ٤٢٠): أو الأبلة. وفي بعض الكتب: الأيلة، بالياء]. (١٦) واستضافاهم. (١٧) قوله: (﴿جِدَارًا﴾) عرضه خمسون ذراعاً في مائة ذراع بذراعهم، قاله الثعلبي، وقال غيره: سَمْكُه مائتا ذراع، وظله على وجه الأرض خمسمائة ذراع، وعرضه خمسون. قوله: «﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾» إسناد الإرادة إلى الجدار على سبيل الاستعارة. وقد كان أهل القرية يمرون تحته خائفين. قوله: «فأقامه بيده» أي: فردّه إلى حالة الاستقامة، وهذا خارق، ولأبي ذر: «فقال الخضر بيده فأقامه». «فقال موسى» لما رأى من شدة الحاجة والافتقار إلى المطعم: فَهُمْ «قوم أتيناهم» فاستَطْعَمْنَاهم واستَضَفْنَاهم «فلم يطعمونا... إلخ»، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (١٨) يقرب أن يسقط لميلانه، «ج» (ص: ٣٠٢، الكهف: ٧٧). (١٩) تفسير «أن ينقض». (٢٠) بهمزة وصل، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (٢١) أي: جُعلاً نستعين به في

فِرَاقُ بَيْنِي(١) وَبَيْنِكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾[الكهف: ٧٧ ـ ٨٢]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْنَا(٢) أَنَّ مُوسَى كَانَ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِمَا(٣)».

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ(٤): فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: «وَكَانَ أَمَامَهُمْ(٥) مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ(٦) غَصْباً»، وَكَانَ يَقْرَأُ: «وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِراً وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ(٧)».

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ(٨) بَيْنِهِمَا(٩) نَسِيَا حُوتَهُمَا فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا(١٠)﴾[الكهف: ٦١]: مَذْهَباً، يَسْرُبُ: يَسْلُكُ، وَمِنْهُ: ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ(١١)﴾[الرعد: ١٠]

٤٧٢٦ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ(١٢) أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ(١٣)، وَغَيْرُهُمَا(١٤) قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ، إِذْ قَالَ: سَلُونِي، قُلْتُ: أَيْ أَبَا عَبَّاسٍ(١٥) ـ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ـ، . . . .

النسخ: «﴿فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾». «يقص الله علينا» في نـ: «يقص علينا». «قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ» في نـ: «فَقَالَ سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ». «سَرْبًا» بسكون الراء، وفي ذ: «﴿سَرَبًا﴾» بفتحها، وفي نـ: «سرِباً» بكسر الراء. «وَمِنهُ» في نـ: «وَمِنهُ قَوْلُهُ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «يُحَدِّثُهُ» في هـ، ذ: «يُحَدِّثُ». «عَنْ سَعِيدٍ» في ذ: «عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ». «أَبَا عَبَّاسٍ» في نـ: «أَبَا العَبَّاسِ».

عشائنا، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (١) إضافة المصدر إلى الظرف على الاتساع، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (٢) بكسر الدال. (٣) إذ لو صبر لرأى أعجب الأعاجيب، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (٤) بالسند السابق، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (٥) بدل ﴿وَرَآءَهُم﴾ وزيادة لفظ «صالحة»، «ك». (٦) أي: غير معيبة. (٧) هذه قراءة شاذة لكنها كالتفسير، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (٨) قوله: (﴿مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا﴾) أي: مجمع البحرين، و«بينهما» ظرف أضيف إليه على الاتساع. قوله: «نسيا حوتهما» نسي يوشع أن يذكر لموسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه في البحر، ونسي موسى أن يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الأمارة التي جُعِلَت لهما، «قس» (١٠/ ٤٣٧). (٩) أي: بين البحرين، «ج» (ص: ٣٠٠، الكهف: ٦٠). (١٠) قوله: (﴿سَرَبًا﴾) بسكون الراء في الفرع، ولأبي ذر بفتحها. قال العيني (٢/ ٢٦٧): يقال: سَرَبَ سَرَباً في الماء: إذا ذهب فيه ذهاباً. وقيل: أمسك الله جرية الماء على الحوت فصار عليه مثل الطاق وحصل منه في مثل السرب وهو ضد النفق؛ معجزةً لموسى أو للخضر عليهما السلام. والسربُ في الأصل حفيرٌ تحت الأرض، والطاقُ عقدُ البناء. وجاء: «فجعل الماء لا يلتئم [عليه] صار كالكوة» [كما عند مسلم، ح: ٢٣٨٠]، والكُوَّة بالضم والفتح: الثقب في البيت، انتهى كلامه. ذكره في «العلم». (١١) قوله: (ومنه ﴿وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾) قال أبو عبيدة: سالك في سربه أي: مذهبه، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٤٣٨). وقال البيضاوي (١/ ٥٠٢) في قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ ۝ سَوَآءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ ٱلْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِۦ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍۭ بِٱلَّيْلِ وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ﴾ أي: بارز بالنهار يراه كل أحد، من سَرَبَ سُرُوباً إذا برز، انتهى. (١٢) عبد الملك. (١٣) قوله: (يزيد أحدهما على صاحبه) قال الحافظ ابن حجر: فيستفاد زيادة أحدهما على الآخر من الإسناد الذي قبله؛ فإن الأول من رواية سفيان عن عمرو بن دينار فقط، وهو أحد شيخي ابن جريج فيه. قوله: «وغيرهما» هو من كلام ابن جريج أي: وغير يعلى وعمرو. «قد سمعته» حال كونه «يحدثه» أي: يحدث الحديث المذكور «عن سعيد»، وكان الأصل أن يقول: يحدث به، لكنه عداه بغير الباء، ولأبي ذر عن الكشميهني: «يحدث» بحذف الضمير المنصوب. قوله: «فأين» ولأبي ذر: «وأين» أي: فأين أجده أو فأين هو. قوله: «بمجمع البحرين» أي: بحري فارس والروم، أو بحري المشرق والمغرب المحيطين بالأرض، أو العذب والملح. قوله: «خذ نوناً» ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «حوتاً»، «قس» (١٠/ ٤٤٠ ـ ٤٤١). (١٤) هو من كلام ابن جريج، أي: وغير يعلى وعمرو. (١٥) وهي كنية عبد الله بن عباس، «قس» (١٠/ ٤٤٠).

[٤٧٢٦] راجع: ٧٤.

بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ قَاصٌّ[١] يُقَالُ لَهُ: نَوْفٌ[٢]، يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَمَّا عَمْرٌو[٣] فَقَالَ[٤] لِي: قَالَ: قَدْ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ[٥]، وَأَمَّا يَعْلَى فَقَالَ لِي: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ذَكَّرَ[٦] النَّاسَ يَوْماً، حَتَّى إِذَا فَاضَتِ الْعُيُونُ[٧]، وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ[٨] وَلَّى[٩]، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ[١٠]، فَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ فِي الأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لاَ، فَعَتَبَ[١١] عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ[١٢]، قِيلَ: بَلَى، قَالَ[١٣]: أَيْ رَبِّ، وَأَيْنَ؟ قَالَ: بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، قَالَ: أَيْ رَبِّ اجْعَلْ لِي عَلَماً[١٤] أَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» فَقَالَ لِي عَمْرٌو[١٥]: قَالَ: «حَيْثُ يُفَارِقُكَ الْحُوتُ[١٦]». وَقَالَ لِي يَعْلَى: قَالَ: «خُذْ نُوناً[١٧] مَيِّتاً حَيْثُ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ[١٨]، فَأَخَذَ حُوتاً فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ[١٩]، فَقَالَ لِفَتَاهُ: لاَ أُكَلِّفُكَ إِلاَّ أَنْ تُخْبِرَنِي بِحَيْثُ يُفَارِقُكَ الْحُوتُ، قَالَ: مَا كَلَّفْتَ كَثِيراً[٢٠]، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ﴾[الكهف: ٦٠] يُوشَعَ بْنِ نُونٍ ـ لَيْسَتْ[٢١] عَنْ سَعِيدٍ ـ.

قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ[٢٢] فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثَرْيَانَ[٢٣][٢٤]، إِذْ تَضَرَّبَ الْحُوتُ[٢٥]، وَمُوسَى نَائِمٌ، فَقَالَ فَتَاهُ[٢٦]:

النسخ: «بِالْكُوفَةِ رَجُلٌ قَاصٌّ» في سـ، حـ، ذ: «أَنَّ بِالْكُوفَةِ رَجُلاً قَاصًّا». «قَدْ كَذَبَ» في ذ: «كَذَبَ». «عَلَيْهِ السَّلَامُ» سقط في نـ. «قَالَ: أَيْ رَبِّ» في نـ: «فَقَالَ: أَيْ رَبِّ». «وَأَيْنَ» كذا في ذ، ولغيره: «فَأَيْنَ». «أَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» في نـ: «أَعْلَمُ ذَلِكَ بِهِ». «فَقَالَ لِي عَمْرٌو» في نـ: «قَالَ لِي عَمْرٌو». «قَالَ: خُذْ» في نـ: «خُذْ» بإسقاط «قَالَ». «نُوناً» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «حُوتاً». «حَيْثُ يُنْفَخُ» في نـ: «حَتَّى يُنْفَخَ». «مَا كَلَّفْتَ كَثِيراً» في هـ، ذ: «مَا كَلَّفْتَ كَبِيراً». «فَبَيْنَمَا» في نـ: «فَبَيْنَا».

---

(١) أي: واعظ. (٢) هو البكالي، وهو ابن امرأة كعب الأحبار، «قس» (١٠/ ٤٤٠). (٣) ابن دينار، قاله ابن جريج، «قس» (١٠/ ٤٤٠). (٤) في تحديثه «لِي» عن سعيد. (٥) قاله على سبيل الزجر كما مر. (٦) بتشديد الكاف من التذكير، «قس» (١٠/ ٤٤٠). (٧) بالدموع، «قس» (١٠/ ٤٤٠). (٨) لتأثير وعظه في قلوبهم، «قس» (١٠/ ٤٤٠). (٩) لئلا يملوا، «قس» (١٠/ ٤٤٠). (١٠) لم يسم، «قس» (١٠/ ٤٤١). (١١) بفتح العين كذا في نسخَتَي القسطلاني، وفي بعض النسخ الصحيحة بضم العين مكتوب بالقلم. (١٢) كأن يقول: الله أعلم، «قس». (١٣) موسى. (١٤) بفتحتين، أي: علامة. (١٥) قائله ابن جريج. (١٦) أي: هو العَلَم على ذلك المكان، «قس» (١٠/ ٤٤١). (١٧) بضم النون: الحوت، «ق» (ص: ١١٣٩). (١٨) قوله: (حيث ينفخ فيه) أي: في الحوت «الروح» بيان لقوله: «حيث يفارقك الحوت». قوله: «فأخذ حوتاً» أي: فأخذ موسى حوتاً ميّتاً مملوحاً، وقيل: شق حوت مملح. ولابن أبي حاتم: «إن موسى وفتاه اصطادا». قوله: «ليست عن سعيد» أي: قال ابن جريج: ليست تسمية الفتى عن سعيد، هو ابن جبير، «تن»، «قس» (١٠/ ٤٤١). (١٩) كمنبر، هو الزنبيل. (٢٠) بالمثلثة، وللكشميهني «كبيراً» بالموحدة، أي: ما كَلَّفْتَ أمراً عظيماً شديداً عليّ، كذا في «خ» (٢/ ٤٠٩). (٢١) أي: تسمية الفتى، هو قول ابن جريج. (٢٢) أي: موسى وفتاه تبع له، «قس» (١٠/ ٤٤١). (٢٣) فعلان من الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة، «ك» (١٧/ ١٩٦). (٢٤) قوله: (ثريان) بفتح المثلثة وسكون الراء فتحتية مفتوحة وبعد الألف نون، صفةٌ لـ«مكانٍ»، مجرورٌ بالفتحة لا ينصرف لأنه من باب: فَعْلان فَعْلى، أو منصوب حالاً من الضمير المستتر في الجار والمجرور، ويجوز بالنصب منوناً على لغة بني أسد؛ لأنهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه بالتاء. وفي بعض الأصول: «ثريانٍ» بالجر صفة لـ«مكانٍ» وبالتنوين كما مر. وهو من الثّرى. وقال في «النهاية»: يقال: مكان ثريان وأرض ثَرْيَا: إذا كان في ترابهما بلل ونَدى، «قس» (١٠/ ٤٤١). (٢٥) قوله: (إذ تضرب) بضاد معجمة وراء مشددة تَفَعَّل، أي: اضطرب وتحرك إذ حيي في المكتل «و» الحال أن «موسى نائم» عند الصخرة. قوله: «نسي أن يخبره» أي: بحياة الحوت. قوله: «تضرّب الحوت» أي: اضطرب سائراً من المكتل. قوله: «كأنّ أثره» نصب بكأنّ. قوله: «في حجر» بفتح الحاء والجيم خبرها. قال ابن جريج: «قال لي عمرو» هو ابن دينار «هكذا كأنّ أثره في جحر» بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المهملة المفتوحة في الفرع مصححاً عليها، وفي غيره بتقديم المهملة، وفي نسخة: «جُحْر» بجيم مضمومة فمهملة ساكنة، قال ابن حجر: وهي أوضح، «قس» (١٠/ ٤٤٢). (٢٦) يوشع.

لَا أُوقِظُهُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ، وَتَضَرَّبَ[١] الْحُوتُ، حَتَّى دَخَلَ الْبَحْرَ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جِرْيَةَ الْبَحْرِ، حَتَّى كَأَنَّ أَثَرَهُ فِي حَجَرٍ[٢] ـ قَالَ لِي عَمْرٌو[٣]: هَكَذَا كَأَنَّ أَثَرَهُ فِي حَجَرٍ ـ وَحَلَّقَ بَيْنَ إِبْهَامَيْهِ وَاللَّتَيْنِ تَلِيَانِهِمَا ـ ﴿لَقَدْ لَقِينَا[٤] مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾، قَالَ: قَدْ قَطَعَ اللَّهُ عَنْكَ النَّصَبَ[٥] ـ لَيْسَتْ هَذِهِ[٦] عَنْ سَعِيدٍ ـ أَخْبَرَهُ[٧]، فَرَجَعَا فَوَجَدَا خَضِراً، قَالَ لِي عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: عَلَى طِنْفِسَةٍ[٨][٩] خَضْرَاءَ عَلَى كَبِدِ الْبَحْرِ. . . . .

النسخ: «نَسِيَ» في ذ: «فَنَسِيَ». «دَخَلَ الْبَحْرَ» في نـ: «دَخَلَ فِي الْبَحْرِ». «حَجَرٍ» في نـ: «جُحْرٍ» وفي أخرى: «حَجَرٍ». «وَاللَّتَيْنِ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «وَالَّتِي»، وفي ذ أيضاً: «وآخر». «﴿لَقَدْ لَقِينَا﴾» في نـ: «قَالَ: ﴿لَقَدْ لَقِينَا﴾».

(١) تفعَّل من الضرب في الأرض: وهو السير، «تو» (٧/ ٢٩٢١). (٢) بفتحتين. (٣) ابن دينار. (٤) فيه حذف اختصره، وقع مُبَيَّناً في رواية سفيان (ح: ٤٧٢٥): «فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى إذا كان من الغد ﴿قَالَ﴾ موسى: ﴿لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾. ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكانَ الذي أمر الله به»، «قس» (١٠/ ٤٤٢). (٥) قوله: (قال: قد قطع الله عنك النصب) قاله يوشع لما عرف من العلامة، «خير» (٢/ ٤١٠). (٦) قوله: (ليست هذه) أي: قال ابن جريج: ليست هذه الرواية «عن سعيد» هو ابن جبير. قوله: «أخبره» بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة من الإخبار، أي: أخبر يوشع موسى بقصة تَضَرُّبِ الحوت وفقدِه الذي هو علامة على وجود الخضر، «قس» (١٠/ ٤٤٢). (٧) لعرفان العلامة، «خير». (٨) مثلثة الطاء والفاء، وبكسر الطاء وفتح الفاء، وبالعكس، واحدة الطَّنَافِس: البسط والثياب، «قاموس» (ص: ٥١٣). (٩) قوله: (طنفسة) بكسر المهملة والفاء بينهما نون ساكنة، ولأبي ذر: «طنفسة» بفتح الفاء، ويجوز ضم الطاء والفاء، كلها لغات، أي: فرش صغير أو بساط له خمل. قوله: «على كبد البحر» أي: وسطه، وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان قال: رأى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء. وعند ابن أبي حاتم [عن ابن عباس]: أنه وجده في جزيرة البحر. قوله: «هل بأرضي من سلام» لأنهم كانوا كفاراً أو كانت تحيتهم غير السلام، ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «هل بأرض» بالتنوين. قوله: «لا ينبغي لي أن أَعْلَمَه» أي: كلَّه، وتقدير هذا أو نحوه متعين، كما قال في «الفتح»؛ لأن الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى للمكلف عنه، وكان موسى يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي. وقال البرماوي كالكرماني: وإنما قال: «لا ينبغي أن أعلمه» لأنه إن كان نبياً فلا يجب عليه تَعَلُّمُ شريعة نبي آخر، وإن كان ولياً فلعله مأمور بمتابعة نبي غيره، انتهى. قوله: «إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر» وفي الرواية السابقة: «ما علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر». ولفظ النقص ليس على ظاهره؛ لأن علم الله تعالى لا يدخله نقص، وإنما معناه: أن علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى كنسبة ما أخذه العصفور بمنقاره إلى ماء البحر، وهذا أيضاً على التقريب إلى الإفهام وإلا فنسبة علمهما إلى علم الله أقل. قوله: «وجدا معابر» بفتح الميم أي: سُفُناً «صغاراً»، قال في «الفتح»: «وجدا معابر» تفسير لقوله: «ركبا في السفينة» لا جواب «إذا». قوله: «فأضجعه ثم ذبحه» فإن قلت: سبق آنفاً: «أنه اقتلعه بيده»؟ قلت: لعله قطع بعضه بالسكين ثم قلع الباقي، أو نزع أعصابه وعروقه من مكانها ثم ذبحه قطعاً. قوله: «بالحنث» بكسر المهملة وسكون النون أي: لم تبلغ الحنث، وهو تفسير لقوله: «زكية». قوله: «مسلمة» بضم الميم وسكون السين وكسر اللام، أطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام، وفي بعضها: «مسلمة» بفتح السين وتشديد اللام المفتوحة، وهو أشبه؛ لأنه كان كافراً. قوله: «وكان أمامهم» وإنما جاز استعمال «وراء» بمعنى «أمام» على الاتساع؛ لأنها جهة متقابلة لجهة، وكانت كل واحدة من الجهتين وراء الأخرى إذا لم يرد معنى المواجهة، والآية دالة على أن معنى وراء: أمام؛ لأنه لو كان بمعنى «خلف» كانوا قد جاوزوه فلا يأخذ سفينتهم. وقيل: «﴿وَرَآءَهُم﴾»: خلفهم، وكان رجوعهم في طريقهم عليه، والأول أصح يدل عليه قراءة ابن عباس: «وكان أمامهم ملك». قوله: «يزعمون» أي: قال ابن جريج «عن غير سعيد» ابن جبير «أنه» أي: الملك الذي كان يأخذ السفن غصباً اسمه «هُدَدُ بْنُ بُدَدٍ» بضم الهاء وفتح الدال الأولى، [وبُدَد] بضم الموحدة وفتح الدال الأولى أيضاً، مصروف، ولأبي ذر: «بُدَدَ» غير مصروف. وحكى ابن الأثير فتح هاء «هدد» وباء «بدد». قوله: «بالقار» وهو الزفت، وأما السدُّ بالقارورة أي: الزجاج فكيفيته

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ[١]: مُسَجًّى[٢] بِثَوْبِهِ، قَدْ جَعَلَ طَرَفَهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ، وَطَرَفَهُ[٣] تَحْتَ رَأْسِهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى[٤]، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: هَلْ بِأَرْضِي مِنْ سَلَامٍ؟ مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ[٥]؟ قَالَ: جِئْتُ[٦] لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً[٧]. قَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التَّوْرَاةَ بِيَدَيْكَ، وَأَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ[٨]؟ يَا مُوسَى، إِنَّ لِي عِلْماً لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَعْلَمَهُ[٩]، وَإِنَّ لَكَ عِلْماً لَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَعْلَمَهُ[١٠]، فَأَخَذَ طَائِرٌ[١١] بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ، وَقَالَ[١٢]: وَاللَّهِ مَا[١٣] عِلْمِي وَعِلْمُكَ فِي جَنْبِ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الطَّائِرُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ. ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِي ٱلسَّفِينَةِ﴾ وَجَدَا مَعَابِرَ[١٤] صِغَاراً، تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى أَهْلِ هَذَا السَّاحِلِ الآخَرِ، عَرَفُوهُ[١٥]، فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ ـ قَالَ[١٦]: قُلْنَا لِسَعِيدٍ[١٧]: خَضِرٌ[١٨]، قَالَ: نَعَمْ[١٩] ـ لَا نَحْمِلُهُ بِأَجْرٍ[٢٠]، فَـ ﴿خَرَقَهَا﴾[٢١] وَوَتَّدَ[٢٢] فِيهَا وَتِداً؛ ﴿قَالَ﴾ مُوسَى: ﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ﴾[٢٣] ﴿أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١] ـ قَالَ مُجَاهِدٌ[٢٤]: مُنْكَراً ـ ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾، كَانَتِ الأُولَى نِسْيَاناً، وَالْوُسْطَى شَرْطاً[٢٥]، وَالثَّالِثَةُ عَمْداً، ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي﴾[٢٦] ﴿مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٣]، ﴿لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ﴾، قَالَ يَعْلَى[٢٧]: قَالَ سَعِيدٌ[٢٨]: وَجَدَ[٢٩] غِلْمَاناً يَلْعَبُونَ، فَأَخَذَ غُلَاماً كَافِراً ظَرِيفاً[٣٠] فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسِّكِّينِ، ﴿قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾[٣١] ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ [الكهف: ٧٤]، لَمْ تَعْمَلْ بِالْحِنْثِ[٣٢]، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُهَا: زَكِيَّةً[٣٣] زَاكِيَةً[٣٤] مُسْلِمَةً، كَقَوْلِكَ: ....

النسخ: «قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ» في نـ: «فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ». «مُسَجًّى» في نـ: «مُسَجًّا». «وَقَالَ» في نـ: «فَقَالَ». «هَلْ بِأَرْضِي» في هـ، حـ، ذ: «هَلْ بِأَرْضٍ». «يَا مُوسَى» ثبت في حـ، ذ. «وَقَالَ: وَاللَّهِ» في ذ: «فَقَالَ: وَاللَّهِ». «وَجَدَا» في نـ: «وَجَدَ». «قُلْنَا لِسَعِيدٍ» في نـ: «فَقُلْنَا لِسَعِيدٍ». «وَوَتَّدَ» في ذ: «وَتَّدَ» بإسقاط الواو. «﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾» سقط في نـ. «لَمْ تَعْمَلْ بِالْحِنْثِ» في ذ: «لَمْ تَعْمَلْ بِالْخَبَثِ». «وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُهَا» في ذ: «وابنُ عَبَّاسٍ قَرَأَهَا». «مُسْلِمَةً» في نـ: «مُسَلَّمَةً». «كَقَوْلِكَ» في نـ: «كَقَوْلِهِ».

غير معلومة، ويحتمل أن يكون قارورة توضع بقدر الموضع المخروق، أو يُسْحَقُ الزجاج ويخلط بشيء كالدقيق فيُسَدُّ به. قال في «الفتح» (٨/ ٤٢١): ولا يخفى بُعْدُه. قال: وقد وُجِّهَتْ بأنها فاعولة من القار، وفيه ما فيه. قوله: «خيراً منه زكاة» أي: طهارة من الذنوب والأخلاق الرديئة. وذكر هذا مناسبة [لقوله]: «﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾». قوله: «هما به» أي: الأبوان بالولد الذي سَيُرْزَقَانِه، من «قس» (١٠/ ٤٤٢ ـ ٤٤٦)، «ك» (١٧/ ١٩٧)، «خ» (٢/ ٤٠٩)، «بغوي» (٣/ ١٧٦).

(١) بالإسناد السابق، «قس» (١٠/ ٤٤٢). (٢) أي: مغطًّى كلّه. (٣) الآخر. (٤) زاد مسلم (ح: ٢٣٨٠): «وقال: وعليكم السلام». (٥) أي: ما الذي جئت تطلب؟ «قس» (١٠/ ٤٤٣). (٦) أي: إليك. (٧) أي: علماً ذا رشد. (٨) أي: من الله. (٩) أي: كله، «قس» (١٠/ ٤٤٣). (١٠) أي: كله، «قس» (١٠/ ٤٤٣). (١١) عصفور. (١٢) الخضر، «قس» (١٠/ ٤٤٣). (١٣) نافية. (١٤) جمع معبر وهي السفينة. (١٥) أي: أهل السفينة عرفوا الخضر. (١٦) يحتمل أن يكون القائل يعلى بن مسلم، «قس» (١٠/ ٤٤٤)، «ع» (١٣/ ١٣٩)، «خ». (١٧) هو ابن جبير. (١٨) أي: هو خضر، «قس» (١٠/ ٤٤). (١٩) هو خضر. (٢٠) أي: بأجرة. (٢١) بأن قلع لوحاً من ألواحها بالقَدُوم، «قس» (١٠/ ٤٤٤). (٢٢) بتشديد الفوقية[1] الأولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة، ولأبي ذر: «وَتَّد فيها» بإسقاط الواو الأولى أي: جعل فيها وتداً مكان اللوح الذي قلعه، «قس» (١٠/ ٤٤٤). (٢٣) اللام للعاقبة. (٢٤) أي: تفسيراً لقوله: «إمراً». (٢٥) حيث قال: ﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ﴾ [الكهف: ٧٤] إلخ. (٢٦) أي: لا تشدد عليَّ. (٢٧) بالإسناد السابق، «قس» (١٠/ ٤٤٤). (٢٨) ابن جبير، «قس» (١٠/ ٤٤٤). (٢٩) أي: الخضر. (٣٠) بالظاء المعجمة، «قس» (١٠/ ٤٤٤). (٣١) بالتشديد. (٣٢) الحنث: الإثم والمعصية، أي: لم تبلغ، «ك» (١٧/ ١٩٨). (٣٣) بالتشديد. (٣٤) بالتخفيف، والمشددة أبلغ، «قس» (١٠/ ٤٤٤). قرأ أبو عمرو ونافع وابن كثير وأبو جعفر: زاكية بالألف، وقرأ آخرون زكية. قال الكسائي والفراء: معناهما واحد. وقال أبو عمرو: والزكية التي لم تذنب قط، والزاكية

(١) كذا في الأصل و«الفتح» و«العيني» و«التوشيح»، وفي «قس»: بتخفيف الفوقية.

غُلاَماً زَكِيًّا[١] ـ. ﴿فَٱنطَلَقَا﴾، ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ[٢] فَأَقَامَهُۥ﴾ قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا[٣]، وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ، قَالَ يَعْلَى[٤]: حَسِبْتُ أَنَّ سَعِيداً[٥] قَالَ: فَمَسَحَهُ بِيَدَيْهِ: فَاسْتَقَامَ، ﴿لَوْ شِئْتَ[٦] لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ[٧] أَجْرًا﴾، قَالَ سَعِيدٌ: أَجْراً نَأْكُلُهُ، ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم﴾، وَكَانَ أَمَامَهُمْ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَامَهُمْ[٨] مَلِكٌ، يَزْعُمُونَ عَنْ غَيْرِ سَعِيدٍ[٩] أَنَّهُ هُدَدُ بْنُ بُدَدٍ، الْغُلاَمُ[١٠] الْمَقْتُولُ اسْمُهُ يَزْعُمُونَ جَيْسُورٌ، ﴿مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾، فَأَرَدْتُ إِذَا هِيَ مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدَعَهَا لِعَيْبِهَا، فَإِذَا جَاوَزُوا أَصْلَحُوهَا وَانْتَفَعُوا بِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَدُّوهَا بِقَارُورَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بِالْقَارِ. ﴿كَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾، وَكَانَ كَافِراً[١١]، ﴿فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا[١٢] طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾، أَنْ يَحْمِلَهُمَا[١٣] حُبُّهُ عَلَى أَنْ يُتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ[١٤]، ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً[١٥] وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾[الكهف: ٨١]، هُمَا[١٦] بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالأَوَّلِ الَّذِي قَتَلَ خَضِرٌ، وَزَعَمَ[١٧] غَيْرُ سَعِيدٍ[١٨]: أَنَّهُمَا أُبْدِلاَ جَارِيَةً[١٩]، وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ[٢٠] فَقَالَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: إِنَّهَا جَارِيَةٌ[٢١].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا[٢٢] قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا[٢٣] لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَجَبًا﴾[الكهف: ٦٢ ـ ٦٣]

﴿صُنْعًا[٢٤]﴾[الكهف: ١٠٤]: عَمَلاً. ﴿حِوَلًا﴾[الكهف: ١٠٨]: تَحَوُّلاً. ﴿قَالَ[٢٥] ذَٰلِكَ[٢٦] مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا[٢٧] قَصَصًا﴾[الكهف: ١٦٤]. ﴿إِمْرًا[٢٨]﴾[الكهف: ٧١]. وَ﴿نُّكْرًا﴾[الكهف: ٧٤]: دَاهِيَةً. . . . .

النسخ: «غُلاَماً زَكِيًّا» في نـ: «غُلاَماً زَاكِياً». «قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ» في نـ: «قَالَ سَعِيدٌ بِيَدَيْهِ». «فَمَسَحَهُ بِيَدَيْهِ» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ». «﴿لَتَّخَذْتَ﴾» في نـ: «لَتَخِذْتَ» بالتخفيف. «قَالَ سَعِيدٌ» في نـ: «وَقَالَ سَعِيدٌ». «﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم﴾» في ذ: «﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾». «الْغُلاَمُ الْمَقْتُولُ» في نـ: «وَالْغُلاَمُ الْمَقْتُولُ». «جَيْسُورٌ» في هـ، ذ: «حَيْسُورٌ» ـ بالحاء المهملة ـ، وفي قا: «جَنْسُورٌ» ـ بالنون ـ، وفي نـ: «جَيْسُونٌ». «وَانْتَفَعُوا بِهَا» في نـ: «فَانْتَفَعُوا بِهَا». «وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ» في نـ: «مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ». «﴿خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً﴾» زاد بعده في نـ: «لِقَوْلِهِ: ﴿قَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾» مصحح عليه. «﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾» في نـ: «وَأَقْرَبَ رَحْماً». «بَابٌ» سقط في نـ. «﴿هَٰذَا نَصَبًا﴾» زاد بعده في نـ: «﴿قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ﴾» [الكهف: ٦٣]. «﴿نَبْغِ﴾» في نـ: «نَبْغِي».

التي أَذْنَبَتْ ثم تَابَتْ، «بغوي» (٣/ ١٧٤، ١٧٥). (١) هو تفسير من الراوي، «قس» (١٠/ ٤٤٥). (٢) أن يسقط، والإرادة هنا على سبيل المجاز، «قس» (١٠/ ٤٤٥)، كما مرَّ قريباً. (٣) أي: أقامه الخضر بيده هكذا. (٤) ابن مسلم. (٥) هو ابن جبير. (٦) قاله موسى للخضر. (٧) بتشديد التاء بعد وصل الهمزة، أي: على تسوية الجدار، «قس» (١٠/ ٤٤٥). (٨) هي قراءة شاذة لكنها مفسرة، «قس» (١٠/ ٤٤٥). (٩) لم أقف على اسم هذا المبهم، «مق» (ص: ٣١٢). (١٠) بغير واو. (١١) طبع على الكفر، «قس» (١٠/ ٤٤٦). (١٢) أي: يغشيهما، وقال الكلبي: يكلفهما، «بغوي» (٥/ ١٩٤). (١٣) أي: معناه أن يحملهما إلخ. (١٤) فإن حب الشيء يعمي ويصم، «قس» (١٠/ ٤٤٦). (١٥) أي: صلاحاً وتقوى، «بغوي» (٥/ ١٩٥). (١٦) الأبوان. (١٧) قاله ابن جريج، «قس» (١٠/ ٤٤٦). (١٨) ابن جبير. (١٩) مكان المقتول؛ فولدت نبياً من الأنبياء، رواه النسائي، «قس» (١٠/ ٤٤٧). (٢٠) ابن عروة، تابعي صغير، «قس» (١٠/ ٤٤٧).

(٢١) قوله: (إنها جارية) وهذا هو المشهور، وروي مثله عن يعقوب أخي داود، كما رواه الطبري. وقال ابن جريج: لَمّا قتله الخضر كانت أمه حاملاً بغلام مسلم، ذكره ابن كثير وغيره، «قسطلاني» (١٠/ ٤٤٧). (٢٢) موسى وفتاه مجمع البحرين. (٢٣) ما نتغدى به. (٢٤) قوله: (﴿صُنْعًا﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ أي: «عملاً»، وذلك لاعتقادهم أنهم على الحق. قوله: «﴿حِوَلًا﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ أي: لا يطلبون «تحولاً» إلى غيرها؛ لأنهم لا يجدون أطيب منها، أو المراد به تأكيد الخلود، وسقط قوله: «﴿صُنْعًا﴾ إلخ» لأبي ذر، «قس» (١٠/ ٤٤٧)، «بغوي» (٣/ ١٨٦). (٢٥) أي: موسى. (٢٦) أي: أمر الحوت، «قس» (١٠/ ٤٤٧). (٢٧) أي: يتبعان آثار مسيرهما اتباعاً. (٢٨) قوله: (﴿إِمْرًا﴾) أي: في قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾. و«﴿نُّكْرًا﴾» في قوله: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا﴾ معناهما: «داهية». وقال أبو عبيدة: ﴿إِمْرًا﴾ داهية، و﴿نُّكْرًا﴾ أي: عظيماً، مُفَرِّقاً بينهما. والإمر في كلام العرب الداهية،

﴿يَنقَضَّ[١]﴾[الكهف: ٧٧]: يَنْقَاضُ كَمَا تَنْقَاضُ السِّنُّ. لَتَخِذْتَ وَاتَّخَذْتَ وَاحِدٌ. ﴿رُحْمًا﴾[الكهف: ٨١]: مِنَ الرُّحْمِ، وَهِيَ أَشَدُّ مُبَالَغَةً مِنَ الرَّحْمَةِ، وَنَظُنُّ أَنَّهُ مِنَ الرَّحِيمِ، وَتُدْعَى مَكَّةُ: أُمَّ الرُّحْمِ، أَيِ الرَّحْمَةُ تَنْزِلُ بِهَا.

٤٧٢٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ[٣]، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ[٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٥] قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفَ[٦] الْبَكَالِيَّ[٧] يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ[٨] لَيْسَ بِمُوسَى الْخَضِرِ[٩]. فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ[١٠]، حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَامَ مُوسَى خَطِيباً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أَنَا، فَعَتَبَ[١١] اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ[١٢]، وَأَوْحَى إِلَيْهِ[١٣]: بَلَى عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ:

النسخ: «تَنْقَاضُ السِّنُّ» في هـ، ذ: «يَنْقَاضُ الشَّيْءُ». «وَنَظُنُّ» في نـ: «وَيُظَنُّ». «أُمَّ الرُّحْمِ» في نـ: «أُمَّ رُحْمٍ» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ» كذا في ذ، وفي غيره: «حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ». «حَدَّثَنِي سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ» في ذ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ». «إِنَّ نَوْفَ» في نـ: «إِنَّ نَوْفاً». «قَالَ: أَنَا» في ذ: «فَقَالَ: أَنَا». «بَلَى عَبْدٌ» في نـ: «بَلْ عَبْدٌ».

وأصله كل شيء شديد كثير، «قس» (١٠/ ٤٤٨)، «بغ» (٣/ ١٧٣ ـ ١٧٤). (١) قوله: (﴿يَنقَضَّ﴾) بتشديد الضاد في قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾. قوله: «ينقاضُ كما تنقاضُ السنّ» بألف بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما، ولأبي ذر بتشديد المعجمة فيهما، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٤٤٨). قال الكرماني (١٧/ ١٩٩): يقال: انقاض الجدار انقياضاً[١] أي: تَصَدَّعَ من غير أن يسقط. والشن القربة. وفي بعضها بإهمال السين المكسورة، انتهى. قال في «التنقيح» (٢/ ٩٥٦ ـ ٩٥٧): ومعنى ينقضُّ: ينكسر، وينقاض: يسقط من أصله. وقرئ بالصاد المهملة، قيل: معناه الشق طولاً. وقال ابن دريد: انقاضَ بغير معجمة: انصدع ولم يَبِنْ، وبمعجمة: انكسر وبَانَ، قال الكسائي: أراد به ميلَه، انتهى. قوله: «لَتَخِذْت» بتخفيف التاء وكسر الخاء «واتخذت» بالتشديد «واحد» في المعنى، أي: هما لغتان مثل تَبِعَ واتبع، «قس» (١٠/ ٤٤٨)، «بغوي» (٣/ ١٧٦). قوله: «﴿رُحْمًا﴾» بضم الراء وسكون الحاء في قوله تعالى: ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ «من الرُّحْم» بضم فسكون وهو الرحمة، وفي نسخة: «من الرَّحِم» بفتح فكسر بمعنى القرابة، وهي أشد مبالغة من الرحمة التي هي رقةُ القلب والتعطفُ؛ لاستلزام القرابة الرقةَ غالباً من غير عكس، «ك» (١٧/ ١٩٩)، «قس» (١٠/ ٤٤٨). قوله: «وَنَظُنُّ» بفتح وضم المعجمة، وفي نسخة: «ويُظَنُّ» بضم التحتية على بناء المفعول. قوله: «أنه» أي: رُحْماً مشتق «من الرحيم» المشتق من الرحمة، «قس» (١٠/ ٤٤٨). (٢) أبو رجاء البغلاني. (٣) ابن أبي عمران. (٤) المكي الجمحي مولاهم. (٥) الأسدي مولاهم الكوفي، «قس» (١٠/ ٤٥٠). (٦) ابن فضالة، «ع» (٢/ ٢٦٦)، فتح النون، بغير صرف وصرفه أشهر، «قس» (١٠/ ٤٥٠ و٤٤٠). (٧) قوله: (البكالي) بكسر الموحدة وخفة الكاف نسبة إلى بني بكال بطن من حمير، ولأبي ذر بفتح الموحدة، كذا في «قس» (١٠/ ٤٥٠). وقال صاحب «المطالع»: أكثر المحدثين يفتحون الباء ويشدِّدون الكاف. (٨) أي: موسى نبي الله المرسل إلى بني إسرائيل، «قس» (١٠/ ٤٥٠). (٩) بل موسى آخر. (١٠) قوله: (كذب عدو الله) يعني نوفاً، فعبر بذلك للزجر والتحذير لا قدحاً فيه، «قس» (١٠/ ٤٥٠). قال الكرماني (١٧/ ١٩١): أطلق عدوَّ الله تغليظاً لا سيما وهو كان في حالة الغضب، وإلا فهو كان مؤمناً مسلماً حسن الإيمان والإسلام. (١١) بفتح العين، أي: لم يرض قوله. (١٢) بأن يقول: الله أعلم. (١٣) قوله: (وأوحى إليه) بفتح الهمزة والحاء. قوله: «عبد من عبادي» وفي رواية: «عبدنا خضر»، «قس» (١٠/ ٤٥٠). قوله: «بمجمع البحرين» أي: ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق، وحكى الثعلبي عن أبي بن كعب: أنه بإفريقية. وقيل: طنجة، «ع» (٢/ ٢٧٣). قوله: «وهو أعلم منك» أي: بشيء مخصوص، هو لا يقتضي أفضليته به على موسى. قوله: «تأخذ حوتاً» أي: سمكة، قيل: حمل سمكة مملوحة، وقيل: ما كانت إلا شق سمكة. قوله: «في مكتل» بكسر الميم وفتح الفوقية: الزنبيل الكبير، ويجمع على مكاتل. قوله: «فَقَدْتَ الحوتَ» أي: تَغَيَّبَ عن عينيك. قوله: «فاتبعه» بهمزة وصلٍ وتشديد الفوقية وكسر الموحدة، ولأبي ذر عن الكشميهني: «فَأَتْبَعْه» بسكون الفوقية وفتح الموحدة، أي: اتبع أثر الحوت فإنك ستلقى العبد الأعلم. قوله: «إلى الصخرة» التي عند مجمع البحرين.

[٤٧٢٧] راجع: ٧٤.

(١) وفي الكرماني: «انقاض الجدار انقضاضاً»، هو تحريف.

أَيْ رَبِّ كَيْفَ السَّبِيلُ إِلَيْهِ[١]؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتاً فِي مِكْتَلٍ[٢]، فَحَيْثُمَا فَقَدْتَ[٣] الْحُوتَ فَاتَّبِعْهُ[٤]، قَالَ: فَخَرَجَ مُوسَى، وَمَعَهُ فَتَاهُ يُوشَعُ[٥] بْنُ نُونٍ[٦]، وَمَعَهُمَا الْحُوتُ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ[٧]، فَنَزَلاَ عِنْدَهَا، قَالَ: فَوَضَعَ مُوسَى رَأْسَهُ فَنَامَ ـ قَالَ سُفْيَانُ[٨]: وَفِي حَدِيثِ غَيْرِ عَمْرٍو قَالَ: ـ وَفِي أَصْلِ الصَّخْرَةِ عَيْنٌ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ، لاَ يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ[٩] إِلاَّ حَيِيَ، فَأَصَابَ الْحُوتَ مِنْ مَاءِ[١٠] تِلْكَ الْعَيْنِ، قَالَ: فَتَحَرَّكَ، وَانْسَلَّ[١١] مِنَ الْمِكْتَلِ، فَدَخَلَ الْبَحْرَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ مُوسَى: ﴿قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا[١٢]﴾ الآيَةَ [الكهف: ٦٢]، قَالَ: وَلَمْ يَجِدِ النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ مَا أُمِرَ بِهِ، قَالَ لَهُ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ:

النسخ: «فَاتَّبِعْهُ» في هـ، ذ: «فَاتْبَعْهُ» وفي نـ: «فَأَتْبِعْهُ»، وفي نـ: «فَابْتَغِهِ». «يُقَالُ لَهُ» كذا في قتـ، صـ، ولغيرهما: «يُقَالُ لَهَا». «لاَ يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ» في هـ، سـ، ذ: «لاَ تُصِيبُ شَيْئاً». «إِلاَّ حَيِيَ» في نـ: «إِلاَّ حَيٌّ». «﴿غَدَآءَنَا﴾ الآية» في نـ: «﴿غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾». «يُوشَعُ بْنُ نُونٍ» في نـ: «يُوشَعُ».

قوله: «في حديث غير عمرو» لعل الغير المذكور كما قال في «الفتح»: قتادة، كما عند ابن أبي حاتم من طريقه. قوله: «الحياة» بتاء التأنيث آخره، وروي بغيرها. قوله: «لا يصيب من مائها شيء» أي: من الحيوان «إلا حيي»، وعند ابن إسحاق: «من شرب منه خَلَدَ، ولا يقاربه شيء ميت إلا حيي»، ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي: «لا تصيب» بالفوقية أي: العين «شيئاً» أي: من الحيوان «إلا حيي». «فأصاب الحوت من» رشاش «ماء تلك العين. قال: فتحرك وانسلّ من المكتل فدخل البحر» ولعل هذه العين إن ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فَخَلَدَ كما قال جماعة. قوله: «فلما استيقظ موسى قال لفتاه: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾ الآية» أي: بعد أن نسي الفتى أن يخبره بأن الحوت حيي وانطلاقهما سائرين بقية يومهما وليلتهما حتى كان من الغد قال له إذ ذاك: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾. «قال: ولم يجد النصب حتى جاوز ما أُمِرَ به» فألقى الله عليه الجوع والنصب. قوله: «﴿إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ﴾» من أوى إلى منزله ليلاً أو نهاراً: إذا أتى. قوله: «فرجعا يقصان في آثارهما» أي: يتبعان آثار مسيرهما اتباعاً حتى انتهيا إلى الصخرة، أي: التي فعل فيها الحوتُ ما فعل. قوله: «ممر الحوت» مفعول «وجدا». قوله: «عجباً» إذ هو أمر خارق «وللحوت سرباً» أي: مسلكاً. قوله: «مُسَجًّى بثوب» أي: مغطى، وفي رواية الربيع بن أنس عند ابن أبي حاتم قال: انجاب الماء عن مسك الحوت فصار كوة فدخلها موسى على أثر الحوت فإذا هو بالخضر «فسلَّم عليه موسى، قال» الخضر بعد أن رَدَّ السلامَ عليه وكشف الثوبَ عن وجهه: «وأنّى» بهمزة ونون مشددة مفتوحتين أي: وكيف «بأرضك السلام» وأهلها كفار، أو: لم يكن السلام تحيتهم. قوله: «﴿أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾» أي: علماً ذا رشد أسترشد به. قوله: «فَمَرَّت بهما» أي: بموسى والخضر، ولأبي ذر «بهم» أي: بموسى ويوشع والخضر. قوله: «فركبا السفينة» ولم يذكر يوشع لأنه تابع غير مقصود بالأصالة. قوله: «ووقع عصفور» بضم العين: طير مشهور، وقيل: هو الصُّرَدُ، وقوله: «ما غمس هذا العصفور منقاره» وهذا على التقريب إلى الإفهام وإلا فنسبة علمهما إلى علم الله أقلُّ. قوله: «قدوم» بفتح القاف وخفة الدال أي: الآلة المعروفة. قوله: «فقال بيده» أي: أشار الخضر إليه بيده «فأقامه» وهو من إطلاق القول على الفعل، وهذا في لسان العرب كثير. قوله: «﴿قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾» قال في «الأنوار»: الإشارة إلى الفراق الموعود بقوله: ﴿فَلَا تُصَٰحِبْنِي﴾، أو إلى الاعتراض الثالث، أو الوقت، أي: هذا الاعتراض سبب فراقنا، أو هذا الوقت وقته. قوله: «﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾» لكونه منكراً من حيث الظاهر، وقد كانت أحكام موسى كغيره من الأنبياء مَبْنِيَّةً على الظواهر، وأما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر أنه قد شرع له أن يعمل بما كشف له من بواطن الأسرار واطلع عليه من حقائق الأستار. قوله: «وأما الغلام فكان كافراً» وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾ فيه إشعار بأن الغلام كان كافراً كما في هذه القراءة، لكنها كقراءة «﴿أمامهم﴾ و﴿صالحة﴾» من الشواذ المخالفة لمصحف عثمان، والله الموفق، هذا كله ملتقط من «القسطلاني» (١٠/ ٤٥٠ ـ ٤٥٣)، و«العيني» (٢/ ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٣) و«الكرماني» (٢/ ١٤٢ ـ ١٤٥) و«التنقيح» (١/ ٨٠ ـ ٨٣ و٢/ ٩٥٤ ـ ٩٥٧). ومرَّ الحديث مراراً قريباً وبعيداً. (١) أي: إلى لقائه. (٢) زنبيل. (٣) بفتح القاف، «قس» (١٠/ ٤٥٠). (٤) من الافتعال، «قس» (١٠/ ٤٥٠). (٥) كان يتبعه ويخدمه ويأخذ العلم عنه، «ج» (ص: ٣٠٠، الكهف: ٦٠). (٦) منصرف كنوح. (٧) التي عند مجمع البحرين، «قس» (١٠/ ٤٥٠). (٨) ابن عيينة بالإسناد السابق، «قس» (١٠/ ٤٥٠). (٩) من الحيوان، «قس» (١٠/ ٤٥١). (١٠) أي: من رشاش. (١١) أي: خرج. (١٢) هو ما يؤكل أول النهار، «ج» (ص: ٣٩٠).

﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ[١]﴾ الآيَةَ[٢] [الكهف: ٦٢، ٦٣]، قَالَ: فَرَجَعَا يَقُصَّانِ فِي آثَارِهِمَا، فَوَجَدَا فِي الْبَحْرِ كَالطَّاقِ مَمَرَّ الْحُوتِ، فَكَانَ لِلْفَتَى عَجَباً[٣]، وَلِلْحُوتِ سَرَباً[٤]، قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا هُمَا بِرَجُلٍ مُسَجًّى[٥] بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، قَالَ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]. قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى، إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ[٦]، قَالَ: بَلَى أَتَّبِعُكَ، قَالَ[٧]: ﴿فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْـَٔلْنِي عَن شَيْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ[٨] مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف: ٧٠]، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَعُرِفَ[٩] الْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمْ فِي سَفِينَتِهِمْ بِغَيْرِ نَوْلٍ[١٠] ـ يَقُولُ: بِغَيْرِ أَجْرٍ ـ، فَرَكِبَا السَّفِينَةَ، قَالَ: وَوَقَعَ عُصْفُورٌ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَغَمَسَ مِنْقَارَهُ الْبَحْرَ[١١]، فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى: مَا عِلْمُكَ وَعِلْمِي وَعِلْمُ الْخَلَائِقِ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِقْدَارُ[١٢] مَا غَمَسَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْقَارَهُ، قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ[١٣] مُوسَى إِذْ عَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى قَدُومٍ فَخَرَقَ السَّفِينَةَ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا ﴿لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ[١٤]﴾ الآيَةَ [الكهف: ٧١]. فَانْطَلَقَا إِذَا هُمَا بِغُلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَطَعَهُ. قَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً[١٥] بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا[١٦] ۝٧٤ قَالَ[١٧] أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ[١٨]﴾ [الكهف: ٧٤ ـ ٧٧] فَقَالَ بِيَدِهِ[١٩] هَكَذَا ﴿فَأَقَامَهُۥ﴾، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: إِنَّا دَخَلْنَا هَذِهِ الْقَرْيَةَ، فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا، ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾. ﴿قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٨]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْنَا[٢٠] أَنَّ مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ[٢١] عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا». قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: وَكَانَ أَمَامَهُمْ[٢٢] مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ[٢٣] غَصْباً، وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِراً.

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا[٢٤]﴾ [الكهف: ١٠٣]

النسخ: «فَكَانَ لِلْفَتَى» في نـ: «فَكَانَ لِفَتَاهُ» مصحح عليه. «إِذَا هُمَا» في نـ: «إِذْ هُمَا». «قَالَ لَهُ الْخَضِرُ» في ذ: «فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ». «بَلَى أَتَّبِعُكَ» في ســ، حـ، ذ: «هَلْ أَتَّبِعُكَ» وفي نـ: «بَلْ أَتَّبِعُكَ». «فَلَا تَسْأَلْنِي» في نـ: «فَلَا تَسْأَلْنِ». «فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ» في ذ: «فَمَرَّتْ بِهِمْ السَّفِينَةُ». «فَرَكِبَا السَّفِينَةَ» في ســ، حـ، ذ: «فَرَكِبَا فِي السَّفِينَةِ». «فَغَمَسَ مِنْقَارَهُ الْبَحْرَ» في ذ: «فَغَمَسَ مِنْقَارَهُ فِي الْبَحْرِ». «فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى» في ذ: «فَقَالَ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى». «﴿لَقَدْ جِئْتَ﴾» سقط في نـ. «إِذَا هُمَا» في نـ: «فَإِذَا هُمَا». «بِرَأْسِهِ» في هـ، حـ، ذ: «رَأْسَهُ». «قَالَ لَهُ مُوسَى» في قتـ، ذ: «فَقَالَ لَهُ مُوسَى». «﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿فَأَقَامَهُۥ﴾». «غَصْباً» في نـ: «غَضَباً». «﴿بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾» زاد بعده في ذ: «الآيَة»، وفي نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صُنْعًا﴾: عَمَلاً».

(١) أي: أن أخبرك بخبره. (٢) إلى قوله: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾ [الكهف: ٦٤]. (٣) إذ هو أمر خارق، «قس» (١٠/ ٤٥١). (٤) أي: مسلكاً، «قس» (١٠/ ٤٥١). (٥) مغطًّى، «قس» (١٠/ ٤٥١). (٦) أي: فكل منا مكلف بأمور من الله دون صاحبه، «قس» (١٠/ ٤٥١). (٧) الخضر. (٨) أي: حتى أبدأك ببيانه، «قس» (١٠/ ٤٥١). (٩) على صيغة المجهول. (١٠) بفتح النون وسكون الواو: الأجرة، «قس» (١٠/ ٤٥١)، «ك» (١٧/ ١٩٣)، «ع» (١٣/ ١٣٥). (١١) بنصبهما، ولأبي ذر: «في البحر». (١٢) بالرفع، «قس» (١٠/ ٤٥٢). (١٣) بالهمزة، أي: لم يفجأ موسى إلا حين قصد الخضر... إلخ، كما مر قريباً: «لم يفجأ إلا والخضر قد قلع لوحاً من ألواح السفينة بالقدوم». (١٤) ﴿شَيْـًٔا إِمْرًا﴾. (١٥) بالتشديد: طاهرةً. (١٦) أي: منكراً. (١٧) أي: الخضر. (١٨) أي: يسقط. (١٩) أشار. (٢٠) بكسر الدال الأولى وسكون الثانية، «قس» (١٠/ ٤٥٣). (٢١) بضم أوله مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٤٥٣). (٢٢) وقد سبق أن «أمام» يستعمل موضع «وراء»، فهي مفسِّرة للآية، كما مر، «قس» (١٠/ ٤٥٣). (٢٣) أي: غير معيبة. (٢٤) قوله: (﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾ الآية) أي: هل نخبركم بالأخسرين، ثم فسرهم بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: عملوا أعمالاً باطلة

٤٧٢٨ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١]، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُصْعَبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي[٢]: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا﴾ أَهُمُ الْحَرُورِيَّةُ[٣]؟ قَالَ[٤]: لاَ، هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى[٥]، أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّداً، وَأَمَّا النَّصَارَى فَكَفَرُوا بِالْجَنَّةِ، وَقَالُوا: لاَ طَعَامَ فِيهَا وَلاَ شَرَابَ، وَالْحَرُورِيَّةُ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ، وَكَانَ سَعْدٌ[٦] يُسَمِّيهِمُ الْفَاسِقِينَ[٧][٨].

٦ ـ بَابٌ:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ الآيَةَ [الكهف: ١٠٥]

٤٧٢٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ[١٠] قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ[١١]، عَنِ الأَعْرَجِ[١٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ[١٣] السَّمِينُ[١٤] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لاَ يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ[١٥]»، وَقَالَ: «اقْرَءُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا[١٦]﴾ [الكهف: ١٠٥]».

وَعَنْ يَحْيَى[١٧] بْنِ بُكَيْرٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ مِثْلَهُ[١٨].

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «عَنْ عَمْرٍو» في ذ: «عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ». «عَنْ مُصْعَبٍ» في ذ: «عَنْ مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ». «أَهُمُ الْحَرُورِيَّةُ؟» في نـ: «هُمُ الْحَرُورِيَّةُ؟». «فَكَذَّبُوا مُحَمَّداً» زادت التصلية في نـ. «وَأَمَّا النَّصارَى» في نـ: «وَالنَّصَارَى». «فَكَفَرُوا» كذا في ذ، ولغيره: «كَفَرُوا». «أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمَنِ» ـ الحزامي، «قس» (١٠/ ٤٥٥) ـ.

على غير شريعة مشروعة ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ...﴾ إلخ أي: وهم يعتقدون أنهم على شيء هُدى فَضَلَّ سعيُهم، «قس» (١٠/ ٤٥٣). (١) ابن الحجاج. (٢) أي: سعد بن أبي وقاص. (٣) قوله: (الحرورية) بفتح المهملة وضم الراء الأولى وكسر الثانية بينهما واو ساكنة وشدة التحتية بعدها تاء تأنيث، نسبة إلى حرورا: قرية بقرب الكوفة مكان ابتداء خروج الخوارج على علي منها. ولعل سببَ سؤال مصعب أباه عن ذلك ما روى ابن مردويه من طريق القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل في هذه الآية قال: أظن أن بعضهم الحرورية. وعند الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال: قال علي: منهم أصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا. وأصله عند عبد الرزاق بلفظ: قام ابن الكواء إلى علي فقال: ما الأخسرين أعمالاً؟ قال: ويلك منهم أهل حروريا[١]، «قس» (١٠/ ٤٥٤). (٤) سعد. (٥) وللحاكم (٢/ ٣٧٠): «قال: لا أولئك أصحاب الصوامع»، «قس» (١٠/ ٤٥٤). (٦) هو ابن أبي وقاص، «قس» (١٠/ ٤٥٤). (٧) والصواب: الخاسرين، ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم، «قس» (١٠/ ٤٥٤). (٨) لأنهم ليسوا كفرة بل فسقة، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٧]، «ك» (١٧/ ٢٠٢). (٩) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، «قس» (١٠/ ٤٥٥). (١٠) شيخ المؤلف. (١١) عبد الله بن ذكوان، «قس» (١٠/ ٤٥٥). (١٢) عبد الرحمن بن هرمز، «قس» (١٠/ ٤٥٥). (١٣) في الطول أو في الجاه، «قس» (١٠/ ٤٥٥). (١٤) ولابن مردويه: «الطويل العظيم الأكول الشروب»، «قس» (١٠/ ٤٥٥). (١٥) وعند ابن أبي حاتم عن أبي هريرة: «فيوزن بحبَّة[٢] فلا يزنها»، «قس» (١٠/ ٤٥٥). (١٦) قوله: (﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾) أن لا نجعل لهم مقداراً واعتباراً، أو لا نضع لهم ميزاناً يوزن به أعمالهم؛ لأن الميزان إنما يُنْصَبُ للذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، أو لا نقيم لأعمالهم وزناً لحقارتها، «قس» (١٠/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦). (١٧) عطف على «سعيد بن أبي مريم» وهو شيخ المؤلف أيضاً روى بالواسطة، والتقدير: حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد وعن يحيى، «قس» (١٠/ ٤٥٦). (١٨) أي: الحديث السابق.

[٤٧٢٨] أخرجه: س في الكبرى ١١٣١٣، تحفة: ٣٩٣٦.

[٤٧٢٩] أخرجه: م ٢٧٨٥، تحفة: ١٣٨٧٧.

(١) كذا في الأصل وفي «قس» أيضاً، وفي هامشه: قوله: «حرويا» كذا بخطه، والذي في «القاموس» (ص: ٣٣٨): حروراءُ، كجلولاء، وقد تقصر: ة بالكوفة، انتهى.

(٢) كذا في «قس» و«ابن كثير» (٣/ ٦٠٥) أيضاً، وفي أصلنا: «فيوزن بجنسه».

١٩ - ﴿كٓهيعٓصٓ﴾(١)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَبْصِرْ بِهِمْ وَأَسْمِعْ(٢)» [مريم: ٣٨] اللَّهُ يَقُولُهُ(٣)، وَهُمُ الْيَوْمَ لاَ يَسْمَعُونَ وَلاَ يُبْصِرُونَ ﴿فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ(٤)﴾ [مريم: ٣٨] يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ﴾: الْكُفَّارُ يَوْمَئِذٍ أَسْمَعُ شَيْءٍ وَأَبْصَرُهُ. ﴿لَأَرۡجُمَنَّكَ(٥)﴾[مريم: ٤٦]: لأَشْتِمَنَّكَ(٦). ﴿وَرِءۡيٗا﴾[مريم: ٧٤]: مَنْظَراً(٧). وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿تَؤُزُّهُمۡ﴾(٨) [مريم: ٨٣]: تُزْعِجُهُمْ إِلَى الْمَعَاصِي إِزْعَاجاً.

النسخ: «﴿كٓهيعٓصٓ﴾» في ذ: «سورة ﴿كٓهيعٓصٓ﴾»، وفي نـ: «باب سورة مريم». «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ. «أَبْصِرْ بِهِمْ وَأَسْمِعْ» كذا في ذ، ولغيره: «﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ﴾». «وَهُمُ الْيَوْمَ» في سـ، حـ، ذ: «وَهُمُ الْقَوم». «مَنْظَراً» زاد بعده في نـ: «وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: علمت مريمُ أن التقي ذو نهية ـ بضم النون، أي: ذو عقل ينهى عن فعل القبيح، ومر في ك: ٦٠، ب: ٤٨ ـ، حين قَالَتْ: ﴿إِنِّيٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّٗا﴾[مريم: ١٨]»، وفي نـ: «حَتَّى قَالَتْ» بدل «حِينَ قَالَتْ».

---

(١) مكية إلا آية السجدة، وهي ثمان وتسعون آية. قيل: الكاف من كريم، والهاء من هاد، والياء من حكيم، والعين من عليم، والصاد من صادق، قاله ابن عباس. وعنه أنه اسم من أسماء الله. وعن قتادة: أنه اسم من أسماء القرآن، من «قس» (١٠/ ٤٥٦ ـ ٤٥٧)، «بيض» (٢/ ٢٦).

(٢) قوله: (قال ابن عباس: ﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ﴾) ولأبي ذر: «أبصر بهم وأسمع» على التقديم والتأخير، والأول هو الموافق للتنزيل، «قس» (١٠/ ٢٥٧)، يريد قوله تعالى: ﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ يَوۡمَ يَأۡتُونَنَا لَٰكِنِ ٱلظَّٰلِمُونَ ٱلۡيَوۡمَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ قال البيضاوي (٢/ ٣١ ـ ٣٢): ﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ﴾ تعجب معناه أن أسماعهم وأبصارهم ﴿يَوۡمَ يَأۡتُونَنَا﴾ أي: يوم القيامة جدير بأن يتعجب منهما بعد ما كانوا صماً وعمياً في الدنيا، أو التهديد بما سيسمعون ويبصرون يومئذ. وقيل: أمر بأن يسمعهم ويبصرهم مواعيدَ ذلك اليوم وما يحيق بهم فيه، والجار والمجرور على الأول في موضع الرفع، وعلى الثاني في موضع النصب، انتهى. قوله: «الله يقوله» جملة اسمية. قوله: «وهم» أي: الكفار «اليوم» نصب على الظرفية، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي «القوم» بالقاف. «لا يسمعون ولا يبصرون ﴿فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾» هو معنى قوله: ﴿لَٰكِنِ ٱلظَّٰلِمُونَ ٱلۡيَوۡمَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ «يعني قوله[1]: ﴿أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ﴾: الكفارُ يومئذ» أي: يوم القيامة «أسمع شيء وأبصره» حين لا ينفعهم ذلك، «قس» (١٠/ ٤٥٧). قال الكرماني (١٧/ ٢٠٣): يعني الكفار يوم القيامة أسمع الناس وأبصرهم لكن اليوم أي: في الدنيا في ضلال لا يسمعون ولا يبصرون، انتهى. قال الله تعالى: ﴿لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ «لَأَرۡجُمَنَّكَ»﴾[مريم: ٤٦] أي: بلساني يعني الشتم والذم، أو بالحجارة حتى تموت، أو تبعد مني، كذا في «البيضاوي» (٢/ ٣٣). وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله: ﴿هُمۡ أَحۡسَنُ أَثَٰثٗا «وَرِءۡيٗا»﴾[مريم: ٧٤] أي: «منظراً» بفتح المعجمة، «قس» (١٠/ ٤٥٨). قال البيضاوي (٢/ ٣٨): الرِّئْيُ: المنظر، فعل من الرؤية لما يرى.

(٣) جملة اسمية، «قس» (١٠/ ٤٥٧). أي: أخبر الله سبحانه عن حال الكفار في القيامة. «وهم اليوم» أي: في الدنيا صم عمي، «خ» (٢/ ٤١٠).

(٤) حيث أغفلوا الاستماع والنظر حين ينفعهم وسُجِّل على إغفالهم بأنه ضلال بيِّن [«البيض» (٢/ ٣٢)].

(٥) قاله ابن عباس، فيما وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١٠/ ٤٥٧).

(٦) بكسر الفوقية، «قس» (١٠/ ٤٥٧).

(٧) بفتح المعجمة، «قس» (١٠/ ٤٥٨).

(٨) قوله: (﴿تَؤُزُّهُمۡ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّآ أَرۡسَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمۡ أَزّٗا﴾ أي: «تزعجهم» الشياطين «إلى المعاصي إزعاجاً» وقيل: تغريهم عليها بالتسويلات وتحبيب الشهوات. «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ جِئۡتُمۡ شَيۡـًٔا إِدّٗا﴾ أي: «عِوَجاً» بكسر العين وفتح الواو، وفي نسخة: «عُوجاً» بضم العين وسكون الواو، وفي أخرى: «لُدًّا» باللام المضمومة بدل الهمزة المكسورة، وهذا ساقط لأبي ذر. «وقال ابن عباس» في قوله تعالى: ﴿وَنَسُوقُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ «وِرۡدٗا»﴾ أي: «عطاشاً» و[هذا] ساقط أيضاً لأبي ذر. قال تعالى: ﴿هُمۡ أَحۡسَنُ «أَثَٰثٗا»﴾ أي: «مالاً». قوله: «﴿إِدّٗا﴾» أي: «قولاً عظيماً» وقد مرَّ ذكره لكنه فسّره بغير الأول. وقال تعالى: ﴿أَوۡ تَسۡمَعُ لَهُمۡ «رِكۡزَۢا»﴾ أي: «صوتاً» أي: خفيًّا لا مطلق الصوت. قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس ـ وسقط هذا لغير أبي ذر ـ في قوله: ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ أي: «خسراناً» وقيل: وادٍ في جهنم تستعيذ منه أوديتها، «قس» (١٠/ ٤٥٨)، «بيض» (٢/ ٣٥، ٤١، ٤٠).

---

[1] في الأصل: «قولهم».

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِدًّا﴾[مريم: ٨٩]: عِوَجاً. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وِرْدًا﴾[مريم: ٨٦]: عِطَاشاً. ﴿أَثَٰثًا﴾[مريم: ٧٤]: مَالاً. ﴿إِدًّا﴾[مريم: ٨٩]: قَوْلاً عَظِيماً. ﴿رِكْزًا﴾[مريم: ٩٨]: صَوْتاً[١]. ﴿عِتِيًّا[٢]﴾[مريم: ٦٩]. ﴿بُكِيًّا[٣]﴾[مريم: ٥٨]: جَمَاعَةُ بَاكٍ[٤]. ﴿صِلِيًّا﴾[مريم: ٧٠]: صَلِيَ يَصْلَى. ﴿نَدِيًّا﴾[مريم: ٧٣] وَالنَّادِي: مَجْلِساً. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فَلْيَمْدُدْ[٥]﴾[مريم: ٧٥]: فَلْيَدَعْهُ[٦].

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾[مريم: ٣٩]

٤٧٣٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ[١٠]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ[١١]، فَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ[١٢][١٣] وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، ثُمَّ يُنَادِي: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ[١٤] وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، هَذَا الْمَوْتُ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَآهُ، فَيُذْبَحُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ[١٥] فَلاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ[١٦] يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾ وَهَؤُلاَءِ[١٧] فِي

النسخ: «﴿إِدًّا﴾» في نـ: «﴿لَدًّا﴾». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿عِتِيًّا﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ غيره». «﴿عِتِيًّا﴾» في نـ: «﴿غَيًّا﴾: خسراناً»، مصحح عليه. «وَالنَّادِي» في ذ: «وَالنَّادِي واحدٌ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿فَلْيَمْدُدْ﴾...» إلخ، هذا ساقط في بعض النسخ. «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾». «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ». «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «فَلاَ مَوْتَ» في نـ: «لاَ مَوْتَ» وكذا في الموضع الآتي.

(١) أي: خفياً لا مطلق الصوت، «قس» (١٠/ ٤٥٨). (٢) قوله تعالى: ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى ٱلرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾. (٣) قوله: (﴿وَبُكِيًّا﴾) في قوله تعالى: ﴿خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ «جماعة باك»، قاله أبو عبيدة. والمعنى إذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته. قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِٱلَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا﴾ «صليًّا» هو مصدر «صلي» «يصلى» بكسر اللام قاله أبو عبيدة، والمعنى: احترق احتراقاً. وقوله: ﴿أَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ «والنادي» يريد أن معناهما «واحد» أي: «مَجْلِساً» ومجتمعاً، «قس» (١٠/ ٤٥٩). (٤) كالسجود جمع ساجد، «بيض» (٢/ ٣٥). (٥) أي: في قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ مَدًّا﴾. (٦) أي: فليتركه وليمهله، «ك» (١٧/ ٢٠٤). (٧) ابن طلق، «قس» (١٠/ ٤٥٩). (٨) حفص. (٩) سليمان بن مهران، «قس» (١٠/ ٤٥٩). (١٠) ذكوان السمّان. (١١) ما كان بياضه أكثر من السواد، «ك» (١٧/ ٢٠٤)، «قس» (١٠/ ٤٥٩). (١٢) من الاشرئباب أي: يرفعون رؤوسهم للنظر، «خ». (١٣) قوله: (فَيَشْرَئِبُّونَ) بفتح التحتية وسكون المعجمة وفتح الراء وبعد الهمزة المكسورة موحدة مشددة فواو ساكنة فنون آخره: يمدّون أعناقهم ويرفعون رؤوسهم. «وينظرون» وعند ابن حبان في «صحيحه» وابن ماجه عن أبي هريرة: «فيطلعون خائفين أن يُخرَجُوا من مكانهم الذي هم فيه». قوله: «كلهم قد رآه» أي: وعرفه بما يلقيه الله في قلوبهم أنه الموت. قوله: «ثم ينادي» أي: المنادي «يا أهل النار، فَيَشْرَئِبُّونَ» وعند ابن حبان وابن ماجه: «فيطلعون فرحين مستبشرين أن يُخرَجُوا من مكانهم الذي هم فيه». قوله: «فَيُذْبَحُ» فإن قلت: الموت عرض ينافي الحياة وعدمَ الحياة فكيف يُذْبَحُ؟ قلت: الله تعالى قادر على أن يجعله مجسَّماً حيواناً مثل الكبش، أو المقصود منه التمثيل وبيان أنه لا يموت أحد بعد ذلك، و«خلود» إما مصدر أي: أنتم خلود، وصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل، أو جمع خالد أي: أنتم خالدون. قيل: خلق الله الموتَ على صورة كبش لا يمرّ بشيء إلا مات، والحياةَ على صورة فرس؛ فليس بعرض، «قس» (١٠/ ٤٦٠)، «ك» (١٧/ ٢٠٤)، «تو» (٧/ ٢٩٢٧). (١٤) يشرئبّ أي: يمد عنقه لينظر، وقال الأصمعي: يرفع رأسه، «ك» (١٧/ ٢٠٤). (١٥) أبد الآبدين. (١٦) قوله: (﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾) الخطاب للنبي ﷺ أي: أنذر جميع الناس، «﴿إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾» أي: فُصِّلَ بين أهل الجنة وأهل النار وَدَخَلَ كل إلى ما صار إليه مخلّداً فيه، «﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾» أي: «وهؤلاء في غفلة» أي: «أهل الدنيا» وفسر لفظ: «﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾» بـ«هؤلاء» ليشير إليهم بياناً لكونهم أهلَ الدنيا إذ الآخرة ليست دار غفلة. قوله: «﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾» نفى عنهم الإيمان على سبيل الدوام مع الاستمرار في الأزمنة الماضية والآتية على سبيل التأكيد والمبالغة، «قس» (١٠/ ٤٦٠)، «ك» (١٧/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥). (١٧) وفسر: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾ بأهل الدنيا

[٤٧٣٠] أخرجه: م ٢٨٤٩، ت ٣١٥٦، س في الكبرى ١١٣١٦، تحفة: ٤٠٠٢.

غفلةِ أَهْلُ الدُّنيا ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩].

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ[١]﴾ [مريم: ٦٤]

٤٧٣١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ[٢] بْنُ ذَرٍّ[٣] قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ[٥]: «مَا يَمْنَعُكَ[٦] أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا[٧]﴾.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]

٤٧٣٢ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٩]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٠]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[١١]، عَنْ مَسْرُوقٍ[١٢] قَالَ: سَمِعْتُ خَبَّابًا[١٣] قَالَ: جِئْتُ الْعَاصَ[١٤] بْنَ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ أَتَقَاضَاهُ حَقًّا لِي عِنْدَهُ، قَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: لَا حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ[١٥]. قَالَ: وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّ لِي هُنَاكَ مَالاً وَوَلَداً[١٦] فَأَقْضِيكَهُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أَفَرَءَيْتَ[١٧] ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]. رَوَاهُ[١٨] الثَّوْرِيُّ[١٩] وَشُعْبَةُ[٢٠] وَحَفْصٌ[٢١] وَأَبُو مُعَاوِيَةَ[٢٢] وَوَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ.

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا[٢٣]﴾ [مريم: ٧٨]

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾». «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «﴿وَمَا خَلْفَنَا﴾» زاد في نـ: «﴿وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الآية». «بَابُ» ثبت في ذ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿وَوَلَدًا﴾» زاد بعده في نـ: «الآية». «الْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ» في نـ: «الْعَاصِي بْنَ وَائِلٍ» ـ بالمهملتين آخره تحتية، «قس» (١٠/ ٤٦٢) ـ. «أَتَقَاضَاهُ» في نـ: «أَتَقَاضَى». «قَالَ: لَا أُعْطِيكَ» في نـ: «فَقَالَ: لَا أُعْطِيكَ». «فَأَقْضِيكَهُ» في نـ: «فَأَقْضِيكَ». «﴿وَوَلَدًا﴾» زاد بعده في نـ: «الآية». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿عَهْدًا﴾» زاد بعده في نـ: «الآية».

إذ الآخرة ليست دار غفلة، «ك» (١٧/ ٢٠٥). (١) وهو حكاية قول جبرئيل حين استبطأه النبي ﷺ، «قس» (١٠/ ٤٦١). (٢) بضم العين، «قس» (١٠/ ٤٦١). (٣) هو ابن عبد الله بن زرارة الهمداني الكوفي، «قس» (١٠/ ٤٦١). (٤) ذراً، «قس» (١٠/ ٤٦١). (٥) لما احتبس عنه، «قس» (١٠/ ٤٦١). (٦) وعند ابن أبي حاتم: «أنها نزلت في احتباسه عنه ﷺ أربعين يوماً حتى اشتاق اللقاء»، «قس» (١٠/ ٤٦١). (٧) وعند ابن إسحاق من وجه آخر عن ابن عباس: «أن قريشاً لما سألوا عن أصحاب الكهف فمكث النبي ﷺ خمس عشرة ليلة لا يحدث الله في ذلك وحياً، فلما نزل جبرئيل قال له: أبطأت»، فذكره، «قس» (١٠/ ٤٦١) ومرَّ (برقم: ٣٢١٨). (٨) عبد الله بن الزبير. (٩) ابن عيينة. (١٠) سليمان. (١١) مسلم. (١٢) ابن الأجدع. (١٣) ابن الأرت. (١٤) بفتح الصاد المهملة وكسرها، أجوفاً وناقصاً، «ك» (١٧/ ٢٠٥). (١٥) ومفهومه غير مراد إذ الكفر لا يتصور بعد البعث، فكأنه قال: لا أكفر أبداً. (١٦) ومرَّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٢٠٩١) في «البيع» و(برقم: ٢٢٧٥) في «الإجارة». (١٧) «﴿أَفَرَءَيْتَ﴾» عطف بالفاء بعد ألف الاستفهام إيذاناً بإفادة التعقيب كأنه قال: أَخْبِرْ أيضاً بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك المذكورين قبل هذه الآية، «قس» (١٠/ ٤٦١). (١٨) الحديث. (١٩) فيما وصله المؤلف بعد، «قس» (١٠/ ٤٦٢). (٢٠) ابن الحجاج، فيما وصله أيضاً، «قس» (١٠/ ٤٦٢). (٢١) ابن غياث، فيما وصله في «الإجارة»، «قس» (١٠/ ٤٦٢) في (ح: ٢٢٧٥) [«ووكيع»] فيما وصله بعدُ، كلُّهم «عن الأعمش» سليمان بن مهران، «قس» (١٠/ ٤٦٢). (٢٢) محمد ابن خازم، بالمعجمتين، فيما وصله أحمد، (٥/ ١١١). (٢٣) قوله: ﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ همزة «﴿أَطَّلَعَ﴾» للاستفهام الإنكاري، وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها، أي: أَوَقَدْ بلغ من عظمة شأنه إلى أن ارتقى إلى علم الغيب الذي توحَّد به الواحد القهار

[٤٧٣١] راجع: ٣٢١٨.
[٤٧٣٢] راجع: ٢٠٩١.

قَالَ(١): مَوْثِقاً.

٤٧٣٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ(٢) قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ(٣)، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى(٤)، عَنْ مَسْرُوقٍ(٥)، عَنْ خَبَّابٍ(٦) قَالَ: كُنْتُ قَيْناً(٧) بِمَكَّةَ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ سَيْفاً، فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. قُلْتُ: لاَ أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ، ثُمَّ يُحْيِيكَ(٨). قَالَ: إِذَا أَمَاتَنِي اللَّهُ ثُمَّ بَعَثَنِي، وَلِي مَالٌ وَوَلَدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۝٧٧ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾[مريم: ٧٧، ٧٨]. قَالَ: مَوْثِقاً.

لَمْ يَقُلِ الأَشْجَعِيُّ(٩) عَنْ سُفْيَانَ: سَيْفاً وَلاَ مَوْثِقاً.

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿كَلَّا(١٠) سَنَكْتُبُ(١١)(١٢) مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ(١٣) مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا(١٤)﴾[مريم: ٧٩]

٤٧٣٤ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ(١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ(١٦)، عَنْ سُلَيْمَانَ(١٧) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى(١٨) يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ(١٩)، عَنْ خَبَّابٍ(٢٠) قَالَ: كُنْتُ قَيْناً(٢١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي دَيْنٌ عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، فَأَتَاهُ يَتَقَاضَاهُ(٢٢)، فَقَالَ: لاَ أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَكْفُرُ(٢٣) حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ. قَالَ: فَذَرْنِي(٢٤) حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ، فَسَوْفَ أُوتَى(٢٥) مَالاً وَوَلَداً، فَأَقْضِيكَ(٢٦)، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ

النسخ: «لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ» في نـ: «لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ». «فَجِئْتُ» في نـ: «فَجِئْتُهُ». «قُلْتُ: لاَ أَكْفُرُ» في نـ: «فَقُلْتُ: لاَ أَكْفُرُ». «بِمُحَمَّدٍ» زادت التصلية في نـ. «﴿وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ...﴾» إلخ، في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَهْدًا﴾». «لَمْ يَقُلِ» في نـ: «وَلَمْ يَقُلِ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿مَا يَقُولُ﴾» زاد بعده في نـ: «الآيَةَ» وسقط ما بعدها. «حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ». «عَنْ شُعْبَةَ» في ذ: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «فَأَتَاهُ» في نـ: «قَالَ: فَأَتَاهُ». «ثُمَّ يَبْعَثَكَ» كذا في ذ، ولغيره: «ثُمَّ تُبْعَثُ».

حتى ادعى أن يؤتى في الآخرة مالاً وولداً، وتألّى عليه!! أم اتخذ من عالم الغيوب عهداً بذلك فإنه لا يُتَوَصَّلُ إلى العلم به إلا بأحد هذين الطريقين. قيل: العهد كلمة الشهادة والعمل الصالح، فإن وعد الله بالثواب عليهما كالعهد عليه، «قس» (١٠/ ٤٦٢)، «بيضاوي» (٢/ ٣٩). فالمعنى: اتخذ عند الرحمن عهداً بسبب أنه أسلم وآمن به تعالى وبرسوله. (١) في تفسير «عهداً»، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (٢) العبدي، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (٣) الثوري. (٤) مسلم بن صبيح، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (٥) ابن الأجدع. (٦) ابن الأرت. (٧) أي: حدّاداً. (٨) فإن قلت: مفهوم الغاية أنه يكفر بعد الموت؟ قلت: لا يتصور الكفر بعده فكأنه قال: لا أكفر أبداً، وهو مثل قوله: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾[الدخان: ٥٦]، «ك» (١٧/ ٢٠٥). (٩) قوله: (ولم يقل الأشجعي) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح جيم وكسر مهملة: عبيد الله مصغراً ابن عبد الرحمن، في روايته «عن سفيان: سيفاً» أي: لم يقل سيفاً في قوله: «فعملت سيفاً». «ولا مَوْثِقاً» أي: ولم يقل أيضاً «موثقاً» تفسير «عهداً»، هكذا في «قس» (١٠/ ٤٦٣)، وقد مرّ. (١٠) ردع وزجر، أي: لا يؤتى ذلك، «قس» (١٠/ ٤٦٣)، «ج» (ص: ٤٠٤، مريم: ٧٩). (١١) أي: نأمر بكتب ما يقول، «ج» (ص: ٤٠٤). (١٢) أي: سَنُظْهِر له ونعلمه أنا كتبنا قولَه لأنه كما قاله كتب من غير تأخير، قال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]، «بيض» (٢/ ٣٩)، «مدارك» (٣/ ٤٤). أو سننتقم منه انتقامَ مَنْ كتب جريمة العدو وحفظها عليه، فإن نفس الكتابة لا تتأخر عن القول لقوله: ﴿مَّا يَلْفِظُ﴾ إلخ، «بيض» (٢/ ٣٩). (١٣) في الدار الآخرة، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (١٤) على كفره وافترائه واستهزائه، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (١٥) أبو محمد، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (١٦) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (١٧) الأعمش. (١٨) مسلم. (١٩) ابن الأجدع، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٢٠) هو ابن الأرت. (٢١) أي: حَدّاداً، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (٢٢) أجرة عمل السيف، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٢٣) أي: لا أكفر أبداً كما مر. (٢٤) أي: اتركني، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٢٥) بضم الهمزة وفتح الفوقية، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٢٦) حقك، «قس» (١٠/ ٤٦٤).

[٤٧٣٣] راجع: ٢٠٩١.

[٤٧٣٤] راجع: ٢٠٩١.

لَأُوتَيَنَّ[1] مَالاً وَوَلَـدًا[2]﴾[مريم: ٧٧].

٦ ـ بَابٌ قَوْلُـهُ: ﴿وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ[3] وَيَأْتِينَا فَرْدًا[4]﴾[مريم: ٨٠]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[5]: ﴿ٱلْجِبَالُ هَدًّا[6]﴾[مريم: ٩٠]: هَدْماً.

٤٧٣٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[7] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[8]، عَنِ الأَعْمَشِ[9]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[10]، عَنْ مَسْرُوقٍ[11]، عَنْ خَبَّابٍ[12] قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً قَيْناً، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ[13] بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، قَالَ[14]: قُلْتُ: لَنْ أَكْفُرَ بِهِ[15] حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ[16]؟ فَسَوْفَ[17] أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ. قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۝٧٧ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا[18] ۝٧٨ كَلَّا[19] سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ[20][21] وَنَمُدُّ[22] لَهُۥ مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا ۝٧٩ وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا[23]﴾[مريم: ٧٧ ـ ٨٠].

٢٠ ـ ﴿طه﴾[24][25]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ[26]

النسخ: «بَابٌ» بالتنوين ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «أَتَقَاضَاهُ» في نـ: «فَأَتَقَاضَاهُ». «فَقَالَ» في نـ: «فَقَالَ لِي»، مصحح عليه. «إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ» في نـ: «إِلَى مَالِي وَوَلَدِي». «﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَرْدًا﴾». «طه» في ذ: «سُورَةُ طه»، وفي نـ: «مِنْ سُورَةِ طه». «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» ثبت في ذ، وسقط لغيره.

(١) على تقدير البعث، «ج» (ص: ٤٠٤). (٢) بفتح الواو واللام، وقرأ حمزة والكسائي بضم فسكون جمع ولد كَأَسَدٍ وَأُسْدٍ، «قس» (١٠/ ٤٦٤)، «بيض» (٢/ ٣٩). (٣) من مال وولد نسلبه منه عكس ما يقول، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٤) أي: لا يصحبه مال ولا ولد، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٥) قوله: (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله: ﴿وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا﴾ أي: «هدماً» استعظاماً لفريتهم وجرأتهم لأنْ دعوا للرحمن ولداً، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (٦) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا﴾. (٧) ابن موسى البلخي، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (٨) ابن الجراح الكوفي، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (٩) سليمان بن مهران. (١٠) مسلم بن صبيح، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (١١) هو ابن الأجدع. (١٢) ابن الأرت. (١٣) سمي بالعاص لأنه تقلّد العصا بدلاً من السيف، «قس» (١٠/ ٤٦٤). (١٤) خباب، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (١٥) أي: لا أكفر أبداً. (١٦) زاد في رواية الحميدي: «قلت: نعم»، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (١٧) أي: قال العاص: إن بعثت فسوف، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (١٨) بأن يؤتى ما قاله، «جلالين» (ص: ٣١١). (١٩) أي: لا يؤتى ذلك، «ج» (ص: ٣١١). (٢٠) أي: قوله، «مدارك» (٣/ ٤٤). (٢١) أي: من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره، «قس» (١٠/ ٤٦٣). (٢٢) أي: نطوّل له من العذاب ما يستأهله، ونزيد عذابه ونضاعفه له لكفره وافترائه واستهزائه على الله، ولذلك أكده بالمصدر دلالة على فرط غضبه عليه، «بيض» (٢/ ٣٩). (٢٣) وحيداً بغير شيء، «قس» (١٠/ ٤٦٥). (٢٤) قوله: (﴿طه﴾) فَخَّمَهما ابن كثير وابن عامر وحفص ويعقوب على الأصل، وفخَّم الطاءَ وحده أبو عمرو وورْش لاستعلائه، وَأَمالهما الباقون، وهما من أسماء الحروف، وقيل: معناه: يا رجل، على لغة عكّ ـ قبيلة ـ، فإن صح فلعل أصله: يا هذا، فتصرفوا فيه بالقلب والاختصار، وقرئ «طَهْ» على أنه أمر للرسول ﷺ بأن يطأ الأرض بقدميه فإنه كان يقوم في تهجده على إحدى رجليه وأن أصله طَأْ فقلبت همزته هاء، «بيض» (٢/ ٤٢). (٢٥) مكية وهي مائة وأربع وثلاثون آية، «قس» (١٠/ ٤٦٦)، «بيض» (٢/ ٤٢)، وفي النيسابوري: مائة وخمس وثلاثون آية. (٢٦) لأبي ذر: سورة ﴿طه﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وسقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١٠/ ٤٦٦).

[٤٧٣٥] راجع: ٢٠٩١.

قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ(١): بِالنَّبَطِيَّةِ طَهْ: يَا رَجُلُ، ....

النسخ: «قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ»، وفي ذ، سفـ: «وَقَالَ عِكْرِمَةُ والضَّحَّاكُ». «طَهْ» في ذ: «أَيْ طَهْ». «يَا رَجُلُ» زاد بعده في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَلْقَى﴾ [طه: ٦٥] صَنَعَ».

(١) قوله: (وقال ابن جبير) سعيد، كما في «الجعديات» للبغوي و«مصنف ابن أبي شيبة»، وعكرمة فيما وصله ابن أبي حاتم، والضحاك ابن مزاحم فيما وصله الطبري. «بالنَّبَطِيَّة طَهْ» معناه: «يا رجل»، ولأبي ذر: «أي: طه يا رجل» بسكون الهاء، والمراد النبي ﷺ. قال [ابن] الأنباري: ولغة قريش وافقتْ تلك اللغة في هذا؛ لأن الله تعالى لم يخاطب نبيه بلسان غير قريش، «قسطلاني» (١٠/ ٤٦٦). قال الكرماني (١٧/ ٢٠٨): النبيطة منسوب إلى النبط بفتح النون والموحدة وبالمهملة: قوم ينزلون [البطائح بين العراقين] وكثيراً يستعمل ويراد به الزارعون. «أي: طه» «أيْ» هو حرف النداء، و«طه» معناه الرجل، فمعناه: يا رجل وَحُذِفَ «يا» في القرآن كثيراً، انتهى. قال صاحب «المدارك» (٣/ ٤٨): وما روي عن مجاهد والحسن والضحاك وعطاء وغيرهم: أن معناه يا رجل، فإن صح فظاهر وإلا فالحق ما هو المذكور في سورة البقرة. قوله: «وقال مجاهد» أي: في قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ﴾ [طه: ٦٥] «﴿أَلْقَى﴾» بفتح الهمزة والقاف أي: «صنع». وقوله تعالى: ﴿وَٱحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي﴾ [طه: ٢٧] «يقال: كل ما لم ينطق [بحرف]، أو فيه تمتمة، أوفَأْفَأة فهي عقدة» وإنما سأل موسى ذلك لأنه إنما يحسن التبليغ من البليغ وقد كان في لسانه رُتَّة ـ لُكْنَة ـ. قال تعالى: ﴿وَٱجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ۝٢٩ هَٰرُونَ أَخِي ۝٣٠ ٱشْدُدْ بِهِۦٓ «أَزْرِي»﴾ [طه: ٢٩ ـ ٣١] أي: «ظهري» يقال: أزرت فلاناً على الأمر أي: قَوَّيته. وقوله: ﴿لَا تَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾ [طه: ٦١] أي: «يهلككم» بعذاب ويستأصلكم به، قال: ﴿وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ «ٱلْمُثْلَىٰ»﴾ [طه: ٦٣] تأنيث الأمثل، يقول» إذا غلب هذان يخرجاكم من أرضكم ويذهبا «بدينكم» أي: الذي أنتم عليه وهو السحر وقد كانوا مُعَظَّمين بسبب ذلك ولهم أموال وأرزاق عليه. «يقال: خُـذِ المثلى» أي: «خُـذِ الأمثلَ» وهو الأفضل. وقال تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ [طه: ٦٧]: «فأضمر» فيها «خوفاً» من مفاجأته على ما هو مقتضى الجبلة البشرية أو من أن يخالج الناسَ شك فلا يتبعوه. قال تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ «فِي جُذُوعِ»﴾ [طه: ٧١] أي: «على جذوع» النخل، هذا مذهب الكوفيين، وأما البصريون فيقولون: ليست «في» بمعنى «على» ولكن شُبِّهَ تَمَكُّنُ المصلوب بالجذع بتمكن المظروف بالظرف، وهو أول من صَلَبَ. قوله: ﴿قَالَ فَمَا «خَطْبُكَ» يَٰسَٰمِرِيُّ﴾ [طه: ٩٥] أي: ما «بالك» وما الذي حملك على ما صنعت يا سامري. قال: ﴿فَٱذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي ٱلْحَيَوٰةِ أَن تَقُولَ لَا «مِسَاسَ»﴾ [طه: ٩٧] مصدر ماسَّه مِساساً» والمعنى أن السامري عوقب على ما فَعَلَ من إضلاله بني إسرائيل باتخاذه العجلَ والدعاءِ إلى عبادته في الدنيا بالنفي وبأن لا يمسَّ أحداً ولا يمسه أحد فإن مَسَّه أحد أصابتهما الحمى معاً لوقتهما، وسقط قوله: «مساس...» إلخ، لأبي ذر. قال: ﴿لَّنُحَرِّقَنَّهُۥ ثُمَّ «لَنَنسِفَنَّهُۥ» فِي ٱلْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه: ٩٧] أي: «لنذرينه» رماداً بعد التحريق بالنار، قال: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا﴾ [طه: ١٠٥] أي: يجعلها كالرمل، ﴿فَيَذَرُهَا «قَاعًا»﴾ [طه: ١٠٦]: يعلوه الماء» قال في «الدرر»: وفي القاع أقوال، قيل: هو منتقع الماء ولا يليق معناه ههنا، وهو الأرض التي لا نبات فيها ولا بناء، أو المكان المستوي. «وقال مجاهد» في قوله: ﴿وَلَٰكِنَّا حُمِّلْنَآ «أَوْزَارًا»﴾ أي: «أثقالاً ﴿مِّن زِينَةِ ٱلْقَوْمِ﴾ [طه: ٨٧] الحلي». قوله: «فقذفتها» أي: «فألقيتها» في النار، وفي نسخة: «﴿فَقَذَفْنَٰهَا﴾» ـ وهذا موافق للتنزيل ـ «فألقيناها» والضمير لـ «الحلي». قوله: «﴿أَلْقَى﴾» في قوله تعالى: ﴿فَكَذَٰلِكَ أَلْقَى ٱلسَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٧] أي: «صنع». قوله: ﴿هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ «فَنَسِيَ»﴾ [طه: ٨٨] أي: «موسى. هم» أي: السامري وأتباعه «يقولونه» أي: «أخطأ» موسى «الرَّبَّ» الذي هو العجل أن يطلبه ههنا، وذهب يطلبه عند الطور، أو فنسي السامري، أي: ترك ما كان عليه من إظهار الإيمان. قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ «أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ»﴾ [طه: ٨٩]، أي: «العجل» أي: أنه لا يرجع إليهم كلاماً ولا يرد عليهم جواباً. وقوله تعالى: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا «هَمْسًا»﴾ [طه: ١٠٨] هو «حِسُّ الأقدام» أي: وقعها على الأرض، أو هو تحريك الشفتين من غير نطق، والاستثناء مفرغ. ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيٓ «أَعْمَىٰ»﴾ قال مجاهد فيما وصله الفريابي: أي: «عن حجتي» وهو نصب على الحال «﴿وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا﴾» [طه: ١٢٥] أي: «في الدنيا» بحجتي، يريد أنه كانت له حجة بزعمه في الدنيا، فلما كشف بأمر الآخرة بطلت ولم يهتد إلى حجة الحق. قوله: «قال ابن عباس: ﴿بِقَبَسٍ﴾: ضلوا الطريق» وصله مجاهد عن الفريابي، «وكانوا

يُقَالُ: كُلُّ مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ، أَوْ فِيهِ تَمْتَمَةٌ[(١)]، أَوْ فَأْفَأَةٌ[(٢)]، فَهِيَ عُقْدَةٌ. ﴿أَزْرِى﴾[طه: ٣١]: ظَهْرِي. ﴿فَيُسْحِتَكُم﴾[طه: ٦١]: يُهْلِكَكُمْ. ﴿الْمُثْلَى﴾[طه: ٦٣]: تَأْنِيثُ الأَمْثَلِ، يَقُولُ: بِدِينِكُمْ، يُقَالُ: خُذِ الْمُثْلَى خُذِ الأَمْثَلَ. ﴿ثُمَّ ٱئْتُوا۟ صَفًّا[(٣)]﴾[طه: ٦٤]: يُقَالُ: هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يَعْنِي الْمُصَلَّى[(٤)] الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ. ﴿فَأَوْجَسَ﴾[طه: ٦٧]: أَضْمَرَ خَوْفاً، فَذَهَبَتِ الْوَاوُ[(٥)] مِنْ خِيفَتِهِ لِكَسْرَةِ الْخَاءِ. ﴿فِى جُذُوعِ﴾[طه: ٧١]: عَلَى جُذُوعٍ. ﴿خَطْبُكَ﴾[طه: ٩٥]: بَالُكَ. ﴿مِسَاسَ﴾[طه: ٩٧]: مَصْدَرُ مَاسَّهُ مِسَاساً. ﴿لَنَنسِفَنَّهُۥ﴾[طه: ٩٧]: لَنُذَرِّيَنَّهُ. ﴿قَاعًا﴾[(٦)] [طه: ١٠٦]: يَعْلُوهُ الْمَاءُ، وَالصَّفْصَفُ الْمُسْتَوِي مِنَ الأَرْضِ[(٧)].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مِّن زِينَةِ ٱلْقَوْمِ﴾[طه: ٨٧]: الْحُلِيُّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ. فَقَذَفْتُهَا: فَأَلْقَيْتُهَا، ﴿أَلْقَى﴾[طه: ٨٧]: صَنَعَ. ﴿فَنَسِىَ﴾[طه: ٨٨]: مُوسَى ـ هُمْ يَقُولُونَهُ: أَخْطَأَ الرَّبَّ ـ. ﴿لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾[طه: ٨٩]: الْعِجْلُ. ﴿هَمْسًا﴾[طه: ١٠٨]:

النسخ: «خُذِ الأَمْثَلَ» زاد بعده في نـ: «﴿بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلْمُثْلَىٰ﴾ بدينكم الأمثل». «﴿فَأَوْجَسَ﴾» في ذ: «﴿فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ﴾». «مِنْ خِيفَتِهِ» في نـ: «مِنْ خِيفَةٍ» مصحح عليه. «عَلَى جُذُوعٍ» في نـ: «عَلَى جُذُوعِ النَّخْلِ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» زاد بعده في قتـ، ذ: «﴿أَوْزَارًا﴾ أَثْقَالاً» وفي ذ وحده: «﴿أَوْزَارًا﴾ وهي الأَثْقَالُ». «الْحُلِيُّ الَّذِي» في ذ: «وَهِيَ الْحُلِيُّ الَّتِي». «مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ» زاد بعده في نـ: «وَهِيَ الأَثْقَالُ». «فَقَذَفْتُهَا: فَأَلْقَيْتُهَا» في نـ: «﴿فَقَذَفْنَاهَا﴾: فَأَلْقَيْنَاهَا». «مُوسَى» سقط في نـ.

شاتين» في ليلة مظلمة مثلجة، ونزلوا منزلاً بين شعاب وجبال وولد له ابن، وتفرقت ماشيته، وجعل يقدح بزند معه ليوري فجعل لا يخرج منه شرر، فرأى من جانب الطور ناراً ﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا۟ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا﴾[طه: ١٠] «إن لم أجد عليها من يهدي الطريق آتكم بنار توقدون» وفي نسخة: «تدفؤون» بفتح الفوقية والفاء بدل «توقدون»، قول ابن عباس هذا ثابت هنا على هامش الفرع. قوله تعالى: ﴿لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَآ «أَمْتًا»﴾[طه: ١٠٧] «عوجاً» أي: «وادياً» و«أمتاً» أي: «رابية» قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم. قال تعالى: ﴿سَنُعِيدُهَا «سِيرَتَهَا» ٱلْأُولَىٰ﴾[طه: ٢١] أي: «حالتها» وهيئتها الأولى وهي فعلة من السير، تَجَوَّزَ بها للطريقة وانتصابها على نزع الخافض. قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى «ٱلنُّهَىٰ»﴾[طه: ٥٤] أي: «التقى»، وقال في «الأنوار»: أي: لذوي العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نُهْيَةٍ. وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً «ضَنكًا»﴾[طه: ١٢٤] أي: «الشقاء» قاله ابن عباس، وقال في «الأنوار»: «﴿ضَنكًا﴾»: ضيقاً. وقوله تعالى ﴿وَمَن يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِى فَقَدْ «هَوَىٰ»﴾[طه: ٨١] قال ابن عباس: أي: «شقي» وقال القاضي: فقد تردّى وهلك. قال تعالى: ﴿إِنَّكَ «بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ»﴾[طه: ١٢] أي: «المبارك» «﴿طُوًى﴾» بالتنوين، وبه قرأ ابن عامر «اسم الوادي»، ولأبي ذر: «وادٍ» أي: ﴿طُوًى﴾، وهو بدل من الوادي، أو عطف بيان، أو مرفوع على إضمار مبتدإ، أو منصوب بإضمار أعني. قال تعالى: ﴿قَالُوا۟ مَآ أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ «بِمَلْكِنَا»﴾[طه: ٨٧] بكسر الميم قراءة أبي عمرو وابن كثير وابن عامر، أي: «بأمرنا»، وقرأ عاصم ونافع

بفتحها، وحمزة والكسائي بضمها، لغات في مصدر: ملكت الشيء. قوله: ﴿لَّا نُخْلِفُهُۥ نَحْنُ وَلَآ أَنتَ مَكَانًا «سُوًى»﴾[طه: ٥٨] معناه «منصف» تستوي مسافته «بينهم»، وانتصاب «مكاناً» بفعل دل عليه المصدر لا به فإنه موصوف. وقوله: ﴿فَٱضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِى ٱلْبَحْرِ «يَبَسًا»﴾[طه: ٧٧] ـ مصدر وصف به ـ أي: «يابساً». وقوله: ﴿ثُمَّ جِئْتَ «عَلَىٰ قَدَرٍ» يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه: ٤٠] أي: «موعد» قدرته لأن أكلِّمَكَ وأستنبئك غير مستقدم ولا مستأخر، أو على مقدار من السن يوحى فيه إلى الأنبياء. وقال تعالى: ﴿«وَلَا تَنِيَا» فِى ذِكْرِى﴾[طه: ٤٢] أي: «لا تضعفا» قاله قتادة، وقال غيره: لا تفترا. قال تعالى: ﴿إِنَّنَا نَخَافُ أَن «يَفْرُطَ» عَلَيْنَآ﴾[طه: ٤٥] قال أبو عبيدة: «عقوبة» أي: يتقدم بالعقوبة ولا يصبر إلى إتمام الدعوة وإظهار المعجزة، وسقط: «يفرط عقوبة» لغير أبي ذر، «قس» (١٠/ ٤٦٦، ٤٧١)، «بيض» (٢/ ٤٣ ـ ٥٨)، «بغوي» (٣/ ٢١٢ ـ ٢٣٠)، «مدارك» (٣/ ٥١ ـ ٦٦)، «ك» (١٧/ ٢٠٨). (١) هي التردد في حرف التاء الفوقية وانحراف اللسان عند التكلم بها. (٢) هي التردد في الفاء عنده. (٣) يريد قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا۟ كَيْدَكُمْ ثُمَّ ٱئْتُوا۟ صَفًّا﴾ إلخ. (٤) بفتح اللام قاله أبو عبيدة والزجاج، والمعنى أنهم تواعدوا على الحضور إلى الموضع الذي كانوا يجتمعون فيه لعبادتهم في عيدهم، «قس» (١٠/ ٤٦٧). (٥) يعني قلبت ياء. (٦) أي: خالياً عن الجبال والآكام، «ع». [«قاموس» (ص: ٦٨٢)]. (٧) كأن أجزاءها على صف واحد، «بيض» (٢/ ٥٨).

حِسَّ الأَقْدَام. ﴿حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ﴾[طه: ١٢٥]: عَنْ حُجَّتِي. ﴿وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا﴾[طه: ١٢٥]: فِي الدُّنْيَا.

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿أَمْثَلُهُمْ[1]﴾[طه: ١٠٤]: أَعْدَلُهُمْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَضْمًا[2]﴾[طه: ١١٢]: لَا يُظْلَمُ فَيُهْضَمُ[3] مِنْ حَسَنَاتِهِ. ﴿عِوَجًا﴾[طه: ١٠٧]: وَادِياً. ﴿أَمْتًا﴾[طه: ١٠٧]: رَابِيَةً. ﴿سِيرَتَهَا﴾: حَالَتَهَا ﴿ٱلْأُولَىٰ﴾[طه: ٢١]. ﴿ٱلنُّهَىٰ﴾[طه: ٨١]: شَقِيَ. ﴿ضَنكًا[4]﴾[طه: ١٢٤]: الشَّقَاءُ. ﴿هَوَىٰ﴾[طه: ٨١]: شَقِيَ. ﴿ٱلْمُقَدَّسِ﴾[طه: ١٢]: الْمُبَارَكِ. ﴿طُوًى﴾[طه: ١٢]: اسْمُ الْوَادِي. ﴿بِمَلْكِنَا﴾[طه: ٨٧]: بِأَمْرِنَا. ﴿مَكَانًا سُوًى﴾[طه: ٥٨]: مَنْصَفٌ بَيْنَهُمْ. ﴿يَبَسًا﴾[طه: ٧٧]: يَابِساً. ﴿عَلَىٰ قَدَرٍ﴾[طه: ٤٠]: مَوْعِدٍ. ﴿وَلَا تَنِيَا﴾[طه: ٤٢]: تَضْعُفَا.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ[5] لِنَفْسِى﴾[طه: ٤١]

٤٧٣٦ ـ حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ[6] قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ[7] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ[8]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْتَقَى آدَمُ وَمُوسَى[9][10]، قَالَ مُوسَى لآدَمَ: أَنْتَ الَّذِي أَشْقَيْتَ[11] النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَاصْطَفَاكَ لِنَفْسِهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ التَّوْرَاةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَجَدْتَهَا كُتِبَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَجَّ[12] آدَمُ[13] مُوسَى». ﴿ٱلْيَمِّ[14]﴾[طه: ٣٩]: الْبَحْرُ.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَسْرِ[15] بِعِبَادِى فَٱضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا[16] فِى ٱلْبَحْرِ

النسخ: «فِي الدُّنْيَا» زاد بعده في ذ: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِقَبَسٍ﴾[طه: ١٠]: ضَلُّوا الطَّرِيقَ، وكانوا شاتِينَ، فقَالَ: إِنْ لم أَجِدْ عليها من يَهْدِي الطريقَ آتِكم بنار توقدون»، وفي ذ أيضاً: «تدفؤون» بدل «توقدون». «﴿أَمْثَلُهُمْ﴾» في ذ: «﴿أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً﴾». «﴿أَمْتًا﴾» في نـ: «﴿وَلَآ أَمْتًا﴾». «﴿ٱلْمُقَدَّسِ﴾» في نـ: «﴿بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ﴾». «اسم الوادي» في ذ: «اسم وادٍ». «تضعفا» في نـ: «لا تضعفا»، وزاد بعده في ذ: «﴿يَفْرُطَ﴾[طه: ٤٥]: عقوبة». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ». «حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ». «قَالَ مُوسَى» كذا في ذ، ولغيره: «فَقَالَ مُوسَى». «لآدَمَ» سقط في نـ. «قَالَ لَهُ آدَمُ» في ذ: «قَالَ آدَمُ». «بِرِسَالَتِهِ» في نـ: «بِرِسَالاتِهِ». «فَوَجَدْتَهَا» كذا في ذ، وفي حـ، سـ: «فَوَجَدْتَهُ». «كَتَبَ عَلَيَّ» في هـ: «كُتِبَتْ ـ أي: الذنب ـ عَلَيَّ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «وَأَوْحَيْنَا» في ذ: «﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَآ﴾».

---

(١) يريد قوله تعالى: ﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً﴾ أي: رأياً وعملاً، «بيض» (٢/ ٥٨)، «قس» (١٠/ ٤٦٩). (٢) في قوله تعالى: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ أي: نقصاً من حسناته، «ك» (١٧/ ٢٠٩). (٣) أي: ينقص. (٤) أي: شقاوة، «ك» (١٧/ ٢٠٤). (٥) افتعال من الصنع فأبدلت التاء طاء، أي: اصطفيتك لمحبتي، وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه، «قس» (١٠/ ٤٧١). (٦) الخاركي، «قس» (١٠/ ٤٧١)، «ك» (١٧/ ٢٠٩). (٧) الأزدي المِعْوَلِي، «قس» (١٠/ ٤٧١). (٨) الأنصاري البصري، «قس» (١٠/ ٤٧٢). (٩) بأشخاصهما أو بأرواحهما. (١٠) بأن أحياهما أو أحيا آدم في حياة موسى، «مرقاة» (١/ ٢٥٩). (١١) من الشقاوة، «قس» (١٠/ ٤٧٢)، أي: صرت سبباً لشقاوتهم في الخروج من الجنة. (١٢) قوله: (فحج آدم) أي: غلب بالحجة بأن ألزمه بأن لم يكن مستقلاً فيما صدر عنه متمكناً من تركه بل كان أمراً مقضياً، فاللوم بعد زوال التكليف والتوبةِ والعفوِ عنه مما لا يحسن عقلاً، «مرقاة» (١/ ٢٥٩). قال النووي (٨/ ٤٥٤): ولما تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم، فمن لامه كان محجوجاً بالشرع. (١٣) برفع «آدم» على الفاعلية أي: غلبه بالحجة ويأتي مزيد لذلك قريباً في «كتاب الأنبياء». (١٤) يريد قوله تعالى: ﴿فَٱقْذِفِيهِ فِى ٱلْيَمِّ﴾ هو البحر، «قس» (١٠/ ٤٧٢). (١٥) أي: في الليل من أرض مصر. (١٦) قوله: (﴿فَٱضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا﴾) نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز، وهو أن الطريق متسبب عن ضرب البحر، إذ المعنى: اضرب البحر لينفلق لهم فيصير طريقاً، فبهذا صح نسبة الضرب إلى الطريق، أو المعنى: اجعل لهم طريقاً، وقيل: هو نصب على الظرف، قال أبو البقاء: أي: موضع طريق فهو مفعول فيه،

[٤٧٣٦] راجع: ٣٤٠٩، تحفة: ١٤٥٠٧.

﴿يَبَسًا[١] لَّا تَخَافُ دَرَكًا[٢] وَلَا تَخْشَىٰ ﴿٧٧﴾ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِۦ فَغَشِيَهُم[٣] مِّنَ ٱلْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ ﴿٧٨﴾ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ[٤]﴾ [طه: ٧٧ ـ ٧٩]

٤٧٣٧ ـ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ[٨]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَالْيَهُودُ تَصُومُ يَومَ عَاشُوراءَ، فَسَأَلَهُمْ[٩] فَقَالُوا[١٠]: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي ظَهَرَ[١١] فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ[١٢]، فَصُومُوهُ».

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا[١٣] مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ﴾ [طه: ١١٧]

٤٧٣٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَاجَّ مُوسَى آدَمَ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَ النَّاسَ مِنَ الْجَنَّةِ بِذَنْبِكَ وَأَشْقَيْتَهُمْ. قَالَ: قَالَ آدَمُ[١٤]: يَا مُوسَى أَنْتَ الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ، أَتَلُومُنِي[١٥] عَلَى أَمْرٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟! ـ أَوْ قَدَّرَهُ[١٦] عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي ـ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى[١٧]».

٢١ ـ سُورَةُ الأَنْبِيَاءِ[١٨]

النسخ: «﴿لَا تَخَافُ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا هَدَىٰ﴾»، وفي نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ﴾، ٱلْيَمُّ: البحر». «حَدَّثَنِي» في ذ: «حَدَّثَنَا». «تَصُومُ يَومَ عَاشُورَاءَ» كذا في ذ، ولغيره: «تَصُومُ عَاشُورَاءَ». «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «فقال صلى اللَّهُ عليه وسلم». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط لغير أبي ذرٍّ. «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيْدٍ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ». «حَاجَّ مُوسَى آدَمَ» في نـ: «حَاجَّ آدَمُ مُوسَى»، وفي نـ: «حَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى». «بِرِسَالاتِهِ» في نـ: «بِرِسَالَتِهِ». «وَبِكَلَامِهِ» في نـ: «وَكَلَامِهِ». «سُورَةُ الأَنْبِيَاءِ» زاد في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

«قس» (١٠/ ٤٧٢). (١) ليس فيه ماء ولا طين، «قس» (١٠/ ٤٧٢). (٢) أي: يدركك فرعون من ورائك، «قس» (١٠/ ٤٧٢). (٣) أي: فغشيهم ما لا يعلم كنهه إلا الله، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (٤) هو تكذيب له في قوله: ﴿وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾ [غافر: ٢٩] وأضلهم في البحر، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (٥) الدورقي، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (٦) هو ابن عبادة، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (٧) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (٨) جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (٩) ما هذا الصوم؟ وكان هذا في السنة الثانية، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (١٠) اليهود، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (١١) أي: غلب، «قس» (١٠/ ٤٧٣). (١٢) قوله: (نحن أولى بموسى منهم) أي: أقرب بموسى منهم. فيه دفع توهم موافقتهم، يعني: نحن نصوم موافقة لموسى لا موافقة لكم. بقي أن خبر اليهود في الديانات غير مقبول فكيف صدِّق؟ ويمكن أن يقال: صدقُ هذا الخبر ظهر له ﷺ بالتواتر وبخبر جماعة منهم أسلموا، أو أوحى الله بعد إخبارهم بذلك، «اللمعات». (١٣) قوله: (﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا﴾) أي: لا يكونن سبباً لإخراجكما. قوله: «﴿فَتَشْقَىٰٓ﴾» أفرده بإسناد الشقاء إليه بعد اشتراكهما في الخروج اكتفاءً باستلزام شقائه شقاءها من حيث إنه قَيِّمٌ عليها، ومحافظةً على الفواصل، أو لأن المراد بالشقاء التعب في طلب المعاش وذلك وظيفة الرجال، «بيض» (٢/ ٦٠)، «قس» (١٠/ ٤٧٤). (١٤) مجيباً له. (١٥) بهمزة الإنكار، «قس» (١٠/ ٤٧٤). (١٦) بأن كتبه في اللوح المحفوظ، أو صحف التوراة وألواحها، «قس» (١٠/ ٤٧٤). (١٧) قوله: (فحج آدم موسى) برفع «آدم» على الفاعلية، أي: غلب عليه بالحجة بأن ما صدر منه لم يكن مستقلاً به متمكناً من تركه بل كان أمراً مقضياً، وقيل: إنما احتج بأن التائب لا يلام بعد توبته، «قس» (١٠/ ٤٧٤، ٤٧٥). (١٨) مكية، وهي مائة واثنتا عشرة آية، «بيض» (٢/ ٦٤)، «قس» (١٠/ ٤٧٥).

[٤٧٣٧] راجع: ٢٠٠٤، أخرجه: م ١١٣٠، د ٢٤٤٤، س في الكبرى ٢٨٣٤، تحفة ٥٤٥٠.

[٤٧٣٨] راجع: ٣٤٠٩، أخرجه: م ٢٦٥٢، س في الكبرى ١١٣٢٩، تحفة ١٥٣٦١.

٤٧٣٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٤) سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدَ(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٦) قَالَ: بَنِي إِسْرَائِيلَ(٧) وَالْكَهْفُ(٨) وَمَرْيَمُ وَطَه وَالأَنْبِيَاءُ هُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ(٩) الأُوَلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي(١٠).

وَقَالَ قَتَادَةُ(١١): ﴿جُذَٰذًا﴾ [الأنبياء: ٥٨]: ....

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ».

(١) بندار العبدي البصري، «قس» (١٠/ ٤٧٥). (٢) محمد بن جعفر، «قس» (١٠/ ٤٧٥). (٣) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ٤٧٥). (٤) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١٠/ ٤٧٥). (٥) النخعي الكوفي، «قس» (١٠/ ٤٧٥). (٦) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٤٧٥). (٧) بحذف المضاف وإثبات المضاف إليه على حاله، أي: سورة بني إسرائيل، «قس» (١٠/ ٤٧٦). (٨) أي: والثاني: الكهف، «قس» (١٠/ ٤٧٦). (٩) قوله: (من العتاق) بكسر المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق، وهو ما بلغ الغاية في الجودة، و«الأول» بضم الهمزة وفتح الواو المخففة، والأولية باعتبار النزول لأنهن نزلت بمكة. قوله: «وهن من تلادي» بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة، أي: مما حَفِظْتُه قديماً من القرآن، ضد الطارف، وإنما كانت «الأنبياء» بهذا الوصف لتضمنها أخبار أجلة الأنبياء، «قس» (١٠/ ٤٧٦). (١٠) التِّلاد: ما كانت قديماً، والمراد تفضيل هذه السور لما يتضمن من ذكر القصص وأخبار أجلة الأنبياء والأمم وأنها من أول ما قرأها وحفظها من القرآن، «ك» (١٧/ ٢١١). ومرَّ (برقم: ٤٧٠٨) في «سورة بني إسرائيل». (١١) قوله: (وقال قتادة) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا﴾ [الأنبياء: ٥٨] أي: «قَطَّعَهن» والجذاذ القطاع، من الجذ أي: القطع، وفعال بمعنى مفعول، وقرأ الكسائي بالكسر وهو لغة. «وقال الحسن» البصري في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣] أي: «يدورون مثل فلكة المغزل» هذا وصله ابن عيينة وقال: الفلك مدار النجوم، والفلك في كلام العرب كل مستدير وجمعه أفلاك، ومنه فلك المغزل أو فَلْكَةُ الْمِغْزَلِ بفتح الفاء وكسرها، وكسر الميم وفتح الزاي: حديدة المغزل. وفيه جواز الخرق والالتئام على الأفلاك، وإنما جعل الضمير واو العقلاء للوصف بفعلهم وهو السباحة. «قال ابن عباس» فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ﴾ [الأنبياء: ٧٨] أي: «رعت»، وزاد أبو ذر: «ليلاً». قال تعالى: ﴿وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٣] أي: «يُمْنَعُونَ» قاله ابن عباس فيما وصله ابن المنذر، وقال مجاهد: ينصرون. قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]: قال» ابن عباس: «دينكم دين واحد» وأصل الأمة الجماعة التي(١) هي على مقصد واحد، فَجُعِلَتِ الشريعة أمة لاجتماع أهلها على مقصد واحد. «وقال عكرمة» في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] أي: «حطب» بالطاء بدل الصاد «بالحبشية»، وقيل باليمنية، وهي قراءة أبيّ وعائشة، والظاهر أنها تفسير لا تلاوة، والحصب بالصاد ما يرمى به في النار، ولا يقال له حطب إلا وهو في النار، فأما قَبْلُ فحصب وشجر. «وقال غيره» أي: غير عكرمة في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَحَسُّواْ بَأْسَنَآ﴾ [الأنبياء: ١٢] أي: «تَوَقَّعُوه» مشتق «من أَحْسَسْتُ» من الإحساس، وقال في «الأنوار»: فلما أدركوا شدة عذابنا إدراك المشاهد المحسوس. قوله: «﴿خَٰمِدِينَ﴾» [الأنبياء: ١٥] أي: «هامدين» قاله أبو عبيدة. قوله: «حَصِيدٌ» ولأبي ذر: «والحصيد» يريد قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ جَعَلْنَٰهُمْ حَصِيدًا خَٰمِدِينَ﴾ [الأنبياء: ١٥] معناه «مستأصل» كالنبت المحصود، والحصيد «يقع على الواحد والاثنين والجمع». قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩] قال أبو عبيدة: «لا يُعْيُون» في الفرع بضم أوله مصححاً وثالثه، من أعياه، وفي نسخة عن أبي ذر: «يعيون» بفتحهما، وردَّه ابن التين وصوّب الضم، وأجاب العيني بأن الصواب الفتح لأن معناه: لا يعجزون، وقيل: لا ينقطعون(٢). «ومنه ﴿حَسِيرٌ﴾ وحسرتُ بعيري» أي: أعييته. قال تعالى في سورة «الحج»: ﴿مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧] أي: «بعيد»، ويحتمل أن

[٤٧٣٩] راجع: ٤٧٠٨.

(١) في الأصل: «على الجماعة التي».
(٢) في الأصل: «لا ينطقون».

قَطَّعَهُنَّ(1). وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿فِي فَلَكٍ﴾[الأنبياء: ٣٣]: مِثْلُ فَلْكَةِ(2) الْمِغْزَلِ(3). ﴿يَسْبَحُونَ﴾[الأنبياء: ٣٣]: يَدُورُونَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَفَشَتْ﴾[الأنبياء: ٧٨]: رَعَتْ. ﴿يُصْحَبُونَ﴾[الأنبياء: ٤٣]: يُمْنَعُونَ. ﴿أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾[الأنبياء: ٩٢] قَالَ: دِينُكُمْ دِينٌ وَاحِدٌ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿حَصَبُ﴾[الأنبياء: ٩٨]: حَطَبُ بِالْحَبَشِيَّةِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَحَسُّوا﴾[الأنبياء: ١٢]: تَوَقَّعُوهُ، مِنْ أَحْسَسْتُ. ﴿خَامِدِينَ﴾[الأنبياء: ١٥]: هَامِدِينَ. حَصِيدٌ: مُسْتَأْصَلٌ، يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ. ﴿وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾[الأنبياء: ١٩]: لَا يُعْيُونَ(4)، وَمِنْهُ: ﴿حَسِيرٌ﴾[الملك: ٤]، وَحَسَرْتُ بَعِيرِي(5). ﴿عَمِيقٍ﴾[الحج: ٢٧]: بَعِيدٌ. ﴿نُكِّسُوا﴾[الأنبياء: ٦٥]: رُدُّوا. ﴿صَنْعَةَ لَبُوسٍ﴾[الأنبياء: ٨٠]: الدُّرُوعُ. ﴿تَقَطَّعُوا أَمْرَهُم﴾[الأنبياء: ٩٣]: اخْتَلَفُوا. الْحَسِيسُ وَالْحِسُّ وَالْجَرْسُ(6) وَالْهَمْسُ وَاحِدٌ(7)، وَهُوَ(8) مِنَ الصَّوْتِ الْخَفِيِّ(9). ﴿ءَاذَنَّكَ﴾[فصلت: ٤٧]: أَعْلَمْنَاكَ. ﴿ءَاذَنتُكُمْ﴾[الأنبياء: ١٠٩]: إِذَا أَعْلَمْتَهُ، فَأَنْتَ وَهُوَ ﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾[الأنبياء: ١٠٩] لَمْ تَغْدِرْ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ﴾[الأنبياء: ١٣]: تُفَهَّمُونَ. ﴿ارْتَضَىٰ﴾[الأنبياء: ٢٨]: رَضِيَ. ﴿التَّمَاثِيلُ﴾[الأنبياء: ٥٢]: الأَصْنَامُ. ﴿السِّجِلُّ(10)﴾[الأنبياء: ١٠٤]: الصَّحِيفَةُ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿كَمَا(11) بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ﴾[الأنبياء: ١٠٤]

النسخ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «رَعَتْ» زاد بعده في ذ: «لَيلاً». «﴿حَصَبُ﴾» في نـ بعده: «﴿جَهَنَّمَ﴾». «وَقَالَ غَيْرُهُ» في سفـ: «وَقَالَ مَعْمَرٌ». «تَوَقَّعُوهُ» في ذ: «تَوَقَّعُوا» بحذف الضمير، «قس» (١٠/ ٤٧٧). «حَصِيدٌ: مُسْتَأْصَلٌ» في ذ: «﴿حَصِيدًا﴾: مُسْتَأْصَلاً»، وفي نـ: «وَالْحَصِيدُ: الْمُسْتَأْصَلُ». «وَالْجَمِيعِ» في نـ: «وَالْجَمعِ». «﴿لَبُوسٍ﴾» في نـ: «﴿لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾» مصحح عليه. «وَالْهَمْسُ» سقط في نـ. «تُفَهَّمُونَ» في نـ: «تُفْهَمُونَ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿أَوَّلَ خَلْقٍ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ﴾».

يكون ذكره هنا سهواً من ناسخ أو غيره ولعله كان في الحاشية فنقله النساخ في غير موضعه، «ك» (١٧/ ٢١٢). قال: ﴿«نُكِّسُوا» عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ﴾[الأنبياء: ٦٥] هو بتشديد الكاف مبنياً للمفعول، وهي قراءة أبي حيوة وغيره لغة في المخففة، أي: «رُدوا» بضم الراء، أي: إلى الكفر. قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ «صَنْعَةَ لَبُوسٍ» لَّكُمْ﴾[الأنبياء: ٨٠] هي «دروع» لأنها تُلْبَسُ، وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب. قال تعالى: ﴿«وَتَقَطَّعُوٓا أَمْرَهُم» بَيْنَهُمْ كُلٌّ إِلَيْنَا رَٰجِعُونَ﴾[الأنبياء: ٩٣] أي: «اختلفوا» في الدين وصاروا فِرَقاً وأحزاباً. قوله: «الحسيس والحِسُّ» في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾[الأنبياء: ١٠٢] «والجرس» بفتح الجيم وسكون الراء «والهمس» بفتح الهاء وسكون الميم «واحد» في المعنى، «وهو من الصوت الخفي». قوله في سورة «فصلت»: ﴿«ءَاذَنَّكَ» مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ﴾[فصلت: ٤٧] معناه «أعلمناك»، وذكره مناسبة لقوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ «ءَاذَنتُكُمْ» عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾[الأنبياء: ١٠٩] قال أبو عبيدة: «إذا» أنذرتَ عدوّك و«أعلمته» بالحرب «فأنت وهو على سواء: لم تَغْدِر» معنى الآية: أعلمتكم بالحرب وأن لا صلح بيننا على سواء لتتأهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع. «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: «﴿لَعَلَّكُمْ تُسْـَٔلُونَ﴾» [الأنبياء: ١٣] أي: «تُفَهَّمون» بضم الفوقية وفتح الفاء وفتح الهاء مشددة، وفي نسخة: «تفهمون» بفتح فسكون ففتح مخففاً، ولابن المنذر من وجه آخر عنه: تفقهون. قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ «ارْتَضَىٰ»﴾[الأنبياء: ٢٨] أي: «رضي» أن يشفع له مهابة منه. قوله: ﴿مَا هَٰذِهِ «التَّمَاثِيلُ»﴾[الأنبياء: ٥٢] هي «الأصنام» والتمثال اسم للشيء الموضوع مشبهاً بخلق من خلق الله، «قس» (١٠/ ٤٧٦ ـ ٤٧٨)، «بيض» (٢/ ٧٠، ٧٣)، «ك» (١٧/ ٢١١)، «مجمع» (٤/ ٧٧٩، و٣/ ٢٩٧)، «خ» (٢/ ٤١١).

(1) بتشديد المهملة الأولى، «الخير الجاري». (2) فلكة: چرخه ريشمان، «صراح». (3) بكسر الميم وفتح الزاي، «قس» (١٠/ ٤٧٦). (4) أي: من الإعياء هو اللغوب، «ك» (١٧/ ٢١٢). (5) أي: أعييته. (6) بفتح الجيم وكسرها وإسكان الراء، «ك» (١٧/ ٢١٢). (7) أي: كلها بمعنى الصوت الخفي، «ك» (١٧/ ٢١٢). (8) مبتدأ. (9) خبر. (10) كقوله تعالى: ﴿كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾، «خ». (11) الكاف متعلقة بـ ﴿نُّعِيدُهُۥ﴾، «قس» (١٠/ ٤٧٨).

٤٧٤٠ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(١)، عَنِ الْمُغِيرَةِ(٢) بْنِ النُّعْمَانِ شَيْخٍ(٣) مِنَ النَّخَعِ(٤)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ(٥) إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاةً(٦) غُرْلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾، ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ(٧)، أَلَا(٨) إِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي، فَيُقَالُ: لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ(٩): ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿شَهِيدٌ﴾[المائدة: ١١٧] فَيُقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا(١٠) مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ».

٢٢ ـ سُورَةُ الْحَجِّ(١١)

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ(١٢): ﴿ٱلْمُخْبِتِينَ﴾[الحج: ٣٤]: الْمُطْمَئِنِّينَ(١٣).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(١٤): ﴿فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾[الحج: ٥٢]: إِذَا حَدَّثَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي حَدِيثِهِ، فَيُبْطِلُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ. وَيُقَالُ: أُمْنِيَّتُهُ قِرَاءَتُهُ. ﴿إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾[البقرة: ٧٨]: يَقْرَءُونَ وَلَا يَكْتُبُونَ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(١٥): ﴿مَشِيدٌ﴾[الحج: ٤٥] بِالْقَصَّةِ.

النسخ: «عَزَّ وَجَلَّ» سقط في نـ. «عُرَاةً» في نـ: «حفاةً عراةً». «ثُمَّ إِنَّ» سقط في نـ. «﴿وَكُنتُ﴾» في نـ: «كُنْتُ» بإسقاط الواو. «﴿مَّا دُمْتُ﴾» في ذ: «﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾». «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿شَهِيدٌ﴾» في نـ: «﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾». «إِلَى أَعْقَابِهِمْ» كذا في سـ، ذ، وفي نـ: «عَلَى أَعْقَابِهِمْ». «سُورَةُ الْحَجِّ» ثبتت بعده البسملة في ذ، وسقطت لغيره. «وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ». «﴿فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾» في نـ: «﴿إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾». «مَا يُلْقِي» في ذ: «مَا أَلْقَى». «وَيُحْكِمُ آيَاتِهِ» في نـ: «وَيُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ». «بِالْقَصَّةِ» في ذ: «بِالْقَصَّةِ: جِصٌّ» ـ بكسر الجيم، أي: هي جِصٌّ، «قس» (١٠/ ٤٨٢) ـ.

(١) ابن الحجاج. (٢) الكوفي، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (٣) بالجر بدلاً من سابقه، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (٤) بفتح الخاء، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (٥) مجموعون، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (٦) أي: من الثياب، «غرلاً» بضم الغين المعجمة فراء ساكنة جمع أغرل، هو الأقلف الذي لم يُخْتَنْ، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (٧) قيل: وخصوصية إبراهيم بهذه الأَوَّلية لكونه ألقي في النار عرياناً، «قس» (١٠/ ٤٧٩). ومرَّ في (ح: ٣٣٤٩). (٨) بالتخفيف، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (٩) هو عيسى بن مريم، «قس» (١٠/ ٤٧٩). (١٠) قوله: (لم يزالوا مرتدين) حمل بعضهم الردةَ على الحقيقة والصحابةَ على المجاز من جفاة العرب من أصحاب مسيلمة والأسود، وبعضهم الردةَ على التقصير في بعض والصحابةَ على غير الخواص من الصحابة، والله أعلم، «لمعات». مرَّ (برقم: ٤٦٢٥). (١١) هي ثمان وسبعون آية، مكية إلا: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ إلى تمام ثلاث أو أربع: إلى قوله: ﴿عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾[الحج: ١٩ ـ ٢٢]، «قس» (١٠/ ٤٨٠)، قال البيضاوي (٢/ ٨٢): ست آيات إلى ﴿ٱلْحَمِيدِ﴾[الحج: ١٩ ـ ٢٤]. (١٢) سفيان في تفسيره عن مجاهد، «قس» (١٠/ ٤٨٠). (١٣) إلى الله، وقال ابن عباس: المتواضعين الخاشعين، «قس» (١٠/ ٤٨٠). (١٤) قوله: (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ «فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ»﴾ أي: «إذا حدّث» أي: إذا تلا النبي ﷺ شيئاً من الآيات المنزَّلة عليه من الله «ألقى الشيطان في حديثه» في تلاوته عند سكتة من السكتات ما يوافق رأي أهل الشرك من الباطل، فيسمعونه فيتوهمون أنه مما تلاه النبي ﷺ وهو مُنَزَّه عنه، لا يخلط حقاً بباطل، حاشاه الله من ذلك. «فيبطل الله ما يلقي الشيطان ويحكم آياته» أي: يثبتها «ويقال»: إن «أمنيته» هي «قراءته»، وفي بعض الأصول وكثير من النسخ: «أمنيته قراءته» بجرِّهما على ما لا يخفى. قوله: «﴿إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾» يريد قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾ أي: «يقرؤون ولا يكتبون»، وهذا أورده المؤلف رحمه الله استشهاداً على أن «تمنَّى» في هذه السورة في قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ﴾ بمعنى قرأ، وهو خلاف ما فسّره به صاحب «الأنوار» حيث قال: ﴿إِذَا تَمَنَّىٰٓ﴾ إذا زوّر في نفسه ما يهواه ﴿أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ في تشهّيه ما يوجب اشتغالَه بالدنيا، «قس» (١٠/ ٤٨٠ ـ ٤٨١). (١٥) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ «مَّشِيدٍ»﴾

[٤٧٤٠] راجع: ٣٣٤٩.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَسْطُونَ﴾[الحج: ٧٢]: يُفْرِطُونَ[(١)]، مِنَ السَّطْوَةِ، وَيُقَالُ: ﴿يَسْطُونَ﴾ يَبْطُشُونَ. ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ[(٢)]﴾[الحج: ٢٤]: أُلْهِمُوا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِسَبَبٍ﴾[الحج: ١٥]: بِحَبْلٍ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ. ﴿تَذْهَلُ﴾[الحج: ٢]: تُشْغَلُ[(٣)].

١ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ[(٤)]﴾[الحج: ٢]

٤٧٤١ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[(٦)] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ[(٨)]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا آدَمُ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادُ[(٩)] بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثاً[(١٠)] إِلَى النَّارِ، قَالَ: يَا رَبِّ، وَمَا بَعْثُ النَّارِ[(١١)]؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ ـ أُرَاهُ[(١٢)] ـ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الْحَامِلُ حَمْلَهَا[(١٣)] وَيَشِيبُ الْوَلِيدُ[(١٤)]، ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ[(١٥)] وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ[(١٦)] وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ[(١٧)]﴾». فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ[(١٨)] حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ[(١٩)]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ[(٢٠)] تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ،

النسخ: «أُلْهِمُوا» في ذ: «أُلْهِمُوا القرآن»، وفي رواية لـه أيضاً: «أُلْهِمُوا إِلَى القُرآنِ ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ﴾ الإسلامُ» ـ أي: هو الإسلام، وفي بعضها بالجر، أي: إلى الإسلام ـ. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿بِسَبَبٍ﴾» في نـ: «﴿بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾»، وزاد بعده في سفـ: «﴿ثَانِيَ عِطْفِهِۦ﴾[الحج: ٩]: مستكبِرٌ». «تُشْغَلُ» في نـ: «تُشْتَغَلُ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قوله» سقط في نـ. «﴿سُكَٰرَىٰ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾». «يَقُولُ اللَّهُ» في نـ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «يَقُولُ: لَبَّيْكَ» في نـ: «فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ». «أُرَاهُ» في نـ: «أُرَاهُ قَالَ». «تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ»، في نـ: «تسعُمائةٍ وتسعةٌ وتسعونَ».

أي: «بالقَصَّة» بفتح القاف وتشديد المهملة المفتوحة. «وقال غيره» أي: غير مجاهد في قوله تعالى: ﴿يَكَادُونَ «يَسْطُونَ»﴾ أي: «يفرطون» مشتق «من السطوة» وهي القهر والغلبة، «ويقال» هو قول الفراء والزجاج «يسطون» أي: «يبطشون» بكسر الطاء وضمها، والمعنى أنهم يهمُّون بالبطش والوثوب تعظيماً لإنكار ما خوطبوا به. «وقال ابن عباس» في قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ «بِسَبَبٍ» إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: «بحبل إلى سقف البيت»، ولفظ ابن المنذر: فليمدد بسبب إلى سماء بيته فليختنق به حتى يموت فإن الله ناصره لا محالة، «قس» (١٠/ ٤٨٢) [وانظر: «ع» (١٣/ ١٦٩)].

(١) من نصر وأكرم. (٢) هو كلمة التوحيد، «قس» (١٠/ ٤٨٣).

(٣) بضم أوله وفتح ثالثه، لهول ما ترى، «قس» (١٠/ ٤٨٣).

(٤) بضم السين، «قس» (١٠/ ٤٨٣). (٥) ابن غياث، «قس» (١٠/ ٤٨٤). (٦) حفص، «قس» (١٠/ ٤٨٤). (٧) سليمان بن مهران، «قس» (١٠/ ٤٨٤). (٨) ذكوان السمّان، «قس» (١٠/ ٤٨٤).

(٩) بفتح الدال، «قس» (١٠/ ٤٨٤)، وروي بكسرها. (١٠) أي: مبعوثاً أي: نصيباً، أي: أَخرِجْ من الناس الذين هم أهل النار وأبعثهم إليها، [انظر] «ف» (١١/ ٣٨٩)، [والنص بتمامه في «ك» (١٧/ ٢١٤)].

(١١) أي: وما مقدار مبعوث النار؟ «قس» (١٠/ ٤٨٤). (١٢) أي: أظنه، «قس» (١٠/ ٤٨٤). (١٣) أي: جنينها، «قس» (١٠/ ٤٨٤).

(١٤) قوله: (ويشيب الوليد) من شدة هول ذلك، هذا على سبيل الفرض أو التمثيل، أو يُحمَلُ على الحقيقة، لأن كل أحد يُبْعَثُ على ما مات عليه، فتبعث الحامل حاملاً، والمرضع مرضعة، والطفل طفلاً، «قس» (١٠/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥)، ومرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ٣٣٤٨) في «كتاب الأنبياء». (١٥) أي: كأنهم سكارى من شدة الأمر، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (١٦) على الحقيقة، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (١٧) تعليل لإثبات السكر المجازي لما نفى عنهم السكر الحقيقي، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (١٨) أي: الحاضرين. (١٩) أي: من الخوف. (٢٠) قوله: (من يأجوج ومأجوج) وممن كان على الشرك. «تسعمائة إلخ» بنصب «تسع» على التمييز، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدإ محذوف، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٤٨٥). قال البغوي (٣/ ١٨٠): روي عن حذيفة مرفوعاً: «إن يأجوج أمة ومأجوج أمة، لكل أمة أربعمائة ألف أمة، لا يموت الرجل منهم حتى يُنْظَرَ إلى ألف ولد ذكر من صلبه كلهم حمل السلاح وهم من أولاد آدم». قوله: «فكبرنا» أي: عَظَّمْنا ذلك، أو قلنا: الله أكبر سروراً بهذه البشارة، «ك» (١٧/ ٢١٤). وعند الطبراني من حديث أبي هريرة زيادة: «أنتم ثلثا أهل الجنة». وفي

[٤٧٤١] راجع: ٣٣٤٨.

وَمِنْكُمْ[١] وَاحِدٌ، ثُمَّ أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّعْرَةِ[٢] السَّوْدَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الأَبْيَضِ، أَوْ[٣] كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جَنْبِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا[٤] رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَكَبَّرْنَا[٥]، ثُمَّ قَالَ: «ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، فَكَبَّرْنَا[٦]، ثُمَّ قَالَ: «شَطْرَ[٧] أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَبَّرْنَا.

وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ[٨] عَنِ الأَعْمَشِ[٩]: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ﴾ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ.

وَقَالَ جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ[١٠]: سَكْرَى[١١] وَمَا هُمْ بِسَكْرَى.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ[١٢]﴾: شَكٍّ، ﴿فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَـٰلُ ٱلْبَعِيدُ﴾[الحج: ١١ ـ ١٢]

﴿أَتْرَفْنَاهُمْ[١٣]﴾[المؤمنون: ٣٣]: وَسَّعْنَاهُمْ.

٤٧٤٢ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[١٥]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[١٦]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾. كَانَ الرَّجُلُ يَقْدَمُ الْمَدِينَةَ[١٧]، فَإِنْ وَلَدَتِ امْرَأَتُهُ غُلَامًا، وَنُتِجَتْ[١٨] خَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينٌ صَالِحٌ، وَإِنْ لَمْ تَلِدِ امْرَأَتُهُ وَلَمْ تُنْتَجْ[١٩] خَيْلُهُ، قَالَ: هَذَا دِينُ سَوْءٍ[٢٠].

النسخ: «وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ» في نـ: «قَالَ أَبُو أُسَامَةَ». «قَالَ» في ذ: «وَقَالَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «شَكٍّ» في نـ: «عَلَى شَكٍّ». «﴿خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾». «وَسَّعْنَاهُمْ» في نـ: «وَسَّعْنَا لَهُمْ». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ». «يَقْدَمُ الْمَدِينَةَ» زاد بعده في نـ: «فَيُسْلِمُ» مصحح عليه.

«الترمذي» (ح: ٢٥٤٦) وصححه: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، أنتم[١] منها ثمانون». والظاهر أنه صلوات الله وسلامه عليه لما رجا من رحمة الله أن تكون أمته نصف أهل الجنة أعطاه ما رجاه وزاده، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (١) أيها المسلمون وممن كان مثلكم، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٢) بفتح العين. (٣) للتنويع أو شك من الراوي، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٤) يريد أمته المؤمنين، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٥) أي: قلنا: الله أكبر سروراً بهذه البشارة، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٦) سروراً، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٧) نصب لأنه خبر كان، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٨) حماد بن أسامة، وصله في «كتاب الأنبياء» [برقم: ٣٣٤٨]، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (٩) سليمان عن أبي صالح عن أبي سعيد، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (١٠) محمد بن خازم، «قس» (١٠/ ٤٨٥). (١١) بفتح السين وسكون الكاف، «قس» (١٠/ ٤٨٦). (١٢) قوله: (﴿عَلَىٰ حَرْفٍ﴾) أي: «شك» قاله مجاهد، وهو قول أكثر المفسرين، وأصله من حرف الشيء وهو طرفه، وقيل: على انحراف، أو على طرف الدين لا في وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فإن أحس بظفر قَرَّ وإلا فرّ، وهو المراد بقوله: «﴿فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ﴾» أي: ارتد. قوله: «﴿خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ﴾» أي: بذهاب عصمته وحبوط عمله بارتداد. «﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَـٰلُ ٱلْبَعِيدُ﴾» عن الحق والرشد، «قس» (١٠/ ٤٨٦). (١٣) يريد قوله تعالى في سورة المؤمنين: ﴿وَأَتْرَفْنَـٰهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، «قس» (١٠/ ٤٨٦)، وذكره هنا لا محل له وإنما محله سورة المؤمنين، ووقع هذا من الناسخ، «ك» (١٧/ ٢١٧). (١٤) الكرماني. (١٥) ابن يونس، «قس» (١٠/ ٤٨٦). (١٦) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية: عثمان بن عاصم الأسدي، «قس» (١٠/ ٤٨٦). (١٧) أي: مدينة النبي ﷺ. (١٨) بضم النون بلفظ المجهول، «ك» (١٧/ ٢١٦)، «قس» (١٠/ ٤٨٧) بمعنى ولدت. (١٩) أي: لم تلد. (٢٠) بفتح المهملة والجر على الإضافة، «قس» (١٠/ ٤٨٧).

[٤٧٤٢] تحفة: ٥٥٥٦.

(١) كذا في الأصل، وفي «قس» (١٠/ ٤٨٥): «أمتي منها ثمانون»، وفي «الترمذي»: «ثمانون منها من هذه الأمة».

٣ ـ بَابُ قَوْلِـهِ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾[١][٢] [الحج: ١٩]

٤٧٤٣ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ[٤]، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ[٥]، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ[٦]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّهُ كَانَ يُقْسِمُ فِيهَا[٧]: إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ نَزَلَتْ فِي حَمْزَةَ[٨] وَصَاحِبَيْهِ، وَعُتْبَةَ[٩] وَصَاحِبَيْهِ[١٠]، يَوْمَ بَرَزُوا فِي يَوْمِ بَدْرٍ، رَوَاهُ سُفْيَانُ[١١]، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ[١٢]. وَقَالَ عُثْمَانُ[١٣] عَنْ جَرِيرٍ[١٤]، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ[١٥]، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ[١٦] قَوْلَهُ[١٧].

٤٧٤٤ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبِي[١٩] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ عُبَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو[٢٠] بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ قَيْسٌ[٢١]: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ[٢٢] ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ قَالَ: هُمُ الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ[٢٣]: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيْدَةُ[٢٤] وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

٢٣ ـ سُورَةُ الْمُؤْمِنِينَ[٢٥]

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[٢٦]: ﴿سَبْعَ طَرَآئِقَ﴾ [المؤمنون: ١٧]: سَبْعَ سَمَاوَاتٍ. ﴿لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]: سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ.....

النسخ: «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلِـهِ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ». «يُقْسِمُ فِيهَا» كذا في هـ، ذ، وفي سـ، حـ، ذ: «يُقْسِمُ قَسَماً». «مُعْتَمِرُ» في نـ: «الْمُعْتَمِرُ». «سَمِعْتُ أَبِي» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي». «ابْنِ أَبِي طَالِبٍ» سقط في نـ. «سُورَةُ الْمُؤْمِنِينَ» في نـ: «سُورَةَ المؤمنون»، وزاد في ذ بعده: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ ـ إِلَى ـ السَّعَادَةُ» سقط هذا لأبي ذر.

(١) أي: في دين ربهم، «قس» (١٠/ ٤٨٧). (٢) أي: في دينه أو في ذاته وصفاته، «بيض» (٢/ ٨٦). (٣) ابن بُشَير بالتصغير فيهما، «قس» (١٠/ ٤٨٨). [وفي «التقريب» (رقم: ٧٣١٢): «ابن بشير» بوزن عظيم، وكذا في «المغني» (ص: ٣٩)]. (٤) يحيى بن دينار، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (٥) لاحق بن حميد، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (٦) بضم المهملة وخفة الموحدة، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (٧) قوله: (كان يقسم فيها) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «قسماً» بفتح السين بدل قوله: «فيها»، وهو الصواب. ورواية الكشميهني: «فيها» وهو تصحيف كما لا يخفى، إذ المراد القسم الذي هو الحلف، «قس» (١٠/ ٤٨٨). ومرَّ حديث الباب مع بيانه (برقم: ٣٩٦٦) في أول «المغازي». (٨) ابن عبد المطلب، وصاحباه: علي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب، وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (٩) ابن ربيعة بن عبد شمس، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (١٠) أخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكور وهم الفريق الآخر، «قس» (١٠/ ٤٨٨).

(١١) الثوري، فيما وصله المؤلف في «المغازي» [برقم: ٣٩٦٥]، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (١٢) يحيى بن دينار، «قس» (١٠/ ٤٨٨). (١٣) هو ابن أبي شيبة، «قس» (١٠/ ٤٨٩). (١٤) أي: ابن عبد الحميد، «قس» (١٠/ ٤٨٩). (١٥) يحيى بن دينار. (١٦) لاحق بن حميد. (١٧) قوله: (قوله) أي: موقوفاً عليه، وقد وصله أبو هاشم في رواية الثوري وهشيم إلى أبي ذر كما مرَّ قريباً، والحكم للواصل إذا كان حافظاً على ما لا يخفى، والثوري أحفظ من منصور فَتُقَدَّمُ روايته، «قس» (١٠/ ٤٨٩). (١٨) هو ابن المعتمر، «قس». (١٩) سليمان بن طرخان، «قس» (١٠/ ٤٨٩). (٢٠) بالجيم أي: يجلس على ركبتيه، «قس» (١٠/ ٤٨٩). (٢١) ابن عباد من قوله موقوفاً عليه، «قس» (١٠/ ٤٨٩). (٢٢) مرَّ بيانه (برقم: ٣٩٦٥). (٢٣) فإن قلت: كيف نزلت هذه الآية في يوم بدر والسورة مكية؟ قلت: السورة مكية إلا ثلاث آيات وهي ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ...﴾ إلخ، «تن» (٢/ ٩٦٤). (٢٤) هؤلاء الثلاثة مسلمون. (٢٥) مكية، مائة وتسع عشرة آية عند البصريين، وثمان عشرة عند الكوفيين، «قس» (١٠/ ٤٩٠)، «بيض» (٢/ ٩٩). (٢٦) قوله: (وقال ابن عيينة) هو سفيان، مما وصله في «تفسيره» في

[٤٧٤٣] راجع: ٣٩٦٦، تحفة: ١٩٥٢٦.

[٤٧٤٤] راجع: ٣٩٦٥.

﴿قُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾[المؤمنون: ٦٠]: خَائِفِينَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ﴾[المؤمنون: ٣٦]: بَعِيدٌ بَعِيدٌ. ﴿فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ﴾ [المؤمنون: ١١٣]: الْمَلَائِكَةَ ﴿لَنَٰكِبُونَ﴾[المؤمنون: ٧٤]: لَعَادِلُونَ. ﴿كَٰلِحُونَ﴾[المؤمنون: ١٠٤]: عَابِسُونَ. ﴿مِن سُلَٰلَةٍ[(١)]﴾ [المؤمنون: ١٢]: الْوَلَدُ، وَالنُّطْفَةُ: السُّلَالَةُ. وَالْجِنَّةُ[(٢)] وَالْجُنُونُ وَاحِدٌ[(٣)]. وَالْغُثَاءُ[(٤)]: الزَّبَدُ، وَمَا ارْتَفَعَ عَنِ الْمَاءِ، وَمَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ.

٢٤ ـ سُورَةُ النُّورِ[(٥)]

النسخ: «﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾: خَائِفِينَ» هذا ثابت في سـ، ذ. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في ذ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ﴾» زاد قبله في ذ، سفـ: «وقال مجاهدٌ»، وفي نـ: «فَاسْأَل». «الملائِكَةَ» زاد بعده في سفـ: «﴿نَنكِصُونَ﴾: تَسْتَأْخِرونَ». «﴿لَنَٰكِبُونَ﴾» زاد قبله في ذ: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ». «﴿مِن سُلَٰلَةٍ﴾» زاد قبله في ذ: «وَقَالَ غَيْرُهُ». «وَمَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ» زاد بعده في سفـ: «﴿يَجْـَٔرُونَ﴾[المؤمنون: ٦٤]: يَرْفَعُونَ أَصواتَهُمْ كمَا تَجْأَرُ البقرةُ. ﴿عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾: رَجَعَ عَلَى عَقِبَيهِ ـ أي: أدبر، يعني أنهم مدبرون عن سماع الآيات ـ. ﴿سَٰمِرًا﴾[المؤمنون: ٦٧] السامر مِنَ السَّمَرِ، والجمعُ السُّمَّارُ، والسامر ههنا في موضع الجمع. ﴿تُسْحَرُونَ﴾[المؤمنون: ٨٩]: تَعْمَونَ، مِنَ السِّحْرِ»، وفي نـ: «الجميع» بدل «الجمع». «سُورَةُ النُّورِ» زاد بعده في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ «سَبْعَ طَرَآئِقَ»﴾، أي: «سبع سماوات» سميت طرائق لتطارقها، وهو أن بعضها فوق بعض، يقال: طارق النعل إذا أطبق نعلاً على نعل، أو لأنها طرق الملائكة في العروج والهبوط. قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ «لَهَا سَٰبِقُونَ»﴾ أي: «سبقت لهم السعادة» قاله ابن عباس. قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَ«قُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ»﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم: أي: «خائفين» أن لا يقبل منهم ما آتوا من الصدقات. «قال ابن عباس» فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿«هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ» لِمَا تُوعَدُونَ﴾ أي: «بعيد بعيد» قال في «المصابيح»: المعروف عند النحاة أنها اسم فعل، أي: سمي بها الفعل الذي هو بَعُدَ، وهذا تحقيق لكونها اسماً مع أن مدلوله وقوع البعد في الزمن الماضي. قوله تعالى: ﴿قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ «فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ»﴾ أي: «الملائكة» يعني الذين يحفظون أعمال بني آدم ويحصونها عليهم، وهذا قول عكرمة، وقيل: الملائكة الذين يعدون أيام الدنيا، وقيل: المعنى: سَلْ من يعرف عددَ ذلك فإنا نسيناه. قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْأٓخِرَةِ عَنِ ٱلصِّرَٰطِ «لَنَٰكِبُونَ»﴾ أي: «لعادلون» عن الصراط السوي. قال تعالى: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا «كَٰلِحُونَ»﴾ أي: «عابسون» وفي حديث أبي سعيد مرفوعاً: «تَشْوِيه النار فتقلص شفته العليا وتسترخي السفلى» رواه الحاكم. «وقال غيره» أي: غير ابن عباس «﴿مِن سُلَٰلَةٍ﴾ الولد. والنطفة: السلالة» لأنه استل من أبيه وهو مثل البرادة والنحاتة لما يتساقط الشيء من البرد والنحت، هذا كله من «القسطلاني» (١٠/ ٤٩٠ ـ ٤٩٢). قال الكرماني (١٧/ ٢١٧): ليس الولد تفسيراً للسلالة بل «الولد» مبتدأ وخبره «السلالة»، يعني: السلالة ما يستل من الشيء كالولد والنطفة. قوله: «والجنة» في قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢ﴾[المؤمنون: ٧٠] «والجنون واحد» في المعنى. قوله تعالى: ﴿إِذَا هُمْ «يَجْـَٔرُونَ»﴾ أي: «يرفعون أصواتهم كما تَجْأَرُ البقرة» لشدة ما نالهم. قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ ءَايَٰتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ «عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ» تَنكِصُونَ﴾ أي: تُعرضون مدبرين عن سماعها وتصديقها يقال: «رجع على عقبيه» إذا أدبر. قوله: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ نصب على الحال مأخوذ «من السمر، والجمع السمار» بوزن الجمار «والسامر هاهنا في موضع الجمع» وهو الأصح ونظيره قوله: ﴿يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾[غافر: ٦٧]. قوله تعالى: ﴿قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ أي: فكيف «تعمون، من السحر» حتى يخيل لكم الحق باطلاً مع ظهور الأمر وتظاهر الأدلة، وثبت من قوله: «﴿يَجْـَٔرُونَ﴾» إلى هنا في رواية النسفي، وسقط لغيره، كما نبّه [عليه] في «الفتح»، «قس» (١٠/ ٤٩٢)، «بيض» (٢/ ١٠٨). (١) لأنه استل من أبيه، وهي مثل البرادة لما يتساقط بالبرد، كذا في «قس» (١٠/ ٤٩٢). (٢) في قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢ﴾[المؤمنون: ٧٠]. (٣) أي: في المعنى، «قس» (١٠/ ٤٩٢). (٤) في قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُمْ غُثَآءً﴾[المؤمنون: ٤١] شبَّهَهُمْ في دمارِهم[(١)] بغثاء السيل، وهو حميله، «بيض» (٢/ ١٠٤). (٥) مدنية، وهي ثنتان أو أربع وستون آية، وثبتت البسملة لأبي

---

(١) في الأصل: «في دمائهم».

﴿مِنۡ خِلَٰلِهِۦ⁽¹⁾﴾[النور: ٤٣]: مِنْ بَيْنِ أَضْعَافِ السَّحَابِ. ﴿سَنَا بَرۡقِهِۦ﴾[النور: ٤٣]: الضِّيَاءُ. ﴿مُذۡعِنِينَ﴾[النور: ٤٩]: يُقَالُ لِلْمُسْتَخْذِيءِ: مُذْعِنٌ. ﴿أَشۡتَاتٗا﴾[النور: ٦١] وَشَتَّى[2] وَشَتَاتٌ[3] وَشَتٌّ[4] وَاحِدٌ.

وَقَالَ سَعْدُ بْنُ عِيَاضٍ الثُّمَالِيُّ[5]: الْمِشْكَاةُ[6]: الْكُوَّةُ[7] بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[8]: ﴿سُورَةٌ أَنزَلۡنَٰهَا﴾[النور: ١]: بَيَّنَّاهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ[9]: سُمِّيَ الْقُرْآنُ لِجَمَاعَةِ[10] السُّوَرِ، وَسُمِّيَتِ السُّورَةُ لأَنَّهَا مَقْطُوعَةٌ مِنَ الأُخْرَى، فَلَمَّا قُرِنَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ سُمِّيَ قُرْآناً. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ﴾[القيامة: ١٧]: تَأْلِيفَ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ، ﴿فَإِذَا قَرَأۡنَٰهُ فَٱتَّبِعۡ قُرۡءَانَهُۥ﴾[القيامة: ١٨]: فَإِذَا جَمَعْنَاهُ وَأَلَّفْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ، أَي: مَا جُمِعَ فِيهِ، فَاعْمَلْ بِمَا أَمَرَكَ[11]، وَانْتَهِ عَمَّا نَهَاكَ اللَّهُ، وَيُقَالُ: لَيْسَ لِشِعْرِهِ قُرْآنٌ أَي: تَأْلِيفٌ، وَسُمِّيَ الْفُرْقَانَ[12] لأَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: مَا قَرَأَتْ سَلًى[13] قَطُّ، أَي: لَمْ تَجْمَعْ فِي بَطْنِهَا وَلَداً. وَقَالَ: ﴿فَرَّضۡنَٰهَا[14]﴾[النور: ١]: أَنْزَلْنَاهَا فِيهَا فَرَائِضَ مُخْتَلِفَةً، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿فَرَضۡنَٰهَا﴾ يَقُولُ: فَرَضْنَا عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ بَعْدَكُمْ.

النسخ: «الضِّيَاءُ» في نـ: «وَهُوَ الضِّيَاءُ». «وَشَتٌّ واحِدٌ» زاد بعده في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لواذاً: خِلافاً». «بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ» في نـ: «بِالْحَبَشِيَّةِ». «وَقَوْلُهُ تَعَالَى» لفظ «تَعَالَى» سقط في نـ. «فَإِذَا جَمَعْنَاهُ ـ إِلَى ـ قُرْآنَهُ» سقط في نـ. «نَهَاكَ اللَّهُ» في نـ: «نَهَاكَ» بإسقاط لفظ الجلالة. «سَلًى» في نـ: «بسَلاً»، وفي نـ: «بَسْلاً» ـ في «الصحاح» (ص: ٨٢): البَسْل: الحرام، البَسْل: الحلال أيضاً ـ. «وَقَالَ: ﴿فَرَّضۡنَٰهَا﴾» في ذ: «وَيُقَالُ فِي ﴿فَرَّضۡنَٰهَا﴾». «أَنْزَلْنَاهَا» في نـ: «أَنْزَلْنَا». «مَنْ بَعْدَكُمْ» زاد بعده في سف: «وَقَالَ الشَّعبِيُّ: ﴿غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ﴾: مَنْ ليس له أَرَبٌ، وقَالَ طاوسٌ: هوَ الأحمقُ الَّذِي لا حاجَةَ لهُ في النِّسَاءِ، وقَالَ مُجَاهِدٌ: لا يُهِمُّهُ إلا بطنُه، ولا يخافُ على النِّسَاءِ، والطفلُ الَّذِين لم يظهروا على عورات النساء»، وفي نـ: «﴿أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ﴾» بدل «﴿غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ﴾» مصحح عليه.

ذر، وفي بعض النسخ ثبوتها مقدمة على السورة. (١) قوله: (﴿مِنۡ خِلَٰلِهِۦ﴾) في قوله تعالى: ﴿فَتَرَى ٱلۡوَدۡقَ يَخۡرُجُ مِنۡ خِلَٰلِهِۦ﴾ أي: فترى المطر يخرج «من بين أضعاف السحاب». قوله تعالى: «﴿يَكَادُ سَنَا بَرۡقِهِۦ﴾» وهو «الضياء» أي: ضوء برقه، يقال: سنا يسنو أي: أضاء يضيء. قال تعالى: ﴿وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ﴾ أي: منقادين، «يقال للمستخذيء» بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل مِن استخذأ أي: خضع، «مذعن» بالذال المعجمة: منقاد، «قس» (١٠/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤)، «بيض» (٢/ ١٢٧ ـ ١٢٨). (٢) بتشديد التاء، «قس» (١٠/ ٤٩٤). (٣) بتخفيف التاء، «قس» (١٠/ ٤٩٤). (٤) لعل غرضه أن أشتاتاً ليس جمع شَتٍّ، كما قال به البعض، «خ» (٢/ ٤١٢). (٥) بضم المثلثة وكسرها وخفة الميم نسبة إلى ثُمَالة قبيلة من الأزد، «ك» (١٨/ ٣)، «قس» (١٠/ ٤٩٥). (٦) ﴿كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ﴾[النور: ٣٥]. (٧) هي الطاقة. (٨) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنزَلۡنَٰهَا﴾ أي: «بَيَّنَّاها» قال الزركشي تبعاً للقاضي عياض: كذا في النسخ، والصواب: أنزلناها وفرضناها: «بَيَّنَّاها». فـ «بيناها» تفسير «فرضناها» لا تفسير «أنزلناها»، وعليه «شرح الكرماني»، وتعقبه صاحب «المصابيح» بأن البخاري نقل عن ابن عباس تفسير أنزلناها، وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من طريق ابن المنذر بسنده إلى ابن عباس، فما هذا الاعتراض البارد؟، انتهى. وقد روى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: وفرضناها، يقول: بيناها. قال في «الفتح»: وهو يؤيد قول عياض، «قس» (١٠/ ٤٩٤). (٩) أي: غير ابن عباس. (١٠) بفتح الجيم والعين وتاء التأنيث، و«السور» مجرور بالإضافة، ويجوز كسرُ الجيم والعين وهاء الضمير، ونصبُ السور على أنه مفعول، «قس» (١٠/ ٤٩٤). (١١) الله فيه، «قس» (١٠/ ٤٩٥). (١٢) بالنصب، «قس» (١٠/ ٤٩٥). [قوله: «يفرق» بتشديد الراء يقال في الأجسام وبتخفيفها في المعاني، «قس» (١٠/ ٥٠٦)]. (١٣) بفتح السين المهملة منوناً من غير همز، وهي الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد، «أي: لم تجمع...» إلخ. والحاصل: أن القرآن عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا مِنْ قرأ بمعنى تلا، «قس» (١٠/ ٤٩٥). (١٤) قوله: (وقال: ﴿فَرَّضۡنَٰهَا﴾) بتشديد الراء، ولأبي ذر: «ويقال في فرَّضناها» أي: «أنزلنا فيها فرائض مختلفة»، فالتشديد لتكثير المفروض، وقيل: للمبالغة في الإيجاب، «ومن قرأ: ﴿فَرَضۡنَٰهَا﴾» بالتخفيف، وهي قراءة غير أبي عمرو وابن كثير. «يقول»: المعنى «فرضنا عليكم» فأسقط الضمير «وعلى من بعدكم» إلى يوم القيامة، والسورة لا يمكن فرضها لأنها قد دخلت في الوجود، وتحصيل الحاصل محال، فوجب أن يكون المراد فرضنا ما بُيِّنَ فيها من

قَالَ مُجَاهِدٌ[1][2]: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ﴾ [النور: ٣١]: لَمْ يَدْرُوا لِمَا بِهِمْ مِنَ الصِّغَرِ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ[3] أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ[4] إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ[5] أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ[6] شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [النور: ٦]

٤٧٤٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[7] قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ عُوَيْمِراً أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ[8]، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ[9]، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ[10]؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ[11]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ[12]، فَسَأَلَهُ عُوَيْمِرٌ[13]، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُوَيْمِرٌ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ[14]». فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَّى اللَّهُ

النسخ: «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلِهِ» في نـ: «قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿إِلَّآ أَنفُسُهُمْ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآيَةَ». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ». «بَنِي عَجْلَانَ» في ذ: «بَنِي العَجْلَانِ». «وَعَابَهَا» ثبت هنا وسقط من الأولى. «قَالَ عُوَيْمِرٌ» في نـ: «فَقَالَ عُوَيْمِرٌ».

الأحكام، «قس» (١٠/ ٤٩٥). (١) فيما وصله الطبري، «قس» (١٠/ ٤٩٥). (٢) قوله: (قال مجاهد: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ﴾) أي: «لم يَدْرُوا» بسكون الدال، العورةَ من غيرها. قوله: «لما بهم» أي: لأجل ما بهم «من الصِّغَر»، وقال الفراء والزجاج: لم يبلغوا أن يطيقوا إتيان النساء، وقيل: لم يبلغوا حدَّ الشهوة. والطفل يطلق على المثنى والجمع فلذا وصف بالجمع، أو لَمَّا قصد به الجنس روعي فيه الجمع. «وقال الشعبي» بفتح المعجمة، فيما وصله الطبري: «﴿أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ﴾» هو «من ليس له إرب» بكسر الهمزة[1] أي: حاجة النساء، وهم الشيوخُ الهِمُّ ـ الهِمُّ والهِمَّة: الشيخ الفاني، «ق» (ص: ١٠٨٠) ـ والممسوحون، وقال ابن جبير: المعتوه، وقال ابن عباس: الطفل الذي لا شهوة فيه، وقال مجاهد: المخنث الذي لا يقوم ذكره. «وقال مجاهد: الذي لا يهمه إلا بطنه ولا يخاف على النساء» لبلهه، «وقال طاوس» فيما وصله عبد الرزاق عنه عن أبيه: «هو الأحمق الذي لا حاجة له في النساء»، وقيل: هو الذي لا تشتهيه المرأة. وثبت من قوله: «وقال الشعبي» إلى هنا للنسفي، وسقط من فرع اليونينية كأصله كبعض الأصول، «قس» (١٠/ ٤٩٥ ـ ٤٩٦). قال في «الفتح» (٨/ ٤٤٨): هكذا للنسفي، ولغيره: وقال مجاهد: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ﴾ أي: لم يدروا ما هي من الصغر. (٣) أي: يقذفون، «قس» (١٠/ ٤٩٦). (٤) على ذلك. (٥) أي: فالواجب شهادة أحدهم، «قس» (١٠/ ٤٩٦). (٦) بنصب أربع على المصدر وبرفعها خبر المبتدإ، وهو قوله: «﴿فَشَهَٰدَةُ﴾»، «قس» (١٠/ ٤٩٦). (٧) عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ٤٩٧)، «ك» (١٨/ ٣). (٨) بفتح المهملة وسكون الجيم، «قس» (١٠/ ٤٩٧). (٩) قصاصاً، «قس» (١٠/ ٤٩٧). (١٠) قوله: (أم كيف يصنع) «أم» تحتمل أن تكون متصلة، يعني إذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والأمر الفظيع وثارت عليه الحمية أيقتله فتقتلونه أم يصبر على ذلك الشَّنار والعار؟ وتحتمل أن تكون منقطعة، فسأل أولاً عن القتل مع القصاص ثم أضرب عنه إلى سؤاله، «قس» (١٠/ ٤٩٧). قال النووي: اختلفوا فيمن قتل رجلاً وجد مع امرأته قد زنى، قال الجمهور: يُقْتَلُ إلا أن يقوم بذلك بينة أو يعترف له ورثة القتيل ويكون القتيل محصناً، والبينة أربعة من العدول من الرجال يشهدون على الزنا، وأما فيما بينه وبين الله تعالى إن كان صادقاً فلا شيء عليه، كذا في «المرقاة» (٦/ ٤٥٦)، و«اللمعات». (١١) حذف المقول لدلالة السابق عليه، «قس» (١٠/ ٤٩٨). (١٢) المذكورة؛ لما فيها من البشاعة والإشاعة على المسلمين والمسلمات، «قس» (١٠/ ٤٩٨). (١٣) فقال: يا عاصم، ما ذا قال لك رسول الله ﷺ؟، «قس» (١٠/ ٤٩٨). (١٤) هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره

[٤٧٤٥] راجع: ٤٢٣.

(١) وفي «المجمع» (١/ ٤٣): بفتحتين.

فِي كِتَابِـهِ، فَلَاعَنَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، فَطَلَّقَهَا[١]، فَكَانَتْ[٢] سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنَيْنِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرُوا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ[٣] أَدْعَجَ[٤] الْعَيْنَيْنِ عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ[٥] خَدَلَّجَ[٦] السَّاقَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِراً إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ[٧]، كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ[٨][٩]، فَلَا أَحْسِبُ عُوَيْمِراً إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ نُسِبَ إِلَى أُمِّهِ.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْخَامِسَةُ[١٠] أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ[١١]﴾ [النور: ٧]

٤٧٤٦ ـ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ[١٢] أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ[١٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[١٤]: أَنَّ رَجُلاً[١٥] أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ....

النسخ: «نَعَتَ» في ذ: «نَعَتَ بِهِ». «نُسِبَ» في نـ: «يُنْسَبُ». «إِلَى أُمِّهِ» زاد بعده في نـ: «وَحَرَةٌ: دُوَيْبَةٌ». «بَابُ» سقط في نـ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ» في ذ: «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ».

مقاتل، وذكر ابن الكلبي: أنها بنت عاصم المذكور واسمها خولة، والمشهور: بنت قيس، «قس» (١٠/ ٤٩٨). (١) قوله: (إن حبستُها فقد ظلمتُها، فطلَّقها) تمسك به من قال: إن الفرقة بين المتلاعنين لا تقع إلا بإيقاع الزوج، وهو قول عثمان الليثي، واحتج بأن الفرقة لم تُذْكَرْ في القرآن، وأن ظاهر الأحاديث أن الزوج هو الذي طلَّق ابتداء، «قس» (١٠/ ٤٩٩). وقال الجمهور ـ منهم أبو حنيفة ومالك والشافعي ـ: إن الفرقة تقع بينهما بنفس اللعان ويحرم عليه نكاحها على التأبيد، لكن قال الشافعي: تحصل الفرقة بلعان الزوج وحده. قال ابن الهمام: لا نعلم له دليلاً مستلزماً لوقوع الفرقة بمجرد لعانه. قيل: وينبغي على هذا أن لا تلاعن المرأة أصلاً لأنها ليست زوجته. وقال أبو حنيفة: لا تحصل الفرقة إلا بقضاء القاضي بعد التلاعن لما سيأتي من قوله: «ثم فرَّق بين المتلاعنين»، واحتج غيره بأنه لا يفتقر إلى قضاء القاضي لما روي من قوله ﷺ: «لا سبيل لك عليها» (ح: ٥٣١٢). لكن يمكن أن يكون هذا من قضاء القاضي. أما قوله: «فطلقها» فذلك لأنه ظن أن اللعان لا يحرِّمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال: هي طالق ثلاثاً، وقال الخطابي: لفظ «فطلقها» يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات، وأجمعوا على أنها ليست في حكمهن، فلا يكون له مراجعتها إن كان الطلاق رجعياً، ولا يحل له أن يخطبها إن كان بائناً، وإنما اللعان فرقة فسخ، ملتقط من «قس» (١٠/ ٥٠٠) و«مرقاة» (٦/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨). (٢) أي: الفرقة بينهما، «قس» (١٠/ ٥٠٠). (٣) بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم، أي: أسود، «قس» (١٠/ ٥٠٠). (٤) بالعين المهملة والجيم أي: شديد سواد الحدقة، «قس» (١٠/ ٥٠٠)، الدعج: شدة سواد العين، «ك» (١٨/ ٤). (٥) «الألية» بفتح الهمزة: العَجُز، «قسطلاني» (١٠/ ٥٠٠). (٦) بفتح المعجمة والمهملة وشدة اللام المفتوحة آخره جيم أي: عظيمهما، «قس» (١٠/ ٥٠٠). (٧) قوله: (وإن جاءت به أحيمر) بضم الهمزة وفتح المهملة مصغر أحمر، قال الزركشي (٢/ ٩٦٦): كذا وقع غير مصروف، والصواب صرفه، تصغير أحمر وهو الأبيض، وتعقبه في «المصابيح» فقال: عدم الصرف كما في المتن هو الصواب، وما ادعى أنه عين الصواب هو عين الخطإ، كذا في «قس» (١٠/ ٥٠٠). (٨) بفتحات: دُوَيْبَةٌ حمراء تلزق بالأرض كالعِظَاءَةِ، «ك» (١٨/ ٥)، «ع» (١٣/ ١٨٠). (٩) قوله: (وَحَرَة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء: دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده، وهي من أنواع الوزغ، وشبهه بها لحمرتها وقصرها، «قس» (١٠/ ٥٠٠). وفي «القاموس» (ص: ٤٥٧): الوحرة، محركةً: وزغة كسامٍّ أبرصَ، أو ضربٌ من العظاء، لا تطأ شيئاً إلا سَمَّتْه. وهذا الحديث أخرجه أيضاً في «الطلاق» (برقم: ٥٢٥٩) و«الاعتصام» (برقم: ٧٣٠٤) و«الأحكام» (برقم: ٧١٦٥ و٧١٦٦) و«المحاربين» (برقم: ٦٨٥٤)، ومسلم في «اللعان» (برقم: ١٤٩٢ و١٤٩٣). (١٠) أي: الشهادة الخامسة، «قس» (١٠/ ٥٠١). (١١) فيما رمى به زوجته من الزنا، «قس» (١٠/ ٥٠١). (١٢) العتكي، «قس» (١٠/ ٥٠١). (١٣) مصغراً لقب عبد الملك بن سليمان الخزاعي، «قس» (١٠/ ٥٠١). (١٤) الساعدي، «قس» (١٠/ ٥٠١). (١٥) هو عويمر، «قس» (١٠/ ٥٠١).

[٤٧٤٦] راجع: ٤٢٣.

أَرَأَيْتَ رَجُلاً[١] رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ[٢] فَتَقْتُلُونَهُ[٣]، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمَا[٤] مَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ التَّلاَعُنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُضِيَ[٥] فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ». قَالَ[٦]: فَتَلاَعَنَا، وَأَنَا شَاهِدٌ[٧] عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَارَقَهَا[٨]، فَكَانَتْ[٩] سُنَّةً أَنْ[١٠] يُفَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلاَعِنَيْنِ وَكَانَتْ حَامِلاً، فَأَنْكَرَ[١١] حَمْلَهَا[١٢]، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَيْهَا، ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي الْمِيرَاثِ أَنْ يَرِثَهَا[١٣]، وَتَرِثَ مِنْهُ[١٤] مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا[١٥].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَيَدْرَؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ[١٦] أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ[١٧]﴾ [النور: ٨]

٤٧٤٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[١٩]، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ[٢٠] قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ[٢١]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ[٢٢] قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ[٢٣] بْنِ سَحْمَاءَ[٢٤]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيِّنَةُ[٢٥][٢٦] أَوْ حَدٌّ[٢٧] فِي ظَهْرِكَ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلاً يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ[٢٨]؟! فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيِّنَةُ وَإِلاَّ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ[٢٩]»، فَقَالَ هِلاَلٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلَيُنْزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ: ....

النسخ: «كَيْفَ يَفْعَلُ» في نـ: «كَيْفَ يَصْنَعُ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿أَنْ تَشْهَدَ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ» في نـ: «الْبَيِّنَةَ أَوْ حَدًّا». «فَقَالَ» في نـ: «قَالَ». «يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ» سقطت «الْبَيِّنَةَ» في نـ. «الْبَيِّنَةُ وَإِلاَّ حَدٌّ» في نـ: «الْبَيِّنَةَ وَإِلاَّ حَدًّا».

(١) أي: أخبرني عن حكم رجل، «قس» (١٠/ ٥٠١). (٢) لأجل ما وقع مما لا يقدر على الصبر عليه، «قس» (١٠/ ٥٠١). (٣) أي: قصاصاً، «قس» (١٠/ ٥٠١). (٤) أي: في عويمر وزوجته خولة، «قس» (١٠/ ٥٠١). (٥) بضم القاف وكسر الضاد المعجمة، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (٦) أي: سهل، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (٧) أي: حاضر، «قسطلاني» (١٠/ ٥٠٢). (٨) فُرقة مؤبدة، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (٩) الملاعنة، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (١٠) مصدرية، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (١١) عويمر، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (١٢) قوله: (فأنكر حملها) زاد عند أبي داود: فقال النبي ﷺ لعاصم بن عدي: «أمسك المرأة عندك حتى تلد». قوله: «وكان ابنها» أي: الذي وضعته بعد الملاعنة «يدعى إليها» لأنه ﷺ ألحقه بها لأنه متحقق منها. ومطابقة الحديث في قوله: «فأنزل الله فيهما»، «قسطلاني» (١٠/ ٥٠٢). (١٣) ولدها الذي نفاه زوجها. (١٤) أي: من الولد المنفي. (١٥) والظاهر أن هذا من قول سهل حيث قال: «فتلاعنا...» إلخ، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (١٦) أي: الحدّ، «قس» (١٠/ ٥٠٢). (١٧) فيما رماني به. (١٨) هو بندار، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (١٩) محمد، واسم أبي عدي: إبراهيم البصري، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢٠) منصرفاً وغير منصرف، الأزدي القُردُوسي ـ بضم القاف والدال ـ، البصري، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢١) أبو عبد الله البربري، مولى ابن عباس، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢٢) هو أحد الثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢٣) قوله: (بشريك بن سحماء) على وزن حمراء، بالسين المهملة وتقديم الحاء المهملة على الميم، كذا في «اللمعات». قوله: «شريك» بفتح المعجمة. (٢٤) اسم أمه، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢٥) بالنصب بتقدير: أَحْضِرِ البينة، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢٦) قوله: (البينة أو حد في ظهرك) قال ابن مالك: ضبطوا البينةَ بالنصب على تقدير عامل أي: أحضر البينة. وقال غيره: روي بالرفع، والتقدير: إما البينة وإما حد، وقوله في الرواية المشهورة: «أو حد في ظهرك» قال ابن مالك: حذف منه فاءُ الجزاء وفعلُ الشرط بعد «إلا»، والتقدير: وإن لا تحضرها فجزاؤك حد في ظهرك، قال: وحذف مثل هذا لم يذكر النحاة أنه يجوز [إلا] في الشعر، لكنه يرد عليهم وُرودُه في هذا الحديث الصحيح، «ف» (٨/ ٤٤٩). (٢٧) بالرفع، أي: أتحضر البينةَ أو يقع حد في ظهرك أي: على ظهرك، [«قس» (١٠/ ٥٠٣)]. (٢٨) أي: يطلبها. (٢٩) [أي: على المملوك]، كقوله تعالى:

[٤٧٤٧] راجع: ٢٦٧١.

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ[١]﴾، فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا[٢] فَجَاءَ هِلَالٌ، فَشَهِدَ[٣]، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ[٤]، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثُمَّ قَامَتْ[٥] فَشَهِدَتْ[٦]، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَّفُوهَا[٧][٨]، وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ[٩]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٠]: فَتَلَكَّأَتْ[١١] وَنَكَصَتْ[١٢]، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أُفْضِحُ[١٣] قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ[١٤]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْصِرُوهَا[١٥]، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ[١٦] الْعَيْنَيْنِ سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ[١٧] خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ[١٨]، فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ». فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ[١٩]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ[٢٠] لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ[٢١]».

﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾[طه: ٧١]، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (١) فيما رماها الزوج به، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٢) أي: إلى خولة، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٣) ﴿أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ۝ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ...﴾[النور: ٦ـ٧]، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٤) قوله: (أن أحدكما كاذب) قال القاضي عياض وتبعه النووي: في قوله: «أحدكما» رد على من قال من النحاة: إن لفظ أحد لا يستعمل إلا في [النفي، وعلى من قال منهم: لا يستعمل إلا في الوصف وأنه لا يوضع في موضع] واحد ولا يقع موقعه وقد أجازه المبرد، وجاء في هذا الحديث في غير وصف ولا نفي بمعنى واحد، انتهى. وتعقب الفاكهاني فقال: هذا من أعجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته وحذقه؛ فإن الذي قاله النحاة إنما هو في «أحد» التي للعموم نحو: ما في الدار من أحد، وما جاءني من أحد، فأما أحد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الإثبات نحو: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ونحوه: ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾، ونحو: «أحدكما كاذب»، «قس» (١٠/ ٥٠٣). (٥) أي: الزوجة، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (٦) أربع شهادات، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (٧) بتشديد القاف، ولأبي ذر بتخفيفها. (٨) قوله: (وقّفوها) أي: حبسوها ومنعوها عن المضي فيه وهدّدوها، وقيل: معنى وقّفوها: اطلعوها على حكم الخامسة، ولعل هذا القائل قرأه بالتشديد، ولكن المصحَّح في النسخ: وقفوها بالتخفيف. وقوله: «إنها موجبة» أي: للتفريق بينكما لأنه يتم به اللعان وبعده التفريق، أو: إنها موجبة لِلَّعْن ومؤدِّية إلى العذاب إن كانت كاذبة. وقوله: «فتلكَّأت» أي: تبطَّأت ووقفتْ. وقوله: «نكصت» أي: رجعت، «لمعات». (٩) للعذاب الأليم إن كانت كاذبة، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (١٠) بالسند السابق، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (١١) بالهمزة المفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تَفَعَّلَتْ، أي: تَبَطَّأَتْ عنه، والنكوص: الإحجام عن الخامسة، «قس» (١٠/ ٥٠٤)، «ك» (١٨/ ٧). (١٢) أي: رجعت، «لمعات». (١٣) قوله: (لا أفضح) بضم الهمزة وكسر المعجمة. «قومي سائر اليوم» أي: جميع أيام الدهر أو فيما بقي من الأيام، بالإعراض عن اللعان والرجوع إلى تصديق الزوج، وأريد باليوم الجنس، ولذلك أجراه مجرى العام. قوله: «فمضت» أي: في تمام اللعان، «قسطلاني» (١٠/ ٥٠٤). (١٤) أتمت وأنفذت، «لمعات». (١٥) بفتح الهمزة وكسر الصاد، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (١٦) أي: شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتحال، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (١٧) أي: غليظهما، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (١٨) أي: عظيمهما. (١٩) أي: على الوصف السوء. (٢٠) أي: في آية اللعان، «قس» (١٠/ ٥٠٤). (٢١) قوله: (لكان لي ولها شأن) أي: في إقامة الحد عليها، وفي ذكر الشأن وتنكيره تهويل عظيم لما كان يُفْعَلُ بها، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥٠٤)، قال في «اللمعات»: أي: لولا أن القرآن حكم بعدم إقامة الحد والتعزير على المتلاعنين لفعلتُ بها ما فعلتُ. قالوا: وفي الحديث دليل على أن الحاكم لا يلتفت إلى المظنة والأمارات والقرائن، وإنما يحكم بظاهر ما تقتضيه الحجج والدلائل. ويُفْهَمُ من كلامهم هذا أن الشبه والقيافة ليست بحجة، وإنما هي أمارة ومظنة فلا يحكم بها كما هو مذهبنا، انتهى. قال الكرماني (١٨/ ٧): فإن قلت: الحديث الأول يدل على أن عويمراً هو الملاعن، والآية نزلت فيه، والولد شَابَهَه، والثاني على أن هلالاً هو الملاعن، والآية نزلت فيه، والولد شابهه؟ قلت: قال النووي: اختلفوا في نزول الآية هل هو بسبب عويمر أم بسبب هلال؟ والأكثرون على أنها نزلت في هلال، وأما ما قال ﷺ لعويمر: «إن الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك»، فقالوا: معناه الإشارة إلى ما نزل في قصة هلال؛ لأن ذلك حكمٌ عامٌ لجميع الناس. قال: قلت: ويحتمل أنها نزلت فيهما جميعاً فلعلهما سألا في وقتين متقاربين

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ(١) عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ(٢)﴾[النور: ٩]

٤٧٤٨ ـ حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ(٣) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(٤) ـ وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ(٥) ـ عَنْ نَافِعٍ(٦)، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً(٧) رَمَى امْرَأَتَهُ(٨)، فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَاعَنَا كَمَا قَالَ اللَّهُ، ثُمَّ قَضَى بِالْوَلَدِ لِلْمَرْأَةِ، وَفَرَّقَ(٩) بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ(١٠).

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ(١١) عُصْبَةٌ(١٢) مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم(١٣) بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[النور: ١١]

﴿أَفَّاكٍ﴾[الشعراء: ٢٢٢، الجاثية: ٧]: كَذَّابٌ(١٤).

٤٧٤٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٦)، عَنْ مَعْمَرٍ(١٧)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ(١٨)، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَٱلَّذِى

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُقَدَّمٌ». «حَدَّثَنَا عَمِّي» في ذ: «حَدَّثَنِي عَمِّي». «قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ» ساقط في نـ. «﴿شَرًّا لَّكُم﴾» في نـ بعده: «إِلَى ﴿عَظِيمٌ﴾»، وسقط ما بعده.

فنزلت الآية فيهما، وسبق هلال باللعان، انتهى. (١) خصّها بالغضب؛ لأن الغالب أن الرجل لا يتجشم فضيحة أهله ورميها بالزنا إلا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به، «قس» (١٠/ ٥٠٥). (٢) فيما رماها به، «قس» (١٠/ ٥٠٥). (٣) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة، الهلالي الواسطي، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (٤) ابن عمرو العمري. (٥) أي: القاسم من عبيد الله. (٦) مولى ابن عمر، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (٧) هو عويمر العجلاني، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (٨) أي: بالزنا، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (٩) بتشديد الراء يقال في الأجسام وبتخفيفها في المعاني، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (١٠) قوله: (وَفَرَّقَ بين المتلاعنين) أي: حكم النبي ﷺ بالفرقة بينهما، وفيه دليل على أن الفرقة بينهما بتفريق الحاكم لا بنفس اللعان، وهو مذهب أبي حنيفة خلافاً لزفر والشافعي، لأنها لو وقعت بنفس اللعان لم يكن للتطليقات الثلاث معنى، كذا ذكره الأكمل وغيره من علمائنا في شرح هذا الحديث، كذا قاله علي القاري في «المرقاة» (٦/ ٤٥٩). قال القسطلاني (١٠/ ٥٠٦): تمسك به الحنفية أن بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم، وحمله الجمهور على أن المراد الإفتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الأخرى: «لا سبيل لك عليها»، انتهى. قال في «اللمعات»: هذا الدليل ليس بواضح؛ لأنه يجوز أن يكون قوله هذا بعد التفريق أي: فَرَّقَ وقال: لا يحل لك أبداً. (١١) في أمر عائشة، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (١٢) العصبة: جماعة من العشرة إلى الأربعين، «قس» (١٠/ ٥٠٦). (١٣) قوله: (﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾) الضمير للإفك والخطاب للرسول وأبي بكر وعائشة وصفوان لِتَأَذِّيهِمْ بذلك، «﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾» لما فيه من جزيل ثوابكم وإظهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثماني عشرة آية في براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم إلى الإفك. قوله: «﴿لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُم﴾» أي: من أهل الإفك. قوله: «﴿مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ﴾» أي: لكل منهم جزاء ما اكتسبه من العقاب في الآخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصاً به. قوله: «﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ﴾» معظمه، وقرأ يعقوب بالضم وهو لغة فيه. قوله: «﴿مِنْهُمْ﴾» أي: من الخائضين، وهو ابن أُبَيّ فإنه بدأ به وأذاعَه عداوة لرسول الله ﷺ، أو هو حسان ومسطح فإنهما شايَعا أمره بالتصريح به، و«﴿ٱلَّذِى﴾» بمعنى الذين. قوله: «﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾» في الآخرة أو في الدنيا بأن جُلِدُوا، وصار ابن أبيّ مطروداً مشهوراً بالنفاق، وحسان أعمى أشلَّ اليدين، ومسطح مكفوفَ البصر، هذا ملتقط من «القسطلاني» (١٠/ ٥٠٧)، و«البيضاوي» (٢/ ١١٧ ـ ١١٨). (١٤) قاله أبو عبيدة، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (١٥) الفضل بن دكين، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (١٦) الثوري، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (١٧) هو ابن راشد، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (١٨) ابن الزبير بن العوام، «قس» (١٠/ ٥٠٧).

[٤٧٤٨] أطرافه: ٥٣٠٦، ٥٣١٣، ٥٣١٤، ٥٣١٥، ٦٧٤٨، تحفة: ٨٠٨٦.

[٤٧٤٩] راجع: ٢٥٩٣، تحفة: ١٦٦٤٩.

﴿تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ(١)﴾[النور: ١١] قَالَتْ: عَبْدُ اللَّهِ(٢) بْنُ أُبَيٍّ.

٦ - ﴿وَلَوْلَآ(٣) إِذْ سَمِعْتُمُوهُ(٤) قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾[النور: ١٦]، ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ(٥) بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾[النور: ١٣]

٤٧٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ(٧) وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ(٨) مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا(٩)، وَكُلٌّ(١٠) حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الْحَدِيثِ(١١)، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً(١٢)، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى(١٣) لَهُ(١٤) مِنْ بَعْضٍ، الَّذِي حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ(١٥) أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ(١٦).

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا(١٧)، فَخَرَجَ سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ(١٨)، فَأَنَا أُحْمَلُ(١٩) فِي هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا(٢٠) حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ(٢١) . . . .

النسخ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ» في نـ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابنُ سلُولَ» - برفع «ابن» لأنه صفة لـ «عبد اللَّه» و«سلول» غير منصرف للعلمية والتأنيث -. «﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾» زاد قبله في نـ: «بَابُ قَوْلُهُ». «﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم﴾ إلخ» كذا سياق هذه الآية ثابت في نـ، وفي ذ: «﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ﴾ - أي الذين منهم من ﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾، «قس» (١٠/ ٥٠٧) - ﴿خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾» وفي نـ: «إلى ﴿هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾» بدل قوله: «﴿وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾». «﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ﴾» في نـ قبله: «وَقَوْلُهُ». «﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ٱلْكَٰذِبُونَ﴾». «عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ» زاد في نـ: «اللَّيثِيُّ». «وَكُلٌّ حَدَّثَنِي» في نـ: «فَكُلٌّ حَدَّثَنِي». «فَأَيَّتُهُنَّ» في صـ: «فَأَيُّهُنَّ». «فَأَقْرَعَ» في نـ: «فَقَرَعَ».

---

(١) المراد من إضافة الكبر إليه أنه كان مبتدئاً به، وقيل: لشدة رغبته في إشاعة تلك الفاحشة، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (٢) أي: هو عبد الله، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (٣) تحضيضية [أي: هلاّ]، «قس» (١٠/ ٥٠٧). (٤) قوله: (﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ. . .﴾ إلخ) كذا وقع لغير أبي ذر سياق آيتين غير متواليتين، واقتصر النسفي على الآية الأخيرة، ولأبي ذر: «باب ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾[النور: ١٢]. ثم ساق المصنف حديث الإفك بطوله من طريق الليث عن يونس بن يزيد عن الزهري عن مشايخه، وقد ساقه أيضاً بطوله في «الشهادات» (برقم: ٢٦٦١) من طريق فليح بن سليمان، وفي «المغازي» من طريق صالح بن كيسان (برقم: ٤١٤١)، كلاهما عن الزهري، وأورده في مواضع أخرى باختصار، كذا في «فتح الباري» (٨/ ٤٥٥). (٥) أي: على ما زعموا، «﴿بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾» يشهدون على معاينتهم ما رموها به، «قس» (١٠/ ٥٠٨). (٦) المخزومي مولاهم المصري، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٧) ابن العوام، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٨) بكسر الهمزة وسكون الفاء: الكذب الشديد والافتراء المزيد، وسمي إفكاً لكونه مصروفاً عن الحق، من قوله: أَفَكَ الشيءَ إذا قلبه عن وجهه، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٩) بما أنزله في كتابه، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٠) أي: كل من الأربعة، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١١) أي: بعضه فجميعه عن مجموعهم لا أن مجموعه عن كل واحد منهم، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٢) قوله: (بعض حديثهم يصدِّق بعضاً) قال في «الفتح»: كأنه مقلوب، والمقام يقتضي أن يقول: وحديث بعضهم يصدق بعضاً، ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد أن بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٣) أحفظ، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٤) أي: للحديث المذكور خاصة، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٥) زاد معمر عند ابن ماجه: «سفراً» أي: إلى سفر، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٦) أي: في السفر، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٧) هي غزوة بني المصطلق، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٨) أي: الأمر به، «قس» (١٠/ ٥١٢). (١٩) على بناء المفعول، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٢٠) أي: إلى بني المصطلق. (٢١) وغنم أموالهم وأنفسهم، «قس»

[٤٧٥٠] راجع: ٢٥٩٣، أخرجه: م ٢٧٧٠، س في الكبرى ٨٩٣١، تحفة: ١٦١٢٦، ١٦٣١١، ١٧٤٠٩، ١٦٤٩٣.

وَقَفَلَ[(١)]، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ[(٢)] آذَنَ[(٣)] لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ[(٤)] حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي[(٥)] أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَإِذَا عِقْدٌ[(٦)] لِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ[(٧)(٨)] قَدِ انْقَطَعَ[(٩)]، فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي وَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ[(١٠)]. وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرَحِّلُونَ لِي[(١١)]، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ[(١٢)] عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ رَكِبْتُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافاً لَمْ يُثْقِلْهُنَّ[(١٣)] اللَّحْمُ، إِنَّمَا نَأْكُلُ الْعُلْقَةَ[(١٤)] مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ[(١٥)] خِفَّةَ الْهَوْدَجِ[(١٦)] حِينَ رَفَعُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ[(١٧)] وَسَارُوا[(١٨)]، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ[(١٩)] الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ[(٢٠)]، وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلاَ مُجِيبٌ، فَأَمَّمْتُ[(٢١)] مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِّي، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ[(٢٢)]، وَكَانَ صَفْوَانُ[(٢٣)] بْنُ الْمُعَطَّلِ[(٢٤)] السُّلَمِيُّ[(٢٥)] ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَدْلَجَ[(٢٦)] فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ[(٢٧)] نَائِمٍ، فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي[(٢٨)]، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ

النسخ: «وَدَنَوْنَا» في ســ، حـ، ذ: «دَنَوْنَا». «ظَفَارِ» في ذ: «أَظْفَارِ». «وَأَقْبَلَ» في ذ: «فَأَقْبَلَ». «فَرَحَلُوهُ» في ذ: «فَرَحَّلُوهُ». «نَأْكُلُ» كذا في هـ، وفي ســ، حـ، ذ: «يَأْكُلْنَ»، وفي نــ: «تَأْكُلُ» ـ المرأة منهن، «قس» (١٠/ ٥١٣) ـ. «سَيَفْقِدُونِّي» في ذ: «سَيَفْقِدُونَنِي». «فَأَدْلَجَ» في نــ: «فَادَّلَجَ».

(١٠/ ٥١٢). (١) رجع، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٢) أي: راجعين، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٣) بالمد والتخفيف أي: أعلم، «قس» (١٠/ ٥١٢)، وبغير المد والتشديد، «ف» (٨/ ٤٥٨). (٤) أي: لقضاء حاجتي منفردة، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٥) الذي توجهتُ له، «قس» (١٠/ ٥١٢). (٦) بكسر العين، «قس» (١٠/ ٥١٣). (٧) قوله: (من جزع ظفار) الجزع بفتح الجيم وسكون الزاي، أي: الخرز الذي فيه سواد وبياض، والظفار ـ وفي بعضها أظفار ـ: مدينة باليمن، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤١٣). قال في «مجمع البحار» (٣/ ٤٩٤): الأظفار هو جنس من الطيب، لا واحد له، وقيل: هو شيء من العطر أسود، والقطعة منه شبيهة بالظفر، وفيه: عقد من جزع أظفار، كذا روي، وأريد به العطر المذكور كأنه يثقب ويجعل في العقد والقلادة، والصحيح رواية ظفار ـ كقطام ـ: اسم مدينة لحمير باليمن. (٨) مبني كحضار، «قس» (١٠/ ٥١٣). (٩) زاد في رواية: فرجعت إلى المكان الذي ذهبت إليه، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١٠) أي: طلبه، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١١) قوله: (يرحلون لي) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف، أي: يشدون الرحل على بعيري، «قس» (١٠/ ٥١٣)، ووقع في رواية أبي ذر هنا بالتشديد وفي «فَرَحَّلوه»، «ف» (٨/ ٤٥٩). (١٢) بالتخفيف، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١٣) بضم التحتية وكسر القاف، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١٤) بضم العين وسكون اللام وبالقاف، أي: القليل، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١٥) بالرفع. (١٦) قوله: (خفة الهودج) وفي رواية فليح في «الشهادات» (ح: ٢٦٦١): «ثقل الهودج» والأول أولى؛ لأن مرادها إقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه، فكأنها تقول: كانت لخفة جسمها بحيث إن الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها «حين رفعوه، وكنت جارية حديثة السن» لأنها إذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة، أي: أنها مع نحافتها صغيرة السن، ففيه إشارة إلى المبالغة في خفتها أو إلى بيان عذرها فيما وقع من الحرص على العقد الذي انقطع واشتغلت بالتماسه من غير أن تعلم أهلها بذلك، وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١٧) أي: أثاروه، «قس» (١٠/ ٥١٣). (١٨) أي: وهم يظنون أنها عليه. (١٩) استفعل من مرّ، «قس» (١٠/ ٥١٣). (٢٠) بالجمع، «قس» (١٠/ ٥١٣). (٢١) أي: قصدت، «قس» (١٠/ ٥١٣). (٢٢) قوله: (فنمت) أي: بسبب شدة الغم إذ من شأن الغم ـ وهو وقوع ما يكره ـ غلبة النوم بخلاف الهم ـ وهو توقع ما يكره ـ فإنه يقتضي السهر، «قس» (١٠/ ٥١٣). (٢٣) الصحابي الفاضل، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٢٤) بتشديد الطاء المفتوحة، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٢٥) بضم السين وفتح اللام، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٢٦) قوله: (فأدلج) بسكون الدال في روايتنا، وهو كادّلج بتشديدها، وقيل: بالسكون: سار من أول الليل، وبالتشديد: سار من آخرها، وعلى هذا فيكون الذي هنا بالتشديد لأنه كان في آخر الليل، «قس» (١٠/ ٥١٤)، «ف» (٨/ ٤٦٢). (٢٧) أي: شخص لا يدري أهو رجل أم امرأة، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٢٨) لعلها انكشف وجهها لما نامت، «قس» (١٠/ ٥١٤)، «ف» (٨/ ٤٦٢).

بِاسْتِرْجَاعِهِ[١] حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَّرْتُ[٢] وَجْهِي بِجِلْبَابِي[٣]، وَاللَّهِ مَا يُكَلِّمُنِي[٤] كَلِمَةً، وَلاَ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا[٥] فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ[٦] فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَهَلَكَ[٧] مَنْ هَلَكَ[٨]، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الإِفْكَ عَبْدَ اللَّهِ[٩] بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ السَّلُولِ[١٠]، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ[١١] حِينَ قَدِمْتُ شَهْراً، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ[١٢] فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الإِفْكِ، لاَ أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ[١٣]، وَهُوَ يُرِيبُنِي فِي وَجَعِي[١٤] أَنِّي لاَ أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطْفَ[١٥] الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ الَّذِي يَرِيبُنِي[١٦]، وَلاَ أَشْعُرُ بِالشَّرِّ[١٧] حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَقَهْتُ[١٨]، فَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا[١٩]، وَكُنَّا لاَ نَخْرُجُ إِلاَّ لَيْلاً إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُتَّخَذَ الْكُنُفُ قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الأُوَّلِ[٢٠] فِي التَّبَرُّزِ قِبَلَ الْغَائِطِ، فَكُنَّا نَتَأَذَّى بِالْكُنُفِ[٢١] أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ[٢٢]،

النسخ: «وَاللَّهِ» في ذ: «وَوَاللَّهِ». «مَا يُكَلِّمُنِي» كذا في ذ، وفي غيره: «مَا كَلَّمَنِي». «كَلِمَةً» في نـ: «بِكَلِمَةٍ». «وَلاَ سَمِعْتُ» في نـ: «وَمَا سَمِعْتُ». «حَتَّى أَنَاخَ» في سـ، حـ، ذ: «حِينَ أَنَاخَ». «السَّلُولِ» في نـ: «سَلُولَ». «فَذَلِكَ الَّذِي» في نـ: «فَذَاكَ الَّذِي». «فَخَرَجَتْ مَعِي أم مسطح» في نـ: «فَخَرَجْتُ مَعَ أم مسطح». «أَنْ تُتَّخَذَ الْكُنُفُ» في نـ: «أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ». «فَكُنَّا» في نـ: «وَكُنَّا».

---

(١) أي: بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون. (٢) أي: غطيت، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٣) تعني الثوب الذي كان عليها، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٤) قوله: (ما يكلمني) كذا لأبي ذر بصيغة المضارع إشارة إلى أنه استمرَّ منه ترك المخاطبة، وفي بعضها بلفظ الماضي، والأول أولى؛ إذ الماضي يخص المنفي بحال الاستيقاظ، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٥) بالتثنية، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٦) قوله: (مُوْغِرِينَ) بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة: أي: نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة: شدة الحر وقت كون الشمس في كبد السماء. قوله: «في نحر الظهيرة» بالحاء المهملة، والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الهاء، حيث تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت إلى النحر وهو أعلى الصدر، وهو تأكيد لقوله: «موغرين»، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥١٤). (٧) أي: بسبب الإفك، «قس» (١٠/ ٥١٤). (٨) أي: في شأني. (٩) رأس المنافقين، «قس» (١٠/ ٥١٤). (١٠) اسم أم عبد الله. (١١) أي: مرضت، «قس» (١٠/ ٥١٤). (١٢) بضم أوله أي: يشيعونه، «قس» (١٠/ ٥١٥). (١٣) قوله: (لا أشعر بشيء من ذلك) وفي رواية ابن إسحاق: «وقد انتهى الحديث إلى رسول الله ﷺ وإلى أبويَّ، ولا يذكرون لي شيئاً من ذلك». قوله: «وهو يريبني» بفتح أوله من الثلاثي، وبضمه من الرباعي، يقال: رابه وأرابه: أي: يُشَكِّكُني ويوهمني، «قسطلاني» (١٠/ ٥١٥). (١٤) أي: مرضي. (١٥) الرفق. (١٦) بفتح الياء وكسر الراء، كذا في «قس» (١٠/ ٥١٥). (١٧) قوله: (ولا أشعر بالشر) الذي يقوله أهل الإفك، وسقط لفظ «الشر» لغير أبي ذر. قوله: «نقهت» بفتح النون والقاف ويجوز كسرها، أي: أفقت من مرضي ولم تكمل لي الصحة. قوله: «أم مسطح» بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات، واسمها سلمى. قوله: «قبل المناصع» بكسر القاف وفتح الموحدة، أي: جهة المناصع، بفتح الميم والنون وبعد الألف صاد وعين مهملتان: موضع خارج المدينة. قوله: «وهو متبرزنا» بفتح الراء المشددة، أي: موضع قضاء حاجتنا. قوله: «الكنف» بضم الكاف والنون: مواضع قضاء الحاجة. قوله: «الأول» بضم الهمزة وفتح الواو المخففة نعت للعرب. قوله: «في التبرز قبل الغائط» وفي رواية فليح: «في البرية» أي: خارج المدينة بعيداً عن المنازل. قوله: «في مرطها» بكسر الميم: كسائها، وهو من صوف أو خَزٍّ أوكتان أو إزار. قوله: «تعس مسطح» بفتح العين قيده الجوهري، وكلام ابن الأثير يقتضي أن الأعرف كسرها، أي: أكبه الله لوجهه أو هلك. قوله: «أي: هنتاه» بفتح الهاء الأولى وسكون الأخيرة، أي: يا هذه. قوله: «ما كانت امرأة قط وضيئة» بالنصب على الحال، ولأبي ذر بالرفع صفة امرأة، واللام في «لَقَلَّ» للتأكيد، أي: حسنة جميلة، «قس» (١٠/ ٥١٥). (١٨) أي: أفقت. (١٩) موضع قضاء حاجتنا. (٢٠) بضم الهمزة وخفة الواو نعت لـ«العرب»، وبفتح الهمزة وشدة الواو نعت للأمر. (٢١) أي: برائحتها، «قس» (١٠/ ٥١٥). (٢٢) كمنبر.

وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ[(١)] بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةُ[(٢)] أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ[(٣)]، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ[(٤)] بَيْتِي، قَدْ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرَتْ[(٥)] أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا[(٦)]، فَقَالَتْ: تَعَسَ[(٧)] مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ، أَتَسُبِّينَ رَجُلاً شَهِدَ بَدْراً؟ قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهْ[(٨)]، أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قلت: وَمَا قَالَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ، فَازْدَدْتُ مَرَضاً عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» فَقُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا[(٩)]، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ، فَقُلْتُ لأُمِّي[(١٠)]: يَا أُمَّتَاهْ[(١١)]، مَا يَتَحَدَّثُ[(١٢)] النَّاسُ[(١٣)]؟ قَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوِّنِي عَلَيْكِ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ[(١٤)] عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ[(١٥)(١٦)] إِلاَّ كَثَّرْنَ عَلَيْهَا قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ[(١٧)]، أَوَلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لاَ يَرْقَأُ[(١٨)] لِي دَمْعٌ، وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ حَتَّى أَصْبَحْتُ أَبْكِي[(١٩)]، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ[(٢٠)]، يَسْتَأْمِرُهُمَا[(٢١)] فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ[(٢٢)]، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهْلَكَ[(٢٣)]، وَمَا نَعْلَمُ إِلاَّ خَيْراً، وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ[(٢٤)]، وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ[(٢٥)] تَصْدُقْكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ[(٢٦)] فَقَالَ: «أَيْ بَرِيرَةُ، ....

النسخ: «وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمٍ» في نـ: «وَهِيَ بنتُ أَبِي رُهْمٍ». «أَتَسُبِّينَ» في نـ: «تَسُبِّينَ». «مَا قَالَ؟» في نـ: «مَا قال؟ قالت» ـ عائشة، «قس» (١٠/ ٥١٥) ـ. «قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا» سقط في نـ. «فَأَخْبَرَتْنِي» في نـ: «قَالَتْ: فَأَخْبَرَتْنِي». «فَازْدَدْتُ» في نـ: «قَالَتْ: فَازْدَدْتُ». «فَلَمَّا رَجَعْتُ» في نـ: «قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعْتُ». «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» زاد بعده في نـ: «تَعْنِي سَلَّمَ» ولفظ «عليّ» سقط في نـ. «وَلَهَا ضَرَائِرُ» في ذ: «لَهَا ضَرَائِرُ». «إِلاَّ كَثَّرْنَ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «إِلاَّ أَكْثَرْنَ». «فَقُلْتُ» في نـ: «قُلْتُ». «أَوَلَقَدْ» كذا في ذ، ولغيره: «وَلَقَدْ». «فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» سقطت التصلية في نـ. «وَمَا نَعْلَمُ» في ذ: «وَلا نَعْلَمُ».

---

(١) بضم الراء وسكون الهاء، أُنيس، «قس» (١٠/ ٥١٥)، وفي «المغازي» (برقم: ٤١٤١): «وهي ابنة أبي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف»، قال الحافظ ابن حجر: وهو الصواب، «قس» (١٠/ ٥١٥). (٢) اسمها رائطة فيما ذكره أبو نعيم، «قس» (١٠/ ٥١٥). (٣) ابن عباد بن المطلب، «قس» (١٠/ ٥١٥). (٤) أي: جهة. (٥) لغزيد [بالفارسية]. (٦) بكسر الميم أي: كسائها، «قس» (١٠/ ٥١٥). (٧) هلك، «قس» (١٠/ ٥١٥). (٨) أي: يا هذه أو يا بلهاء. (٩) أي: من جهتهما، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٠) أم رومان. (١١) بسكون الهاء، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٢) بفتح أوله، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٣) أي: به، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٤) النصب على الحال، أي: حسنة جميلة، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٥) جمع ضرة، زوجات الرجل ضرائر. (١٦) قوله: (ولها ضرائر) وسقطت الواو لأبي ذر. قوله: «إلا كثّرن» بتشديد المثلثة، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إلا أكثرن» نساء الزمان، «عليها» القولَ في نقصها فالاستثناء منقطع، أو إشارة إلى ما وقع من حمنة بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب، فإن الحاملَ لها على ذلك كونُ عائشة ضرةَ أختها فالاستثناء متصل، ولم تقصد أم رومان بقولها: «ولها ضرائر إلا أكثرن عليها» قصةَ عائشة، وإنما ذكرت شأن الضرائر، وأما ضرائر عائشة وإن لم يصدر منهنّ شيء فلم يعدم ذلك ممن هو من أتباعهن كحمنة، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٧) تَعَجَّبَتْ من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحققها براءتها، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٨) بالقاف والهمزة أي: لا ينقطع، «قس» (١٠/ ٥١٦). (١٩) لأن الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢٠) بالرفع أي: طال لبثه، أو بالنصب أي: استبطأَ النبي ﷺ الوحيَ، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢١) أي: يستشيرهما، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢٢) تعني نفسها، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢٣) بالنصب أي: أمسك أهلك، ولأبي ذر بالرفع أي: هم أهلك، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢٤) قوله: (والنساء سواها كثير) بلفظ التذكير على إرادة الجنس. قال ذلك لما رأى منه ﷺ من شدة القلق فرأى أن بفراقها يسكن ما عنده بسببها، فإذا تحقق براءتها فيراجعها، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢٥) بريرة، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢٦) قوله: (فدعا رسول الله ﷺ بريرة) واستشكل قوله: الجارية بريرة،

هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ[١] يَرِيبُكِ؟» قَالَتْ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ[٢] رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْراً أَغْمِصُهُ[٣] عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا[٤]، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ[٥] فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَعْذَرَ[٦] يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ السَّلُولِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي[٧] مِنْ رَجُلٍ، قَدْ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مَنْ أَهْلِي إِلاَّ خَيْراً، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ مَعِي».

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الأَنْصَارِيُّ[٨]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ[٩] ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا، فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ـ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلاً صَالِحاً[١٠]، وَلَكِنِ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ ـ فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لاَ تَقْتُلُهُ، وَلاَ تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، . . . .

النسخ: «وَالَّذِي» في نـ: «لا وَالَّذِي». «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عليه الصلاة والسلام». «السَّلُولِ» في نـ: «سَلُولَ». «مَنْ يَعْذِرُنِي» في نـ: «مَنْ يَعْذِرُنَا». «مِنْ أَهْلِي» في ذ: «فِي أَهْلِي»، وفي نـ: «عَلى أَهْلِي». «وَلَقَد» في نـ: «قَدْ». «قَالَتْ: فَقَامَ» في نـ: «قَالَ: فَقَامَ». «أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ» في ذ: «أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ». «عَمِّ سَعْدٍ» في نـ: «عَمِّ سَعْدِ بنِ مُعَاذٍ».

بأن قصة الإفك قبل شراء بريرة وعتقها؛ لأنه كان بعد فتح مكة وهو قبله؛ لأن حديث الإفك كان في سنة ست أو أربع، وعتق بريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة أو العاشرة، ولذا قال الزركشي: إن تسمية الجارية بريرة مدرجة من بعض الرواة وأنها جارية أخرى، وأجاب الشيخ تقي الدين السبكي بأجوبة أحسنها: احتمال أنها كانت تخدم عائشة قبل شرائها، وهذا أولى من دعوى الإدراج وتغليط الحفاظ، «قس» (١٠/ ٥١٦) مختصراً. (١) أي: من جنس قول أهل الإفك. (٢) نافية، «قس» (١٠/ ٥١٧). (٣) أعيبه، «قس» (١٠/ ٥١٧). (٤) لصغر سنها، «قس» (١٠/ ٥١٧). (٥) قوله: (فتأتي الداجن) بدال مهملة وبعد الألف جيم مكسورة فنون: الشاة المعلوفة في البيت، وقد يطلق على غيرها مما يألف البيوتَ من الطير وغيره، معناه: لا عيب فيها أصلاً، من قبيل قوله:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب

ملتقط من «قس» (١٠/ ٥١٨)، «ك» (١٨/ ١٣). (٦) أي: قال: من يعذرني في أهلي؟ أي: من [يقوم] بعذري إن أدّبته على قبحه؟ أو من ينصرني؟ «مجمع» (٣/ ٥٥٠). (٧) أي: من يقيم عذري إن كافأته على قبح فعله؟ أو من ينصرني؟ «ك» (١٨/ ١٤)، «قس» (١٠/ ٥١٨). (٨) قوله: (فقام سعد بن معاذ) واستشكل ذكر سعد ابن معاذ هنا بأن حديث الإفك كان سنة ست في غزوة المريسيع، وسعد مات من الرمية [التي] رُمِيَها بالخندق سنة أربع؟ وأجيب بأنه اختلف في المريسيع، ففي «البخاري» (ك: ٦٤، ب: ٣٢) عن موسى بن عقبة: أنها سنة أربع وكذلك الخندق (ك: ٦٤، ب: ٢٩)، وقد جزم ابن إسحاق بأن المريسيع كانت في شعبان والخندق في شوال، فإن كانا في سنة فلا يمتنع أن يشهدها ابن معاذ، لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة أن المريسيع سنة خمس، فالذي في «البخاري» حملوه على أنه سبق قلم، والراجح أيضاً أن الخندق سنة خمس فيصح الجواب، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥١٨). (٩) قبيلتنا، «قس» (١٠/ ٥١٨). (١٠) قوله: (وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً) كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع أنفة الحمية، «ولكن احتَمَلَتْه» من مقالة سعد بن معاذ «الحمية» أي: أغضبته، وفي رواية معمر عند مسلم (ح: ٢٧٧٠): «اجتهلته» بجيم ففوقية فهاء وصوّبها التوربشتي، أي: حملته على الجهل، «فقال لسعد» هو ابن معاذ: «كذبت لعمر الله» بفتح العين أي: وبقاء الله «لا تقتله ولا تقدر على قتله» لأنا نمنعك منه، ولم يرد ابن عبادة الرضا بقول عبد الله بن أبي لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالإسلام وبقي بعضها بحكم الأنفة فتكلم ابن عبادة بحكم الأنفة ونفى أن يحكم فيه سعد بن معاذ. «فقام أسيد بن حضير» بضم الهمزة وفتح السين المهملة، وحضير بضم المهملة وفتح المعجمة. قوله: «والله لنقتلنه» بالنون، ولو كان من الخزرج إذا أمرنا رسول الله ﷺ. قوله:

فَتَثَاوَرَ الْحَيَّانِ[١] الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَمَكَثْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: فَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي ـ وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْماً لاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ وَلاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ ـ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي[٢]، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ[٣] مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْراً، لاَ يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي[٤]، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً[٥] فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ[٦]، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ[٧] دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ[٨] مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي[٩] مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ[١٠] حَدِيثَةُ السِّنِّ لاَ أَقْرَأُ كَثِيراً مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ، وَصَدَّقْتُمْ بِهِ[١١]، فَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ ـ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ـ لاَ تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ[١٢]، وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ ـ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ ـ لَتُصَدِّقُنِّي[١٣]، وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لَكُمْ مَثَلاً إِلاَّ قَوْلَ أَبِي يُوسُفَ[١٤]، قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي[١٥] بِبَرَاءَتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْياً يُتْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلاَ خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ[١٦] حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ، ....

النسخ: «سَكَتُوا» في نـ: «سَكَنُوا». «فَمَكُثْتُ» في هـ: «فَبَكَيتُ». «فَبَيْنَا هُمَا» كذا في ســ، حـ، ذ، وفي هـ: «فَبَيْنَمَا هُمَا». «جَالِسَانِ» في ذ: «جَالِسَينِ». «فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذلكَ» في هـ: «فَبَيْنَمَا نَحْنُ كذلِكَ». «قِيلَ لِي» في نـ: «قِيلَ فِيَّ». «مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً» لفظ «منهُ» سقط في نـ. «قَالَتْ: مَا أَدْرِي» في نـ: «فَقَالَتْ: مَا أَدْرِي». «قَالَتْ: فَقُلْتُ» في ذ: «قَالَتْ: قُلْتُ». «لاَ تُصَدِّقُونِي» في نـ: «لاَ تُصَدِّقُونِّي»، وفي أخرى: «لاَ تُصَدِّقُونَنِي». «مَا أَجِدُ لَكُمْ» في نـ: «مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ». «قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ» لفظ «قَالَتْ» سقط في نـ. «مبرئـي» في نـ: «يُبَرِّئُنِي»، وفي نـ: «مُبَرِّئُنِـي». «يُنْـزِلُ فِي شَأْنِي» في نـ: «مُنْـزِلٌ فِي شَأْنِي». «وَلَكِـنْ كُنْتُ» في هـ، ذ: «وَلَكِنَّنِـي كنـت»، وفي سـ، حـ، ذ: «وَلَكِنِّي». «مَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، وفي نـ زاد بعده: «مجلسه» ـ أي: ما فارق مجلسه، «قس» (١٠/ ٥٢٠) ـ.

«تجادل عن المنافقين» تفسير لقوله: «فإنك منافق» فليس المراد نفاق الكفر، «قسطلاني» (١٠/ ٥١٨ـ ٥١٩). (١) أي: نهض بعضهم إلى بعض من الغضب، «قس» (١٠/ ٥١٦). (٢) جملة حالية، «قس» (١٠/ ٥١٩). (٣) لم تسم. (٤) بشيء، «قس» (١٠/ ٥١٩). (٥) من ذلك، «قس» (١٠/ ٥١٩). (٦) أي: وقع منك مخالفاً لعادتك، «قس» (١٠/ ٥١٩). (٧) بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات، أي: انقطع، «قس» (١٠/ ٥١٩). (٨) لأن الحزن والغضب إذا أخذا حَدَّهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة، «قس» (١٠/ ٥١٩). (٩) ولأبي أويس: فقال: لا أفعل؛ هو رسول الله ﷺ والوحي يأتيه، «قس» (١٠/ ٥١٩). (١٠) هذا توطئة لعذرها في عدم استحضارها اسم يعقوب، «قس» (١٠/ ٥١٩). (١١) قيل: مرادها من صَدَّقَ به من أصحابه وَضَمَّتْ إليهم من لم يُكَذِّبْهم تغليباً، «قس» (١٠/ ٥١٩). (١٢) أي: لا تقطعون بصدقي، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (١٣) أصله تصدقونني. (١٤) وفي رواية: نسيتُ اسم يعقوب لما بي من البكاء واحتراق الجوف، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (١٥) قوله: (وأن الله مبرئي) بميم مضمومة فموحدة فراء مشددة فهمزة مكسورتين فتحتية، وفي بعضها: «يبرئني» فعل مضارع، وفي بعضها: «مبرئني» بنون بعد الهمزة المضمومة على ما جاء في بعض اللغات، «قسطلاني» (١٠/ ٥٢٠). (١٦) الذين كانوا حاضرين حينئذ، «قس» (١٠/ ٥٢٠).

فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ[(١)(٢)]، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ[(٣)] مِنَ الْعَرَقِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ[(٤)] مِنْ ثِقَلِ[(٥)] الْقَوْلِ الَّذِي يُنْزَلُ[(٦)] عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ[(٧)] عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُرِّيَ عَنْهُ وَهُوَ يَضْحَكُ[(٨)]، فَكَانَتْ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا[(٩)] اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ[(١٠)]». فَقَالَتْ أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ[(١١)]. قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلاَ أَحْمَدُ إِلاَّ اللَّهَ[(١٢)]. وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾[النور: ١١] الْعَشْرَ الآيَاتِ[(١٣)] كُلَّهَا، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي[(١٤)] قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لاَ أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئاً أَبَداً بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ[(١٥)]﴾[النور: ٢٢]. قَالَ أَبُو بَكْرٍ[(١٦)]: بَلَى، وَاللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَداً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ[(١٧)] ابْنَةَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ: «يَا زَيْنَبُ[(١٨)] مَاذَا عَلِمْتِ[(١٩)] أَوْ رَأَيْتِ[(٢٠)]؟». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي[(٢١)] سَمْعِي وَبَصَرِي، مَا عَلِمْتُ[(٢٢)] إِلاَّ خَيْراً. قَالَتْ[(٢٣)]: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي[(٢٤)] مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ، فَعَصَمَهَا[(٢٥)] اللَّهُ بِالْوَرَعِ، ....

النسخ: «فَكَانَتْ أَوَّلُ كَلِمَةٍ» في هـ، ذ: «فَكَانَ أَوَّلُ كَلِمَةٍ». «فَقَالَتْ أُمِّي» في ذ: «قَالَتْ أُمِّي». «وَاللَّهِ» في ذ: «لاَ وَاللَّهِ». «وَأَنْزَلَ اللَّهُ» في ذ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ». «﴿عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿لَا تَحْسَبُوهُ﴾». «الآيَاتِ» في نـ: «آيات». «فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «قَالَتْ: فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ». «﴿أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ﴾» وقع بعده في نـ: «إِلَى قولِهِ: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾» وسقط ما بعده. «إِنِّي أُحِبُّ» في نـ: «إِنِّي لأُحِبُّ». «يَسْأَلُ» في ذ: «سَأَلَ». «زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ» في نـ: «زَيْنَبَ بنتَ جَحْشٍ». «أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «أَزْوَاجِ النَّبِيِّ»، وزادت التصلية في نـ.

---

(١) أي: شدة الكرب من ثقل الوحي، «مجمع» (١/ ١٦٧). (٢) أي: من العرق بسبب شدة الوحي، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (٣) قوله: (مثل الجمان) بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعاً، و«الجمان» بضم الجيم وتخفيف الميم: الدر، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (٤) من الشتاء: البرد، «ق» (ص: ١١٩٣). (٥) بكسر المثلثة وفتح القاف، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (٦) بضم التحتية وسكون النون وفتح الزاي، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (٧) بضم المهملة وكسر الراء مشددة: كُشِفَ، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (٨) سروراً والجملة حالية، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (٩) بتشديد الميم، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (١٠) بالقرآن، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (١١) صلى الله عليه وسلم لأجل ما بشّرك به، «قس» (١٠/ ٥٢٠). (١٢) عز وجل الذي أنزل براءتي، «قس» (١٠/ ٥٢١). (١٣) قوله: (العشر الآيات) قال ابن حجر: آخر العشر: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النور: ١٩]، انتهى. أقول: بل هي تسعة، ولعله عدّ قوله: «﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾» رأس آية، وليس كذلك بل تشبه فاصلة وليست بفاصلة، كما نص عليه غير واحد من العادّين، وحينئذ فآخر العشر ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾. وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري: فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ﴾ إلى قوله: ﴿أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[النور: ١١ـ٢٢]، وقول ابن حجر: أن عدد الآي إلى هذا الموضع ثلاث عشرة آية، فلعل في قولها: العشر الآيات مجازاً بطريق إلغاء الكسر، بناء على عدّ ﴿أَلِيمٌ﴾ كما مر، فالصواب أنها اثنتا عشرة، انتهى فتأمل، «قسطلاني» (١٠/ ٥٢١). (١٤) وأقيم الحد على من أقيم عليه، «قس» (١٠/ ٥٢١). (١٥) فتخلقوا بأخلاق الله تعالى، «قس» (١٠/ ٥٢١). (١٦) لما قرأ عليه النبي ﷺ هذه الآية، «قس» (١٠/ ٥٢١). (١٧) أم المؤمنين، «قس» (١٠/ ٥٢١). (١٨) أم المؤمنين، «قس» (١٠/ ٥٢١). (١٩) على عائشة، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢٠) منها، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢١) قوله: (أحمي سمعي وبصري) بفتح الهمزة، أي: أحمي سمعي من أن أقول: سمعت ولم أسمع، وأحمي بصري من أن أقول: أبصرت ولم أبصر، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢٢) عليها، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢٣) عائشة، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢٤) قوله: (كانت تساميني) بضم الفوقية وبالمهملة من السمو، وهو العلو والارتفاع، أي: تطلب من العلو والارتفاع والخطوة عند النبي ﷺ ما أطلبه، أو تعتقد أن لها مثل الذي لي عنده، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢٥) أي: حفظها.

وَطَفِقَتْ[١] أُخْتُهَا حَمْنَةُ[٢] تُحَارِبُ لَهَا[٣]، فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ مِنْ أَصْحَابِ الإِفْكِ.

٧ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ[٤] وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[النور: ١٤]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٥]: ﴿تَلَقَّوْنَهُۥ﴾[النور: ١٥]: يَرْوِيهِ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ. ﴿تُفِيضُونَ﴾[يونس: ٦١، الأحقاف: ٨]: تَقُولُونَ.

٤٧٥١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ[٧]، عَنْ حُصَيْنٍ[٨]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٩]، عَنْ مَسْرُوقٍ[١٠]، عَنْ أُمِّ رُومَانَ أُمِّ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا رُمِيَتْ عَائِشَةُ خَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا[١١].

٨ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ[١٢] تَلَقَّوْنَهُۥ[١٣] بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾

النسخ: «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾» في ذ بدله: «الآية». «أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ». «بَابٌ» ثبت في ذ: «قوله» سقط في نـ.

(١) بكسر الفاء أي: جعلت أو شرعت، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٢) بفتح المهملة وسكون الميم فنون فهاء تأنيث، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٣) قوله: (تحارب لها) أي: لأختها زينب وتحكي مقالة أهل الإفك لتخفض منزلة عائشة وتعلي منزلة أختها زينب، «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٤) قوله: (﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾) «لولا» هذه لامتناع الشيء لوجود غيره، أي: لولا فضل الله عليكم أيها الخائضون في شأن عائشة. قوله: «﴿وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا﴾» أي: بأنواع النعم التي من جملتها قبول توبتكم وإنابتكم إليه، «﴿وَ﴾» في «﴿ٱلْءَاخِرَةِ﴾» بالعفو والمغفرة «﴿لَمَسَّكُمْ﴾» عاجلاً «﴿فِى مَآ أَفَضْتُمْ﴾» أي: خضتم «﴿فِيهِ﴾» من قضية الإفك «﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾» المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له يعني في الآخرة، كذا في «قس» (١٠/ ٥٢٢). (٥) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: «﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ﴾» معناه «يرويه بعضكم عن بعض»، وذلك أن الرجل كان يلقى الرجل فيقول له: ما وراءك؟ فيحدثه بحديث الإفك، حتى شاع واشتهر ولم يبق بيت ولا نادٍ إلا طار فيه فسعوا في إشاعته وذلك من العظائم. وأصل ﴿تَلَقَّوْنَهُۥ﴾ تتلقونه فحذفت إحدى التائين كتنزَّلُ ونحوه. قوله: «﴿تُفِيضُونَ﴾» في قوله تعالى في سورة يونس: ﴿إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ معناه «تَقُولُونَ» وهذا ذكره استطراداً على عادته، مناسبةً لقوله: ﴿فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ﴾ إذ كل منهما من الإفاضة، «قسطلاني» (١٠/ ٥٢٢ ـ ٥٢٣). (٦) العبدي البصري. (٧) كذا للأكثر غير منسوب، وهو سليمان بن كثير أخو محمد الراوي عنه، وعن الجرجاني: «سفيان» بدل «سليمان»، قال أبو علي الجياني: وسليمان هو الصواب، «فتح» (٨/ ٤٨٢). (٨) ابن عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ٥٢٣). (٩) شقيق بن سلمة، «قس» (١٠/ ٥٢٣). (١٠) ابن الأجدع. (١١) قوله: (خَرَّتْ مغشياً عليها) وفي بعض النسخ بإسقاط لفظ: «عليها»، كما في «المصابيح»، وقال السفاقسي: صوابه مغشية يعني بتاء التأنيث بدل الألف، وردّه الزركشي بأنه على تقدير الحذف أي: عليها، فلا معنى للتأنيث. قال في «المصابيح»: لكن يلزم على تقديره حذفُ النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين، وإنما ينسب القول به للكسائي من الكوفيين، وأما على ما استصوبه السفاقسي فإنما يلزم حذف الجار وجعل المجرور مفعولاً على سبيل الاتساع، وهو موجود في كلامهم. ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة الإفك في الجملة. واعترض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث: بأن مسروقاً لم يسمع من أم رومان؛ لأنها توفيت في زمانه ﷺ وسنُّ مسروق إذ ذاك ست سنين، فالظاهر أنه مرسل. وأجاب في «المقدمة»: بأن الواقع في «البخاري» هو الصواب؛ لأن راوي وفاة أم رومان في سنة ست علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، كما نبَّه عليه البخاري في تاريخيه: «الأوسط» و«الصغير»، وحديث مسروق أصح إسناداً، وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقاً إنما سمع من أم رومان في خلافة عمر، وقال أبو نعيم الأصبهاني: عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ دهراً، قاله القسطلاني (١٠/ ٥٢٣). ومرَّ بعض بيانه (برقم: ٣٣٨٨)، ويؤيده أيضاً ما سبق في «المغازي» (برقم: ٤١٤٣): قال مسروق: حدثتني أم رومان، والله أعلم. (١٢) ظرف ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ أو ﴿أَفَضْتُمْ﴾، «بيض» (٢/ ١١٨). (١٣) قوله: (﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ﴾) أي: الإفك «﴿بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾» أي: يأخذه بعضكم من بعض بالسؤال عنه، قال الكلبي: وذلك أن الرجل منهم يلقى الآخر فيقول: بلغني كذا وكذا، يتلقونه تلقياً. قوله:

[٤٧٥١] راجع: ٣٣٨٨، تحفة: ١٨٣١٨.

﴿وَتَقُولُونَ(١) بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا(٢) وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ(٣)﴾[النور: ١٥]

٤٧٥٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ(٥) أَخْبَرَهُمْ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ(٦): سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقْرَأُ: «﴿إِذْ تَلِقُونَهُ(٧) بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾(٨)».

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ(٩) أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ(١٠) هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ(١١)﴾[النور: ١٦]

٤٧٥٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(١٣)، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ(١٥) قَالَ: اسْتَأْذَنَ(١٦) ابْنُ عَبَّاسٍ قُبَيْلَ مَوْتِهَا عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ(١٧)، قَالَتْ: أَخْشَى أَنْ يُثْنِيَ(١٨) عَلَيَّ، فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ(١٩) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ وُجُوهِ الْمُسْلِمِينَ(٢٠). قَالَتِ: ائْذَنُوا لَهُ. فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدِينَكِ؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِنِ اتَّقَيْتُ. قَالَ: فَأَنْتِ بِخَيْرٍ ـ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْكِحْ بِكْراً غَيْرَكِ، وَنَزَلَ عُذْرُكِ(٢١)(٢٢) مِنَ السَّمَاءِ، . . . .

النسخ: «﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ...﴾ إلخ» سقط في ذ، وقَالَ بعدَ «﴿مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾»: «الآية». «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا هِشَامُ بنُ يُوسُفَ». «تَقْرَأُ» في ذ: «تَقُولُ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلُه» سقط في نـ. «﴿سُبْحَٰنَكَ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «﴿هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿لُّجِّيٍّ﴾[النور: ٤٠] اللُّجَّة: معظم البحر». «قُبَيْلَ مَوْتِهَا» كذا في ذ، ولغيره: «قَبلَ مَوْتِهَا». «قَالَتْ: ائْذَنُوا» في نـ: «فَقَالَتْ: ائْذَنُوا». «إِنِ اتَّقَيْتُ» في نـ: «إِنْ أُبْقِيتَ».

«﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم﴾» في شأن أم المؤمنين «﴿مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾». فإن قلت: ما معنى قوله: «﴿بِأَفْوَاهِكُم﴾»، والقول لا يكون إلا بالفم؟ وأجيب بأن الشيء المعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان، والإفك ليس إلا قولاً يجري على ألسنتكم من غير أن يحصل في قلوبكم علم. قوله: «﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا﴾» أي: سهلاً «﴿وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾» في الوزر واستجرار العذاب، فهذه ثلاثة آثام مترتبة علّق بها مَسّ العذاب العظيم: تلقي الإفك بألسنتهم، والتحدثُ به من غير تحقق، واستصغارُهم لذلك وهو عند الله عظيم، ملتقط من «قس» (١٠/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤)، «بيضاوي» (٢/ ١١٨). (١) أي: كلاماً مختصاً بالأفواه بلا مساعدة من القلوب، «بيض» (٢/ ١١٨). (٢) أي: سهلاً لا تبعة له، «بيض» (٢/ ١٢١). (٣) في الوزر، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (٤) الفراء الرازي. (٥) عبد الملك بن عبد العزيز، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (٦) عبد الله، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (٧) بكسر اللام وتخفيف القاف المضمومة، من وَلَقَ الرجلُ إذا كذب، «قس» (٥٢٤). (٨) مرَّ بيانه (برقم: ٤١٤٣). (٩) أي: ما ينبغي وما يصح لنا، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٠) تعجب ممن يقول ذلك، «بيض» (٢/ ١١٨). (١١) قوله: (﴿هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾) لعظمة المبهوت عليه؛ فإن حقارةَ الذنوب وعظمها باعتبار متعلقاتها، كذا في «البيضاوي» (٢/ ١١٨ ـ ١١٩). ووقع في بعض النسخ هنا: «﴿لُّجِّيٍّ﴾، اللُّجَّة: معظم البحر» أي: في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ﴾[النور: ٤٠] يريد أنه منسوب إلى اللُّجِّ، وهو وسط البحر ومعظم الماء، «بيضاوي» (٢/ ١٢٦). (١٢) العنزي، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٣) ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٤) القرشي النوفلي، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٥) عبد الله بن عبيد الله، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٦) والذي استأذن له عليها ذكوان مولاها، «قس» (١٠/ ٥٢٥). (١٧) من كرب الموت، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٨) لأن الثناء يورث العجب، «قس» (١٠/ ٥٢٤). (١٩) قوله: (فقيل: ابن عم...) إلخ، والقائل لها ذلك هو ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن، والذي استأذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند أحمد في رواية. قوله: «فقال» أي: ابن عباس لها بعد أن أُذِنَ له في الدخول ودخل: «كيف تجدينك» أي: كيف تجدين نفسك، فالفاعل والمفعول ضميران لواحد، وهو من خصائص أفعال القلوب. قوله: «إن اتقيتُ» الله، أي: إن كنت من أهل التقوى، ولأبي ذر عن الكشميهني: «إن أُبْقِيت» بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفوقية، من البقاء. قوله: «خلافه» بعد أن خرج ابن عباس فتخالفا في الدخول والخروج ذهاباً وإياباً، وافق خروجُ ابن عباس مجيءَ ابنِ الزبير، «قس» (١٠/ ٥٢٥). (٢٠) أي: هو من وجوه المسلمين. (٢١) ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: «ونزل عذرُكِ»، «قس» (١٠/ ٥٢٥). (٢٢) عن قصة الإفك، «قس» (١٠/ ٥٢٥).

[٤٧٥٢] راجع: ٤١٤٤، تحفة: ١٦٢٤٩.

[٤٧٥٣] راجع: ٣٧٧١، تحفة: ١٦٢٥٧، ٥٨٠١.

وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ[١]، فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَثْنَى عَلَيَّ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْياً مَنْسِيًّا[٢].

٤٧٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ[٣] قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ[٤]، عَنِ الْقَاسِمِ[٥]: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: نَسْياً مَنْسِيًّا.

٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ[٦] أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [النور: ١٧]

٤٧٥٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٧]، عَنِ الأَعْمَشِ[٨]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[٩]، عَنْ مَسْرُوقٍ[١٠]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا[١١]، قُلْتُ[١٢]: أَتَأْذَنِينَ لِهَذَا[١٣]؟ قَالَتْ: أَوَلَيْسَ قَدْ أَصَابَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ؟ قَالَ سُفْيَانُ: تَعْنِي ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ[١٤]:

حَصَانٌ رَزَانٌ[١٥] مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ... وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

قَالَتْ: لَكِنْ أَنْتَ[١٦].

١٠ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ[١٧] حَكِيمٌ[١٨]﴾ [النور: ١٨]

٤٧٥٦ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ[١٩] قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى[٢٠]، عَنْ مَسْرُوقٍ[٢١] قَالَ: دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَشَبَّبَ[٢٢]، وَقَالَ:

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى». «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ» ثبت بعده في نـ: «نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: نَسْياً مَنْسِيًّا». «وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا﴾» زاد في نـ: «﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾»، وفي نـ: «الآية» فقط. «قَالَتْ: جَاءَ» في هـ، ذ: «قَالَ: جَاءَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ».

---

(١) بكسر المعجمة، أي: وافق مجيئُه ذهابه، «خ» (٢/ ٤١٤). (٢) أي: لم أكن شيئاً، «قس» (١٠/ ٥٢٥)، هذا على طريق أهل الورع من شدة خوفهم على أنفسهم. (٣) الثقفي، «قس» (١٠/ ٥٢٥). (٤) عبد الله. (٥) ابن محمد، «قس» (١٠/ ٥٢٥). (٦) قوله: (﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ﴾) قال ابن عباس: يحرم الله عليكم، وقال مجاهد: ينهاكم الله. «﴿أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِۦٓ﴾» كراهة أن تعودوا مفعول من أجله، أو في أن تعودوا على حذف في. «﴿أَبَدًا﴾» أي: ما دمتم أحياء مكلفين، «قسطلاني» (١٠/ ٥٢٥). (٧) الثوري. (٨) سليمان. (٩) مسلم ابن صبيح، «قس» (١٠/ ٥٢٦). (١٠) هو ابن الأجدع. (١١) فيه التفات. (١٢) أي: قال مسروق: قلت، «قس» (١٠/ ٥٢٦). (١٣) وهو ممن تولى كبر الإفك، «قس» (١٠/ ٥٢٦). (١٤) حسان، «قس» (١٠/ ٥٢٦). (١٥) قوله: (حصان رزان) بفتح الحاء المهملة والزاي من الثاني وقبلها راء مهملة، أي: عفيفة كامل العقل، «ما تُزَنُّ» بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون أي: ما تُتَّهَمُ. «بريبة» براء مهملة فتحتية ساكنة فموحدة، «وتصبح غرثى» بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة: جائعة. «من لحوم الغوافل» العفيفات، أي: لا تغتابهن إذ لو كانت تغتاب لكانت آكلة، وهو استعارة فيها تلميح بقوله تعالى في المغتاب: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢] وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان، «قسطلاني» (١٠/ ٥٢٦). (١٦) أي: لستَ كذلك، إشارة إلى أنه اغتابها حين وقعت قصة الإفك، «قس» (١٠/ ٥٢٦). (١٧) بأمر عائشة وصفوان، «قس» (١٠/ ٥٢٧). (١٨) في شرعه وقدرته، «قس» (١٠/ ٥٢٧). (١٩) محمد. (٢٠) مسلم بن صبيح، «قس» (١٠/ ٥٢٧). (٢١) هو ابن الأجدع. (٢٢) قوله: (فَشَبَّبَ) بشين معجمة فموحدتين الأولى مشددة، أي: أنشد تغزُّلاً. قوله: «﴿وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ﴾» هذا مشكل،

[٤٧٥٤] راجع: ٣٧٧١.
[٤٧٥٥] راجع: ٤١٤٦.
[٤٧٥٦] راجع: ٤١٤٦.

حَصَانٌ[١] رَزَانٌ[٢] مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ ... وَتُصْبِحُ غَرْثَى[٣] مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

قَالَتْ: لَسْتَ كَذَاكَ. قُلْتُ: تَدَعِينَ[٤] مِثْلَ هَذَا يَدْخُلُ عَلَيْكِ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]. فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟! وَقَالَتْ: وَقَدْ كَانَ يَرُدُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٥].

١١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ[٦] يُحِبُّونَ[٧] أَن تَشِيعَ[٨] ٱلْفَٰحِشَةُ[٩] فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا[١٠] وَٱلْءَاخِرَةِ[١١] وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝١٩ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ[١٢] وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ[١٣] رَّحِيمٌ﴾ [النور: ١٩ ـ ٢٠]، ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟[١٤] ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ[١٥] وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]

٤٧٥٧ ـ وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ[١٦] عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ[١٧]، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ[١٨]، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيَّ خَطِيباً، فَتَشَهَّدَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أُنَاسٍ أَبَنُوا[١٩] أَهْلِي، وَايْمُ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ، ....

النسخ: «لُحُومِ الْغَوَافِلِ» في ذ: «دِمَاءِ الْغَوَافِلِ». «لَسْتَ كَذَاكَ» في نـ: «لَسْتَ كَذَلِكَ». «وَقَدْ كَانَ» في نـ: «قَدْ كَانَ». «عَنْ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «عَنِ النَّبِيِّ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ـ إلى ـ ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾» في ذ بدله: «الآية، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾». «﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾» زاد قبله في ذ: «﴿تَشِيعَ﴾: تظهر، وقوله». «﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَوْلُهُ». «﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾» في ذ: «وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾». «﴿وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ... ﴾ إلخ» في ذ بدله: «إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾». «﴿وَلْيَعْفُوا۟ ... ﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ» زاد قبله في نـ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ». «أَبَنُوا» في صـ: «أَبَّنُوا»، وفي نـ: «أَنَبُوا» وفي صـ أيضاً: «أَنَّبُوا» ـ من التأنيب ـ.

إذ ظاهره أن المراد بقوله: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ﴾ حسان، والمعتمد أنه عبد الله بن أُبَيٍّ، لكن في «مستخرج أبي نعيم»: وهو ممن تولى كبره، قال في «الفتح»: فهذه أخف إشكالاً. قوله: «وقد كان يَرُدُّ عن رسول الله ﷺ» أي: يدفع هجو الكفار فيهجوهم ويذبّ عنه، وفي «المغازي» (ح: ٤١٤١): «قال عروة: كانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها حسان وتقول: إنه الذي يقول:

فإن أبي ووالده[١] وعرضي ... لعرض محمد منكم وقاءُ»

«قسطلاني» (١٠/ ٥٢٧). (١) عفيفة. (٢) صاحبة وقار. (٣) جائعة. (٤) أي: تتركين. (٥) أي: يدفع هجو الكفار عنه، «ك» (١٨/ ٢١). (٦) قوله: (﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ ... ﴾ إلخ) ظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة، وإنما نزلت في قذف عائشة إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. قوله: «﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ... ﴾ إلخ» وهذا نهاية في الزجر؛ لأن من أحب إشاعة الفاحشة وإن بالغ في إخفاء تلك المحبة فهو يعلم أن الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه. قوله: «﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾» بهم، فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم. قوله: «﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾» لأبي ذر: «وقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾» أي: يفتعل من الأَلِيَّةِ وهو الحلف، أي: ولا يحلف، «﴿أَن يُؤْتُوٓا۟﴾» أي: على أن لا يؤتوا، «﴿أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ ... ﴾ إلخ» يعني مسطحاً، و«لا» تحذف في الكلام كثيراً؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟﴾ [البقرة: ٢٢٤] يعني: أن لا تبرّوا، «قسطلاني» (١٠/ ٥٢٨). (٧) يريدون. (٨) تنتشر. (٩) أي: الزنا. (١٠) الحد. (١١) النار. (١٢) لَعَاجَلَكم بالعقوبة فجواب «لولا» محذوف، «قس» (١٠/ ٥٢٨). (١٣) بعباده. (١٤) عمن خاض في أمر عائشة، «قس» (١٠/ ٥٢٧). (١٥) يخاطب أبا بكر، «قس» (١٠/ ٥٢٧). (١٦) حماد بن أسامة، وصله أحمد (٦/ ٥٩)، «قس» (١٠/ ٥٣٠). (١٧) من الإفك. (١٨) حال. (١٩) قوله: (أَبَنُوا) بهمزة وموحدة مخففة مفتوحتين فنون فواو وقد تمد الهمزة، وللأصيلي مما حكاه عياض: أَبَّنوا بتشديد الموحدة، أي: اتهموا أهلي وذكروهم بالسوء، قال ثابت: التأبين: ذكر الشيء وَتَتَبُّعُه، والتخفيف بمعناه. وقال القاضي عياض: «أَنَبوا» بتقديم النون وتشديدها، كذا قيده عبدوس

[٤٧٥٧] راجع: ٢٥٩٣، أخرجه: م ٢٧٧٠، ت ٣١٨١، تحفة: ١٦٧٩٨.

(١) في الأصل: «ووالدتي».

وَأَبَنُوهُمْ(١) بِمَنْ(٢) وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلاَ يَدْخُلُ بَيْتِي قَطُّ إِلاَّ وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلاَ غِبْتُ فِي سَفَرٍ إِلاَّ غَابَ مَعِي».

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ(٣) فَقَالَ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نَضْرِبَ(٤) أَعْنَاقَهُمْ، وَقَامَ رَجُلٌ(٥) مِنْ بَنِي الْخَزْرَجِ ـ وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ(٦) بْنِ ثَابِتٍ مِنْ رَهْطِ ذَلِكَ الرَّجُلِ ـ فَقَالَ: كَذَبْتَ(٧)، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ لَوْ كَانُوا(٨) مِنَ الأَوْسِ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ تُضْرَبَ(٩) أَعْنَاقُهُمْ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ شَرٌّ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا عَلِمْتُ.

فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي(١٠) وَمَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ، فَعَثَرَتْ(١١) وَقَالَتْ: تَعِسَ(١٢) مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ: أَيْ أُمِّ، تَسُبِّينَ(١٣) ابْنَكِ؟! وَسَكَتَتْ، ثُمَّ عَثَرَتِ الثَّانِيَةَ فَقَالَتْ: تَعِسَ(١٤) مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: تَسُبِّينَ ابْنَكِ؟! ثُمَّ عَثَرَتِ الثَّالِثَةَ فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَانْتَهَرْتُهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَسُبُّهُ إِلاَّ فِيكِ(١٥)، فَقُلْتُ: فِي أَيِّ شَأْنِي؟ قَالَتْ: فَنَقَّرَتْ(١٦) لِيَ الْحَدِيثَ، فَقُلْتُ: وَقَدْ كَانَ هَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَاللَّهِ.

فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي كَأَنَّ الَّذِي خَرَجْتُ لَهُ لاَ أَجِدُ مِنْهُ قَلِيلاً وَلاَ كَثِيراً(١٧)، وَوُعِكْتُ(١٨)، فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرْسِلْنِي إِلَى بَيْتِ أَبِي، فَأَرْسَلَ مَعِي الْغُلاَمَ(١٩)، فَدَخَلْتُ الدَّارَ، فَوَجَدْتُ أُمَّ رُومَانَ فِي السُّفْلِ(٢٠) وَأَبَا بَكْرٍ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَقَالَتْ أُمِّي: مَا جَاءَ بِكِ يَا بُنَيَّةُ؟ ....

النسخ: «وَأَبَنُوهُمْ» في نـ: «وَأَبَّنُوهُمْ». «وَلاَ يَدْخُلُ» في نـ: «وَلاَ دَخَلَ». «إِلاَّ وَأَنَا حَاضِرٌ» في سـ، حـ، ذ: «إِلاَّ أَنَا حَاضِرٌ». «وَلاَ غِبْتُ» في سـ، حـ، ذ: «وَلا كُنْتُ». «سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ» في نـ: «سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ» مصحح عليه. «ائْذَنْ لِي» في نـ: «ائْذَنْ». «أَنْ نَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ» في نـ: «أَنْ تُضْرَبَ أَعْنَاقُهُمْ». «وَقَامَ رَجُلٌ» في نـ: «فقَامَ رَجُلٌ». «مَا أَحْبَبْتَ» في نـ: «ما أَحْسبُ». «كَادَ أَنْ يَكُونَ» في ذ: «كَادَ يَكُونُ». «فَقُلْتُ لَهَا: تَسُبِّينَ ابْنَكِ» في ذ: «فَقُلْتُ لَهَا: أَيْ أُمِّ، تَسُبِّينَ ابْنَكِ؟! فَسَكَتَتْ» مصحح عليه. «فَنَقَّرَتْ» في نـ: «فَبَقَرَتْ». «وَقَدْ كَانَ» في نـ: «قَدْ كَانَ». «فَقُلْتُ» في ذ: «وَقُلْتُ».

[بن] محمد، وكذا ذكره بعضهم عن الأصيلي، قال القاضي عياض: وهو في كتابي منقوط من فوق وتحت، وعليه بخطي علامة الأصيلي، ومعناه إن صح: لاموا ووبخوا، وعندي أنه تصحيف لا وجه له ههنا، «قس» (١٠/ ٥٣١). (١) أي: اتهموهم. (٢) يريد صفوان، «قس» (١٠/ ٥٣١). (٣) قوله: (فقام سعد بن عبادة) هذا وهم من أبي أسامة أو من هشام، والمحفوظ: سعد بن معاذ، والذي عارضه سعد بن عبادة، كذا في «التنقيح» (٢/ ٩٦٨). وفي «القسطلاني» (١٠/ ٥٣١): «فقام سعد بن معاذ» الأوسي المتوفى بسبب السهم الذي أصابه فقطع منه الأكحل في غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن إسحاق، وكانت هذه القصة في سنة خمس أيضاً كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة. (٤) بنون الجمع، والضمير لأهل الإفك، «قس» (١٠/ ٥٣١). (٥) هو سعد بن عبادة، «قس» (١٠/ ٥٣١). (٦) الفريعة بنت خالد، «قس» (١٠/ ٥٣١). (٧) أي: لا تقدر على قتله، «قس» (١٠/ ٥٣١). (٨) أي: قائلو الإفك، «قس» (١٠/ ٥٣١). (٩) بضم التاء على بناء المفعول، «قس» (١٠/ ٥٣١). (١٠) أي: للتبرز، «قس» (١٠/ ٥٣١).

(١١) في مرطها، «قس» (١٠/ ٥٣١). (١٢) بكسر العين وتفتح أي: هلك. (١٣) بحذف همزة الاستفهام، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (١٤) بكسر العين وتفتح أي: هلك. (١٥) أي: إلا لأجلكِ، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (١٦) بنون وقاف مشددة، أي: شَرَحَتْه، ولبعضهم بموحدة وقاف خفيفة، أي: أَعْلَمَتْنِيه، «توشيح» (٧/ ٢٩٦٢)، وتشديد القاف أي: قَصَّتْه. (١٧) قوله: (كأن الذي خرجت له لا أجد منه قليلاً ولا كثيراً) فإن قلت: قد تقدم آنفاً أنه كان بعد قضاء الحاجة حيث قال: «قد فرغنا من شأننا»؟ قلت: غرضها: أني دهشتُ بحيث ما عرفتُ لأي أمر خرجتُ من البيت، «ك» (١٨/ ٢٢، ٢٣)، من شدة ما عراني من الهم وكانت قد قضت حاجتها، كما سبق، «قسطلاني» (١٠/ ٥٣٢). (١٨) أي: صرت محمومة، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (١٩) قوله: (فَأَرْسَلَ معي الغلام) لم يسمَّ، «قس» (١٠/ ٥٣٢)، هذا زائد على السياق السابق إلى قولها: «فقالت أمي: ما جاء بكِ يا بُنَيَّةُ»، قال الداودي: وفي قولها: «لم يبلغ منها مثل ما بلغ مني» معانٍ، منها: أن أم رومان لِسِنِّها قد مَارَسَتْ من الرزايا ما هَوَّنَ عليها ذلك، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (٢٠) بكسر السين

فَأَخْبَرْتُهَا وَذَكَرْتُ لَهَا الْحَدِيثَ[١]، وَإِذَا هُوَ[٢] لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مِثْلَ مَا بَلَغَ مِنِّي، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ خَفِّضِي[٣] عَلَيْكِ الشَّأْنَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلاَّ حَسَدْنَهَا وَقِيلَ فِيهَا[٤]، وَإِذَا هُوَ[٥] لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مِثْلَ مَا بَلَغَ مِنِّي، قُلْتُ: وَقَدْ عَلِمَ بِهِ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَعْبَرْتُ[٦] وَبَكَيْتُ، فَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتِي وَهُوَ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَنَزَلَ فَقَالَ لأُمِّي: مَا شَأْنُهَا؟ قَالَتْ: بَلَغَهَا الَّذِي ذُكِرَ[٧] مِنْ شَأْنِهَا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكِ أَيْ بُنَيَّةُ إِلاَّ رَجَعْتِ[٨] إِلَى بَيْتِكِ، فَرَجَعْتُ، وَلَقَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، فَسَأَلَ عَنِّي خَادِمَتِي، فَقَالَتْ: لاَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْباً إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلَ خَمِيرَهَا أَوْ[٩] عَجِينَهَا، وَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ[١٠]، فَقَالَتْ[١١]: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلاَّ مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تِبْرِ الذَّهَبِ الأَحْمَرِ[١٢]، وَبَلَغَ الأَمْرُ[١٣] إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ[١٤] الَّذِي قِيلَ لَهُ[١٥]، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ كَنَفَ[١٦] أُنْثَى قَطُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُتِلَ[١٧] شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ[١٨].

قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، فَلَمْ يَزَالاَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ وَقَدِ اكْتَنَفَنِي أَبَوَايَ،

النسخ: «مِثْلَ مَا» في ذ: «مِثْلَ الذي». «يَا بُنَيَّةُ» في سـ، حـ، ذ: «أي بُنَيَّةُ». «خَفِّضِي» في هـ، سـ، حـ: «خَفِّفِي» وفي نـ: «خفي». «حَسَدْنَهَا» في نـ: «حَسَدَتْهَا». «وَإِذَا» في نـ: «فَإِذَا». «مِنْهَا مِثْلَ مَا بَلَغَ مِنِّي» في نـ: «مِنْهَا مَا بَلَغَ مِنِّي». «وَاسْتَعْبَرْتُ» في ذ: «فَاسْتَعْبَرْتُ». «قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكِ» في ذ: «فَقَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكِ». «أَيْ بُنَيَّةُ» في هـ، ذ: «يَا بُنَيَّةُ». «فَسَأَلَ عَنِّي خَادِمَتِي» في نـ: «فَسَأَلَ عَنْ خَادِمَتِي». وفي ذ: «خَادِمِي». «وَانْتَهَرَهَا» في نـ: «فَانْتَهَرَهَا». «بَلَغَ الأَمْرُ إِلَى ذَلِكَ» في ذ: «بَلَغَ الأَمْرُ ذَلِكَ».

---

(١) الذي قاله أهل الإفك، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (٢) تعني الإفك. (٣) قوله: (خَفِّضِي) بفتح خاء معجمة وفاء مشددة وضاد معجمة مكسورتين، وللحموي والمستملي: «خَفِّفِي» بفاء ثانية بدل الضاد، وفي نسخة: خفي بكسر المعجمة والفاء وإسقاط الثاني، ومعناها متقارب، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (٤) ما يشينها، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (٥) تعني الإفك، «قس» (١٠/ ٥٣٢). (٦) قوله: (واستَعْبَرْتُ) بسكون الراء، ولأبي ذر: «فاستعبرت» بالفاء، «قس» (١٠/ ٥٣٢). قال في «القاموس» (ص: ٤٠٥): العَبرة، بالفتح: الدمعة قبل أن تفيض، أو تَرَدُّدُ البكاء في الصدر، أو الحزنُ، واستعبر: جرت عبرتُه وَحَزِنَ. (٧) بضم الذال وكسر الكاف. (٨) قوله: (إلا رجعتِ) هو مثل قولهم: نشدتُكَ بالله إلا فعلتَ، أي: ما أطلب منك إلا رجوعك إلى بيت رسول الله. قوله: «فسأل عني خادمتي» وسبق أنها بريرة، ولأبي ذر: «خادمي» بلفظ التذكير، وهو يطلق على الذكر والأنثى، فقال: «هل رأيت من شيء يريبكِ على عائشة». قوله: «فانتهرها بعض أصحابه فقال: اصدقي» وفي رواية أبي أويس عند الطبراني: أن النبي ﷺ قال لعلي: «شأنك بالجارية»، فسألها عني وتوعَّدها فلم تخبره إلا بخير، ثم ضربها وسألها فقالت: والله ما علمت على عائشة سوءًا. قوله: «أسقطوا لها به» يعني وضمها، من البيت، «قس» (١٠/ ٥٣٢).

الجارية أي: سَبّوها وقالوا لها من سقط الكلام وهو رديئه، من قولهم: أسقط الرجل: إذا أتى بكلام ساقط، والضمير في قوله: «به» للحديث أو للرجل الذي اتهموها به، وقال ابن الجوزي: صرحوا لها بالأمر، وقيل: جاؤوا في خطابها بسقط من القول بسبب ذلك الأمر، وضمير «لها» عائد على الجارية، و«به» عائدة على ما تقدم من انتهارها وتهديدها، وإلى هذا التأويل كان يذهب أبو مروان بن سراج، وقال ابن بطال: يحتمل أن يكون من قولهم: سقط [على] الخبر: إذا علمه، فالمعنى: ذكروا لها الحديث وشرحوا، من «قس» (١٠/ ٥٣٢)، «ك» (١٨/ ٢٣)، «مجمع البحار» (٣/ ٨٦). (٩) شك من الراوي، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (١٠) أي: صرّحوا لها بالأمر وشرحوه؛ لأنها ظنت أولاً أنهم يسألونها عن أمر الحزم وحاجة البيت، فلما صرحوا لها بهذا الأمر تعجبت وقالت: «سبحان الله»، «توشيح» (٧/ ٢٩٦٣). (١١) الخادمة. (١٢) بالغت في نفي العيب كقوله: «ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم» البيت، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (١٣) أي: أمر الإفك. (١٤) هو صفوان، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (١٥) أي: عنه فاللام بمعنى عن. (١٦) بفتح الكاف والنون، أي: ثوباً، يريد ما جامعتها في حرام، أو كان حصوراً، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (١٧) صفوان، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (١٨) في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر،

عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، إِنْ كُنْتِ قَارَفْتِ[١] سُوءاً أَوْ ظَلَمْتِ، فَتُوبِي إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ».

قَالَتْ: وَقَدْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ[٢] مِنَ الأَنْصَارِ فَهِيَ جَالِسَةٌ بِالْبَابِ، فَقُلْتُ[٣]: أَلاَ تَسْتَحْيِي مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَذْكُرَ شَيْئاً. فَوَعَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَفَتُّ إِلَى أَبِي فَقُلْتُ: أَجِبْهُ، قَالَ: فَمَاذَا أَقُولُ؟ فَالْتَفَتُّ إِلَى أُمِّي فَقُلْتُ: أَجِيبِيهِ، فَقَالَتْ: أَقُولُ مَاذَا[٤]؟ فَلَمَّا لَمْ يُجِيبَاهُ تَشَهَّدْتُ فَحَمِدْتُ اللَّهَ وَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَّا بَعْدُ! فَوَاللَّهِ لَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي لَمْ أَفْعَلْ ـ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنِّي لَصَادِقَةٌ[٥] ـ مَا ذَاكَ بِنَافِعِي عِنْدَكُمْ، لَقَدْ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ وَأُشْرِبَتْهُ[٦] قُلُوبُكُمْ[٧]، وَإِنْ قُلْتُ: إِنِّي فَعَلْتُ، ـ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَفْعَلْ ـ لَتَقُولُنَّ: قَدْ بَاءَتْ[٨] اعْتَرَفَتْ بِهِ عَلَى نَفْسِهَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً ـ وَالْتَمَسْتُ[٩] اسْمَ يَعْقُوبَ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ ـ إِلاَّ أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ[١٠] وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾[يوسف: ١٨]. وَأُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَاعَتِهِ، فَسَكَتْنَا، فَرُفِعَ[١١] عَنْهُ، وَإِنِّي لأَتَبَيَّنُ السُّرُورَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِينَهُ وَيَقُولُ: «أَبْشِرِي[١٢] يَا عَائِشَةُ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكِ». قَالَتْ: وَكُنْتُ أَشَدَّ[١٣] مَا كُنْتُ غَضَباً[١٤] فَقَالَ لِي أَبَوَايَ: قُومِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ لاَ أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلاَ أَحْمَدُهُ وَلاَ أَحْمَدُكُمَا، وَلَكِنْ أَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي، لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ[١٥]، فَمَا أَنْكَرْتُمُوهُ وَلاَ غَيَّرْتُمُوهُ[١٦].

وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: أَمَّا زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ[١٧] فَعَصَمَهَا[١٨] اللَّهُ بِدِينِهَا، فَلَمْ تَقُلْ إِلاَّ خَيْراً، وَأَمَّا أُخْتُهَا حَمْنَةُ فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ[١٩]، وَكَانَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ مِسْطَحٌ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ[٢٠][٢١]

النسخ: «عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي» في نـ: «عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي». «فَهِيَ جَالِسَةٌ» في نـ: «وَهِيَ جَالِسَةٌ». «أَلاَ تَسْتَحْيِي» كذا في ذ، وفي نـ: «أَلاَ تَسْتَحِي». «فَقُلْتُ: أَجِبْهُ» في ذ: «فَقُلْتُ لَهُ: أَجِبْهُ». «لَقَدْ» في ذ: «وَلَقَدْ». «إِنِّي فَعَلْتُ» في ذ: «إِنِّي قَدْ فَعَلْتُ». «اعْتَرَفَتْ» سقط في نـ. «فَقُلْتُ: لا وَاللَّهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «فَقُلْتُ: وَاللَّهِ». «زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ» في نـ: «زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ». «يَتَكَلَّمُ فِيهِ» في ذ: «يَتَكَلَّمُ بِهِ». «مِسْطَحٌ» في نـ: «مِسْطَحاً». «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ» في نـ: «عَبْدُ اللَّهِ ابنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُولَ».

قاله ابن إسحاق، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (١) بالقاف والفاء أي: كسبتِه، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (٢) لم تسم، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (٣) له عليه الصلاة والسلام، «قس» (١٠/ ٥٣٣). (٤) قال ابن مالك: فيه شاهد على [أنّ] «ما» الاستفهامية إذا رُكِّبَتْ مع «ذا» لا يجب تصديرها فَيَعْمَلُ فيها ما قبلها رفعاً ونصباً، «قس» (١٠/ ٥٣٤). قال الكرماني (١٨/ ٢٤): فإن قلت: الاستفهام يقتضي الصدر؟ قلت: هو متعلق بفعل مقدر بعده، انتهى. (٥) فيما أقول من براءتي، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (٦) بضم الهمزة مبنياً للمفعول، والضمير المنصوب يرجع إلى الإفك، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (٧) رفع بـ«أُشْرِبَتْ»، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (٨) أي: أقرت به، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (٩) بالسين أي: طلبت، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٠) أي، أجمل، وهو الذي لا شكوى فيه إلى الخلق، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١١) أي: الوحي، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٢) بقطع الهمزة، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٣) بالنصب خبر كان، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٤) قوله: (وكنت أشد ما كنت غضباً) أي: وكنت حين أخبر ﷺ ببراءتي أقوى ما كنت غضباً من غضبي قبل ذلك، قاله العيني، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٥) أي: الإفك، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٦) قوله: (فما أنكرتموه ولا غيرتموه) وفي رواية الأسود عن عائشة رضي الله عنها: «وأخذ رسول الله ﷺ بيدي فانتزعتُ يدي منه فنهرني أبو بكر». وإنما فعلتْ ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها. وقال ابن الجوزي (٤/ ٣٢٦): إنما قالت ذلك إدلالاً كما يُدِلُّ الحبيب على حبيبه، ويحتمل أن تكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله [لها: احمدي الله]، ففهمتْ أمرها بإفراد الله بالحمد فقالت ذلك، وأنَّ ما أضافَتْه إليه من الألفاظ المذكورة كان من باعث الغضب، قاله في «الفتح» (٨/ ٤٧٧)، «قس» (١٠/ ٥٣٤)، ومرَّ الحديث مراراً قريباً وبعيداً. (١٧) أم المؤمنين، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٨) أي: حفظها، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (١٩) أي: حدّث فيمن حدّث، «قس» (١٠/ ٥٣٤). (٢٠) أي: يستخرج الحديث بالبحث عنه ثم يشيعه، «مجمع» (٥/ ٦٦). (٢١) أي: يطلب عنده ليزيده ويريبه، «قس» (١٠/ ٥٣٥)، «ك» (١٨/ ٢٦).

وَيَجْمَعُهُ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ هُوَ وَحَمْنَةُ.

قَالَ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ: أَنْ لاَ يَنْفَعَ مِسْطَحاً بِنَافِعَةٍ أَبَداً[١]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ[٢] أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ، ﴿وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ﴾ - يَعْنِي مِسْطَحُ - إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللَّهِ يَا رَبَّنَا إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا، وَعَادَ لَهُ بِمَا كَانَ يَصْنَعُ[٣].

١٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾[٤] [النور: ٣١]

٤٧٥٨ ـ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ[٥]: حَدَّثَنَا أَبِي[٦]، عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[٧]: عَنْ عُرْوَةَ[٨]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ[٩] نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلَ[١٠]، لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ شَقَّقْنَ[١١] مُرُوطَهُنَّ[١٢] فَاخْتَمَرْنَ بِهِ[١٣].

٤٧٥٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ[١٥]، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ[١٦]، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ[١٧]: أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾: أَخَذْنَ أُزْرَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ[١٨] الْحَوَاشِي، فَاخْتَمَرْنَ بِهَا.

النسخ: «قَالَ: فَحَلَفَ» في نـ: «قَالَتْ: فَحَلَفَ» مصحح عليه. «يَعْنِي مِسْطَحُ» في نـ: «يَعْنِي مِسْطَحاً» مصحح عليه. «حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ» سقط لفظ «حتى» لأبي ذر، «قس» (١٠/ ٥٣٥). «قوله» سقط في نـ. «فَاخْتَمَرْنَ بِهِ» في قتـ: «فَاخْتَمَرْنَ بِهَا». «لَمَّا نَزَلَتْ» في نـ: «لَمَّا أُنْزِلَتْ». «أُزْرَهُنَّ» زاد بعده في نـ: «الإِزَارُ هاهنا الملاءةُ» ـ بضم الميم وخفة اللام: الملحفة، «ك» (١٨/ ٢٧) ـ.

---

(١) بعد الذي قال عن عائشة، «قس» (١٠/ ٥٣٥). (٢) أي: لا يحلف، «ك» (١٨/ ٢٦). (٣) له قبلُ من النفقة، زاد في الباب السابق: وقال: والله لا أنزعها منه أبداً، «قس» (١٠/ ٥٣٥). (٤) قوله: (﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾) يعني يلقين، ولذلك عداه بـ «على»، والخمر جمع خمار، وفي القلة يجمع على أخمرة، والجيب ما في طوق القميص يبدو منه بعض الجسد، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥٣٥). وفي «التوشيح» (٧/ ٢٩٦٤): قال الفراء: كانوا في الجاهلية تسدل المرأة خمارها من ورائها وتكشف ما قدامها، فأمرن بالاستتار. (٥) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الأولى بينهما تحتية ساكنة، شيخ المؤلف، مما وصله ابن المنذر، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (٦) شبيب بن سعيد، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (٧) الزهري، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (٨) ابن الزبير. (٩) قوله: (يرحم الله نساء المهاجرات) من باب «مسجد الجامع»، ولأبي داود: «النساء» بالتعريف، و«الأُوَل» بضم الهمزة وفتح الواو جمع الأولى، أي: السابقات، كذا في «التوشيح» (٧/ ٢٩٦٤). قال القسطلاني (١٠/ ٥٣٦): واستشكل ذكر نساء المهاجرات في هذه الرواية، ونساء الأنصار في رواية الحاكم وغيره، وأجيب باحتمال أن نساء الأنصار بادرن إلى ذلك عند نزول الآية. (١٠) ومرَّ مثل هذا في نساء الأنصار أيضاً ولا منافاة، «خير» (٢/ ٤١٥). (١١) جواب «لما»، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (١٢) جمع مرط بكسر الميم، أي: أُزُرَهُنَّ، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (١٣) قوله: (فاختمرن به) أي: بما شققن، ولأبي الوقت: بها، أي: بالأزر المشقوقة، وكن في الجاهلية يُسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن، فأمرن أن يضربن بهن على الجيوب ليسترن أعناقهن ونحورهن. وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر وهو التقنع، «توشيح» (٧/ ٢٩٦٤)، «قسطلاني» (١٠/ ٥٣٦). (١٤) الفضل ابن دكين، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (١٥) المكي المخزومي، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (١٦) ابن يَنَّاق ـ بفتح التحتية وشدة النون آخره قاف ـ المكي، «قس» (١٠/ ٥٣٦)، «تق» (رقم: ١٢٨٦). (١٧) ابن عثمان القرشية المكية، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (١٨) بكسر القاف وفتح الموحدة

[٤٧٥٨] طرفه: ٤٧٥٩، تحفة: ١٦٧٢١.

[٤٧٥٩] راجع: ٤٧٥٨، أخرجه: س في الكبرى ١١٣٦٣، تحفة: ١٧٨٥١.

٢٥ ـ الْفُرْقَانِ(١)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(٢): ﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾[الفرقان: ٢٣]: مَا تَسْفِي(٣) بِهِ الرِّيحُ. ﴿مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾[الفرقان: ٤٥]: مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ. ﴿سَاكِنًا﴾[الفرقان: ٤٥]: دَائِماً. ﴿عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾[الفرقان: ٤٥]: طُلُوعُ الشَّمْسِ. ﴿خِلْفَةً﴾[الفرقان: ٦٢]: مَنْ فَاتَهُ فِي اللَّيْلِ عَمَلٌ أَدْرَكَهُ بِالنَّهَارِ، أَوْ فَاتَهُ بِالنَّهَارِ أَدْرَكَهُ بِاللَّيْلِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ(٤): ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا﴾[الفرقان: ٧٤]: فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَمَا شَيْءٌ أَقَرَّ لِعَيْنِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَرَى حَبِيبَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(٥): ﴿ثُبُورًا﴾[الفرقان: ١٣]: وَيْلاً. . . . .

النسخ: «الفرقان» في ذ: «سُورَةُ الفرقَانِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في ذ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾» زاد بعده في نـ: «﴿دُعَآؤُكُمْ﴾: إيمانكم». «﴿خِلْفَةً﴾» زاد بعده في نـ: «﴿لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ﴾». «فِي اللَّيْلِ» في نـ: «مِنَ اللَّيْلِ» مصحح عليه. «﴿مِنْ أَزْوَٰجِنَا﴾» زاد بعده في ذ: «﴿وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾». «فِي طَاعَةِ اللَّهِ» في ذ: «مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ». «لِعَيْنِ الْمُؤْمِنِ» في صـ: «لِعَيْنِ مُؤْمِنٍ». «مِنْ أَنْ يَرَى» كذا في صـ، ذ، ولغيرهما: «أَنْ يَرَى».

أي: من جهتها، «قس» (١٠/ ٥٣٦). (١) قوله: (الفرقان) وفي بعضها: «سورة الفرقان» وهي مكية، وآيها سبع وسبعون آية، والفرقان: الفارق بين الحلال والحرام الذي جمّت منافعه وعمّت فوائده، «قس» (١٠/ ٥٣٧). (٢) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير في قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُ «هَبَآءً مَّنثُورًا»﴾ هو «ما تسفي به الريح» أي: تذريه من التراب، والهباء والهبوة: التراب الدقيق، قاله ابن عرفة، وقال الخليل والزجاج: هو مثل الغبار الداخل في الكوة يتراءى مع ضوء الشمس فلا يمس بالأيدي ولا يرى في الظل، و«منثوراً» صفته، شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه ثمّ بالمنثور منه في انتشاره بحيث لا يمكن نظمه، فجيء بهذه الصفة لتفيد ذلك. قوله: «﴿مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾» في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عنه: هو «ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس»، قال في «الأنوار»: وهو أطيب الأحوال فإن الظلمة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر، وشعاع الشمس يسخن الجوَّ ويبهر البصر، ولذلك وصف به الجنة فقال: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾[الواقعة: ٣٠]، انتهى. قوله: «﴿سَاكِنًا﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ لَجَعَلَهُۥ سَاكِنًا﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم: أي: «دائماً» أي: ثابتاً لا يزول ولا تذهبه الشمس، قال أبو عبيدة: الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة، والفيء ما نسخ الشمس، وهو بعد الزوال، وسمي فيئاً لأنه فاء ـ مَالَ ـ من الجانب الغربي إلى الشرقي. قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا ٱلشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضاً: أي: «طلوع الشمس» دليل حصول الظل، فلو لم تكن الشمس لما عُرِفَ الظل، ولولا النور ما عُرِفَ الظلمة، والأشياء تُعْرَفُ بأضدادها. قوله: «﴿خِلْفَةً﴾» في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً﴾ قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم: «من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار، أو فاته بالنهار أدركه بالليل» هذا التفسير يؤيده رواية مسلم (ح: ٧٤٧) في حديث عمر: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»، كذا في «التنقيح» (٢/ ٩٧٠). قال القسطلاني (١٠/ ٥٣٧ ـ ٥٣٨): وجاء رجل إلى عمر ابن الخطاب فقال: فاتتني الصلاةُ الليلةَ، فقال: أَدرِكْ ما فاتكَ من ليلتكَ في نهارِكَ، فإن الله تعالى جعل الليل والنهار خلفة. أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان، إذا ذهب هذا جاء هذا، وإذا جاء هذا ذهب ذاك، و«﴿خِلْفَةً﴾» مفعول ثان لـ«﴿جَعَلَ﴾» أو حال. (٣) أي: تذريه. (٤) قوله: (وقال الحسن) أي: البصري فيما وصله سعيد ابن منصور في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا «هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا»﴾ زاد أبو ذر: «﴿وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾» أي: «في طاعة الله». قوله: «وما شيء أقر لعين المؤمن من أن يرى حبيبه في طاعة الله» أي: إذا شاركه أهله في طاعة الله يسرُّ بهم قلبُه وَقَرّ بهم عينه لما يرى من مساعدتهم له في الدين وتوقع لحوقهم به في الجنة، و«من» ابتدائية أو بيانية، «قسطلاني» (١٠/ ٥٣٨). (٥) قوله: (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر في قوله تعالى: ﴿دَعَوْا۟ هُنَالِكَ «ثُبُورًا»﴾ أي: يقولون: «ويلاً» بواو مفتوحة فتحتية ساكنة، وقال الضحاك: هلاكاً فيقولون: واثبوراه.

وَقَالَ غَيْرُهُ: السَّعِيرُ[١] مُذَكَّرٌ، وَالتَّسَعُّرُ وَالاِضْطِرَامُ: التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ. ﴿تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ﴾[الفرقان: ٥]: تُقْرَأُ عَلَيْهِ، مِنْ أَمْلَيْتُ وَأَمْلَلْتُ، ﴿ٱلرَّسِّ[٢]﴾[الفرقان: ٣٨]: الْمَعْدِنُ، وَجَمْعُهُ رِسَاسٌ. ﴿مَا يَعۡبَؤُاْ﴾[الفرقان: ٧٧]: يُقَالُ: مَا عَبَأْتُ بِهِ شَيْئاً: لاَ يُعْتَدُّ بِهِ. ﴿غَرَامًا﴾[الفرقان: ٦٥]: هَلاَكاً.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَعَتَوۡ﴾[الفرقان: ٢١]: طَغَوْا.

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿عَاتِيَةٍ﴾[الحاقة: ٦]: عَتَتْ عَلَى الْخُزَّانِ[٣].

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يُحۡشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمۡ[٤] إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرّٞ مَّكَانٗا وَأَضَلُّ سَبِيلٗا﴾[الفرقان: ٣٤]

٤٧٦٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، يُحْشَرُ الْكَافِرُ[٧] عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِراً[٨] عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ[٩] عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

النسخ: «﴿تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ﴾» في نـ: «﴿فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ﴾». «مِنْ أَمْلَيْتُ وَأَمْلَلْتُ» في نـ: «مِنْ أَمْلَلْتُ وَأَمْلَيْتُ». «وَجَمْعُهُ» في ذ: «وَجَمِيعُهُ». «﴿مَا يَعۡبَؤُاْ﴾» في نـ: «﴿مَا يَعۡبَؤُاْ بِكُمۡ رَبِّي﴾». «لاَ يُعْتَدُّ بِهِ» في صـ: «مَا يُعْتَدُّ بِهِ». «﴿وَعَتَوۡ﴾» في نـ: «﴿عُتُوّٗا﴾». «قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «الْخُزَّانِ» زاد بعده في نـ: «﴿لِزَامَۢا﴾[الفرقان: ٧٧]: هَلَكَةً». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية»، وسقط ما بعدها. «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «قَادِراً» في ذ: «قَادِرٌ» وفي نـ: «بِقَادِرٍ».

قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس مفسِّراً لقوله تعالى: ﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِمَن كَذَّبَ بِٱلسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾[الفرقان: ١١]: «السعير مذكر» لفظاً أو من حيث إن فعيلاً يطلق على المذكر والمؤنث، «والتسعر والاضطرام» معناهما: «التوقد الشديد»، وعن الحسن: السعير اسم من أسماء جهنم. قال تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ «تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ»﴾ أي: «تُقْرَأُ، من أَمْلَيْتُ» بتحتية ساكنة بعد اللام «وأمللت» بلام بدل التحتية، والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله، إنما سطره الأولون فهي تُقْرَأُ عليه ليحفظها. قال تعالى: ﴿وَأَصۡحَٰبَ «ٱلرَّسِّ»﴾ أي: «المعدن». قوله: «وجمعه» بسكون الميم، ولأبي ذر: «جميعه» بكسرها ثم تحتية، «رساس» بكسر الراء، قاله أبو عبيدة، وقيل: أصحاب الرس ثمود لأن الرس البئر التي تُطْوَى وثمود أصحاب آبار، وقيل: الرسّ نهر بالشرق، وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر، «قسطلاني» (١٠/ ٥٣٩)، قال في «المجمع» (٢/ ٣٢٨): أصحاب الرس قوم رسوا نبيَّهم أي: دسُّوه في بئر حتى مات. قال تعالى: ﴿قُلۡ «مَا يَعۡبَؤُاْ» بِكُمۡ رَبِّي لَوۡلَا دُعَآؤُكُمۡ﴾ قال أبو عبيدة: «يقال: ما عَبَأْتُ به شيئاً: لا يُعْتَدُّ به» فوجوده وعدمه سواء. وقال الزجاج: معناه: لا وزن لكم عندي. قال تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ «غَرَامًا»﴾ قال أبو عبيدة: «هلاكاً» وإلزاماً لهم، وعن الحسن: كل غريم يفارق غريمه إلا غريم جهنم. «وقال مجاهد» فيما أخرجه ورقاء في تفسيره في قوله تعالى: ﴿«وَعَتَوۡ» عُتُوّٗا كَبِيرٗا﴾ أي: «طغوا» وعُتُوُّهم طلبهم رؤيةَ الله حتى يؤمنوا به. «وقال ابن عيينة» هو سفيان في قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطراداً: «﴿عَاتِيَةٍ﴾» من قوله: ﴿فَأُهۡلِكُواْ بِرِيحٖ صَرۡصَرٍ «عَاتِيَةٖ»﴾ «عتت على الخُزان» الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن. وفي نسخة: «وقال ابن عباس» بدل «ابن عيينة»، ووقع في هذه التفاسير تقديم وتأخير في بعض النسخ، «قسطلاني» (١٠/ ٥٣٩). (١) هو نار شديد الوقود، «ك» (١٨/ ٢٧). (٢) هو بئر، أو قرية، أو هم أصحاب الأخدود، «مجمع» (٢/ ٣٢٨). (٣) جمع خازن. (٤) أي: مقلوبين أو مسحوبين إليها، والموصول خبر مبتدإٍ محذوف، أي: هم الذين، أو نصب على الذم، أو رفع بالابتداء وخبره الجملة، «قس» (١٠/ ٥٤٠). (٥) ابن عبد الرحمن النحوي، «قس» (١٠/ ٥٤٠). (٦) ابن دعامة، «قس» (١٠/ ٥٤٠). (٧) استفهام حذفت منه الأداة، وللحاكم: «كيف يحشر أهل النار على وجوههم؟»، «قس» (١٠/ ٥٤٠). (٨) بالنصب، ولأبي ذر بالرفع، «قس» (١٠/ ٥٤٠). (٩) قوله: (أن يمشيه) بضم التحتية وسكون الميم، «على وجهه يوم القيامة» ظاهره أن المراد مشيه على وجهه حقيقة، فلذلك استغربوه حتى سألوا عنه. قوله: «بلى وعزة

[٤٧٦٠] طرفه: ٦٥٢٣، أخرجه: م ٢٨٠٦، س في الكبرى ١١٣٦٧، تحفة: ١٢٩٦.

قَالَ قَتَادَةُ(١): بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ(٢) مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا(٣)﴾ [الفرقان: ٦٨]

«الأثام»: الْعُقُوبَةُ.

٤٧٦١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٥)، عَنْ سُفْيَانَ(٦) قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ(٧) وَسُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(٨)، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ(٩)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١٠). قَالَ(١١): وَحَدَّثَنِي وَاصِلٌ(١٢)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(١٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١٤) قَالَ: سَأَلْتُ ـ أَوْ(١٥) سُئِلَ ـ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا(١٦) وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ(١٧)». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ(١٨)». قَالَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ تَصْدِيقاً لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.

٤٧٦٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ(١٩) أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ: هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]. فَقَالَ سَعِيدٌ: قَرَأْتُهَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتَهَا عَلَيَّ. فَقَالَ: هَذِهِ مَكِّيَّةٌ أُرَاهُ نَسَخَتْهَا(٢٠) آيَةٌ مَدِينِيَّةٌ الَّتِي فِي سُورَةِ النِّسَاءِ.

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿يَقْتُلُونَ النَّفْسَ﴾» جاء في ذ بعده: «الآية»، وسقط ما بعدها. «عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ» زاد بعده في نـ: «هُوَ عَمرُو بنُ شرحبيلَ». «عَنْ عَبدِ اللَّهِ» وقع بعده في نـ: «ح» للتحويل. «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ» في نـ: «أَنْ تَقْتُلَ». «قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ» في نـ: «قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ» مصحح عليه. «وَنَزَلَتْ» في نـ: «فَنَزَلَتْ». «لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام». «﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ» في نـ: «حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ». «﴿وَالَّذِينَ لَا يَقْتُلُونَ﴾» كذا في ذ، وفي نـ: «﴿الَّذِينَ لَا يَقْتُلُونَ﴾»، وفي أخرى: «﴿وَلَا يَقْتُلُونَ﴾». «أُرَاهُ نَسَخَتْهَا» في ذ: «يَعْنِي نَسَخَتْهَا». «مَدِينِيَّةٌ» في نـ: «مَدَنِيَّةٌ».

ربنا» إنه لقادر على ذلك، قاله تصديقاً لقوله: «أليس؟». وحكمة حشره على وجهه معاقبتُه على تركه السجودَ في الدنيا إظهاراً لهوانه وخساسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه في التوقي عن المؤذيات، «قسطلاني» (١٠/ ٥٤٠، ٥٤١). (١) بالإسناد المذكور، «قس» (١٠/ ٥٤٠). (٢) أي: لا يعبدون غيره، «قس» (١٠/ ٥٤١). (٣) أي: جزاء إثم، «بيض» (٢/ ١٤٧). (٤) ابن مسرهد، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (٥) ابن سعيد القطان، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (٦) الثوري، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (٧) هو ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (٨) شقيق بن سلمة. (٩) عمرو بن شرحبيل الهمداني، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٠) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٥٤٢).

(١١) سفيان الثوري، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٢) هو ابن حيان الأسدي الكوفي، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٣) هو شقيق. (١٤) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٥) شك الراوي، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٦) أي: مثلاً. (١٧) لا اعتبار بمفهومه لأنه خرج مخرج الغالب، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٨) أي: زوجته، «قس» (١٠/ ٥٤٢). (١٩) بفتح الموحدة وتشديد الزاي، اسمه نافع بن يسار تابعي صغير، «قس» (١٠/ ٥٤٣). (٢٠) قوله: (نسختها آية مدينية) يعني قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ «التي في سورة النساء [٩٣]»، إذ ليس فيها استثناء التائب، وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ وإلاّ فكلُّ ذنب مَمْحُوٌّ بالتوبة، «قسطلاني» (١٠/ ٥٤٣)، ومرَّ بيانه (برقم: ٤٥٩٠) في «سورة النساء».

[٤٧٦١] راجع: ٤٤٧٧.

[٤٧٦٢] راجع: ٣٨٥٥، أخرجه: م ٣٠٢٣، س ٤٠٠١، تحفة: ٥٥٩٩.

٤٧٦٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٣]، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ[٤] قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي قَتْلِ الْمُؤْمِنِ، فَرَحَلْتُ فِيهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: نَزَلَتْ[٥] فِي آخِرِ مَا نَزَلَ وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ[٦].

٤٧٦٤ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ[٩]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[النساء: ٩٣]، قَالَ: لَا تَوْبَةَ لَهُ[١٠]. وَعَنْ قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ[١١].

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ[١٢] فِيهِۦ[١٣] مُهَانًا﴾[الفرقان: ٦٩]

٤٧٦٥ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[١٥]، عَنْ مَنْصُورٍ[١٦]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبْزَى[١٧]: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٨] عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[النساء: ٩٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾[الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠] فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: فَقَدْ عَدَلْنَا[١٩]

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «فَرَحَلْتُ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «فَدَخَلْتُ». «فَقَالَ: نَزَلَتْ» في نـ: «قَالَ: نَزَلَتْ». «حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ» في ذ: «عَنْ مَنْصُورٍ». «سَأَلْتُ» في ذ: «قَالَ: سَأَلْتُ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «جَلَّ ذِكْرُهُ» سقط في نـ. «﴿وَلَا يَدْعُونَ﴾» في نـ: «﴿لَا يَدْعُونَ﴾». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «قَالَ ابْنُ أَبْزَى» في نـ: «قَالَ لِي ابْنُ أَبْزَى». «سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ» كذا في سفـ، ذ، وفي صـ: «سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ»، وفي صـ أيضاً: «سَلِ ابنَ عَبَّاسٍ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾» زاد في صـ بعده: «﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾». «﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَقْتُلُونَ﴾» كذا في صـ، ذ، ولغيرهما: «﴿وَلَا يَقْتُلُونَ﴾». «قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ» في قتـ: «فَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ».

---

(١) أبو بكر العبدي بندار، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (٢) محمد بن جعفر، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (٣) ابن الحجاج. (٤) الأسدي مولاهم الكوفي، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (٥) أي: هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾ الآية [النساء: ٩٣]، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (٦) مرَّ الحديث (برقم: ٤٥٩٠). (٧) ابن أبي إياس، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (٨) ابن الحجاج، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (٩) هو ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (١٠) قوله: (لا توبة له) حملوه على التغليظ كما مر، وحديثُ الإسرائيلي ـ الذي قتل تسعة وتسعين نفساً ثم أتى [على] تَمَامِ المائة [إلى راهب] فقال: لا توبة لك، فقتله فأكمل به مائة، ثم جاء آخر فقال له: ومن يحول بينك وبين التوبة ـ المشهورُ قد يُحْتَجُّ به لقبولها؛ لأنه إذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الأمة فمثله لهم أولى؛ لِمَا خَفَّفَ الله عليهم من الأثقال التي على من كان قبلهم، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (١١) أي: في مشركي مكة، «قس» (١٠/ ٥٤٤). (١٢) قوله: (﴿وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾) نصب على الحال، وهو اسم مفعول من أهانه يهينه أي: أذلّه وأذاقه الهوان، و«يضاعف» و«يخلد» بالجزم فيهما بدلاً مِنْ «﴿يَلْقَ﴾» [الفرقان: ٦٨] بدل اشتمال، وقرأ بالرفع ابن عامر وشعبة على الاستئناف كأنه جواب: ما الآثام؟ و«يخلد» عطفاً عليه، «قسطلاني» (١٠/ ٥٤٥). (١٣) عند ابن كثير وحفص بإشباع كسر الهاء. (١٤) الطلحي، من ولد طلحة. (١٥) ابن عبد الرحمن النحوي، «قس» (١٠/ ٥٤٥). (١٦) ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٥٤٥). (١٧) اسمه عبد الرحمن، من صغار الصحابة، «قس» (١٠/ ٥٤٥). (١٨) قوله: (سئل ابن عباس) بضم السين مبنياً للمفعول وابن عباس رفع نائب عن الفاعل. وللأصيلي: «سأل ابن عباس» فعلاً ماضياً كذا في الفرع. وقال الحافظ ابن حجر: «سَلْ» بصيغة الأمر للأصيلي، وعزا الأُولى لأبي ذر والنسفي، وقال: إن مقتضاها أنه من رواية سعيد بن جبير عن ابن أبزى عن ابن عباس، وأن المعتمد رواية الأصيلي بصيغة الأمر، وأنه يدلّ عليه قوله بعد سياق الآيتين: «فسألته» فإنه واضح في جواب قوله: «سَلْ»، «قسطلاني» (١٠/ ٥٤٥). (١٩) بإسكان اللام، أي: أَشْرَكْنَا به وجعلنا له مثلاً، «قس» (١٠/ ٥٤٥).

[٤٧٦٣] راجع: ٣٨٥٥، أخرجه: م ٣٠٢٣، د ٤٢٧٥، س ٤٠٠٠، تحفة: ٥٦٢١.
[٤٧٦٤] راجع: ٣٨٥٥.
[٤٧٦٥] راجع: ٣٨٥٥.

بِاللَّهِ، وَقَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[الفرقان: ٧٠].

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ[(١)] وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[الفرقان: ٧٠]

٤٧٦٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[(٢)]، أَخْبَرَنَا أَبِي[(٣)]، عَنْ شُعْبَةَ[(٤)]، عَنْ مَنْصُورٍ[(٥)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبْزَى: أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾[النساء: ٩٣]، فَسَأَلْتُهُ[(٦)] فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ. وَعَنْ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[الفرقان: ٦٨]، قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ[(٧)].

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ[(٨)] لِزَامًا﴾[الفرقان: ٧٧] هَلَكَةً[(٩)]

٤٧٦٧ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[(١٠)] قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ[(١١)]، عَنْ مَسْرُوقٍ[(١٢)] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[(١٣)]: خَمْسَةٌ[(١٤)] قَدْ مَضَيْنَ[(١٥)]: الدُّخَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾: هَلَاكاً.

النسخ: «وَقَتَلْنَا» في ذ: «وَقَدْ قَتَلْنَا». «قوله» سقط في نـ. «﴿عَمَلًا صَٰلِحًا﴾» وقع بعده في نـ: «الآية»، وسقط ما بعدها. «أَخْبَرَنَا أَبِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي». «قوله» سقط في نـ. «هَلَكَةً» في صـ: «أي: هَلَكَةً»، وفي نـ: «لِزَاماً هَلَكَةً». «خَمْسَةٌ» في نـ: «خَمْسٌ» مصحح عليه. «هَلَاكاً» في نـ: «هَلَكَةً».

---

(١) فيه قبول توبة القاتل، «قس» (١٠/ ٥٤٦). (٢) ابن عثمان بن جبلة الأزدي، «قس» (١٠/ ٥٤٧)، «ك» (١٨/ ٣١). (٣) عثمان، «قس» (١٠/ ٥٤٧). (٤) ابن الحجاج. (٥) هو ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٥٤٧). (٦) أي: عن حكمها، «قس» (١٠/ ٥٤٧). (٧) قوله: (نزلت في أهل الشرك) قال في «الفتح»: حاصل ما في هذه الروايات أن ابن عباس رضي الله عنهما كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ إحداهما، وتارة يجعل محلَّهما مختلفاً، ويمكن الجمع بين كلاميه بأن عموم التي في الفرقان خص منها مباشرة المؤمن القتلَ متعمداً، وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص، وهذا أولى من حمل كلامه على التناقض وأولى من أن قال بالنسخ ثم رجع عنه، والمشهور عنه القول بأن المؤمن إذا قتل مؤمناً متعمداً لا توبة له، وحمله الجمهور منه على التغليظ وصحَّحوا توبة القاتل كغيره، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥٤٧). (٨) جزاء التكذيب، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (٩) قال أبو عبيدة: «هلكة» وللأصيلي: «أي: هلكة» والمعنى: فسوف يكون تكذيبكم مقتضياً لهلاككم، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (١٠) سليمان، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (١١) هو ابن صبيح أبو الضحى الكوفي، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (١٢) هو ابن الأجدع، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (١٣) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (١٤) من العلامات الدالة على الساعة، «قس» (١٠/ ٥٤٨). (١٥) قوله: (خمسة قد مضين) أي: وقعن: «الدخان» المشار إليه في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾[الدخان: ١٠]، «والقمر» في قوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾[القمر: ١]، «والروم» في قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾[الروم: ١ ـ ٢]، «والبطشة» في قوله جل وعلا: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾[الدخان: ١٦] وهو القتل يوم بدر، «واللزام» في قوله تعالى: «﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾» قال ابن كثير: ويدخل في ذلك يوم بدر، كما فسره به ابن مسعود وأُبَيُّ بنُ كعب [ومحمد بن كعب] القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدّي وغيرهم، وقال الحسن: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾: يعني يوم القيامة، «قس» (١٠/ ٥٤٨). ومرَّ الحديث (برقم: ١٠٠٧).

[٤٧٦٦] راجع: ٣٨٥٥.

[٤٧٦٧] راجع: ١٠٠٧، أخرجه: م ٢٧٩٨، س في الكبرى ١١٣٧٤، تحفة: ٩٥٧٦.

٢٦ ـ سُورَةُ الشُّعَرَاءِ[١]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٢]: ﴿تَعْبَثُونَ﴾[الشعراء: ١٢٨]: تَبْنُونَ. ﴿هَضِيمٌ﴾[الشعراء: ١٤٨]: يَتَفَتَّتُ إِذَا مُسَّ. ﴿مُسَحَّرِينَ﴾[٣]: الْمَسْحُورِينَ ﴿اللَّيْكَةُ[٤]﴾ و﴿الأَيْكَةُ﴾[الشعراء: ١٧٦] جَمْعُ أَيْكَةٍ، وَهِيَ جَمِيعُ شَجَرٍ. ﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾[الشعراء: ١٨٩]: إِظْلَالُ الْعَذَابِ إِيَّاهُمْ. ﴿مَوْزُونٍ﴾[الحجر: ١٩]: مَعْلُومٍ. ﴿كَالطَّوْدِ﴾[الشعراء: ٦٣]: كَالْجَبَلِ. ﴿لَشِرْذِمَةٌ[٥]﴾[الشعراء: ٥٤]: طَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ. ﴿فِي السَّاجِدِينَ[٦]﴾[الشعراء: ٢١٩]: الْمُصَلِّينَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾[الشعراء: ١٢٩]: كَأَنَّكُمْ[٧]. ﴿الرِّيعُ[٨]﴾[الشعراء: ١٢٨]: . . . .

النسخ: «سورة الشُّعَرَاءِ» زاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾». «الْمَسْحُورِينَ» في صـ، ذ: «مَسْحُورِينَ». «اللَّيْكَةُ» كذا في ذ، ولغيره: «ليكةٌ». «وَالأَيْكَةُ» في نـ: «وَاللاَّئْكَةُ». «أَيْكَةٍ» في ذ: «الأَيْكَةِ». «وَهِيَ» في نـ: «وَهِيَ الغيضة». «جَمِيعُ» في نـ «جَمْعُ». «كَالْجَبَلِ» كذا في صـ، ذ، ولغيرهما: «الجبل». «﴿لَشِرْذِمَةٌ﴾» في نـ: «وَقَالَ غيره: ﴿لَشِرْذِمَةٌ﴾»، مصحح عليه. «﴿فِي السَّاجِدِينَ﴾» في نـ: «﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ».

(١) مكية إلا قوله تعالى: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ إلى آخرها [الشعراء: ٢٢٤] وهي مائتان وست أو سبع وعشرون آية، «بيض» (٢/ ١٥٠). (٢) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً "تَعْبَثُونَ"﴾ أي: «تبنون» وقال الضحاك ومقاتل: هو الطريق، والريع: المرتفع من الأرض، والمعنى: أنهم كانوا يبنون المواضع المرتفعة ليشرفوا على المارّة والسابلة فيسخروا منهم ويعبثوا بهم. قال تعالى: ﴿فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ۝ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا "هَضِيمٌ"﴾ أي: «يَتَفَتَّتُ إذا مُسَّ» بضم الميم وتشديد السين مبنياً للمفعول، قاله مجاهد، وقال ابن عباس: هو اللطيف، وقال عكرمة: الليِّن. وقوله: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ﴾[الشعراء: ١٥٣] أي: «المسحورين» ولأبي ذر والأصيلي: «مسحورين» أي: الذين سُحِروا مرة بعد أخرى من المخلوقين، «قس» (١٠/ ٥٤٩)، «ك» (١٨/ ٣٢)، «بغوي» (٣/ ٣٩٣ ـ ٣٩٥)، «بيض» (٢/ ١٦١ ـ ١٦٢). (٣) الذين سحروا كثيراً حتى غلب على عقلهم، «بيض» (٢/ ١٦٣). (٤) قوله: (الليكة) بألف وصل وتشديد اللام، كذا لأبي ذر، ولغيره: «ليكة» بلام مفتوحة من غير ألف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف، وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر، «والأيكة» بألف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة[١] «جمع أيكة»، ولأبي ذر: جمع الأيكة، وهي جمع شجر» وكان شجرهم الدَّوْمُ وهو المقل، قال العيني (١٣/ ٢١١): الصواب أن الليكة والأيكة جمع أيك، وكيف يقال: الأيكة جمع أيكة؟، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥٤٩ ـ ٥٥٠)، قال في «القسطلاني»: قال في «القاموس» (ص: ٨٥٩) في باب الكاف مع الألف: الأيك: الشجر الملتفُّ الكثير أو الغيضة تنبت السدر والأراك، أو الجماعة من كل شجر حتى من النخل، الواحدة أيكة، ومن قرأ الأيكة فهي الغيضة، ومن قرأ ليكة فهي اسم القرية، وموضعه اللام، ووقع في «البخاري»: الأيكة جمع أيكة، وكأنه وهم، انتهى. قوله: «﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾» في قوله: ﴿فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾، هو «إظلال العذاب إياهم» على ما اقترحوا بأن سَلَّطَ عليهم الحرَّ سبعة أيام حتى غَلَتْ أنهارُهم، فَأَظَلَّتْهم سحابةٌ فاجتمعوا تحتها فأمطرت عليهم ناراً فاحترقوا. قوله: «﴿مَوْزُونٍ﴾» هو في سورة الحجر، أي: «معلوم» ولعل ذكره ههنا من ناسخ، والله أعلم، «قس» (١٠/ ٥٥٠) وغيره [انظر: «العيني» (١٣/ ٢١١) و«الفتح» (٨/ ٤٩٧)]. قوله: «﴿كَالطَّوْدِ﴾» أي: «الجبل» ولأبي ذر والأصيلي: «كالجبل» بزيادة الكاف، «قس» (١٠/ ٥٥٠). (٥) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ﴾، «قس» (١٠/ ٥٥٠). (٦) في قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾، «قس» (١٠/ ٥٥٠). (٧) قال الواحدي: كل ما وقع في القرآن «لعل» فإنها للتعليل إلا هذه فإنها للتشبيه، «قس» (١٠/ ٥٥٠). (٨) قوله: (الريع) في قوله: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ﴾ هو «اليفاع» بفتح التحتية، وفي أخرى: «الأيفاع» بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الفاء ألف فعين مهملة، أي: المرتفع «من الأرض، وجمعه» أي: الريع «ريعة» بكسر الراء وفتح التحتية [والعينِ المهملةِ، كَقِرَدَةَ، «وأرياع» هو «واحده الريعة» بكسر الراء وفتح التحتية] كالأول، ولأبي ذر والأصيلي: «واحده»، وفي نسخة: «واحدها ريعة» بسكون التحتية، وضبطه الحافظ ابن حجر بالسكون والأول بالفتح، وتبعه العيني، وقال البرماوي

(١) كذا في الأصل وفي «قس» أيضاً، والظاهر: مفتوحة، والله أعلم.

اليَفَاعُ[1] مِنَ الأَرْضِ، وَجَمْعُهُ رِيعَةٌ وَأَرْيَاعٌ، وَاحِدُهُ الرِّيَعَةُ. ﴿مَصَانِعَ[2]﴾[الشعراء: ١٢٩]: كُلُّ بِنَاءٍ فَهُوَ مَصْنَعَةٌ. ﴿فَرِهِينَ﴾ [الشعراء: ١٤٩]: مَرِحِينَ، ﴿فَرِهِينَ﴾ بِمَعْنَاهُ، وَيُقَالُ: ﴿فَرِهِينَ﴾ حَاذِقِينَ[3]. ﴿تعثوا[4]﴾[الشعراء: ١٨٣]: هُوَ أَشَدُّ الْفَسَادِ، وَعَاثَ[5] يَعِيثُ عَيْثاً[6]. ﴿الْجِبِلَّةُ[7]﴾[الشعراء: ١٨٤]: الْخَلْقُ، جُبِلَ: خُلِقَ، وَمِنْهُ: جُبُلاً وَجِبِلاً وَجُبْلاً[8]، يَعْنِي الْخَلْقَ.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾[الشعراء: ٨٧]

٤٧٦٨ ـ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ[9]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ رَأَى[10] أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْغَبَرَةُ وَالْقَتَرَةُ[11]».

٤٧٦٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[12] قَالَ: حَدَّثَنَا أَخِي[13]، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لاَ تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ[14]: إِنِّي حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ[15]».

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ۝ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾[الشعراء: ٢١٤ ـ ٢١٥]: أَلِنْ جَانِبَكَ

٤٧٧٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[16] قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ

النسخ: «اليَفَاع» في نـ: «الأيْفَاعُ». «وَاحِدُه الرِّيَعَةُ» في نـ: «وَاحِدُهَا الرِّيَعَةُ»، وفي صـ، ذ: «وَاحِدُهُ رِيعَةٌ». «﴿فرهين﴾» في ذ: «فَرِحِينَ». «مَرِحِينَ» في نـ: «فَرِحِينَ». «هُوَ أَشَدُّ الْفَسَادِ» لفظ «هو» ساقط في نـ. «وَعَاثَ» ثبتت الواو في ذ. «﴿الْجِبِلَّةُ﴾» زاد قبله في نـ: «جِبِلَّةُ الأَوَّلِينَ». «يَعْنِي الْخَلْقَ» زاد بعده في نـ: «قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ»، وكذلك زاد هنا في ذ: «ليكة: الأيكة، وهي الغيضة». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «رَأَى أَبَاهُ» في ذ: «يَرَى أَبَاهُ». «عَلَيْهِ الْغَبَرَةُ» في نـ: «وَعَلَيْهِ الْغَبَرَةُ». «وَالْقَتَرَةُ» زاد بعده في نـ: «الْغَبَرَةُ هِيَ الْقَتَرَةُ» ـ هي من تفسير المؤلف، «قس» (١٠/ ٥٥٢) ـ. «حَدَّثَنَا أَخِي» في ذ: «حَدَّثَنِي أَخِي». «أَنْ لاَ تُخْزِنِي» في ذ: «أَنْ لاَ تُخْزِيَنِي». «﴿جَنَاحَكَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾». «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ».

كالكرماني: وأما الأرياع فمفرده ريعة بالكسر والسكون. قوله: «﴿مَصَانِعَ﴾» قال أبو عبيدة: «كل بناء فهو مصنعة»، «قس» (١٠/ ٥٥٠). قوله: «﴿فَرِهِينَ﴾» بالهاء، قال أبو عبيدة: أي: «مرحين»، ولأبي ذر: «فرحين» بالحاء بدل الهاء في الأول، وبالهاء أوجه. قوله: «﴿فَرِهِينَ﴾ بمعناه» أي: بمعنى فرهين، من قولهم: فره زيد فهو فاره. (١) اليفاع كسحاب: التلّ، «ق» (ص: ٧١٨). (٢) في قوله تعالى: ﴿وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ﴾. (٣) أي: ماهرين، «ك» (١٨/ ٣٢). (٤) هو ناقص، يريد قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ﴾. (٥) معتل العين. (٦) [يريد] أن اللفظين بمعنى واحد. (٧) قوله: (﴿الْجِبِلَّةَ﴾) في قوله: ﴿وَالْجِبِلَّةَ الْأَوَّلِينَ﴾ هي «الخلق» بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام.

وقوله: «جُبِلَ» بضم الجيم وكسر الموحدة أي: «خُلِقَ» وزنه ومعناه. قوله: «ومنه» أي: من هذا الباب قوله في سورة يس: «جبلاً» بضم الجيم والموحدة «وجبلاً» بكسرهما «وجبلاً» بضم الجيم وسكون الموحدة، مع التخفيف في الثلاثة، لغات، «يعني» بها «الخلق، قاله ابن عباس» وسقط قوله: «قاله ابن عباس» لغير أبي ذر، «قس» (١٠/ ٥٥١). (٨) وفيها قراءات أخرى، «ف» (٨/ ٤٩٨). (٩) محمد بن عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (١٠) بصيغة الماضي ولأبي ذر: يرى، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (١١) عطف تفسير، «تو» (٧/ ٢٩٧١)، هي سواد كالدخان، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (١٢) ابن أبي أويس، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (١٣) عبد الحميد، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (١٤) قال في «التوشيح» (٧/ ٢٩٧١): واستشكل سؤال إبراهيم ذلك مع علمه أنه تعالى لا يخلف الميعاد في إدخال الكافرين النارَ، وأجيب أنه لما رآه أدركته الرحمة والرأفة فلم يستطعْ إلا أن يسأل فيه، انتهى. (١٥) مرَّ الحديث (برقم: ٣٣٥٠) في «أحاديث الأنبياء». (١٦) سليمان.

[٤٧٦٨] راجع: ٣٣٥٠، أخرجه: س في الكبرى ١١٣٧٥، تحفة: ١٤٣٢٤.

[٤٧٦٩] راجع: ٣٣٥٠.

[٤٧٧٠] راجع: ١٣٩٤.

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» لِبُطُونِ قُرَيْشٍ، حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولاً لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ فَقَالَ[١]: «أَرَأَيْتَكُمْ[٢] لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً[٣] بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقاً، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ[٤] عَذَابٍ شَدِيدٍ». فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا[٥] لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ[٦]، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟! فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ[٧] يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾[المسد: ١ ـ ٢].

٤٧٧١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٨] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٩]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء: ٢١٤]، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ[١٠]، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً[١١]».

تَابَعَهُ أَصْبَغُ[١٢]، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ[١٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

٢٧ ـ النَّمْلُ[١٤]

﴿الْخَبْءَ﴾[النمل: ٢٥]: مَا خَبَأْتَ. ﴿لَا قِبَلَ لَهُم﴾[النمل: ٣٧]: لَا طَاقَةَ. ﴿الصَّرْحَ﴾[النمل: ٤٤]: كُلُّ مِلَاطٍ اتُّخِذَ مِنَ الْقَوَارِيرِ، وَالصَّرْحُ: الْقَصْرُ، وَجَمَاعَتُهُ صُرُوحٌ.

النسخ: «لِبُطُونِ قُرَيْشٍ» في نـ: «لِبُطُونٍ مِنْ قُرَيْشٍ». «قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ» في نـ: «فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ». «وَيَا صَفِيَّةُ» في نـ: «يَا صَفِيَّةُ». «عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» سقطت التصلية في نـ. «فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ» سقطت التصلية في نـ. «النمل» في ذ: «سُورَةُ النمل، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾». «﴿لَا قِبَلَ لَهُم﴾» في نـ: «﴿لَا قِبَلَ﴾». «مِلَاطٍ» في صـ، ذ، كن: «بِلَاطٍ». «جَمَاعَتُهُ» في نـ: «جَمَاعُهُ»، وفي نـ: «جمعه».

(١) صلى الله عليه وسلم. (٢) أخبروني. (٣) عسكراً، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (٤) أي: قدامه، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (٥) منصوب بفعل مقدر أي: ألزمك الله تبًّا، «قس» (١٠/ ٥٥٢). (٦) أي: بقيته. (٧) أي: هلكت أو خسرت. (٨) الحكم بن نافع، «قس» (١٠/ ٥٥٥). (٩) ابن أبي حمزة، «قس» (١٠/ ٥٥٥). (١٠) بتخليصها من العذاب بالطاعة لأنها ثمن النجاة، «قس» (١٠/ ٥٥٥). (١١) مرَّ الحديث في (رقم: ٢٧٥٣) في «الوصايا». (١٢) ابن الفرج شيخ المؤلف، «قس» (١٠/ ٥٥٥). (١٣) ابن يزيد، «قس» (١٠/ ٥٥٥). (١٤) قوله: (النمل) مكية، وهي ثلاث أو أربع وتسعون آية. قوله: «﴿الْخَبْءَ﴾» ولغير أبي ذر: «والخَبْءَ» بزيادة واو، ومراده قوله تعالى: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ﴾ هو «ما خبأت» يقال: خَبَأْتُ الشيء أَخْبَؤُهُ خَبْئاً أي: سترته، ثم أطلق على الشيء المخبوء.

[٤٧٧١] راجع: ٣٥٢٧، أخرجه: س ٣٦٤٦، تحفة: ١٣١٥٦، ١٥١٦٤.

قوله: «﴿لَا قِبَلَ﴾» في قوله: ﴿فَلَنَأْتِيَنَّهُم بِجُنُودٍ لَّا قِبَلَ﴾ أي: «لا طاقة» لهم بمقاومتها. قوله: «﴿الصَّرْحَ﴾» في قوله: ﴿قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ﴾ هو «كل ملاط» بميم مكسورة: الطين الذي يجعل بين سَافَي البناء. قوله: «اتخذ» مبنياً للمفعول، «من القوارير» وهو الزجاج الشفاف، «والصرح: القصر»، وقال الراغب: بيت عال مزَوّقٌ سمي به اعتباراً بكونه صرحاً عن البيوت أي: خالصاً. قوله: «﴿مُسْلِمِينَ﴾» ولأبي ذر والأصيلي: «﴿وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾» أي: «طائعين». قوله: «﴿رَدِفَ﴾» في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ أَن يَكُونَ رَدِفَ لَكُم﴾ قال ابن عباس: «اقترب» فضمن «ردف» معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب. قوله: «﴿جَامِدَةً﴾» في قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً﴾ أي: «قائمة» قاله ابن عباس. قوله: «﴿أَوْزِعْنِي﴾» في قوله: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي﴾ أي: «اجعلني» أزع شكر نعمتك عندي أي: أكفه وأرتبطه لا ينفلت عني. «وقال مجاهد» فيما وصله الطبري في قوله: «﴿نَكِّرُوا﴾» أي: «غيِّروا» لها عرشها إلى

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٌ﴾[النمل: ٢٣]: سَرِيرٌ. ﴿كَرِيمٌ﴾[النمل: ٢٩]: حُسْنُ[١] الصَّنْعَةِ، وَغَلَاءُ الثَّمَنِ[٢]. ﴿مُسۡلِمِينَ﴾[النمل: ٣٨]: طَائِعِينَ. ﴿رَدِفَ﴾[النمل: ٧٢]: اقْتَرَبَ. ﴿جَامِدَةً﴾[النمل: ٨٨]: قَائِمَةً. ﴿أَوۡزِعۡنِيٓ﴾[النمل: ١٩]: اجْعَلْنِي.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿نَكِّرُواْ﴾[النمل: ٤١]: غَيِّرُوا. ﴿وَأُوتِينَا ٱلۡعِلۡمَ﴾[النمل: ٤٢]: يَقُولُهُ سُلَيْمَانُ[٣]. وَ﴿ٱلصَّرۡحَ﴾[النمل: ٤٤]: بِرْكَةُ مَاءٍ ضَرَبَ عَلَيْهَا سُلَيْمَانُ قَوَارِيرَ[٤]، أَلْبَسَهَا[٥] إِيَّاهُ.

٢٨ ـ الْقَصَصُ[٦]

يُقَالُ: ﴿إِلَّا وَجۡهَهُۥ[٧]﴾[القصص: ٨٨]: إِلاَّ مُلْكَهُ، وَيُقَالُ: إِلاَّ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٨]: ﴿فَعَمِيَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَنۢبَآءُ﴾[القصص: ٦٦]: الْحُجَجُ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي[٩] مَنۡ أَحۡبَبۡتَ[١٠] وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ[١١]﴾[القصص: ٥٦]

٤٧٧٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ[١٣] قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ[١٤] وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فَقَالَ: «أَيْ عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، كَلِمَةً[١٥] أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». . . . .

النسخ: «﴿وَلَهَا عَرۡشٌ عَظِيمٌ﴾» لفظ «عظيمٌ» سقط في نـ. «﴿مُسۡلِمِينَ﴾» في ذ، صـ: «﴿يَأۡتُونِي مُسۡلِمِينَ﴾». «﴿رَدِفَ﴾» في نـ: «﴿رَدِفَ لَكُم﴾». «اقْتَرَبَ» في نـ: «اقْتَرَبَ لَكُمْ». «﴿نَكِّرُواْ﴾» في نـ: «﴿نَكِّرُواْ لَهَا عَرۡشَهَا﴾». «غَيِّرُوا» زاد بعده في سفـ: «والقَبَسُ [النمل: ٧]: ما اقتبست منه النار». «وَ﴿ٱلصَّرۡحَ﴾» في نـ: «﴿ٱلصَّرۡحَ﴾». «إِيَّاهُ» في صـ: «إِيَّاهَا». «القصص» في ذ، سفـ: «سُورَةُ القَصَصِ، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «يُقَالُ» زاد قبله في سفـ: «وَقَالَ مَعمرٌ». «﴿إِلَّا وَجۡهَهُۥ﴾» في نـ: «﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥ﴾» مصحح عليه. «﴿فَعَمِيَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَنۢبَآءُ﴾» كذا في قتـ، ذ، ولغيرهما: «﴿ٱلۡأَنۢبَآءُ﴾». «بَابُ قوله» ثبت في ذ، وسقط لغيره.

حالة تنكره إذا رأته، «قس» (١٠/ ٥٥٦)، «بيض» (٢/ ١٧٠ ـ ١٨٢).

(١) بضم الحاء وسكون السين، «قس» (١٠/ ٥٥٦). (٢) وكان مضروباً من الذهب مُكَلَّلاً بالجواهر، «قس» (١٠/ ٥٥٦). (٣) قاله مجاهد، «قس» (١٠/ ٥٥٧). (٤) أي: الزجاج الشفاف، «قس» (١٠/ ٥٥٧). (٥) أي: غطاها، «ق» (ص: ٥٢٩). (٦) قوله: (القصص) مكية، وقيل: إلا قوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ إلى ﴿ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾[القصص: ٥٢ ـ ٥٥]، وهي ثمان وثمانون آية، ولأبي ذر: «سورة القصص، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» وفي نسخة تقديم البسملة على سورة، «قسطلاني» (١٠/ ٥٥٧ ـ ٥٥٨). (٧) قوله: (﴿إِلَّا وَجۡهَهُۥ﴾) أي: «إلا ملكه»، وقيل: إلا جلالَه، أو إلا ذاتَه، فالاستثناء متصل إذ يطلق على الباري تعالى شيء، «ويقال» على مذهب من يمنع: «إلا ما أريد به وجه الله» فيكون الاستثناء متصلاً، أو المعنى: لكن هو تعالى لم يهلك، فيكون منقطعاً، «قس» (١٠/ ٥٥٨).

(٨) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: «﴿ٱلۡأَنۢبَآءُ﴾» ولأبوي ذر والوقت: «﴿فَعَمِيَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَنۢبَآءُ﴾» أي: «الحُجَج» فلا يكون لهم عذر ولا حجة، وقيل: خفيت واشتبهت عليهم الأخبار والأعذار، «قس» (١٠/ ٥٥٨). (٩) قوله: (﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ . . .﴾ إلخ) لا تنافي بين هذا وبين قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾[الشورى: ٥٢] لأن الذي أثبته وأضافه إليه الدعوة، والذي نفى عنه هداية التوفيق وشرح الصدر، «قس» (١٠/ ٥٥٨). (١٠) هدايته. (١١) وقد أجمع المفسرون على أنها نزلت في أبي طالب، «قس» (١٠/ ٥٥٨). (١٢) الحكم بن نافع، «قس» (١٠/ ٥٥٩). (١٣) المسيب بن حزن. (١٤) ابن هشام. (١٥) قوله: (كلمة) بالنصب على البدل، ويجوز الرفع خبر مبتدإ محذوف. قوله: «أحَاجُّ لك بها» بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الألف جيم مشددة مضمومة في الفرع، خبر مبتدإ محذوف، وفي بعض النسخ فتح الجيم على الجزم جواب، والتقدير: إن تقل أحاجَّ، وهو من المحاجّة مفاعلة من

[٤٧٧٢] راجع: ١٣٦٠.

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ(١): أَتَرْغَبُ(٢) عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا(٣) عَلَيْهِ، وَيُعِيدَانِهِ(٤) بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ(٥) مَا كَلَّمَهُمْ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى(٦) أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ(٧). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ(٨) عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ(٩): ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ(١٠) أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[التوبة: ١١٣]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾[القصص: ٥٦].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(١١): ﴿أُوْلِي الْقُوَّةِ﴾[القصص: ٧٦]: لَا يَرْفَعُهَا الْعُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ. ﴿لَتَنُوٓأُ﴾[القصص: ٧٦]: لَتُثْقِلُ.....

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ﴾ الآية». «وَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ».

الحجة، «قس» (١٠/ ٥٥٩ ـ ٥٦٠). (١) أي: لأبي طالب، «قس» (١٠/ ٥٦٠). (٢) يقال: رغب عن الشيء إذا لم يرده، ورغب فيه إذا أراده، «قس» (١٠/ ٥٦٠). (٣) بفتح أوله وكسر الراء، أي: كلمة الإخلاص، «قس» (١٠/ ٥٦٠)، «ف» (٨/ ٥٠٧). (٤) قوله: (ويُعِيدانه) بضم أوله، والضمير المنصوب لأبي طالب. قوله: «بتلك المقالة» وهي قولهما: «أترغب»، وكأنه كان قد قارب أن يقولها فيردّانه، وقال البرماوي كالزركشي: صوابه ويعيدانِ له تلك المقالة، وتعقبه في «المصابيح» وقال: يمكن أن يكون الضمير المنصوب عائداً إلى الكلام، ويكون قوله: «بتلك المقالة» ظرفاً مستقراً منصوب المحل على الحال، «قس» (١٠/ ٥٦٠) مختصراً. (٥) نصب على الظرف، «تن» (٢/ ٩٧٥)، «قس» (١٠/ ٥٦٠). (٦) امتنع، «قس» (١٠/ ٥٦٠). (٧) هو تأكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من أبي طالب، «قس» (١٠/ ٥٦٠). (٨) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٠/ ٥٦٠). (٩) قوله: (فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ...﴾ إلخ) خبر بمعنى النهي، واستشكل هذا بأنّ وفاة أبي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف، وقد ثبت أن النبي ﷺ أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربَّه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية، رواه الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن مسعود، والطبراني عن ابن عباس، وفي ذلك دلالة على تأخير نزول الآية عن وفاة أبي طالب، والأصل عدم تكرار النزول. وأجيب باحتمال تأخر الآية وإن كان سببُها تقدم، أو يكون لنزولها سببان: متقدم وهو أمر أبي طالب، ومتأخر وهو أمر آمنة، ويؤيد تأخير النزول ما في سورة براءة (ح: ٤٦٧٥) من استغفاره عليه السلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه، قاله في «الفتح»، قال: ويرشد إلى ذلك قوله: «وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي...﴾ إلخ»، ففيه إشعار بأن الآية الأولى نزلت في أبي طالب وغيره، والثانية نزلت فيه وحده. ومرَّ الحديث في «الجنائز» في (رقم: ١٣٦٠)، «قس» (١٠/ ٥٦٠ ـ ٥٦١). (١٠) أي: ما ينبغي لهم، «قس» (١٠/ ٥٦٠).

(١١) قوله: (قال ابن عباس) في قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِالْعُصْبَةِ أُوْلِي الْقُوَّةِ﴾: «لا يرفعها العُصْبَةُ من الرجال»، وروي عنه: أنه كان يحمل مفاتيح قارون أربعون أقوى ما يكون من الرجال. قوله: «﴿لَتَنُوٓأُ﴾: لتثقل» يقال: ناء به الحمل إذا أثقله حتى أمَالَه أي: لتثقل المفاتيحُ العصبةَ، والباء في قوله: ـ بالعصبة ـ للتعدية كالهمزة. قوله: «﴿فَٰرِغًا﴾» في قوله: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا﴾ [أي: خالياً من كل شيء] «إلا من ذكر موسى» قال البيضاوي: صفراً من العقل لما دَهَمَها من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون، وقوله تعالى: ﴿لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾ «﴿الْفَرِحِينَ﴾» أي: «المرحين» قاله ابن عباس، وقال مجاهد: يعني الأشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما أعطاهم. قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِۦ قُصِّيهِ﴾ أي: «اتبعي أثره» حتى تعلمي خبره، وكانت أخته لأبيه وأمه، واسمها مريم. قوله: «﴿عَن جُنُبٍ﴾» في قوله: ﴿فَبَصُرَتْ بِهِۦ عَن جُنُبٍ﴾ أي: أبصرت أخت موسى موسى مستخفية كائنة «عن بُعْدٍ» صفة لمحذوف، أي: عن مكان بعيد. وقوله: «وعن جنابةٍ واحدٌ» أي: في معنى البعد، «وعن اجتناب أيضاً»، وقرئ قوله: «عن جنب» بفتح الجيم وسكون النون، وبفتحهما، وبضم الجيم وسكون النون، وعن جانب، وكلها شاذة، والمعنى واحد. قوله: «نبطش» بالنون وكسر الطاء «ونبطش» بضم الطاء لغتان، ومراده الإشارة إلى قوله: ﴿فَلَمَّآ أَنْ أَرَادَ أَن يَبْطِشَ﴾ [القصص: ١٩] لكن الآية بالياء، وكذا وقع في بعض نسخ «البخاري»، والضم قراءة أبي جعفر، والكسر قراءة الباقين. قوله: «﴿ءَانَسَ﴾»

﴿فَرِغًا﴾[القصص: ١٠]: إلاَّ مِنْ ذِكْرِ مُوسَى. ﴿ٱلْفَرِحِينَ﴾[القصص: ٧٦]: الْمَرِحِينَ. ﴿قُصِّيهِ﴾[القصص: ١١]: اتَّبِعِي أَثَرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يَقُصَّ[١] الْكَلامَ؛ ﴿نَحْنُ نَقُصُّ[٢] عَلَيْكَ﴾[يوسف: ٣]. ﴿عَن جُنُبٍ﴾[القصص: ١١]: عَنْ بُعْدٍ، وَعَنْ جَنَابَةٍ وَاحِدٌ، وَعَنِ اجْتِنَابٍ أَيْضاً. ﴿نَبْطِشُ﴾[القصص: ١٩]: وَنَبْطُشُ. ﴿يَأْتَمِرُونَ[٣]﴾[القصص: ٢٠]: يَتَشَاوَرُونَ. ﴿الْعُدْوَانُ[٤]﴾ وَالْعَدَاءُ[٥] وَالتَّعَدِّي[٦] وَاحِدٌ[٧]. ﴿ءَانَسَ﴾[القصص: ٢٩]: أَبْصَرَ. ﴿الْجَذْوَةُ﴾[القصص: ٢٩]: قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ، لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ، وَالشِّهَابُ فِيهِ لَهَبٌ. وَالْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ: الْجَانُّ، وَالأَفَاعِي، وَالأَسَاوِدُ. ﴿رِدْءًا[٨]﴾ [القصص: ٣٤]: مُعِيناً.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يُصَدِّقُنِيٓ[٩]﴾[القصص: ٣٤].

النسخ: «عَنْ بُعْدٍ» لفظ «عَنْ» سقط في نـ. «فِيهَا لَهَبٌ» زاد بعده في سف: «﴿تَأْجُرَنِي﴾[القصص: ٢٧]: تأجر فلاناً تعطيه أجراً، ومنه التعزية: آجرك الله. ﴿الشاطئ﴾[القصص: ٣٠] والشط واحد، وهما ضفتا الوادي ـ أي: جانباه ـ، وعُدوتاه ـ العدوة، بالضم: المكان المتباعدُ، «ق» (ص: ١١٧٨) ـ، ﴿كَأَنَّهَا جَآنٌّ﴾[القصص: ٣١]، وفي آية أخرى: ﴿حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾» [طه: ٢٠]. «﴿يُصَدِّقُنِيٓ﴾» في نـ: «كَي يُصَدِّقُنِي».

بالمدِّ في قوله تعالى: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا﴾ أي: «أبصر» من الجهة التي تلي الطور ناراً، وكان في البرية في ليلة مظلمة. قوله: «الجذوة» في قوله تعالى: ﴿لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ﴾ هي «قطعة غليظة من الخشب» أي: في رأسها «نار ليس فيها لهب، والشهاب» المذكور في «النمل» في قوله: ﴿بِشِهَابٍ قَبَسٍ﴾ هو ما «فيه لهب» وذكره تتميماً للفائدة. قوله: «والحيات» جمع حية، يشير إلى قوله: ﴿فَأَلْقَىٰهَا﴾ يعني فألقى موسى عصاه ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ﴾ وأنها «أجناس: الجان» كما في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهَا جَآنٌّ﴾ «والأفاعي والأساود» وكذا الثعبان في قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾[الأعراف: ١٠٧] ولم يذكره المؤلف، وقد قيل: إن موسى عليه السلام لما ألقى العصا انقلبت حية صفراء بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت، سماها جانًّا تارة نظراً إلى المبدإ، وثعباناً مرة باعتبار المنتهى، وحية أخرى بالاسم الشامل للحالين، وقيل: كانت في ضخامة الثعبان وجلادة الجان، ولذلك قال: ﴿كَأَنَّهَا جَآنٌّ﴾. قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس: «﴿سَنَشُدُّ﴾» عضدك أي: «سنعينك كلما عَزَّزْتَ شيئاً» بعين مهملة وزائين معجمتين «فقد جعلتَ له عضداً» يقويه وهو من باب الاستعارة، شبه حال موسى بالتقوي بأخيه بحالة اليد المتقوية بالعضد فجعل كأنه يد مستندة بعضد شديدة، وسقط لأبي ذر والأصيلي من قوله: «آنس» إلى هنا. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ﴾ أي: «بيناه وأتممناه» قاله ابن عباس، وقيل: أتبعنا بعضه بعضاً بالإنزال ليتصل التذكير. قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولًا﴾[القصص: ٥٩]: أم القرى مكة» لأن الأرض دُحِيَتْ من تحتها «وما حولها» ومراده أن الضمير «في أمها» للقرى، و«مكة وما حولها» تفسير للأم. قوله: «﴿تُكِنُّ﴾»

في قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ﴾ أي: ما «تخفي» صدورهم، يقال: «أكننت الشيء» بالهمزة وضم التاء، وفي بعضها بفتحها أي: «أخفيته، وكننته» بتركها من الثلاثي، وضم التاء وفتحها، أي: «أخفيته وأظهرته» بالهمز فيهما، وفي نسخة معتمدة: «خفيته» بدون همزٍ، «أظهرته» بدون واو، قال ابن فارس: أخفيته سترته، وخفيته أظهرته، وقال أبو عبيدة: أكننته إذا أخفيته وأظهرته، وهو من الأضداد. قوله: «﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾» وهي «مثل: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ﴾» وحينئذ تكون ويكأن كلها كلمة مستقلة بسيطة، وعن الفراء: أنها بمعنى: أما ترى إلى صنع الله؟ وقيل غير ذلك، «قس» (١٠/ ٥٦١ ـ ٥٦٤). (١) أراد أن قَصَّ يكون أيضاً من قَصِّ الكلامَ، كما في قوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾[يوسف: ٣]، «الخير الجاري» (٢/ ٤١٧). ومرَّ تفسير أكثر الكلمات منها في (ك: ٦٠، ب: ٢٢). (٢) وقص الرؤيا إذا أخبر بها، «قس» (١٠/ ٥٦١). (٣) يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ﴾[القصص: ٢٠] أي: «يتشاورون» بسببك، «قس» (١٠/ ٥٦٢). (٤) في قوله تعالى: ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ﴾[القصص: ٢٨]، «قس» (١٠/ ٥٦٢). (٥) بالفتح والتخفيف. (٦) بالتشديد، «قس» (١٠/ ٥٦٢). (٧) في معنى التجاوز عن الحق، «قس» (١٠/ ٥٦٢). (٨) في قوله تعالى: ﴿فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا﴾، «قس» (١٠/ ٥٦٢). (٩) بالرفع، وبه قرأ حمزة وعاصم على الاستئناف، أو الصفة لـ «﴿رِدْءًا﴾»، أو الحال من هاء ﴿أَرْسِلْهُ﴾ أو من الضمير في «﴿رِدْءًا﴾» أي: مصدقاً، وبالجزم وبه قرأ الباقون جواباً للأمر، وقيل: ردءاً كيما يصدقني أو لكي يصدقني فرعون، والغرض من تصديق هارون أنه يلخص بلسانه الفصيح وجوهَ الدلائل ويجيب عن الشبهات، «قس»

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿سَنَشُدُّ﴾[القصص: ٣٥]: سَنُعِينُكَ، كُلَّمَا عَزَّزْتَ شَيْئاً فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضُداً. ﴿مَقْبُوحِينَ﴾ مُهْلَكِينَ[١]. ﴿وَصَّلْنَا﴾[القصص: ٥١]: بَيَّنَّاهُ وَأَتْمَمْنَاهُ. ﴿يُجْبَىٰ[٢]﴾[القصص: ٥٧]: يُجْلَبُ. ﴿بَطِرَتْ﴾[القصص: ٥٨]: أَشِرَتْ. ﴿فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا﴾[القصص: ٥٩]: أُمَّ الْقُرَى: مَكَّةَ وَمَا حَوْلَهَا. ﴿تُكِنُّ﴾[القصص: ٦٩]: تُخْفِي، أَكْنَنْتُ الشَّيْءَ: أَخْفَيْتُهُ، وَكَنَنْتُهُ: خَفَيْتُهُ[٣] أَظْهَرْتُهُ. ﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾[القصص: ٨٢]: مِثْلُ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾: يُوَسِّعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ[٤].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ[٥]﴾[القصص: ٨٥]

٤٧٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْعُصْفُرِيُّ[٨]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ[٩]﴾[القصص: ٨٥] قَالَ: إِلَى مَكَّةَ.

٢٩ ـ الْعَنْكَبُوتُ[١٠]

قَالَ مُجَاهِدٌ[١١]: ﴿وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ﴾[العنكبوت: ٣٨]: ضُلَلَةً. ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ﴾[العنكبوت: ٣]: عَلِمَ اللَّهُ ذَلِكَ، إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ: فَلِيُمَيِّزَ اللَّهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ﴾[الأنفال: ٣٧]. ﴿أَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾[العنكبوت: ١٣]: أَوْزَارِهِمْ[١٢].

٣٠ ـ ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾[١٣] [الروم: ١ ـ ٢]

﴿فَلَا يَرْبُوا۟[١٤]﴾[الروم: ٣٩]: مَنْ أَعْطَى يَبْتَغِي أَفْضَلَ فَلَا أَجْرَ لَهُ فِيهَا.

النسخ: «خَفَيْتُهُ أَظْهَرْتُهُ» في نـ: «أَخْفَيْتُهُ وَأَظْهَرْتُهُ». «بَابُ قَوْلِهِ تعالى» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ﴾» زاد بعده في صـ: «الآية»، وزاد أيضاً في ذ: «﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾». «الْعَنْكَبُوتُ» في ذ: «سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَالَ مُجَاهِدٌ» في ذ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «ضُلَلَةً» في نـ: «ضلالة»، وزاد بعده في ذ، صـ: «وَقَالَ غيرُهُ: ﴿ٱلْحَيَوَانُ﴾[العنكبوت: ٦٤] ـ في نـ: «الحياة» ـ والحي واحد». «﴿ٱلْخَبِيثَ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾». «أَوْزَارِهِمْ» في نـ: «أَوْزَاراً مَع أَوْزَارِهِمْ». «﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾» في نـ: «سورةُ ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾»، وفي ذ: «سورةُ الروم، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿فَلَا يَرْبُوا۟﴾» في صـ، ذ: «﴿فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾». «فَلَا أَجْرَ لَهُ فِيهَا» في نـ: «فَلاَ أَجْرَ فِيهَا».

(١٠/ ٥٦٣). (١) مراده قوله: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ هُم مِّنَ ٱلْمَقْبُوحِينَ﴾ [القصص: ٤٢] أي: «مهلكين»، هذا تفسير أبي عبيدة، وقال غيره: من المطرودين، «قس» (١٠/ ٥٦٣). (٢) في قوله: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ أي: «يجلب» إليه، «قس» (٥٦٣). (٣) هو من الأضداد، «قس» (١٠/ ٥٦٤). (٤) بمقتضى مشيئته لا لكرامة تقتضي البسط ولا لهوان يوجب النقص، وسقط لأبي ذر والأصيلي: «﴿وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ إلخ»، «قس» (٥٦٤). (٥) أي: أحكامه وفرائضه أو تلاوته وتبليغه، «قس» (١٠/ ٥٦٤). (٦) المروزي. (٧) ابن عبيد الطنافسي. (٨) بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء، الكوفي التمّار، «قس» (١٠/ ٥٦٥). (٩) التنكير للتعظيم. (١٠) مكية وهي تسع وستون آية، «بيض». (١١) قوله: (قال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُوا۟ مُسْتَبْصِرِينَ﴾، أي: «ضُلَلَة»، وفي نسخة: «ضلالة»، أي: يحسبون أنهم على هدى وهم على الباطل، والمعنى أنهم كانوا عند أهلهم مستبصرين. قوله: «﴿فَلَيَعْلَمَنَّ﴾» أي: «علم الله ذلك» في الأزل القديم، يعني ظاهره مشعر بأنه لا يعلمه في الماضي وليس كذلك لأن علمه أزلي، فمعناه: فليميزن الله، وذلك لما بين العلم والتمييز من الملازمة، «قس» (١٠/ ٥٦٥ ـ ٥٦٦)، «ك» (١٨/ ٣٨). (١٢) يريد قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ لما تسببوا لهم بالإضلال والحمل على المعاصي، «بيض» (٢/ ٢٠٥). (١٣) مكية إلا قوله: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾[الروم: ١٧] وهي ستون آية أو تسع وخمسون، «قس» (١٠/ ٥٦٦)، «بيض» (٢/ ٢١٥). (١٤) قوله: (﴿فَلَا يَرْبُوا۟﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: «من أعطى يبتغي» من الذي أعطاه «أفضل» أي: أكثر من عطيته «فلا أجر له فيها» ولا وزر، وقد كان هذا حراماً على

[٤٧٧٣] أخرجه: س في الكبرى ١١٣٨٦، تحفة: ٦٠٩٤.

قَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿يُحْبَرُونَ﴾[الروم: ١٥]: يُنَعَّمُونَ. ﴿فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ﴾[الروم: ٤٤] يُسَوُّونَ الْمَضَاجِعَ. ﴿ٱلْوَدْقَ[٢]﴾[الروم: ٤٨]: الْمَطَرُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٣]: ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم﴾[الروم: ٢٨]: فِي الآلِهَةِ، وَفِيهِ: ﴿تَخَافُونَهُمْ﴾[الروم: ٢٨]: أَنْ يَرِثُوكُمْ كَمَا يَرِثُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً. ﴿يَصَّدَّعُونَ﴾[الروم: ٤٣]: يَتَفَرَّقُونَ، ﴿فَٱصْدَعْ﴾[الحجر: ٩٤].

وَقَالَ غَيْرُهُ[٤]: ﴿ضُعْفٌ﴾[الروم: ٥٤] وَضَعْفٌ[٥] لُغَتَانِ[٦].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٧]: ﴿ٱلسُّوٓأَىٰٓ﴾[الروم: ١٠]: الإِسَاءَةُ جَزَاءُ الْمُسِيئِينَ.

﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾

٤٧٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ[٩] وَالأَعْمَشُ[١٠]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[١١]، عَنْ مَسْرُوقٍ[١٢] قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ[١٣] يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةَ[١٤] فَقَالَ: يَجِيءُ دُخَانٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَفَزِعْنَا، فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ[١٥]، وَكَانَ مُتَّكِئاً، فَغَضِبَ[١٦] فَجَلَسَ، فَقَالَ: مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ: لاَ أَعْلَمُ[١٧]. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ[١٨]﴾[ص: ٨٦]، وَإِنَّ قُرَيْشاً أَبْطَؤُوا[١٩] عَنِ الإِسْلاَمِ فَدَعَا عَلَيْهِمِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ

النسخ: «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «بَعْضُكُمْ» في نـ: «بَعْضُهُمْ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «قَالَ مُجَاهِدٌ». «جَزَاءُ الْمُسِيئِينَ» في نـ: «جَزَاءُ الْمُشْرِكِينَ». «﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾» كذا وقع في بعض النسخ، والصواب عدمه هنا. «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ»، وفي ذ: «عن سفيان». «لاَ أَعْلَمُ» في ذ: «اللَّهُ أعلمُ»، وفي صـ: «لا عِلمَ لِي بِهِ». «﴿مَآ أَسْـَٔلُكُمْ﴾» في نـ: «﴿لَآ أَسْـَٔلُكُمْ﴾».

النبي ﷺ خاصة، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ﴾[المدثر: ٦]، «قس» (١٠/ ٥٦٦). (١) قوله: (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ أي: «يُنَعَّمُوْن» والروضة الجنة، ونكّرها للتعظيم. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ﴾ أي: «يسوّون المضاجع» ويوطنونها في القبور أو في الجنة. وقوله تعالى: ﴿فَتَرَى ٱلْوَدْقَ﴾ هو «المطر» قاله مجاهد أيضاً. (٢) في قوله: ﴿فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ﴾. (٣) قوله: (قال ابن عباس) في قوله تعالى: ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن شُرَكَآءَ فِي مَا رَزَقْنَٰكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَآءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ﴾ نزل هذا «في» حق «الآلهة» وفي حق الله تعالى على سبيل المثل، أي: هل ترضون لأنفسكم أن يشارككم بعض عبيدكم فيما رزقناكم تكونون أنتم وهم فيهم سواء من غير تفرقة بينكم وبين عبيدكم تخافون أن يرث بعضكم بعضاً، وإذا لم ترضوا بذلك لأنفسكم فكيف ترضون لرب الأرباب أن تجعلوا بعض عباده شريكاً له، «ك» (١٨/ ٣٩). قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ﴾ أي: «يتفرقون» أي: فريق في الجنة وفريق في السعير. قوله: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أي: افْرُقْ وأمضه، قاله أبو عبيدة، «قس» (١٠/ ٥٦٧). (٤) أي: غير ابن عباس، «قس» (١٠/ ٥٦٧). (٥) أي: في قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضُعْفٍ﴾، «قس» (١٠/ ٥٦٧). (٦) أي: بمعنى واحد، «قس» (١٠/ ٥٦٧). (٧) وصله الفريابي. (٨) الثوري. (٩) ابن المعتمر، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٠) سليمان ابن مهران، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١١) مسلم بن صبيح. (١٢) هو ابن الأجدع، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٣) لم أقف على اسمه، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٤) موضع بالكوفة، «ك» (١٨/ ٣٩). (١٥) فأخبرته بالذي قاله الرجل، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٦) من ذلك، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٧) لأن تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم، وليس المراد أن عدم العلم يكون علماً، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٨) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف، وفيه تعريضٌ بالرجل القائل: يجيء دخان. . .» إلخ، وإنكارٌ عليه، ثم بيّن قصة الدخان فقال: «وإن قريشاً. . .» إلخ، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (١٩) تأخروا،

[٤٧٧٤] راجع: ١٠٠٧.

بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ(١)» فَأَخَذَتْهُمْ(٢) سَنَةٌ(٣) حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، وَيَرَى الرَّجُلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ(٤)، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ(٥) فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ جِئْتَ تَأْمُرُ بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ(٦) قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ(٧)، فَقَرَأَ: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ(٨) يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ(٩)﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَآئِدُونَ﴾[الدخان: ١٠ ـ ١٥]، أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمْ عَذَابُ الآخِرَةِ إِذَا جَاءَ؟ ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَ نَبۡطِشُ ٱلۡبَطۡشَةَ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ(١٠)﴾[الدخان: ١٦]: يَوْمَ بَدْرٍ(١١)، وَ﴿لِزَامَۢا(١٢)﴾ [الفرقان: ٧٧] يَوْمَ بَدْرٍ، ﴿الٓمٓ ١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ إِلَى: ﴿سَيَغۡلِبُونَ﴾[الروم: ١ ـ ٣]، وَالرُّومُ قَدْ مَضَى(١٣).

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ﴾[الروم: ٣٠]: لِدِينِ اللَّهِ(١٤)

﴿خُلُقُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾[الشعراء: ١٣٧]: دِينُ(١٥). وَالْفِطْرَةُ: الإِسْلَامُ(١٦).

٤٧٧٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(١٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ(١٨) قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ(١٩)، عَنِ الزُّهْرِيِّ(٢٠) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٢١) أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ(٢٢)، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ

النسخ: «تَأْمُرُ» كذا في صـ، قتـ، عسـ، ذ، ولغيرهم: «تَأْمُرُنَا». «فَيُكْشَفُ» في صـ: «فتَكَشَّفُ». «قَدْ مَضَى» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: فَيُكْشَفُ هنا استفهام». «قوله» سقط في نـ. «دِينٌ» في نـ: «دينُ الأَوَّلِينَ». «قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ».

«قس» (١٠/ ٥٦٨). (١) التي أخبر الله عنها في التنزيل بقوله: ﴿ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ سَبۡعٞ شِدَادٞ﴾[يوسف: ٤٨]، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (٢) وهم بمكة. (٣) قحط، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (٤) من ضعف بصره بسبب الجوع، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (٥) صخر بن حرب بمكة أو المدينة، «قس» (١٠/ ٥٦٨). (٦) ذوي رحمك. (٧) بأن يكشف عنهم فإن كشف آمنوا، «قس» (١٠/ ٥٦٩). (٨) فانتظر. (٩) أي: بين واضح يراه كل أحد، «قس» (١٠/ ٥٦٩). (١٠) قوله: (﴿ٱلۡبَطۡشَةَ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ﴾: يوم بدر) يريد القتل فيه، وهذا الذي قاله ابن مسعود وافقه [عليه] جماعة، وروي عن ابن عباس ووافقه جماعة أيضاً مع الأحاديث المرفوعة مِمّا فيه دلالة ظاهرة على أن الدخان من الآيات المنتظرة، وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ﴾ [الدخان: ١٠] أي: بيِّنٍ واضحٍ، وعلى ما فسر ابن مسعود إنما هو خيال رأوه في أعينهم من شدة الجوع، وكذا قوله: ﴿يَغۡشَى ٱلنَّاسَۖ﴾ [الدخان: ١١] أي: يعمّهم، ولو كان خيالاً يخص مشركي مكة لما قيل: يغشى الناس، وأما قوله: ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلۡعَذَابِ﴾[الدخان: ١٥] أي: ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم إلى الدنيا لَعُدْتُم إلى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى: ﴿وَلَوۡ رَحِمۡنَٰهُمۡ وَكَشَفۡنَا مَا بِهِم مِّن ضُرّٖ لَّلَجُّواْ﴾[المؤمنون: ٧٥] ﴿وَلَوۡ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنۡهُ﴾[الأنعام: ٢٨] «قس» (١٠/ ٥٦٩) مختصراً. ومرَّ بيانه (برقم: ١٠٠٧). (١١) ظرف يريد القتل فيه، «قس» (١٠/ ٥٦٩). (١٢) هو الأسر يوم بدر أيضاً، «قس» (١٠/ ٥٧٠). (١٣) وهو ظهور الروم على فارس يوم الحديبية، «قس» (١٠/ ٥٧٠)، «بيض» (٢/ ٢١٤)، أو يوم بدر، «مدارك» (٣/ ٢٦٥). (١٤) قاله إبراهيم النخعي فيما أخرجه عنه الطبري، فهو خبر بمعنى النهي، أي: لا تبدلوا دين الله، «قسطلاني» (١٠/ ٥٧٠). (١٥) ساقه شاهداً لتفسير الأول، «قس» (١٠/ ٥٧٠). (١٦) قوله: (والفطرة: الإسلام) يريد تفسير قوله تعالى: ﴿فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ﴾[الروم: ٣٠] قاله عكرمة فيما وصله الطبري، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥٧٠). (١٧) هو عبد الله بن عثمان المروزي، «قس» (١٠/ ٥٧٠). (١٨) ابن المبارك، «قس» (١٠/ ٥٧٠). (١٩) ابن يزيد الأيلي. (٢٠) ابن شهاب، «قس» (١٠/ ٥٧٠). (٢١) ابن عوف، «قس» (١٠/ ٥٧٠). (٢٢) قوله: (إلا يولد على الفطرة) قيل: يعني العهد الذي أخذه عليهم بقوله: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾[الأعراف: ١٧٢] وكل مولود في العالم على ذلك الإقرار، وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها وإن عبد غيره، ولكن لا عبرة بالإيمان الفطري إنما المعتبر الإيمان الشرعي المأمور به. وقال ابن المبارك: معنى الحديث أن كل مولود يولد على فطرته، أي: خلقته التي جُبِلَ عليها في علم الله من السعادة والشقاوة، فكل منهم صائر في العاقبة إلى ما فطر عليها، وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها، فمن أمارات الشقاء أن يولد

[٤٧٧٥] راجع: ١٣٥٨، أخرجه: م ٢٦٥٨، تحفة: ١٥٣١٧.

يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ[١]، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» ثُمَّ يَقُولُ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾[الروم: ٣٠].

٣١ ـ لُقْمَانُ[٢]

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ[٣] إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[لقمان: ١٣]

٤٧٧٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٤]، عَنِ الأَعْمَشِ[٥]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٦]، عَنْ عَلْقَمَةَ[٧]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٨] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ[٩]: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ[١٠] إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ[١١]﴾[الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ[١٢] إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ[١٣]؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلَا تَسْمَعُ[١٤] إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾».

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ[١٥]﴾[لقمان: ٣٤]

٤٧٧٧ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[١٦]، عَنْ جَرِيرٍ[١٧]، عَنْ أَبِي حَيَّانَ[١٨]، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[١٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْماً...

النسخ: «لُقْمَانُ» في سف، ذ: «سُورَةُ لُقْمَانَ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَوله» سقط في نـ. «وَقَالُوا» في نـ: «فَقَالُوا». «لَيْسَ بِذَاكَ» في ذ: «لَيْسَ بِذَلِكَ». «لِابْنِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ».

بين يهوديين أو نصرانِيَّين أو مجوسيَّين فيحملانه لشقائه على اعتقاد دينهما. وقيل: المعنى أن كل مولود يولد في مبدإ الخلقة على الجبلة السليمة والطبع المتهَيِّئِ لقبول الدين، فلو ترك عليها استمرَّ على لزومها، لكن تطرأ على بعضهم الأديان الفاسدة، كما قال: «فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجسانه، كما تنتج» بضم أوله وفتح ثالثه على بناء المفعول، أي: تلد «البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء» بفتح الجيم وسكون المهملة ممدوداً: مقطوعة الأذن أو الأنف، أي: لا جدع فيها من أصل الخلقة إنما يجدعها أهلها بعد ذلك، فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد، «قسطلاني» (١٠/ ٥٧١). ومرَّ الحديث (برقم: ١٣٥٨ و١٣٥٩) في «الجنائز». (١) أي: سليمة الأعضاء. (٢) قوله: (لقمان) ولأبي ذر: «سورة لقمان ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، سقطت البسملة لغير أبي ذر، وهي مكية، قيل: إلا آية ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[لقمان: ٤] لأن وجوبهما بالمدينة، وَضُعِّفَ لأنه لا ينافي شرعيتهما بمكة، وقيل: إلا ثلاثاً من قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَـٰمٌ﴾[لقمان: ٢٧]، وهي أربع وثلاثون آية، من «قس» (١٠/ ٥٧٢)، «بيض» (٢/ ٢٢٦). (٣) أي: مع الله، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (٤) ابن عبد الحميد. (٥) سليمان بن مهران، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (٦) النخعي، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (٧) ابن قيس النخعي، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (٨) ابن مسعود، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (٩) أي: التي بالأنعام، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (١٠) بفتح أوله وكسر الموحدة، أي: لم يخلطوا، «ع» (١/ ٣٢٠)، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (١١) أي: بشرك، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (١٢) قوله: (أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله ﷺ: إنه ليس بذاك) أي: فهم الصحابة الظلمَ على الإطلاق فشق عليهم فبين ﷺ أنه ليس بذلك، بل المراد الظلم المقيد، وهو الظلم الذي ـ هو الشرك ـ لا ظلم بعده، «ك» (١/ ١٤٥)، «ع» (١/ ٣٢١). ومرَّ الحديث في (رقم: ٣٢) في «الإيمان». (١٣) أي: بشرك، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (١٤) برفع العين من غير واوٍ، «قس» (١٠/ ٥٧٢). (١٥) أي: علم وقت قيامها، «قس» (١٠/ ٥٧٣). (١٦) ابن إبراهيم المعروف بابن راهويه، «قس» (١٠/ ٥٧٣). (١٧) ابن عبد الحميد. (١٨) بفتح المهملة وشدة التحتية: يحيى بن سعيد الكوفي، «قس» (١٠/ ٥٧٣). (١٩) هرم بن عمرو،

[٤٧٧٦] راجع: ٣٢، أخرجه: م ١٢٤، ت ٣٠٦٧، س في الكبرى ١١٣٩٠، تحفة: ٩٤٢٠.

[٤٧٧٧] راجع: ٥٠.

بارزاً[1] لِلنَّاسِ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ[2] يَمْشِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ[3] بِالْبَعْثِ الآخِرِ[4]». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «الإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ[5]؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ[6]، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا[7]: إِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ رَبَّتَهَا[8][9]، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا[10]، وَإِذَا كَانَ الْحُفَاةُ[11] الْعُرَاةُ[12] رُءُوسَ النَّاسِ، فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ [لقمان: ٣٤]. ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «رُدُّوا عَلَيَّ». فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوا فَلَمْ يَرَوْا شَيْئاً. فَقَالَ: «هَذَا جِبْرَئِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ».

٤٧٧٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ[13] قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ[14] قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[15]: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ[16]» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾.

٣٢ ـ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ[17]

النسخ: «إِذْ أَتَاهُ» في هـ، ذ: «إِذْ جَاءَهُ». «وَمَلَائِكَتِهِ» زاد بعده في صـ، ذ: «وَكُتُبِهِ». «وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ» في ذ: «وَلَدَتِ الأَمَةُ». «فَذَاكَ» في نـ: «فَذَلِكَ». «فِي خَمْسٍ» في نـ: «هِيَ خَمْسٌ»، وفي حـ، هـ، ذ: «وَخَمْسٌ». «فَقَالَ: هذا» في نـ: «قَالَ: هَذَا». «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ» في قتـ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ». «مِفْتَاحُ الْغَيْبِ» كذا في قتـ، عسـ، ذ، ولغيرهم: «مَفَاتِيحُ الغَيبِ». «تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ» في ذ: «سُورَةُ السَّجْدَةِ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾»، وفي سف، ذ: «سورةُ تَنْزِيلِ السجدة» والبسملة بعده ثبتت في ذ فقط.

«قس» (١٠/ ٥٧٣). (١) أي: ظاهراً، «قس» (١٠/ ٥٧٣). (٢) أي: ملك في صورة رجل وهو جبرئيل عليه السلام، «قس» (١٠/ ٥٧٣). (٣) أعاد كلمة «تؤمن» لأنه إيمان بما سيوجد، وما سبق إيمان بالموجود، فهما نوعان، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (٤) بكسر الخاء، قال الكرماني: ووصف البعث بالآخر إما من باب الصفات اللازمة، وإما للاحتراز عن البعث الأول، «قس» (١٠/ ٥٧٤) [انظر: «الكرماني» (١٨/ ٤٢)]. (٥) سميت الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (٦) يعني لست أنا أعلم منك بعلم قيامها، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (٧) أي: علاماتها، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (٨) كناية عن كثرة السبي، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (٩) قوله: (إذا ولدت الأمة ربتها) الرب لغة: المالك والسيد والمدبر والمربي والمتمم والمنعم، ولا يطلق غير مضاف إلا على الله إلا نادراً، والمراد ههنا المولى والسيد أو المالك حكماً أو حقيقة، والتخصيص بالأنثى إما لشيوع الجهل فيهن أو للزوم الحكم في الذكور بالطريق الأولى، أو بتقدير موصوفها نفساً أو نسمة، أو للتحاشي عن إطلاق الرب على غيره تعالى وتدفعه رواية «ربها» بلفظ المذكر، كذا في «اللمعات»، [انظر: «المجمع» (٢/ ٢٧٣)]. وفي «التوشيح» (١/ ٢٢٠): المراد بالرب المالك أو السيد. وقال الخطابي: معناه: اتساع الإسلام واستيلاء أهله على بلاد الشرك وسبي ذراريهم واتخاذهم سراريَّ، فإذا ملك الجاريةَ واستولدها كان الولد بمنزلة ربها لأنه ولد سيدها. ونقل النووي ذلك عن الأكثرين. وقد مرَّ فيه وجوه أخر (برقم: ٥٠) في «الإيمان». (١٠) أي: علاماتها، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (١١) جمع حاف وهو من لا نعل برجليه، «لمعات». (١٢) جمع عار، والمعنى أن الأذلة من الناس ينقلبون أعزةً ملوكَ الأرض، «قس» (١٠/ ٥٧٤). (١٣) الكوفي الجعفي، «قس» (١٠/ ٥٧٥). (١٤) عبد الله المصري، «قس» (١٠/ ٥٧٥). (١٥) ابن الخطاب، «قس» (١٠/ ٥٧٥). (١٦) قوله: (مفتاح الغيب خمس) أي: خزائن الغيب خمس، «ثم قرأ» عليه السلام: «﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾» الآية، كذا ساقه هنا مختصراً، وتامًّا في «الاستسقاء» (ح: ١٠٣٩) و«الأنعام» (ح: ٤٦٢٧) و«الرعد» (ح: ٤٦٩٧)، «قس» (١٠/ ٥٧٥). (١٧) مكية، وهي ثلاثون آية، وقيل: تسع وعشرون آية[1]، «بيض» (٢/ ٢٣٢).

[٤٧٧٨] راجع: ١٠٣٩، تحفة: ٧٤٢٥.

(١) في الأصل: «سبع وعشرون آية».

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿مَّهِينٍ﴾[السجدة: ٨]: ضَعِيفٍ، نُطْفَةُ الرَّجُلِ. ﴿ضَلَلْنَا﴾[السجدة: ١٠]: هَلَكْنَا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلْجُرُزِ﴾[السجدة: ٢٧]: الَّتِي لاَ تُمْطَرُ إِلاَّ مَطَراً لاَ يُغْنِي عَنْهَا شَيْئاً. ﴿يَهْدِ﴾[السجدة: ٢٦]: يُبَيِّنُ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم[٢]﴾[السجدة: ١٧]

٤٧٧٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٥]، عَنِ الأَعْرَجِ[٦]، عَنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ، عَـنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ[٧]، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ[٨]﴾.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ[٩]، عَنِ الأَعْرَجِ[١٠]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «قَالَ اللَّهُ...» مِثْلَهُ[١١]. قِيلَ لِسُفْيَانَ: رِوَايَةً[١٢]؟ قَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ[١٣]؟! قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ[١٤] عَنِ الأَعْمَشِ[١٥]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[١٦]: قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُرَّاتِ[١٧].

٤٧٨٠ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[١٨]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٩] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ[٢٠]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

النسخ: «لاَ تُمْطَرُ» في ذ: «لَمْ تُمْطَرْ». «﴿يَهْدِ﴾: يُبَيِّنُ» في نـ: «نَهْدِ: نُبَيِّنُ». «بَابُ» سقط في نـ. «قَوله» سقط في نـ. «﴿مَّآ أُخْفِيَ لَهُم﴾» زاد بعده في ذ: «﴿مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾». «تَبَارَكَ وَتَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ». «قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ» زاد قبله في صـ، عسـ: «قَالَ عَلِيٌّ»، وفي ذ: «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» في نـ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ». «قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ» في عسـ، ذ: «وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ». «قُرَّاتِ» في صـ، عسـ، ذ: «قُرَّاتِ أَعْيُنٍ». «قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ...» إلخ، هذا التعليق ثبت في ذ، صـ بعد آخر الحديث الآتي. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ».

(١) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ﴾ معناه «ضعيف» وهو «نطفة الرجل»، وقال مجاهد أيضاً فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: «هلكنا» في الأرض وصرنا تراباً. قوله: «وقال ابن عباس» فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَسُوقُ ٱلْمَآءَ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلْجُرُزِ﴾[السجدة: ٢٧] هي «التي لا تُمطَر» ولأبي ذر والأصيلي: «لم تمطر» «إلا مطراً لا يغني عنها شيئاً» وقيل: اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها، والجرز هو القطع فكأنها المقطوع عنها الماء والنبات. قوله: «نهد» أي: «نُبَيِّنْ» بالنون فيهما، ولأبوي ذر والوقت: «يَهْدِ: يُبَيِّنْ» بالمثناة التحتية فيهما، ومراده تفسير: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْقُرُونِ﴾، «قس» (١٠/ ٥٧٦). (٢) قوله: (﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم﴾) زاد أبو ذر: «﴿مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾» أي: مما تَقَرُّ به عيونهم، و«ما» في «ما أخفي» موصولة، و«نفس» نكرة في سياق النفي فيعم جميع الأنفس، أي: لا يعلم الذي أخفاه الله لهم لا ملك مقرب ولا نبي مرسل، قال بعضهم: أخفوا[١] أعمالهم فأخفى الله ثوابَهم،

[٤٧٧٩] راجع: ٣٢٤٤.

[٤٧٨٠] راجع: ٣٢٤٤، تحفة: ١٢٤٨٧.

(١) في الأصل: «أخفى».

«قس» (١٠/ ٥٧٦). (٣) المديني. (٤) ابن عيينة. (٥) عبد الله ابن ذكوان، «قس» (١٠/ ٥٧٧). (٦) عبد الرحمن بن هرمز، «قس» (١٠/ ٥٧٧). (٧) قوله: (ما لا عين رأت) كلمة «ما» إما موصولة أو موصوفة، و«عين» وقعت في سياق النفي فأفاد الاستغراق، والمعنى ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة منهن، «ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر» خص البشر هنا دون القرينتين لأنهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون لشأنه بالهم بخلاف الملائكة، «قس» (١٠/ ٥٧٧). (٨) والحديث كالتفصيل لهذه الآية، «قس» (١٠/ ٥٧٧). (٩) عبد الله. (١٠) عبد الرحمن. (١١) أي: مثل ما في الحديث السابق، «قس» (١٠/ ٥٧٧). (١٢) أي: تروي عن النبي ﷺ أم عن اجتهادك؟ «ك» (١٨/ ٤٤). (١٣) أي: فأي شيء لولا الرواية كنت أقول؟ «قس» (١٠/ ٥٧٨)، أي: فأي شيء كان لولا الرواية؟ «ك» (١٨/ ٤٤). (١٤) محمد بن خازم الضرير، فيما وصله أبو عبيد القاسم بن سلام، «قس» (١٠/ ٥٧٨). (١٥) سليمان، «قس» (١٠/ ٥٧٨). (١٦) ذكوان، «قس» (١٠/ ٥٧٨). (١٧) جمعاً بالألف والتاء لاختلاف أنواعها، وهي قراءة الأعمش، «قس» (١٠/ ٥٧٨). (١٨) حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٥٧٨). (١٩) سليمان. (٢٠) ذكوان السمان، «قس» (١٠/ ٥٧٨).

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْراً[(١)]، مِنْ بَلْهِ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[السجدة: ١٧].

٣٣ ـ الأَحْزَاب[(٢)]

قَالَ مُجَاهِدٌ[(٣)]: ﴿صَيَاصِيهِمْ﴾[الأحزاب: ٢٦]: قُصُورِهِمْ.

[١ ـ بَابٌ]

٤٧٨١ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[(٤)]، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلاَّ وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ[(٥)] فِي[(٦)] الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ[(٧)]﴾[الأحزاب: ٦]، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَالاً فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، فَإِنْ تَرَكَ دَيْناً أَوْ

النسخ: «مِنْ بَلْهِ» لفظ «مِنْ» سقط في نـ. «مَا أُطْلِعْتُمْ» في قتـ: «مَا أَطْلَعْتُهُمْ» ـ بفتح الهمزة واللام وزيادة هاء بعد التاء، «قس» (١٠/ ٥٧٨) ـ، وفي نـ: «مَا أَطْلَعَهُمْ». «الأَحْزَاب» في سفـ، ذ، عسـ: «سُورَةُ الأَحْزَابِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وقَالَ مُجَاهِدٌ». «﴿صَيَاصِيهِمْ﴾» في نـ: «﴿مِن صَيَاصِيهِمْ﴾». «قُصُورِهِمْ» زاد بعده في ذ: «﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾» [الأحزاب: ٦]. «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ» في ذ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ». «﴿مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾». «فَلْيَرِثْهُ» في نـ: «فَلْتَرِثْهُ». «فَإِنْ تَرَكَ» في نـ: «وَإِنْ تَرَكَ».

(١) قوله: (ذخراً) بضم الذال المعجمة منصوب متعلق بـ «أعددتُ». و«بَلْهَ» بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء، معناه: دَعْ، أو: سِوَى، أي: أعد الله لكم ذخراً سوى «ما أُطْلِعْتُمْ عليه» من القرآن والحديث، «ك» (١٨/ ٤٤)، «خ» (٢/ ٤١٨). قال الصغاني: اتفق جميع نسخ «البخاري» على «من بله» والصواب إسقاط كلمة «من». وفي «القاموس» (ص: ١١٤٥): بَلْهَ، ككيف: اسم لِدَعْ، ومصدرٌ بمعنى الترك، واسمٌ مرادف لِكَيْفَ، وما بعدها منصوب على الأول، ومخفوض على الثاني، ومرفوع على الثالث، وفتحها بناءٌ على الأول والثالث، وإعرابٌ على الثاني، وفي تفسير سورة السجدة من «البخاري»: «ولا خطر على قلب بشرٍ، ذخراً من بَلْهِ ما اطَّلَعْتُمْ عليه»، فاستُعْمِلَتْ مُعْرَبَة مجرورة بمِنْ، خارجةً عن المعاني الثلاثة، وفُسِّرَتْ بغير، وهو موافق لقول من يَعُدُّها من ألفاظ الاستثناء، وبمعناها، أو بمعنى أَجَلْ، أو بمعنى كُفَّ وَدَعْ، انتهى كلام «القاموس». قال في «المجمع» (١/ ٢٢٢): أي: دع ما أُطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموها من لذاتها، أي: فالذي لم أطلعكم عليه أعظم، وقيل معناه غير، وقيل: كيف، انتهى. قال ابن التين: إنَّ بَلْهَ ضُبِطَ بالفتح والجر وكلاهما مع وجود من، فأما الجر فَوُجِّه بأنها بمعنى غير، والكسرة التي على الهاء حينئذ إعرابية، وأما توجيه الفتح فأقول: قال الرضي: وإذا كان ـ يعني بله ـ بمعنى كيف جاز أن يدخله من، انتهى. قلت: وعليه تتخرج هذه الرواية فيكون بمعنى كيف التي يُقْصَدُ بها [الاستبعاد]، و«ما» مصدرية، وهي مع صلتها في محل رفع على الابتداء، والخبر: «من بله»، وضمير في قوله: «عليه» عائد على الذخر أي: كيف ومن أين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادي الصالحين فإنه أمر عظيم قلما تَتَّسعُ عقولُ البشر لإدراكه والإحاطة به، هذا أحسن ما يقال في هذا المحل. [انظر: «القسطلاني» (١٠/ ٥٧٩)]، وإذا تَأَمَّلْتَ في كلام الشارحين عرفتَ مقداره. (٢) مدنية، آيها ثلاث وسبعون، «قس» (١٠/ ٥٨٠).

(٣) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله: ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن "صَيَاصِيهِمْ﴾" هي «قصورهم» وحصونهم، جمع صيصة، يقال لكل ما يُمْتَنَعُ به وَيُتَحَصَّنُ: صِيصَة. ووقع في بعض النسخ: «﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾» من بعضهم لبعض في نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم، «قسطلاني» (١٠/ ٥٨٠).

(٤) فليح بن سليمان، «قس» (١٠/ ٥٨١). (٥) أي: أحقهم به، «قس» (١٠/ ٥٨١). (٦) في كل شيء [من أمور]، «قس» (١٠/ ٥٨١).

(٧) قوله: (﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾) في الأمور كلِّها؛ فإنه لا يأمرهم ولا يرضى منهم إلا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس، فلذلك أطلق، فيجب أن يكون أحبَّ إليهم من أنفسهم، وأمرُه

[٤٧٨١] راجع: ٢٢٩٨، تحفة: ١٣٦٠٤.

ضَياعاً فَلْيَأْتِنِي وَأَنَا مَوْلاهُ[(١)]».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿ٱدْعُوهُمْ[(٢)] لِآبَآئِهِمْ[(٣)]﴾[الأحزاب: ٥]

٤٧٨٢ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ[(٦)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ ابْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿ٱدْعُوهُمْ[(٧)] لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ[(٨)]﴾.

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَمِنْهُم[(٩)] مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا﴾[الأحزاب: ٢٣]

﴿نَحْبَهُۥ﴾: عَهْدَهُ. ﴿أَقْطَارِهَا﴾[الأحزاب: ١٤]: جَوَانِبُهَا. ﴿ٱلْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا﴾[الأحزاب: ١٤]: لأَعْطَوْهَا.

٤٧٨٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي[(١٠)]، عَنْ ثُمَامَةَ[(١١)]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نُرَى[(١٢)] هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ[(١٣)]: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

النسخ: «وَأَنَا» في قتـ، ذ: «فَأَنَا». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾»، وفي نـ: «﴿هُوَ أَقْسَطُ﴾ الآية». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «عَهْدَهُ» زاد بعده في نـ: «نَذْرَهُ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

أنفذَ عليهم من أمرها، وشفقتُهم عليه أتمّ من شفقتهم عليها. روي أنه ﷺ أراد غزوة تبوك فأمر الناس بالخروج، فقال ناس: نستأذن آباءنا وأمهاتنا، فنزلت، كذا في «البيضاوي» (٢/ ٢٣٩). قال القسطلاني (١٠/ ٥٨١): استُنْبِطَ من الآية أنه لو قصده عليه السلام ظالم وجب على الحاضرين المؤمنين أن يبذل نفسه دونه، ولم يذكر عليه السلام ما له من الحق عند نزول هذه الآية، بل ذكر ما عليه فقال: «فأيما مؤمن ترك مالاً» أو حقاً من الحقوق بعد وفاته «فليرثه عصبته من كانوا، فإن ترك ديناً» عليه لأحد «أو ضياعاً» بفتح المعجمة، أي: عيالاً ضائعون لا شيء لهم ولا قَيِّمَ «فليأتني» كل من رَبِّ الدَّين أُوفيه، والضائع من العيال أكفله، انتهى. ومرَّ الحديث مع بعض بيانه في (رقم: ٢٣٩٩) في «الاستقراض». (١) أي: ولي الميت أتولى عنه أموره، «قس» (١٠/ ٥٨١). (٢) أي: انسبوهم. (٣) الذين ولدوهم، «قس» (١٠/ ٥٨١). (٤) أبو الهيثم البصري، «قس» (١٠/ ٥٨٢). (٥) الإمام في المغازي مولى آل الزبير بن العوام، «قس» (١٠/ ٥٨٢). (٦) ابن عبد الله، «قس» (١٠/ ٥٨٢). (٧) فأُمِرَ بردِّ نسبهم إلى آبائهم في الحقيقة، ونسخ ما كان في ابتداء الإسلام من جواز ادّعاء الأبناء الأجانب، «قس» (١٠/ ٥٨٢). (٨) تعليل له، والضمير لمصدر «ادعوا»، «بيض» (٢/ ٢٣٩). (٩) قوله: (﴿فَمِنْهُم﴾) أي: من الرجال الذين صَدَقوا ما عاهدوا الله عليه، أي: من الثبات مع الرسول والمقاتلة لإعلاء الدِّين. قوله: «﴿مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾» يعني حمزةَ وأصحابه، «﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾» أي: الشهادةَ كعثمان وطلحة ينتظرون أحدَ أمرين: إما الشهادة أو النصر. قوله: «﴿وَمَا بَدَّلُواْ﴾» أي: العهدَ ولا غيَّروه «﴿تَبْدِيلًا﴾» شيئاً من التبديل بخلاف المنافقين فإنهم قالوا: لا نولِّي الأدبار، وبدّلوا قولهم وَوَلّوا أدبارهم. قوله: «﴿نَحْبَهُۥ﴾» أي: «عهده» والمعنى: ومنهم من فرغ من نذره وَوَفى بعهده فصبر على الجهاد وقاتل حتى قُتِلَ، والنحب: النذر، فاستعير للموت لأنه كنذر لازم في رقبة كل حيوان، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ هي «جوانبها»، ﴿ثُمَّ سُئِلُواْ ٱلْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا﴾ أي: «لأعطوها» والمعنى: ولو دخل عليهم المدينة أو البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردّةَ ومقاتلة المسلمين لأعطوها ولم يمتنعوا، «قس» (١٠/ ٥٨٢). (١٠) عبد الله، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (١١) بضم المثلثة وخفة الميمين، ابن عبد الله بن أنس بن مالك، هو عم عبد الله، الراوي عنه، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (١٢) بضم النون أي: نظن، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (١٣) ابن ضمضم الأنصاري، وكان قتل يوم أحد، «قس» (١٠/ ٥٨٣)، كما مرَّ بيانه في (ح: ٢٨٠٥).

[٤٧٨٢] أخرجه: م ٢٤٢٥، ت ٣٢٠٩، س في الكبرى ١١٣٩٦، تحفة: ٧٠٢١.

[٤٧٨٣] راجع: ٢٨٠٥، تحفة: ٥٠٦.

٤٧٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(١)] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[(٢)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[(٣)] قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: لَمَّا نَسَخْنَا[(٤)] الصُّحُفَ[(٥)] فِي الْمَصَاحِفِ فُقِدَتْ آيَةٌ مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلاَّ مَعَ خُزَيْمَةَ[(٦)] الأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ[(٧)(٨)]: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا[(٩)] وَزِينَتَهَا[(١٠)] فَتَعَالَيْنَ[(١١)] أُمَتِّعْكُنَّ[(١٢)] وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا[(١٣)]﴾[الأحزاب: ٢٨]

التَّبَرُّجُ[(١٤)]: أَنْ تُخْرِجَ مَحَاسِنَهَا. ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ[(١٥)]﴾[الأحزاب: ٦٢]، اسْتَنَّهَا: جَعَلَهَا.

٤٧٨٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ

النسخ: «كُنْتُ أَسْمَعُ» في ســ، قتـ، ذ: «كُنْتُ كَثِيراً أَسْمَعُ». «قَوْلُه» سقط في نـ. «﴿قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾» في نـ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾» مصحح عليه. «﴿أُمَتِّعْكُنَّ﴾» زاد بعده في نـ: «الآية»، وسقط ما بعد ذلك. «التَّبَرُّجُ» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ مَعْمَرٌ».

(١) الحكم بن نافع. (٢) هو ابن أبي حمزة، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (٣) محمد بن مسلم. (٤) أي: بأمر عثمان رضي الله عنه، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (٥) التي كانت عند حفصة، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (٦) ابن ثابت، «قس» (١٠/ ٥٨٣). (٧) خصوصية له، «قس» (١٠/ ٥٨٣).

(٨) قوله: (شهادة رجلين) إشارة إلى قصة شهادته على الأعرابي الذي اشترى منه النبي ﷺ الفرسَ ثم جحد الأعرابي وقال: هلم شهيداً يشهد أني بعتك، فشهد خزيمة بن ثابت، فقال له النبي ﷺ: «بم تشهد؟» قال: بتصديقك، فجعل شهادته شهادة رجلين، أخرجه أبو داود (ح: ٣٦٠٧) والنسائي (ح: ٤٦٦١)، كذا في «التوشيح» (٧/ ٢٩٨٥، ٢٩٨٦). قال في «الفتح» (٨/ ٥١٩): ووقع لنا من وجه آخر: أن اسم هذا الأعرابي سواد بن الحارث، انتهى. قال القسطلاني (١٠/ ٥٨٣): لا يقال: إن ثبوتها كان بطريق الآحاد والقرآن إنما ثبت بالتواتر؛ لأنها كانت متواترة عندهم، ولذا قال: كنت أسمع النبي ﷺ يقرؤها، وقد قال عمر: أشهد لقد سمعتها من رسول الله ﷺ، وعن أبي بن كعب وهلال بن أمية وغيرهما مثله، انتهى. وسبق بيانه في أول «الجهاد» (برقم: ٢٨٠٧). قال الكرماني (١٨/ ٤٦): فإن قلت: قد تقدم أن الآية المفقودة التي وجدها عند خزيمة هي آخر سورة التوبة؟ قلت: لا دليل على الحصر، ولا محذور في كون كلتيهما مكتوبتين عنده، أو الأولى كانت عند النقل من العسب ونحوه إلى المصحف، والثانية من المصحف إلى المصحف. (٩) السعة والتنعم فيها، «بيض» (٢/ ٢٤٤). (١٠) أي: زخارفها، «بيض» (٢/ ٢٤٤). (١١) أي: أقبلن بإرادتكن. ولم يرد نهوضهن إليه، «مدارك» (٣/ ٣٠١). (١٢) أي: أعطكن متعة الطلاق، «قس» (١٠/ ٢٨٤)، «بيض» (٢/ ٢٤٤). (١٣) وأطلقكن طلاقاً من غير إضرار وبدعة، روي أنهن سألنه ثياب الزينة وزيادة النفقة فنزلت، فبدأ بعائشة فخيَّرها فاختارت الله ورسوله، ثم اختارت الباقيات اختيارها، فشكر لهن الله ذلك فأنزل: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ﴾[الأحزاب: ٥٢]، «بيض» (٢/ ٢٤٤). (١٤) قوله: (التبرج) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] هو «أن تُخْرِجَ» المرأة «محاسِنَها» للرجال، قيل: الجاهلية الأولى ما بين آدم ونوح، وقيل: الزمان الذي ولد فيه إبراهيم كانت المرأة تلبس درعاً من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال، أو ما بين نوح وإدريس وكانت ألف سنة، والجاهلية الأخرى ما بين عيسى ونبينا ﷺ، وقيل: الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق في الإسلام، ويعضده قوله عليه السلام لأبي الدرداء: «إن فيك جاهلية، قال: جاهلية كفر أو إسلام؟ قال: جاهلية كفر»، «قس» (١٠/ ٥٨٤)، «بيض» (٢/ ٢٤٥). (١٥) قوله: (﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾) في قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ﴾ «استنها: جعلها» قاله أبو عبيدة، وقال: جعلها مسنونة، انتهى. والمعنى: أن سنة الله في الأنبياء الماضين أن لا يؤاخذهم بما أَحَلَّ لهم، أي: نفي الحرج عنهم فيما أباح لهم، «قس» (١٠/ ٥٨٥)، «بيض»

[٤٧٨٤] راجع: ٢٨٠٧.

[٤٧٨٥] طرفه: ٤٧٨٦، أخرجه: م ١٤٧٥، ت ٣٢٠٤، س ٣٢٠١، تحفة: ١٧٧٦٧.

النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُخَيِّرَ أَزْوَاجَهُ[١]، فَبَدَأَ بِي[٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ تَسْتَعْجِلِي[٣] حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ[٤]»، وَقَدْ عَلِمَ[٥] أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِّي[٦] بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾. إِلَى تَمَامِ الآيَتَيْنِ[٧] [الأحزاب: ٢٨ ـ ٢٩]، فَقُلْتُ لَهُ: فَفِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ.

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ[٨] فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ[٩] أَجْرًا عَظِيمًا[١٠]﴾ [الأحزاب: ٢٩]

وَقَالَ قَتَادَةُ[١١]: ﴿وَٱذْكُرْنَ[١٢] مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٣٤]: الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، ﴿وَٱلْحِكْمَةِ﴾.

٤٧٨٦ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ[١٣]: حَدَّثَنِي يُونُسُ[١٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١٥] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١٦]: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا أُمِرَ[١٧] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ[١٨] بَدَأَ بِي فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ لاَ تَعْجَلِي[١٩] حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ». قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ[٢٠] أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ ....

النسخ: «أَمَرَ اللَّهُ» في ذ: «أَمَرَهُ اللَّهُ». «أَنْ تَسْتَعْجِلِي» في ذ: «أَنْ لاَ تَسْتَعْجِلِي». «إِنَّ اللَّهَ» في نـ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالى». «فَفِي أَيِّ هَذَا» في سـ، ذ: «فَفِي أَيِّ شَيْءٍ». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾»، وفي أخرى بدله: «الآية». «﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ ﴿وَٱلْحِكْمَةِ﴾» في قتـ، ذ: «﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾: الْقُرْآنُ، ﴿وَٱلْحِكْمَةِ﴾: السُّنَّةُ»، وفي نـ: «﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾: القرآنِ والسُّنَّةِ» ـ لفٌّ ونشر مرتب، «قس» (١٠/ ٥٨٦) ـ. «أَنْ لاَ تَعْجَلِي» في نـ: «أَلاَّ تَعْجَلِي». «إِنَّ اللَّهَ قَالَ» في ذ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ»، ولغيره: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ»، وفي نـ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ».

(٢/ ٢٤٧). (١) قوله: (أن يخير أزواجه) بين الدنيا والآخرة، أو بين الإقامة والطلاق، قال الماوردي: الأشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح، وقال القرطبي: والنافع الجمع بين القولين؛ لأن أحد الأمرين ملزوم بالآخر، وكأنهن خُيِّرن بين الدنيا فيطلقهن، وبين الآخرة فيمسكهن، «قسطلاني» (١٠/ ٥٨٥). (٢) في التخيير قبلهن، «قس» (١٠/ ٥٨٥). (٣) أي: لا يلزمكِ الاستعجال، ولأبي ذر: «أن لا تستعجلي» أي: لا بأس عليكِ في التأني وعدم العجلة، «قس» (١٠/ ٥٨٥). (٤) أي: تستشيرهما، قال العلماء: إنما أمرها بذلك خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الشق الآخر، «توشيح» (٧/ ٢٩٨٨). (٥) قوله: (وقد علم) عليه السلام، فيه إشارة إلى أن تبليغه ﷺ كان لأجل إطاعة أمر الله سبحانه وإلا فلا يريد عليه السلام فراقها، وحديث الباب ظاهر، «الخير الجاري» (٤/ ٤١٨). (٦) بتشديد النون، «خ». (٧) أي: إلى قوله: ﴿عَظِيمًا﴾، «قس» (١٠/ ٥٨٦). (٨) أي: نعيم الجنة، «قس» (١٠/ ٥٨٦). (٩) «من» للبيان لأنهم كلهن كن محسنات، «قس» (١٠/ ٥٨٦). (١٠) ثواباً جزيلاً في الجنة، «قس» (١٠/ ٥٨٦). (١١) فيما وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١٠/ ٥٨٦). (١٢) قال البيضاوي (٢/ ٢٤٥): وهو تذكير بما أنعم عليهن. (١٣) ابن سعد، فيما وصله الذهلي، «قس» (١٠/ ٥٨٧). (١٤) هو ابن يزيد، «قس» (١٠/ ٥٨٧). (١٥) الزهري. (١٦) هو ابن عوف، «قس» (١٠/ ٥٨٧). (١٧) أمر وجوب، «قس» (١٠/ ٥٨٧). (١٨) قوله: (بتخيير أزواجه) وكنَّ يومئذ تسع نسوة، خمسة من قريش: عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وأم سلمة بنت أبي أمية، وصفية بنت حيي بن أخطب الخيبرية، وميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت جحش الأسدية، وجويرية بنت الحارث المصطلقية. قوله: «بدأ بي» إنما بدأ بها على غيرها من أزواجه ﷺ لفضلها كما قاله النووي، أو لأنها كانت السببَ في التخيير لأنها طلبت منه ثوباً فأمره الله بالتخيير، رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة، لكن الحسن لم يسمع عن عائشة فهو مرسل، «قسطلاني» (١٠/ ٥٨٧). (١٩) أي: لا بأس عليكِ في عدم العجلة، «توشيح» (٧/ ٢٩٢٨). (٢٠) أي: صلى الله عليه وسلم،

[٤٧٨٦] راجع: ٤٧٨٥.

إِلَى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٢٨ ـ ٢٩]». قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هَذَا[١] أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ[٢]، قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ.

تَابَعَهُ[٣] مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ مَعْمَرٍ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٥] وَأَبُو سُفْيَانَ[٦] الْمَعْمَرِيُّ[٧]: عَنْ مَعْمَرٍ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٩]، عَنْ عُرْوَةَ[١٠]، عَنْ عَائِشَةَ.

٦ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ[١١] مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ[١٢] وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾[الأحزاب: ٣٧]

٤٧٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ[١٤]، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾[١٦] نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ[١٧].

٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿تُرْجِي[١٨] مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ[١٩] مِمَّنْ عَزَلْتَ[٢٠] فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾[الأحزاب: ٥١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٢١]: ﴿تُرْجِي﴾: تُؤَخِّرُ. ﴿أَرْجِهْ[٢٢]﴾[الأعراف: ١١١، الشعراء: ٣٦]: أَخِّرْهُ.

النسخ: «إِلَى: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾»، في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾». «أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ»، وزاد بعده في نـ: «ح» للتحويل. «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾» في نـ بدله: «الآية» وفي أخرى بعده: «الآية». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ» في قتـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ». «﴿مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَتَخْشَى النَّاسَ﴾» ـ أي: بنكاحها، أي: تعييرهم إياك به، «بيض» (٢/ ٢٣٦) ـ. «زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ» في ذ: «زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ».

«قس» (١٠/ ٥٨٦). (١) أي: ففي أيِّ الأمرين من هذا، «قس» (١٠/ ٥٨٨). (٢) هذا يدل على كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها، «قس» (١٠/ ٥٨٨). (٣) الليث. (٤) هو ابن راشد، «قس» (١٠/ ٥٨٨). (٥) ابن همام، «قس» (١٠/ ٥٨٨). (٦) محمد بن حميد السكري، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (٧) بفتح الميمين، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (٨) ابن راشد، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (٩) قوله: (عن الزهري عن عروة عن عائشة) فيه إشارة إلى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة بينه وبين عائشة في هذه القصة، ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا، وإلى هذا جنح الترمذي، وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة بغير واسطة. ولو اختارت المخَيَّرةُ نفسَها وقعت طلقة رجعية عندنا وبائنة عند الحنفية. وفي هذا البحث زيادة تأتي إن شاء الله تعالى في «الطلاق» بعونه وقوته، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (١٠) ابن الزبير، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (١١) وهو نكاح زينب إن طلقها زيد، أو إرادة طلاقها، وإخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (١٢) أي: مظهره، «ج» (ص: ٥٥٥، الأحزاب: ٣٧). (١٣) البغدادي المعروف بصاعقة، «تق» (ص: ٨٧٢). (١٤) الرازي، «قس» (١٠/ ٥٩٠). (١٥) ابن درهم الأزدي، «قس» (١٠/ ٥٩٠)، «تق» (ص: ٢٦٨). (١٦) هو نكاح زينب إن طلقها زيد، أو إرادة طلاقها، أو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، «قس» (١٠/ ٥٨٩). (١٧) كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا، وأخرجه بأتم من هذا في «كتاب التوحيد» (برقم: ٧٤٢٠)، «قس» (١٠/ ٥٩٠). (١٨) أي: تؤخرها وتترك مضاجعتها، «﴿وَتُؤْوِي﴾» أي: وتضم إليك وتضاجعها، أو تطلق من تشاء وتمسك من تشاء، «بيض» (٢/ ٢٥٠). (١٩) قوله: (﴿وَمَنِ ابْتَغَيْتَ﴾) أي: طلبتَ «﴿مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾» رَدَدْتَ أنت منهن فيه بالخيار إن شئت عدت فيه فآويته «﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾» في شيء من ذلك، قال عامر الشعبي: كن نساء وهبن أنفسهن له ﷺ فدخل ببعض وأرجأ بعضاً منهن أم شريك، وهذا شاذ، والمحفوظ أنه لم يدخل بأحد من الواهبات كما سيأتي قريباً، «قسطلاني» (١٠/ ٥٩٠). (٢٠) أي: طلقت بالرجعة، «بيض» (٢/ ٢٥٠). (٢١) فيما وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١٠/ ٥٩١). (٢٢) في «الأعراف» و«الشعراء»، ذكره استطراداً، «قس» (١٠/ ٥٩١).

[٤٧٨٧] طرفه: ٧٤٢٠، أخرجه: ت ٣٢١٢، س في الكبرى ١١٤٠٧، تحفة: ٢٩٦.

٤٧٨٨ ـ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٢] قَالَ هِشَامٌ[٣]: حَدَّثَنَا[٤] عَنْ أَبِيهِ[٥]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ[٦] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقُولُ: أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟! فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ[٧] إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾[الأحزاب: ٥١] قُلْتُ: مَا أُرَى[٨] رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ[٩].

٤٧٨٩ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى[١٠] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[١١] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ[١٢] الأَحْوَلُ، عَنْ مُعَاذَةَ[١٣]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ[١٤] مِنَّا بَعْدَ أَنْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾[الأحزاب: ٥١]. فَقُلْتُ[١٥] لَهَا[١٦]: مَا كُنْتِ تَقُولِينَ؟ قَالَتْ[١٧]: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ[١٨]: إِنْ كَانَ ذَاكَ[١٩] إِلَيَّ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُوثِرَ عَلَيْكَ أَحَداً.

تَابَعَهُ عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ[٢٠]: سَمِعَ عَاصِماً.

٨ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ[٢١] إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾[٢٢]

النسخ: «قَالَ هِشَامٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ» في نـ: «فِي الْيَوْمِ الْمَرْأَةِ». «أَنْ أُنْزِلَتْ» في نـ: «أَنْ نَزَلَتْ». «﴿مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾» زاد بعده في نـ: «إِلَى قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾»، وسقط ما بعد ذلك من الآية. «كَانَ ذَاكَ» في نـ: «كَانَ ذَلِكَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿إِلَىٰ طَعَامٍ﴾» زاد بعده في ذ: «إِلَى قوله: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾»، وسقط ما بعد ذلك.

(١) أبو السُّكَين الطائي، «قسطلاني» (١٠/ ٥٩١). [تقدم برقم: ٩٦٦]. (٢) حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٥٩١). (٣) ابن عروة ابن الزبير، «قس» (١٠/ ٥٩١). (٤) فيه تقديم المخبر على الصيغة وهو جائز، وتقديره: حدثنا هشام، «ف» (٨/ ٥٢٥). (٥) عروة. (٦) قوله: (أغار على اللاتي وهبن أنفسهن) كذا روي بالغين المعجمة من الغيرة وهي الحمية والأنفة، وعند الإسماعيلي: «كانت تُعَيِّر اللاتي» بعين مهملة وشدة التحتية، وظاهره أن الواهبة أكثر من واحدة، منهن خولة بنت حكيم وأم شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة، كما سيأتي في «النكاح» (برقم: ٥١١٣). وفي حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري بإسناد حسن: «لم يكن عند رسول الله ﷺ امرأة وهبت نفسها له». والمراد أنه لم يدخل بواحدة منهن ممن وهبت نفسها له وإن كان مباحاً، «قس» (١٠/ ٥٩١). (٧) بواو واحدة في الخط. (٨) بضم الهمزة أي: ما أظن، «قس» (١٠/ ٥٩١). (٩) أي: إلا موجداً لك مرادك بلا تأخير، أي: منزلاً لما تحب وترضاه، «قس» (١٠/ ٥٩١)، «ك» (١٨/ ٤٩). (١٠) بكسر المهملة وشدة الموحدة، السلمي المروزي، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (١١) ابن المبارك، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (١٢) ابن سليمان البصري، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (١٣) بنت عبد الله العدوية البصرية، «قس» (١٠/ ٥٩٢)، «ك» (١٨/ ٤٩). (١٤) بإضافة يوم إلى المرأة، أي: يوم نوبتها إذا أراد أن يتوجه إلى الأخرى، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (١٥) القائلة معاذة، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (١٦) أي: لعائشة مستفهمة، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (١٧) عائشة. (١٨) صلى الله عليه وسلم. (١٩) أي: الاستئذان، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (٢٠) بفتح العين وتشديد الموحدة فيهما: أبو معاوية المهلَّبي [فيما وصله ابن مردويه في تفسيره] فقال: «إنه سمع عاصماً»، «قس» (١٠/ ٥٩٢). (٢١) قوله: (﴿إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾) أي: إلا مصحوبين بالإذن فهي في موضع الحال، أو إلا بسبب الإذن لكم. قوله: «﴿إِلَىٰ طَعَامٍ﴾» متعلق بـ﴿يُؤْذَنَ﴾ لأنه بمعنى: إلا أن تُدْعَوا إلى طعام. «﴿غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾» نصب على الحال، فعند الزمخشري العامل فيه ﴿يُؤْذَنَ﴾، وعند غيره مقدر، أي: ادخلو غير ناظرين إدراكه أو وقت نضجه، والمعنى: لا ترقبوا الطعام إذا طبخ حتى إذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فإن هذا مما يكرهه الله ويذمه، قال ابن كثير: وهذا دليل على تحريم التطفيل، وقد صَنَّفَ الخطيب البغدادي كتاباً في ذمّه، «قس» (١٠/ ٥٩٣). (٢٢) الإناء: الإدراك، أي: وقت الطعام، «ك»

[٤٧٨٨] طرفه: ٥١١٣، أخرجه: م ١٤٦٤، س ٣١٩٩، تحفة: ١٦٧٩٩.

[٤٧٨٩] أخرجه: م ١٤٧٦، د ٢١٣٦، س في الكبرى ٨٩٣٦، تحفة: ١٧٩٦٥.

﴿وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُواْ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُواْ (١) وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ (٢) لِحَدِيثٍ (٣) إِنَّ ذَٰلِكُمْ (٤) كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ (٥) فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ (٦) وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ (٧) وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا (٨) فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ (٩) أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ (١٠) أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ (١١) وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ (١٢) أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ (١٣) كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٥٣ ـ ٥٤]

يُقَالُ: ﴿إِنَىٰهُ (١٤)﴾: إِدْرَاكُهُ، أَنَى يَأْنِي (١٥) أَنَاةً. ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا (١٦)﴾[الأحزاب: ٦٣]: إِذَا وَصَفْتَ صِفَةَ الْمُؤَنَّثِ قُلْتَ: قَرِيبَةً، وَإِذَا جَعَلْتَهُ ظَرْفاً (١٧) وَبَدَلاً (١٨)، وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ نَزَعْتَ الْهَاءَ مِنَ الْمُؤَنَّثِ (١٩)، وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا (٢٠) فِي الْوَاحِدِ وَالاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ لِلذَّكَرِ وَالأُنْثَى (٢١).

٤٧٩٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ (٢٢)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ (٢٣)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ (٢٤)، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ (٢٥).

النسخ: «﴿وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ . . .﴾ إلخ» في نـ: «﴿وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ إلى قوله: «﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾». «أَنَاةً» في عسـ، ذ: «إِنَاءً فَهُوَ آنٍ»، وفي نـ: «أَنًى». «عَنْ يَحْيَى» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى».

(١٨/ ٥٠). (١) أي: تفرقوا ولا تمكثوا، «بيض» (٢/ ٢٥٠). (٢) قوله: (﴿وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ﴾) عطفاً على ﴿غَيْرَ﴾ أو على ﴿نَٰظِرِينَ﴾، أي: غير طالبين الأنس للحديث، واللام فيه للعلة، أي: لأجل أن يحدث بعضكم بعضاً، وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلاً فَنُهُوا عنه، «قس» (١٠/ ٥٩٣). (٣) أي: لحديث بعضكم بعضاً، «بيض» (٢/ ٢٥١). (٤) أي: الاستئناس، «قس» (١٠/ ٥٩٣). (٥) لتضييق المنزل عليه وعلى أهله، «قس» (١٠/ ٥٩٣). (٦) أي: من إخراجكم، «قس» (١٠/ ٥٩٣). (٧) يعني أن إخراجكم حق فينبغي أن لا يترك حياء، «بيض» (٢/ ٢٥١). (٨) حاجة. (٩) أي: الذي شرعته لكم من الحجاب، «قس» (١٠/ ٥٩٣). (١٠) أي: ما صح لكم، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (١١) أي: أن تفعلوا شيئاً يكرهه، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (١٢) قوله: (﴿مِنۢ بَعْدِهِۦٓ﴾) أي: من بعد وفاته أو فراقه، وخص التي لم يدخل بها؛ لما روي أن أشعث بن قيس تزوج المستعيذة في أيام عمر رضي الله عنه فهمَّ برجمها، فَأُخْبِرَ بأنه ﷺ فارقها قبل أن يمسَّها فتركها من غير نكير، «بيض» (٢/ ٢٥١). (١٣) أي: إيذاءه ونكاح نسائه. (١٤) قوله: (﴿إِنَىٰهُ﴾) قال أبو عبيدة: أي: «إدراكه» وبلوغه، أي: إدراك وقت الطعام، من «أنى يأني» من ضرب يضرب، «أناة» بفتح الهمزة والنون من غير همز آخره هاء تأنيث مقصورة، ولابن عساكر بهمزة من غير هاء تأنيث، وزاد أبو ذر: «فهو آنٍ»، وفي نسخة بكسر الهمزة مع الفوقية، «قس» (١٠/ ٥٩٤)، «ف» (٨/ ٥٢٨)، «خ» (٢/ ٤١٨ ـ ٤١٩). (١٥) بكسر النون، «ف» (٨/ ٥٢٨). (١٦) القياس أن يقول: قريبة، وأجاب المؤلف عنه بأنك «إذا وصفت. . .» إلخ، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (١٧) أي: اسماً زمانياً، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (١٨) أي: عن الصفة يعني جعلته اسماً مكان الصفة، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (١٩) فقلتَ قريباً، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (٢٠) أي: لفظ الكلمة المذكورة إذا لم ترد الصفة يستوي [في] لفظها «الواحد. . .» إلخ، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (٢١) أي: بغير هاء وبغير جمع وبغير تثنية. وسقط لغير أبي ذر والنسفي قوله: «﴿لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ . . .﴾ إلخ»، وصوب لأنه ساقه في غير محله لتقديمه على الأحاديث المسوقة في معنى قوله: «﴿لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ . . .﴾ إلخ»، «قس» (١٠/ ٥٩٤). (٢٢) ابن مسرهد. (٢٣) الطويل، «قس» (١٠/ ٥٩٥). (٢٤) أي: الفاسق وهو مقابل البر، «قس» (١٠/ ٥٩٥). (٢٥) قوله: (فأنزل الله آية الحجاب) هذا طرف من حديث ذكره في «كتاب الصلاة» (برقم: ٤٠٢)، وفي تفسير «سورة البقرة» (برقم: ٤٤٨٣). وقد تحصل من جملة الأخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر: تسع لفظيات، وأربع معنويات، وثنتان في التوراة: فأما اللفظيات: فمقام إبراهيم حيث قال لرسول الله: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت [م: ٢٣٩٩]. والثاني: الحجاب [م: ٢٣٩٩]. والثالث: في أسارى بدر حيث شاوره ﷺ فيهم فقال:

[٤٧٩٠] راجع: ٤٠٢.

يا رسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب أعناقهم، فهوى ﷺ ما قاله الصديق من إطلاقهم وأخذ الفداء، فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾[الأنفال: ٦٧] رواه مسلم (ح: ٢٣٩٩). والرابع: قوله لأمهات المؤمنين: لتكففن عن رسول الله ﷺ أو لَيُبَدِّلَنَّه الله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت، أخرجه أبو حاتم وغيره. والخامس: قوله لما اعتزل عليه السلام نساءه في المشربة: يا رسول الله، إن كنتَ طلقتَ نساءكَ فالله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون، فأنزل الله: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ﴾ الآية [التحريم: ٤]. والسادس: أخذُه بثوب النبي ﷺ لما قام يصلي على عبد الله بن أبيّ ومنعُه من الصلاة عليه، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾[التوبة: ٨٤]، أخرجاه [خ: ١٢٦٩، م: ٢٤٠٠]. والسابع: لما نزل ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً...﴾ إلخ [التوبة: ٨٠] قال عليه السلام: «فلأزيدن على السبعين»، فأخذ في الاستغفار لهم، فقال عمر: يا رسول الله والله لا يُغْفَرُ لهم أبداً، استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم، فنزلت: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦] أخرجه في «الفضائل». والثامن: لما نزلت: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٢ ـ ١٤] قال عمر: فتبارك الله أحسن الخالقين، فنزلت، رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٣١٣)، وفي رواية: فقال ﷺ: تزيد في القرآن يا عمر؟ فنزل جبريل بها وقال: إنها تمام الآية، أخرجه السجاوندي في تفسيره. والتاسع: لما استشاره عليه السلام في عائشة حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فقال عمر: يا رسول الله من زَوَّجَكها؟ قال: الله تعالى، قال: أفتظن أن ربك دلّس عليك فيها، سبحانك هذا بهتان عظيم، فأنزلها الله تعالى، ذكره صاحب «الرياض».

وأما **المعنويات**: فروى ابن السمان في «الموافقة»: أن عمر قال لليهود: أنشدكم بالله هل تجدون وصف محمد ﷺ في كتابكم؟ قالوا: نعم، قال: فما يمنعكم من اتباعه؟ قالوا: إن الله لم يبعث رسولاً إلا كان له من الملائكة كفيل، وإن جبريل هو الذي يكفل محمداً وهو عدوّنا من الملائكة، وميكائيل سَلْمنا، فلو كان هو الذي يأتيه لاتبعناه، قال عمر: فإني أشهد أنه ما كان ميكائيل ليعادي سَلْمَ جبرئيل، وما كان جبرئيل ليسالم عدوَّ ميكائيل، فنزل: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾[البقرة: ٩٧ ـ ٩٨]. والثاني: أن عمر كان حريصاً على تحريم الخمر وكان يقول: اللهم بَيِّنْ لنا في الخمر فإنها تذهب المال والعقل، فنزل: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ الآية [البقرة: ٢١٩]، فتلاها عليه السلام؛ فقال: اللهم بيِّن لنا بياناً شافياً، فنزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾[النساء: ٤٣] فتلاها عليه السلام؛ فقال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ الآية [المائدة: ٩٠]، فتلاها عليه السلام؛ فقال عمر عند ذلك: انتهينا يا رب، انتهينا. وذكر الواحدي أنها نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الأنصار. والثالث: ما روى ابن عباس أنه ﷺ أرسل غلاماً من الأنصار إلى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه، فدخل فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها، فقال: يا رسول الله وَدِدت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان، فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ الآية [النور: ٥٨]، رواه أبو الفرج وصاحب «الفضائل»، وقال بعد قوله: فدخل عليه: وكان نائماً وقد انكشف بعض جسده فقال: اللهم حَرِّم الدخولَ علينا في وقت نومنا، فنزلت. والرابع: لما نزل قوله تعالى: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْـَٔاخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣ ـ ١٤] بكى عمر وقال: يا رسول الله: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْـَٔاخِرِينَ﴾، آمَنّا برسول الله وصدقناه ومن ينجو منا قليل!! فنزل: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْـَٔاخِرِينَ﴾[الواقعة: ٣٩ ـ ٤٠] فدعاه رسول الله ﷺ وقال: قد أنزل الله فيما قلت.

وأما موافقته لما في «التوراة»: فعن طارق بن شهاب: جاء يهودي إلى عمر فقال: أرأيت قوله تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣] فأين النار؟ فقال لأصحاب النبي ﷺ: أجيبوه، فلم يكن عندهم منها شيء؛ فقال عمر: أرأيت النهار إذا جاء أليس يملأ السماوات والأرض؟ قال: بلى. قال: فأين الليل؟ قال: حيث شاء الله عزَّ وجلّ [قال عمر: فالنار حيث شاء الله عَزَّ وجل]، قال اليهودي: والذي نفسك بيده يا أمير المؤمنين إنها لفي كتاب الله المنزل كما قلت. أخرجه الخلعي وابن السمان في «الموافقة». والثاني: أن كعب الأحبار قال يوماً عند عمر: ويل لملك الأرض من ملك السماء، فقال عمر: إلا من حاسب نفسه، فقال كعب: والذي نفس عمر

٤٧٩١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[١] يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ[٢]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ[٣] دَعَا الْقَوْمَ، فَطَعِمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ[٤]، وَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ[٥] فَلَمْ يَقُومُوا[٦]، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ[٧]، فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ، وَقَعَدَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا[٨]، فَانْطَلَقْتُ فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا، فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ[٩] بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ﴾ الآيَةَ [الأحزاب: ٥٣].

٤٧٩٢ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ[١١]، عَنْ أَيُّوبَ[١٢]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[١٣] قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَذِهِ الآيَةِ آيَةِ الْحِجَابِ[١٤]، لَمَّا أُهْدِيَتْ[١٥] زَيْنَبُ[١٦] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ مَعَهُ فِي الْبَيْتِ، صَنَعَ طَعَاماً، وَدَعَا الْقَوْمَ، فَقَعَدُوا يَتَحَدَّثُونَ[١٧]، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ[١٨]، ثُمَّ يَرْجِعُ[١٩]، وَهُمْ قُعُودٌ يَتَحَدَّثُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ[٢٠]﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، فَضُرِبَ الْحِجَابُ، وَقَامَ الْقَوْمُ.

٤٧٩٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[٢١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[٢٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بُنِيَ[٢٣][٢٤] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلْتُ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِياً، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَداً أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَجِدُ أَحَداً أَدْعُوهُ، قَالَ: ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ،

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». «زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ» في ذ: «زَيْنَبَ بِنتَ جَحْشٍ». «دَعَا الْقَوْمَ» في نـ: «فَدَعَا الْقَوْمَ». «وَإِذَا هُوَ» في نـ: «فَإِذَا هُوَ»، وفي نـ: «وَإِذَا أَهْوَى». «أُهْدِيَتْ» في نـ: «هُدِيَتْ». «زَيْنَبُ» في نـ: «زَيْنَبُ بنتُ جَحْشٍ». «إِلَى النَّبِيِّ» كذا في ذ، ولغيره: «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ». «فَجَعَلَ» في نـ: «وَجَعَلَ». «ابْنَةِ جَحْشٍ» في ذ: «بِنتِ جَحْشٍ». «أَدْعُوهُ» في قتـ، ذ: «أَدْعُو». «قَالَ: ارْفَعُوا» في عسـ: «فَقَالَ: ارْفَعُوا». «ارْفَعُوا» في صـ، ذ: «فَارْفَعُوا».

بيده إنها لتابعتها في كتاب الله عز وجل، فخر عمر ساجداً لله. انتهى ملخصاً، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٥٩٥ ـ ٥٩٧). (١) سليمان بن طرخان، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٢) مجلز كمنبر، لاحق بن حميد، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٣) سنة ثلاث أو خمس أو غير ذلك، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٤) فأطالوا الجلوس، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٥) ليفطنوا لمراده فيقوموا لقيامه، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٦) وكان عليه السلام يستحيي أن يقول لهم: قوموا، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٧) لكي يقوموا ويخرجوا، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٨) فخرجوا، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (٩) أي: الستر، «قس» (١٠/ ٥٩٧). (١٠) قاضي مكة، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (١١) اسم جده درهم، «قس» (١٠/ ٥٩٨).

(١٢) السختياني، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (١٣) عبد الله الجرمي، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (١٤) بدل. (١٥) أي: لَمَّا زَيَّنَتْها الماشطةُ وبَعَثَتْها إلى رسول الله ﷺ، قال الصغاني: صوابه: «هديت» بدون الألف لكن النسخ بالألف، «ك» (١٨/ ٥١ ـ ٥٢). (١٦) أي: وزفَّتْ، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (١٧) أي: بعد أن أكلوا، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (١٨) لكي يخرجوا، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (١٩) لبيت زينب، «قس» (١٠/ ٥٩٨). (٢٠) أي: وقت الطعام، «خ». (٢١) عبد الله بن عمرو المقعد، «قس» (١٠/ ٥٩٩). (٢٢) ابن سعيد التنوري، «قس» (١٠/ ٥٩٩)، «تق» (ص: ٦٣٢). (٢٣) من البناء وهو الدخول بالزوجة، «خ». (٢٤) قوله: (بُني على النبي ﷺ) بضم الموحدة وكسر النون أي: دخل، والأصل فيه أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها (١٠/ ٥٩٩)، «قس»، «مجمع» (١/ ٢٢٦)، «خ» (٢/ ٤١٩). قوله: «فَأُرْسِلْتُ» بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنياً للمفعول، أي: أرسلني النبي ﷺ «على الطعام» حال كوني «داعياً» القومَ للأكل منه، «قس»

[٤٧٩١] أطرافه: ٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٤٧٩٤، ٥١٥٤، ٥١٦٣، ٥١٦٦، ٥١٦٨، ٥١٧٠، ٥١٧١، ٥٤٦٦، ٦٢٣٨، ٦٢٣٩، ٦٢٧١، ٧٤٢١، أخرجه: م ١٤٢٨، س في الكبرى ١١٤٢٠، تحفة: ١٦٥١.

[٤٧٩٢] راجع: ٤٧٩١، تحفة: ٩٥٥.

[٤٧٩٣] راجع: ٤٧٩١، أخرجه: سي ٢٧١، تحفة: ١٠٤٦.

وَبَقِي ثَلاثَةٌ[١] رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ[٢] فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ[٣] بَارَكَ اللَّهُ لَكَ؟ فَتَقَرَّى[٤] حُجَرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا ثَلاثَةٌ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقاً نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ[٥]، فَمَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ[٦] أُخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا، فَرَجَعَ[٧] حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ[٨] فِي أُسْكُفَّةِ الْبَابِ[٩] دَاخِلَةً وَأُخْرَى خَارِجَةً أَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ.

٤٧٩٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ[١٠] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ[١١] السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ[١٢]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزاً وَلَحْماً، ثُمَّ خَرَجَ[١٣] إِلَى حُجَرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنَائِهِ[١٤]، فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُونَ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ رَأَى رَجُلَيْنِ جَرَى بِهِمَا الْحَدِيثُ[١٥]، فَلَمَّا رَآهُمَا رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلانِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ وَثَبَا[١٦] مُسْرِعَيْنِ، فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ بِخُرُوجِهِمَا أَمْ أُخْبِرَ، فَرَجَعَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ[١٧]: أَخْبَرَنَا يَحْيَى[١٨]، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ[١٩]، سَمِعَ[٢٠] أَنَساً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

النسخ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ» في نـ: «السَّلامُ عَلَيْكِ». «وَعَلَيْكَ» في ذ: «وَعَلَيْكَ السَّلامُ». «وَيَقُلْنَ» في ذ: «فَيَقُلْنَ». «فَإِذَا ثَلاثَةُ رَهْطٍ» في نـ: «فَإِذَا رَهْطٌ ثَلاثَةٌ». «أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا» في نـ: «أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا». «دَاخِلَةً» في نـ: «دَاخِلَهُ» بهاء الضمير. «وَأُخْرَى خَارِجَةً» في ذ: «وَالأُخْرَى خَارِجَهُ». «ابْنُ مَنْصُورٍ» سقط في نـ. «ابْنَةِ جَحْشٍ» في ذ: «بِنتِ جَحْشٍ». «فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُونَ لَهُ» في ذ: «فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيَدْعُونَ لَهُ». «رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ» في نـ: «رَجَعَ النَّبِيُّ عَنْ بَيْتِهِ». «وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ» في ذ: «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ». «حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ». «سَمِعَ أَنَساً» في نـ: «سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ» مصحح عليه.

---

(١) لم يُسموا، «قس» (١٠/ ٥٩٩). (٢) ليخرجوا، «قس» (١٠/ ٥٩٩). (٣) تريد زينب، «قس» (١٠/ ٥٩٩). (٤) قوله: (فتقرّى) بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة مقصوراً من غير همز بصيغة الماضي من التفعل، أي: تتبع «حجر نسائه كلِّهن» بالجر تأكيد نسائه، «قس» (١٠/ ٥٩٩)، «ك» (١٨/ ٥٢). (٥) ففطنوا لمراده فخرجوا، «قس» (١٠/ ٥٩٩). (٦) الشك من أنس، «قس» (١٠/ ٥٩٩). (٧) صلى الله عليه وسلم. (٨) الشريفة. (٩) قوله: (أسكفّة الباب) بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء المفتوحة: العتبة التي يوطأ عليها، «قس» (١٠/ ٥٩٩). قال الكرماني (١٨/ ٥٢، ٥٣): فإن قلت: الحديث الثاني من هذه الأحاديث يدل على أن نزول الآية قبل قيام القوم، والأول ونحوه أنه بعده. قلت: هو مأول بأنه حال، أي: أنزل الله وقد قام القوم، انتهى، وكذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤١٩). (١٠) المروزي، «قس» (١٠/ ٦٠٠).

(١١) بفتح الموحدة وسكون الكاف الباهلي البصري، «قس» (١٠/ ٦٠٠). (١٢) الطويل، «قس» (١٠/ ٦٠٠). (١٣) صلى الله عليه وسلم، والقوم جالسون يتحدثون بعد أن أكلوا، «قس» (١٠/ ٦٠٠). (١٤) أي: صباحاً بعد ليلة الزفاف، «قس» (١٠/ ٦٠٠). (١٥) قوله: (جرى بهما الحديث) قال الكرماني (١٨/ ٥٣): فإن قلت: ههنا قال: «رجلين»، وفي السابق أنه قعد ثلاثة نفر؟ قلت: مفهوم العدد لا اعتبار له، أو المحادثة كانت بينهما والثالث ساكت، انتهى. وقال في «الفتح» (٨/ ٥٣٠): كأن أحد الثلاثة فطن لمراد الرسول ﷺ فخرج وبقي الاثنان، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٦٠٠). (١٦) لأنهما فهما مراده. (١٧) قوله: (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم بن أبي مريم المصري، ولأبي ذر: «إبراهيم بن أبي مريم» وهو غلط فاحش، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٦٠٠). (١٨) ابن أيوب الغافقي المصري، «قس» (١٠/ ٦٠٠). (١٩) الطويل. (٢٠) مراده بذلك أن عنعنة حميد في هذا الحديث غير مؤثرة؛ لأنه ورد عنه التصريحُ بالسماع لهذا الحديث

[٤٧٩٤] راجع: ٤٧٩١، تحفة: ٧٠٢.

٤٧٩٥ ـ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٢]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[٣]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ[٤] بَعْدَ مَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا[٥]، وَكَانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَانْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ[٦]، قَالَتْ: فَانْكَفَأَتْ[٧] رَاجِعَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى[٨]، وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ، فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ[٩]: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ[١٠] وَإِنَّ الْعَرْقَ[١١] فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ[١٢]، فَقَالَ: «إِنَّهُ[١٣] قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ»[١٤].

٩ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِن تُبْدُوا شَيْـًٔا[١٥] أَوْ تُخْفُوهُ[١٦] فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝٥٤ لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيٓ ءَابَآئِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآئِهِنَّ وَلَآ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ أَخَوَٰتِهِنَّ وَلَا نِسَآئِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [الأحزاب: ٥٤ ـ ٥٥]

النسخ: «حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى». «أَمَا وَاللَّهِ» في ذ: «أَمَ وَاللَّهِ». «وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى» في ذ: «فَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى». «فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ» في ذ: «فَأُوْحِيَ إِلَيْهِ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «إِلَى قوله: ﴿شَهِيدًا﴾». «﴿وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾».

منه، «ف» (٨/ ٥٣١). (١) ابن صالح البلخي، «قس» (١٠/ ٦٠١). (٢) حماد بن أسامة، «قس» (١٠/ ٦٠١). (٣) عروة بن الزبير، «قس» (١٠/ ٦٠١). (٤) بنت زمعة أم المؤمنين، «قس» (١٠/ ٦٠١). (٥) قوله: (بعد ما ضُرِبَ الحجابُ لحاجتها) كالبراز ونحوه كما سيجيء. قال الكرماني (١٨/ ٥٤): فإن قلت: قال ههنا: أنه كان بعد ما ضُرِبَ الحجاب، وقال في «كتاب الوضوء» [في] «باب خروج النساء إلى البراز» (برقم: ١٤٦): [إنه] قبل نزول آية الحجاب؟ قلت: لعله وقع مرتين. قال الحافظ ابن حجر (٨/ ٥٣١) عقب جواب الكرماني: قلت: بل المراد بالحجاب الأول غير الحجاب الثاني، وذكره العيني (١٣/ ٢٤٧) وأقره. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤١٩): ولا يخفى أن منع النساء عن الخروج للحوائج أمر مغاير للمنع عن دخول الأجنبي في البيت. (٦) ولعله قصد المبالغة في احتجاب أمهات المؤمنين بحيث لا يبدين أشخاصهن أصلاً ولو كن مستترات، «قس» (١٠/ ٦٠١). (٧) بالهمزة أي: انقلبت، «قس» (١٠/ ٦٠١)، «ك» (١٨/ ٥٤). (٨) أي: يأكل العشاء. (٩) عائشة، «قس» (١٠/ ٦٠١). (١٠) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي، «قس» (١٠/ ٦٠١). (١١) بفتح المهملة وسكون الراء: العظم الذي عليه اللحم، «قس» (١٠/ ٦٠١). (١٢) الجملة حالية، «قس» (١٠/ ٦٠١). (١٣) الشأن، «قس» (١٠/ ٦٠١). (١٤) قوله: (أن تخرجن لحاجتكن) دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج. وفيه تنبيه على أن المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء لا حجب أشخاصهن في البيوت، والمراد بالحاجة البراز كما وقع في «الوضوء» [(برقم: ١٤٦)]. والمطابقة للترجمة في قوله: «بعد ما ضُرِبَ الحجاب»، «قس» (١٠/ ٦٠١ ـ ٦٠٢). (١٥) قوله: (﴿إِن تُبْدُوا شَيْـًٔا﴾) أي: إن تظهروا شيئاً من تزوُّجِ أمهات المؤمنين على ألسنتكم، الخطاب لمن أراد نكاح عائشة بعده ﷺ، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٦٠٢). قال البغوي (٣/ ٥٤١): قال رجل من أصحاب النبي ﷺ: إن قُبِضَ النبي ﷺ لأنكحنَّ عائشة، فأخبر الله تعالى أن ذلك محرم، انتهى. قوله: «﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ﴾» لَمَّا نزلت آية الحجاب قال الآباء والأبناء والأقارب: أَوَ نحن أيضاً نكلمهن من وراء الحجاب؟ فأنزل الله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ...﴾ إلخ، أي: لا إثم «﴿فِيٓ﴾» أن لا يحتجبن من «﴿ءَابَآئِهِنَّ﴾» إلى قوله: «﴿وَلَا نِسَآئِهِنَّ﴾»، يعني النساء المؤمنات لا الكتابيات، «﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ﴾» من العبيد والإماء، وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن أبي حاتم: إنما يعني به الإماء فقط. وإنما لم يذكر العم والخال لأنهما بمنزلة الوالدين، ولذلك سمي العم أباً في قوله: ﴿وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾[البقرة: ١٣٣]. قوله: «﴿وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ﴾» عطف على محذوف، أي: امتثِلْنَ ما أُمِرْتُنَّ واتقين الله أن يراكن غيرُ هؤلاء، «قس» (١٠/ ٦٠٢). (١٦) أي: في صدوركم.

[٤٧٩٥] راجع: ١٤٦، أخرجه: م ٢١٧٠، تحفة: ١٦٨٠٥.

٤٧٩٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتِ: اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ[٢] أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ[٣]، فَقُلْتُ: لاَ آذَنُ[٤] لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ[٥]، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ عليه الصَّلاَة والسَّلاَم: «وَمَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَأْذَنِينَ عَمَّكِ[٦]؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ. فَقَالَ: «ائْذَنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكِ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ[٧]».

قَالَ عُرْوَةُ[٨]: فَلِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ[٩].

١٠ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ[١٠] يُصَلُّونَ[١١] عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا[١٢]﴾ [الأحزاب: ٥٦]

النسخ: «حَدَّثَنِي» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي». «لاَ آذَنُ» في نـ: «وَاللَّهِ لاَ آذَنُ». «فَقُلْتُ لَهُ» لفظ «له» سقط في نـ. «أَنْ آذَنَ» في ذ: «أَنْ آذَنَ لَهُ». «فَقَالَ النَّبِيُّ عليه الصلاة والسلام» في نـ: «فَقَالَ رسول اللَّه ﷺ». «مَا يَمْنَعُكِ» في نـ: «مَا مَنَعَكِ». «أَنْ تَأْذَنِينَ» في صـ، ذ: «أَنْ تَأْذَنِي» ـ قال الكرماني (١٨/ ٥٤) والقسطلاني (١٠/ ٦٠٣): وفي بعضها: «أن تأذنين» بالرفع بثبوت النون كقراءة: ﴿أَن يُتِمُّ ٱلرَّضَاعَةَۚ﴾ بالرفع شاذة ـ. «عَمَّكِ» في نـ: «لِعَمِّكِ». «فَقَالَ: ائْذَنِي» في نـ: «قَالَ: ائْذَنِي». «مَا تُحَرِّمُونَ» في ذ: «مَا تُحَرِّمُوا». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قوله» سقط في نـ. «﴿عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية» وسقط ما بعدها.

(١) الحكم بن نافع، «قس» (١٠/ ٦٠٣). (٢) أي: طلب الإذن في الدخول عليّ، «قس» (١٠/ ٦٠٣). (٣) آخر سنة خمس، «قس» (١٠/ ٦٠٣). (٤) بالمد. (٥) في الدخول عليّ، «قس» (١٠/ ٦٠٣). (٦) بالنصب على المفعولية أو بالرفع أي: هو عمك، «قس» (١٠/ ٦٠٣). (٧) كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها، «قس» (١٠/ ٦٠٤). (٨) ابن الزبير بالسند المذكور، «قس» (١٠/ ٦٠٤). (٩) قوله: (حَرِّموا من الرضاعة ما تحرِّمون من النسب) بالنون، ولأبي ذر: «ما تحرموا»، بحذفها من غير ناصب، وهو لغة فصيحة كعكسه، وقد اجتمع في هذا الحديث الأمران، وقال في «فتح الباري»: ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيۡهِنَّ فِيٓ ءَابَآئِهِنَّ﴾ لأن ذلك من جملة الآيتين. وقوله في الحديث: «ائذني له فإنه عمك» مع قوله في الحديث الآخر: «العم صنو الأب»، وبهذا يدفع اعتراض من زعم أنه ليس في الحديث مطابقة الترجمة أصلاً، وكأن البخاري رمز بإيراد هذا الحديث إلى الرد على من كره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو خالها، كما سبق عن عكرمة والشعبي، وهذا من دقائق ما ترجم به البخاري، وهذا الحديث قد سبق في «الشهادات»، «قس» (١٠/ ٦٠٤)، (أي: برقم: ٢٦٤٤). (١٠) قوله: (﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾) اختُلِفَ هل ﴿يُصَلُّونَ﴾ خبر عن ﴿ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾ أو عن «﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ﴾» فقط، وخبر ﴿ٱللَّهَ﴾ محذوف لتغاير الصلاتين ـ أي: لأن الصلاة من الله الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار ـ، إلا أن فيه بحثاً، وذلك أنهم نصوا على أنه إذا اختلف مدلول الخبرين فلا يجوز حذف أحدهما وإن كانا بلفظ واحد، فلا تقول: زيد ضارب وعمرو، يعني عمرو ضارب أي: مسافر. وعبّر بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٦٠٤). (١١) أي: يعتنون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه، «بيض» (٢/ ٢٥١). (١٢) قوله: (﴿صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾) أكّد السلامَ بالمصدر. واستشكل بأن الصلاة آكد منه فكيف أكّده بالمصدر دونها؟ وأجيب بأنها موكدة بـ «إنّ»، وبإعلامه تعالى أنه يصلي عليه وملائكته، ولا كذلك السلام؛ إذ ليس ثم ما يقوم [مقامه]، أو أنه لما وقع تقديمها عليه لفظاً ـ وللتقديم مزية في الاهتمام ـ حَسُنَ تأكيدُ السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخيره، كذا في «القسطلاني» (١٠/ ٦٠٤، ٦٠٥). قال علي القاري: اعلم أن العلماء اختلفوا في أن الأمر في قوله تعالى: ﴿صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ هل هو للندب أو للوجوب؟ ثم هل الصلاة عليه فرض عين أو فرض كفاية؟ ثم هل يتكرر كلما سمع ذكره أم لا؟ وإن تكرر هل يتداخل في المجلس أم لا؟ ذهب الشافعي إلى أنها في القعدة الأخيرة فرض، والجمهور على أنها سنة، وبسط هذا البحث في «القول البديع في الصلاة على الشفيع» للسخاوي،

[٤٧٩٦] راجع: ٢٦٤٤، تحفة: ١٦٤٨١.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ[١]: صَلاَةُ اللَّهِ: ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلاَئِكَةِ، وَصَلاَةُ الْمَلاَئِكَةِ: الدُّعَاءُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٢]: ﴿يُصَلُّونَ﴾: يُبَرِّكُونَ. ﴿لَنُغْرِيَنَّكَ[٣]﴾[الأحزاب: ٦٠] لَنُسَلِّطَنَّكَ.

٤٧٩٧ ـ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ[٦]، عَنِ الْحَكَمِ[٧]، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى[٨]، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا السَّلاَمُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ[٩]، فَكَيْفَ الصَّلاَةُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ[١٠] وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ[١١] مَجِيدٌ[١٢]، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ[١٣]، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

٤٧٩٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[١٤]، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ[١٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا التَّسْلِيمُ[١٧] فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ.

وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ[١٨]، عَنِ اللَّيْثِ: «عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ[١٩]».

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ[٢٠]، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ[٢١] وَالدَّرَاوَرْدِيُّ[٢٢]، عَنْ يَزِيدَ[٢٣]، ....

النسخ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى» في ذ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ». «حَدَّثَنِي أَبِي» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبِي». «فَكَيْفَ الصَّلاَةُ» في ذ: «فَكَيْفَ الصَّلاَةُ عليكَ». «وَآلِ مُحَمَّدٍ» في نـ: «وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ» وكذا في الموضع الآتي. «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ» في نـ: «وَآلِ مُحَمَّدٍ». «وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ» في نـ: «قَالَ أَبُو صَالِحٍ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ». «حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ».

والمعتبر عندنا الوجوب والتداخل، انتهى كلام القاري في «المرقاة» (٣/ ٥). (١) هو رُفَيع بن مهران الرِّياحي مولاهم البصري، أحد أئمة التابعين، أدرك الجاهلية، ودخل على أبي بكر، «قس» (١٠/ ٦٠٥). (٢) قوله: (قال ابن عباس: ﴿يُصَلُّونَ﴾) أي: «يُبَرِّكون» بتشديد الراء المكسورة، أي: يدعون له بالبركة، أخرجه الطبري، «قس» (١٠/ ٦٠٦)، ونقل الترمذي عن الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا: صلاة الربِّ: الرحمةُ، والملائكةِ: الاستغفارُ، «قس» (١٠/ ٦٠٦). (٣) قوله: (﴿لَنُغْرِيَنَّكَ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ﴾ أي: «لنسلطنك» عليهم بالقتال والإخراج، قاله ابن عباس فيما وصله الطبري، «قس» (١٠/ ٦٠٦). (٤) أبو عثمان الأموي البغدادي، «قس» (١٠/ ٦٠٦). (٥) يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد، «قس» (١٠/ ٦٠٦). (٦) كمنبر، ابن كدام، «قس» (١٠/ ٦٠٦). (٧) ابن عتيبة. (٨) عبد الرحمن، «قس» (١٠/ ٦٠٦). (٩) بما علّمتناه في التحيات، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٠) قوله: (قولوا: اللهم صلِّ على محمد) والأمر للوجوب، وقال: «قولوا» ولم يقل: قل، لكي يقع الأمر للكل وإن كان السائلُ البعضَ، كذا في «قس» (١٠/ ٦٠٧). قال في «الهداية» (١/ ٥٣): والصلاة على النبي ﷺ خارج الصلاة واجبة إما مرة واحدة كما قاله الكرخي، أو كلما ذُكر عليه الصلاة كما اختاره الطحاوي، انتهى. (١١) فعيل من الحمد بمعنى المحمود، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٢) مبالغة بمعنى ماجد من المجد، وهو الشرف، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٣) لم يقل في الموضعين: على إبراهيم، بل قال على آل إبراهيم، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٤) التنيسي، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٥) ابن سعد الإمام. (١٦) عبد الله بن أسامة الليثي، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٧) أي: قد عرفناه. (١٨) عبد الله كاتب الليث، «قس» (١٠/ ٦٠٧). (١٩) يعني: أن عبد الله بن يوسف لم يذكر آل إبراهيم عن الليث وذكرها أبو صالح عنه في الحديث المذكور، «قس» (١٠/ ٦٠٨). (٢٠) ابن محمد بن مصعب، «قس» (١٠/ ٦٠٨). (٢١) بالحاء المهملة، عبد العزيز، «قس» (١٠/ ٦٠٨). (٢٢) عبد العزيز ابن محمد، «قس» (١٠/ ٦٠٨). (٢٣) هو ابن الهاد، «قس»

[٤٧٩٧] راجع: ٣٣٧٠.

[٤٧٩٨] طرفه: ٦٣٥٨، أخرجه: س ١٢٩٣، ق ٩٠٣، تحفة: ٤٠٩٣.

وَقَالَ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ[١]، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ».

١١ - ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَىٰ﴾[الأحزاب: ٦٩]

٤٧٩٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ[٤]، عَنِ الْحَسَنِ[٥] وَمُحَمَّدٍ[٦] وَخِلَاسٍ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مُوسَى[٨] كَانَ رَجُلاً حَيِيًّا[٩][١٠]، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى[١١]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا[١٢]﴾».

٣٤ - سَبَأٌ[١٣]

يُقَالُ: ﴿مُعَٰجِزِينَ[١٤]﴾[سبأ: ٥، ٣٨]: مُسَابِقِينَ. ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾[الأنعام: ١٣٤]: بِفَائِتِينَ. ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾[سبأ: ٣٨]: مُغَالِبِينَ[١٥]

النسخ: «وَآلِ مُحَمَّدٍ» في نـ: «وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ». «﴿لَا تَكُونُوا﴾» زاد قبله في ذ: «بَابٌ قَوْلُهُ»، وفي نـ: «بابُ قَوْلِهِ». «أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ» في ذ: «حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «﴿ءَاذَوْا مُوسَىٰ﴾» وقع بعده في نـ: «الآيَة»، وسقط ما بعد ذلك. «سَبَأٌ» في ذ: «سُورَةُ سَبَأٍ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿مُعَٰجِزِينَ﴾: مُغَالِبِينَ» كذا في صـ، مه، وفي قتـ، عسـ، ذ: «مُعَاجِزِيَّ: مُسَابِقِيَّ».

(١٠/ ٦٠٨). (١) قوله: (كما صليت على إبراهيم) أي: كما تَقَدَّمَتْ منك الصلاةُ على إبراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد بطريق الأولى؛ لأن الذي يثبت للفاضل يثبت للأفضل بطريق الأولى، كذا في «قس» (١٠/ ٦٠٨). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤١٩): التشبيه فيه ليس من باب إلحاق الناقص بالكامل، بل من باب بيان حال ما لا يُعْرَفُ بما يُعْرَفُ، وقيل: كان ذلك قبل علمه ﷺ بأنه أفضل من إبراهيم عليه السلام، وقيل: التشبيه للمجموع بالمجموع، ولا شك أن آل إبراهيم أفضل من آل محمد عليهما الصلاة والسلام؛ لأن في آل إبراهيم الأنبياء عليهم السلام ومنهم نبينا ﷺ، كذا في «العيني» (١٣/ ٢٥٠). قال في «الدر» (٢/ ٢٢٤): وخص إبراهيم لسلامه علينا، أو لأنه سمانا المسلمين، أو لأن المطلوب صلاة يتخذه بها خليلاً، وعلى الأخير فالتشبيه ظاهر أو راجع لـ «آل محمد»، أو المشبه به قد يكون أدنى مِثْل: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ﴾[النور: ٣٥]، انتهى. (٢) ابن راهويه. (٣) البصري، «قس» (١٠/ ٦٠٩). (٤) هو ابن أبي جميلة، «قس» (١٠/ ٦٠٩). (٥) البصري، «قس» (١٠/ ٦٠٩). (٦) ابن سيرين. (٧) قوله: (خلاس) هو ابن عمرو، الثلاثة عن أبي هريرة، وسبق في «أحاديث الأنبياء» (برقم: ٣٤٠٤): أن الحسن وخلاساً لم يسمعا من أبي هريرة، «قسطلاني» (١٠/ ٦١٠). (٨) ذكره هنا مختصراً جداً، وذكره في «أحاديث الأنبياء» (برقم: ٣٤٠٤)، «قس» (١٠/ ٦١٠).

(٩) قوله: (كان رجلا حييًّا) أي: كثير الحياء وكان لا يغتسل عرياناً فاتهموه بأنه منتفخ الخصية وآذوه فَبَرَّأَه الله منه حيث أخذ الحجر ثوبه وذهب به إلى ملإٍ من بني إسرائيل واتبعه موسى عرياناً فرأوه لا عيب فيه، «ك» (١٨/ ٥٧). (١٠) فعيل من الحياء. (١١) محذِّراً أهل المدينة أن يؤذو رسول الله ﷺ كما آذى بنو إسرائيل موسى، «قس» (١٠/ ٦١٠). (١٢) أي: كريماً ذا جاه. (١٣) قوله: (سبأ) مكية، وقيل: إلا ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْعِلْمَ﴾ الآية، وآيها خمس وخمسون، «قس» (١١/ ٣). (١٤) قوله: (﴿مُعَٰجِزِينَ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ سَعَوْ فِيٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ﴾ أي: «مسابقين» كي يفوتونا، قاله أبو عبيدة، وقوله في «العنكبوت»: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ أي: «بفائتين»، وقوله: «﴿مُعَٰجِزِينَ﴾» بالألف أي: «مغالبين» كذا وقع لأبي ذر، وسقط لغيره. قوله: «معاجزيَّ» بالألف وسقوط النون مشدد التحتية أي: «مسابِقِيَّ» كذا لأبوي ذر والوقت وابن عساكر، وسقط لكريمة والأصيلي. وقوله: «﴿سَبَقُوٓا﴾» في قوله تعالى في «الأنفال»: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوٓا﴾ أي: «فاتوا». ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ أي: «لا يفوتون»، قاله أبو عبيدة في «المجاز». وقوله: «﴿يَسْبِقُونَآ﴾» في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا﴾ أي: «يعجزونا» بسكون العين. وقوله: «﴿بِمُعْجِزِينَ﴾» بالقصر وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير «بفائتين». ومعنى ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾ بالألف «مغالبين» كذا وقع مكرراً، وسقط لغير أبي ذر، «يريد كل واحد منهما أن يظهر عجز صاحبه» يريد أنه من باب المفاعلة بين اثنين. (١٥) يريد الاتضاح لذلك التفسير والإشارة إلى أن السابقة

[٤٧٩٩] راجع: ٢٧٨، أخرجه: ت ٣٢٢١، تحفة: ١٢٢٤٢، ١٤٤٨٠، ١٢٣٠٢.

﴿سَبَقُوٓاْ﴾[الأنفال: ٥٩]: فَاتُوا. ﴿لَا يُعۡجِزُونَ﴾[الأنفال: ٥٩]: لَا يَفُوتُونَ. ﴿يَسۡبِقُونَاۚ﴾[العنكبوت: ٤]: يُعْجِزُونَا. قَوْلُهُ: ﴿بِمُعَجِزِينَ[١]﴾: بِفَائِتِينَ، وَمَعْنَى ﴿مُعَٰجِزِينَ﴾: مُغَالِبِينَ، يُرِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يُظْهِرَ عَجْزَ صَاحِبِهِ. ﴿مِعۡشَارَ[٢]﴾[سبأ: ٤٥]: عُشْرٌ. ﴿الأُكُلُ﴾: الثَّمَرُ. ﴿بَٰعِدۡ﴾[سبأ: ١٩] وَبَعِّدْ وَاحِدٌ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَعۡزُبُ﴾[سبأ: ٣]: لَا يَغِيبُ. ﴿ٱلۡعَرِمِ[٣]﴾[سبأ: ١٦]: السُّدُّ، مَاءٌ أَحْمَرُ، أَرْسَلَهُ فِي السُّدِّ، فَشَقَّهُ وَهَدَمَهُ، وَحَفَرَ الْوَادِيَ، فَارْتَفَعَتَا عَنِ الْجَنْبَتَيْنِ، وَغَابَ عَنْهُمَا[٤] الْمَاءُ فَيَبِسَتَا، وَلَمْ يَكُنِ الْمَاءُ الأَحْمَرُ مِنَ السَّدِّ، وَلَكِنْ كَانَ عَذَاباً أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمِ مِنْ حَيْثُ شَاءَ[٥].

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ[٦]: الْعَرِمُ: الْمُسَنَّاةُ[٧] بِلَحْنِ أَهْلِ الْيَمَنِ[٨].

وَقَالَ غَيْرُهُ[٩]: الْعَرِمُ: الْوَادِي. السَّابِغَاتُ[١٠]: الدُّرُوعُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١١]: ....

النسخ: «قَوْلُهُ» في ذ: «وَقَوْلُهُ». «عُشْرٌ» في نـ: «عُشْرَة». «الأُكُلُ: الثَّمَرُ» في نـ: «الأُكُلُ يُقَالُ: الثَّمَرُ». «﴿لَا يَعۡزُبُ﴾» في نـ: «﴿لَا يَعۡزُبُ عَنۡهُ﴾». «لَا يَغِيبُ» في نـ: «لَا يَغِيبُ عنهُ». «﴿ٱلۡعَرِمِ﴾» في سـ، هـ، ذ: «﴿سَيۡلَ ٱلۡعَرِمِ﴾». «السُّدُّ» في حـ، ذ: «الشديد». «أَرْسَلَهُ» في ذ: «أَرْسَلَهُ اللَّهُ». «فِي السُّدِّ» في حـ: «فِي السَّيْلِ». «فَشَقَّهُ» في ذ: «فَبَثَقَه». «الْجَنْبَتَيْنِ» كذا في حـ، ذ، وفي ك: «الْجَنْبَيْنِ»، وفي نـ: «الْجَنَّتَيْنِ» [وفي «قس» (١١/ ٥): وفي نسخة نسبها في «الفتح» (٨/ ٥٣٦) للأكثرين «الجنَّتين» تثنية جنّة، لكن في «الفتح»: «عن الجَنْبَتَيْنِ» كذا للأكثر بفتح الجيم والنون الخفيفة بعدها موحدة ثم مثنّاة فوقية ثم تحتانية ثم نون. ولأبي ذر عن الحموي بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة، فتأمل]. «مِنَ السُّدِّ» في سـ، حـ: «مِنَ السَّيْلِ». «وَلَكِنْ» في ذ: «وَلَكِنَّهُ».

ما تكون بطريق المبالغة، «خ». (١) التكرار للتأكيد. (٢) قوله: (﴿مِعۡشَارَ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَمَا بَلَغُواْ مِعۡشَارَ مَآ ءَاتَيۡنَٰهُمۡ﴾ معناه «عُشْر» مفعال من لفظ العشرة كالمرباع، ولا ثالث لهما من ألفاظ العدد فلا يقال: مِخْماس ولا مِسْداس. قوله: «الأكل» بضم الكاف، في قوله تعالى: ﴿ذَوَاتَيۡ أُكُلٍ خَمۡطٖ﴾[سبأ: ٣٤] هو «الثمر» ولأبي ذر: «يقال: الأُكُل: الثمرة» قال أبو عبيدة: الأكل الجَنَى بفتح الجيم مقصوراً، وهو بمعنى الثمرة. قوله: «﴿بَٰعِدۡ﴾» بالألف في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا بَٰعِدۡ بَيۡنَ أَسۡفَارِنَا﴾ «وبَعِّدْ» بدون ألف وتشديد العين، وهذه قراءة أبي عمرو وابن كثير وهشام، وهما «واحد» في المعنى. قوله: «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿«لَا يَعۡزُبُ» عَنۡهُ مِثۡقَالُ ذَرَّةٖ﴾ أي: «لا يغيب» عنه مثقال ذرة، «قسطلاني» (١١/ ٤). (٣) قوله: (﴿ٱلۡعَرِمِ﴾) في قوله تعالى: ﴿فَأَعۡرَضُواْ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ سَيۡلَ ٱلۡعَرِمِ﴾[سبأ: ١٦] هو «السُّدّ» بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين: الذي يحبس الماء، بَنَتْه بلقيس، وذلك أنهم كانوا يقتتلون على ماء واديهم فأمرت به فَسُدَّ، ولأبي ذر: «﴿سَيۡلَ ٱلۡعَرِمِ﴾: السد» وللحموي: «الشديد» بشين معجمة بوزن عظيم والسيل «ماء أحمر أرسله في السد فشقه وهدمه وحفر الوادي» قوله: «فارتفعتا» أي: الجنتان «عن الجنبين» بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة، ولأبي ذر عن الحموي: «الجنبتين» بزيادة الفوقية، وفي نسخة نسبها للأكثر «الجنتين» بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة. قال الكرماني: فإن قلت: القياس أن يقال: ارتفعت الجنتان عن الماء. وأجاب بأن المراد من الارتفاع الانتقال والزوال، يعني ارتفع اسم الجنة عنهما، فتقديره: ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة، قال في «الكشاف» وتبعه في «الأنوار»: وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة، «قس» (١١/ ٥)، «ك» (١٨/ ٥٨)، «خ». (٤) أي: عن الجنبتين، «قس» (١١/ ٥). (٥) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ٥). (٦) الهمداني. (٧) أي: المرتفعة، «خ»، ما بني في عرض الوادي ليرتفع السيل ويفيض على الأرض، وضبط عند الأكثرين بضم الميم وفتح السين وتشديد النون، وعند الأصيلي بفتح الميم وسكون السين وتخفيف النون. [انظر: «العيني» (١٣/ ٢٥٤)]. (٨) أي: بلغتهم، «قس» (١١/ ٥). (٩) أي: غير عمرو بن شرحبيل، «قس» (١١/ ٦)، «خ». (١٠) يريد قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱعۡمَلۡ سَٰبِغَٰتٖ﴾[سبأ: ١١] هي «الدروع» الكوامل واسعات طوالاً، ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف، «قس» (١١/ ٦). (١١) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿وَهَلۡ «نُجَٰزِيٓ» إِلَّا ٱلۡكَفُورَ﴾[سبأ: ١٧] أي: «نعاقب» يقال

﴿نُجَٰزِيٓ﴾(١): نُعَاقِبُ. ﴿أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ﴾[سبأ: ٤٦]: بِطَاعَةِ اللَّهِ. ﴿مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ (٢)﴾[سبأ: ٤٦]: وَاحِداً وَاثْنَيْنِ(٣). ﴿ٱلتَّنَاوُشُ﴾[سبأ: ٥٢]: الرَّدُّ مِنَ الآخِرَةِ إِلَى الدُّنْيَا. ﴿وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾[سبأ: ٥٤]: مِنْ مَالٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ زَهْرَةٍ. ﴿بِأَشْيَاعِهِم﴾ [سبأ: ٥٤]: بِأَمْثَالِهِمْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَٱلْجَوَابِ﴾[سبأ: ١٣]: كَالْجَوْبَةِ مِنَ الأَرْضِ. وَالْخَمْطُ: الأَرَاكُ. وَالأَثْلُ: الطَّرْفَاءُ. ﴿ٱلْعَرِمِ(٤)﴾[سبأ: ١٦]: الشَّدِيدُ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ(٥) قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾[سبأ: ٢٣]

٤٨٠٠ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو(٨) قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ(٩) الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً(١٠) لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ(١١) سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ(١٢)، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا(١٣): مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي(١٤) قَالَ: الْحَقَّ(١٥)، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا(١٦) ....

النسخ: «نُجَازِي: نُعَاقِبُ» في نـ: «يُجَازِي: يُعَاقِبُ»، وفي نـ: «هَلْ نُجَازِي». «وَاحِداً» في نـ: «وَاحِدٌ». «﴿كَٱلْجَوَابِ﴾» في ذ: «كَالجَوَابِي». «وَالْخَمْطُ» في نـ: «الْخَمْطُ» بإسقاط الواو. «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوله» سقط في نـ. «﴿فُزِّعَ﴾» في نـ: «﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ﴾» مصحح عليه. «خُضْعَاناً» في نـ: «خُضْعَانَ».

في العقوبة: يجازي، وفي المثوبة يجزي. قوله: ﴿إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ﴾ أي: «بطاعة الله»، يريد قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ﴾، فإن الازدحام يشوش الخاطر، والمعروف في تفسير مثله التكرير، أي: واحد واحد واثنين اثنين، قال تعالى: ﴿وَأَنَّىٰ لَهُمُ ٱلتَّنَاوُشُ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ﴾ هو «الرد من الآخرة إلى الدنيا»، قال تعالى: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ أي: «من مال أو ولد أو زهرة» في الدنيا أو إيمان أو نجاة به من النار، ﴿كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم﴾ أي: «بأمثالهم» من كفرة الأمم الدارجة فلم يقبل منهم الإيمان حين اليأس. قوله: «وقال ابن عباس» مما تقدم في أحاديث [الأنبياء]: «﴿كَٱلْجَوَابِ﴾» بغير تحتية، ولأبي ذر: «كالجوابي» بإثباتها أي: «كالجوبة من الأرض» بفتح الجيم وسكون الواو، أي: الموضع المطمئن منها، وهذا لا يستقيم لأن الجوابي جمع جابية، فعينه موحدة فهو مخالف للجوبة من حيث إن عينه واو، فلم يرد أن اشتقاقهما واحد، والجابية: الحوض العظيم، قيل: كان يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها. قوله: «الخمْط: الأراك» أي: هو الذي يستاك بقضبانه، «والأثل» هو «الطرفاء» قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم، يريد قوله تعالى: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ﴾

[سبأ: ١٦]، «قس» (١١/ ٦). (١) بلفظ الغائب والمتكلم قراءتان متواترتان. (٢) قلت: المراد منه التكرار، ولشهرته اكتفى بواحد منه، «ك» (١٨/ ٥٩). (٣) أي: واحد واحد واثنين اثنين، «قس» (١١/ ٦). (٤) من العرامة وهو الشَّرَاسةُ والصعوبة، وقد مرَّ هذا، «قس» (١١/ ٦). (٥) قوله: (﴿فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾) هذا غاية لمفهوم الكلام من أن ثم توقفاً وانتظاراً للإذن، أي: يتربصون فزعين حتى إذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالإذن، وقيل: الضمير للملائكة، وقد تقدم ذكرهم ضمناً، واختلف في الموصوفين بهذه الصفة فقيل: هم الملائكة عند سماع الوحي. قوله: «﴿قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾» جواب ﴿إِذَا فُزِّعَ﴾، «﴿قَالُوا۟﴾» أي: المقربون من الملائكة كجبريل: قال ربُّنا: القولَ «﴿ٱلْحَقَّ﴾»، «قس» (١١/ ٧). (٦) عبد الله ابن الزبير المكي، «قس» (١١/ ٧). (٧) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٧). (٨) ابن دينار، «قس» (١١/ ٧). (٩) وعند الطبراني: «إذا تكلم الله بالوحي»، «قس» (١١/ ٧). (١٠) أي: خاضعين. (١١) أي: القول المسموع، «قس» (١١/ ٧). (١٢) حجر أملس فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة، «قس» (١١/ ٧). (١٣) أي: بعضهم لبعض. (١٤) سأل. (١٥) أي: قال الله: القول الحق، «قس» (١١/ ٧). (١٦) قوله: (فيسمعها) أي: المقالة «مسترق السمع [ومسترق السمع]» بالإفراد

[٤٨٠٠] راجع: ٤٧٠١.

مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ ـ وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ(١) بَيْنَ أَصَابِعِهِ ـ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ(٢) قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ(٣) مَعَهَا(٤) مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا، فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي مِنَ السَّمَاءِ(٥).

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ(٦)﴾[سبأ: ٤٦]

٤٨٠١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(٩)، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «يَا صَبَاحَاهْ(١٠)»، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ(١١) أَوْ يُمَسِّيكُمْ(١٢) أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِّي؟». قَالُوا: بَلَى(١٣). قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ(١٤) عَذَابٍ شَدِيدٍ». فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا(١٥) لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿تَبَّتْ(١٦) يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١].

٣٥ ـ الْمَلَائِكَةُ(١٧)

قَالَ مُجَاهِدٌ(١٨): ﴿الْقِطْمِيرُ﴾: لِفَافَةُ النَّوَاةِ. ﴿مُثْقَلَةٌ﴾[فاطر: ١٨]: مُثْقَلَةٌ.

النسخ: «مُسْتَرِقُ السَّمْعِ» في نـ: «مُسْتَرِقُوا السَّمْعِ» في الموضعين. «وَوَصَفَ سُفْيَانُ» في عسـ: «وَصَفَ سُفْيَانُ»، وفي ذ: «وَصَفَهُ سُفْيَانُ». «أَدْرَكَ» في نـ: «أَدْرَكَهُ». «الَّتِي مِنَ السَّمَاءِ» في نـ: «الَّتِي سَمِعَ ـ بغير التاء، والأولى إثباتها، «قس» (١١/ ٨) ـ مِنَ السَّمَاءِ»، وفي نـ: «الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ» مصحح عليه. «قوله» سقط في نـ. «قَالُوا» في ذ: «فَقَالُوا». «قَالَ: أَرَأَيْتُمْ» في ذ: «فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ». «تُصَدِّقُونِّي» في ذ: «تُصَدِّقُونَنِي». «﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾» في نـ: «﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾». «الْمَلَائِكَةُ» في ذ: «سُورَةُ الْمَلَائِكَةِ ويس، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾» ـ كذا لأبي ذر، والأولى سقوط لفظ «ويس» لأنه مكرر، «ف» (٨/ ٥٤٠) ـ. «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «النَّوَاةِ» في نـ: «النَّوَى».

فيهما، واستشكله الزركشي وصوّب الجمع في الموضعين، وأجاب في «المصابيح» بأنه يمكن جعله لمفرد لفظاً دال على الجماعة معنىً، أي: فيسمعها فريق مسترق السمع، وفريق مسترق السمع مبتدأ وخبره قوله: «هكذا»، «قس» (١١/ ٧، ٨). (١) أي: فرّق، «قس» (١١/ ٨). (٢) أي: المسترق، «قس» (١١/ ٨). (٣) أي: الذي تلقاها، «قس» (١١/ ٨). (٤) مع تلك المقالة، «قس» (١١/ ٨). (٥) مرَّ الحديث (برقم: ٤٧٠١) في سورة «الحجر». (٦) أي: يوم القيامة، «قس» (١١/ ٩). (٧) المديني، «قس» (١١/ ٨). (٨) بالمعجمتين، أبو معاوية الضرير، «قس» (١١/ ٩). (٩) سليمان ابن مهران، «قس» (١١/ ٩). (١٠) قوله: (يا صباحاه) بسكون الهاء في الفرع مصحح عليها، وفي غيره بضمها، كلمة يقولها المستغيث، «قس» (١١/ ٩). ومرَّ الحديث (برقم: ٤٧٧٠) في «الشعراء». (١١) أي: يأتيكم صباحاً ويغيركم عليه، «قس». (١٢) أي: يأتيكم مساء، «قس». (١٣) نصدقك. (١٤) أي: قدّامه. (١٥) نصب بإضمار فعل، أي: ألزمك الله تبًّا. (١٦) أي: خسرت أو هلكت، «قس» (١١/ ٩). (١٧) قوله: (الملائكة) مكية وآيها خمس وأربعون، ولأبي ذر «سورة الملائكة ويس، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾»، وسقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٩). (١٨) قوله: (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي: «القطمير» هو «لفافة النواة» يريد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾[فاطر: ١٣] وهو مثل في القلة، وقيل: هو القمع، وقيل: ما بين القمع والنواة، وسقط لأبي ذر: «قال مجاهد». قوله تعالى: ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ﴾ بالتخفيف أي: «مثقَّلة» بالتشديد، أي: وإن تدع نفس مثقلة بالذنوب نفساً إلى حملها فحذف المفعول به للعلم به. «وقال غيره» أي: غير مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ۝١٩ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ۝٢٠ وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ﴾[فاطر: ١٩ ـ ٢١] «الحرور: بالنهار مع الشمس» عند شدة حرها، «وقال ابن عباس» في تفسير الحرور: «الحرور بالليل،

[٤٨٠١] راجع: ١٣٩٤.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿الْحَرُورُ﴾ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَرُورُ بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ. ﴿وَغَرَابِيبُ﴾[١] [فاطر: ٢٧]: أَشَدُّ سَوَادٍ، الْغِرْبِيبُ الشَّدِيدُ السَّوَادُ.

٣٦ ـ سُورَةُ يس[٢]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٣]: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾[يس: ١٤]: شَدَّدْنَا. ﴿يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ﴾[يس: ٣٠]: كَانَ حَسْرَةً عَلَيْهِمُ اسْتِهْزَاؤُهُمْ بِالرُّسُلِ. ﴿أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾[يس: ٤٠]: لاَ يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الآخَرِ، وَلاَ يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ. ﴿سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾[يس: ٤٠]: يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَيْنِ. ﴿نَسْلَخُ﴾[يس: ٣٧]: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. ﴿مِّن مِّثْلِهِۦ﴾[يس: ٣٢] مِنَ الأَنْعَامِ. ﴿فَكِهُونَ﴾[٤] [يس: ٥٥]: مُعْجَبُونَ[٥]. ﴿جُندٌ مُّحْضَرُونَ﴾[يس: ٧٥] عِنْدَ الْحِسَابِ.

وَيُذْكَرُ عَنْ عِكْرِمَةَ[٦]: ﴿ٱلْمَشْحُونِ[٧]﴾[يس: ٤١]: الْمُوقَرُ.

النسخ: «﴿وَغَرَابِيبُ﴾» في ذ: «﴿وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾». «أَشَدُّ سَوَادٍ» في نـ: «أَشَدُّ سَوَاداً». «سُورَةُ يس» في نـ: «سُورَةُ يس، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿فَكِهُونَ﴾» في قا: «﴿فَٰكِهُونَ﴾».

والسموم ـ بفتح المهملة ـ بالنهار»، «قس» (١١/ ٩ ـ ١٠). (١) قوله: (﴿وَغَرَابِيبُ "سُودٌ﴾: أشد سواد، الغربيب) بكسر المعجمة: «شديد السواد»، يريد قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾ عطف على ﴿بِيضٌ﴾ أو على ﴿جُدَدٌ﴾ كأنه قيل: ومن الجبال ذو جدد مختلفة اللون ومنها غرابيب متحدة اللون، وهو تأكيد مضمر يفسره سود، «بيض» (٢/ ٨٦١). (٢) مكية وآيها ثلاث وثمانون، «قس» (١١/ ١١). (٣) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ أي: «شدَّدنا» بتشديد الدال الأولى وتسكين الثانية، والمفعول محذوف، أي: فشدَّدناهما بثالث. قوله: «﴿يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ﴾» و«كان حسرة عليهم» أي: في الآخرة «استهزاؤهم بالرسل» أي: في الدنيا، واستهزاؤهم: رفع، اسم كان، وحسرة خبرها. قال تعالى: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ﴾ أي: «لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما ذلك» أي: أن يستر ضوء أحدهما الآخر لأن لكل منهما حداً لا يعدوه ولا يقصر دونه إلا عند قيام الساعة. قوله: «﴿وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾» أي: «يتطالبان» حال كونهما «حثيثين»، فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ؛ لأنهما مسخران يتطالبان طلباً حثيثاً فلا يجتمعان إلا في وقت قيام الساعة. قال تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ أي: «نخرج أحدهما من الآخر»، شبَّه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة، «ويجري كل واحد منهما» ﴿لِمُسْتَقَرٍّ﴾ إلى أبعد مغربه فلا يتجاوز ثم يرجع، أو المراد بالمستقر: يوم القيامة، فالجريان في الدنيا غير منقطع. وقال تعالى: ﴿وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِۦ مَا يَرْكَبُونَ﴾ أي: «من الأنعام» كالإبل، فإنها سفائن البر، وهذا قول مجاهد، وقال ابن عباس: وهو أشبه بقوله: ﴿وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ﴾[يس: ٤٣] لأن الغرق في الماء، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ ٱلْيَوْمَ فِى شُغُلٍ فَكِهُونَ﴾ بغير ألف بعد الفاء، وبها قرأ أبو جعفر، أي: «معجبون» بفتح الجيم، وفي رواية غير أبي ذر: «﴿فَٰكِهُونَ﴾» بالألف، وهي قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها. قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ﴾ أي: «عند الحساب» قال ابن كثير: يريد أن هذه الأصنام محشورة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك أبلغ في خزيهم وأدلّ في إقامة الحجة عليهم. قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ أي: «مصائبكم»، وعنه فيما وصله الطبري: أعمالكم أي: حظكم من الخير والشر، قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا﴾ أي: «مخرجنا» قال ابن كثير: أي: يعنون قبورهم التي كانوا في الدنيا يعتقدون أنهم لا يبعثون منها، فلما عاينوا ما كذبوه في محشرهم ﴿قَالُواْ يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا﴾. قوله: «﴿مَكَانَتِهِمْ﴾ ومكانهم واحد» أي: في المعنى، ومراده قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَمَسَخْنَٰهُمْ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمْ﴾. والمعنى: لو نشاء جعلناهم قردة وخنازير في منازلهم أو حجارة وهم قعود في منازلهم، لا أرواح لهم، «قس» (١١/ ١١ ـ ١٢). (٤) بغير الألف، «قس» (١١/ ١٢). (٥) وقيل: منعمون متلذذون، «ك» (١٨/ ٦١). (٦) مولى ابن عباس، «قس» (١١/ ١٢). (٧) المملو، يريد قوله تعالى: ﴿أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَٰٓئِرُكُم﴾[يس: ١٩]: مَصَائِبُكُمْ. ﴿يَنسِلُونَ[1]﴾[يس: ٥١]: يَخْرُجُونَ. ﴿مَّرْقَدِنَا﴾[يس: ٥٢]: مَخْرَجِنَا. ﴿أَحْصَيْنَٰهُ[2]﴾[يس: ١٢]: حَفِظْنَاهُ[3]. ﴿مَكَانَتِهِمْ﴾[يس: ٦٧] وَمَكَانُهُمْ وَاحِدٌ.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا[4] ذَٰلِكَ[5] تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾[يس: ٣٨]

٤٨٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[6] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[7]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[8] التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[9]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ[10] قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ[11] تَحْتَ الْعَرْشِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى[12]: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾».

٤٨٠٣ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[13] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[14] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[15]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[16] التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ[17]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾، قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا[18] تَحْتَ الْعَرْشِ».

٣٧ ـ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾[19]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[20]: ﴿وَيَقْذِفُونَ بِٱلْغَيْبِ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ﴾[سبأ: ٥٣]: مِنْ كُلِّ مَكَانٍ.

النسخ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» زاد قبله في ذ: «سُورَةُ يس، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «بَابٌ قَوْلُهُ» في ذ: «بابٌ». «يَا أَبَا ذَرٍّ» في نـ: «يَابَا ذرٍّ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ» في نـ: «عَنِ الأَعْمَشِ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

(١) قاله ابن عباس في قوله: ﴿فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾. (٢) يريد قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾، «قس» (١١/ ١٢). (٣) أي: في اللوح المحفوظ، «قس» (١١/ ١٢). (٤) قوله: (﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾) اللام بمعنى إلى، والمراد بالمستقر إما الزماني، وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهي هذا العالم إلى غايته، وإما المكاني وهو ما تحت العرش مما يلي الأرض من ذلك الجانب، وهي أينما كانت فهي تحت العرش كجميع المخلوقات؛ لأنه سقفها، وليس بكرة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة، بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة، أو المراد غاية ارتفاعها في كبد السماء، فإن حركتها إذ ذاك يوجد فيها إبطاء بحيث يظن أن لها هناك وقفة، «قس» (١١/ ١٢). (٥) إشارة إلى جري الشمس أو إلى المستقر، «قس» (١١/ ١٣). (٦) الفضل بن دكين، «قس» (١١/ ١٣). (٧) سليمان، «قس» (١١/ ١٣). (٨) ابن يزيد. (٩) يزيد، «قس» (١١/ ١٣). (١٠) جندب الغفاري، «قس» (١١/ ١٣). (١١) أي: تنقاد للباري تعالى انقياد الساجد من المكلفين، وشبَّهها بالساجد عند غروبها، «قس» (١١/ ١٣). (١٢) قوله: (فذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾)، قال صاحب «اللمعات»: قد ذكر له في التفاسير وجوه غير ما في هذا الحديث، ولا شك أن ما وقع في الحديث المتفق عليه هو المعتبر والمعتمد، والعجب من البيضاوي أنه ذكر وجوهاً في تفسيره ولم يذكر هذا الوجه، ولعله أوقعه في ذلك تفلسفه نعوذ بالله من ذلك، وفي كلام الطيبي أيضاً ما يشعر لضيق الصدر، نسأل الله العافية، انتهى، وكلام الطيبي مرَّ (برقم: ٣١٩٩). (١٣) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ١٣). (١٤) ابن الجراح، «قس» (١١/ ١٣). (١٥) سليمان بن مهران، «قس» (١١/ ١٣). (١٦) هو ابن يزيد، «ك» (١٨/ ٦١). (١٧) يزيد بن شريك، «قس» (١١/ ١٣). (١٨) قال الخطابي: يحتمل أن يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن، ويحتمل أن يكون المعنى: [إنَّ علمَ] ما سألت [عنه] من مستقرها تحت العرش في كتاب كتبت فيه مبادئ أمور العالم ونهايتها، وهو اللوح المحفوظ، «قس» (١١/ ١٣). (١٩) مكية وآيها إحدى أو اثنتان وثمانون، «قس» (١١/ ١٤). (٢٠) قوله: (قال مجاهد) في قوله تعالى بسورة سبأ: «﴿وَيَقْذِفُونَ﴾» بفتح أوله وكسر ثالثه «﴿بِٱلْغَيْبِ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ﴾» أي: «من كل مكان». وعند ابن أبي

[٤٨٠٢] راجع: ٣١٩٩.
[٤٨٠٣] راجع: ٣١٩٩.

﴿وَيُقۡذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٖ﴾[الصافات: ٨]: يُرْمَوْنَ. ﴿وَاصِبٌ﴾[1] [الصافات: ٩]: دَائِمٌ. ﴿لَازِبٌ[2]﴾[الصافات: ١١]: لَازِمٌ. ﴿تَأۡتُونَنَا عَنِ ٱلۡيَمِينِ[3]﴾[الصافات: ٢٨]: يَعْنِي الْحَقَّ، الْكُفَّارُ تَقُولُهُ لِلشَّيْطَانِ. ﴿غَوۡلٌ﴾[الصافات: ٤٧]: وَجَعُ بَطْنٍ. ﴿يُنزَفُونَ﴾[الصافات: ٤٧]: لَا تَذْهَبُ عُقُولُهُمْ. ﴿قَرِينٌ﴾[الصافات: ٥١]: شَيْطَانٌ. ﴿يُهۡرَعُونَ[4]﴾[الصافات: ٧٠] كَهَيْئَةِ الْهَرْوَلَةِ[5]. ﴿يَزِفُّونَ﴾[الصافات: ٩٤]: النَّسَلَانُ فِي الْمَشْيِ. ﴿وَبَيۡنَ ٱلۡجِنَّةِ نَسَبٗا[6]﴾[الصافات: ١٥٨] قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ[7]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدۡ عَلِمَتِ ٱلۡجِنَّةُ إِنَّهُمۡ[8] لَمُحۡضَرُونَ[9]﴾[الصافات: ١٥٨]: سَتُحْضَرُ[10] لِلْحِسَابِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَنَحۡنُ ٱلصَّآفُّونَ[11]﴾[الصافات: ١٦٥]: الْمَلَائِكَةُ. ﴿صِرَٰطِ ٱلۡجَحِيمِ﴾[الصافات: ٢٣]: سَوَاءِ[12] الْجَحِيمِ وَوَسَطِ الْجَحِيمِ. ﴿لَشَوۡبٗا[13]﴾[الصافات: ٦٧]: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ[14] بِالْحَمِيمِ[15]. ﴿مَّدۡحُورٗا[16]﴾[الأعراف: ١٨]: مَطْرُوداً.

النسخ: «﴿مِن كُلِّ جَانِبٖ﴾» في نـ: «﴿مِن كُلِّ جَانِبٖ ۝٨ دُحُورٗا﴾». «يَعْنِي الْحَقَّ» في هـ، ذ: «يَعْنِي الْجِنَّ». «لِلشَّيْطَانِ» في نـ: «لِلشَّيَاطِينِ». «﴿لَنَحۡنُ ٱلصَّآفُّونَ﴾» في نـ: «﴿وَإِنَّا لَنَحۡنُ ٱلصَّآفُّونَ﴾».

حاتم عنه: من مكان بعيد، يقولون: هو ساحر، هو كاهن، هو شاعر، «قس» (١١/ ١٤). قال البيضاوي (٢/ ٨٥٤) في تفسير قوله: «﴿وَيَقۡذِفُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾» أي: يرجمون بالظن، ويتكلمون بما لم يظهر لهم في الرسول من المطاعن أو في العذاب من البث على نفيه. وقال مجاهد أيضاً في قوله تعالى في سورة الصافات [٨]: ﴿وَيُقۡذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٖ﴾ أي: «يرمون». وفي نسخة: ﴿مِن كُلِّ جَانِبٖ ۝٨ دُحُورٗا﴾ علة أي: للدحور، وهو الطرد، فنصبه على أنه مفعول له، قوله: «﴿تَأۡتُونَنَا عَنِ ٱلۡيَمِينِ﴾» يريد قوله تعالى: ﴿وَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ ۝٢٧ قَالُوٓاْ إِنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَأۡتُونَنَا عَنِ ٱلۡيَمِينِ﴾ يعني «الحق» أي: الصراط الحق فمن أتاه الشيطان من قبل اليمين أتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق، ولأبي ذر عن الكشميهني «يعني الجن» بالجيم والنون المشددة، والمراد به بيان المقول لهم وهم الشياطين، وبالأول فسر لفظ اليمين، قوله: «الكفار تقوله للشيطان» وفي نسخة: للشياطين بالجمع، وقد كانوا يحلفون لهم أنهم على الحق. قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوۡلٌ﴾ أي: «وجع بطن» وبه قال قتادة، وقال الليث: صداع، ﴿وَلَا هُمۡ عَنۡهَا يُنزَفُونَ﴾ أي: «لا تذهب عقولهم». قوله تعالى: ﴿قَالَ قَآئِلٌ مِّنۡهُمۡ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ﴾ أي: «شيطان» أي: في الدنيا ينكر البعث، ويقول: ﴿أَءِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُصَدِّقِينَ﴾[الصافات: ٥٢] أي: يوبخني على التصديق بالبعث والقيامة. وقال تعالى: ﴿فَهُمۡ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ يُهۡرَعُونَ﴾ «كهيئة الهرولة» والمعنى أنهم يتبعون آباءهم في سرعة، فكأنهم بادروا إلى ذلك من غير توقف على نظر وبحث، قال تعالى: ﴿فَأَقۡبَلُوٓاْ إِلَيۡهِ يَزِفُّونَ﴾ هو «النسلان» بفتحتين الإسراع «في المشي» مع تقارب الخطا وهو دون السعي. قال تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ بَيۡنَهُۥ وَبَيۡنَ ٱلۡجِنَّةِ نَسَبٗا﴾ أي: «قال كفار قريش: الملائكة بنات الله»، فقال أبو بكر الصديق: فمن أمهاتهم؟ فقالوا: «وأمهاتهم بنات سروات الجن» بفتح السين والراء أي: بنات خواصهم، «قس» (١١/ ١٥، ١٦)، «بيض» (٢/ ٨٩١)، قال البيضاوي: قوله: «وبين الجنة» يعني الملائكة ذكرهم باسم جنسهم وضعاً منهم أن يبلغوا هذه المرتبة، وقيل: قالوا: إن الله صاهر الجن، فخرجت الملائكة، قيل: قالوا: إن الله والشيطان أخوان، انتهى. (١) يريد قوله تعالى: ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٞ وَاصِبٌ﴾: أي: دائم، وقيل: شديد، «قس» (١١/ ١٥). (٢) أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقۡنَٰهُم مِّن طِينٖ لَّازِبِۭ﴾ معناه: «لازم»، «قس» (١١/ ١٥). (٣) عن جهة الحق والخير ملبسين علينا، «ك» (١٨/ ٦٣). (٤) أي: يسرعون، «ك» (١٨/ ٦٣). (٥) هي ضرب من العَدْوِ، «ك» (١٨/ ٦٣). (٦) يعني الملائكة، ذكرهم باسم جنسهم، «بيضاوي» (٢/ ٣٠٣). (٧) أي: بنات خواصهم، «قس» (١١/ ١٦). (٨) إن الكفرة أو الإنس أو الجن إن فسرت بغير الملائكة، «بيض» (٢/ ٣٠٤). (٩) أي: في العذاب، «بيض» (٢/ ٣٠٤). (١٠) بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة أي: «ستحضرون» أيها القائلون هذا القول للحساب، «قس» (١١/ ١٦). (١١) المفعول محذوف أي: الصافون أجنحتنا، «قس» (١١/ ١٦). (١٢) وسطه، «قس». (١٣) يريد قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمۡ عَلَيۡهَا لَشَوۡبٗا مِّنۡ حَمِيمٖ﴾، «قس». (١٤) أي: يخلط، «قس» (١١/ ١٦). (١٥) الماء الحار الشديد فإذا شربوه قطع أمعاءهم، «قس» (١١/ ١٦). (١٦) قوله: (﴿مَّدۡحُورٗا﴾) أي: «مطروداً» لأن الدحر هو الطرد، «قس» (١١/ ١٦)، يريد قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿ٱخۡرُجۡ مِنۡهَا مَذۡءُومٗا مَّدۡحُورٗا﴾، ولعل

﴿بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾[الصافات: ٤٩]: اللُّؤْلُؤُ الْمَكْنُونُ. ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾[الصافات: ٧٨، ١٠٨، ١٢٩]: يُذْكَرُ بِخَيْرٍ[١]. ﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾ [الصافات: ١٤]: يَسْخَرُونَ. ﴿بَعْلًا﴾[الصافات: ١٢٥]: رَبًّا.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾[الصافات: ١٣٩]

٤٨٠٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ[٢]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٤] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْراً[٥] مِنِ ابْنِ مَتَّى[٦]».

٤٨٠٥ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي[٧]، عَنْ هِلالِ بْنِ عَلِيٍّ، مِنْ بَنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤَيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ[٨]».

٣٨ ـ ص[٩]

٤٨٠٦ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١١]، عَنِ الْعَوَّامِ[١٢] قَالَ: سَأَلْتُ مُجَاهِداً عَنِ السَّجْدَةِ فِي ص، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٣] فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ[١٤]﴾[الأنعام: ٩٠]. وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْجُدُ فِيهَا.

٤٨٠٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ[١٥]، عَنِ الْعَوَّامِ قَالَ سَأَلْتُ مُجَاهِداً

النسخ: «وَتَرَكْنَا» في نـ: «وَيُقَالُ: وَتَرَكْنَا». «بِخَيْرٍ» زاد بعده في هـ، ذ: «﴿الْأَسْبَابِ﴾: السَّماء». «﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾» في ذ: «ويقال: ﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾». «﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾ يسخرون» ثبت هذا للنسفي وأبي ذر فقط. «بَابُ قَوْلِهِ» في ذ: «بَابٌ». «مِنِ ابْنِ مَتَّى» في ذ: «مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ». «حَدَّثَنِي أَبِي» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبِي». «ص» في ذ: «سورةُ ص، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» كذا في ذ، وفي غيره: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «قَالَ: سُئِلَ» في نـ: «فَقَالَ: سُئِلَ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

وجه ذكره هنا المناسبة بما مرَّ من قوله: ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ۝ دُحُورًا﴾ والله أعلم. قوله: «﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾» أي: «يسخرون» يريد قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا ءَايَةً يَسْتَسْخِرُونَ﴾ قال ابن عباس: ﴿ءَايَةً﴾ يعني انشقاق القمر، وقيل: يستدعي بعضهم من السخرية، «قس» (١١/ ١٧)، ["تفسير البغوي" (٤/ ٤١)]. قال تعالى: ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾ أي: «رباً» بلغة اليمن، قال البغوي: وهو اسم صنم لهم كانوا يعبدونه، ولذلك سميت مدينتهم بعلبك، قال مجاهد وعكرمة وقتادة: البعل الرب بلغة أهل اليمن، انتهى. قال القسطلاني (١١/ ١٧): سمع ابن عباس رجلاً ينشد ضالة فقال الآخر: أنا بعلها، فقال: الله أكبر، وتلا الآية، انتهى. وثبت هذا للنسفي وحده. (١) وثناء حسن فيمن بعده من الأنبياء والأمم إلى يوم الدين، «قس» (١١/ ١٧). (٢) سليمان. (٣) شقيق. (٤) ابن مسعود. (٥) أي: في نفس النبوة، «قس» (١١/ ١٧). (٦) كَحَتَّى: أبو يونس عليه السلام، «ق» (ص: ١٦٠)، ومرَّ (برقم: ٣٣٩٥). (٧) فليح، «قس» (١١/ ١٨). (٨) قاله زجراً وسداً للذريعة من توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ﴾ [القلم: ٤٨]، ونفس النبوة لا تفاضل فيها إذ كلهم فيها على حدٍّ سواء، وسبق الحديث مرات، «قس» (١١/ ١٨)، (منها برقم: ٣٤١٥). (٩) مكية وآيها ست أو ثمان وثمانون آية، «قس» (١١/ ١٨). (١٠) محمد بن جعفر، «قس» (١١/ ١٨). (١١) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ١٨). (١٢) ابن حوشب، «قس» (١١/ ١٨). (١٣) أي: عنها، «قس» (١١/ ١٨). (١٤) هذا في سورة الأنعام فقال: نبيكم ﷺ ممن أُمِرَ أن يقتدي بهم، أي: وقد سجدها داود فسجدها رسول الله ﷺ اقتداء به، «قس» (١١/ ١٨). (١٥) بفتح الطاء وكسر الفاء، «قس» (١١/ ١٩).

[٤٨٠٤] راجع: ٣٤١٢.
[٤٨٠٥] راجع: ٣٤١٥، تحفة: ١٤٢٣٤.
[٤٨٠٦] راجع: ٣٤٢١.
[٤٨٠٧] راجع: ٣٤٢١.

عَنْ سَجْدَةِ ص، فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ أَيْنَ سَجَدْتَ[١]؟ فَقَالَ: أَوَمَا تَقْرَأُ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ﴾[الأنعام: ٨٤] ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[الأنعام: ٩٠]؟ فَكَانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أُمِرَ نَبِيُّكُمْ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٢].

﴿عُجَابٌ[٣]﴾[ص: ٥]: عَجِيبٌ. الْقِطُّ: الصَّحِيفَةُ، وَهُوَ هَهُنَا صَحِيفَةُ الْحَسَنَاتِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٤]: ﴿فِي عِزَّةٍ﴾[ص: ٢]: مُعَازِّينَ. ﴿ٱلْمِلَّةِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾[ص: ٧]: مِلَّةِ قُرَيْشٍ. ﴿ٱلِٱخْتِلَاقُ﴾: الْكَذِبُ. ﴿ٱلْأَسْبَابُ﴾[ص: ١٠]: طُرُقُ السَّمَاءِ فِي أَبْوَابِهَا. ﴿جُندٌ[٥][٦] مَّا هُنَالِكَ[٧] مَهْزُومٌ[٨]﴾[ص: ١١]: يَعْنِي قُرَيْشَ[٩]. . . . .

النسخ: «عَنْ سَجْدَةِ ص» في ذ: «عَنْ سَجْدَةٍ في ص». «أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ» زاد بعده في ذ: «فَسَجَدَهَا دَاوُدُ» مصحح عليه. «الْحَسَنَاتِ» في سف، هـ، ذ: «الحِسَابِ». «﴿جُندٌ﴾» في ذ: «قَوْلُهُ: «﴿جُندٌ﴾»». «يَعْنِي قُرَيْشَ» في نـ: «يَعْنِي قُرَيْشاً» مصحح عليه.

(١) أي: من أي دليل، «قس» (١١/ ١٩). (٢) قوله: (فسجدها رسول الله ﷺ) وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي: «سجدها داود توبةً ونسجدها شكراً» أي: على قبول توبته، فتسن عند تلاوتها في غير صلاة ولا تدخل فيها، «قس» (١١/ ١٩). قال ابن الهمام: قلنا: غاية ما فيه أنه بيّن السبب في حق داود والسبب في حقنا، وكونه الشكر لا ينافي الوجوب، فكل الفرائض والواجبات إنما وجبت شكراً لتوالي النعم، انتهى، ومرَّ بيانه (برقم: ١٠٦٩). (٣) قوله: (﴿عُجَابٌ﴾) في قوله تعالى: ﴿أَجَعَلَ ٱلْـَٔالِهَةَ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَـٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ أي: «عجيب» أي: بليغ في العجب، وذلك أن التفرد بالألوهية خلاف ما أطبق عليه آباؤنا، وما نشاهده من أن الواحد لا يفي علمه وقدرته بالأشياء الكثيرة، وقرئ مشدداً وهو أبلغ كَكُرام وكَرّام، «قس» (١١/ ١٩) و«بيضاوي» (٢/ ٨٩٥). قوله: «القط» في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا﴾[ص: ١٦] هو «الصحيفة» لأنها قطعة من القرطاس، من قطَّه إذا قطعه، لكنه «هو هاهنا صحيفة الحسنات»، وقال سعيد بن جبير. يعنون حظّنا ونصيبنا من الجنة التي تقول. ولأبي ذر عن الكشميهني: صحيفة الحساب، ـ بالموحدة آخره بدل الفوقية وإسقاط النون وكسر المهملة ـ أي: عَجِّلْ لنا كتابنا في الدنيا، قالوه على سبيل الاستهزاء، وقال ذلك النضر بن الحارث، وفيه تفسير آخر سيأتي قريباً إن شاء الله تعالى، «قس» (١١/ ١٩). (٤) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى: ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى عِزَّةٍ﴾ أي: «معازِّين» بضم الميم وبعد العين ألف فزاي مشددة، وقال غيره: في استكبار عن الحق، أي: ما كفر من كفر لخلل وجده فيه، بل كفروا به استكباراً وحمية [جاهلية]، قال تعالى: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَـٰذَا﴾ أي: بالذي يقوله في ﴿ٱلْمِلَّةِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ هي «ملة قريش» أي: ما سمعنا في الملة التي أدركنا عليها آباءنا أو في ملة عيسى ـ عليه السلام ـ التي هي آخر الملل؛ فإن النصارى يثلثون، قوله: ﴿إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَـٰقٌ﴾[ص: ٧] هو «الكذب» المختلق، «قس» (١١/ ٢٠) «بيضاوي» (٢/ ٨٩٥). (٥) قوله: (﴿جُندٌ﴾) أي: هم جند حقير، «ج»، و«ما» صلة، «بغوي». (٦) قوله: (﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ ٱلْأَحْزَابِ﴾) أي: من جنس الأحزاب المتحزبين على أنبياء قبلك، أولئك قد قهروا وأهلكوا، فكذلك يهلك هؤلاء، «جلالين» (ص: ٥٩٩)، قال مجاهد فيما وصله الفريابي: «يعني قريشاً»، وهنالك إشارة إلى موضع التقاول بالكلمات السابقة وهو مكة، أي: سيهزمون بمكة، أي: إنهم جند سيصيرون منهزمين في الموضع الذي ذكروا فيه هذه الكلمات، وقال قتادة: أخبر الله تعالى نبيه وهو بمكة أنه سيهزم جند المشركين، فجاء تأويلها يوم بدر، فعلى هذا هنالك إشارة إلى بدر ومصارعهم، قوله تعالى: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلْأَحْزَابُ﴾ أي: «القرون الماضية» قاله مجاهد أيضاً، أي: كانوا أكثر منكم وأشد قوة وأكثر أموالاً وأولاداً، فما دفع ذلك عنهم من عذاب الله من شيء لما جاء أمر الله. قوله تعالى: ﴿مَّا لَهَا مِن فَوَاقٍ﴾ أي: من توقفٍ مقدارَ فواق، وهو ما بين حلبتين، أو رجوع وترداد، وقرأ حمزة والكسائي بالضم ـ أي بضم الفاء، وفرّق بعضهم بين الفتح والضم، فقال الفراء، وأبو عبيدة: هو بالفتح: الراحة والإفاقة، «بغوي» (٧/ ٧٤) ـ. وهما لغتان. قوله: «﴿قِطَّنَا﴾» أي: «عذابنا» قاله مجاهد وغيره، ومرَّ تفسيره غير هذا قريباً، «قس» (١١/ ٢٠ ـ ٢١)، «بيضاوي» (٢/ ٨٩٦)، «بغوي» (٤/ ٤٩ ـ ٥٠). (٧) أي: في تكذيبهم لك، «ج» (ص: ٥٩٩). (٨) صفة جند، «ج» (ص: ٥٩٩). (٩) قاله مجاهد أيضاً فيما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ٢٠).

﴿أُولَٰئِكَ ٱلْأَحْزَابُ﴾[ص: ١٣]: الْقُرُونُ الْمَاضِيَةُ. ﴿فَوَاقٍ[١]﴾[ص: ١٥]: رُجُوعٌ. ﴿قِطَّنَا﴾[ص: ١٦]: عَذَابَنَا. ﴿اتَّخَذْنَاهُمْ سُخْرِيًّا﴾[٢] [ص: ٦٣]: أَحَطْنَا[٣] بِهِمْ. ﴿أَتْرَابٌ[٤]﴾[ص: ٥٢]: أَمْثَالٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٥]: ﴿الْأَيْدُ﴾[ص: ١٧]: الْقُوَّةُ فِي الْعِبَادَةِ ﴿الْأَبْصَارُ﴾[ص: ٤٥]: الْبَصَرُ فِي أَمْرِ اللَّهِ. ﴿حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾[ص: ٣٢]: مِنْ ذِكْرٍ. ﴿طَفِقَ مَسْحاً﴾[٦] [ص: ٣٣]: يَمْسَحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِيبَهَا[٧]. ﴿ٱلْأَصْفَادِ[٨]﴾[ص: ٣٨]: الْوَثَاقِ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿هَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي[٩] لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾[ص: ٣٥]

٤٨٠٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ[١٠] وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[١١]، عَنْ شُعْبَةَ[١٢]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ[١٣]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عِفْرِيتاً[١٤] مِنَ الْجِنِّ[١٥] تَفَلَّتَ[١٦] عَلَيَّ الْبَارِحَةَ ـ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ وَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ[١٧] إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مُلْكاً لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾[١٨]». قَالَ رَوْحٌ[١٩]: فَرَدَّهُ[٢٠] خَاسِئاً.

النسخ: «فَوَاقٍ» في نـ: «فُوَاقٍ». «الْأَبْصَارُ» في نـ: «وَالْأَبْصَارُ» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا رَوْحٌ» في نـ: «أَخْبَرَنَا رَوْحٌ». «قَالَ: إِنَّ عِفْرِيتاً» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «وَأَرَدْتُ» في نـ: «فَأَرَدْتُ».

---

(١) قال أبو عبيدة: هو بالفتح بمعنى الراحة، «بغوي» (٧/ ٧٤)، هو من أفاق المريض إذا رجع إلى صحته، «قس» (١١/ ٢٠). (٢) بضم السين هي قراءة نافع والكسائي. (٣) من الإحاطة. (٤) أي: في قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُمْ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ أَتْرَابٌ﴾ أي: «أمثال» على سن واحد، قيل: بنات ثلاث وثلاثين سنة، واحدها ترب، وقيل: متواخيات لا يتباغضن ولا يتضايرن، «قس» (١١/ ٢١). (٥) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُوْلِي ٱلْأَيْدِي وَٱلْأَبْصَٰرِ﴾[ص: ٤٥]، «الأيد» بالرفع هو «القوة في العبادة» والعامة على ثبوت الياء في الأيدي وهي إما الجارحة، أو المراد: النعمة، وقرئ: «الأيد» بغير ياء اجتزاء عنها بالكسرة، و«الأبصار» هو «البصر في أمر الله»، وعبّر بالأيدي عن الأعمال؛ لأن أكثرها بمباشرتها وبالأبصار عن المعارف؛ لأنها أقوى مباديها، وفيه تعريض بالبطلة الجهال أنهم كالزمنى والعماة، «قس» (١١/ ٢١)، «بيض» (٢/ ٩٠٢). قوله: «﴿حُبَّ ٱلْخَيْرِ﴾» أي: في قوله فقال: ﴿إِنِّيٓ أَحْبَبْتُ حُبَّ ٱلْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ أي: «من ذكر» ربي، فـ«عن» بمعنى «من»، والخير: المال الكثير، والمراد به: الخيل الذي شغلته. قوله: «﴿وطفق مَسْحًۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلْأَعْنَاقِ﴾» أي: «يمسح أعراف الخيل وعراقيبها» حبالها، و«مسحاً» نصب بفعل مقدر، وهو خبر طفق أي: طفق يمسح مسحاً، «قس» (١١/ ٢١)، والأعراف جمع عرف، وهو شعر عنق الخيل، كذا في «المجمع» (٣/ ٥٧٥)، والعراقيب جمع العرقوب، هو ـ بالضم ـ عصب غليظ فوق عقب الإنسان، ومن الدابة في رجلها بمنزلة الركبة في يدها، كذا في «القاموس» (ص: ١٩١). قال تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ﴾ أي: «الوثاق»، ومرَّ (في ك: ٥٩، ب: ٤٠) في «كتاب الأنبياء». (٦) أي: يمسح السيف مسحاً، «بيض» (٢/ ٣١٢). (٧) جمع عرقوب. (٨) قال تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي ٱلْأَصْفَادِ﴾. (٩) أي: لا يصلح لأحد أن يسلبنيه، «قس» (١١/ ٢١). (١٠) بفتح الراء: ابن عبادة، «قس» (١١/ ٢٢). (١١) غندر. (١٢) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٢). (١٣) مدني يسكن بالبصرة، مولى آل عثمان بن مظعون، «قس» (١١/ ٢٢). (١٤) مارداً، «قس» (١١/ ٢٢). (١٥) بيان لسابقه. (١٦) قوله: (تفلت عليَّ البارحة) نصب على الظرفية، أي: تعَرَّض لي فلتة أي: بغتة سرعة في أدنى ليلة مضت، قوله: «أو كلمة نحوها» أي: نحو تفلت، كقوله في الرواية السابقة في أواخر الصلاة: «عرض لي فشد علي ليقطع بفعله عليّ الصلاة» «قس» (٦/ ٢٢)، ومرَّ (برقم: ٤٦١، و١٢١٠، و٣٤٢٣). (١٧) بكسر الموحدة، «قس» (١١/ ٢٢). (١٨) ظاهر السياق أنه سأل ملكاً لا يكون لبشر من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله، «قس» (١١/ ٢١). (١٩) ابن عبادة، ومرَّ في (ح: ٤٦١). (٢٠) أي: رد ﷺ العفريت حال

[٤٨٠٨] راجع: ٤٦١.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ﴾(١) [ص: ٨٦]

٤٨٠٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ(٢)، عَنِ الأَعْمَشِ(٣)، عَنْ أَبِي الضُّحَى(٤)، عَنْ مَسْرُوقٍ(٥) قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ(٦) مَنْ عَلِمَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لاَ يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٖ(٧) وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ(٨)﴾ [ص: ٨٦]، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنِ الدُّخَانِ(٩)، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشاً إِلَى الإِسْلاَمِ فَأَبْطَئُوا(١٠) عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ(١١) كَسَبْعِ يُوسُفَ»، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ(١٢) فَحَصَّتْ(١٣) كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ(١٤)، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَاناً(١٥) مِنَ الْجُوعِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ ۝١٠ يَغۡشَى ٱلنَّاسَ(١٦) هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٞ(١٧)﴾ [الدخان: ١٠ ـ ١١] قَالَ: فَدَعَوْا(١٨): ﴿رَّبَّنَا ٱكۡشِفۡ عَنَّا ٱلۡعَذَابَ إِنَّا مُؤۡمِنُونَ ۝١٢ أَنَّىٰ(١٩) لَهُمُ ٱلذِّكۡرَىٰ وَقَدۡ جَآءَهُمۡ رَسُولٞ مُّبِينٞ(٢٠) ۝١٣ ثُمَّ تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَقَالُواْ مُعَلَّمٞ(٢١) مَّجۡنُونٌ ۝١٤ إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلۡعَذَابِ(٢٢) قَلِيلًاۚ(٢٣) إِنَّكُمۡ عَآئِدُونَ(٢٤)﴾ [الدخان: ١٢ ـ ١٥] فَيُكْشَفُ(٢٥) الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: فَكُشِفَ ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ(٢٦)، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَ نَبۡطِشُ ٱلۡبَطۡشَةَ ٱلۡكُبۡرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦].

٣٩ ـ الزُّمَرِ(٢٧)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٢٨): ﴿يَتَّقِي بِوَجۡهِهِۦ﴾ [الزمر: ٢٤]: يُجَرُّ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ، ....

النسخ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ». «قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ» في نـ: «فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ». «فَحَصَّتْ» في نـ: «حَصَّتْ». «﴿أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكۡرَىٰ ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إِلَى قولِهِ: ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلۡعَذَابِ قَلِيلًاۚ إِنَّكُمۡ عَآئِدُونَ﴾». «فَيُكْشَفُ» في نـ: «أَفَيُكْشَفُ» مصحح عليه. «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى» كذا في ذ، ولغيره: «وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «الزُّمَرِ» في ذ: «سُورَةُ الزُّمَرِ، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿يَتَّقِي بِوَجۡهِهِۦ﴾» في نـ: «﴿أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجۡهِهِۦ﴾». «يُجَرُّ» في نـ: «يَخِرُّ».

كونه خاسئاً مطروداً، «قس» (١١/ ٢٢). (١) فلا أزيد على ما أُمرتُ به ولا أنقص منه، «قس» (١١/ ٢٢). (٢) هو ابن عبد الحميد، «قس» (١١/ ٢٣). (٣) سليمان. (٤) مسلم بن صبيح، «قس» (١١/ ٢٣). (٥) ابن الأجدع، «قس» (١١/ ٢٣). (٦) قال هذا في رد ما قيل له: إن رجلاً يقول: يجيء دخان يوم القيامة، كما مرَّ في «سورة الروم» (برقم: ٤٧٧٤). (٧) أي: جُعلٍ على القرآن أو تبليغ الوحي، «قس» (١١/ ٢٣). (٨) وكل من قال شيئاً من تلقاء نفسه فقد تكلف، «قس» (١١/ ٢٣). (٩) المذكور في قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ﴾ [الدخان: ١٠]، «قس» (١١/ ٢٣). (١٠) فتأخروا. (١١) المذكورة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ سَبۡعٞ شِدَادٞ﴾ [يوسف: ٤٨]، «قس» (١١/ ٢٣). (١٢) قحط. (١٣) أي: أذهبت وأفنت، «قس» (١١/ ٢٣). (١٤) أي: من شدة الجوع، «قس» (١١/ ٢٣). (١٥) لضعف بصره، «قس» (١١/ ٢٣). (١٦) يحيط بهم، صفة للدخان، «قس» (١١/ ٢٣). (١٧) في موضع نصب بالقول أي: قائلين: هذا عذاب أليم، «قس» (١١/ ٢٣). (١٨) أي: قريش. (١٩) أي: كيف يذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الإيمان عند كشف العذاب، «قس» (١١/ ٢٣). (٢٠) أي: بيّن لهم ما هو أعظم وأدخل في وجوب الادكار من الآيات والمعجزات، «قس» (١١/ ٢٣). (٢١) يعلِّمه غلام أعجمي لبعض ثقيف، وقال آخرون: إنه مجنون، «قس» (١١/ ٢٣). (٢٢) أي: بدعاء النبي ﷺ، «قس» (١١/ ٢٤). (٢٣) أي: كشفاً قليلاً أو زماناً قليلاً، «قس» (١١/ ٢٤). (٢٤) إلى الكفر، «قس» (١١/ ٢٤). (٢٥) بتقدير حرف الاستفهام للإنكار. (٢٦) عقب الكشف، «قس» (١١/ ٢٤). (٢٧) قوله: (الزمر) مكية إلاَّ ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ﴾ الآية، وآيها خمس أو ثنتان وسبعون، ولأبي ذر: «سورة الزمر، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وسقطت البسملة لغير أبي ذر، «قسطلاني» (١١/ ٢٤). (٢٨) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله: ﴿أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجۡهِهِۦ﴾ أي: «يجر على وجهه في النار» يجر: بالجيم المفتوحة مبنياً للمفعول، وللأصيلي كما في «الفتح» (٨/ ٥٤٩): «يخِرُّ» بالخاء المعجمة المكسورة، «وهو قوله

[٤٨٠٩] راجع: ١٠٠٧.

وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَن يُلْقَىٰ(١) فِي ٱلنَّارِ خَيۡرٌ أَم مَّن يَأۡتِيٓ ءَامِنٗا﴾[فصلت: ٤٠]. ﴿ذِي عِوَجٍ(٢)﴾[الزمر: ٢٨]: لَبْسٌ(٣). ﴿وَرَجُلٗا سَلَمٗا لِّرَجُلٍ﴾[الزمر: ٢٩]، مَثَلٌ لآلِهَتِهِمِ الْبَاطِلِ وَالإِلَهِ الْحَقِّ. ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ﴾[الزمر: ٣٦]: بِالأَوْثَانِ(٤). ﴿خَوَّلۡنَا﴾: أَعْطَيْنَا(٥). ﴿وَالَّذِي جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ﴾[الزمر: ٣٣]: الْقُرْآنُ. ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾[الزمر: ٣٣]: الْمُؤْمِنُ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ. ﴿مُتَشَٰكِسُونَ﴾[الزمر: ٢٩]: الشَّكِسُ(٦) الْعَسِرُ لاَ يَرْضَى بِالإِنْصَافِ. ﴿وَرَجُلٗا سَلَمٗا﴾[الزمر: ٢٩] وَيُقَالُ: سَالِماً: صَالِحاً. ﴿ٱشۡمَأَزَّتۡ﴾[الزمر: ٤٥]: نَفَرَتْ. ﴿بِمَفَازَتِهِمۡ﴾[الزمر: ٦١]: مِنَ الْفَوْزِ. ﴿حَآفِّينَ﴾[الزمر: ٧٥]: أَطَافُوا بِهِ، مُطِيفِينَ بِحِفَافَيْهِ: بِجَوَانِبِهِ، ﴿مُّتَشَٰبِهٗا﴾[الزمر: ٢٣]: لَيْسَ مِنَ الاشْتِبَاهِ، وَلَكِنْ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضاً فِي التَّصْدِيقِ.

١ ـ بَابٌ(٧) قَوْلُهُ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ(٨) عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ

النسخ: «﴿أَم مَّن يَأۡتِيٓ ءَامِنٗا﴾» زاد في نـ: «﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ﴾». «﴿ذِي عِوَجٍ﴾» في ذ: «﴿غَيۡرَ ذِي عِوَجٍ﴾». «﴿سَلَمٗا﴾» في ذ، عسـ: «﴿سَالِماً﴾». «﴿لِّرَجُلٍ﴾» في سـ، حـ، ذ: «لِرَجُلٍ صَالِحاً»، وفي هـ: «لِرَجُلٍ خَالِصاً». «﴿الَّذِي جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ﴾» في نـ: «﴿وَٱلَّذِي جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ﴾». «﴿مُتَشَٰكِسُونَ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ غيرُهُ». «الشَّكِسُ» في نـ: «الرَّجُلُ الشَّكِسُ». «سَالِماً: صَالِحاً» في هـ: «سَالِماً: خَالِصاً». «بِحِفَافَيْهِ: بِجَوَانِبِهِ» كذا في صـ، مه، وفي سفـ: «بِحَافَّتِهِ: بِجَوَانِبِهِ»، وفي سـ، ذ: «بِحِفَافَيْهِ: بِجَانِبَيْهِ». «قوله» سقط في نـ.

تعالى: ﴿أَفَمَن يُلۡقَىٰ فِي ٱلنَّارِ﴾ إلخ» وقال: يرمى به في النار منكوساً، فأول شيء يمس النار منه وجهه، وخبر قوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجۡهِهِۦ﴾ محذوف، تقديره: كمن هو آمن منه. قال تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا رَّجُلٗا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلٗا سَلَمٗا لِّرَجُلٍ﴾. قوله: «سلماً» بفتح اللام من غير ألف مصدر وصف به، ولأبي ذر وابن عساكر: سالماً اسم فاعل، وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير أي: «صالحاً»، كذا لأبي ذر عن الحمّوي والمستملي، وفي رواية الكشميهني: «خالصاً» بدل «صالحاً». قال تعالى: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ﴾ يعني قريشاً، فإنهم قالوا له ﷺ: إنا نخاف أن تُخَبِّلَكَ آلهتنا بعيبك إياها، (التخبيل: ديوانه كردن [بالفارسية])، قال تعالى ﴿ثُمَّ إِذَا خَوَّلۡنَٰهُ نِعۡمَةٗ مِّنَّا﴾ [الزمر: ٤٩] أي: أعطينا إياها تفضيلاً؛ فإن التخويل مختص به، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِي جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ﴾ أي: «القرآن»، وفي نسخة: القرآن بالرفع بتقدير هو، «﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾» هو «المؤمن يجيء يوم القيامة» حال كونه «يقول»: رب «هذا الذي أعطيتني» يريد القرآن «عملت بما فيه» رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور، وقيل: الذي جاء هو الرسول ـ عليه السلام ـ والمصدق أبو بكر، قاله أبو العالية، قوله: «﴿مُتَشَٰكِسُونَ﴾» الرجل «الشكس العسر» الذي «لا يرضى بالإنصاف». «﴿وَرَجُلٗا سَلَمٗا﴾ ويقال: سالماً صالحاً» كذا أثبته هنا في الفرع، وقد سبق قريباً، قوله: «﴿ٱشۡمَأَزَّتۡ﴾» قال مجاهد فيما وصله الطبري أي: «نفرت»، يريد قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحۡدَهُ ٱشۡمَأَزَّتۡ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِۖ﴾. قال تعالى: ﴿وَيُنَجِّي ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ بِمَفَازَتِهِمۡ﴾ مفعلة «من الفوز» أي: ينجيهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة، وقرأ الكوفيون غير حفص بالجمع تطبيقاً له بالمضاف إليه، ولأن النجاة أنواع، والمصادر إذا اختلفت أنواعها جمعت، والباء فيها للسببية صلة لينجي. قال تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنۡ حَوۡلِ ٱلۡعَرۡشِ﴾ أي: «أطافوا به» حال كونهم «مطيفين» دائرين «بحفافيه» بفتح الحاء المهملة مصححاً عليها في الفرع، وقال العيني (١٣/ ٢٧٢) كـ«فتح الباري» و«البرماوي» و«الكرماني» (١٨/ ٦٨): بكسر حاء وفاءين مفتوحتين مخففتين بينهما ألف تثنية حفاف أي: «بجوانبه»، قال الليث: حف القوم بسيدهم يحفون حفاً إذا طافوا به، ولأبي ذر عن المستملي «بجانبيه» بدل «بحفافيه»، وسقط «بجوانبه» لأبي ذر. قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا﴾ هو «ليس من الاشتباه، ولكن يشبه بعضه بعضاً في التصديق» والحسن، ليس فيه تناقض ولا اختلاف، «قس» (١١/ ٢٦)، «بيض» (٢/ ٩١٧). (١) المناسبة بينها وبين ما سبق باعتبار بيان حال ما سبق في أن ثمة محذوفاً تقديره: ﴿أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجۡهِهِۦ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ﴾ كمن آمن من العذاب، مأخوذ من «ك» (٨/ ٦٧). (٢) يريد قوله تعالى: ﴿قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا غَيۡرَ ذِي عِوَجٍ﴾، أي: لا اختلال فيه بوجه ما، «بيض» (٢/ ٣٢٤). (٣) أي: التباس، «ك» (١٨/ ٦٨). (٤) بدل. (٥) قاله أبو عبيدة، «قس» (١١/ ٢٥). (٦) بفتح الشين وكسر الكاف وإسكانها، «تن» (٢/ ٩٨٣)، قيل: من كسر الكاف فتح أوله ومن سكنها كسر، «ف» (٨/ ٥٤٩). (٧) بالتنوين، «قس» (١١/ ٢٦). (٨) في المعاصي، «قس» (١١/ ٢٦).

﴿لَا تَقْنَطُوا(١) مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا(٢) إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾[الزمر: ٥٣]

٤٨١٠ ـ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى(٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ(٤)، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ(٥) أَخْبَرَهُمْ: قَالَ يَعْلَى(٦): إِنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاساً مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ(٧) كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا(٨)، وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا(٩)، فَأَتَوْا مُحَمَّداً ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ، لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا(١٠) كَفَّارَةً، فَنَزَلَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾[الفرقان: ٦٨]، وَنَزَلَ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ(١١)﴾[الزمر: ٦٧]

٤٨١١ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ(١٣)، عَنْ مَنْصُورٍ(١٤)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(١٥)، عَنْ عَبِيدَةَ(١٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١٧) قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ(١٨) مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ(١٩) أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ(٢٠)، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، . . . .

النسخ: «﴿إِنَّ اللَّهَ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «قَالَ يَعْلَى» في نـ: «قَالَ يَعْلَى ـ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ ـ». «تَدْعُو إِلَيْهِ» في نـ: «تَدْعُو بِهِ». «وَنَزَلَ» في نـ: «وَنَزَلَتْ». «﴿يَا عِبَادِيَ﴾» في نـ: «﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ﴾». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ» في نـ: «وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ».

---

(١) لا تيأسوا، «قس» (١١/ ٢٦). (٢) قوله: ﴿جَمِيعًا﴾ الكبائر وغيرها الصادرة عن المؤمنين، «﴿إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ﴾» لمن تاب «﴿الرَّحِيمُ﴾» بعد التوبة لمن أناب. لكن قال القاضي ناصر الدين البيضاوي (٢/ ٩١٦): تقييده بالتوبة خلاف الظاهر، وإضافة العباد مخصصة بالمؤمنين كما هو عرف القرآن، وسقط «إن الله يغفر الذنوب. . .» إلخ، لأبي ذر، ولفظ باب لغيره، «قس» (١١/ ٢٦). (٣) الفراء الرازي الصغير، «قس» (١١/ ٢٧). (٤) الصنعاني. (٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. (٦) هو ابن مسلم بن هرمز، «قس» (١١/ ٢٧)، «تق» (رقم: ٧٨٤٩)، «مق» (ص: ٣١٣)، قال الكرماني (١٨/ ٦٩): إن يعلى بن مسلم ويعلى بن حكيم كليهما يرويان عن سعيد بن جبير، وابن جريج يروي عنهما، ولا قدح في الإسناد بهذا الالتباس لأن كلاً منهما على شرط البخاري. (٧) منهم وحشي بن حرب، «قس» (١١/ ٢٧). (٨) أي: من القتل، «قس» (١١/ ٢٧). (٩) أي: من الزنا، «قس» (١١/ ٢٧). (١٠) أي: للذي عملنا من الكبائر، «قس» (١١/ ٢٧). (١١) أي: ما عظّموه حق تعظيمه حيث أشركوا به غيره، «قس» (١١/ ٢٨). (١٢) ابن أبي إياس، «قس» (١١/ ٢٨). (١٣) ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٢٨). (١٤) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٢٨). (١٥) النخعي، «قس» (١١/ ٢٨). (١٦) بفتح العين وكسر الموحدة، السلماني، «قس» (١١/ ٢٨). (١٧) ابن مسعود. (١٨) بفتح المهملة: عالم من علماء اليهود، قال ابن حجر: لم أقف على اسمه، «قس» (١١/ ٢٨). (١٩) أي: في التوراة، «قس» (١١/ ٢٩). (٢٠) قوله: (يجعل السموات على إصبع) هو مما يفوَّض علمه إلى الله تعالى أو يؤوَّل بأنه بيان استحقار العالم عند قدرته، كقولك: بخنصري يحصل هذا الأمر، كذا في «المجمع» (١/ ٨٠). قوله: «بدت نواجذه» بالجيم والذال المعجمة أي: أنيابه، وهي الضواحك التي تبدو عند الضحك حال كونه «تصديقاً لقول الحبر»، قوله: «ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾» وقراءته ﷺ هذه الآية تدل على صحة قول الحبر لضحكه، قاله النووي (١٧/ ١٢٩)، وفي «التوحيد» (برقم: ٧٥١٣): قال يحيى بن سعيد: وزاد فيه فضيل ابن عياض عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله: «فضحك رسول الله ﷺ تعجباً وتصديقاً له» رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح، وعند مسلم: «تعجباً مما قاله الحبر وتصديقاً له»، وعند ابن خزيمة

[٤٨١٠] أخرجه: م ١١٢، د ٤٢٧٤، س ٤٠٠٣، تحفة: ٥٦٥٢.

[٤٨١١] أطرافه: ٧٤١٤، ٧٤١٥، ٧٤٥١، ٧٥١٣، أخرجه: م ٢٧٨٦، ت ٣٢٣٩، س في الكبرى ١١٤٥٠، تحفة: ٩٤٠٤.

فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ[١]. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ[٢] نَوَاجِذُهُ[٣] تَصْدِيقاً لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾[الزمر: ٦٧].

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ[٤] وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الزمر: ٦٧]

٤٨١٢ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[٥] قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ[٧]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٨]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٩]: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ[١٠]، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ؟».

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ[١١] فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾[الزمر: ٦٨]

النسخ: «﴿حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾» مصحح عليه. «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا...﴾ إلخ» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾» وسقط ما بعد ذلك من الآية، وفي نـ: «بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ﴾» وسقط ما بعد ذلك من الآية. «ٱلسَّمَٰوَٰتِ» في نـ: «السَّمَاءُ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «إلى آخر الآية».

من رواية إسرائيل عن منصور «حتى بدت نواجذه تصديقاً له»، «قس» (١١/ ٢٩). (١) أي: المتفرد بالملك، «قس» (١١/ ٢٩). (٢) ظهرت. (٣) أنيابه، «قس» (١١/ ٢٩). (٤) قوله: (﴿قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾) القبضة ـ بفتح القاف ـ المرة من القبض أطلقت بمعنى القبضة بالضم، وهي المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر أو بتقدير: ذات قبضة. قوله: «﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ﴾» قال ابن عطية: اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة، «قس» (١١/ ٣١). (٥) البصري، «قس» (١١/ ٣١). (٦) هو ابن سعد، «قس» (١١/ ٣١). (٧) الفهمي البصري، «قس» (١١/ ٣١). (٨) الزهري، «قس» (١١/ ٣١). (٩) هو ابن عبد الرحمن بن عوف، «قس» (١١/ ٣١). (١٠) قوله: (ويطوي السموات بيمينه) قال القسطلاني (١١/ ٣١): يطلق الطي على الإدراج كطي القرطاس، قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ۚ﴾[الأنبياء: ١٠٤]، وعلى الإفناء يقول العرب: طويت فلاناً بسيفي أفنيته، قال في «المجمع» في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ﴾: يأوّله الخلف بأن الطي التسخير التام وهو كذلك اليوم، ولكن يوم القيامة يظهر لعدم بقاء من يدعي الملك، ونسب الطي إلى اليمين لشرف العلويات على السفليات وإلا فكلا يديه يمين، انتهى. (١١) قوله: (﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ﴾) النفخة الأولى «﴿فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾» أي: خرّ ميتاً أو مغشياً «﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾» متصل، فالمستثنى قيل: جبرئيل وميكائيل وإسرافيل؛ فإنهم يموتون بعد، وقيل: حملة العرش، وقيل: رضوان والحور والزبانية، وقال الحسن: الباري تعالى، فالاستثناء منقطع، وفيه نظر من حيث قوله: ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ فإنه لا يتحيّز، قوله: «﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ﴾» هي القائم مقام الفاعل، وهي في الأصل صفة لمصدر محذوف أي: نفخة أخرى، قوله: «﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ﴾» أي: قائمون من قبورهم حال كونهم «﴿يَنظُرُونَ﴾» البعث أو أمر الله فيهم، واختلف في الصعقة فقيل: إنها غير الموت، لقوله تعالى في موسى: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ﴾[الأعراف: ١٤٣] فهو لم يمت، فهذه النفخة تورث الفزع الشديد، وحينئذ فالمراد من نفخ الصحة ونفخ الفزع واحد، وهو المذكور في النمل في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾[النمل: ٨٧]، وعلى هذا فنفخ الصور مرتين، وقيل: الصعقة الموت، فالمراد بالفزع كيدودة الموت من الفزع وشدة الصوت، فالنفخة ثلاث مرات: نفخة الفزع المذكورة في النمل، ونفخة الصعقة، وفي قوله: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ﴾، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٣٢).

[٤٨١٢] أطرافه: ٦٥١٩، ٧٣٨٢، ٧٤١٣، تحفة: ١٥١٩٥.

٤٨١٣ ـ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ[(٢)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ[(٣)]، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ[(٤)]، عَنْ عَامِرٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ بَعْدَ النَّفْخَةِ الآخِرَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى مُتَعَلِّقٌ بِالْعَرْشِ، فَلاَ أَدْرِي أَكَذَلِكَ كَانَ أَمْ بَعْدَ النَّفْخَةِ[(٦)]».

٤٨١٤ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[(٨)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ[(٩)] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ[(١٠)] أَرْبَعُونَ». قَالُوا[(١١)]: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَبَيْتُ[(١٢)]. قَالَ[(١٣)]: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالَ[(١٤)]: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الإِنْسَانِ إِلاَّ عَجْبَ[(١٥)] ذَنَبِهِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ[(١٦)].

٤٠ ـ الْمُؤْمِنُ[(١٧)]

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿حمٓ﴾ مَجَازُهَا مَجَازُ أَوَائِلِ السُّوَرِ[(١٨)]، وَيُقَالُ: بَلْ هُوَ اسْمٌ لِقَوْلِ شُرَيْحِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْعَبْسِيِّ[(١٩)]:

النسخ: «حَدَّثَنِي الْحَسَنُ» في نـ: «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ». «قَالَ: حَدَّثَنَا» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «إِنِّي» في نـ: «أَنَا». «أَوَّلُ» في ذ: «مِنْ أَوَّلِ». «أَكَذَلِكَ» في نـ: «أَكَذَاكَ». «حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ». «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي» في ذ: «قَالَ: قَالَ أَبِي». «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ» في هـ، ذ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ». «الْمُؤْمِنُ» في نـ: «﴿حمٓ﴾»، وفي صـ، ذ: «سُورَةُ الْمُؤْمِنِ»، وزاد بعده في ذ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿حمٓ﴾ مَجَازُهَا» في ذ: «قال البخاري: ويقال ﴿حمٓ﴾ مجازُها»، وفي نـ: «يُقَالُ: ﴿حمٓ﴾ مَجَازُهَا». «وَيُقَالُ: بَلْ هُوَ» زاد قبله في نـ: «قَالَ الْبُخَارِي»، وفي ذ: «فَيُقَالُ» بدل «وَيُقَالُ». «شُرَيْحِ بْنِ أَبِي أَوْفَى» كذا في قا، ولغيره: «شُرَيْحِ بْنِ أَوْفَى» بإسقاط: «أَبِي».

---

(١) قيل: إنه ابن شجاع البلخي، «ك» (١٨/ ٧١)، وبه جزم أبو حاتم، «قس» (١١/ ٣٣). (٢) الكوفي وهو من مشايخ المؤلف، «قس» (١١/ ٣٣). (٣) ابن سليمان الرازي الكوفي، «ك» (١٨/ ٧١). (٤) ابن ميمون الهمداني، «قس» (١١/ ٣٣). (٥) هو ابن شراحيل الشعبي، «قس» (١١/ ٣٣). (٦) قوله: (أكذلك كان أم بعد النفخة) أي: إنه لم يمت عند النفخة الأولى واكتفى بصعقة الطور، أم أحيي بعد النفخة الثانية قبلي وتعلق بالعرش، كذا قرّره «الكرماني» (١٨/ ٧١). وقال الداودي: قوله: «أكذلك... إلخ» وهم؛ لأن موسى مقبور ومبعوث بعد النفخة، فكيف يكون ذلك قبلها؟! وأجيب: بأن في حديث أبي هريرة السابق في الأشخاص (برقم: ٢٤١١): «فإن الناس يصعقون يوم القيامة؛ وأصعق معهم، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش جانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله»، أي: فلم يصعق، والمراد: بالصعق غشي يلحق من سمع صوتاً أو رأى شيئاً ففزع منه، «قس» (١١/ ٣٣). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٤٠٨، و٣٣٩٨، و٢٤١١، وغير ذلك). (٧) بضم العين، ابن غياث بن طلق، «قس» (١١/ ٣٤). (٨) سليمان. (٩) ذكوان السمان، «قس» (١١/ ٣٤). (١٠) أي: نفختي الإماتة والإحياء، «مرقاة». (١١) أي: أصحاب أبي هريرة، ولم يعرف ابن حجر اسم أحد منهم، «قس» (١١/ ٣٤). (١٢) أي: امتنعتُ عن تعيين ذلك، «قس» (١١/ ٣٤). (١٣) السائل. (١٤) السائل، «قس» (١١/ ٣٤). (١٥) بفتح المهملة وسكون المعجمة، هو عظم لطيف في أصل الصلب، «قس» (١١/ ٣٤). (١٦) قوله: (فيه يركَّبُ الخلق) قال ابن عقيل: لله سر في هذا لا نعلمه، لأن من أظهر الوجود من العدم لا يحتاج إلى شيء يبني عليه، قلت: ظهر لي في الجواب أن ذلك ليكون الجسد الذي يلاقيه العذاب مثلاً من عين الجسد الذي باشر المعصية، بخلاف ما لو أنشئ جديداً كله، وظاهر الحديث أن العجب لا يبلى، وهو رأي الجمهور، وخالف المزني فقال: إنه يبلى، وتأول الحديث على أن المراد لا يبلى بالتراب كما يبلى سائر الجسد، بل يبلى بلا تراب كما يميت الله ملك الموت بلا ملك الموت، «توشيح» (٧/ ٣٠١١). (١٧) مكية وآيها خمس أو ثمان وثمانون، «قس» (١١/ ٣٥)، «بيض» (٢/ ٣٣٤). (١٨) أي: حكمها حكم الأحرف المقطعة في أوائل السور، «قس» (١١/ ٣٥). (١٩) قوله: (لقول شريح بن أبي أوفى) بإثبات أبي في الفرع كغيره، ونسبها في «الفتح» لرواية القابسي، وقال: إن ذلك خطأ، والصواب: إسقاطها، فيصير شريح بن أوفى العبسي ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ـ وكان مع علي بن أبي طالب يوم الجمل، وكان على محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة

[٤٨١٣] تحفة: ١٣٥٤١.

[٤٨١٤] طرفه: ٤٩٣٥، تحفة: ١٢٣٧١.

يُذَكِّرُنِـــي حَـــم وَالرُّمْـــحُ شَـــاجِـــرٌ ... فَهَـــلاَّ تَـــلاَ(١) حَم قَبْـلَ التَّقَـــدُّمِ(٢)

﴿الطَّوْلِ(٣)﴾[المؤمن: ٣]: التَّفَضُّلُ. ﴿دَاخِرِينَ(٤)﴾[المؤمن: ٨٧]: خَاضِـعِينَ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٥): ﴿إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ﴾[المـؤمن: ٤١]: الإِيمَـانِ. ﴿لَيْسَ لَهُۥ دَعْوَةٌ﴾[المـؤمن: ٤٣]: يَعْنِـي الْـوَثَنَ. ﴿يُسْجَرُونَ﴾[المؤمن: ٧٢]: تُوقَدُ بِهِمِ النَّارُ. ﴿تَمْرَحُونَ﴾[المؤمن: ٧٥]: تَبْطَرُونَ.

وَكَانَ الْعَلاَءُ بْنُ زِيَادٍ(٦) يُذَكِّرُ(٧) النَّارَ(٨)، فَقَالَ رَجُلٌ: لِمَ تُقَنِّطُ النَّاسَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أُقَـنِّطَ النَّـاسَ وَاللَّـهُ يَقُـولُ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾[الزمـر: ٥٣]. وَيَقُـولُ(٩): ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾[المـؤمن: ٤٣] وَلَكِنَّكُمْ تُحِبُّونَ أَنْ تُبَشَّرُوا(١٠) بِالْجَنَّةِ عَلَى مَسَاوِئِ أَعْمَالِكُمْ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّداً ﷺ مُبَشِّراً بِالْجَنَّةِ لِمَـنْ أَطَاعَـهُ، وَمُنْـذِراً بِالنَّارِ مَنْ عَصَاهُ.

٤٨١٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ(١٢)، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ(١٣) ....

النسخ: «حم» في نـ: «حَامِيم» في الموضعين. «﴿يُسْجَرُونَ﴾: تُوقَدُ بِهِمِ النَّارُ» سقط في نـ، وفي نـ: «يُوقَدُ» بدل «تُوقَدُ». «قَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ» في ذ: «فقَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ». «وَاللَّهُ يَقُولُ» في نـ: «وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ». «﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾» سقطت الواو في نـ. «وَلَكِنَّكُمْ» في صـ: «وَلَكِنْ». «وَمُنْذِراً» في صـ: «وَيُنْذِرُ». «مَنْ عَصَاهُ» في سـ، ذ: «لِمَنْ عَصَاهُ». «حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ».

سوداء فقال علي: لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء، فإنما أخرجه برّه لأبيه، فلقيه شريح بـن أوفى فـأهوى لـه بـالرمح فـتلا ﴿حمٓ﴾ فقتله، فقال شريح: «يذكرني حم والرمح شاجرٌ» هو بالشين المعجمة والجيم والجملة حالية، والمعنى: والرمح مشتبك مختلط. قوله: «فهلا» حرف تحضيض. قوله: «تلا» أي: قرأ «﴿حم﴾ قبل التقدم» أي: إلى الحرب، قيل: كان مراد محمد بن طلحة بقـول: «أذكـرك حـم» قولـه تعـالى فـي ﴿حمٓ ۝١ عٓسٓقٓ﴾: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[الشورى: ٢٣]، كأنه يذكره بقرابته ليكون ذلـك دافعـاً له عن قتله. قال الكرماني (١٨/ ٧٢): وجه الاستدلال بقول شـريح هو أنه أعربه، ولو لم يكن اسماً لما دخل عليـه الإعـراب، انتهـى. وبذلك قرأ عيسى بن عمـر، «قـس» (١١/ ٣٦). (١) قـرأ، «قـس» (١١/ ٣٦). (٢) إلـى الحـرب. (٣) يريـد تفـسير قولـه: ﴿ذِى ٱلطَّوْلِ﴾، «قـس» (١١/ ٣٦). (٤) فـي قولـه تعـالى: ﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾. (٥) قوله: (وقال مجاهد) فيمـا وصلـه الفريـابي في قوله تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ مَا لِىٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ﴾، هي «الإيمان» المنجي من النار، وقوله: «ليس له دعوة» يعني الوثن الـذي تعبدونـه من دون الله تعالى ليست له استجابة دعـوة، قـال: ﴿يُسْحَبُونَ ۝٧١ فِى ٱلْحَمِيمِ ثُمَّ فِى ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ أي: «توقد بهـم النـار» قالـه مجاهـد، وهو كقوله تعالى: ﴿وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾[التحريم: ٦]. قال تعالى: ﴿ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ أي: «تبطـرون» ـ تتكبـرون ـ، «قـس» (١١/ ٣٧). (٦) التابعـي الزاهـد البصـري، ليـس لـه فـي «البخاري» غير هـذا، «قـس» (١١/ ٣٧). (٧) بفتح أوله وتخفيف الكاف، ولأبي ذر بضم أولـه وشـدة الكـاف، ولم يذكر ابن حجـر غيرهـا، «قس» (١١/ ٣٧). (٨) أي: يخـوِّف الناسَ النارَ، «قس» (١١/ ٣٧). (٩) قوله: (ويقـول) أي: الله تعـالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾، فإن قلت: هذا موجب للقنوط لا لعدمه، قلت: غرضه أن لا أقدر على التقنيط وقد قال تعالى لأهل النار ـ أي: الذين أسرفوا ـ: ﴿لَا تَقْنَطُواْ﴾[الزمر: ٥٣] قاله الكرمـاني (١٨/ ٧٣) أي: لا أقـدر على التقنيـط؛ لأن الله سبحانـه نفى ذلك، ولكن كما أنـه سبحانه نفى القنوط أخبر أيضاً بتعذيب المسرفين، فلا بد أن يكون المؤمن بين الخوف والرجاء، فإني أنذر المسرفين وأنـتم تبشرونهم، فالآيـة الأولى لتأكيـد مـا نفى من القنوط المستلزم لعـدم قدرتـه علـى الإقنـاط، والآيـة الأخيـرة للرد على الرجـل المعتـرض عليه، هذا ما قاله في «الخير الجاري». (١٠) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١١/ ٣٧). (١١) المديني، «قس» (١١/ ٣٨). (١٢) الدمشقي، «قس» (١١/ ٣٨). (١٣) عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٣٨).

[٤٨١٥] راجع: ٣٦٧٨، تحفة: ٨٨٨٤.

قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ(١) قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ(٢) قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ(٣) قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ(٤) الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ(٥)، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوَّى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقاً شَدِيداً، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَ(٦) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ(٧) رَجُلًا أَن يَقُولَ(٨) رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [المؤمن: ٢٨].

٤١ ـ حم السَّجْدَة(٩)

وَقَالَ طَاوُسٌ(١٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا﴾[فصلت: ١١]: أَعْطِيَا. ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا﴾[فصلت: ١١]: أَعْطَيْنَا.

وَقَالَ الْمِنْهَالُ(١١) عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ(١٢) لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ. قَالَ: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾[المؤمنون: ١٠١]. ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾[الصافات: ٢٧]. ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾[النساء: ٤٢]. ﴿رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[الأنعام: ٢٣]، فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الآيَةِ(١٣)؟ وَقَالَ: ﴿وَالسَّمَاءُ(١٤) بَنَاهَا﴾ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ: ﴿دَحَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٢٧ ـ ٣٠] فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ(١٥): ﴿إِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ إِلَى ﴿طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ٩ ـ ١١] فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلْقَ الأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ(١٦)؟.

النسخ: «قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ» في صـ، ذ: «عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ». «مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ» في قتـ، صـ، عسـ، ذ: «مَا صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ». «فَخَنَقَهُ» في ذ: «فَخَنَقَهُ بِهِ»، وفي سـ: «فَخَنَقَهُ بِهَا». «وَقَالَ» في صـ: «ثُمَّ قَالَ». «حم السَّجْدَة» في ذ: «سُورَةُ حم السَّجْدَة، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿طَوْعًا﴾» في صـ، ذ: «﴿طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾». «﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا﴾» في نـ: «﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾». «عَنْ سَعِيدٍ» في سف، صـ: «عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ». «﴿رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾» في ذ: «﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾». «وَالسَّمَاءُ بَنَاهَا» في نـ: «﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا﴾»، وفي نـ: «وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا». «قَبْلَ خَلْقِ الأَرْضِ» في نـ: «قَبْلَ الأَرْضِ». «إِنَّكُمْ» في نـ: «أَإِنَّكُمْ». «إِلَى ﴿طَآئِعِينَ﴾» في صـ، عسـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿طَآئِعِينَ﴾». «قَبْلَ السَّمَاءِ» في صـ: «قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ».

(١) بالمثلثة، صالح اليمامي الطائي، «قس» (١١/ ٣٨). (٢) نسبة إلى تيم المدني، «قس» (١١/ ٣٨). (٣) ابن العوام، «قس» (١١/ ٣٨). (٤) بكسر الفاء، «قس» (١١/ ٣٨). (٥) الأموي المقتول كافراً بعد انصرافه من بدر بيوم، «قس» (١١/ ٣٨). (٦) عقبة عنه ﷺ، «قس» (١١/ ٣٨). (٧) الاستفهام للإنكار، «قس» (١١/ ٣٨). (٨) أي: كراهية أن يقول إلخ، «قس» (١١/ ٣٨) ومرَّ (برقم: ٣٦٧٨). (٩) قوله: (حم السجدة) مكية، وآيها خمسون وثنتان أو ثلاث أو أربع، ولأبي ذر: «سورة حم السجدة، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» سقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٣٩). (١٠) قوله: (وقال طاوس) فيما وصله الطبري وابن أبي حاتم بإسناد على شرط المؤلف «عن ابن عباس» في قوله تعالى: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا﴾: زاد أبو ذر والأصيلي: ﴿أَوْ كَرْهًا﴾ أي: «أعطيا» بكسر الطاء. قوله: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ أي: «أعطينا»، استشكل هذا التفسير لأن ائتيا وأتينا بالقصر من المجيء، فكيف يفسر بالإعطاء، وأجيب: بأن ابن عباس ومجاهداً وابن جبير قرءوا بالمدينة فيهما، وفيه وجهان أحدهما: ما ذهب إليه الرازي والزمخشري أنه من باب المؤاتاة وهي الموافقة، أي: ليوافق كل واحدة أختها فيما أردت منكما، ملتقط من «قس» (١١/ ٣٩)، «بيض» (٢/ ٩٣٦). (١١) قوله: (وقال المنهال) بكسر الميم وسكون النون، ابن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، «عن سعيد» ابن جبير أنه «قال: قال رجل» هو نافع ابن الأزرق الذي صار بعد ذلك رأس الأزارقة من الخوارج، وكان يجالس ابن عباس بمكة ويسأله ويعارضه، قوله: «إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي» لما بين ظواهرها من التدافع، زاد عبد الرزاق: فقال ابن عباس: ما هو أشك في القرآن؟ قال: ليس بشك، ولكنه اختلاف، فقال: هات ما اختلف عليك من ذلك، «قس» (١١/ ٤٠). (١٢) هو نافع بن الأزرق، «قس» (١١/ ٤٠). (١٣) كونهم مشركين وعلم من الأولى أنهم لا يكتمون الله حديثاً، «قس» (١١/ ٤٠). (١٤) التلاوة: ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ﴾، «ك». (١٥) في سورة حم السجدة، «قس» (١١/ ٤٠). (١٦) التدافع

وَقَالَ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء: ٩٦]، ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾[النساء: ٥٦]. ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[النساء: ٥٨]، فَكَأَنَّهُ[(١)] كَانَ ثُمَّ مَضَى[(٢)]؟.

فَقَالَ: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾[المؤمنون: ١٠١] فِي النَّفْخَةِ الأُولَى، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾[الزمر: ٦٨]، فَلاَ أَنْسَابَ عِنْدَ ذَلِكَ وَلاَ يَتَسَاءلُونَ، ثُمَّ فِي النَّفْخَةِ الآخِرَةِ ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾[الصافات: ٢٧]. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[الأنعام: ٢٣] ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ﴾[النساء: ٤٢] فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لأَهْلِ الإِخْلاَصِ ذُنُوبَهُمْ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: تَعَالَوْا نَقُولُ: لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ. فَخُتِمَ[(٣)] عَلَى أَفْوَاهِهِمْ فَتَنْطِقُ أَيْدِيهِمْ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عُرِفَ[(٤)] أَنَّ اللَّهَ لاَ يُكْتَمُ[(٥)] حَدِيثاً، وَعِنْدَهُ: ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ الآيَةَ[(٦)] [النساء: ٤٢]، وَخَلَقَ الأَرْضَ فِي[(٧)] يَوْمَيْنِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ، فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، ثُمَّ دَحَا الأَرْضَ، وَدَحْيُهَا[(٨)] أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَخَلَقَ الْجِبَالَ وَالْجِمَالَ[(٩)] وَالآكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿دَحَىٰهَآ﴾[النازعات: ٣٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾[فصلت: ٩] فَجُعِلَتِ الأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ، وَخُلِقَتِ السَّمَوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ[(١٠)]. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سَمَّى نَفْسَهُ[(١١)] ذَلِكَ وَذَلِكَ قَوْلُهُ[(١٢)]، أَيْ: لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، ....

النسخ: «﴿فَلَآ أَنسَابَ﴾» في نـ: «فَلاَ أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ». «وَأَمَّا قَوْلُهُ» في نـ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى». «﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ﴾» في صـ، عسـ، ذ: «﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾». «وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ» في ذ: «فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ». «فَخُتِمَ» في نـ: «فَيُخْتَمُ». «عُرِفَ» في صـ: «عَرَفُوا». «دَحَا» في نـ: «دَحَى». «وَدَحْيُهَا» كذا في صـ، عسـ، وفي ذ: «وَدَحَاهَا»، وفي نـ: «وَدَحْوُهَا». «الْجِبَالَ وَالْجِمَالَ» في هـ، حـ: «الْجِبَالَ وَالْجِمَالَ». «وَالْجِمَالَ» في نـ: «وَالْجِبَالَ». «وَالآكَامَ» في سـ، حـ، ذ: «وَالأَكْوَامَ». «وَمَا بَيْنَهُمَا» في نـ: «وَمَا بَيْنَهَا». «فَجُعِلَتِ الأَرْضُ» في هـ، ذ: «فَخُلِقَتِ الأَرْضُ». «﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾» لفظ «رَحِيماً» ثبت في صـ، ذ، وسقط لغيرهما. «نَفْسَهُ ذَلِكَ» في صـ: «نَفْسَهُ بِذَلِكَ».

ظاهر، «قس» (١١/ ٤٠). (١) يومئذ موصوفاً بهذه الصفات، «قس» (١١/ ٤٠). (٢) أي: تغير عن ذلك، «قس» (١١/ ٤٠). (٣) بضم الخاء على بناء المفعول، ولأبي ذر على بناء الفاعل، «قس» (١١/ ٤١). (٤) بضم العين على بناء المفعول، وللأصيلي عرفوا بفتحها والجمع، «قس» (١١/ ٤١). (٥) بضم أوله وفتح ثالثه. (٦) إلى ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ والحاصل أنهم يكتمون بألسنتهم فتنطق أيديهم وجوارحهم، «قس» (١١/ ٤١). (٧) أي: مقدار. (٨) قوله: (ودحيها) هذا للأصيلي وابن عساكر، وفي بعضها: «دحوها»، ولأبي ذر: «دحاها»، قوله: «أن أخرج منها» أي: بأن أخرج منها «الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال» بكسر الجيم: الإبل، «والآكام» بفتح الهمزة جمع أكمة، بفتحتين: ما ارتفع كالتل والرابية، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: والأكوام جمع كوم، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٤١)، وفي «القاموس» (ص: ٩٩٤): الأكمة، محركةً: التل من القُفِّ من حجارة واحدة، أو هي دون الجبال، أو الموضع يكون أشد ارتفاعاً مما حوله، وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجراً، والجمع أكم محركة، وبضمتين، وكأَجْبُل وجِبال وأجبال، انتهى. قال الكرماني (١٨/ ٧٤ ـ ٧٥) وصاحب «الفتح» (٨/ ٥٥٨): إن الحاصل ما وقع في السؤال في حديث الباب أربعة مواضع: الأول: أنه تعالى قال في آية «لا يتساءلون»، وفي أخرى: «يتساءلون». والثاني: أنه علم من آية أنهم لا يكتمون الله حديثاً، ومن أخرى أنهم يكتمون كونهم مشركين. والثالث: ذكر في آية خلق السماء قبل الأرض، وفي أخرى بالعكس. والرابع: قوله: إن الله كان غفورا رحيماً وكان سميعاً بصيراً، يدل على أنه كان موصوفاً بهذه الصفات في الزمان الماضي، ثم بغير ذلك. فأجاب ابن عباس: بأن التساؤل بعد النفخة الثانية وعدمه قبلها. وعن الثاني: بأن الكتمان قبل إنطاق الجوارح وعدمه بعدها. وعن الثالث: بأن خلق نفس الأرض قبل السماء ودحاها بعده. وعن الرابع: بأنه تعالى سمّى نفسه بكونه غفوراً رحيماً وهذه التسمية مضت؛ لأن التعلق انقطع، وأما ذلك أي: ما قال من الغفورية والرحيمية فمعناه أنه لا يزال كذلك لا ينقطع، فإن الله إذا أراد المغفرة والرحمة أو غيرها من الأشياء في الحال أو الاستقبال فلا بد من وقوع مراده قطعاً، انتهى. (٩) بكسر الجيم أي: الإبل، «قس» (١١/ ٤١). (١٠) الحاصل أن خلق نفس الأرض قبل خلق السماء ودحوها بعده، «قس» (١١/ ٤١). (١١) أي: ذاته. (١٢) أي: ما قال من الغفورية

فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ شَيْئاً(١) إِلاَّ أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ، فَلاَ يَخْتَلِفْ(٢) عَلَيْكَ الْقُرْآنُ، فَإِنَّ كُلاًّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ(٣)[*].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٤): ﴿مَمْنُونٍ﴾[فصلت: ٨]: مَحْسُوبٍ ﴿أَقْوَاتَهَا﴾[فصلت: ١٠]: أَرْزَاقَهَا. ﴿فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾[فصلت: ١٢]: مِمَّا أُمِرَ بِهِ. ﴿نَحِسَاتٍ﴾[فصلت: ١٦]: مَشَائِيمَ. ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾[فصلت: ٢٥]. ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ﴾[فصلت: ٣٠]

النسخ: «مِنْ عِنْدِ اللَّهِ» زاد بعده في صـ، عسـ، ذ: «حَدَّثَنِي يُوسُفُ بنُ عَدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْمِنْهَالِ بِهَذَا» ـ مصغر الأنسة، بالنون والمهملة، «ك» (١٨/ ٧٦) ـ، وفي قتـ: «قَالَ أَبُو عَبدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِيهِ يُوسفُ بنُ عديٍّ...» إلخ، وفي نـ: «حَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بنُ عَدِيٍّ...» إلخ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا يُوسُفُ بنُ عَدِيٍّ...» إلخ. «﴿مَمْنُونٍ﴾» في صـ، ذ: «﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾»، وفي نـ: «﴿غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾». «مَحْسُوبٍ» في نـ: «غَيرُ مَحْسُوبٍ». «﴿نَحِسَاتٍ﴾» في نـ: «﴿أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ﴾». «﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾» زاد بعده في صـ: «قَرَنَّاهُمْ بِهِمْ».

والرحيمية. (١) بأن يرحم شيئاً، «قس» (١١/ ٤١). (٢) بالجزم على النهي، «قس» (١١/ ٤١). (٣) ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً، «ك» (١٨/ ٧٦). (٤) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي: «﴿مَمْنُونٍ﴾» ولأبي ذر والأصيلي: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ أي: غير «محسوب» وقال ابن عباس: غير منقطع، وقيل: [غير] ممنون به عليهم، قوله تعالى: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾ قال مجاهد: «أرزاقها» من المطر، فعلى هذا فالأقوات للأرض لا للسكان، أي: قدّر لكل أرض حظها من المطر، وقيل: أرزاق أهلها. قال تعالى: ﴿وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾، قال مجاهد: «مما أمر به» بفتح الهمزة والميم، ولأبي ذر: أمر بضم الهمزة وكسر الميم. قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ﴾ أي: «مشاييم» جمع مشومة، أي: من الشوم، قوله: «﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾» أي: «قرناهم بهم» بفتح القاف والراء والنون المشددة، وسقط هذا التفسير لغير الأصيلي، والصواب إثباته إذ ليس للتالي تعلق به، «قس» (١١/ ٤٢، ٤٣)، وليس «﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ﴾» تفسيراً لـ «﴿قَيَّضْنَا﴾»، «ف» (٨/ ٥٥٩). قال تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ﴾ أي: «بالنبات ﴿وَرَبَتْ﴾» أي: «ارتفعت»، لأن النبت إذا قرب أن يظهر تحركت [له] الأرض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات. و«قال غيره» أي: غير مجاهد في معنى: «﴿وَرَبَتْ﴾» أي: ارتفعت. «﴿مِنْ أَكْمَامِهَا﴾» بفتح الهمزة جمع كم بالكسر، «قس» (١١/ ٤٣). قوله: «﴿فَهَدَيْنَاهُمْ﴾» في قوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ أي: دلّلناهم دلالة مطلقة «على الشر والخير» على طريقهما كقوله في سورة البلد: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ أي: طريق الخير والشر، وكقوله في سورة الإنسان: ﴿هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾، وأما الهدى الذي هو الإرشاد إلى البغية بمنزلة أي: بمعنى «أصعدناه» بالصاد، في الفرع كغيره، ولأبي ذر: والوقت أسعدناه بالسين بدل الصاد، وقال السهيلي فيما نقله عنه الزركشي وغيره: هو بالصاد ضد الشقاوة، قوله: ومن ذلك أي: من الهداية [التي] بمعنى الدلالة الموصلة إلى البغية [التي عبر عنها المؤلف] الإرشاد والإسعاد. قوله: «﴿يُوزَعُونَ﴾» في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ أي: «يكفون» بفتح الكاف بعد الضم أي: يوقف سوابقهم حتى يصل إليهم تواليهم، وهو معنى قول السدي: يحبس أولهم على آخرهم ليتلاحقوا، قوله: «من أكمامها» في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا﴾ فهو «قِشْرُ الكفرّى» بضم الكاف وضم الفاء وفتحها وتشديد الراء: وعاء الطلع، قال ابن عباس: قبل أن ينشق هي الكم بضم الكاف، وقال الراغب: الكم: ما يغطي اليد من القميص وما يغطي الثمرة، وجمعه: أكمام، وهذا يدل على أنه مضموم الكاف، إذ جعله مشتركاً بين كم القميص وبين كم الثمرة، ولا خلاف في كم القميص أنه بالضم، وضبط الزمخشري: كم الثمرة بكسر الكاف، فيجوز أن يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعاً بين القولين، «وقال غيره: ويقال للعنب إذا خرج أيضاً: كافور وكفرى» قاله الأصمعي، وهذا ساقط بغير المستملي، ووعاء كل شيء كافوره. قوله: ﴿وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ أي: الصديق القريب، وللأصيلي: قريب، قوله تعالى: ﴿وَظَنُّوا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ﴾ يقال: «حاص عنه حاد» وللأصيلي أي: حاد، وزاد أبو ذر: عنه، والمعنى أنهم أيقنوا أن لا مهرب لهم من النار، قوله: «مرية» بكسر الميم في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَاءِ رَبِّهِمْ﴾[فصلت: ٥٤] و«مرية» بضمها، في قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية، ومعناهما «واحد أي: امتراءٌ» أي: في شك من البعث والقيامة، «قس» (١١/ ٤٤ ـ ٤٥).

[*] تحفة: ٥٦٢٩.

عِنْدَ الْمَوْتِ[١]. ﴿ٱهْتَزَّتْ﴾ بِالنَّبَاتِ، ﴿وَرَبَتْ﴾[فصلت: ٣٩]: ارْتَفَعَتْ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مِّنْ أَكْمَامِهَا﴾[فصلت: ٤٧]: حِينَ تَطْلُعُ. ﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾[فصلت: ٥٠]: أَيْ: بِعَمَلِي أَنَا مَحْقُوقٌ بِهَذَا[٢]. ﴿سَوَآءً[٣] لِّلسَّآئِلِينَ﴾[فصلت: ١٠]: قَدَّرَهَا سَوَاءً. ﴿فَهَدَيْنَٰهُمْ[٤]﴾[فصلت: ١٧]: دَلَلْنَاهُمْ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾[البلد: ١٠]، وَكَقَوْلِهِ: وَ﴿هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ﴾[الإنسان: ٣]، وَالْهُدَى الَّذِي هُوَ الإِرْشَادُ بِمَنْزِلَةِ أَصْعَدْنَاهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[الأنعام: ٩٠]. ﴿يُوزَعُونَ﴾[فصلت: ١٩]: يُكَفُّونَ. ﴿مِّنْ أَكْمَامِهَا﴾[فصلت: ٤٧]: قِشْرُ الْكُفُرَّى الْكُمُّ. ﴿وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾[فصلت: ٣٤]: الْقَرِيبُ. ﴿مِن مَّحِيصٍ﴾[فصلت: ٤٨]: حَاصَ: حَادَ. ﴿مِرْيَةٍ[٥]﴾[فصلت: ٥٤] وَمُرْيَةٍ[٦] وَاحِدٌ أَيْ: امْتِرَاءٌ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٧]: ﴿ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ﴾[فصلت: ٤٠]: الْوَعِيدُ[٨].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[فصلت: ٣٤]: الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَالْعَفْوُ عِنْدَ الإِسَاءَةِ، فَإِذَا فَعَلُوهُ[٩] عَصَمَهُمُ اللَّهُ، وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوُّهُمْ ﴿كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ[١٠]﴾.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا[١١] كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ[١٢] أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ[١٣] سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ[١٤] أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ[١٥]﴾[فصلت: ٢٢]

٤٨١٦ ـ حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[١٦]، عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَنْصُورٍ[١٧]، عَنْ مُجَاهِدٍ[١٨]، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ[١٩]، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[٢٠]: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ الآيَةَ [فصلت: ٢٢] قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ[٢١] ....

النسخ: «﴿مِّنْ أَكْمَامِهَا﴾: حِينَ تَطْلُعُ» ثبت في سف، ذ، وسقط لغيرهما. «﴿سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾» زاد قبله في صـ، ذ: «وَقَالَ غَيْرُه» ـ أي: غير مجاهد ـ. «وَ﴿هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ﴾» في نـ: «﴿هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ﴾» بإسقاط الواو. «أَصْعَدْنَاهُ» في صـ، قتـ، ذ: «أَسْعَدْنَاهُ». «مِنْ ذلكَ» في ذ: «وَمِنْ ذلكَ». «الْكُمُّ» في نـ: «هِيَ الْكُمُّ»، وزاد بعده في سـ: «وَقَال غَيْرُه: وَيُقَالُ للعِنَبِ إذَا خَرَجَ أيضاً: كَافُورٌ وَكُفُرَّى». «﴿وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾» زاد قبل في نـ: «وَقَالَ غَيْرُه». «الْقَرِيبُ» في صـ: «قَرِيبٌ». «حَاصَ» في نـ: «حَاصَ عَنْهُ». «حَادَ» في نـ: «حَادَ عَنْهُ» وفي صـ: «أي: حادَ». «الْوَعِيدُ» في صـ: «هِيَ وَعِيدٌ». «﴿ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾» في ذ: «﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾». «فَإِذَا فَعَلُوهُ» في نـ: «فَإِذَا فَعَلُوا». «﴿وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾» زاد بعده في نـ: «قَرِيبٌ». «بَابُ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوله» سقط في نـ. «﴿عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ... ﴾ إلخ» في صـ: «﴿عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ الآية». «﴿وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ ... ﴾ إلخ» في نـ: «﴿وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ﴾ إلى: ﴿تَعْمَلُونَ﴾» وفي ذ: «﴿وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ﴾ الآية». «حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ». «﴿سَمْعُكُمْ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ﴾». «قال: كَانَ رَجُلَانِ» في صـ: «وَقَالَ: كَانَ رَجُلَانِ»، وفي قتـ، ذ: «قَالَ: رَجُلَانِ».

(١) وقال قتادة: إذا قاموا من قبورهم، «قس» (١١/ ٤٣). (٢) أي: مستحق لي بعلمي وعملي، «قس» (١١/ ٤٣). (٣) نصب على المصدر أي: استوت استواءً. (٤) في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾، «قس» (١١/ ٤٤). (٥) بكسر الميم. (٦) بالضم. (٧) فيما وصله عبد بن حميد، «قس» (١١/ ٤٥). (٨) أي: معناه الوعيد. (٩) أي: الصبر والعفو، «قس» (١١/ ٤٥). (١٠) أي: صار الذي بينه وبينهم عداوة كأنه ولي حميم أي: كالصديق القريب، «قس» (١١/ ٤٥). (١١) نافية. (١٢) عن ارتكابكم الفواحش، «ج» (ص: ٦٣٢). (١٣) بأنكم تنكرون البعث، «قس» (١١/ ٤٥). (١٤) أي: لكن ذلك الاستتار لأجل أنكم ظننتم... إلخ، «قس» (١١/ ٤٥). (١٥) أي: من الأعمال التي تخفونها، «قس» (١١/ ٤٥). (١٦) البصري. (١٧) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٤٦). (١٨) ابن جبر، «قس» (١١/ ٤٦). (١٩) عبد الله بن سخبرة، «قس» (١١/ ٤٦). (٢٠) عبد الله. (٢١) قوله: (كان رجلان من قريش) صفوان وربيعة

[٤٨١٦] طرفاه: ٤٨١٧، ٧٥٢١، أخرجه: م ٢٧٧٥، ت ٣٢٤٨، س ١١٤٦٨، تحفة: ٩٣٣٥.

وَخَتَنٌ لَهُمَا مِنْ ثَقِيفٍ(١)، أَوْ رَجُلَانِ(٢) مِنْ ثَقِيفَ وَخَتَنٌ لَهُمَا مِنْ قُرَيْشٍ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَتُرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثَنَا؟ قَالَ بَعْضُهُمْ: يَسْمَعُ بَعْضَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَئِنْ كَانَ يَسْمَعُ بَعْضَهُ لَقَدْ يَسْمَعُ كُلَّهُ(٣). فَأُنْزِلَتْ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ﴾ الآيَةَ [فصلت: ٢٢].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ﴾ الآيَة [فصلت: ٢٣]

٤٨١٧ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ(٦)، عَنْ مُجَاهِدٍ(٧)، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ(٨)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٩) قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ(١٠) قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ ـ أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ ـ، كَثِيرَةٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ قَلِيلَةٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ(١١)، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَوْنَ(١٢) أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ(١٣) إِذَا أَخْفَيْنَا(١٤)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا(١٥) كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ(١٦) أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الآيَةَ [فصلت: ٢٢].

وَكَانَ(١٧) سُفْيَانُ(١٨) يُحَدِّثُنَا بِهَذَا(١٩) فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ(٢٠) أَوِ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ(٢١) أَوْ حُمَيْدٌ(٢٢) أَحَدُهُمْ أَوِ اثْنَانِ مِنْهُمْ، ثُمَّ ثَبَتَ عَلَى مَنْصُورٍ، وَتَرَكَ ذَلِكَ مِرَاراً غَيْرَ وَاحِدَةٍ.

النسخ: «قَالَ بَعْضُهُم» في ذ: «فَقَالَ بَعْضُهُمْ»، وفي صـ، عسـ: «وَقَالَ بعضُهُمْ». «قَوله» سقط في نـ. «﴿ذَٰلِكُمْ﴾» في نـ: «وَذلك». «﴿ذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ﴾ الآية» في نـ: «﴿ذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾». «كَثِيرَةٌ» في نـ: «كَثِيرٌ». «قَلِيلَةٌ» في نـ: «قَلِيلٌ». «غَيْرَ وَاحِدَةٍ» في صـ: «غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ»، وفي نـ: «غَيْرَ وَاحِدٍ».

ابنا أمية بن خلف، ذكره الثعلبي وتبعه البغوي (٤/ ١١٢). قوله: «وختن لهما» بفتح الخاء المعجمة والفوقية بعدها نون: كل من كان من قِبَل المرأة كالأب والأخ وهم الأختان، «قس» (١١/ ٤٦). (١) وهو عبد ياليل بن عمرو، وقيل: حبيب بن عمرو، وقيل: الأخنس بن شريق، «قس» (١١/ ٤٦). (٢) الشك من أبي معمر، وأخرجه عبد الرزاق بلفظ: «ثقفي وختناه قرشيان»، فلم يشك، «قس» (١١/ ٤٦).

(٣) قوله: (لقد يسمع كله) لأن نسبة جميع المسموعات إليه واحدة، فالتخصيص تحكّم، «قسطلاني» (١١/ ٤٧). (٤) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ٤٧). (٥) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٤٧). (٦) ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٤٧). (٧) ابن جبر، «قس» (١١/ ٤٧). (٨) عبد الله، «قس» (١١/ ٤٧). (٩) ابن مسعود. (١٠) الحرام.

(١١) قوله: (كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم) كذا للأكثر بإضافة «بطون» لـ «شحم»، وإضافة «قلوب» لـ «فقه»، وتنوين «كثيرة» و«قليلة»، وذكره بعض الشراح بلفظ إضافة كثيرة إلى شحم وبطونهم بالرفع على أنه المبتدأ أي: بطونهم كثيرة الشحم وهو محتمل، كذا في «الفتح» (٨/ ٥٦٢)، وفي بعضها «كثير» بلفظ التذكير. قال الكرماني (١٨/ ٧٩): فإن قلت: ما وجه التأنيث؟ قلت: إما أن يكون الشحم مبتدأ، واكتسب التأنيث من المضاف إليه وكثيرة خبره، وإما أن تكون التاء للمبالغة نحو: رجل علامة، انتهى. قال في «الفتح» (٨/ ٥٦٢): وفيه إشارة إلى أن الفطنة قَلَّمَا ما تكون مع البطنة، قال الشافعي ـ رحمه الله ـ: ما رأيت سميناً عاقلاً إلا محمد بن الحسن ـ رحمه الله ـ.

(١٢) بضم التاء، «قس» (١١/ ٤٧). (١٣) لأن نسبة جميع المسموعات إليه واحدة، «ك» (١٨/ ٧٨). (١٤) فيه إشعار بأن هذا الثالث أفطن أصحابه وأخلق به أن يكون الأخنس بن شريق لأنه أسلم بعد ذلك، وكذا صفوان بن أمية، «فتح» (٨/ ٥٦٣). (١٥) نافية. (١٦) أي: كنتم تستترون عن الناس عند ارتكاب الفواحش مخافة الفضاحة، وما ظننتم أن أعضاءكم تشهد عليكم بها فما استترتم عنها، «بيض» (٢/ ٩٣٨).

(١٧) هذا كلام الحميدي شيخ البخاري، «ف» (٨/ ٥٦٣). (١٨) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٤٨). (١٩) الحديث، «قس» (١١/ ٤٨). (٢٠) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٤٨). (٢١) عبد الله. (٢٢) ابن قيس أبو صفوان، «قس» (١١/ ٤٨).

[٤٨١٧] راجع: ٤٨١٦.

بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَإِن يَصْبِرُواْ فَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ[(١)] وَإِن يَسْتَعْتِبُواْ فَمَا هُم مِّنَ ٱلْمُعْتَبِينَ﴾[فصلت: ٢٤]

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ[(٤)]، عَنْ مُجَاهِدٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ[(٦)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٧)]... بِنَحْوِهِ[*].

٤٢ ـ ﴿حمٓ ① عٓسٓقٓ﴾[(٨)]

وَيُذْكَرُ[(٩)] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿عَقِيمًا﴾[الشورى: ٥٠]: لاَ تَلِدُ. ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾[الشورى: ٥٢]: الْقُرْآنُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَذْرَؤُكُمْ[(١٠)] فِيهِ﴾[الشورى: ١١]: نَسْلٌ[(١١)] بَعْدَ نَسْلٍ. ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾[الشورى: ١٥]: لاَ خُصُومَةَ. ﴿طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾[الشورى: ٤٥]: ذَلِيلٍ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[(١٢)]: ﴿فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦ﴾[الشورى: ٣٣]: يَتَحَرَّكْنَ[(١٣)] وَلاَ يَجْرِينَ فِي الْبَحْرِ[(١٤)]. ﴿شَرَعُواْ[(١٥)]﴾[الشورى: ٢١]: ابْتَدَعُوا.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ[(١٦)]﴾[الشورى: ٢٣]

٤٨١٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[(١٧)]، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ: سَمِعْتُ طَاوُساً[(١٨)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ....

النسخ: «بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَإِن يَصْبِرُواْ...﴾ إلخ» في نـ: «بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَإِن يَصْبِرُواْ فَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ الآية». «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ». «بِنَحْوِهِ» في ذ، صـ: «نَحْوَهُ» ـ أي: نحو الحديث السابق ـ. «﴿حمٓ ① عٓسٓقٓ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿حمٓ ① عٓسٓقٓ﴾». «وَيُذْكَرُ» في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قال البخاري: يذكر». «﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾: لاَ خُصُومَةَ» في ذ: «﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ﴾ لاَ خُصُومَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ». «﴿طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾» في ذ: «﴿مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾». «وَقَالَ غَيْرُهُ» سقط في نـ. «سَمِعْتُ طَاوُساً» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُساً».

---

(١) قوله: (﴿فَإِن يَصْبِرُواْ فَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾) أي: مسكن لهم، أي: أمسكوا عن الاستغاثة لفرج ينتظرونه لم يجدوا ذلك، وتكون النار مقاماً لهم، وسقطت الآية كلها لأبي ذر، «قس» (١١/ ٣٨).

(٢) الصيرفي البصري، «قس» (١١/ ٤٨). (٣) هو ابن سعيد القطان، «قس» (١١/ ٤٨). (٤) ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٤٨).

(٥) هو ابن جبر. (٦) اسمه عبد الله ابن سخبرة. (٧) ابن مسعود، «قس» (١١/ ٤٨). (٨) مكية ثلاث وخمسون آية، «قس» (١١/ ٤٨). (٩) قوله: (ويذكر) بضم أوله وفتح ثالثه، ولأبي ذر: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قال البخاري: يذكر» بإسقاط العاطف «عن ابن عباس» فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا﴾ أي: لا تلد. قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ قال ابن عباس: هو القرآن لأن القلوب تحيا به. «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ﴾ أي: نسل بعد نسل أي: يخلقكم في الرحم، قال تعالى: ﴿يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ أي: ذليل بالمعجمة كما ينظر المصبور إلى السيف، فإن قلت: إنه تعالى قال في صفة الكفار: إنهم يحشرون عُمياً، وقال هنا: ﴿يَنظُرُونَ﴾، أجيب بأنه لعلهم يكونون في الابتداء كذلك ثم يصيرون عمياً، «قس» (١١/ ٤٨ ـ ٤٩).

(١٠) يكثركم، من الذرء وهو البثّ، «بيض» (٢/ ٣٥٩). (١١) من الناس والأنعام، «بغوي» (٧/ ١٨٦). (١٢) أي: غير مجاهد، «قس» (١١/ ٤٩). (١٣) يعني يضطربن بالأمواج، «قس» (١١/ ٤٩).

(١٤) لسكون الريح، «قس» (١١/ ٤٩). (١٥) يريد قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ﴾، أي: ابتدعوا، هذا قول أبي عبيدة، «قس» (١١/ ٤٩). (١٦) أي: تودوني لقرابتي منكم، أو تودوا أهل قرابتي، «قس» (١١/ ٤٩)، «بيض» (٢/ ٩٤٨).

(١٧) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٥٠). (١٨) هو ابن كيسان اليماني،

---

[*] تحفة: ٩٣٣٥.

[٤٨١٨] راجع: ٣٤٩٧، أخرجه: ت ٣٢٥١، س في الكبرى ١١٤٧٤، تحفة: ٥٧٣١.

قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ[1]، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجِلْتَ[2]، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلاَّ كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: «إِلاَّ أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ».

٤٣ - ﴿حمٓ﴾ الزُّخْرُفِ[3]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[4]: ﴿عَلَىٰٓ أُمَّةٖ﴾[الزخرف: ٢٢]: إِمَامٍ. ﴿وَقِيلِهِۦ[5] يَٰرَبِّ﴾[الزخرف: ٨٨] تَفْسِيرُهُ: أَيَحْسَبُونَ[6] أَنَّا لاَ نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ، وَلاَ نَسْمَعُ قِيلَهُمْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَوۡلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ[7]﴾[الزخرف: ٣٣]: لَوْلاَ أَنْ أَجعَلَ النَّاسَ كُلَّهُمْ كُفَّاراً لَجَعَلْتُ لِبُيُوتِ الْكُفَّارِ. ﴿سُقُفٗا[8] مِّن فِضَّةٖ وَمَعَارِجَ[9]﴾[الزخرف: ٣٣]: مِنْ فِضَّةٍ، وَهِيَ دَرَجٌ وَسُرُرُ فِضَّةٍ. ﴿مُقۡرِنِينَ[10]﴾[الزخرف: ١٣]: مُطِيقِينَ[11]. ﴿ءَاسَفُونَا[12]﴾[الزخرف: ٥٥]: أَسْخَطُونَا. ﴿يَعۡشُ[13]﴾[الزخرف: ٣٦]: يَعْمَى.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَفَنَضۡرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكۡرَ﴾[الزخرف: ٥]: أَيْ: تُكَذِّبُونَ بِالْقُرْآنِ، ثُمَّ لاَ تُعَاقَبُونَ عَلَيْهِ[14]؟ ﴿وَمَضَىٰ مَثَلُ

النسخ: «﴿حمٓ﴾ الزخرف» في ذ: «سورة ﴿حمٓ﴾ الزخرف» وزاد في عسـ، ذ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ مُجَاهِدٌ». «﴿عَلَىٰٓ أُمَّةٖ﴾» في نـ: «﴿ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ﴾». «إِمَامٍ» في نـ: «عَلَى إِمَامٍ». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في ذ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «أَنْ أَجعَلَ» كذا في عسـ، ذ، وفي صـ: «أَنْ يَجْعَلَ»، وفي نـ: «أَنْ جَعَلَ». «لِبُيُوتِ الْكُفَّارِ» في حـ، ذ: «بُيُوتَ الْكُفَّارِ». «يَعْمَى» في نـ: «يَعْمَ». «﴿أَفَنَضۡرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكۡرَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿صَفۡحًا﴾».

«قس» (١١/ ٥٠). (١) قوله: (قربى آل محمد ﷺ) فحمل الآية على أمر المخاطبين بأن يوادّوا أقاربه ﷺ، وهو عام لجميع المكلفين، «فقال ابن عباس» لسعيد: «عجلت» بفتح العين وكسر الجيم: أي: أسرعت في تفسيرها، فقال: «إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش...» إلخ، فحمل الآية على أن تودوا النبي ﷺ من أجل القرابة التي بيني وبينكم، فهو خاص بقريش، ويؤيده أن السورة مكية، «قس» (١١/ ٥٠)، قال الكرماني (١٨/ ٨٠): وحاصل كلام ابن عباس أن جميع قريش أقارب رسول الله ﷺ، وليس المراد من الآية بنو هاشم ونحوهم كما يتبادر إلى الذهن من قول سعيد بن جبير، انتهى. (٢) أي: في تفسيرها، «قس» (١١/ ٥٠). (٣) قوله: (﴿حمٓ﴾ الزخرف) مكية إلا قوله: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا﴾[الزخرف: ٤٥]، وآيها تسع وثمانون، ولأبي ذر: سورة ﴿حمٓ﴾ الزخرف، وله ولابن عساكر: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وسقطت لغيرهما، «قس» (١١/ ٥١). (٤) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ﴾ أي: على «إمام» كذا فسره أبو عبيدة، وعند عبد بن حميد عن مجاهد: على ملة، وعن ابن عباس: على دين، «قس» (١١/ ٥٢). (٥) أي: وقول الرسول، ونصبه للعطف على سرّهم، أو على محل الساعة، أو لإضمار فعله أي: وقال: قيله، «بيض» (٢/ ٣٧٩). (٦) قوله: (﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ﴾ تفسيره: أيحسبون...) إلخ، هذا التفسير يقتضي الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة، قال الزركشي: ينبغي حمل كلامه على أنه أراد تفسير المعنى ويكون التقدير: ويعلم قيله، يريد قوله تعالى: ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمٞ لَّا يُؤۡمِنُونَ﴾ وجره عاصم وحمزة عطفاً على الساعة، «قس» (١١/ ٥٢). (٧) لولا أن يرغبوا في الكفر إذا رأوا الكفار في سعة وتنعم لجعلنا إلخ، «بيض» (٢/ ٣٧٢). (٨) بفتح السين وسكون القاف على إرادة الجنس، وبضمتهما على الجمع، «قس» (١١/ ٥٢). (٩) مصاعد. (١٠) في قوله تعالى: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقۡرِنِينَ﴾. (١١) أي: ليس لنا القوة والطاقة أن نقرن هذه الدابة والفلك [أو نضبطها] فسبحان من سخَّر لنا هذا بقدرته وحكمته، «قس» (١١/ ٥٢). (١٢) يريد قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمۡنَا﴾. (١٣) قوله: (﴿وَمَن يَعۡشُ عَن ذِكۡرِ ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾) قال ابن عباس: أي: «يعمى» بالألف، وفي بعضها يعم بفتح الميم، قال أبو عبيدة: من قرأ بضم الشين فمعناه أنه تظلم عينه، ومن فتحها فمعناه تعمى عينه، «قس» (١١/ ٥٢)، «خ». قوله: «﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ﴾»[الزخرف: ١٨] قرأ بفتح أوله مخففاً الجمهور، وحمزة والكسائي وحفص بضم أوله مثقلاً، والجحدري مثله مخففاً، «ف» (٨/ ٥٦٧)، أي: «الجواري» اللاتي ينشأن في الزينة أي: البنات، «قس» (١١/ ٥٣). (١٤) قال الكلبي: أفنترككم سُدًى لا نأمركم ولا ننهاكم؟ «قس» (١١/ ٥٣).

﴿ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الزخرف: ٨]: سُنَّةُ الأَوَّلِينَ. ﴿مُقْرِنِينَ﴾ يَعْنِي الإِبِلَ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ. ﴿يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ﴾[الزخرف: ١٨]: الْجَوَارِي، جَعَلْتُمُوهُنَّ لِلرَّحْمَنِ وَلَداً[١]، فَكَيْفَ تَحْكُمُونَ[٢]؟ ﴿لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم[٣]﴾[الزخرف: ٢٠]: يَعْنُونَ الأَوْثَانَ[٤]، لِقَولِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾[الزخرف: ٢٠]: الأَوْثَانُ إِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ. ﴿فِي عَقِبِهِۦ﴾[الزخرف: ٢٨]: وَلَدِهِ. ﴿مُقْتَرِنِينَ﴾[الزخرف: ٥٣]: يَمْشُونَ مَعاً[٥]. ﴿سَلَفًا﴾[الزخرف: ٥٦]: قَوْمُ فِرْعَوْنَ سَلَفاً لِكُفَّارِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. ﴿وَمَثَلًا﴾: عِبْرَةً. ﴿يَصِدُّونَ﴾[الزخرف: ٥٧]: يَضِجُّونَ. ﴿مُبْرِمُونَ﴾[الزخرف: ٧٩]: مُجْمِعُونَ. ﴿أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾[الزخرف: ٨١]، أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ. ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾[الزخرف: ٢٦] الْعَرَبُ تَقُولُ: نَحْنُ مِنْكَ الْبَرَاءُ وَالْخَلاَءُ، وَالْوَاحِدُ وَالاِثْنَانِ وَالْجَمِيعُ، مِنَ الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، يُقَالُ فِيهِ: بَرَاءٌ[٦] لأَنَّهُ مَصْدَرٌ[٧]، وَلَوْ قَالَ: بَرِيءٌ لَقِيلَ فِي الاِثْنَيْنِ: بَرِيئَانِ، وَفِي الْجَمِيعِ: بَرِيئُونَ. وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ[٨]: ﴿إِنَّنِي بَرِيءٌ﴾ بِالْيَاءِ[٩]. وَالزُّخْرُفُ[١٠]: الذَّهَبُ. ﴿مَّلَٰٓئِكَةً يَخْلُفُونَ﴾[١١] [الزخرف: ٦٠]: يَخْلُفُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ[١٢]﴾ الآيَةَ [الزخرف: ٧٧]

٤٨١٩ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو[١٣]، عَنْ عَطَاءٍ[١٤]، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ[١٥] قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ[١٦] لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾.

النسخ: «﴿مُقْرِنِينَ﴾» في صـ: «﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾». «الإِبِلَ وَالْخَيْلَ» في نـ: «الْخَيْلَ وَالإِبِلَ». «﴿يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ﴾» في نـ: «﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي ٱلْحِلْيَةِ﴾». «الْجَوَارِي» في نـ: «يَعْنِي الْجَوَارِي». «جَعَلْتُمُوهُنَّ» في صـ، ذ: «فَيَقُولُ: جَعَلْتُمُوهُنَّ» وفي نـ: «يَقُولُ: جَعَلْتُمُوهُنَّ». «لِقَولِ اللَّهِ تَعَالَى» في عسـ، ذ: «لِقَولِ اللَّهِ عَزَّ وَجلَّ»، وفي صـ: «بِقَولِ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعالَى». «﴿مُقْتَرِنِينَ﴾» في نـ: «مُقْرِنِينَ». «﴿سَلَفًا﴾» في نـ: «﴿جَعَلْنَاهُمْ سَلَفاً﴾». «﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ﴾» زاد قبله في ذ: «وَقَالَ غَيْرُه» ـ أي: غير مجاهد ـ. «وَلَو قَالَ» في ذ: «ولَو قِيلَ». «﴿مَلَٰٓئِكَةً﴾» في نـ: «﴿مَّلَٰٓئِكَةً فِي ٱلْأَرْضِ﴾». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلِه» سقط في نـ. «الآيَة» في عسـ، ذ بدله: «﴿قَالَ إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾» ـ مجيباً لهم، «قس» (١١/ ٥٤) ـ.

---

(١) أي: جعلتم الأوثان ولد الله. (٢) بذلك ولا ترضونه لأنفسكم، «قس» (١١/ ٥٣). (٣) قوله: (﴿لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم﴾) يعني الأوثان بدليل قوله تعالى: ﴿مَّا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾، والأوثان هم الذين لا يعلمون، غرضه أن الضمير راجع إلى الأوثان لا إلى الملائكة، كذا في «الكرماني» (١٨/ ٨١). وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِۦ﴾ أي: ولده، فيكون منهم أبداً من يوحّد الله ويدعو إلى توحيده، «قس» (١١/ ٥٤). قال تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ مَعَهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مُقْتَرِنِينَ﴾ أي: «يمشون معاً» قاله مجاهد، قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ﴾ أي: جعلنا قوم فرعون سلفاً لكفار أمة محمد ﷺ ومثلاً أي: عبرة لهم، قوله تعالى: ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ بكسر الصاد أي: «يضجّون» وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد، وقيل: هما بمعنى واحد وهو الضجيج واللغط، وقيل: بالضم من الصدود وهو الإعراض، قال تعالى: ﴿أَمْ أَبْرَمُوٓاْ أَمْرًا فَإِنَّا مُبْرِمُونَ﴾ أي: «مجمعون» وقيل: محكمون، قال تعالى: ﴿إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ أي: «أول المؤمنين» قاله مجاهد، «قس» (١١/ ٥٤). (٤) قال قتادة: يعنون الملائكة، والمعنى: إنما لم يعجل عقوبتنا على عبادتنا إياهم لرضاه منا بعبادتها، «قس» (١١/ ٥٣). (٥) أي: مجتمعون، «ك» (١٨/ ٨١). (٦) بلفظ الواحد، «قس» (١١/ ٥٤). (٧) في الأصل وقع موقع الصفة وهي بريء، «قس» (١١/ ٥٤). (٨) ابن مسعود، «قس» (١١/ ٥٤). (٩) وصله فضل بن شاذان في كتاب القراءة عنه، «قس» (١١/ ٥٤). (١٠) في قوله تعالى: ﴿وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ۝٣٤ وَزُخْرُفًا﴾[الزخرف: ٣٤ ـ ٣٥]. (١١) أي: يخلفونكم في الأرض. (١٢) ليمتنا لنستريح، «قس» (١١/ ٥٤). (١٣) هو ابن دينار، «قس» (١١/ ٥٥). (١٤) هو ابن أبي رباح، «قس» (١١/ ٥٥). (١٥) يعلى بن أمية، «قس» (١١/ ٥٥). (١٦) وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم، «قس» (١١/ ٥٥).

[٤٨١٩] راجع: ٣٢٣٠.

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿مَثَلًا لِّلْآخِرِينَ﴾ [الزخرف: ٥٦]: عِظَةً[1].

وَقَالَ غَيْرُهُ[2]: ﴿مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣]: ضَابِطِينَ، يُقَالُ: فُلَانٌ مُقْرِنٌ لِفُلَانٍ: ضَابِطٌ لَهُ. وَ﴿الْأَكْوَابُ﴾: الْأَبَارِيقُ الَّتِي لَا خَرَاطِيمَ لَهَا. ﴿أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١]: أَيْ: مَا كَانَ فَأَنَا أَوَّلُ الْأَنِفِينَ، وَهُمَا لُغَتَانِ: رَجُلٌ عَابِدٌ وَعَبِدٌ، وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ[3]﴾ وَيُقَالُ: ﴿أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ الْجَاحِدِينَ، مِنْ: عَبِدَ يَعْبَدُ[4].

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ[5]﴾ [الزخرف: ٤]: جُمْلَةِ الْكِتَابِ أَصْلِ الْكِتَابِ.

[٢ ـ بابٌ]

﴿أَفَنَضْرِبُ[6] عَنكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ [الزخرف: ٥]: مُشْرِكِينَ. وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ رُفِعَ حَيْثُ رَدَّهُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَهَلَكُوا. ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُم[7] بَطْشًا وَمَضَى مَثَلُ[8] الْأَوَّلِينَ﴾ [الزخرف: ٨]: عُقُوبَةُ الْأَوَّلِينَ. ﴿جُزْءًا[9]﴾ [الزخرف: ١٥]: عِدْلًا.

النسخ: «عِظَةً» زاد بعده في ذ: «لِمَنْ بَعْدَهُمْ». «لَا خَرَاطِيمَ لَهَا» زاد بعده في نـ: «وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ جملة الكتاب أصل الكتاب» ـ وأم كل شيء: أصله، والمراد اللوح المحفوظ، «قس» (١١/ ٥٦)، وسيجيء قريباً ـ. «وَقَالَ قَتَادَةُ: ـ إِلَى ـ أَصْلِ الْكِتَابِ» مرَّ قريباً وسقط هنا لغير أبي ذر. «مُشْرِكِينَ» سقط لأبي ذر.

---

(١) العظة: الموعظة، «قس» (١١/ ٥٥). (٢) قوله: (وقال غيره) أي: غير قتادة في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ السابق ذكره، أي: «ضابطين، يقال: فلان مقرن لفلان» أي: «ضابط له» قاله أبو عبيدة. قال تعالى: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ﴾ [الزخرف: ٧١] الأكواب: هي «الأباريق التي لا خراطيم لها» وقيل: لا عراوي لها ولا خراطيم معاً. قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ مرَّ تفسيره قريباً عن مجاهد بأول المؤمنين، وفسره هنا بقوله: أي: «ما كان» يريد أنّ «إن» في قوله: «إن كان» نافية لا شرطية، ثم أخبر ﴿فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ أي: الموحدين من أهل مكة أن لا ولد له. وقوله: «فأنا أول الآنفين» أي: المستنكفين مشتق من عبد بكسر الموحدة إذا أنف واشتدّت أنفته، وهما أي: عابد وعبد لغتان، يقال: رجل عابد وعَبِد بكسر الموحدة. قوله: «وقرأ عبد الله» يعني ابن مسعود: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ﴾ أي: موضع قوله تعالى: ﴿وَقِيلِهِ يَا رَبِّ﴾ [الزخرف: ٨٨] السابق ذكره قريباً، وهي قراءة شاذة، قوله: «ويقال: ﴿أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾» أي: «الجاحدين»، يقال: عَبَدَ في حقي أي: جحدنيه من «عبد» بكسر الموحدة، «قسطلاني» (١١/ ٥٦). (٣) مكان قوله تعالى: ﴿وَقِيلِهِ يَا رَبِّ﴾ وهي قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف، «قس» (١١/ ٥٦). (٤) قوله: (يعبد) بفتح الموحدة كذا فيما وقفت عليه من الأصول، وقال السفاقسي: ضبطوه هنا بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل، قال: ولم يذكر أهل اللغة عبد بمعنى جحد، ورد عليه بما ذكره محمد ابن عزيز السجستاني صاحب «غريب القرآن» من أن معنى العابدين [الجاحدين]، وفسر على هذا إن كان له ولد فأنا أول الجاحدين، «قسطلاني» (١١/ ٥٦). (٥) أم كل شيء أصله، والمراد: اللوح المحفوظ؛ لأنه أصل الكتب السماوية، «قس» (١١/ ٥٦). (٦) قوله: (﴿أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ﴾) بفتح الهمزة أي: لأن كنتم، قال في «الأنوار»: وهو في الحقيقة علة مقتضية لترك الإعراض، وقرأ نافع وحمزة والكسائي بكسرها على أنها شرطية، قوله: «والله لو أنّ...» إلخ، قاله قتادة فيما وصله ابن أبي حاتم، وزاد: «ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم إليه»، زاد غير ابن أبي حاتم: عشرين سنة أو ما شاء الله، «قس» (١١/ ٥٧). (٧) أي: من القوم المسرفين، «قس» (١١/ ٥٧). (٨) المثل بمعنى العقوبة، «قس» (١١/ ٥٧). (٩) قوله: (﴿جُزْءًا﴾) في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ أي: «عدلاً» بكسر العين وسكون الدال: مثلاً، فالمراد بالجزء هنا إثبات الشركاء لله تعالى لأنهم لما أثبتوا الشركاء زعموا أن كل العبادة ليست لله، بل بعضها جزء له تعالى وبعضها جزء لغيره، «قسطلاني» (١١/ ٥٧).

٤٤ ـ الدُّخَانِ[١]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٢]: ﴿رَهْوًا﴾[الدخان: ٢٤]: طَرِيقاً يَابِساً. ﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الدخان: ٣٢]: عَلَى مَنْ بَيْنَ ظَهْرَيْهِ. ﴿فَٱعْتِلُوهُ﴾[الدخان: ٤٧]: ادْفَعُوهُ. ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ﴾[الدخان: ٥٤]: أَنْكَحْنَاهُمْ حُوراً عِيناً يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ. ﴿تَرْجُمُونِ[٣]﴾[الدخان: ٢٠]: الْقَتْلُ. وَ﴿رَهْوًا﴾[الدخان: ٢٤] سَاكِناً[٤].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَٱلْمُهْلِ[٥]﴾[الدخان: ٤٥]: أَسْوَدُ كَمُهْلِ الزَّيْتِ[٦].

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تُبَّعٍ[٧]﴾[الدخان: ٣٧]: مُلُوكُ الْيَمَنِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسَمَّى تُبَّعاً، لأَنَّهُ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ، وَالظِّلُّ يُسَمَّى تُبَّعاً لأَنَّهُ يَتْبَعُ الشَّمْسَ.

١ ـ بَابٌ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾[الدخان: ١٠]

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَٱرْتَقِبْ﴾: فَانْتَظِرْ.

٤٨٢٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٨]، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ[٩]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٠]، عَنْ مُسْلِمٍ[١١]، عَنْ مَسْرُوقٍ[١٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٣] قَالَ: مَضَى[١٤] خَمْسٌ: الدُّخَانُ[١٥]، وَالرُّومُ[١٦]، وَالْقَمَرُ[١٧]، وَالْبَطْشَةُ[١٨]، ....

النسخ: «الدخان» في ذ: «سورةُ ﴿حمٓ﴾ الدخان، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «طَرِيقاً» في نـ: «قَالَ: طَرِيقاً». «يَابِساً» زاد بعده في ذ: «وَيُقَالُ: ﴿رَهْوًا﴾: ساكِناً». «﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾» في ذ: «﴿عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾». «﴿بِحُورٍ﴾» في ذ: «﴿بِحُورٍ عِينٍ﴾». «يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ» زاد بعده في ذ: «﴿فَٱعْتِلُوهُ﴾[الدخان: ٤٧]: ادْفَعُوهُ». «﴿تَرْجُمُونِ﴾» في نـ: «وَيُقَالُ: تَرْجُمُونِي». «و﴿رَهْوًا﴾ سَاكِناً» كذا هنا في اليونينية، وسبق ذكره لأبي ذر. «﴿تُبَّعٍ﴾» في نـ: «﴿قَوْمُ تُبَّعٍ﴾». «كُلُّ وَاحِدٍ» في نـ: «وَكُلُّ وَاحِدٍ». «بَابٌ: ﴿فَٱرْتَقِبْ﴾» سقط في نـ. «وَقَالَ قَتَادَةُ» سقط في نـ، وفي نـ سقطت الواو فقط. «فَانْتَظِرْ» في صـ: «انتَظِرْ». «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ» في نـ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ».

---

(١) قوله: (الدخان) مكية إلا قوله: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا ٱلْعَذَابِ﴾ الآية [الدخان: ١٥] وهي سبع أو تسع وخمسون آية، ولأبي ذر: «سورة ﴿حمٓ﴾ الدخان ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، سقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٥٨). (٢) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَٱتْرُكِ ٱلْبَحْرَ رَهْوًا﴾ أي: «طريقاً يابساً». قال: ﴿وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: «على من بين ظهريه» أي: اخترنا [مؤمني] بني إسرائيل على عالمي زمانهم. قوله تعالى: ﴿خُذُوهُ فَٱعْتِلُوهُ﴾ أي: «ادفعوه» دفعاً عنيفاً. قوله: ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ﴾ ولأبي ذر: ﴿بِحُورٍ عِينٍ﴾: أنكحناهم، قوله: «حوراً عيناً يحار فيها الطرف» أي: الحور جمع الحوراء، وهي التي يحار فيها الطرف، أي: العين، والعِين جمع العيناء: العظيمة العينين من النساء واسعتهما. قوله: ﴿وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ﴾ المراد بالرجم هنا «القتل» وقال ابن عباس: ترجمون بالقتل وهو الشتم، ويقولون: هو ساحر، وقال قتادة: بالحجارة. وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ۝٤٣ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ۝٤٤ كَٱلْمُهْلِ﴾[الدخان: ٤٣ ـ ٤٥] هو «أسود كمهل الزيت» أي: كدرديه، «قس» (١١/ ٥٨). [انظر: «ف» (٨/ ٥٧٠)]. (٣) في قوله: ﴿وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ﴾. المراد بالرجم القتل، «قس» (١١/ ٥٨). (٤) كذا هو هنا في اليونينية وسبق ذكره لأبي ذر، «قس» (١١/ ٥٨). (٥) هو ما يمهل في النار حتى يذوب، وقيل: دردي الزيت، «قس». (٦) أي: كدردي الزيت، «قس» (١١/ ٥٩). (٧) أي: في قوله تعالى: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ﴾، «قس» (١١/ ٥٩). (٨) عبد الله بن عثمان، «قس» (١١/ ٥٩). (٩) محمد بن ميمون، «قس» (١١/ ٥٩). (١٠) سليمان، «قس» (١١/ ٥٩). (١١) هو ابن صبيح، «قس» (١١/ ٥٩). (١٢) ابن الأجدع، «قس» (١١/ ٥٩). (١٣) ابن مسعود، «قس» (١١/ ٥٩). (١٤) من علامات الساعة. (١٥) في قوله: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ﴾ إلخ [الدخان: ١٠]. (١٦) في قوله: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾[الروم: ١ ـ ٢]، «قس» (١١/ ٥٩). (١٧) في قوله: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾[القمر: ١]. (١٨) في قوله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰ﴾[الدخان: ١٦]، «قس» (١١/ ٥٩)، أي: في يوم

[٤٨٢٠] راجع: ١٠٠٧، أخرجه: م ٢٧٩٨، س في الكبرى ١١٣٧٤، تحفة: ٩٥٧٦.

وَاللِّزَامُ[١] .

٢ ـ بَابٌ قَولُـهُ : ﴿ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[الدخان: ١١]

٤٨٢١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[٣]، عَنِ الأَعْمَشِ[٤]، عَنْ مُسْلِمٍ[٥]، عَنْ مَسْرُوقٍ[٦] قَـالَ عَبْـدُ اللَّـهِ[٧]: إِنَّمَـا كَانَ هَذَا[٨] لأَنَّ قُرَيْشاً لَمَّا اسْتَعْصَوْا[٩] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَعَا[١٠] عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ[١١] كَسِنِي يُوسُفَ، فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُهْدِ[١٢]، فَـأَنْزَلَ اللَّـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَٱرْتَقِبْ[١٣] يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾، قَالَ: فَأُتِيَ[١٤] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ اسْتَسْقِ اللَّـهَ لِمُضَرَ، فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ[١٥]. قَالَ: «لِمُضَرَ[١٦]؟! إِنَّكَ لَجَرِيءٌ»، فَاسْتَسْقَى فَسُقُوا؛ فَنَزَلَـتْ: ﴿إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾[الدخان: ١٥]، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ[١٧] حِينَ أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ[١٨].

٣ ـ بَابُ قَولِهِ: ﴿ رَبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ[١٩] ﴾[الدخان: ١٢]

النسخ: «قولُـه» سقط في نـ. «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ». «تَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ». «فَقِيلَ» في ذ: «فَقِيلَ لَهُ». «إِنَّكَ لَجَرِيءٌ» في نـ: «إِنَّكُمْ لَجَرِيءٌ». «فَاسْتَسْقَى» في ذ: «فَاسْتَسْقَى لَهُمْ»، وفي نـ: «فَاسْتَسْقَاهُمْ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «بَابُ قَولِهِ» سقط في نـ.

بدر، كما سيجيء. (١) في قولـه: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾[الفرقان: ٧٧] وهو الهلاك أو الأسر، ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره ابن مسعود وغيره، فيكون أربعاً، أو اللزام يكون في القيامة، ولتحقق وقوعه عدّ ماضياً، ومرَّ (برقم: ٤٧٦٧). (٢) ابن موسى البلخي، «قس» (١١/ ٦٠)، وفي الكرماني (١٨/ ٨٤): الختّي. (٣) محمد بن خازم. (٤) سليمان. (٥) أي: ابن صبيح أبو الضحى، «قس» (١١/ ٦٠). (٦) ابن الأجدع. (٧) ابن مسعود، «قس» (١١/ ٦٠).

(٨) قوله: (إنما كان هذا) القحط والجهد الذي أصاب قريشاً حتى رأوا بينهم وبين السماء كالدخان من شدة الجوع «لأن قريشاً لما استعصوا» أي: حين أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك «دعا» النبي ﷺ «عليهم بسنين» قحط «كسني يوسف» ـ عليه السلام ـ المذكور في سورته، «قس» (١١/ ٦٠). (٩) أي: أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك، «قس» (١١/ ٦٠). (١٠) صلى الله عليه وسلم. (١١) قحط. (١٢) بالضم وبالفتح: المشقة، وقيل: لغتان بمعنى، من ضعف بصره، أو لأن الهواء يُظلم عام القحط لقلة الأمطار وكثرة الغبار، «قس» (١١/ ٦٠).

(١٣) أي: فانتظر. (١٤) والآتي أبو سفيان أو كعب بن مرة، «قس» (١١/ ٦٠). (١٥) أي: من القحط والجهد، «قس» (١١/ ٦٠).

(١٦) قوله: (قال: لمضر) أي: قال ـ عليه السلام ـ مجيباً: أتأمرني أن أستسقي لمضر مع ما هم عليهم من معصية الله والإشراك به؟! «إنك لجريء» أي: ذو جراءة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته، «فاستسقى» ـ عليه السلام ـ وزاد أبو ذر: «لهم». «فسقوا» بضم السين والقاف، «فنزلت: ﴿إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾» أي: إلى الكفر عقب الكشف، وكانوا قد وعدوا بالإيمان إن كشف العذاب عنهم، قوله: «فلما أصابتهم الرفاهية» بتخفيف التحتية بعد الهاء المكسورة: أي: التوسع والراحة، «قسطلاني» (١١/ ٦١). (١٧) من الشرك، «قس» (١١/ ٦١). (١٨) ظرف لمنتقمون، «قس» (١١/ ٦١). (١٩) قوله: (﴿رَبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾) أي: عذاب القحط والجهد، أو عذاب الدخان الآتي قرب قيام الساعة، أو قريب عذاب النار حين يدعون إليها في القيامة، أو دخان [يأخذ] بأسماع المنافقين وأبصارهم، ورجح الأول بأن القحط لما اشتدت على أهل مكة أتاه أبو سفيان فناشده الرحم ووعده إن كشف عنهم آمنوا، فلما كشف عادوا، ولو حملناه على الآخرين لم يصح؛ لأنه لا يصح أن يقال لهم حينئذ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾[الدخان: ١٥] وسقط: «باب قوله» لغير أبي ذر، «قس»

[٤٨٢١] راجع: ١٠٠٧.

٤٨٢٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى(١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ(٢)، عَنِ الأَعْمَشِ(٣)، عَنْ أَبِي الضُّحَى(٤)، عَنْ مَسْرُوقٍ(٥) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لاَ تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ(٦)، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ(٧)﴾[ص: ٨٦]، إِنَّ قُرَيْشاً لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَاسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ(٨)». فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ(٩)، أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ(١٠). قَالُوا: ﴿رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ فَقِيلَ لَهُ: إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا. فَدَعَا رَبَّهُ فَكَشَفَ عَنْهُمْ، فَعَادُوا(١١)، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ(١٢)﴾ إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾[الدخان: ١٠ ـ ١٦].

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ(١٣) وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ﴾[الدخان: ١٣]

الذِّكْرُ وَالذِّكْرَى وَاحِدٌ.

٤٨٢٣ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى(١٤)، عَنْ مَسْرُوقٍ(١٥) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ(١٦)، ثُمَّ قَالَ(١٧): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَعَا قُرَيْشاً كَذَّبُوهُ وَاسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ». فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ، حَصَّتْ(١٨) كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى كَانُوا يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ، فَكَانَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فَكَانَ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾[الدخان: ١٠ ـ ١٥] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ(١٩): أَفَيُكْشَفُ(٢٠) عَنْهُمُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: وَالْبَطْشَةُ الْكُبْرَى(٢١) يَوْمُ بَدْرٍ.

النسخ: «غَلَبُوا النَّبِيَّ» في صـ، هـ، ذ: «غَلَبُوا عَلَى النَّبِيِّ». «﴿يَوْمَ تَأْتِي﴾» زاد قبله في صـ، عسـ، قتـ، ذ: «﴿فَٱرْتَقِبْ﴾». «قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ» سقط في نـ. «بَابٌ قَوْلُهُ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «دَعَا قُرَيْشاً» في نـ: «دَعَا قُرَيْشاً إِلَى الإِسْلامِ». «كُلَّ شَيْءٍ» في نـ: «يَعْنِي كُلَّ شَيْءٍ». «﴿يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾» ثبت في صـ، ذ.

---

(١) ابن موسى البلخي، «قس» (١١/ ٦١)، هو إما ابن موسى وإما ابن جعفر، «ك» (١٨/ ٨٥). (٢) ابن الجراح، «قس» (١١/ ٦٢). (٣) سليمان. (٤) مسلم، «قس» (١١/ ٦٢). (٥) هو ابن الأجدع، «قس» (١١/ ٦٢). (٦) قد سبق في «سورة الروم» سبب قول ابن مسعود هذا من وجه آخر، «قس» (١١/ ٦٢) ومرَّ في (ح: ٤٧٧٤). (٧) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف، «قس» (١١/ ٦٢). (٨) أي: في الشدة، «قس» (١١/ ٦٢). (٩) أي: قحط. (١٠) أي: من الظلمة التي في أبصارهم بسبب الجوع، «قس» (١١/ ٦٢). (١١) إلى الكفر، «قس» (١١/ ٦٢). (١٢) وهذا الحديث سبق في سورة «ص» (برقم: ٤٨٠٩). (١٣) قوله: (﴿أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ﴾) أي: من أين لهم التذكر والاتعاظ، «﴿وَقَدْ جَآءَهُمْ﴾» ما هو أعظم وأدخل في وجوب الطاعة وهو «﴿وَرَسُولٌ مُّبِينٌ﴾» ظاهر الصدق وهو محمد ﷺ، «قس» (١١/ ٦٢). (١٤) مسلم. (١٥) ابن الأجدع، «قس» (١١/ ٦٣). (١٦) ابن مسعود. (١٧) قوله: (ثم قال) فيه حذف اختصره، والظاهر أن الذي اختصره قول مسروق: بينا رجل يحدث في كندة، إلى قوله: فأتيت ابن مسعود وكان متكئاً فغضب فجلس فقال: من علم فليقل، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم، ثم قال: «إن رسول الله ﷺ»، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٦٣)، قال البغوي (٤/ ١٥٠): اختلفوا في هذا الدخان فعن عبد الله بن مسعود قال: خمس قد مضين: اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان، وقال قوم: هو دخان يجيء قبل قيام الساعة ولم يأت بعد، وهو قول ابن عباس وابن عمر والحسن، انتهى مختصراً جداً، ومرَّ بيان الحديث مراراً قريباً وبعيداً، (منها برقم: ٤٨٠٩، و٤٧٧٤، و٤٧٦٧، و١٠٢٠، و١٠٠٧). (١٨) بالحاء المهملة والصاد المهملة المشددة أي: أذهبت كل شيء، «قس» (١١/ ٦٣). (١٩) ابن مسعود. (٢٠) الهمزة للإنكار، «خ». (٢١) أي: في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰ﴾.

[٤٨٢٢] راجع: ١٠٠٧.
[٤٨٢٣] راجع: ١٠٠٧.

٥ ـ بَابٌ قَوْلُـهُ: ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا[١] عَنْهُ قَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ﴾[٢]

٤٨٢٤ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ[٣]، عَنْ شُعْبَةَ[٤]، عَنْ سُلَيْمَانَ[٥] وَمَنْصُورٍ[٦]، عَنْ أَبِـي الـضُّحَى[٧]، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ بَعَـثَ مُحَمَّـداً ﷺ وَقَـالَ[٨]: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾[ص: ٨٦]، فَـإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى قُرَيْشاً اسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ[٩] فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُـفَ»، فَأَخَـذَتْهُمُ الـسَّنَةُ[١٠] حَتَّى حَصَّتْ[١١] كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ وَالْجُلُودَ ـ فَقَالَ أَحَدُهُمْ[١٢]: حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ ـ وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِـنَ الأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ[١٣]، فَأَتَاهُ[١٤] أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَيْ مُحَمَّدُ إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّـهَ أَنْ يَكْـشِفَ عَـنْهُمْ، فَـدَعَا، ثُـمَّ قَـالَ: «تَعُودُوا[١٥][١٦] بَعْدَ هَذَا». فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ[١٧]: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ إِلَى ﴿عَآئِدُونَ﴾[الدخان: ١٠ ـ ١٥]، أَيُكْشَفُ[١٨] عَذَابُ الآخِرَةِ؟! فَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ[١٩] وَاللِّزَامُ[٢٠]، وَقَالَ أَحَدُهُمُ: الْقَمَرُ[٢١]، وَقَالَ الآخَرُ: الرُّومُ[٢٢].

٦ ـ بَابُ قَوله: ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ ـ إِلَى قولِهِ ـ: ﴿مُنتَقِمُونَ﴾[الدخان: ١٥ ـ ١٦]

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُـهُ» سقط في نـ. «﴿قَالُوا مُعَلَّمٌ﴾» في نـ: «﴿وَقَالُوا مُعَلَّمٌ﴾». «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ» في صـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «عَنْ شُعْبَةَ» في صـ: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ» لفظ «قال» سقط في نـ. «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ». «فَقَالَ» في عسـ، صـ، قتـ ذ: «قَالَ». «اللَّهُمَّ» سقط في نـ. «السَّنَةُ» في نـ: «سَنَةٌ». «فَقَالَ أَحَدُهُمْ» في عسـ، صـ، قتـ، ذ: «وَقَالَ أَحَدُهُمْ». «حَتَّى أَكَلُوا» في نـ: «حِينَ أَكَلُوا». «وَجَعَلَ» في ذ: «فَجَعَلَ». «قَدْ هَلَكُوا» في نـ: «هَلَكُوا». «تَعُودُوا» في نـ: «يَعُودُوا» وفي صـ: «يَعُودُونَ». «إِلَى ﴿عَآئِدُونَ﴾» في نـ: «إِلَى قَولِه: ﴿عَآئِدُونَ﴾». «الرُّومُ» في نـ: «وَالرُّومُ». «بَابُ قولِهِ: ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلْعَذَابِ . . .﴾ إلخ» في نـ: «بَابٌ: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾».

(١) أي: أعرضوا، «قس» (١١/ ٦٣). (٢) قوله: (﴿قَالُوا مُعَلَّمٌ﴾) هذا القرآن من بعض الناس، وقال آخرون: إنه ﴿مَجْنُونٌ﴾ والجن يلقون إليه ذلك، حاشاه الله من ذلك، وسقط لفظ: باب لغير أبي ذر، «قسطلاني» (١١/ ٦٣)، قال صاحب «المدارك» (٣/ ٢٨٩): ﴿وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ﴾ أي: بهتوه بأن عدّاساً غلاماً أعجمياً لبعض ثقيف هو الذي علّمه، ونسبوه إلى الجنون، انتهى مختصراً. (٣) ابن جعفر. (٤) ابن الحجاج. (٥) ابن مهران الأعمش. (٦) هو ابن المعتمر. (٧) مسلم بن صبيح، «قس» (١١/ ٦٤). (٨) فيه اختصار أيضاً كالسابق، «قس» (١١/ ٦٤). (٩) فلم يؤمنوا، «قس» (١١/ ٦٤). (١٠) القحط. (١١) أذهبت، «قس» (١١/ ٦٤). (١٢) القياس أحدهما لأن المراد سليمان ومنصور فيحتمل أن يكون على قوله: إن أقل الجمع اثنان، «قس» (١١/ ٦٤). (١٣) قوله: (يخرج من الأرض كهيئة الدخان) استشكل بما سبق: «فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع»، وأجيب: بالحمل على أن مبدأه كان من الأرض، ومنتهاه كان بين السماء والأرض، وباحتمال وجود الأمرين بأن يخرج من الأرض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الأرض ووهجها من عدم المطر، ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الأرض والجوع، «قس» (١١/ ٦٤). (١٤) صلى الله عليه وسلم. (١٥) قوله: (ثم قال: يعودوا) إلى الكفر بعد هذا، قال الزركشي: كذا وقع «يعودوا» بحذف نون الرفع، وصوابه: «يعودون» بإثباتها، قال العلامة البدر الدماميني: ليس حذفها خطأ، بل هو ثابت في الكلام الفصيح نظماً ونثراً، ومنه قراءة الحسن تظاهرا بتشديد الظاء، أي: أنتما ساحران تتظاهران، فحذف المبتدأ وهو ضمير المخاطبين، وأدغمت التاء في الظاء، وحذفت النون تخفيفاً، وفي الحديث: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا» وللأصيلي: «يعودون» بإثبات النون على الأصل، «قس» (١١/ ٦٥). (١٦) إلى الكفر، وهو مطابق لما في الترجمة من قوله: «﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ﴾»، «قس» (١١/ ٦٥). (١٧) خبر مقدم والمبتدأ: «ثم قرأ». (١٨) لأبي ذر عن الحموي والمستملي بالنون مبنياً للفاعل، أي: أنكشف عنهم عذاب الآخرة، «قس» (١١/ ٦٥). (١٩) الكبرى يوم بدر، «قس» (١١/ ٦٥). (٢٠) وهو الأسر والهلكة يوم بدر، «قس» (١١/ ٦٥)، وقد سبق. (٢١) يعني انشقاقه، «قس» (١١/ ٦٥). (٢٢) أي: غلبتهم، «قس» (١١/ ٦٥).

[٤٨٢٤] راجع: ١٠٠٧.

٤٨٢٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ[١]: اللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ، وَالدُّخَانُ[٢].

٤٥ ـ الْجَاثِيَةِ[٣]

﴿جَاثِيَةً[٤]﴾[الجاثية: ٢٨]: مُسْتَوْفِزِينَ عَلَى الرُّكَبِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿نَسْتَنسِخُ﴾[الجاثية: ٢٩]: نَكْتُبُ. ﴿نَنسَىٰكُمْ﴾[الجاثية: ٣٤]: نَتْرُكُكُمْ.

١ ـ بَابٌ ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ[٥]﴾[الجاثية: ٢٤]

٤٨٢٦ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ[٨]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ[٩]، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ[١٠]، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

٤٦ ـ الأَحْقَافِ[١١]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١٢]: ﴿تُفِيضُونَ﴾[الأحقاف: ٨]: تَقُولُونَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَثَرَةٌ وَأُثْرَةٌ وَ﴿أَثَـٰرَةٍ﴾[الأحقاف: ٤]: بَقِيَّةُ عِلْمٍ.

النسخ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيرٍ». «الجَاثِيَة» في ذ: «سُورَةُ حم الجاثية، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وفي نـ: «سورة الجاثية». «﴿جَاثِيَةً﴾: مُسْتَوفِزِينَ عَلَى الرُّكَبِ» ثبت في حـ، مه. «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» سقط في نـ. «﴿إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾» زاد بعده في نـ: «الآيـة»، وفي نـ: «﴿وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ ـ الذي قالوه ـ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾» إذ لا دليل لهم عليه، «قس» (١١/ ٦٦). «حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ» في نـ: «حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ». «قَالَ النَّبِيُّ» كذا في قتـ، ولغيره: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «قَالَ اللَّهُ» في نـ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». «الأحقاف» في ذ: «سورةُ ﴿حمٓ﴾ الأحقاف، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تُفِيضُونَ﴾: تَقُولُونَ» سقط في نـ. «أَثَرَةٌ وَأُثْرَةٌ وَأَثَارَةٌ» في صغـ: «قُرِئَ على ستة أوجه: أَثَارةٍ، وإِثَارةٍ، وأَثْرَةٍ، وأَثَرَةٍ، وأُثْرَةٍ، وإِثْرَةٍ، كسَلامةٍ وسِفَارةٍ وضَرْبَةٍ وَأَكَمَةٍ وَمُضْغَةٍ وصِبْغَةٍ». «﴿أَثَـٰرَةٍ﴾» زاد بعده في نـ: «واحد». «بَقِيَّةُ عِلْمٍ» في ذ: «بَقِيَّةٌ مِنْ عِلْمٍ».

---

(١) أي: وقعن، «قس» (١١/ ٦٥). (٢) قوله: (والدخان) الحاصل لقريش بسبب القحط، لكن أخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم عن علي قال: «آية الدخان لم يمض بعد، يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقدّ»، ولمسلم من حديث أبي سريحة رفعه: «لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوعَ الشمس [من] مغربها والدخانَ» الحديث، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٦٥). (٣) مكية وهي سبع أو ست وثلاثون آية، «قس» (١١/ ٦٦)، «بيض» (٢/ ٣٨٦). (٤) قوله: (﴿جَاثِيَةً﴾) في قوله تعالى: ﴿وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ أي: «مستوفزين على الركب» من الخوف، «قسطلاني» (١١/ ٦٦)، يقال: استوفز في قعدته إذا قعد قعوداً منتصباً غير مطمئن، «ك» (١٨/ ٨٨). قال تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ﴾ أي: نكتب، أي: نأمر الملائكة أن تكتب أعمالكم، وسقط لأبي ذر: «وقال مجاهد» فقط. قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ﴾ أي: «نترككم» في العذاب كما تركتم الإيمان والعمل ولقاء هذا اليوم، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٦٦). (٥) أي: وما يفنينا إلا الدهر، أي: مرّ الزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار، «قس» (١١/ ٦٦). (٦) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ٦٦). (٧) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٦٦). (٨) ابن شهاب. (٩) قوله: (يؤذيني ابن آدم) أي: يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم، والله تعالى منزه عن أن يصير في حقه الأذى إذ هو محال عليه، «قس» (١١/ ٦٧)، «ك» (١٨/ ٨٩)، قوله: «وأنا الدهر» معناه: أنا صاحب الدهر ومدبر الأمور التي ينسبونها إلى الدهر، وكان من عادتهم إذا أصابهم أضافوه إلى الدهر وسبوه، قال النووي [«المنهاج» (١٥/ ١)]: «أنا الدهر» بالرفع، وقيل: بالنصب على الظرف، أي: أنا باق أبداً، كذا في «الكرماني». (١٠) روي بالنصب أي: أقلب الليل والنهار في الدهر، والرفع أوجه، «قس» (١١/ ٦٧). (١١) مكية وآيها أربع أو خمس وثلاثون، «قس» (١١/ ٦٧). (١٢) قوله: (وقال مجاهد) مما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ﴾ أي: تقولون من التكذيب

[٤٨٢٥] راجع: ١٠٠٧.

[٤٨٢٦] طرفاه: ٦١٨١، ٧٤٩١، أخرجه: م ٢٢٤٦، د ٥٢٧٤، س في الكبرى ١١٦٨٧، تحفة: ١٣١٣١.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١]: ﴿بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾[الأحقاف: ٩]: لَسْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ[٢].

وَقَالَ غَيْرُهُ[٣]: ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾[الأحقاف: ٤] هَذِهِ الأَلِفُ إِنَّمَا هِيَ تَوَعُّدٌ[٤]، إِنْ صَحَّ مَا تَدَّعُونَ[٥] لاَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ[٦]، وَلَيْسَ قَوْلُهُ: ﴿أَرَءَيْتُم﴾ بِرُؤْيَةِ الْعَيْنِ، إِنَّمَا هُوَ: أَتَعْلَمُونَ أَبَلَغَكُمْ أَنَّ مَا تَدْعُونَ[٧] مِنْ دُونِ اللَّهِ خَلَقُوا شَيْئاً[٨]؟.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ[٩] لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ[١٠] وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الأحقاف: ١٧]

٤٨٢٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[١١]، عَنْ أَبِي بِشْرٍ[١٢]، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ[١٣] قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ[١٤] عَلَى الْحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةُ[١٥]، فَخَطَبَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، لِكَيْ يُبَايَعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئاً[١٦]، فَقَالَ[١٧]: خُذُوهُ. فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ[١٨] فَلَمْ يَقْدِرُوا[١٩]، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا[٢٠] الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ﴾. فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا[٢١] شَيْئاً مِنَ الْقُرْآنِ[٢٢] إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ

النسخ: «﴿بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾» في نـ: «﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾». «لَسْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ» في ذ: «مَا كُنْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ»، وزاد بعده في نـ: «﴿تُفِيضُونَ﴾: تَقُولُونَ» أو «يفيضون: يقولونَ». «وَقَالَ غيره...» إلخ، سقط لأبي ذر. «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلِـه» سقط في نـ. «﴿أَتَعِدَانِنِىٓ﴾» وقع بعده في نـ: «الآية» وسقط ما بعدها. «﴿وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «إلى قوله: ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾». «فَلَمْ يَقْدِرُوا» في نـ: «فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيهِ». «﴿أَتَعِدَانِنِىٓ﴾» زاد بعده في نـ: «الآية».

[بالقرآن]، والقول فيه بأنه سحر، وهذا ساقط لأبي ذر؛ وقال بعضهم: «أثرة» بفتحات من غير ألف، وعزيت لقراءة علي وابن عباس وغيرهما. و«أثرة» بضم فسكون ففتح، وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور، «وأثارة» بالألف بعد المثلثة، وهي قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة، ومراده قوله تعالى: ﴿ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ هي «بقية علم». ولأبي ذر: من علم، وأثرة وإثرة وإثارة، برفع الثلاثة، والتنزيل بالجر، وهذا قاله أبو عبيدة والفراء، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٦٨). (١) وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١١/ ٦٨). (٢) فكيف تنكرون نبوتي، «قس» (١١/ ٦٨). (٣) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس: ﴿أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ «هذه الألف» التي في أول: «أرأيتم» المستفهم بها إنما هي توعد لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله «إن صح ما تدّعون» في زعمكم ذلك «لا يستحق أن يعبد» لأنه مخلوق، ولا يستحق أن يعبد إلا الخالق، «وليس قوله: أرأيتم» برؤية «العين» التي هي الإبصار «إنما هو» أي: معناه «أتعلمون أبَلَغَكم أن ما تدعون من دون الله خلقوا شيئاً؟» ومفعولا أرأيتم محذوفان، تقديره: أرأيتم حالكم إن كان كذا ألستم ظالمين، وجواب الشرط أيضاً محذوف، تقديره: فقد ظلمتم، ولهذا أتى بفعل الشرط ماضياً، «قسطلاني» (١١/ ٦٨). (٤) لكفار مكة، «قس» (١١/ ٦٨). (٥) بتشديد الدال. (٦) لأنه مخلوق، «قس» (١١/ ٦٨). (٧) بسكون الدال مخففة، «قس» (١١/ ٦٨). (٨) وسقط من قوله: «وقال غيره» إلى هنا لأبي ذر، «قس» (١١/ ٦٨). (٩) قرأها الجمهور بالكسر، لكن نوّنها نافع وحفص عن عاصم، وقرأ ابن كثير وابن عامر ـ وهي رواية عن عاصم ـ بفتح الفاء بغير تنوين، «ف» (٨/ ٥٧٦)، وهي كلمة كراهية. (١٠) من قبري حيًّا. (١١) الوضاح، «قس» (١١/ ٦٩). (١٢) جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١١/ ٦٩). (١٣) بالصرف وعدمه معناه: قمير، «قس» (١١/ ٦٩). (١٤) ابن الحكم الأموي أميراً على الحجاز، «قس» (١١/ ٦٩). (١٥) ابن أبي سفيان عليه، وعند النسائي: أنه كان عاملاً على المدينة، وعند الإسماعيلي: فأراد معاوية أن يستخلف يزيد يعني ابنه فكتب إلى مروان بذلك، فجمع مروان الناس فخطب... إلخ، «قس» (١١/ ٦٩). (١٦) لم يبينه، «قس» (١١/ ٦٩). (١٧) مروان لأعوانه: «خذوه» أي: عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٦٩). (١٨) أخته ملتجئاً بها، «قس» (١١/ ٦٩). (١٩) أي: امتنعوا أن يخرجوه من بيتها إعظاماً لها، «قس» (١١/ ٦٩). (٢٠) يعني عبد الرحمن. (٢١) أي: آل أبي بكر. (٢٢) مما يوجب قدحاً لنا، «الخير الجاري».

[٤٨٢٧] تحفة: ١٧٦٩٢.

أَنْزَلَ عُذْرِي[(١)].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ[(٢)] عَارِضًا[(٣)] مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ[(٤)] قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[الأحقاف: ٢٤]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَارِضٌ﴾: السَّحَابُ.

٤٨٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو[(٧)]: أَنَّ أَبَا النَّضْرِ[(٨)] حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكاً حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ[(٩)]، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ.

٤٨٢٩ ـ قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْماً[(١٠)] أَوْ رِيحاً عُرِفَ فِي وَجْهِهِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا، رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤْمِنِّي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ[(١١)]، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾» [الأحقاف: ٢٤].

٤٧ ـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا[(١٢)]﴾

﴿أَوْزَارَهَا[(١٣)]﴾[محمد: ٤]: آثَامَهَا حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا مُسْلِمٌ. ﴿عَرَّفَهَا[(١٤)]﴾[محمد: ٦]: بَيَّنَهَا.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(١٥)]: ﴿مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾[محمد: ١١]: وَلِيُّهُمْ. ﴿عَزَمَ الْأَمْرُ﴾[محمد: ٢١]: جَدَّ الْأَمْرُ. . . . .

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية» وسقط ما بعدها. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في ذ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿عَارِضٌ﴾» في نـ: «﴿عَارِضًا﴾». «أَحْمَدُ» في ذ: «أَحْمَدُ بنُ عِيسَى». «النَّاسُ» في نـ: «إِنَّ النَّاسَ». «رَأَيْتَهُ» في نـ: «رَأَيْتَ». «يُؤْمِنِّي» في ذ: «يُؤْمِنُنِي». «﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» في ذ: «سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾»، وفي نـ: «سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ». «بَيَّنَهَا» زاد بعده في نـ: «لَهُمْ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ـ إلى ـ وَلِيُّهُمْ» سقط هذا لأبي ذر، «قس» (١١/ ٧٣). «جَدَّ الأَمْرُ» في نـ: «أَجَدَّ الأَمْرَ».

(١) قوله: (أنزل عذري) أي: عن قصة أهل الإفك، وهو الصحيح لأن الآية نزلت في الكافر العاق، ومن زعم أنها نزلت في عبد الرحمن فقوله ضعيف؛ لأن عبد الرحمن قد أسلم وحسن إسلامه وصار من خيار المسلمين[(١)]، ونفي عائشة أصح إسناداً ممن روى غيره وأولى بالقبول، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٦٩). (٢) أي: العذاب، «قس» (١١/ ٧٠). (٣) سحاباً عرض في أفق السماء، والضمير عائد إلى السحاب كأنه قيل: فلما رأوا السحاب عارضاً، «قس» (١١/ ٧٠). (٤) صفة لعارضاً. (٥) اتفق الرواة على أنه أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى، وقد عين أبو ذر في روايته أنه ابن عيسى، «قس» (١١/ ٧١). (٦) عبد الله. (٧) هو ابن الحارث، «قس» (١١/ ٧١). (٨) سالم المدني، «قس» (١١/ ٧١). (٩) بتحريك الهاء، جمع: لهاة، وهي اللحمة الحمراء المعلقة في أعلى الحنك، «قس» (١١/ ٧١). (١٠) أي: سحاباً. (١١) هم قوم عاد حيث أهلكوا بريح صرصر، «قس» (١١/ ٧١). (١٢) قوله: (الذين كفروا) مدنية، وقيل: مكية، وآيها سبع أو ثمان وثلاثون. ولأبي ذر: سورة محمد ﷺ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، وسقطت البسملة لغير أبي ذر. وتسمى السورة أيضاً سورة القتال، «قس» (١١/ ٧٢). (١٣) قوله: (﴿أَوْزَارَهَا﴾) في قوله: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ هو «آثامها»، والمعنى: حتى يضع أهل الحرب شركهم ومعاصيهم، أو آلاتها وأثقالها التي لا تقوم إلا بها كالسلاح والكراع، أي: تنقضي الحرب حتى لا يبقى إلا مسلم أو مسالم، «قس»، (١١/ ٧٢)، «بيض» (٢/ ٩٨٥). (١٤) يريد قوله تعالى: ﴿وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ﴾ أي: بيّنها لهم وعرفهم منازلها بحيث يعلم كل واحد منزله، «قس» (١١/ ٧١). (١٥) قوله: (وقال مجاهد) مما وصله الطبري في قوله: ﴿مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي: «وليهم» وسقط هذا لأبي ذر. قوله: «﴿عَزَمَ الْأَمْرُ﴾» قال مجاهد: أي: جد

[٤٨٢٨] طرفه: ٦٠٩٢، أخرجه: م ٨٩٩، د ٥٠٩٨، تحفة: ١٦١٣٦.

[٤٨٢٩] راجع: ٣٢٠٦، أخرجه: م ٨٩٩، د ٥٠٩٨، تحفة: ١٦١٣٦.

(١) في الأصل: «من كبار المسلمين».

﴿لَا تَهِنُوا﴾[محمد: ٣٥]: لَا تَضْعُفُوا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١]: ﴿أَضْغَانَهُمْ[٢]﴾[محمد: ٢٩]: حَسَدَهُمْ. ﴿ءَاسِنٍ﴾[محمد: ١٥]: مُتَغَيِّرٍ.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ[٣]﴾[محمد: ٢٢]

٤٨٣٠ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ[٥]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ[٧] مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ[٨]، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ[٩]، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ[١٠] بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ[١١]. قَالَ: فَذَاكِ[١٢]». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

٤٨٣١ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ[١٣]، عَنْ مُعَاوِيَةَ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا[١٥]، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾».

النسخ: «﴿لَا تَهِنُوا﴾» في نـ: «﴿وَلَا تَهِنُوا﴾»، وفي نـ: «﴿فَلَا تَهِنُوا﴾». «﴿ءَاسِنٍ﴾: مُتَغَيِّرٍ» سقط في نـ. «بَابٌ» ثبت في ذ. «قوله» سقط في نـ. «بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ» كذا في كن، وفي نـ: «بِحَقْوَيِ الرَّحْمَنِ». «فَقَالَ لَهُ: مَهْ» في نـ: «فَقَالَ: مَهْ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ». «﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾» زاد بعده في نـ: «الآيَةَ».

الأمر. ولأبي ذر: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ﴾ أي: جد الأمر، وهو على سبيل الإسناد المجازي كقوله: قد جدت الحرب فجدوا، أو على حذف مضاف أي: عزم أهل الأمر، والمعنى إذا جدّ الأمر ولزم فرض القتال خالفوا وتخلفوا. قوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا﴾ يريد قوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ﴾ أي: «لا تضعفوا» بعد ما وجد السبب، وهو الأمر بالجد والاجتهاد في القتال، «قس» (١١/ ٧٣). (١) وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١١/ ٧٣). (٢) قوله: (﴿أَضْغَانَهُمْ﴾) في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ أي: «حسدهم» بالحاء المهملة، وقيل: بغضهم وعداوتهم. وقوله تعالى: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ﴾ أي: «متغير» طعمه، وسقط هذا لأبي ذر، «قس» (١١/ ٧٣). (٣) قوله: (﴿وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾) بتشديد الطاء المكسورة على التكثير، ويعقوب بفتح التاء والطاء وسكون القاف بينهما، «قس» (١١/ ٧٣). (٤) ابن بلال، «قس» (١١/ ٧٤). (٥) بضم الميم وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة، اسمه عبد الرحمن بن يسار، «قسطلاني» (١١/ ٧٤). (٦) عم معاوية الراوي عنه. (٧) أي: قضاه أو أتمه. (٨) قوله: (قامت الرحم) حقيقةً بأن تجسمت، أو هو على وجه الاستعارة وضرب المثل، والمراد: فضل واصلِها وإثم قاطِعِها. قوله: «فأخذت» زاد ابن السكن: «بحقو الرحمن»، وهو [من] المتشابه؛ لأن الحقو بفتح الحاء: طرف الورك أو موضع النطاق، وسمي به الإزار، ثم استعير هذا الكلام للاستجارة، يقال: عذت بحقو فلان أي: استجرت به لما كان من يستجير بآخر يأخذ بثوبه وإزاره، «قس» (١١/ ٧٤) «توشيح» (٧/ ٣٠٣٢)، «مشارق» (١/ ٤٥٥). قال الطيبي (٩/ ١٥٣): هو استعارة تمثيلية، شبه حال الرحم وما هي عليه من الافتقار إلى الصلة والذب عنها بحال مستجير يأخذ بإزار المستجار به، ويدخل تحت ذيله، ثم ذكر ما هو من لوازم المشبه به، وهو القيام فهو قرينة مانعة من إرادة الحقيقة. (٩) بفتح الميم وسكون الهاء، اسم فعل، أي: اكفف، وقال ابن مالك: هي ههنا ما الاستفهامية، حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت، «قس» (١١/ ٧٥). (١٠) أي: قيامي هذا مقام العائذ أي: مقام المستجير، «ك» (١٨/ ٩٢)، «قس» (١١/ ٧٥)، «تو» (٧/ ٣٠٣٢)، «خ». (١١) أي: رضيت، «قس» (١١/ ٧٥). (١٢) إشارة إلى قوله: ألا ترضين... إلخ، «قس» (١١/ ٧٥). (١٣) هو ابن إسماعيل الكوفي، «قس» (١١/ ٧٥). (١٤) هو ابن أبي مزرد، «قس» (١١/ ٧٥). (١٥) الحديث السابق، «قس»

[٤٨٣٠] أطرافه: ٤٨٣١، ٤٨٣٢، ٥٩٨٧، ٧٥٠٢، أخرجه: م ٢٥٥٤، س في الكبرى ١١٤٩٧، تحفة: ١٣٣٨٢.

[٤٨٣١] راجع: ٤٨٣٠.

٤٨٣٢ ـ حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٢] قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْمُزَرِّدِ بِهَذَا[٣]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٤]: «وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾».

٤٨ ـ سورة الْفَتْحِ[٥]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم﴾[الفتح: ٢٩]: السِّحْنَةُ[٦] وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ: التَّوَاضُعُ. ﴿شَطْـَٔهُۥ[٧]﴾[الفتح: ٢٩]: فِرَاخَهُ. ﴿فَٱسْتَغْلَظَ﴾[الفتح: ٢٩]: غَلُظَ. ﴿سُوقِهِۦ﴾[الفتح: ٢٩]: السَّاقُ حَامِلَةُ الشَّجَرَةِ. وَيُقَالُ: ﴿دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾[الفتح: ٦] كَقَوْلِكَ: رَجُلُ السَّوْءِ. وَدَائِرَةُ السَّوْءِ: الْعَذَابُ. ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾[الفتح: ٩]: تَنْصُرُوهُ. ﴿شَطْـَٔهُۥ[٨][٩]﴾[الفتح: ٢٩]: شَطْؤُ السُّنْبُلِ، تُنْبِتُ الْحَبَّةُ عَشْراً وَثَمَانِياً وَسَبْعاً، فَيَقْوَى بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، فَذَاكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَـَٔازَرَهُۥ﴾[الفتح: ٢٩]: قَوَّاهُ، وَلَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً لَمْ تَقُمْ عَلَى سَاقٍ، وَهُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذْ خَرَجَ وَحْدَهُ، ثُمَّ قَوَّاهُ بِأَصْحَابِهِ، كَمَا قَوَّى الْحَبَّةَ بِمَا يُنْبِتُ مِنْهَا.

النسخ: «حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ». «أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ». «أَبِي الْمُزَرِّدِ» في نـ: «أَبِي مُزَرِّدٍ». «﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾» زاد بعده في ذ: «﴿ءَاسِنٍ﴾: مُتَغَيِّرٍ». «سورة الْفَتْحِ» زاد بعده في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بُورًا﴾: هَالِكِينَ» ـ في قوله: ﴿وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفتح: ١٢] الْبَوَارُ: الهَلَاكُ، «قس» (١١/ ٧٧) ـ، وفي نـ: «﴿قَوْمًۢا بُورًا﴾» بدل «﴿بُورًا﴾». «السِّحْنَةُ» في صـ، كن: «السَّحَنَةُ»، وفي هـ، سـ، قا: «السجدة»، وفي سفـ: «المسحة». «﴿شَطْـَٔهُۥ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ غيرُه». «غَلُظَ» في ذ: «تَغَلَّظَ». «وَيُقَالُ» سقط في نـ. «رَجُلُ السَّوْءِ» في نـ: «رَجُلُ سَوْءٍ». «شَطْؤُ السُّنْبُلِ» في ذ: «شَطْأُ السُّنْبُلِ». «وَثَمَانِياً» كذا في ذ، وفي نـ: «أَوْ ثَمَانِياً»، وفي أخرى: «وَثَمَانِي». «وَسَبْعاً» في نـ: «أَوْ سَبْعاً».

(١١/ ٧٦). (١) السختياني، «قس» (١١/ ٧٦). (٢) ابن المبارك، «قس» (١١/ ٧٦). (٣) الحديث إسناداً ومتناً، «قس» (١١/ ٧٦). (٤) قوله: (قال رسول الله ﷺ: واقرأوا إن شئتم...) إلخ، مراده بإيراد هذا الطريق والسابق: الإعلام بأن الذي وقفه سليمان بن بلال على أبي هريرة حيث قال: «قال أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم...» إلخ، رفعه حاتم بن إسماعيل وابن المبارك أيضاً، قال النووي: لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطعها معصية، والصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها صلتها بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، «قس» (١١/ ٧٦). (٥) قوله: (سورة الفتح) مدنية نزلت منصرف النبي ﷺ من الحديبية سنة ست من الهجرة، وآيها تسع وعشرون، «قسطلاني» (١١/ ٧٧). (٦) قوله: (﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم﴾ السحنة) بكسر السين وسكون الحاء، كذا قيده أبو ذر، وقيده الأصيلي وابن السكن: بفتح السين والحاء معاً، وهذا هو الصواب عند أهل اللغة، وكذلك حكاه صاحب «العين» وغيره، هو لين البشرة والنعمة في المنظر. وقيل: الحال. وعند القابسي وعبدوس: «في وجوههم السجدة» يريد أثرها في الوجه هو السيماء، وعند النسفي: المسحة، كذا في «المشارق» (٢/ ٣٥٢). «وقال منصور» هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير عنه «عن مجاهد» هو «التواضع». قال تعالى: ﴿كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ﴾ أي: «فراخه» يقال: أشطأ الزرع إذا فرّخ. قال: ﴿فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ﴾ أي: غلظ ـ بضم اللام ـ ذلك الزرع بعد الدِّقة. ولأبي ذر: تغلظ أي: قوي. قوله: «﴿فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ﴾» أي: فاستقام على قصبه، جمع ساق، «والساق حاملة الشجرة» والجار متعلق باستوى، ويجوز أن يكون حالاً، أي: كائناً على سوقه أي: قائماً عليها. قال تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ يعني حاق بهم، «كقولك: رجل السوء» كما يقال: رجل صدق أي: صالح، وهذا القول قول الخليل والزجاج، واختاره الزمخشري، وتحقيقه: أن السوء في المعاني كالفساد في الأجساد، ويقال: «﴿دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ العذاب» يعني حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه. قال تعالى: ﴿لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ﴾ أي: تنصروه، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيبة في: ليؤمنوا ويعزروه ويوقروه ويسبحوه رجوعاً إلى المؤمنين والمؤمنات، «قس» (١١/ ٧٧)، «بيض» (٢/ ٩٩٧). (٧) الشطء: فراخ النخل والزرع أو ورقه، «قاموس» (ص: ٥٤)، شطء الزرع والنبات: خوشه وبرگ گشته، «صر»، [بالفارسية]. (٨) قال الأخفش: أخرج شطأه أي: طرفه، «صراح». (٩) قوله: (﴿شَطْـَٔهُۥ﴾) هو «شطؤ السنبل». ولأبي ذر: شطأ بالألف،

[٤٨٣٢] راجع: ٤٨٣٠.

١ ـ بَابٌ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا[١]﴾ [الفتح: ١]

٤٨٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ[٢]، عَنْ مَالِكٍ[٣]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ[٤][٥]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ[٦] وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلاً، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[٧]، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْ[٨] أُمُّ عُمَرَ، نَزَرْتَ[٩] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[١٠] ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ لاَ يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يُنْزَلَ فِيَّ الْقُرْآنُ، فَمَا نَشِبْتُ[١١] أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً[١٢] يَصْرُخُ بِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ. فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ[١٣]». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا[١٤]﴾.

٤٨٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٦]: سَمِعْتُ قَتَادَةَ[١٧]، عَنْ أَنَسٍ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ قَالَ: الْحُدَيْبِيَةُ[١٨].

النسخ: «بَابٌ» سقط لغير أبي ذر. «ثُمَّ سَأَلَهُ» في نـ: «ثُمَّ سَأَلَهُ ثالثاً». «ثَكِلَتْ» في هـ، ذ: «ثَكِلَتْكَ». «قَالَ عُمَرُ» في ذ: «فَقَالَ عُمَرُ». «الْقُرْآنُ» في ذ: «قُرْآنٌ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «سَمِعْتُ قَتَادَةَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ».

قوله: «ينبت» بضم أوله وكسر ثالثه من الإنبات أي: «تنبت الحبة الواحدة «عشراً» من السنابل «وثمانياً وسبعاً»، قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ﴾ فيقوى بعضه ببعض، فذلك قوله تعالى: ﴿فَآزَرَهُ﴾ أي: «قواه» وأعانه، قوله: «وهو مثل ضربه الله للنبي ﷺ إذ خرج» على كفار مكة «وحده» يدعوهم إلى الله، أو لما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على أذاه، «ثم قواه» عز وجل «بأصحابه» المهاجرين والأنصار «كما قوى الحبة بما ينبت» بفتح أوله وضم ثالثه وبضم ثم بكسر «منها»، «قس» (١١/ ٧٨). (١) قوله: (﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾) الأكثرون على أنه صلح الحديبية ـ كما سيجيء ـ، وقيل: فتح مكة، والتعبير [عنه] بالماضي لتحققه، قال مجاهد: هو فتح خيبر، وقيل: فتح الروم، وقيل: فتح الإسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان، وقيل: الفتح بمعنى القضاء أي: قضينا لك أن تدخل مكة من قابل، «قس» (١١/ ٧٩)، «بيض» (٢/ ٩٩١). (٢) القعنبي. (٣) الإمام. (٤) هو أسلم العدوي المدني مولى عمر، ثقة، المخضرم، مات سنة ٨٠هـ وهو ابن ١١٤، كذا في «قس» (١١/ ٧٩، ٨٠). (٥) قوله: (عن أبيه) أسلم المخضرم، قوله: «أن رسول الله ﷺ» ظاهره الإرسال؛ لأن أسلم لم يدرك هذه القصة، لكن قوله في أثناء هذا الحديث: «فقال عمر: فحركت بعيري...» إلخ، يقتضي بأنه سمعه من عمر، «قس» (١١/ ٨٠). ومرَّ (برقم: ٤١٧٧) في «غزوة الحديبية». (٦) هو سفر الحديبية، «قس» (١١/ ٨٠). (٧) لاشتغاله بما كان من نزول الوحي، «قس» (١١/ ٨٠). (٨) بفتح المثلثة وكسر الكاف أي: فقدت أم عمر، دعا على نفسه بسبب ما وقع منه من الإلحاح، «قس» (١١/ ٨٠). (٩) بزاي مفتوحة مخففة، وتثقل، فراء ساكنة. (١٠) ألححت عليه وبالغت في السؤال، «قس» (١١/ ٨٠). (١١) بفتح النون وكسر المعجمة وسكون الموحدة أي: فما لبثت وما تعلقت بشيء، «قس» (١١/ ٨٠). (١٢) لم يسم، «قس» (١١/ ٨٠). (١٣) لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما، «قس» (١١/ ٨٠). (١٤) مرَّ الحديث (برقم: ٤١٧٧) في «المغازي». (١٥) محمد بن جعفر، «قس» (١١/ ٨٠). (١٦) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٨٠). (١٧) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٨٠). (١٨) قوله: (قال: الحديبية) أي: الصلح الواقع فيها، وجعله فتحاً باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الأمر إليه. قال الزهري فيما ذكره في «اللباب»: لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية، وذلك أن المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الإسلام في قلوبهم، وأسلم في ثلاث سنين خلق كثير، وكثر سواد الإسلام، «قس» (١١/ ٨١). وفرغ بسبب الصلح رسول الله ﷺ لسائر العرب، فغزاهم وفتح مواضع، وأدخل

[٤٨٣٣] راجع: ٤١٧٧.

[٤٨٣٤] راجع: ٤١٧٢.

٤٨٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَّعَ[٣] فِيهَا. قَالَ مُعَاوِيَةُ[٤]: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَحْكِيَ لَكُمْ[٥] قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَفَعَلْتُ.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ[٦] وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]

٤٨٣٦ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادٌ: أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ[٨] يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ[٩] قَدَمَاهُ[١٠]، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[١١][١٢].

٤٨٣٧ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى[١٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ[١٥]، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ[١٦]: سَمِعَ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ[١٧] قَدَمَاهُ[١٨]، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً». فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ[١٩]

النسخ: «قوله» سقط في نـ. «﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية» وسقط ما بعدها، وفي نـ قَالَ: «الآية» بعد قوله: ﴿وَمَا تَأَخَّرَ﴾، وسقط ما بعدها، وفي نـ قَالَ بعده: «إلى: ﴿مُّسْتَقِيمًا﴾». «حَدَّثَنَا زِيَادٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا زِيَادٌ هُوَ ابنُ عِلاقَةَ». «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ» في نـ: «قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ». «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ» في ذ: «حَدَّثَنِي الْحَسَن». «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ» في نـ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ» مصحح عليه. «تَتَفَطَّرَ» في نـ: «تَنْفَطِر». «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ» في سـ، حـ، ذ: «غُفِرَ لَكَ».

في الإسلام خلقاً عظيماً، «بيض» (٢/ ٩٩١). (١) ابن الحجاج. (٢) المزني، «قس» (١١/ ٨١). (٣) أي: رَدَّدَ صوته بالقراءة، زاد في «التوحيد» (برقم: ٧٥٤٠): كيف ترجيعه؟ قال: آ آ آ ثلاث مرات، «قس» (١١/ ٨١). وهذا إنما حصل منه ـ والله أعلم ـ لأنه كان راكباً أي: على بعير، «مجمع» (٢/ ٢٩٥). الترجيع ترديد الصوت [في الحلق] كقراءة أصحاب الألحان، «ك» (١٨/ ٩٦). (٤) هو ابن قرة. (٥) وفي «المغازي» (برقم: ٤٢٨١): «لولا أن يجتمع الناس حولي لرجعت». (٦) قوله: (ما تقدم من ذنبك وما تأخر) أي: جميع ما فرط منك مما يصح أن يعاقب عليه، كذا في «قس» (١١/ ٨١)، «بيض» (٢/ ٩٩١). وقال الشيخ المحدث الدهلوي ـ رحمه الله ـ في «اللمعات»: فيه وجوه كثيرة، ذكرها السيوطي في رسالة مفردة، وأحسن الوجوه وأصوبها أنها كلمة تشريف للنبي ﷺ من ربه من غير أن يكون هناك ذنب، وأراد أن يستوعب في الآية على عبده جميع أنواع النعم الأخروية والدنيوية، والنعم الأخروية شيئان: سلبية، وهي غفران الذنوب، وثبوتية وهي: لا تتناهى، أشار إليها بقوله: «﴿وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ﴾». والنعم الدنيوية شيئان: دينية، أشار إليها بقوله: ﴿وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾، ودنيوية وإن كان المقصود به هنا الدين، وهي قوله تعالى: ﴿وَيَنصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا﴾ [الفتح: ٣]، فانتظم بذلك قدر النبي ﷺ بإتمام أنواع نعم الله تعالى عليه المفرقة على غيره، ولهذا جعل عامة الفتح المبين الذي عظّمه بإسناده إليه بنون التعظيم، وجعله خاصاً بالنبي ﷺ، انتهى. (٧) سفيان، «قس» (١١/ ٨٢). (٨) هو ابن شعبة، «قس» (١١/ ٨٢). (٩) بتشديد الراء. (١٠) أي: من طول القيام، «قس» (١١/ ٨٢). (١١) قوله: (أفلا أكون عبداً شكوراً) تخصيص العبد بالذكر فيه إشعار بغاية الإكرام والقرب من الله تعالى، والعبودية ليست إلا بالعبادة، والعبادة عين الشكر، «قس» (١١/ ٨٣). ومرَّ الحديث (برقم: ١١٣٠) في «كتاب التهجد». (١٢) يعني غفران الله إياي سبب لأن أقوم وأتهجد شكراً له فكيف أتركه، «قس» (١١/ ٨٢). (١٣) ابن الوزير الجروي، «تق» (رقم: ١٢٥٣)، «قس» (١١/ ٨٢). (١٤) المعافري، «قس» (١١/ ٨٢). (١٥) ابن شريح المصري. (١٦) محمد بن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٨٢). (١٧) التفطر: التشقق، والإنفطار: الانشقاق. (١٨) أي: من كثرة القيام، «قس» (١١/ ٨٣). (١٩) قوله: (فلما كثر لحمه) بضم المثلثة، وأنكر الداودي لفظة: لحمه، وقال: المحفوظ: بدن، أي: كبر، فكأن الراوي تأوله على كثرة اللحم، انتهى، وقال ابن الجوزي: أحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه كثرة لحمه، وإنما هو بدّن تبديناً: أسن، انتهى، «قسطلاني» (١١/ ٨٣).

[٤٨٣٥] راجع: ٤٢٨١.
[٤٨٣٦] راجع: ١١٣٠.
[٤٨٣٧] راجع: ١١١٨، تحفة: ١٦٤٠٠.

صَلَّى جَالِساً، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ، فَقَرَأَ[١] ثُمَّ رَكَعَ.

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا[٢] وَمُبَشِّرٗا[٣] وَنَذِيرٗا[٤]﴾[الفتح: ٨]

٤٨٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ[٥]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾، قَالَ فِي التَّوْرَاةِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَحِرْزاً[٦] لِلأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ[٧]، لَيْسَ بِفَظٍّ[٨] وَلاَ غَلِيظٍ[٩]، وَلاَ سَخَّابٍ[١٠] بِالأَسْوَاقِ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ[١١]، وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ[١٢] بِأَنْ يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَيَفْتَحَ بِهَا[١٣] أَعْيُناً عُمْياً[١٤]، وَآذَاناً صُمًّا[١٥]، وَقُلُوباً غُلْفاً[١٦].

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ﴾[الفتح: ٤]

٤٨٣٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ[١٧]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[١٨]، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ[١٩] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ[٢٠]، وَفَرَسٌ لَهُ[٢١] مَرْبُوطٌ فِي الدَّارِ، فَجَعَلَ يَنْفِرُ[٢٢]، فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَنَظَرَ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، وَجَعَلَ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ

النسخ: «قوله» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ، كن: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ»[٢٣]. «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ» في نـ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ». «وَمُبَشِّراً» في نـ: «وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً». «بِالأَسْوَاقِ» في نـ: «فِي الأَسْوَاقِ». «وَلاَ يَدْفَعُ» في نـ: «وَلاَ تَدْفَعُ». «يَعْفُو وَيَصْفَحُ» في نـ: «تَعْفُو وَتَصْفَحُ». «وَلَنْ يَقْبِضَهُ» في نـ: «وَلَنْ نَقْبِضَهُ»، وفي نـ: «وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ». «حَتَّى يُقِيمَ» في نـ: «حَتَّى نُقِيمَ». «أَعْيُناً عُمْياً» في قا: «أَعْيُنَ عُمْيٍ». «قوله» سقط في نـ. «﴿أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿فِي قُلُوبِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾». «مَرْبُوطٌ» في ذ: «مَرْبُوطَةٌ». «فَجَعَلَ يَنْفِرُ» في نـ: «فَجَعَلَ ينقزُ».

(١) قوله: (فإذا أراد أن يركع قام فقرأ) زاد في رواية هشام: نحواً من ثلاثين آية أو أربعين آية، قوله: «ثم ركع» فإن قلت: في حديث عائشة عند مسلم: «كان إذا قرأ قاعداً ركع وسجد وهو قاعد»، أجيب: بالحمل على حالته الأولى قبل أن يدخل في السن جمعاً بين الحديثين، «قس» (١١/ ٨٣). (٢) على أمتك بما يفعلون، «قس» (١١/ ٨٣). (٣) أي: لمن أجابك بالثواب. (٤) مخوّفاً لمن عصاك بالعذاب. (٥) ويقال: ابن أبي ميمونة، والصحيح ابن علي القرشي العامري مولاهم المدني، «قس» (١١/ ٨٤). (٦) قوله: (وحرزاً) بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة زاي، أي: حصناً «للأميين» وهم العرب؛ لأن أكثرهم لا يقرأ ولا يكتب. قوله: «ليس بفظّ» بالظاء المعجمة، أي: ليس بسيء الخلق. قوله: «ولا غليظ» بالمعجمة أيضاً، أي: ولا قاسي القلب، ولا ينافي قوله: «﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ﴾» إذ النفي محمول على طبعه الذي جبل عليه، والأمر محمول على المعالجة. قوله: «ولا سخاب» بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة، أي: لا صياح «بالأسواق»، ويقال: صخاب ـ بالصاد ـ وهي أشهر من السين، بل ضعفها الخليل، «قس» (١١/ ٨٤). (٧) على الله. (٨) سيء الخلق. (٩) قاسي القلب على المسلمين. (١٠) صَيَّاح. (١١) ما لم تنتهك حرمات الله، «قس» (١١/ ٨٤). (١٢) ملة الكفر، «قس» (١١/ ٨٤). (١٣) بكلمة التوحيد، «قس» (١١/ ٨٤). (١٤) عن الحق. (١٥) عن استماع الحق، «قس» (١١/ ٨٤). (١٦) جمع أغلف أي: مغطًّى ومغشًّى، «قس» (١١/ ٨٤). (١٧) ابن يونس، «قس» (١١/ ٨٥). (١٨) عمرو بن عبد الله السبيعي. (١٩) هو أسيد بن الحضير، «ك» (١٨/ ٩٨). (٢٠) قوله: (يقرأ) أي: سورة الكهف كما عند المؤلف في فضلها، وعنده أيضاً في باب نزول السكينة، عن أسيد ابن حضير قال: «بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة»، وهذا ظاهره التعدد، وقد وقع نحو من هذا لثابت بن قيس بن شماس، لكن في سورة البقرة، «قس» (١١/ ٨٥). (٢١) يطلق على الذكر والأنثى. (٢٢) قوله: (ينفر) بنون وفاء مكسورة وراء مهملة، من نفرت الدابة: جزعت وتباعدت، «قس» (١١/ ٨٥). (٢٣) نسبه أبو ذر وابن السكن ولم ينسبه غيرهما، فتردّد أبو مسعود بين أن يكون عبد الله بن رجاء أو

[٤٨٣٨] راجع: ٢١٢٥.

[٤٨٣٩] راجع: ٣٦١٤، تحفة: ١٨١٩.

ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ(١) تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ(٢)».

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ(٣) تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ(٤)﴾ الآية [الفتح: ١٨]

٤٨٤٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٥)، عَنْ عَمْرٍو(٦)، عَنْ جَابِرٍ(٧) قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ(٨) أَلْفٌ وَأَرْبَعمِائَةٍ(٩).

٤٨٤١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(١٢)، عَنْ قَتَادَةَ(١٣) قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ صُهْبَانَ(١٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ: إِنِّي مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ(١٥)، نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ(١٦).

٤٨٤٢ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ(١٧) قَالَ: سَمِعْتُ(١٨) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيَّ فِي الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ(١٩).

٤٨٤٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ(٢٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ(٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٢٢)، عَنْ خَالِدٍ(٢٣)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ(٢٤)، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ(٢٥)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ(٢٦).

النسخ: «﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية» في نـ: «﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَثَـٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾». «أَلْفٌ» في نـ: «أَلْفاً» مصحح عليه. «عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» ـ هُوَ ابنُ المدينيِ، كذا للأكثر، «ف» ـ في سـ، ذ: «عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ». «قَالَ: إِنِّي» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «مُغَفَّلٍ» كذا في ذ، ولغيره: «الْمُغَفَّلِ». «فِي الْمُغْتَسَلِ» زاد بعده في صـ، حـ، ذ: «يَأْخُذُ منهُ الوسوَاسَ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ».

عبد الله بن صالح، وأبو ذر وابن السكن حافظان فالمصير إلى ما روياه أولى، ومسلمة هو القعنبي، «قسطلاني» (١١/ ٨٤). (١) قوله: (تلك السكينة) أي: التي تنفرت منها الفرس «تنزلت بالقرآن» أي: بسببه ولأجله. والسكينة قيل: ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان، وعن الربيع بن أنس: لعينها شعاع، وقال الراغب: ملك يسكن قلب المؤمن، وقال النووي: المختار أنها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة، «قس» (١١/ ٨٥)، وسيجيء (برقم: ٥٠١٨). (٢) أي: بسببه، «قس» (١١/ ٨٥). (٣) أي: بيعة الرضوان. (٤) أي: تحت شجرة سمرة في الحديبية، «قس». (٥) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٨٥). (٦) ابن دينار، «قس» (١١/ ٨٦). (٧) هو ابن عبد الله، «قس» (١١/ ٨٦). (٨) بخفة الياء وشدتها، ومرَّ بيانه مراراً (منها برقم: ٤١٤٦). (٩) مرَّ بيان اختلافه (برقم: ١٤٥٢). (١٠) لأبي ذر عن المستملي: علي بن سلمة، وبه جزم الكلاباذي [«تقييد المهمل» (٣/ ١٠٠٣)]، والأكثرون على أنه علي بن عبد الله المديني، «قس» (١١/ ٨٧)، «ف» (٨/ ٥٨٧). (١١) ابن سوّار. (١٢) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٨٦). (١٣) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٨٦). (١٤) بضم الصاد المهملة، «قس» (١١/ ٨٦). (١٥) فيه المطابقة. (١٦) قوله: (عن الخذف) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء، وهو الرمي بالحصا من الأصبعين، «قس» (١١/ ٨٦). (١٧) بالسند السابق، «قس» (١١/ ٨٦). (١٨) فيه التصريح بسماع عقبة من عبد الله، ولهذا أورده المؤلف. (١٩) بفتح السين، اسم لموضع الاغتسال، زاد أبو ذر عن الحموي والأصيلي فيما ذكره في «الفتح»: «يأخذ منه الوسواس»، وعند النسائي والترمذي وابن ماجه مرفوعاً: «نهى أن يبول الرجل في مستحمه»، وقال: «إن عامة الوسواس منه»، «قس» (١١/ ٨٧). (٢٠) ابن عبد الحميد البسري، «قس» (١١/ ٨٧)، «تق» (رقم: ٦٣٧٣). (٢١) غندر. (٢٢) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٨٧). (٢٣) الحذاء، «قس» (١١/ ٨٧). (٢٤) اسم أبي قلابة: عبد الله بن زيد، «قس» (١١/ ٨٧). (٢٥) الأشهلي، «قس» (١١/ ٨٧). (٢٦) لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه، «قس» (١١/ ٨٧).

[٤٨٤٠] راجع: ٣٥٧٦، أخرجه: م ١٨٥٦، س في الكبرى ١١٥٠٧، تحفة: ٢٥٢٨.

[٤٨٤١] طرفاه: ٥٤٧٩، ٦٢٢٠، أخرجه: م ١٩٥٤، د ٥٢٧٠، ق ٣٢٢٧، تحفة: ٩٦٦٣.

[٤٨٤٢] تحفة: ٩٦٦٣.

[٤٨٤٣] راجع: ١٣٦٣، تحفة: ٢٠٦٣.

٤٨٤٤ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّلَمِيُّ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ(٣)، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ(٤)، فَقَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ(٥)، فَقَالَ رَجُلٌ(٦): أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: نَعَمْ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ(٧): اتَّهِمُوا(٨) أَنْفُسَكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ـ يَعْنِي الصُّلْحَ الَّذِي بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُشْرِكِينَ ـ، وَلَوْ نَرَى قِتَالاً لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ(٩) فَقَالَ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ(١٠) عَلَى الْبَاطِلِ؟ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ(١١): «بَلَى». قَالَ: فَفِيمَ أُعْطِي الدَّنِيَّةَ(١٢) فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ، وَلَمَّا(١٣) يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا؟. فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَداً». فَرَجَعَ مُتَغَيِّظاً(١٤)، فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى جَاءَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَداً، فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ.

٤٩ ـ الْحُجُرَاتُ(١٥)

النسخ: «فَقَالَ: كُنَّا» في نـ: «قَالَ: كُنَّا». «الَّذِي بَيْنَ النَّبِيِّ» في نـ: «الَّذِي كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ». «أَلَيْسَ قَتْلَانَا» في نـ: «قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا». «أُعْطِي الدَّنِيَّةَ» في ذ: «نُعْطِي الدَّنِيَّةَ». «الحُجُرات» في ذ: «سورةُ الحُجُراتِ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾».

(١) بضم السين وفتح اللام، «ك» (١٨/ ٩٩)، «خ». (٢) ابن عبيد الطنافسي، «قس» (١١/ ٨٨)، «ك» (١٨/ ٩٩)، «تق» (رقم: ٦٧٤٤). (٣) بكسر السين: فارسي معرب معناه الأسود، «قس» (١١/ ٨٨). (٤) أي: عن القوم الذين قتلهم علي ـ رضي الله عنه ـ يعني الخوارج، «قس» (١١/ ٨٨). (٥) قوله: (كنا بصفين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة: موضع بقرب الفرات كان به الوقعة بين علي ومعاوية، غير منصرف، فقال رجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾[آل عمران: ٢٣]، وغرضه أن الله تعالى قال في كتابه: ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾[الحجرات: ٩] فهم يدعون إلى القتال، وهم لا يقاتلون، كذا في «الكرماني» (١٨/ ٩٩) و«الخير الجاري». قوله: «فقال علي: نعم» أي: أنا أولى بالإجابة إذا دعيتُ إلى العمل بكتاب الله. وقيل: كان هذا في وقت التحكيم وكراهية بعض الناس ذلك، وفهم من كتاب الله بعض الشراح أن سهلاً أيضاً كان من الذين كرهوا التحكيم، وهو بعيد من سياق الحديث، نعم الرجل المذكور ومن معه كرهوا التحكيم؛ لأن كتاب الله يأمر بالقتال مع البغاة بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾[الحجرات: ٩]، ولعل عليًّا أشار إلى أن التحكيم أيضاً مأخوذ من كتاب الله بحسب ما أدى إليه اجتهادي، «الخير الجاري». (٦) هو عبد الله بن الكوّاء، «قس» (١١/ ٨٨). (٧) قوله: (سهل بن حنيف: اتهموا أنفسكم) فإني لا أقصر وما كنت مقصراً وقت الحاجة كما في يوم الحديبية، فإني رأيت نفسي يومئذ بحيث لو قدرت مخالفة رسول الله ﷺ لقاتلت قتالاً عظيماً، لكن اليوم لا نرى المصلحة في القتال، بل التوقف [أولى] لمصلحة المسلمين، وأما الإنكار على التحكيم إذ ليس ذلك في كتاب الله، فقال علي ـ رضي الله عنه ـ: نعم، لكن المنكرين هم الذين عدلوا عن كتاب الله؛ لأن المجتهد لما أدى ظنه إلى جواز التحكيم فهو حكم الله، وقال سهل: اتهمتم أنفسكم في الإنكار لأنا أيضاً كنا كارهين لترك القتال يوم الحديبية، وقهرنا النبي ﷺ على الصلح، وقد أعقب خيراً عظيماً، «كرماني» (١٨/ ٩٩ ـ ١٠٠) ومرَّ (برقم: ٤١٨٩). (٨) أي: في هذا الرأي، وإنما قال ذلك لأن كثيراً منهم أنكروا التحكيم، وقالوا: لا حكم إلا لله، وقال علي ـ رضي الله عنه ـ: كلمة حق أريد بها باطل، «قس» (١١/ ٨٨). (٩) أي: إلى النبي ﷺ. (١٠) يريد المشركين، «قس» (١١/ ٨٨). (١١) أي: عليه السلام، «قس» (١١/ ٨٨). (١٢) قوله: (أعطي الدنية) بضم الهمزة وكسر الطاء. ولأبي ذر: نعطي بالنون، والدنية ـ بكسر النون وتشديد التحتية ـ أي: الخصلة الدنية الرذيلة، وهي المصالحة بهذه الشروط التي تدل على العجز، «قس» (١١/ ٨٨)، «ك» (١٨/ ١٠٠)، ومرَّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٣١٨٢) في «آخر الجهاد». (١٣) نافية. (١٤) أي: حال كونه متغيظاً لنصرة الدين وإذلال المشركين، «قس» (١١/ ٨٨). (١٥) مدنية وآيها ثمان عشرة، «قس» (١١/ ٨٩)، «بيض» (٢/ ٩٩٨)،

[٤٨٤٤] راجع: ٣١٨١.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿لَا تُقَدِّمُوا﴾[الحجرات: ١]: لَا تَفْتَاتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ. ﴿امْتَحَنَ[٢]﴾ [الحجرات: ٣]: أَخْلَصَ.

بَابٌ

﴿تَنَابَزُوا[٣]﴾[الحجرات: ١١]: بِدُعَاءٍ بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ. ﴿يَلِتْكُم﴾[الحجرات: ١٤]: يَنْقُصْكُمْ، أَلَتْنَا نَقَصْنَا.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ[٤]﴾ الآيَةَ [الحجرات: ٢]

﴿تَشْعُرُونَ﴾: تَعْلَمُونَ، وَمِنْهُ الشَّاعِرُ.

٤٨٤٥ ـ حَدَّثَنَا يَسَرَةُ[٥] بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٦] قَالَ: كَادَ الْخَيِّرَانِ[٧] يَهْلِكَا[٨] ـ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ـ رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ[٩] رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا[١٠] بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ[١١] بِرَجُلٍ آخَرَ ـ قَالَ نَافِعٌ: لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ[١٢] ـ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي[١٣]. قَالَ[١٤]: مَا أَرَدْتُ. فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾

النسخ: «﴿امْتَحَنَ﴾: أَخْلَصَ» في نـ: «﴿امْتَحَنَ اللَّهُ﴾: أَخْلَصَ اللَّهُ». «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «﴿تَنَابَزُوا﴾» في ذ: «﴿وَلَا تَنَابَزُوا﴾». «بِدُعَاءٍ» في نـ: «يُدْعَى». «﴿يَلِتْكُم﴾» في نـ: «يَأْلِتْكُمْ» ـ بزيادة الهمزة الساكنة على قراءة أبي عمرو ـ. «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْله» سقط في نـ. «﴿تَشْعُرُونَ﴾: تَعْلَمُونَ» في نـ: «يَشْعُرُونَ: يَعْلَمُونَ». «يَهْلِكَا» كذا في ذ، ولغيره: «يَهْلِكَانِ»، وفي ذ أيضاً: «أَنْ يَهْلِكَانِ»، وفي نـ: «أَنْ يَهْلِكَا». «أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ» كذا في ذ، ولغيره: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». «مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي» في هـ، ذ: «مَا أَرَدْتَ إِلَى خِلَافِي». «قَالَ» في ذ: «فَقَالَ». «مَا أَرَدْتُ» في نـ: «مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ». «﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾» زاد في نـ: «﴿فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾».

وسقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٨٩). (١) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى: «﴿لَا تُقَدِّمُوا﴾» بضم أوله وكسر ثانيه، أي: «لا تفتاتوا» أي: لا تسبقوا «على رسول الله» بشيء، قدّم بمعنى تقدم، قال الإمام فخر الدين: والأصح أنه إرشاد عام يشمل الكل، ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات وتقدم واستبداد بالأمر وإقدام على فعل ضروري من غير مشاورة، كذا في «قس» (١١/ ٨٩). (٢) من امتحن الذهب إذا أذابه وميّز إبريزه من خبيثه، «قس» (١١/ ٨٩)، يريد قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾. (٣) قوله: «﴿وَلَا تَنَابَزُوا﴾» بالألقاب، «لا يدعى» الرجل «بالكفر بعد الإسلام»، قال الحسن: كان اليهودي والنصراني يسلم فيقال بعد إسلامه: يا يهودي، يا نصراني، فنهوا عن ذلك، «قس» (١١/ ٨٩). قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ﴾[الحجرات: ١٤] أي: «لا ينقصكم» من أجوركم، قوله: «ألتنا: نقصنا» هذا الأخير في سورة الطور ذكره استطراداً، «قس» (١١/ ٩٠). (٤) لأن التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيزه، «قس» (١١/ ٩٠). (٥) بفتحات.

(٦) عبد الله، «قس» (١١/ ٩٠). (٧) قوله: (كاد الخيّران) بفتح المعجمة وتشديد التحتية: الفاعلان للخير الكثير. قوله: «أن يهلكا» بكسر اللام وإثبات أن قبل وحذف نون الرفع نصب بأن، ولأبي ذر: يهلكان بنون الرفع مع ثبوت أن قبل، قال في «الفتح» (٨/ ٥٩٠): يعني بحذف أن وإثبات نون الرفع، ولأبي ذر في رواية: «يهلكا» بحذف النون نصب بتقدير أن، «قس» (١١/ ٩٠ ـ ٩١). قوله: «أبا بكر» نصب خبر كاد، «وعمر» عطف عليه. ولأبي ذر: أبو بكر وعمر بالرفع فيهما، «قس» (١١/ ٩١). (٨) بدون النون وحذف النون بلا ناصب لغة، «ك» (١٨/ ١٠١). (٩) سنة تسع، وسألوا النبي ﷺ أن يؤمر عليهم أحداً، «قس» (١١/ ٩١). (١٠) هو عمر، «قس» (١١/ ٩١). (١١) هو أبو بكر، «قس» (١١/ ٩١). (١٢) وسيجيء في الباب اللاحق: أنه القعقاع، «قس» (١١/ ٩١). (١٣) قوله: (ما أردت إلا خلافي) أي: ليس مقصودك إلا مخالفة قولي. ولأبي ذر عن الكشميهني: «ما أردت إلى خلافي» بلفظ حرف الجر، و«ما» على هذه الرواية استفهامية أي: أي شيء قصدت منتهياً إلى مخالفتي، «قس» (١١/ ٩١). (١٤) أي: عمر.

[٤٨٤٥] راجع: ٤٣٦٧.

الآيَةَ. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ[١]: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ[٢]، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ.

٤٨٤٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ[٤] قَالَ: أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ[٥]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ[٦]: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ[٧] عِلْمَهُ[٨]، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِساً فِي بَيْتِهِ مُنَكِّساً رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ[٩]، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى[١٠]: فَرَجَعَ إِلَيْهِ الْمَرَّةَ الآخِرَةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ[١١] فَقَالَ[١٢]: «اذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ[١٣]».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ[١٤] أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ[١٥]﴾ [الحجرات: ٤]

٤٨٤٧ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ[١٧]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[١٨] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ[١٩]: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ[٢٠]، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدٍ[٢١]، وَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمِّرِ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتَ إِلَى[٢٢] ـ أَوْ إِلاَّ ـ خِلَافِي[٢٣]، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَتَمَارَيَا[٢٤] حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَنَزَلَ فِي ذَلِكَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ حَتَّى انْقَضَتِ الآيَةُ[٢٥].

النسخ: «قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ» في نـ: «فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ». «يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ». «يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ» في نـ: «يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ». «قَوله» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ». «بَلْ أَمِّرِ» لفظ «بل» ثبت في سـ، هـ، ذ، وسقط لغيرهم.

---

(١) عبد الله، «قس» (١١/ ٩١). (٢) قوله: (عن أبيه) يريد جده أي: أب لأمه [أسماء]، وسياق هذا الحديث صورته صورة الإرسال، لكن في آخره أنه حمله عن عبد الله بن الزبير، ويأتي في الباب اللاحق التصريح بذلك، «قس» (١١/ ٩١). (٣) المديني. (٤) عبد الله، «قس» (١١/ ٩٢). (٥) ابن مالك، قاضي البصرة، «قس» (١١/ ٩٢). (٦) قوله: (فقال رجل) هو سعد بن معاذ كما في «مسلم» لكن قال ابن كثير: إن حال نزول هذه الآية لم يكن سعد ابن معاذ موجوداً؛ لأنه كان قد مات بعد بني قريظة بأيام قلائل سنة خمس، وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم، والوفود إنما تواتروا في سنة تسع من الهجرة. قال في «الفتح» (٦/ ٦٢٠): ويمكن الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرّد رفع الصوت، والذي نزل في قصة الأقرع أول السورة، وفي تفسير ابن المنذر: أنه سعد بن عبادة، وعند ابن جرير: أنه عاصم بن عدي العجلاني، «قس» (١١/ ٩٢)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٦١٣). (٧) أي: لأجلك، «قس» (١١/ ٩٢). (٨) خبره، «قس» (١١/ ٩٢) ومرَّ بيانه (برقم: ٣٦١٣). (٩) لأنه كان يجهر بالقول بين يدي النبي ﷺ، «قس» (١١/ ٩٢). (١٠) أي: ابن أنس بالإسناد السابق، «قس» (١١/ ٩٢). (١١) من الرسول، «قس» (١١/ ٩٢). (١٢) صلى الله عليه وسلم، «قس» (١١/ ٩٢). (١٣) قوله: (من أهل الجنة) قال الكرماني (١٨/ ١٠٢): فإن قلت: هذا صريح في أنه من أهل الجنة، فما معنى قولهم: العشرة المبشرة [بالجنة]؟ قلت: مفهوم العدد لا اعتبار له، فلا ينفي الزائد، أو المقصود من العشرة الذين قال فيهم رسول الله ﷺ بلفظ: بشره بالجنة، أو المبشرون بدفعة واحدة في مجلس واحد، ولا بد من التأويل إذ بالإجماع أزواج الرسول ﷺ وفاطمة والحسنان ونحوهم من أهل الجنة. (١٤) المراد حجرات نسائه، «قس» (١١/ ٩٣). (١٥) إذ العقل يقتضي حسن الأدب، «قس» (١١/ ٩٣). (١٦) الزعفراني، «قس» (١١/ ٩٣). (١٧) هو ابن محمد، «قس» (١١/ ٩٣). (١٨) عبد الملك، «قس» (١١/ ٩٣). (١٩) عبد الله، «قس» (١١/ ٩٣). (٢٠) فسألوه أن يؤمر عليهم أحداً، «قس» (١١/ ٩٣). (٢١) ابن زرارة، «قس» (١١/ ٩٣). (٢٢) بلفظ الجارة، «قس» (١١/ ٩٣). (٢٣) أي: إنما تريد مخالفتي، «قس» (١١/ ٩٣). (٢٤) أي: تخاصما، «قس» (١١/ ٩٣). (٢٥) وروى الطبري من

[٤٨٤٦] راجع: ٣٦١٣.

[٤٨٤٧] راجع: ٤٣٦٧.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾(١) [الحجرات: ٥]

٥٠ ـ سورة ق(٢)

﴿رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾(٣) [ق: ٣]: رَدٌّ. ﴿فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦]: فُتُوقٍ، وَاحِدُهَا فَرْجٌ، وَرِيدٌ فِي حَلْقِهِ. وَالْحَبْلُ: حَبْلُ الْعَاتِقِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَا تَنقُصُ الْأَرْضُ﴾ [ق: ٤] مِنْ عِظَامِهِمْ. ﴿تَبْصِرَةً﴾ [ق: ٨]: بَصِيرَةً. ﴿حَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق: ٩]: الْحِنْطَةُ. ﴿بَاسِقَاتٍ﴾ [ق: ١٠]: الطِّوَالُ. ﴿أَفَعَيِينَا﴾ [ق: ١٥]: أَفَأَعْيَا عَلَيْنَا. ﴿قَالَ قَرِينُهُ﴾ [ق: ٢٧]: الشَّيْطَانُ الَّذِي قُيِّضَ لَهُ. ﴿فَنَقَّبُوا﴾ [ق: ٣٦]: ضَرَبُوا. ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾ [ق: ٣٧]: لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِغَيْرِهِ، حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ. ﴿رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]: رَصَدٌ.

النسخ: «بَابُ قولِهِ تَعالَى» سقط في نـ. «سورةُ ق» زاد بعده في ذ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾». «وَرِيدٌ فِي حَلْقِهِ» في نـ: «وَرِيداً فِي حَلْقِهِ»، وفي نـ: «وَرِيداهُ فِي حَلْقِهِ»، وزاد قبله في نـ: «﴿مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾». «وَالْحَبْلُ» سقطت الواو في نـ. «مِنْ عِظَامِهِمْ» في قا: «مِنْ أَعْظَامِهِمْ».

طريق أبي إسحاق عن البراء قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد إن حمدي زين، وإن ذمي شين، فقال: «ذلك الله تبارك وتعالى». وروى من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلاً وزاد: فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾، «قس» (١١/ ٩٣). (١) أي: لكان الصبر خيراً لهم من الاستعجال لما فيه من حفظ الأدب وتعظيم الرسول ﷺ، «قس» (١١/ ٩٤). (٢) مكية وهي خمس وأربعون آية، وزاد أبو ذر: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، «قس» (١١/ ٩٤). (٣) قوله: (﴿رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾) في قوله تعالى: ﴿أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَٰلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾ أي: «رد» إلى الحياة الدنيا بعيد، أي: غير كائن، أي: يبعد أن نُبعث بعد الموت. قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ﴾ أي: «فتوق» بأن خلقها ملساء متلاصقة الطباق، «واحدها فرج» بسكون الراء. قال تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] قال مجاهد فيما رواه الفريابي: «وريداه في حلقه» والوريد: عرق العنق. ولغير أبي ذر: وريد في حلقه، والحبل حبل العاتق. وقوله: «﴿مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾» كقولهم: مسجد الجامع، أي: حبل العرق الوريد. «وقال مجاهد» في قوله تعالى: ﴿مَا تَنقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ﴾ أي: ما تأكل «من عظامهم» لا يعزب عن علمه تعالى شيء. قال تعالى: ﴿وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ۝ تَبْصِرَةً﴾ أي: «بصيرة» قاله مجاهد، والنصب على المفعول من أجله. قال تعالى: ﴿فَأَنبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ هو «الحنطة» أو سائر الحبوب التي تحصد، وهو من باب حذف الموصوف للعلم به، أي: وحبّ الزرع الحصيد. قال تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ هي «الطوال» والبسوق: الطول. قال تعالى: ﴿أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ﴾ أي: «أفأعيا علينا» أي: أفعجزنا عن الإبداء حتى نعجز عن الإعادة، ويقال لكل من عجز عن شيء: عيي به، وهذا تقريع لهم؛ لأنهم اعترفوا بالخلق الأول وأنكروا البعث. قال تعالى: ﴿قَالَ قَرِينُهُ﴾ أي: «الشيطان الذي قيض له» بضم القاف وكسر التحتية مشددة، وآخره معجمة: قدر، وقيل: القرين: الملك الموكل به. قال تعالى: ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ﴾ أي: «ضربوا» بمعنى طافوا في البلاد حذر الموت، والضمير للقرون السابقة أو لقريش. قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾ أي: «لا يحدث نفسه بغيره» لإصغائه لاستماعه. قوله: «حين أنشأكم وأنشأ خلقكم» هذا بقية تفسير قوله: «﴿أَفَعَيِينَا﴾» وتأخيره لعله من بعض النساخ، وسقط من قوله: ﴿أَفَعَيِينَا﴾ إلى هنا لأبي ذر. قال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ قال مجاهد فيما وصله الفريابي: «رصد» يرصد: ينظر، وقال ابن عباس: يكتب كلما تكلم به من خير وشر. قال تعالى: ﴿وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾ أي: الملكان، ولأبي ذر بالنصب بنحو يعني أي: أحدهما «كاتب» والآخر «شهيد»، وقيل: السائق هو الذي يسوقه إلى الموقف، والشهيد هو الكاتب. قوله: «﴿شَهِيدٌ﴾» في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ قال مجاهد فيما وصله الفريابي: «شاهد بالقلب»، ولأبي ذر عن الكشميهني: بالغيب. قال تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ هو «النصب» [أي: التعب]. قوله: «وقال غيره» أي: غير مجاهد في قوله تعالى: ﴿طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾ «الكفرى» بضم الكاف وتشديد الراء مقصوراً: الطلع «ما دام في أكمامه» جمع: كم، بالكسر ومعناه «منضود بعضه على بعض، فإذا خرج من أكمامه فليس بنضيد»، «قس» (١١/ ٩٤ ـ ٩٦)، «بيض» (٢/ ١٠٠٤ ـ ١٠٠٩).

﴿سَآئِقٌ وَشَهِيدٌ﴾[ق: ٢١]: الْمَلَكَيْنِ[١]: كَاتِبٌ وَشَهِيدٌ. ﴿شَهِيدٌ﴾[ق: ٣٧]: شَاهِدٌ بِالْقَلْبِ. ﴿لُّغُوبٍ﴾[ق: ٣٨]: النَّصَبُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿نَّضِيدٌ﴾[ق: ١٠]: الْكُفُرَّى مَا دَامَ فِي أَكْمَامِهِ، وَمَعْنَاهُ: مَنْضُودٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ أَكْمَامِهِ فَلَيْسَ بِنَضِيدٍ. ﴿فِي إِدْبَارِ النُّجُومِ﴾[٢] [الطور: ٤٩] ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ[٣]﴾[ق: ٤٠]، كَانَ عَاصِمٌ[٤] يَفْتَحُ الَّتِي فِي ق وَيَكْسِرُ الَّتِي فِي الطُّورِ، وَتُكْسَرَانِ جَمِيعاً وَتُنْصَبَانِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٥]: ﴿يَوْمُ ٱلْخُرُوجِ﴾[ق: ٤٢]: يَخْرُجُونَ مِنَ الْقُبُورِ.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَتَقُولُ[٦] هَلْ مِن مَّزِيدٍ[٧]﴾[ق: ٣٠]

٤٨٤٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٩]، عَنْ قَتَادَةَ[١٠]، عَنْ أَنَسٍ[١١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾[١٢]، حَتَّى يَضَعَ[١٣] قَدَمَهُ[١٤]، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ».

النسخ: «الْمَلَكَيْنِ» كذا في ذ، ولغيره: «الْمَلَكَانِ». «بِالْقَلبِ» في هـ، ذ: «بِالْغَيْبِ». «﴿لُّغُوبٍ﴾» في ذ: «﴿مِن لُّغُوبٍ﴾». «النَّصَبُ» في ذ: «نَصَبٌ». «فَإِذَا خَرَجَ» في نـ: «فَإِذَا أُخْرِجَ». «﴿فِي إِدْبَارِ النُّجُومِ﴾» في نـ: «﴿وَإِدْبَارَ النُّجُومِ﴾». «يَخْرُجُونَ» في ذ: «يومَ يَخْرُجُونَ»، وزاد في قتـ، ذ: «إِلَى البَعْث». «بَابُ قَوْلِهِ» ثبت في ذ. «حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ» في ذ: «حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بنُ عمارةَ». «حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ» في نـ: «حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فِيه».

(١) منصوب بنحو يعني، «قس» (١١/ ٩٥). (٢) بالطور، «قس» (١١/ ٩٦). (٣) هنا، «قس» (١١/ ٩٦). (٤) قوله: (كان عاصم) أي: ابن أبي النجود أحد القرّاء السبعة كان يقرأ في سورة «ق» يعني: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ بفتح الهمزة جمع الدبر، وما في سورة الطور يعني ﴿وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾ بكسرها مصدراً، قوله: «وتكسران جميعاً» فكسر موضع «ق» نافع وابن كثير وحمزة، والطور الجمهور، قوله: «وتنصبان» أي: تفتحان، فالأول عاصم ومن معه، والثاني المطوعي عن الأعمش شاذاً يعني أعقاب النجوم وآثارها إذا غربت، «قسطلاني» (١١/ ٩٦). (٥) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلْخُرُوجِ﴾ أي: «يخرجون من القبور». والإشارة في قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ يجوز أن يكون إلى النداء ويكون قد اتسع في الظرف فأخبر به عن المصدر، أو يقدر مضاف أي: ذلك النداء والاستماع نداء يوم الخروج واستماعه، «قس» (١١/ ٩٦). (٦) أي: جهنم. (٧) سؤال تقرير بمعنى الاستزادة، «قس» (١١/ ٩٦). (٨) ابن عمارة بن أبي حفصة، وحرمي عَلَمٌ لا نسبة للحرم، ووهم الكرماني (١٨/ ١٠٤)، أي: في أنه منسوب إلى الحرم، «قس» (١١/ ٩٧). (٩) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٩٧). (١٠) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٩٧). (١١) ابن مالك. (١٢) قوله: «﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾» سؤال تقرير بمعنى: الاستزادة، وهو رواية عن ابن عباس، فيكون السؤال وهو قوله: ﴿هَلِ ٱمْتَلَأْتِ﴾ قبل دخول جميع أهلها، أو هو استفهام بمعنى النفي، والمعنى: قد امتلأتُ ولم يبق فيّ موضع. وهذا مشكل؛ لأنه حينئذ بمعنى الإنكار، والمخاطب الله تعالى، ولا يلائمه معنى الحديث التالي. وقيل: السؤال لخزنتها، والجواب منهم، فلا بد من حذف مضاف، أي: نقول لخزنة جهنم ويقولون، «قس» (١١/ ٩٦). (١٣) قوله: (حتى يضع قدمه) هو من المتشابه، واختلف فيه المأولون، فقيل: المراد: إذلال جهنم، فإنها إذا بالغت في الطغيان أذلها الله، فعبر عنه بوضع القدم كما يقال: وضعه تحت قدمه، أي: أذله، والعرب تستعمل ألفاظ الأعضاء في ضرب الأمثال ولا تريد أعيانها كقولهم: رغم أنفه، وسقط في يده. وقيل: المراد بالقدم: الفرط السابق، أي: ما قدمه لها من أهل العذاب، ولأبي ذر: «رجله» فقيل فيه ذلك. وقيل: هي تحريف من الراوي لظنه أن المراد بالقدم: الرجل. وقيل: المراد بالرجل: الجماعة، كما تقول: رجل من جراد، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٠٤٣). قال في «القاموس» (ص: ١٠٥٧): وفي الحديث: حتى يضع رب العزة قدمه فيها، أي: الذين قدّمهم من الأشرار، فهم قدم الله للنار، كما أن الأخيار قدمه إلى الجنة، أو وضع القدم مثل للردع والقمع، أي: يأتيها أمر يكفها عن طلب المزيد، انتهى. قوله: «قط قط» فيه ثلاث لغات: كسر الطاء وسكونها فيهما، ويجوز التنوين مع الكسر، والمعنى: حسبي أي: يكفيني، «قس» (١١/ ٩٧)، «ك» (١٨/ ١٠٤). (١٤) أي: يذلها تذليل من يوضع تحت الرجل، أو المراد: قدم بعض المخلوقين،

[٤٨٤٨] طرفاه: ٦٦٦١، ٧٣٨٤، تحفة: ١٢٧٩.

٤٨٤٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْحِمْيَرِيُّ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يُوقِفُهُ[٢] أَبُو سُفْيَانَ[٣]: «يُقَالُ لِجَهَنَّمَ: هَلِ امْتَلأْتِ، فَتَقُولُ[٤]: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيْهَا، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ».

٤٨٥٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٧]، عَنْ هَمَّامٍ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ[٩] بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ[١٠]. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ[١١]، فَتَقُولُ: قَطٍ قَطٍ قَطٍ. فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلاَ يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقاً[١٢]».

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]

٤٨٥١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١٣]، عَنْ جَرِيرٍ[١٤]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا[١٥]، لاَ تُضَامُّونَ[١٦] فِي رُؤْيَتِهِ، ....

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى». «فَتَقُولُ» في نـ: «وَتَقُولُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ». «قَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ» مصحح عليه. «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» في ذ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «أَنْتِ رَحْمَتِي» في هـ، ذ: «أَنْتِ رَحْمَةٌ». «أَنْتِ عَذَابٌ» في سـ، حـ، ذ: «أَنْتِ عَذَابِي». «وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» في نـ: «وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا». «﴿فَسَبِّحْ﴾» في نـ: «﴿وَسَبِّحْ﴾». «﴿وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾» في ذ: «وَقَبْلَ غُرُوبِهَا».

«قس» (١١/ ٩٧). (١) الواسطي. (٢) على الصحابي، بسكون الواو من الثلاثي المزيد، والفصيح يقفه من الثلاثي المجرد، «قس» (١١/ ٩٨). (٣) الحميري، وقليلاً ما كان يرفعه، «قس» (١١/ ٩٨). (٤) جهنم، «قس» (١١/ ٩٨). (٥) المسندي، «قس» (١١/ ٩٨). (٦) ابن همام، «قس» (١١/ ٩٨). (٧) ابن راشد، «قس» (١١/ ٩٨). (٨) ابن منبه، «قس» (١١/ ٩٨). (٩) قوله: (أوثرت) بضم الهمزة مبنياً للمفعول بمعنى: اختصصت «بالمتكبرين والمتجبرين» مترادفان لغة، فالثاني تأكيد لسابقه، «قس» (١١/ ٩٨). (١٠) بفتحتين: المحتقرون بين الناس الساقطون من أعينهم لتواضعهم لربهم وذلتهم له، «قس» (١١/ ٩٨). (١١) قوله: (حتى يضع رجله) في مسلم: «حتى يضع الله رجله» وأنكر ابن فورك لفظ: رجله وقال: إنها غير ثابتة، وقال ابن الجوزي [«كشف المشكل» (ح: ١٩٨٧/ ٢٤٤٩)]: هي تحريف من بعض الرواة، وردّ عليهما برواية الصحيحين لها، وأولت بالجماعة كرِجل من جراد، أي: يضع فيها جماعة، وأضافهم إليه إضافة اختصاص. وقال محيي السُّنَّة: القدم والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى، فالإيمان بها فرض، والامتناع عن الخوض فيها واجب، فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم، والخائض فيها زايغ، والمنكر معطل، والمُكَيِّف مُشَبِّه ليس كمثله شيء، «قس» (١١/ ٩٩). (١٢) لم تعمل خيراً حتى تمتلئ، فالثواب ليس موقوفاً على العمل، وعند مسلم: «يبقى من الجنة ما شاء الله ثم ينشئ الله لها خلقاً فيسكنهم فضل الجنة»، «قس» (١١/ ٩٩). (١٣) ابن راهويه، «قس» (١١/ ١٠٠). (١٤) هو ابن عبد الحميد، «قس» (١١/ ١٠٠). (١٥) القمر رؤية محققة لا تشكون فيها، «قس» (١١/ ١٠٠). (١٦) قوله: (تضامون) روي بتشديد ميم وضم تاء وفتحها من المفاعلة، أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض، وتزدحمون وقت النظر، وبتخفيفها من الضيم وهو الظلم، أي: لا ينالكم ضيم وظلم في رؤيته فيراه بعض دون بعض، كذا في «المجمع» (٣/ ٤٢٠)، فهو تشبيه للرؤية بالرؤية

[٤٨٤٩] طرفاه: ٤٨٥٠، ٧٤٤٩، تحفة: ١٤٤٨٥.

[٤٨٥٠] راجع: ٤٨٤٩، أخرجه: م ٢٨٤٦، تحفة: ١٤٧٠٤.

[٤٨٥١] راجع: ٥٥٤.

فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ(١) أَنْ لاَ تُغْلَبُوا(٢) عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلا قَبْلَ غُرُوبِـهَا فَافْعَلُوا». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾[ق: ٣٩].

٤٨٥٢ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ(٤)، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ(٥) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَرَهُ(٦) أَنْ يُسَبِّحَ(٧) فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا. يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾.

٥١ ـ ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ﴾(٨)

وَقَالَ عَلِيٌّ(٩): الرِّيَاحُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَذْرُوهُ﴾[الكهف: ٤٥]: تُفَرِّقُهُ.

النسخ: «عَلَى صَلاَةٍ» كذا في حـ، سـ، ولغيرهما: «عَنْ صَلاَةٍ». «وَلاَ قَبلَ غُرُوبِـهَا» في نـ: «وَقَبلَ غُرُوبِـهَا». «﴿فَسَبِّحْ﴾» في نـ: «﴿وَسَبِّحْ﴾» بالواو كالتنزيل، ولأبي ذر: «فَسَبِّحْ»، «قس» (١١/ ١٠٠). «﴿وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾» في نـ: «وَقَبْلَ غُرُوْبِهَا». «﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ﴾» في ذ: «سورةُ ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ عَلِيٌّ» سقطت الواو في نـ، وزاد بعده في نـ: «عليه السلام»، وفي نـ: «رضي اللَّهُ عنه»، وفي ذ: «وَقَالَ عَلِيٌّ: الذَّارِيَاتُ».

لا المرئي بالمرئي، «قس» (١١/ ١٠٠). قال العيني (٤/ ٦٠): استدل بهذه الأحاديث وبالقرآن وإجماع الصحابة ومن بعدهم على إثبات رؤية الله في الآخرة للمؤمنين، وقد روى أحاديث الرؤية أكثر من عشرين صحابياً، انتهى. (١) تعقيب: فإن استطعتم على أن المواظب على إقامة الصلاة والمحافظ عليها خليق بأن يرى ربه، وإنما خصت صلاة الصبح والعصر بالحث لما في الصبح من ميل النفس إلى الاستراحة والعصر من اشتغال الناس بالمعاملات، فمن لم يلحقه فترة في الصلاتين مع ما لهما من قوة المانع فبالحري أن لا تلحقه في غيرهما، «مرقاة» (٩/ ٦٢١). (٢) بصيغة المجهول: لا تصيروا مغلوبين، «مرقاة» (٩/ ٦٢١). (٣) ابن أبي إياس. (٤) ممدوداً، ابن عمر اليشكري، «قس» (١١/ ١٠٠). (٥) ابن جبر. (٦) صلى الله عليه وسلم ربُّه تعالى. (٧) أي: ينزّه. (٨) مكية وآيها ستون، «قس» (١١/ ١٠١).
(٩) قوله: (وقال علي) هو ابن أبي طالب. «الذاريات»: هي «الرياح»، «ك» (١٨/ ١٠٧). وروي في بعض النسخ: «عليه السلام»، وهو وإن كان معناه صحيحاً لكن لا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الأنبياء، «قسطلاني» (١١/ ١٠١). قوله: «وقال غيره» أي: غير علي في قوله تعالى: ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ في سورة الكهف، معناه: «تفرقه» ذكره شاهداً لسابقه. قال تعالى: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ۝٢٠ وَفِيٓ أَنفُسِكُمْ﴾ نسق على الأرض، والتقدير: وفي الأرض وفي أنفسكم آيات، ﴿أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾، قال الفراء: «تأكل وتشرب...» إلخ. قال تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْي۟دٍ
﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ أي: «لذو سعة» بخلقنا، قاله الفراء، وقال غيره: القادرون من الوسع بمعنى الطاقة. وكذلك قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾ يعني «القوي» قاله الفراء أيضاً، قال تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾ أي: نوعين وصنفين مختلفين «الذكر والأنثى» من جميع الحيوان «و» كذا «اختلاف الألوان»، وكذا اختلاف الطعوم «حلو وحامض فهما» لما بينهما من الضدية كالذكر والأنثى «زوجان» كالسماء والأرض، والنور والظلمة، والإيمان والكفر ونحوها، قوله: «﴿فَفِرُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ﴾» أي: «من الله [إليه]»، ولأبي الوقت معناه: من الله إليه أي: من معصيته إلى طاعته، أو من عذابه إلى رحمته. قوله: «﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾» ولأبي ذر: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ أي: «ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين» الجن والإنس «إلا ليوحدون»، فجعل العام والمراد به الخصوص، فإن قلت: لم خصصهم بالسعداء منهم، وفسر العبادة بالتوحيد؟ قلت: ليظهر الملازمة بين العلة والمعلول. قوله: «قال بعضهم: خلقهم ليفعلوا ففعل بعض وترك بعض» هذا يدل على إمامة البخاري في علم الكلام، وذكر للآية تأويلان؛ أحدهما: أن اللفظ عام، والمراد به خاص، وهم أهل السعادة وكل ميسر لما خلق له، ثانيهما: خلقهم معدين للعبادة، كما تقول: البقرة مخلوقة للحرث، وقد يكون فيها ما لا يحرث، قوله: «وليس فيه حجة لأهل القدر» المعتزلة على أن إرادة الله لا تتعلق إلا بالخير، وأما الشر فليس مراداً له؛ لأنه لا يلزم من كون الشيء معللاً لشيء أن يكون ذلك الشيء مراداً وأن لا يكون غيره مراداً، وكذا لا حجة لهم في هذه الآية على

[٤٨٥٢] تحفة: ٦٤٠٣.

﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ⁽¹⁾﴾[الذاريات: ٢١]: تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ فِي مَدْخَلٍ وَاحِدٍ⁽²⁾ وَيَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعَيْنِ⁽³⁾. ﴿فَرَاغَ﴾[الذاريات: ٢٦]: فَرَجَعَ. ﴿فَصَكَّتْ﴾[الذاريات: ٢٩]: فَجَمَعَتْ أَصَابِعَهَا فَضَرَبَتْ بِهِ جَبْهَتَهَا. وَالرَّمِيمُ: نَبَاتُ الأَرْضِ إِذَا يَبِسَ وَدِيسَ. ﴿لَمُوسِعُونَ﴾[الذاريات: ٤٧]: أَي: لَذُو سَعَةٍ، وَكَذَلِكَ: ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾[البقرة: ٢٣٦]: يَعْنِي الْقَوِيَّ. ﴿زَوْجَيْنِ﴾[الذاريات: ٤٩]: الذَّكَرَ وَالأُنْثَى، وَاخْتِلاَفُ الأَلْوَانِ حُلْوٌ وَحَامِضٌ فَهُمَا زَوْجَانِ⁽⁴⁾. ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾[الذاريات: ٥٠]: مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ. ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات: ٥٦]: مَا خَلَقْتُ أَهْلَ السَّعَادَةِ مِنْ أَهْلِ الْفَرِيقَيْنِ إِلاَّ لِيُوَحِّدُونِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَلَقَهُمْ لِيَفْعَلُوا، فَفَعَلَ بَعْضٌ وَتَرَكَ بَعْضٌ، وَلَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ لأَهْلِ الْقَدَرِ. وَالذَّنُوبُ⁽⁵⁾: الدَّلْوُ الْعَظِيمُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَرَّةٍ﴾[الذاريات: ٢٩]: صَيْحَةٍ. ﴿ذَنُوبًا﴾[الذاريات: ٥٩]: سَبِيلاً⁽⁶⁾. ﴿ٱلْعَقِيمَ⁽⁷⁾﴾[الذاريات: ٢٩]: الَّتِي لاَ تَلِدُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَ﴿ٱلْحُبُكِ﴾: اسْتِوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا. ﴿فِي غَمْرَةٍ⁽⁸⁾﴾[الذاريات: ١١]: فِي ضَلاَلَتِهِمْ يَتَمَادَوْنَ⁽⁹⁾.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَوَاصَوْاْ﴾[الذاريات: ٥٣]: تَوَاطَئُوا. وَقَالَ: ﴿مُّسَوَّمَةً⁽¹⁰⁾﴾[الذاريات: ٣٤]: مُعَلَّمَةً مِنَ السِّيمَا⁽¹¹⁾.

٥٢ ـ ﴿وَٱلطُّورِ﴾

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿مَّسْطُورٍ﴾[الطور: ٢]: ....

النسخ: «وَيَخْرُجُ» في نـ: «وَيَرْجِعُ ثُمَّ يَخْرُجُ». «مِنْ مَوْضِعَيْنِ» زاد بعده في نـ: «﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾[الذاريات: ١٠]: أي: لُعِنُوا». «﴿فَرَاغَ﴾» في نـ: «﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾». «﴿فَصَكَّتْ﴾» في نـ: «﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾». «فَجَمَعَتْ» في ذ: «جَمَعَتْ». «فَضَرَبَتْ بِهِ» في نـ: «فَضَرَبَتْ». «جَبْهَتَهَا» زاد بعده في سفـ: «﴿فتولّى بِرُكْنِهِۦ﴾: مَنْ مَعَهُ لأنهم قومه». «﴿لَمُوسِعُونَ﴾» في نـ: «﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾». «لَذُو سَعَةٍ» في نـ: «لَذُو وُسْعَةٍ». «﴿زَوْجَيْنِ﴾» في نـ: «﴿خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾». «الذَّكَرَ وَالأُنْثَى» في نـ: «يَعْنِي الذَّكَرَ وَالأُنْثَى». «مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ» في قتـ: «مَعْنَاهُ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ». «﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾» في ذ: «﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾». «مَا خَلَقْتُ» في نـ: «يَقُولُ: مَا خَلَقْتُ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَرَّةٍ﴾: صَيْحَةٍ، ﴿ذَنُوبًا﴾: سَبِيلاً» وفي نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ذَنُوبًا﴾: سَبِيلاً، ﴿صَرَّةٌ﴾: صَيْحَةٌ». «سَبِيلاً» في نـ: «سَجْلاً». «لاَ تَلِدُ» زاد في ذ: «وَلاَ تَلقحُ». «﴿فِي غَمْرَةٍ﴾» في ذ: «فِي غَمْرَتِهِمْ». «مِنَ السِّيمَا» زاد بعده في نـ: «﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ﴾[عبس: ١٧]: لُعِنَ»، وفي نـ: «﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾» [الذاريات: ١٠] أي: لُعِنُوا. «﴿وَٱلطُّورِ﴾» في ذ: «سورة ﴿وَٱلطُّورِ﴾ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

أن أفعال العباد معللة بالأغراض إذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوبُ التعليل في كل موضع، ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه، أو أن اللام قد تثبت لغير الغرض كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾[الإسراء: ٧٨] ومعناه المقارنة، فالمعنى هنا: قرنت الخلق بالعبادة أي: خلقهم وفرضت العبادة عليهم، وكذا لا حجة لهم فيها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لإسناد العبادة إليهم؛ لأن الإسناد إنما هو من جهة الكسب. قوله: «والذَّنوب» أي: في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَٰبِهِمْ﴾[الذاريات: ٥٩] هو لغة «الدلو العظيم»، وقال مجاهد: ﴿ذنوباً﴾ سبيلاً، وهذا مؤخر بعد تاليه عند غير أبي ذر، وفي نسخة: «سجلاً» بفتح المهملة وسكون الجيم. وزاد الفريابي عنه فقال: سجلاً من العذاب مثل عذاب أصحابهم، وقال أبو عبيدة: الذنوب: النصيب، والذنوب والسجل: أقل ملء من الدلو. قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس في قوله تعالى: ﴿أَتَوَاصَوْاْ بِهِۦ﴾ أي: أتواصى الأولون والآخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون، والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد كأنهم تواطئوا عليه، «قس» (١١/ ١٠١ ـ ١٠٤)، «ك»، «تن» (٢/ ٩٩٥). (١) يريد قوله: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾. (٢) هو الفم. (٣) القبل والدبر، «قس» (١١/ ١٠٢). (٤) أي: القوي. (٥) في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ ذَنُوبًا﴾[الذاريات: ٥٩] أي: للذين ظلموا نصيباً من العذاب مثل نصيب نظرائهم من الأمم السابقة، وهو مأخوذ من مقاسمة السقاة الماء بالدلاء، لأن الذنوب هو الدلو العظيم المملوء، كذا في «بيض» (٢/ ١٠١٥). (٦) ولأبي ذر: «﴿ذَنُوبًا﴾ سبيلاً، ﴿صَرَّةٍ﴾ صيحة»، ولغيره كما في المتن. (٧) في قوله: ﴿وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾[الذاريات: ٢٩]. (٨) ولأبي ذر: في غمرتهم، «قس» (١١/ ١٠٤). (٩) قاله ابن عباس، «قس» (١١/ ١٠٤). (١٠) في قوله: ﴿مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ﴾، «قس». (١١) بكسر السين مقصوراً: العلامة، «قس»

مَكْتُوبٍ[1]. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الطُّورُ: الْجَبَلُ[2] بِالسُّرْيَانِيَّةِ. ﴿وَرَقٍّ مَّنشُورٍ﴾[الطور: ٣]: صَحِيفَةٍ. ﴿وَٱلسَّقۡفِ ٱلۡمَرۡفُوعِ﴾[الطور: ٥]: سَمَاءٌ. وَ﴿ٱلۡمَسۡجُورِ[3]﴾[الطور: ٦]: الْمُوقَدُ.

وَقَالَ الْحَسَنُ: تُسْجَرُ حَتَّى يَذْهَبَ مَاؤُهَا فَلاَ يَبْقَى فِيهَا قَطْرَةٌ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[4]: ﴿أَلَتۡنَٰهُم[5]﴾[الطور: ٢١]: نَقَصْنَا. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَمُورُ﴾[الطور: ٩]: تَدُورُ. ﴿أَحۡلَٰمُهُم﴾[الطور: ٣٢]: الْعُقُولُ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلۡبَرُّ﴾[الطور: ٢٨]: اللَّطِيفُ. ﴿كِسۡفًا﴾[الطور: ٤٤]: قِطْعاً. ﴿ٱلۡمَنُونِ﴾[الطور: ٣٠]: الْمَوْتُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَتَنَٰزَعُونَ﴾[الطور: ٢٣]: يَتَعَاطَوْنَ.

٤٨٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[6] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ[7]، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ». فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي[8] إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ[9] يَقْرَأُ بِالطُّورِ[10] وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ.

٤٨٥٤ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[11] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[12] قَالَ: حَدَّثُونِي[13] عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ[14]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿أَمۡ خُلِقُواْ مِنۡ غَيۡرِ شَيۡءٍ[15] أَمۡ هُمُ ٱلۡخَٰلِقُونَ ۝٣٥ أَمۡ

النسخ: «صَحِيفَةٍ» في نـ: «صحف». «و﴿ٱلۡمَسۡجُورِ﴾» سقطت الواو في نـ. «الْمُوقَدُ» في سـ، حـ، ذ، سفـ: «الموقر». «يَتَعَاطَوْنَ» زاد بعده في نـ: «﴿وَكِتَٰبٖ مَّسۡطُورٖ﴾ [الطور: ٢]». «ابْنَةِ» في ذ: «بنتِ».

(١١/ ١٠٤). (١) المراد القرآن أو ما كتبه الله في اللوح، «قس» (١١/ ١٠٤). (٢) وهو طور سينين جبل بمدين، «قس» (١١/ ١٠٤). (٣) قوله: (المسجور) في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡبَحۡرِ ٱلۡمَسۡجُورِ﴾ هو «الموقد» المحمي بمنزلة التنور المسجور، وقيل: المملوء. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: الموقر بالراء بدل الدال، والأول هو الصواب. «وقال الحسن: تسجر» البحار «حتى يذهب ماؤها...» إلخ، وهذا يكون يوم القيامة. قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ كِسۡفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ بسكون السين «قطعاً» بكسر القاف وسكون الطاء، قال البرماوي وغيره: هذا على قراءة فتح السين كقربة وقرب، ومن قرأه بالسكون على التوحيد فجمعه أكساف وكسوف، وقيل: إن الفتح قراءة شاذة، وأنكرها بعضهم، وأثبتها أبو البقاء، وقد قال أبو عبيدة: الكسف جمع: كسفة، مثل السدر جمع: سدرة. قوله: «﴿ٱلۡمَنُونِ﴾» في قوله تعالى: ﴿نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيۡبَ ٱلۡمَنُونِ﴾[الطور: ٣٠] هو «﴿ٱلۡمَنُونِ﴾» من مَنَّه إذا قطعه. «وقال غيره» أي: ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأۡسًا﴾ أي: «يتعاطون» هم وجلساؤهم بتجاذب، وتجاذبهم تجاذب ملاعبة، لا تجاذب منازعة، وفيه نوع لذة، «قس» (١١/ ١٠٥). (٤) تقدم في الحجرات. (٥) في قوله: ﴿وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖ﴾. (٦) التنيسي، «قس» (١١/ ١٠٦). (٧) ابن الزبير، «قس» (١١/ ١٠٦). (٨) صلاة الصبح، «قس» (١١/ ١٠٦). (٩) الحرام، «قس» (١١/ ١٠٦). (١٠) أي: بسورة والطور، ومرَّ الحديث (برقم: ١٦٣٣) في «الحج». (١١) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ١٠٦). (١٢) ابن عيينة. (١٣) أي: أصحابي. (١٤) القرشي النوفلي. (١٥) قوله: (﴿أَمۡ خُلِقُواْ مِنۡ غَيۡرِ شَيۡءٍ﴾) أي: أم أُحْدِثوا وقُدِّرُوا من غير محدث ومقدر فلذلك لا يعبدونه، أو من أجل لا شيء من عبادة ومجازاة، قوله: «أم هم الخالقون» يؤيد الأول، فإن معناه: أم خلقوا أنفسهم، ولذلك عقبه بقوله تعالى: ﴿أَمۡ خَلَقُواْ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾، و«أم» في هذه الآيات منقطعة، ومعنى الهمزة فيها الإنكار. «﴿بَل لَّا يُوقِنُونَ﴾» إذا سئلوا من خلقكم ومن خلق السماوات والأرض قالوا: الله، إذ لو أيقنوا ذلك لما أعرضوا عن عبادته، ﴿أَمۡ عِندَهُمۡ خَزَآئِنُ رَبِّكَ﴾ أي: خزائن رزقه حتى يرزقوا النبوة من شاؤوا، أو خزائن علمه حتى يختاروا لها من

[٤٨٥٣] راجع: ٤٦٤.
[٤٨٥٤] راجع: ٧٦٥.

﴿خَلَقُوا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ﴾[الطور: ٣٥ ـ ٣٧] (١) كَادَ قَلْبِي (٢) أَنْ يَطِيرَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَأَمَّا أَنَا فَإِنَّمَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. لَمْ أَسْمَعْهُ(٣) زَادَ الَّذِي قَالُوا لِي.

٥٣ ـ ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٤): ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾[النجم: ٦]: ذُو قُوَّةٍ. ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ(٥)﴾[النجم: ٩]: حَيْثُ الْوَتَرُ مِنَ الْقَوْسِ. ﴿ضِيزَىٰٓ﴾[النجم: ٢٢]: عَوْجَاءُ. ﴿وَأَكْدَىٰٓ﴾[النجم: ٣٤]: قَطَعَ عَطَاءَهُ. ﴿رَبُّ ٱلشِّعْرَىٰ﴾[النجم: ٤٩]: هُوَ مِرْزَمُ الْجَوْزَاءِ. ﴿ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾[النجم: ٣٧]: وَفَّى مَا فُرِضَ عَلَيْهِ. ﴿أَزِفَتِ ٱلْأَزِفَةُ﴾[النجم: ٥٧]: اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ. ﴿سَٰمِدُونَ﴾[النجم: ٦١]: الْبَرْطَمَةُ، هُوَ ضَرْبٌ مِنَ اللَّهْوِ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: يَتَغَنَّوْنَ، بِالْحِمْيَرِيَّةِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ(٦): ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ﴾[النجم: ١٢]: ....

النسخ: «كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ» في ذ: «قَالَ: كَادَ قَلْبِي يَطِيرُ». «لَمْ أَسْمَعْهُ» في نـ: «وَلَمْ أَسْمَعْهُ». «﴿وَٱلنَّجْمِ﴾» في ذ: «سورةُ ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿ضِيزَىٰٓ﴾» في نـ: «﴿قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ﴾». «عَوْجَاءُ» في نـ: «حَدْبَاءُ». «الْبَرْطَمَةُ» في هـ، حـ، صـ، قا، ذ: «البرطنة». «هُوَ ضَرْبٌ مِنَ اللَّهْوِ» سقط في نـ.

اختارته الحكمة. ﴿أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ﴾ الغالبون على الأشياء يدبّرونها كيف شاؤوا، «بيضاوي» (٢/ ١٠١٩). (١) بأنهم خلقوا أي: هم معترفون، وهو معنى قوله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾[لقمان: ٢٥] أو: لا يوقنون بأن الله خالق واحد، «قس» (١١/ ١٠٦). (٢) قوله: (كاد قلبي) أي: قال ابن جبير: كاد قلبي «أن يطير» مما تضمنته الآية من تبليغ الحجة. وفيه وقوع خبر «كاد» مقروناً بأن في غير الضرورة، قال ابن مالك: وقد خفي ذلك على النحويين، والصحيح جوازه إلا أن وقوعه غير مقرون بـ«أن» أكثر وأشهر، «قس» (١١/ ١٠٧). (٣) قوله: (لم أسمعه) قال سفيان بن عيينة: إنما سمعت الزهري أنه يقرأ في المغرب بالطور، ولم أسمع زائداً عليه، لكن أصحابي حدثوني عنه الزائد، هو من لفظه: «فلما بلغ» إلى آخر الحديث، «ك» (١٨/ ١١٠). (٤) قوله: (وقال مجاهد: ذو مرة) أي: «ذو قوة» أي: في خلقه، وزاد الفريابي عنه: جبريل، وقال ابن عباس: منظر حسن، فإن قلت: قد علم كونه ذا قوة بقوله: ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ فكيف يفسر ذو مرة بقوة؟ أجيب: بأن «ذو مرة» بدل من ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾[النجم: ٥] لا وصف له، أو المراد بالأول: قوته في العلم، وبالثاني: قوة جسده، «قس» (١١/ ١٠٧). (٥) قوله: ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ أي: «حيث الوتر من القوس» قاله مجاهد فيما وصله الفريابي أيضاً، وفيه مضافان محذوفان أي: فكان [مقدار] مسافة قربه ـ عليه السلام ـ منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب، وهذا ساقط لأبي ذر. قال تعالى: ﴿تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ﴾ قال مجاهد فيما وصله الفريابي: «عوجاً»، وقال الحسن: غير معتدلة. قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى تَوَلَّىٰ ﴿٣٣﴾ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ﴾ أي: «قطع عطاءه». قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ رَبُّ ٱلشِّعْرَىٰ﴾ قال مجاهد فيما وصله الفريابي: «هو» [أي: الشعرى] «مرزم الجوزاء» بكسر الميم وهي العبور. قال تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ أي: «وفى ما فرض عليه»، وقال الحسن: عمل ما أمر به وبلغ رسالات ربه إلى خلقه، وقيل: قيامه بذبح ابنه. قوله تعالى: ﴿أَزِفَتِ ٱلْأَزِفَةُ﴾ أي: «اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ» التي تزداد كل يوم قرباً. قال تعالى: ﴿وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ﴾ أي: «لاهون»، قال مجاهد: هي «البرطمة» بفتح الموحدة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة والميم، ولأبي ذر عن الكشميهني: البرطنة بالنون بدل الميم: الغناء، فكانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا، «وقال عكرمة: يتغنون بـ» اللغة «الحميرية»، «وقال إبراهيم» النخعي فيما وصله سعيد ابن منصور في قوله تعالى: «﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ﴾» أي: «أفتجادلونه» من المراء وهو المجادلة، «ومن قرأ: أفتمْرونه» بفتح التاء وسكون الميم من غير ألف، وهم: حمزة والكسائي ويعقوب، «يعني: أفتجحدونه» من مرأ حقه إذا جحده، وقيل: أفتغلبون في المراء ـ من ماريته فمريته ـ. قوله تعالى: «﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ﴾» أي: «بصر محمد» ﷺ عما رآه تلك الليلة، «﴿وَمَا طَغَىٰ﴾» أي: «ولا جاوز ما رأى» بل أثبته إثباتاً صحيحاً مستيقناً، أو ما عدل عن رؤية العجائب التي أمر برؤيتها وما جاوزها، «قس» (١١/ ١٠٧ ـ ١٠٩). (٦) النخعي.

أَفَتُجَادِلُونَهُ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿أَفَتَمْرُونَهُ﴾ يَعْنِي: أَفَتَجْحَدُونَهُ. ﴿مَازَاغَ ٱلْبَصَرُ﴾[النجم: ١٧]: بَصَرُ مُحَمَّدٍ ﷺ[١]. ﴿وَمَا طَغَىٰ﴾ وَلاَ جَاوَزَ مَا رَأَى. ﴿فَتَمَارَوْا[٢]﴾[القمر: ٣٦]: كَذَّبُوا.

وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿إِذَا هَوَىٰ﴾[النجم: ١]: غَابَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٣]: ﴿أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ﴾[النجم: ٤٨]: أَعْطَى فَأَرْضَى.

٤٨٥٥ ـ حَدَّثَنِي يَحْيَى[٤] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ[٥]، عَنْ مَسْرُوقٍ[٦] قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّتَاهْ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ[٧]؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَفَّ[٨] شَعَرِي مِمَّا قُلْتَ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ؟ مَنْ حَدَّثَكَهُنَّ فَقَدْ كَذَبَ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ رَأَى رَبَّهُ[٩] فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ[١٠]: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآىِٕ حِجَابٍ[١١]﴾[الشورى: ٥١]. وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ﴾[لقمان: ٣٤]. . . . .

النسخ: «أَفَتُجَادِلُونَهُ» في نـ: «أَتُجَادِلُونَهُ». «أَفَتَجْحَدُونَهُ» في حـ، ذ: «أَفَتَجْحَدُونَ». «﴿مَازَاغَ﴾» في ذ: «وَقَالَ: ﴿مَازَاغَ﴾»، وفي ذ أيضاً: «وَقَالَ غيرُهُ: ﴿مَازَاغَ﴾». «وَلاَ جَاوَزَ» في هـ، ذ: «وَمَا جَاوَزَ». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «حَدَّثَنِي يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى». «يَحْيَى» في نـ: «يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ». «مِمَّا قُلْتَ» في ذ: «مِمَّا قُلْتَهُ».

(١) عما رآه تلك الليلة، «قس» (١١/ ١٠٨). (٢) قوله: (﴿فَتَمَارَوْا﴾: كذبوا) كذا لهم، وليس في هذه السورة: فتماروا، إنما فيها ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ﴾، وفي آخرها: ﴿تَتَمَارَىٰ﴾ ولعله انتقال من بعض النساخ؛ لأن هذه اللفظة في السورة التي تلي هذه، وهي قوله: ﴿فَتَمَارَوْا بِٱلنُّذُرِ﴾ وحكى الكرماني (١٨/ ١١١) عن بعض النسخ هنا: «تتمارى تكذب» ولم أقف عليه، «فتح الباري» (٨/ ٦٠٦). (٣) قوله: (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ﴾ أي: «أعطى فأرضى» هذا تفسيره على سبيل اللف والنشر، وحقيقة ﴿أَقْنَىٰ﴾ أعطاه المال الذي للقنية أي: للذخيرة لا للتجارة، «ك» (١٨/ ١١٢)، وقال مجاهد: ﴿أَقْنَىٰ﴾: أرضى بما أعطى وقنع، قال الراغب: وتحقيقه أنه جعل له قنية من الرضا، «قس» (١١/ ١٠٩). (٤) هو ابن موسى الختي، قاله القسطلاني (١١/ ١٠٩). قال الكرماني (١٨/ ١١٢): هو إما ابن موسى الختي وإما ابن جعفر البلخي. (٥) الشعبي، «ك» (١٨/ ١١٢). (٦) هو ابن الأجدع، «قس» (١١/ ١٠٩). (٧) أي: ليلة الإسراء، «قس» (١١/ ١٠٩). (٨) أي: قام، «قس» (١١/ ١٠٩). (٩) أي: ليلة المعراج، «قس» (١١/ ١٠٩). (١٠) قوله: (ثم قرأت: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾)، وفي «مسلم»: أنها سألت النبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾[النجم: ١٣] فقال: «إنما هو جبريل». وعند ابن مردويه: أنها قالت: يا رسول الله أرأيت ربك؟ فقال: «لا إنما رأيت جبرئيل منهبطاً»، واحتجاجها بالآية خالفها فيه ابن عباس، ففي «الترمذي» عن عكرمة قال: «رأى محمد ربه، قلت: أليس يقول الله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ﴾؟! قال: ويحك ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين، فالمنفي في الآية إحاطة الأبصار لا مجرد الرؤية، بل في تخصيص الإحاطة بالنفي ما يدل على الرؤية، أو يشعر بها كما تقول: لا تحيط به الأفهام، وأصل المعرفة حاصلة، ثم استدلت أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآىِٕ حِجَابٍ﴾ وأجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفي الرؤية مطلقاً، بل على أن البشر لا يرى الله في حال التكلم، فنفي الرؤية يقيد بهذه الحالة دون غيرها، «قس» (١١/ ١١٠). اختلف قديماً وحديثاً في رؤيته ﷺ ربه ليلة الإسراء، فذهب عائشة وابن مسعود إلى نفيها، وابن عباس وبعض آخرون إلى إثباتها، ومنهم من ذهب إلى أنه رأى بقلبه لا بعينه، وأخرج مسلم عن ابن عباس: «إنه رأى ربه بفؤاده مرتين»، وعلى هذا يمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر. وإثباته على رؤية القلب، لكن المشهور عن ابن عباس أنه قال: برؤية البصر، ومنهم من توقف في هذه المسألة، ورجح القرطبي هذا القول، وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع، وليس مما يكتفى فيه بمجرد الظن، كذا في «اللمعات». (١١) وأجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفي الرؤية

[٤٨٥٥] راجع: ٣٢٣٤، أخرجه: م ١٧٧، ت ٣٠٦٧، س في الكبرى ١١٤٠٨، تحفة: ١٧٦١٣.

وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَتَمَ(١) فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ الآيَةَ [المائدة: ٦٧]، وَلَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ(٢) مَرَّتَيْنِ(٣).

١ ـ بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ(٤)﴾ [النجم: ٩]

حَيْثُ الْوَتَرُ مِنَ الْقَوْسِ.

٤٨٥٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ(٦) قَالَ: سَمِعْتُ زِرًّا(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ(٨) ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ٩ ـ ١٠] قَالَ(٩): حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ(١٠) لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ(١١)﴾ [النجم: ١٠]

٤٨٥٧ ـ حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ(١٢)، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ زِرًّا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ(١٣) لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ.

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨]

٤٨٥٨ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ قَالَ: رَأَى رَفْرَفاً أَخْضَرَ قَدْ سَدَّ الأُفُقَ(١٥).

النسخ: «كَتَمَ» في ذ: «قَدْ كَتَمَ»، وزاد بعده في نـ: «شَيْئاً». «وَلَكِنَّهُ رَأَى» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «وَلَكِنْ رَأَى». «بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ حَيْثُ الْوَتَرُ مِنَ الْقَوْسِ» كذا في ذ، ولغيره: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾». «سَمِعْتُ زِرًّا» في نـ: «سَمِعْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ». «قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ» لفظ «حَدَّثَنَا» سقط في نـ. «بَابُ قَوْلِهِ...» إلخ، سقط لغير أبي ذرٍّ. «تَعَالَى» سقط في نـ. «أَنَّ مُحَمَّداً» في ذ: «أَنَّهُ مُحَمَّدٌ». «بَابٌ قَوْلُهُ...» إلخ، سقط لغير أبي ذر. «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ».

مطلقاً بل على أن البشر لا يرى الله في حال التكلم، فنفي الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها، «قس» (١١/ ١١٠). (١) مما أمر بتبليغه، «قس» (١١/ ١١٠). (٢) له ستمائة جناح، «قس» (١١/ ١١٠). (٣) قوله: (مرتين) مرة على الأرض في الأفق الأعلى، ومرة في السماء عند سدرة المنتهى، «قس» (١١/ ١١٠). (٤) قوله: (﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾) أي: «حيث الوتر من القوس»، والدنو من الله لا حد له. قال القشيري في «مفاتيح الحجج»: أخبر الله بقوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ أن نبي الله ﷺ بلغ من المرتبة والمنزلة القدر الأعلى مما لا يفهمه الخلق، «قس» (١١/ ١١٠). (٥) ابن زياد، «قس» (١١/ ١١١). (٦) أي: أبو إسحاق، «ك» (١٨/ ١١٣). (٧) بكسر الزاي وتشديد الراء، ابن حبيش، «قس» (١١/ ١١١). (٨) أي: أقرب، «قس» (١١/ ١١١). (٩) زر، «قس» (١١/ ١١١). (١٠) أي: مرتين كما سبق، «قس» (١١/ ١١١). (١١) قوله: (﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾) أي: جبريل أوحى إلى محمد ﷺ ما أوحى جبريل، وفيه تفخيم للموحى به، أو الله إليه، وقيل: الضمائر كلها لله، «قس» (١١/ ١١١). (١٢) ابن قدامة الكوفي. (١٣) الحاصل: أن ابن مسعود كان يذهب في ذلك إلى أن الذي رآه النبي ﷺ هو جبريل كما ذهبت إلى ذلك عائشة، «فتح» (٨/ ٦١٠). (١٤) أي: ابن عقبة، «قس» (١١/ ١١٢). (١٥) قوله: (قال: رأى رفرفاً أخضر قد سدّ الأفق) وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود قال: «أبصر نبي الله ﷺ جبريل ـ عليه السلام ـ على رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض»، قال البيهقي: فالرفرف: جبريل ـ عليه السلام ـ على صورته على رفرف، والرفرف: البساط، «قسطلاني» (١١/ ١١٢).

[٤٨٥٦] راجع: ٣٢٣٢.

[٤٨٥٧] راجع: ٣٢٣٢.

[٤٨٥٨] راجع: ٣٢٣٣.

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾[النجم: ١٩]

٤٨٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾: كَانَ اللَّاتُ رَجُلاً[١] يَلُتُّ[٢] سَوِيقَ الْحَاجِّ.

٤٨٦٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ[٤] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٥]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٦]، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٧]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ[٨]: وَاللاَّتِ وَالْعُزَّى[٩]، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ[١٠]، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ[١١]».

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ[١٢]﴾[النجم: ٢٠]

٤٨٦١ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ[١٥] قُلْتُ لِعَائِشَةَ: فَقَالَتْ[١٦]: إِنَّمَا كَانَ مَنْ أَهَلَّ[١٧] بِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ[١٨] لاَ يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ[١٩]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى[٢٠]: . . . .

النسخ: «قَولِه» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ». «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» في ذ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «بَابٌ» سقط لغير أبي ذر. «قَولُه» سقط في نـ. «سَمِعْتُ عُرْوَةَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ». «بِمَنَاةَ» في ذ: «لِمَنَاةَ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) اسمه عمرو، وقيل: صرمة، «قس» (١١/ ١١٣). (٢) قوله: (يَلُتُّ) بتشديد الفوقية، أي: يبل، وهذا على قراءة «اللاتّ» بتشديد التاء، وأما بالتخفيف فهو اسم صنم لثقيف، وقيل: لقريش كما أن «العزى» لغطفان وهي سمرة، و«مناة» لهذيل وخزاعة، وهي صخرة، كذا في «الكرماني» (١٨/ ١١٤)، وليس ذلك بلازم، بل يحتمل أن هذا أصله، وخفف لكثرة الاستعمال، والجمهور على القراءة بالتخفيف، كذا في «الفتح» (٨/ ٦١٢). (٣) المسندي. (٤) الصنعاني، «قس» (١١/ ١١٣). (٥) هو ابن راشد، «قس» (١١/ ١١٣). (٦) محمد ابن مسلم، «قس» (١١/ ١١٣). (٧) ابن عوف، «قس» (١١/ ١١٣). (٨) بفتح المهملة وكسر اللام، «قس» (١١/ ١١٣). (٩) كيمين المشركين، «قس» (١١/ ١١٣). (١٠) قوله: (فليقل: لا إله إلاّ الله) يحتمل أن يكون معناه أنه سبق لسانه فيتداركه بكلمة التوحيد؛ لأنه صورة الكفر، وإلا فإن كان على قصد التعظيم فهو كفر وارتداد، يجب العود عنه بالدخول في الإسلام. وقوله: «فليتصدق» أي: بالمال الذي عزم على المقامرة به، أو بشيء من ماله كفارة لما جرى على لسانه وعزم عليه، «لمعات». (١١) أي: بشيء كما في «مسلم»، كفارةً لما جرى على لسانه. (١٢) صفتان للتأكيد، أو «﴿ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾» من التأخر في الرتبة، «بيض» (٢/ ١٠٢٣). (١٣) عبد الله بن الزبير المكي، «قس» (١١/ ١١٤). (١٤) هو ابن عيينة، «قس» (١١/ ١١٤). (١٥) ابن الزبير، «قس» (١١/ ١١٤). (١٦) فيه حذف ذكره في «باب ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا . . .﴾ إلخ»، (برقم: ٤٤٩٥). (١٧) قوله: (من أهلَّ بمناة الطاغية) بالموحدة، أي: من أحرم باسمها أو عندها. ولأبي ذر: «لمناة» مجروراً بالفتحة؛ لأنه غير منصرف وهو باللام لأجلها. وقوله: «الطاغية» بالجر بالكسرة صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها، أو مضاف إليها، والمعنى: أحرم باسم مناة القوم الطاغية. قوله: «بالمشلل» بضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الأولى مشددة، أي: مناة الكائنة بالمشلل. قوله: «لا يطوفون بين الصفا والمروة» تعظيماً لصنمهم مناة حيث لم يكن في المسعى، وكان فيه صنمان لغيرهم: إساف ونائلة، «قس» (١١/ ١١٥)، ومرَّ بيانه (برقم: ٤٤٩٥). (١٨) موضع من قديد أي: من كان يحج لهذا الصنم كان لا يسعى بين الصفا والمروة تعظيماً لصنمهم حيث لم يكن ثمة، وكان ثمة صنمان لغيرهم، «ك» (١٨/ ١١٥). (١٩) حيث لم يكن مناة في المسعى، وكان فيه صنمان لغيرهم، «ك»، «قس» (١١/ ١١٥). (٢٠) أي: ردًّا.

[٤٨٥٩] تحفة: ٥٣٦٦.

[٤٨٦٠] أطرافه: ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠، أخرجه: م ١٦٤٧، د ٣٢٤٧، ت ١٥٤٥، س ٣٧٧٥، ق ٢٠٩٦، تحفة: ١٢٢٧٦.

[٤٨٦١] راجع: ١٦٤٣، أخرجه: م ١٢٧٧، ت ٢٩٦٥، س ٢٩٦٧، تحفة: ١٦٤٣٨، ١٦٥١٠، ١٦٦٥٤.

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]. فَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ. قَالَ سُفْيَانُ[١]: مَنَاةُ بِالْمُشَلَّلِ مِنْ قُدَيْدٍ[٢]. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ[٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: نَزَلَتْ فِي الأَنْصَارِ[٤]، كَانُوا هُمْ وَغَسَّانُ[٥] قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ[٦] بِمَنَاةَ، مِثْلَهُ[٧]. وَقَالَ مَعْمَرٌ[٨] عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِمَّنْ كَانَ يُهِلُّ[٩] لِمَنَاةَ ـ وَمَنَاةُ صَنَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ[١٠] ـ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كُنَّا لَا نَطُوفُ[١١] بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَعْظِيماً لِمَنَاةَ[١٢]، نَحْوَهُ[١٣].

٦ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَٱسْجُدُواْ لِلَّهِ وَٱعْبُدُواْ﴾ [النجم: ٦٢]

٤٨٦٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[١٦]، عَنْ عِكْرِمَةَ[١٧]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّجْمِ وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ[١٨] وَالْجِنُّ[١٩] وَالإِنْسُ. تَابَعَهُ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ. وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عُلَيَّةَ[٢٠] ابْنَ عَبَّاسٍ[٢١].

٤٨٦٣ ـ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، ....

النسخ: «بِمَنَاةَ» في نـ: «لِمَنَاةَ». «بَابٌ» سقط لغير أبي ذر. «قَولِه» سقط في نـ. «ابْنُ طَهْمَانَ» في ذ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ».

(١) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١١٥). (٢) أي: موضع من قديد ـ مصغراً ـ من ناحية البحر، وهو الجبل الذي يهبط إليها منه، «قس» (١١/ ١١٥). (٣) الفهمي بالفاء، المصري أميرها لهشام، مما وصله الذهلي والطحاوي، «قس» (١١/ ١١٥). (٤) أي: الأوس والخزرج. (٥) قال الجوهري: اسم قبيلة، «قس» (١١/ ١١٥). (٦) أي: يحرمون، «قس» (١١/ ١١٥). (٧) أي: مثل حديث ابن عيينة، «قس» (١١/ ١١٥). (٨) وصله الطبري، «قس» (١١/ ١١٥). (٩) يحرم. (١٠) وكان لخزاعة وهذيل، وسمي بذلك لأن دم الذبائح كان يمنى عندها أي: يذبح، «قس» (١١/ ١١٥). (١١) مرَّ بعض بيانه (برقم: ١٦٤٣) في «الحج». (١٢) حيث لم يكن بينهما، «قس» (١١/ ١١٥). (١٣) أي: نحو الحديث السابق، «قس» (١١/ ١١٥). (١٤) عبد الله ابن عمرو، «قس» (١١/ ١١٦). (١٥) ابن سعيد، «قس» (١١/ ١١٦). (١٦) السختياني، «قس» (١١/ ١١٦). (١٧) مولى ابن عباس، «قس» (١١/ ١١٦). (١٨) قوله: (وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس) أي: الحاضرون من المشركين لما سمعوا ذكر طواغيهم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى، وكان أول سجدة نزلت فأرادوا معارضة المسلمين بالسجدة لمعبودهم، أو وقع ذلك منهم بلا قصد، أو خافوا في ذلك من مخالفتهم، وما قيل: كان ذلك بسبب ما ألقى الشيطان في أثناء قراءته ﷺ: «تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى»، فلا صحة له عقلاً ولا نقلاً، كذا نقله صاحب المجمع (٣/ ٣٨، ٣٩)، وهكذا في «الكرماني» (١٨/ ١١٦)، وقال: كيف وقد أنكر بهمزة الإنكار شركهم في قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ إلخ [النجم: ١٩]، أي: أخبروني بأسماء هؤلاء الذين يجعلونهم شركاءهم، وما هي إلا أسماء سميتموها بمجرد الهوى لا عن حجة، انتهى. قال في «الخير الجاري»: وقد تكلم عليه القسطلاني (١١/ ١١٦) بما روى بحديث ضعيف منقطع، ولعله مشكوك لا يعارض المقطوع، وذكر بعض العلماء في حواشيه على «تفسير البيضاوي» (٢/ ٦٩٠) عند قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِيٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ الآية [الحج: ٥٢]، قيل: هو من وضع الزنادقة، وليس في «الصحاح»، قال القاضي: وهو مردود عند المحققين، انتهى. ومرَّ (برقم: ١٠٧١). [انظر: «ظفر الأماني» (ص: ٤٥٧)]. (١٩) لعله إنما علم من أخباره ﷺ، «مجمع» (٣/ ٣٩). (٢٠) إسماعيل في تحديثه عن أيوب، «قس» (١١/ ١١٦). (٢١) بل أرسله، ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على وصله، وهما ثقتان،

[٤٨٦٢] راجع: ١٠٧١.
[٤٨٦٣] راجع: ١٠٦٧.

أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[٢]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٣]، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٥] قَالَ: أَوَّلُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ فِيهَا سَجْدَةٌ النَّجْمُ. قَالَ: فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَجَدَ مَنْ خَلْفَهُ، إِلَّا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِراً، وَهُوَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ.

٥٤ - ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾[٦]

قَالَ مُجَاهِدٌ[٧]: ﴿مُّسْتَمِرٌّ﴾[القمر: ٢]: ذَاهِبٌ. ﴿مُزْدَجَرٌ﴾[القمر: ٤]: مُتَنَاهِي. ﴿وَٱزْدُجِرَ﴾[٨][٩][القمر: ٩]: فَاسْتُطِيرَ جُنُوناً. ﴿دُسُرٍ﴾[القمر: ١٣]: أَضْلَاعُ السَّفِينَةِ. ﴿لِّمَن كَانَ كُفِرَ﴾[١٠][القمر: ١٤]: يَقُولُ: كُفِرَ لَهُ جَزَاءً مِنَ اللَّهِ. ﴿مُّحْتَضَرٌ﴾[١١][القمر: ١٨]: يَحْضُرُونَ[١٢] الْمَاءَ[١٣].

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿مُّهْطِعِينَ﴾[القمر: ٨]: النَّسَلَانُ: الْخَبَبُ السِّرَاعُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[١٤]: ﴿فَتَعَاطَىٰ﴾[القمر: ٢٩]: فَعَاطَهَا بِيَدِهِ فَعَقَرَهَا . . . .

النسخ: «أَخْبَرَنِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي». «أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ» في ذ: «أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ». «حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ». «﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَالَ مُجَاهِدٌ» في ذ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «جَزَاءً مِنَ اللَّهِ» في نـ: «يَقُولُ: جَزَاءً مِنَ اللَّهِ». «فَعَاطَهَا» في ذ: «فَعَاطَى».

«قس» (١١/ ١١٦). (١) محمد بن عبد الله يعني الزبيري، «قس» (١١/ ١١٧). (٢) ابن يونس، «قس» (١١/ ١١٧). (٣) عمرو ابن عبد الله السبيعي، «قس» (١١/ ١١٧). (٤) ابن قيس النخعي، «قس» (١١/ ١١٧). (٥) هو ابن مسعود، «قس» (١١/ ١١٧).

(٦) مكية وآيها خمس وخمسون، «قس» (١١/ ١١٧)، «بيض» (٢/ ٤٤٥). (٧) قوله: (قال مجاهد) مما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ أي: «ذاهب» سوف يذهب ويبطل، من قولهم: مرَّ الشيء واستمر إذا ذهب. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّنَ ٱلْأَنۢبَآءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾ أي: ازدجار من تعذيب أو وعيد، أصله: مزتجر، قلب التاء دالاً، قال مجاهد فيما وصله الفريابي: متناهٍ بصيغة الفاعل، أي: نهاية وغاية في الزجر لا مزيد عليها، أو بلفظ المفعول من التناهي بمعنى الانتهاء، أي: جاءكم من أخبار عذاب الأمم السابقة ما فيه موضع الانتهاء عن الكفر والانزجار عنه، «قس» (١١/ ١١٨)، «بيض» (٢/ ١٠٢٧) «ك» (١٨/ ١١٧). (٨) في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ مَجْنُونٌ وَٱزْدُجِرَ﴾. (٩) قوله: (﴿وَٱزْدُجِرَ﴾) قال مجاهد: «فاستطير جنوناً» فيكون من مقولهم، أي: ازدجرته الجن وتخبطه، أو هو من كلام الله تعالى أخبر عنه أنه زجر عن التبليغ بأنواع الأذية، قال تعالى: ﴿وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ﴾ قال مجاهد: «أضلاع السفينة»، وقيل: المسامير، وقيل: الخيوط التي تشد بها السفن. قال تعالى: ﴿جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ﴾ مبنياً للمفعول من كفران النعمة، «يقول: كُفِر له» أي: لنوح «جزاءً من الله» أي: فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من فتح أبواب السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح وأصحابه، «قس» (١١/ ١١٨). «قال ابن جبير» فيما وصله ابن المنذر في قوله تعالى: ﴿مُّهْطِعِينَ إِلَى ٱلدَّاعِ﴾ «النسلان» بفتح النون والمهملة هو تفسير للإهطاع الدال عليه «مهطعين»، والنسلان هو «الخبب» بفتح المعجمة والموحدة الأولى ضرب من العَدْو، وقوله: «السراع» تأكيد له، وقيل: الإهطاع الإسراع مع مَدِّ العنق، وقيل: مع النظر، «قس» (١١/ ١١٨).

(١٠) وقرئ «لمن كفر» أي للكافرين، «بيض» (٢/ ٤٤٧). (١١) يريد قوله تعالى: ﴿كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ﴾. (١٢) يعني قوم صالح، «قس» (١١/ ١١٨). (١٣) يوم غب الإبل فيشربون، ويحضرون اللبن يوم ورودها فيحتلبون، «قس» (١١/ ١١٨). (١٤) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن جبير في قوله تعالى: ﴿فَنَادَوْا۟ صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾ أي: «فعاطها» بألف بعد العين فطاء فهاء فألف «بيده فعقرها»، قال السفاقسي: لا أعلم لقوله: «فعاطها» وجهاً إلا أن يكون من المقلوب الذي قدّمت عينه على لامه؛ لأن العطو: التناول، [فيكون المعنى] فتناولها بيده، وسقط لفظ: «فعاطها بيده» لأبي ذر. والمعنى: فنادوا صاحبهم نداء المستغيث وهو قدار بن سالف وكان أشجعهم فتعاطى آلة العقر أو الناقة، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١١٨، ١١٩). وفي بعض النسخ:

﴿الْمُحْتَظِرِ﴾[القمر: ٣١]: كَحِظَارٍ[١] مِنَ الشَّجَرِ مُحْتَرِقٍ. ﴿ازْدُجِرَ﴾[القمر: ٩]: افْتُعِلَ، مِنْ زَجَرْتُ[٢]. ﴿كُفِرَ﴾[القمر: ١٤]: فَعَلْنَا بِهِ وَبِهِمْ[٣] مَا فَعَلْنَا[٤] جَزَاءً لِمَا صُنِعَ[٥] بِنُوحٍ وَأَصْحَابِهِ[٦]. ﴿مُسْتَقِرٌّ[٧]﴾[القمر: ٣٨]: عَذَابٌ حَقٌّ. يُقَالُ: ﴿الأَشَرُ﴾[القمر: ٢٦]: الْمَرَحُ وَالتَّجَبُّرُ.

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَانشَقَّ الْقَمَرُ[٨] ۝ وَإِن يَرَوْا آيَةً[٩] يُعْرِضُوا﴾[القمر: ١ ـ ٢]

٤٨٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١١]، عَنْ شُعْبَةَ[١٢] وَسُفْيَانَ[١٣]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٤]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٥]، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ[١٦]، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ[١٧] قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ[١٨]: فِرْقَةٌ[١٩] فَوْقَ الْجَبَلِ وَفِرْقَةٌ[٢٠] دُونَهُ[٢١]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْهَدُوا[٢٢]».

٤٨٦٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ[٢٤]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٢٥]، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ[٢٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٢٧] قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ[٢٨]، فَقَالَ لَنَا: «اشْهَدُوا، اشْهَدُوا[٢٩]».

٤٨٦٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[٣٠] قَالَ: ....

النسخ: «﴿ازْدُجِرَ﴾» في نـ: «﴿وَازْدُجِرَ﴾». «فَعَلْنَا بِهِ» في نـ: «فَعَلْنَا بِهِمْ». «لِمَا صُنِعَ» في نـ: «بِمَا صُنِعَ». «بَابٌ» سقط لغير أبي ذر. «قوله...» إلخ، سقط في نـ. «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبدِ اللَّهِ». «فَصَارَ» في نـ: «فَصَارَتْ».

فتعاطاها، أي: تناولها بيده، وعليه ظاهر شرح الكرماني (١٨/ ١١٩).
(١) بكسر المهملة والفتح وبالظاء المعجمة المخففة منكسر «من الشجر محترق». وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق: كرمادٍ محترق، «قس» (١١/ ١١٩). (٢) صارت تاء الافتعال دالاً، وقد مر، «قس» (١١/ ١١٩). (٣) أي: بنوح وقومه، «قس» (١١/ ١١٩). (٤) من نصرة نوح وغرق قومه، «قس» (١١/ ١١٩). (٥) بضم الصاد، «قس» (١١/ ١١٩). (٦) من الأذى، وقد سبق نحو من هذا، «قس» (١١/ ١١٩). (٧) قوله: (﴿مُسْتَقِرٌّ﴾) في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ﴾ قال الفراء: «عذاب حق» وقال غيره: يستقر بهم حتى يسلمهم إلى النار، قوله: «يقال: ﴿الْأَشِرُ﴾» بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة «المرح» بفتح الميم والراء «والتجبر» بالجيم والموحدة المشددة المضمومة، قاله أبو عبيدة في تفسير قوله تعالى: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَّنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ﴾، «قس» (١١/ ١١٩).
(٨) قوله: (﴿وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾) ماض على حقيقته، وهو قول عامة المسلمين إلا من لا يلتفت إلى قوله [حيث] قال: إنه سينشق يوم القيامة، إنما وقع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الإجماع، «قس» (١١/ ١١٩)، ومرَّ بيانه (برقم: ٣٦٣٦) في «علامات النبوة». (٩) معجزة. (١٠) ابن مسرهد، «قس» (١١/ ١٢٠). (١١) ابن سعيد القطان، «قس» (١١/ ١٢٠). (١٢) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ١٢٠). (١٣) هو ابن عيينة أو الثوري لأن كلاً منهما يروي عن الأعمش، «قسطلاني» (١١/ ١٢٠). (١٤) سليمان بن مهران. (١٥) النخعي. (١٦) عبد الله بن سخبرة، «قس» (١١/ ١٢٠). (١٧) عبد الله، «قس» (١١/ ١٢٠). (١٨) بكسر الفاء: قطعتين، سأله كفار قريش أن يريهم آية، «قس» (١١/ ١٢٠). (١٩) نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢٠) لأبي ذر، برفعهما على الاستئناف، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢١) أي: تحته، «ك» (١٨/ ١١٨). (٢٢) هذه المعجزة العظيمة الباهرة، «قس» (١١/ ١٢٠)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٦٣٦) في «علامات النبوة». (٢٣) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢٤) عبد الله، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢٥) هو ابن جبر، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢٦) عبد الله ابن سخبرة، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢٧) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢٨) بكسر الفاء أي: قطعتين، «ك» (١٨/ ١١٨). (٢٩) مرتين، «قس» (١١/ ١٢٠). (٣٠) المخزومي، «قس» (١١/ ١٢٠).

[٤٨٦٤] راجع: ٣٦٣٦.
[٤٨٦٥] راجع: ٣٦٣٦.
[٤٨٦٦] راجع: ٣٦٣٨.

حَدَّثَنِي بَكْرٌ[(١)]، عَنْ جَعْفَرٍ[(٢)]، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ[(٣)]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[(٤)] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[(٥)] بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ[(٦)].

٤٨٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٨)] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ.

٤٨٦٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ[(٩)].

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا[(١٠)] جَزَاءً لِمَن كَانَ كُفِرَ ۝١٤ وَلَقَد تَّرَكْنَٰهَا[(١١)] ءَايَةً[(١٢)] فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[القمر: ١٤ ـ ١٥]

قَالَ قَتَادَةُ: أَبْقَى اللَّهُ سَفِينَةَ نُوحٍ حَتَّى أَدْرَكَهَا أَوَائِلُ هَذِهِ الأُمَّةِ[(١٣)].

٤٨٦٩ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[(١٤)]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[(١٥)]، عَنِ الأَسْوَدِ[(١٦)]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(١٧)] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ[(١٨)]﴾.

النسخ: «حَدَّثَنِي بَكْرٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا بَكْرٌ». «عَنْ شُعْبَةَ» في نـ: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «قَوله» سقط في نـ. «﴿وَلَقَد تَّرَكْنَٰهَا . . .﴾ إلخ» سقط في ذ.

---

(١) ابن مضر القرشي، «قس» (١١/ ١٢٠). (٢) هو ابن ربيعة بن شرحبيل، «قس» (١١/ ١٢٠). (٣) الغفاري. (٤) مصغراً، «قس» (١١/ ١٢٠). (٥) مكبراً. (٦) وهذا نص يرد على القائل أنه إنما ينشق يوم القيامة، «قس» (١١/ ١٢١). (٧) المسندي، «قس» (١١/ ١٢١). (٨) البغدادي. (٩) قوله: (قال: انشق القمر فرقتين) أي: قطعتين، «ك» (١٨/ ١١٨). هذه الأحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود وابن عباس وأنس، فأما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال: «ونحن مع النبي ﷺ فقال: اشهدوا». وأما أنس فلم يحضر ذلك؛ لأنه كان ابن أربع أو خمس سنين، وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين. وأما ابن عباس فلم يكن إذ ذاك وُلِد، لكن روى ذلك عن جماعة من الصحابة، «قس» (١١/ ١٢١). (١٠) قوله: (﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾) أي: تجري السفينة بأعيننا أي: بمرأى منا أي: محفوظة بحفظنا. قوله: «﴿جَزَاءً﴾» نصب على المفعول له، ناصبه ﴿فَفَتَحْنَا﴾[القمر: ١١] وما بعده، أو على المصدر بفعل مقدر، أي: جزيناهم جزاء «﴿لِمَن كَانَ كُفِرَ﴾» أي: فعلنا ذلك جزاء لنوح لأنه نعمة كفروها، فإن كل نبي نعمة من الله على أمته، «قس» (١١/ ١٢١ ـ ١٢٢). (١١) أي: السفينة أو الفعلة، «قس» (١١/ ١٢٢)، «بيض» (٢/ ٤٤٧). (١٢) لمن يعتبر حتى شاع خبرها واستمر، «قس» (١١/ ١٢٢). (١٣) قوله: (قال قتادة: أبقى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الأمة) وزاد عبد الرزاق: «على الجودي»، وعند ابن أبي حاتم عنه قال: «ألقى الله السفينة في أرض الجزيرة عبرة وآية حتى نظر إليها أوائل هذه الأمة، وكم من سفينة بعدها صارت رماداً». قال ابن كثير: الظاهر يعني من قوله: ﴿وَلَقَد تَّرَكْنَٰهَا﴾ أن المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾[يس: ٤١]، «قسطلاني» (١١/ ١٢٢). (١٤) ابن الحجاج. (١٥) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١١/ ١٢٢). (١٦) ابن يزيد، «قس» (١١/ ١٢٢). (١٧) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٢٢). (١٨) قوله: (﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾) بالدال المهملة وأصله: مذتكر بذال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال إلى حرف مهموس وهو التاء، فأبدلت التاء دالاً مهملة لتقارب مخرجيهما، ثم أدغمت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة إليها للتقارب، وقرأ بعضهم: مُذَّكِر بالمعجمة، فلذا قال ابن مسعود: إنه ـ عليه السلام ـ قرأها: مُدَّكِر، يعني بالمهملة، «قس» (١١/ ١٢٢).

[٤٨٦٧] راجع: ٣٦٣٧.

[٤٨٦٨] راجع: ٣٦٣٧، أخرجه: م ٢٨٠٢، تحفة: ١٢٦٦.

[٤٨٦٩] راجع: ٣٣٤١.

بَابٌ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[1] [القمر: ١٧]

قَالَ مُجَاهِدٌ[2]: هَوَّنَّا[3] قِرَاءَتَهُ.

٤٨٧٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[4]، عَنْ يَحْيَى[5]، عَنْ شُعْبَةَ[6]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[7]، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[8]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[9].

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ[10] ۝ فَكَيْفَ[11] كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ[12]﴾ [القمر: ٢٠ ـ ٢١]

٤٨٧١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[13]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً[14] سَأَلَ الأَسْوَدَ[15]: فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ أَوْ مُذَّكِرٍ[16]؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ[17] يَقْرَؤُهَا: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾، قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ دَالاً[18].

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ ٱلْمُحْتَظِرِ[19] ۝ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا[20] ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٣١ ـ ٣٢]

٤٨٧٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي[21]، عَنْ شُعْبَةَ[22]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[23]، عَنِ الأَسْوَدِ[24]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[25]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ الآيَةَ.

النسخ: «بَابٌ» زاد بعده في نـ: «قَوْله: ﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ﴾» [القمر: ١٦]. «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «هَوَّنَّا» في ذ: «﴿يَسَّرْنَا﴾ هَوَّنَّا». «قَوْله» سقط في نـ. «﴿نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ﴾» زاد في نـ: «إِلَى قوله: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾» [القمر: ٢٢] وسقط ما بعده. «سَأَلَ الأَسْوَدَ» في نـ: «يَسْأَلُ الأَسْوَدَ». «فَقَالَ: سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «يَقْرَؤُهَا» كذا في ذ، ولغيره: «يَقْرَأُهَا». «﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾» زاد بعده في هـ، ذ: «دالاً» ـ يعني مهملة، «قس» (١١/ ١٢٣) ـ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «أَخْبَرَنِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي». «أَخْبَرَنِي أَبِي» في نـ: «أَخْبَرَنَا أَبِي». «أَنَّ النَّبِيَّ» كذا في ذ، ولغيره: «عَنِ النَّبِيِّ». «الآيَةَ» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾) أي: سهّلنا لفظه، و«﴿يَسَّرْنَا﴾» معناه لمن أراده ليتذكر الناس كما قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: ٢٩]. «وقال مجاهد: ﴿يَسَّرْنَا﴾» أي: «هَوَّنَّا قراءته» وليس شيء يقرأ كله ظاهراً إلا القرآن، «قس» (١١/ ١٢٢). (٢) وصله الفريابي، «قس» (١١/ ١٢٢). (٣) بتشديد الواو والنون على صيغة الماضي، «خ». (٤) ابن مسرهد. (٥) ابن سعيد القطان، «قس» (١١/ ١٢٣). (٦) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ١٢٣). (٧) السبيعي، «قس» (١١/ ١٢٣). (٨) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٢٣). (٩) أي: فهل من متذكر بهذا القرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٠) قوله: (﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ﴾) قال في «الأنوار»: أصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط على الأرض. وقيل: شبّهوا بالأعجاز لأن الريح طيرت رؤوسهم وطرحت أجسادهم، وتذكير ﴿مُّنقَعِرٍ﴾ للحمل على اللفظ، والتأنيث في قوله: ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٧] للمعنى، انتهى، «قسطلاني» (١١/ ١٢٣). (١١) استفهام تعظيم ووعيد، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٢) جمع نذير بمعنى الإنذار، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٣) هو ابن معاوية، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٤) قال ابن حجر: لم أعرف اسمه، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٥) ابن يزيد. (١٦) بالمعجمة، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٧) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٨) يعني مهملة، «قس» (١١/ ١٢٣). (١٩) قوله: (﴿كَهَشِيمِ ٱلْمُحْتَظِرِ﴾) بكسر الظاء المعجمة، قراءة الجمهور اسم فاعل، قال ابن عباس: ﴿ٱلْمُحْتَظِرِ﴾ هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من ذلك داسته الغنم فهو الهشيم. وقرأ الحسن بفتحها، فقيل: هو مصدر، أي: كهشيم الاحتظار، وقيل: اسم مكان، «قسطلاني» (١١/ ١٢٣ ـ ١٢٤). (٢٠) أي: يسرنا تلاوته على الألسن، «قس» (١١/ ١٢٤). (٢١) عثمان الأزدي، «قس» (١١/ ١٢٤). (٢٢) ابن الحجاج. (٢٣) السبيعي. (٢٤) ابن يزيد. (٢٥) ابن مسعود.

[٤٨٧٠] راجع: ٣٣٤١.

[٤٨٧١] راجع: ٣٣٤١.

[٤٨٧٢] راجع: ٣٣٤١.

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً[1] عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ ۝ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ﴾ [القمر: ٣٨ ـ ٣٩]

٤٨٧٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[2] قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[4]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[5]، عَنِ الأَسْوَدِ[6]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[7]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ[8]﴾.

بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ[9] فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٥١]

٤٨٧٤ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[10] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ[11]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[12]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[13] قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِن مُّذَّكِرٍ﴾[14]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ[15]﴾».

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ[16]﴾ [القمر: ٤٥]

٤٨٧٥ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[17] قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ[18]، عَنْ عِكْرِمَةَ[19]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. ح[20] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[21]. قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ[22]، عَنْ وُهَيْبٍ[23] قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ[24]، عَنْ عِكْرِمَةَ،

النسخ: «﴿فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ﴾» زاد في ذ: «إِلَى قوله: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾» [القمر: ٤٠]. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ» سقط في نـ. «ح» سقط في نـ. «وَحَدَّثَنِي» في نـ: «قَالَ: وَحَدَّثَنِي».

---

(١) قوله: (﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً﴾) بالصرف لأنه نكرة، ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف. قوله: «﴿عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ﴾» أي: دائم متصل بعذاب الآخرة. قوله: «﴿فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ﴾» يريد العذاب الذي نزل بهم من طمس الأعين غير العذاب الذي أهلكوا به، فلذلك حسن التكرير. زاد أبو ذر: إلى قوله: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾»، «قس» (١١/ ١٢٤). (٢) غير منسوب، وهو ابن المثنى، أو ابن بشار، أو ابن الوليد، «قس» (١١/ ١٢٤)، «ف» (٨/ ٦١٨). وفي «الكرماني» (١٨/ ١٢٠): قال الغساني: كأنه ابن بشار بالمعجمة، وإن كان ابن المثنى يروي عن غندر أيضاً، وذكر الكلاباذي أن بندار وابن المثنى وابن الوليد قد رووه عن غندر في «الجامع». (٣) محمد بن جعفر. (٤) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ١٢٤). (٥) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١١/ ١٢٤). (٦) ابن يزيد. (٧) هو ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٢٤). (٨) بالدال المهملة، «قس» (١١/ ١٢٤).

(٩) قوله: (﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ﴾) أي: أشباهكم ونظراءكم في الكفر من الأمم السابقة. قوله: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ من يتذكر ويعلم أن ذلك حق فيخاف ويعتبر. وسقط لفظ: «باب» لغير أبي ذر، «قسطلاني» (١١/ ١٢٤). (١٠) هو ابن موسى الختي، «قس» (١١/ ١٢٥). (١١) ابن الجراح الرؤاسي الكوفي، «تق» (رقم: ٧٤١٤). (١٢) ابن يونس، «قس» (١١/ ١٢٥). (١٣) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٢٥). (١٤) بالذال المعجمة، «قس» (١١/ ١٢٥).

(١٥) قوله: (فقال النبي ﷺ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾) بالدال المهملة، «قس» (١١/ ١٢٥). قال الكرماني (١٨/ ١٢٠): فإن قلت: ما معنى تكرار هذا الحديث في هذه التراجم الستة ووجه المناسبة بينه وبينها؟ قلت: لعل غرضه أن المدكر في هذه السورة هو في المواضع الستة كله بالمهملة، انتهى. (١٦) قوله: (﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾) أي: الأدبار، وإفراده لإرادة الجنس، أو لأن كل واحد يولّي دبره، وقد وقع ذلك يوم بدر وهو من دلائل النبوة، وعن عمر رضي الله عنه لما نزلت قال: لم أعلم ما هي؟ فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يلبس الدرع ويقول: «﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ﴾» فعلمته، «بيضاوي» (٢/ ١٠٣١). (١٧) هو ابن عبد المجيد، «قس» (١١/ ١٢٥). (١٨) الحذاء، «قس» (١١/ ١٢٥). (١٩) مولى ابن عباس، «قس» (١١/ ١٢٥). (٢٠) زاد في غير الفرع لفظ «ح» لتحويل السند، «قس» (١١/ ١٢٥). (٢١) هو ابن يحيى الذهلي، «قس» (١١/ ١٢٥). (٢٢) البصري، «قس» (١١/ ١٢٥). (٢٣) بضم الواو: ابن خالد البصري، «قس» (١١/ ١٢٥). (٢٤) ابن مهران الحذاء، «قس» (١١/ ١٢٦).

[٤٨٧٣] راجع: ٣٣٤١.

[٤٨٧٤] راجع: ٣٣٤١.

[٤٨٧٥] راجع: ٢٩١٥، أخرجه: س في الكبرى ١١٥٥٧، تحفة: ٦٠٥٤.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ(١) فِي قُبَّةٍ(٢) يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ(٣) عَهْدَكَ(٤) وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ تَشَأْ لاَ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلْحَحْتَ(٥) عَلَى رَبِّكَ(٦)، وَهُوَ يَثِبُ(٧) فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ(٨) وَهُوَ يَقُولُ: «﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ(٩) وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ(١٠) وَأَمَرُّ﴾» [القمر: ٤٥ ـ ٤٦].

٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ(١١) مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ(١٢) وَأَمَرُّ(١٣)﴾ [القمر: ٤٦]

يَعْنِي: مِنَ الْمَرَارَةِ(١٤).

٤٨٧٦ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ(١٥) أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَكَّةَ، وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ(١٦) أَلْعَبُ: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾.

٤٨٧٧ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ(١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ(١٨)، عَنْ عِكْرِمَةَ(١٩)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ: «أَنْشُدُكَ(٢٠) عَهْدَكَ(٢١) وَوَعْدَكَ(٢٢)، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ(٢٣) لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ أَبَداً». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ وَقَالَ: حَسْبُكَ(٢٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ(٢٥)، وَهُوَ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝٤٥ بَلِ

النسخ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ» في نـ: «اللَّهُمَّ أَنْشُدُكَ». «﴿وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية» وسقط ما بعدها. «حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ» في ذ: «أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ». «لَقَدْ أُنْزِلَ» في ذ: «لَقَدْ نَزَلَ». «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «فِي قُبَّةٍ لَهُ» في نـ: «فِي قُبَّةٍ».

---

(١) جملة حالية. (٢) هي من الخيام بيت صغير، «قس» (١١/ ١٢٦). (٣) قوله: (اللَّهُم إني أنشدك) أي: أطلبك «عهدك» أي: نحو: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٧١ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ ـ ١٧٢]. قوله: «ووعدك» أي: بإحدى الطائفتين ما قاله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]. قوله: «اللَّهُم إن تشأ» هلاك المؤمنين، فالمفعول محذوف، أو قوله: «لا تعبد بعد اليوم» في حكم المفعول، والجزاء محذوف. قوله: «فأخذ أبو بكر بيده ﷺ فقال: حسبك» أي: يكفيك ما قلته «يا رسول الله، ألححت» بحاءين مهملتين: بالغت وأطلت «على ربك» في الدعاء، «قس» (١١/ ١٢٦). ومرَّ الحديث مع بيانه (برقم: ٣٩٥٣) في «المغازي» و(برقم: ٢٩١٥) في «الجهاد». (٤) أي: بالنصر، «قس» (١١/ ١٣٦). (٥) أي: بالغت، «ك» (١٨/ ١٢١). (٦) أي: في الدعاء. (٧) بالمثلثة المكسورة من الوثب، «خ». (٨) صلى الله عليه وسلم، «قس» (١١/ ١٢٦). (٩) أي: موعد عذابهم، «قس» (١١/ ١٢٦). (١٠) أعظم بلية، «قس» (١١/ ١٢٦). (١١) قوله: (﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ﴾) أي: يوم القيامة «﴿مَوْعِدُهُمْ﴾» أي: موعد عذابهم. قوله: «﴿وَٱلسَّاعَةُ﴾» أي: عذابها، «﴿أَدْهَىٰ﴾» أي: أعظم بلية. قوله: «﴿وَأَمَرُّ﴾» أي: أشد مرارة من عذاب الدنيا، «قس» (١١/ ١٢٦). (١٢) أشد، والداهية أمر فظيع لا يهتدى لدوائه، «بيض» (٢/ ٤٤٩). (١٣) أي: أشد مذاقاً من عذاب الدنيا، «بيضاوي» (٢/ ٤٤٩). (١٤) لا من المرور، «ك» (١٨/ ١٢١)، «قس» (١١/ ١٢٦)، «خ». (١٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، «قس» (١١/ ١٢٦). (١٦) أي: حديثة السن، «قس» (١١/ ١٢٦). (١٧) هو ابن شاهين الواسطي، «قس» (١١/ ١٢٧). (١٨) هو ابن مهران الحذاء، «قس» (١١/ ١٢٧). (١٩) مولى ابن عباس، «قس» (١١/ ١٢٧). (٢٠) أي: أطلبك، «قس» (١١/ ١٢٧). (٢١) نحو ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٧١ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ﴾ [الصافات: ١٧١ ـ ١٧٢]، «قس» (١١/ ١٢٧). (٢٢) في ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٧]، «قس» (١١/ ١٢٧). (٢٣) أي: هلاك المؤمنين، «قس» (١١/ ١٢٧). (٢٤) يكفيك مناشدتك، «قس» (١١/ ١٢٧). ومرَّ الحديث (برقم: ٣٩٥٣) في «غزوة بدر». (٢٥) في السؤال، «قس» (١١/ ١٢٧).

[٤٨٧٦] طرفه: ٤٩٩٣، أخرجه: س في الكبرى ٧٩٨٧، تحفة: ١٧٦٩١.

[٤٨٧٧] راجع: ٢٩١٥.

﴿ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ[١]﴾.

٥٥ ـ سُورَةُ الرَّحْمنِ[٢]

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ[٣]﴾[الرحمن: ٩]: يُرِيدُ لِسَانَ الْمِيزَانِ. وَالْعَصْفُ: بَقْلُ الزَّرْعِ إِذَا قُطِعَ مِنْهُ شَيْءٌ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ[٤] فَذَلِكَ الْعَصْفُ. ﴿وَٱلرَّيْحَانُ﴾[الرحمن: ١٢]: وَرَقُهُ. ﴿وَٱلْحَبُّ﴾[الرحمن: ١٢]: الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْهُ[٥]، وَالرَّيْحَانُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الرِّزْقُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَالعَصْفُ: يُرِيدُ الْمَأْكُولَ مِنَ الْحَبِّ، وَالرَّيْحَانُ: النَّضِيجُ[٦] الَّذِي لَمْ يُؤْكَلْ[٧]. وَقَالَ غَيْرُهُ: وَالْعَصْفُ: وَرَقُ الْحِنْطَةِ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: الْعَصْفُ: التِّبْنُ[٨]. وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ[٩]: الْعَصْفُ أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ تُسَمِّيهِ النَّبَطُ: هَبُوراً. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَصْفُ: وَرَقُ الْحِنْطَةِ، وَالرَّيْحَانُ: الرِّزْقُ. وَالْمَارِجُ[١٠]: اللَّهَبُ الأَصْفَرُ وَالأَخْضَرُ الَّذِي يَعْلُو النَّارَ إِذَا أُوقِدَتْ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ مُجَاهِدٍ[١١]: ﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ[١٢]﴾[الرحمن: ١٧]: لِلشَّمْسِ فِي الشِّتَاءِ مَشْرِقٌ، وَمَشْرِقٌ فِي الصَّيْفِ. ﴿وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ﴾[الرحمن: ١٧]: مَغْرِبُهَا فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ. ﴿لَّا يَبْغِيَانِ﴾[الرحمن: ٢٠]: لَا يَخْتَلِطَانِ.................

النسخ: «سُورَةُ الرَّحْمنِ» زاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِحُسْبَانٍ﴾[الرحمن: ٥] كَحُسْبَانِ الرَّحَى، وَقَالَ غيره»، وفي نـ: «الرَّحا» بدل «الرحى» ـ أي: يجريان على حسب الحركة الرحوية، «ك» ـ. «يُرِيدُ» سقط في نـ. «وَالْعَصْفُ» سقطت الواو في نـ. «وَرَقُهُ» في نـ: «رزقُهُ» ـ بالراء والزاي، «ك» ـ. «وَقَالَ غَيْرُهُ: وَالْعَصْفُ: وَرَقُ الْحِنْطَةِ» سقط في نـ. «وَالْمَارِجُ» سقطت الواو في نـ.

(١) أي: مما لحقهم يوم بدر، «قس» (١١/ ١٢٧). (٢) قوله: (سورة الرحمن) مكية أو مدنية أو متبعضة، وآيها ست وسبعون. «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾» سقطت البسملة لغير أبي ذر، «وقال مجاهد» فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى: ﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ أي: «كحسبان الرحى» أي: يدوران في مثل قطب الرحى، وهذا ساقط لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ١٢٨). (٣) قوله: (﴿وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ﴾ يريد لسان الميزان) قاله أبو الدرداء، وعند ابن أبي حاتم: رأى ابن عباس رجلاً يزن قد أرجح فقال: أقم اللسان كما قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ﴾. قوله تعالى: ﴿وَٱلْحَبُّ ذُو ٱلْعَصْفِ﴾[الرحمن: ١٢] هو «بقل الزرع إذا قطع منه شيء قبل أن يدرك» الزرع «فذلك العصف»، والعرب تقول: خرجنا بعصف الزرع إذا قطعوا منه قبل أن يدرك. قوله: «والريحان في كلام العرب: الرزق» وهو مصدر في الأصل أطلق على الرزق، وقال قتادة: الذي يشم، أو كل بقلة طيبة الريح سميت ريحاناً؛ لأن الإنسان يراح بها رائحة طيبة، أي: يشم، «قسطلاني» (١١/ ١٢٩). قوله: «وقال غيره: العصفُ: ورق الحنطة» كذا لأبي ذر، وفي رواية غيره ـ أي: كما سيجيء ـ: العصف: ورق الحنطة، والريحان: الرزق، «ف» (٨/ ٦٢١). (٤) أي: يبلغ إلى حد الكمال، «ك» (١٨/ ١٢٢). (٥) أي: من الزرع، «قس» (١١/ ١٢٩). (٦) فعيل بمعنى المنضوج، «قس» (١١/ ١٢٩). (٧) قاله الفراء وأبو عبيدة، «قس» (١١/ ١٢٩).

(٨) رزقاً للدواب، «قس» (١١/ ١٢٩). (٩) قوله: (وقال أبو مالك) هو الغفاري كوفي تابعي ثقة، قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه، وقال غيره: اسمه غزوان ـ بمعجمتين ـ وليس له في «البخاري» إلا هذا الموضع، «العصف: أول ما يَنبُتُ تُسمِّيه» أي: العصف «النَّبَطُ» بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة: هم: الفلاحون، أي: أهل الزراعة، «هبوراً» بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء: دقاق الزرع، «قس» (١١/ ١٢٩)، «ك» (١٨/ ١٢٢)، «ف» (٨/ ٦٢١). (١٠) قوله: (والمارج) في قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ ٱلْجَآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾[الرحمن: ١٥] «هو اللهب الأصفر والأخضر الذي يعلو النار إذا أوقدت»، «قس» (١١/ ١٢٩). (١١) فيما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ١٢٩). (١٢) قوله: (﴿رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ﴾) فإن قلت: قال الله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ﴾[المعارج: ٤٠] وقال: «﴿رَّبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾» قلت: المراد بالمشرق: الجنس، وبالمشرقين: مشرق الشتاء ومشرق الصيف، وبالمشارق: مشرق كل يوم أو كل فصل أو كل برج أو كل كوكب، انتهى. قوله: «﴿لَّا يَبْغِيَانِ﴾» في قوله: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ۝١٩ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ أي: «لا يختلطان» قاله [مجاهد] فيما وصله الفريابي، و«﴿ٱلْبَحْرَيْنِ﴾» قال ابن عباس: بحر السماء وبحر الأرض، قال سعيد بن جبير: يلتقيان في كل عام، وقال قتادة: بحر فارس والروم، أو البحر المالح والأنهار العذبة، أو بحر المشرق

﴿ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾[1] [الرحمن: ٢٤]: مَا رُفِعَ مِنْ قِلْعِهِ[2] مِنَ السُّفُنِ، فَأَمَّا مَا لَمْ يُرْفَعْ قِلْعُهُ فَلَيْسَ بِمُنْشَأَةٍ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[3]: ﴿وَنُحَاسٌ﴾[الرحمن: ٣٥]: الصُّفْرُ يُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ، يُعَذَّبُونَ بِهِ. ﴿خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ﴾[الرحمن: ٤٦]: يَهُمُّ بِالْمَعْصِيَةِ فَيَذْكُرُ اللَّهَ فَيَتْرُكُهَا، الشُّوَاظُ: لَهَبٌ مِنْ نَارٍ. ﴿مُدْهَآمَّتَانِ[4]﴾[الرحمن: ٦٤]: سَوْدَاوَانِ مِنَ الرِّيِّ[5].

﴿صَلْصَـٰلٍ[6]﴾[الرحمن: ١٤]: خُلِطَ بِرَمْلٍ، فَصَلْصَلَ كَمَا يُصَلْصِلُ الْفَخَّارُ[7]. وَيُقَالُ: مُنْتِنٌ، يُرِيدُونَ بِهِ صَلَّ، يُقَالُ: صَلْصَالٌ، كَمَا يُقَالُ: صَرَّ الْبَابُ عِنْدَ الإِغْلَاقِ، وَصَرْصَرَ مِثْلُ كَبْكَبْتُهُ يَعْنِي كَبَبْتُهُ. ﴿فَـٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ[8]﴾[الرحمن: ٦٨]، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ الرُّمَّانُ وَالنَّخْلُ بِالْفَاكِهَةِ، وَأَمَّا الْعَرَبُ فَإِنَّهَا تَعُدُّهَا فَاكِهَةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فَأَمَرَهُمْ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى كُلِّ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أَعَادَ الْعَصْرَ تَشْدِيداً لَهَا[9]، كَمَا أُعِيدَ النَّخْلُ وَالرُّمَّانُ، وَمِثْلُهَا[10]: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾[الحج: ١٨]. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾

النسخ: «مِنْ قِلْعِهِ» لفظ «مِنْ» سقط في نـ. «بِمُنْشَأَةٍ» في ذ: «بِمُنْشَآتٍ»، وفي نـ: «بِمُنْشَأٍ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿كَٱلْفَخَّارِ﴾[الرحمن: ١٤] كما يُصنعُ الفخارُ. الشُّوَاظُ: لَهَبٌ مِنْ نَارٍ». «﴿نُحَاسٌ﴾» زاد في ذ: «النُّحَاسُ». «يُعَذَّبُونَ» في ذ: «فَيُعَذَّبُونَ». «﴿خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ﴾» في نـ: «﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ﴾». «خُلِطَ بِرَمْلٍ» في نـ: «طِينٌ خُلِطَ بِرَمْلٍ» مصحح عليه. «صَلْصَالٌ» في نـ: «صَلْصَلٍ». «وَقَالَ بَعْضُهُمْ» في نـ: «قَالَ بَعْضُهُمْ». «كَقَوْلِهِ تَعَالَى» لفظ «تَعَالَى» سقط في نـ.

والمغرب، «والبرزخ»: الحاجز، قال بعضهم: الحاجز هو القدرة الإلهية، «قس» (١١/ ١٣٠). (١) قال: ﴿وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ أي: المرفوعات الشُّرُع، «ك» (١٨/ ١٢٣ ـ ١٢٤). (٢) بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها، «قس» (١١/ ١٣٠)، في «الصراح»: بادبان كشتي، «خ». [بالفارسية]. (٣) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ﴾ النحاس هو «الصفر» يذاب ثم «يصب على رؤوسهم» وقيل: النحاس: الدخان الذي لا لهب معه، وسقط قوله: «النحاس» لغير أبي ذر. قوله: «﴿شُوَاظٌ﴾» قال مجاهد: «لهب من نار» وقال غيره: الذي معه دخان، وقيل: اللهب الأحمر، وقيل: الدخان الخارج من اللهب، «قس» (١١/ ١٣٠).
(٤) قاله مجاهد، وقال ابن عباس: خضراوان، «قس» (١١/ ١٣١).
(٥) الإدهام لغة: السواد وشدة الخضرة، «قس» (١١/ ١٣١).
(٦) قوله: (﴿صَلْصَـٰلٍ﴾) في قوله: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ﴾ أي: «طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار» أي: صوّت كما يصوت الخزف إذا جف وضرب لقوّته، «ويقال: منتن» بضم الميم وكسر التاء، «يريدون به صَلّ» اللحمُ يَصِلّ بالكسر صلولاً: أنتن، «يقال: صلصال كما يقال: صر الباب عند الإغلاق وصرصر» يريد أن صلصال مضاعف كصرصر «مثل كبكبته يعني كببته» ومنه ﴿فَكُبْكِبُوا۟ فِيهَا﴾[الشعراء: ٩٤] أصله كبوا، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٣١). (٧) أي: الخزف، «ق» (ص: ٤٢٤). (٨) قوله: (﴿فَـٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾) «وقال بعضهم» ـ قيل: هو الإمام أبو حنيفة وجماعة كالفراء ـ: «ليس الرمان والنخل بالفاكهة» لأن الشيء لا يعطف على نفسه، لأن العطف يقتضي المغايرة، فلو حلف: لا يأكل فاكهة، فأكل رطباً أو رماناً لم يحنث. قوله: «وأما العرب فإنها تعدها فاكهة» وإنما أعاد ذكرهما لفضلهما على الفاكهة، فإن ثمرة النخل فاكهة وغذاء، وثمرة الرمان فاكهة ودواء، فهو من ذكر الخاص بعد العام تفصيلاً له، كقوله تعالى: ﴿حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ...﴾ إلخ. قوله: «ومثلها» أي: مثل ﴿فَـٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ...﴾ إلخ. والحاصل: أنه من عطف الخاص على العام. واعترض بأنها نكرة في سياق الإثبات فلا عموم، «قس» (١١/ ١٣١ ـ ١٣٢). قال الكرماني (١٨/ ١٢٤): أقول: للإمام أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ أن يمنع المشابهة بين هذه الآية وبين ذين الآيتين، لأن الصلاة و﴿مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لفظان عامان بخلاف فاكهة، انتهى. قال ابن الهمام (٥/ ١٢٩): وأبو حنيفة ـ رحمه الله ـ يقول: هي مما يتغذى بها منفردة حتى يستغنى بها في الجملة في قيام البدن، ومقرونة مع الخبز، ويتداوى ببعضها كالرمان في بعض عوارض البدن، ولا ينكر أنها يتفكه بها، ولكن لما كانت قد يستعمل أصالة لحاجة البقاء قصر معنى التفكه فلا يحنث بأحدها إلا أن ينويه فيحنث بالثلاثة اتفاقاً، انتهى. (٩) أي: تأكيداً لتعظيمها، «قس» (١١/ ١٣١). (١٠) أي: مثل فاكهة ونخل ورمان، «قس» (١١/ ١٣١).

[الحج: ١٨] وَقَدْ ذَكَرَهُمْ فِي أَوَّلِ قَوْلِهِ: ﴿مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾.

وَقَالَ غَيْرُهُ[١]: ﴿أَفۡنَانٖ﴾[الرحمن: ٤٨]: أَغْصَانٍ. ﴿وَجَنَى ٱلۡجَنَّتَيۡنِ دَانٖ﴾[الرحمن: ٥٤]: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ.

وَقَالَ الْحَسَنُ[٢]: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ﴾[٣] [الرحمن: ١٣]: نِعَمِهِ. وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿رَبِّكُمَا﴾[الرحمن: ١٣]: يَعْنِي الْجِنَّ وَالإِنْسَ.

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾[الرحمن: ٢٩]: يَغْفِرُ ذَنْباً، وَيَكْشِفُ كَرْباً، وَيَرْفَعُ قَوْماً، وَيَضَعُ آخَرِينَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَرۡزَخٞ﴾[الرحمن: ٢٠]: حَاجِزٌ[٤]. الأَنَامُ: الْخَلْقُ[٥]. ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾[الرحمن: ٦٦]: فَيَّاضَتَانِ[٦]. ذُو الجَلاَلِ: ذُو الْعَظَمَةِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَارِجٖ﴾[الرحمن: ١٥]: خَالِصٍ مِنَ النَّارِ[٧]، يُقَالُ: مَرَجَ الأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلاَّهُمْ[٨] يَعْدُو[٩] بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ. ﴿مَّرِيجٍ﴾[١٠]: مُلْتَبِسٌ. ﴿مَرَجَ﴾[الرحمن: ١٩]: اخْتَلَطَ ﴿ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾، مِنْ مَرَجْتَ دَابَّتَكَ تَرَكْتَهَا[١١].
﴿سَنَفۡرُغُ﴾[١٢] [الرحمن: ٣١]: سَنُحَاسِبُكُمْ، لاَ يَشْغَلُهُ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلاَمِ الْعَرَبِ، يُقَالُ: لأَتَفَرَّغَنَّ لَكَ وَمَا بِهِ شُغْلٌ، يَقُولُ: لآخُذَنَّكَ عَلَى غِرَّتِكَ[١٣].

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِن دُونِهِمَا[١٤] جَنَّتَانِ[١٥]﴾[الرحمن: ٦٢]

٤٨٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ[١٧]، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ[١٨]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ....

النسخ: «وَقَدْ ذَكَرَهُمْ» في ذ: «وَقَدْ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ». «وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَفۡنَانٖ﴾ ـ إلى ـ مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ» سقط في نـ. «﴿رَبِّكُمَا﴾» في نـ: «﴿رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ـ إلى ـ فَيَّاضَتَانِ» سقط في نـ. «ذُو الْعَظَمَةِ» لفظ «ذُو» سقط في نـ. «مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ» في ذ: «وَيُقَالُ: مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ»، وزاد بعده في نـ: «اختلط» مصحح عليه ـ اضطرب، «قس» (١١/ ١٣٤) ـ. «﴿مَرَجَ﴾: اخْتَلَطَ ﴿ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾، مِنْ مَرَجْتَ دَابَّتَكَ تَرَكْتَهَا» في نـ: «﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ مَرَجْتَ دَابَّتَكَ تَرَكْتَهَا». «الْبَحْرَيْنِ» كذا في ذ، ولغيره: «الْبَحْرَانِ». «﴿سَنَفۡرُغُ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ غيرُهُ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قوله» سقط في نـ.

[٤٨٧٨] طرفاه: ٤٨٨٠، ٧٤٤٤، أخرجه: م ١٨٠، ت ٢٥٢٨، س في الكبرى ٧٧٦٥، ق ١٨٦، تحفة: ٩١٣٥.

(١) قوله: (وقال غيره) قيل: غير مجاهد أو غير البعض، في قوله: ﴿ذَوَاتَآ أَفۡنَانٖ﴾ أي: «أغصان» تتشعب من فروع الشجرة. قوله: «﴿وَجَنَى ٱلۡجَنَّتَيۡنِ دَانٖ﴾» أي: «ما يجتنى» من ثمر شجرهما «قريب» حتى يجتنيها قائماً وقاعداً ومضطجعاً. وسقط من قوله: «قال غيره» إلى هنا لأبي ذر، وقد تقدم في «صفة الجنة»، «قسطلاني» (١١/ ١٣٢). (٢) البصري، فيما رواه الطبري، «قس» (١١/ ١٣٢). (٣) الآلاء: النعم، واحدها: إِلْيٌ وأَلْوٌ وأَلْيٌ وأَلًى وإِلًى، «ق» (ص: ١١٦٠). (٤) أي: من قدرة الله، «قس» (١١/ ١٣٣). (٥) قيل: الحيوان، وقيل: بنو آدم خاصة، وقيل: الثقلان، «قس» (١١/ ١٣٣). (٦) بالخير والبركة، وقيل: بالماء، «قس» (١١/ ١٣٣). (٧) من غير دخان، «قس» (١١/ ١٣٣). (٨) أي: تركهم، «قس» (١١/ ١٣٤).

(٩) أي: يظلم، «قس» (١١/ ١٣٤). (١٠) أي: في قوله: ﴿فِيٓ أَمۡرٖ مَّرِيجٍ﴾[ق: ٥]، «قس» (١١/ ١٣٤). (١١) أي: إذا تركتَها ترعى، «قس» (١١/ ١٣٤). (١٢) قوله: (﴿سَنَفۡرُغُ﴾) أي: «سنحاسبكم» فهو مجاز عن الحساب وإلا فالله تعالى «لا يشغله شيء عن شيء، وهو» أي: لفظ: ﴿سَنَفۡرُغُ لَكُمۡ﴾ «معروف في كلام العرب، يقال: لأتفرغن لك وما به شغل» وإنما هو وعيد وتهديد كأنه «يقول: لآخذنّك على غرتك» غفلتك، «قس» (١١/ ١٣٤). (١٣) بكسر المعجمة: الغفلة، «ك» (١٨/ ١٢٥). (١٤) أي: الجنتين المذكورتين في قوله: ﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾[الرحمن: ٤٦]، «قس» (١١/ ١٣٤). (١٥) لمن دونهم من أصحاب اليمين، فالأوليان أفضل من اللتين بعدهما، وقيل بالعكس، «قس» (١١/ ١٣٤). (١٦) بفتح العين وتشديد الميم المكسورة، البصري، «قسطلاني» (١١/ ١٣٤). (١٧) عبد الملك ابن حبيب، «قس» (١١/ ١٣٤). (١٨) عبد الله، أبو موسى الأشعري،

«جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ[١]، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلاَّ رِدَاءُ الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ».

٢ ـ بَابٌ: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ﴾[الرحمن: ٧٢]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَوْرَاءُ: سَوْدَاءُ الْحَدَقِ[٢]. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَّقْصُورَٰتٌ﴾: مَحْبُوسَاتٌ، قُصِرَ[٣] طَرْفُهُنَّ[٤] وَأَنْفُسُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ، ﴿قَٰصِرَٰتُ﴾: لاَ يَبْغِينَ غَيْرَ أَزْوَاجِهِنَّ.

٤٨٧٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ[٥] الْجَوْنِيُّ[٦]، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ[٧]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ[٨]، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الآخَرِينَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ[٩]».

٤٨٨٠ ـ «وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ[١٠]، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ كَذَا[١١] آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلاَّ رِدَاءُ الْكِبْرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ».

٥٦ ـ الْوَاقِعَةُ[١٢]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١٣]: ﴿رُجَّتِ﴾[الواقعة: ٤]: زُلْزِلَتْ. ﴿بُسَّتِ﴾[الواقعة: ٥]: فُتَّتْ، لُتَّتْ كَمَا يُلَتُّ السَّوِيقُ. . . . .

النسخ: «الْحَوْرَاءُ: سَوْدَاءُ» في ذ: «الحورُ: السُّودُ»، وفي نـ: «حُورٌ: سُودٌ» ـ قال السفاقسي: يحتمل أن يريد في شدة بياضها، وهذا قول الأكثرين: إن الحور شدة سواد العين في شدة بياضها ـ. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى». «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبدُ العَزِيزِ». «الْوَاقِعَةُ» في ذ: «سُورَةُ الْوَاقِعَةِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «لُتَّتْ» في نـ: «وَلُتَّتْ».

«قس» (١١/ ١٣٤). (١) قوله: (جنتان) مبتدأ، «من فضة» خبر، قوله: «آنيتهما» والجملة خبر المبتدإ الأول ومتعلق «من فضة» محذوف، أي: آنيتهما كائنة من فضة، قوله: «وما فيهما» عطف على آنيتهما، فالتي من ذهب للمقربين والتي من فضة لأصحاب اليمين، قوله: «في جنة عدن» ظرف للقوم، «قس» (١١/ ١٣٤ ـ ١٣٥)، أو منصوب على الحالية، والحديث من المتشابهات، إذ لا وجه ولا رداء على ما هو المتبادر إلى الذهن من مفهومها لغة، فالمفوّضة يقولون: لا يعلم تأويله إلا الله، والمتأولة يؤلون الوجه بالذات والرداء بشيء كالرداء من صفاته اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات، تعالى عن ذلك علواً كبيراً، وهو مثل ما قيل: «الكبرياء ردائي»، فإن قلت: هذا الحديث مشعر بأن رؤية الله غير واقعة، قلت: لا يلزم من عدمها في جنة عدن أو في ذلك الوقت عدمها مطلقاً، ورداء الكبرياء غير مانع منها، «ك» (١٨/ ١٢٥ ـ ١٢٦). (٢) بفتحتين. (٣) بضم القاف مبنياً للمفعول، «قس» (١١/ ١٣٥). (٤) بالفتح وسكون الراء، «خ». (٥) عبد الملك. (٦) بفتح الجيم وسكون الواو، «قس» (١١/ ١٣٦). (٧) أبي موسى الأشعري، «قس» (١١/ ١٣٦). (٨) بفتح الواو المشددة: ذات جوف واسع، «قس» (١١/ ١٣٦). (٩) قال الدمياطي: صوابه المؤمن، وأجيب: بجواز أن يكون من مقابلة المجموع بالمجموع، «قس» (١١/ ١٣٦). (١٠) خبر مقدم، والمبتدأ قوله: «آنيتهما» وهما خبر «جنتان»، «قس» (١١/ ١٣٦). (١١) أي: من ذهب كما سبق، «قس» (١١/ ١٣٦). (١٢) مكية وآيها تسع وتسعون، «قس» (١١/ ١٣٧). (١٣) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿إِذَا رُجَّتِ ٱلْأَرْضُ رَجًّا﴾ أي: «زلزلت» أي: تضطرب فرقاً من الله حتى ينهدم ما عليها من بناء وجبل، وقال: ﴿وَبُسَّتِ ٱلْجِبَالُ﴾ «فُتِّت» أي: «لُتَّت كما يُلَتُّ السويق» بالسمن أو بالزيت، قال تعالى: ﴿فِى سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾[الواقعة: ٢٨] وهو «الموقر حملاً» بفتح القاف والحاء حتى لا يبين ساقه من كثرة ثمره بحيث تنثني أغصانه، «ويقال أيضاً: لا شوك له» خضد الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة. قوله تعالى:

[٤٨٧٩] راجع: ٣٢٤٣.

[٤٨٨٠] راجع: ٤٨٧٨.

الْمَخْضُودُ: الْمُوقَرُ حَمْلاً، وَيُقَالُ أَيْضاً: لاَ شَوْكَ لَهُ. ﴿مَّنضُودٍ﴾[الواقعة: ٢٩]: الْمَوْزُ. وَالْعُرُبُ: الْمُحَبَّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. ﴿ثُلَّةٌ﴾[الواقعة: ٣٩]: أُمَّةٌ. ﴿يَحْمُومٍ﴾[الواقعة: ٤٣]: دُخَانٌ أَسْوَدُ. ﴿يُصِرُّونَ﴾[الواقعة: ٤٦]: يُدِيمُونَ. الْهِيمُ: الإِبِلُ الظِّمَاءُ. ﴿لَمُغْرَمُونَ﴾[الواقعة: ٦٦]: لَمُلْزَمُونَ. ﴿فَرَوْحٌ﴾[الواقعة: ٨٩]: جَنَّةٌ وَرَخَاءٌ. وَالرَّيْحَانُ [الواقعة: ٨٩]: الرِّزْقُ. ﴿وَنُنشِئَكُمْ﴾ [الواقعة: ٦١]: فِي أَيِّ خَلْقٍ نَشَاءُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[١]: ﴿تَفَكَّهُونَ﴾[الواقعة: ٦٥]: تَعْجَبُونَ[٢]. ﴿عُرُبًا﴾[الواقعة: ٣٧]: مُثَقَّلَةً[٣]، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ مِثْلُ صَبُورٍ

النسخ: «الْمُحَبَّبَاتُ» في نـ: «الْمُتَحَبِّبَاتُ». «لَمُلْزَمُونَ» في ذ: «لَمَلْزُومُونَ»، وفي نـ: «لَمَلُومُونَ». «وَالرَّيْحَانُ» كذا في ذ، ولغيره: «﴿وَرَيْحَانٌ﴾». «﴿وَنُنشِئَكُمْ﴾» في ذ: «﴿وَنُنشِئَكُمْ فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾».

﴿وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ﴾[الواقعة: ٢٩] هو «الموز» واحده طلحة، وقوله: «﴿مَّنضُودٍ﴾» أي: متراكب. قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا﴾ [الواقعة: ٣٦] العرب ـ بضم الراء وسكونها ـ «المحببات إلى أزواجهن» بفتح الموحدة المشددة، قال الكرماني (١٨/ ١٢٨ ـ ١٢٩): وفي بعضها: متحببات، والتفعل بمعنى التفعيل، ومرَّ في «كتاب بدء الخلق». قوله تعالى: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الواقعة: ١٣] أي: «أمة» من الأمم الماضية. قوله تعالى: ﴿وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ﴾[الواقعة: ٤٣] أي: «دخان أسود»، وقيل: اليحموم: وادٍ في جهنم، قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ يُصِرُّونَ عَلَى ٱلْحِنثِ ٱلْعَظِيمِ﴾[الواقعة: ٤٦] أي: «يديمون» على الذنب العظيم، قال تعالى: ﴿فَشَٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ﴾[الواقعة: ٥٥] هي «الإبل الظِّمَاءُ»، قوله: «﴿إِنَّا لَمُغْرَمُونَ﴾» [الواقعة: ٦٦] أي: «لملزمون» غرامة ما أنفقنا، قال تعالى: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ﴾[الواقعة: ٨٨ ـ ٨٩] أي: «جنة ورخاء»، وقيل: معناه فله راحة، وهو تفسير باللازم، قوله: «وريحان» ولأبي ذر: الريحان، «الرزق» قال الوراق: الروح النجاة من النار، والريحان دخول دار القرار. قوله: «ننشأكم» بفتح النون الأولى والشين، ولأبي ذر: ﴿وَنُنشِئَكُمْ﴾ بضم النون وكسر الشين، وزاد: ﴿فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الواقعة: ٦١] أي: «في أي خلق نشاء» وقال الحسن البصري: نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا بأقوام قبلكم، أو نبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجمل المؤمن ويقبح الكافر. «وقال غيره» أي: غير مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾[الواقعة: ٦٥] أي: «تعجبون» مما نزل بكم في زرعكم، وقيل: تندمون على اجتهادكم فيه، قال غيره في قوله تعالى: ﴿خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ﴾[الواقعة: ٣] أي: هي خافضة «لقوم إلى النار»، «ورافعة» بآخرين «إلى الجنة». قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ﴾ [الواقعة: ١٥] أي: «منسوجة» بالذهب، وقيل: بالدر والياقوت، أصله من وضنت الشيء أي: ركّبت بعضه على بعض، «ومنه وضين الناقة»

وهو حزامها لتراكب طاقاتها. قال تعالى: ﴿بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾[الواقعة: ٧٥] أي: «بمحكم القرآن» ويقال للقرآن نجوم لأنه نزل نجماً، قوله: «ويقال: بمسقط النجوم إذا سقطن» أي: بمغارب النجوم السمائية إذا غربن، قوله: «ومواقع» بالجمع «وموقع» بالإفراد «واحد» أي: مفادهما واحد؛ لأن الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح، وبالإفراد قرأ حمزة والكسائي. قال تعالى: ﴿أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ﴾[الواقعة: ٨١] أي: «مكذبون» قاله ابن عباس وغيره، قوله: «﴿فَسَلَٰمٌ لَّكَ﴾» أي: مسلم» بتشديد اللام، ولأبي ذر: فسلم بكسر السين وسكون اللام، أي: «إنك من أصحاب اليمين»، قوله: «وألقيت إنّ» وفي بعضها: «وألغيت» أي: حذفت «إن» عن اللفظ، لكنه مراد في المعنى، وذلك كقولك لمن قال: إني مسافر عن قليل، وفي بعضها: عن قريب، «أنت مصدق» بفتح الدال المشددة «مسافر عن قليل» أي: أنت مصدق أنك مسافر عن قليل، فيحذف لفظ «إن». قوله: «وقد يكون كالدعاء له» أي: للمخاطب من أصحاب اليمين، أي: يسلمون، كقول القائل: «فسقياً من الرجال» بفتح السين نصب، أي: سقاك الله سقياً، قال الزمخشري: معناه: سلام لك يا صاحب اليمين من إخوانك أصحاب اليمين، أي: يسلمون عليك. قوله: «إن رفعت السلام فهو من الدعاء»، فإن قلت: لم يقرأ أحد بالنصب فما الغرض منه؟ قلت: الغرض أن سقياً بالنصب هو دعاء بخلاف السلام فإنه بالرفع دعاء وعند النصب لا يكون دعاء، قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ﴾ أي: «تستخرجون» من «أوريت أوقدت» يقال: أوريت الزند أي: قدحته فاستخرجت، «قس» (١١/ ١٣٧ ـ ١٤٠)، «ك» (١٨/ ١٢٧ ـ ١٢٩)، «بيض» (٢/ ١٠٣٨ ـ ١٠٤٤).

(١) أي: غير مجاهد، «قس» (١١/ ١٣٨).
(٢) مما نزل بكم في زرعكم، «قس» (١١/ ١٣٨).
(٣) أي: بتثقيل الراء أي بضمها، «ك» (١٨/ ١٢٧).

وَصُبُرٍ[١]، يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ: الْعَرِبَةَ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ: الْغَنِجَةَ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ: الشَّكِلَةَ. وَقَالَ فِي: ﴿خَافِضَةٌ﴾[الواقعة: ٣]: لِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ، وَ﴿رَّافِعَةٌ﴾[الواقعة: ٣]: إِلَى الْجَنَّةِ. ﴿مَّوْضُونَةٍ﴾[الواقعة: ١٥]: مَنْسُوجَةٍ، وَمِنْهُ وَضِينُ النَّاقَةِ. وَ﴿الْكُوبُ﴾[٢]: لاَ آذَانَ لَهُ وَلاَ عُرْوَةَ. وَالأَبَارِيقُ[٣]: ذَوَاتُ الآذَانِ وَالْعُرَى. ﴿مَّسْكُوبٍ﴾[٤][الواقعة: ٣١]: جَارٍ. ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾[الواقعة: ٣٤]: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. ﴿مُتْرَفِينَ﴾[٥][الواقعة: ٤٥]: مُتَمَتِّعِينَ[٦]. ﴿مَّا تُمْنُونَ﴾[٧][الواقعة: ٥٨]: هِيَ النُّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ. ﴿لِّلْمُقْوِينَ﴾[٨][الواقعة: ٧٣]: لِلْمُسَافِرِينَ، وَالْقِيُّ[٩]: الْقَفْرُ. ﴿بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾[الواقعة: ٧٥]: بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ، وَيُقَالُ: بِمَسْقِطِ[١٠] النُّجُومِ إِذَا سَقَطْنَ[١١]، وَمَوَاقِعُ وَمَوْقِعٌ وَاحِدٌ. ﴿مُّدْهِنُونَ﴾[الواقعة: ٨١]: مُكَذِّبُونَ[١٢] مِثْلُ: ﴿لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾[١٣][القلم: ٩]. ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ﴾[الواقعة: ٩١]: أَيْ مُسَلَّمٌ لَكَ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأُلْقِيَتْ إِنَّ وَهُوَ مَعْنَاهَا كَمَا تَقُولُ: أَنْتَ مُصَدَّقٌ مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، إِذَا كَانَ[١٤] قَدْ قَالَ: إِنِّي مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، وَقَدْ يَكُونُ[١٥] كَالدُّعَاءِ لَهُ[١٦] كَقَوْلِكَ: فَسَقْياً مِنَ الرِّجَالِ. إِنْ رَفَعْتَ السَّلاَمَ فَهُوَ مِنَ الدُّعَاءِ. ﴿تُورُونَ﴾[الواقعة: ٧١]: تَسْتَخْرِجُونَ. أَوْرَيْتُ: أَوْقَدْتُ. ﴿لَغْوًا﴾[١٧][الواقعة: ٢٥]: بَاطِلاً. ﴿تَأْثِيمًا﴾[الواقعة: ٢٥]: كَذِباً.

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾[الواقعة: ٣٠]

٤٨٨١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٩]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ[٢٠]، عَنِ الأَعْرَجِ[٢١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً[٢٢] يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا[٢٣] مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا[٢٤]، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾».

٥٧ ـ الْحَدِيدُ[٢٥]

النسخ: «وَقَالَ فِي: ﴿خَافِضَةٌ﴾» في نـ: «وَيُقَالُ: ﴿خَافِضَةٌ﴾». «لِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ» في ذ: «بِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ». «مُتَمَتِّعِينَ» كذا في ذ، هـ، وفي نـ: «مُمَتَّعِينَ»، وفي نـ: «مُتَنَعِّمِينَ»، وزاد بعده في نـ: «مَدِينِينَ: مُحَاسَبِيْنَ». «هِيَ النُّطْفَةُ» في ذ: «مِنَ النُّطَفِ». «فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ» في نـ: «يَعْنِي فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ». «بِمَوْقِعِ النُّجُومِ» في نـ: «﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾». «مُسَلَّمٌ» في ذ: «فَسِلْمٌ». «وَأُلْقِيَتْ» في نـ: «وَأُلْغِيَتْ». «عَنْ قَلِيلٍ» في نـ: «عَنْ قَرِيبٍ». «الحديد» في نـ: «سُورَةُ الحَدِيدِ»، وفي ذ: «سُورَةُ الحديد والمُجَادِلَةِ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾».

---

(١) مرَّ في (ك: ٨٥، ب: ٨). (٢) في قوله تعالى: ﴿بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ﴾ [الواقعة: ١٨] «قس» (١١/ ١٣٩). (٣) جمع إبريق وهو من آنية الخمر، سمي بذلك لبريق لونه، «قس» (١١/ ١٣٩). (٤) في قوله تعالى: ﴿وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ﴾ أي: جار لا ينقطع، «قس» (١١/ ١٣٩). (٥) يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ﴾. (٦) أي: بالحرام، «قس» (١١/ ١٣٩). (٧) أي: تصبونه من المني، «قس» (١١/ ١٣٩). (٨) في قوله: ﴿وَمَتَاعًا لِّلْمُقْوِينَ﴾. (٩) بكسر القاف التي لا شيء فيها، «قس» (١١/ ١٣٩). (١٠) بكسر القاف، «قس» (١١/ ١٣٩). (١١) بفتح القاف، «قس» (١١/ ١٣٩). (١٢) وقيل: متهاونون.

(١٣) يكذبون، «قس» (١١/ ١٣٩). (١٤) أي: الذي قلت له ذلك «قد قال: إني...» إلخ، «قس» (١١/ ١٣٩). (١٥) أي: لفظ السلام، «قس» (١١/ ١٣٩). (١٦) أي: للمخاطب من أصحاب اليمين، «قس» (١١/ ١٤٠). (١٧) يريد قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا﴾، «قس» (١١/ ١٤٠). (١٨) المديني. (١٩) ابن عيينة. (٢٠) عبد الله ابن ذكوان. (٢١) عبد الرحمن، «قس» (١١/ ١٤٠). (٢٢) قيل: هي طوبى، «قس» (١١/ ١٤٠). (٢٣) في نعيمها أو ناحيتها، «قس» (١١/ ١٤٠). (٢٤) مرَّ الحديث في (ح: ٣٢٥٢) في «صفة الجنة». (٢٥) قوله: (الحديد) مدينة أو مكية، وآيها تسع وعشرون، ولأبي ذر: «سورة الحديد والمجادلة، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾»، سقطت

[٤٨٨١] راجع: ٣٢٥٢، تحفة: ١٣٦٩٨.

قَالَ مُجَاهِدٌ(١): ﴿جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ(٢)﴾[الحديد: ٧]: مُعَمَّرِينَ(٣) فِيهِ. ﴿مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ(٤) إِلَى ٱلنُّورِ﴾[الحديد: ٩]: مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى. ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ(٥)﴾[الحديد: ٢٥]: جُنَّةٌ(٦) وَسِلَاحٌ. ﴿مَوْلَىٰكُمْ(٧)﴾[الحديد: ١٥]: أَوْلَى بِكُمْ. ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ(٨)﴾[الحديد: ٢٩]: لِيَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ. يُقَالُ: الظَّاهِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، وَالْبَاطِنُ كُلُّ شَيْءٍ عِلْماً. ﴿ٱنظُرُونَا﴾[الحديد: ١٣]: انْتَظِرُونَا.

٥٨ ـ الْمُجَادِلَةُ(٩)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(١٠): ﴿يُحَآدُّونَ﴾[المجادلة: ٥]: يُشَاقُّونَ. ﴿كُبِتُوا۟﴾[المجادلة: ٥]: أُخْزُوا، مِنَ الْخِزْيِ. ﴿ٱسْتَحْوَذَ﴾[المجادلة: ١٩]: غَلَبَ(١١).

٥٩ ـ الْحَشْرُ(١٢)

﴿ٱلْجَلَآءَ(١٣)﴾[الحشر: ٣]: الإِخْرَاجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ.

[١ ـ باب]

٤٨٨٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ(١٤) قَالَ: . . . .

النسخ: «قَالَ مُجَاهِدٌ» في ذ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾» في نـ: «﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾». «أَوْلَى بِكُمْ» في نـ: «هُوَ أَوْلَى بِكُمْ». «وَالْبَاطِنُ كُلُّ شَيْءٍ عِلْماً» في نـ: «وَالْبَاطِنُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْماً» مصحح عليه. «الْمُجَادِلَةُ» في نـ: «سُورَةُ الْمُجَادِلَةِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «أُخْزُوا» كذا في ذ، وفي نـ: «أُخْزِيُوا» وفي قتـ، عسـ: «أحزنوا مِنَ الحُزْنِ». «الحشر» في ذ: «سُورَةُ الحشرِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «الإِخْرَاجُ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ». «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ».

البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ١٤١). (١) فيما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ١٤١). (٢) يريد قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾. (٣) بتشديد الميم المفتوحة، «قس» (١١/ ١٤١). (٤) يريد قوله تعالى: ﴿لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾، «قس» (١١/ ١٤١). (٥) يريد قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ﴾. (٦) يعني الترس، «ك» (١٨/ ١٢٩). (٧) قوله: (﴿مَوْلَىٰكُمْ﴾) في قوله: «﴿مَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ هِىَ مَوْلَىٰكُمْ﴾» أي: هي «أولى بكم» من كل منزل على كفركم وارتيابكم. قوله: «﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾» يريد أنَّ «لا» صلة. ويؤيده قراءة ابن عباس ﴿ليعلم﴾، «قس» (١١/ ١٤١). قوله: «يقال الظاهر على كل شيء علماً والباطن كل شيء علماً» وفي نسخة: «على كل شيء» بإثبات الجار كالسابق، ومراده قوله: «﴿وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾»، وقيل: الظاهر وجوده لكثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس، «قس». قوله: «﴿ٱنظُرُونَا﴾» قال الفراء: قرأها يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة: «أنظِرونا» بقطع الهمزة من النظرة، والباقون على الأصل، ومعنى «أنظِرونا» بالقطع: أخِّرونا، «فتح» (٨/ ٦٢٨). (٨) فـ«لا» صلة، «قس» (١١/ ١٤١). (٩) قوله: (المجادلة) مدنية، أو العشر الأُول مكي والباقي مدني، وآيها ثنتان وعشرون، وسقط لفظ: «المجادلة» لأبي ذر، «قس» (١١/ ١٤١). (١٠) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ﴾ أي: «يشاقون الله»، وعن قتادة: يعادون الله، وقال مجاهد أيضاً في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُوا۟﴾ أي: «أخزيوا» بكسر الزاي وبعدها ياء مضمومة. ولأبي ذر: «أُخزوا» بضم الزاي وإسقاط الياء. «من الخزي» وهذه ساقطة لأبي ذر. ولأبي الوقت وابن عساكر: «أحزنوا من الحزن». قال تعالى: ﴿ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: «غلب» قاله أبو عبيدة، «قس» (١١/ ١٤١ ـ ١٤٢). (١١) قاله أبو عبيدة، «قس» (١١/ ١٤٢). (١٢) قوله: (الحشر) مدنية، وآيها أربع وعشرون. ولأبي ذر: سورة الحشر، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، «قس» (١١/ ١٤٢). (١٣) يريد قوله: ﴿وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ﴾. (١٤) ابن بشير بالتصغير فيهما، «قس»

[٤٨٨٢] راجع: ٤٠٢٩.

أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ[(١)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: آلتَّوْبَةُ[(٢)]؟! هِيَ الْفَاضِحَةُ[(٣)]، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ[(٤)]؟ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَمْ تُبْقِ أَحَداً مِنْهُمْ إِلاَّ ذُكِرَ فِيهَا. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الأَنْفَالِ[(٥)]؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الْحَشْرِ[(٦)]؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

٤٨٨٣ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ[(٨)]، عَنْ أَبِي بِشْرٍ[(٩)]، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ؟ قَالَ: قُلْ: سُورَةُ بَنِي النَّضِيرِ[(١٠)].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ[(١١)]﴾ [الحشر: ٥]

نَخْلَةٍ مَا لَمْ تَكُنْ عَجْوَةً[(١٢)] أَوْ بَرْنِيَّةً[(١٣)].

٤٨٨٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[(١٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ[(١٥)]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ[(١٦)]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ[(١٧)] أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا ....

النسخ: «لَمْ تُبْقِ» في هـ، ذ: «لَنْ تُبْقِيَ». «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ». «أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ». «عَنْ سَعِيدٍ» في نـ: «عَنْ سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ». «سُورَةُ بَنِي النَّضِيرِ» في نـ: «سُورَةُ النَّضِيرِ». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط لغير أبي ذر. «حَدَّثَنَا لَيْثٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ».

(١١/ ١٤٢)، [وفي «التقريب» (رقم: ٧٣١٢): «ابن بشير» بوزن عظيم، وكذا في «المغني» (ص: ٣٩)]. (١) بكسر الموحدة، جعفر ابن أبي وحشية إياس الواسطي، «قس» (١١/ ١٤٢). (٢) استفهام إنكاري، «قس» (١١/ ١٤٢)، «ف» (٨/ ٦٢٩). (٣) لأنها تفضح الناس حيث تظهر معايبهم، «قس» (١١/ ١٤٢). (٤) قوله: (ما زالت تنزل ومنهم ومنهم) مرتين، ومراده: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ [التوبة: ٦١]، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨]، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي﴾ [التوبة: ٤٩]، ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥] «قسطلاني» (١١/ ١٤٢). (٥) أي: ما سبب نزولها، «قس» (١١/ ١٤٢). (٦) أي: ما سبب نزولها، «قس» (١١/ ١٤٢). (٧) بلفظ الفاعل، البصري، «قس» (١١/ ١٤٣)، «ك» (١٨/ ١٣١). (٨) الوضاح، «تق» (رقم: ٧٤٠٧). (٩) جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١١/ ١٤٣). (١٠) قوله: (قل: سورة بني النضير) قال الزركشي: وإنما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لأن الحشر يوم القيامة، وزاد في «الفتح» (٨/ ٦٢٩): وإنما المراد هنا إخراج بني النضير، «قس» (١١/ ١٤٣)، أي: في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢] أي: في أول حشرهم من جزيرة العرب إذ لم يصبهم هذا الذل قبل ذلك، أو في أول حشرهم للقتال أو الجلاء إلى الشام، وآخر حشرهم إجلاء عمر رضي الله عنه إياهم من خيبر، أو في أول حشر الناس إلى الشام، وآخر حشرهم فإنهم يحشرون إليه عند قيام الساعة، والحشر إخراج جمع من مكان إلى آخر، «بيضاوي» (٢/ ١٠٥٦). (١١) اختلفوا في اللينة، قيل: النخل كلها لينة ما خلا العجوة، وقيل: هي ألوان النخيل كلها إلا العجوة والبرنية، وقيل: هي النخيل كلها من غير استثناء، «بغوي» (٤/ ٣١٦). (١٢) أجود التمر، «خ». (١٣) ضرب من التمرة، والعجوة أجود أنواعه، «ك» (١٨/ ١٣١). (١٤) ابن سعيد، «قس» (١١/ ١٤٣). (١٥) ابن سعد. (١٦) موضع بقرب المدينة، «قس» (١١/ ١٤٣). (١٧) قوله: (﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾) أي: أيّ شيء قطعتم من نخلة، فعلةٌ من اللون ويجمع على ألوان، وقيل: من اللين ومعناها النخلة الكريمة. قوله: «﴿أَوْ تَرَكْتُمُوهَا﴾» الضمير لـ ﴿مَا﴾ وتأنيثه لأنه مفسر باللينة. قوله: «﴿وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾» علة لمحذوف أي: فعلتم أو أذن لكم في القطع ليخزيهم على فسقهم بما غاظهم منه، وذلك أن رسول الله ﷺ لما نزل بني قريظة وبني النضير وتحصنوا بحصونهم أمر بقطع نخيلهم وإحراقها، فجزع أعداء الله عند ذلك وقالوا: يا محمد زعمت أنك تريد الصلاح وتنهى عن الفساد، أفمن الصلاح

[٤٨٨٣] راجع: ٤٠٢٩.

[٤٨٨٤] راجع: ٢٣٢٦، أخرجه: م ١٧٤٦، د ٢٦١٥، ت ١٥٥٢، س في الكبرى ٨٦٠٨، ق ٢٨٤٤، تحفة: ٨٢٦٧.

﴿فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ(١) وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[الحشر: ٥].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾[الحشر: ٦]

٤٨٨٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٣) ـ غَيْرَ مَرَّةٍ ـ، عَنْ عَمْرٍو(٤)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ ابْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ(٥) مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ(٦) مِمَّا لَمْ يُوجِفِ(٧)(٨) الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ(٩)، عُدَّةً(١٠) فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ(١١) ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ(١٢)﴾[الحشر: ٧]

٤٨٨٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ(١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٤)، عَنْ مَنْصُورٍ(١٥)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(١٦)، عَنْ عَلْقَمَةَ(١٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١٨) قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ(١٩) وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُه» سقط في نـ. «﴿عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ﴾». «فَكَانَتْ» في نـ: «وَكَانَتْ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُه» سقط في نـ. «الْمُوتَشِمَاتِ» في نـ: «الْمُتَوَشِّمَاتِ».

عقر الشجرة وقطع النخيل؟ فوجد المسلمون في أنفسهم وخشوا أن يكون ذلك فساداً، واختلفوا في ذلك فقال بعضهم: لا تقطعوا فإنه مما أفاء الله، وقال بعضهم: بل نغيظهم ونقطعها، فأنزل الله تعالى هذه الآية، ملتقط من «البيضاوي» (٢/ ١٠٥٧) و«البغوي» (٤/ ٣١٥ ـ ٣١٦). (١) أي: فبأمره، «قس». (٢) المديني، «قس» (١١/ ١٤٤). (٣) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٤٤). (٤) ابن دينار، «قس» (١١/ ١٤٤). (٥) الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة، «قس» (١١/ ١٤٤). (٦) أي: مما أعاده عليه بمعنى صيره له، «قس» (١١/ ١٤٤). (٧) أي: ما لم يسرع المسلمون المسير ولم يقاتلوا عليه، «قس» (١١/ ١٤٤). (٨) الإيجاف السير السريع، «خ». (٩) بضم الكاف: الخيل، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٠) بضم العين: ما يستعان بها، وهذا الحديث ذكره في «الجهاد» و«الخمس» و«المغازي»، «قس» (١١/ ١٤٥). (١١) أي: ما أعطاكم من الفيء، أو أَمَرَ، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٢) لأنه حلال لكم، أو تمسكوا به لأنه واجب الطاعة، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٣) البيكندي، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٤) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٥) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٦) النخعي، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٧) ابن قيس، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٨) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٤٥). (١٩) قوله: (لعن الله الواشمات) بالشين المعجمة، جمع واشمة: فاعلة الوشم، وهو أن يغرز عضو من الأعضاء بنحو الإبرة حتى يسيل الدم، ثم يحشى بنحو الكحل فيصير أخضر. قوله: «والموتشمات» جمع موتشمة: الذي يفعل بها ذلك، وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختياراً، ويصير موضعه نجساً تجب إزالته إن أمكن بالعلاج، فإن لم يمكن إلا بجرح يخاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعة أو شين فاحش في عضو ظاهر فلا، ولا يصح الاقتداء به مادام الوشم باقياً، وقال الحنفية: تصح القدوة به وإن كان متمكناً من إزالته، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٤٦). قوله: «والمتنمصات» بضم الميم الأولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فنون والصاد مهملة، جمع متنمصة: الطالبة إزالة شعر وجهها بالنتف ونحوه، وهو حرام إلا ما نبت بلحية المرأة أو شاربها فلا، بل يستحب، «قس» [في «ع» (١٣/ ٣٨٨) والنهي إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه]. وفي «المجمع» (٤/ ٨١١) نقلاً عن «الجامع»: النمص: ترقيق الحواجب للتحسين، انتهى. قوله: «المتفلجات» بالفاء والجيم جمع متفلجة، وهي التي تفرق ما بين ثناياها بالمبرد إظهاراً للصغر وهي عجوز؛ لأن هذه الفرجة اللطيفة تكون للصغار غالباً وذلك حرام، «للحسن» أي:

[٤٨٨٥] راجع: ٢٩٠٤.

[٤٨٨٦] أطرافه: ٤٨٨٧، ٥٩٣١، ٥٩٣٩، ٥٩٤٣، ٥٩٤٨، أخرجه: م ٢١٢٥، د ٤١٥٩، ت ٢٧٨٢، س ٥٢٥٢، ق ١٩٨٩، تحفة: ٩٤٥٠، ٩٦٤٤.

امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ[١]، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ. فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ. قَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر: ٧]. قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ. قَالَتْ: فَإِنِّي أُرَى أَهْلَكَ[٢] يَفْعَلُونَهُ. قَالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي. فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا[٣] شَيْئاً، فَقَالَ[٤]: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُنَا[٥].

٤٨٨٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٧]، عَنْ سُفْيَانَ[٨] قَالَ: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ[٩] حَدِيثَ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٠]، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ[١١]، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنِ امْرَأَةٍ ـ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ[١٢].

٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو[١٣] ٱلدَّارَ[١٤] وَٱلْإِيمَٰنَ[١٥]﴾[الحشر: ٩]

٤٨٨٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ[١٧]، عَنْ حُصَيْنٍ[١٨]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ[١٩]:

النسخ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ» في ذ: «بَلَغَنِي عَنْكَ». «مَا جَامَعْتُنَا» في سـ، حـ، ذ: «مَا جَامَعْتُهَا». «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في ذ: «لَعَنَ اللَّهُ». «بابٌ» ثبت في ذ. «قولُه» سقط في نـ. «﴿وَٱلْإِيمَٰنَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿مِن قَبْلِهِم﴾» ـ أي: من قبل هجرة المهاجرين، «بيض» ـ. «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ يَعْنِي ابنَ عياشٍ». «قَالَ عُمَرُ» في نـ: «قَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ».

لأجل التحسين لما فيه من التزوير، فلو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن فلا. قوله: «المغيرات خلق الله» كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج، كذا في «قس» (١١/ ١٤٦). قال الكرماني (١٨/ ١٣٢): فإن قلت: كل تغيير لخلق الله ليس مذموماً، قلت: هذا ليس خصلة مستقلة، بل هو صفة لازمة للتفلج، ولهذا لم يقل: «والمغيرات» بالواو. (١) لا يعرف اسمها، «قس» (١١/ ١٤٥). (٢) زينب بنت عبد الله الثقفية، «قس» (١١/ ١٤٦ ـ ١٤٧) ولمسلم: «فقالت: إني أرى شيئاً من هذا على امرأتك» «قس». (٣) أي: التي ظنت أن زوجة ابن مسعود كانت تفعله، «قس» (١١/ ١٤٧). (٤) ابن مسعود. (٥) قوله: (ما جامعتنا) بفتح الميم والعين وسكون الفوقية: ما صاحَبَتْنَا. ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «ما جامعتها»، أي: ما وطئتها. وكلاهما كناية عن الطلاق. وهذا الحديث أخرجه في «اللباس»، «قس» (١١/ ١٤٧). (٦) ابن عبد الله المديني، «قس» (١١/ ١٤٧). (٧) ابن مهدي البصري، «قس» (١١/ ١٤٧). (٨) الثوري، «قس» (١١/ ١٤٧). (٩) بعين مهملة فألف فموحدة مكسورة فسين مهملة، الكوفي، «قس» (١١/ ١٤٧). (١٠) النخعي. (١١) قوله: (الواصلة) التي تصل شعرها بآخر تكثره به، فإن كان الذي تصل به شعر آدمي فحرام اتفاقاً لحرمة الانتفاع كسائر أجزائه لكرامته، بل يدفن، وإن كان من غيره فإن كان نجساً فحرام لنجاسته، وإن كان طاهراً وأذن الزوج فيه جاز، وإلا فلا، «قس» (١١/ ١٤٧)، «ك» (١٨/ ١٣٣). (١٢) ابن المعتمر السابق، «قس» (١١/ ١٤٧). (١٣) قوله: (﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾) عطف على المهاجرين، والمراد بهم الأنصار الذين ظهر صدقهم، فإنهم لزموا المدينة والإيمان وتمكنوا فيها، وقيل: المعنى: تبوءوا دار الهجرة والإيمان، فحذف المضاف من الثاني، والمضاف إليه من الأول، وعوض عنه اللام، أو تبوءوا الدار وأخلصوا الإيمان كقوله: علفتُه تبناً وماءً بارداً. قوله: «﴿مِن قَبْلِهِمْ﴾» أي: من قبل هجرة المهاجرين، «بيض» (٢/ ١٠٥٨). (١٤) أي: المدينة، «قس» (١١/ ١٤٧). (١٥) أي: آمنوه، «قس». (١٦) هو أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي، «قس» (١١/ ١٤٨). (١٧) هو ابن عياش، «ك» (١٨/ ١٣٣). (١٨) بضم المهملة الأولى: ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ١٤٨). (١٩) بعد أن طعنه أبو لؤلؤة، «قس» (١١/ ١٤٨).

[٤٨٨٧] راجع: ٤٨٨٦.
[٤٨٨٨] راجع: ١٣٩٢.

أُوصِي الْخَلِيفَةَ بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ[١] أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأُوصِي الْخَلِيفَةَ بِالأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ[٢] مِنْ قَبْلِ أَنْ يُهَاجِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَعْفُوَ عَنْ مُسِيئِهِمْ[٣].

٦ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ الآيَة [الحشر: ٩]

الْخَصَاصَةُ: الْفَاقَةُ[٤]. ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[الحشر: ٩]: الْفَائِزُونَ بِالْخُلُودِ[٥]، الْفَلاَحُ: الْبَقَاءُ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ: عَجِّلْ[٦].

وَقَالَ الْحَسَنُ[٧]: ﴿حَاجَةً[٨]﴾[الحشر: ٩]: حَسَداً.

٤٨٨٩ ـ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ[١٠] الأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ[١١] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَابَنِي الْجَهْدُ[١٢]، فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ[١٣] فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ[١٤] رَجُلٌ يُضَيِّفُ[١٥] هَذَا اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ[١٦] اللَّهُ». فَقَامَ رَجُلٌ[١٧] مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ[١٨]. فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ لاِمْرَأَتِهِ[١٩]: ضَيْفُ[٢٠] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ تَدَّخِرِيهِ شَيْئاً. قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي إِلاَّ قُوتُ الصِّبْيَةِ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ[٢١] الصِّبْيَةُ[٢٢] الْعَشَاءَ[٢٣] فَنَوِّمِيهِمْ، وَتَعَالَيْ[٢٤] فَأَطْفِئِي[٢٥] السِّرَاجَ وَنَطْوِي[٢٦]

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ فَاقَةٌ». «الْفَاقَةُ» في ذ: «فاقةٌ». «الْفَلاَحُ» في ذ: «وَالْفَلاَحُ». «عَجِّلْ» في نـ: «أَيْ: عَجِّلْ». «حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ» في ذ: «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ». «يُضَيِّفُ» في سـ، حـ، ذ: «يُضَيِّفُهُ». «هَذَا اللَّيْلَةَ» في نـ: «هَذِهِ اللَّيْلَةَ». «يَرْحَمُهُ اللَّهُ» في هـ، ذ: «رَحِمَهُ اللَّهُ».

(١) الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان، أو الذين صلّوا إلى القبلتين، أو الذين شهدوا بدراً، «قس» (١١/ ١٤٨)، «ك» (١٨/ ١٣٤). (٢) قوله: (﴿تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾) صفة للأنصار، وضمن تبوءُوا معنى لزموا، فيصح عطف الإيمان عليه، «قسطلاني» (١١/ ١٤٨)، ومرَّ في (ك: ٦٢، ب: ١) وغيرها. (٣) أي: ما دون الحدود وحقوق العباد، «قس» (١١/ ١٤٨). (٤) وقيل: حاجة إلى ما يؤثرون به، «قس» (١١/ ١٤٨). (٥) قاله الفراء، «قس» (١١/ ١٤٨). (٦) مسرعاً، قال ابن التين: لم يذكره أحد من أهل اللغة إنما قالوا: معناه: هلم وأقبل، قلت: وهو كما قال، لكن فيه إشعار لطلب الإعجال، فالمعنى أقبل مسرعاً، «ف» (٨/ ٦٣٢). (٧) البصري، «قس» (١١/ ١٤٩). (٨) في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً﴾، «قس» (١١/ ١٤٩). (٩) حماد بن أسامة، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٠) سلمان، «ك» (١٨/ ١٣٤)، «قس» (١١/ ١٤٩)، «تق» (رقم: ٢٤٧٩). (١١) هو أبو هريرة كما وقع مفسراً في رواية الطبري، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٢) المشقة والجوع، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٣) أمهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٤) للتحضيض، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٥) قوله: (ألا رجل يضيّف) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: يضيفه، بزيادة الضمير، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٦) بلفظ المضارع، ولأبي ذر عن الكشميهني بلفظ الماضي، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٧) قوله: (فقام رجل من الأنصار) وهو أبو طلحة، وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور أو صحابي آخر يكنى أبا طلحة؟ وليس أبا المتوكل الناجي لأنه تابعي إجماعاً، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٨) أي: أضيفه، «قس» (١١/ ١٤٩). (١٩) أم سليم، «قس» (١١/ ١٥٠). (٢٠) أي: هذا ضيف... إلخ، «قس» (١١/ ١٥٠). (٢١) قوله: (فإذا أراد الصبية العشاء فنوميهم) حتى لا يأكلوا، فإن قلت: نفقة الأطفال واجبة والضيافة لم تكن واجبة؟ قلت: لعل ذلك كان فضلاً عن قدر ضروراتهم، انتهى. قال القسطلاني (١١/ ١٥٠): فيه نظر، لأنها صرحت بقولها: «والله ما عندي إلا قوت الصبية»، فلعلها علمت صبرهم لقلة جوعهم، وهيأت لهم ذلك ليأكلوه على عادة الصبيان للطلب من غير جوع يضر. (٢٢) بكسر الصاد جمع صبي، أنس وإخوته، «قس» (١١/ ١٥٠). (٢٣) بفتح العين، «قس» (١١/ ١٥٠). (٢٤) بفتح اللام وسكون الياء، «قس» (١١/ ١٥٠). (٢٥) بهمزة قطع، «قس» (١١/ ١٥٠). (٢٦) أي: نشدها، «خ».

[٤٨٨٩] راجع: ٣٧٩٨.

بُطُونَنَا اللَّيْلَةَ[١]، فَفَعَلَتْ[٢]، ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَقَدْ عَجِبَ اللَّهُ - أَوْ[٣] ضَحِكَ - مِنْ فُلَانٍ[٤] وَفُلَانَةَ».

فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ[٥]﴾ [الحشر: ٩].

٦٠ - الْمُمْتَحِنَةُ[٦]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٧]: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾ [الممتحنة: ٥]: لَا تُعَذِّبْنَا بِأَيْدِيهِمْ، فَيَقُولُونَ: لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ عَلَى الْحَقِّ مَا أَصَابَهُمْ هَذَا. ﴿بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ[٨]﴾ [الممتحنة: ١٠]: أُمِرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِفِرَاقِ نِسَائِهِمْ، كُنَّ كَوَافِرَ بِمَكَّةَ[٩].

١ - بَابٌ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ[١٠] أَوْلِيَاءَ[١١]﴾ [الممتحنة: ١]

٤٨٩٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ كَاتِبَ عَلِيٍّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ[١٤] وَالْمِقْدَادَ[١٥] فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ[١٦]، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَذَهَبْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي[١٧] الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ

النسخ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مَعْنَى الضحكِ: الرحمةُ». «الْمُمْتَحِنَةُ» في ذ: «سُورَةُ الْمُمْتَحِنَةِ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾». «فَيَقُولُونَ» في نـ: «فَيَقُولُوا». «بَابٌ...» إلخ، سقط لغير أبي ذر. «فَقَالَ: انْطَلِقُوا» في نـ: «قَالَ: انْطَلِقُوا». «قَالَتْ» كذا في ذ، ولغيره: «فَقَالَتْ». «أَوْ لَتُلْقِيِنَّ الثِّيَابَ» في نـ: «أَوْ لَتُلْقَيَنَّ الثِّيَابُ»، وفي نـ: «أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ» - بنون مضمومة بلفظ المتكلم -.

---

(١) أي: نجمعها لأن الجوع يطوي جلد البطن، «قس» (١١/ ١٥٠).
(٢) كما قال زوجها. (٣) بالشك من الراوي أي: رضي وقبل، «قس» (١١/ ١٥٠). (٤) أي: طلحة وأم سليم أو غيرهما على الخلاف، «قس» (١١/ ١٥٠). (٥) الحاجة والفقر، «مجمع» (٢/ ٥٠). مرَّ الحديث (برقم: ٣٧٩٨). (٦) قوله: (الممتحنة) قال السهيلي: هي بكسر الحاء: المختبرة، أضيف إليها الفعل مجازاً كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين، ومن قال: الممتحنة بفتح الحاء فإنه أضافها إلى المرأة التي نزلت فيها، والمشهور أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف. وهي مدنية، وآيها [ثلاث] عشرة. ولأبي ذر: سورة الممتحنة، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، «قس» (١١/ ١٥٠). (٧) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: «لا تعذبنا بأيديهم فيقولون: لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا»، وزاد في رواية الفريابي: ولا بعذاب من عندك، «قسطلاني» (١١/ ١٥٠). (٨) قوله: (﴿بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾) يريد قوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ جمع العصمة، وهو ما يعتصم به من عقد وسبب، والكوافر جمع كافرة، والمراد: نهي المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات، «قس» (١١/ ١٥٠)، «ك» (١٨/ ١٣٥ - ١٣٦)، «بيض» (٢/ ١٠٦٣).
(٩) لقطع إسلامهم بالنكاح، «قس» (١١/ ١٥١). (١٠) أي: كفار مكة، «قس» (١١/ ١٥١). (١١) في العون والنصرة، «قس» (١١/ ١٥١). (١٢) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ١٥١). (١٣) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٥١). (١٤) ابن العوام، «قس» (١١/ ١٥٢).
(١٥) ابن الأسود، «ك» (١٨/ ١٣٦). (١٦) قوله: (روضة خاخ) بمعجمتين: موضع باثني عشر ميلاً، وقيل: بمهملة وجيم وهو تصحيف، «مجمع» (٢/ ١٢٣)، قوله: «فإن بها ظعينة» بفتح المعجمة وكسر المهملة: امرأة في هودج، اسمها سارة - بالمهملة والراء -، قوله: «تعادى» بفتح التاء والعين والدال المهملتين بينهما ألف، أي: تتباعد وتتجارى. قوله: «فقلنا: لتخرجن» بضم التاء وسكون الخاء وكسر الجيم «أو لتلقين» بنون التأكيد الشديدة وإثبات التحتية مكسورة، والأصل حذفها؛ لأن النون الثقيلة إذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء للساكنين، وأثبتها مشاكلة لتخرجن. قوله: «من عقاصها» بكسر العين وبالقاف: شعرها المضفور، «قسطلاني» (١١/ ١٥٢).
(١٧) بهمزة قطع، «قس» (١١/ ١٥٢).

[٤٨٩٠] راجع: ٣٠٠٧.

مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ[١] بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ[٢] إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلام[٣]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا يَا حَاطِبُ؟». قَالَ: لاَ تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِنْ قُرَيْشٍ[٤]، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ[٥]، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَداً[٦] يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْراً وَلاَ ارْتِدَاداً عَنْ دِينِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ[٧]». فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ[٨]. فَقَالَ: «إِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ[٩] فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». قَالَ عَمْرٌو[١٠]: وَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ﴾[الممتحنة: ١]. قَالَ[١١]: لاَ أَدْرِي الآيَةَ فِي الْحَدِيثِ[١٢] أَوْ قَوْلُ عَمْرٍو[١٣].

حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[١٤] قِيلَ لِسُفْيَانَ فِي هَذَا فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى﴾؟ قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا فِي حَدِيثِ النَّاسِ حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو، وَمَا تَرَكْتُ مِنْهُ حَرْفاً وَمَا أُرَى[١٥] أَحَداً حَفِظَهُ غَيْرِي.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ[١٦]﴾[الممتحنة: ١٠]

النسخ: «فَأَتَيْنَا بِهِ» في نـ: «فَأَتَيْنَا بِهَا». «النَّبِيَّ ﷺ» في نـ: «النَّبِيَّ عليه السلام». «إِلَى نَاسٍ» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «إِلَى أُنَاسٍ». «أَمْرِ النَّبِيِّ عليه السلام» في نـ: «أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ». «إِذْ فَاتَنِي» في نـ: «إِذْ فَاتَنِي ذلك». «دَعْنِي» في سـ، حـ، ذ: «فدَعْنِي». «إِنَّهُ شَهِدَ» في نـ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ». «قَالَ عَمْرٌو» في نـ: «قَالَ عَمْرُو بْنُ دينارٍ». «﴿وَعَدُوَّكُمْ﴾» زاد في ذ: «﴿أَوْلِيَآءَ﴾». «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ». «فَنَزَلَتْ» في نـ: «نَزَلَتْ». «﴿لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى﴾» في ذ: «﴿لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾». «وَمَا تَرَكْتُ» في نـ: «وَقَالَ: مَا تَرَكْتُ». «قَولِه» سقط في نـ.

(١) بكسر الطاء المهملة. (٢) بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية، «قس» (١١/ ١٥٢). (٣) من تجهيزه للجيش الكثير لمكة، «قس» (١١/ ١٥٢). (٤) أي: بالحلف والولاء، «قس» (١١/ ١٥٢). (٥) أي: نسباً وولادةً. (٦) أي: يد منة عليهم، «قس» (١١/ ١٥٢). (٧) بتخفيف الدال، «قس» (١١/ ١٥٢).

(٨) قوله: (دعني يا رسول الله فأضرب عنقه) واستدل باستئذان عمر على قتل حاطب لمشروعية قتل الجاسوس، ولو كان مسلماً، وهو قول مالك ومن وافقه، ووجه الدلالة أنه ﷺ أقر عمر على إرادة القتل لولا المانع، وبيّن المانع وهو كون حاطب شهد بدراً، وهذا منتف في غير حاطب، فلو كان الإسلام مانعاً من قتله لما علل بأخص منه، «فتح» (٨/ ٦٣٥). (٩) قوله: (لعل الله اطلع على أهل بدر) الذين حضروا وقعتها «اعملوا ما شئتم» في المستقبل «فقد غفرت لكم» عبر عن الآتي بالواقع مبالغة في تحققه. قال القرطبي [«المفهم» (٦/ ٤٤١)]: والمعنى أنهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة، وتأهلوا أن تغفر لهم الذنوب اللاحقة إن وقعت منهم، ومعنى الترجي هنا كما قاله النووي: راجع إلى عمر، لأن وقوع هذا الأمر محقق عند الرسول، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٥٢). قال علي القاري في «المرقاة» (١٠/ ٥٩٧): والأقرب أن ذكر «لعل» لئلا يتكل من شهد بدراً على ذلك وينقطع عن العمل بقوله: «اعملوا»، فإن المراد إظهار العناية لا الترخص لهم في كل فعل، ومرَّ الحديث مراراً (منها برقم: ٤٢٧٤). (١٠) هو ابن دينار بالإسناد السابق، «قس» (١١/ ١٥٣). (١١) سفيان بن عيينة، «قس» (١١/ ١٥٣). (١٢) عن علي، «قس» (١١/ ١٥٣). (١٣) يعني ابن دينار موقوفاً عليه، «قس» (١١/ ١٥٣). (١٤) قوله: (حدثنا علي) هو ابن المديني، «قيل» ولأبي ذر: «قال: قيل لسفيان» أي: ابن عيينة «في هذا» أي: في أمر حاطب «فنزلت»، ولأبي ذر: نزلت إلخ. حاصله: أنه قيل لسفيان: في هذا نزلت: «﴿لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى﴾؟» فقال: «هذا في حديث الناس» ورواياتهم، وأما الذي «حفظته» أنا من «عمرو» فهو الذي رويته عنه من غير ذكر النزول «وما تركت منه حرفاً»، ولم أظن أحداً حفظ هذا الحديث من عمرو غيري، والله أعلم، كذا في «ك» (١٨/ ١٣٧ ـ ١٣٨)، «قس» (١١/ ١٥٣). (١٥) ما أظن. (١٦) من الكفار بعد صلح الحديبية، «قس»

٤٨٩١ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ[٢]، عَنْ عَمِّهِ[٣]، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ[٤]: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ[٥] مَنْ هَاجَرَ[٦] إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الآيَةِ بِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[الممتحنة: ١٢]. قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقَرَّ[٧] بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكِ». كَلاَماً[٨]، وَلاَ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ، مَا يُبَايِعُهُنَّ إِلاَّ بِقَوْلِهِ: «قَدْ بَايَعْتُكِ عَلَى ذَلِكِ[٩]».

تَابَعَهُ[١٠] يُونُسُ[١١] وَمَعْمَرٌ[١٢] وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ[١٣]: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ[١٤] وَعَمْرَةَ[١٥].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾[الممتحنة: ١٢]

٤٨٩٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[١٨]، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ[١٩] قَالَتْ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾، وَنَهَانَا عَنِ النِّيَاحَةِ[٢٠]، فَقَبَضَتِ[٢١] امْرَأَةٌ يَدَهَا[٢٢]، فَقَالَتْ:

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» في ذ: «أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ» وزاد في نـ: «ابنُ سَعْدٍ». «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «فَقَالَتْ» في نـ: «قَالَتْ».

(١١/ ١٥٣). (١) هو ابن منصور أو ابن إبراهيم، «ك» (١٨/ ١٣٨)، «قس» (١١/ ١٥٣). (٢) محمد بن عبد الله بن مسلم، «قس» (١١/ ١٥٤). (٣) محمد بن مسلم الزهري، «قس» (١١/ ١٥٤). (٤) ابن الزبير، «قس» (١١/ ١٥٤). (٥) أي: يختبر، «قس» (١١/ ١٥٤). (٦) من مكة إلى المدينة قبل عام الفتح، «قس» (١١/ ١٥٤). (٧) قوله: (فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات) أي: شرط الإيمان، وفي «الطبراني» من طريق العوفي عن ابن عباس قال: «كان امتحانهن أن يشهدن أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»، وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق: «أنه عليه الصلاة والسلام كان يمتحن من هاجر من النساء: بالله ما خرجت إلا رغبة في الإسلام وحب الله ورسوله». وزاد مجاهد: «ولا خرج بكِ عشق رجل منا ولا فرار من زوجكِ»، «قسطلاني» (١١/ ١٥٤). (٨) أي: بالكلام لا باليد، كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين، «قس» (١١/ ١٥٤). (٩) قوله: (بايعتك على ذلك) بكسر الكاف، قال في «الفتح» (٨/ ٦٣٦): وكانت عائشة أشارت بذلك إلى الرد على ما جاء عن أم عطية عند ابن خزيمة وابن حبان والبزار في قصة المبايعة: «فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت ثم قال: اللَّهُم فاشهد» فإن فيه إشعاراً بأنهن كن يبايعنه بأيديهن، وأجيب: بأن مد اليد لا يستلزم المصافحة، فلعله إشارة إلى وقوع المبايعة، وكذا قوله في الباب اللاحق: «فقبضت امرأة منا يدها» لا دلالة فيه أيضاً على المصافحة، فيحتمل أن يكون المراد بقبض اليد: التأخر عن القبول، «قس» (١١/ ١٥٤). (١٠) ابن أخي ابن شهاب، «قس» (١١/ ١٥٥). (١١) ابن يزيد الأيلي، فيما وصله المؤلف في «الطلاق» (برقم: ٥٢٨٨)، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٢) هو ابن راشد، وصله أيضاً في «الأحكام» (برقم: ٧٢١٤)، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٣) الجزري الحراني، وصله الذهلي في «الزهريات»، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٤) ابن الزبير، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٥) بنت عبد الرحمن، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٦) عبد الله بن عمرو المقعد البصري، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٧) ابن سعيد التنوري، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٨) السختياني، «قس» (١١/ ١٥٥). (١٩) نسيبة بنت الحارث، «قس» (١١/ ١٥٥). (٢٠) هي رفع الصوت على الميت بالندب، وهو عدُّ محاسنه كواكهفاه، وواجبلاه، «قس» (١١/ ١٥٥). (٢١) المراد من القبض التأخر من القبول بأن مبايعتهن كانت ببسط اليد والإشارة بها دون مماسته، «ك» (١٨/ ١٩٣). (٢٢) قوله: (فقبضت امرأة يدها) هذه المرأة هي: أم عطية، ولكنها أبهمت نفسها، كذا في

[٤٨٩١] راجع: ٢٧١٣، تحفة: ١٦٦١٦.
[٤٨٩٢] راجع: ١٣٠٦، تحفة: ١٨١٢٠.

أَسْعَدَتْنِي فُلَانَةُ[(١)] أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا[(٢)]. فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً، فَانْطَلَقَتْ[(٣)] وَرَجَعَتْ[(٤)] فَبَايَعَهَا.

٤٨٩٣ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(٥)] قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[(٦)] قَالَ: سَمِعْتُ الزُّبَيْرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ[(٧)]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ[(٨)]﴾ [الممتحنة: ١٢] قَالَ: إِنَّمَا هُوَ[(٩)] شَرْطٌ شَرَطَهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ[(١٠)].

٤٨٩٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(١١)] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(١٢)] قَالَ: الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَاهُ[(١٣)] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ: سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَتُبَايِعُونِّي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِقُوا». وَقَرَأَ آيَةَ النِّسَاءِ[(١٤)] ـ وَأَكْثَرُ لَفْظِ سُفْيَانَ[(١٥)]: قَرَأَ الآيَةَ[(١٦)] ـ «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً[(١٧)] فَعُوقِبَ[(١٨)] فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئاً فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ». تَابَعَهُ[(١٩)] عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ فِي الآيَةِ[(٢٠)].

٤٨٩٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ[(٢١)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي[(٢٢)] ابْنُ جُرَيْجٍ[(٢٣)]: ....

النسخ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «سَمِعْتُ الزُّبَيْرَ» في نـ: «سَمِعْتُ الزُّبَيْرَ بنَ خِرِّيتٍ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «أَتُبَايِعُونِّي» في ذ: «أَتُبَايِعُونَنِي». «وَقَرَأَ آيَةَ النِّسَاءِ» سقطت الواو في نـ. «قَرَأَ الآيَةَ» في هـ، ذ: «قَرَأَ فِي الآيَةِ». «وَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئاً» في هـ، ذ: «وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذلك شَيْئاً». «غَفَرَ لَهُ» في ذ: «غَفَرَ لَهُ مِنْهَا». «فِي الآيَةِ» ثبت في سـ، ذ، وسقط لغيرهما. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ».

«العيني» (١٣/ ٣٩٧)، ثم إن قبض يدها لا يدل على أن المبايعة تكون باليد؛ لأنها لعلها ظنت أولاً ذلك فبسطت يدها، أو كنت عن التأخر بالقبض فلا منافاة بينه وبين ما سبق، قال الشراح: المراد من القبض التأخر عن القبول جمعاً بينهما. قوله: «أسعدتني فلانة» قال ابن حجر (٨/ ٦٣٨): لم أقف على اسم فلانة، «قس» (١١/ ١٥٥)، الإسعاد: قيام المرأة مع الأخرى في النياحة تراسلها، وهو خاص بهذا المعنى، «توشيح» (٧/ ٣٠٧٤)، «ك» (١٨/ ١٣٩)، والمساعدة عامة في جميع الأمور، «ك». قوله: «فما قال لها شيئاً»، وللترمذي: «فأذن لها»، ولأحمد: «فقال: اذهبي فكافئيهم»، قال النووي (٦/ ٢٣٧): هذا خاص بهذه المرأة، للشارع أن يخص من شاء من العموم بما شاء، وقال غيره: لعل النهي عنها إذ ذاك كان للتنزيه بعد إباحتها، ثم حرمت بعد ذلك، «توشيح». (١) هي أسماء بنت يزيد، «خ». (٢) بفتح الهمزة أي: بالإسعاد، «قس» (١١/ ١٥٥). (٣) من عنده، «قس» (١١/ ١٥٥). (٤) إليه ﷺ، «قس» (١١/ ١٥٥). (٥) المسندي. (٦) هو جرير بن حازم، «قس» (١١/ ١٥٦). (٧) مولى ابن عباس.

(٨) قوله: (﴿فِي مَعْرُوفٍ﴾) أي: في حسنة تأمرهن بها، والتقييد بالمعروف مع أن الرسول لا يأمر إلا به تنبيه على أنه لا يجوز طاعة مخلوق في معصية الخالق، قاله البيضاوي في «تفسيره» (٢/ ١٠٦٤). (٩) يعني النوح، أو لا يخلونّ رجل بامرأة، أو أعم، «قس» (١١/ ١٥٦). (١٠) قوله: (شرطه الله للنساء) أي: على النساء، «ف» (٨/ ٦٣٩)، قال الكرماني (١٨/ ١٣٩ ـ ١٤٠): فإن قلت: وكذلك للرجال كما مرَّ في «كتاب الإيمان» فما وجه التخصيص بهن؟ قلت: مفهوم اللقب مردود، انتهى. (١١) المديني، «قس» (١١/ ١٥٧). (١٢) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٥٧). (١٣) هو من تقديم الاسم على الفعل أي: حدثنا الزهري بالحديث الذي يريد أن يذكره، «قس» (١١/ ١٥٧). (١٤) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ...﴾ إلخ، [الممتحنة: ١٢]، «قس» (١١/ ١٥٧). (١٥) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٥٧). (١٦) بدون لفظ النساء. ولأبي ذر عن الكشميهني: «قرأ في الآية»، والأولى أولى، «قس» (١١/ ١٥٧). (١٧) أي: غير الشرك. (١٨) بأن أقيم عليه الحد. (١٩) سفيان، «قس» (١١/ ١٥٧). (٢٠) أي: في إطلاقها وعدم تقييدها بالنساء، «ك» (١٨/ ١٤٠). (٢١) البغدادي المروزي، «قس» (١١/ ١٥٨). (٢٢) عطف على محذوف، «قس» (١١/ ١٥٨). (٢٣) عبد الملك بن عبد العزيز،

[٤٨٩٣] تحفة: ٦٠٨٩.

[٤٨٩٤] راجع: ١٨.

[٤٨٩٥] راجع: ٩٨، أخرجه: م ٨٨٤، د ١١٤٧، ق ١٢٧٤، تحفة: ٥٦٩٨.

أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ[١] أَخْبَرَهُ عَنْ طَاوُسٍ[٢]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْفِطْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ[٣] فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا[٤] قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدُ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ[٥] فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ مَعَ بِلَالٍ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ[٦] وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾[الممتحنة: ١٢] حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ: «أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكَ؟»[٧]. وَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَدْرِي الْحَسَنُ[٨] مَنْ هِيَ[٩]. قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ»، وَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ[١٠] وَالْخَوَاتِيمَ[١١] فِي ثَوْبِ بِلَالٍ.

٦١ ـ سورة الصَّفِّ[١٢]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١٣]: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[الصف: ١٤]: مَنْ تَبِعَنِي إِلَى اللَّهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَّرْصُوصٌ﴾[الصف: ٤]: مُلْصَقٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ: بِالرَّصَاصِ.

١ ـ بَابٌ: ﴿يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾[١٤][الصف: ٦]

٤٨٩٦ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١٥] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[١٦]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: ....

النسخ: «فَكَأَنِّي» في نـ: «وَكَأَنِّي». «﴿وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ﴾ ـ إِلَى ـ ﴿وَأَرْجُلِهِنَّ﴾» سقط في نـ. «وَقَالَتْ» في ذ: «فَقَالَتْ». «سُورَةُ الصَّفِّ» زاد بعده في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «مَنْ تَبِعَنِي» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «مَنْ يَتَّبِعُنِي». «بَعْضُهُ بِبَعْضٍ» في ذ: «بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ». «وَقَالَ غَيْرُهُ» في سف، ذ: «وَقَالَ يَحْيَى» ـ هو ابن زياد الفراء، «قس» (١١/ ١٥٩) ـ. «بَابٌ» كذا في ذ، ولغيره: «بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى». «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ».

«قس» (١١/ ١٥٨). (١) ابن ينّاق، بالتحتية وتشديد النون آخره قاف، «قس» (١١/ ١٥٨)، «المغني» (ص: ٢٩٧). (٢) ابن كيسان اليماني، «تق» (رقم: ٣٠٠٩). (٣) في خلافتهم، «قس» (١١/ ١٥٨). (٤) أي: صلاة العيد، «قس» (١١/ ١٥٨). (٥) لما فرغ عن الخطبة، «قس» (١١/ ١٥٨). (٦) يريد وأد البنات، «قس» (١١/ ١٥٨). (٧) أي: مبايعات على المذكور في الآية، «قس» (١١/ ١٥٨)، «ك» (١٨/ ١٤١). (٨) ابن مسلم الراوي، «قس» (١١/ ١٥٨). (٩) وقيل: إنها أسماء بنت يزيد، «قس» (١١/ ١٥٨).

(١٠) قوله: (يلقين الفتخ) بفتحات آخره معجمة، جمع فتخة، وهي: الخواتيم العظام تلبس في الأيدي، وربما وضعت في أصابع الأرجل، وقيل: حلق من فضة لا فص فيها، «قس» (١١/ ١٥٨)، «مجمع» (٤/ ٩٦)، وقد سبق (برقم: ٩٧٨) في «العيدين». (١١) الصغار، «قس» (١١/ ١٥٨). (١٢) قوله: (سورة الصف) مكية أو مدنية، وآيها أربع عشرة، وسقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ١٥٩).

(١٣) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي: «من يتبعني إلى الله» بتشديد الفوقية بعد التحتية، ولأبي ذر عن الكشميهني: «من تبعني» بإسقاط التحتية، «وقال ابن عباس» فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ أي: «ملصق بعضه ببعض»، ولأبي ذر: «إلى بعض»، قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس، ولأبي ذر والنسفي: وقال يحيى، هو ابن زياد الفراء، كما قال الحافظ أبو ذر: «بالرصاص» بفتح الراء، «قس» (١١/ ١٥٩)، بفتح الراء، والعامة تقول بالكسر، «ك» (١٨/ ١٤١).

(١٤) قوله: (﴿ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾) قال في «الدر»: يحتمل النقل من الفعل المضارع أو من أفعل التفضيل، والظاهر الثاني، وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف للعلمية والوزن الغالب إلا أنه على الأول يمتنع معرفة وينصرف نكرة، وعلى الثاني يمتنع تعريفاً وتنكيراً؛ لأنه تخلف العلمية الصفة، وإذا نكّر بعد كونه علماً جرى فيه خلاف سيبويه والأخفش، وهي مسألة مشهورة عند النحاة، وأنشد حسان بمدحه ﷺ وصرفه:

صلى الإله ومن يحف بعرشه ... والطيبون على المبارك أحمد

فأحمد بدل أو بيان للمبارك، «قسطلاني» (١١/ ١٥٩). (١٥) الحكم ابن نافع، «قس» (١١/ ١٦٠). (١٦) ابن أبي حمزة، «قس»

[٤٨٩٦] راجع: ٣٥٣٢.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً، أَنَا مُحَمَّدٌ[١]، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ».

٦٢ ـ الْجُمُعَةُ[٢]

١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَءَاخَرِينَ[٣] مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ[٤]﴾ [الجمعة: ٣]

وَقَرَأَ عُمَرُ[٥]: ﴿فَامْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾.

٤٨٩٧ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرٍ[٧]، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ[٩] حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثاً، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا[١٠] لَنَالَهُ رِجَالٌ ـ أَوْ رَجُلٌ ـ مِنْ هَؤُلَاءِ[١١]».

٤٨٩٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ[١٢]: أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ[١٣]، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ[١٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ».

النسخ: «عَنْ أَبِيهِ» في نـ: «عَنْ أَبِيهِ قَالَ»، وفي نـ: «عَنْ أَبِيهِ يَقُولُ». «الْجُمُعَةُ» في ذ: «سُورَةُ الْجُمُعَةِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «وَقَرَأَ عُمَرُ: ﴿فَامْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾» هذا ثابت في هـ، وساقط لغيره. «حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ». «حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ». «قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ» في سـ، حـ، ذ: «قَالَ: مَنْ هُمْ»، وفي نـ: «قَالُوا: مَنْ هُمْ»(١). «فَلَمْ يُرَاجِعْهُ» في ذ: «فَلَمْ يُرَاجِعُوهُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ» في ذ: «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ». «أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَوْرٌ».

(١١/ ١٦٠). (١) قوله: (أنا محمد) لجمعه جلائل الخصال المحمودة، وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية في الحمد. قوله: «وأنا أحمد» أفعل من الحمد قطع متعلقه للمبالغة، قوله: «وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر» لأنه بعث والدنيا مظلمة بالكفر، فأتى ﷺ بالنور الساطع حتى محاه، قوله: «وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي» بكسر الميم وتخفيف التحتية أي: على أثري وزمان نبوّتي ليس بعدي نبي، وقيل: المراد أنه يحشر أول الناس يوم القيامة، قال الطيبي: وهو من الإسناد المجازي؛ لأنه سبب في حشر الناس؛ لأن الناس لم يحشروا ما لم يحشر، قوله: «وأنا العاقب» أي: الذي يخلف في الخير من كان قبله، «قسطلاني» (١١/ ١٦٠). قال الكرماني (١٨/ ١٤٢): فإن قيل: أسماؤه ـ أي: صفاته ـ أكثر منها؟ قلت: إنما اقتصر على الموجودة في الكتب القديمة المعلومة للأمم السابقة، وسبق الحديث في «باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ» (برقم: ٣٥٣٢). (٢) مدنية، وآيها إحدى عشرة، «قس» (١١/ ١٦٠). (٣) عطف على ﴿ٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾، «قس» (١١/ ١٦٠). (٤) صفة لآخرين، «قس» (١١/ ١٦٠). (٥) ابن الخطاب، «قس» (١١/ ١٦٠). (٦) الأويسي، «قس» (١١/ ١٦١). (٧) هو ابن زيد الديلي. (٨) سالم مولى عبد الله بن مطيع، «قس» (١١/ ١٦١). (٩) أي: لم يعد عليه الجواب، «قس» (١١/ ١٦١). (١٠) النجم المعروف، «قس» (١١/ ١٦١). (١١) قوله: (أو رجل من هؤلاء) الفرس بقرينة سلمان، والشك من سليمان بن بلال للجزم برجال من غير شك في الرواية اللاحقة، وزاد أبو نعيم في آخره: «برقة قلوبهم». ومن وجه آخر: «يتبعون سنتي ويكثرون الصلاة عليّ»، «قسطلاني» (١١/ ١٦١). (١٢) هو الدراوردي كما جزم به أبو نعيم والجياني ثم المِزِّي، «قس» (١١/ ١٦١). (١٣) هو ابن زيد، «قس» (١١/ ١٦١). (١٤) سالم مولى عبد الله بن مطيع كما مرَّ.

[٤٨٩٧] طرفه: ٤٨٩٨، أخرجه: م ٢٥٤٦، ت ٣٣١٠، س في الكبرى ١١٥٩٢، تحفة: ١٢٩١٧.

[٤٨٩٨] راجع: ٤٨٩٧.

(١) كذا في الهندية، وفي «قس» (١١/ ١٦١) والسلطانية: ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «قالوا: من هم».

٢ ـ بَابٌ قوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾ [الجمعة: ١١]

٤٨٩٩ ـ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ(٣)، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ(٤)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقْبَلَتْ(٥) عِيرٌ(٦) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَثَارَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً(٧)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا(٨)﴾ [الجمعة: ١١].

[٦٣ ـ سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ]

[١ ـ باب]

﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ(٩) قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ إِلَى ﴿لَكَاذِبُونَ﴾(١٠) [المنافقون: ١]

٤٩٠٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ(١١)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(١٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنْتُ فِي غَزَاةٍ(١٣) فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ(١٤) يَقُولُ: ﴿لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ(١٥) حَتَّىٰ يَنفَضُّوا(١٦)﴾ [المنافقون: ٧] مِنْ حَوْلِهِ(١٧)،

النسخ: «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾» في ذ: «﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾». «حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ» في نـ: «حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ». «حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ» في ذ: «أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ». «ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ» سقط في نـ. «اثْنَا عَشَرَ» في نـ: «اثْنَي عَشَرَ». «﴿انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾» زاد بعده في ذ: «﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾». «﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾» في ذ: «سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، بابُ قَوْلُهُ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾». «إِلَى: ﴿لَكَاذِبُونَ﴾» في نـ: «إِلَى قوله: ﴿لَكَاذِبُونَ﴾» وفي ذ بدله: «الآية». «عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ» في نـ: «عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ».

(١) الحوضي. (٢) الواسطي، «قس» (١١/ ١٦٢). (٣) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين: ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ١٦٢). (٤) طلحة بن نافع، وأبو سفيان ليس على شرطه، وإنما أخرج له مقروناً بسالم، فاعتماده عليه لا على أبي سفيان، وكل منهما روى عن جابر، «قس» (١١/ ١٦٢). (٥) قوله: (أقبلت عير) بكسر العين: إبل تحمل الميرة، وزعم مقاتل بن حيان أنها كانت لدحية بن خليفة قبل أن يسلم، وكان معها طبل، قوله: «ونحن مع النبي ﷺ» وعند أحمد: ورسول الله ﷺ يخطب، قوله: «فثار الناس» بالمثلثة أي: فتفرقوا عنه «إلا اثنا» بالرفع، وفي نسخة: «إلا اثني عشر رجلاً»، «قسطلاني» (١١/ ١٦٢). (٦) الإبل التي تحمل الميرة، «قس» (١١/ ١٦٢). (٧) هم العشرة المبشرة وبلال وابن مسعود أو عمار، «الخير الجاري». (٨) قوله: (﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾) أي: تفرقوا عنك إليها، أعاد الضمير على التجارة دون اللهو؛ لأنها أهم في السبب، أو للدلالة على أن الانفضاض إلى التجارة مع الحاجة إليها والانتفاع بها إذا كان مذموماً كان الانفضاض إلى اللهو أولى بذلك، وقيل: تقديره: إذا رأوا تجارة انفضوا إليها وإذا رأوا لهواً انفضوا إليه، فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه، «قس» (١١/ ١٦٢)، «بيضاوي» (٢/ ١٠٩٢)، «مدارك» (٣/ ٤٨٢)، وزاد أبو ذر: «﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾» جملة حالية من فاعل انفضوا، وقد مقدرة عند بعضهم، «قس». (٩) قوله: (﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾) وفي بعضها: «سورة المنافقين، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾» مدنية، وآيها إحدى عشرة، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٦٢). (١٠) وسقط «إلى ﴿لَكَاذِبُونَ﴾» لأبي ذر، «قس» (١١/ ١٦٣). (١١) ابن يونس، «قس» (١١/ ١٦٤). (١٢) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١١/ ١٦٤). (١٣) قوله: (كنت في غزاة) هي غزوة تبوك كما عند النسائي، وعند أهل المغازي: أنها غزوة بني المصطلق، ورجحه ابن كثير بأن عبد الله بن أبي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك، بل رجع بطائفة من الجيش، لكن أَيَّد في «الفتح» (٨/ ٦٤٤) القولَ بأنها غزوة تبوك لقوله في رواية زهير الآتية إن شاء الله تعالى: «في سفر أصاب الناس فيه شدة»، «قس» (١١/ ١٦٤). (١٤) رأس المنافقين. (١٥) أي: من المهاجرين، «قس» (١١/ ١٦٤). (١٦) يتفرقوا، «قس» (١١/ ١٦٤). (١٧) قوله: (من حوله) هذا موجود في قراءة عبد الله، ولم يثبت في المصاحف المتفق عليها، ويمكن أن يكون زيادة بيان من جهة ابن مسعود، «تن»

[٤٨٩٩] راجع: ٩٣٦.

[٤٩٠٠] أطرافه: ٤٩٠١، ٤٩٠٢، ٤٩٠٣، ٤٩٠٤، أخرجه: م ٢٧٧٢، ت ٣٣١٢، س في الكبرى ١١٥٩٨، تحفة: ٣٦٧٨.

﴿وَلَوْ رَجَعْنَا﴾ مِنْ عِنْدِهِ ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ(١) مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾(٢)، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي(٣) أَوْ لِعُمَرَ(٤)، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ(٥)، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ(٧)، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا أَرَدْتَ(٨) إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَقَتَكَ(٩). فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً﴾[المنافقون: ٢]: يَجْتَنُّونَ بِهَا(١٠)

٤٩٠١ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ(١١)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(١٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي(١٣)، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ(١٤) سَلُولَ يَقُولُ: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ(١٥)﴾[المنافقون: ٧]. وَقَالَ أَيْضاً: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾[المنافقون: ٨]. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَّبَنِي، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي(١٦)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾[المنافقون: ١ ـ ٨] فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ».

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ(١٧) بِأَنَّهُمْ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ(١٨) فَطُبِعَ(١٩) عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ(٢٠) فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ(٢١)﴾[المنافقون: ٣]

النسخ: «وَلَوْ رَجَعْنَا» كذا في ه، وفي ســ، حـ، ذ: «وَلَئِنْ رَجَعْنَا» وزاد بعده في ذ: «إِلَى المدِينَةِ». «تعالى» سقط في نـ. «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «قَوْلُـه» سقط في نـ. «يَجْتَنُّونَ بِهَا» في نـ: «قَالَ مُجَاهِدٌ: جُنَّةً يَجْتَنُّونَ بِهَا». «وَقَالَ أَيْضاً» لفظ «أَيضاً» سقط في نـ. «قَطُّ» ثبت في ه. «بَابُ قَوْلِه» ثبت في ذ، وسقط لغيره.

(٢/ ١٠٠٦). (١) يريد نفسه، «قس» (١١/ ١٦٤). (٢) يريد الرسول ﷺ وأصحابه، «قس» (١١/ ١٦٤). (٣) قوله: (لعمي أو لعمر) كذا بالشك، وفي سائر الروايات الآتية: لعمي، بلا شك، وكذا عند الترمذي من طريق أبي سعد الأزدي عن زيد، ووقع عند الطبراني وابن مردويه: أن المراد بعمه: سعد بن عبادة، وليس عمه حقيقة، وإنما هو سيد قومه الخزرج، وعم زيد بن أرقم الحقيقي ثابت بن قيس له صحبة، وعمه زوج أمه عبد الله بن رواحة خزرجي أيضاً، ووقع في «المغازي» لأبي الأسود عن عروة: أن مثل ذلك وقع لأوس بن أرقم، فذكره لعمر بن الخطاب، فلعل هذا سبب الشك في ذكر عمر، وجزم الحاكم في «الإكليل»: أن هذه الرواية وهم، والصواب زيد بن أرقم، قلت: ولا يمتنع تعدد المخبر بذلك إلا أن القصة مشهورة لزيد ابن أرقم، وسيأتي من حديث أنس قريباً ما يشهد لذلك، «فتح الباري» (٨/ ٦٤٥). (٤) بالشك، والمعتمد الأول، «تو» (٧/ ٣٠٨١). (٥) بذلك. (٦) بتشديد الذال، «قس» (١١/ ١٦٤). (٧) في الزمان الماضي، «قس» (١١/ ١٦٤). (٨) أي: ما قصدت منتهياً إليه أي: ما حملك إليه، «ك» (١٨/ ١٤٤). (٩) أبغضك. (١٠) يستترون بها عن أموالهم ودمائهم، «قس» (١١/ ١٦٥). (١١) ابن يونس، «قس» (١١/ ١٦٥). (١٢) السبيعي، «قس» (١١/ ١٦٥). (١٣) سعد بن عبادة أو عبد الله بن رواحة لأنه كان في حجره، «ك» (١٨/ ١٤٤). (١٤) بنصب ابن صفة لعبد الله. (١٥) أي: من حوله، «قس» (١١/ ١٦٥). (١٦) أي: حزيناً، «قس» (١١/ ١٦٥). (١٧) سوء عملهم، «قس» (١١/ ١٦٥). (١٨) سراً. (١٩) خُتِم. (٢٠) بالكفر، «قس» (١١/ ١٦٥). (٢١) حقيقة الإيمان ولا يعرفون صحته، «قس»

[٤٩٠١] راجع: ٤٩٠٠.

٤٩٠٢ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٢)، عَنِ الْحَكَمِ(٣) قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ: لَمَّا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾. وَقَالَ أَيْضاً: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ﴾. أَخْبَرْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ(٤) فَلَامَنِي الأَنْصَارُ(٥)، وَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: مَا(٦) قَالَ ذَلِكَ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَنِمْتُ(٧) فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ». وَنَزَلَ: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ﴾ الآيَةَ [المنافقون: ٧].

وَقَالَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ(٨): عَنِ الأَعْمَشِ(٩)، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى(١٠)، عَنْ زَيْدٍ(١١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ(١٢) وَإِن يَقُولُواْ تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ(١٣) كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ(١٤) يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ٤]

٤٩٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ الأَرْقَمِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ(١٥) أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ(١٦)، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ لأَصْحَابِهِ: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ مِنْ حَوْلِهِ. وَقَالَ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ(١٧) فَأَخْبَرْتُهُ فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ(١٨) مَا فَعَلَ(١٩)، قَالُوا(٢٠): كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا

النسخ: «فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ» كذا في ذ، ولغيره: «فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ»، وفي نـ: «فَأَتَانِي رَسُولُ النَّبِيِّ». «عَنْ عَمْرٍو» في نـ: «عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ». «﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية»، وفي نـ: «إِلَى ﴿يُؤْفَكُونَ﴾». «زَيْدَ بْنَ الأَرْقَمِ» في نـ: «زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ» مصحح عليه. «أَصَابَ النَّاسَ» في نـ: «فَأَصَابَ النَّاسَ». «قَالُوا» في نـ: «فَقَالُوا».

(١١/ ١٦٥). (١) ابن أبي إياس. (٢) ابن الحجاج. (٣) بفتحتين: ابن عتيبة، «ك» (١٨/ ١٤٤)، «قس» (١١/ ١٦٦). (٤) قوله: (أخبرت به النبي ﷺ) أي: على لسان عمي، جمعاً بين الروايتين، ويحتمل أن يكون هو أخبر أيضاً حقيقة بعد أن أنكر عبد الله بن أبي ذلك كما تقدم، «فتح الباري» (٨/ ٦٤٧)، «قسطلاني» (١١/ ١٦٦). (٥) على ذلك. (٦) نافية. (٧) قوله: (فنمت) وفي بعضها: «فنمته»، وهو كقوله تعالى: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ أي: فليصم فيه، كذا في «الكرماني» (١٨/ ١٤٦). قوله: «فأتاني» كذا لأبي ذر، وفي بعضها: «فدعاني» أي: فطلبني. قوله: «ابن أبي ليلى» بفتح اللامين، إذا أطلقه المحدثون يعنون به: عبد الرحمن، وإذا أطلقه الفقهاء يريدون: ابنه محمد القاضي الإمام، «قس» (١١/ ١٦٦)، «ك»، «خ». (٨) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وصله النسائي، «قس» (١١/ ١٦٧). (٩) سليمان. (١٠) عبد الرحمن، «قس» (١١/ ١٦٦). (١١) هو ابن أرقم، «قس» (١١/ ١٦٦). (١٢) لحسن منظرهم، «قس» (١١/ ١٦٦). (١٣) لفصاحتهم، «قس» (١١/ ١٦٦). (١٤) قوله: (﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾) جملة مستأنفة، أو خبر مبتدأ محذوف تقديره: هم كأنهم، أو في محل نصب على الحال من الضمير في قولهم أي: تسمع لما يقولونه مشبهين بأخشاب مسندة إلى الحائط في كونهم أشباحاً خالية عن العلم والنظر. قوله: «﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ﴾» تصاح واقعة «عليهم» لما في قلوبهم من الرعب، و«عليهم» هو المفعول الثاني للحسبان. وقوله: «﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ﴾» جملة مستأنفة أخبر الله عنهم بذلك، قوله: «﴿فَٱحْذَرْهُمْ﴾» أي: فلا تأمنهم على سرك، لأنهم عيون لأعدائك ينقلون إليهم أسرارك، «﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾» أي: أهلكهم «﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾» أي: كيف يصرفون عن الإيمان بعد قيام البرهان، «قسطلاني» (١١/ ١٦٦). (١٥) غزوة تبوك أو بني المصطلق، «قس» (١١/ ١٦٧). (١٦) من قلة الزاد وغيره. (١٧) قوله: (فأتيت النبي ﷺ) فإن قلت: تقدم آنفاً: «فذكرت لعمي فذكره للنبي ﷺ» قلت: الإخبار أعم من أن يكون بنفسه أو بالواسطة مع أنه لا منافاة في وقوع الأمرين كليهما، كذا في «الكرماني» (١٨/ ١٤٦، ١٤٧). (١٨) أي: بذل وسعه في اليمين وبالغ فيها، «ك» (١٨/ ١٤٧). (١٩) أي: ما قال ذلك، «قس» (١١/ ١٦٧). (٢٠) أي: الأنصار، «قس» (١١/ ١٦٧).

[٤٩٠٢] راجع: ٤٩٠٠، أخرجه: ت ٣٣١٤، س في الكبرى ١١٥٩٧، تحفة: ٣٦٨٣، ٣٦٧٢.

[٤٩٠٣] راجع: ٤٩٠٠.

شِدَّةٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي فِي: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾[المنافقون: ١] فَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوَّوْا رُءُوسَهُمْ[١].

بَابُ قَوْلِهِ: وَقَوْلُهُ: ﴿خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾[المنافقون: ٤]

قَالَ[٢]: كَانُوا رِجَالاً أَجْمَلَ شَيْءٍ[٣].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْاْ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾[المنافقون: ٥]

حَرَّكُوا[٤] اسْتَهْزَءُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَيُقْرَأُ بِالتَّخْفِيفِ مِنْ لَوَيْتُ[٥].

٤٩٠٤ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٦]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٧]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ: ﴿لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾، وَ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ عَمِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، وَكَذَّبَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَصَدَّقَهُمْ[٨]، فَأَصَابَنِي غَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي[٩] وَقَالَ عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَقَتَكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾[المنافقون: ١] وَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ».

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ[١٠] إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[المنافقون: ٦]

٤٩٠٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١١] قَالَ عَمْرٌو[١٢]: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ[١٣] ـ قَالَ سُفْيَانُ[١٤] مَرَّةً: فِي جَيْشٍ[١٥] ـ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ[١٦] رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا آلَ الأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ:

النسخ: «بابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿وَرَأَيْتَهُمْ . . .﴾ إلخ» وقع في ذ بدله: «إلى قوله: ﴿وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾». «حَرَّكُوا» في نـ: «حَرَّكُوا رُؤُوسَهُمْ». «اسْتَهْزَءُوا» في نـ: «اسْتِهْزَاءً». «وَكَذَّبَنِي» في نـ: «فَكَذَّبَنِي». «وَقَالَ عَمِّي» في نـ: «فَقَالَ عَمِّي». «كَذَّبَكَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «وَأَرْسَلَ» في نـ: «فَأَرْسَلَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ . . .﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «حدثنا علي» في نـ: «حدثنا علي بن عبد اللَّه» ـ المديني ـ. «يَا آلَ الأَنْصَارِ» في نـ: «يَا لَلأَنْصَارِ» مصحح عليه.

---

(١) أي: حركوا حركة المُعرِض، «خ». (٢) قوله: (قال: كانوا رجالاً أجمل شيء) أي: قال الله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾ مع أنهم كانوا رجالاً من أجمل الناس وأحسنهم، «ك» (١٨/ ١٤٧ ـ ١٤٨).
(٣) هذا وقع في نفس الحديث وليس مدرجاً، «قس» (١١/ ١٦٨).
(٤) هو تفسير قوله: «﴿لَوَّوْاْ رُءُوسَهُمْ﴾»، «قس» (١١/ ١٦٨).
(٥) وهي قراءة نافع، وقرأ الباقون بالتثقيل، «ف» (٨/ ٦٤٨).

(٦) ابن يونس. (٧) عمرو بن عبد الله السبيعي. (٨) لما حلفوا. (٩) كئيباً حزيناً. (١٠) لرسوخهم في الكفر، «قس» (١١/ ١٦٩). (١١) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٧٠). (١٢) ابن دينار، «قس» (١١/ ١٧٠). (١٣) قال ابن إسحاق: غزوة بني المصطلق، «قس» (١١/ ١٧٠). (١٤) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٧٠). (١٥) بدل: في غزاة، «قس» (١١/ ١٧٠). (١٦) قوله: (فكسع رجل من المهاجرين) هو جهجاه بن قيس، أو ابن سعيد الغفاري، وكان أجيراً لعمر بن الخطاب يقود فرسه، قوله: «رجلاً من الأنصار» هو سنان بن وبرة الجهني حليف لأبي بن سَلولَ أي: ضرب على دبره. قوله: «يا للأنصار» بفتح اللام

[٤٩٠٤] راجع: ٤٩٠٠.
[٤٩٠٥] راجع: ٣٥١٨، أخرجه: م ٢٥٨٤، ت ٣٨١٥، س في الكبرى ٨٨٦٣، تحفة: ٢٥٢٥.

يَا آلَ الْمُهَاجِرِينَ. فَسَمِعَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ». فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ: فَعَلُوهَا[١]؟ أَمَا وَاللَّهِ ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾. فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ[٢][٣] أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»، وَكَانَتِ الأَنْصَارُ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَثُرُوا بَعْدُ[٤].

قَالَ سُفْيَانُ[٥]: فَحَفِظْتُهُ[٦] مِنْ عَمْرٍو[٧]، قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِراً: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ.

٦ ـ بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟ ۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾[٨] [المنافقون: ٧]

٤٩٠٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[٩] قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ[١٠]: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: حَزِنْتُ[١١] عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ ـ وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي ـ يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ» ـ وَشَكَّ ابْنُ الْفَضْلِ فِي أَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ ـ، . . . .

النسخ: «يَا آلَ الْمُهَاجِرِينَ» في نـ: «يَا لَلْمُهَاجِرِينَ» مصحح عليه. «فَسَمِعَ ذَاكَ» في ذ: «فَسَمِعَ ذَلِكَ». «دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ» في ذ: «دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». «فَبَلَغَ» في نـ: «فَبَلَغَ ذَلِكَ» مصحح عليه. «فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ». «فَحَفِظْتُهُ» في ذ: «تَحَفَّظْتُه»، وفي نـ: «نَحْفَظُهُ». «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ»، وزاد بعده في هـ، ذ: «الكسع: أَنْ تَضْرِبَ بِيَدِكَ على شَيْءٍ أَوْ بِرِجْلِكَ ويكونُ أيضاً إِذَا رَمَيْتَهُ بِشَيْءٍ يَسُوؤُهُ». «﴿حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ . . . إلخ» في نـ: «إِلَى ﴿يَفْقَهُونَ﴾». ﴿يَنفَضُّوا۟﴾: يَتَفَرَّقُوا». «﴿حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾» زاد بعده في نـ: «يَتَفَرَّقُوا»، وفي أخرى: «يَنْفَرِقُوا». «﴿وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ . . .﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية». «يَذْكُرُ» في نـ: «فَذَكَرَ».

للاستغاثة، وكذا في قوله: «للمهاجرين» وهذا يسمى بدعوى الجاهلية. قوله: «دعوها» أي: اتركوا هذه المقالة أي: هذه الدعوى؛ «فإنها منتنة» بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية أي: كلمة خبيثة قبيحة، «قس» (١١/ ١٧٠)، «ك» (١٨/ ١٤٨). (١) قوله: (فعلوها) بحذف همزة الاستفهام أي: أفعلوا الأثرة، يريد شركناهم فيما نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا، وذلك أن ملاحاتهما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الأنصاري، ملتقط من «قس» (١١/ ١٧٠). (٢) قوله: (دعه لا يتحدث الناس) فإن قلت: فإن كان مستحق القتل فكيف يكون التحديث مانعاً منه؟ قلت: هو كان ظاهر الإسلام ونحن نحكم بالظاهر، وقيل: كان في قتله تنفير عن الإسلام، «ك» (١٨/ ١٥١). (٣) قوله: (دعه لا يتحدث الناس) أي: اتركه لا تقتل يتحدث الناس إلخ، ومرَّ بيانه (برقم: ٣٥١٨) في «مناقب قريش»، وسيجيء بعض بيانه [في شرح ح: ٤٩٠٧] إن شاء الله تعالى. (٤) أي: بعد هذه القصة، «قس» (١١/ ١٧١). (٥) ابن عيينة. (٦) أي: الحديث، ولأبي ذر: تحفظته، «قس» (١١/ ١٧١). (٧) هو ابن دينار، «قس» (١١/ ١٧١). (٨) ذلك لجهلهم بالله، «قس» (١١/ ١٧١). (٩) الأويسي. (١٠) ابن العباس بن ربيعة، «قس» (١١/ ١٧٢). (١١) قوله: (حزنت) بكسر الزاي «على من أصيب بالقتل بالحرة» بفتح المهملة وشدة الراء وهي أرض ذات حجارة سود كانت بها وقعة في سنة ثلاث وستين، وسببها أن أهل المدينة خلعوا بيعة يزيد بن معاوية لما بلغهم ما يعمده من الفساد، فأرسل عليهم يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة في جيش كثيرة فهزمهم واستباحوا المدينة وقُتِل من الأنصار خلق كثير جداً، وكان أنس يومئذ بالبصرة، فبلغه ذلك فحزن على من أصيب من الأنصار، «قس» (١١/ ١٧٢)، «خ»، قال أنس: «فكتب إليَّ زيد بن أرقم» والحال أنه «بلغه شدة حزني» على من أصيب من الأنصار «يذكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: اللَّهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار»، «وشك ابن الفضل في أبناء أبناء الأنصار» هل ذكرهم

[٤٩٠٦] تحفة: ٣٦٥٦.

فَسَأَلَ أَنَسٌ بَعْضَ(١) مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَقَالَ: هُوَ(٢) الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ(٣) بِأُذُنِهِ».

٧ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ(٤) وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]

٤٩٠٧ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٦) قَالَ: حَفِظْنَاهُ(٧) مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا آلَ الأَنْصَارِ(٨). فَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا آلَ الْمُهَاجِرِينَ(٩). فَسَمَّعَهَا اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَالَلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهَا(١٠) فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ(١١)». قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَتِ الأَنْصَارُ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ، ....

النسخ: «فَسَأَلَ أَنَسٌ بَعْضَ» في نـ: «فَسَأَلَ أَنَساً بَعْضُ» مصحح عليه. «قولُه» سقط في نـ. «﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ...﴾ إلخ» سقط في ذ، وقَالَ بعدَ قولِهِ: ﴿مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾: «الآيَة». «يَا آلَ الأَنْصَارِ» في نـ: «يَا لَلأَنْصَارِ» مصحح عليه. «فَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ» في نـ: «وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ». «يَا آلَ الْمُهَاجِرِينَ» في نـ: «يَا لَلْمُهَاجِرِينَ». «فَسَمَّعَهَا اللَّهُ رَسُولَهُ» في نـ: «فَسَمَّعَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ». «فَقَالَ: مَا هَذَا؟» في نـ: «فَسَأَلَ: مَا هَذَا؟». «حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المدِينَةَ». «أَكْثَرَ» في نـ: «الأَكْثَرَ».

أم لا، وهو ثابت عند مسلم من غير شك، «قس». (١) قوله: (فسأل أنسٌ بعضَ) برفع الأول ونصب الثاني، قال القابسي: صوابه: «أنساً بعضُ» بنصب الأول وبرفع الثاني، كذا في «التنقيح» (٢/ ١٠٠٧)، قال ابن حجر (٨/ ٦٥١): هذا السائل لم أعرف اسمه، ويحتمل أن يكون النضر بن أنس، فإنه روى حديث الباب عن زيد بن أرقم. (٢) قوله: (فقال: هو) أي: زيد بن أرقم «الذي يقول رسول الله ﷺ» فيه «[هذا الذي] أوفى الله» أي: صدق «له بأذنه»، «قس» (١١/ ١٧٢)، بضم الهمزة والذال المعجمة، «ف» (٨/ ٦٥١)، وسكون الذال، «تن» (٢/ ١٠٠٧)، وللكشميهني: بفتح الهمزة والذال، «قس»، أي: أظهر صدقه في أخباره عما سمعت أذنه، «قس»، وقصته: أنه لما حكى لرسول الله ﷺ قول ابن سلول قال ﷺ له: لعله أخطأ سمعك؟ قال: لا، فلما نزلت الآية لحق رسول الله ﷺ زيداً من خلفه فعرك أذنه وقال: «وفت أذنك يا غلام»، أقول: كأنه جعل أذنه في السماع كالضامنة بتصديق ما سمعت، فلما نزل القرآن به صارت كأنها وافية بضمانها، «ك» (١٨/ ١٥٠). (٣) أي: صدقه فيما قال: إنه سمعه، «تو» (٧/ ٣٠٨٥). (٤) قوله: (﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾) قرأ الحسن: «لنخرجن» بالنون ونصب الأعز على المفعول، وللأذل على الحال أي: لنخرجن الأعز ذليلاً، «قس» (١١/ ١٦٥)، قوله: «فقال عمر: دَعْنِي...» إلخ، «قال النبي ﷺ: دعه لا يتحدث الناس» يجوز في «يتحدث» الرفع على الاستئناف، والكسر على جواب الأمر. وفي مرسل قتادة: «فقال: لا والله لا يتحدث الناس» زاد ابن إسحاق: «فقال: مرَّ به معاذ بن بشر بن وقش فليقتله، فقال: لا ولكن أذن بالرحيل، فراح في ساعة ما كان يرحل فيها، فلقيه أسيد بن حضير فسأله عن ذلك فأخبره، فقال: فأنت يا رسول الله ﷺ الأعز وهو الأذلّ»، قال: وبلغ عبد الله بن عبد الله بن أبي ما كان من [أمر] أبيه، فأتى النبي ﷺ فقال: بلغني أنك تريد قتل أبي فيما بلغك عنه، فإن كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل إليك رأسه، قال: لا، بل ترفق [به] وتحسن صحبته، قال: فكان بعد ذلك إذا حدث الحدث كان قومه هم الذين ينكرون عليه، فقال النبي ﷺ لعمر «كيف ترى؟»: «فتح الباري» (٨/ ٦٥٠). قال الكرماني (١٨/ ١٥١): فإن قلت: فإن كان مستحق القتل فكيف يكون التحديث مانعاً منه؟ قلت: هو كان ظاهر الإسلام ونحن نحكم بالظاهر، وقيل: كان في قتله تنفير عن الإسلام، انتهى، والله أعلم بالصواب. (٥) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ١٧٣). (٦) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٧٣). (٧) أي: الحديث، «قس» (١١/ ١٧٣). (٨) مستغيثاً بهم، «قس» (١١/ ١٧٣). (٩) مستغيثاً بهم، «قس» (١١/ ١٧٣). (١٠) أي: دعوى الجاهلية بيا لفلان مذمومة شرعاً مجتنبة اجتناب النتن، «مجمع» (٤/ ٦٧٤). (١١) بضم الميم خبيثة، «قس» (١١/ ١٧٣)، وبكسر الميم إتباعا لكسرة التاء، «تن» (٢/ ١٠٠٧).

[٤٩٠٧] راجع: ٣٥١٨، أخرجه: م ٢٥٨٤، ت ٣٨١٥، س في الكبرى ٨٨٦٣، تحفة: ٢٥٢٥.

ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ[١]، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: أَوَقَدْ فَعَلُوا[٢]؟ وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُ لاَ يُحَدِّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

٦٤ ـ سُورَةُ التَّغَابُنِ[٣]

وَقَالَ عَلْقَمَةُ[٤] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٥]: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾[التغابن: ١١] هُوَ الَّذِي إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ رَضِيَ، وَعَرَفَ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ[٦].

٦٥ ـ سُورَةُ الطَّلاَقِ[٧]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَبَالَ أَمْرِهَا[٨]﴾[الطلاق: ٩]: جَزَاءَ أَمْرِهَا[٩].

[١ ـ باب]

٤٩٠٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[١١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١٢] قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ[١٣] وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَغَيَّظَ[١٤] فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «لِيُرَاجِعْهَا[١٥]، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ[١٦] فَتَطْهُرَ، فَإِنْ بَدَا[١٧] لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِراً قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا[١٨]، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾[الطلاق: ٤]

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في ذ: «فَقَالَ النَّبِيُّ». «لاَ يُحَدِّثُ» في نـ: «لاَ يَتَحَدَّثُ». «أَنَّ مُحَمَّدًا» في نـ: «أَنَّ مُحَمَّداً ﷺ». «سُورَةُ التَّغَابُنِ» في ذ: «سُورَةُ التَّغَابُنِ والطلاق، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وزاد بعده في حـ، ذ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: التَّغَابُنُ: غبنُ أهلِ الجنةِ أَهلَ النَّارِ. ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾[الطلاق: ٤]: إن لَمْ تَعْلَمُوا أَتحيضُ أَمْ لا تَحِيضُ، فاللائي قعدنَ عَنِ المَحِيضِ واللائي لَمْ يَحِضْنَ بَعْدُ فعِدَّتُهُنَّ ثلاثة أشهرٍ». «إِذَا أَصَابَتْهُ» في نـ: «أصابته». «سُورَةُ الطَّلاَقِ» زاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «اللَّيْثُ» في نـ: «اللَّيْثُ ابنُ سَعْدٍ». «سَالِمٌ» في نـ: «سَالِمُ بنُ عَبدِ اللَّهِ». «طَلَّقَ امْرَأَتَهُ» في هـ: «طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ». «كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ» في ذ: «كَمَا أَمَرَ اللَّهُ»، وفي نـ: «كَمَا أَمَرَهُ»، وفي نـ: «كَمَا أَمَرَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ.

---

(١) أي: بعد هذه القصة، «قس» (١١/ ١٧٤). (٢) الأثرة كما مر. (٣) قوله: (سورة التغابن) قيل: مكية، وقيل: مدنية، وآيها ثمان عشر، ولأبي ذر زيادة: «والطلاق، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. قال مجاهد: التغابن ـ هو ـ غبن أهل الجنة أهل النار» لنزول أهل الجنة منازل أهل النار، قوله: ﴿«إِنِ ٱرْتَبْتُمْ»فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ أي: «إن لم تعلموا...» إلخ. (٤) ابن قيس، فيما وصله عبد الرزاق، «قس» (١١/ ١٧٤). (٥) ابن مسعود. (٦) فيسلم لقضائه، «قس» (١١/ ١٧٤). (٧) مدنية وآيها اثنتا عشرة، «قس» (١١/ ١٧٥).

[٤٩٠٨] أطرافه: ٥٢٥١، ٥٢٥٢، ٥٢٥٣، ٥٢٥٨، ٥٢٦٤، ٥٣٣٢، ٥٣٣٣، ٧١٦٠، تحفة: ٦٨٨٥.

(٨) يريد قوله تعالى: ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾. (٩) قاله مجاهد، «قس» (١١/ ١٧٥). (١٠) المخزومي، «قس» (١١/ ١٧٥). (١١) ابن خالد. (١٢) الزهري. (١٣) آمنة بنت غفار، «قس» (١١/ ١٧٦). (١٤) أي: غضب، «قس» (١١/ ١٧٦). (١٥) فيه دليل على وقوع الطلاق في حالة الحيض مع كونه حراماً، «قس». (١٦) قوله: (ثم تحيض فتطهر) قيل: فائدة التأخير إلى الطهر الثاني لئلا يصير الرجعة لغرض الطلاق فيجب أن يمسك زماناً، وقيل: إنه عقوبة له على معصية، وقيل: وجهه أن الطهر الأول مع الحيض الذي طلق فيه ـ كما مرَّ ـ واحدٌ، فلو طلقها في أول طهر كان كما طلق في الحيض، وهذا الوجه ضعيف كما لا يخفى، «لمعات». (١٧) أي: ظهر. (١٨) أي: يجامعها، «قس»

وَأُولَاتُ الأَحْمَالِ: وَاحِدُهَا: ذَاتُ حَمْلٍ.

٤٩٠٩ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[١]، عَنْ يَحْيَى[٢] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ[٣] إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا[٤] بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً[٥]. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الأَجَلَيْنِ[٦]. قُلْتُ أَنَا[٧]: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ[٨]﴾ [الطلاق: ٤]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ـ يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ ـ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْباً[٩] إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا[١٠]، فَقَالَتْ: قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ[١١] الأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخُطِبَتْ[١٢] فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ[١٣] فِيمَنْ خَطَبَهَا.

٤٩١٠ ـ وَقَالَ سُلَيْمَانُ[١٤] بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو النُّعْمَانِ[١٥]: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ[١٦]، عَنْ مُحَمَّدٍ[١٧] قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ[١٨] فِيهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى وَكَانَ أَصْحَابُهُ يُعَظِّمُونَهُ، فَذَكَرَ آخِرَ الأَجَلَيْنِ، فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: فَضَمَّنَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ[١٩]...

النسخ: «وَأُولَاتُ الأَحْمَالِ وَاحِدُهَا: ذَاتُ حَمْلٍ» ثبت في هـ، وسقط لغيره. «وَاحِدُهَا» في نـ: «وَاحِدَتُهَا». «قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ» لفظ «قال» سقط في نـ. «فَقَالَ: أَفْتِنِي» في نـ: «قَالَ: أَفْتِنِي». «يَسْأَلُهَا» في نـ: «فَسَأَلَهَا». «وَقَالَ سُلَيْمَانُ» سقطت الواو في نـ. «فَذَكَرَ» في ذ: «فَذَكَرُوا»، وفي نـ: «فَذَكَرُوا لَهُ». «فَضَمَّنَ لِي» في نـ: «فَضَمَّزَنِي»، وفي نـ: «فَضَمَّزَنِي»، وفي نـ: «فَغَمَزَنِي»، وفي نـ: «فَغَمَزَ».

(١) ابن عبد الرحمن. (٢) ابن أبي كثير. (٣) لم أقف على اسمه. (٤) أي: بعد وفاته. (٥) هل انقضت عدتها بالولادة أم لا؟ «قس» (١١/ ١٧٦). (٦) قوله: (آخر الأجلين) عدتها، ولأبي ذر: آخر بالنصب، أي: تتربص آخر الأجلين أربعة أشهر وعشراً وإن ولدت قبلها، فإن مضت أربعة أشهر وعشراً ولم تلد تتربص حتى تلد، قال أبو سلمة: قلت أنا: قال الله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ زاد الإسماعيلي: فقال ابن عباس: إنما ذاك في الطلاق، «قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي ـ يعني أبا سلمة ـ» قاله على عادة العرب وإلا فليس هو ابن أخيه حقيقة، «قس» (١١/ ١١٧). (٧) القائل أبو سلمة، «قس» (١١/ ١٧٧). (٨) أي: انقضاء عدتهن مطلقات أو متوفًّى عنهن أزواجهن، «قس» (١١/ ١٧٦). (٩) نصب عطف بيان، «قس» (١١/ ١٧٧). (١٠) عن ذلك، «قس» (١١/ ١٧٧). (١١) بنت الحارث، «قس» (١١/ ١٧٧). (١٢) بلفظ المجهول، «قس» (١١/ ١٧٧). (١٣) ابن بعكك. (١٤) قال المؤلف بالسند إليه، «قس» (١١/ ١٧٧). (١٥) محمد بن الفضل، شيخا المؤلف، مما وصله الطبراني، «قس» (١١/ ١٧٨). (١٦) السختياني، «قس» (١١/ ١٧٨). (١٧) هو ابن سيرين، «قس» (١١/ ١٧٨). (١٨) بسكون اللام وقد تفتح، «قس» (١١/ ١٧٨). (١٩) قوله: (قال: فضمن لي بعض أصحابه) للقابسي بالراء، وعند أبي الهيثم: فضمز بالزاي، وعند الأصيلي: فضمن مشدد الميم بالنون، وكذا في رواية عن ابن السكن ولبقية شيوخ الهروي إلا أنه بتخفيف الميم وكسرها، وكل هذه غير معلومة في كلام العرب في معنى يستقيم به مفهوم هذا الحديث، وأشبه ما فيه عندي رواية أبي الهيثم: ضمزني بالزاي، لكن صوابه: ضمزني بتشديد الميم أي: أسكتني، يقال: ضمز الرجل: سكت، وما بعده وما قبله من الكلام يدل على صوابه؛ لأنه ذكر تعظيم أصحاب ابن أبي ليلى له، وردّ هذا فتياه عليه ثم احتجاج ذلك بعد لنفسه أو ما في رواية عن ابن السكن والنسفي: فغمض لي بعض أصحابه، فإن صحت فمعناه: نبهني بذلك من تغميض عينيه على السكوت، قاله العياض في «المشارق» (٢/ ١٠٥). قال في «الخير الجاري»: قوله: «فضمزني» يعني أسكتني، يقال: ضمز: سكت، وضمزني غيره بالتشديد أسكته، وهاهنا نسخ أخر منها: ضمن بالنون وشدة الميم المفتوحة وبالتخفيف وكسر الميم. وقال بعضهم: معناه غير ظاهر، ويمكن أنه من التضمين الذي قال في «القاموس» (١١١٧) فيه: والمضمّن كمُعظّم من الأصوات ما لا يستطاع الوقوف عليه حتى يوصل بآخر، وبالجملة المراد: إما الإشارة بعض الشفة أو بتضمير العين، أو المراد به في الكلام الذي لا يفهم معناه، ولكن يفهم منه الاعتراض والإسكات، انتهى.

[٤٩٠٩] طرفه: ٥٣١٨، أخرجه: م ١٤٨٥، ت ١١٩٤، س ٣٥١١، تحفة: ١٨٢٠٦.

[٤٩١٠] راجع: ٤٥٣٢.

قَالَ مُحَمَّدٌ[١]: فَفَطِنْتُ[٢] لَهُ فَقُلْتُ: إِنِّي إِذاً لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ[٣] وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ. فَاسْتَحْيَا[٤] وَقَالَ: لَكِنَّ عَمَّهُ[٥] لَمْ يَقُلْ ذَاكَ. فَلَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ فَسَأَلْتُهُ فَذَهَبَ يُحَدِّثُنِي حَدِيثَ سُبَيْعَةَ، فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٦] فِيهَا شَيْئاً؟ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ[٧] وَلاَ تَجْعَلُونَ[٨] عَلَيْهَا الرُّخْصَةَ[٩]؟ لَنَزَلَتْ[١٠] سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى[١١] بَعْدَ الطُّولَى[١٢]: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[١٣][الطلاق: ٤].

٦٦ ـ سُورَةُ الْمُتَحَرِّمِ[١٤]

١ ـ بَابٌ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾[١٥]

بَابٌ: ﴿تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ[١٦][١٧] أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[التحريم: ١]

٤٩١١ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[١٨]، عَنْ يَحْيَى[١٩]، عَنِ ابْنِ حَكِيمٍ[٢٠]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ ابْنَ

النسخ: «لَمْ يَقُلْ ذَاكَ» في نـ: «لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ». «حَدِيثَ سُبَيْعَةَ» في ذ: «بِحَدِيثِ سُبَيْعَةَ». «فَقَالَ: كُنَّا» في نـ: «قَالَ: كُنَّا». «سورة الْمُتَحَرِّمِ» في نـ: «سُورَةُ التَّحْرِيمِ»، وفي ذ: «سُورَةُ ﴿لِمَ تُحَرِّمُ﴾»، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. «بَابٌ» ثبت في هـ. «﴿مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾» وقع بعده في نـ: «الآيَة». «بَابٌ» ثبت في هـ. «عَنِ ابْنِ حَكِيمٍ» في ذ: «عَنِ ابْنِ حَكِيمٍ هُوَ يَعْلَى».

---

(١) ابن سيرين، «قس» (١١/ ١٧٨). (٢) بكسر الطاء وتفتح أي: لإنكاره، «قس» (١١/ ١٧٨)، «ك» (١٨/ ١٥٤). (٣) ابن مسعود. (٤) أي: عبد الرحمن بن أبي ليلى عما وقع منه، «الخير الجاري». (٥) قوله: (وقال: ولكن عمه) ولأبي ذر: «ولكن عمه» بتخفيف النون، وعم عبد الله بن عتبة عبد الله بن مسعود، قال في «الفتح» (٨/ ٦٥٥): والمشهور عن ابن مسعود أنه كان يقول خلاف ما نقله، فلعله كان يقول ذلك ثم رجع. (٦) ابن مسعود، «قس» (١١/ ١٧٩). (٧) أي: طول العدة بالحمل إذا زادت مدته على الأشهر، «قس» (١١/ ١٧٩). (٨) هذا هو ما اشتهر عن ابن مسعود حتى روي عنه أنه قال: من يشاء باهلته، «الخير الجاري». (٩) إذا وضعت لأقل من أربعة أشهر وعشراً، «قس» (١١/ ١٧٩). (١٠) أي: والله لنزلت فهو جواب قسم محذوف، «قس» (١١/ ١٧٨). (١١) أي: سورة الطلاق، «قس» (١١/ ١٧٨). (١٢) يعني البقرة، «قس» (١١/ ١٧٨). (١٣) قوله: (﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾) بعد قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ﴾ [البقرة: ٢٣٤] وهو عام في كل من مات عنها زوجها، لكن حديث سبيعة نص بأنها تحل بوضع الحمل، فكان فيها بيان المراد بقوله: ﴿يَتَرَبَّصۡنَ [بِأَنفُسِهِنَّ] أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗاۖ﴾ أنه في حق من لم تضع، وإلى ذلك أشار ابن مسعود بقوله: إن آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة، وليس مراده أنها ناسخة لها، بل مراده أنها مخصصة لها، «قس» (١١/ ١٧٩). (١٤) قوله: (سورة المتحرم) وفي بعضها: سورة التحريم، ولأبي ذر: سورة ﴿لِمَ تُحَرِّمُ﴾، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وسقطت البسملة لغير أبي ذر. وآيها ثنتي عشرة. [انظر: «قس» (١١/ ١٧٩)]. (١٥) قوله: (﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾) من شرب العسل أو مارية القبطية، قال ابن كثير: والصحيح أنه كان في تحريمه العسل، وقال الخطابي: الأكثر على أن الآية نزلت في تحريم مارية حين حرمها على نفسه. ورجحه في «فتح الباري» (٨/ ٦٥٧) بأحاديث بسند سعيد ابن منصور، والضياء في «المختارة» والطبراني في «عشرة النساء» وابن مردويه والنسائي، عن ثابت عن أنس: أن النبي ﷺ كانت له [أمة] يطأها فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها، فأنزل الله، «قس» (١١/ ١٧٩ ـ ١٨٠). (١٦) أي: رضاهن. (١٧) أي: لم تحرم مبتغياً به مرضاة... إلخ، هو حال من فاعل تحرم، «قس» (١١/ ١٨٠). (١٨) الدستوائي، «قس» (١١/ ١٨٠). (١٩) قوله: (عن يحيى) ابن أبي كثير بالمثلثة «عن ابن حكيم» بفتح المهملة وكسر الكاف. ولأبي ذر: هو يعلى بن حكيم الثقفي البصري، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٨٠). (٢٠) اسمه يعلى كما عند أبي ذر.

[٤٩١١] طرفه: ٥٢٦٦، أخرجه: م ١٤٧٣، ق ٢٠٧٣، تحفة: ٥٦٤٨.

عَبَّاسٍ قَالَ فِي الْحَرَامِ(١): يُكَفِّرُ(٢). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ(٣)﴾[الأحزاب: ٢١].

٤٩١٢ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ(٤)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا، فَوَاطَيْتُ(٥) أَنَا وَحَفْصَةُ عَنْ أَيَّتِنَا دَخَلَ عَلَيْهَا فَلْتَقُلْ لَهُ: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ(٦)؟ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، قَالَ: «لاَ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، فَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ(٧) لاَ تُخْبِرِي بِذَلِكِ أَحَداً».

٢ ـ بَابٌ ﴿تَبْتَغِي﴾ بِذلكَ ﴿مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾(٨)

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ(٩) تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ(١٠) وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ(١١) وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾[التحريم: ٢]

٤٩١٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ(١٣)، عَنْ يَحْيَى(١٤)، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ(١٥): أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ قَالَ: مَكَثْتُ سَنَةً أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ(١٦)، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ(١٧) عَدَلَ إِلَى الأَرَاكِ لِحَاجَةٍ(١٨) لَهُ، قَالَ: فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا(١٩) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ(٢٠)؟ فَقَالَ: تَانِكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ.

النسخ: «يُكَفِّرُ» في كن: «يمينٌ تُكَفَّرُ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «زَيْنَبَ بنتِ جَحْشٍ». «فَوَاطَيْتُ» في نـ: «فَتَوَاطَيْتُ». «عَنْ أَيَّتِنَا» في عسـ، صـ: «عَلَى أَيَّتِنَا». «ابْنَةِ» في ذ: «بنت». «بَابٌ» ثبت في ذ. «﴿تَبْتَغِي﴾ بِذلكَ ﴿مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾» في نـ: «يَبْتَغِي بِذلكَ مَرْضَاتَ أَزْوَاجِهِ». «بَابُ قوله» سقط في نـ. «﴿وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «فَلَمَّا رَجَعْتُ» في ذ: «فَلَمَّا رَجَعْنَا». «تَانِكَ» في نـ: «تِلْكَ».

---

(١) أي: إذا قال نحو: أنت عليّ حرام. (٢) بكسر الفاء، كفارة يمين، «قس» (١١/ ١٨٠). (٣) أي: في كفارة اليمين، «قس» (١١/ ١٨٠). (٤) الدستوائي، «قس» (١١/ ١٨٠). (٥) قوله: (فَوَاطَيْتُ) بهمزة ساكنة في الفرع، وقال العيني (١٣/ ٤٢٠): هكذا في جميع النسخ أي: بترك الهمزة، وأصله فواطأت بالهمزة، وقال في «المصابيح»: لامه همزة إلا أنها أبدلت هنا ياء على غير قياس، ولأبي ذر: فتواطأت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة أيضاً مصححاً عليه في الفرع أي: توافقت «أنا وحفصة» بنت عمر «عن أيتنا» أي: أيّ زوجة منا، «قس» (١١/ ١٨١). (٦) قوله: (أكلت مغافير) استفهام محذوف الأداة، ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الألف فاء جمع مغفور بضم الميم، وهو صمغ يتحلب عن بعض الشجر يحل بالماء ويشرب، وله رائحة كريهة، وكان ﷺ كره أن يوجد منه الروائح فحرّم العسل على نفسه، «ك» (١٨/ ١٥٥)، «الخير الجاري». (٧) قوله: (وقد حلفت) على عدم شربه، «لا تخبري بذلك أحداً» وقد اختلف في التي شرب عندها العسل، ففي طريق عبيد بن عمير السابقة أنه كان عند زينب، وعند المؤلف في «الطلاق» أنها حفصة. وعند ابن مردويه عن ابن عباس أن شربه كان عند سودة، فيحمل على التعدد، أو رواية ابن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة، فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في المظاهرة لعائشة، «قس» (١١/ ١٨١ ـ ١٨٢) مختصراً. (٨) أي: رضاهن. (٩) أي: شرع لكم، «قس» (١١/ ١٨٢). (١٠) أي: تحليلها بالكفارة، «قس» (١١/ ١٨٢). (١١) أي: متولي أمركم، «قس» (١١/ ١٨٢). (١٢) ابن يحيى، «قس» (١١/ ١٨٣). (١٣) المدني، «قس» (١١/ ١٨٣). (١٤) ابن سعيد الأنصاري، «قس» (١١/ ١٨٣). (١٥) بضم المهملة وبالنونين مصغراً. (١٦) أي: لأجل الهيبة الحاصلة له، «قس» (١١/ ١٨٤). (١٧) هو مرُّ الظهران، «قس» (١١/ ١٨٤). (١٨) كناية عن التبرز، «قس» (١١/ ١٨٤). (١٩) أي: تعاونتا، «قس» (١١/ ١٨٤). (٢٠) لإفراط غيرتهما حتى حرّم على نفسه ما حرّم، «قس» (١١/ ١٨٤).

[٤٩١٢] أطرافه: ٥٢١٦، ٥٢٦٧، ٥٢٦٨، ٥٤٣١، ٥٥٩٩، ٥٦١٤، ٥٦٨٢، ٦٦٩١، ٦٩٧٢، أخرجه: م ١٤٧٤، د ٣٧٧١، س ٣٧٩٥، تحفة: ١٦٣٢٢.

[٤٩١٣] راجع: ٨٩، أخرجه: م ١٤٧٩، تحفة: ١٠٥١٢.

قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ لأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ، فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ. قَالَ: فَلاَ تَفْعَلْ، مَا ظَنَنْتَ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلْنِي، فَإِنْ كَانَ لِي عِلْمٌ خَبَّرْتُكَ[١] بِهِ.

قَالَ[٢]: ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْراً[٣]، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ[٤]، وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ[٥]، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا فِي أَمْرٍ أَتَأَمَّرُهُ[٦] إِذْ قَالَتِ امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا لَكِ وَلِمَا هَاهُنَا[٧]؟ فِيمَا تَكَلُّفُكِ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ[٨]؟ فَقَالَتْ لِي: عَجَباً لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَا تُرِيدُ[٩] أَنْ تُرَاجَعَ[١٠] أَنْتَ، وَإِنَّ ابْنَتَكَ[١١] لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَاناً[١٢].

فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ مَكَانَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ[١٣]، فَقَالَ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ إِنَّكِ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَانَ؟! فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ. فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَنِّي أُحَذِّرُكِ عُقُوبَةَ اللَّهِ وَغَضَبَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا بُنَيَّةُ! لاَ تَغُرَّنَّكِ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا[١٤] حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[١٥] إِيَّاهَا ـ يُرِيدُ عَائِشَةَ ـ.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقَرَابَتِي مِنْهَا[١٦] فَكَلَّمْتُهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: عَجَباً لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ[١٧]، حَتَّى تَبْتَغِيَ[١٨] أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ، ....

النسخ: «فِيمَا تَكَلُّفُكِ» في هـ، ذ: «وَفِيمَ تَكَلُّفُكِ»، وفي سـ، حـ، ذ: «وَمَا تَكَلُّفُكِ». «غَضْبَاناً» في نـ: «غَضْبَانَ» غير منصرف، «قس» (١١/ ١٨٤). «عُقُوبَةَ اللَّهِ» زاد في نـ: «وَغَضَبَ اللَّهِ». «غَضَبَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «غَضَبَ رَسُولِهِ». «حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «وَحُبُّ[١٩] رَسُولِ اللَّهِ».

---

(١) بتشديد الموحدة، «قس» (١١/ ١٨٤). (٢) أي: ابن عباس.

(٣) قوله: (ما نعد للنساء أمراً) أي: شأناً بحيث يدخلن المشورة. قال الكرماني (١٨/ ١٥٦): فإن قلت: أن ليست مخففة من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية وإلا لزم أن يكون العدّ ثابتاً؛ لأن نفي النفي إثبات، وأجاب: بأن ما تأكيد للنفي المستفاد منه. قوله: «حتى أنزل الله فيهن ما أنزل» نحو قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٩]. قوله: «وقسم لهن ما قسم» نحو: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[البقرة: ٢٣٣]. قوله: «أتأمره» أي: أتفكر فيه، «قس» (١١/ ١٨٤). (٤) نحو [قوله تعالى]: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، «قس» (١١/ ١٨٤). (٥) نحو: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ﴾ إلخ. (٦) أي: أتفكر فيه، «قس» (١١/ ١٨٤). (٧) أي: الأمر الذي نحن فيه، «ك» (١٨/ ١٥٧). (٨) أي: هذا أمر ليس للنساء فيه مدخل فلم تدخل فيه، «تن» (٢/ ١٠٠٩). (٩) من مقالتك هذه، «قس» (١١/ ١٨٤).

(١٠) بفتح الجيم مبنيًّا للمفعول، «قس» (١١/ ١٨٤)، «خ». من راجعه الكلام عاوده، «ق». (١١) تريد حفصة، «قس» (١١/ ١٨٤).

(١٢) قوله: (غضباناً) كذا وقع، وصوابه غضبان، «تن» (٢/ ١٠١٠). قلت: يريد يمنع الصرف بناء على أن مؤنثه غضبى، فقد تحقق شرط منع الألف والنون الزائدتين في الوصف، وهو وجود فعلى فيجب منع الصرف، لكن حكى الزركشي وغيره أن بني أسد يقولون في مؤنث غضبان غضبانة، فلعله اعتبر هذه اللغة في الحديث فصرف، «د».

(١٣) ابنته، «قس» (١١/ ١٨٤). (١٤) بالرفع على الفاعلية، «قس» (١١/ ١٨٤). (١٥) قوله: (حب رسول الله ﷺ) بالرفع على أنه بدل اشتمال من الفاعل. ووقع في رواية سليمان بن بلال عند مسلم: «أعجبها حسنها وحبّ رسول الله إياها» بواو العطف، فحمل بعضهم رواية الباب على أنها من باب حذف حرف العطف لثبوته في رواية مسلم، وهو يرد على تخصيص حذف الجر بالشعر، وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض، قال في «المصابيح»: يريد أنه مفعول لأجله أي: لحب رسول الله ﷺ، ثم حذفت اللام فانتصب على أنه مفعول له، ولا نزاع في جوازه، والمعنى: لا تغتري بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها، فإنها تُدِل بحسنها ومحبة النبي ﷺ لها، فلا تغتري أنت بذلك لاحتمال أن لا تكوني عنده في تلك المنزلة، فلا يكون لك من الإدلال مثل الذي لها، «قس» (١١/ ١٨٤). (١٦) لأن أم عمر كانت مخزومية كأم سلمة وهي بنت عم أمه، «قس» (١١/ ١٨٥).

(١٧) من أمور الناس غالباً. (١٨) تطلب، «قس» (١١/ ١٨٥).

(١٩) بالواو وهو المناسب للروايات الأخر، وفي بعضها بدون الواو، «ك» (١٨/ ١٥٦).

فَأَخَذَتْنِي[١] وَاللَّهِ أَخْذاً كَسَرَتْنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ[٢]، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا، وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِذَا غِبْتُ[٣] أَتَانِي بِالْخَبَرِ[٤]، وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالْخَبَرِ، وَنَحْنُ نَتَخَوَّفُ مَلِكاً مِنْ مُلُوكِ غَسَّانَ[٥]، ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا[٦]، فَقَدِ امْتَلأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ[٧]، فَإِذَا صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ الْبَابَ، فَقَالَ: افْتَحِ افْتَحْ[٨]. فَقُلْتُ: جَاءَ الْغَسَّانِيُّ؟ فَقَالَ: بَلْ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ[٩]. اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ[١٠].

فَقُلْتُ: رَغِمَ أَنْفُ[١١] حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ. فَأَخَذْتُ ثَوْبِي فَأَخْرُجُ حَتَّى جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ[١٢] لَهُ يُرْقَى[١٣] عَلَيْهَا بِعَجَلَةٍ[١٤]، وَغُلَامٌ[١٥] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ[١٦]، فَقُلْتُ: قُلْ: هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَذِنَ لِي، قَالَ عُمَرُ: فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ[١٧] مِنْ أَدَمٍ[١٨] حَشْوُهَا لِيفٌ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَظاً[١٩] مَصْبُوباً، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أُهُبٌ[٢٠] مُعَلَّقَةٌ، فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِهِ فَبَكَيْتُ[٢١]، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كِسْرَى[٢٢] وَقَيْصَرَ[٢٣] فِيمَا هُمَا فِيهِ[٢٤] وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ[٢٥]. فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا[٢٦] وَلَنَا الآخِرَةُ؟[٢٧]».

النسخ: «أَخْذاً» في نـ: «أَخْذَةً». «فَخَرَجْتُ» في نـ: «قَالَ: فَخَرَجْتُ». «رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ» في ذ: «رَغِمَ اللَّهُ أَنْفَ حَفْصَةَ». «فَقُلْتُ» في نـ: «فَقُلْتُ لَهُ». «مَصْبُوباً» في نـ: «مَصْبُوراً».

---

(١) أي: منعتني أم سلمة بكلامها، «قس» (١١/ ١٨٥). (٢) من الغضب، «قس» (١١/ ١٨٥). (٣) عن مجلس رسول الله ﷺ، «قس» (١١/ ١٨٥). (٤) من الوحي وغيره، «قس» (١١/ ١٨٥). (٥) بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف، وهو جبلة بن الأيهم، رواه الطبراني، أو الحارث بن أبي شمر، «قس» (١١/ ١٨٥). (٦) ليغزونا، «قس» (١١/ ١٨٥). (٧) أي: خوفاً، «قس» (١١/ ١٨٥). (٨) قوله: (افتح افتح) مرتين للتأكيد، وفي «النكاح» (برقم: ٥١٩١): «فَرَجَعَ إلينا عشاء فضرب بابي ضرباً شديداً... فخرجت إليه فقال: حدث أمر عظيم اليوم»، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٨٥). (٩) أي: بالنسبة إلى عمر لمكان حفصة بنته، «قس» (١١/ ١٨٥). (١٠) قوله: (اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه) هذا خلاف الرواية التي سبقت (برقم: ٨٩) في «كتاب العلم» وغيره، وأيضاً مرَّ في «المظالم» (برقم: ٢٤٦٨): «طلق رسول الله ﷺ نساءه» والمذكور هنا هو الصواب، وأما الأول فيحمل على المجاز أي: أنه فعل فعل المطلق من الاجتناب والاعتزال لا على أن الطلاق وقع؛ لأن هذا خلاف الواقع، وقال القسطلاني (١١/ ١٨٥): وإنما قال: طلق نساءه؛ لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق. (١١) قوله: (رَغِمَ أَنْفُ) ولأبي ذر: «رغم الله أنف حفصة وعائشة»، وخصهما بالذكر لكونهما كانتا السبب في ذلك، أو لأن حفصة بنت عمر وعائشة بنت صديقه الخالص فله بهما اهتمام زائد، «قس» (١١/ ١٨٥) «ك» (١٨/ ١٥٨). (١٢) بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء: غرفة، «قس» (١١/ ١٨٥). (١٣) قوله: (يرقى) بفتح الياء أو بضمها بلفظ المجهول أي: يصعد، «قس» (١١/ ١٨٥). (١٤) بفتح المهملة والجيم أي: الدرجة، «قس» (١١/ ١٨٥)، «ك» (١٨/ ١٥٨). (١٥) هو رباح، «قس» (١١/ ١٨٥). (١٦) أي: قاعد. (١٧) بكسر الواو: مخدة. (١٨) جلد. (١٩) قوله: (قرظاً) بقاف وراء فظاء معجمة مفتوحات: ورق السلم الذي يدبغ به، قوله: «مصبوباً» أي: مسكوباً، ولأبي ذر: مصبوراً بالراء بدل الموحدة أي: مجموعاً من الصبرة وهي الكوم من الطعام، «قس» (١١/ ١٨٦). (٢٠) قوله: (أهب) بفتح الهمزة والهاء وبضمهما، جمع إهاب: جلد دبغ أو لم يدبغ، أو قبل أن يدبغ، «قس» (١١/ ١٨٦). (٢١) لذلك، «قس» (١١/ ١٨٦). (٢٢) لقب ملك فارس. (٢٣) لقب ملك روم. (٢٤) من زينة الدنيا ونعيمها، «قس» (١١/ ١٨٦). (٢٥) المستحق لذلك لا هما، «قس» (١١/ ١٨٦). (٢٦) أي: لفانية، «قس» (١١/ ١٨٦). (٢٧) الباقية، «قس» (١١/ ١٨٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ (١)

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ (٢) أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ (٣) حَدِيثًا (٤) فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ (٥) وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ (٦) وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا (٧) نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحريم: ٣]

فِيهِ (٨) عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٩).

٤٩١٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ (١٠) بنُ إِسماعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ الْمُغِيرَةِ الْجُعْفِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا (١١) عَلِيٌّ (١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَنِ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا (١٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ.

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ (١٥) فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]

صَغَوْتُ وَأَصْغَيْتُ: مِلْتُ، ﴿لِتَصْغَى﴾ [الأنعام: ١١٣]: لِتَمِيلَ.

بَابٌ: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ (١٦) فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]

ظَهِيرٌ: عَوْنٌ. ﴿تَظَاهَرُونَ﴾: تَعَاوَنُونَ.

النسخ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾» سقط في نـ. «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «إِلَى: ﴿الْخَبِيرُ﴾» وفي نـ بدله: «إِلَى قولِهِ: ﴿الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾». «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ـ إلى ـ قَالَ حَدَّثَنَا» سقط في نـ. «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «بَابٌ» سقط في نـ. «ظَهِيرٌ» سقط في نـ. «عَوْنٌ» في نـ: «يَعْنِي عَوْناً».

---

(١) وقعت التسمية هنا في بعض النسخ، ولا يوجد في بعضها، والله أعلم. (٢) العامل فيه: اذكر، فهو مفعول به لا ظرف، «قس» (١١/ ١٨٦). (٣) حفصة، «قس» (١١/ ١٨٦). (٤) تحريم العسل أو مارية، «قس» (١١/ ١٨٦). (٥) أي: فلما أخبرت حفصة عائشة ظناً منها أن لا حرج في ذلك، «قس» (١١/ ١٨٦). (٦) لحفصة على سبيل العتب، «قس» (١١/ ١٨٦). (٧) تكرّماً منه وحلماً، «قس» (١١/ ١٨٦). (٨) أي: في هذا الباب، «قس» (١١/ ١٨٧). (٩) كما سبق قريباً في الباب الذي قبل، «قس» (١١/ ١٨٧). (١٠) البخاري المؤلف وقائله تلميذه. (١١) كذا في المنقول عنه بعلامة النسخة، وليست هذه العبارة في سائر النسخ الموجودة. (١٢) ابن عبدالله المديني، «قس» (١١/ ١٨٧). (١٣) هو ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٨٧). (١٤) أي: تعاونتا، «قس» (١١/ ١٨٧). (١٥) قوله: (﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾) تعالى خطاب لحفصة وعائشة رضي الله عنهما على الالتفات للمبالغة في المعاتبة، وجواب الشرط: «﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾» أي: فقد وجد منكما ما يوجب التوبة، وهو ميل قلوبكما عن الواجب من مخالصة الرسول بحب ما يحبه وكراهية ما يكرهه، «قس» (١١/ ١٨٧)، «بيضاوي» (٢/ ١٠٧٧). قوله: «صغوت» بالواو «وأصغيت» بالياء أي: «ملت»، فالأول ثلاثي، والثاني مزيد فيه، قال تعالى: ﴿وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ أي: «لتميل»، «قسطلاني» (١١/ ١٨٧). (١٦) قوله: (﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾) بما يسوءه ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾ ناصره، و«هو» يجوز أن يكون فصلاً ومولاه الخبر، وأن يكون مبتدأ ومولاه خبره، والجملة خبران. ﴿وَجِبْرِيلُ﴾ رئيس الكروبيين ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أبو بكر وعمر. وصالح مفرد لأنه كتب بالحاء دون واو الجمع، وجوزوا أن يكون جمعاً بالواو، والنون حذفت للإضافة، وكتب بلا واو اعتباراً بلفظه؛ لأن الواو سقطت للساكنين كـ ﴿يَدْعُ الدَّاعِ﴾ [القمر: ٦]. وقوله: «جبريل» عطف على محل [اسم] إن بعد استكمال خبرها، وحينئذ فجبريل وتاليه داخلان في ولاية الرسول

[٤٩١٤] راجع: ٨٩.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ﴾[التحريم: ٦] بِتَقْوَى اللَّهِ وَأَدِّبُوهُمْ.

٤٩١٥ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكُثْتُ سَنَةً لَمْ أَجِدْ لَهُ[٥] مَوْضِعاً، حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ[٦] ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالْوَضُوءِ[٧] فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ[٨]، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ[٩] عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ مَوْضِعاً[١٠]، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَنِ الْمَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا[١١]؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ[١٢].

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ[١٣] أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرًا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ[١٤] مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ[١٥] تَٰٓئِبَٰتٍ[١٦] عَٰبِدَٰتٖ[١٧] سَٰٓئِحَٰتٖ[١٨] ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا[١٩]﴾[التحريم: ٥]

٤٩١٦ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ[٢٠] قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[٢١]، عَنْ حُمَيْدٍ[٢٢]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ

النسخ: «﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ﴾» في نـ: «﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾: أَوْقِفُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ»، وفي نـ: «أَوْقِفُوا أَهْلِيكُمْ»، وفي نـ: «أَوْصُوا أَهْلِيكُمْ». «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ» في نـ: «يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ». «كُنْتُ أُرِيدُ» كذا في ذ، ولغيره: «كُنْتُ أَرَدْتُ». «أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ» في نـ: «أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ». «عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» سقط في نـ. «لَمْ أَجِدْ» في نـ: «فَلَمْ أَجِدْ». «بِظَهْرَانَ» في نـ: «بِمَرِّ الظَّهْرَانِ». «أَسْكُبُ عَلَيْهِ» في هـ، ذ: «أَسْكُبُ عَلَيْهِ المَاءَ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «﴿مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ . . .﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية»، وفي نـ بدله: «إلى: ﴿وَأَبۡكَارٗا﴾».

عليه الصلاة والسلام وجبريل ظهير له لدخوله في عموم الملائكة، والملائكة مبتدأ، وخبره ظهير، ويجوز أن يكون الكلام تم عند قوله: مولاه، ويكون جبريل مبتدأ وما بعده عطف عليه وظهير خبره، فتختص الولاية بالله، ويكون جبريل قد ذكر في المعاونة مرتين مرة بالتنصيص ومرة في العموم، «قسطلاني» (١١/ ١٨٨). (١) قوله: (وقال مجاهد: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ﴾) أي: «بتقوى الله وأدِّبوهم» ولغير أبي ذر: «أوصوا» بفتح الهمزة من الإيصاء، وفي بعضها: «أوقفوا أهليكم»، أي: عن المعصية وعن النار، قال القابسي: «أوقفوا أهليكم»، كذا لابن السكن، وعند الأصيلي: «أوقفوا أنفسكم وأهليكم»، قال القاضي: وصوابه: قُوا أَنْفُسَكُمْ وَقُوا أَهْلِيكُمْ، قال ابن حجر: في جميع النسخ التي وقفت عليها: أوصوا من الإيصاء، من «القسطلاني» (١١/ ١٨٨) و«التنقيح» (٢/ ١٠١١) و«الخير الجاري». (٢) عبد الله ابن الزبير، «قس» (١١/ ١٨٨). (٣) ابن عيينة، «قس» (١١/ ١٨٨). (٤) الأنصاري، «قس» (١١/ ١٨٨). (٥) أي: للسؤال. (٦) موضع بين مكة والمدينة، «قس» (١١/ ١٨٩)، «ك» (١٨/ ١٦٠). (٧) بفتح الواو أي: بالماء، «قس» (١١/ ١٨٩). (٨) بكسر الهمزة: المطهرة، «قس» (١١/ ١٨٩). (٩) أصب. (١٠) قوله: (ورأيت موضعاً) أي: موضع السؤال، فإن قلت: المفهوم منه أن السؤال كان في أثناء الوضوء والسكب وقبل الشروع في السير، ومن الحديث السابق أنه بعد الشروع فيه؟ قلت: الأول ممنوع، «ك» (١٨/ ١٦٠). (١١) تعاونتا. (١٢) وساق بقية الحديث، واختصره هنا للعلم به من سابقه، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٣) قوله: (﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾) النبي ﷺ «﴿أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرًا مِّنكُنَّ﴾» خبر: عسى، وطلقكن شرط معترض بين اسم عسى وخبرها، وجوابه محذوف أو متقدم، أي: إن طلقكن فعسى، وعسى من الله واجب، ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٤) مقرّات بالإسلام، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٥) طائعات، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٦) من الذنوب، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٧) متعبدات أو متذللات لأمر الرسول، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٨) صائمات أو مهاجرات، «قس» (١١/ ١٨٩). (١٩) وسط العاطف بينهما لتنافيهما، أو لأنهما في حكم صفة واحدة إذ المعنى: مشتملات على الثيبات والأبكار، «بيض» (٢/ ١٠٧٨). (٢٠) الواسطي نزيل البصرة، «قس» (١١/ ١٩٠). (٢١) ابن بشير، مصغرين، «قس» (١١/ ١٩٠)، [وفي «التقريب» (رقم: ٧٣١٢): «ابن بشير» بوزن عظيم، وكذا في «المغني» (ص: ٣٩)]. (٢٢) الطويل.

[٤٩١٥] راجع: ٨٩.

[٤٩١٦] راجع: ٤٠٢.

فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ[١].

٦٧ - ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾[٢]

التَّفَاوُتُ[٣]: الاِخْتِلَافُ، وَالتَّفَاوُتُ وَالتَّفَوُّتُ وَاحِدٌ[٤]. ﴿تَمَيَّزُ﴾[الملك: ٨]: تَقَطَّعُ. ﴿مَنَاكِبِهَا﴾[الملك: ١٥]: جَوَانِبِهَا. ﴿تَدَّعُونَ﴾[الملك: ٢٧] وَتَدْعُونَ، مِثْلُ: تَذَّكَّرُونَ وَتَذْكُرُونَ. ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾[الملك: ١٩]: يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٥]: ﴿صَٰٓفَّٰتٍ﴾[الملك: ١٩]: بُسُطٍ أَجْنِحَتَهُنَّ. ﴿وَنُفُورٍ﴾[الملك: ٢١]: الْكُفُورُ.

٦٨ - ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ﴾[٦]

وَقَالَ قَتَادَةُ[٧]: ﴿حَرْدٍ﴾[القلم: ٢٥]: جِدٍّ فِي أَنْفُسِهِمْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَضَآلُّونَ﴾[القلم: ٢٦]: أَضْلَلْنَا مَكَانَ جَنَّتِنَا. وَقَالَ غَيْرُهُ[٨]: ﴿كَٱلصَّرِيمِ﴾[القلم: ٢٠]: كَالصُّبْحِ انْصَرَمَ مِنَ اللَّيْلِ، وَاللَّيْلِ انْصَرَمَ مِنَ النَّهَارِ، وَهُوَ أَيْضاً كُلُّ رَمْلَةٍ انْصَرَمَتْ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ، وَالصَّرِيمُ أَيْضاً الْمَصْرُومُ، مِثْلُ قَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ.

النسخ: «فَقُلْتُ لَهُنَّ» في هـ، ذ: «فَقُلْتُ لَهُ». «﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾»، وفي نـ: «سُورَةُ الْمُلْكِ»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَتَدْعُونَ» سقطت الواو في نـ، وزاد بعده في ذ: «واحد» مصحح عليه. «وَتَذْكُرُونَ» سقطت الواو في نـ. «﴿وَيَقْبِضْنَ﴾ - إلى - بُسُطٍ أَجْنِحَتَهُنَّ» سقط في نـ. «﴿وَنُفُورٍ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ﴾» في ذ: «سورة ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ﴾»، «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَتَخَٰفَتُونَ﴾[القلم: ٢٣] يَتَنَجُونَ السِّرَارَ والكَلَامَ الخفِيَّ». «﴿حَرْدٍ﴾: جِدٍّ» في نـ: «﴿عَلَىٰ حَرْدٍ﴾ عَلى جِدٍّ». «﴿لَضَآلُّونَ﴾» في نـ: «﴿إِنَّا لَضَآلُّونَ﴾».

---

(١) هذه من جملة ما وافق نزولها رأي عمر رضي الله عنه، «ك» (١٨/ ١٦١). (٢) قوله: (﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾) مكية، ولغير أبي ذر: سورة الملك، وآيها ثلاثون، «قس» (١١/ ١٩١)، وتسمى: الواقية والمنجية؛ لأنها تقي وتنجي قارئها من عذاب القبر، «قس».

(٣) قوله: (التفاوت) في قوله تعالى: ﴿مَّا تَرَىٰ فِى خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾[الملك: ٣] قال الفراء: «الاختلاف والتفاوت» بالألف والتخفيف «والتفوت» بغير ألف والتشديد، وبها قرأ حمزة والكسائي «واحد» في المعنى كالتعاهد والتعهد. قوله: «﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ﴾» أي: «تقطع» من الغيظ، أي: تتفرق غضباً عليهم، وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم، ويجوز أن يراد غيظ الزبانية. قوله تعالى: ﴿فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا﴾ أي: «جوانبها». قوله: «﴿تَدَّعُونَ﴾» بالتشديد في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تَدَّعُونَ﴾ «وتدعون» أي: بسكون الدال مخففاً واحد «مثل تذكرون» بالتشديد «وتذكرون» بالتخفيف، قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَٰٓفَّٰتٍ وَيَقْبِضْنَ﴾ أي: «يضربن بأجنحتهن، وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله: «صافات» هو «بسط أجنحتهن»، وسقط قوله: ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾ إلى هنا لأبي ذر. قال تعالى: ﴿بَل لَّجُّوا۟ فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾ قال مجاهد: هو «الكفور»، «قس» (١١/ ١٩١ - ١٩٢)، قال القاضي: «نفور: الكفور» كذا لكافتهم، وعند الأصيلي: نفور تفور كقدر، وهو أوجه من الأول، انتهى كلامه في «المشارق» (١/ ٥٦٢). (٤) أي: في المعنى، «قس» (١١/ ١٩١). (٥) فيما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ١٩١). (٦) قوله: (سورة ن) مكية، وآيها ثنتان وخمسون، ونون من أسماء الحروف، وقيل: اسم الحوت، والمراد به الجنس أو البهموت وهو الذي عليها الأرض، أو الدواة، ويؤيد الأول سكونه وكتبه بصورة الحرف، «بيضاوي» (٢/ ١٠٨٤). (٧) قوله: (وقال قتادة) في قوله تعالى: ﴿وَغَدَوْا۟ عَلَىٰ حَرْدٍ﴾ أي: «جد في أنفسهم» بكسر الجيم، وقيل: الحرد: الغضب والحنق، وقيل: المنع، وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿قَالُوٓا۟ إِنَّا لَضَآلُّونَ﴾ أي: «أضللنا مكان جنتنا»، «قسطلاني» (١١/ ١٩٢)، قال في «التنقيح» (٢/ ١٠١٢): صوابه: ضللنا، يقال: ضللت الشيء إذا جعلته في مكان لم تدر أين هو، وأضللته: إذا ضيعته، انتهى. قال في «الفتح» (٨/ ٦٦٢): والذي وقع في الرواية صحيح المعنى أي: عملنا عمل من ضيع، ويحتمل أن يكون بضم أول أضللنا. (٨) قوله: (وقال غيره) أي: غير ابن عباس في

١ ـ بَابُ قولُهُ: ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ[١]﴾[القلم: ١٣]

٤٩١٧ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٣]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٤]، عَنْ أَبِي حَصِينٍ[٥]، عَنْ مُجَاهِدٍ[٦]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿عُتُلٍّ[٧] بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ﴾ قَالَ: رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ[٨] لَهُ زَنَمَةٌ[٩] مِثْلُ زَنَمَةِ الشَّاةِ.

٤٩١٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ[١١][١٢] لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ[١٣]، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ[١٤] جَوَّاظٍ[١٥] مُسْتَكْبِرٍ».

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ[١٦]﴾[القلم: ٤٢]

٤٩١٩ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[١٨]، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ[١٩]، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ[٢٠]، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِئَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقاً[٢١] وَاحِداً».

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ. «قوله» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ» وفي سـ، ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٢٢]». «عُبَيْدُ اللَّهِ» في نـ: «عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى». «مُسْتَكْبِرٍ» في نـ: «مُتَكَبِّرٍ». «بَابٌ» ثبت في ذ. «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «وَيَبْقَى» في ذ: «فَيَبْقَى»، وفي نـ: «وَبَقِيَ». «لِيَسْجُدَ» في ذ: «يَسْجُدُ».

قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ «كالصبح انصرم» انقطع «من الليل والليل انصرم» انقطع «من النهار» فالصريم تطلق على الليل والنهار، هذا عن ذاك وذاك عن هذا، «قس» (١١/ ١٩٣). (١) قوله: (﴿زَنِيمٍ﴾) أي: دعيّ ينسب إلى قوم ليس منهم، مأخوذ من زنمتي الشاة، وهما المتدليتان من أذنها وحلقها، فاستعير للدعي لأنه كالمعلق بما ليس منه، «قس» (١١/ ١٩٣). (٢) ابن غيلان، «قس» (١١/ ١٩٣). (٣) العبسي. (٤) ابن يونس، «قس» (١١/ ١٩٣). (٥) عثمان ابن عاصم. (٦) هو ابن جبر، «قس» (١١/ ١٩٣). (٧) غليظ جاف، «قس» (١١/ ١٩٣). (٨) قوله: (رجل من قريش) قيل: هو الوليد بن المغيرة المخزومي، وقيل: أبو جهل، وعن مجاهد: هو الأسود بن [عبد] يغوث، وعن السدي: هو: الأخنس بن شريق، بفتح المعجمة وكسر الراء، «ك» (١٨/ ١٦٢). (٩) شيء يقطع من أذن الإبل فيترك معلقاً، «قاموس» (ص: ١٠٣١). (١٠) الفضل ابن دكين، «قس» (١١/ ١٩٤). (١١) المشهور بفتح العين، ومعناه: يستضعفه الناس ويحتقرون، «ك» (١٨/ ١٦٢). (١٢) بكسر العين في الفرع أي: متواضع خامل، وبفتحها ضبطه الدمياطي، وقال النووي: إنه رواية الأكثرين. (١٣) أي: لو حلف طمعاً في كرم الله بإبراره لأبرّه أو لو دعاه لأجابه، «قس» (١١/ ١٩٤). (١٤) فَظّ غليظ أو شديد الخصومة أو الفاحش الآثم، «قس» (١١/ ١٩٤). (١٥) الكثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: الجموع المنوع، وقيل: الفاجر، «قس» (١١/ ١٩٤)، «مجمع» (١/ ٤٠٦). (١٦) هو عبارة عن شدة الأمر يوم القيامة، يقال: كشفت الحرب عن ساق إذا اشتد الأمر فيها، فهو كناية إذ لا كشف ولا ساق، «قسطلاني» (١١/ ١٩٤). (١٧) ابن أبي إياس، «قس» (١١/ ١٩٥). (١٨) ابن سعد. (١٩) قوله: (عن ساقه) وللإسماعيلي: «عن ساق» أي: كرب وشدة كما أخرجه الحاكم عن ابن عباس، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٠٩٨)، ويحتمل أن يكون المراد التجلي لهم وكشف الحجب حتى إذا رأوه سجدوا، والله أعلم. (٢٠) متلذذين لا على سبيل التكليف، «قس» (١١/ ١٩٥). (٢١) بفتح المهملة والموحدة أي: لا ينحني ولا ينثني، «قس» (١١/ ١٩٥). (٢٢) كذا لأبي ذر، قال ابن حجر: كأنه الذهلي، «قس» (١١/ ١٩٣).

[٤٩١٧] أخرجه: س في الكبرى ١١٦١٦، تحفة: ٦٤١٢.

[٤٩١٨] طرفاه: ٦٠٧١، ٦٦٥٧، أخرجه: م ٢٨٥٣، ت ٢٦٠٥، س في الكبرى ١١٦١٥، ق ٤١١٦، تحفة: ٣٢٨٥.

[٤٩١٩] راجع: ٢٢، تحفة: ٤١٧٩.

٦٩ ـ الْحَاقَّةُ[١][٢]

﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ[٣]﴾[الحاقة: ٢١]: يُرِيدُ فِيهَا الرِّضَا. ﴿الْقَاضِيَةَ[٤]﴾[الحاقة: ٢٧]: الْمَوْتَةَ الأُولَى الَّتِي مُتُّهَا لَمْ أُحْيَ بَعْدَهَا.

﴿مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾[الحاقة: ٤٧]: أَحَدٌ يَكُونُ لِلْجَمِيعِ وَلِلْوَاحِدِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَتِينَ﴾[الحاقة: ٤٦]: نِيَاطُ الْقَلْبِ[٥].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغَا﴾[الحاقة: ١١]: كَثُرَ، وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾[الحاقة: ٥]: بِطُغْيَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الْخُزَّانِ، كَمَا طَغَى الْمَاءُ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ.

٧٠ ـ ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾

وَالْفَصِيلَةُ[٦]: أَصْغَرُ آبَائِهِ الْقُرْبَى إِلَيْهِ[٧] يَنْتَمِي مَنِ انْتَمَى. ﴿لِلشَّوَى[٨]﴾[المعارج: ١٦]: الْيَدَانِ وَالرِّجْلَانِ وَالأَطْرَافُ وَجِلْدَةُ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهَا: شَوَاةٌ، وَمَا كَانَ غَيْرَ مَقْتَلٍ فَهُوَ شَوًى. وَالْعِزُونَ[٩]: الحِلَقُ وَالْجَمَاعَاتُ، وَوَاحِدُهَا: عِزَةٌ[١٠].

٧١ ـ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا[١١]﴾

﴿أَطْوَارًا[١٢]﴾[نوح: ١٤]: طَوْراً كَذَا وَطَوْراً كَذَا، يُقَالُ: عَدَا طَوْرَهُ أَيْ قَدْرَهُ، ....

النسخ: «الْحَاقَّةُ» في ذ: «سُورَةُ الْحَاقَّةِ، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾» وزاد بعده في سف: «﴿حُسُومًا﴾[الحاقة: ٧] مُتَتَابِعَةً». «﴿عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾» زاد قبله في سف، ذ: «وَقَالَ ابنُ جُبَيرٍ». «يُرِيدُ فِيهَا الرِّضَا» زاد بعده في سف: «وَقَالَ ابنُ جُبَيرٍ: ﴿عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾[الحاقة: ١٧] ما لم ينشق منها، فهم على حافَتَيْه، كقولك: على أرجاء البئر، ﴿وَاهِيَةٌ﴾: وهيها تشققها». «﴿الْقَاضِيَةَ﴾» في ذ: «وَ﴿الْقَاضِيَةَ﴾». «لَمْ أُحْيَ» في نـ: «لَنْ أحْيا»، وفي نـ: «ثُمَّ أُحيا». «لِلْجَمِيعِ» في ذ: «لِلْجَمْعِ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾. يُقَالُ». «وَالْفَصِيلَةُ» كذا في ذ، ولغيره: «الْفَصِيلَةُ». «وَالْعِزُونَ: الحِلَقُ وَالْجَمَاعَاتُ» كذا في ذ، ولغيره: «وَالْعِزُونَ: الْجَمَاعَاتُ»، وفي ذ أيضاً: «وَالْعِزُونَ: الحِلَقُ وَجَمَاعَاتٌ». «وَوَاحِدُهَا: عِزَةٌ» في ذ: «وَاحِدَتُهَا: عِزَةٌ»، وزاد بعده في سف: «﴿يُوفِضُونَ﴾[المعارج: ٤٣]: الإيفاضُ الإسراعُ»، [وزاد بعده أيضاً في سف: «وَقَرَأَ الأَعْمَشُ وَعَاصِمٌ: ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ﴾»]. «﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾»، وفي نـ: «سُورَةُ نُوحٍ»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾».

---

(١) مكية وآيها إحدى وخمسون، «قس» (١١/ ١٩٥). [في الشروح الثلاثة بزيادة لفظ السورة والبسملة بعدها، قال القسطلاني: سقط لفظ السورة والبسملة لغير أبي ذر: وهي مكية، «الأبواب والتراجم» (٥/ ١٥٠)]. (٢) أي: الساعة أو الحالة التي يحق وقوعها، «بيض» (٢/ ٥٢٠). (٣) أي: عيشة فيها الرضا أي: ذات رضاء، يريد أنه من باب ذي كذا، «ك» (١٨/ ١٦٤). (٤) قوله: (القاضية) في قوله تعالى: ﴿يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ﴾ أي: «الموتة الأولى التي متها ثم أحيى»، ولأبي ذر: «لم أُحْيَ»، قاله الفراء، ورواية أبي ذر أوجه؛ إذ مراده أنها تكون القاطعة لحياته فلا يبعث بعدها، قال تعالى: ﴿فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ قال الفراء: «أحد يكون للجمع وللواحد» ومراده أن أحداً في سياق النفي بمعنى الجمع، فلذا قال: حاجزين بلفظ الجمع، وضمير عنه للنبي ﷺ، «قس» (١١/ ١٩٥، ١٩٦)، قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ﴾ أي: «كثر»، قوله: «ويقال: ﴿بِالطَّاغِيَةِ﴾: بطغيانهم» قاله أبو عبيدة وزاد: وكفرهم، يريد قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾، «ويقال: طغت» أي: الريح «على الخزان» فخرجت بلا ضبط، فأهلكت ثمود «كما طغى الماء على قوم نوح»، «قس»، «ك» (١٨/ ١٦٤). (٥) هو عرق متصل إذا انقطع مات صاحبه. (٦) في قوله تعالى: ﴿وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُؤْوِيهِ﴾[المعارج: ١٣]. مكية وآيها أربع وأربعون، «قس» (١١/ ١٩٦)، «بيض» (٢/ ١٠٩٤). (٧) يعني عشيرته الأدنون الذين فصل عنهم، «ك» (١٨/ ١٦٤)، «خ». (٨) قوله: (﴿لِلشَّوَىٰ﴾) يريد ﴿كَلَّا إِنَّهَا لَظَىٰ ۝ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ﴾ أي: للأطراف من اليد والرجل وغيرهما أو جمع شواة وهي جلدة الرأس، كذا في «الكرماني» (١٨/ ١٦٤ ـ ١٦٥). وفي «القاموس» (١١٩٦): الشوى الأمر الهيِّن، رُذال المال، واليدان، والرجلان، والأطراف، وقِحف الرأس، وما كان غير مَقتَلٍ، انتهى. (٩) ولأبي ذر: عزين، وله أيضاً العزون، «قس» (١١/ ١٩٦)، يريد قوله تعالى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾[المعارج: ٣٧]. (١٠) بتخفيف الزاي. (١١) مكية وآيها تسع أو ثمان وعشرون. (١٢) قوله: (أطواراً) في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ أي: «طوراً كذا وطوراً كذا» وقال

والْكُبَّارُ: أَشَدُّ مِنَ الْكُبَارِ، وَكَذَلِكَ جُمَّالٌ وَجَمِيلٌ، لأَنَّهَا أَشَدُّ مُبَالَغَةً، وَ﴿كُبَّارًا﴾[نوح: ٢٢] الْكَبِيرُ، وَكُبَاراً أَيْضاً بِالتَّخْفِيفِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ حُسَّانٌ وَجُمَّالٌ، وَحُسَانٌ مُخَفَّفٌ، وَجُمَالٌ مُخَفَّفٌ. ﴿دَيَّارًا[١]﴾[نوح: ٢٦]: مِنْ دَوْرٍ، وَلَكِنَّهُ فَيْعَالٌ مِنَ الدَّوَرَانِ، كَمَا قَرَأَ عُمَرُ[٢]: ﴿الْحَيُّ الْقَيَّامُ﴾، وَهِيَ مِنْ قُمْتُ[٣].

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿دَيَّارًا﴾: أَحَداً. ﴿تَبَارًا﴾[نوح: ٢٨]: هَلَاكاً.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٤]: ﴿مِدْرَارًا[٥]﴾[نوح: ١١]: يَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضاً. ﴿وَقَارًا[٦]﴾[نوح: ١٣]: عَظَمَةً.

١ ـ بَابٌ: ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا[٧] وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾[نوح: ٢٣]

٤٩٢٠ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ[٨]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[٩] وَقَالَ عَطَاءٌ[١٠] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: صَارَتِ الأَوْثَانُ[١١] الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وُدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ[١٢]، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ[١٣]،

النسخ: «وَالْكُبَّارُ» سقطت الواو في نـ. «وَ﴿كُبَّارًا﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ غيرُهُ»، وفي نـ: «وَكَذَلِكَ: ﴿كُبَّارًا﴾». «وَجُمَّالٌ» سقطت الواو في نـ. «بَابٌ...» إلخ، سقط في نـ. «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى». «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ». «كَانَتْ لِكَلْبٍ» في نـ: «فَكَانَتْ لِكَلْبٍ». «كَانَتْ لِهُذَيْلٍ» في نـ: «فَكَانَتْ لِهُذَيْلٍ».

قتادة فيما رواه [عبد الرزاق]: ﴿أَطْوَارًا﴾: نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم خلقاً، قال تعالى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا﴾ «الكبار» بتشديد الموحدة «أشد» أي: أبلغ في المعنى «من الكبار» بتخفيفها، «وكذلك جُمَّالٌ» بضم الجيم وتشديد الميم «وجميل» المخفف «لأنها» يعني المشددة «أشد مبالغة» من المخففة. قوله: «وكُبَّارٌ» ولأبي ذر: وكذلك كُبَّارٌ «الكبير وكُبَار أيضاً بالتخفيف» فيهما، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٩٧). قال الكرماني (١٨/ ١٦٥): والكبار بالتشديد أكبر من الكبار بالتخفيف، وهو أكبر من الكبير، وكذا «الجُمَّالُ» وهو أشد مبالغة من الجمال وهو من الجميل وكذا «الحُسّان» انتهى، قوله: «فَيْعَالٌ من الدَّوْران» لأن أصله: ديوار فأبدلت الواو ياءًا وأدغمت [الياء في الياء] ولو كان فعّالاً بشديد العين لكان دوّارا. قوله: «وقال غيره» لم يتقدم ذكر أحد فيعطف عليه، ولعله سقط من ناسخ. «دياراً: أحداً» قاله أبو عبيدة. قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا﴾ أي: «هلاكاً» قاله أبو عبيدة أيضاً، «قس».

(١) ﴿لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾. (٢) ابن الخطاب. (٣) لأن أصله قيوام، فلا يقال: وزنه فعال، بل: فيعال، كما في الديار، «قس» (١١/ ١٩٧). (٤) فيما وصله ابن أبي حاتم. (٥) المدرار: كثير الدرور، قاله البيضاوي (٢/ ١٠٩٩)، يريد قوله تعالى: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾. (٦) أي: في قوله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾.

[٤٩٢٠] تحفة: ٥٩٢٣.

(٧) قوله: (﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾) ودًّا بضم واو قرأ نافع، وفتحها غيره، ونوّن يغوثاً ويعوقاً المطوعي للتناسب، ومنع صرفهما الباقون للعلمية والعجمة، أو للعلمية والوزن إن كانا عربيين، «قسطلاني» (١١/ ١٨٩).

(٨) هو ابن يوسف. (٩) عبد الملك. (١٠) قوله: (وقال عطاء) هو الخراساني وهو معطوف على محذوف، بينه الفاكهاني من وجه آخر عن ابن جريج قال في قوله تعالى: ﴿وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾ الآية، قال: أوثان كان قوم نوح يعبدونها، «وقال عطاء عن ابن عباس» لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس، وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني، وإنما أخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه، لكن البخاري ما أخرجه إلا أنه من رواية عطاء بن أبي رباح؛ لأن الخراساني ليس على شرطه، ولقائل أن يقول: هذا ليس بقاطع في أن عطاء المذكور هو الخراساني، فيحتمل أن هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراساني وابن أبي رباح جميعاً، قال في «المقدمة»: وهذا جواب إقناعي، وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة، كذا في «القسطلاني» (١١/ ١٩٨)، ويجيء في «الطلاق» (برقم: ٥٢٨٦) إن شاء الله تعالى. قوله: «صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح» يعبدونها «في العرب بعد» فعبدوها، وكانت غرقت في الطوفان، فلما نضب الماء عنها أخرجها إبليس فبثّها في الأرض، «قسطلاني». (١١) بالمثلثة جمع وثن، «قس» (١١/ ١٩٨). (١٢) مدينة بالشام مما يلي العراق، «قس» (١١/ ١٩٨). (١٣) قبيلة كانوا بقرب مكة،

وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ[١]، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ[٢] بِالْجَوْفِ[٣] عِنْدَ سَبَأٍ[٤]، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ[٥]، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ[٦] لآلِ ذِي الْكَلَاعِ[٧]، وَنَسْراً[٨] أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَاباً[٩]، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا[١٠] فَلَمْ تُعْبَدْ[١١] حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ[١٢] وَتَنَسَّخَ[١٣] الْعِلْمُ عُبِدَتْ[١٤].

٧٢ - ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾[١٥]

وَقَالَ الْحَسَنُ[١٦]: ﴿جَدُّ رَبِّنَا﴾[١٧][الجن: ٣]: غِنَا رَبِّنَا.

وقَالَ عِكْرِمَةُ: جَلالُ رَبِّنَا. وقَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَمْرُ رَبِّنَا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لِبَدًا﴾[١٨][الجن: ١٩]: أَعْوَاناً[١٩].

٤٩٢١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ[٢٠]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ[٢١] إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ[٢٢]، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ،

النسخ: «بِالْجَوْفِ» في هـ، ذ: «بِالْجُرُفِ»، وفي سف: «بالجونِ». «وَنَسْراً» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «أَوْحَى الشَّيْطَانُ» في نـ: «أَوْحَى الشَّيَاطِينُ». «وَتَنَسَّخَ» في هـ، ذ: «وَنُسِخَ» ـ بضم نون، مبني للمفعول، «قس» (١١/ ١٩٩) ـ. «﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾» في نـ: «سورةُ ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ الْحَسَنُ» في نـ: «قَالَ الْحَسَنُ». [«وَقَالَ الْحَسَنُ ـ إلى ـ أَمْرُ رَبِّنَا» ثبت في صغـ فقط]. «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». [«أَعْوَاناً» زاد بعده في سفـ: «﴿بَخْسًا﴾[الجن: ١٣]: نَقْصاً»].

«قس» (١١/ ١٩٩)، «ك» (١٨/ ١٦٦). (١) بضم الميم وخفة الراء: قبيلة من اليمن، «قس» (١١/ ١٩٩). (٢) بطن من مراد، «قس» (١١/ ١٩٩). (٣) قوله: (بالجوف) بفتح الجيم وبعد الواو فاء: المطمئن من الأرض، أو واد باليمن. ولأبي ذر: «بالجرف» بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم، «قس» (١١/ ١٩٩). وللنسفي بجيم وواو ونون، كذا ذكره السيوطي (٧/ ٣١٠٢). (٤) من جعله اسماً للقبيلة لم يصرف، ومن جعله اسماً للحي أو للأب الأكبر صرف، هو سبأ بن يشحب، مدينة بلقيس. (٥) بسكون الميم: قبيلة، «قس» (١١/ ١٩٩). (٦) أبو قبيلة، «ك» (١٨/ ١٦٦). (٧) بفتح الكاف، اسم ملك من ملوك اليمن، «قس» (١١/ ١٩٩). (٨) كذا لأبي ذر، أي: ونسراً وأخواته أسماء رجال، «قس» (١١/ ١٩٩). (٩) جمع نصب: ما نُصب لغرض، «قس» (١١/ ١٩٩). (١٠) أي: ذلك. (١١) تلك الأنصاب، «قس» (١١/ ١٩٩). (١٢) الذين نصبوها، «قس» (١١/ ١٩٩). (١٣) أي: تغير العلم بها وزالت المعرفة بحالها، «قس» (١١/ ١٩٩). (١٤) بعد ذلك. (١٥) مكية وآيها ثمان وعشرون، «قس» (١١/ ١٩٩)، «بيض» (٢/ ١١٠١). (١٦) البصري. (١٧) أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا﴾. (١٨) بكسر اللام ولأبي ذر بضمها، «قس» (١١/ ١٩٩). (١٩) جمع عون وهو الظهير، «قس» (١١/ ١٩٩). (٢٠) جعفر بن أبي وحشية. (٢١) أي: قاصدين، «قس» (١١/ ٢٠٠). (٢٢) قوله: (إلى سوق عكاظ) بضم المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الألف معجمة، بالصرف وعدمه، موسم معروف للعرب من أعظم مواسمهم، وهو نخل في واد بين مكة والطائف يقيمون به شوالاً كله يتبايعون ويتفاخرون، وذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام إلى الطائف، ورجع منها سنة عشر من المبعث، لكن استشكل قوله: «في طائفة من أصحابه» لأنه لما خرج إلى الطائف لم يكن معه من أصحابه إلا زيد بن حارثة، وأجيب: بالتعدد، أو أنه لما رجع لاقاه بعض أصحابه في أثناء الطريق، قوله: «وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب» بضمتين جمع شهاب، والذي تظاهرت [عليه الأخبار] أن ذلك كان أول المبعث، وهو يؤيده تغاير زمان القصتين وأن مجيء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه ﷺ إلى الطائف بسنتين، ولا يعكر عليه قوله: إنهم رأوه يصلي بأصحابه صلاة الصبح؛ لأنه ﷺ كان يصلي قبل الإسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة بعد غروبها، «قس» (١١/ ٢٠١). [انظر: «فتح الباري»

[٤٩٢١] راجع: ٧٧٣.

وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ[١] فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ. قَالَ[٢]: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلاَّ مَا حَدَثَ[٣]، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ[٤] وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَـذَا الأَمْرُ الَّذِي حَدَثَ؟ فَانْطَلَقُوا فَضَرَبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، يَنْظُرُونَ مَا هَذَا الأَمْرُ الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ[٥] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَخْلَةَ[٦]، وَهُوَ عَامِدٌ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلاَةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ تَسَمَّعُوا[٧] لَـهُ، فَقَالُوا: هَـذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ. فَهُنَالِكَ[٨] رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا[٩] ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّـهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ[١٠] نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ[١١].

٧٣ ـ الْمُزَّمِّلِ[١٢]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَتَبَتَّلْ﴾[المزمل: ٨]: أَخْلِصْ. وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿أَنكَالًا﴾[المزمل: ١٢]: قُيُوداً. ﴿مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ[١٣]﴾[المزمل: ١٨]: مُثْقَلَةٌ بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَثِيبًا مَّهِيلًا﴾[المزمل: ١٤]: الرَّمْلُ السَّائِلُ. ﴿وَبِيلًا﴾[المزمل: ١٦]: شَدِيداً.

٧٤ ـ الْمُدَّثِّرِ[١٤]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَسِيرٌ[١٥]﴾[المدثر: ٩]: شَدِيدٌ. ﴿قَسْوَرَةٍ[١٦]﴾[المدثر: ٥١]: رِكْزُ النَّاسِ وَأَصْوَاتُهُمْ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:

النسخ: «قَالُوا: حِيلَ» في نـ: «فَقَالُوا: حِيلَ». «قَالَ: مَا حَالَ» في ذ: «فَقَالَ: مَا حَالَ»، وزاد قبله في نـ: «قَالُوا». «الْمُزَّمِّلِ» في نـ: «سُورَةُ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾»، وزاد في ذ: «وَالْمُدَّثِّرِ»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿وَبِيلًا﴾: شَدِيداً» في نـ: «﴿وَبِيلًا﴾: يَعْنِي شَدِيداً». «الْمُدَّثِّرِ» في ذ: «سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

(٨/ ٦٧١)]. (١) أي: إلى قومهم. (٢) أي: إبليس بعد أن حدثوه بالذي وقع، «قس» (١١/ ٢٠٠). (٣) لأن السماء لم تكن تحرس إلا أن يكون في الأرض نبي أو دين الله ظاهر، قاله السدي، «قس» (١١/ ٢٠٠). (٤) أي: سيروا فيها، «قس» (١١/ ٢٠٠). (٥) بكسر الفوقية، اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز، «ك» (١٨/ ١٦٧). [وفي «ف» (٨/ ٦٧٤): اسم لكل مكان غير عال من بلاد الحجاز]. (٦) بفتح النون وسكون المعجمة، غير منصرف للعلمية والتأنيث: موضع على ليلة من مكة، «قس» (١١/ ٢٠١). (٧) بتشديد الميم أي: تكلفوا سماعه، «قس» (١١/ ٢٠١). (٨) ظرف مكان والعامل فيه: قالوا، «ع»، ومرَّ الحديث (برقم: ٧٧٣) في «الصلاة». (٩) أي: يتعجب منه في فصاحة لفظه وكثرة معانيه، «قس» (١١/ ٢٠١). (١٠) أي: لقراءتي. (١١) لقولهم: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا...﴾ إلخ، «قس» (١١/ ٢٠١). (١٢) قوله: (المزمل) مكية، وآيها تسع عشر أو عشرون، ولأبي ذر: والمدثر. «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ أي: «أخلص»، وقال غيره: انقطع إليه. «وقال الحسن» البصري فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَآ أَنكَالًا﴾ أي: «قيوداً» واحدها: نكل بكسر النون. قوله تعالى: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ﴾ أي: «مثقلة به» قاله الحسن أيضاً، وصله عبد بن حميد. «وقال ابن عباس» فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿كَثِيبًا مَّهِيلًا﴾ «الرمل السائل» بعد اجتماعه. قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ أي: «شديداً» قاله ابن عباس فيما وصله الطبري، «قس» (١١/ ٢٠١). (١٣) تذكير الضمير على تأويل السقف، «قس» (١١/ ٢٠١)، «ك» (١٨/ ١٦٧). (١٤) قوله: (المدثر) مكية، وآيها ست وخمسون، ولأبي ذر: «سورة المدثر، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وسقطت لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٢٠٢). (١٥) يريد قوله تعالى: ﴿فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾. (١٦) قوله: (﴿قَسْوَرَةٍ﴾) في قوله: ﴿فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍۭ﴾ «ركز الناس» آخره زاي أي: حسهم، «وأصواتهم» وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس. «وقال أبو هريرة» فيما وصله عبد بن حميد: «الأسد وكل شديد قسورة» زاد النسفي: وقسور. قوله: «والركز: الصوت» وسقط هذا لغير أبي ذر. قوله تعالى:

الأَسَدُ وَكُلُّ شَدِيدٍ قَسْوَرَةٌ. ﴿مُّسْتَنفِرَةٌ(١)﴾ [المدثر: ٥٠]: نَافِرَةٌ(٢) مَذْعُورَةٌ.

[١ ـ بَابٌ]

٤٩٢٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ(٤)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٥) عَنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ قُلْتُ: يَقُولُونَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتَ، فَقَالَ جَابِرٌ: لاَ أُحَدِّثُكَ إِلاَّ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «جَاوَرْتُ(٦) بِحِرَاءٍ(٧)، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي(٨) هَبَطْتُ فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ عَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ أَمَامِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، وَنَظَرْتُ خَلْفِي فَلَمْ أَرَ شَيْئاً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ شَيْئاً، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي(٩) وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً ـ قَالَ ـ: فَدَثَّرُونِي وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ① قُمْ فَأَنذِرْ ② وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾» [المدثر: ١ ـ ٣].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُمْ فَأَنذِرْ(١٠)﴾ [المدثر: ٢]

٤٩٢٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ(١٢) قَالاَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(١٣)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَاوَرْتُ(١٤) بِحِرَاءٍ». مِثْلَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ(١٥)(١٦) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ.

النسخ: «وَكُلُّ شَدِيدٍ قَسْوَرَةٌ» زاد النسفي: «وَقَسْوَرٌ» وزاد بعده في ذ: «والرِّكْزُ: الصوتُ». «﴿مُّسْتَنفِرَةٌ﴾» في نـ: «يُقَالُ: ﴿مُّسْتَنفِرَةٌ﴾». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى»، وزاد قبله: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ① قُمْ فَأَنذِرْ﴾». «سَأَلْتُ» في نـ: «قَالَ: سَأَلْتُ». «قُلْتُ: يَقُولُونَ» في نـ: «فَقُلْتُ: يَقُولُونَ». «وَقُلْتُ لَهُ» في نـ: «فَقُلْتُ لَهُ». «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ».

﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ﴾ أي: «نافرة مذعورة»، قاله أبو عبيدة، «قس» (١١/ ٢٠٢). (١) يريد أن لها معنيين وهما على القراءتين، قد قرأها الجمهور بفتح الفاء، وقرأها عاصم والأعمش بكسرها، «ف» (٨/ ٦٧٦). (٢) أي: خائفة، «خ». (٣) هو ابن موسى أو ابن جعفر، «قس» (١١/ ٢٠٣). (٤) الهنائي بضم الهاء وخفة النون. (٥) ابن عوف. (٦) اعتكفت، «قس» (١١/ ٢٠٣). (٧) بالصرف، «قس» (١١/ ٢٠٣). (٨) بكسر الجيم أي: اعتكافي، «قس» (١١/ ٢٠٣). (٩) قوله: (دثروني) أي: غطوني، وليس في هذا الحديث أن أول ما نزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ وإنما استخرج ذلك جابر باجتهاده، وظنه لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق أول هذا الجامع أنه «﴿ٱقْرَأْ﴾»، هذا ما قاله القسطلاني (١١/ ٢٠٣). قال السيوطي في «التوشيح» (٧/ ٣١٠٧): الذي تظافرت به الأحاديث الصحيحة أن أول ما نزل: «﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾». وأجيب عن قول جابر: بأن مراده أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي، أو بالأمر بالإنذار أو بقيد السبب، وهو ما وقع من التدثر، وأما «﴿ٱقْرَأْ﴾» فنزلت ابتداء بغير سبب، ويؤيد تَقَدُّمَ نزولِ «﴿ٱقْرَأْ﴾» قولُه في الرواية الآتية: «فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس» إلى آخره، انتهى. (١٠) أي: خوّف أهل مكة النار، «قس» (١١/ ٢٠٣). (١١) الملقب ببندار. (١٢) هو أبو داود الطيالسي، «قس» (١١/ ٢٠٣). (١٣) ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٢٠٣). (١٤) أي: اعتكفت، «قس» (١١/ ٢٠٣). (١٥) قوله: (حديث عثمان بن عمر) لم يخرج البخاري رواية عثمان بن عمر التي أحال رواية حرب بن شداد عليها، وهي عند محمد بن بشار شيخ البخاري فيه أخرجه أبو عروبة في «كتاب الأوائل» [١/ ١٥٤، رقم: ٢٥٨] قال: ثنا محمد بن بشار، ثنا عثمان بن عمر، أنا علي بن المبارك، وهكذا أخرجه مسلم (رقم: ٢٥٨) والحسن بن سفيان جميعاً عن أبي موسى محمد بن المثنى عن عثمان بن عمر، «فتح الباري» (٨/ ٦٧٧). (١٦) البصري.

[٤٩٢٢] راجع: ٤.

[٤٩٢٣] راجع: ٤.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ[(١)]﴾ [المدثر: ٣]

٤٩٢٤ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبٌ[(٤)] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[(٥)] قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ[(٦)] أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾، فَقُلْتُ: أُنْبِئْتُ[(٧)] أَنَّهُ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾، فَقُلْتُ: أُنْبِئْتُ أَنَّهُ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾، فَقَالَ[(٨)]: لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاوَرْتُ[(٩)] فِي حِرَاءَ فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي[(١٠)]، هَبَطْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ[(١١)] الْوَادِيَ فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَإِذَا هُوَ[(١٢)] جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِداً، فَأُنْزِلَ عَلَيَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ[(١٣)] قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾».

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ[(١٤)]﴾ [المدثر: ٤]

٤٩٢٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[(١٥)]، عَنْ عُقَيْلٍ[(١٦)]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[(١٧)]. وَحَدَّثَنِي[(١٨)] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[(١٩)] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[(٢٠)] قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[(٢١)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(٢٢)]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ جَالِسٌ[(٢٣)] عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجُئِثْتُ[(٢٤)(٢٥)] مِنْهُ رُعْباً. . . . .

النسخ: «بَابُ قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ». «﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾» في نـ: «﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاوَرْتُ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: جَاوَرْتُ». «عَلَى عَرْشٍ» في ذ: «عَلَى كُرْسِيٍّ». «فَأُنْزِلَ» في نـ: «وَأُنْزِلَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «وَحَدَّثَنِي» في نـ: «ح، وَحَدَّثَنِي». «عَنِ الزُّهْرِيِّ» في نـ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ». «فَأَخْبَرَنِي» كذا في ذ، ولغيره: «أَخْبَرَنِي». «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ». «سَمِعْتُ صَوْتاً» في نـ: «إِذْ سَمِعْتُ صَوْتاً». «فَجُئِثْتُ» في ذ: «فَجُثِثْتُ».

---

(١) قوله: (﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾) خصص ربك بالتكبير وهو وصفه بالكبرياء عقداً وقولاً، روي أنه لما نزل كبر رسول الله ﷺ وأيقن أنه الوحي، وذلك لأن الشيطان لا يأمر بذلك، والفاء فيه وفيما بعده لإفادة معنى الشرط فكأنه قال: وما يكن [من شيء] فكبر ربك، «بيضاوي» (٢/ ١١٠٨). (٢) المروزي. (٣) ابن عبد الوارث، «قس» (١١/ ٢٠٤). (٤) هو ابن شداد. (٥) هو ابن أبي كثير، «قس» (١١/ ٢٠٤). (٦) ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٢٠٤).

(٧) قوله: (أنبئت) بضم الهمزة مبنيًّا للمفعول أي: أُخبرتُ، والظاهر أن الذي أنبأ يحيى بن [أبي] كثير عروة بن الزبير، والذي أنبأ أبا سلمة عائشة رضي الله عنها فإن الحديث مشهور عن عروة عن عائشة، ويحتمل أن يكون مراده بأولية المدثر أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي، أو مقيدة بالإنذار لا أولية مطلقةً، «قسطلاني» (١١/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥)، وسيجيء بيانه في «سورة ﴿ٱقْرَأْ﴾». (٨) جابر، «قس» (١١/ ٢٠٤). (٩) أي: اعتكفت. (١٠) أي: اعتكافي. (١١) أي: وصلت إلى بطن الوادي، «قس» (١١/ ٢٠٤). (١٢) يعني الملك، «قس» (١١/ ٢٠٤). (١٣) أي: المتدثر بثيابه. (١٤) قوله: (﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾) عن النجاسة أو قصرها خلاف جر العرب ثيابهم خيلاء، فربما أصابتها النجاسة، وسقط لفظ: باب لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٢٠٥). (١٥) ابن سعد الإمام، «قس» (١١/ ٢٠٥). (١٦) بضم العين، ابن خالد، «قس» (١١/ ٢٠٥). (١٧) الزهري. (١٨) قاله المصنف، «قس» (١١/ ٢٠٥). (١٩) المسندي شيخ المؤلف. (٢٠) ابن همام، «قس» (١١/ ٢٠٥). (٢١) هو ابن راشد، «قس» (١١/ ٢٠٥). (٢٢) ابن عوف، «قس» (١١/ ٢٠٥). (٢٣) بالرفع خبر عن المبتدإ الذي هو الملك، «قس» (١١/ ٢٠٥). (٢٤) فجئثت أي: خفتُ. (٢٥) قوله: (فجئثت منه) بالجيم المفتوحة في الفرع، بمضمومة في غيره، فهمزة مكسورة فمثلثة ساكنة ففوقية، قوله: «رعباً» أي: «خوفاً»، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦). قال الكرماني (١٨/ ١٧١): فجئثت بلفظ المجهول من الجأث بالجيم والهمزة والمثلثة وهو الفزع،

[٤٩٢٤] راجع: ٤.
[٤٩٢٥] راجع: ٤.

فَرَجَعْتُ[١] فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي[٢] زَمِّلُونِي، فَدَثِّرُونِي[٣] فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ إِلَى ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ ـ قَبْلَ أَنْ تُفْتَرَضَ الصَّلَاةُ[٤] ـ وَهِيَ الأَوْثَانُ[٥]».

٥ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿وَٱلرِّجْزَ[٦] فَٱهْجُرْ﴾[المدثر: ٥]

يَقُولُ: الرِّجْزُ وَالرِّجْسُ: الْعَذَابُ.

٤٩٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٨]، عَنْ عُقَيْلٍ[٩]، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[١٠]: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ[١١] قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ[١٢] إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي[١٣]، فَزَمَّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَٱهْجُرْ﴾، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: ﴿وَٱلرِّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾: الأَوْثَانَ، ثُمَّ حَمِيَ الْوَحْيُ[١٤] وَتَتَابَعَ.

٧٥ ـ سُورَةُ الْقِيَامَةِ[١٥]

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ[١٦] لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾[القيامة: ١٦].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٧]: ﴿سُدًى﴾[القيامة: ٣٦]: هَمَلاً . . . .

النسخ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى» في ذ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «قولُه» سقط في نـ. «بابٌ قَوْلُهُ ـ إلى ـ الْعَذَاب» في نـ: «بَاب: ﴿الرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾»، «سَمِعْتُ صَوْتاً» في نـ: «إِذْ سَمِعْتُ صَوْتاً». «فَجُئِثْتُ» في نـ: «فَجَثِثْتُ» ـ من الجث هو القطع، «ك»، «ق». «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾» في نـ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ﴾». «﴿فَٱهْجُرْ﴾» في نـ: «﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾». «﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾: الأَوْثَانَ» في نـ: «وَالرُّجْزُ: الأَوْثَانُ». «سُورَةُ الْقِيَامَةِ» زاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَوْلُهُ» سقطت الواو في نـ، وفي نـ سقط «قوله». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ».

وفي بعضها: جُثِثْتُ، بالمثلثتين من الجث وهو القطع، انتهى. (١) إلى خديجة، «قس» (١١/ ٢٠٦). (٢) أي: لفّوني. (٣) أي: غطّوني، «قس» (١١/ ٢٠٦). (٤) فيه إشعار بأن الأمر بتطهير الثياب كان قبل فرض الصلاة، «قس» (١١/ ٢٠٦). (٥) قوله: (وهي الأوثان) أي الرجز؛ فأنث الضمير باعتبار أن الخبر جمع، فإن قلت: لم فسر بالجمع؟ قلت: نظراً إلى الجنس، قاله الكرماني (١٨/ ١٧٢). (٦) قوله: (والرِّجز) بكسر الراء في قراءة الأكثرين، وقراءة حفص عن عاصم بضمها، وهي الأوثان في قول الأكثرين، وقيل: الشرك، وقيل: الذنب، وقيل: الظلم، وأصل الرجز في اللغة: العذاب، وسمي عبادة الأوثان وغيرها من أنواع الكفر رجزاً لأنه سبب العذاب، «عيني» (١/ ١١٣). (٧) التِّنِّيسي، «قس» (١١/ ٢٠٦). (٨) الإمام. (٩) هو ابن خالد. (١٠) الزهري. (١١) ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٢٠٦). (١٢) بفتح الهاء والواو أي: سقطت، «قس» (١١/ ٢٠٦). (١٣) مرتين، «قس» (١١/ ٢٠٧). (١٤) قوله: (ثم حمي الوحي) بفتح الحاء وكسر الميم، معناه: كثر نزوله، من قولهم: حميت النار أو الشمس إذا كثرت حرارتها. قوله: «وتتابع» تفاعل من التتابع، قالت الشراح كلهم: ومعناهما واحد، فأكد أحدهما بالآخر، قلت: ليس معناهما واحد، فإن معنى: حمي النهار: اشتد حره، ومعنى تتابع: تواتر، وأراد بقوله: «حمي الوحي»: اشتداده وهجومه، وبقوله: «تتابع»: تواتره وعدم انقطاعه، وإنما لم يكتف بـ«حمي» وحده لأنه لا يستلزم الاستمرار والدوام والتواتر، فلذلك زاد قوله: «وتتابع»، فافهم، قاله العيني (١/ ١١٣). (١٥) مكية، أربعون آية، «قس» (١١/ ٢٠٧). (١٦) قوله: (﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ﴾) أي: بالقرآن، والخطاب للنبي ﷺ، ﴿لِسَانَكَ﴾ قبل أن يتم جبريل وحيه لتأخذه على عجلة مخافة أن ينفلت منك، قاله البيضاوي (٢/ ١١١٤). (١٧) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى﴾ معناه: «هملاً» بفتحتين: مهملاً لا يكلَّف بالشرائع

[٤٩٢٦] راجع: ٤.

﴿لِيَفْجُرَ أَمَامَهُۥ﴾[1] [القيامة: ٥]: سَوْفَ أَتُوبُ سَوْفَ أَعْمَلُ. ﴿لَا وَزَرَ﴾[القيامة: ١١]: لَا حِصْنَ[2].

٤٩٢٧ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[4] قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ[5] ـ وَكَانَ ثِقَةً[6] ـ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ حَرَّكَ بِهِ لِسَانَهُ، ـ وَوَصَفَ سُفْيَانُ[7] ـ يُرِيدُ[8] أَنْ يَحْفَظَهُ[9]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ[10]﴾.

١ ـ بَابٌ[11]: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ[12]﴾[القيامة: ١٧]

٤٩٢٨ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ[13]، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ: أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ[14] لِسَانَكَ﴾ قَالَ[15]: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ يُحَرِّكُ[16] بِهِ شَفَتَيْهِ إِذَا أُنْزِلَ[17] عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ[18]: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ[19] لِسَانَكَ﴾، يَخْشَى أَنْ يَنْفَلِتَ[20] مِنْهُ. ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ﴾: أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، ﴿وَقُرْءَانَهُۥ﴾ أَنْ تَقْرَأَهُ. ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ يَقُولُ: أُنْزِلَ عَلَيْهِ، ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ[21] ۝١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾[22]: أَنْ نُبَيِّنَهُ عَلَى لِسَانِكَ.

النسخ: «إِذَا نَزَلَ» في نـ: «إِذَا أُنْزِلَ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «يُحَرِّكُ بِهِ شَفَتَيْهِ» في نـ: «يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ». «إِذَا أُنْزِلَ» في ذ: «إِذَا نَزَلَ». «أَنْ يَنْفَلِتَ» في نـ: «أَنْ يَتَفَلَّتَ». «﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ﴾» في نـ: «﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾». «أَنْ نَقْرَأَهُ» في نـ: «أَنْ تَقْرَأَهُ».

ولا يجازى، قوله: «﴿لِيَفْجُرَ أَمَامَهُۥ﴾» قال ابن عباس فيما وصله الطبري: يقول الإنسان: «سوف أتوب سوف أعمل» عملاً صالحاً قبل يوم القيامة حتى يأتيه الموت على شر. ولابن أبي حاتم عنه قال: هو الكافر يكذب بالحساب ويفجر أمامه أي: يدوم على فجوره بغير توبة. قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ﴾ قال ابن عباس أي: «لا حصن» أي: لا ملجأ، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٠٧). (١) أي: ليدوم على فجوره فيما يستقبله من الزمان، ويقول: أتوب وسوف أعمل عملاً صالحاً، «ك» (١٨/ ١٧٢). (٢) أي: لا ملجأ، «قس» (١١/ ٢٠٧)، «ك» (١٨/ ١٧٢). (٣) عبد الله بن الزبير، «قس» (١١/ ٢٠٨). (٤) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٢٠٨). (٥) الكوفي الهمداني، «قس» (١١/ ٢٠٨). (٦) قاله سفيان، «قس» (١١/ ٢٠٨)، قال العيني (١/ ١١٨): وثقه السفيانان ويحيى والبخاري وابن حبان، قاله تأكيداً، «ك» (١٨/ ١٧٢). (٧) قوله: (ووصف سفيان) ابن عيينة كيفية التحريك، وفي رواية سعيد بن منصور: وحرك سفيان شفتيه، «قسطلاني» (١١/ ٢٠٨). (٨) أي: عليه السلام بهذا التحريك، «قس» (١١/ ٢٠٨). (٩) أي: القرآن. (١٠) لتأخذه على عجلةٍ مخافةَ تفلُّتِه، «قس» (١١/ ٢٠٨). (١١) بالتنوين، «قس» (١١/ ٢٠٨).

(١٢) قوله: (﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾) أي: قراءته، فهو مصدر مضاف للمفعول، والفاعل محذوف، والأصل: وقراءتك إياه، والقرآن مصدرٌ بمعنى: القراءة، وسقط لفظ: باب لغير أبي ذر، «قسطلاني» (١١/ ٢٠٨). (١٣) ابن يونس، «قس» (١١/ ٢٠٨). (١٤) أي: بالقرآن. (١٥) أي: ابن جبير مجيباً لموسى، «قس» (١١/ ٢٠٨). (١٦) أي: النبي ﷺ، «قس» (١١/ ٢٠٨). (١٧) بضم الهمزة، ولأبي ذر: نزل، «قس» (١١/ ٢٠٨). (١٨) أي: على لسان جبريل، «قس» (١١/ ٢٠٨). (١٩) أي: بالقرآن. (٢٠) أي: يضيع ويفوت، «ك» (١٨/ ١٧٣). (٢١) أي: قراءته، وتكرر فيه حتى يرسخ في ذهنك، «بيض» (٢/ ١١١٤). (٢٢) قوله: (﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾) أن نبينه على لسانك، قال البيضاوي (٢/ ١١١٤ ـ ١١١٥): أي: بيان ما أشكل عليك من معانيه، وهو دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب، وهو اعتراض بما هو يؤكد التوبيخ على حبّ العجلة، لأن العجلة إذا كانت مذمومة فيما هو أهم الأمور وأصل الدين فكيف بها في غيره؟ أو بذكر ما اتفق في أثناء نزول هذه الآيات، وقيل: الخطاب مع الإنسان المذكور، والمعنى: أنه يؤتى كتابه فيتلجلج لسانه من سرعة قراءته خوفاً، فيقال له: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾[القيامة: ١٦] فإن علينا بمقتضى الوعد جمع ما فيه من أعمالك وقراءته، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ بالإقرار أو بالتأمل فيه، ثم إن علينا بيان أمره بالجزاء عليه، انتهى.

[٤٩٢٧] راجع: ٥.

[٤٩٢٨] راجع: ٥.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُـهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَهُ[1] فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾[القيامة: ١٨]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[2]: ﴿قَرَأْنَهُ﴾: بَيَّنَّاهُ. ﴿فَٱتَّبِعْ﴾: اعْمَلْ بِهِ.

٤٩٢٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ[3] قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[4]، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ[5]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جِبْرَئِيلُ بِالْوَحْيِ، وَكَانَ[6] مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ[7] فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ وَكَانَ يُعْرَفُ مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الآيَةَ الَّتِي فِي ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ[8] وَقُرْءَانَهُۥ﴾ قَالَ: عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ، وَقُرْآنَهُ[9]، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَـٰهُ[10] فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ[11]﴾: فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾: عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ، قَالَ[12]: فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرَئِيلُ أَطْرَقَ[13]، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ[14] ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾. ﴿أَوْلَىٰ لَكَ[15] فَأَوْلَىٰ﴾[القيامة: ٣٤]: تَوَعُّدٌ[16].

٧٦ ـ ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ[17]﴾

يُقَالُ[18]: مَعْنَاهُ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ، وَ«هَلْ[19]» تَكُونُ جَحْداً[20] وَتَكُونُ خَبَراً[21]، وَهَذَا مِنَ الْخَبَرِ[22]، يَقُولُ: كَانَ[23] شَيْئاً فَلَمْ يَكُنْ. . . . .

النسخ: «قَوْلُـه» سقط في نـ. «اعْمَلْ» في نـ: «فَاعْمَلْ»، وفي نـ: «يَعْنِي اعْمَلْ». «يُعْرَفُ مِنْهُ» في نـ: «مِمَّا يُعْرَفُ مِنْهُ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ» في نـ: «كَانَ إِذَا أَتَاهُ». «وَعَدَهُ اللَّهُ» في ذ: «وَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾» سقط في نـ. «تَوَعُّدٌ» في نـ: «تَوَعُّدُهُ». «﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ﴾»، وزاد بعده في ذ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «يُقَالُ» في نـ: «وَقَالَ يَحْيَى» ـ يعني ابن زياد الفراء، «قس» (١١/ ٢١٠) ـ. «تَكُونُ» في نـ: «يَكُونُ» في الموضعين. «فَلَمْ يَكُنْ» في نـ: «وَلَمْ يَكُنْ».

(١) قوله: (﴿فَإِذَا قَرَأْنَهُ﴾) أي: قرأ عليك جبرئيل، فجعل [قراءة] جبريل قراءته، «﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾» أي: قراءته عليك، «مدارك» (٣/ ٥٧٢)، وتكرر فيه حتى يرسخ في ذهنك، «بيضاوي» (٢/ ١١١٤). (٢) فيما وصله ابن أبي حاتم، وقال أيضاً فيما ذكره ابن كثير: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾[القيامة: ١٩] أي: نبين حلاله وحرامه، «قسطلاني» (١١/ ٢٠٩). (٣) أبو رجاء البغلاني، «قس» (١١/ ٢٠٩). (٤) هو ابن عبد الحميد، «قس» (١١/ ٢٠٩). (٥) الكوفي، «قس» (١١/ ٢٠٩). (٦) أي: عليه السلام. (٧) قوله: (وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه) بالتثنية، قوله: «فيشتد عليه» أي: حالة نزول الوحي لثقله، ولذا كان تلحقه البرحاء، «وكان يُعرف منه» ذلك الاشتداد حالة النزول عليه. وعند ابن أبي حاتم: وكان إذا نزل عليه عرف في تحريكه شفتيه، «قس» (١١/ ٢١٠). (٨) عن قتادة فيما رواه الطبري أن معنى ﴿جَمْعَهُۥ﴾: تأليفه، «قس» (١١/ ٢١٠). (٩) أي: تقرؤه أنت، «قس» (١١/ ٢١٠). (١٠) عليك بلسان جبريل، «قس» (١١/ ٢١٠). (١١) أي: قراءته، وتكرر فيه حتى يرسخ في ذهنك، «بيض» (٢/ ١١١٤). (١٢) أي: ابن عباس، «قس» (١١/ ٢١٠). (١٣) أي: سكت. (١٤) على الوجه الذي ألقاه، «قس» (١١/ ٢١٠). (١٥) قوله: (﴿أَوْلَىٰ لَكَ﴾) والكلمة اسم فعل، واللام للتبيين، أي: وليك ما تكره يا أبا جهل وقرب منك. وقوله: «﴿فَأَوْلَىٰ﴾» أي: فهو أولى بك من غيره، «قسطلاني» (١١/ ٢١٠). (١٦) تهديد، «قس» (١١/ ٢١٠). (١٧) قوله: (﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ﴾) مكية، وآيها إحدى وثلاثون، ولأبي ذر: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وسقطت البسملة لغيره، «قسطلاني» (١١/ ٢١٠). (١٨) كذا للأكثر، وفي بعض النسخ: وقال يحيى، وهو الصواب؛ لأنه قول يحيى بن زياد الفراء، «ف» (٨/ ٦٨٤). (١٩) أي: كلمة هل، «ك» (١٨/ ١٧٤). (٢٠) أي: نفياً، «قس» (١١/ ٢١١). (٢١) يخبر بها عن أمر مقرر فيكون على بابها للاستفهام التقريري، ولذلك فسّر بقد، «قس» (١١/ ٢١١). (٢٢) أي: الذي في الآية، «قس» (١١/ ٢١١)، تقديره يعني: قد أتى على الإنسان، «ك» (١٨/ ١٧٤). (٢٣) أي: الإنسان، «قس»

[٤٩٢٩] راجع: ٥.

مَذْكُوراً[١]، وَذَلِكَ مِنْ حِينَ خَلَقَهُ[٢] مِنْ طِينٍ إِلَى أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ الرُّوحَ. ﴿أَمْشَاجٍ[٣]﴾[الإنسان: ٢]: الأَخْلَاطِ، مَاءِ الْمَرْأَةِ، وَمَاءِ الرَّجُلِ[٤]، الدَّمِ وَالْعَلَقَةِ، وَيُقَالُ إِذَا خُلِطَ[٥]: مَشِيجٌ، كَقَوْلِكَ: خَلِيطٌ، وَمَمْشُوجٌ مِثْلُ مَخْلُوطٍ. وَيُقَالُ: ﴿سَلَسِلَاْ وَأَغْلَالًا[٦]﴾[الإنسان: ٤]: وَلَمْ يُجِزْهُ بَعْضُهُمْ. ﴿مُسْتَطِيرًا[٧]﴾[الإنسان: ٧]: مُمْتَدَّ الْبَلَاءِ. وَالْقَمْطَرِيرُ[٨]: الشَّدِيدُ، يُقَالُ: يَوْمٌ قَمْطَرِيرٌ وَيَوْمٌ قُمَاطِرٌ[٩]، وَالْعَبُوسُ وَالْقَمْطَرِيرُ وَالْقُمَاطِرُ وَالْعَصِيبُ[١٠] أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ الأَيَّامِ فِي الْبَلَاءِ. وَقَالَ غَيْرُهُ[١١]: ﴿أَسْرَهُمْ﴾[الإنسان: ٢٨]: شِدَّةَ الْخَلْقِ، وَكُلُّ شَيْءٍ شَدَدْتَهُ مِنْ قَتَبٍ[١٢] فَهُوَ مَأْسُورٌ[١٣].

٧٧ - ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾[١٤]

﴿جُمَالَاتٌ﴾[١٥][المرسلات: ٣٣]: حِبَالٌ. ﴿ٱرْكَعُوا[١٦]﴾: صَلُّوا. ﴿لَا يَرْكَعُونَ﴾[المرسلات: ٤٨]: لَا يُصَلُّونَ. وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٧]: ....

النسخ: «أَنْ يُنْفَخَ» في نـ: «أَنْ نُفِخَ». «كَقَوْلِكَ» في نـ: «كَقَوْلِكَ لَهُ». «وَيُقَالُ» في ذ: «وَيُقْرَأُ». «وَلَمْ يُجِزْهُ» في نـ: «وَلَمْ يُجْرِ»، وفي صـ: «وَلَمْ يجرِهُ». «وَيَوْمٌ قُمَاطِرٌ» في نـ: «وَقَوْمٌ قُمَاطِرٌ». «فِي الْبَلَاءِ» في نـ بعده: «وَقَالَ الحسنُ: النَّضرة في الوجهِ والسُّرورُ في القَلْبِ». «وَقَالَ غَيْرُه» في حـ، هـ، ذ: «وَقَالَ مَعْمَرٌ». «وَكُلُّ شَيْءٍ شَدَدْتَهُ مِنْ قَتَبٍ فَهُوَ مَأْسُورٌ» في نـ: «وَكُلُّ شَيْءٍ شَدَدْتَهُ مِنْ غبيطٍ أَوْ قَتَبٍ فَهُوَ مَأْسُورٌ»، والغبيط: شيء تركبه النساء شبه المحفة» بكسر الميم. «مِنْ قَتَبٍ» زاد في ذ: «أَو غَبِيطٍ» ـ بفتح معجمة وكسر موحدة وسكون تحتية آخره مهملة، رحل للنساء يشد على الهودج، «قس» (١١/ ٢١٣) ـ. «﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وزاد بعده في نـ: «وَقَالَ مجاهدٌ». «حِبَالٌ» في نـ: «جِمَالٌ»، وفي نـ: «جِبَالٌ». «﴿ٱرْكَعُوا﴾» زاد قبله في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ».

(١١/ ٢١١). (١) بل كان شيئاً منسيًّا غير مذكور بالإنسانية، «قس» (١١/ ٢١١). (٢) المراد بالإنسان: آدم، و﴿حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ﴾: أربعون سنة، «قس» (١١/ ٢١١). (٣) في قوله: ﴿مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾. (٤) يختلطان في الرحم، «قس» (١١/ ٢١١). (٥) شيء بشيء، «قس» (١١/ ٢١١). (٦) قوله: (﴿سَلَٰسِلَاْ وَأَغْلَٰلًا﴾) بتنوين سلاسلاً وأغلالاً، وهي قراءة نافع وهشام وأبي بكر والكسائي للتناسب. قوله: «ولم يجزه» بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاي الساكنة هاءٌ أي: لم يجز التنوين، «قس» (١١/ ٢١١، ٢١٢). (٧) أي: في قوله تعالى: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا﴾. (٨) يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾[الإنسان: ١٠]. (٩) بضم القاف وبعد الميم ألف فطاء مكسورة، «قس» (١١/ ٢١٢). (١٠) في قوله: ﴿يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾[هود: ٧٧]، «قس» (١١/ ٢١٢). (١١) قوله: (وقال غيره) ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني: وقال معمر، بسكون العين بين ميمين مفتوحتين، هو أبو عبيدة بن المثنى، قال: وليس هو ابن راشد. قوله: «﴿أَسْرَهُمْ﴾» أي: في قوله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَآ أَسْرَهُمْ﴾ أي: «شدة الخلق» بفتح الخاء وسكون اللام، وفي التفسير: أحكمنا ربط مفاصلهم بالأعصاب، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢١٢). قال في «الفتح» (٨/ ٦٨٥): «وقال الحسن: «النضرة» في الوجه والسرور في القلب» سقط هذا هنا لغير النسفي والجرجاني، وقد تقدم ذلك في «صفة الجنة». وقال ابن عباس: «الأرائك: السرر» ثبت هذا للنسفي والجرجاني، وقد تقدم أيضاً في صفة الجنة. «وقال البراء: ﴿وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا﴾: يقطفون كيف شاءوا» ثبت هذا للنسفي وحده. «وقال مجاهد: سلسبيلاً: حديد الجرية» ثبت هذا للنسفي، وقد تقدم في «صفة الجنة»، أي: في (ك: ٥٨، ب: ٨). (١٢) الإكاف الصغير على قدر سنام البعير، «قاموس» (ص: ١٢٦). (١٣) أي: مربوط، «قس» (١١/ ٢١٢). (١٤) ولأبي ذر: سورة ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾، وهي مكية، وآيها خمسون، «قس» (١١/ ٢١٣). (١٥) قوله: (جُمَالَاتٌ) في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾ أي: «حبال» بالحاء المهملة أي: حبال السفن، وهذا إنما يكون على قراءة: جمالات بضم الجيم، وأما على قراءة الكسر فجمع جمال أو جمالة جمع جمل للحيوان المعروف، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢١٣). قال في «التنقيح» (٢/ ١٠١٦، ١٠١٧): فجمالات جمع الجمع، وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾[الأعراف: ٤٠]: وهو حبل السفينة، وذكر ابن فارس عن الفراء أن الجمالات مما جمع من الجبال، فعلى هذا يقرأ بضم الجيم في الأصل، انتهت عبارة «التنقيح». (١٦) أطلق الركوع وأراد الصلاة من إطلاق الجزء وإرادة الكل، «قس» (١١/ ٢١٣). (١٧) قوله: (وسئل ابن عباس) عن قوله تعالى: ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ﴾، وعن قوله جل وعلا: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، وعن قوله عز وجل: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ

﴿لَا يَنطِقُونَ﴾[المرسلات: ٣٥]، ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[الأنعام: ٢٣]، ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ﴾[يس: ٦٥]، فَقَالَ: إِنَّهُ ذُو أَلْوَانٍ مَرَّةً يَنْطِقُونَ، وَمَرَّةً يُخْتَمُ عَلَيْهِمْ.

[١ ـ باب]

٤٩٣٠ ـ حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٢]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٣]، عَنْ مَنْصُورٍ[٤]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٥]، عَنْ عَلْقَمَةَ[٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٧] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾، وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ[٨]، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ[٩]، فَابْتَدَرْنَاهَا[١٠] فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ[١١]، كَمَا وُقِيتُمْ[١٢] شَرَّهَا».

٤٩٣١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ[١٤]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[١٥]، عَنْ مَنْصُورٍ[١٦] بِهَذَا[١٧]. وَعَنْ إِسْرَائِيلَ[١٨]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٩]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٢٠]، عَنْ عَلْقَمَةَ[٢١] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٢٢] مِثْلَهُ[٢٣].

وَتَابَعَهُ[٢٤] أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ[٢٥] عَنْ إِسْرَائِيلَ[٢٦]. وَقَالَ حَفْصٌ[٢٧] وَأَبُو مُعَاوِيَةَ[٢٨] وَسُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ[٢٩]: عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ[٣٠].

النسخ: «﴿لَا يَنطِقُونَ﴾» في نـ: «﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ﴾». «﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ﴾» في نـ: «﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾». «حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ». «عُبَيْدُ اللَّهِ» في نـ: «عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى». «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «مَعَ النَّبِيِّ». «فَأُنْزِلَتْ» كذا في ذ، ولغيره: «وَأُنْزِلَتْ». «حَدَّثَنَا عَبْدَةُ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدَةُ». «أَخْبَرَنَا يَحْيَى» في نـ: «أَنْبَأَنَا يَحْيَى».

أَفْوَٰهِهِمْ﴾ ما الجمع بين ذلك؟ «فقال» ابن عباس مجيباً عنه: «إنه» أي: يوم القيامة «ذو ألوان؛ مرة ينطقون» فيشهدون على أنفسهم بما صنعوا، ولا يكتمون الله حديثاً، «ومرة يختم عليهم» أي: على أفواههم، «قس» (١١/ ٢١٤). حاصل الجواب: أن يوم القيامة أحوالها مختلفة فينطقون في وقت ومكان، ولا ينطقون في آخره، كذا في «الكرماني» (١٨/ ١٧٥). (١) هو ابن غيلان، «قس» (١١/ ٢١٤). (٢) هو شيخ المؤلف، «قس» (١١/ ٢١٤). (٣) ابن يونس، «قس» (١١/ ٢١٤). (٤) ابن المعتمر. (٥) النخعي، «قس» (١١/ ٢١٤). (٦) ابن قيس، «قس» (١١/ ٢١٤). (٧) ابن مسعود. (٨) أي: من فَمِ محمد ﷺ. (٩) قوله: (فخرجت حية) تقع على الذكر والأنثى، ودخلت الهاء لأنه واحد من جنس كبطة ودجاجة، «قسطلاني» (١١/ ٢١٤). (١٠) أي: تسابقنا أينا يدركها أوّلاً ليقتلها، «قس» (١١/ ٢١٤). (١١) منصوب بأنه مفعول ثان، «ك» (١٨/ ١٧٦). (١٢) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما، «قس» (١١/ ٢١٤). (١٣) الخزاعي، «قس» (١١/ ٢١٤). (١٤) ابن سليمان الكوفي، «قس» (١١/ ٢١٤). (١٥) ابن يونس، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٦) ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٧) الحديث المذكور، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٨) أيضاً بالإسناد السابق، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٩) سليمان بن مهران، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٠) النخعي، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢١) ابن قيس، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٢) ابن مسعود، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٣) قوله: (مثله) أي: مثل الحديث السابق أيضاً. والحاصل: أنه زاد لإسرائيل شيخاً آخر وهو الأعمش، «قسطلاني» (١١/ ٢١٥). (٢٤) أي: تابع يحيى بن آدم، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٥) الملقب بشاذان، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٦) يعني ابن يونس، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٧) هو ابن غياث، فيما وصله بعد باب، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٨) محمد بن خازم الضرير، فيما وصله مسلم، «قس» (١١/ ٢١٥). (٢٩) الضَّبِّي. (٣٠) قوله: (عن الأسود) هو ابن يزيد النخعي، كذا في «ك» (١٨/ ١٧٦)، أي: من أصحاب ابن مسعود. وقال القسطلاني (١١/ ٢١٥): إنه شاذان، وكذا في طريق ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، فسره بالأسود المقلب بشاذان، وكذا في رواية قتيبة نسب الأسود بابن عامر، وكذا في حديث عمر بن حفص بعد ثلاثة أبواب نسبه بابن عامر، وهذا كله سهو فاحش؛ لأن الأسود بن عامر الراوي عن إسرائيل الملقب بشاذان من الطبقة التاسعة،

[٤٩٣٠] راجع: ١٨٣٠، أخرجه: س في الكبرى ١١٦٤٢، تحفة: ٩٤٥٥.

[٤٩٣١] راجع: ١٨٣٠.

قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ[١]: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوانَةَ[٢]، عَنْ مُغِيرَةَ[٣]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٤]. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ[٥]: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ[٦]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[٧].

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٩]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٠]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١١]، عَنِ الأَسْوَدِ[١٢] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[١٣]: بَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ[١٤] إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ فَتَلَقَّيْنَاهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ[١٥] لَرَطْبٌ بِهَا[١٦] إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمُ اقْتُلُوهَا». قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهَا فَسَبَقَتْنَا، قَالَ: فَقَالَ[١٧]: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا[١٨]»[*].

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهَا[١٩] تَرْمِي بِشَرَرٍ[٢٠] كَٱلْقَصْرِ[٢١]﴾[المرسلات: ٣٢]

٤٩٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٢٢] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ[٢٣] قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَامِرٍ: ﴿إِنَّهَا[٢٤] تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ[٢٥]﴾[المرسلات: ٣٢]، قَالَ: كُنَّا نَرْفَعُ الْخَشَبَ بِقَصَرٍ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ أَوْ أَقَلَّ، فَنَرْفَعُهُ لِلشِّتَاءِ فَنُسَمِّيهِ الْقَصَرَ[٢٦].

النسخ: «قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ» في ذ: «وَقَالَ يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ». «وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ» في نـ: «وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ» ـ كذا في بعض النسخ وهو تصحيف والصواب: ابن إسحاق، «ف» (٨/ ٦٨٧) ـ. «حَدَّثَنَا جَرِيرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ». «بَيْنَا» في نـ: «بَيْنَا نَحْنُ». «قَالَ: فَقَالَ» لفظ «قال» سقط في نـ. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في ذ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «ابْنَ عَامِرٍ» في نـ: «ابْنَ عَبَّاسٍ» مصحح عليه. «بِقَصَرٍ» سقط في نـ. «ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ» في نـ: «ثَلَاثَ أَذْرُعٍ». «أَوْ أَقَلَّ» في نـ: «وفوق ذلك».

وأما الأسود الراوي عن عبد الله بن مسعود شيخ إبراهيم النخعي هو: ابن يزيد النخعي من الطبقة الثانية، وهو من كبار التابعين، مات سنة ٧٤هـ، فبينهما بون بعيد كما لا يخفى. (١) شيخ المؤلف. (٢) الوضاح. (٣) ابن مقسم الكوفي. (٤) ابن مسعود، ومراده بهذا أن مغيرة وافق إسرائيل في شيخ إبراهيم أنه علقمة، «قس» (١١/ ٢١٥). (٥) محمد صاحب المغازي، فيما وصله أحمد، «قس» (١١/ ٢١٥). (٦) ابن يزيد النخعي، «تقريب» (رقم: ٣٨٠٣). (٧) مراده أن للحديث أصلاً عن الأسود من غير رواية طريق الأعمش والمنصور، «قس» (١١/ ٢١٥). (٨) ابن سعيد. (٩) هو ابن عبد الحميد، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٠) سليمان. (١١) النخعي، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٢) هو ابن يزيد. (١٣) ابن مسعود، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٤) بمنى، وجواب «بينا» قوله: «إذ نزلت»، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٥) قوله: (وإن فاه لرطب بها) أن نتلقاها من فيه ونتعلمها منه، وهو رطب طري لم يجف ريقه ﷺ عن قراءته، «مجمع» (٢/ ٣٤٢)، «الخير الجاري». (١٦) أي: لم يجف ريقه؛ لأنه كان أول زمان نزولها، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٧) صلى الله عليه وسلم. (١٨) منصوب لأنه مفعول ثان، «قس» (١١/ ٢١٥). (١٩) النار.

(٢٠) هو ما تطاير منها متفرقاً، «قس» (١١/ ٢١٦). (٢١) قوله: (بشرر كالقصر) ثبت القصر هنا بإسكان الصاد، وإنما هو بفتحها، كذا قيده صاحب «النهاية» (٤/ ٦٨) وغيره؛ فإنها قراءة مشهورة عن ابن عباس، فكأنه فسر قراءته، وهو جمع قصرة بالفتح، وهي أعناق الإبل والنخل وأصول الشجر، قال ابن قتيبة: القصر: البناء، ومن فتح الصاد أراد أصول النخل المقطوعة. وقال القسطلاني (١١/ ٢١٦): هو بفتح القاف والصاد في الفرع مصلحة مصححاً عليها، وهي قراءة ابن عباس والحسن، جمع قصرة بالفتح: أعناق الإبل والنخل وأصول الشجر. قوله: «قال: كنا نرفع الخشب بقصر» بباء الجر وفتح القاف والصاد المهملة والتنوين مصححاً عليها في الفرع، وضبطها في «الفتح» (٨/ ٦٨٨) بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرماني (١٨/ ١٧٧). قوله: «ثلاثة أذرع» بنصب ثلاثة، ويجوز إضافة «بقصر» إلى «ثلاثة» أي: بقدر ثلاثة أذرع «أو أقل فنرفعه للشتاء» أي: لأجل الشتاء والاستسخان به «فنسميه القصر» بفتحتين، وكان ابن عباس فسّر قراءته بما ذكره، انتهى كلام القسطلاني. (٢٢) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٢١٦). (٢٣) بعين مهملة وبعد الألف موحدة مكسورة، النخعي الكوفي، «قس» (١١/ ٢١٦). (٢٤) النار. (٢٥) البناء في عظمه. (٢٦) بفتحتين، «قس» (١١/ ٢١٦).

---

[*] تحفة: ٩١٦٣.

[٤٩٣٢] طرفه: ٤٩٣٣، تحفة: ٥٨١٧.

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ[١]﴾[المرسلات: ٣٣]

٤٩٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٤]، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: ﴿تَرْمِى بِشَرَرٍ﴾ كُنَّا نَعْمِدُ[٥] إِلَى الْخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ وَفَوْقَ ذَلِكَ، فَنَرْفَعُهُ لِلشِّتَاءِ[٦] فَنُسَمِّيهِ الْقَصَرَ. ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ﴾: حِبَالُ السُّفْنِ تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجَالِ.

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ﴾[المرسلات: ٣٥]

٤٩٣٤ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٧]، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ[٨]، عَنِ الأَسْوَدِ[٩]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾، فَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا، إِذْ وَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوهَا». فَابْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا». قَالَ عُمَرُ[١٠]: حَفِظْتُهُ مِنْ أَبِي[١١]: فِي غَارٍ بِمِنًى[١٢].

٧٨ ـ ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ[١٣]﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ[١٤]: ﴿لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾[النبأ: ٢٧]: لَا يَخَافُونَهُ[١٥]. ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾[النبأ: ٣٧]: لَا يُكَلِّمُونَهُ[١٦] إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ[١٧].

النسخ: «بَابٌ» سقط في نـ. «قَولُـه» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا عَمْرُو» في ذ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو». «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ». «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ». «﴿تَرْمِى بِشَرَرٍ﴾» في نـ: «﴿تَرْمِى بِشَرَرٍ كَٱلْقَصْرِ﴾» ـ بفتحتين ـ. «كُنَّا» في نـ: «قَالَ: كُنَّا». «الْخَشَبَةِ» في ذ: «الْخَشَبِ». «ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ» في نـ: «ثَلَاثَ أَذْرُعٍ». «وَفَوْقَ ذَلِكَ» في سـ، ذ: «أَو فَوْقَ ذَلِكَ». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَولُـه» سقط في نـ. «عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ» في نـ: «عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بن غِيَاثٍ». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ»، وفي نـ: «عَنْ إِبرَاهِيمَ». «إِذْ وَثَبَتْ» في هـ، ذ: «إِذْ وَثَبَ». «اقْتُلُوهَا» في سـ، حـ، ذ: «اقْتُلُوه». «حَفِظْتُهُ» في هـ، ذ: «حَفِظْتُ». «﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ». «لَا يُكَلِّمُونَهُ» في هـ، حـ، ذ: «لا يَمْلِكُونَه». «أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ» زاد بعده في نـ: «﴿صَوَابًا﴾[النبأ: ٣٨]: حقًّا في الدنيا وعمل به. وَقَالَ غيرُه: ﴿وَغَسَّاقًا﴾[النبأ: ٢٥] غَسَقَتْ عَيْنُه، ويَغسِقُ الجُرْحُ: يَسِيلُ، كَأَنَّ الغَسَّاقَ والغَسِيقَ وَاحِدٌ». ووقع بعد: «عمل به» في سفـ: «وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿ثَجَّاجًا﴾[النبأ: ١٤]: منصباً، ﴿أَلْفَافًا﴾[النبأ: ١٦]: ملتفة».

---

(١) قوله: (كأنه جمالات صفر) أي: في هيئتها ولونها، وسقط لفظ باب لغير أبي ذر، «قسطلاني» (١١/ ٢١٦). (٢) بفتح العين [وسكون الميم] الفلاس البصري، «قس» (١١/ ٢١٧). (٣) ابن سعيد القطان، «قس» (١١/ ٢١٧). (٤) الثوري، «قس» (١١/ ٢١٧). (٥) بكسر الميم. (٦) قوله: (فنرفعه للشتاء) أي: لأجل الشتاء والاستسخان به. قوله: «فنسميه القصر» بفتحتين، وقال أبو حاتم: القصر أصول الشجر، الواحدة قصرة، وفي «الكشاف»: هي أعناق الإبل وأعناق النخيل نحو شجرة وشجر. قوله: «كأنه جمالات» بكسر الجيم وبضمها في الفرع «هي حبال السفن تجمع» بعضها إلى بعض لتقوى، قوله: «حتى تكون كأوساط الرجال» وهذا من تتمة الحديث، «قس» (١١/ ٢١٧). (٧) سليمان ابن مهران. (٨) النخعي. (٩) ابن يزيد. (١٠) ابن حفص. (١١) حفص. (١٢) بزيادة كلمة «بمنى». (١٣) مكية وآيها أربعون، «قس» (١١/ ٢١٨). (١٤) فيما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ٢١٨). (١٥) أي: لإنكارهم البعث، «قس» (١١/ ٢١٨). لأن الرجاء يستعمل في الأمن والخوف. (١٦) خوفاً منه. (١٧) قوله: (إلا أن يأذن لهم) في الكلام. قوله: «﴿صَوَابًا﴾» أي: «حقًّا في الدنيا وعمل به» وقيل: قال: لا إله إلا الله. «وقال غيره» عن ابن عباس: «غساقاً» أي: «غسقت ـ أي: دمعت ـ عينه» غسقاً: أظلمت، قال ابن عباس: الغساق: الزمهرير يحرقهم برده، وقيل: هو صديد أهل النار، «ويَغسِقُ الجرح»

[٤٩٣٣] راجع: ٤٩٣٢.

[٤٩٣٤] راجع: ١٨٣٠.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[(١)]: ﴿وَهَّاجًا[(٢)]﴾[النبأ: ١٣]: مُضِيئاً. ﴿عَطَآءً حِسَابًا﴾[النبأ: ٣٦]: جَزَاءً كَافِياً، أَعْطَانِي[(٣)] مَا أَحْسَبَنِي أَيْ: كَفَانِي[(٤)].

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ[(٥)] أَفْوَاجًا﴾[النبأ: ١٨]: زُمَراً

٤٩٣٥ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[(٧)]، عَنِ الأَعْمَشِ[(٨)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(٩)]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ[(١٠)] أَرْبَعُونَ». قَالَ[(١١)]: أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَبَيْتُ[(١٢)]. قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ[(١٣)]. قَالَ: «ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ[(١٤)] كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ، لَيْسَ مِنَ الإِنْسَانِ[(١٥)] شَيْءٌ إِلاَّ يَبْلَى[(١٦)] إِلاَّ عَظْماً وَاحِداً، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ[(١٧)]، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧٩ ـ ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ[(١٨)]﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(١٩)]: ﴿ٱلْآيَةَ ٱلْكُبْرَىٰ﴾[النازعات: ٢٠]: عَصَاهُ وَيَدُهُ. وَيُقَالُ[(٢٠)]: النَّاخِرَةُ وَالنَّخِرَةُ. . . . .

النسخ: «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ». «قَالَ: أَرْبَعُونَ» في نـ: «قَالُوا: أَرْبَعُونَ»، وكذا في الموضعين الآتيين. «عَظْماً وَاحِداً» في نـ: «عَظْمٌ وَاحِدٌ». «﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وزاد بعده في سف: «﴿زَجْرَةٌ﴾[النازعات: ١٣]: صَيْحَةٌ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَرْجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ﴾[النازعات: ٦]: هِيَ الزَّلْزَلَةُ». «النَّاخِرَةُ» في نـ: «وَالنَّاخِرَةُ».

أي: «يسيل» منه ماء أصفر «كأن الغساق والغسيق واحد»، وسقط هذا لغير أبي ذر، وذكره المؤلف في «بدء الخلق»، «قس» (١١/ ٢١٨). (١) فيما وصله ابن أبي حاتم، «قس» (١١/ ٢١٨). (٢) من وهجت النار إذا أضاءت، «قس» (١١/ ٢١٨). (٣) يقال، «ك» (١٨/ ١٧٨). (٤) وقال قتادة: عطاء حساباً أي: كثيراً، «قس» (١١/ ٢١٨). (٥) من قبوركم، «قس» (١١/ ٢١٨). (٦) هو ابن سلام البيكندي، «قس» (١١/ ٢١٩). (٧) الضرير. (٨) سليمان، «قس» (١١/ ٢١٩). (٩) ذكوان السمان، «قس» (١١/ ٢١٩). (١٠) قوله: (ما بين النفختين) نفخة الإماتة ونفخة البعثة «أربعون، قال» أي: أحد من أصحابه، ومرَّ في «سورة الزمر»: قالوا بالجمع أي: أصحاب أبي هريرة له، «قال» أبو هريرة: «أبيت» أي: امتنعت عن الإخبار بما لا أعلم، وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال: بين النفختين أربعون سنة. قوله: «إلا عظماً واحداً» بالنصب استثناء من موجب؛ لأن نفي النفي إثبات، ولأبي ذر: إلا عظم واحد. قوله: «وهو عجب الذنب» بفتح العين وسكون الجيم، وهو عظم لطيف في رأس العُصعُص بين الأليتين، هذا ملتقط من «قس» (١١/ ٢١٩)، «مجمع» (٤/ ٧٧٠)، «ك» (١٨/ ٧١)، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٨١٤) في الزمر. (١١) من أصحاب أبي هريرة، «قس» (١١/ ٢١٩). (١٢) أي: امتنعت عن الإخبار بما لا أعلم، «قس» (١١/ ٢١٩). (١٣) أي: امتنعت عن تعيين ذلك، «قس» (١١/ ٢١٩). (١٤) الأموات. (١٥) غير الأنبياء، «قس» (١١/ ٢١٩). (١٦) يخلق، «ك» (١٨/ ١٧٩). (١٧) عظم في أسفل الصلب عند العجز، «مجمع» (٣/ ٥٢٧). (١٨) مكية وآيها خمس أو ست وأربعون، «قس» (١١/ ٢١٩). (١٩) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿فَأَرَىٰهُ ٱلْآيَةَ ٱلْكُبْرَىٰ﴾ هي «عصاه» التي قلبت حية «ويده» البيضاء من آياته التسع، «قس» (١١/ ٢١٩)، قال في «الفتح» (٨/ ٦٩٠): ثبت للنسفي وحده هنا: «سمكها بناؤها» بغير عمد، وقد تقدم في «بدء الخلق»، وأيضاً ثبت للنسفي وحده: «طغى عصى». (٢٠) قوله: (ويقال: الناخرة والنخرة سواء) أي: في المعنى أي: بالية. قال القسطلاني (١١/ ٢٢٠): قرأ بالألف أبو بكر وحمزة والكسائي، ولم أدر من قرأ: النخرة، قال البيضاوي (٢/ ١١٢٩): قرأ الحجازيان وأبو عمرو الشامي وحفص وروح: ﴿نَّخِرَةً﴾ وهي أبلغ، قوله: «مثل الطامع والطمع» بفتح وكسر الميم «والباخل والبخيل» بالتحتية بعد المعجمة، وفي نسخة بحذفها، والناخر اسم فاعل، والنخرة صفة مشبهة. قال العيني (١٣/ ٤٥٩): وفي تمثيله بالطامع إلى آخره

[٤٩٣٥] راجع: ٤٨١٤، أخرجه: م ٢٩٥٥، س في الكبرى ١١٤٥٩، تحفة: ١٢٥٠٨.

سَوَاءٌ(١)، مِثْلُ الطَّامِعِ وَالطَّمِعِ وَالْبَاخِلِ وَالْبَخِلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: النَّخِرَةُ الْبَالِيَةُ، وَالنَّاخِرَةُ: الْعَظْمُ الْمُجَوَّفُ الَّذِي تَمُرُّ فِيهِ الرِّيحُ فَيَنْخَرُ(٢)، وَ﴿ٱلطَّآمَّةُ﴾[النازعات: ٣٤]: تَطُمُّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ(٣). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(٤): ﴿ٱلْحَافِرَةِ﴾[النازعات: ١٠]: إِلَى أَمْرِنَا الأَوَّلِ إِلَى الْحَيَاةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾[النازعات: ٤٢]: مَتَى مُنْتَهَاهَا، وَمُرْسَى السَّفِينَةِ حَيْثُ تَنْتَهِي.

٤٩٣٦ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ(٦)، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِإِصْبَعَيْهِ(٧) هَكَذَا بِالْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ: «بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ».

٨٠ ـ ﴿عَبَسَ﴾(٨)

كَلَحَ(٩) وَأَعْرَضَ(١٠). وَقَالَ غَيْرُهُ(١١): ﴿مُّطَهَّرَةٍ﴾(١٢)[عبس: ١٤]: لاَ يَمَسُّهَا إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ وَهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَهَذَا مِثْلُ

النسخ: «وَالْبَخِلِ» في نـ: «وَالْبَخِيلِ». «فَيَنْخَرُ» في نـ: «فتنخر». «تَطُمُّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ» زاد بعده في سف: «الساهرة: وجه الأرض، كأنها سميت بهذا الاسم؛ لأن فيها الحيوان نومهم وسهرهم». «إِلَى أَمْرِنَا» كذا في ذ، وفي نـ: أَمْرُنَا». «حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ»، وفي نـ: «حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ». «حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ». «بِالْوُسْطَى» في نـ: «الْوُسْطَى». «بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ» في نـ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ». «كَهَاتَيْنِ» زاد بعده في سف: «قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَغْطَشَ﴾[النازعات: ٢٩]: أَظْلَمَ» ـ هذا للنسفي وحده، وقد تقدَّم في «بدء الخلق» باب ٤، «ف» (٨/ ٦٩١) ـ. «﴿عَبَسَ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «﴿عَبَسَ﴾ كَلَحَ» في نـ: «﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ يَعْنِي: كَلَحَ». «وَقَالَ غَيْرُهُ» سقط في نـ.

نظر لما ذكر من أن الباخل اسم فاعل... إلخ، والتفاوت بينهما في التذكير والتأنيث، ولو قال: مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكان أصوب. قوله: و«﴿ٱلطَّآمَّةُ﴾» أي: في قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَتِ ٱلطَّآمَّةُ ٱلْكُبْرَىٰ﴾ «تطم ـ أي: تعلو ـ على كل شيء» بكسر الطاء في المستقبل عند أبي ذر، «قس» (١١/ ٢٢١). قوله: «الساهرة...» إلخ، ثبت للنسفي وحده، وتقدم في «بدء الخلق» في (ك: ٥٨، ب: ٢). (١) أي: في أصل المعنى، وإلا ففي النخرة مبالغة ليست في الناخرة، «ف» (٨/ ٦٩٠). (٢) أي: يصوت حتى يسمع له نخير، «قس» (١١/ ٢٢٠). (٣) أي: تعلو على سائر الدواهي، «بيض» (٢/ ٥٦٦). (٤) قوله: (وقال ابن عباس) مما رواه ابن أبي حاتم في قوله تعالى: ﴿أَءِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِى ٱلْحَافِرَةِ﴾ «أمرنا الأول إلى الحياة» بعد أن نموت، ولأبي ذر: «إلى أمرنا» من قولهم: رجع فلان في حافرته، أي: طريقته التي جاء فيها فحفرها أي: أثر فيها بمشيه، وقيل: الحافرة: الأرض التي فيها قبورهم، ومعناه: أإنا لمردودون ونحن في الحافرة، «قس» (١١/ ٢٢٠)، قوله: «وقال غيره» أي: غير ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ أي: «متى منتهاها» ومستقرها. «ومرسى السفينة» بضم الميم «حيث تنتهي»، والضمير في: مرساها للساعة، «قس». (٥) النميري، «قس» (١١/ ٢٢٠). (٦) سلمة بن دينار، «ك» (١٨/ ١٨٠). (٧) قوله: (بإصبعيه) بالتثنية أي: ضم بينهما «هكذا بالوسطى والتي تلي الإبهام» وهي المسبحة، وأطلق القول وأراد به الفعل. قوله: «بعثت» على بناء المفعول أي: أرسلت أنا «والساعة كهاتين» الأصبعين، والساعة منصوب على أنه مفعول معه، ويجوز الرفع عطفاً على ضمير المفعول المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل، «قس» (١١/ ٢٢٠ ـ ٢٢١). قال الكرماني (١٨/ ١٨٠): والغرض أن بعثة رسول الله ﷺ من أشراط القيامة وهما متقاربان، انتهى. (٨) مكية وآيها إحدى وأربعون، «قس» (١١/ ٢٢١). (٩) كمنع: تكثّر في عبوس، «ق» (ص: ٢٣١). (١٠) قوله: (كلح وأعرض) هو تفسير: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾[عبس: ١] أي: أعرض بوجهه الكريم لأجل أن جاءه عبد الله بن أم مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم إلى الإسلام، فقال: يا رسول الله علمني مما علمك الله، وكرر ذلك، ولم يعلم أنه مشغول بذلك، فكره ﷺ قطعه لكلامه وعبس وأعرض عنه، فعوتب في ذلك بما نزل عليه في هذه السورة، فكان بعد ذلك يقول إذا جاء: مرحباً بمن عاتبني الله فيه فيبسط له رداءه، «قس» (١١/ ٢٢٢). (١١) سقط هذا لأبي ذر وهو الصواب كما لا يخفى، «قس» (١١/ ٢٢٢). (١٢) قوله: (مطهرة) أي: في قوله تعالى: ﴿فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ۝ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ﴾. قوله: «لأن الصحف يقع عليها التطهير». قال الكرماني (١٨/ ١٨٠): قال البخاري: «يقع» يعني لما كان الصحف

[٤٩٣٦] طرفاه: ٥٣٠١، ٦٥٠٣، تحفة: ٤٧٤٠.

قَوْلِهِ: ﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾[النازعات: ٥]، جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ وَالصُّحُفَ مُطَهَّرَةً، لأَنَّ الصُّحُفَ لاَ يَقَعُ عَلَيْهَا التَّطْهِيرُ، فَجُعِلَ التَّطْهِيرُ لِمَنْ حَمَلَهَا أَيْضاً. ﴿سَفَرَةٍ[(١)(٢)]﴾[عبس: ١٥]: الْمَلَائِكَةُ، وَاحِدُهُمْ سَافِرٌ، سَفَرْتُ: أَصْلَحْتُ بَيْنَهُمْ، وَجُعِلَتِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا نَزَلَتْ بِوَحْيِ اللَّهِ وَتَأْدِيَتِهِ كَالسَّفِيرِ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ الْقَوْمِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[(٣)]: ﴿تَصَدَّىٰ﴾[(٤)] [عبس: ٦]: تَغَافَلَ عَنْهُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(٥)]: ﴿لَمَّا يَقْضِ﴾[عبس: ١٣]: لاَ يَقْضِي أَحَدٌ مَا أُمِرَ[(٦)] بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَرْهَقُهَا﴾[عبس: ٤١]: تَغْشَاهَا[(٧)] شِدَّةٌ. ﴿مُّسْفِرَةٌ﴾[عبس: ٣٨]: مُشْرِقَةٌ. ﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ[(٨)]﴾[عبس: ١٥]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَتَبَةٍ[(٩)]. ﴿أَسْفَارًا﴾[الجمعة: ٥]: كُتُباً. ﴿تَلَهَّىٰ﴾[عبس: ١٠]: تَشَاغَلَ، يُقَالُ: وَاحِدُ الأَسْفَارِ سِفْرٌ.

٤٩٣٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[(١٠)] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[(١١)] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ[(١٢)] قَالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ[(١٣)]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ[(١٤)] الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ[(١٥)] مَعَ السَّفَرَةِ[(١٦)] الْكِرَامِ، وَمَثَلُ الَّذِي

النسخ: «لاَ يَقَعُ» في نـ: «يَقَعُ». «وَاحِدُهُمْ سَافِرٌ» في نـ: «وَاحِدُهَا سَافِرٌ». «وَتَأْدِيَتِهِ» في ذ: «وَتَأْدِيبِهِ». «وَقَالَ غَيْرُهُ» ثبت في سف، وسقط لغيره. «﴿لَمَّا يَقْضِ﴾» في نـ: «﴿لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «كَتَبَةٍ» في نـ: «يَعْنِي: كَتَبَةً». «مَعَ السَّفَرَةِ» في نـ: «مِثْلُ السَّفَرَةِ». «السَّفَرَةِ الْكِرَامِ» وزاد بعده في ذ: «الْبَرَرَةِ».

تتصف بالتطهير وصف أيضاً حاملها أي: الملائكة به، فقيل: «لا يمسه إلا المطهرون» وهذا كما في ﴿المدبرات أمراً﴾، فإن التدبير لمحمول خيول الغزاة فوصف الحامل يعني الخيول به، فقيل: ﴿فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا﴾. وفي بعضها: «لا يقع» بزيادة: لا، وفي توجيهه تكلف، انتهى. قال في «الخير الجاري»: وتوجيهها أنها ليست مما يحتاج إلى التطهير بل هي طاهرة بذاتها مطهرة لغيرها من الأنجاس الباطنة، وقال بعضهم: مطهرة عما ليس بكلام الله بل هو الوحي الخالص، انتهى مع اختصار. (١) بالجر، ولأبي ذر بالرفع والأول موافق للتنزيل، «قس» (١١/ ٢٢٢). (٢) قوله: (﴿سَفَرَةٍ﴾) من قوله تعالى: ﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ﴾، أي: ملائكة، يقال: سفرت أي: بين القوم إذا أصلحت بينهم، فجعلت الملائكة إذا نزلت بوحي الله. «وتأديته» أي: تبليغه كالسفير الذي يصلح بين القوم، ولأبي ذر: تأديبه من الأدب لا من الأداء، وقيل: السفرة: جمع سافر، وهو الكاتب مثله كاتب وكتبة، من «قس» (١١/ ٢٢٢)، «ك» (١٨/ ١٨١). (٣) سقط لأبي ذر كالسابق، «قس» (١١/ ٢٢٢). (٤) قوله: (﴿تَصَدَّىٰ﴾) أي: «تغافل عنه» قال الحافظ أبو ذر: ليس هذا بصحيح، وإنما يقال: تصدى للأمر إذا رفع رأسه إليه، فأما: ﴿تَلَهَّىٰ﴾ فتغافل وتشاغل عنه، انتهى. لأنه لم يتغافل عن المشرك، إنما تغافل عمن جاءه يسعى، «قس» (١١/ ٢٢٢). قال الكرماني (١٨/ ١٨١): قال في «الكشاف»: أي: تتعرض له بالإقبال عليه، وهذا هو المناسب المشهور، انتهى. (٥) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾ أي: لا يقضي أحد ما أمر به بعد [مع] تطاول الزمان. وقال: ﴿تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ﴾ أي: «تغشاها شدة». وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ﴾ أي: «مشرقة» مضيئة، «كرماني» (١٨/ ١٨١). (٦) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١١/ ٢٢٢). (٧) أي: تغشاها قترة أي: شدة، وقيل: سواد وظلمة، «قس» (١١/ ٢٢٢). (٨) قوله: (﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ﴾) «وقال ابن عباس» وفي نسخة بإسقاط الواو وهو الأوجه، قوله: «أسفاراً» أي: «كتباً» ذكره استطراداً، يقال: واحد الأسفار سفر وهي الكتب العظام. قوله: «﴿تَلَهَّىٰ﴾» أي: تشاغل، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٢٣). (٩) أي: من الملائكة، «قس» (١١/ ٢٢٣). (١٠) ابن أبي إياس، «قس» (١١/ ٢٢٣). (١١) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٢٣). (١٢) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٢٢٣). (١٣) الأنصاري، «قس» (١١/ ٢٢٣). (١٤) بفتحتين أي: صفته، «تو» (٧/ ٣١١٩). فإن قلت: «مثل» مبتدأ، «ومع السفرة» خبره ولا ربط بينهما، وكذا في القسم الآخر، قلت: لفظ المثل بمعنى: المثيل يعني وشبهه مع السفرة فكيف به، «ك» (١٨/ ١٨١). (١٥) في قراءته أو فيما يستحقه من الثواب، «ك» (١٨/ ١٨٢). (١٦) جمع سافر بمعنى كاتب وهم الملائكة

[٤٩٣٧] أخرجه: م ٧٩٨، د ١٤٥٤، ت ٢٩٠٤، س في الكبرى ٨٠٤٥، ق ٣٧٧٩، تحفة: ١٦١٠٢.

يَقْرَأُ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ(١)، فَلَهُ أَجْرَانِ(٢)».

٨١ - ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾(٣)

﴿ٱنكَدَرَتْ(٤)﴾[التكوير: ٢]: انْتَثَرَتْ. وَقَالَ الْحَسَنُ(٥): ﴿سُجِّرَتْ(٦)﴾[التكوير: ٦]: ذَهَبَ مَاؤُهَا فَلَا تَبْقَى قَطْرَةٌ(٧). وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْمَسْجُورُ: الْمَمْلُوءُ(٨). وَقَالَ غَيْرُهُ: سُجِرَتْ أَفْضَى(٩) بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَصَارَتْ بَحْراً وَاحِداً(١٠). و﴿الْخُنَّسُ﴾(١١): تَخْنِسُ(١٢) فِي مُجْرَاهَا، تَرْجِعُ وَتَكْنِسُ: تَسْتَتِرُ(١٣) كَمَا تَكْنِسُ الظِّبَاءُ، ﴿تَنَفَّسَ(١٤)﴾[التكوير: ١٨]: ارْتَفَعَ النَّهَارُ. وَالظَّنِينُ(١٥): الْمُتَّهَمُ، وَالضَّنِينُ: يَضَنُّ بِهِ.

وَقَالَ عُمَرُ(١٦): ﴿ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾[التكوير: ٧]: يُزَوَّجُ(١٧) نَظِيرَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾[الصافات: ٢٢]. ﴿عَسْعَسَ﴾[التكوير: ١٧]: أَدْبَرَ.

٨٢ - ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾(١٨)

النسخ: «يَقْرَأُ» في نـ: «يَقْرَأُ الْقُرْآنَ». «﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «ذَهَبَ مَاؤُهَا» في ذ: «يَذْهَبُ مَاؤُهَا». «بَحْراً وَاحِداً» زاد بعده في نـ: «﴿ٱنكَدَرَتْ﴾: انْتَثَرَتْ». «تَكْنِسُ الظِّبَاءُ» في ذ: «يَكْنِسُ الظَّبْيُ». «﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾، ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وزاد بعده في سفـ: «انفطارُها: انْشِقَاقُهَا. ويذكر عن ابنِ عَبَّاسٍ: ﴿بُعْثِرَتْ﴾[الانفطار: ٤] يَخرُجُ مَنْ فِيها مِنَ المَوتَى. وقَالَ غيرُهُ: ﴿ٱنتَثَرَتْ﴾[الانفطار: ٢]، بَعْثَرْتُ حَوضِي: جعلت أَسْفَلَهُ أَعْلاهُ» ـ ثبت هذا للنسفي، وقد تقدَّم في «الجنائز» باب ٨٢، «ف» (٨/ ٦٩٥) ـ.

والمراد بكونه معهم رفيقاً لهم، «لمعات». (١) لضعف حفظه، «قس» (١١/ ٢٢٣). (٢) قوله: (فله أجران) أجر القراءة وأجر التعب، وليس المراد أن أجره أكثر من أجر الماهر، «قس» (١١/ ٢٢٣)، أجره أعظم، «تو» (٧/ ٣١١٩). (٣) مكية وآيها تسع وعشرون، «قس» (١١/ ٢٢٤). (٤) من السماء وسقطت على الأرض، «قس» (١١/ ٢٢٤). (٥) البصري. (٦) أو ملئت ماء فهو من الأضداد، وقيل: معناه: جعلت بحراً واحداً، «ك» (١٨/ ١٨٢). (٧) وقال ابن عباس: أوقدت فصارت ناراً تضطرم، «قس» (١١/ ٢٢٤). (٨) فهو من الأضداد، «ك» (١٨/ ١٨٢). (٩) بضم الهمزة وكسر الضاد، «قس» (١١/ ٢٢٤). (١٠) هو معنى قول السدي، «قس» (١١/ ٢٢٤). (١١) قوله: (والخنس) أي: في قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ﴾[التكوير: ١٥] أي: بالكواكب الرواجع، من خنس إذا تأخر، وهي ما سوى النيرين من السيارات، ولذلك وصفها بقوله تعالى: ﴿ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ﴾[التكوير: ١٦] أي: السيارات التي تختفي تحت ضوء الشمس، من كنس الوحش إذا دخل في كناسه، وهو بيته المتخذ من أغصان الشجر، قاله البيضاوي (٢/ ١١٣٦)، قال الكرماني (١٨/ ١٨٢): الخانس هو الذي يخنس في مجراها أي: يرجع، والكانس هو الذي يكنس أي: يستتر كما يكنس الظبي في كناسه، والمراد بها: الكواكب السبعة السيارة، انتهى. قال القسطلاني (١١/ ٢٢٤): والمراد النجوم الخمسة: الزحل والمشتري والمريخ وزهرة وعطارد، انتهى، هذا موافق لما مرَّ من البيضاوي. (١٢) بفتح التاء وكسر النون، «قس» (١١/ ٢٢٤). (١٣) تخفي تحت ضوء الشمس، «قس» (١١/ ٢٢٤).
(١٤) يريد قوله تعالى: ﴿وَٱلصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾. (١٥) قوله: (والظنين) بالظاء في قراءة ابن كثير وأبي عمرو والكسائي «المتهم» من المظنة وهي التهمة، «والضنين» بالضاد «يضنُّ به» أي: لا يبخل بالتعليم والتبليغ. «وقال عمر» ابن الخطاب رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾: «يزوَّج» الرجل «نظيره من أهل الجنة والنار، ثم قرأ ـ رضي الله عنه ـ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾». وأخرج الفراء من طريق عكرمة قال: يقرن الرجل في الجنة بقرينه الصالح في الدنيا، ويقرن الرجل الذي كان يعمل السوء في الدنيا بقرينه الذي كان يعينه في النار، وقيل: يزوج المؤمنون بالحور العين، ويزوج الكافرون بالشياطين، حكاه القرطبي، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ أي: «أدبر». وقال الحسن: أقبل بظلامه، وهو من الأضداد، ويدل على أن المراد هنا أدبر. قوله: «﴿وَٱلصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾» أي: امتدَّ ضوؤه حتى يصير نهاراً، «قس» (١١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥). (١٦) ابن الخطاب، «قس» (١١/ ٢٢٤). (١٧) بفتح الواو المشددة، «قس» (١١/ ٢٢٤). (١٨) مكية وآيها

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ[١]: ﴿فُجِّرَتْ﴾[الانفطار: ٣]: فَاضَتْ. وَقَرَأَ الأَعْمَشُ وَعَاصِمٌ[٢]: ﴿فَعَدَلَكَ﴾[الانفطار: ٧] بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَاءَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ[٣] بِالتَّشْدِيدِ، وَأَرَادَ مُعْتَدِلَ الْخَلْقِ[٤] وَمَنْ خَفَّفَ يَعْنِي فِي أَيِّ صُورَةٍ شَاءَ، إِمَّا حَسَنٍ وَإِمَّا قَبِيحٍ وَطَوِيلٍ أَوْ قَصِيرٍ.

٨٣ ـ ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾[٥]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَانَ﴾[٦] [المطففين: ١٤]: ثَبْتُ الْخَطَايَا[٧]. ﴿ثُوِّبَ﴾[٨][المطففين: ٣٦]: جُوزِيَ[٩].

وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمُطَفِّفُ[١٠] لاَ يُوَفِّي.

٤٩٣٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ[١١] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ[١٢]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[المطففين: ٦] حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ[١٣] إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ[١٤]».

٨٤ ـ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾[١٥]

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾[١٦][الحاقة: ٢٥]: يَأْخُذُ كِتَابَهُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ. ﴿وَسَقَ﴾[١٧] [الانشقاق: ١٧]: جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ[١٨].

وَ﴿ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ﴾[الانشقاق: ١٤]: أَنْ لاَ يَرْجِعَ إِلَيْنَا[١٩].

النسخ: «وَقِرَاءَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ» في ذ: «وَقَرَأَ أَهْلُ الْحِجَازِ». «وَطَوِيلٍ» في ذ: «أَوْ طَوِيلٍ». «أَوْ قَصِيرٍ» في نـ: «وَقَصِيرٍ». «﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾». «﴿رَانَ﴾» في نـ: «﴿بَلْ رَانَ﴾». «جُوزِيَ» زاد بعده في سفـ: «الرَّحِيقُ: الْخَمْرُ ـ الخالص من الدنس، «قس» (١١/ ٢٢٦) ـ. ﴿خِتَامُهُ مِسْكٌ﴾: طينه. التسنيم: يعلُو شرابَ أَهلِ الْجَنَّةِ» ـ وقد تقدم في «بدء الخلق» باب ٨ ـ. «لاَ يُوَفِّي» في هـ، ذ: «لاَ يُوَفِّي غَيْرَه». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» زاد قبله في ذ: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾». «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ» في ذ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». «﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾». «قَالَ مُجَاهِدٌ» في ذ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ»، وزاد بعده في سفـ: «﴿أَذِنَتْ﴾: سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ لِرَبِّهَا، ﴿وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا﴾: أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوتَى ﴿وَتَخَلَّتْ﴾ عَنْهُمْ» ـ سبق في «بدء الخلق»، باب ٢، «ف» (٨/ ٦٩٧) ـ. «وَ﴿ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ﴾» سقطت الواو في نـ. «أَنْ لاَ يَرْجِعَ إِلَيْنَا» في نـ: «أَنْ لَنْ يَرْجِعَ إِلَيْنَا»، وزاد هناك قبل الحديث: «١ ـ بَابٌ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾[الانشقاق: ٨]».

تسع عشرة، «قس» (١١/ ٢٢٥). (١) قوله: (وقال الربيع بن خُثيم) بضم المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد في قوله تعالى: ﴿فُجِّرَتْ﴾ أي: «فاضت»، قال الزركشي: ينبغي قراءته بالتخفيف؛ فإنها القراءة المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير، «قس» (١١/ ٢٢٥). (٢) وكذا حمزة والكسائي، «قس» (١١/ ٢٢٥). (٣) وأبو عمرو البصري وابن عامر الشامي. (٤) أي: جعل متناسب الأطراف فلم يجعل إحدى يديه أطول ولا إحدى عينيه أوسع، «قس» (١١/ ٢٢٥). (٥) مكية أو مدنية، وآيها ست وثلاثون، «قس» (١١/ ٢٢٦). (٦) قوله: (﴿بَلْ رَانَ﴾) أي: «ثبْت الخطايا» بفتح المثلثة وسكون الموحدة بعدها فوقية، حتى غمرتها ألوان الغشاوة على القلب كالصدأ على الشيء الصقيل من سيف ونحوه، ومعنى الآية: أن الذنوب غلبت على قلوبهم وأحاطت بها، «قس» (١١/ ٢٢٦). (٧) روي بسكون الموحدة وفتحها، «ك». (٨) في قوله: ﴿هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ﴾. (٩) قاله مجاهد. (١٠) المطفف هو الذي لا يوفي غيره حقه في المكيال والميزان، والطفف: النقص، «قس» (١١/ ٢٢٦). (١١) هو ابن عيسى القزاز، «قس» (١١/ ٢٢٧). (١٢) الإمام، ليس هذا الحديث في «الموطأ»، «قس» (١١/ ٢٢٧). (١٣) هو بفتحتين، أي عرقه، «تو» (٧/ ٣١٢٢)، «قس» (١١/ ٢٢٧). (١٤) قوله: (إلى أنصاف أذنيه) قال الكرماني (١٨/ ١٨٤): فإن قلت: ما وجه إضافة الجمع إلى المثنى وهل هو مثل: ﴿صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[التحريم: ٤]؟ وأجاب: بأنه لما كان لكل شخص أذنان بخلاف القلب لا يكون مثله، بل يصير من باب إضافة الجمع إلى الجمع حقيقة ومعنى، «قس» (١١/ ٢٢٧). (١٥) مكية وآيها خمس وعشرون. (١٦) تجعل يده من وراء ظهره، فيأخذ بها كتابه وتغل يمناه إلى عنقه، «قس» (١١/ ٢٢٧). (١٧) في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾. (١٨) وغيرها. (١٩) ولا يبعث، والحور

[٤٩٣٨] طرفه: ٦٥٣١، أخرجه: م ٢٨٦٢، تحفة: ٨٣٧٩.

٤٩٣٩ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٢)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ(٣): سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ(٤): سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ(٥)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ(٦)، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ(٧)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلاَّ هَلَكَ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ(٨)، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۝ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧ ـ ٨]. قَالَ: «ذَاكَ الْعَرْضُ(٩) يُعْرَضُونَ، وَمَنْ نُوقِشَ(١٠) الْحِسَابَ هَلَكَ».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ(١١) طَبَقًا عَن طَبَقٍ(١٢)﴾ [الانشقاق: ١٩]

٤٩٤٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ(١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ جَعْفَرُ(١٤) بْنُ إِيَاسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ(١٥) قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾: حَالاً بَعْدَ حَالٍ، قَالَ هَذَا نَبِيُّكُمْ(١٦).

النسخ: «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ». «سَمِعْتُ عَائِشَةَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ». «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ» في ذ: «وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ»، وفي نـ: «ح حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ». «عَنْ عَائِشَةَ» في نـ: «عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ». «حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ» في ذ: «وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ»، وفي نـ: «ح حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ». «فِدَاءَكَ» في نـ: «فِدَاكَ». «بَابٌ...» إلخ، سقط في نـ. «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ» في نـ: «حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ». «﴿لَتَرْكَبُنَّ﴾» في نـ: «﴿ليركبن﴾». «هَذَا نَبِيُّكُمْ» في نـ: «هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ».

الرجوع، «قس» (١١/ ٢٢٨). (١) الفلاس، «قس» (١١/ ٢٢٨). (٢) ابن سعيد القطان، «قس» (١١/ ٢٢٨). (٣) الجمحي. (٤) عبد الله، «قس» (١١/ ٢٢٨). (٥) الجهضمي البصري، «قس» (١١/ ٢٢٨). (٦) عبد الله، «قس» (١١/ ٢٢٨). (٧) قوله: (عن القاسم) هو [ابن محمد] بن أبي بكر الصديق «عن عائشة»، فهذه ثلاثة أسانيد صرح في الأولين منها: بأن ابن أبي مليكة حمل الحديث عن عائشة بغير واسطة، وفي الثالثة: بواسطة القاسم [بن محمد عنها]، فحمله النووي على أنه سمعه من عائشة وسمعه من القاسم عنها، فحدثه به على الوجهين. قال في «الفتح» (١١/ ٤٠١): والسر فيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة، كذا في «قس» (١١/ ٢٢٩). (٨) بالهمزة، «قس» (١١/ ٢٢٩). (٩) قوله: (ذاك العرض) بكسر الكاف «يعرضون» بأن تعرض عليه أعماله فيعرف الطاعة والمعصية، ثم يثاب على الطاعة ويتجاوز عن المعصية، ولا يطالب بالعذر فيه، «قسطلاني» (١١/ ٢٢٩). (١٠) قوله: (ومن نوقش) بضم النون وكسر القاف و«الحساب» منصوب بنزع الخافض، أي: من استقصى أمره في الحساب «هلك» بالعذاب في النار أو أن نفس عرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ عليه عذاب، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٢٩). (١١) فتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائي خطاباً للواحد، والباقون بضمها خطاباً للجمع، «قس» (١١/ ٢٢٩). (١٢) حالا بعد حال، «بيض» (٢/ ١١٤٣)، وقيل: سماء بعد سماء كما وقع في الإسراء، «قس» (١١/ ٢٣٠). (١٣) ابن بشير، «قس» (١١/ ٢٣٠). (١٤) وقد ضبط الصغاني بخطه بكسر الراء ولعله جر على الجوار. (١٥) ابن جبر. (١٦) قوله: (قال هذا نبيكم) يحتمل أن يكون فاعل «قال» قوله: «نبيكم»، و«هذا» إشارة إلى التفسير السابق، وهو قوله: حالاً بعد حال، فيكون تفسيراً مسنداً، ويحتمل أن يكون الفاعل ضمير ابن عباس، والمشار إليه المخاطب بقوله: «﴿لَتَرْكَبُنَّ﴾»، وهو على قراءة فتح الباء خطاباً للنبي ﷺ، فيكون تفسيراً موقوفاً، ذكره ابن كثير،

[٤٩٣٩] راجع: ١٠٣، أخرجه: م ٢٨٧٦، ت ٣٣٣٧، س في الكبرى ١١٦١٨، تحفة: ١٦٢٥٤.

[٤٩٤٠] تحفة: ٦٣٨٢.

٨٥ ـ الْبُرُوجُ[(١)]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[(٢)]: ﴿ٱلۡأُخۡدُودِ﴾[البروج: ٤]: شَقٌّ فِي الأَرْضِ. ﴿فَتَنُواْ﴾[البروج: ١٠]: عَذَّبُوا.

٨٦ ـ الطَّارِقُ[(٣)]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ذَاتِ ٱلرَّجۡعِ[(٤)]﴾[الطارق: ١١]: سَحَابٌ[(٥)] يَرْجِعُ بِالْمَطَرِ. ﴿ذَاتِ ٱلصَّدۡعِ[(٦)]﴾[الطارق: ١٢]: تَتَصَدَّعُ[(٧)] بِالنَّبَاتِ[(٨)].

٨٧ ـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ[(٩)]﴾

٤٩٤١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[(١٠)] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[(١١)]، عَنْ شُعْبَةَ[(١٢)]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[(١٣)]، عَنِ الْبَرَاءِ[(١٤)] قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا[(١٥)] مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ[(١٦)] فَجَعَلَا يُقْرِيَانِنَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ[(١٧)] وَبِلَالٌ[(١٨)] وَسَعْدٌ[(١٩)]، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ[(٢٠)]، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِهِ[(٢١)]، حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَائِدَ[(٢٢)] وَالصِّبْيَانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَدْ جَاءَ، فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ فِي سُوَرٍ مِثْلِهَا.

٨٨ ـ ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ[(٢٣)]﴾

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[(٢٤)]: ﴿عَامِلَةٞ نَّاصِبَةٞ﴾[الغاشية: ٣]: النَّصَارَى.

النسخ: «الْبُرُوج» في نـ: «سُورَةُ الْبُرُوجِ، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ مُجَاهِدٌ». «عَذَّبُوا» زاد بعده في سفـ: «وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلۡوَدُودُ﴾[البروج: ١٤]: الحبيب، ﴿ٱلۡمَجِيدُ﴾[البروج: ١٥]: الكريم». «الطَّارِق» في ذ: «سُورَةُ الطَّارِقِ» وزاد بعده في نـ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وقَالَ مُجَاهِدٌ: الثاقب: الذي يتوهج»، وزاد بعده في سفـ: «هُوَ النجمُ ـ أي: الطارق، «قس» ـ وما أتاكَ ليلاً فهو طَارِقٌ، النجم الثَّاقِبُ: المضيءُ». «يرجع بالمطر» في نـ: «ترجع بالمطر». «﴿ذَاتِ ٱلصَّدۡعِ﴾» زاد قبله في نـ: «يُقَالُ». «تَتَصَدَّعُ بِالنَّبَاتِ» في نـ: «الأرض تتصدع بالنباتِ» وزاد بعده في سفـ: «وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَوۡلٞ فَصۡلٞ﴾[الطارق: ١٣]: لحقٌّ، ﴿لَّمَّا عَلَيۡهَا حَافِظٞ﴾[الطارق: ٤]: إلاَّ عَلَيها حَافِظٌ». «﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ﴾» في ذ: «وَ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ﴾»، وفي نـ: «سُورَةُ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾»، وزاد بعده في سفـ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾[الأعلى: ٣]: قَدَّرَ للإِنْسَانِ الشَّقَاءَ والسَّعَادَةَ، وَهَدَى الأنعام لمراعيها». [وزاد أيضاً في سفـ، كما في «الفتح» (٨/ ٧٠٠): «وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿غُثَآءً أَحۡوَىٰ﴾[الأعلى: ٥]: هَشِيماً متغيراً»]. «يُقْرِيَانِنَا» في نـ: «يُقْرِئَانِنَا». «﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾»، وفي ذ: «سُورَةُ ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ﴾، ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾».

كذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٢٤) للسيوطي ـ رحمه الله ـ. (١) مكية وآيها اثنتان وعشرون، «قس» (١١/ ٢٣٠). (٢) فيما رواه عبد بن حميد، «قس» (١١/ ٢٣٠). (٣) مكية وآيها سبع عشرة، «قس» (١١/ ٢٣٢). (٤) أي: في قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلرَّجۡعِ﴾. (٥) على هذا يجوز أن يراد بالسماء السحاب، «قس» (١١/ ٢٣٢). (٦) أي: في قوله: ﴿وَٱلۡأَرۡضِ ذَاتِ ٱلصَّدۡعِ﴾. (٧) تتفرق. (٨) والعيون، «قس» (١١/ ٢٣٢). (٩) مكية وآيها تسع عشرة، «قس» (١١/ ٢٣٢). (١٠) لقب عبد الله بن عثمان، «قس» (١١/ ٢٣٣). (١١) عثمان. (١٢) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٣٣). (١٣) السبيعي، «قس» (١١/ ٢٣٣). (١٤) ابن عازب، «قس» (١١/ ٢٣٣). (١٥) المدينة من المهاجرين، «قس» (١١/ ٢٣٣). (١٦) عمرو بن قيس العامري القرشي، «قس» (١١/ ٢٣٣)، «ك» (١٨/ ١٨٦). (١٧) ابن ياسر المخزومي، «ك» (١٨/ ١٨٦). (١٨) المؤذن. (١٩) ابن أبي وقاص، «ك» (١٨/ ١٨٦). (٢٠) من الصحابة، «قس» (١١/ ٢٣٣). (٢١) قوله: (فرحهم به) أي: كفرحهم به، فهو منصوب بنزع الخافض، «قس» (١١/ ٢٣٣)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٩٢٥) في «الهجرة». (٢٢) جمع وليدة، الصبية والأمة، «قس» (١١/ ٢٣٣). (٢٣) مكية وآيها ست وعشرون، «قس» (١١/ ٢٣٤). (٢٤) قوله: (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم عنه في قوله تعالى: ﴿عَامِلَةٞ نَّاصِبَةٞ﴾:

[٤٩٤١] أخرجه: س في الكبرى ١١٦٦٦، تحفة: ١٨٧٩.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾[الغاشية: ٥]: بَلَغَ إِنَاهَا وَحَانَ شُرْبُهَا. ﴿حَمِيمٍ ءَانٍ﴾[الرحمن: ٤٤]: بَلَغَ إِنَاهُ[1]. ﴿لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً﴾[2] [الغاشية: ١١]: شَتْماً. ﴿الضَّرِيعُ﴾: نَبْتٌ[3] يُقَالُ لَهُ: الشِّبْرِقُ[4]، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ الضَّرِيعَ إِذَا يَبِسَ، وَهُوَ سَمٌّ[5]. ﴿بِمُصَيْطِرٍ﴾[الغاشية: ٢٢]: بِمُسَلَّطٍ[6]، وَيُقْرَأُ بِالصَّادِ وَالسِّينِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[7]: ﴿إِيَابَهُمْ﴾[الغاشية: ٢٥]: مَرْجِعَهُمْ[8].

٨٩ ـ ﴿وَٱلْفَجْرِ﴾[9]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[10]: ﴿الْوَتْرِ﴾[الفجر: ٣]: اللَّهُ. ﴿إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ﴾[الفجر: ٧]: الْقَدِيمَةِ، وَالْعِمَادُ: أَهْلُ عَمُودٍ لَا يُقِيمُونَ، يَعْنِي أَهْلَ خِيَامٍ. ﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾[الفجر: ١٣]: الَّذِينَ عُذِّبُوا بِهِ. ﴿أَكْلًا لَّمًّا﴾[11][الفجر: ١٩]: السَّفُّ. وَ﴿جَمًّا﴾[12] [الفجر: ٢٠]: الْكَثِيرَ.

النسخ: «﴿عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾» في نـ: «﴿ءَانِيَةٍ﴾». «الضَّرِيعُ» في ذ: «وَيُقَالُ: الضَّرِيعُ». «وَيُقْرَأُ» في نـ: «وَتُقْرَأُ»، وفي نـ: «يُقَالُ». «﴿وَٱلْفَجْرِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَٱلْفَجْرِ﴾»، وزاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «الْقَدِيمَةِ» في نـ: «يَعْنِي الْقَدِيمَةَ». «يَعْنِي: أَهْلَ خِيَامٍ» سقط في نـ. «الَّذِينَ عُذِّبُوا» كذا في ذ، ولغيره: «الَّذِي عُذِّبُوا».

«النصارى»، وزاد ابن أبي حاتم: واليهود، والثعلبي: والرهبان، يعني أنهم عملوا ونصبوا في الدين على غير دين الإسلام فلا يقبل منهم، وقيل: عاملة ناصبة في النار كجر السلاسل وخوضها في النار خوض الإبل في الوحل والصعود والهبوط في تلالها ووهادها. «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿عَيْنٍ ءَانِيَةٍ﴾: «بلغ إناها» بكسر الهمزة وبعد النون ألف غير مهموز: وقتها في الحر، فلو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا لذابت، «قسطلاني» (١١/ ٢٣٤). (١) أي: حان، «قس» (١١/ ٢٣٤). (٢) قوله: «﴿لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً﴾» أي: «شتماً» ولا غيره من الباطل، «قس» (١١/ ٢٣٤). قال في «الفتح» (٨/ ٧٠٠): وهذا على قراءة الجمهور بفتح: «﴿تَسْمَعُ﴾» بمثناة فوقية، وقرأها الجحدري بتحتانية كذلك، وأما أبو عمرو وابن كثير فبضمها بالتحتانية، ونافع بالضم أيضاً، لكن بفوقانية، انتهى. (٣) له شوك، «قس» (١١/ ٢٣٤). (٤) بكسر المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة، «قس» (١١/ ٢٣٤). (٥) لا تقربه دابة لخبثه، «قس» (١١/ ٢٣٤). (٦) فتقتلهم وتكرههم على الإيمان، وهذا منسوخ بآية القتال، «قس» (١١/ ٢٣٤). (٧) فيما وصله ابن المنذر، «قس» (١١/ ٢٣٥). (٨) أي: بعد الموت، «قس» (١١/ ٢٣٥). (٩) مكية وآيها تسع وعشرون، «قس» (١١/ ٢٣٥)، «بيض» (٢/ ٥٩٣)، [وفيه: وآيها ثلاثون]. (١٠) قوله: (قال مجاهد: ﴿الوتر﴾ الله) لانفراده بالألوهية، «القديمة» يعني عاداً الأولى، ولأبي ذر: «يعني القديمة»، «قسطلاني» (١١/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦). قال الكرماني (١٨/ ١٨٧): يعني: لما كان عاد قبيلتين: عاد الأولى، وعاد الآخرة جعل إرم عطف بيان لعاد إيذاناً بأنهم عاد الأولى القديمة، وهي اسم أرضهم التي كانوا فيها، انتهى. قوله: «والعماد» بالرفع مبتدأ، خبره «أهل عمود» أي: خيام «لا يقيمون» في بلد، وكانوا سَيَّارة ينتجعون الغيث وينتقلون إلى الكلإ حيث كان. وعن ابن عباس: إنما قيل لهم: ذات العماد لطولهم، واختار الأول ابن جرير وردّ الثاني، قال ابن كثير: فأصاب، وحينئذ فالضمير يعود إلى القبيلة، قال: وأما ما ذكره جماعة من المفسرين عند هذه الآية من ذكر مدينة يقال لها: ﴿إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ﴾ مبنية بلبن الذهب والفضة، وأن حصباءها لآلئ وجواهر، وترابها بنادق المسك إلى غير ذلك من الأوصاف، فمن خرافات الإسرائيليين وليس لذلك حقيقة. قوله: «﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾ الذي» ولأبي ذر: الذين «عذبوا به» وعن قتادة مما رواه ابن أبي حاتم: كل شيء عذب به فهو سوط عذاب. قوله: «﴿أَكْلًا لَّمًّا﴾ السف» من: سففت الأكل أسفه سفًّا، قوله: «و﴿جَمًّا﴾: الكثير» أي: ويحبون جمع المال، كذا في «القسطلاني». قال البيضاوي (٢/ ١١٥٣): ﴿وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ﴾ أي: الميراث ﴿أَكْلًا لَّمًّا﴾ ذا لَمٍّ، أي: جمع بين الحلال والحرام فإنهم كانوا لا يورثون النساء والصبيان ويأكلون أنصباءهم، أو يأكلون ما جمعه المورث من حلال وحرام عالمين بذلك، انتهى. (١١) وقيل: جمعاً بين الحلال والحرام، «ك» (١٨/ ١٨٨). (١٢) يريد قوله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ أي: كثيراً شديداً مع حرص وشره، «ك» (١٨/ ١٨٨)، «بيض» (٢/ ١١٥٣).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفْعٌ، السَّمَاءُ شَفْعٌ، وَالْوَتْرُ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَقَالَ غَيْرُهُ[٢]: ﴿سَوْطَ عَذَابٍ﴾[الفجر: ١٣]: كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْعَذَابِ يُدْخُلُ فِيهِ السَّوْطُ[٣]. ﴿لَبِٱلْمِرْصَادِ[٤]﴾[الفجر: ١٤]: إِلَيْهِ الْمَصِيرُ. ﴿تَحَٰٓضُّونَ[٥]﴾[الفجر: ١٨]: تُحَافِظُونَ، وَتَحُضُّونَ[٦]: تَأْمُرُونَ بِإِطْعَامِهِ. ﴿ٱلْمُطْمَئِنَّةُ﴾[الفجر: ٢٧]: الْمُصَدِّقَةُ بِالثَّوَابِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ[٧]: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ﴾[الفجر: ٢٧]: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَهَا اطْمَأَنَّتْ إِلَى اللَّهِ، وَاطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيْهَا، وَرَضِيَتْ عَنِ اللَّهِ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِهَا، وَأَدْخَلَهَا اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَجَعَلَهُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ[٨]: ﴿جَابُوا۟﴾[الفجر: ٩]: نَقَبُوا، مِنْ جِيبَ[٩] الْقَمِيصُ: قُطِعَ لَهُ جَيْبٌ، يَجُوبُ الْفَلَاةَ: يَقْطَعُهَا. ﴿لَّمًّا﴾[الفجر: ١٩]: لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ: أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ.

٩٠ - ﴿لَآ أُقْسِمُ[١٠]﴾

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١١]: ﴿بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾[البلد: ٢]: مَكَّةَ، ....

النسخ: «وَقَالَ مُجَاهِدٌ: - إلى - وَالْوَتْرُ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» سقط في نـ. «يُدْخُلُ» في نـ: «تُدْخُلُ». «وَاطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيْهَا» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «وَاطْمَأَنَّ اللَّهُ إِلَيْهِ». «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». «فَأَمَرَ» في ذ: «وَأَمَرَ». «وَأَدْخَلَهَا» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «وَأَدْخَلَهُ». «مِنْ جِيبَ الْقَمِيصُ» لفظ «مِنْ» سقط في نـ. «﴿لَآ أُقْسِمُ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾» وزاد بعده في نـ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «قَالَ مُجَاهِدٌ». «﴿بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾: مَكَّةَ» في ذ: «﴿وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ بِمَكَّةَ».

(١) قوله: (وقال مجاهد) في قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ﴾[الفجر: ٣] «كل شيء خلقه» تعالى فهو «شفع، السماء شفع» للأرض كالذكر والأنثى، «والوتر» بفتح الواو وتكسر هو «الله تبارك وتعالى»، «قس» (١١/ ٢٣٦). (٢) أي: غير مجاهد، «قس» (١١/ ٢٣٦). (٣) قاله الفراء. (٤) قوله: (﴿لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ إليه المصير) وقال ابن عباس: بحيث يسمع ويرى، وقيل: يرصد أعمال بني آدم بحيث لا يفوته شيء منها، «قس» (١١/ ٢٣٦). (٥) قوله: (﴿تَحَٰٓضُّونَ﴾) بفتح التاء والحاء فألف، وبها قرأ الكوفيون، «قس» (١١/ ٢٣٦). (٦) قوله: (وتحضُّون) بغير ألف «تأمرون بإطعامه» المساكين. قوله: «﴿ٱلْمُطْمَئِنَّةُ﴾» هي «المصدقة بالثواب» وهي الثابتة على الإيمان، وقال عطاء: النفس المطمئنّة: العارفة بالله لا تصبر عن الله طرفة عين، «قس» (١١/ ٢٣٦ - ٢٣٧)، قوله: «واطمأن الله إليها» إسناد الاطمئنان إلى الله مجاز يراد به لازمه، وغايته من نحو إيصال الخير، وفيه المشاكلة، والرضاء: ترك الاعتراض، «قس» (١١/ ٢٣٦)، «ك» (١٨/ ١٨٨). ووقع في رواية الكشميهني: «واطمأن الله إليها» وأخواته بتأنيث الضمير وهو الأوجه، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: بالتذكير بتأويل الشخص، «قس» (١١/ ٢٣٦)، «ف» (٨/ ٧٠٣). (٧) البصري، «قس» (١١/ ٢٣٦). (٨) قوله: (وقال غيره) أي: غير الحسن في قوله تعالى: ﴿وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ﴾ أي: «نقبوا» وأصل الجيب: القطع، مأخوذ «من جيب القميص» إذا «قطع له جيب» وكذلك قولهم: فلان «يجوب الفلاة» أي: يقطعها. وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا﴾: «لممته أجمع: أتيت على آخره» وسبق معناه، كذا في «قس» (١١/ ٢٣٧). (٩) على صيغة المجهول، «خ». (١٠) مكية وآيها عشرون، «قس» (١١/ ٢٣٧). (١١) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي: ﴿بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾: مكة، ولأبي ذر: ﴿وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ بمكة «ليس عليك ما على الناس فيه من الإثم» أي: أنت على الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شأنك، كما جاء: «لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي»، وأنت على هذا من باب التقديم للاختصاص نحو: أنا عرفت، قوله: «﴿وَوَالِدٍ﴾: آدم ﴿وَمَا وَلَدَ﴾» أي: من الأنبياء والصالحين من ذريته؛ لأن الكافر وإن كان من ذريته لكن لا حرمة له حتى يقسم به، أو المراد بوالد: إبراهيم، وبما ولد: محمد ﷺ،

لَيْسَ عَلَيْكَ مَا عَلَى النَّاسِ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ[1]. ﴿وَوَالِدٍ﴾ آدَمَ، ﴿وَمَا وَلَدَ[2]﴾[البلد: ٣]. ﴿لُّبَدًا﴾[البلد: ٦]: كَثِيراً. وَ﴿ٱلنَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠]: الْخَيْرُ وَالشَّرُّ. ﴿مَسْغَبَةٍ﴾[البلد: ١٤]: مَجَاعَةٍ. ﴿مَتْرَبَةٍ﴾[البلد: ١٦]: السَّاقِطِ فِي التُّرَابِ. يُقَالُ: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١]: فَلَمْ يَقْتَحِمِ الْعَقَبَةَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ فَسَّرَ الْعَقَبَةَ فَقَالَ: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ[3] مَا ٱلْعَقَبَةُ[4] ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ﴾ [البلد: ١٢ ـ ١٤].

٩١ ـ ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا[5]﴾

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ[6]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[7]: ﴿بِطَغْوَىٰهَآ﴾[الشمس: ١١]: مَعَاصِيهَا. ﴿وَلَا يَخَافُ﴾[الشمس: ١٥]: عُقْبَى أَحَدٍ.

٤٩٤٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[8] قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ[9] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ[10]: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ[11]: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ.................................

النسخ: «﴿وَمَا وَلَدَ﴾» زاد بعده في سف: «﴿فِى كَبَدٍ﴾[البلد: ٤]: في شِدَّة خَلْقٍ». «﴿لُّبَدًا﴾» في نـ: «﴿مَالًا لُّبَدًا﴾». «وَ﴿ٱلنَّجْدَيْنِ﴾» في نـ: «﴿ٱلنَّجْدَيْنِ﴾». «يُقَالُ» في نـ: «وَيُقَالُ». «﴿ذِى مَسْغَبَةٍ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾»، وزاد أيضاً: «﴿مُّؤْصَدَةٌ﴾: مُطْبَقَةٌ». «﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾» وكذا ثبتت البسملة في ذ، وزاد بعد البسملة في سف: «وقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿ضُحَىٰهَا﴾: ضَوءُهَا، ﴿إِذَا تَلَىٰهَا﴾[الشمس: ٢]: تبعها ـ طالعاً عند غروبها، «قس» (١١/ ٢٣٩) ـ. وَ﴿طَحَىٰهَا﴾: دَحَاهَا، وَ﴿دَسَّىٰهَا﴾[12]: أَغْوَاهَا ـ أي: غطَّاها بالجهالة ـ. ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾: عرفها الشقاءَ وَالسَّعَادَةَ» ـ هذا كله ثابت للنسفي ساقط من الفرع، «قس» (١١/ ٢٣٩) ـ. «مَعَاصِيهَا» في نـ: «بِمَعَاصِيهَا». «﴿وَلَا يَخَافُ﴾» في نـ: «﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا﴾».

وما بمعنى من. قال في «الأنوار»: وإيثار «ما» على «من» لمعنى التعجب كما في قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾[آل عمران: ٣٦]. قوله: «﴿لُّبَدًا﴾» بضم اللام وفتح الموحدة: جمع لبدة كغرفة وغرف، وهي قراءة العامة أي: «كثيراً» من تلبد الشيء إذا اجتمع. قوله: «و﴿ٱلنَّجْدَيْنِ﴾» هما «الخير والشر» قال الزجاج: النجدان: الطريقان الواضحان، والنجد المرتفع من الأرض، والمعنى: ألم نبين له طريقي الخير والشر؟ قوله: «﴿فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ﴾» أي: «مجاعة» والسغب: الجوع. «﴿مَتْرَبَةٍ﴾» أي: «الساقط في التراب» ليس له بيت لفقره. «يقال: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ﴾: فلم يقتحم العقبة» فلم يجاوزها «في الدنيا» ليأمن، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨). قال البيضاوي (٢/ ١١٥٥) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ﴾: أي: فلم يشكر تلك الأيادي باقتحام العقبة وهو الدخول في أمر شديد، والعقبة: الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والإطعام في قوله: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَٰمٌ﴾[البلد: ١٢ ـ ١٤]. (١) في القتال فيه، «ك» (١٨/ ١٨٩). (٢) من الأنبياء والصالحين من ذريته، «قس» (١١/ ٢٣٧). (٣) أي: أعلمك، «قس» (١١/ ٢٣٨). (٤) التي يقتحمها، وبين سبب جوازها بقوله: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ إلخ، «قس» (١١/ ٢٣٨). (٥) مكية وآيها خمس عشرة، «قس» (١١/ ٢٣٩)، «بيض» (٢/ ٥٩٩). (٦) ثبت لفظ «سورة» و«البسملة» لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٣٩). (٧) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ﴾ أي: «بمعاصيها». ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا﴾ أي: «عقبى أحد». قال الكرماني (١٨/ ١٨٩): فإن قلت: الضمير مؤنث راجع إلى الدمدمة أو إلى ثمود؟ قلت: راجع إلى النفس، وهو مؤنث وعبر عن النفس بالأحد، أو إلى ثمود، واعتبر كل واحد منهم على سبيل التفصيل، أو معناه: لا يخاف عاقبة الدمدمة لأحد، وفي بعضها: «أخذ» بالمعجمتين وهو بمعنى الدمدمة أي: الهلاك العام، انتهى. (٨) التبوذكي. (٩) بالتصغير وهو ابن خالد، «قس» (١١/ ٢٣٩). (١٠) عروة بن الزبير بن العوام، «قس» (١١/ ٢٣٩). (١١) بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها، «قس» (١١/ ٢٣٩). (١٢) أصله دسّسها فكثر الأمثال فأبدل من ثالثها حرف علة، «قس» (١١/ ٢٣٩).

[٤٩٤٢] راجع: ٣٣٧٧.

وَذَكَرَ النَّاقَةَ(١) وَالَّذِي عقرَ(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾[الشمس: ١٢]: انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ، مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ». وَذَكَرَ النِّسَاءَ(٣)(٤) فَقَالَ: «يَعْمِدُ(٥) أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا(٦) مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ». ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ(٧) وَقَالَ: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟». وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ(٨)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ(٩) عَمِّ الزُّبَيْرِ(١٠) بْنِ الْعَوَّامِ».

٩٢ - ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾(١١)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ(١٢)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(١٣): ﴿بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾[الليل: ٩]: بِالْخَلَفِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ(١٤): ﴿تَرَدَّىٰٓ﴾[الليل: ١١]: مَاتَ(١٥). وَ﴿تَلَظَّىٰ﴾[الليل: ١٤]: تَوَهَّجُ(١٦)، وَقَرَأَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ(١٧): تَتَلَظَّى(١٨).

١ - بَابٌ: ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾(١٩)[الليل: ٢]

٤٩٤٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٢٠)، عَنِ الْأَعْمَشِ(٢١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٢٢)، ....

النسخ: «فَيَجْلِدُ» كذا في ذ، ولغيره: «يَجْلِدُ». «ضَحِكِهِمْ» في هـ، ذ: «ضَحْكٍ». «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «قَالَ النبي ﷺ». «﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾» وثبتت البسملة في ذ. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾» في ذ: «﴿وَكَذَّبَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾». «بابٌ...» إلخ، سقط في نـ.

(١) قوله: (وذكر الناقة) المذكورة في هذه السورة وهي ناقة صالح، قوله: «والذي عقر» وهو قدار بن سالف وهو أحيمر ثمود الذي قال تعالى فيه: ﴿فَنَادَوۡاْ صَاحِبَهُمۡ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾[القمر: ٢٩]. قوله: «رجل عزيز» أي: شديد قوي. قوله: «عارم» بعين وراء مهملتين: جبار صعب مفسد خبيث. قوله: «منيع» أي: قوي ذو منعة. قوله: «رهطه» أي: قومه. قوله: «مثل أبي زمعة» جد عبد الله بن زمعة المذكور في عزته ومنعته في قومه، ومات كافراً، «قس» (١١/ ٢٣٩ - ٢٤٠). (٢) أي: الناقة. (٣) أي: في خطبته استطراداً، «توشيح» (٧/ ٣١٣٢). (٤) قوله: (وذكر النساء) أي: ما يتعلق بهن استطراداً. قوله: «لم يضحك أحدكم مما يفعل» وكانوا في الجاهلية إذا وقع ذلك من أحد منهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك، «قسطلاني» (١١/ ٢٤٠). (٥) بكسر الميم أي: يقصد، «قس» (١١/ ٢٤٠). (٦) أي: يجامعها، «قس» (١١/ ٢٤٠). (٧) بالفتح: صوت الريح الخارجة من الدبر، «خ». (٨) عروة بن الزبير، «قس» (١١/ ٢٤٠). (٩) قوله: (قال النبي ﷺ: مثل أبي زمعة) هو الأسود جد عبد الله بن زمعة راوي الخبر. قوله: «عم الزبير» هو عم مجازي لأنه الأسود بن عبد المطلب بن أسد، والعوام بن خويلد بن أسد فنزل ابن العم منزلة الأخ، وأطلق عليه عمًّا بهذا الاعتبار، قاله في «التوشيح» (٧/ ٣١٣٢)، وكذا ذكره القسطلاني (١١/ ٢٤٠)، قال: وكذا جزم الدمياطي باسم أبي زمعة هنا، وهو المعتمد، كذا قاله في «فتح الباري» (٨/ ٨٠٦). (١٠) لم يكن عمًّا حقيقيًّا بل ابن عم أب الزبير، «الخير الجاري». (١١) مكية وآيها إحدى وعشرون، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٢) ثبت لفظ «سورة» و«البسملة» لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٣) قوله: (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم «﴿بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾» ولأبي ذر: ﴿وَكَذَّبَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾[الليل: ٩]: «بالخلف» أي: لم يوقن أن الله سيخلف عليه ما أنفقه في طاعته، «قسطلاني» (١١/ ٢٤٠). (١٤) وصله الفريابي، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٥) وقيل: تردى في حفرة القبر، وقيل: في قعر جهنم، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٦) وتتوقد، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٧) بالتصغير فيهما، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٨) بتائين على الأصل، «قس» (١١/ ٢٤٠). (١٩) أي: ظهر بزوال ظلمة الليل أو تبين بطلوع الشمس، «بيضاوي» (٢/ ١١٥٧). (٢٠) ابن سعيد الثوري، «قس» (١١/ ٢٤١). (٢١) سليمان. (٢٢) النخعي، «قس» (١١/ ٢٤١).

[٤٩٤٣] راجع: ٣٢٨٧، أخرجه: م ٨٢٤، ت ٢٩٣٩، س في الكبرى ١١٦٧٧، تحفة: ١٠٩٥٥.

عَنْ عَلْقَمَةَ[١] قَالَ: دَخَلْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ[٢] الشَّامَ، فَسَمِعَ بِنَا أَبُو الدَّرْدَاءِ[٣] فَأَتَانَا، فَقَالَ: أَفِيكُمْ مَنْ يَقْرَأُ[٤]؟ فَقُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَأَيُّكُمْ أَقْرَأُ[٥]؟ فَأَشَارُوا إِلَيَّ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢ وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى﴾[٦] [الليل: ١ ـ ٣]. قَالَ: آنْتَ[٧] سَمِعْتَهَا مِنْ فِي صَاحِبِكَ[٨]؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ[٩]: فَأَنَا سَمِعْتُهَا مِنْ فِي النَّبِيِّ[١٠] ﷺ، وَهَؤُلَاءِ[١١] يَأْبَوْنَ[١٢] عَلَيْنَا.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ﴾ [الليل: ٣]

٤٩٤٤ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١٤]، ثَنَا الأَعْمَشُ[١٥]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٦] قَالَ: قَدِمَ أَصْحَابُ[١٧] عَبْدِ اللَّهِ[١٨] عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَطَلَبَهُمْ فَوَجَدَهُمْ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ[١٩]: كُلُّنَا[٢٠]. قَالَ: فَأَيُّكُمْ أَحْفَظُ؟ فَأَشَارُوا إِلَى عَلْقَمَةَ[٢١]. قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾؟ قَالَ عَلْقَمَةُ: ﴿وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى﴾. قَالَ[٢٢]: أَشْهَدُ وَأَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَكَذَا، وَهَؤُلَاءِ[٢٣] يُرِيدُونِي عَلَى أَنْ أَقْرَأَ: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ﴾، وَاللَّهِ لَا أُتَابِعُهُمْ[٢٤].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَأَمَّا مَنۡ أَعۡطَىٰ[٢٥] وَٱتَّقَىٰ[٢٦]﴾ [الليل: ٥]

٤٩٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[٢٧] قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ[٢٨]، عَنِ الأَعْمَشِ[٢٩]، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

النسخ: «قَالَ: آنْتَ سَمِعْتَهَا» في نـ: «فَقَالَ: آنْتَ سَمِعْتَهَا». «فَأَنَا سَمِعْتُهَا» في نـ: «وَأَنَا سَمِعْتُهَا». «بابٌ» ثبت في ذ. «عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ» سقط «ابنُ حَفْصٍ» لغير أبي ذر. «ثَنَا الأَعْمَشُ» في نـ: «قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ». «أَحْفَظُ» كذا في ذ، ولغيره: «يَحْفَظُ». «فَأَشَارُوا» كذا في ذ، ولغيره: «وَأَشَارُوا». «وَأَنِّي سَمِعْتُ» سقطت الواو في نـ. «يُرِيدُونِي» في ذ: «يُرِيدُونَنِي».

---

(١) ابن قيس، «قس» (١١/ ٢٤١). (٢) ابن مسعود. (٣) عويمر ابن مالك الأنصاري. (٤) أي: القرآن، «قس» (١١/ ٢٤١). (٥) أي: أحفظ أو أحسن قراءة، «قس» (١١/ ٢٤١). (٦) بحذف ﴿وَمَا خَلَقَ﴾، «قس» (١١/ ٢٤١). (٧) بمد الهمزة. (٨) أي: عبد الله بن مسعود، «قس» (١١/ ٢٤١). (٩) أبو الدرداء، «قس» (١١/ ٢٤١). (١٠) أي: فمه، «قس» (١١/ ٢٤١). (١١) أي: أهل الشام، «قس» (١١/ ٢٤١). (١٢) بفتح الموحدة ويقولون: المتواترة: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ﴾، «قس» (١١/ ٢٤١). (١٣) ابن غياث. (١٤) حفص بن غياث. (١٥) سليمان بن مهران. (١٦) النخعي. (١٧) هم علقمة بن قيس وعبد الرحمن والأسود ابنا يزيد النخعي، «قس» (١١/ ٢٤٢). (١٨) ابن مسعود. (١٩) أي: علقمة، «قس» (١١/ ٢٤٢). (٢٠) نقرأ على قراءته. (٢١) ابن قيس. (٢٢) أي: أبو الدرداء، «قس» (١١/ ٢٤٢). (٢٣) قوله: (وهؤلاء) أي: أهل الشام، «يريدوني» ولأبي ذر: يريدونني «على أن أقرأ: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ﴾ والله لا أتابعهم» في قراءتهم وترك ما سمعته من رسول الله ﷺ، لأنه كان يقينيًّا عنده لأجل سماعه من رسول الله ﷺ، «قس» (١١/ ٢٤٢)، «خ». قال الكرماني (١٨/ ١٩٢): فإن قلت: فهم لم خالفوه؟ قلت: هم اتبعوا ما ثبت عندهم بالتواتر، انتهى. قال في «التوشيح» (٧/ ٣١٣٤): قال ابن حجر (٨/ ٧٠٨): لم تنقل قراءة: «والذكر والأنثى» إلا عن ابن مسعود وأصحابه وأبي الدرداء، واستقر الأمر على خلافها مع قوة إسنادها إلى من ذكر، ولعلها ما نسخت تلاوته، ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه، ويقوي ذلك أن أهل الكوفة لم يقرأ بها أحد منهم، وقراءتهم تنتهي إلى ابن مسعود، وكذلك أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء، ولم يقرأ أحد منهم بها، انتهى. (٢٤) لعله لم يعلم بنسخه، ولم يبلغه مصحف عثمان المجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ، «قس» (١١/ ٢٤٢)، أي: منسوخ التلاوة. (٢٥) الطاعة، «قس» (١١/ ٢٤٢). (٢٦) المعصية، «قس» (١١/ ٢٤٢)، «بيض» (٢/ ٥٦٢). (٢٧) الفضل بن دكين. (٢٨) ابن عيينة، «قس» (١١/ ٢٤٢). (٢٩) سليمان، «قس» (١١/ ٢٤٢).

[٤٩٤٤] راجع: ٣٢٨٧، أخرجه: م ٨٢٤، ت ٢٩٣٩، س في الكبرى ١١٦٧٧.
[٤٩٤٥] راجع: ١٣٦٢.

السُّلَمِيِّ(١)، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَقِيعِ(٢) الْغَرْقَدِ فِي جَنَازَةٍ(٣) فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ(٤)». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نَتَّكِلُ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ(٥) ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ(٦) ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾[الليل: ٥ ـ ١٠].

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾[الليل: ٦]

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٧) قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ(٨) قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ(٩)، عَنْ سَعْدِ(١٠) بْنِ عُبَيْدَةَ(١١)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ(١٢) قَالَ: كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ(١٣)[*].

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ(١٤)﴾[الليل: ٧]

٤٩٤٦ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ(١٥) قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ(١٦) بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ(١٧)، عَنْ سُلَيْمَانَ(١٨)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ،

النسخ: «﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾» وقع بعده في ذ: «الآية» وسقط ما بعدها. «بَابُ قوله...» إلخ، ثبت في ذ، وسقط لغيره. «أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ» زاد في نـ: «السّلمِي» بضم السين وفتح اللام، «ك» (١٨/ ١٩٢). «فَذَكَرَ الْحَدِيثَ» زاد في ذ: «نَحوهُ». «ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ» كذا في ذ، ولغيره: «أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ».

---

(١) بضم السين وفتح اللام، «قس» (١١/ ٢٤٢). (٢) بفتح الموحدة وكسر القاف: مقبرة أهل المدينة، وأضيف إلى الغرقد بفتح المعجمة والقاف لغرقد فيه وهو ما عظم من العوسج، «ك» (١٨/ ١٩٢). (٣) هي بالفتح والكسر: الميت بسريره، وقيل: بالكسر: السرير، وبالفتح: الميت، وقيل بالعكس، «مجمع» (١/ ٣٩٥)، لم يسم صاحبها، «قس» (١١/ ٢٤٢). (٤) قوله: (ومقعده من النار) أي: موضع قعوده منهما، كنى عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها، والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجري على ظاهرها فإن «ما» النافية و«من» الاستغراقية تقتضيان أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة، ولا يراد ذلك، وإن ورد هذا المعنى في حديث آخر لأن التفصيل الآتي يأبى حمله على ذلك، فيجب أن يقال: إن الواو بمعنى «أو»، وقد ورد هذا الحديث بلفظ «أو» في بعض الروايات، وليس في «شرح السُّنَّة» إلا بلفظ «أو»، هذا ما قاله الطيبي (١/ ٢٢٤)، وكذا في «المرقاة» (١/ ٢٧٠)، و«القسطلاني» (١١/ ٢٤٢، ٢٤٣)، و«مجمع البحار» (٤/ ٣٠٦). لكن قال الشيخ في «اللمعات»: إن أكثر الروايات بالواو، وهو مطابق لما ورد في حديث آخر أن لكل واحد من المؤمنين والكافرين مقعداً في الجنة ومقعداً في النار، ولا حاجة إلى جعل الواو بمعنى «أو»، ولا يأبى التفصيل المذكور حمل الواو على حقيقتها، فإن كلا من المقعدين مكتوب، لكن على تقدير كونه من أهل السعادة بدل مقعده من النار مقعده من الجنة، وعلى تقدير كونه من أهل الشقاوة على العكس، فافهم، نعم قد جاءت الروايات بلفظ «أو»، فهذه القرينة لو حملت على معنى «أو» مع كونه أوفق بالمقصود لكان له وجه، انتهى. (٥) قوله: (﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾) أي: من أعطى الطاعة واتقى المعصية وصدق بالكلمة الحسنى وهي ما دلّت على حق ككلمة التوحيد، فسنُهيِّئه للخلة التي تؤدي إلى يسر وراحة كدخول الجنة، من: يَسَّرَ الفرس إذا هيأه للركوب بالسرج واللجام. قوله: «﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ﴾» أي: بما أمر به «﴿وَاسْتَغْنَىٰ﴾» بشهوات الدنيا من نعيم العقبى «﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾» بإنكار مدلولها «﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾» للخلة المؤدية إلى العسر والشدة كدخول النار، كذا قاله البيضاوي (٢/ ١١٨٥) في تفسيره. (٦) أي: بالكلمة الحسنى وهي ما دلّ على حق ككلمة التوحيد، «قس» (١١/ ٢٤٣). (٧) هو ابن مسرهد، «قس» (١١/ ٢٤٣). (٨) هو ابن زياد، «قس» (١١/ ٢٤٣). (٩) سليمان بن مهران. (١٠) أبي حمزة، «ك» (١٨/ ١٩٢). (١١) بالتصغير. (١٢) ابن أبي طالب. (١٣) السابق، «قس» (١١/ ٢٤٣). (١٤) أي: للجنة، «قس» (١١/ ٢٤٣). (١٥) العسكري أبو محمد، «تق» (رقم: ٦٨٤). (١٦) غندر، «قس» (١١/ ٢٤٤). (١٧) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٤٤). (١٨) الأعمش، «قس» (١١/ ٢٤٤).

---

[*] تحفة: ١٠١٦٧.

[٤٩٤٦] راجع: ١٣٦٢.

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ(١)، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ، فَأَخَذَ عُوداً يَنْكُتُ فِي الأَرْضِ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾» الآيَةَ.

قَالَ شُعْبَةُ(٢): وَحَدَّثَنِي بِهِ(٣) مَنْصُورٌ(٤)، فَلَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ(٥).

٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ﴾ [الليل: ٨]

٤٩٤٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى(٦) قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ(٧)، عَنِ الأَعْمَشِ(٨)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٩)، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ(١٠) فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ(١١)؟ قَالَ: «لَا، اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ إِلَى آخرِ الآيَةِ [الليل: ٥ ـ ٧].

٦ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٩]

٤٩٤٨ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ(١٢) قَالَ: ثَنَا جَرِيرٌ(١٣)، عَنْ مَنْصُورٍ(١٤)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

النسخ: «قُلْنَا» كذا في ذ، ولغيره: «فَقُلْنَا». «إِلَى آخِرِ الآيَةِ» في نـ: «إِلَى قولِهِ: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾» [الليل: ١٠]. «بَابٌ» ثبت في ذ.

---

(١) بضم ففتح، «ك» (١٨/ ١٩٢). (٢) ابن الحجاج. (٣) أي: بالحديث المذكور، «قس» (١١/ ٢٤٤). (٤) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٢٤٤). (٥) بل وافق حديثه فما أنكرت منه شيئاً، «قس» (١١/ ٢٤٤)، «ك» (١٨/ ١٩٤). (٦) هو ابن موسى البلخي، «قس» (١١/ ٢٤٥). (٧) ابن الجراح، «قس» (١١/ ٢٤٥). (٨) سليمان. (٩) السلمي، «قس» (١١/ ٢٤٥). (١٠) في جنازة في بقيع الغرقد، «قس» (١١/ ٢٤٥). (١١) قوله: (أفلا نتكل) أي: أفلا نعتمد على ما كتب لنا في الأزل ونترك العمل، يعني: إذا سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة أو النار فأيّ فائدة في السعي، فإنه لا يرد قضاء الله وقدره؟ وأجاب ﷺ بقوله: «اعملوا» وهو من الأسلوب الحكيم، منعهم ﷺ عن الاتكال وترك العمل، وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه، وعبوديته، وتفويض الأمر إليه آجلاً، يعني: أنتم عبيد ولا بد لكم من العبودية، فعليكم بما أمرتم، وإياكم والتصرف في الأمور الإلهية لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فلا تجعلوا العبادة وتركها سبباً مستقلاً لدخول الجنة والنار، بل إنها أمارات وعلامات لها، ولا بد في الإيجاب من لطف الله وكرمه أو خذلانه، كما ورد: «ولا يدخل أحدكم الجنة بعمله» الحديث، فالفاء تفصح عن هذه المقدرات، قاله الطيبي (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥)، وقال الخطابي: لما أخبر ﷺ عن سبق الكتاب بالسعادة رام القوم أن يتخذوه حجة في ترك العمل، فأعلمهم أن هنا أمرين لا يبطل أحدهما الآخر: باطن: هو العلة الموجبة في حكم الربوبية، وظاهر: هو القسمة اللازمة في حق العبودية، وإنما هو أمارة مخيلة في مطالعة علم العواقب غير مفيدة حقيقة، وبين لهم أن كلاً ميسر لما خلق له وأن عمله في العاجل دليل مصيره في الآجل، ولذلك مثّل بقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾ الآية، ونظيره: الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب، والأجل المضروب مع التعالج بالطب، فإنك تجد الباطن منهما على موجبه، والظاهر سبباً مخيلاً، وقد اصطلح الناس خاصتهم وعوامهم على أن الظاهر منهما لا يترك بسبب الباطن، كذا في «العيني» (٦/ ٢٦٠)، و«القسطلاني» (١١/ ٢٤٤). وقال العيني: قال ابن بطال: هذا الحديث أصل لأهل السُّنَّة في أن السعادة والشقاوة بخلق الله تعالى بخلاف قول القدرية الذين يقولون: إن الشر ليس بخلق الله تعالى. (١٢) الكوفي. (١٣) هو ابن عبد الحميد الرازي. (١٤) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٢٤٦).

[٤٩٤٧] راجع: ١٣٦٢.

[٤٩٤٨] راجع: ١٣٦٢.

السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ[١] فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ[٢]، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ[٣] فَنَكَّسَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ـ أَوْ: مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ[٤] ـ إِلاَّ قَدْ كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلاَّ قَدْ كُتِبَتْ[٥] شَقِيَّةً[٦] أَوْ سَعِيدَةً». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ[٧] إِلَى أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ؟ قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾.

٧ ـ بابٌ قَوْلُهُ ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ١٠]

٤٩٤٩ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[٨] قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ[٩]، عَنِ الأَعْمَشِ[١٠] قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ: يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَأَخَذَ شَيْئاً فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِ الأَرْضَ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقْوَةِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ الآيَةَ.

٩٣ ـ سُورَةُ ﴿وَالضُّحَىٰ﴾[١١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ[١٢]

النسخ: «السُّلَمِيِّ» سقط في نـ. «أَوْ: مَا مِنْ نَفْسٍ» في نـ: «وَمَا مِنْ نَفْسٍ». «وَإِلاَّ قَدْ كُتِبَتْ» في هـ، ذ: «وَإِلاَّ كُتِبَتْ»، وفي سـ، حـ، ذ: «أَوَ قَدْ كُتِبَتْ». «فَقَالَ رَجُلٌ» في نـ: «قَالَ رَجُلٌ». «إِلَى أَهْلِ السَّعَادَةِ» في ذ: «إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ». «أَهْلِ الشَّقَاءِ» في نـ: «أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». «أهلِ الشقاءِ» في نـ: «أهل الشقاوة». «أَهْلُ الشَّقَاوَةِ» في نـ: «أَهْلُ الشَّقَاءِ». «أَهْلِ الشَّقَاءِ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «أَهْلِ الشَّقَاوَةِ»[(١)]. «﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾» زاد بعده في نـ: «الآية». «إِلاَّ وَقَدْ كُتِبَ» في ذ: «إِلاَّ قَدْ كُتِبَ». «وَنَدَعُ الْعَمَلَ» في نـ: «فَنَدَعُ الْعَمَلَ». «فَيُيَسَّرُ» في نـ: «فَسَيُيَسَّرُ». «أهل الشقاء» في نـ: «أهل الشقاوة». «فَيُيَسَّرُ» في هـ، ذ: «فَسَيُيَسَّرُ». «لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقْوَةِ» في نـ: «لِعَمَلِ الشَّقْوَةِ». «الشَّقْوَةِ» في سـ، حـ، ذ: «الشَّقَاءِ»، وفي نـ: «الشَّقَاوَةِ». ثبت لفظ «سُورَة» والبسملة لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٤٨).

(١) لم يسم صاحبها، «قس» (١١/ ٢٤٦). (٢) بقيع بفتح الموحدة وكسر القاف، وهو من الأرض موضع فيه كروم شجر من ضروب شتى، وبه سمي بقيع الغرقد مقبرة أهل المدينة والغرقد وهو شجر له شوك كان ينبت هناك فذهب الشجر وبقي الاسم. [انظر: «عمدة القاري» (٦/ ٢٥٨)]. (٣) قوله: (ومعه مخصرة) بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء: وهو شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه، مثل العصا ونحوه، واختصر الرجل: أمسك المخصرة، قوله: «فنكس» بتخفيف الكاف وتشديدها لغتان، أي: خفض رأسه وطأطأ به إلى الأرض على هيئة المهموم المفكر، ويحتمل أيضاً أن يراد: فنكس المخصرة، قوله: «ينكت» من النكت، وهو أن يضرب في الأرض بقضيب فيؤثر فيها، كذا ذكره العيني (٦/ ٢٥٩). (٤) مولودة، «قس» (١١/ ٢٤٦)، أي: مصنوعة مخلوقة، «ع» (٦/ ٢٥٩). (٥) قوله: (وإلا قد كتبت) ولأبي ذر عن الكشميهني: وإلا كتبت، بإسقاط: قد، وله عن الحموي والمستملي: أو قد كتبت، «قس» (١١/ ٢٤٦). (٦) بالنصب والرفع، «ك» (١٨/ ١٩٤)، أي: هي شقية أو سعيدة، «ع» (٦/ ٢٥٩). (٧) أي: فسيجره القضاء إليه قهراً ويكون مآل حاله ذلك بدون اختياره، «ع» (٦/ ٢٥٩)، «ك» (١٨/ ١٩٤). (٨) ابن أبي إياس، «قس» (١١/ ٢٤٧). (٩) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٤٧). (١٠) سليمان، «قس» (١١/ ٢٤٧). (١١) مكية وآيها إحدى عشرة، «قس» (١١/ ٢٤٨). (١٢) ثبت سورة والبسملة لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٤٨).

[٤٩٤٩] راجع: ١٣٦٢.

(١) قلت: أما في «قس» والسلطانية فعكس ذلك.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ﴾[الضحى: ٢]: اسْتَوَى. وَقَالَ غَيْرُهُ: أَظْلَمَ وَسَكَنَ. ﴿عَآئِلًا[٢] فَأَغۡنَىٰ﴾[الضحى: ٨]: ذَا عِيَالٍ.

١ ـ بَابٌ: ﴿مَا وَدَّعَكَ[٣] رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ[٤]﴾[الضحى: ٣]

٤٩٥٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ[٥] قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ سُفْيَانَ[٧] قَالَ: اشْتَكَى[٨] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ[٩] لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ[١٠]﴾[الضحى: ٣]

يُقْرَأُ بِالتَّشْدِيدِ[١١] وَالتَّخْفِيفِ بِمَعْنًى وَاحِدٍ: مَا تَرَكَكَ رَبُّكَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَكَ وَمَا أَبْغَضَكَ.

٤٩٥١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: ثَنَا غُنْدَرٌ[١٢] قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ[١٣]، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ[١٤] قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً الْبَجَلِيَّ[١٥]: قَالَتِ امْرَأَةٌ[١٦]: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُرَى صَاحِبَكَ إِلاَّ أَبْطَأَكَ[١٧]. فَنَزَلَتْ: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾.

النسخ: «﴿إِذَا سَجَىٰ﴾» في ذ: «﴿إِذَا سَجَا﴾». «ذَا عِيَالٍ» في نـ: «ذُو عِيَالٍ». «بَابٌ...» إلخ، سقط في نـ. «فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ» في نـ: «فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً». «أَوْ ثَلَاثٍ» في ذ: «أَوْ ثَلَاثَةٍ»، وفي نـ: «أَوْ ثَلَاثاً». «﴿إِذَا سَجَىٰ﴾» في نـ: «إِذَا سَجَا». «مَا تَرَكَكَ» في نـ: «مَا تَرَكَكَ رَبُّكَ». «وَمَا أَبْغَضَكَ» في نـ: «مَا أَبْغَضَكَ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «ثَنَا غُنْدَرٌ» في نـ: «ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ». «إِلاَّ أَبْطَأَكَ» في نـ: «إِلاَّ قَدْ أَبْطَأَكَ».

---

(١) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي ﴿إِذَا سَجَىٰ﴾ ولأبي ذر: «إذا سجا» مكتوب بالألف بدل الياء، «استوى. وقال غيره» أي: غير مجاهد معناه «أظلم» قاله الفراء، وقال ابن الأعرابي: اشتد ظلامه، «و»قيل: «سكن»، ومنه: سجا البحر يسجو سجواً أي: سكنت أمواجه، قوله: «عائلاً» قال أبو عبيدة: أي: «ذو عيال» يقال: أعال الرجل أي: كثر عياله، وعال أي: افتقر، «قس» (١١/ ٢٤٨). (٢) فقيراً ذا عيال، «بيض» (٢/ ٦٠٤). (٣) أي: ما تركك منذ اختارك، «قس» (١١/ ٢٤٨). (٤) أي: ما أبغضك منذ أحبك، «قس» (١١/ ٢٤٨). (٥) التميمي اليربوعي الكوفي، «قس» (١١/ ٢٤٨). (٦) هو ابن معاوية، «قس» (١١/ ٢٤٨). (٧) البجلي. (٨) أي: مرض. (٩) قوله: (فلم يقم) للتهجد «ليلتين» وفي نسخة: «ليلة» بالإفراد «أو ثلاثاً» بالشك، والنصب على الظرفية، قوله: «فجاءت امرأة» هي العوراء بنت حرب أخت أبي سفيان، وهي حمالة الحطب زوجة أبي لَهب كما عند الحاكم، قوله: «فقالت» أي: متهكمة، قوله: «لم أره قَرِبَك» بفتح القاف وكسر الراء متعدياً، ومنه: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ وأما قَرُب بضمها فهو لازم. قوله: «منذ ليلتين أو ثلاث» ولأبي ذر: «ثلاثة»، وفي نسخة: «ثلاثاً» بالنصب، قوله: «﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾» [الضحى: ١] وقت ارتفاع الشمس أو النهار كله، وقدم الليل على النهار في السورة السابقة باعتبار الأصل، والنهار [في] هذه باعتبار الشرف، «قس» (١١/ ٢٤٩)، ومرَّ الحديث (برقم: ١١٢٤) في «كتاب التهجد». (١٠) من القلى بمعنى البغض، «ع» (٥/ ٤٥٢). (١١) في الدال وهي قراءة العامة، «قس» (١١/ ٢٤٩). (١٢) لقب محمد بن جعفر. (١٣) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٤٩). (١٤) العبدي، «قس» (١١/ ٢٤٩). (١٥) بفتح الموحدة والجيم. (١٦) وهي خديجة أم المؤمنين توجعاً وتأسفاً، «قس» (١١/ ٢٤٩). (١٧) قيل: الصواب أبطأ عليك، أو أبطأ عنك، أو بك، أقول: وهذا أيضاً صواب إذ معناه: ما أرى صاحبك أي: جبريل إلا جعلك بطيئاً في القراءة، لأن بطأه في الإقراء بطء في قراءته، أو هو من باب حذف الجار وإيصال الفعل به، «ك» (١٨/ ١٩٦ ـ ١٩٧). [قال في «الفتح» (٨/ ٧١١): فالذي يظهر أن كلا من أم جميل وخديجة قالت ذلك، وقالت أم جميل ـ لكونها كافرة ـ شماتة، وخديجة

[٤٩٥٠] راجع: ١١٢٤.

[٤٩٥١] راجع: ١١٢٤.

٩٤ ـ سُورَةُ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ(٢)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٣): ﴿وِزْرَكَ﴾[الشرح: ٢]: فِي الْجَاهِلِيَّةِ. ﴿أَنقَضَ﴾[الشرح: ٣]: أَثْقَلَ. ﴿مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾[الشرح: ٥، ٦]: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَيْ: مَعَ ذَلِكَ الْعُسْرِ يُسْراً آخَرَ(٤) لِقَوْلِهِ: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ(٥) بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ﴾[التوبة: ٥٢]: وَلَنْ يَغْلِبَ(٦) عُسْرٌ يُسْرَيْنِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٧): ﴿فَانصَبْ﴾[الشرح: ٧]: فِي حَاجَتِكَ إِلَى رَبِّكَ.

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ(٨)﴾[الشرح: ١]: شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ.

٩٥ ـ ﴿وَالتِّينِ(٩) وَالزَّيْتُونِ(١٠)﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ التِّينُ وَالزَّيْتُونُ الَّذِي يَأْكُلُ النَّاسُ...

النسخ: «سُورَةُ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ﴾»، وثبتت البسملة أيضاً في ذ. «﴿وِزْرَكَ﴾» في نـ: «﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾». «أَثْقَلَ» في نـ: «أَتْقَنَ». «لِقَوْلِهِ» في نـ: «كَقَوْلِهِ». «﴿فَانصَبْ﴾» في نـ: «﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾». «﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾» سقط لغير أبي ذر: «﴿لَكَ صَدْرَكَ﴾»، «قس» (١١/ ٢٥١). «﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَالتِّينِ﴾». «يَأْكُلُ النَّاسُ» زاد بعده في نـ: «﴿تَقْوِيمٍ﴾: خَلْقٍ» بانتصاب القامة، وحسن الصورة، «بيض» (٢/ ٥٦٦). [وزاد أيضاً في سف: «﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ إلا مَنْ آمَنَ»].

توجعاً]. (١) مكية وآيها ثمان، «قس» (١١/ ٢٥٠). (٢) ثبت لفظ «﴿لَكَ﴾» والبسملة لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٥٠). (٣) **قوله: (وقال مجاهد)** فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ أي: الكائن «في الجاهلية» من ترك الأفضل والذهاب إلى الفاضل. قوله: «﴿أَنقَضَ﴾» في قوله تعالى: ﴿أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ أي: «أثقل» بمثلثة وقاف فلام، كذا في الفرع، وعزاها في «الفتح» (٨/ ٧١٢) لابن السكن، وفي نسخة: «أتقن»، قال القاضي [في «مشارق الأنوار» (٤/ ٣٧١)]: إنها كذا في جميع النسخ بفوقية وبعد القاف نون وهو وَهْمٌ، والصواب الأول، وأصله الصوت، والنقيض صوت المحامل والرحال بالحاء المهملة، «قس» (١١/ ٢٥٠). (٤) **قوله: (يسراً آخر)** إشارة إلى ما قال النحاة: المعرفة المعادة هي الأولى بعينها، والنكرة هي غيرها، فالعسر واحد واليسر اثنان، فإن قلت: ما وجه تعليله بالآية؟ قلت: إشعارها بأن للمؤمنين حسنتين في مقابلة مشقتهم وهو: حسن الظفر وحسن الثواب، فإن قلت: «لن يغلب عسر يسرين» حديث أو أثر، وعلى التقديرين لا يصح عطفه على مقول الله؟ قلت: هو عطف على قول الله لا على مقوله، «كرماني» (١٨/ ١٩٧). (٥) أي: كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر، «قس» (١١/ ٢٥٠). (٦) وهو حديث مرفوع أخرجه ابن مردويه عن جابر، وسعيد بن منصور عن ابن مسعود، «توشيح» (٧/ ٣١٤٠). (٧) **قوله: (وقال مجاهد)** فانصب في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ﴾ أي: «في حاجتك إلى ربك»، وقال ابن عباس: إذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب إلى ربك في الدعاء وارغب إليه في المسألة. قوله: «ويذكر عن ابن عباس» مما وصله ابن مردويه بإسناد فيه راو ضعيف في قوله تعالى: «﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾: شرح الله صدره للإسلام» وقيل: ألم نفتح قلبك ونوسعه للإيمان والنبوة والعلم والحكمة، والاستفهام إذا دخل على النفي قرره، فصار المعنى: قد شرحنا، «قسطلاني» (١١/ ٢٥١). (٨) سقط لغير أبي ذر: «لك صدرك»، «قسطلاني» (١١/ ٢٥١). (٩) مكية أو مدنية وآيها ثمان، «قس» (١١/ ٢٥١). (١٠) خصهما بالقسم لأن التين فاكهة طيبة لا فضل لها، وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع، وأما الزيتون ففاكهة وإدام ودواء، وله دهن لطيف كثير المنافع، فلما كان فيهما هذه المنافع الدالة على قدرة خالقهما لا جرم أقسم الله بهما، وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم: التين مسجد نوح الذي بني على الجودي، وقيل: التين: مسجد أصحاب الكهف، والزيتون: مسجد إيلياء، ملتقط من «قس»

يُقَالُ: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ [١]﴾[التين: ٧]: فَمَا الَّذِي يُكَذِّبُكَ بِأَنَّ النَّاسَ يُدَانُونَ[٢] بِأَعْمَالِهِمْ؟ كَأَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى تَكْذِيبِكَ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ؟.

٤٩٥٢ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيٌّ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ. [راجع: ٧٦٧].

٩٦ ـ سُورَةُ[٥] ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ[٦]﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ قُتَيْبَةُ[٧]: ثَنَا حَمَّادٌ[٨]، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ[٩]، عَنِ الْحَسَنِ[١٠] قَالَ: اكْتُبْ فِي الْمُصْحَفِ فِي أَوَّلِ الإِمَامِ[١١][١٢]: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَاجْعَلْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ خَطًّا[١٣].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١٤]: ﴿نَادِيَهُ﴾[العلق: ١٧]: عَشِيرَتَهُ. ﴿الزَّبَانِيَةُ﴾[العلق: ١٨]: الْمَلَائِكَةُ. وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿الرُّجْعَى﴾[العلق: ٨]: الْمَرْجِعُ. ﴿لَنَسْفَعًا﴾[العلق: ١٥]: قَالَ: لَنَأْخُذَنْ، وَلَنَسْفَعَنْ بِالنُّونِ وَهِيَ الْخَفِيفَةُ، سَفَعْتُ بِيَدِهِ: أَخَذْتُ.

١ ـ بَابٌ[١٥]

النسخ: «يُدَانُونَ» في سـ، حـ، ذ: «يُدَالُونَ». «حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ» في نـ: «حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ». «﴿وَالزَّيْتُونِ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿تَقْوِيمٍ﴾: الخَلْق». «﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾» زاد في نـ: «﴿الَّذِي خَلَقَ﴾». «وَقَالَ قُتَيْبَةُ» في سـ، حـ، ذ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ». «الْمَرْجِعُ» في نـ: «الرَّجْعُ». «بَابٌ» ثبت في ذ.

(١١/ ٢٥١). (١) قوله: (﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ﴾) ما استفهامية في محل الرفع بالابتداء، والخبر: الفعل الذي بعدها، والمخاطب: الرسول، وقيل: الإنسان على طريقة الالتفات، «قسطلاني» (١١/ ٢٥١). (٢) أي: يجازون، «قس» (١١/ ٢٥١)، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي «يُدَالُون» باللام بدل النون، والأول هو الصواب، «قس» (١١/ ٢٥١)، «تو» (٤/ ٣٠٩). (٣) ابن الحجاج. (٤) هو ابن ثابت. (٥) مكية وآيها تسع عشرة، «قس» (١١/ ٢٥٢). (٦) أي: اقرأ القرآن مفتتحاً باسمه مستعيناً به، «قس» (١١/ ٢٥٢). (٧) هو ابن سعيد، «قس» (١١/ ٢٥٣). (٨) هو ابن زيد، «قس» (١١/ ٢٥٣). (٩) ضد الجديد، الطفاوي بضم المهملة وبالفاء، «قس» (١١/ ٢٥٣)، «ك» (١٨/ ١٩٨). (١٠) البصري، «ك» (١٨/ ١٩٨). (١١) أي: أول القرآن الذي هو الفاتحة، «قسطلاني» (١١/ ٢٥٣). (١٢) قوله: (في أول الإمام) أي: أول القرآن أي: اكتب في أوله: البسملة فقط، ثم اجعل بين كل سورتين خطًّا علامة للفاصل بينهما، وهو مذهب حمزة من القراء السبعة، فإن قلت: ما وجه تخصيص البخاري هذا الكلام وما وجه تعلقه بها؟ قلت: لما قال الله فيها: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ أشعر بأنه يبدأ كل سورة باسم الله، فأراد أن يبين أن الحسن قال: إذا ذكر اسم الله في أول القرآن كان عاملاً بمقتضى هذه الآية، كذا قال الكرماني (١٨/ ١٩٨). (١٣) تكون العلامة فاصلة بينهما من غير البسملة، وهذا مذهب حمزة حيث قرأ بالبسملة أول الفاتحة فقط، «قس» (١١/ ٢٥٣). (١٤) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي: ﴿نَادِيَهُ﴾ أي: «عشيرته» فليستنصر بهم، وأصل النادي: المجلس الذي يجمع الناس، ولا يسمى نادياً [ما] لم يكن فيه أهله. قوله: «﴿الزَّبَانِيَةَ﴾» أي: «الملائكة» وسموا بذلك لأنهم يدفعون أهل النار إليها بشدة، مأخوذ من الزبن وهو الدفع. قوله: «قال معمر» أبو عبيدة: «﴿الرُّجْعَى﴾» هي «المرجع» في الآخرة، وفيه تهديد لهذا الإنسان من عاقبة الطغيان، وسقط: «معمر» لغير أبي ذر، وحينئذ فيكون من قول مجاهد، والأول أوجه لوجوده عن أبي عبيدة. قوله: «﴿لَنَسْفَعًا﴾» أي: «لنأخذن» بناصيته فلنجرنه إلى النار، «ولنسفعن بالنون وهي الخفيفة» وفي رسم المصحف بالألف، قوله: «سفعت بيده» بفتح السين والفاء وسكون العين أي: «أخذت» قاله أبو عبيدة أيضاً، «قسطلاني» (١١/ ٢٥٣). (١٥) بالتنوين، «قس» (١١/ ٢٥٣).

٤٩٥٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ بُكَيرٍ قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ[١]، عَنْ عُقَيْلٍ[٢]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ قَالَ: أَنَا أَبُو صَالِحٍ[٣] سَلْمُوَيَةُ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ[٥]، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ[٦] زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ[٧]: كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ[٨] مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ[٩]، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَلْحَقُ بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ ـ وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ[١٠] ـ اللَّيَالِيَ[١١] ذَوَاتِ الْعَدَدِ[١٢] قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ[١٣]، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ بِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ[١٤] الْحَقُّ[١٥] وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ[١٦] فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ». قَالَ: «فَأَخَذَنِي[١٧] فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ[١٨]». قَالَ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي. فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدُ[١٩] ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ[٢٠] ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ﴾، الآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾[العلق: ١ ـ ٥]»،

النسخ: «ح» سقط في نـ. «الْخَلَاءُ» في نـ: «الْخَلَا». «وَالتَّحَنُّثُ» في نـ: «قَالَ: وَالتَّحَنُّثُ». «بِمِثْلِهَا» في سـ، حـ، ذ: «لِمِثْلِهَا». «﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ﴾ ـ إلى ـ ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾» في نـ: «﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ الآيات».

(١) ابن سعد، «قس» (١١/ ٢٥٤). (٢) هو ابن خالد، «قس» (١١/ ٢٥٤). (٣) سليمان بن صالح الليثي مولاهم المروزي، يلقب بسلموية، ثقة، «تق» (رقم: ٢٥٧٢). (٤) بفتح السين المهملة واللام، وسكنها أبو ذر، «قس» (١١/ ٢٥٤). (٥) ابن المبارك، «قس» (١١/ ٢٥٤)، هذا من الغرائب إذ البخاري يروي كثيراً عن ابن المبارك بواسطة شيخ واحد، وهاهنا روى بثلاث وسائط، «ك» (١٨/ ١٩٩). (٦) هذا من ثمانيات البخاري، «ع» (١٣/ ٤٩٨). (٧) واللفظ للسند الثاني، «قس» (١١/ ٢٥٤)، وعائشة لم تدرك ذلك فيحمل على أنها سمعت منه ﷺ، «قس». (٨) قوله: (إلا جاءت مثل فلق الصبح) بنصب مثل، أي: جاءت مجيئاً مثل فلق الصبح، وقال أكثر الشراح: إنه حال، «ع» (١/ ٩٧). قال القسطلاني (١١/ ٢٥٥): عبر به لأن شمس النبوة قد كانت مبادئ أنوارها الرؤيا إلى أن ظهرت أشعتها وتَمّ نورها. قوله: «ثم حبّب إليه الخلاء» بالمد أي: الاختلاء وهو الخلوة، لأن فيها فراغ القلب والانقطاع عن الخلق. قوله: «فكان يلحق بغار حراء» بالصرف على إرادة المكان: جبل على يسار الذاهب إلى منى. (٩) أي: البين الواضح. (١٠) قوله: (والتحنث التعبد) جملة معترضة بين قوله: فيتحنث، وبين قوله: الليالي؛ لأن الليالي منصوب على الظرف، والعامل فيه يتحنث، لا قوله: التعبد، وإلا فيفسد المعنى، فإن التحنث لا يشترط فيه الليالي، بل هو مطلق التعبد، وأشار الطيبي إلى أن هذه الجملة مدرجة من قول الزهري، «ع» (١/ ٩٨). (١١) منصوب على الظرف والعامل فيه: فيتحنث، «ك» (١/ ٣٢). (١٢) مع أيامهن، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٣) أي: التعبد أو الخلوة، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٤) بكسر الجيم أي: أتاه، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٥) وهو الوحي مفاجأة، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٦) جبريل، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٧) قوله: (قال: فأخذني) جبريل «فغطني» أي: ضمني وعصرني «حتى بلغ مني الجهد» بفتح الجيم والنصب أي: بلغ الغطُّ مني الجهد، وبضم الجيم والرفع أي: بلغ الجهد مبلغه، وإنما فعل [به] ذلك ليفرغه عن النظر إلى أمر الدنيا ويقبل بكليته إلى ما يلقي إليه، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٨) «ما» نافية، واسمها: «أنا»، وخبرها: «بقارئ»، أي: [ما] أحسن أن أقرأ، «قس» (١١/ ٢٥٥). (١٩) بفتح الجيم وضمها ومعناه الغاية والمشقة، «عيني» (١٣/ ٥٠٠). (٢٠) قوله: (﴿مِنْ عَلَقٍ﴾) جمع علقة، وهي القطعة اليسيرة من الدم الغليظ. قوله: «﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾» الذي لا يوازيه كريم ولا يعادله في الكرم نظير. قوله: «﴿الَّذِي عَلَّمَ﴾» الخط ﴿بِالْقَلَمِ﴾، قال قتادة: القلم نعمة من الله عز وجل، لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش، قوله: «﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ﴾» من العلوم والخط والصناعات، «﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾». وسقط لأبي ذر قوله: «﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾»، وقال: «الآيات إلى قوله: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾» وهي خمس آيات، وتاليها إلى آخرها نزل في أبي جهل وضم إليها، «قس» (١١/ ٢٥٥). قوله: «بوادره» جمع بادرة، وهي اللحمة

[٤٩٥٣] راجع: ٣.

فَرَجَعَ بِهَا[١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفُ[٢] بَوَادِرُهُ[٣] حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي». فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ[٤]، قَالَ لِخَدِيجَةَ: «أَيْ خَدِيجَةُ مَا لِي خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي؟». فَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ. فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلاَّ[٥] أَبْشِرْ[٦]، فَوَاللَّهِ لاَ يُخْزِيكَ[٧] اللَّهُ أَبَداً، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ. فَانْطَلَقَتْ بِهِ[٨] خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ[٩] وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي أَبِيهَا[١٠]، وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، وَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ[١١]، وَكَانَ[١٢] شَيْخاً كَبِيراً قَدْ عَمِيَ. قَالَتْ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ. قَالَ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى. فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ[١٣] الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى، لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعٌ[١٤]، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا، ذَكَرَ حَرْفاً[١٥]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ؟». قَالَ وَرَقَةُ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ بِمَا جِئْتَ بِهِ[١٦] إِلاَّ أُوذِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي[١٧] يَوْمُكَ[١٨] حَيًّا أَنْصُرْكَ نَصْراً مُؤَزَّراً[١٩]، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ[٢٠] وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الْوَحْيُ[٢١] فَتْرَةً. . . . .

النسخ: «تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ» في نـ: «يَرْجُفُ فُؤَادُهُ». «بَوَادِرُهُ» في هـ، ذ: «فُؤَادُهُ». «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» مرتين للحموي والمستملي، «قس» (١١/ ٢٥٦). «خَشِيتُ» في هـ، ذ: «قَدْ خَشِيتُ»، وفي نـ: «لَقَدْ خَشِيتُ». «قَالَتْ خَدِيجَةُ» في نـ: «فَقَالَتْ خَدِيجَةُ». «يَا ابْنَ عَمِّ» كذا في ذ، ولغيره: «يَا عَمِّ». «جَذَعٌ» في نـ: «جَذَعاً» ـ أي: شابًّا قويًّا ـ.

بين المنكب والعنق ترجف عند فزع الإنسان. قوله: «زملوني» من التزميل، وهو: التلفيف، وطلب ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الأمر وثقله، و«الرَّوع»: الخوف، «قس» (١١/ ٢٥٦)، «ك» (١٨/ ٢٠٠). (١) أي: بالآيات الخمس، «قس» (١١/ ٢٥٦). (٢) أي: تضطرب، «ع» (١٣/ ٥٠١). (٣) جمع بادرة، وهي اللحمة التي بين الكتف والعنق تضطرب عند الفزع، «قس» (١١/ ٢٥٦). (٤) بفتح الراء أي: الفزع، «قس» (١١/ ٢٥٦)، الخوف، «ك» (١٨/ ٢٠٠). (٥) أي: لا خوف عليك، «قس» (١١/ ٢٥٦). (٦) قوله: (أبشر) من الإبشار، قال القسطلاني (١١/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨): وفي مرسل عبيد بن عمير: أبشر يا ابن عم، واثبت فوالذي نفسي بيده إني لأرجو أن تكون نبي هذه الأمة، انتهى. قوله: «لتصل الرحم» أي: القرابة، قوله: «وتحمل الكل» بفتح الكاف وتشديد اللام: الثقل، أي: ترفع الثقل عن الضعفاء. قوله: «وتكسب المعدوم» بفتح التاء وهو المشهور والصحيح في الرواية والمعروف في اللغة، وروي بضمها: تكسب غيرك المال المعدوم أي: تعطيه له [تبرعاً]، أو تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك، أو تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله، ثم تجود به وتنفقه في وجوه المكارم. قوله: «وتقري الضيف» بفتح أوله من الثلاثي، وسُمِع [بضم تاءٍ من الإفعال[١]] أي: تهيء طعامه ونزله. قوله: «وتعين على نوائب الحق» النوائب: جمع نائبة وهي: الحادثة والنازلة خيراً أو شراً، وإنما قال: نوائب الحق لأنها تكون بالحق والباطل. قوله: «يا ابن عم» كذا لأبي ذر وهو الصحيح؛ لأنه ابن عمها كما مر، وفي بعضها: يا عم على المجاز؛ لأن من عادة العرب أن يخاطب الصغير الكبير بيا عم احتراماً له. قوله: «من ابن أخيك» تعني النبي ﷺ؛ لأن الأب الثالث لورقة هو الأخ للأب الرابع لرسول الله ﷺ. قوله: «هذا الناموس» بالنون والسين المهملة: وهو صاحب السر أراد به جبريل. قوله: «فطهر» أي: عن النجاسة أو قصرها، ملتقط من «قس»، «ع» (١٣/ ٥٠١)، «ك» (١٨/ ٢٠١)، «مجمع» (٤/ ٢٦٩). (٧) بضم التحتية من الخزي وهو الفضيحة والهوان، «عيني» (١٣/ ٥٠١). (٨) صلى الله عليه وسلم. (٩) ابن أسد، «قس» (١١/ ٢٥٦). (١٠) لأنه ورقة بن نوفل بن أسد، وهي خديجة بنت خويلد بن أسد، «قس» (١١/ ٢٥٦). (١١) أي: كتابته وذلك لتمكنه في دين النصارى ومعرفته بكتابهم، «قس» (١١/ ٢٥٦). (١٢) ورقة. (١٣) أي: جبريل، «قس» (١١/ ٢٥٦). (١٤) بفتحتين: شاب. (١٥) أي: ذكر ورقة بعد ذلك حرفاً وهي في الرواية الأخرى: إذ يخرجك قومك أي: من مكة، «قس» (١١/ ٢٥٦). (١٦) أي: من الوحي، «قس» (١١/ ٢٥٧). (١٧) بالجزم بإن الشرطية، «قس» (١١/ ٢٥٧). (١٨) فاعل يدركني، أي: يوم انتشار نبوتك، «قس» (١١/ ٢٥٧). (١٩) أي: قويًّا بليغاً، «قس» (١١/ ٢٥٧). (٢٠) أي: لم يلبث، «قس» (١١/ ٢٥٧). (٢١) أي: احتبس، «قس»

(١) في الأصل: «من سمع يسمع»، وهو تحريف.

حَتَّى حَزِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٩٥٤ ـ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ[١]: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّـهِ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ[٢] قَالَ فِي حَدِيثِهِ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ[٣] بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَفَرِقْتُ[٤] مِنْهُ فَرَجَعْتُ[٥]، فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي[٦] زَمِّلُونِي[٧]». فَدَثَّرُوهُ[٨]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر: ١ ـ ٥].

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ[٩]: وَهِيَ[١٠] الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ. قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ.

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ[١١]﴾ [العلق: ٢]

٤٩٥٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ[١٢]، عَنْ عُقَيْلٍ[١٣]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[١٤]، عَنْ عُرْوَةَ[١٥]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ[١٦] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ[١٧]، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾.

٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٣]

٤٩٥٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[١٨] قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[١٩]، أَنَا مَعْمَرٌ[٢٠]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٢١]، ح وَقَالَ اللَّيْثُ[٢٢]: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[٢٣] قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ[٢٤]، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ[٢٥]، عَنْ عَائِشَةَ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ، جَاءَهُ الْمَلَكُ[٢٦] فَقَالَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ[٢٧] ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾ ....

النسخ: «حَزِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» ثبتت التصلية في حـ، سـ، وسقطت لغيرهما. «وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ» في نـ: «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ». «فَرَفَعْتُ رَأْسِي» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «فَرَفَعْتُ بَصَرِي». «بَابٌ» ثبت في ذ. «عَنْ عَائِشَةَ» كذا في ذ، ولغيره: «أَنَّ عَائِشَةَ». «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ» في هـ، ذ: «الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ». «أَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «قال: أنا معمر». «ح» سقط في نـ.

(١١/ ٢٥٧). (١) بالإسناد الأول من السندين المذكورين أول هذا الباب، «قس» (١١/ ٢٥٨). (٢) لم يدرك جابر زمان القصة، وهو محمول على أن يكون سمعه من النبي ﷺ، «قس» (١١/ ٢٥٨). (٣) بضم الكاف وكسرها. (٤) بكسر الراء وسكون القاف أي: خفت. (٥) إلى أهلي بسبب الفرق، «قس» (١١/ ٢٥٨). (٦) أي: لففوني. (٧) مرتين، «قس» (١١/ ٢٥٨). (٨) بالهاء، «قس» (١١/ ٢٥٨). (٩) ابن عبد الرحمن بالسند السابق، «قس» (١١/ ٢٥٨). (١٠) أنّث ضمير الرجز اعتباراً بالجنس، «قس» (١١/ ٢٥٨). (١١) جمع علقة دم جامدة، جمعه لأن الإنسان في معنى الجمع، «بيض» (٢/ ١١٦٣). (١٢) ابن سعد، الإمام. (١٣) مصغراً، ابن خالد، «قس» (١١/ ٢٥٩). (١٤) الزهري. (١٥) ابن الزبير، «قس» (١١/ ٢٥٩). (١٦) من الوحي، «قس» (١١/ ٢٥٩). (١٧) قوله: (الرؤيا الصالحة) والصلاح إما باعتبار صورتها، وإما باعتبار تعبيرها، وإما باعتبار صدقها، «كرماني» (١٨/ ٢٠٣). ولأبي ذر عن الكشميهني: الصادقة، زاد في رواية: في النوم، وهي تأكيد، وإلا فالرؤيا مختصة بالنوم، «قس» (١١/ ٢٥٩). (١٨) المسندي، «قس» (١١/ ٢٥٩). (١٩) ابن همام، «قس» (١١/ ٢٥٩). (٢٠) ابن راشد، «قس» (١١/ ٢٥٩). (٢١) محمد بن مسلم. (٢٢) ابن سعد الإمام، وصله المؤلف في «بدء الوحي»، «قس» (١١/ ٢٥٩). (٢٣) ابن خالد. (٢٤) الزهري. (٢٥) ابن الزبير، «قس» (١١/ ٢٦٠). (٢٦) أي: جبريل، «قس» (١١/ ٢٦٠). (٢٧) قوله: (﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾) استنبط السهيلي من هذا الأمر ثبوت البسملة في أول الفاتحة؛ لأن هذا الأمر هو أول شيء نزل من القرآن، فأولى مواضع امتثاله أول القرآن، كذا في

[٤٩٥٤] راجع: ٤.
[٤٩٥٥] راجع: ٣.
[٤٩٥٦] راجع: ٣.

﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾[1] .

بَابٌ قَوْلُـهُ: ﴿ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ[2]﴾ [العلق: ٤]

٤٩٥٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ[3]، عَنْ عُقَيْلٍ[4] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُـرْوَةَ قَالَـتْ عَائِشَةُ: فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي[5]». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[6].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿كَلَّا[7] لَئِن لَّمْ يَنتَهِ[8] لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ۝ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [العلق: ١٥ ـ ١٦]

٤٩٥٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[9] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[10]، عَنْ مَعْمَرٍ[11]، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ[12]: لَئِنْ رَأَيْتُ مُحَمَّداً يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ لأَطَأَنَّ عَلَى عُنُقِهِ. فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ فَعَلَهُ لأَخَذَتْهُ الْمَلَائِكَةُ[13]».

تَابَعَهُ[14] عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[15]، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ.

٩٧ ـ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ[16]﴾ [القدر: ١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يُقَالُ: الْمَطْلَعُ[17] هُوَ الطُّلُوعُ، وَالْمَطْلِعُ هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُطْلَعُ مِنْهُ. . . . .

النسخ: «قوله» سقط في نـ. «بَابٌ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في نـ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾»، وفي نـ: «سُورَةُ الْقَدْرِ».

«القسطلاني» (١١/ ٢٥٩)، وكذا قال العيني (١/ ١٠٧) أيضاً. وفي الحديث دليل أن سورة: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ أول ما نزل، وقول من قال: إن أول ما نزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ عملاً بالرواية الماضية في الباب: محمول على أنه أول ما نزل بعد فترة الوحي، وأبعد من قال: إن أول ما نـزل: «الفاتحـة»، بل هـو شاذ، كذا في «العينـي»، [وانظر: «فتح الباري» (٨/ ٧١٤)]. (١) قولـه: (﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾) تكريـر للمبالغـة، أو الأول مطلق والثاني للتبليغ، أو في الصلاة، ولعله لما قيل له: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ فقال: ما أنـا بقارئ، فقيل له: ﴿ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ﴾ الزائد في الكرم على كل كريم؛ فإنـه ينعـم بلا عوض ويحكم من غير تخوف، بـل هـو الكريـم وحـده علـى الحقيقـة، «بيضـاوي» (٢/ ١١٦٣). (٢) أي: الكتابـة، «مدارك» (٤/ ٣٦٨). (٣) الإمـام. (٤) هـو ابـن خالـد. (٥) مرتين، «قس» (١١/ ٢٦٠). (٦) كما سبق، «قس» (١١/ ٢٦٠). (٧) ردع للناهي. (٨) قوله: (﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ﴾) عما هو عليه مـن الكفـر، قولـه: «﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾» أي: لنجـرن بناصـيته إلـى النـار. قولـه: «﴿نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾» بـدل من الناصيـة، ووصفهـا بـذلك مجـازاً، وإنما المراد: صاحبها، وسـقط: «﴿نَاصِيَةٍ﴾» إلـى آخـره لأبـي ذر، وثبـت لـه لفـظ: بـاب، «قـس» (١١/ ٢٦٠). (٩) قـال الكرمـاني (١٨/ ٢٠٣): إما ابن موسى وإما ابن جعفر، «قـس» (١١/ ٢٦٠). (١٠) ابن همام. (١١) هو ابن راشد، «قس» (١١/ ٢٦٠). (١٢) عمرو ابن هشام، ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه ﷺ، «قس» (١١/ ٢٦١). (١٣) قوله: (لأخذته الملائكة) وأخرج النسائي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة نحو حديث ابن عبـاس، وزاد فـي آخره: فَمَا فَجَأَهم إلا وهو ـ أي: أبو جهل ـ ينكص على عقبيه ويتقـي بيده، فقيل له: ما لك؟ فقال: إن بيني وبينه لخندقاً من نار. . . إلـخ، فقال النبي ﷺ: «لو دنا لاختطفته الملائكـة عـضواً عـضواً»، «قس» (١١/ ٢٦١). (١٤) أي: تابـع عبـد الرزاق، «قـس» (١١/ ٢٦١). (١٥) ابن عمرو الرقي، «قس» (١١/ ٢٦١). (١٦) مكيـة أو مدنيـة وآيها خمس، «قس» (١١/ ٢٦١). (١٧) قوله: (المطلع) بفتح الـلام «هو الطلوع، والمطلع» بكسرها، وهي قراءة الكسائي «الموضع الذي يطلع منه». قوله: «الهاء كناية عن القرآن» يعني: أن الضمير في قوله:

[٤٩٥٧] راجع: ٣.

[٤٩٥٨] أخرجه: ت ٣٣٤٨، س في الكبرى ١١٦٨٥، تحفة: ٦١٤٨.

﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ﴾: الْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْقُرْآنِ، أَنْزَلْنَاهُ مَخْرَجُ الْجَمْعِ، وَالْمُنْزِلُ هُوَ اللَّهُ، وَالْعَرَبُ تُؤَكِّدُ فِعْلَ الْوَاحِدِ فَتَجْعَلُهُ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، لِيَكُونَ أَثْبَتَ وَأَوْكَدَ.

٩٨ ـ سُورَةُ ﴿لَمۡ يَكُنِ(١)﴾

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿مُنفَكِّينَ(٢)﴾[البينة: ١]: زَائِلِينَ. ﴿قَيِّمَةٌ﴾[البينة: ٣]: الْقَائِمَةُ. ﴿دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾[البينة: ٥]، أَضَافَ الدِّينَ إِلَى الْمُؤَنَّثِ.

٤٩٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ(٣)، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ(٤)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٥) قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ(٦)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُبَيِّ بِن كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾». قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَبَكَى(٧).

٤٩٦٠ ـ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ(٨)، عَنْ قَتَادَةَ(٩)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ». قَالَ أُبَيٌّ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ». فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي. قَالَ قَتَادَةُ: فَأُنْبِئْتُ أَنَّهُ(١٠) قَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾.

٤٩٦١ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمُنَادِي(١١) قَالَ: ....

النسخ: «﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ﴾» في ذ: «وَقَالَ: ﴿أَنزَلۡنَٰهُ﴾». «مَخْرَجُ الْجَمْعِ» في نـ: «مخرج الجميع». «بِلَفْظِ الْجَمْعِ» في نـ: «بِلَفْظِ الْجَمِيعِ». «لِيَكُونَ أَثْبَتَ» في س، ذ: «لِيَكُنْ أَثْبَتَ». ثبت لفظ «سورة» والبسملة لأبي ذرٍّ. «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ». «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾» زاد في نـ: «﴿مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾». «حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ» في نـ: «حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ». «اللَّهُ سَمَّاكَ» في هـ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي». «حدَّثنا... المنادي» في نـ: «حدَّثني... الْمُنَادِي»، وفي سفـ: «حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْمُنَادِي».

«﴿أَنزَلۡنَٰهُ﴾» للقرآن، قال البيضاوي (٢/ ١١٦٤): فخمه بإضماره من غير ذكر شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بأن أسند إنزاله إليه، وعظم الوقت الذي أنزل فيه، وقوله: «﴿أَنزَلۡنَٰهُ﴾» خرج «مخرج الجمع» كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٦١). قال الكرماني (١٨/ ٢٠٤): قوله: «مخرج الجمع» بالنصب أي: خرج ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ﴾ مخرج الجمع، وكان القياس أن يكون بلفظ المفرد بأن يقول: إني أنزلته؛ لأن المنزل هو الله، وهو لا شريك له، وبالرفع أي: لفظ: ﴿أَنزَلۡنَٰهُ﴾ خارج بلفظ الجمع، وفائدة العدول عن ظاهره التأكيد والإثبات؛ لأن العرب إذا أراد التأكيد والإثبات يذكر المفرد بصيغة الجمع، هذا كلامه لكن المشهور في مثله فائدة التعظيم، انتهى.
(١) قوله: (سورة ﴿لَمۡ يَكُنِ﴾) مكية أو مدنية، وآيها ثمان، وثبت لفظ: «سورة» و«البسملة» لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٦٢). (٢) قوله: (﴿مُنفَكِّينَ﴾) أي: «زائلين» أي: عما هم عليه، قوله: «﴿قَيِّمَةٌ﴾» أي: «القائمة. ﴿دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾، أضاف الدين إلى المؤنث» على تأويل الدين للملة، أو التاء للمبالغة كعلامة، «قس» (١١/ ٢٦٢). (٣) بندار. (٤) محمد بن جعفر، «قس» (١١/ ٢٦٢). (٥) ابن الحجاج، «قس» (١١/ ٢٦٢). (٦) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٢٦٢). (٧) أُبيّ، فرحاً وسروراً، أو خوفاً من التقصير في شكر تلك النعمة، «قس» (١١/ ٢٦٣). (٨) هو ابن يحيى، «قس» (١١/ ٢٦٣). (٩) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٢٦٣). (١٠) أي: صلى الله عليه وسلم، «قس» (١١/ ٢٦٣). (١١) قوله: (أحمد بن أبي داود أبو جعفر المنادي) بكسر الدال، قيل: وهم البخاري في تسمية أحمد، وإن اسم أبي جعفر هذا: محمد، وأبو داود: كنية أبيه، وأجيب: بأن البخاري أعرف باسم شيخه من غيره فليس وهماً، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٦٤)، و«الكرماني» (١٨/ ٢٠٥). وقال السيوطي في «التوشيح» (٧/ ٣١٤٨): إنما اسمه: محمد، ووقع للنسفي: حدثنا أبو جعفر المنادي فحسب، فكأنّ الفربري هو الذي سماه فوهم في اسمه، وليس لأبي جعفر في

[٤٩٥٩] راجع: ٣٨٠٩.
[٤٩٦٠] راجع: ٣٨٠٩، أخرجه: م ٧٩٩، تحفة: ١٤٠٠.
[٤٩٦١] راجع: ٣٨٠٩، تحفة: ١٢٠١.

حَدَّثَنَا رَوْحٌ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ الْقُرْآنَ[(٢)]» قَالَ: آللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَذَرَفَتْ[(٣)] عَيْنَاهُ.

٩٩ ـ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ[(٤)]﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: أَوْحَى لَهَا وَأَوْحَى إِلَيْهَا، وَوَحَى لَهَا وَوَحَى إِلَيْهَا وَاحِدٌ[(٥)].

١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ[(٦)] خَيْرًا يَرَهُ﴾[الزلزلة: ٧]

٤٩٦٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[(٧)] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ[(٨)]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[(٩)]، عَنْ أَبِي صَالِحٍ[(١٠)] السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا[(١١)] فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ[(١٢)] فِي مَرْجٍ[(١٣)] أَوْ رَوْضَةٍ، ....

النسخ: «قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ» في نـ: «وَقَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ». «﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾». وزاد بعده في نـ: «﴿الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ ـ مصدر مضاف لفاعله أي: اضطرابها المقدر لها عند النفخة الأولى أو الثانية، «قس» (١١/ ٢٦٤) ـ. إلى قوله: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾». «بَابُ قولِه» سقط لغير أبي ذر. «﴿مَنْ يَعْمَلْ﴾» في نـ: «﴿فَمَن يَعْمَلْ﴾». «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَالِكٌ». «فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ» في نـ: «فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ».

«الصحيح» غير هذا الحديث، وقد عاش بعد البخاري ستة عشر عاماً. (١) هو ابن عبادة، «قس» (١١/ ٢٦٤). (٢) قوله: (أن أقرئك القرآن) فإن قلت: قال هاهنا: أقرئك القرآن، وفي حديث آخر: أقرء عليك القرآن، فما وجهه؟ قلت: القراءة عليه نوع من إقرائه وبالعكس، قال في «الصحاح»: فلان قرأ عليك [السلام] وأقرئك السلام بمعنى [واحد]، وقد يقال أيضاً: كان في قراءته قصور فأمر الله رسوله بأن يقرئه على التجويد، ويقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها، فلو صح هذا القول كان اجتماع الأمرين القراءة عليه والإقراء ظاهراً، فإن قلت: ما وجه تخصيص هذه السورة؟ قلت: الله أعلم، ولعله لما فيها من ذكر معاش الناس من بيان أصول الدين من التوحيد والرسالة وما ثبت به الرسالة من المعجزة التي هي القرآن وفروعه من العبادة والإخلاص، وذكر معادهم من الجنة والنار وتقسيمهم إلى السعداء والأشقياء، وخير البرية وشرهم، وأحوالهم قبل البعثة وبعدها مع وجازة السورة فإنها من قصار المفصل. قال النووي (٣/ ٣٤٥): فيه فوائد، منها: استحباب القراءة على أهل الحذق والعلم وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه، والمنقبة الشريفة لأبيّ رضي الله عنه بقراءته ﷺ عليه، ولا نعلم أحداً من الناس شاركه فيه، وبذكر الله له في هذه المنزلة الرفيعة، والبكاء للسرور والفرح بما يبشر الإنسان به، وأما استفساره بقوله: «سماني» فسببه أنه جوز أن يكون الله تعالى أمر النبي ﷺ يقرأ على رجل من أمته، ولم ينص عليه فأراد تحقيقه، فيؤخذ منه الاستثبات في المحتملات، قال: واختلفوا في الحكمة في قراءته عليه، والمختار أن سببها أن تستن الأمة بذلك في القراءة على أهل الفضل، ولا يأنف أحد من ذلك، وقيل: للتنبيه على جلالة أبيّ وأهليته لأخذ القرآن عنه، وكان يعده [رسول الله] ﷺ رأساً وإماماً في القرآن، قاله الكرماني (١٨/ ٢٠٦)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٨٠٩) في «المناقب». (٣) بفتح المعجمة والراء أي: تساقطت بالدموع، «قس» (١١/ ٢٦٤). (٤) هي مكية أو مدنية، وآيها تسع، «قس» (١١/ ٢٦٤). (٥) في المعنى، فاللام بمعنى إلى، وإنما أوثرت على «إلى» لموافقة الفواصل، «قس» (١١/ ٢٦٥). (٦) الذرة: النملة الصغيرة أو الهَبَاء، «قس» (١١/ ٢٦٤). (٧) ابن أبي أويس، «قس» (١١/ ٢٦٥). (٨) الإمام. (٩) العدوي، «قس» (١١/ ٢٦٥). (١٠) ذكوان. (١١) للجهاد، «قس» (١١/ ٢٦٥). (١٢) في الحبل الذي ربطها له حتى تسرح في المرعى، «قس» (١١/ ٢٦٥). (١٣) موضع كلإ، «قس» (١١/ ٢٦٥).

[٤٩٦٢] راجع: ٢٣٧١.

فَمَا أَصَابَتْ(١) فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ وَالرَّوْضَةِ، كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا فَاسْتَنَّتْ(٢) شَرَفاً(٣) أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ(٤) وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ(٥) وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّياً(٦) وَتَعَفُّفاً(٧) ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا(٨) وَلاَ ظُهُورِهَا(٩) فَهُوَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْراً(١٠) وَرِئَاءً وَنِوَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وِزْرٌ. وَسُئِلَ(١١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ(١٢). قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلاَّ هَذِهِ الآيَةَ الْفَاذَّةَ(١٣)(١٤) الْجَامِعَةَ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٨]

٤٩٦٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ(١٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ(١٦) قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمُرِ قَالَ: «لَمْ يُنْزَلْ(١٧) عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلاَّ هَذِهِ الآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ(١٨): ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾».

١٠٠ ـ ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ﴾(١٩)

النسخ: «ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ» في سـ، حـ، ذ: «ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ»، وفي نـ: «فِي ذَلِكَ الْمَرْجِ»، وفي نـ: «فِي ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ». «وَهِيَ» كذا في ذ، ولغيره: «فَهِيَ». «ثُمَّ لَمْ يَنْسَ» في نـ: «وَلَمْ يَنْسَ». «فَهُوَ لَهُ سِتْرٌ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ». «وَسُئِلَ» كذا في ذ، ولغيره: «فَسُئِلَ». «قَالَ» في نـ: «فَقَالَ». «مَنْ يَعْمَلْ» في نـ: «﴿فَمَن يَعْمَلْ﴾». «بَابٌ» ثبت في ذ. «حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ». «سُئِلَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَسُئِلَ النَّبِيُّ». «قَالَ: لَمْ يُنْزَلْ» في نـ: «فَقَالَ: لَمْ يُنْزَلْ». «مَنْ يَعْمَلْ» في نـ: «﴿فَمَن يَعْمَلْ﴾». «﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ﴾ وَ﴿الْقَارِعَةِ﴾».

(١) أي: ما أكلت وشربت ومشت، «قس» (١١/ ٢٦٥). (٢) قوله: (فاستنت) بفتح الفوقية وتشديد النون أي: عَدَتْ بمرح ونشاط، «شرفاً» بفتح المعجمة والراء والفاء «أو شرفين» شوطاً أو شوطين، فبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فيه ترعى، ورعت في غيره «كانت آثارها» في الأرض بحوافرها عند مشيها، «قس»، وفي «اللمعات»: الشرف: المكان العالي والشوط، وهو المراد، وقال في «القاموس» (ص: ٧٥٩): أو نحو ميل، ومنه: «استنت شرفاً أو شرفين»، انتهى. قوله: «فهي» أي: الخيل، ولأبي ذر عن الكشميهني: «فهو» أي: ذلك الفعل الذي فعله، قوله: «ستر» بكسر السين أي: موجب للتعفف والتغني وستر حال فقره واحتياجه وحجاب يمنعه عن إظهار الحاجة للناس، «قس» (١١/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، «لمعات». (٣) بفتح المعجمة والراء: الشوط وسمي به لأن العادي به يشرف على ما يتوجه إليه، «ك» (١٨/ ٢٠٧). (٤) بغير قصد صاحبها، «قس» (١١/ ٢٦٦). (٥) فكيف إذا أراد السقي «لم». (٦) أي: استغناء عن الناس، «قس» (١١/ ٢٦٦). (٧) أي: عن سؤالهم يتردد عليها لحاجاته، «قس» (١١/ ٢٦٦). (٨) بأن يؤدي حقها من الزكاة، «لمعات». (٩) بأن يركبها في الطاعات والحاجات، «لمعات». (١٠) قوله: (ربطها فخراً) أي: لأجل الفخر، «ورياء» أي: إظهاراً للطاعة والباطن بخلافه، «ونواء» بكسر النون وفتح الواو ممدوداً أي: عداوة، زاد في «الجهاد» (برقم: ٢٨٦٠): «لأهل الإسلام»، «قسطلاني» (١١/ ٢٦٦). (١١) والسائل صعصعة بن ناجية، «قس» (١١/ ٢٦٦). (١٢) بضم المهملة والميم: جمع حمار، أي: هل لها حكم الخيل، «قس» (١١/ ٢٦٦)، «لم». (١٣) القليلة المثل المنفردة في معناها، «قس» (١١/ ٢٦٦). (١٤) قوله: (الفاذة) أي: المنفردة «الجامعة» أي: لكل شيء خير وشر غير مخصوصة بشيء فيدخل فيه حكم الحمر وغيره، فمن أدى في الحمر شيئاً وتحرى فيه الخير فله ثوابه، وليس فيه واجب مخصوص، «لمعات». (١٥) الجعفي الكوفي، «قس» (١١/ ٢٦٦). (١٦) عبد الله المصري، «قس» (١١/ ٢٦٦). (١٧) بلفظ المجهول. (١٨) أي: المنفردة في معناها، «قس» (١١/ ٢٦٧). (١٩) قوله: (والعاديات) مكية أو مدنية، وآيها إحدى عشرة، والعاديات جمع عادية، وهي الجارية بسرعة، والمراد: الخيل. ولأبي ذر زيادة:

[٤٩٦٣] راجع: ٢٣٧١.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١]: الْكَنُودُ[٢]: الْكَفُورُ. يُقَالُ: ﴿فَأَثَرۡنَ[٣] بِهِۦ نَقۡعٗا﴾[العاديات: ٤]: رَفَعْنَ بِهِ غُبَاراً[٤]. ﴿لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ[٥]﴾[العاديات: ٨]: مِنْ أَجْلِ حُبِّ الْخَيْرِ. ﴿لَشَدِيدٌ﴾[العاديات: ٨]: لَبَخِيلٌ[٦]، وَيُقَالُ لِلْبَخِيلِ: شَدِيدٌ. ﴿حُصِّلَ﴾[العاديات: ١٠]: مُيِّزَ[٧].

١٠١ ـ بَابُ سُورَةِ الْقَارِعَةِ[٨]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿كَٱلۡفَرَاشِ ٱلۡمَبۡثُوثِ[٩]﴾[القارعة: ٤]: كَغَوْغَاءِ الْجَرَادِ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، كَذَلِكَ النَّاسُ[١٠] يَجُولُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ. ﴿كَٱلۡعِهۡنِ[١١]﴾[القارعة: ٨]: كَأَلْوَانِ الْعِهْنِ[١٢]. وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ[١٣]: كَالصُّوفِ.

١٠٢ ـ ﴿أَلۡهَىٰكُمُ[١٤]﴾

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ[١٥]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٦]: ﴿ٱلتَّكَاثُرُ﴾[التكاثر: ١]: مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَوْلَادِ[١٧].

١٠٣ ـ ﴿وَٱلۡعَصۡرِ[١٨]﴾

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يُقَالُ: الدَّهْرُ[١٩]، أَقْسَمَ بِهِ.

النسخ: «بَابُ سُورَةِ الْقَارِعَةِ» سقط في نـ، والبسملة ثبتت في ذ. «يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ» في نـ: «يَرْكَبُ بَعْضُهُ». «﴿أَلۡهَىٰكُمُ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿أَلۡهَىٰكُمُ﴾»، والبسملة ثبتت في ذ. «﴿وَٱلۡعَصۡرِ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿وَٱلۡعَصۡرِ﴾». «يُقَالُ: الدَّهْرُ، أَقْسَمَ بِهِ» في نـ: «وَقَالَ يَحْيَى: الْعَصْرُ: الدَّهْرُ، أَقْسَمَ بِهِ»، وفي نـ: «الدَّهْرُ لِي أُقْسِمُ بِهِ».

والقارعة، «قسطلاني» (١١/ ٢٦٧). (١) مما وصله الفريابي، «قس» (١١/ ٢٦٧). (٢) من كند النعمة كنوداً، «قس» (١١/ ٢٦٧)، «بيض» (٢/ ٦١٥). (٣) عطف الفعل على الاسم لأن الاسم في تأويل الفعل لوقوعه [غير] صلة، «قس» (١١/ ٢٦٧). (٤) قاله أبو عبيدة، «قس» (١١/ ٢٦٧). (٥) فاللام تعليلية أي: لأجل حب المال، «قس» (١١/ ٢٦٧). (٦) وقيل: لقوي مبالغ فيه، «قس» (١١/ ٢٦٨). (٧) قوله: (﴿وَحُصِّلَ﴾: ميز) يريد قوله تعالى: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ﴾ وقيل: جمع في الصحف أي: أظهر محصلاً مجموعاً كإظهار اللب من القشر، «قسطلاني» (١١/ ٢٦٨). (٨) مكية وآيها عشر، «قس» (١١/ ٢٦٨). (٩) في كثرتهم وذلتهم، «بيض» (٢/ ٦١٧). (١٠) أي: يوم القيامة، «قس» (١١/ ٢٦٨). (١١) أي: كالصوف ذي الألوان، «بيض» (٢/ ٦١٧). (١٢) أي: المختلفة، قاله الفراء، «قس» (١١/ ٢٦٨). (١٣) قوله: (وقرأ عبد الله) هو ابن مسعود، «كالصوف» يعني: أن الجبال تتفرق أجزاؤها في ذلك اليوم حتى يصير كالصوف المتطائر عند الندف، وإذا كان هذا تأثير القارعة في الجبال العظيمة فكيف حال الإنسان الضعيف عند سماع صوت القارعة، «قس» (١١/ ٢٦٩)، «ه». (١٤) مكية أو مدنية وآيها ثمان، «قس» (١١/ ٢٦٩). (١٥) ثبتت البسملة لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٦٩)، لم يذكر في هذه السورة حديثاً مرفوعاً، وسيأتي في «الرقاق» (برقم: ٦٤٤٠) حديث أبيّ، «ف» (٨/ ٧٢٨). (١٦) فيما وصله ابن المنذر، «قس» (١١/ ٢٦٩). (١٧) أي: شغلكم ذلك عن الطاعة، «قس» (١١/ ٢٦٩). (١٨) مكية وآيها ثلاث، «قس» (١١/ ٢٦٩). قال في «الفتح» (٨/ ٧٢٩): لم أر في تفسير هذه السورة حديثاً مرفوعاً صحيحاً، وقد تقدم في «صفة الصلاة» مشروحاً. (١٩) قوله: (يقال: الدهر) وفي

١٠٤ ـ ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ﴾(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحُطَمَةُ﴾[الهمزة: ٤]: اسْمُ النَّارِ، مِثْلُ سَقَرَ وَلَظَى.

١٠٥ ـ سُورَةُ ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾(٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ مُجَاهِدٌ(٣): ﴿أَبَابِيلَ(٤)﴾[الفيل: ٣]: مُتَتَابِعَةً مُجْتَمِعَةً.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿سِجِّيلٍ﴾[الفيل: ٤]: مِنْ سَنْكِ وَكِلْ(٥).

١٠٦ ـ ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾(٦)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ(٧): ﴿لِإِيلَافِ﴾[قريش: ١]: ....

النسخ: «﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ﴾»، وثبتت البسملة في ذ. «سُورَةُ ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾» لفظ «سُورَةُ» سقط في نـ. «قَالَ مُجَاهِدٌ» زاد قبله في سـ، ذ: «قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾[الفيل: ١٠٥]: أَلَمْ تَعْلَمْ» ـ وهذا ثابت لأبي ذر عن المستملي، وليس هذا من تفسير مجاهد، فالصواب إسقاط قوله: «قال مجاهد». وإنما قال ذلك لأنه ﷺ لم يدرك قصة أصحاب الفيل، «قس» (١١/ ٢٧٠) ـ. «مُجْتَمِعَةً» في نـ: «مُجَمَّعَةً». «﴿سِجِّيلٍ﴾» في نـ: «﴿مِّن سِجِّيلٍ﴾». «مِنْ سَنْكِ» في نـ: «هِيَ سَنْك». «وَكِلْ» زاد بعده في نـ: «بالفارسية». «﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿لِإِيلَافِ﴾».

نسخة: «وقال يحيى: العصر» أي هو: الدهر أقسم به تعالى، قال القسطلاني (١١/ ٢٦٩): أي: بالدهر لاشتماله على العجائب والعبر، وقيل: التقدير: ورب العصر، وسقط: «يحيى» لأبي ذر. (١) قوله: (﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ﴾) مكية، وآيها تسع، والهمزة واللمزة فيما قاله ابن عباس: المشّاءون بالنميمة المفرّقون بين الأحبة، وقيل: الهمزة الذي يعيبك في الغيب، واللمزة: الذي يعيبك في الوجه، وثبتت البسملة لأبي ذر. قوله: «﴿الْحُطَمَةِ﴾» اسم النار مثل: سقر ولظى، وقيل: اسم للدركة الثالثة منها، وسميت حطمة لأنها تحطم العظام وتكسرها، «قسطلاني» (١١/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠). (٢) مكية وآيها خمس، «قس» (١١/ ٢٧٠). (٣) قوله: (مجاهد) فيما وصله الفريابي «﴿أَبَابِيلَ﴾» أي: «متتابعة مجتمعة» نعت لطير لأنه اسم جمع، قال ابن عباس: كانت طيراً لها خراطيم وأكف كأكف الكلاب، وقيل غير ذلك، و﴿أَبَابِيلَ﴾ قيل: لا واحد له كأساطير، وقيل: واحده: أبول كعجول وعجاجيل، وقيل: إبال. قوله: «من سنك وكل» أي: فارسي معرب، وقيل: السجيل: الديوان الذي كتب فيه عذاب الكفار، والمعنى: ﴿تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ﴾ من جملة العذاب المكتوب المدوّن مما كتب الله في ذلك الكتاب، «قس» (١١/ ٢٧٠). (٤) جماعات، جمع إبالة وهي الخرمة الكبيرة، شبهت بها الجماعة من الطير في تضامها، وقيل: لا واحد كعباديد وشماطيط، «بيض» (٢/ ١١٧٣). (٥) أي: معربة من سنك وكل، والسنك بفتح المهملة وسكون النون وبالكاف: الحجر. «وكل» بكسر الكاف وسكون اللام: طين، «ك» (١٨/ ٢١٠). (٦) مكية وآيها أربع. ولأبي ذر: «سورة لإيلاف»، وسقط لفظ: قريش، «قس» (١١/ ٢٧١). (٧) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: «﴿لِإِيلَافِ﴾: ألفوا ذلك» الارتحال «فلا يشق عليهم في ﴿الشِّتَاءِ﴾» إلى اليمن «و» في «﴿وَالصَّيْفِ﴾» إلى الشام في كل عام، فيستعينون بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة لخدمة البيت الذي هو فخرهم، واللام متعلق بقوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾[قريش: ٣] والفاء لما في الكلام من معنى الشرط؛ إذ المعنى أن نعم الله تعالى عليهم لا تحصى، فإن لم يعبدوه لسائر نعمه فليعبدوه لأجل ﴿إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾[قريش: ٢]، أو بمحذوف

أَلِفُوا[١] ذَلِكَ، فَلاَ يَشُقُّ عَلَيْهِمْ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ. ﴿وَءَامَنَهُم[٢]﴾[قريش: ٤]: مِنْ كُلِّ عَدُوِّهِمْ فِي حَرَمِهِمْ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ[٣]: لِنِعْمَتِي عَلَى قُرَيْشٍ[٤].

١٠٧ - ﴿أَرَءَيْتَ[٥]﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَدُعُّ[٦]﴾[الماعون: ٢]: يَدْفَعُ عَنْ حَقِّهِ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ دَعَعْتُ. ﴿يُدَعُّونَ[٧]﴾[الطور: ١٣]: يُدْفَعُونَ. ﴿سَاهُونَ﴾[الماعون: ٥]: لاَهُونَ. وَ﴿الْمَاعُونَ﴾ الْمَعْرُوفُ كُلُّهُ. وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ[٨]: الْمَاعُونُ: الْمَاءُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَعْلاَهَا الزَّكَاةُ الْمَفْرُوضَةُ، وَأَدْنَاهَا[٩] عَارِيَّةُ الْمَتَاعِ[١٠].

١٠٨ - ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ[١١]﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٢]: ﴿شَانِئَكَ﴾[الكوثر: ٣]: عَدُوَّكَ.

٤٩٦٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ[١٥]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: «أَتَيْتُ عَلَى نَهَرٍ حَافَتَاهُ[١٦] قِبَابُ[١٧] اللُّؤْلُؤِ مُجَوَّفٌ[١٨]، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ».

النسخ: «قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ». «قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لِنِعْمَتِي عَلَى قُرَيْشٍ» ثبت في ذ. «لِنِعْمَتِي» في نـ: «﴿لِإِيلَافِ﴾: لِنِعْمَتِي». «﴿أَرَءَيْتَ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿أَرَءَيْتَ﴾»، وزاد بعده في نـ: «﴿الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ﴾»، وفي أخرى: وقال ابن عيينة: ﴿لِإِيلَافِ﴾: لنعمتي على قريش» عند أبي ذر هذا مقدم على «سورة ﴿أَرَءَيْتَ﴾»، وهو الصواب، «قس» (١١/ ٢٧١). «﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾»، وفي نـ: «سُورَةُ الكَوْثَرِ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شَانِئَكَ﴾: عَدُوَّكَ» ثبت في سـ. «حَدَّثَنَا قَتَادَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ». «عَلَى نَهَرٍ» في نـ: «إِلَى نَهَرٍ». «مُجَوَّفٌ» في نـ: «مُجَوَّفاً».

مثل أعجبوا، أو بما قبله كالتضمين في قوله أي: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾[الفيل: ٥] ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾، ويؤيده أنهما في مصحف أبيّ سورة واحدة، «قسطلاني» (١١/ ٢٧١)، «بيضاوي» (٢/ ١١٧٣).
(١) بكسر اللام أي: ألفهم الله فألفوا ذلك الارتحال، «ك» (١٨/ ٢١٠).
(٢) بلفظ الماضي، «ك» (١٨/ ٢١١). (٣) سفيان. (٤) يعني الإيلاف بمعنى الإنعام. (٥) مكية أو مدنية، وآيها سبع، ولأبي ذر: «سورة ﴿أَرَءَيْتَ﴾»، «قس» (١١/ ٢٧١). (٦) قوله: (﴿يَدُعُّ الْيَتِيمَ﴾) أي: «يدفع» عن حقه. وفي «الفتح» (٨/ ٧٣٠): قال بعضهم: ﴿يَدَعُ الْيَتِيمَ﴾ مخففة، قلت: هي قراءة الحسن وأبي رجاء، ونقل عن علي أيضاً، انتهى. قوله: «﴿سَاهُونَ﴾» أي: «لاهون» عن الصلاة تهاوناً، و﴿الْمَاعُونَ﴾ هو «المعروف» كالقصعة والدلو، «قس» (١١/ ٢٧٢). (٧) أي: في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ﴾، «ك» (١٨/ ٢١٠). (٨) فيما حكاه الفراء، «قس» (١١/ ٢٧٢). (٩) قوله: (وأدناها عارية المتاع) لم يذكر فيه حديثاً، ويدخل فيه ما أخرجه أبو داود والنسائي عن ابن مسعود بلفظ: «كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية الدلو والقدر» وإسناده صحيح، «فتح» (٨/ ٧٣١). (١٠) كالمنخل والغربال والدلو والإبرة، «قس» (١١/ ٢٧٢). (١١) مكية أو مدنية، وآيها ثلاث، وثبت لأبي ذر لفظ: «سورة»، «قس» (١١/ ٢٧٢). (١٢) وصله ابن مردويه، «قس» (١١/ ٢٧٢). (١٣) ابن أبي إياس. (١٤) أبو معاوية ابن عبد الرحمن، «قس» (١١/ ٢٧٢). (١٥) ابن دعامة، «قس» (١١/ ٢٧٢). (١٦) بتخفيف الفاء: جانباه، «قس» (١١/ ٢٧٢).
(١٧) جمع قبة، «ق» (ص: ١٢٦). (١٨) بالرفع خبر مبتدإ محذوف وبالجر صفة اللؤلؤ، «ك» (١٨/ ٢١١).

[٤٩٦٤] راجع: ٣٥٧٠، تحفة: ١٢٩٩.

٤٩٦٥ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ[١]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٢]، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ[٣]، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾؟ قَالَتْ: نَهَرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ[٤] عَلَيْهِ[٥] دُرٌّ مُجَوَّفٌ[٦]، آنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ. رَوَاهُ زَكَرِيَّاءُ[٧] وَأَبُو الأَحْوَصِ[٨] وَمُطَرِّفٌ[٩] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[١٠].

٤٩٦٦ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ[١١]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ فِي الْكَوْثَرِ: هُوَ الْخَيْرُ[١٢] الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ. قَالَ أَبُو بِشْرٍ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: فَإِنَّ نَاساً[١٣] يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ.

فَقَالَ سَعِيدٌ[١٤]: النَّهَرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

١٠٩ ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[١٥]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾: الْكُفْرُ. ﴿وَلِيَ دِينِ﴾[الكافرون: ٦]: الإِسْلَامُ[١٦]، وَلَمْ يَقُلْ دِينِي، لأَنَّ الآيَاتِ بِالنُّونِ فَحُذِفَتِ الْيَاءُ[١٧] كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَهُوَ يَهْدِينِ وَيَسْقِينِ[١٨]. وَقَالَ غَيْرُهُ[١٩]: ﴿لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾[الكافرون: ٢] الآنَ، وَلَا أُجِيبُكُمْ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِي[٢٠]. ﴿وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾[الكافرون: ٣، ٥]. . . . .

النسخ: «عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى» في ذ: «عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «قَالَتْ: نَهَرٌ» في نـ: «قَالَ: نَهَرٌ». «رَوَاهُ» في ذ: «وَرَوَاهُ». «أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ»، وفي نـ: «يُونس» بدل «أَبُو بِشْرٍ» هو غلط، «ك» (١٨/ ٢١٢). «فَإِنَّ نَاساً» في نـ: «فَإِنَّ النَّاسَ». «﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾» زاد قبله في ذ: «سُورَة». «كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى» في نـ: «كَمَا قَالَ». «وَيَسْقِينِ» في نـ: «وَيَشْفِينِ». «وَقَالَ غَيْرُهُ» سقط في نـ.

(١) ابن يونس. (٢) عمرو بن عبد الله السبيعي، «قس» (١١/ ٢٧٣). (٣) عامر بن عبد الله بن مسعود. (٤) قوله: (شاطئاه) أي: جانباه. قوله: «عليه» أي: على الشاطئ، أي: الضمير راجع إلى جنس الشاطئ، ولذا لم يقل: عليهما، وفي بعضها: «شاطئاه دُرّ مجوّف»، «ك» (١٨/ ٢١١)، أي: القباب التي على جوانبه در مجوف، كذا في «تو» (٧/ ٣١٥٤). (٥) أي: على كل واحد «خير». (٦) صفة لدر وخبره الجار والمجرور، والجملة خبر المبتدأ الأول الذي هو شاطئاه، «قس» (١١/ ٢٧٣). (٧) ابن أبي زائدة، فيما رواه علي بن المديني، «قس» (١١/ ٢٧٣). (٨) سلام بن سليم، فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة، «قس» (١١/ ٢٧٣). (٩) هو ابن طريف، فيما وصله النسائي، أي: الثلاثة عن أبي إسحاق، «قس» (١١/ ٢٧٣). (١٠) هو عمرو. (١١) بكسر الموحدة وسكون المعجمة: جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١٣/ ٢٧٣). (١٢) من النبوة والقرآن والمقام المحمود وغيرها، «قس» (٣/ ٦٧٨). (١٣) كأبي إسحاق وقتادة، «قس» (١١/ ٢٧٣). (١٤) قوله: (فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه) هذا تأويل سعيد جمع به بين حديثي عائشة وابن عباس، فلا تنافي بينهما، لأن النهر فرد من أفراد الخير الكثير، نعم ثبت التصريح بأنه نهر من لفظ النبي ﷺ، ففي «مسلم»: قال ﷺ: «نزلت عليّ سورة فقرأ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾[الكوثر: ١]، ثم قال: أتدرون ما الكوثر؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير» فالمصير إليه أولى، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤). (١٥) مكية وآيها ست، وثبت لفظ «سورة» لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٧٤). (١٦) وهذا قبل الأمر بالجهاد، «قس» (١١/ ٢٧٤). (١٧) رعاية لتناسب الفواصل، «قس» (١١/ ٢٧٤). (١٨) بحسب الياء فيهما، «قس» (١١/ ٢٧٤). (١٩) سقط لأبي ذر وهو الصواب؛ لأنه لم يسبق في كلام المصنف عزو، فتصويب ابن حجر (٨/ ٧٣٣) لإثباته فيه نظر، «قس» (١١/ ٢٧٤). (٢٠) أن أعبد ما تعبدون، «قس»

[٤٩٦٥] أخرجه: س في الكبرى ١١٧٥٠، تحفة: ١٧٧٩٥.
[٤٩٦٦] طرفه: ٦٥٧٨، أخرجه: س في الكبرى ١١٧٠٤، تحفة: ٥٤٥٨.

وَهُمُ الَّذِينَ[1] قَالَ: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا﴾ [المائدة: ٦٤].

١١٠ ـ سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾[2]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ[3]

[١ ـ باب]

٤٩٦٧ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ رَبِيعٍ[4] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[5]، عَنِ الأَعْمَشِ[6]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[7]، عَنْ مَسْرُوقٍ[8]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»[9].

[٢ ـ باب]

٤٩٦٨ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[10]، عَنْ مَنْصُورٍ[11]، عَنْ أَبِي الضُّحَى[12]، عَنْ مَسْرُوقٍ[13]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ[14] أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ[15] الْقُرْآنَ[16].

٣ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾[17] [النصر: ٢]

النسخ: «سورة ﴿إِذَا جَآءَ...﴾ إلخ» سقطت البسملة لغير أبي ذر، وثبت لفظ «سورة» له، «قس» (١١/ ٢٧٥). «الْحَسَنُ بْنُ رَبِيعٍ» في نـ: «الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ» مصحح عليه. «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا» لفظ «اللَّهُمَّ» سقط في نـ. «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ» في نـ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ». «بَابُ» ثبت في ذ. «قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «قوله».

(١١/ ٢٧٥). (١) قوله: (وهم الذين) أي: المخاطبون هم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا...﴾ إلخ، فيه دفع شبهة أن بعض الكفرة أسلموا، فدفع بأن المراد المصرين الذين ختم على قلوبهم؛ فإنهم كما لم يؤمنوا وقت النزول كذلك ما آمنوا في الاستقبال. وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] ليس فيه إذن بالكفر وأمر بالمتاركة، بل هما خبران عن حال الفريقين باختصاص كل منهما بدين مخصوص به، وليس فيه ما ينافي آية القتال حتى يقال: إنه منسوخ، هكذا يفهم من تفسير القاضي أي: البيضاوي (٢/ ١١٧٦)، «الخير الجاري». (٢) مدنية وآيها ثلاث، «قس» (١١/ ٢٧٥). (٣) سقطت البسملة لأبي ذر، وثبت لفظ: «سورة» له، «قس» (١١/ ٢٧٥). (٤) ابن سفيان البلخي الكوفي، «قس» (١١/ ٢٧٥). (٥) سلام ابن سليم، «قس» (١١/ ٢٧٥). (٦) سليمان بن مهران. (٧) مسلم ابن صبيح، «قس» (١١/ ٢٧٥). (٨) هو ابن الأجدع، «قس» (١١/ ٢٧٥). (٩) «اللَّهُم اغفر لي» هضماً لنفسه واستقصاراً لعمله، أو استغفر لأمته، وقدّم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق إلى الخلق، «قس» (١١/ ٢٧٥). (١٠) هو ابن عبد الحميد، «قس» (١١/ ٢٧٦). (١١) هو ابن المعتمر، «قس» (١١/ ٢٧٦). (١٢) مسلم بن صبيح، «قس» (١١/ ٢٧٦). (١٣) هو ابن الأجدع، «قس» (١١/ ٢٧٦). (١٤) أي: بعد نزول سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾، «قس» (١١/ ٢٧٦). (١٥) «يتأول» أي: يعمل ما أمر به، فإن التأويل عبارة عن الرجوع إلى المقصود، «خ». (١٦) قوله: (يتأول القرآن) أي: يعمل ما أمر به من التسبيح [والتحميد] والاستغفار فيه في قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣] في أشرف الأوقات والأحوال، «قسطلاني» (١١/ ٢٧٦). (١٧) قوله: (﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾) أي: الإسلام «﴿أَفْوَاجًا﴾» أي: جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد واحد، وذلك بعد فتح مكة جاءه العرب من أقطار الأرض طائعين كأهل مكة والطائف واليمن وهوازن وسائر قبائل العرب، «ويدخلون» حال على أنّ «رأيت» بمعنى:

[٤٩٦٧] راجع: ٧٩٤.

[٤٩٦٨] راجع: ٧٩٤.

٤٩٦٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ[١] بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٢]، عَنْ سُفْيَانَ[٣]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ[٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُمْ[٥] عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ قَالُوا: فَتْحُ الْمَدَائِنِ وَالْقُصُورِ، قَالَ[٦]: مَا تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: أَجَلٌ[٧]، أَوْ مَثَلٌ ضُرِبَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ نُعِيَتْ[٨] لَهُ نَفْسُهُ.

٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾[النصر: ٣]

تَوَّابٌ[٩] عَلَى الْعِبَادِ، وَالتَّوَّابُ مِنَ النَّاسِ التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ[١٠].

٤٩٧٠ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[١٢]، عَنْ أَبِي بِشْرٍ[١٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي[١٤] مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ[١٥]، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ[١٦] فِي نَفْسِهِ فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ عَلِمْتُمْ. فَدَعَاهُ[١٧] ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ فَمَا رُئِيتُ[١٨] أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلاَّ لِيُرِيَهُمْ[١٩]. قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ فَقَالَ: بَعْضُهُمْ أُمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ، إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، فَقَالَ لِي: أَكَذَاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ لَهُ، قَالَ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ ....

النسخ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «عَنْ سُفْيَانَ» في ذ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «تَعَالَى» سقط هذا اللفظ في نـ. «أَوْ مَثَلٌ» في نـ: «وَمَثَلٌ». «إِنَّهُ مَنْ عَلِمْتُمْ» في سـ، ذ: «إِنَّهُ مِمَّنْ عَلِمْتُمْ»، وفي نـ: «إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ». «فَدَعَاهُ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «فَدَعَا». «مَا تَقُولُونَ» في نـ: «مَا تَقُولُ». «فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» في ذ: «فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ» كذا في ذ، وفي نـ: «نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ». «أَعْلَمَهُ» في ذ: «عَلَّمَهُ».

أبصرت، أو مفعول ثان على أنه بمعنى: علمت، ونصب «أفواجاً» على الحال من فاعل: يدخلون، وثبت لفظ: «باب» لأبي ذر، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٢٧٦) و«البيضاوي» (٢/ ١١٧٧). (١) أخو عثمان، «قس» (١١/ ٢٧٦). (٢) ابن مهدي، «قس» (١١/ ٢٧٦). (٣) الثوري، «قس» (١١/ ٢٧٦). (٤) الأسدي مولاهم الكوفي، «قس» (١١/ ٢٧٧). (٥) قوله: (أن عمر سألهم) أي: أشياخ بدر، كما في الرواية اللاحقة. قوله: «قالوا» أي: الأشياخ، «قسطلاني» (١١/ ٢٧٧). (٦) عمر. (٧) قوله: (قال: أجل) بالتنوين، وكذا «مثل». وقوله: «ضرب» فعلى الأول من الضرب بمعنى: التوقيت، وعلى الثاني من ضرب المثل، «ك» (١٨/ ٢١٤). (٨) بضم النون وكسر العين مبنيًّا للمفعول، من نعى الميت ينعاه إذا أذاع موته وأخبره، «قس» (١١/ ٢٧٧). (٩) أي: رجّاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة، «قس» (١١/ ٢٧٧). (١٠) أي: الذي اقترفه، «قس» (١١/ ٢٧٧). (١١) التبوذكي، «قس» (١١/ ٢٧٧). (١٢) الوضاح اليشكري، «قس» (١١/ ٢٧٧). (١٣) جعفر بن أبي وحشية، «قس» (١١/ ٢٧٧). (١٤) عليه في مجلسه، «قس» (١١/ ٢٧٧). (١٥) قوله: (مع أشياخ بدر) الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والأنصار. قوله: «فكأنّ بعضهم» بالهمزة وتشديد النون، وهو عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة، كما صرح به في «علامات النبوة». قوله: «وجد» أي: غضب، قوله: «فقال: لم تدخل هذا معنا» أي: وعادتك أن تدخل الناس على قدر منازلهم في السابقة. «ولنا أبناء مثله» في السن فلم تدخلهم؟ «فقال عمر: إنه» أي: ابن عباس «من حيث علمتم» أي: من جهة قرابته من رسول الله ﷺ أو من جهة ذكائه وزيادة معرفته. وعند عبد الرزاق: «أن له لساناً سؤولاً وقلباً عقولاً». ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «إنه من قد علمتم»، «قسطلاني» (١١/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨). (١٦) غضب، «قس» (١١/ ٢٧٨). (١٧) أي: دعا عمر ابن عباس، «قس» (١١/ ٢٧٨). (١٨) بضم الراء وكسر الهمزة: أي: ما ظننت، «قس» (١١/ ٢٧٨). (١٩) قوله: (إلا ليريهم) مني مثل ما رأى هو مني من العلم، وعند ابن سعد فقال: أما إني سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته، قوله: «أعلمه» ولأبي ذر: «علمه» بتشديد اللام وإسقاط الهمزة، «قسطلاني»

[٤٩٦٩] راجع: ٣٦٢٧، تحفة: ٥٤٨١.
[٤٩٧٠] راجع: ٣٦٢٧.

فَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجَلِكَ[١]: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ[٢] إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا[٣]﴾. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ.

١١١ ـ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿تَبَابٍ﴾[غافر: ٣٧]: خُسْرَانٌ[٤]. ﴿تَتْبِيبٍ[٥]﴾[هود: ١٠١]: تَدْمِيرٌ.

[١ ـ باب]

٤٩٧١ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ[٩]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء: ٢١٤]: وَرَهْطَكَ[١٠] مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ[١١] الصَّفَا فَهَتَفَ[١٢]: «يَا صَبَاحَاهْ[١٣]». فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ. فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً[١٤] تَخْرُجُ مِنْ صَفْحِ[١٥] هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟». قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِباً. فَقَالَ: «إِنِّي نَذِيرٌ[١٦] لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ». قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ[١٧] مَا جَمَعْتَنَا إِلاَّ لِهَذَا، ثُمَّ قَامَ[١٨] فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ[١٩] يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ وَقَدْ[٢٠] تَبَّ، هَكَذَا قَرَأَهَا الأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ.

٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَتَبَّ ۝١ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾[٢١] [المسد: ١ ـ ٢]

٤٩٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ[٢٢] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[٢٣]، ....

النسخ: «فَذَلِكَ» في نـ: «وَذَلِكَ». «﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾» وزاد بعده في نـ: «﴿وَتَبَّ﴾»، وثبتت البسملة في ذ، وزاد بعده في نـ: «تَبَّ: خَسِرَ». «مِنْ صَفْحِ» في نـ: «مِنْ سَفْحِ». «فَقَالَ: إِنِّي نَذِيرٌ» في نـ: «قَالَ: إِنِّي نَذِيرٌ». «إِنِّي نَذِيرٌ» في نـ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ». «مَا جَمَعْتَنَا إِلاَّ لِهَذَا» في سـ، ذ: «أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا». «﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَتَبَّ﴾». «حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ»، وفي نـ: «أَنْبَأَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ».

(١١/ ٢٧٨). (١) وعند ابن سعد: فهو آيتك في الموت، «قس» (١١/ ٢٧٨). (٢) لأن الأمر بالاستغفار يدل على دنو الأجل، «قس» (١١/ ٢٧٨). (٣) وكان ﷺ بعد نزولها يكثر من قوله: «سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه»، «قس» (١١/ ٢٧٨). (٤) يريد قوله تعالى: ﴿وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾ «قس» (١١/ ٢٧٩). (٥) في قوله تعالى: ﴿وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ أي: «تدمير»، «قس» (١١/ ٢٧٩). (٦) ابن راشد القطان الكوفي. (٧) حماد بن أسامة. (٨) سليمان بن مهران، «قس» (١١/ ٢٧٩). (٩) ابن عبد الله، «قس» (١١/ ٢٧٩). (١٠) تفسير لقوله: «عشيرتك» أو قراءة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها، «قس» (١١/ ٢٧٩). (١١) بكسر العين، «قس» (١١/ ٢٧٩). (١٢) أي: صاح. (١٣) كلمة يقولها المستغيث، «قس» (١١/ ٢٧٩). (١٤) أي: عسكراً، «قس» (١١/ ٢٧٩). (١٥) قوله: (من صفح هذا الجبل) الصفح بالصاد والسين: وجه الجبل وأسفله، «ك» (١٨/ ٢١٦). (١٦) أي: منذر. (١٧) أي: ألزمك الله، «قس» (١١/ ٢٨٠). (١٨) صلى الله عليه وسلم. (١٩) أي: هلكت وخسرت، ومرَّ (برقم: ٤٨٠١). (٢٠) أي: بزيادة كلمة قد، «ك» (١٨/ ٢١٦)، وهي تؤيد أنها إخبار بوقوع ما دعي به عليه، ولم يدرك ابن عباس هذه القصة، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٢١) قوله: (﴿مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾) «ما» الأولى نافية أو استفهام إنكاري، وعلى الثاني تكون منصوبة المحل بما بعدها أي: أيّ شيء أغنى المال، وقدم؛ لأن له صدر الكلام، والثانية: بمعنى الذي فالعائد محذوف، أو مصدرية أي: وكسبه، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٢٢) بتخفيف اللام وتشديدها، البيكندي، «ك» (١٨/ ٢١٦). (٢٣) محمد بن خازم الضرير، «قس» (١١/ ٢٨٠).

[٤٩٧١] راجع: ١٣٩٤.
[٤٩٧٢] راجع: ١٣٩٤.

عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ[١]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَصَعِدَ[٢] إِلَى الْجَبَلِ فَنَادَى: «يَا صَبَاحَاهْ». فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَقَالَ[٣]: «أَرَأَيْتُمْ[٤] إِنْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ مُصَبِّحُكُمْ[٥] أَوْ مُمَسِّيكُمْ، أَكُنْتُمْ تُصَدِّقُونِّي؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ». فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ[٦]: أَلِهَذَا[٧] جَمَعْتَنَا؟ تَبًّا لَكَ[٨]. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ إِلَى آخِرِهَا[٩].

٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ[١٠]﴾ [المسد: ٣]

٤٩٧٣ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١١]، ثَنَا الأَعْمَشُ[١٢]، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ[١٣]﴾. [راجع: ١٣٩٤].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ[١٤]﴾ [المسد: ٤]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: حَمَّالَةُ الْحَطَبِ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ. ﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ [المسد: ٥]: يُقَالُ: مِنْ مَسَدٍ لِيفِ الْمُقْلِ، وَهِيَ[١٥] السِّلْسِلَةُ الَّتِي فِي النَّارِ.

١١٢ ـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ[١٦]﴾

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يُقَالُ[١٧]: لَا يُنَوَّنُ ﴿أَحَدٌ﴾[١٨]، أَيْ وَاحِدٌ.

النسخ: «عَنِ الأَعْمَشِ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ»، مصحح عليه. «فَصَعِدَ إِلَى الْجَبَلِ» في نـ: «فَصَعِدَ الْجَبَلَ». «تُصَدِّقُونِّي» في ذ: «تُصَدِّقُونَنِي». «ثَنَا الأَعْمَشُ» في نـ: «قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ». «عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ». «﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾» زاد في ذ: «إلى آخرها». «مِنْ مَسَدٍ لِيفِ الْمُقْلِ» في نـ: «مِنْ مَسَدٍ مِنْ لِيفِ الْمُقْلِ». «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾» وفي ذ: «سُورَةُ الصَّمَدِ»، والبسملة ثبتت في ذ.

---

(١) الجملي بفتح الجيم والميم، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٢) أي: رقي. (٣) صلى الله عليه وسلم. (٤) أي: أخبروني، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٥) أي: يأتيكم صباحاً يغيركم عليه. (٦) لعنه الله، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٧) بهمزة الإنكار، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٨) أي: ألزمك الله تبًّا، وزاد في «سورة الشعراء»: سائر اليوم أي: بقيته، «قس» (١١/ ٢٨٠). (٩) مرَّ (برقم: ٤٨٠١). (١٠) أي: تلهب وتوقد، «قس» (١١/ ٢٨١). (١١) حفص بن غياث. (١٢) سليمان. (١٣) قوله: (﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾) وزاد أبو ذر: «إلى آخرها»، وقيل: وخص اليد لأنه رمى النبي ﷺ بحجر، فأدمى عقبه، ولذا ذكرها، وإن كان المراد: جملة بدنه، وذكره بكنيته دون اسمه عبد العزى؛ لأنه لما كان من أهل النار ومآله إلى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته، فكان جديراً أن يذكر بها، «قسطلاني» (١١/ ٢٨١). (١٤) قوله: (﴿حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾) الشوك والسعدان تلقيه في طريق النبي عليه السلام وأصحابه لتعقرهم بذلك، وهو قول ابن عباس، «قس» (١١/ ٢٨١)، «وقال مجاهد» فيما وصله الفريابي: «حَمَّالَةُ الْحَطَبِ تمشي» إلى المشركين «بالنميمة» توقع بها بين النبي ﷺ وبينهم، وتلقي العداوة بينهم وتوقد نارها كما توقد النار بالحطب، فكنى عن ذلك بحملها الحطب. قوله: «﴿فِي جِيدِهَا﴾» عنقها «﴿حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾»: «يقال: من مسد ليف المقل» وذلك [هو] الحبل الذي كانت تحتطب به، فبينما هي ذات يوم حاملة الحزمة أعيت فقعدت على حجر لتستريح أتاها ملك فجذبها من خلفها فأهلكها، «و» قيل: «هي السلسلة التي في النار» من حديد درعها سبعون ذراعاً، تدخل من فمها وتخرج من دبرها، ويكون سائرها في عنقها فتلت من حديد فتلاً محكماً، وهذه الجملة حال من حمالة الحطب الذي هو نعت لامرأته أو خبر مبتدأ مقدر، «قسطلاني». (١٥) كذا وقع في النسخ، قال الصغاني: والصواب: وهو. (١٦) لأبي ذر: سورة الصمد، وهي مكية أو مدنية، وآيها أربع أو خمس، وسقطت البسملة لغير أبي ذر، «قس» (١١/ ٢٨٢). (١٧) هو قول أبي عبيدة في «المجاز»، «قس» (١١/ ٢٨٢). (١٨) قوله: (لا ينون ﴿أَحَدٌ﴾)

[١ ـ بَاب]

٤٩٧٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١) قَالَ: أَنَا شُعَيْبٌ(٢) قَالَ: أَنَا أَبُو الزِّنَادِ(٣)، عَنِ الأَعْرَجِ(٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي(٥) ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ(٦)، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ(٧)، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي(٨)، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ(٩) عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: ﴿اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾(١٠)، وَأَنَا الأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُواً أَحَدٌ».

٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢]

وَالْعَرَبُ تُسَمِّي أَشْرَافَهَا الصَّمَدَ(١١).

النسخ: «أَنَا شُعَيْبٌ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ». «أَنَا أَبُو الزِّنَادِ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ». «الأَحَدُ الصَّمَدُ» زاد في ذ: «﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾». «لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُواً أَحَدٌ» ثبت في سف، وسقط لغيره.

يعني قد يحذف التنوين من أحد في حال الوصل، «ك» (١٨/ ٢١٧). قوله: «أي واحد» يريد أن أحداً وواحداً بمعنى، وأصل أحدٍ وَحَد ـ بفتحتين ـ فأبدلت الواو همزة، وأكثر ما يكون في المكسورة والمضمومة كوجوه ووسادة، وقيل: ليسا مترادفين، قال في «شرح المشكاة»: والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه، وكذا من حيث المعنى، ذكره القسطلاني (١١/ ٢٨٣) وبسطه. وقال: والضمير في: «﴿هُوَ﴾» فيه وجهان أحدهما: أنه يعود على ما يفهم من السياق، فإنه جاء في سبب نزولها عن أبي بن كعب أن المشركين قالوا للنبي ﷺ: انسب لنا ربك، فنزلت، رواه الترمذي والطبراني، وحينئذ يجوز أن [يكون] الله مبتدأ وأحد خبره، والجملة الخبر الأول ويجوز أن يكون الله بدلاً وأحد الخبر، وأن يكون الله الخبر الأول، وأحد خبراً ثانياً، وأن يكون أحد خبر مبتدأ محذوف أي: هو أحد، والثاني أنه ضمير الشأن لأنه موضع تعظيم، والجملة بعده خبره مفسرة، ولم يثبت لفظ ﴿أَحَدٌ﴾ في «جامع الترمذي» و«الدعوات» للبيهقي، نعم ثبت اللفظان في «جامع الأصول»، «قسطلاني». قال البيضاوي (٢/ ١١٧٨ ـ ١١٧٩): وقرئ: ﴿هُوَ اللَّهُ﴾ بلا ﴿قُلْ﴾ مع الاتفاق على أنه لا بد منه في ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ولا يجوز في ﴿تَبَّتْ﴾، ولعل ذلك لأن سورة الكافرون مشاقة الرسول أو موادعته لهم، و«﴿تَبَّتْ﴾» معاتبة عمه فلا يناسب أن تكون منه، وأما هذا فتوحيد يقول به تارة ويؤمر بأن يدعو إليه أخرى.

(١) الحكم بن نافع. (٢) هو ابن أبي حمزة، «قس» (١١/ ٢٨٤). (٣) عبد الله بن ذكوان، «قس» (١١/ ٢٨٤). (٤) عبد الرحمن بن هرمز، «قس» (١١/ ٢٨٤). (٥) بتشديد الذال المعجمة أي: بعض بني آدم وهم من أنكر البعث، «قس» (١١/ ٢٨٤). (٦) أي: التكذيب. (٧) أي: الشتم. (٨) أي: أوجدني. (٩) بأسهل. (١٠) قوله: (﴿اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾) أي: اختاره سبحانه، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾، وقالت العرب: الملائكة بنات الله. قوله: «وأنا الأحد الصمد» الذي غير محتاج إلى أحد. والجملة حال، واتخاذ الولد نقص؛ لاستدعائه محالين: أحدهما: مماثلته للولد وتمام حقيقته فيلزم إمكانه وحدوثه تعالى، وثانيهما: استخلافه يخلف يوماً بأمره من بعده، إذ الغرض من التوالد بقاء النوع، فيلزم زواله وفناؤه، والأحد المنفرد المطلق ذاتاً وصفاتاً، والصمد هو الذي يحتاج إليه كل أحد وهو غني عنهم. قوله: «الذي لم ألد» أي: لم أكن والداً لأحد؛ لأن القديم لا يكون محل الحادث، قوله: «ولم أولد» أي: ولم أكن ولداً لأحد لأنه أول قديم بلا ابتداء كما أنه آخر بلا انتهاء، قوله: «ولم يكن لي كفواً» بضم الكاف والفاء وسكونها مع الهمزة وبضمهما مع الواو ثلاث لغات متواترات يعني: مثلاً، وهو خبر كان، وقوله: «أحد» اسمها، ونفي الكفو يعم الولدية والوالدية والزوجية وغيرها، كذا في «المرقاة» (١/ ١٧٩، ١٨٠). قال الكرماني (١٨/ ٢١٧): الشتم توصيف الشخص بما هو ازدراء ونقص فيه، لا سيما فيما يتعلق بالنسب، هذا من الأحاديث القدسية، ومرَّ في سورة البقرة. (١١) قال ابن عباس: الذي يصمد إليه الخلائق في

[٤٩٧٤] راجع: ٣١٩٣، أخرجه: س في الكبرى ٧٧٦٧، تحفة: ١٣٧٣٣.

وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ[١]: هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُؤْدَدُهُ.

٤٩٧٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ[٢] قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ[٣]، عَنْ هَمَّامٍ[٤]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي[٥] وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي لَنْ أُعِيدَهُ كَمَا بَدَأْتُهُ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ أَنْ يَقُولَ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً، وَأَنَا الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ[٦]». كُفُؤاً وَكَفِيئاً[٧] وَكِفَاءً وَاحِدٌ[٨].

١١٣ ـ ﴿قُلْ أَعُوذُ[٩] بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ[١٠]﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[١١]: ﴿غَاسِقٌ﴾ اللَّيْلُ. ﴿إِذَا وَقَبَ﴾ [الفلق: ٣]: غُرُوبُ الشَّمْسِ، يُقَالُ: هُوَ أَبْيَنُ مِنْ فَرَقِ الصُّبحِ وَفَلَقِ الصُّبْحِ. ﴿وَقَبَ﴾: إِذَا دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَأَظْلَمَ.

٤٩٧٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٢]، عَنْ عَاصِمٍ وَعَبْدَةَ[١٣]، عَنْ زِرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ[١٤][١٥]، ....

النسخ: «وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُؤْدَدُهُ» ثبت في سف، وفي نـ سقط لفظ «هو» من «هُوَ السَّيِّدُ». «أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ». «أَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ». «قَالَ اللَّهُ» ثبت في قتـ، عسـ، صـ، ذ. «وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ» ثبت هنا في رواية الكشميهني، وكذا هو عند أحمدَ، وسقط لبقية الرواة عن الفربري، «ف» (٨/ ٧٤٠). «وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ» في ذ: «فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ». «الصَّمَدُ الَّذِي» زاد في نـ: «﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾». «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ» كذا في سـ، حـ، ذ، ولغيرهم: «وَلَمْ يَكُنْ لِي». «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾» في ذ: «سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾»، وثبتت البسملة لأبي ذر، «قس» (١١/ ٢٨٦). «﴿غَاسِقٍ﴾» زاد قبله في ذ: «﴿ٱلْفَلَقِ﴾: الصُّبحِ». «قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ» في نـ: «قُتَيْبَةُ». «وَعَبْدَةَ» زاد بعده في نـ: «هُوَ ابنُ أَبِي لُبَابَةَ». «عَنْ زِرٍّ» في نـ: «عَنْ زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ».

حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد إذا قصد، وهو الموصوف به على الإطلاق، فإنه مستغن عن غيره، وما عداه يحتاج إليه في جميع جهاته، «قس» (١١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥). (١) شقيق بن سلمة. (٢) ابن همام، «قس» (١١/ ٢٨٥). (٣) هو ابن راشد، «قس» (١١/ ٢٨٥). (٤) هو ابن منبه. (٥) ثبت هاهنا في رواية الكشميهني، وكذا هو عند أحمد، وسقط لبقية الرواة عن الفربري، «ف» (٨/ ٧٤٠). (٦) قوله: (﴿كُفُوًا﴾) بضمتين «وكَفِيئاً» بفتح الكاف وبعد الفاء المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل «وكفاء» بكسر الكاف و[فتح] الفاء ممدوداً «واحد» في المعنى، «قسطلاني» (١١/ ٢٨٥). (٧) بوزن فعيل، «قس» (١١/ ٢٨٥). (٨) في المعنى. (٩) مكية أو مدنية وآيها خمس، «قس» (١١/ ٢٨٦). (١٠) الصبح، «جلالين» (ص: ٨٥٦). (١١) قوله: (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي: «﴿ٱلْفَلَقِ﴾: الصبح» لأن الليل يفلق عنه ويفرق، فعل بمعنى مفعول أي: مفلوق، وتخصيصه لما فيه من تغير الحالة وتبدّل وحشة الليل بسرور النور، وقيل: هو كل ما يفلقه الله كالأرض عن النبات، والسحاب عن المطر، والأرحام عن الأولاد، وثبت قوله: «﴿ٱلْفَلَقِ﴾: الصبح» لأبي ذر، وسقط لغيره، قوله: «﴿غَاسِقٍ﴾» بالرفع وبالجر وهو الموافق للتنزيل «الليل» أي: العظيم ظلامه، قوله: «﴿إِذَا وَقَبَ﴾» أي: «غروب الشمس، يقال: أبين من فرق الصبح وفلق الصبح» الأول بالراء، والثاني باللام، «﴿وَقَبَ﴾: إذا دخل في كل شيء وأظلم» بغروب الشمس، وقيل: المراد: القمر؛ فإنه يكسف فيغسق، ووقوبه دخوله في الكسوف، «قس» (١١/ ٢٨٧). (١٢) هو ابن عيينة، «قس» (١١/ ٢٨٧). (١٣) عطف على عاصم، «ك» (١٨/ ٢١٩)، أي: كلاهما عن زر، «قس» (١١/ ٢٨٧). (١٤) قوله: (سألت أبي بن كعب عن المعوذتين) بكسر الواو المشددة، وعند ابن حبان وأحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم: قلت لأبي بن كعب: إن ابن مسعود لا يكتب المعوذتين في مصحفه، فقال: إني سألت رسول الله ﷺ إلخ، كذا في «قس» (١١/ ٢٨٧). (١٥) فإن قلت: ما معنى السؤال عنهما؟ قلت: كان

[٤٩٧٥] راجع: ٣١٩٣، تحفة: ١٤٧٣٥.

[٤٩٧٦] طرفه: ٤٩٧٧، تحفة: ١٩.

فَقَالَ: سَأَلْتُ(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قِيلَ لِي، فَقُلْتُ(٢)» فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٤ ـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾(٣)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَسْوَاسِ(٤)﴾: إِذَا وُلِدَ خَنَسَهُ الشَّيْطَانُ(٥)، فَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ ذَهَبَ، وَإِذَا لَمْ يُذْكَرِ(٦) اللَّهُ ثَبَتَ عَلَى قَلْبِهِ.

٤٩٧٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٧) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، ح قَالَ(٨): وَثَنَا عَاصِمٌ(٩)، عَنْ زِرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ قُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ(١٠) إِنَّ أَخَاكَ(١١) ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا(١٢)،

النسخ: «فَقَالَ: قِيلَ لِي» في نـ: «قَالَ: قِيلَ لِي» وزاد بعده في ذ: «قُلْ». «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» في نـ: «سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾». «وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» ـ والأولى «يذكر»؛ لأن إسناده إلى ابن عباس ضعيف، «قس» (١١/ ٢٨٩) ـ. «ح» سقط في نـ. «أَبَا الْمُنْذِرِ» في نـ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ».

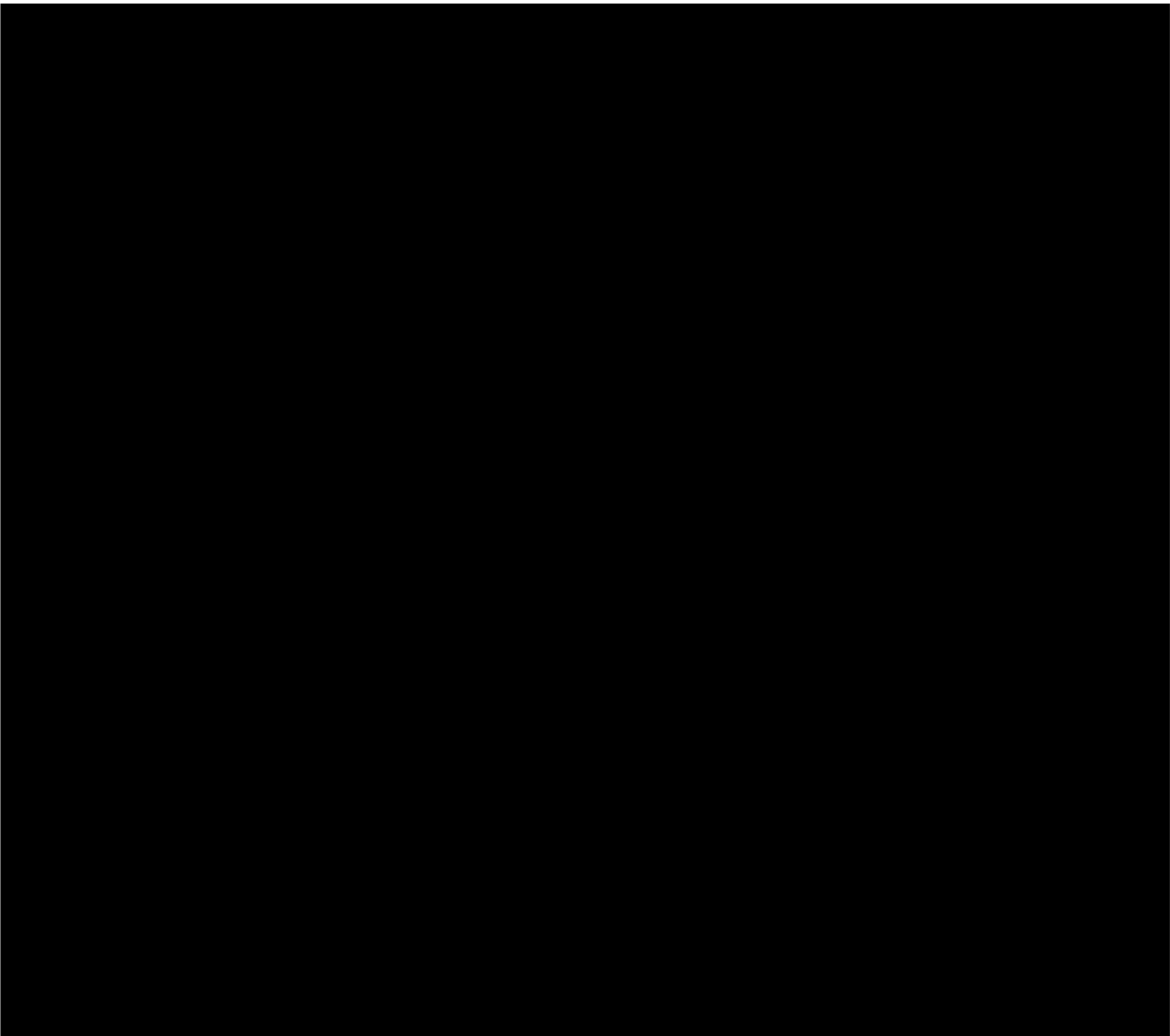
ابن مسعود يقول: إنهما ليستا من القرآن فسأل عنهما من هذه الجهة، «ك» (١٨/ ٢١٩). (١) عنهما، «قس» (١١/ ٢٨٨). (٢) أي: أقرأنيهما جبريل يعني أنهما من القرآن، «ك» (١٨/ ٢١٩). (٣) مكية أو مدنية وآيها ست، فإن قلت: لم خص الناس مع أنه رب العلمين؟ أجيب: لشرفهم أو لأن المأمور هو الناس، كذا في «قس» (١١/ ٢٨٨). (٤) منشؤه خنسة الشيطان الذي خنسه حين ولد فدفعه بالذكر، «الخير الجاري». (٥) قوله: (خنسه الشيطان) اعترض عليه بأن المعروف في اللغة: خنس إذا رجع وانقبض، «قس» (١١/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩). قال في «المجمع» (٢/ ١٢٠): خنس أي: انقبض وتأخر، ومنه: الخناس أي: الذي عادته أن يخنس أي: يتأخر إذا ذكر الإنسان ربه، «بيض» (١١/ ١١٨١). قال عياض: هو تصحيف، وإنما هو: نخسه، «توشيح» (٧/ ٣١٦٢). قال الصغاني: الأولى نخسه مكان: خنسه، فإن سلمت [اللفظة] من الانقلاب والتصحيف فالمعنى: أزاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه بإصبعه في خاصرته، «قس» (١١/ ٢٨٩). (٦) بضم أوله مبنياً للمفعول، «قس» (١١/ ٢٨٩). (٧) ابن عيينة. (٨) أي: سفيان، «قس» (١١/ ٢٨٩). (٩) هو ابن أبي النجود، «قس» (١١/ ٢٨٩). (١٠) كنية أبي، «قس» (١١/ ٢٨٩). (١١) الأخوة بحسب الدين، «ك» (١٨/ ٢١٩). (١٢) قوله: (يقول كذا وكذا) يريد أنه لم يدخل المعوذتين في مصحفه لكثرة ما كان النبي ﷺ يتعوذ بهما، فظن أنهما من الوحي وليستا من القرآن، كذا قيل، وقد أجمع الصحابة عليهما وأثبتوهما في المصحف، وإنما كنى عنه بكذا استعظاماً منه بهذا القول أن يتلفظ به، قال النووي في «شرح المهذب» (٣/ ٣٩٦): أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن، وأن من جحد منهما شيئاً كفر، وما نقل عن ابن مسعود فهو باطل ليس بصحيح. وقال ابن خزيمة: هذا كذب على ابن مسعود وموضوع، إنما صح قراءة عاصم عن زرّ عنه، وفيهما المعوذتان والفاتحة. قال ابن حجر (٨/ ٧٤٢): قد صح عن ابن مسعود إنكار ذلك، وأخرج أحمد وابن حبان عنه أنه كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه، وأخرج عبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» والطبراني وغيره من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي أنه قال: كان ابن مسعود يحك المعوذتين عن مصاحفه ويقول: إنهما ليستا من كتاب الله. وأخرج الطبراني والبزار من وجه آخر عنه أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول: إنما أمر النبي ﷺ أن يتعوذ بهما، وكان ابن مسعود لا يقرأ بهما، وأسانيدها صحيحة، قال البزار: لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة، وقد صح أنه ﷺ قرأهما في الصلاة، قال ابن حجر: فقول من قال: إنه كذب على ابن مسعود مردود، وفيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند، وهو غير مقبول، بل الرواية صحيحة، والتأويل يحتمل، فالمصير إلى التأويل أولى. وقد تأول القاضي أبو بكر الباقلاني ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما، وإنما أنكر إثباتهما في المصحف، فإنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيئاً إلا إن كان النبي ﷺ أذن في كتابته، وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما.

[٤٩٧٧] راجع: ٤٩٧٦.

فَقَالَ أُبَيٌّ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «قِيلَ لِي(١): ﴿قُلْ﴾، فَقُلْتُ(٢)»، فَنَحْنُ(٣) نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(٤).

وتعقب بأن الرواية الصريحة التي سبقت تدفع ذلك حيث جاء فيها: ويقول: إنهما ليستا من كتاب الله، وأجيب: بأنه يمكن حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتم التأويل المذكور، ويحتمل أيضاً أنه لم يسمعهما من النبي ﷺ ولم يتواتر عنده، ثم لعله رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة، فقد أجمع الصحابة عليهما وأثبتوهما في المصاحف التي بعثوها إلى سائر الآفاق، والله تعالى أعلم، هذا كله مأخوذ من «الإتقان» (١/ ١٠٤، ١٠٥)، و«القسطلاني» (١١/ ٢٨٩)، و«الكرماني» (١٨/ ٢١٩، ٢٢٠) وغيرها. قال ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٧٤٣): وقد استشكل هذا الموضع الفخر الرازي فقال: إن قلنا: إن كونهما من القرآن كان متواتراً في عصر ابن مسعود لزم تكفير من أنكرهما، وإن قلنا: إنه لم يكن متواتراً لزم أن بعض القرآن لم يتواتر، قال: وهذه عقدة صعبة، وأجيب باحتمال أنه كان متواتراً في عصر ابن مسعود، ولكن لم يتواتر عند ابن مسعود، فانحلت العقدة بعون الله تعالى. (١) بلسان جبريل: ﴿«قُلْ» أَعُوذُ﴾، يعني أقرأنيهما جبريل يعني أنهما من القرآن، «ك» (١٨/ ٢١٩)، «خ». (٢) كما قيل لِي. (٣) قال أبي، «قس» (١١/ ٢٨٩). (٤) قال العيني (١٣/ ٥٢٦): هذا كان مما اختلف فيه الصحابة ثم ارتفع الخلاف ووقع الإجماع عليه، فلو أنكر أحد اليوم قرآنيتهما كفر، «خ»، «قس» (١١/ ٢٨٩).

* * *



٦٦ ـ كِتَابُ أَبْوَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١ ـ بَابٌ كَيْفَ نزَلَ الْوَحْيُ[١] وَأَوَّلُ مَا نزَلَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْمُهَيْمِنُ[٢]: الأَمِينُ[٣]، الْقُرْآنُ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ قَبْلَهُ[٤].

٤٩٧٨ و٤٩٧٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ[٥]، عَنْ يَحْيَى[٦]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٧] قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالاَ: لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ[٨] عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً.

٤٩٨٠ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي[٩]، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[١٠] قَالَ: أُنْبِئْتُ[١١]: أَنَّ جِبْرَئِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» أَوْ كَمَا قَالَ[١٢]، قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ[١٣]، فَلَمَّا قَامَ[١٤]: وَاللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِخَبَرِ جِبْرَئِيلَ أَوْ كَمَا قَالَ، قَالَ أَبِي[١٥]: فَقُلْتُ لأَبِي عُثْمَانَ[١٦]: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

النسخ: «كِتَابُ» ثبت في ذ. «أَبْوَابِ» ساقط في نـ، وثبتت البسملة في ذ. «نزَلَ الوحْيُ» كذا في ذ، ولغيره: «نُزُولُ الوَحْيِ». «أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ». «وَبِالْمَدِينَةِ عَشْراً» في هـ، ذ: «وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ». «أُنْبِئْتُ» في نـ: «نُبِّئْتُ». «قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ» في نـ: «قَالَتْ: قلتُ: هَذَا دِحْيَةُ». «فَلَمَّا قَامَ» في نـ: «فَلَمَّا قَامَ قَالَتْ». «بِخَبَرِ جِبْرَئِيلَ» في نـ: «يُخْبِرُ خَبَرَ جِبْرَئِيلَ». «فَقُلْتُ لأَبِي عُثْمَانَ» في نـ: «قُلْتُ لأَبِي عُثْمَانَ».

---

(١) قوله: (باب كيف نزول الوحي ـ وفي نسخة: نزل الوحي ـ وأول ما نزل) هذه الترجمة لبيان كيفية النزول، وكانت الترجمة في أول الكتاب لبيان كيفية بدء الوحي وابتدائه، وهو أخص من الترجمة المذكورة هاهنا، وأما أول ما نزل فبالرفع على ما في نسخة عتيقة فهو بيان لأولية المنزل، فيكون مغايراً لبيان كيفية بدء الوحي أيضاً، وبالجملة فهو للسؤال وجوابه ما في الحديث، فقس عليه نظائره كما مرَّ، «الخير الجاري». (٢) تقدم [بيان] هذا الأثر في سورة المائدة، وهو متعلق بأصل الترجمة وهي فضائل القرآن، وتوجيه كلام ابن عباس أن القرآن تضمن [تصديق] جميع ما أنزل قبله؛ لأن الأحكام إما مقررة لما سبق، وإما ناسخة ـ وذلك يستدعي إثبات المنسوخ ـ وإما مجددة وكل ذلك دال على تفضيل المجدد، «ف» (٩/ ٤). (٣) يعني يوصف القرآن به كما في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا﴾ الآية [المائدة: ٤٨]، «خ». (٤) مرَّ في [سورة] المائدة (ك: ٦٤). (٥) هو ابن عبد الرحمن، «ف» (٩/ ٤). (٦) ابن أبي كثير، «ف» (٩/ ٤). (٧) ابن عبد الرحمن، «ف» (٩/ ٤). (٨) قوله: (بمكة عشر سنين ينزل عليه) أي: بعد النبوة بثلاث سنين، فإن الوحي كان فتر تلك المدة مع أنه لم يخل فيها من وحي، وإن إسرافيل كان يلقي إليه الكلمة والشيء، ثم لزمه جبريل به فنزل عليه بالقرآن مدة عشر سنين بمكة، «توشيح» (٧/ ٣١٦٤). قال في «الخير الجاري»: هذا يفيد الكمية لنزول الوحي، والترجمة كانت لبيان كيفيته، لكن لا إشكال لأنه مستفاد من كيفية الزمان كيفية النزول بأنه لم يكن مرَّة بل مراراً. (٩) سليمان، «قس» (١١/ ٢٩٢). (١٠) النهدي، «قس» (١١/ ٢٩٢). (١١) بلفظ المجهول، وقد عينه في آخر الحديث. (١٢) يريد أن الراوي شك في اللفظ مع بقاء المعنى في ذهنه، «ف» (٩/ ٥). (١٣) ابن خليفة الكلبي، الصحابي المشهور، «ف» (٩/ ٥). (١٤) صلى الله عليه وسلم، «قس» (١١/ ٢٩٣). (١٥) هو سليمان، قائله المعتمر، «ف» (٩/ ٦). (١٦) النهدي،

[٤٩٧٨] طرفه: ٤٤٦٤، تحفة: ١٧٧٨٤.

[٤٩٧٩] راجع: ٣٨٥١، أخرجه: س في الكبرى ٧٩٧٧، تحفة: ٦٥٦٢.

[٤٩٨٠] راجع: ٣٦٣٤.

٤٩٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: ثَنَا اللَّيْثُ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلاَّ أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ(٣) آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْياً أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٤٩٨٢ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٦) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ(٧) حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ، ثُمَّ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ.

٤٩٨٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٩)، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً(١٠) يَقُولُ: اشْتَكَى(١١) النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ(١٢) لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ(١٣) فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ مَا أُرَى شَيْطَانَكَ إِلاَّ قَدْ تَرَكَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ(١٤) ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١ ـ ٣].

٢ ـ بَابٌ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ(١٥) وَالْعَرَبِ(١٦)

﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]

النسخ: «أُوتِيتُ» في ذ: «أُوتِيتُه». «وَأَرْجُو» في نـ: «فَأَرْجُو». «قال: إن الله» في نـ: «إن الله». «تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ» في هـ: «تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الوَحْيَ»، وسقطت التصلية لأبي ذر. «حَتَّى تَوَفَّاهُ» في نـ: «حِينَ تَوَفَّاهُ». «﴿وَالضُّحَىٰ . . .﴾ إلخ» في ذ: «﴿وَالضُّحَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا قَلَىٰ﴾». «﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾» زاد قبله في ذ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى».

«قس» (١١/ ٢٩٣). (١) ابن سعد الإمام. (٢) هو أبو سعيد المقبري، «ف» (٩/ ٦). (٣) قوله: (ما مثله) «ما»: موصولة، وقعت مفعولاً ثانياً لـ «أعطي»، و«مثله»: مبتدأ، وخبره: «آمن»، والجملة صلة، والمثل يطلق ويراد به عين الشيء وما يساويه، والمعنى: أن كل نبي أُعطي آية أو أكثر من شأن من يشاهدها من البشر أن يؤمن [به] لأجلها، وعلى بمعنى اللام، «توشيح» (٧/ ٣١٦٥)، «ف» (٩/ ٦). قوله: «وإنما كان الذي أوتيت» أي: أن الذي أعطيت من القرآن معجزة باقية إلى القيامة فأرجو أن أكون أكثر تابعاً لبقاء معجزتي هي سبب الإيمان، «خ». [انظر: «عمدة القاري» (١٣/ ٥٣٠)]. (٤) هو الناقد، بذلك جزم أبو نعيم، «ف» (٩/ ٧). (٥) ابن سعد بن إبراهيم. (٦) الزهري، «قس» (١١/ ٢٩٤). (٧) قوله: (تابع على رسوله قبل وفاته) أي: الوحي، كما زاد بعضهم، أي: أكثر إنزاله قرب وفاته ﷺ، والسر في ذلك أن الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الأحكام فكثر النزول. قوله: «حتى توفاه أكثر ما كان الوحي» أي: الزمان الذي وقعت فيه وفاته كان نزول الوحي فيه أكثر من غيره من الأزمنة، أي: الذي وقع آخره كان على خلاف ما وقع أولاً، وبهذا تظهر مناسبة هذا الحديث للترجمة لتضمنه الإشارة إلى كيفية النزول، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٨). (٨) الفضل بن دكين. (٩) هو الثوري، «ف» (٩/ ٨). (١٠) ابن عبد الله بن سفيان، «قس» (١١/ ٢٩٥). (١١) أي: مرض. (١٢) للتهجد. (١٣) هي: العوراء بنت حرب أخت أبي سفيان زوجة أبي لهب، وهي حمالة الحطب، «قس» (١١/ ٢٩٥). (١٤) قوله: (﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾) أي: سكن أهله أو ركد ظلامه. قوله: «﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾» أي: ما قطعك قطع المودّع، وقرئ بالتخفيف بمعنى: ما تركك وهو جواب القسم. قوله: «﴿وَمَا قَلَىٰ﴾» أي: وما أبغضك، كذا في «البيضاوي» (٢/ ١١٥٩). قال في «الفتح» (٩/ ٨): ووجه إيراد هذا الحديث في هذا الباب الإشارة إلى أن تأخير النزول أحياناً إنما كان لحكمة تقتضي ذلك لا لقصد تركه أصلاً، فكان نزوله على أنحاء شتى: تارة يتتابع، وتارة يتراخى، انتهى مختصراً. (١٥) أي: معظمه، وإلا ففيه بلسان غيرهم أشياء، «سيوطي» (٧/ ٣١٦٦). (١٦) من عطف العام على الخاص، «قس» (١١/ ٢٩٥).

[٤٩٨١] طرفه: ٧٢٧٤، أخرجه: م ١٥٢، س في الكبرى ١١١٢٩، تحفة: ١٤٣١٣.
[٤٩٨٢] أخرجه: م ٣٠١٦، س في الكبرى ٧٩٨٣، تحفة: ١٥٠٧.
[٤٩٨٣] راجع: ١١٢٤.

٤٩٨٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ(٢) قَالَ: فَأَمَرَ عُثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ(٣) وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ(٤) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ(٥) وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ(٦) أَنْ يَنْسَخُوهَا(٧) فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ لَهُمْ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا(٨).

٤٩٨٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ. وَقَالَ مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ(١٠): أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعِرَّانَةِ(١١) وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ عَلَيْهِ، وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ(١٢) بِطِيبٍ؟ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا هُوَ مُحْمَرُّ الْوَجْهِ يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ(١٣) عَنْهُ فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آنِفاً؟». فَالْتُمِسَ الرَّجُلُ فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

٣ ـ بَابُ جَمْعِ الْقُرْآنِ(١٤)(١٥)

النسخ: «حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ». «عَنِ الزُّهْرِيِّ» في نـ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ». «وَأَخْبَرَنِي» في نـ: «فَأَخْبَرَنِي». «أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ» في هـ، ذ: «أَنْ يَنْسَخُوا مَا فِي الْمَصَاحِفِ». «وَقَالَ مُسَدَّدٌ» في نـ: «ح وَقَالَ مُسَدَّدٌ». «يَحْيَى» في نـ: «يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ» ـ هو القطان ـ. «نَاسٌ» في حـ، ذ: «النَّاسُ». «أَنْ تَعَالَ» في حـ، ذ: «أَيْ تَعَالَ». «فَجَاءَ يَعْلَى» في نـ: «فَجَاءَ أَيْ: يَعْلَى». «يَسْأَلُنِي» في ذ: «سَأَلَنِي».

(١) الحكم بن نافع. (٢) قوله: (وأخبرني أنس بن مالك) ولأبي ذر: فأخبرني أنس بن مالك قال: «فأمر عثمان» هو معطوف على شيء محذوف يأتي بيانه في الباب الذي بعده، فاقتصر المصنف من الحديث على موضع الحاجة منه وهو قول عثمان: «فاكتبوه بلسانهم» أي: قريش، «فتح» (٩/ ٩). (٣) الأنصاري. (٤) القرشي. (٥) القرشي. (٦) القرشي. (٧) كذا للأكثر، فالضمير للسور أو الآيات أو الصحف التي أحضرت من بيت حفصة. وللكشميهني: «أن ينسخوا ما في المصاحف إلى مصاحف أخرى» والأول هو المعتمد؛ لأنه كان في صحف لا في مصاحف، «فتح» (٩/ ١٠). (٨) أي: أول ما نزل ثم أذن في القراءة بالأحرف السبعة. (٩) الفضل بن دكين، «قس» (١١/ ٢٩٧). (١٠) قوله: (صفوان بن يعلى) أي: عن أبيه، كما تقدم في «الحج» (برقم: ١٥٣٦). ومناسبة حديثه للباب الإشارة إلى أن القرآن نزل بلسان العرب مطلقاً قريش وغيرهم؛ لأن السائل من غير قريش، وقد نزل الوحي في جواب سؤاله بما يفهمه، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٦٧). وفي «الفتح» (٩/ ١٠): قال ابن المنير: كان إدخال هذا الحديث في الباب الذي قبله أليق، لكنه لعله قصد التنبيه على أن الوحي بالقرآن والسُّنَّة على صفة واحدة ولسان واحد. (١١) موضع على نحو عشرة أميال من مكة، وقد مرَّ ذكرها مراراً. (١٢) تلطخ. (١٣) بشدة الراء وخفتها أي: كشف. (١٤) أي: في المصحف، «تو» (٧/ ٣١٦٧). (١٥) قوله: (باب جمع القرآن) قال الخطابي: إنما لم يجمع النبي ﷺ في المصحف لِمَا كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بفوته ألْهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاءً بوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة، وكان ابتداء ذلك على يد الصديق بمشورة عمر رضي الله عنه، وقد كان القرآن كله كتب في عهد رسول الله ﷺ، لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور، ولهذا قال الحاكم: جمع القرآن ثلاث مرات، أحدها: بحضرة النبي ﷺ، وأخرج بسند على شرط الشيخين عن زيد بن ثابت قال: «كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن في الرقاع» الحديث،

[٤٩٨٤] راجع: ٣٥٠٦.
[٤٩٨٥] راجع: ١٥٣٦.

٤٩٨٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ[١][٢]، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ[٣] يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنِ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ[٤]، فَيَذْهَبُ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى[٥] أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ[٦] لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ[٧] لَا نَتَّهِمُكَ[٨]، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ[٩] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ[١٠] فَاجْمَعْهُ[١١]، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي[١٢] نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ[١٣]: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ[١٤] فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، . . . .

النسخ: «قَالَ أَبُو بَكْرٍ» في نـ: «فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ». «إِنِ اسْتَحَرَّ» كذا في ذ، ولغيره: «أَنْ يَسْتَحِرَّ»[١٥]. «لَمْ يَفْعَلْهُ» في سـ، حـ، ذ: «لَمْ يَفْعَلْ». «فَاجْمَعْهُ» في نـ: «وَاجْمَعْهُ». «قُلْتُ: كَيْفَ» في نـ: «قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ».

قال البيهقي: يشبه أن يكون المراد تأليف ما نزل من الآيات المفرّقة في سورتها، وجمعها فيها بإشارة النبي ﷺ. الثاني: بحضرة أبي بكر المذكورة في حديث الباب. الثالث: جمع عثمان جمع الصحابة فنسخوها في المصاحف، وكتبوها بلغة قريش، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وكان ذلك في سنة خمس وعشرين. أما ترتيب السور والآيات فالإجماع والنصوص مترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي، ولا خلاف فيه بين المسلمين، «لمعات» مختصراً. (١) بخفة الميم: مدينة من اليمن. (٢) قوله: (مقتل أهل اليمامة) بالنصب ظرف زمان، أي: أرسل وطلبني عنده في زمان قتل أهل اليمامة، وهو مقتل بني حنيفة التي قتل فيه مسيلمة الكذاب ـ لعنة الله عليه ـ في خلافة أبي بكر. وقوله: «إن القتل قد استحر» في «القاموس» (ص: ٣٥٠): استحر القتل: اشتد، والحارُّ من العمل شاقُّه. وقوله: «بقرّاء القرآن» وكان عدة من قتل من القراء سبعمائة. وقوله: «وإني أخشى أَن استحر» إن كان «أن» بالفتح فهو مفعول أخشى، وإن كان بالكسر فمفعول أخشى محذوف. قوله: «وإني أرى» من الرأي. قوله: «والله خير» فيه أنه بدعة حسنة، ومن البدع ما هو واجب كتعلم الصرف والنحو، ومنه ما هو مستحب، «لمعات». (٣) أي: اشتد وكثر، «ك» (١٩/ ٦). (٤) أي: في الأماكن، «تو» (٧/ ٣١٦٨). (٥) من الرأي. (٦) قول أبي بكر، «لمعات». (٧) إشارة إلى القوة وحدة النظر، «ط» (٤/ ٢٩٧). (٨) بكذب ولا نسيان. (٩) أي: غالباً. (١٠) قوله: (فتتبع القرآن) أمر من باب التفعل، أي: بالغ في تحصيل القرآن، كذا في «المرقاة» (٤/ ٧٢٦). قوله: «لو كلفوني» أي: الناس، ولم يسنده إلى أبي بكر رضي الله عنه تأدباً وصوناً له عن الأمر بالمحال ولو فرضاً وتقديراً. قوله: «من العسب» بضمتين جمع عسيب بالمهملتين، وهو: جريدة النخل أو ورقه. قال السيوطي: (٧/ ٣١٦٩). كانوا يَكْشِطون الخُوصَ ويكتبون في الطرف العريض. «واللخاف» بالكسر جمع لخفة بالفتح: حجارة بيض رقاق، وفي رواية: والرقاع، وفي أخرى: وقطع الأديم، وفي أخرى: الأكتاف، وفي أخرى: الأضلاع، وفي أخرى: الأقتاب. والرقاع: جمع رقعة، وقد يكون من جلد أو ورق أو كاغذ، والأكتاف: جمع كتف وهو العظم الذي للبعير أو الشاة، كانوا إذا جف كتبوا عليه، والأقتاب: جمع قتب وهو الخشب الذي يوضع على ظهر البعير ليركب عليه. وقوله: «وصدور الرجال» هذا هو الأصل المعتمد، ووجدانه من العسب واللخاف وغيرها تقرير على تقرير، والمراد بقوله: «لم أجدها مع أحد غيره» يعني مكتوباً لا محفوظاً، «لمعات» مختصراً، ومرَّ (برقم: ٤٦٧٩) في آخر «سورة التوبة». (١١) بصيغة الأمر، «قس» (١١/ ٣٠٠). (١٢) جمع، باعتبار أبي بكر ومن وافقه، «قس» (١١/ ٣٠٠). (١٣) أبو بكر. (١٤) فيه إشعار أن من البدع ما هو حسن وخير، «ط» (٤/ ٢٩٦). (١٥) استفعال من الحر؛ لأن المكروه غالباً يضاف إلى الحر، كما أن

[٤٩٨٦] راجع: ٢٨٠٧، أخرجه: ت ٣١٠٣، س في الكبرى ٨٠٠٢، تحفة: ٣٧٢٩، ٦٥٩٤، ١٠٤٣٩.

حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ[١] لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ[٢][٣]: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ[٤]﴾ [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةَ، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ[٥].

٤٩٨٧ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ[٧]: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُغَازِي[٨] أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ إِرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ[٩] مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ[١٠] حُذَيْفَةَ[١١] اخْتِلَافُهُمْ[١٢] فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ[١٣] نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ. فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى

النسخ: «﴿مَا عَنِتُّمْ﴾» زاد في نـ: «﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾». «حَدَّثَنَا مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ». «قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ» في نـ: «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ». «مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ» في هـ، ذ: «فِي أَهْلِ الْعِرَاقِ». «فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ» في نـ: «فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ بِهَا».

المحبوب غالباً يضاف إلى البرد، «تو» (٧/ ٣١٦٨). (١) قوله: (مع أبي خزيمة) وقع لأحمد والترمذي: مع خزيمة بن ثابت، وكذا وقع في «سورة التوبة»: مع خزيمة الأنصاري، والأرجح أن الذي وجد معه آخر «سورة التوبة» أبو خزيمة بالكنية، قيل: هو ابن أوس بن يزيد بن أصرم مشهور بكنيته دون اسمه، وقيل: هو الحارث بن خزيمة، وأما الذي وجد معه الآية من الأحزاب فهو خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، من «الفتح» (٩/ ١٥) و«التوشيح» (٧/ ٣١٦٩). (٢) قوله: (لم أجدها مع أحد غيره) قال في «الخير الجاري»: لا يلزم من عدم وجدانه مع غيره عدم كونه متواتراً وأن لا يجد غيره، أو الحفاظ نسوها ثم تذكروها، أو معناه أنه لم يجد مكتوباً مع أحد غيره. (٣) أي: مكتوبةً، لما تقدم من أنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، «ف» (٩/ ١٥). (٤) أي: عنتكم، أي: مشقتكم، «ج» (ص: ٢٦٤). (٥) سبق هذا الحديث (برقم: ٤٦٧٩) في «التوبة». (٦) ابن سعد، «قس» (١١/ ٣٠١). (٧) الزهري. (٨) قوله: (وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وآذربيجان مع أهل العراق) وفي رواية الكشميهني: في أهل العراق، وأرمينية بفتح الهمزة وكسرها وضمها ـ وقال ابن الجوزي: من ضمها فقد غلط ـ وسكون الراء وكسر الميم وسكون التحتية الأولى وكسر النون وخفة التحتية، وقد يثقل، قال الجوهري: هو بالكسر: كورة بناحية الروم، «لمعات»، «ك» (١٩/ ٨)، «ف» (٩/ ١٦ ـ ١٧). قوله: «آذربيجان» قال الكرماني: قال النووي: هو بهمزة مفتوحة ثم معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ثم موحدة مكسورة ثم تحتية ساكنة ثم جيم وألف ونون على المشهور، وقال بعضهم: بمد الهمزة مع فتح المعجمة وسكون الراء، أقول: الأشهر عند العجم: آذربايجان بالمد وبالألف بين الموحدة والتحتانية، وهو: بلدة تبريز وقصباتها. قال: فإن قلت: ما معنى «يغازي»؟ قلت: هو بمعنى يغزي أي: كان عثمان يجهز أهل الشام وأهل العراق لغزوة هاتين الناحيتين وفتحهما، انتهى. قال في «الفتح»: والمراد أن أرمينية فتحت في خلافة عثمان، وكان أمير العسكر من أهل العراق سلمان بن ربيعة الباهلي، وكان عثمان أمر أهل الشام وأهل العراق أن يجتمعوا على ذلك، وكان أمير أهل الشام على ذلك العسكر حبيب بن مسلمة الفهري وكان حذيفة من جملة من غزا معهم، وكان هو على أهل المدائن وهي من جملة أعمال العراق. وفي رواية يونس بن يزيد: اجتمع لغزو آذربيجان وأرمينية أهل الشام وأهل العراق، انتهى. (٩) بفتح الهمزة ومعجمة ساكنة وراء مفتوحة، وقيل: بمد الهمزة مع فتح المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة، وفيه وجه آخر عند الأعاجم، «خ». (١٠) قوله: (فأفزع حذيفة اختلافهم) في طرق الحديث أنه سمع رجلاً يقرأ قراءة أبي بن كعب، وآخر قراءة ابن مسعود، وآخر قراءة أبي موسى، فيرد بعضهم على بعض ويكفِّر بعضهم بعضاً؛ لأن عنده أن قراءته هي الصواب، وقراءة غيره خطأ، فقال حذيفة: لئن جئت أمير المؤمنين لآمرنه أن يجعلها قراءة واحدة، «توشيح» (٧/ ٣١٧٠). (١١) الرواية المشهورة نصب «حذيفة» ورفع «اختلافهم» وهو الظاهر وقد يعكس، «لمعات». (١٢) فاعل «أفزع»، «خ». (١٣) قوله: (بالصحف) قال السيوطي في «التوشيح» (٧/ ٣١٧٠): الصحف هي الأوراق التي جمع فيها القرآن على عهد أبي بكر رضي الله عنه، وكانت سوراً مفرقة، كل سورة مرتبة

[٤٩٨٧] راجع: ٣٥٠٦.

عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ[١] فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ[٢]، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ[٣] مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ[٤].

٤٩٨٨ ـ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ[٥]: وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا[٦]، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾[الأحزاب: ٢٣]، فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ.

٤ ـ بَابُ كَاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ[٧]

٤٩٨٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٨]، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٩]: أَنَّ ابْنَ السَّبَّاقِ[١٠] قَالَ: إِنَّ زَيْدَ بْنَ

النسخ: «الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ» في نـ: «الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثِ» ـ يعني سعيداً وعبد اللَّه وعبد الرحمن، «ف» (٩/ ٢٠) ـ. «مِنَ الْقُرْآنِ» في نـ: «مِنَ الْقِرَاءَةِ». «أَنْ يُحْرَقَ» في سـ، حـ، ذ: «أَنْ يُحَرَّقَ»، وفي نـ: «أَنْ يُخرَقَ». «قَالَ ابْنُ شِهَابٍ» في نـ: «وقَالَ ابْنُ شِهَابٍ». «وَأَخْبَرَنِي» في نـ: «فَأَخْبَرَنِي». «سَمِعَ» في نـ: «أَنَّهُ سَمِعَ». «نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ» في نـ: «نَسَخْنَا الصُّحُفَ». «فِي الْمُصْحَفِ» في نـ: «فِي الصُّحُفِ».

بآياتها على حدة، لكن لم يرتب بعضها إثر بعض، فلما نسخت ورتب بعضها إثر بعض صارت مصحفاً، وقد صح أن عثمان رضي الله عنه لم يفعل ذلك إلا بعد استشارة جماعة من الصحابة كما بينته في «الإتقان» (١/ ٧٨ ـ ٧٩)، انتهى. (١) أي: أولاً. (٢) قوله: (إذا نسخوا الصحف في المصاحف) وكانت خمسة على المشهور، فأرسل أربعة وأمسك واحداً، وأكثر العلماء أنها أربعة، أرسل واحداً للكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام، وترك واحداً عنده، وقال أبو حاتم فيما رواه عنه ابن أبي داود: وكتب سبعة مصاحف وأرسل إلى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة والكوفة و[حبس] بالمدينة واحداً، «قس» (١١/ ٣٠٣). (٣) أي: سوى المصحف الذي استكتبه والمصاحف التي نقلت [منه] وسوى الصحف التي كانت عند حفصة وردها إليها، ولهذا استدرك مروان الأمر بعدها وأعدمها أيضاً خشية المخالفة، «فتح» (٩/ ٢١). (٤) قوله: (أن يحرق) للأكثر بالخاء المعجمة، وللمروزي: بمهملة، وللأصيلي: بالوجهين، والمعجمة أثبت، وقال ابن عطية: المهملة أصح، قاله في «التوشيح» (٧/ ٣١٧١). قال في «المجمع» (١/ ٤٧٩) في باب الحاء المهملة: أمر أن يحرق، وروي بخاء معجمة، ولعله حرق بعد أن خرق، وإنما جاز حرقه لأن المحروق هو القرآن المنسوخ، أو المختلط بغيره من التفسير، أو بلغة غير قريش، أو القراءات الشاذة، وبه رخص بعض في تحريق ما يجتمع عنده من الرسائل فيها ذكر الله، انتهى. قال في «الفتح» (٩/ ٢١): وقد جزم عياض بأنهم غسلوها بالماء ثم أحرقوها مبالغة في إذهابها. قال ابن بطال (١٠/ ٢٢٦): في هذا الحديث جواز تحريق الكتب التي فيها اسم الله بالنار، وإن ذلك إكرام لها وصون عن وطئها بالأقدام، وقد أخرج عبد الرزاق من طريق طاوس أنه كان يحرق الرسائل التي فيها البسملة إذا اجتمعت، وكذا فعل عروة، وكرهه إبراهيم. وقال ابن عطية: الرواية بالخاء المعجمة أصح، وهذا الحكم هو الذي وقع في ذلك الوقت، وأما الآن فالغسل أولى لما دعت الحاجة إلى إزالته، «فتح» (٩/ ٢١). (٥) موصولة بالإسناد المذكور، «ف» (٩/ ٢١). (٦) وسبق (برقم: ٤٧٨٤)، و(برقم: ٢٨٠٧) في «الجهاد». (٧) قال ابن كثير: ترجم «كاتب النبي» ولم يذكر سوى زيد بن ثابت وهذا عجيب، فكأنه لم يقع له على شرطه غير هذا، «فتح» (٩/ ٢٢)، وقد كتب له: أُبي بن كعب وعبد الله بن سعد، وممن كتب في الجملة: الخلفاء الأربعة وغيرهم فوق أربعين، «تو» (٧/ ٣١٧٢). (٨) ابن سعد. (٩) الزهري. (١٠) هو عبيد، «ف».

[٤٩٨٨] راجع: ٢٨٠٧.

[٤٩٨٩] راجع: ٢٨٠٧، أخرجه: ت ٣١٠٣، س في الكبرى ٨٠٠٢، تحفة: ٣٧٢٩، ٦٥٩٤.

ثَابِتٍ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّكَ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ[١] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبِعِ الْقُرْآنَ. فَتَتَبَّعْتُ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ[٢] عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ[٣]﴾[التوبة: ١٢٨] إِلَى آخِرِهِ.

٤٩٩٠ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ[٤]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٥]، عَنِ الْبَرَاءِ[٦] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ والْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُ لِي زَيْداً وَلْيَجِئْ[٧] بِاللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ[٨] وَالْكَتِفِ ـ أَوِ[٩] الْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ ـ» ثُمَّ قَالَ: «اكْتُبْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَٰعِدُونَ﴾» وَخَلْفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي فَإِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ؟ فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا[١٠]: ﴿لَّا يَسْتَوِى الْقَٰعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ[١١] أُوْلِى الضَّرَرِ وَالْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ﴾[النساء: ٩٥].

٥ ـ بَابٌ[١٢] أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[١٣][١٤]

٤٩٩١ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[١٧]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ[١٨] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، . . . .

النسخ: «فَقَالَ: إِنَّكَ» في نـ: «قَالَ: إِنَّكَ». «لَمْ أَجِدْهُمَا» في نـ: «لَمْ أَجِدْهَا»، وفي نـ: «لَمْ أَجِدْ». «باللوح والدواة» في حـ، ذ: «باللوح والدوي». «قال: يا رسول اللَّه» في ذ: «فقال: يا رسول اللَّه». «﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . . .﴾ إلخ» في نـ: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ والمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ». «قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ» في صـ: «عَنْ عُقَيلٍ». «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ» في صـ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ».

(١) فيه الترجمة، «ف». (٢) شديد، «ج» (ص: ٢٦٤). (٣) أي: عنتكم أي: مشقتكم، «ج» (ص: ٢٦٤). (٤) ابن يونس. (٥) السبيعي. (٦) ابن عازب، «قس» (١١/ ٣٠٥). (٧) بسكون اللام والجزم، «قس» (١١/ ٣٠٥). (٨) قوله: (والدواة) بفتح الدال بالإفراد، ولأبي ذر عن الحموي بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة، أي: بلفظ الجمع، «قس» (١١/ ٣٠٥). (٩) بالشك من الراوي. (١٠) أي: في مكان الكتابة في الحال، «قس» (٩/ ٣٠٥). (١١) بالحركات الثلاث، ومرَّ بيانه (برقم: ٤٥٩٤) في «سورة النساء». (١٢) بالتنوين، «قس» (١١/ ٣٠٦). (١٣) أي: على سبعة أوجه، يجوز أن يقرأ بكل وجه منها، «ف» (٩/ ٢٣). (١٤) قوله: (أنزل القرآن على سبعة أحرف) قال في «القاموس» (٧٣٧): أي: سبع لغات من لغات العرب، وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، وإن جاء على سبعة وعشرة أو أكثر، ولكن المعنى: أن هذه اللغات السبعة مفرقة في القرآن، انتهى. وفي «التوشيح» (٧/ ٣١٧٢): اختلف في المراد بها على نحو أربعين قولاً وبسطتها في «الإتقان» (١/ ٩٥)، وأقربها قولان، أحدهما: أن المراد سبع لغات ـ وتعقب بأن لغات العرب أكثر من سبعة، وأجيب بأن المراد بها أفصحها، «الإتقان» ـ، وعليه أبو عبيد وثعلب والأزهري وآخرون، وصححه ابن عطية والبيهقي. والثاني: أن المراد سبعة أوجه من المعاني المتفقة بألفاظ مختلفة نحو: أقبل، وتعال، وهلم، وعجّل، وأسرع، وعليه سفيان بن عيينة وخلائق، ونسبه ابن عبد البر إلى أكثر العلماء. والمختار: أن هذا الحديث من المشكل الذي لا يدرى معناه كمتشابه القرآن والحديث، وعليه ابن سعدان النحوي؛ لأن الحرف يصدق لغةً على حرف الهجاء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجهة، قاله في «الإتقان»، وأيضاً قال فيه: وقد حكى كثير من العوام أن المراد بها القراءات السبعة، وهو جهل قبيح، انتهى؛ لأن القراءات السبعة كلها في حرف واحد، وهو لغة قريش، كذا في حاشية «الإتقان». (١٥) مصغراً، وهو سعيد بن كثير بن عفير وهو من حفاظ المصريين. [انظر: «الفتح» (٩/ ٢٤)]. (١٦) ابن سعد الإمام. (١٧) ابن خالد. (١٨) هذا مما لم يصرح به ابن عباس بسماعه [له] من النبي ﷺ، وكأنه سمعه من أبي بن كعب، [فقد أخرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب] نحوه. والحديث مشهور عن أبي،

[٤٩٩٠] راجع: ٢٨٣١، تحفة: ١٨١٨.

[٤٩٩١] راجع: ٣٢١٩.

فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ[١] وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[٢]».

٤٩٩٢ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٥] قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ[٦] حَدَّثَاهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ[٧] فِي الصَّلَاةِ فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبَّبْتُهُ[٨] بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: كَذَبْتَ[٩] فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسِلْهُ[١٠]، اقْرَأْ يَا هِشَامُ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[١١] فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ[١٢]».

٦ ـ بَابُ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ[١٣]

٤٩٩٣ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي[١٤] يُوسُفُ بْنُ

النسخ: «وَيَزِيدُنِي» في نـ: «فَيَزِيدُنِي». «هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ» زاد في صـ، ذ: «ابنِ حِزَامٍ». «بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ» في نـ: «بِسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ»، وفي أخرى: «لِسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في قتـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ». «وَأَخْبَرَنِي» سقطت الواو في نـ.

أخرجه مسلم وغيره من حديثه، «ف» (٩/ ٢٤). (١) أي: أطلب منه الزيادة على الحرف بأن يطلب من الله وسعة وتخفيفاً فيسأل ربه تعالى ويزيدني حتى انتهى. (٢) قوله: (إلى سبعة أحرف) قال في «المجمع» (٣/ ٢٤): أقرب ما اختلفوا أنها كيفية النطق بها من إدغام وتركه وتفخيم وترقيق وإمالة ومدٍّ وتليين؛ لأن لغة العرب كانت مختلفة فيها، فيسّر عليهم ليقرأ كل بما يوافقه، فإن قيل: كيف الجمع بينه وبين حديث: «إذا اختلفتم فاكتبوه بلغة قريش»؟ قلت: الكتابة بها لا تنافي قراءته بتلك اللغات. وقوله: «إنما نزل بلغتهم» أي: أول ما نزل نزل بلغة قريش ثم خفف ورخص لسائر اللغات، انتهى. ومرَّ بيانه مشروحاً (برقم: ٢٤١٩) في «الخصومات» (وبرقم: ٣٢١٩). قال في «الفتح» (٩/ ٢٦): وقد اختلف العلماء في المراد بالأحرف السبعة على أقوال كثيرة بلغها أبو حاتم بن حبان إلى خمسة وثلاثين قولاً، وقال المنذري: أكثرها غير مختار، انتهى. (٣) الإمام. (٤) ابن خالد، «قس» (١١/ ٣٠٧). (٥) الزهري. (٦) بتشديد التحتية نسبة إلى قارة: بطن من خزيمة، «ف» (٩/ ٢٥). (٧) أي: أواثبه وأقاتله، «مجمع» (٣/ ١٤٦). (٨) من لببه تلبيباً: جمع ثيابه عند نحره في الخصومة ثم جَرّه. واللبة واللبب: النحر، «لمعات». (٩) قوله: (فقلت: كذبت) فيه إطلاق التكذيب عن غلبة الظن، فإنه إنما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه أن هشاماً خالف الصواب، وساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الإسلام، بخلاف هشام فإنه من مسلمة الفتح فخشي أن لا يكون أتقن القراءة، ولعل عمر لم يكن سمع حديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» قبل ذلك، وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر مع هشام: لأبي بن كعب مع ابن مسعود في «سورة النحل»، وعمرو بن العاص مع رجل في آية من القرآن، وابن مسعود مع رجل، «قس» (١١/ ٣٠٨). (١٠) بهمزة قطع، «قس» (١١/ ٣٠٨). (١١) قوله: (على سبعة أحرف) جمع حرف، واختلف في معناه، فقيل: سبع لغات مفرقة في القرآن، وقيل: سبعة أحكام، وقيل: سبع قراءات، وقيل غير هذا، «مشارق» (١/ ٢٩٤) للقاضي عياض، ومرَّ بيانه قريباً وبعيداً. (١٢) أي: من المنزل، فيه إشارة إلى الحكمة في التعدد المذكور، هي أنه التيسير على القارئ، «ف» (٩/ ٢٦). (١٣) أي: جمع آيات السورة الواحدة، أو جمع السور مرتبة في المصحف، «فتح» (٩/ ٣٩). (١٤) كذا عندهم، وما عرفت ماذا

[٤٩٩٢] راجع: ٢٤١٩، تحفة: ١٠٦٤٢.

[٤٩٩٣] راجع: ٤٨٧٦.

مَاهَكَ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ(١) فَقَالَ: أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ(٢)؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ، وَمَا يَضُرُّكَ(٣)؟ قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرِينِي مُصْحَفَكِ، قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أُوَلِّفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ(٤). قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ(٥)(٦) أَيَّهُ(٧) قَرَأْتَ قَبْلُ، إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ(٨) النَّاسُ إِلَى الإِسْلاَمِ ثُمَّ نَزَلَ الْحَلاَلُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لاَ تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الْخَمْرَ أَبَداً. وَلَوْ نَزَلَ: لاَ تَزْنُوا، لَقَالُوا: لاَ نَدَعُ الزِّنَا أَبَداً. لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾[القمر: ٤٦]، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلاَّ وَأَنَا عِنْدَهُ(٩) قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ فَأَمْلَتْ(١٠) عَلَيْهِ آيَ السُّوَرِ.

٤٩٩٤ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(١٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(١٣) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ(١٤)، وَالْكَهْفِ، وَمَرْيَمَ، وَطَهَ، وَالأَنْبِيَاءِ: إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ(١٥) . . . .

النسخ: «وَمَا يَضُرُّكَ» في قتـ، ذ: «وَمَا يَضِيرُكَ». «أَيَّهُ» في سـ، حـ، ذ: «أَيَّةً». «ثُمَّ» سقط في نـ. «نَزَلَ الْحَلاَلُ وَالْحَرَامُ» في نـ: «نَزَلَ الْحَرَامُ والْحَلاَلُ». «آيَ السُّوَرِ» كذا في ذ، ولغيره: «آيَ السُّورَةِ». «عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ» زاد في ذ: «ابنِ قَيسٍ». «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «وَالأَنْبِيَاءِ» في نـ: «وَالأَنْبِيَاءِ».

عطف عليه، ثم رأيت الواو ساقطة في رواية النسفي، وكذا ما وقفت عليه من طرق هذا الحديث، «فتح» (٩/ ٣٩). (١) أي: رجل من [أهل] العراق ولم أقف على اسمه، «ف» (٩/ ٣٩). (٢) قوله: (أي الكفن خير؟) يحتمل أن يكون سؤالاً عن الكم يعني لفافة أو أكثر، أو عن الكيف يعني أبيض أو غيره وناعماً أو خشناً، أو عن النوع أنه قطن أو كتان مثلاً. وأما قولها: «وما يضرك» فمعناه: إنك إذا مت سقط عنك التكليف، وبطل حِسُّك بالنعومة والخشونة فلا يضرك أيّ كفن كان، «كرماني» (١٩/ ١٢ ـ ١٣). (٣) أي: أيُّ كفن كفنت فيه أجزأك، «تو» (٧/ ٣١٧٤). (٤) قوله: (غير مؤلف) قيل: كل هذا قبل جمع عثمان وترتيبه السور، وقيل: بعده وأن هذا العراقي كان يقرأ على ترتيب مصحف ابن مسعود، وهو مخالف لمصحف عثمان، فأراد أن يعلم ترتيب مصحف عائشة، قاله السيوطي في «التوشيح» (٧/ ٣١٧٣). قال في «الفتح» (٩/ ٤٠): كان تأليف مصحف ابن مسعود مغايراً لتأليف مصحف عثمان، ولا شك أن تأليف المصحف العثماني أكثر مناسبة من غيره، فلهذا أطلق العراقي أنه غير المؤلف، انتهى مختصراً. (٥) بضم الضاد من الضرر، ولأبي ذر وأبي الوقت بكسر الضاد من الضير بمعنى الضرر، «قس» (١١/ ٣١١). (٦) قوله: (وما يضرك أيّه قرأت) بالنصب، وقيل: بالضم أي: قبل قراءة السورة الأخرى. قوله: «إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار» فإن أول سورة إما المدثر وفيه: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا سَقَرُ﴾ [المدثر: ٢٧]، ﴿فِي جَنَّٰتٖ يَتَسَآءَلُونَ﴾[المدثر: ٤٠]، وإما سورة اقرأ ففيه: ﴿سَنَدۡعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾[العلق: ١٨] يعني: لم ينزل مرتباً حتى تقرأ مرتباً فإن آية: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوۡعِدُهُمۡ وَٱلسَّاعَةُ أَدۡهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ نزلت قبل البقرة، فلا بأس بتقديم بعض على بعض. وقال العلماء: الاختيار أن يقرأ على الترتيب في المصحف، وأما تعليم الصبيان من آخر المصحف إلى أوله فليس من هذا الباب، فإنه قراءات متفاصلة في أيام متعددة مع ما فيه من تسهيل الحفظ، «مجمع البحار» (٣/ ٤٠١). (٧) بفتح الهمزة والتحتية المشددة بعدها هاء مضمومة، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بفوقية بدل الهاء منونة، «قس» (١١/ ٣١١). (٨) بالمثلثة أي: رجع، «فتح» (٩/ ٤٠)، أي: أقبلوا إلى الإسلام. (٩) أي: بالمدينة، «فتح» (٩/ ٤٠). (١٠) من الإملاء، وفي بعضها من الإملال وهما بمعنى، «ك» (١٩/ ١٣)، من: أمليت الكتاب وأمللته: إذا ألقيته على الكاتب ليكتبه، «مجمع» (٤/ ٦٣٣). (١١) ابن أبي إياس. (١٢) ابن الحجاج. (١٣) عمرو بن عبد الله السبيعي. (١٤) أي: في شأن هذه السور، «ك» (١٩/ ١٤). (١٥) قوله: (من العتاق) جمع عتيق أي: البالغ في الجودة، و«الأول» بضم الهمزة صفة لما قبله أي: السورة التي أنزلت أولاً بمكة، وأنها من أول ما تعلمته من القرآن، يريد تفضيل هذه السور لتضمنها أمراً غريباً خارقاً كالإسراء وقصة أهل الكهف ومريم، ولتضمنها أخبار أجلة الأنبياء والأمم. قوله: «وهن من تلادي» بكسر التاء أي: من أول ما أخذته وتعلمته بمكة، والتالد: المال القديم، كذا في «المجمع» (٣/ ٥٢١)، ومرَّ

[٤٩٩٤] راجع: ٤٧٠٨.

الأُوَلِ(١) وَهُنَّ مِنْ تِلاَدِي(٢).

٤٩٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٤) قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ(٥) سَمِعَ الْبَرَاءَ قَالَ: تَعَلَّمْتُ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ(٦)﴾ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ.

٤٩٩٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(٧)، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ(٨)، عَنْ شَقِيقٍ(٩): قَالَ عَبْدُ اللَّهِ(١٠): قَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ(١١) الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَؤُهُنَّ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ فِي رَكْعَةٍ(١٢). فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ(١٣) وَدَخَلَ مَعَهُ عَلْقَمَةُ، وَخَرَجَ عَلْقَمَةُ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ(١٤)، آخِرُهُنَّ مِنَ الْحَوَامِيمِ: حم الدُّخَانُ وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ.

٧ ـ بَابٌ كَانَ جِبْرَئِيلُ يَعْرِضُ(١٥) الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

وَقَالَ مَسْرُوقٌ(١٦): عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ: أَسَرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّ جِبْرَئِيلَ(١٧) يُعَارِضُنِي(١٨) بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلاَ أُرَاهُ(١٩) إِلاَّ حَضَرَ أَجَلِي»[*].

٤٩٩٧ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

النسخ: «سَمِعَ الْبَرَاءَ» زاد في صـ: «ابنَ عَازِبٍ». «﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ﴾» زاد في صـ، قتـ: «﴿ٱلْأَعْلَى﴾». «أَنْ يَقْدَمَ النَّبِيُّ ﷺ» زاد في نـ: «المدينةَ». «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ». «قَدْ عَلِمْتُ» في صـ، عسـ: «قَدْ تَعَلَّمْتُ». «اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ» في نـ: «اثنتَينِ اثنتَينِ». «فِي رَكْعَةٍ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «فِي كلِّ رَكْعَةٍ». «مِنَ الْحَوَامِيمِ» كذا في ذ، وفي نـ: «الحواميمُ». «يُعَارِضُنِي» في ذ: «كَانَ يُعَارِضُنِي». «وَإِنَّهُ» في حـ، ذ: «وَإِنِّي». «عَارَضَنِي» في نـ: «مُعَارِضِي». «حَضَرَ أَجَلِي» في نـ: «حُضُورَ أَجلِي».

(برقم: ٤٧٣٩) في «سورة الأنبياء»، و(برقم: ٤٧٠٨) في «بني إسرائيل». (١) أي: القديمة. (٢) بكسر التاء أي: من محفوظاتي القديمة. (٣) الطيالسي. (٤) ابن الحجاج. (٥) عمرو بن عبد الله السبيعي. (٦) قوله: (تعلمت: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ﴾) هو طرف من حديث تقدم [شرحه] في أحاديث الهجرة (رقم: ٣٩٢٥)، والغرض منه أن هذه السورة متقدمة النزول وهي في أواخر المصحف مع ذلك، «فتح» (٩/ ٤٢). (٧) هو عبد الله بن عثمان، «تق» (رقم: ٣٤٦٥). (٨) سليمان. (٩) هو ابن سلمة، «ف» (٩/ ٤٢). (١٠) أي: ابن مسعود. (١١) جمع نظيرة، وهي السور التي يشبه بعضها بعضاً في الطول والقصر، «ع» (٤/ ٤٩٣). (١٢) النجم والرحمن في ركعة، واقتربت والحاقة في ركعة، والطور والذاريات في ركعة، وإذا وقعت والنون في ركعة، وسأل سائل والنازعات في ركعة، وويل للمطففين وعبس في ركعة، والمدثر والمزمل في ركعة، وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة، وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة، والدخان وإذا الشمس في ركعة، قال أبو داود: هذا تأليف ابن مسعود رحمه الله تعالى، «سنن أبي داود» (ح: ١٣٩٨). (١٣) ابن مسعود. (١٤) قوله: (على تأليف ابن مسعود) فيه دلالة على أن تأليف مصحف ابن مسعود على غير التأليف العثماني، وكان أوله: الفاتحة، ثم: البقرة، ثم: النساء، ثم: آل عمران، ولم يكن على ترتيب النزول، ويقال: إن مصحف علي كان على ترتيب النزول أوله: إقرأ، ثم: المدثر، ثم: ن والقلم، ثم: المزمل، ثم: تبت، ثم: التكوير، ثم: سَبِّحَ، وهكذا إلى آخر المكي، ثم المدني، والله أعلم، «فتح الباري» (٩/ ٤٢)، ومرَّ بيانه (برقم: ٧٧٥) في «الصلاة» وسيأتي (برقم: ٥٠٤٤) قريباً. (١٥) قوله: (كان جبرئيل يعرض القرآن على النبي ﷺ) بكسر الراء من العرض، وهو بفتح العين وسكون الراء، أي: يقرأ، والمراد: يستعرضه ما أقرأه إياه، «فتح الباري» (٩/ ٤٣). (١٦) مما وصله المؤلف في «علامات النبوة» (برقم: ٣٦٢٣). (١٧) قوله: (أن جبريل يعارضني) هذا طرف من حديث وصله بتمامه في «علامات النبوة»، والمعارضة مفاعلة؛ لأن كلاً منهما كان تارة يقرأ والأخرى يستمع، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٣). (١٨) يدارسني، «قس» (١١/ ٣١٤). (١٩) بضم الهمزة أي: أظنه، «قس» (١١/ ٣١٤).

[٤٩٩٥] أخرجه: س في الكبرى ١١٦٦٦، تحفة: ١٨٧٩.

[٤٩٩٦] راجع: ٧٧٥، أخرجه: م ٧٢٢، ت ٦٠٢، س ١٠٠٤، تحفة: ٩٢٤٨.

[*] تحفة: ١٧٦١٥، ١٨٠٤٠.

[٤٩٩٧] راجع: ٦.

قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ(١)، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لأَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرَئِيلُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

٤٩٩٨ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ(٣)، عَنْ أَبِي حَصِينٍ(٤)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ(٥)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يُعْرَضُ(٦) عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعُرِضَ عَلَيْهِ(٧) مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْراً، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ.

٨ ـ بَابُ الْقُرَّاءِ(٨) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٩٩٩ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو(٩)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(١٠)، عَنْ مَسْرُوقٍ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ؛ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ(١١)، وَسَالِمٍ، وَمُعَاذٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ».

٥٠٠٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ(١٤) قَالَ:

النسخ: «النَّبِيُّ» في نـ: «رَسُولُ اللَّهِ». «فِي كُلِّ لَيْلَةٍ» في نـ: «كُلَّ لَيْلَةٍ». «قُبِضَ» في صـ: «قُبِضَ فيهِ». «كُلَّ عَامٍ» في نـ: «فِي كُلِّ عَامٍ». «قُبِضَ» في صـ: «قُبِضَ فيهِ». «ابْنَ مَسْعُودٍ» سقط في نـ. «وَمُعَاذٍ» في صـ: «وَمُعَاذِ بنِ جَبَلٍ».

---

(١) قوله: (أجود الناس بالخير) فيه احتراس بليغ لئلا يتخيل من قوله: «وأجود ما يكون في رمضان» [أن] الأجودية خاصة منه برمضان فيه فأثبت له الأجودية المطلقة أولاً ثم عطف عليها زيادة ذلك. قوله: «في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ» أي: رمضان، وهذا ظاهر في أنه كان يلقاه كذلك في كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن، ولا يختص ذلك برمضانات الهجرة، وإن كان صيام شهر رمضان إنما فرض بعد الهجرة لأنه كان يسمى رمضان قبل أن يفرض صيامه. قوله: «يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن» هذا عكس ما وقع في الترجمة لأن فيها: أن جبرئيل كان يعرض على النبي ﷺ، وقد تقدم في «بدء الوحي» (برقم: ٦): «وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن» فيحتمل أن يكون كل منهما كان يعرض على الآخر. وفي الحديث إطلاق القرآن على بعضه وعلى معظمه؛ لأن أول رمضان كان من بعد البعثة لم يكن نزل من القرآن إلا بعضه، ثم كذلك [كل رمضان بعده] إلى رمضان الأخير فكان قد نزل كله إلا ما تأخر نزوله، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٤). (٢) الكاهلي. (٣) هو ابن عياش بالتحتية والمعجمة، «ف» (٩/ ٤٦). (٤) عثمان بن عاصم، «ف» (٩/ ٤٦). (٥) ذكوان السمان، «ف» (٩/ ٤٦). (٦) قوله: (كان يعرض) بضم أوله على البناء للمجهول، وفي بعضها بفتح أوله على حذف الفاعل، وهو جبريل، «ف» (٩/ ٤٦). (٧) قوله: (فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه) واختلف هل كانت العرضة الأخيرة بجميع الأحرف السبعة أو بحرف واحد منها؟ وعلى الثاني فهل هو الحرف [الذي] جمع عليه عثمان الناس أو غيره؟ فعند أحمد وغيره: أن الذي جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الأخيرة، ونحوه عند الحاكم، فكان السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استقراره على ما كتب في المصحف العثماني والاقتصار عليه وترك ما عداه، ويحتمل أن يكون لأن رمضان في السنة الأولى من نزول القرآن لم يقع فيه مدارسة لوقوع ابتداء النزول في رمضان، ثم فتر الوحي فوقعت المدارسة في السنة الأخيرة في رمضان مرتين ليستوي عدد السنين والعرض، «قسطلاني» (١١/ ٣١٦ ـ ٣١٧)، ومرَّ الحديث (برقم: ٣٦٢٣). (٨) أي: الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدي لتعليمه، «ف» (٩/ ٤٧). (٩) ابن مرة، «ف» (٩/ ٤٧). (١٠) النخعي. (١١) وقد تقدم (برقم: ٣٧٥٨) في «المناقب». (١٢) حفص بن غياث. (١٣) سليمان. (١٤) أبو وائل.

[٤٩٩٨] راجع: ٢٠٤٤.

[٤٩٩٩] راجع: ٣٧٥٨.

[٥٠٠٠] أخرجه: م ٧٧٤، س ١٦٠٨، ق ١٣٣٠، تحفة: ٩٢٥٧.

خطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضْعاً وَسَبْعِينَ سُورَةً(١)، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ(٢).

قَالَ شَقِيقٌ(٣): فَجَلَسْتُ فِي الْحِلَقِ(٤) أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ(٥).

٥٠٠١ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ(٦)، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٧)، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا بِحِمْصَ(٨)، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ. وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ. فَضَرَبَهُ الْحَدَّ(٩).

٥٠٠٢ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ(١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ(١٢)، عَنْ مَسْرُوقٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلاَّ أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلاَ أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلاَّ أَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَداً أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

٥٠٠٣ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ(١٣).

تَابَعَهُ الْفَضْلُ(١٤) عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ.

٥٠٠٤ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ وَثُمَامَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ

النسخ: «عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «عَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ». «بِضْعاً» في نـ: «بِضْعَ». «أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «أَصْحَابُ النَّبِيِّ عليه السلام». «حَدَّثَنِي» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا». «قَالَ: قَرَأْتُ» في ذ: «قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: قَرَأْتُ». «أَتَجْمَعُ» في نـ: «أَتَجْتَرِئُ». «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ». «وَاللَّهِ الَّذِي» في نـ: «وَالَّذِي». «فِيمَ أُنْزِلَتْ» في هـ، ذ: «فِيمَا أُنْزِلَتْ»، وفي حـ، سـ: «فِيمَنْ أُنْزِلَتْ». «أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ» في نـ: «أعلم بكتاب اللَّه مِنِّي». «تَبْلُغُهُ» في نـ: «تُبَلِّغُهُ»، وفي هـ، ذ: «تُبَلِّغُنِيهِ». «عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

---

(١) لم أقف على تعيين السور المذكورة، «قس» (١١/ ٣١٨).
(٢) قوله: (وما أنا بخيرهم) إذ العشرة المبشرة أفضل منه بالاتفاق، «ك» (١٩/ ١٦)؛ لأن الأعلمية بكتاب الله لا يستلزم الأعلمية المطلقة، بل يحتمل أن يكون غيره أعلم منه بعلوم أخرى مع أن زيادة العلم لا يوجب الأفضلية؛ لأن كثرة الثواب لها أسباب أخر أيضاً من التقوى والإخلاص وإعلاء كلمة الله وغيرها، ملتقط من «ك» (١٩/ ١٦)، «ف» (٩/ ٤٩). (٣) ابن سلمة. (٤) بكسر المهملة وفتح اللام، في الفرع، وضبطه في «الفتح» (٩/ ٤٩) بفتحهما، «قس» (١١/ ٣١٨).
(٥) يعني أن أحداً لم يردّ هذا الكلام عليه بل سلموا إليه، وفيه جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة للحاجة، وأما النهي عن التزكية فإنما هو أن يمدحها للفخر والإعجاب، «ك» (١٩/ ١٧). (٦) هو الثوري. (٧) النخعي. (٨) بكسر المهملة وإسكان الميم: مدينة بالشام، غير منصرف على الأصح، «ك» (١٩/ ١٧). (٩) قوله: (فضربه الحد) هذا محمول على أن ابن مسعود كانت له ولاية إقامة الحدود لكونه نائباً للإمام عموماً أو خصوصاً، وعلى أن الرجل اعترف بشربها بلا عذر، وإلا فلا يحد بمجرد ريحها، وعلى أن التكذيب كان بإنكار بعضه جاهلاً إذ لو كذبه حقيقة لَكَفَرَ، «ن» (٦/ ٨٦)، «ف» (٩/ ٤٩ ـ ٥٠)، «ك» (١٩/ ١٧). (١٠) ابن غياث. (١١) سليمان بن مهران.
(١٢) أبو الضحى الكوفي، «ف» (٩/ ٥٠). (١٣) اختلف في اسمه فقيل: سعد بن عبيد، وقيل: قيس بن السكن، ومرَّ (برقم: ٣٨١٠).
(١٤) هذا التعليق وصله إسحاق بن راهويه عن الفضل بن موسى، «فتح» (٩/ ٥٢).

[٥٠٠١] أخرجه: م ٨٠١، س في الكبرى ٨٠٨٠، تحفة: ٩٤٢٣.
[٥٠٠٢] أخرجه: م ٢٤٦١، تحفة: ٩٥٧٧.
[٥٠٠٣] راجع: ٣٨١٠، أخرجه: م ٢٤٦٥، تحفة: ١٤٠١، ٥٠٨.
[٥٠٠٤] راجع: ٣٨١٠، تحفة: ٤٥٣، ٥٠٨.

النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَجْمَعِ الْقُرْآنَ غَيْرُ أَرْبَعَةٍ(١): أَبُو الدَّرْدَاءِ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو زَيْدٍ(٢). قَالَ(٣): وَنَحْنُ وَرِثْنَاهُ.

٥٠٠٥ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ(٤) قَالَ: ....

(١) قوله: (لم يجمع القرآن غير أربعة) ظاهره يدل على الحصر وليس كذلك، قال علي القاري في «المرقاة» (١٠/ ٥٧٤): وقد روى مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي ﷺ، وقد ثبت في «الصحيح»: أنه قتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن، وكانت اليمامة قريباً من وفاة النبي ﷺ فهؤلاء الذين قتلوا من جامعيه يومئذ، فكيف الظن بمن لم يقتل ممن لم يحضرها، ولم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ونحوهم من كبار الصحابة الذين يبعد كل البعد أنهم لم يجمعوه مع كثرة رغبتهم في الخير وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات، وكيف نظن هذا بهم، ونحن نرى أهل عصرنا يحفظه منهم في كل بلدة ألوف، انتهى. قال السيوطي في «الإتقان» (١/ ٩٤): قال القاضي أبو بكر الباقلاني: الجواب عن حديث أنس من أوجه: أحدها: أنه لا مفهوم له، فلا يلزم أن [لا] يكون غيرهم جمعه. والثاني: المراد: لم يجمعه على جميع الوجوه، والقراءة التي نزل بها إلا أولئك. والثالث: لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ منه إلا أولئك. والرابع: المراد بجمعه تلقيه من في رسول الله ﷺ لا بالواسطة بخلاف غيرهم، فيحتمل أن يكون تلقى بعضه بالواسطة. والخامس: أنهم تصدوا لإلقائه وتعليمه، فاشتهروا به، وخفي حال غيرهم فحصر ذلك فيهم بحسب علمه. والسادس: المراد بالجمع الكتابة، ولا ينفي أن يكون غيرهم جمعه حفظاً عن ظهر قلبه، وأما هؤلاء فجمعوه كتابة وحفظوه عن ظهر قلب. والسابع: أن المراد: أن أحداً لم يفصح بأنه جمعه بمعنى أكمل حفظه في عهد رسول الله ﷺ إلا أولئك، بخلاف غيرهم، فلم يفصح بذلك؛ لأن أحداً منهم لم يكمله إلا عند وفاة رسول الله ﷺ حين نزلت آخر آية، فلعل هذه الآية الآخرة وما أشبهها ما حضرها إلا أولئك الأربعة ممن جمع جميع القرآن قبلها وإن كان قد حضرها ممن لم يجمع الجمع الكثير. والثامن: أن المراد بجمعه السمع والطاعة له والعمل بموجبه، وقد أخرج أحمد: أن رجلاً أتى أبا الدرداء فقال: إن ابني جمع القرآن، فقال: اللَّهُم اغفر له، إنما جمع القرآن من سمع له وأطاعه. قال ابن حجر (٩/ ٥١): وفي غالب هذه الاحتمالات تكلف، ولا سيما الأخير، قال: وقد ظهر لي احتمال آخر وهو: أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس فقط، فلا ينفي ذلك عن غير القبيلتين من المهاجرين؛ لأنه قال ذلك في معرض المفاخرة بين الأوس والخزرج، كما أخرجه ابن جرير من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أنه قال: افتخر الحيان: الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة: من اهتز له العرش سعد ابن معاذ، ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت، فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن ولم يجمعه غيرهم فذكرهم، انتهى كلام السيوطي. فمراد أنس بقوله: «لم يجمع القرآن غيرهم» أي: من الأوس، بقرينة المفاخرة المذكورة لا النفي عن المهاجرين، فلعل هذا هو السر في تعقيبه بقوله: «ونحن ورثناه» ردًّا على من قال: إن أبا زيد هو سعد [بن] عبيد الأوسي؛ لأن أنساً هو خزرجي فأبو زيد هو أحد عمومته الذي ورثه، كيف يكون أوسيًّا، كما ورد في «المناقب» (برقم: ٣٨١٠) عن رواية قتادة: قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي. وكيف يصح النفي عن غير الأربعة وقد مرَّ في هذه الصفة من قول ابن مسعود: والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ أني من أعلمهم بكتاب الله... إلخ، ومرَّ أيضاً قريباً: والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، وما أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه. ومرَّ في «المناقب» (برقم: ٣٨٠٨) عن عبد الله بن عمرو: سمعت النبي ﷺ: «خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود ـ فبدأ به ـ وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي كعب». وروى النسائي بسند صحيح عن عبد الله بن عمرو أنه قال: جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة فبلغ النبي ﷺ فقال: اقرأه في شهر. (٢) وتقدم في «مناقب زيد بن ثابت»: ومن أبو زيد؟ قال أنس: أحد عمومتي، «ف» (٩/ ٥٣). (٣) أي: قال أنس: نحن ورثناه، أي: أبا زيد؛ لأنه مات ولم يترك عقباً وهو أحد عمومته، «الخير الجاري». (٤) هو ساقط من رواية الفربري هنا، ثابت في تفسير البقرة،

[٥٠٠٥] راجع: ٤٤٨١.

أَخْبَرَنَا يَحْيَى[١]، عَنْ سُفْيَانَ[٢]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: عَلِيٌّ أَقْضَانَا وَأُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا، وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ لَحَنِ أُبَيٍّ[٣]، وَأُبَيٌّ يَقُولُ: أَخَذْتُهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤] فَلاَ أَتْرُكُهُ لِشَيْءٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[البقرة: ١٠٦].

٩ ـ بَابُ فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٥٠٠٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي. قَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾[الأنفال: ٢٤]، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ[٥] سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»؛ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ: لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ. قَالَ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الفاتحة: ١] هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي[٦] وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ».

٥٠٠٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ[٧]، عَنْ مَعْبَدٍ[٨]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا فِي مَسِيرٍ لَنَا، فَنَزَلْنَا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ[٩] فَقَالَتْ: إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ[١٠]، وَإِنَّ نَفَرَنَا[١١] غُيَّبٌ فَهَلْ مِنْكُمْ رَاقٍ[١٢]؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ[١٣] مَا كُنَّا نَأْبُنُهُ[١٤] بِرُقْيَةٍ، فَرَقَاهُ فَبَرَأَ، فَأَمَرَ لَهُ بِثَلاَثِينَ شَاةً، وَسَقَانَا لَبَناً، فَلَمَّا رَجَعَ قُلْنَا لَهُ: أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً أَوْ[١٥] كُنْتَ تَرْقِي؟ قَالَ: لاَ، مَا رَقَيْتُ إِلاَّ بِأُمِّ الْكِتَابِ. قُلْنَا: لاَ تُحْدِثُوا[١٦] شَيْئاً حَتَّى نَأْتِيَ ـ أَوْ[١٧] نَسْأَلَ ـ النَّبِيَّ ﷺ.

النسخ: «أَخْبَرَنَا يَحْيَى» في نـ: «أَنْبَأَنَا يَحْيَى». «عَلِيٌّ أَقْضَانَا» ثبت في سفـ. «تَعَالَى» سقط في نـ. «﴿أَوْ نُنسِهَا﴾» كذا في ذ، ولغيره: «أَوْ نَنْسَاهَا». «بَابُ فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ» كذا في ذ، وقتـ، ولغيرهما: «بَابُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ». «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» في ذ: «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ». «قَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ» في نـ: «فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ». «سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ» في ذ، صـ: «سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «سَيِّدَ الْحَيِّ» في نـ: «سَيِّدَ هذا الْحَيِّ». «غَيَبٌ» في صـ، قتـ: «غُيَّبٌ». «فَأَمَرَ لَهُ» في ذ: «فَأَمَرَ لَنَا». «أَكُنْتَ» في نـ: «أَو كُنْتَ». «قُلْنَا: لاَ تُحْدِثُوا» في نـ: «وَقُلْنَا: لاَ تُحْدِثُوا».

«ف» (٩/ ٥٣). (١) القطان، «ف» (٩/ ٥٣). (٢) الثوري، «ف» (٩/ ٥٣). (٣) قوله: (وإنا لندع من لحن أبي) أي: لنترك من قراءته. قوله: «وأُبَيٌّ يقول... إلخ» أي: يقول أُبي: أنا لا أترك شيئاً من الذي سمعته من رسول الله ﷺ، فقال عمر في دفعه: إن في القرآن ناسخاً ومنسوخاً في التلاوة فكيف لا يترك أبي ما نسخت قراءته وإن كان هو قرآناً؟ «خ»، ومرَّ (برقم: ٤٤٨١) في تفسير «[سورة] البقرة». (٤) أي: فمه ﷺ. (٥) أي: في الثواب على قراءتها، «ك» (١٧/ ٣). [قال الحافظ: «باب ما جاء في فاتحة الكتاب من الفضل أو من التفسير أو أعم من ذلك مع التقييد بشرط في كل وجه. وهكذا في «العيني» و«القسطلاني»، انظر: «اللامع» (٩/ ٤)]. (٦) قوله: (هي السبع المثاني) أي: سبع آيات تكرر على مرور الأوقات فلا ينقطع، والقرآن عطف عام على خاص، كذا في «المجمع» (١/ ٣٠٧).

ومرَّ الحديث (برقم: ٤٦٤٧). (٧) ابن سيرين. (٨) هو ابن سيرين. (٩) لم تسم الجارية ولا سيد الحي، «قس» (١١/ ٣٢٤). (١٠) قوله: (سليم) أي: لديغ، من سلمته الحيةُ: لدغته، وقيل: هو تفاؤل بالسلامة، «مجمع» (٣/ ١١١). (١١) قوله: (وإن نفرنا غيب) بفتح الغين المعجمة والتحتية، جمع غائب كخدم وخادم، وللأصيلي وأبي الوقت: بضم الغين وتشديد التحتية المفتوحة كراكع وركع، «قسطلاني» (١١/ ٣٢٤، ٣٢٥). (١٢) من الرقية. (١٣) هو أبو سعيد كما في «مسلم»، «قس» (١١/ ٣٢٥) [لم أجده في «صحيح مسلم» بل وجدته في «سنن الترمذي» (ح: ٢١٩٢) و«سنن ابن ماجه» (ح: ٢١٥٦)]. (١٤) قوله: (ما كنا نأبنه) بنون فهمزة ساكنة فموحدة مضمومة وتكسر فنون أي: ما كنا نتهمه بها، «قسطلاني» (١١/ ٣٢٥): وإنما عيب نفسه لئلا يحصل له منزلة في أعين لنا بسبب ذلك العمل، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٠). (١٥) شك الراوي. (١٦) بسكون الحاء المهملة بعد ضم، «قس» (١١/ ٣٢٥). (١٧) شك الراوي.

[٥٠٠٦] راجع: ٤٤٧٤.

[٥٠٠٧] راجع: ٢٢٧٦، أخرجه: م ٢٢٠١، د ٣٤١٩، تحفة: ٤٣٠٢.

فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَاهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَمَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا(١) لِي بِسَهْمٍ»(٢). وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ(٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِهَذَا.

١٠ ـ فَضْلُ الْبَقَرَةِ(٤)

٥٠٠٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ(٥)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٦)، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ(٧)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «من قرأ بالآيتين(٨) . . .».

٥٠٠٩ ـ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ(١٠) مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ(١١)»(١٢).

٥٠١٠ ـ وَقَالَ(١٣) عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ(١٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ(١٥) رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَّ الْحَدِيثَ(١٦)، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ مِنَ اللَّهِ حَافِظاً وَلاَ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

النسخ: «اقْسِمُوا» في نـ: «اقْتَسِمُوا». «قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ» لفظ «قالَ» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ سِيرِينَ» في ذ: «حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ سِيرِينَ»، وزاد قبله في نـ: «قَالَ». «فَضْلُ الْبَقَرَةِ» في نـ: «البقرة»، وفي ذ: «بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ». «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ». «بِالآيَتَيْنِ» في قتـ: «الآيَتَيْنِ». «وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ» في نـ: «ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ». «وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «وَكَّلَنِي النَّبِيُّ ﷺ». «لَنْ يَزَالَ» في سـ، حـ، ذ: «لَمْ يَزَلْ»، وفي نـ: «لا يَزَالُ»، وزاد بعده في نـ: «مَعَكَ». «حَافِظاً» في نـ: «حَافِظٌ» مصحح عليه. «وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في صـ، ذ: «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ»، وفي نـ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» بإسقاط الواو.

(١) قوله: (واضربوا لي بسهم) أي: اجعلوا لي نصيباً منها. قال النووي: هو من باب المروءات والتبرعات ومواساة الأصحاب والرفاق، وإلا فجميع الشاة ملك للراقي، قاله تطييباً لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم أنه حلال لا شبهة فيه. وفي الحديث دليل على جواز الرقية بالقرآن وبذكر الله وأخذ الأجرة عليها؛ لأن القراءة والنفث من الأفعال المباحة، وبه تمسك من رخص بيع المصاحف وشراءها وأخذ الأجرة على كتابتها، وبه قال الحسن والشعبي وعكرمة، وإليه ذهب سفيان ومالك والشافعي وأصحاب أبي حنيفة، كذا ذكره «الطيبي» (٦/ ١٥٩) نقلاً عن «شرح السُّنَّة». [«المرقاة» (٦/ ١٧٩) و«بذل المجهود» (١١/ ٦٢٨)]. (٢) مرَّ (برقم: ٢٢٧٦) في «الإجارة». [وهو ظاهر الدلالة على فضل الفاتحة]. (٣) أراد بهذا التعليق التصريح بالتحديث عن محمد ابن سيرين لهشام وعن معبد لمحمد، فإنه في الإسناد الذي ساقه أولاً بالعنعنة، «فتح» (٩/ ٥٤، ٥٥). (٤) أي: تذكر فيها قصة البقرة. (٥) الأعمش. (٦) ابن يزيد. (٧) عقبة بن عمرو الأنصاري البدري، «ف» (٩/ ٥٥). (٨) قوله: (من قرأ بالآيتين) كذا اقتصر البخاري من هذا المتن على هذا القدر، ثم حول السند إلى طريق منصور عن إبراهيم بالسند المذكور وأكمل المتن، «فتح الباري» (٩/ ٥٦). (٩) الفضل بن دكين. (١٠) يعني من قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ إلى آخر السورة، «ف» (٩/ ٥٦). (١١) قوله: (كفتاه) أي: أغنتاه عن قيام الليل، وقيل: أراد أنهما أقل ما يجزئ من القراءة في قيام الليل، وقيل: يكفيان الشر ويقيان من المكروه، أو عن قراءة سورة الكهف، أو آية الكرسي، أو عن ورده، أو عن شر الإنس والجن، كذا في «المجمع» (٤/ ٤٣٣). قال الطيبي (٤/ ٢٣٣): ولعل المراد من سورة الكهف ما ورد فيها من حفظ عشر آيات منها، ومن آية الكرسي ما ورد فيها من قوله: «من قرأها حين يأخذ مضجعه آمنه الله على داره». (١٢) من قيام الليل أو من قراءة القرآن مطلقاً، «قس» (١١/ ٣٢٦). (١٣) هكذا ذكره في «الوكالة» [برقم: ٢٣١١] حتى زعم ابن العربي أنه منقطع فيه أن عثمان من مشايخه، قال في «كتاب اللباس» وفي «الأيمان والنذور»: حدثنا عثمان بن الهيثم أو محمد عنه، كذا في «العيني» (٨/ ٦٩٤). (١٤) بالفاء، الأعرابي، «ع» (١٣/ ٥٥٣). (١٥) أي: صدقة الفطر، «خ» (٢/ ٤٥٠). (١٦) ومرَّ الحديث

[٥٠٠٨] راجع: ٤٠٠٨.

[٥٠٠٩] راجع: ٤٠٠٨.

[٥٠١٠] راجع: ٢٣١١.

«صَدَقَكَ[(١)] وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

١١ ـ بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ

٥٠١١ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ[(٣)] يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ[(٤)(٥)] مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ[(٦)]، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو[(٧)] وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ[(٨)] تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ».

١٢ ـ بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْفَتْحِ

٥٠١٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[(٩)]، عَنْ أَبِيهِ[(١٠)]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ[(١١)] وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلاً فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ نَزَّرْتَ[(١٢)] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لاَ يُجِيبُكَ[(١٣)]، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ[(١٤)] فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِبْتُ[(١٥)] أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، . . . .

النسخ: «بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ» في قتـ: «فضل سورة الكهف»، وفي نـ: «بَابُ فَضلِ الْكَهْفِ»، ـ سقط لفظ «باب» في هذا والذي قبله والثلاثة بعده لغير أبي ذر، «ف» (٩/ ٥٧) ـ. «عَنِ الْبَرَاءِ» في صـ: «عَنِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ». «يَنْفِرُ» في نـ: «يَنْفِرُ منهُ». «تَنَزَّلَتْ» في هـ، ذ: «تَتَنَزَّلُ». «قَالَ عُمَرُ» في نـ: «فَقَالَ عُمَرُ». «وَخَشِيتُ» في نـ: «وَحَسِبْتُ». «يَصْرُخُ» في صـ: «يَصْرُخُ بِي».

(برقم: ٢٣١١) في «الوكالة». (١) بتخفيف الدال، «قس» (١١/ ٣٢٧). (٢) هو ابن معاوية، «ف» (٩/ ٥٧). (٣) قوله: (كان رجل) قيل: هو أسيد بن حضير كما سيأتي من حديثه نفسه بعد ثلاثة أبواب، لكن فيه: أنه كان يقرأ سورة البقرة، وفي هذا: أنه كان يقرأ سورة الكهف، وهذا ظاهره التعدد، أو قرأهما جميعاً، كذا في «الفتح» (٩/ ٥٧). (٤) قوله: (حصان) بكسر الحاء وفتح الصاد المهملتين: فحل كريم من الخيل. قوله: «بشطنين» تثنية شطن ـ بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة آخره نون ـ: حبل، ولعله ربطه بالشطنين لشدة صعوبته، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٣٢٨). (٥) بكسر المهملة: الكريم من فحولة الخيل، «طيبي» (٤/ ٢٢١). (٦) أي: بحبلين. (٧) مرتين، «قس» (١١/ ٣٢٨). (٨) قوله: (تلك السكينة) هي شيء من مخلوقات الله فيه الرحمة والوقار ومعه الملائكة. فإن قلت: تقدم أنه كان في سورة الفتح. قلت: لم يذكر ثمة أنه كان يقرأ سورة [الكهف و] الفتح، بل قال: يقرأ مطلقاً، وإنما ذكره ثمة لمناسبة ذكر السكينة فيها مع أنه لا منافاة في قراءة سورة الفتح والكهف كليهما في تلك الليلة، «ك» (١٩/ ٢٣). (٩) العدوي المدني مولى عمر، «قس» (١١/ ٣٢٨). (١٠) أسلم المخضرم، «قس» (١١/ ٣٢٨). (١١) قوله: (في بعض أسفاره) هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند الطبري. وظاهر قوله: «عن أبيه أن رسول الله ﷺ» الإرسال؛ لأن أسلم لم يدرك هذه القصة، لكن قوله في أثناء الحديث: «فقال عمر: فحركت بعيري...» إلخ، يقتضي بأنه سمعه من عمر، ويؤيده تصريح رواية الراوي بذلك. قوله: «ثكلتك» بفتح المثلثة وكسر الكاف أي: فقدتك، دعاء على نفسه بسبب ما وقع منه من الإلحاح. وقال ابن الأثير: دعا على نفسه بالموت، والموت يعم كل أحد، فإذاً الدعاء [عليه] كـ: لا دعاء. قوله: «نزرت» بزاي مفتوحة مخففة وتثقل فراء ساكنة، أي: ألححت عليه وبالغت في السؤال، كذا في «قس» (١١/ ٣٢٩)، ومرَّ [برقم: ٤١٧٧] في «سورة الفتح». (١٢) أي: ألححت بالغت، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٠). (١٣) خاطب به نفسه تندماً، «خ» (٢/ ٤٥٠). (١٤) بفتح أوله وكسر الزاي، «قس» (١١/ ٣٢٩). (١٥) بكسر المعجمة أي: لم أتعلق بشيء غير ما ذكرت،

[٥٠١١] راجع: ٣٦١٤، أخرجه: م ٧٩٥، س في الكبرى ١١٥٠٣، تحفة: ١٨٣٦.

[٥٠١٢] راجع: ٤١٧٧.

فَقالَ(١): «لَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ لَهِيَ(٢) أَحَبُّ(٣) إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ(٤)». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا(٥) لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا(٦)﴾ [الفتح: ١].

١٣ ـ بَابُ فَضْلِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

٥٠١٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٧)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلاً(٨) سَمِعَ رَجُلاً(٩) يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا(١٠)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ(١١)».

٥٠١٤ ـ وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ: أَنَّ رَجُلاً قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لاَ يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٥٠١٥ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ(١٤) وَالضَّحَّاكُ الْمَشْرِقِيُّ(١٥)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟». . . .

النسخ: «بَابٌ» ثبت في ذ. «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾» زاد بعده في قتـ، ذ: «فيه عمرة عَنْ عائشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». «عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ» في نـ: «عَنْ مَالِكٍ». «أَخْبَرَنِي» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي». «أَنَّ رَجُلاً» في نـ: «أَنَّ الرَّجُلَ». «زَمَنِ» في نـ: «زَمَانِ». «أَتَى رَجُلٌ» في ذ: «أَتَى الرَّجُلُ». «ثُلُثَ الْقُرْآنِ» في ذ، قتـ: «بِثُلُثِ الْقُرْآنِ». «فِي لَيْلَةٍ» كذا في ذ، وسقط لفظ «في» لغير أبي ذر.

«توضيح». [أي: فما لبثت، «قس»]. (١) صلى الله عليه وسلم، «قس» (١١/ ٣٢٩). (٢) اللام للتأكيد، «قس» (١١/ ٨٠). (٣) أفعل قد لا يراد بها المفاضلة، «قس» (٩/ ٢٣٧)، «تو» (٧/ ٣٠٣٤). (٤) لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما، «قس» (١١/ ٣٢٩). (٥) قوله: (﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا﴾) وعد بفتح مكة، والتعبير عنه بالماضي لتحققة، أو بما اتفق له في تلك السنة كفتح خيبر وفدك، أو إخبار عن صلح الحديبية، وإنما سماه فتحاً لأنه كان بعد ظهوره على المشركين حتى سألوا الصلح وتسبب لفتح مكة، وفرغ به رسول الله لسائر العرب فغزاهم وفتح مواضع وأدخل في الإسلام خلقاً عظيماً، وظهر له في الحديبية آية عظيمة، وهي أنه نُزح ماؤها بالكلية فمضمض ثم مجه فيها فدرت بالماء حتى شرب جميع من كان معه، أو فتح الروم فإنهم غلبوا على الفرس في تلك السنة، وقد عرف كونه فتحاً للرسول ﷺ في «سورة الروم»، وقيل: الفتح بمعنى القضاء أي: قضينا لك أن تدخل مكة من قابل، «بيضاوي» (٢/ ٩٩١). (٦) مرَّ في «سورة الفتح»، «قس» (١١/ ٨٠). (٧) الإمام. (٨) هو أبو سعيد الخدري، «تو» (٧/ ٣١٨١). (٩) هو قتادة بن النعمان، أخوه لأمه، «توشيح» (٧/ ٣١٨١)، «قس» (١١/ ٣٣٠). (١٠) «يتقالّها» بتشديد اللام أي: يعتقد أنها قليلة من جهة قلة ألفاظها، «قس» (١١/ ٣٣٠)، «خ» (٢/ ٤٥٠). (١١) قوله: (إنها لتعدل ثلث القرآن) أي: في الثواب والفضل إلحاقاً للناقص بالكامل كما في أمثال ذلك، كذا في «اللمعات». قال الطيبي (٤/ ٢٣٤) نقلا عن النووي: قال القاضي المازري: قيل: معناه على أن القرآن على ثلاثة أنحاء: قصص وأحكام وصفات الله تعالى، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ متمحضة للصفات، فهي ثلثه، وقيل: إن ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف. قلت: فعلى هذا لا يلزم من تكريرها على الأول استيعاب القرآن وختمه، ويلزم على الثاني، انتهى. (١٢) ابن غياث، «تق» (رقم: ٤٨٨٠). (١٣) سليمان بن مهران، «قس» (١١/ ٣٣٢). (١٤) النخعي. (١٥) قوله: (والضحاك المشرقي) بفتح الميم وكسر الراء في الفرع كالدارقطني وابن ماكولا، وكذا هو

[٥٠١٣] طرفاه: ٦٦٤٣، ٧٣٧٤، أخرجه: د ١٤٦١، س ٩٩٤، تحفة: ٤١٠٤.
[٥٠١٤] أخرجه: س في الكبرى ٨٠٢٩، تحفة: ١١٠٧٣.
[٥٠١٥] تحفة: ٣٩٥٩، ٤٠٨٢.

فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ[١]: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

قَالَ الْفِرَبْرِي[٢]: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بنَ أَبِي حَاتِمٍ وَرَّاقَ أَبِي عَبْدِ اللهِ[٣]: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلٌ، وَعَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرِقِيِّ مُسْنَدٌ.

١٤ ـ بَابُ فَضْلِ الْمُعَوِّذَاتِ[٤]

٥٠١٦ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى[٥] يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ[٦] وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ[٧] كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

٥٠١٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا[٩] فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

النسخ: «قَالَ الْفِرَبْرِي ـ إلى ـ وَرَّاقَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ» ثبت في ذ، وسقط لغيره. «بَابٌ» ثبت في ذ. «فَضْلُ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَالِكٌ». «ابْنُ سَعِيدٍ» سقط لأبي ذر، «قس» (١١/ ٣٣٤). «الْمُفَضَّلُ» في صـ، ذ: «الْمُفَضَّلُ بْنُ فُضَالَةَ». «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ» في نـ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». «فَقَرَأَ» في هـ، ذ: «يَقْرَأُ». «وَمَا أَقْبَلَ» في نـ: «مَا أَقْبَلَ».

عند أبي ذر، وقيده العسكري بكسر الميم وفتح الراء، نسبة إلى مشرق ابن زيد بن جشم: بطن من همدان، وقال: من فتح الميم صحّف، قاله في «الفتح» (٩/ ٦٠)، «قس» (١١/ ٣٣٢). (١) إشارة إلى سورة الإخلاص إذ فيها ذكر الألوهية والوحدة والصمدية، «خ» (٢/ ٤٥٠). (٢) قوله: (الفربري...) إلخ، ثبت هذا عند أبي ذر عن شيوخه، والمراد: أن رواية إبراهيم النخعي عن أبي سعيد منقطعة، ورواية الضحاك عنه متصلة، وأبو عبد الله المذكور هو البخاري المصنف، وكأن الفربري ما سمع هذا الكلام منه فحمله عن أبي جعفر عنه، وأبو جعفر كان يورق للبخاري أي: ينسخ له، وكان من الملازمين له العارفين به المكثرين عنه، وقد ذكر الفربري عنه في «الحج» و«المظالم» و«الاعتصام» وغيرها فوائد عن البخاري، ويؤخذ من هذا الكلام أن البخاري كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند، والمشهور في الاستعمال أن المرسل ما يضيفه التابعي إلى النبي ﷺ، والمسند ما يضيفه الصحابي إلى النبي ﷺ بشرط أن يكون ظاهر الإسناد إليه الاتصال، وهذا الثاني لا ينافي ما أطلقه المصنف، «فتح» (٩/ ٦٠، ٦١). (٣) البخاري المؤلف. (٤) بكسر الواو يدخل فيها الإخلاص، «خ» (٢/ ٤٥٠). (٥) أي: مرض. (٦) قوله: (بالمعوذات) بكسر الواو المشددة، والمراد بالمعوذات: إما المعوذتين على أن أقل الجمع اثنان، أو الجمع باعتبار الآيات، أو هما والإخلاص على التغليب وهو المعتمد، وقيل: والكافرون، أو المراد: الكلمات المعوذة. قوله: «وينفث» النفث بالفم وهو شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل؛ لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق، وصورته أن يجمع يديه الكريمتين ويقابل بهما فمه وينفث فيهما ثم يمسح بهما جميع أعضائه التي تصلان إليها. وقوله: «كنت أقرأ...» إلخ، بأن كانت تقرأ وتأخذ يده الشريفة وتنفث فيها وتمسح بها، ملتقط من «لم»، «مر» (٣/ ٣٥٢)، «مج» (٣/ ٦٩٩ و٤/ ٧٤٤). (٧) بالتحريك أي: مرضه. (٨) ابن خالد. (٩) قوله: (ثم نفث فيهما) قال المظهري في «شرح المصابيح»: ظاهر الحديث يدل على أنه نفث في كفيه أولاً ثم قرأ، وهذا لم يقل به أحد، ولا فائدة فيه، ولعله سهو من الراوي؛ لأن النفث ينبغي أن يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القراءة إلى بشرة القارئ أو المقروء له، فأجاب «الطيبي» (٤/ ٢٣٨) عنه: بأن الطعن فيما صح روايته لا يجوز، وكيف والفاء فيه مثل ما في قوله تعالى:

[٥٠١٦] راجع: ٤٤٣٩، أخرجه: م ٢١٩٢، د ٣٩٠٢، س في الكبرى ٧٥٤٤، ق ٣٥٢٩، تحفة: ١٦٥٨٩.

[٥٠١٧] طرفاه: ٥٧٤٨، ٦٣١٩، أخرجه: د ٥٠٥٦، ت ٣٤٠٢، ق ٣٨٧٥، تحفة: ١٦٥٣٧.

١٥ ـ بَابُ نُزُولِ السَّكِينَةِ(١) وَالْمَلاَئِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥٠١٨ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ(٢): حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُسَيْدِ(٣) بْنِ حُضَيْرٍ(٤) قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ(٥) عِنْدَهُ إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ فَسَكَنَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ وَسَكَنَتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَانْصَرَفَ وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا، فَأَشْفَقَ(٦) أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَّهُ(٧) رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «اقْرَأْ(٨) يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ(٩)». قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى وَكَانَ مِنْهَا قَرِيباً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ(١٠) فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ(١١) حَتَّى لاَ أَرَاهَا. قَالَ(١٢): «وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟». قَالَ: لاَ، قَالَ: «تِلْكَ الْمَلاَئِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ(١٣) يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لاَ تَتَوَارَى مِنْهُمْ».

قَالَ ابْنُ الْهَادِ: وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

١٦ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: لَمْ يَتْرُكِ النَّبِيُّ ﷺ إِلاَّ مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ(١٤)(١٥)

النسخ: «عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» في ذ: «عِنْدَ الْقُرْآنِ»، وله أيضاً: «عِنْدَ الْقِرَاءَةِ». «مَرْبُوطٌ» في صـ، ذ: «مَرْبُوطَةٌ». «وَسَكَنَتِ الْفَرَسُ» في نـ: «فَسَكَنَتِ الْفَرَسُ»، وفي نـ سقط لفظ «الفرس». «فَلَمَّا» في نـ: «وَلَمَّا». «اجْتَرَّهُ» في قا: «أَخَّره»، وفي نـ: «أَخْبَرَهُ». «مَا يَرَاهَا» في نـ: «مَا رَآهَا». «فَقَالَ لَهُ» في نـ: «فَقَالَ». «قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْفَقْتُ». «فَانْصَرَفْتُ» في نـ: «وَانْصَرَفْتُ». «مَا ذَاكَ» في نـ: «وَمَا ذَاكَ».

﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨] والمعنى: جمع كفيه ثم عزم على النفث فيه، أو لعل السر في تقديم النفث مخالفة السحرة. قوله: «يبدأ...» إلخ، علم منه المبدأ، والمنتهى محذوف، وتقديره: ثم ينتهي إلى ما أدبر من جسده(١)، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٦).

(١) قوله: (نزول السكينة) هي السكون والطمأنينة، وقال بعضهم: هي الرحمة، وقيل: الوقار وما يسكن به الإنسان، «طيبي» (٤/ ٢٢١). (٢) وصله أبو عبيد في «الفضائل»، «توشيح» (٧/ ٣١٨٤). (٣) وهو منقطع، فإن محمداً لم يدرك أسيداً، فالعمدة على الإسناد الثاني، «توشيح» (٧/ ٣١٨٤). (٤) بالتصغير فيهما. (٥) قوله: (مربوط) بالتذكير، ولأبي ذر والأصيلي بالتأنيث، والقياس الأول؛ لأنه مذكر، «قسطلاني» (١١/ ٣٣٦). قال الكرماني (١٩/ ٢٦): الفرس يقع على الذكر والأنثى، ولا يقال للأنثى: فرسة. (٦) أي: خاف. (٧) قوله: (فلما اجتره) بجيم ومثناة وتشديد الراء أي: اجتر أسيد ابنه يحيى من المكان الذي كان فيه حتى لا يصيبه الفرس، «قس» (١١/ ٣٣٦)، ووقع في رواية القابسي: «أخَّره» بمعجمة ثقيلة وراء خفيفة، أي: عن الموضع الذي كان به خشية عليه، «ف» (٩/ ٦٤).

(٨) قوله: (اقرأ يا ابن حضير) أمر بطلب القراءة في المستقبل وتحضيض عليها، أو كان ينبغي لك أن تستمر على القراءة وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة. ويدل على الأخير أنه اعتذر بأني أشفقت إلخ، «مجمع البحار» (٤/ ٢٤٠). (٩) مرتين، «قس» (١١/ ٣٣٧). (١٠) قوله: (فإذا مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام، قال ابن بطال: هي السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة، فإنها تنزل أبداً مع الملائكة، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٣٣٧). وفي رواية: «تلك السكينة تنزَّلت بالقرآن»، وفيه المطابقة للترجمة. (١١) بالخاء والجيم، كذا لجميعهم، قال عياض: فعرجت بالعين، «قس» (١١/ ٣٣٧). (١٢) صلى الله عليه وسلم. (١٣) أي: الملائكة، «قس» (١١/ ٣٣٧). (١٤) تثنية دفة بفتح المهملة، «خ» (٢/ ٤٥٠). (١٥) قوله: (من قال: لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين) أي: ما في المصحف، وليس المراد أنه ترك القرآن مجموعاً بين الدفتين؛ لأن ذلك يخالف ما تقدم من جمع أبي بكر ثم عثمان، وهذه الترجمة للرد على من زعم أن كثيراً من القرآن ذهب لذهاب حملته، وهو شيء اختلقه الروافض لتصحيح دعواهم أن التنصيص على إمامة علي واستحقاقه الخلافة عند موت النبي ﷺ كان ثابتاً في القرآن وأن الصحابة كتموه، وهي دعوى باطلة؛ لأنهم لم يكتموا ما يعارض ذلك أو يخصص عمومه

[٥٠١٨] أخرجه: س في الكبرى ٨٠١٦، تحفة: ١٤٩.

(١) في الأصل: «ثم أدبر إلى ما ينتهي من جسده».

٥٠١٩ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ(١) قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ: أَتَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ شَيْءٍ(٢)؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلاَّ مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ(٣). قَالَ(٤): وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ(٥) ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: مَا تَرَكَ إِلاَّ مَا بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ(٦).

١٧ ـ بَابُ فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلاَمِ

٥٠٢٠ ـ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بنُ مالكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالأُتْرُجَّةِ(٧)(٨)؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالتَّمْرَةِ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلاَ رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ؛ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلاَ رِيحَ لَهَا».

٥٠٢١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٩)، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ خَلاَ(١٠) مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ وَمَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَمَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ بِقِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالُوا(١١): نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ عَطَاءً(١٢)، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لاَ، قَالَ فَذَاكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ شِئْتُ».

النسخ: «ابنُ مالكٍ» ثبت في صـ. «عَنْ أَبِي مُوسَى» في نـ: «عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ». «كَالأُتْرُجَّةِ» في نـ: «كَالأُتْرُنْجَةِ». «وَلاَ رِيحَ لَهَا» في نـ: «وَلاَ رِيحَ فِيهَا». «عَنْ يَحْيَى» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى». «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ». «مَنْ خَلاَ» في نـ: «مَا خَلاَ». «قِيرَاطٍ» في هـ، ذ: «قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ» مرتين. «إِلَى الْعَصْرِ» زاد بعده في صـ: «عَلَى قِيرَاطٍ». «فَذَاكَ فَضْلِي» في ذ: «فَذَلِكَ فَضْلِي».

أو يقيد مطلقه، وقد تلطف المصنف في الاستدلال على الرافضة بما أخرجه عن أحد أئمتهم الذين يَدَّعون إمامته وهو محمد ابن الحنفية، وهو ابن علي بن أبي طالب، فلو كان هناك شيء مما يتعلق بأبيه لكان هو أحق الناس بالاطلاع عليه، وكذلك ابن عباس فإنه ابن عم علي وأشد الناس له لزوماً واطلاعاً على حاله، «فتح» (٩/ ٦٥). (١) مصغر، ضد الخفض، «ك» (١٩/ ٢٧). (٢) في رواية الإسماعيلي: «شيئاً سوى القرآن»، «ف» (٩/ ٦٥). (٣) تثنية دفة، بفتح الدال وتشديد الفاء: اللوح، «تو» (٧/ ٣١٨٤). (٤) عبد العزيز. (٥) ابن علي رضي الله عنه. (٦) تثنية دفة ـ بفتح أوله ـ وهو: اللوح. ووقع في رواية الإسماعيلي: «ما بين اللوحين»، «ف» (٩/ ٦٥). (٧) ويقال: ترنجة أيضاً. (٨) قوله: (كالأترجة) بضم الهمزة والراء وسكون المثناة بينهما، وتشديد الجيم، وخصها بالتشبيه من بين سائر الفواكه؛ لأنها مع جمعها لطيب الطعم والريح، لها [مزايا] لا توجد في غيرها ككبر جرمها وحسن منظرها، ولا يقرب الجن بيتاً هي فيه، وذلك مناسب للقرآن، وغلاف حَبّها أبيض، وذلك مناسب لقلب المؤمن، فهي بذلك أفضل الفواكه، كما أن القرآن أفضل الكلام. ويقال أيضا: أترنجة وترنجة، «توشيح» (٧/ ٣١٨٥). قال في «الفتح» (٩/ ٦٧): ووقع في رواية شعبة عن قتادة كما سيأتي بعد أبواب: «المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به» وهي زيادة مفسرة للمراد، وأن التمثيل وقع بالذي يقرأ القرآن ولا يخالف ما اشتمل عليه من أمر ونهي، لا مطلق التلاوة، انتهى. (٩) ابن مسرهد. (١٠) أي: مضى. (١١) أي: أهل الكتابين. (١٢) قوله: (قالوا: نحن أكثر عملاً وأقل عطاء) الظاهر من الجواب أنه يكون في الآخرة، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥١). ولا يخفى أن هذا الحديث بظاهره يدل على تأخير دخول وقت العصر حتى يصير ظل الشيء مثليه، وهو مذهب أبي حنيفة، كما أشار إليه محمد في «موطئه» (١/ ١٥٨)؛ لأن قول النصارى: إنهم أكثر عملاً لا يصح إلا

[٥٠١٩] تحفة: ٥٨٢٤، ١٩٣٢٩.

[٥٠٢٠] أطرافه: ٥٠٥٩، ٥٤٢٧، ٧٥٦٠، أخرجه: م ٧٩٧، د ٤٨٣٠، ت ٢٨٦٥، س في الكبرى ٦٧٣٢، ق ٢١٤، تحفة: ٨٩٨١.

[٥٠٢١] راجع: ٥٥٧، تحفة: ٧١٦٦.

١٨ ـ بَابُ الْوَصَاةِ(١)(٢) بِكِتَابِ اللَّهِ

٥٠٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ(٣) قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: آوْصَى(٤) النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ(٥) عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ، أُمِرُوا بِهَا وَلَمْ يُوصِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ(٦).

١٩ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ(٧)(٨)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

٥٠٢٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ(٩)، عَنْ عُقَيْلٍ(١٠)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(١١) قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(١٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَأْذَنِ اللَّهُ لِنَبِيٍّ(١٣) مَا أَذِنَ(١٤) لِنَبِيٍّ ﷺ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». . . . .

النسخ: «الْوَصَاةِ» في ه، ذ: «الْوَصِيَّةِ». «كَيْفَ كُتِبَ» في نـ: «فَكَيْفَ كُتِبَ». «وَقَوْلُهُ تَعَالَى» لفظ «تعالى» سقط في نـ. «﴿يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾» في نـ بدله: «الآية». «لَمْ يَأْذَنِ اللَّهُ لِنَبِيٍّ» في نـ: «لَمْ يَأْذَنِ اللَّهُ لِشَيْءٍ». «مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ» في ه، ذ: «مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ». «ﷺ» سقط في نـ. «يَتَغَنَّى» في نـ: «أَنْ يَتَغَنَّى».

على هذا، فإن وقت العصر لو كان بعد المثل فيستوي وقت الظهر والعصر فلا يصح قول النصارى: نحن أكثر عملاً، والله أعلم، وتقدم الحديث [رقم: ٥٥٧] في «كتاب الصلاة». قال في «الفتح» (٩/ ٦٧): مطابقة الحديث الأول للترجمة من جهة ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره، فيستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الأترجة على الفواكه. ومناسبة الحديث الثاني من جهة ثبوت فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم وثبوت الفضل لما ثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به، انتهى. (١) بفتح الواو وبكسرها، «ف» (٥/ ٣٥٦). (٢) ولأبي ذر عن الكشميهني بالتحتية المشددة بغير الألف، «قس» (١١/ ٣٤٢). وفي «القاموس» (ص: ١٢٣٢): أوصاه ووصاه توصية: عهد إليه، والاسم: الوصاة. (٣) ابن مصرف. (٤) بمد الهمزة وسكون الواو، «قس» (١١/ ٣٤٢). (٥) أي: في قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠]. (٦) قوله: (أوصى بكتاب الله) ظاهره التخالف بقوله: «لا»، وليس كذلك؛ لأنه نفى ما يتعلق بالإمارة ونحو ذلك لا مطلق الوصية، والمراد بالوصية بكتاب الله: حفظه حسًّا ومعنًى، فيكرم ويصان ولا يسافر به إلى أرض العدو، ويتبع ما فيه فيعمل بأوامره ويجتنب نواهيه ويداوم تلاوته وتعلمه وتعليمه، كذا في «الفتح» (٩/ ٦٧) و«العيني» (١٣/ ٥٦٤). وفي «الخير الجاري» (٢/ ٤٥١): ويمكن أن يكون إشارة إلى قوله عليه الصلاة والسلام: «تركت فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي» انتهى، ومرّ الحديث [برقم: ٧٤٠] في «الوصية». (٧) قوله: (باب من لم يتغنَّ بالقرآن، وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ . . .﴾) الآية، أشار بها إلى ترجيح تفسير ابن عيينة يتغنى: يستغني به عن أخبار الأمم الماضية. وقد خفي وجه مناسبة هذه الآية للباب على جماعة، ووجهه ما ذكرنا، «توشيح» (٧/ ٣١٨٦). (٨) الترجمة لفظ حديث أورده المصنف في «الأحكام»، «ف» (٩/ ٦٨). (٩) ابن سعد. (١٠) ابن خالد. (١١) أي: الزهري. (١٢) ابن عوف. (١٣) قوله: (لم يأذن الله لنبي) كذا لهم بنون وموحدة، وعند الإسماعيلي: «لشيء» بشين معجمة، وكذا عند مسلم من جميع طرقه، ووقع في رواية سفيان التي تليه في الأصل كالجمهور، وفي رواية الكشميهني كرواية عقيل، «فتح» (٩/ ٦٨). (١٤) قوله: (ما أذن لنبي) كذا للأكثر، وعند أبي ذر: «للنبي» بزيادة اللام، فإن كانت محفوظة فهي للجنس، ووهم من ظنها للعهد، وتوهم أن المراد: نبينا ﷺ فقال: «ما أذن الله للنبي ﷺ»، وشرحه على ذلك. قوله: «أن يتغنى» كذا لهم: وأخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه بدون «أن»، وزعم ابن الجوزي [«كشف المشكل» (٣/ ٣٦٧)] أن الصواب حذف «أن»، وأن إثباتها وهم من بعض الرواة؛ لأنهم كانوا يروون بالمعنى، فربما ظن بعضهم بالمساواة فوقع في الخطأ؛ لأن الحديث لو كان بلفظ «أن» لكان من الإذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى: الإباحة والإطلاق، وليس ذلك مراداً هاهنا، وإنما هو من الأَذَن بفتحتين وهو الاستماع. وقوله: «أذن» أي: استمع. والحاصل: أن

[٥٠٢٢] راجع: ٢٧٤٠.

[٥٠٢٣] أطرافه: ٥٠٢٤، ٧٤٨٢، ٧٥٤٤ تحفة: ١٥٢٢٤.

وَقَالَ صَاحِبٌ[١] لَهُ: يُرِيدُ: يَجْهَرُ بِهِ[٢].

٥٠٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ[٤] أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ».

قَالَ سُفْيَانُ: تَفْسِيرُهُ يَسْتَغْنِي[٥] بِهِ.

٢٠ ـ بَابُ اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ[٦]

٥٠٢٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ حَسَدَ[٩] إِلاَّ عَلَى اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ[١٠]، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ[١١]».

٥٠٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[١٣]، عَنْ سُلَيْمَانَ[١٤]: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ[١٥]، عَنْ

النسخ: «وَقَالَ صَاحِبٌ» في نـ: «فَقَالَ صَاحِبٌ». «يَجْهَرُ بِهِ» في نـ: «أَنْ يَجْهَرَ بِهِ». «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ» في ذ: «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ». «مَا أَذِنَ اللَّهُ» في نـ: «قَالَ: مَا أَذِنَ اللَّهُ». «لِشَيْءٍ» في ذ: «لِنَبِيٍّ». «لِلنَّبِيِّ» في هـ، ذ: «لِنَبِيٍّ». «أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ». «اثْنَيْنِ» في نـ: «اثْنَتَيْنِ». «وَقَامَ بِهِ» في نـ: «فَقَامَ بِهِ». «آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: آنَاء: سَاعات، واحدها: إِنىً». «سَمِعْتُ ذَكْوَانَ» في نـ: «قَال: سَمعتُ ذكوان».

لفظ «أَذِن» بفتحة ثم كسرة في الماضي، وكذا في المضارع مشترك بين الإطلاق والاستماع، تقول: أذنت آذن بالمد، فإن أردت الإطلاق فالمصدر بكسرة ثم سكون، وإن أردت الاستماع فالمصدر بفتحتين، وقال القرطبي [«المفهم» (٢/ ٤٢١)]: أصل الأذن بفتحتين أن المستمع يميل بأُذُنه إلى جهة من يسمعه، وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره، وإنما هو على سبيل التوسع على ما جرى به عرف التخاطب، والمراد به في حق الله إكرام القارئ وإجزال ثوابه؛ لأن ذلك ثمرة الإصغاء، «فتح» (٩/ ٦٨، ٦٩). (١) قوله: (وقال صاحب له) قال الكرماني (١٩/ ٣٠): الظاهر أن المراد بصاحب له: صاحب أبي هريرة، انتهى. وكذا نقله في «المجمع» (٤/ ٧٣). قال في «الفتح» (٩/ ٦٩) الضمير في قوله: «له» يعود إلى أبي سلمة، والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، بينه الزبيدي عن ابن شهاب في هذا الحديث، انتهى، وكذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٨٧)، و«العيني» (١٣/ ٥٦٧). قوله: «يريد أن يجهر به» أي: يحسن به صوته، وهو أحد الأقوال في تفسير «يتغنى»، وقيل: المراد به: التحزن، وقيل: التشاغل ـ من «تغنى بالمكان» أقام به ـ، وقيل: التلذذ والاستحلاء له، كما يستلذ أهل الطرب بالغناء، وقيل: يجعله هجيراه كما يجعل المسافر والفارغ هجيراه الغناء، فيكون معنى الحديث: الحث على ملازمة القرآن، «توشيح» (٧/ ٣١٨٧). (٢) أي: يجهر بتحسين صوته وتحزينه، ويستحب ذلك ما لم يخرجه عن حد القرآن، «مجمع» (٤/ ٧٣). (٣) هو ابن عيينة. (٤) اللام للجنس لا للعهد. (٥) أي: عن الناس، وقيل: عن غيره من الأحاديث والكتب، «مجمع» (٤/ ٧٣). (٦) قوله: (اغتباط صاحب القرآن) بالغين المعجمة من الغبطة. فيه إشارة إلى أن المراد بالحسد في الحديث: هو الغبطة، عبر عنها بلفظ الحسد على المبالغة، والمقصود أن الغبطة ينبغي أن لا يكون إلا على هاتين النعمتين إذ فضلهما عظيم، ويكون الرجل صابراً على ما يجده في غيره من غيرهما كالولد والمال ونحوهما، «خير جاري» (٢/ ٤٥١). قال العيني في «كتاب العلم» (٢/ ٧٦): والغبطة أن يتمنى مثل حال المغبوط من غير أن يريد زوالها عنه، وليس بحسد، والحسد: أن يتمنى زوال ما فيه، انتهى، مرَّ بيانه (برقم: ٧٣) في «كتاب العلم». (٧) أي: الحكم بن نافع. (٨) ابن أبي حمزة. (٩) المراد به الغبطة. (١٠) أي: في ساعاته، «جلالين» (ص: ٨٢). (١١) أي: في ساعاتهما. (١٢) هو الواسطي في قول الأكثر، وقيل: ابن أشكاب نسب إلى جده. [انظر: «ف» (٩/ ٧٣)]. (١٣) ابن الحجاج. (١٤) الأعمش. (١٥) هو أبو صالح السمان.

[٥٠٢٤] راجع: ٥٠٢٣.

[٥٠٢٥] طرفه: ٧٥٢٩، تحفة: ٦٨٥٢.

[٥٠٢٦] طرفاه: ٧٢٣٢، ٧٥٢٨، أخرجه: س في الكبرى ٨٠٧٣، تحفة: ١٢٣٩٧.

أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلاَنٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ(١) فِي الْحَقِّ فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلاَنٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

٢١ ـ بَابٌ(٢) خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ(٣)

٥٠٢٧ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ(٥): سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ(٦)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ(٧)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ(٨) وَعَلَّمَهُ(٩)». قَالَ: وَأَقْرَأَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ حَتَّى(١٠) كَانَ الْحَجَّاجُ، قَالَ: وَذَاكَ(١١) الَّذِي(١٢) أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا(١٣).

٥٠٢٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٥)، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ عَلَّمَهُ».

٥٠٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(١٦)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ(١٧) فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، فَقَالَ: «مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ». فَقَالَ رَجُلٌ(١٨): زَوِّجْنِيهَا. قَالَ: «أَعْطِهَا ثَوْباً». قَالَ: لاَ أَجِدُ. قَالَ: «أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَماً(١٩) مِنْ حَدِيدٍ»، ....

النسخ: «اثْنَيْنِ» في نـ: «اثنتين». «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ». «وَعَلَّمَهُ» في سـ، حـ، ذ: «أَوْ عَلَّمَهُ». «وَذَاكَ» في نـ: «فَذَاكَ». «أَوْ عَلَّمَهُ» في نـ: «وَعَلَّمَهُ» بالواو، وللأربعة: «أو علمه»، «قس» (١١/ ٣٤٨). «وَلِرَسُولِهِ» في حـ، ذ: «وَلِلرَّسُولِ». «فَقَالَ: مَا لِي» في نـ: «قَالَ: مَا لِي». «وَلَوْ خَاتَماً» في نـ: «وَلَوْ خَاتَمٌ».

---

(١) بضم الياء وكسر اللام، «قس» (١١/ ٣٤٦). (٢) بتنوين. (٣) كذا ترجم بلفظ المتن، وكأنه أشار إلى ترجيح الرواية بالواو، «ف» (٩/ ٧٤). (٤) ابن الحجاج. (٥) بوزن جعفر، وقيل: بكسر المثلثة، «تو» (٧/ ٣١٩٠). (٦) قوله: (سمعت سعد بن عبيدة) قال في «الفتح» (٩/ ٧٥، ٧٦): كذا يقول شعبة، يدخل بين علقمة وأبي عبد الرحمن: سعد بن عبيدة، وخالفه سفيان الثوري فقال: عن علقمة عن أبي عبد الرحمن، ولم يذكر سعد بن عبيدة. ورجح الحفاظ رواية الثوري، وعدوا رواية شعبة من المزيد في متصل الإسناد. وأما البخاري فأخرج الطريقين فكأنه ترجح عنده أنهما جميعاً محفوظان. قوله: «عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان» اختلف أهل التمييز في سماع أبي عبد الرحمن من عثمان، ونقل ابن أبي داود عن يحيى بن معين مثل ما قال شعبة، وذكر الحافظ أبو العلاء أن مسلماً سكت عن إخراج هذا الحديث في «صحيحه» لذلك. قلت: قد وقع في بعض الطرق التصريح بتحديث عثمان لأبي عبد الرحمن، وفي إسناده مقال، لكن ظهر لي أن البخاري اعتمد في وصله، انتهى كلام «الفتح» مختصراً. (٧) ابن عفان. (٨) قوله: (خيركم من تعلم القرآن) لعله خطاب لمن يليق بحالهم التحريض على التعليم، أو أريد خيرية خاصة من جهة العلم، فلا يلزم فضله على من يعلي كلمة الله أو جاهد، ويأتي بسائر الصالحات، قاله في «المجمع» (٢/ ١٣٣)، أو الكلام يدور على النفع المتعدي، فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل، كذا في «ف» (٩/ ٧٦). (٩) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «أو علَّمه»، وهي للتنويع، لا للشك، «ف» (٩/ ٧٦). (١٠) أي: حتى ولي الحجاج على العراق، «ف» (٩/ ٧٦). (١١) الإشارة إلى الحديث. (١٢) أي: أن الحديث الذي حدثه عثمان في أفضلية من تعلم القرآن حمل أبا عبد الرحمن أن قعد يعلم الناس القرآن، «ف» (٩/ ٧٧). (١٣) أي: وكان يعلم القرآن، «ف» (٩/ ٧٧). (١٤) الفضل بن دكين، «قس» (١١/ ٣٤٨). (١٥) الثوري، «ف» (٩/ ٧٧). (١٦) سلمة بن دينار الأعرج. (١٧) قيل: هي خولة بنت حكيم، وقيل: أم شريك، «مق» (ص: ٣٢٠). (١٨) لم يسم، «قس» (١١/ ٣٤٩). (١٩) بفتح التاء وكسرها.

[٥٠٢٧] طرفه: ٥٠٢٨، أخرجه: د ١٤٥٢، ت ٢٩٠٧، س في الكبرى ٨٠٣٧، ق ٢١١، تحفة: ٩٨١٣.

[٥٠٢٨] راجع: ٥٠٢٧.

[٥٠٢٩] راجع: ٢٣١٠، أخرجه: م ١٤٢٥، تحفة: ٤٦٧٠.

فَاعْتَلَّ لَهُ(١)، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». قَالَ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ(٢)(٣)».

٢٢ ـ بَابُ الْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ

٥٠٣٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(٤)، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ(٥) إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ(٦)، ثُمَّ طَأْطَأَ(٧) رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ». فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئاً. قَالَ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ـ قَالَ(٨) سَهْلٌ(٩): مَا لَهُ رِدَاءٌ ـ فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ(١٠) لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ(١١) لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ». فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ(١٢)، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا(١٣)، وَعَدَّهَا، قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟». قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا(١٤) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

النسخ: «فَقَالَ: مَا مَعَكَ» في قتـ، ذ: «قَالَ: مَا مَعَكَ». «فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ». «فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ» في نـ: «قَالَ: لاَ وَاللَّهِ». «قَالَ سَهْلٌ» في قتـ: «فَقَالَ سَهْلٌ». «لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» في نـ: «لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ». «وَعَدَّهَا» سقطت الواو في نـ، وفي نـ: «قَالَ: عَدَّهَا ثلاثَ مَرَّاتٍ». «قَالَ: نَعَمْ» في قتـ: «فَقَالَ: نَعَمْ». «مَلَّكْتُكَهَا» في نـ: «مُلِّكْتَهَا».

---

(١) قوله: (فاعتل له) أي: حزن وتضجر لأجل ذلك، «ك» (١٩/ ٣٣). (٢) فيه الترجمة؛ لأنه ﷺ زوجه المرأة لحرمة القرآن، كذا في «ف» (٩/ ٧٧). (٣) قوله: (بما معك من القرآن) الباء للبدلية والمقابلة عند الشافعي، والمعنى أي: زوجتكها بتعليمك إياها ما معك من القرآن. قال الطيبي (٦/ ٢٨٨): فيه دليل على جواز كون الصداق تعليم القرآن، وجواز الاستئجار لتعليمه وهو مذهب الشافعي، ومنعه جماعة منهم الزهري وأبو حنيفة. وفيه دليل على أن الصداق لا تقدير له، انتهى. وقال الحنفية: الباء للسببية، والمعنى: زوجتكها بسبب ما معك من القرآن، وبه يوافق الكتاب والسُّنَّة؛ لأن الله تعالى قيّد الإحلال بابتغاء الأموال في قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [النساء: ٢٤] والتعليم ليس بمال، وتأتي تتمته في «النكاح» (برقم: ٥١٤٩). (٤) سلمة بن دينار. (٥) قوله: (فصعّد النظر) بتشديد العين أي: رفع، «وصوّب» بتشديد الواو أي: خفض. فيه دليل لجواز النظر لمن أراد أن يتزوج امرأة وتأمله إياها، «نووي» (٥/ ٢٣١).

(٦) خفضه. (٧) خفض، «قس» (١١/ ٣٥٠). (٨) مدرج في الحديث. (٩) ابن سعد. (١٠) بسكون السين، «قس» (١١/ ٣٥٠). (١١) بسكون الفوقية. (١٢) بضم الدال وكسر العين، «قس» (١١/ ٣٥٠). (١٣) بالتكرار ثلاثا، «قس» (١١/ ٣٥٠). (١٤) قوله: (فقد ملكتكها) بكافين على صيغة المعلوم، وفي بعضها: «ملكتها» بضم الميم وتشديد اللام وسكون الكاف على بناء المفعول. وفيه دليل على صحة النكاح بلفظ التمليك كما هو مذهب الحنفية، «خ» (٢/ ٤٥٢)، «ن». قال النووي (٥/ ٢٣٢): فيه جواز نكاح المرأة من غير أن تسأل هل هي في عدة أم لا؟ وفيه استحباب تسمية الصداق في النكاح؛ لأنه أقطع للنزاع وأنفع للمرأة، من حيث إنه لو حصل طلاق قبل الدخول وجب نصف المسمى. وفيه جواز قلة الصداق مما يتمول إذا تراضى به الزوجان؛ لأن خاتم الحديد في نهاية من القلة، وهو مذهب الشافعي، قال القاضي: وهو مذهب العلماء كافة من الحجازيين والبصريين والكوفيين والشاميين وغيرهم ما تراضى به الزوجان من قليل أو كثير كالسوط والنعل وخاتم الحديد ونحوه، وقال مالك: أقله ربع دينار

[٥٠٣٠] راجع: ٢٣١٠، أخرجه: م ١٤٢٥، س في الكبرى ٨٠٦١، تحفة: ٤٧٧٨.

٢٣ ـ بَابُ اسْتِذْكَارِ(١)(٢) الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ(٣)

٥٠٣١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ(٥)(٦)» إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا(٧)، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ(٨)».

٥٠٣٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(١٠)، عَنْ مَنْصُورٍ(١١)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ(١٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(١٣): قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِئْسَ مَا لأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ(١٤) آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ(١٥)، بَلْ نُسِّيَ(١٦)، فَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ(١٧)، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّياً

النسخ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ». «فَاسْتَذْكِرُوا» في نـ: «وَاسْتَذْكِرُوا».

كنصاب السرقة، قال القاضي: هذا مما انفرد به مالك، وقال أبو حنيفة وأصحابه: أقله عشرة دراهم، وقال ابن شبرمة: أقله خمسة دراهم، وكره النخعي أن يتزوج الرجل بأقل من أربعين درهماً، وقال مرة: عشرة، وهذه المذاهب سوى مذهب الجمهور مخالفة للسُّنَّة، وهم محجوجون بهذا الحديث الصحيح الصريح، وفي هذا الحديث جواز اتخاذ الخاتم من الحديد، وفيه خلاف للسلف، ولأصحابنا في كراهيته وجهان: أصحهما: أنه لا يكره، لأن الحديث في النهي عنه ضعيف، انتهى كلام النووي مختصراً. قال الطيبي (٦/ ٢٨٨): فيه دليل على أن الصّداق لا تقدير له؛ لأنه ﷺ قال: «التمس» وهذا يدل على جواز أي شيء كان من المال، انتهى. قال في «اللمعات»: قال أصحابنا: مثل هذا محمول على المعجل؛ فإن العادة عندهم تعجيل بعض المهر قبل الدخول فلا دليل فيه على أن المهر لا تقدير فيه، بل يجوز أي شيء كان وإن قلّ؛ لقوله ﷺ: «لا مهر أقل من عشرة دراهم»، كذا في «الهداية»، رواه جابر وعبد الله بن عمر كذا في شروحه. وقوله: «بما معك من القرآن» ظاهره أن الباء للمقابلة كما هو مذهب الأئمة، وقالت الحنفية: الواجب فيه مهر المثل كما في صورة عدم التسمية، وقالوا: الباء للسببية، والمعنى: زوجتها منك بسبب ما معك من القرآن. ويكون ذلك سبب الاجتماع بينهما لا أنه مهرها كما في حديث تزوج أبي طلحة أم سليم على إسلامه، انتهى. [انظر: «بذل المجهود» (٨/ ٣١)]. (١) أي: طلب ذكره، «ف» (٩/ ٧٩). (٢) والذكر: الحفظ للشيء، «ق» (ص: ٣٧٠). (٣) أي: تجديد العهد به بملازمة تلاوته، «ف» (٩/ ٧٩). (٤) الإمام. (٥) قوله: (الإبل المعقلة) بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف: المشدودة بالعقال، وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير، شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد، فما دام التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ. وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوان نفوراً، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة، «فتح» (٩/ ٧٩). (٦) اسم المفعول من التعقيل أو الاعتقال على النسختين، أي: المشدودة بالعقال وهو حبل يشد به ركبة البعير، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٢). (٧) أي: استمرَّ إمساكه لها، «ف» (٩/ ٧٩). (٨) أي: انفلتت، «ف» (٩/ ٧٩). (٩) بالمهملات على وزن زلزلة. (١٠) ابن الحجاج. (١١) هو ابن المعتمر. (١٢) شقيق بن سلمة، «ف» (٩/ ٨٠). (١٣) هو ابن مسعود، وسيأتي التصريح بسماع شقيق له من ابن مسعود، «ف» (٩/ ٨٠). (١٤) بفتح النون وخفة السين اتفاقاً، «ف» (٩/ ٨٠). (١٥) يعبر بهما عن الجمل الكثيرة، «ف» (٩/ ٨٠). (١٦) قوله: (بل نُسِّيَ) هو بتشديد السين صيغة المجهول أي: أنساه الله أو نسخه، ولو روي بالتخفيف لكان معناه: ترك من الخير وحرم، كره نسبة النسيان إلى النفس لأن الله أنساه لأنه المقدر للكل؛ ولأن أصل النسيان الترك فكره أن يقول: تركت وقصدت إلى نسيانه؛ ولأنه لم يكن باختياره. قال الكرماني (١٩/ ٣٦): نهى عنه لأنه يتضمن التساهل فيه والتغافل عنه، قال القاضي: إنه ذم الحال لا ذم القول(١) أي: بئس حال من حفظه فغفل عنه حتى نسيه، بل هو نُسِّيَ، قال النووي (٣/ ٣٣٥): ضبطناه بالتشديد، وقيل: بالتخفيف أيضاً، كذا في «المجمع» (٤/ ٧١٧). وفي «التوشيح» (٧/ ٣١٩١): وجه الذم نسبة الفعل إلى نفسه، وهو فعل الله، وقيل: هو خاص بزمنه ﷺ؛ إذ كان من ضروب النسخ نسيان الشيء الذي ينزل فنهوا عن نسبة ذلك إليهم، وإنما هو بإذن الله لما رآه من الحكمة، انتهى. (١٧) قوله: (فاستذكروا القرآن) أي: واظبوا على

[٥٠٣١] أخرجه: م ٧٨٩، س ٩٤٢، تحفة: ٨٣٦٨.

[٥٠٣٢] طرفه: ٥٠٣٩، أخرجه: م ٧٩٠، ت ٢٩٤٢، تحفة: ٩٢٩٥.

(١) في الأصل: «قال».

مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ».

ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ[(١)] قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[(٢)]، عَنْ مَنْصُورٍ[(٣)] مِثْلَهُ. تَابَعَهُ بِشْرٌ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ[(٤)].

وَتَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ شَقِيقٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ[*].

٥٠٣٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا[(٥)] الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا[(٦)]».

٢٤ ـ بَابُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ[(٧)]

٥٠٣٤ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى رَاحِلَتِهِ سُورَةَ الْفَتْحِ.

٢٥ ـ بَابُ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ[(٨)] الْقُرْآنَ

٥٠٣٥ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ

النسخ: «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ـ إلى ـ مِثْلَهُ» ثبت في هـ، سفـ. «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «تَفَصِّياً» في نـ: «تَقَصِّياً» ـ كذا هو في حاشية المنقول عنه ـ، وفي نـ: «تفلُّتاً». «فِي عُقُلِهَا» في هـ، ذ: «مِنْ عُقُلِهَا». «حَدَّثَنَا مُوسَى» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنِي مُوسَى».

تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة به، وهو عطف من حيث المعنى على قوله: «بئس ما لأحدهم» أي: لا تقصروا في معاهدته واستذكروه، «فتح» (٩/ ٨١). قوله: «فإنه أشد تفصِّياً» بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة المشددة وتخفيف التحتية أي: تفلتاً وتخلصاً، ونصبه على التمييز، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٩٢)، أي: القرآن أشد خروجاً من الصدور من نفور النعم. قال الطيبي (٤/ ٢٧٢، ٢٧٣): قيل: معنى «نُسِّي» عوقب بالنسيان على ذنب أو سوء تعهد بالقرآن، ثم قال: أقول: هو من قوله تعالى: ﴿أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦]. (١) هو ابن أبي شيبة، «فتح» (٩/ ٨١). (٢) هو ابن عبد الحميد، «ف» (٩/ ٨١). (٣) هو ابن المعتمر، «ف» (٩/ ٨١). (٤) قوله: (تابعه بشر عن ابن المبارك عن شعبة) يريد أن عبد الله بن المبارك تابع محمد بن عرعرة في رواية هذا [الحديث] عن شعبة، وبشر هو ابن محمد المروزي شيخ البخاري، قد أخرج عنه في «بدء الوحي» وغيره، ونسبة المتابعة إليه مجازية. قوله: «وتابعه ابن جريج عن عبدة عن شقيق سمعت عبد الله» هو ابن مسعود، وعبدة ـ بسكون الموحدة ـ هو ابن أبي لبابة. فيه تصريح ابن مسعود بقوله: «سمعت رسول الله ﷺ» وذلك يقوي رواية من رفعه عن منصور، «ف» (٩/ ٨٢). (٥) أي: واظبوا، على صيغة الأمر، «خ» (٢/ ٤٥٢). (٦) بضمتين، ويجوز سكون القاف، جمع عقال بكسر أوله وهو الحبل، التشبيه وقع بين ثلاثة بثلاثة، فحامل القرآن شبه بصاحب الناقة، والقرآن بالناقة، والحفظ بالربط، كذا في «الفتح» (٩/ ٨٢، ٨٣). (٧) قوله: (باب القراءة على الدابة) أي: لراكبها، وكأنه أشار إلى الرد على من كره ذلك، وقد نقله ابن أبي داود عن بعض السلف. وقال ابن بطال (١٠/ ٢٦٨): إنما أراد بهذه الترجمة أن في القراءة على الدابة سُنَّة موجودة، وأصل هذه السُّنَّة قوله تعالى: ﴿لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ الآية [الزخرف: ١٣]، ثم ذكر المصنف حديث عبد الله بن مغفل مختصراً، وقد تقدم بتمامه في تفسير «سورة الفتح» (برقم: ٤٨٣٥)، ويأتي بعد أبواب (برقم: ٥٠٤٧) إن شاء الله تعالى، «فتح الباري» (٩/ ٨٣). (٨) كأنه أشار إلى الرد على من كره ذلك، وقد جاءت كراهة ذلك عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي، «ف» (٩/ ٨٣).

---

[*] تحفة: ٩٢٨٥، ٩٢٩٥.

[٥٠٣٣] أخرجه: م ٧٩١، تحفة: ٩٠٦٢.

[٥٠٣٤] راجع: ٤٢٨١.

[٥٠٣٥] طرفه: ٥٠٣٦، تحفة: ٥٤٦٠.

الْمُفَصَّلَ(١)(٢) هُوَ الْمُحْكَمُ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحْكَمَ.

٥٠٣٦ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ(٣)(٤): وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: الْمُفَصَّلُ.

٢٦ ـ بَابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ، وَهَلْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا(٥)

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦ ـ ٧].

٥٠٣٧ ـ حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً(٦)(٧) يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً(٨) مِنْ سُورَةِ كَذَا».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى، عَنْ هِشَامٍ(٩)، وَقَالَ: . . . .

النسخ: «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ» في قتـ: «حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ». «أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ». «جَمَعْتُ» في نـ: «قَالَ: جَمَعْتُ». «فِي عَهْدِ» في نـ: «عَلَى عَهْدِ». «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» في نـ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى». «سَمِعَ النَّبِيُّ» في قتـ: «سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ». «وَقَالَ» سقطت الواو في نـ.

(١) قوله: (تدعونه المفصل) بفتح الصاد المهملة المشددة، قال الكرماني: وهو من سورة ق، أو من الحجرات، أو من الفتح، أو من محمد، على اختلاف فيه إلى آخر القرآن، «ك» (١٩/ ٣٧)، على عشرة أقوال، «قس» (١١/ ٣٥٥)، وسمي مفصَّلاً لكثرة الفصول، ومحكماته(١)؛ لأنه لا منسوخ فيه، وليس المحكم هنا ضد المتشابه بل هو ضد المنسوخ، «ك». وفيه نظر؛ لأنه من سورة المفصل سورة: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، وقد قال كثير من العلماء بأنها منسوخة بآية السيف، ويحتمل أن يكون هذا متمسك من لم يقل بنسخها، وأما قول ابن عباس: «وأنا ابن عشر سنين» فلعله لم يعتبر الكسر، وإلا فالمشهور أنه كان ابن ثلاث عشرة، وقيل: أربع عشرة، وقيل: خمس عشرة، وقيل: ست عشرة، وقيل: ثنتي عشرة، كما في «القسطلاني» و«الخير الجاري» (٢/ ٤٥٢). قال السيوطي في «التوشيح» (٧/ ٣١٩٣): أجاب عياض بأن في هذا اللفظ تقديماً وتأخيراً، وأن قوله: «وأنا ابن عشر سنين» راجع إلى قوله بعده: «وقد قرأت المحكم» لا إلى «توفي» وهو جمع حسن. (٢) وهي من الحجرات إلى آخر القرآن، وهو الصحيح، «فتح» (٩/ ٨٤). (٣) أي: سعيد بن جبير. (٤) قوله: (فقلت له) الضمير المجرور لسعيد بن جبير، وفاعل «قلت» هو أبو بشر، بخلاف ما يتبادر أن الضمير في قوله: «له» لابن عباس، وفاعل «قلت» سعيد ابن جبير، والدليل عليه ما مرَّ من تفسير المفصل بالمحكم لسعيد بن جبير في قوله: «إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم»، ويحتمل أن يكون كل منهما سأل شيخه عن ذلك، كذا في «الفتح» (٩/ ٨٤).

(٥) قوله: (باب نسيان القرآن، وهل يقول: نسيت آية كذا وكذا) كأنه يريد أن النهي عن قوله: «نسيت آية كذا وكذا» ليس للزجر عن هذا اللفظ، بل للزجر عن تعاطي أسباب النسيان المقتضية لقول هذا اللفظ. قوله: «وقول الله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦ ـ ٧] هو مصير منه إلى اختيار ما عليه الأكثر؛ لأن قوله: ﴿فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ نافية، وأن الله تعالى أخبره أنه لا ينسى ما أقرأه إياه، وقيل: إن «لا» ناهية، والأول أكثر. واختلف في الاستثناء فقال الفراء: هو للتبرك وليس هناك شيء استثني، وعن الحسن وقتادة: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أي: قضى أن ترفع تلاوته. وعن ابن عباس: إلا ما أراد الله أن ينسيكه لتسن(٢)، وقيل: المعنى ﴿فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ أي: لا تترك العمل به إلا ما أراد الله أن ينسخه فتترك العمل به، «فتح» (٩/ ٨٥). (٦) أي: صوت رجل، «ف» (٩/ ٨٥). (٧) هو عبد الله بن يزيد الأنصاري، «قس» (١١/ ٣٥٧)، «مق» (ص: ٣٢٠). (٨) لم أقف على تعيين الآيات المذكورة، «ف» (٩/ ٨٥). (٩) يعني ابن عروة عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور، وزادت فيه هذه اللفظة: «أسقطتهن»، «ف» (٩/ ٨٥).

[٥٠٣٦] راجع: ٥٠٣٥.

[٥٠٣٧] راجع: ٢٦٥٥، تحفة: ١٦٨٩٣.

(١) في الأصل: «محكماً».

(٢) في الأصل: «فتنسى».

أَسْقَطْتُهُنَّ[(١)] مِنْ سُورَةِ كَذَا. تَابَعَهُ[(٢)] عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ[(٣)] عَنْ هِشَامٍ[*].

٥٠٣٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ[(٤)]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً[(٥)] يَقْرَأُ فِي سُورَةٍ[(٦)] بِاللَّيْلِ[(٧)] فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا[(٨)(٩)] مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

٥٠٣٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[(١٠)]، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(١١)] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لأَحَدِهِمْ[(١٢)] يَقُولُ: نَسِيتُ[(١٣)] آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ[(١٤)]، بَلْ هُوَ نُسِّيَ[(١٥)(١٦)]».

٢٧ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بَأْساً أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَسُورَةُ كَذَا[(١٧)]

النسخ: «وَعَبْدَةُ» في هـ، ذ: «عَنْ عَبْدَةَ». «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ» في قتـ: «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ»، وزاد في ذ: «هُوَ أَبُو الوليدِ الهرويُّ». «فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ» في نـ: «قَالَ: يَرْحَمُهُ اللَّهُ». «لَقَدْ أَذْكَرَنِي» في قتـ، عسـ: «قَدْ أَذْكَرَنِي». «كَذَا وَكَذَا آيَةً» في نـ: «كَذَا وَكَذَا آيَةً كَذَا وَكَذَا آيَةً». «مَا لأَحَدِهِمْ» في نـ: «بِئْسَ مَا لأَحَدِهِمْ». «سُورَةُ كَذَا» في نـ: «سُورَةُ كَذَا وَكَذَا».

(١) أي: بالنسيان، «قس» (١١/ ٣٥٨). (٢) أي: محمد بن عبيد، «قس» (١١/ ٣٥٨). (٣) قال في «الفتح»: كذا للأكثر، ولأبي ذر عن الكشميهني: «عن عبدة» وهو غلط، فإن عبدة رفيق علي لا شيخه، «ف» (٩/ ٨٥). (٤) ابن الزبير. (٥) هو عبد الله كما تقدم. (٦) بالتنوين، «قس» (١١/ ٣٥٨). (٧) بالموحدة أوله، «قس» (١١/ ٣٥٨). (٨) بضم الهمزة مبنيًّا للمفعول، «قس» (١١/ ٣٥٨). (٩) قوله: (أنسيتها) هي مفسرة لقوله: «أسقطتها» وكأنه قال: أسقطتها نسياناً لا عمداً. وفي رواية معمر عن هشام عند الإسماعيلي: «كنت نسيتها» بفتح النون وليس قبلها [همزة]، قال الإسماعيلي: النسيان من النبي ﷺ لشيء من القرآن على قسمين: أحدهما: نسيان الذي يتذكره عن قرب، وذلك قائم بالطباع البشرية، وعليه يدل قوله ﷺ: «وإنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون». والثاني: أن يرفعه الله عن قلبه على إرادة نسخ تلاوته، وهذا المشار إليه في قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾. وأما القسم الأول فعارض سريع الزوال لظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[الحجر: ٩]، وأما الثاني فداخل في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ الآية [البقرة: ١٠٦]. واختلف السلف في نسيان القرآن، فمنهم من جعل ذلك من الكبائر، وقال إسحاق بن راهويه: يكره للرجل أن يمرّ عليه أربعون يوماً لا يقرأ فيها القرآن، كذا في «الفتح» (٩/ ٨٦). قال الكرماني (١٩/ ٣٨): فإن قلت: كيف جاز عليه ﷺ نسيان القرآن؟ قلت: الإنساء ليس باختيار، وقال الجمهور: جاز عليه النسيان فيما ليس طريقه الإبلاغ والتعليم بشرط أن لا يقر عليه، بل لا بد أن يذكره، وأما غيره فلا يجوز قبل التبليغ، وأما نسيان ما بلغه كما في هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف، كذا في «الفتح» (٩/ ٨٦). (١٠) هو الثوري، «ف» (٩/ ٨٦). (١١) ابن مسعود. (١٢) قوله: (بئس ما لأحدهم) «ما» نكرة موصوفة أي: بئس شيئاً كائناً لأحدهم أن «يقول» هو المخصوص بالذم، «نسيت» وجه الذم نسبة الفعل إلى نفسه، وهو فعل الله، وقيل: هو خاص بزمنه ﷺ، إذ كان من ضروب النسخ نسيان الشيء الذي ينزل فنُهوا عن نسبة ذلك إليهم، وإنما هو بإذن الله لما رآه من الحكمة، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٩١). قال القرطبي: معناه: أنه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهدته واستذكاره، كذا في «الفتح» (٩/ ٨٠)، قال الطيبي: هو من قوله تعالى: ﴿أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦] قال أبو عبيد: أما الحريص على حفظ القرآن، الدائب في تلاوته، لكن النسيان يغلبه؛ فلا يدخل في هذا الحكم، انتهى. (١٣) بفتح النون وتخفيف السين اتفاقاً، «ف» (٩/ ٨٠). (١٤) يعبر بهما عن الجمل الكثيرة وعن الحديث الطويل، ومثلها: ذيت وذيت، «ف» (٩/ ٨٠). (١٥) يقال: نسّاه الله وأنساه، ولو روي بالتخفيف لكان معناه: ترك من الخير وحرم، «مجمع» (٤/ ٧١٧). (١٦) بضم النون وتشديد السين أي: أنساه أو نسخه، «مجمع» (٤/ ٧١٧)، «تو» (٧/ ٣١٩١). (١٧) قوله: (من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة وسورة كذا) أشار بذلك إلى الرد على من كره ذلك وقال: لا يقال

[*] تحفة: ١٧١٣٦، ١٧٠٤٦.

[٥٠٣٨] راجع: ٢٦٥٥، أخرجه: م ٧٨٨، تحفة: ١٦٨٠٧.

[٥٠٣٩] راجع: ٥٠٣٢.

٥٠٤٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: ثَنَا أَبِي[١] قَالَ: ثَنَا الأَعْمَشُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ[٣]، عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ[٤] مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ[٥]»[٦].

٥٠٤١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٧] قَالَ: أَنَا شُعَيْبٌ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ حَدِيثِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ[٩]: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ[١٠] فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا[١١] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ[١٢][١٣][١٤] فِي الصَّلَاةِ، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبَّبْتُهُ[١٥] فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقُودُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا وَإِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ. فَقَالَ: «يَا هِشَامُ اقْرَأْهَا». فَقَرَأَهَا الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُهَا الَّتِي أَقْرَأَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ[١٦] عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

٥٠٤٢ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ[١٧]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعَ

النسخ: «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ» في قتـ، ذ: «حَدَّثَنِي عُرْوَةُ» وزاد في ذ: «ابنُ الزُّبَيرِ». «أُسَاوِرُهُ» في هـ، ذ: «أُثَاوِرُهُ». «مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» في نـ: «مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ». «أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ». «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» في نـ: «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ».

إلا السورة التي يذكر فيها كذا، واحتج بحديث أنس رفعه: «لا تقولوا سورة البقرة ولكن قولوا: السورة التي تذكر فيها البقرة»، وفي سنده عنبس بن ميمون العطار وهو ضعيف، أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٤٠٩، ح: ٤٨٩)، «قس» (١١/ ٣٥٩) «ف» (٩/ ٨٧). (١) حفص بن غياث. (٢) هو سليمان. (٣) النخعي. (٤) فيه الترجمة. (٥) مرَّ بيانه (برقم: ٤٠٠٨). (٦) أي: أجزأتاه من قيام الليل بالقرآن، وقيل: وقتاه شر الشيطان ومن كل سوء، «تو» (٧/ ٣١٧٩). (٧) الحكم بن نافع. (٨) هو ابن أبي حمزة. (٩) بتشديد التحتية، نسبة إلى قارة بطن من خزيمة، «ف» (٩/ ٢٥). (١٠) هو موضع الترجمة. (١١) بالضم، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٢). (١٢) أي: أواثبه وأقاتله، «مجمع» (٣/ ١٤٦). (١٣) بالسين المهملة: آخذ برأسه، قاله الجرجاني، وقال غيره: «أواثبه»، وهو أشبه، «مشارق» (٢/ ٢٨٦)، «فتح» (٩/ ٢٥). (١٤) قوله: (أساوره) بضم الهمزة وفتح السين المهملة، ولأبي ذر عن الكشميهني بالمثلثة بدل السين، قال عياض: والمعروف الأول، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٣٦٠). قوله: «فلبّبته» بفتح اللام وفتح الموحدتين، الأولى مشددة والثانية ساكنة، أي: جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلاً ينفلت مني، وكان عمر رضي الله عنه شديداً في الأمر بالمعروف، وفعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه[١] أن هشاماً خالف الصواب، ولهذا لم ينكر عليه النبي ﷺ، بل قال: أرسله، «فتح الباري» (٩/ ٢٥). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٢): فيه دليل على أن من أنكر القرآن يظن أنه ليس من القرآن لا يصير كافراً. قوله: «كذبت» فيه إطلاق ذلك على غلبة الظن، أو المراد بقوله: «كذبت» أخطأت؛ لأن أهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطإ، «فتح» (٩/ ٢٥). (١٥) من لب، إذا جمع عليه ثوبه عند صدره، وأمسكه وساقه، «مشارق» (١/ ٥٧٣). (١٦) قوله: (أنزل على سبعة أحرف) جمع حرف، واختلف في معناه فقيل: سبع لغات مفرقة في القرآن، وقيل: سبعة أحكام، وقيل: سبع قراءات، وقيل غير هذا، وقد فسرناه في «شرح مسلم» وبسطناه، «مشارق» (١/ ٢٩٤)، ومرَّ قريباً وبعيداً (برقم: ٢٤١٩، و٣٩٩٢ وغيرهما). (١٧) عروة بن

[٥٠٤٠] راجع: ٤٠٠٨.

[٥٠٤١] راجع: ٢٤١٩، تحفة: ١٠٦٤٢.

[٥٠٤٢] راجع: ٢٦٥٥، تحفة: ١٧١٠٩.

---

(١) في الأصل: «فظن».

النَّبِيُّ ﷺ قَارِئاً يَقْرأُ مِنَ اللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً، أَسْقَطْتُهَا[١] مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا».

٢٨ ـ بَابُ التَّرْتِيلِ[٢] فِي الْقِرَاءَةِ[٣]

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾[المزمل: ٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَهُ[٤] لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ[٥][٦]﴾[الإسراء: ١٠٦]: وَمَا يُكْرَهُ أَنْ[٧] يُهَذَّ كَهَذِّ الشِّعْرِ. ﴿يُفْرَقُ[٨]﴾[الدخان: ٤]: يُفَصَّلُ[٩]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ[١٠]: ﴿فَرَقْنَهُ﴾ فَصَّلْنَاهُ.

٥٠٤٣ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[١٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٣]، قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ رَجُلٌ[١٤]: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ[١٥] الْبَارِحَةَ، فَقَالَ[١٦]: هَذًّا[١٧][١٨] كَهَذِّ الشِّعْرِ، إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا

النسخ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ» في سـ، حـ، ذ: «يَرْحَمُ اللَّهُ». «وَقَوْلِهِ تَعَالَى» لفظ «تعالى» سقط في نـ. «كَهَذِّ الشِّعْرِ» في قتـ، عسـ، ذ: «كَهَذِّ الشِّعْرِ فِيهَا». «فَقَالَ: هَذًّا» في قتـ: «قَالَ: هَذًّا».

الزبير، «قس» (١١/ ٣٦١). (١) قوله: (كذا وكذا آية أسقطتها) ومرَّ في الرواية الثانية: «كنت أنسيتها» هي مفسرة لقوله: «أسقطتها»، وكأنه قال: أسقطتها نسياناً لا عمداً، كذا في «الفتح» (٩/ ٨٦). وفي «القسطلاني» (١١/ ٣٥٧): قال الحافظ ابن حجر: لم أقف على تعيين الآيات المذكورة، انتهى. ويجوز النسيان عليه ﷺ فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم، انتهى كلام القسطلاني، بشرط أن لا يقر عليه، بل لا بد أن يذكره، وأما غيره فلا يجوز قبل التبليغ، وأما نسيان ما بلغه كما في هذا الحديث فهو جائز بلا خلاف، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٣٨) ومرَّ بيانه [برقم: ٥٠٣٧] قريباً. (٢) أي: التبيين للحروف والإشباع للحركات، «ك» (١٩/ ٤١). (٣) قوله: (الترتيل في القراءة) أي: تبيين حروفها والتأني في أدائها ليكون أدعى إلى فهم معانيها. قوله: «﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾» [المزمل: ٤] كأنه يشير إلى ما ورد عن السلف في تفسيره، فعند الطبري بسند صحيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ﴾ قال: بعضه إثر بعض على تؤدة، وعن قتادة قال: بيّنه بياناً، والأمر بذلك وإن لم يكن للوجوب فيكون مستحبًّا. قوله: «وقوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَهُ ...﴾ إلخ» [الإسراء: ١٠٦]. قوله: «قال ابن عباس: فرّقناه: فصّلناه» وصله ابن جرير[١] من طريق علي بن أبي طلحة عنه. وعند أبي عبيد من طريق مجاهد: أن رجلاً سأله عن رجل قرأ البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة فقط، قيامهما وركوعهما وسجودهما واحد؟ فقال: الذي قرأ البقرة فقط أفضل، ثم قرأ: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾[الإسراء: ١٠٦]. قوله: «وما يكره أن يهذ كهذ الشعر» كأنه يشير إلى أن استحباب الترتيل لا يستلزم كراهية الإسراع، وإنما يكره الهذ وهو الإسراع المفرط بحيث يخفى كثير من الحروف أو لا تخرج الحروف من مخارجها، وقد ذكر في الباب إنكار ابن مسعود على من يهذّ القراءة كهذّ الشعر، ودليل جواز الإسراع ما تقدم في «أحاديث الأنبياء» (برقم: ٣٤١٧) من حديث أبي هريرة رفعه: «خفف على داود القرآن فكان يأمر بدوابه تسرج فيفرغ من القرآن قبل أن تسرج». والتحقيق: أن لكل من الإسراع والترتيل جهة فضل بشرط أن يكون المسرع لا يخل بشيء من الحروف والحركات والسكون الواجبات، فلا يمتنع أن يفضل أحدهما على الآخر وأن يستويا، فإن من رتل وتأمل كمن تصدق بجوهرة واحدة مثمنة، ومن أسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة، وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يقال بالعكس، «فتح الباري» (٩/ ٨٩). (٤) أي: فصلناه. (٥) بضم الميم، «خ» (٢/ ٤٥٢). (٦) أي: مهل وتؤدة ليفهموه، «جلالين» (ص: ٣٧٧). (٧) أي: يسرع فيه كما يسرع في قراءة الشعر، والهذُّ: سرعة القطع، «مجمع» (٥/ ١٦٠). (٨) أي: في قوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾[الدخان: ٤]. (٩) هو تفسير أبي عبيدة، «ف» (٩/ ٨٩). (١٠) وصله ابن جرير. (١١) محمد بن الفضل السدوسي، «تق» (رقم: ٦٢٢٦). (١٢) شقيق. (١٣) ابن مسعود، «ف» (٩/ ٧٩). (١٤) هو نهيك بن سنان، «ف» (٩/ ٩٠). (١٥) مرّ بيانه قريباً وسيجيء. (١٦) هو ابن حيان بالتحتية الكوفي، «ف» (٩/ ٧٩). (١٧) قال الخطابي: معناه: سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر، «قس» (١١/ ٣٦٣). (١٨) منصوب على المصدرية أي: هذذت هذًّا كهذِّ الشعر، أي: عجلت وأسرعت في

[٥٠٤٣] راجع: ٧٧٥، أخرجه: م ٨٢٢، تحفة: ٩٣١٢.

(١) في «الفتح»: «ابن جريج»، وهو تحريف، انظر: «تغليق التعليق» (٤/ ٣٨٩).

الْقِرَاءَةَ، وَإِنِّي لأَحْفَظُ الْقُرَنَاءَ[١] الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ: ثَمَانَ عَشْرَةَ[٢] سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ ﴿حمٓ﴾[٣].

٥٠٤٤ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[٤]، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾[القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ جِبْرَئِيلُ بِالْوَحْيِ، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ[٥]، فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ، وَكَانَ يُعْرَفُ[٦] مِنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الآيَةَ الَّتِي فِي: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[القيامة: ١]: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ[٧] لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ[٨] بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ[٩] وَقُرْءَانَهُۥ[١٠]﴾[القيامة: ١٦ ـ ١٧]، قَالَ: عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَـٰهُ[١١] فَٱتَّبِعْ[١٢] قُرْءَانَهُۥ﴾[القيامة: ١٨]، فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾[القيامة: ١٩] قَالَ: إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ. قَالَ: فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرَئِيلُ أَطْرَقَ[١٣]، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ[١٤][١٥].

٢٩ ـ بَابُ مَدِّ الْقِرَاءَةِ[١٦]

٥٠٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ الأَزْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ مَدًّا[١٧].

النسخ: «وَإِنِّي لأَحْفَظُ» في نـ: «فَإِنِّي لأَحْفَظُ». «ثَمَانَ عَشْرَةَ» كذا في قتـ، عسـ، ذ، وفي نـ: «ثَمَانِي عَشْرَةَ». «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «مِمَّا يُحَرِّكُ» في سـ، حـ، هـ، ذ: «مِمَّن يُحَرِّكُ». «قَالَ: عَلَيْنَا» في قتـ، صـ، عسـ، ذ: «فَإِنَّ عَلَيْنَا». «قَالَ: عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ وَقُرْآنَهُ» ثبت في قتـ، صـ، عسـ، ذ. «إِنَّ عَلَيْنَا» لفظ «إِنَّ» سقط في نـ. «فَقَالَ: كَانَ» في نـ: «قَالَ: كَانَ».

القراءة، «خ» (٢/ ٤٥٢)، «ف» (٩/ ٩٠). (١) النظائر في الطول والقصر، «ك» (١٩/ ٤١). (٢) قوله: (ثمان عشرة) تقدم في «باب تأليف القرآن» [برقم ٤٩٩٦] من طريق الأعمش: «عشرون سورة من أول المفصل»، والجمع بينهما أن الثماني عشرة غير سورة الدخان والذي معها، وإطلاق المفصل على الجميع تغليباً، وإلا فالدخان ليست من المفصل على الأرجح، لكن يحتمل أن يكون تأليف ابن مسعود على خلاف تأليف غيره، فإن في آخر رواية الأعمش على تأليف ابن مسعود آخرهن ﴿حمٓ﴾ الدخان و﴿عَمَّ﴾، فعلى هذا لا تغليب، «فتح» (٩/ ٩٠). (٣) قوله: (من آل ﴿حمٓ﴾) أي: هما من السورة التي أولها: ﴿حمٓ﴾ كقولك: فلان من آل فلان، وقيل: يجوز أن يكون المراد ﴿حمٓ﴾ نفسها كما في حديث أبي موسى: «أنه أوتي مزماراً من مزامير آل داود» يعني داود نفسه، «ف» (٩/ ٩٠)، «ك». أقول: ولولا أنه في الكتابة منفصل يحسن أن يقال: إنه الألف واللام التي لتعريف الجنس، يعني: وسورتين من جنس الحواميم. وفيه النهي عن الهذّ والحث على الترتيل، «ك» (١٩/ ٤١، ٤٢). (٤) هو ابن عبد الحميد، «ف» (٩/ ٩٠). (٥) قال القاضي: معناه كثيراً ما كان يفعل ذلك، قال: وقيل: معناه هذا من شأنه ودأبه، فجعل «ما» كناية عن ذلك، «ع» (١/ ١٢١). (٦) أي: ذلك الاشتداد حالة النزول، «قس» (١١/ ٣٦٣). (٧) أي: بالقرآن قبل فراغ جبريل منه، «ج». (٨) خوف أن ينفلت منك، «ج». (٩) أي: في صدرك، «ج». (١٠) أي: قراءتك إياه، أي: جريانه على لسانك، «جلالين» (ص: ٧٧٩). (١١) عليك بقراءة جبريل، «ج». (١٢) أي: استمع قراءته، «ج». (١٣) أي: أسكت، «قس» (١١/ ٣٦٤). (١٤) ومرّ الحديث [برقم: ٤٩٢٧] في «سورة القيامة». (١٥) أي: على الوجه الذي ألقاه، «قس» (١١/ ٢١٠). وشاهد الترجمة منه: النهي عن التعجيل بالتلاوة، فإنه يقتضي استحباب التأني فيه، وهو المناسب للترتيل، «ف» (٩/ ٩٠). (١٦) قوله: (باب مد القراءة) [المدّ] عند القراءة على ضربين: أصلي: وهو إشباع الحرف الذي بعده ألف أو واو أو ياء، وغير أصلي: وهو ما إذا أعقب الحرف الذي هذه صفته همزة، وهو متصل ومنفصل، فالمتصل: ما كان من نفس الكلمة، والمنفصل: ما كان بكلمة أخرى، «فتح» (٩/ ٩١). (١٧) أي: يمد الحروف التي تستحق المد، «قس» (١١/ ٣٦٤).

[٥٠٤٤] راجع: ٥.

[٥٠٤٥] طرفه: ٥٠٤٦، أخرجه: د ١٤٦٥، تم ٣١٥، س ١٠١٤، ق ١٣٥٣، تحفة: ١١٤٥.

٥٠٤٦ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ[١]، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ[٢]: كَانَتْ مَدًّا[٣] ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ[٤][٥]، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ[٦]، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ[٧].

٣٠ ـ بَابُ التَّرْجِيعِ[٨]

٥٠٤٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ ـ أَوْ جَمَلِهِ[١٠] ـ وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ[١١] أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ[١٢]، قِرَاءَةً لَيِّنَةً، يَقْرَأُ وَهُوَ يُرَجِّعُ[١٣].

٣١ ـ بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ[١٤]

٥٠٤٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى[١٥]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا مُوسَى، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا[١٦] مِنْ مَزَامِيرِ آلِ[١٧] دَاوُدَ[١٨]».

النسخ: «سُئِلَ أَنَسٌ» في نـ: «سُئِلَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ». «كَيْفَ كَانَتْ» في نـ: «كَيْفَ كَانَ». «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ» في نـ: «قَالَ أَبُو إِيَاسٍ»، وفي نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ». «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ» في نـ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ». «يَقْرَأُ وَهُوَ يُرَجِّعُ» كذا في ذ، وفي هـ: «بقُرآنه وهُوَ يُرَجِّعُ»[١]. «بِالْقِرَاءَةِ» في قتـ، ذ: «بِالْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ». «قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» في هـ: «قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ»، وفي سـ، حـ، ذ: «قَالَ: حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ».

---

(١) ابن يحيى. (٢) وللقراء في مواضع المد وفي مقدارها وجوه[٢]، «ك» (١٩/ ٤٣). (٣) أي: كانت ذات مد، «ف» (٩/ ٩١). (٤) أي: باللام التي قبل هاء الجلالة، «قس» (١١/ ٣٦٥). (٥) قوله: (يمد ببسم الله) أدخلت الباء على الباء لجعل الثانية مع مدخولها ككلمة واحدة، فيقرأ اللام قبل هاء الجلالة بالمد، وكذا الميم قبل النون من الرحمن والحاء من الرحيم، «خ» (٢/ ٤٥٣). (٦) أي: بالميم التي قبل النون، «قس» (١١/ ٣٦٥). (٧) أي: بالحاء، «قس» (١١/ ٣٦٥). (٨) قوله: (باب الترجيع) هو تقارب ضروب الحركات في القراءة، وأصله الترديد، وترجيع الصوت ترديده في الحلق، «فتح» (٩/ ٩٢)، قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٣)، الترجيع: هو التكرير، وهو تحسين التلاوة بالخشوع والتدبر لا ترجيع الغناء، فإنه منافٍ للشرع، كما في «العيني» (٣/ ٥٨٦)، انتهى. (٩) ابن الحجاج. (١٠) شكٌّ من الراوي، «قس» (١١/ ٣٦٥).

(١١) أي: سورة ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾. (١٢) بالشك من الراوي. (١٣) قوله: (وهو يرجّع) الترجيع: هو تقارب ضروب الحركات في القراءة، وأصله الترديد، وفيه قدر زائد على الترتيل، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٩٧)، قال في «الفتح» (٩/ ٩٢): وقد فسره كما سيأتي في حديث عبد الله بن مغفل المذكور في هذا الباب في «كتاب التوحيد» (برقم: ٧٥٤٠) بقوله: «أاأ» بهمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثم همزة أخرى، وقالوا: يحتمل أمرين: أحدهما أن ذلك حدث من هز الناقة، والآخر أنه أشبع المد في موضعه فحدث ذلك. (١٤) قوله: (حسن الصوت بالقراءة) قال القسطلاني (١١/ ٣٦٦): ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان والموسيقى في كلام الله من الألحان والتطريب والتغني المستعمل في الغناء بالغزل[٣] على إيقاعات مخصوصة وأوزان مخترعة ذلك من أشنع البدع وأنه يوجب على سامعهم النكير، وعلى التالي التعزير، نعم إن كان التطريب والتغني مما اقتضته طبيعة القارئ وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وإن أعانته طبيعته على فضل تحسين، ويشهد لذلك حديث الباب. (١٥) الأشعري. (١٦) أي: صوتاً حسناً. (١٧) لفظ الآل مقحم، «خ» (٢/ ٤٥٣) يريد داود نفسه، «تو» (٧/ ٣١٩٧). (١٨) قوله: (لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود) المراد بالمزمار: الصوت الحسن، وأصله: الآلة، أطلق اسمها على

[٥٠٤٦] طرفه: ٥٠٤٥، تحفة: ١٤٠٩.

[٥٠٤٧] راجع: ٤٢٨١.

[٥٠٤٨] أخرجه: ت ٣٨٥٥، تحفة: ٩٠٦٨.

(١) كذا في النسخة الهندية، وفي «قس» (١١/ ٣٦٥): ثبت قوله: «يقرأ» لأبي ذر عن الكشميهني، انتهى، ولم يذكر نسخة أخرى، وكذا في السلطانية.

(٢) في الأصل: «وجوهات».

(٣) في الأصل: «بالقول».

٣٢ ـ بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

٥٠٤٩ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ(١)، عَنْ عَبِيدَةَ(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ». قُلْتُ: آقْرَأُ(٣) عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي(٤)».

٣٣ ـ بَابُ قَوْلِ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ

٥٠٥٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٥)، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آقْرَأُ(٦) عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾[النساء: ٤١] قَالَ: «حَسْبُكَ(٧) الآنَ». فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

٣٤ ـ بَابٌ(٨) فِي كَمْ(٩) يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟(١٠)

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾[المزمل: ٢٠].

٥٠٥١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٢) قَالَ لِي ابْنُ شُبْرُمَةَ(١٣)(١٤): ....

النسخ: «يَسْمَعَ الْقُرْآنَ» في هـ: «يَسْمَعَ الْقِرَاءَةَ». «قُلْتُ: آقْرَأُ» في نـ: «فَقُلْتُ: آقْرَأُ». «إِنِّي أُحِبُّ» في نـ: «فإِنِّي أُحِبُّ». «قَالَ: نَعَمْ» في نـ: «فَقَالَ: نَعَمْ». «أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ» في هـ، ذ: «أَتَيْتُ عَلَى هَذِهِ الآيَةِ». «قَالَ: حَسْبُكَ» في نـ: «قَالَ: قَالَ: حَسْبُكَ».

الصوت للمشابهة، قال الخطابي [«الأعلام» (٣/ ١٩٥١)]: «آل داود» يريد داود نفسه؛ لأنه لم ينقل أن أحداً من أولاد داود ولا من أقاربه كان أعطي [من] حسن الصوت ما أعطي، «فتح الباري» (٩/ ٩٣).
(١) النخعي. (٢) السلماني، بفتح المهملة، «خ» (٢/ ٤٥٣).
(٣) بمد الهمزة، للاستفهام، «قس» (١١/ ٣٦٨). (٤) ليكون عرض القرآن سُنَّة، ويحتمل أن يكون لِكَي يتدبره ويتفهمه؛ لأن المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها، «فتح الباري» (٩/ ٩٤). (٥) النخعي. (٦) بمد الهمزة، «قس» (١١/ ٣٦٩). (٧) قوله: (حسبك) لعل وجهه أنه ﷺ غلب عليه ما لاح له في ذلك الوقت، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٣). قوله: «عيناه تذرفان» أي: تجريان دمعاً. قال ابن حجر (٩/ ٩٩): والذي يظهر أنه بكى رحمةً لأمته لما علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيماً، فقد يفضي إلى تعذيبهم، والله أعلم انتهى. ومرَّ الحديث [برقم: ٥٠٢٣] في «سورة النساء»، وسيجيء قريباً (برقم: ٧٥٤٠). (٨) بالتنوين، «قس» (١١/ ٣٦٩). (٩) أي: من مدة، «خ». (١٠) قوله: (في كم يقرأ القرآن) أي: من مدة، وقول الله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾، قال في «الفتح» (٩/ ٩٩) كأنه أشار إلى الرد على من قال: أقل ما يجزئ من القراءة في كل يوم وليلة جزء من أربعين جزءاً من القرآن، وهو منقول عن إسحاق بن راهويه والحنابلة؛ لأن عموم قوله: «﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾» يشمل أقل من ذلك، فمن ادعى التحديد فعليه البيان، انتهى، وسيجيء بعض بيانه قريباً. (١١) هو ابن المديني، «ف» (٩/ ٩٥). (١٢) هو ابن عيينة، «ف» (٩/ ٩٥). (١٣) عبد الله، «ف» (٩/ ٩٥). (١٤) قوله: (قال لي ابن شبرمة) بضم المعجمة والراء وسكون الموحدة بينهما: عبد الله الضبي قاضي الكوفة، مات سنة أربع وأربعين ومائة، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٤٥). قوله: «نظرت» أي: تأملت ففهمت أن أقل السور سورة هي ثلاث آيات، فلا ينبغي أن يقرأ أقل من ثلاث آيات. قال العيني (١٣/ ٥٨٩): قال بعضهم: المراد بالكفاية في الصلاة. قلت: ليس كذلك، بل مراده كم يكفيه في اليوم والليلة من قراءة القرآن، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٣).

[٥٠٤٩] راجع: ٤٥٨٢.
[٥٠٥٠] راجع: ٤٥٨٢.
[٥٠٥١] راجع: ٤٠٠٨، تحفة: ١٨٩٠٩أ.

نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ[(١)] مِنَ الْقُرْآنِ، فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ.

ـ قَالَ سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ[(٢)]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ عَلْقَمَةُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[(٣)]، وَلَقِيتُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ: «أَنَّ مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ[(٤)]»[*].

٥٠٥٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ[(٥)]، عَنْ مُغِيرَةَ[(٦)]، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[(٧)] قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ[(٨)]، فَكَانَ[(٩)] يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ[(١٠)] فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا[(١١)]، فَتَقُولُ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ[(١٢)]، لَمْ يَطَأْ[(١٣)] لَنَا فِرَاشاً، وَلَمْ يُفَتِّشْ[(١٤)] لَنَا كَنَفاً مُذْ أَتَيْنَاهُ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ[(١٥)]، ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «الْقَنِي[(١٦)] بِهِ». فَلَقِيتُهُ بَعْدُ[(١٧)] فَقَالَ: «كَيْفَ تَصُومُ؟». قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: «وَكَيْفَ تَخْتِمُ؟». قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: «صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً، وَاقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ». قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ[(١٨)] أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ». قُلْتُ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْماً[(١٩)]». قَالَ: أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمِ دَاوُدَ، صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ

النسخ: «قَالَ سُفْيَانُ» في ذ: «قَالَ عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» ـ ولغير أبي ذر: «قال سفيان» وحذف «علي»، «قس» (١١/ ٣٧٠)، هو ابن المديني، وهو موصول من تتمة الخبر المذكور، «فتح» (٩/ ٩٥) ـ. «أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ» في نـ: «ثَنَا مَنْصُورٌ». «وَلَقِيتُهُ» في نـ: «فَلَقِيتُهُ». «فَذَكَرَ النَّبِيَّ» في ذ: «فَذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ». «فِي لَيْلَةٍ» في نـ: «فِي كلِّ لَيْلَةٍ». «حَدَّثَنَا مُوسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ». «وَلَمْ يُفَتِّشْ» في هـ، ذ: «وَلَمْ يغْشَ». «مُذْ أَتَيْنَاهُ» في صـ، قتـ، ذ: «مُنْذُ أَتَيْنَاهُ». «فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ» في قتـ: «قَالَ: كَيْفَ تَصُومُ». «قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ» في ذ: «قُلْتُ: أَصُومُ كُلَّ يَوْمٍ». «وَكَيْفَ تَخْتِمُ» سقطت الواو في نـ. «قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ» في ذ: «قُلْتُ: أَخْتِمُ كُلَّ لَيْلَةٍ». «صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ» في نـ: «صُمْ كُلَّ شَهْرٍ». «قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ» في نـ: «قُلْتُ: أُطِيقُ». «قُلْتُ: أُطِيقُ» في نـ: «فَقُلْتُ: أُطِيقُ». «قَالَ: أُطِيقُ» في نـ: «قُلْتُ: أُطِيقُ».

(١) أي: في الصلاة، «فتح» (٩/ ٩٥)، «تو» (٧/ ٣١٩٨). (٢) هو ابن المعتمر، «ف» (٩/ ٩٥). (٣) هو عقبة بضم المهملة، البدري، «ك» (١٩/ ٤٥). (٤) قوله: (كفتاه) أي: أغنتاه عن قيام الليل، وقيل: أراد أنهما أقل ما يجزئ من القراءة في قيام الليل، أو عن ورده، أو عن شر الإنس والجن، وقيل: يكفيان ويقيان من المكروه، كذا في «المجمع» (٤/ ٤٣٣). قال في «الفتح» (٩/ ٩٥): وما استدل به ابن عيينة إنما يجيء على أحد ما قيل في تأويل «كفتاه» أي: من القيام في الصلاة بالليل. (٥) الوضاح. (٦) هو ابن مقسم. (٧) ابن العاص. (٨) قوله: (امرأة ذات حسب) وفي رواية أحمد: «امرأة من قريش» وهي أم محمد بنت مَحْمِيَّةَ ـ بفتح الميم وسكون المهملة وكسر الميم بعدها تحتية مفتوحة [خفيفة] ـ ابن جزء حليف قريش. قوله: «كنته» بفتح الكاف وتشديد النون، هي زوج الولد، كذا في «الفتح» (٩/ ٩٥). (٩) أبوه، وهو عمرو بن العاص، «خ» (٢/ ٤٥٤). (١٠) وهي امرأة الابن، «خ» (٢/ ٤٥٤). (١١) أي: زوجها هو عبد الله نفسه، «خ» (٢/ ٤٥٤). (١٢) قوله: (نعم الرجل من رجل) قال الكرماني (١٩/ ٤٥، ٤٦): فإن قلت: أين المخصوص بالمدح؟ قلت: محذوف. قال المالكي في «الشواهد»: تضمن هذا الحديث وقوع التمييز بعد فاعل «نعم» ظاهراً، وسيبويه لا يُجوِّز أن يقع التمييز بعد فاعله إلا إذا أضمر الفاعل، وأجازه المبرد وهو الصحيح. أقول: ويحتمل أن يكون معناه: نعم الرجل من بين الرجال، والنكرة في الإثبات قد يفيد التعميم كما قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾[التكوير: ١٤]، أو أن يكون من باب التجريد، وكأنه جرد من رجل موصوف بكذا وكذا رجلاً فقال: نعم الرجل المجرد من كذا فلان، انتهى. (١٣) كناية عن ترك المضاجعة، «تو» (٧/ ٣١٩٩). (١٤) من التفتيش، وللكشميهني: «ولم يغْشَ» من الغشيان. و«كنفاً» بفتحتين أي: ستراً، وذلك كناية عن عدم الجماع، «توشيح» (٧/ ٣١٩٩). (١٥) أي: على عمرو، «ف» (٩/ ٩٦)، أي أبوه. (١٦) مشتق من اللقاء أي اجتمعا عندي، «ك» (١٩/ ٤٦). (١٧) بضم على البناء، «قس» (١١/ ٣٧١). (١٨) ليس فيه مخالفة النبي ﷺ؛ لأنه علم أن مراده تسهيل الأمر وتخفيفه عليه، وأن الأمر ليس للإيجاب، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٤٦). (١٩) قوله: (أفطر يومين وصم يوماً) استشكله الداودي: بأن ثلاثة أيام من الجمعة أكثر من فطر يومين وصوم

[*] تحفة: ٩٩٩٩، ١٠٠٠٠.

[٥٠٥٢] راجع: ١١٣١، أخرجه: س في الكبرى ٨٦٦، تحفة: ٨٩١٦.

سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً[١]»؛ فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ. فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ[٢] السُّبُعَ[٣] مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ[٤] يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ[٥]؛ لِيَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى[٦] أَفْطَرَ أَيَّاماً وَأَحْصَى[٧]، وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتْرُكَ شَيْئاً فَارَقَ[٨] النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ[٩]: فِي ثَلَاثٍ وَفِي خَمْسٍ، . . . .

النسخ: «فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ» في نـ: «لَيْتَنِي قَبِلْتُ». «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» سقط في نـ. «فِي ثَلَاثٍ» في نـ: «فَفِي ثَلَاثٍ». «وَفِي خَمْسٍ» في ذ: «أَوْ فِي خَمْسٍ»، وزاد بعده في قتـ: «أَوْ فِي سَبْعٍ».

يوم، وإنما هو يُدرِّجه من الصيام القليل إلى الكثير، قال ابن حجر (٩/ ٩٦): وهو اعتراض متجه، فلعله وقع من الراوي فيه تقديم وتأخير، كذا في «قس» (١١/ ٣٧١)، ويمكن أن يقال: إن فيه أيضاً ترقياً باعتبار العسرة والمشقة، فإن فطر يومين وصوم يوم أشق وأصعب من صوم ثلاثة متوالياً وفطر أربعة كذلك، والله أعلم. (١) قوله: (واقرأ في كل سبع ليال مرة) وسيجيء في آخر حديث من الباب: «فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك» قال القسطلاني (١١/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤) وغيره: ليس النهي للتحريم كما أن الأمر في جميع ما مرّ في الحديث ليس للوجوب خلافاً لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته في أقل من ثلاث، وأكثر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك، وإنما هو بحسب النشاط والقوة، وقد كان بعضهم يختم في يوم وليلة وبعضهم ثلاثاً، وكان ابن الكاتب الصوفي يختم أربعاً بالنهار ويختم أربعاً بالليل، انتهى مختصراً، وسيجيء بعض بيانه في الصفحة الآتية إن شاء الله تعالى. (٢) أي: على من تيسر منهم، «ف» (٩/ ٩٦). (٣) بضم السين وسكون الموحدة، «قس» (١١/ ٣٧٢). (٤) أي: بالليل، «قس» (١١/ ٧٢). (٥) ليتذكر ما يقرأه في قيام الليل، «ف» (٩/ ٩٦). (٦) قوله: (وإذا أراد أن يتقوى...) إلخ، يؤخذ منه أن الأفضل لمن أراد أن يصوم صوم داود بأن يصوم يوماً ويفطر يوماً، ويؤخذ من صنيع عبد الله بن عمرو أن من أفطر أكثر من ذلك وصام قدر ما أفطر أنه يجزئ عنه صيام يوم وإفطار يوم، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٩٦). (٧) أي: عدد أيام الإفطار، «ك» (١٩/ ٤٦). (٨) صفة شيئاً. (٩) قوله: (وقال بعضهم في ثلاث أو في خمس أو في سبع) كذا لأبي ذر، ولغيره: «في ثلاث وفي خمس»، وسقط ذلك للنسفي، وكأن المصنف أشار بذلك إلى رواية شعبة عن مغيرة بهذا الإسناد فقال: «اقرأ القرآن في كل شهر، قال: إني أطيق أكثر من ذلك، قال: فما زال حتى قال: في ثلاث» وتقدم للمصنف [برقم: ١٩٧٧] في «كتاب

الصيام»، فإن الخمس يؤخذ منه بطريق التضمين، ثم وجدت في «مسند الدارمي» من طريق أبي فروة عن عبد الله بن عمرو إلى آخر ما قال: قلت: إني أطيق قال: اختمه في خمس، وأبو فروة هذا هو الجهني، واسمه عروة بن الحارث، وهو كوفي ثقة. قوله: «وأكثرهم على سبع» أي: أكثر الرواة عن عبد الله بن عمرو على سبع، كأنه يشير إلى رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الموصولة عقب هذا. فإن في آخره: «ولا تزد على ذلك» أي: لا تغير الحالة المذكورة إلى حالة أخرى، فأطلق الزيادة، والمراد: النقص، أي: لا تقرأه في أقل من سبع، يحتمل أن يكون بينه وبين رواية أبي فروة تعدد القصة، فلا مانع أن يتكرر قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيداً، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياقات، وكان النهي على الزيادة ليس على التحريم، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذلك في الحال وفي المآل، وأغرب بعض الظاهرية فقال: يحرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث، قال النووي: أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك، وإنما هو بحسب النشاط والقوة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يخل به المقصود من التدبر واستخراج المعاني، وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يخل بما هو فيه، ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج إلى الملال ولا يقرأه هذرمة، هذا كله من «الفتح» (٩/ ٩٦، ٩٧) مختصراً. وفي «الإتقان» (١/ ١٣٨): قال أبو الليث في «البستان»: ينبغي للقارئ أن يختم في السنة مرتين إن لم يقدر على الزيادة، وقد روى الحسن بن زياد عن أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ أنه قال: من قرأ القرآن في كل سنة مرتين فقد أدى حقه؛ لأن النبي ﷺ عرض على جبريل ـ عليه

وَأَكْثَرُهُنَّ[١] عَلَى سَبْعٍ.

٥٠٥٣ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ[٢]، عَنْ يَحْيَى[٣]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟[٥]».

٥٠٥٤ ـ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ[٧]، عَنْ شَيْبَانَ[٨]، عَنْ يَحْيَى[٩]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[١٠] ـ قَالَ: وَأَحْسِبُنِي قَالَ[١١]: ـ سَمِعْتُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ». قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ».

٣٥ ـ بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ[١٢] الْقُرْآنِ

٥٠٥٥ ـ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ[١٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى[١٤]، عَنْ سُفْيَانَ[١٥]، عَنْ سُلَيْمَانَ[١٦]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٧]، عَنْ عَبِيدَةَ[١٨]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[١٩] ـ قَالَ يَحْيَى: بَعْضُ[٢٠] الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ـ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ.

ـ وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٢١]، عَنْ يَحْيَى[٢٢]، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ـ قَالَ الْأَعْمَشُ: وَبَعْضُ الْحَدِيثِ[٢٣] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ـ، عَنْ أَبِيهِ[٢٤][٢٥]، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ». قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: ....

النسخ: «أَكْثَرُهُنَّ» في نـ: «أَكْثَرُهُ» وفي نـ: «أَكْثَرُهُمْ». «قَالَ لِي النَّبِيُّ» في نـ: «قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ». «ح» سقط في نـ. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «عُبَيْدُ اللَّهِ» في قتـ: «عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى». «أَخْبَرَنَا يَحْيَى» في نـ: «أَنْبَأَنَا يَحْيَى». «قَالَ يَحْيَى» في نـ: «قَالَ يَجِيءُ». «وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ» في نـ: «ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ». «عَنْ أَبِيهِ» في ذ: «وَعَنْ أَبِيهِ».

السلام ـ في السنة التي قبض فيها مرتين، وقال غيره: يكره التأخير عن ختمه[١] أكثر من أربعين يوماً، نص عليه أحمد، انتهى. (١) أي: أكثر الروايات. (٢) ابن عبد الرحمن، «تق» (رقم: ٢٨٣٣). (٣) هو ابن أبي كثير. (٤) ابن عبد الرحمن. (٥) كذا اقتصر البخاري في الإسناد العالي على بعض المتن، ثم حوّله إلى الإسناد الآخر، «فتح» (٩/ ٤٧). (٦) هو ابن منصور، «ف» (٩/ ٩٧). (٧) روى عنه البخاري بلا واسطة في «كتاب الإيمان» (برقم: ٨)، «ك» (١٩/ ٤٧). (٨) ابن عبد الرحمن. (٩) ابن أبي كثير، «ف» (٩/ ٩٧). (١٠) ابن عبد الرحمن. (١١) قائله هو يحيى بن أبي كثير، «ف» (٩/ ٩٧). (١٢) قال السيوطي: يستحب البكاء عند قراءة القرآن والتباكي لمن لا يقدر عليه والحزن والخشوع، انتهى. قال الغزالي: وطريق تحصيله أن يحضر قلبه الحزن والخوف، ويتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد والموافق والعهود، ثم ينظر تقصيره في ذلك، كذا في «الفتح» (٩/ ٩٨). (١٣) ابن الفضل المروزي، «ف» (٩/ ٩٨). (١٤) القطان، «ف» (٩/ ٩٨). (١٥) هو الثوري، «ف» (٩/ ٩٩). (١٦) ابن مهران الأعمش. (١٧) النخعي، «ف» (٩/ ٩٨). (١٨) بفتح العين المهملة، ابن عمرو السلماني. (١٩) هو ابن مسعود رضي الله عنه. (٢٠) يجيء بيانه، ومرَّ [برقم: ٤٥٨٢] في «سورة النساء». (٢١) هو ابن مسرهد. (٢٢) ابن سعيد القطان. (٢٣) حاصله أن الأعمش سمع الحديث المذكور من إبراهيم النخعي، وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن إبراهيم، «فتح» (٩/ ٩٨). (٢٤) الضمير يعود إلى [أبي] سفيان، واسم أبيه: سعيد بن مسروق، فيكون سفيان روى الحديث عن الأعمش وعن أبيه سعيد، «قس» (١١/ ٣٧٥). (٢٥) قوله: (عن أبيه) ولأبي ذر: وعن أبيه، بواو العطف «قس» (١١/ ٣٧٥)، قال في «الفتح»: وهو معطوف على قوله: «عن سليمان» وهو الأعمش، وحاصله أن سفيان الثوري روى هذا الحديث عن الأعمش، ورواه أيضاً عن أبيه، وهو سعيد بن مسروق الثوري عن أبي الضحى، ورواية إبراهيم عن عبيدة بن عمرو عن ابن مسعود موصولة، ورواية أبي الضحى عن

[٥٠٥٣] راجع: ١١٣١، أخرجه: م ١١٥٩، د ١٣٨٨، تحفة: ٨٩٦٢.
[٥٠٥٤] راجع: ١١٣١، أخرجه: م ١١٥٩، د ١٣٨٨، تحفة: ٨٩٦٢.
[٥٠٥٥] راجع: ٤٥٨٢، ٩٥٨٧.

(١) في الأصل: «يكره تأخير ختمه».

«إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»(١)(٢). قَالَ: فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾[النساء: ٤١]. قَالَ لِي: «كُفَّ ـ أَوْ أَمْسِكْ ـ». فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفَانِ(٣)(٤)، يَعْنِي: تَسْفَحَانِ، عَنْ أَبِيهِ.

٥٠٥٦ ـ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»(٥). قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي».

٣٦ ـ بَابُ مَنْ رَايَا(٦) بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ تَأَكَّلَ(٧) بِهِ أَوْ فَجَرَ بِهِ

٥٠٥٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ(٩): قَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ(١٠) الأَسْنَانِ(١١)، سُفَهَاءُ الأَحْلامِ(١٢)، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ(١٣)، يَمْرُقُونَ(١٤) مِنَ الإِسْلامِ(١٥) كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ(١٦)، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ(١٧)(١٨)، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

النسخ: «يَعْنِي: تَسْفَحَانِ، عَنْ أَبِيهِ» ثبت في صغـ. «ابنِ مَسْعُودٍ» ثبت في قتـ، عسـ، ذ. «بَابُ مَنْ رَايَا» في ذ: «بَابُ إِثْمِ مَنْ رَاءَى». «أَوْ فَجَرَ بِهِ» في نـ: «أَوْ فَخَرَ بِهِ». «قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ» في نـ: «عَنِ الأَعْمَشِ». «قَالَ عَلِيٌّ» في نـ: «عَنْ عَلِيٍّ». «سَمِعْتُ النَّبِيَّ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ».

عبد الله بن مسعود منقطعة، «فتح» (٩/ ٩٩). (١) ليكون عرض القرآن سُنَّة، «قس» (١١/ ٣٧٥). (٢) قوله: (أن أسمعه من غيري) قال ابن بطال: لأن المستمع أقوى على التدبر، ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣١٩٧)، ومرَّ الحديث [برقم: ٤٥٨٢] في النساء. وقوله: «يعني: تسفحان، عن أبيه» لا يوجد في أكثر النسخ، ولا أخذه في «الفتح»، ولعل المراد به: أن هذا التفسير رواه سفيان الثوري في روايته عن أبيه، والله أعلم. (٣) والذي يظهر أنه بكى رحمةً لأمته لأنه [علم أنه] لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيماً فقد يفضي إلى تعذيبهم، «ف» (٩/ ٩٩). (٤) تسيلان دمعاً، هذا بكاء فرح؛ لأنه تعالى جعل أمته شهيداً على سائر الأمم. (٥) لعله فهم أنه أراد بقراءته الاتعاظ فقال: أتتعظ بقراءتي وعليك أنزل؟! لا لأنه للتعلم، «مجمع البحار» (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠). (٦) قوله: (من راءَى) كذا للأكثر، وفي رواية: «رايا» بتحتانية بدل الهمزة. قوله: «تأكل» أي: طلب الأكل به. وقوله: «أو فجر به» كذا للأكثر بالجيم، وحكى ابن التين: وفخر، بالخاء المعجمة، «فتح الباري» (٩/ ١٠٠). (٧) بشدة الكاف أي: طلب الأكل به، «خ» (٢/ ٤٥٤).

(٨) الثوري. (٩) بفتحات، «خ» (٢/ ٤٥٤). (١٠) كناية عن الشباب وأول العمر، «مجمع البحار» (١/ ٤٥٣). (١١) أي: أصغرها. (١٢) أي: ضعفاء العقول، «ف» (٩/ ١٠٠). (١٣) قوله: (يقولون من خير قول البرية) أي: يقولون قولاً هو خير من قول الخلق، أي: هو بعض من كلام الله، أو هو من كلام رسول الله ﷺ، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٤). قال ابن حجر: «ف» (٩/ ١٠٠) «يقولون من قول خير البرية» وهو من المقلوب، والمراد من قول خير البرية: أي: من قول الله، وهو المناسب للترجمة، انتهى. (١٤) أي: يخرجون. (١٥) أي: من طاعة الإمام، «مجمع» (٤/ ٥٨٣). (١٦) قوله: (من الرمية) فعيلة بمعنى مفعولة، هو الصيد الذي ترميه، يريد أن دخولهم في الدين ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كسهم دخل في صيد ثم يخرج منه ولم يَعْلَقْ به منه شيء من نحو الدم والفرث لسرعة نفوذه، كذا في «المجمع» (٢/ ٣٨٦) و«قس» (١١/ ٣٧٦). ومرَّ بيانه [برقم: ٣٦١١] في «علامات النبوة». (١٧) أي: لم يرسخ في قلوبهم؛ لأن ما وقف عند الحلقوم ولم يتجاوزه لا يصل إلى القلب، «فتح» (٩/ ١٠٠). (١٨) قوله: (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم) الحنجر الحلقوم مجرى النفس، والتجاوز يحتمل الصعود والحدور، أي: لا يرفعه الله بالقبول، أو لا يصل إلى قلوبهم، كذا في «المجمع» (١/ ٥٧١).

[٥٠٥٦] راجع: ٤٥٨٢.

[٥٠٥٧] راجع: ٣٦١١.

٥٠٥٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٢)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ(٣) صَلاَتَكُمْ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَعَمَلَكُمْ(٤) مَعَ عَمَلِهِمْ، وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ(٥) لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ(٦)، يَنْظُرُ(٧) فِي النَّصْلِ(٨) فَلاَ يَرَى شَيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلاَ يَرَى شَيْئاً، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلاَ يَرَى شَيْئاً، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ»(٩)(١٠).

٥٠٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالأُتْرُجَّةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ(١٢) كَالتَّمْرَةِ(١٣)، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلاَ رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرَّيْحَانَةِ(١٤)، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ ـ أَوْ خَبِيثٌ ـ وَرِيحُهَا مُرٌّ(١٥)».

٣٧ ـ بَابٌ(١٦) اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ(١٧) قُلُوبُكُمْ

٥٠٦٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَالِكٌ». «وَيَقْرَءُونَ» في نـ: «يَقْرَءُونَ». «يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ» في نـ: «تَنْظُرُ فِي النَّصْلِ». «كَالأُتْرُجَّةِ» في نـ: «كَالأُتْرُنْجَةِ». «يَقْرَأُ الْقُرْآنَ» في نـ: «قَرَأَ الْقُرْآنَ». «مَا ائْتَلَفَتْ» في نـ: «بِمَا ائْتَلَفَتْ»، وزاد في ذ: «عَلَيهِ».

(١) الإمام. (٢) هو ابن عوف. (٣) بكسر القاف. (٤) من عطف العام على الخاص، «قس» (١١/ ٣٧٧). (٥) قوله: (ويقرءون القرآن) أي: لا يجاوزهم حناجرهم؛ لأنهم لا يقرءون بخلوص النيات. قال ابن حجر (٩/ ١٠٠): ومناسبة هذين الحديثين للترجمة أن القراءة إذا كانت لغير الله فهي للرياء أو للتأكل به ونحو ذلك، انتهى. قال الكرماني (١٩/ ٤٩): فإن قلت: أكل أبو سعيد الخدري بالقرآن حيث رقى بالفاتحة على اللديغ وأخذ القطيع؟ قلت: أكل لكن ما تأكل، وفرق بين الأكل والتأكل، أو لم يكن لجهة القرآن بل لجهة الرقية، انتهى. (٦) قوله: (يمرق السهم من الرمية) فعليه بمعنى: مفعولة، أي: الصيد المرمي، «قس» (١١/ ٣٧٦). و«القدح» بالكسر: السهم قبل أن يُراشَ ويُنصَلَ، «ق» (ص: ٢١٤). (٧) أي: الرامي. (٨) وهو حديد السهم. (٩) وهو مدخل الوتر من السهم، «خ» (٢/ ٤٥٤)، «قس» (١١/ ٣٧٨). (١٠) قوله: (ويتمارى في الفوق) أي: يشك الرامي في الفوق، وهو مدخل الوتر من السهم، ويحتمل أن يكون ضمير «يتمارى» راجعاً إلى الراوي في أن رسول الله ﷺ ذكر الفواق أم لا، كذا في «ك» (١٩/ ٥٠)، «خ» (٢/ ٤٥٤). قال في «المجمع» (٢/ ٣٨٦): يريد أن دخولهم في الدين ثم خروجهم منه، ولم يتمسكوا منه بشيء كسهم دخل في صيد ثم يخرج منه ولم يَعْلَقْ به منه شيء من نحو الدم والفرث لسرعة نفوذه، ومرَّ قريباً وبعيداً. (١١) هو ابن مسرهد. (١٢) عطف على «لا يقرأ»، «قس» (١١/ ٣٧٨). (١٣) بالمثناة لا بالمثلثة، «ك» (١٩/ ٥٠). (١٤) هي الآس أو كل نبت طيب الريح. (١٥) قوله: (وريحها مر) كذا لجميع الرواة هنا، واستشكل من حيث أن المرارة من أوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح؟ وأجيب: بأن ريحها لما كان كطعمها(١) استعير له وصف المرارة، وقال الكرماني (١٩/ ٥١): المقصود منهما واحد، وهو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره، انتهى. وفي الحديث فضيلة قارئ القرآن، وأن المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة: «ويعمل به» كذا في «قس» (١١/ ٣٧٨، ٣٧٩). ومرَّ الحديث [برقم: ٥٠٢٠] قريباً. (١٦) بالتنوين، «قس» (١١/ ٣٧٩). (١٧) أي: اجتمعت،

[٥٠٥٨] راجع: ٣٣٤٤، أخرجه: م ١٠٦٤، س في الكبرى ٨٠٨٩، ق ١٦٩، تحفة: ٤٤٢١.

[٥٠٥٩] راجع: ٥٠٢٠.

[٥٠٦٠] أطرافه: ٥٠٦١، ٧٣٦٤، ٧٣٦٥، أخرجه: م ٢٦٦٧، س في الكبرى ٨٠٩٧، تحفة: ٣٢٦١.

(١) في الأصل: «كلونها».

«اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ[١]، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ».

٥٠٦١ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَّامُ[٢] بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ[٣] قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ».

تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ[٤] وَسَعِيدُ[٥] بْنُ زَيْدٍ[٦] عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبَانُ[٧].

وَقَالَ غُنْدَرٌ[٨]: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ: سَمِعْتُ جُنْدَباً، قَوْلَهُ.

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ[٩]: عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُمَرَ... قَوْلَهُ.

وَجُنْدَبٌ أَصَحُّ وَأَكْثَرُ[١٠].

٥٠٦٢ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ....

النسخ: «عَنْ جُنْدَبٍ» في نـ: «عَنْ جُنْدَبِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ». «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ». «عَنْ أَبِي عِمْرَانَ» في نـ: «عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ». «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ».

«ف» (٩/ ١٠١). (١) قوله: (ما ائتلفت قلوبكم) أي: ما دامت قلوبكم وخواطركم مجموعة ذات نشاط في قراءته، «فإذا اختلفتم» أي: حصل لكم تفرق وملالة «فقوموا عنه» أي: اتركوا قراءته، قام بالأمر: إذا دام عليه، وقام عن الأمر: إذا تركه هذا، ولكن ينبغي أن يعتاد الرجل ويجد ويروض النفس حتى ينشط في قراءته ولا يمل، فإن أهل الدعة والكسل يملون سريعاً بعدم اعتيادهم وارتياضهم، فكم من كسلان يمل في قراءة جزء منه، وآخر من ينشط في قراءة عشرة أجزائه ولا يمل، والله الموفق. وقيل: في معنى هذا الحديث: «قوموا عنه» أي: تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر [وهذا المعنى مع ما بعده موافق لما ترجم به المؤلف، ولهذا اقتصر عليه صاحب «الفتح» والله أعلم]. قال القاضي عياض [«الإكمال» (٧/ ١٥٩)]: يحتمل اختصاصه بزمنه ﷺ لئلا يكون ذلك سبباً لنزول ما يسوؤهم. وقيل: يحتمل أن يكون المعنى: تمسكوا بالمحكم منه، فإذا عرض المتشابه الذي هو مظنة الاختلاف فأعرضوا عن الخوض فيه. وقيل: المراد: اقرؤا ما دام بين أصحاب القراءة ائتلاف، فإذا حصل الاختلاف فقوموا عنه. وقال القسطلاني (١١/ ٣٧٩، ٣٨٠) ـ كما في «الفتح» (٩/ ١٠١) ـ: المعنى: اقرؤوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه [وقاد] إليه، فإذا وقع الاختلاف أو عرض عارض شبهة[١] يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للألفة، وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة، وهو كقوله ﷺ: «فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم». وقال ابن الجوزي [«كشف المشكل» (٢/ ٤٧)]: كان اختلاف الصحابة يقع في القراءات واللغات فأمروا بالقيام [عند الاختلاف] لئلا يجحد أحدهم بالقراءة للآخر فيكون جاحداً لما أنزل الله تعالى، هذا كله من «اللمعات». قال في «الفتح» (٩/ ١٠١، ١٠٢): ومثله ما تقدم عن ابن مسعود رضي الله عنه لما وقع بينه وبين الصحابيين الآخرين الاختلاف في الأداء، فترافعوا إلى النبي ﷺ فقال: «كلكم محسن» وبهذه النكتة تظهر الحكمة في إيراد حديث ابن مسعود رضي الله عنه عقيب حديث جندب. (٢) بتشديد اللام، «قس» (١١/ ٣٨٠). (٣) زاد في هذه الطريق لفظة «عليه»، «قس» (١١/ ٣٨٠). (٤) وصله الدارمي (٢/ ٨٩٩)، «ف» (٩/ ١٠٢). (٥) مرفوعاً، «ف» (٩/ ١٠٢). (٦) هو أخو حماد بن زيد، «ف» (٩/ ١٠٢). (٧) هو ابن يزيد العطار، وقعت روايته في «صحيح مسلم» مرفوعاً (ح: ٢٦٦٧)، فلعله وقع للمصنف من وجه آخر موقوفاً، «ف» (٩/ ١٠٢). (٨) وصله الإسماعيلي من طريق بندار عن غندر، «ف» (٩/ ١٠٢). (٩) هو عبد الله البصري الإمام المشهور، وروايته هذه وصلها أبو عبيد، «ف» (٩/ ١٠٢). (١٠) قوله: (أصح وأكثر) أي: أصح إسناداً وأكثر طرقاً، وهو كما قال، فإن الجم الغفير رووه عن أبي عمران عن جندب، إلا أنهم اختلفوا عليه في رفعه ووقفه، والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم، وأما

[٥٠٦١] راجع: ٥٠٦٠، تحفة: ١٠٤٨٩.

[٥٠٦٢] راجع: ٢٤١٠.

(١) في الأصل: «أي عرض شبهة».

عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ[١] بْنِ سَبْرَةَ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً[٣] يَقْرَأُ آيَةً سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ خِلاَفَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ فَاقْرَآ[٤]»، ـ أَكْبَرُ[٥] عِلْمِي[٦] قَالَ: ـ فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ».

النسخ: «فَاقْرَآ» في نـ: «فَاقْرَأْ». «أَكْبَرُ عِلْمِي» في نـ: «أَكْثَرُ عِلْمِي». «فَأَهْلَكَهُمْ» زاد في نـ: «اللَّهُ»، وفي سـ، ذ: «فَأُهْلِكُوا».

رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها، قال أبو بكر بن أبي داود: لم يخطئ ابن عون قط إلا في هذا، كذا في «فتح الباري» (٩/ ١٠٢). (١) بفتح النون وتشديد الزاي، «ف» (٩/ ١٠٢). (٢) بفتح المهملة وسكون الموحدة، «ف» (٩/ ١٠٢). (٣) قيل: هو أبي بن كعب، «قس» (١١/ ٣٨١)، «ف» (٩/ ١٠٢). (٤) بصيغة الأمر للاثنين، وفي نسخة للواحد. [انظر: «ف» (٩/ ١٠٢)]. (٥) بالموحدة، «قس» (١١/ ٣٨١). (٦) هذا شك من شعبة، «ف» (٩/ ١٠٢)، «تو» (٧/ ٣٢٠٣).

* * *

٦٧ - كِتَابُ النِّكَاحِ (١)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ (٢)

١ - التَّرْغِيبُ فِي النِّكَاحِ

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ (٣) [النساء: ٣].

٥٠٦٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ(٤)(٥) إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا(٦) كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا(٧)، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟(٨) قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ(٩) مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا(١٠)

النسخ: «التَّرْغِيبُ فِي النِّكَاحِ» في ذ: «بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ». «لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» في ذ: «لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ». «﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾» زاد في قتـ، صـ، مه: «الآية». «أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ» كذا في قتـ، وفي نـ: «أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ». «غُفِرَ لَهُ» في عسـ، قتـ، سـ، ذ: «غَفَرَ اللَّهُ لَهُ». «قَالَ أَحَدُهُمْ» في ذ، قتـ: «فَقَالَ أَحَدُهُمْ».

---

(١) قال في «اللمعات شرح المشكاة»: المشهور عند علمائنا أن النكاح في اللغة: الضم، ثم استعمل في الوطء لوجود الضم فيه، ثم في العقد لأنه سببه، كذا في «شرح الهداية» (١/ ١٨٥)، وظاهر كلام الجوهري (ص: ١٠٦٧) وصاحب «القاموس» (ص: ٢٣٧) كونه مشتركاً بين الوطء والعقد من باب منع وضرب، انتهى. [في «البذل» (٩/ ٥٧٤): في الشرع حقيقة في العقد، مجاز في الوطء على الصحيح]. (٢) كذا عند رواة الفربري تأخير البسملة، «ف» (٩/ ١٠٣)، ولأبي ذر سقوط البسملة، «قس» (١١/ ٣٨٣)، وللنسفي: تأخير «كتاب النكاح» عن البسملة. (٣) قوله: (الترغيب في النكاح) لقول الله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ زاد الأصيلي وأبو الوقت: «الآية»، ووجه الاستدلال أنها صيغة أمر تقتضي الطلب، وأقل درجاته الندب فيثبت الترغيب، «فتح الباري» (٩/ ١٠٢). (٤) الرهط: القوم، لكن لا يتوهم أن رهطاً إذا كان بمعنى القوم يكون المعنى: ثلاثة أقوام؛ لأن المعنى ثلاثة رجال هم رهط، وإنما وقع تمييز ثلاثة لأنه في معنى الجمع، كذا في «اللمعات». (٥) قوله: (جاء ثلاثة رهط) كذا في رواية حميد، وفي رواية ثابت عند مسلم: «أن نفراً من أصحاب النبي» ولا منافاة بينهما؛ فإن الرهط من ثلاثة إلى عشرة، والنفر من ثلاثة إلى تسعة، وكل منهما اسم جمع لا واحد له من لفظه، ووقع في مرسل ابن المسيب عند عبد الرزاق أن الثلاثة المذكورين هم علي بن أبي طالب وعبد الله ابن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون. قوله: «كأنهم تقالّوها» بتشديد اللام المضمومة أي: استقلوها، أي: رأى كل منهم أنها قليلة، «فتح الباري» (٩/ ١٠٤، ١٠٥). (٦) على بناء المفعول، «قس» (١١/ ٣٨٤). (٧) بتشديد اللام أي: عدّوها قليلة، «قس» (١١/ ٣٨٤). (٨) قوله: (فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟) أي: بيننا وبينه بون بعيد، فإنا على صدد التفريط وسوء العاقبة، وهو معصوم مأمون الخاتمة واثق بقوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، ولما كان النبي ﷺ معاتباً بترك ما هو أولى تأكيداً للعصمة أطلق عليه اسم الذنب، فينبغي لنا أن تكون العبادة نصب أعيننا ولا نصرف عنها وجوهنا ليلاً ونهاراً، ملتقط من «الطيبي» (١/ ٣٠١، ٣٠٢) و«المرقاة» (١/ ٣٧٣). (٩) مرَّ بيانه [برقم: ٤٨٣٦] في تفسير «سورة ﴿إِنَّا فَتَحْنَا...﴾». (١٠) قوله: (أما أنا) قد يجيء «أما» في أول الكلام للاستئناف، فلا حاجة هاهنا إلى تقدير شيء، ويجوز أن يجعل هنا للتفصيل فيقدر: أما رسول الله ﷺ فلا حاجة له إلى الاستكثار لكونه مغفوراً، وأما أنا فلست مثله، فلا بد لي من الاستكثار. قوله: «إني لأخشاكم لله» زيدت اللام مع أن «خشي» متعدٍ بنفسه؛ لأن أفعل التفضيل لا يعمل في المفعول به بلا واسطة. قوله: «لكني أصوم وأفطر وأصلي» يعني وإن كان يرى في الظاهر أن الكمال في الخشية والتقوى يقتضي الإفراط في الرياضة والمجاهدة، لكن الأمر ليس في الحقيقة كذلك؛ لأن الكمال إنما هو في التوسط والاعتدال؛ أو لأن الشفقة والرحمة على الأمة تقتضي ذلك، كذا في «اللمعات».

[٥٠٦٣] تحفة: ٧٤٥.

فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَداً[١]. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ[٢]. وَقَالَ آخَرُ: وَأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ[٣] فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَداً[٤]. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا[٥] وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ[٦] عَنْ سُنَّتِي[٧] فَلَيْسَ مِنِّي».

٥٠٦٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[٨]: سَمِعَ حَسَّانَ[٩] بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾[النساء: ٣]. قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ[١٠] وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا، يُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِأَدْنَى[١١] مِنْ سُنَّةِ صَدَاقِهَا، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فَيُكَمِّلُوا الصَّدَاقَ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ[١٢].

٢ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ[١٣] فَلْيَتَزَوَّجْ»

النسخ: «فَإِنِّي أُصَلِّي» في هـ، ســ، ذ: «فَأَنَا أُصَلِّي». «وَقَالَ آخَرُ» في نـ: «وَقَالَ الآخرُ». «وَقَالَ آخَرُ» في نـ: «وَقَالَ الآخرُ». «وَأَنَا أَعْتَزِلُ» في نـ: «أَنَا أَعْتَزِلُ». «أَنْتُمُ الَّذِينَ» في نـ: «أَنْتُمُ الَّذِي». «تَعَالَى» سقط في نـ. «مَنْ سِوَاهُنَّ» في نـ: «سِوَاهُنَّ» بإسقاط «مَنْ». «مِنْكُمُ» سقط في نـ.

(١) أي: مدة عمري. (٢) بالنهار سوى العيدين وأيام التشريق، ولهذا لم يقيده بالتأبيد، «قس» (١١/ ٣٨٤)، بخلاف أخويه، «ك» (١٩/ ٥٥). (٣) أي: أنا أجتنبهن. (٤) أي: مدة عمري. (٥) حرف التنبيه، «ف» (٩/ ١٠٥). (٦) أي: مال وأعرض، «مرقاة» (١/ ٣٧٥). (٧) قوله: (فمن رغب عن سنتي) أي: أعرض عن طريقتي استهانةً وزهداً فيها لا كسلاً وتهاوناً فليس مني، أي: من أشياعي، كذا في «المرقاة» (١/ ٣٧٥). قال في «الفتح» (٩/ ١٠٥، ١٠٦): المراد بالسُّنَّة: الطريقة، لا التي تقابل الفرض، والرغبة عن الشيء: الإعراض عنه إلى غيره، والمراد: من ترك طريقتي وأخذ بطريقة غيري فليس مني، ولمح بذلك إلى طريقة الرهبانية، فإنهم الذين ابتدعوا التشديد كما وصفهم الله تعالى، وقد عابهم بأنهم ما وفوا بما التزموه، وطريقة النبي ﷺ الحنيفية السمحة فيفطر ليتقوى على الصيام، وينام ليتقوى على القيام، ويتزوج لكسر الشهوة وإعفاف النفس. وقوله: «فليس مني» إن كانت الرغبة بضرب من التأويل يعذر صاحبه فيه، فمعنى أنه «ليس مني» أي: ليس على طريقتي ولا يلزم أن يخرج [عن الملة]، وإن كانت الرغبة إعراضاً فمعنى «ليس مني»: ليس على ملتي؛ لأن اعتقاد ذلك نوع من الكفر، انتهى مع اختصار. (٨) لم أره منسوباً في شيء من الروايات، ولا نبّه عليه أبو علي الغساني ولا نسبه أبو نعيم، لكن جزم المزي تبعاً [«تحفة الأشراف» ح: ١٦٦٩٣] لأبي مسعود بأنه علي بن المديني، وكأن الحامل على ذلك شهرة علي بن المديني في شيوخه، فإذا أطلق اسمه كان الحمل عليه أولى من غيره، وإلا فقد روى عن حسان ـ ممن يسمى علياً ـ علي بن حجر وهو من شيوخ البخاري أيضاً، «فتح» (٩/ ١٠٦). (٩) قاضي كرمان، وثقه ابن معين وغيره، ولكن له أفراد، ولم أر له في «البخاري» شيئاً انفرد به، «فتح» (٩/ ١٠٦). (١٠) بفتح الحاء وكسرها، «ك» (١٩/ ٥٦). (١١) أي: بأقل من مهر مثلها، «ك» (١٩/ ٥٦). (١٢) مرَّ الحديث مع بيانه [برقم: ٤٥٧٣] في «التفسير». (١٣) قوله: (من استطاع منكم الباءة) بالهمزة وتاء تأنيث ممدوداً، وفيها لغة أخرى بغير همز ولا مد، وقد يهمز ويمد بلا هاء، ويقال لها أيضاً: الباهة كالأول، لكن بهاء بدل الهمزة، وقيل: بالمد: القدرة على مؤن النكاح، وبالقصر: الوطء. قال الخطابي [«الأعلام» (٢/ ٩٥٠)]: المراد بالباءة: النكاح، وأصله الموضع الذي يتبوؤه ويأوي إليه. وقال النووي (٩/ ١٧٢): اختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين: أصحهما أن المراد معناها اللغوي وهو الجماع، فتقديره: من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه ـ وهو مؤن النكاح ـ فليتزوج، ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم ليدفع شهوته ويقطع شر منيِّه كما يقطعه الوجاء، والقول الثاني: أن المراد بالباءة هنا مؤن النكاح، سميت باسم ما يلازمها، أي: من استطاع منكم

[٥٠٦٤] راجع: ٢٤٩٤.

فَإِنَّهُ أَغَضُّ(١) لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ(٢) لِلْفَرْجِ. وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرَبَ(٣) لَهُ فِي النِّكَاحِ(٤)؟

٥٠٦٥ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ(٦)، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ(٧) فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمِنًى، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٨) إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَخَلَيَا(٩)، فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نُزَوِّجَكَ بِكْراً، تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ(١٠)، فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ(١١) أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ(١٢) إِلَى هَذَا أَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَانْتَهَيْتُ(١٣) إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ(١٤)(١٥) الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ(١٦) فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ(١٧)».

٣ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ

٥٠٦٦ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(١٨) قَالَ: . . . .

النسخ: «فَإِنَّهُ أَغَضُّ» كذا في هـ، سـ، قتـ، ذ، ولغيرهم: «لأَنَّهُ أَغَضُّ». «فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ» في نـ: «فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ». «فَخَلَيَا» في صـ: «فَخَلَوَا». «بِكْراً» في نـ: «جَارِيَةً بِكْراً». «أَنْ لَيْسَ» في نـ: «وَأَنْ لَيْسَ». «إِلَى هَذَا» في نـ: «إِلاَّ هَذَا». «وِجَاءٌ» في نـ: «وَجيٌ».

مؤن النكاح فليتزوج، «فتح» (٩/ ١٠٨). (١) أي: أخفض وأدفع لعين المتزوج عن الأجنبية من غض طرفه أي: خفضه وكفه، «مرقاة» (١٠/ ٣٣). (٢) أي: أحفظ للفرج عن الوقوع في الحرام، «مرقاة» (٦/ ٢٦٢). (٣) بفتحتين أي لا حاجة، «مجمع» (١/ ٦٣). (٤) قوله: (لا أرب له في النكاح) كأنه يشير إلى ما وقع بين ابن مسعود وعثمان، فعرض عليه عثمان فأجابه بالحديث، كذا في «فتح» (٩/ ١٠٧). (٥) أي: حفص بن غياث. (٦) النخعي. (٧) هو ابن مسعود. (٨) كنية عبد الله بن مسعود، «خ» (٢/ ٤٥٥). (٩) قوله: (فخليا) بالياء، وهو خلاف القياس، «ك» (١٩/ ٥٦)، كذا للأكثر، وللأصيلي بالواو بدل الياء كدعوا، وصوّبها ابن التين؛ لأنه واوي من الخلوة، أي: دخلا في موضع خال، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٣٨٧) و«الخير الجاري» (٢/ ٤٥٥) و«الفتح» (٩/ ١٠٧). (١٠) قوله: (تذكرك ما كنت تعهد) لعل عثمان رأى به قشفاً ـ القَشَفُ محركة قذَر الجلد، ورَثاثة الهيئة، وسوء الحال، وضيق العيش، «ق» (ص: ٧٦٠) ـ ورثاثة هيئة فحمل ذلك على فقد الزوجة التي ترفهه، ووقع في رواية أبي معاوية عند أحمد ومسلم: «لعلها أن تذكرك ما فاتك»، ويؤخذ منه أن معاشرة الزوجة الشابة تزيد في القوة والنشاط، بخلاف عكسها فبالعكس، «فتح» (٩/ ١٠٧). (١١) في بعضها بنصب «عبد الله»، «ك» (١٩/ ٥٦). (١٢) قوله: (ليس له حاجة) أي: ليس لنفسه حاجة إلى هذا الذي ذكره عثمان من التزويج، وفي نسخة: أي: ليس له أي: لعثمان حاجة إلا هذا، بتشديد اللام بدل «إلى» الجارة، أي: الترغيب في النكاح، «قس» (١١/ ٣٨٨). (١٣) هكذا عند الأكثر أن مراجعة عثمان لابن مسعود في أمر التزويج قبل استدعائه لعلقمة، ووقع عند مسلم في رواية جرير بالعكس، والجمع أن عثمان يحتمل أن يكون أعاد على ابن مسعود ما كان قال له بعد أن يستدعي علقمة لكونه فهم منه إرادة إعلام علقمة بما كانا فيه، «فتح» (٩/ ١٠٧) مختصراً. (١٤) خصهم بالخطاب لأن الغالب وجود قوة الداعي فيهم إلى النكاح، «ف» (٩/ ١٠٨). (١٥) المعشر: جماعة يشملهم وصف ما، والشباب جمع شاب، وذكر الأزهري أنه لم يجمع فاعل على فعال غيره، وهو اسم لمن بلغ إلى أن يكمل ثلثين، هكذا أطلق الشافعية، وقيل: من ست عشر إلى اثنين وثلاثين ثم كهل، «ف» (٩/ ١٠٨). (١٦) وهي مؤنة النكاح، «خ» (٢/ ٤٥٥)، «تو» (٧/ ٣٢٠٦). (١٧) قوله: (فإنه له وجاء) بكسر الواو والمد أصله: رض الأنثيين، أطلق على الصيام لمشابهته له في قمع الشهوة. وقوله: «فعليه بالصوم» قيل: فيه إغراء بالغائب، والأوجه خلافه، وإنما هو راجع إلى «من» المعبر بها للمخاطب في قوله: «منكم»، «تو» (٧/ ٣٢٠٦)، [انظر: «فتح الباري» (٩/ ١٠٩)]. قوله: «وجاء» في نـ: «وجيٌ»، قال في «المجمع» (٥/ ١٢): ويروى «وجيٌ» بوزن عصاً، يريد التعب والحفى وذلك بعيد، إلا أن يراد فيه معنى الفتور؛ لأن من وجِيَ: فتر عن المشي، فشبه في باب النكاح بالتعب في المشي. (١٨) أي: سليمان.

[٥٠٦٥] راجع: ١٩٠٥.

[٥٠٦٦] راجع: ١٩٠٥، أخرجه: م ١٤٠٠، ت ١٠٨١، س ٣٢١٠، تحفة: ٩٣٨٥.

حَدَّثَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ(١)، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَاباً لاَ نَجِدُ شَيْئاً، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ(٢)، وَأَحْصَنُ(٣) لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

٤ ـ بَابُ كَثْرَةِ النِّسَاءِ(٤)

٥٠٦٧ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ بِسَرِفَ(٥)، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا(٦) فَلاَ تُزَعْزِعُوهَا(٧) وَلاَ تُزَلْزِلُوهَا وَارْفُقُوا، فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعٌ(٨)، كَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ(٩) وَلاَ يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ(١٠).

٥٠٦٨ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(١١) قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ(١٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ(١٣).

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَساً حَدَّثَهُمْ(١٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٠٦٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ رَقَبَةَ(١٥)، عَنْ طَلْحَةَ(١٦) الْيَامِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

النسخ: «مِنْكُمْ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنَا هِشَامٌ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ». «وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ» في نـ: «وَقَالَ لَنَا خَلِيفَةُ». «حَدَّثَنَا سَعِيدٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ».

---

(١) أي: ابن مسعود. (٢) أي: أدعى إلى غض البصر، «ع» (٨/ ٣٨). (٣) أي: أدعى إلى إحصان الفرج، «ع» (٨/ ٣٨) ومرَّ الحديث [برقم: ١٩٠٥] في «كتاب الصوم». (٤) أي: لمن قدر على العدل بينهن، «ف» (٩/ ١١٣). (٥) بفتح السين وكسر الراء المهملتين بعدها فاء ـ موضع بينه وبين مكة اثنا عشر ميلاً ـ، وكان النبي ﷺ بنى بها فيه، «قسطلاني» (١١/ ٣٩١). (٦) بعين مهملة وشين معجمة: السرير الذي يوضع عليه الميت، «فتح» (٩/ ١١٣).

(٧) قوله: (فلا تزعزعوها) بزائين معجمتين وعينين مهملتين، والزعزعة: تحريك الشيء الذي يرفع. وقوله: «ولا تزلزلوها» الزلزلة: الاضطراب. قوله: «وارفقوا» إشارة إلى أن مراده السير الوسط المعتدل. ويستفاد منه أن حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته، وفيه حديث «كسر عظم المؤمن ميتاً ككسره حياً» أخرجه أبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان. قوله: «فإنه كان عند النبي ﷺ تسع» أي: تسع نسوة عند موته، وهن: سودة، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش، وأم حبيبة، وجويرية، وصفية، وميمونة، هذا ترتيب تزويجه إياهن ـ رضي الله عنهن ـ، ومات ﷺ وهن في عصمته، واختلف في ريحانة هل كانت زوجة أو سرية، وهل ماتت قبله أو لا؟ «فتح» (٩/ ١١٣). (٨) أي: تسع نسوة. (٩) أي: وهي منهن.

(١٠) قوله: (كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة) زاد مسلم في روايته: «قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب» قال عياض: هذا وهم، وصوابه: سودة كما تقدم أنها وهبت يومها لعائشة، وإنما غلط فيه ابن جريج راويه عن عطاء، كذا في «الفتح» (٩/ ١١٣)، قال القسطلاني (١١/ ٣٩١): هي سودة وهبت ليلتها لعائشة. ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، ووجه تعليل ابن عباس الرفق بميمونة بأنه كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة التنبيه على مكانة ميمونة من وجهين: كونها زوجته ﷺ وأنها كانت عنده غير مرغوب عنها، لأنها كانت من اللاتي يقسم لهن، انتهى. (١١) ابن مسرهد. (١٢) هو ابن أبي عروبة.

(١٣) قوله: (وله تسع نسوة) تقدم في «كتاب الغسل» (برقم: ٢٦٨) وهو ظاهر فيما ترجم له، وقد اتفق العلماء على أن من خصائصه ﷺ الزيادة على أربع نسوة يجمع بينهن، «فتح» (٩/ ١١٤). (١٤) غرضه بسياقه تصريح قتادة بتحديث أنس له بذلك، «قس» (١١/ ٣٩٢)، «ف» (٩/ ١١٤). (١٥) بفتح القاف والموحدة ـ هو ابن مصقلة ـ، «فتح» (٩/ ١١٤). (١٦) هو ابن مصرف اليامي بخفة التحتية، «ف»

[٥٠٦٧] أخرجه: م ١٤٦٥، س ٣١٩٧، تحفة: ٥٩١٤.
[٥٠٦٨] راجع: ٢٦٨.
[٥٠٦٩] تحفة: ٥٥٢٥.

جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لاَ. قَالَ: فَتَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَكْثَرُهَا نِسَاءً[١].

٥ ـ بَابٌ[٢]: مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيْراً[٣] لِتَزْوِيجِ[٤] امْرَأَةٍ فَلَهُ مَا نَوَى

٥٠٧٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ[٥]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لاِمْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا[٦]، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

٦ ـ بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالإِسْلاَمُ

فِيهِ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٧].

٥٠٧١ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٨] قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ[٩]، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ نَسْتَخْصِي[١٠]؟ ....

النسخ: «أَوِ امْرَأَةٍ» في نـ: «وَامْرَأَةٍ». «فِيهِ سَهْلٌ» في نـ: «فِيهِ سَهْلُ بنُ سَعْدٍ». «قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ» في نـ: «عَنْ قَيْسٍ».

(٩/ ١١٤). (١) قوله: (فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء) والتقييد بهذه الأمة ليخرج سليمان وأبوه عليهما السلام، وقيل: المعنى: خير أمة محمد ﷺ من كان أكثر نساء من غيره ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل، «قس» (١١/ ٣٩٢)، «ف» (٩/ ١١٤). (٢) بالتنوين، «قس» (١١/ ٣٩٣). (٣) قوله: (من هاجر أو عمل خيراً...) إلخ، مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، وكذا معناه. وفي الترجمة إشارة إلى أن المهاجر لتزويج امرأة كان له أجر هذا العمل الخير وإن لم يكن له أجر المهاجرين إلى الله ورسوله، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٥). قال في «الفتح» (٩/ ١١٥): ويدخل في قوله: «أو عمل خيراً» ما وقع من أم سليم في امتناعها من التزوج بأبي طلحة حتى يسلم. (٤) لجعلها زوجة نفسه، أو التفعيل بمعنى التفعل، «ك» (١٩/ ٥٩). (٥) الإمام. (٦) قوله: (أو امرأة ينكحها) لعل فائدة التنصيص على المرأة مع كونها داخلة في مسمى الدنيا ما رواه الطبراني في «مسنده»: أن رجلاً كان يخطب امرأة بمكة فهاجرت إلى المدينة فبلغها الرجل رغبة في نكاحها فسمي بمهاجر أم قيس، كما في «الفتح» (١/ ١٠) و«العيني» (١/ ٥٧)، وفيه وجوه أخر ذكرها العيني، والله أعلم. وقال صاحب «الفتح» (٩/ ١١٥): ما ترجم به من الهجرة منصوص في الحديث، ومن عمل الخير مستنبط؛ لأن الهجرة من أعمال الخير. (٧) قوله: (تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام فيه سهل بن سعد عن النبي ﷺ) يعني: حديث سهل بن سعد في قصة التي وهبت نفسها، وما ترجم به مأخوذ من قوله: «التمس ولو خاتماً من حديد» فالتمس فلم يجد شيئاً ومع ذلك زوجه. قال الكرماني (١٩/ ٦٠): لم يسق حديث سهل؛ لأنه ساقه قبل وبعد اكتفاء بذكره، أو لأن شيخه لم يروه له في سياق هذه الترجمة، انتهى. والثاني بعيد جداً، فلم أجد من قال: إن البخاري يتقيد في تراجم كتابه بما يترجم به مشايخه، بل الذي صرح به الجمهور أن غالب تراجمه من تصرفه فلا وجه لهذا الاحتمال، ثم ذكر المصنف فيه طرفاً من حديث ابن مسعود: «كنا نغزو وليس لنا نساء، فقلنا: يا رسول الله ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك»، وقد تلطف المصنف في استنباط الحكم كأنه يقول: لما نهاهم عن الاختصاء مع احتياجهم إلى النساء، ـ وهم مع ذلك لا شيء لهم كما صرح به في نفس هذا الخبر بعد باب واحد ـ، وكان كل منهم لا بد وأن يكون حفظ شيئاً من القرآن، فتعين التزويج بما معهم من القرآن، فحكمة الترجمة من حديث سهل بالتنصيص، ومن حديث ابن مسعود بالاستدلال، «فتح الباري» (٩/ ١١٦). [انظر: «بذل المجهود» (٨/ ٣٠)]. (٨) هو ابن أبي خالد. (٩) هو ابن أبي حازم. (١٠) أي: ألا نستدعي من يفعل بنا الخصاء، أو نعالج بأنفسنا، «ف» (٩/ ١١٩)، الخصاء: هو الشق على الأنثيين وانتزاعهما، «ف» (٩/ ١١٨)، قال النووي: كان ذلك ظنًّا منهم جواز الاختصاء ولم يكن ذلك الظن موافقاً؛ فإن الاختصاء

[٥٠٧٠] راجع: ١.

[٥٠٧١] طرفه: ٥٠٧٥، أخرجه: م ١٤٠٤، س في الكبرى ١١١٥٠، تحفة: ٩٥٣٨.

فَنَهَانَا[١] عَنْ ذَلِكَ.

٧ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لأَخِيهِ: انْظُرْ أَيَّ زَوْجَتَيَّ[٢] شِئْتَ حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا

رَوَاهُ[٣] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ[٤].

٥٠٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، وَعِنْدَ الأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ، فَأَتَى السُّوقَ فَرَبِحَ شَيْئاً مِنْ أَقِطٍ[٥] وَشَيْئاً مِنْ سَمْنٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضَرٌ[٦] مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهْيَمْ[٧] يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ». فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ أَنْصَارِيَّةً. قَالَ: «فَمَا سُقْتَ[٨]؟». قَالَ: وَزْنَ نَوَاةٍ[٩] مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: «أَوْلِمْ[١٠] وَلَوْ بِشَاةٍ».

٨ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ[١١] وَالْخِصَاءِ

٥٠٧٣ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: رَدَّ[١٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْنَا[١٣].

النسخ: «سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ» في نـ: «سَعْدِ بْنِ رَبِيعٍ». «امْرَأَتَانِ» في نـ: «امْرَأَتَيْنِ». «فَقَالَ: تَزَوَّجْتُ» في نـ: «قَالَ: تَزَوَّجْتُ». «قَالَ: فَمَا سُقْتَ» في نـ: «فَقَالَ: فَمَا سُقْتَ» وزاد بعده في سـ، ذ: «إِلَيْهَا».

في الآدمي حرام، صغيراً كان أو كبيراً، «مرقاة» (٦/ ٢٦٣). (١) نهي تحريم بلا خلاف في بني آدم، «ف» (٩/ ١١٩). (٢) بتشديد الياء، «قس» (١١/ ٣٩٦). (٣) أي: المذكور في الترجمة، «قس» (١١/ ٣٩٦). (٤) وصله في «البيوع» (برقم: ٢٠٤٨) عن عبد العزيز ابن عبد الله، وأورده في «فضائل الأنصار» عن إسماعيل بن أبي أويس، «ف» (٩/ ١١٧). (٥) ككتف: لبن يابس، مجفف مستحجر نضيج. [انظر: «مجمع البحار» (١/ ٨٦)]. (٦) بفتح الواو والضاد المعجمة، وهو: التلطخ بخلوق أو طيب له لون، «ع» (٨/ ٢٩٨)، «ك» (١٩/ ٦٠). (٧) كلمة يمانية معناها: ما هذا، «ع» (١٤/ ١٣). (٨) أي: ما أمهرتها، «مجمع» (٣/ ١٥٣)، أي: ما أعطيت، «ك» (١٩/ ٦١)، ومرَّ [برقم: ٢٠٤٩]. (٩) اسم لخمسة دراهم، «ك» (١٩/ ٦١). (١٠) أي: اتخذ وليمة، ومرَّ [برقم: ٥١٦٧]. (١١) وهو: الانقطاع من النساء وترك التزوج. والخصاء ـ بالكسر والمد ـ: انتزاع الأنثيين، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٦). قال في «فتح الباري»:

وإنما قال: «ما يكره من التبتل والخصاء» للإشارة إلى أن الذي يكره من التبتل هو الذي يفضي إلى التنطع وتحريم ما أحل الله، وليس التبتل من أصله مكروهاً، «ف» (٩/ ١١٨). (١٢) أي: لم يأذن له حين استأذنه، بل نهاه، كذا في «الفتح» (٩/ ١١٨). (١٣) قوله: (ولو أذن له لاختصينا) قال الطيبي (٦/ ٢١٨): كان الظاهر أن يقول: ولو أذن له لتبتلنا، لكنه عدل عن هذا الظاهر إلى قوله: «لاختصينا» لإرادة المبالغة، أي: لبالغنا في التبتل حتى يفضي بنا [الأمر] إلى الاختصاء، ولم يرد به حقيقة الاختصاء لأنه حرام، وقيل: بل هو على ظاهره، وكان ذلك قبل النهي عن الاختصاء، ويؤيده توارد استئذان جماعة من الصحابة النبي ﷺ في ذلك، كأبي هريرة وابن مسعود وغيرهما، وإنما كان التعبير بالخصاء أبلغ من التعبير بالتبتل؛ لأن وجود الآية يقتضي استمرار وجود الشهوة، ووجود الشهوة ينافي المراد من التبتل، فيتعين الخصاء طريقاً إلى تحصيل المطلوب، وغايته أن فيه ألماً عظيماً في العاجل يغتفر[١] في جنب ما يندفع به في الآجل، فهو كقطع الإصبع إذا وقعت في اليد الآكلة صيانة لبقية اليد، وليس الهلاك بالخصاء محققاً بل هو نادر، ويشهد له كثرة وجوده في البهائم مع بقائها، والحكمة

[٥٠٧٢] راجع: ٢٠٤٩، تحفة: ٦٧٥.

[٥٠٧٣] طرفه: ٥٠٧٤، أخرجه: م ١٤٠٢، ت ١٠٨٣، س ٣٢١٢، ق ١٨٤٨، تحفة: ٣٨٥٦.

(١) في الأصل: «يحتقر».

٥٠٧٤ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(١)] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[(٢)]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: لَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ[(٣)] ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَوْ أَجَازَ لَهُ التَّبَتُّلَ لَاخْتَصَيْنَا[(٤)].

٥٠٧٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ[(٥)]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[(٦)]، عَنْ قَيْسٍ[(٧)] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ[(٨)]: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا[(٩)] أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

٥٠٧٦ ـ وَقَالَ أَصْبَغُ[(١٠)(١١)] أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنَتَ[(١٢)]، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ[(١٣)] الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ، فَاخْتَصِرْ[(١٤)] عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرْ».

النسخ: «عُثْمَانَ» في قت: «عُثْمَانَ بنِ مَظْعُونٍ». «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «مَعَ النَّبِيِّ». «﴿مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾» وقع بعده في نـ: «الآيَة» وسقط ما بعده. «وَأَنَا أَخَافُ» في هـ: «وَإِنِّي أَخَافُ». «جَفَّ الْقَلَمُ» في نـ: «قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ». «فَاخْتَصِرْ» في نـ: «فَاخْتَصِ».

في منعهم من الاختصاء إرادة تكثير النسل، فيقل المسلمون بانقطاعه ويكثر الكفار، فهو خلاف المقصود من البعثة المحمدية، «فتح الباري» (٩/ ١١٨). (١) الحكم بن نافع. (٢) ابن أبي حمزة. (٣) أي: التبتل حين استأذنه، «خ» (٢/ ٤٥٦). (٤) معناه: لو أذن له رسول الله ﷺ في التبتل لفعلنا الاختصاء، «خير». (٥) هو ابن عبد الحميد، «ف» (٩/ ١١٨). (٦) هو ابن أبي خالد، «ف» (٩/ ١١٨). (٧) هو ابن أبي حازم. (٨) هو ابن مسعود، «ف» (٩/ ١١٩). (٩) قوله: (ثم رخص لنا) في الرواية السابقة في تفسير «سورة المائدة»: «ثم رخص لنا بعد ذلك». قوله: «أن تنكح المرأة» إلى أجل أي: في نكاح المتعة. قوله: «ثم قرأ» وفي رواية مسلم: «ثم قرأ علينا»، وكذا وقع عند الإسماعيلي في تفسير «المائدة». قوله: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾» الآية [المائدة: ٨٧]، ساق الإسماعيلي إلى قوله: «﴿ٱلْمُعْتَدِينَ﴾»، وظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الآية هنا يشعر بأنه كان يرى جواز المتعة، فقال القرطبي [«المفهم» (٤/ ٩٤)]: لعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ، ثم بلغه فرجع بعد. قلت: يؤيده ما ذكره الإسماعيلي أنه وقع في رواية أبي معاوية عن إسماعيل ابن أبي خالد: «ففعله ثم ترك ذلك»، قال: وفي رواية لابن عيينة عن إسماعيل: «ثم جاء تحريمها بعد»، وفي رواية معمر عن إسماعيل: «ثم نسخ»، وسيأتي مزيد البحث في حكم المتعة بعد أربعة وعشرين باباً (برقم: ٥١١٥)، «فتح» (٩/ ١١٩)، ومرَّ [برقم: ٤٦١٥] في تفسير «المائدة». (١٠) ابن الفرج. (١١) قوله: (وقال أصبغ) كذا في جميع الروايات التي وقفت عليها، وكلام أبي نعيم في «المستخرج» يشعر بأنه قال فيه: حدثنا، وذكر مغلطاي أنه وقع عند الطبري: رواه البخاري عن أصبغ بن محمد، وهو غلط، هو أصبغ بن الفرج ليس في آبائه محمد. قوله: «العنت» بفتح العين المهملة والنون ثم مثناة هو: الزنا هنا، ويطلق أيضا على الإثم والفجور والأمر الشاق والمكروه، وقال ابن الأنباري: أصل العنت الشدة. قوله: «ولا أجد ما أتزوج به النساء فسكت عني» كذا وقع، وفي رواية حرملة: «ولا أجد ما أتزوج به النساء، فائذن لي أختصي» وبهذا يرتفع الإشكال عن مطابقة الجواب للسؤال، كذا في «فتح الباري» (٩/ ١١٩). (١٢) بفتحتين وهو الزنا، «خ» (٢/ ٤٥٦). (١٣) عبارة عن عدم تغير حكمه، «مجمع» (١/ ٣٦٤)، أي: نفذ المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ، «ف» (٩/ ١١٩). (١٤) قوله: (فاختصر) هو أمر من الاختصاء فآخره صاد مكسورة مخففة وهو الأشبه بقوله في الترجمة: باب ما يكره من التبتل والخصاء، قال الزركشي (٣/ ١٠٣٤): لكن زيادة راء في آخره أشبه بما روي في هذا المكان[(١)]: «فاختصر» والاختصار نحو الاختصاء، وقال في «الفتح» (٩/ ١١٩،

[٥٠٧٤] راجع: ٥٠٧٣.
[٥٠٧٥] راجع: ٥٠٧١.
[٥٠٧٦] تحفة: ١٥٣٣١.

(١) في الأصل: «في غير هذا المكان».

٩ ـ بَابُ نِكَاحِ الأَبْكَارِ(١)

وَقَالَ ابْنُ(٢) أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: لَمْ يَنْكِحِ(٣) النَّبِيُّ ﷺ بِكْراً غَيْرَكِ[*].

٥٠٧٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي(٤)، عَنْ سُلَيْمَانَ(٥)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ(٦)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلْتَ وَادِياً وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أُكِلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَراً لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتِعُ بَعِيرَكَ؟ قَالَ: «فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا(٧)»(٨). تَعْنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْراً غَيْرَهَا.

٥٠٧٨ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةٍ(٩)(١٠) حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا(١١) فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ(١٢)».

١٠ ـ بَابُ الثَّيِّبَاتِ(١٣)

وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَعْرِضْنَ(١٤) عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ(١٥)».

النسخ: «شَجَراً» كذا في ذ، ولغيره: «شَجَرَةً». «تَعْنِي» في نـ: «يَعْنِي». «عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» في نـ: «عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ». «هَذِهِ امْرَأَتُكَ» في نـ: «هذا امْرَأَتُكَ». «فَإِذَا هِيَ» في نـ: «فَإِنَّمَا هِيَ». «بَابُ الثَّيِّبَاتِ» في نـ: «بَابُ تَزْوِيجِ الثَّيِّبَاتِ». «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ» في قتـ، صـ، عسـ، ذ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

---

١٢٠): وعلى الروايتين فليس الأمر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد، وهو كقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، والمعنى: إن فعلت أو لم تفعل فلا بد من نفوذ القدر. وليس فيه تعرض لحكم الخصاء. ومحصل الجواب: أن جميع الأمور بتقدير الله في الأزل، فالخصاء وتركه سواء، فإن الذي قدر لا بد أن يقع. وقوله: «على ذلك» هي متعلقة بمقدر أي: اختص حال استعلائك على العلم بأن كل شيء بقضاء الله وقدره، وليس إذنا في الخصاء، بل فيه إشارة إلى النهي عن ذلك، كأنه قال: إذا علمت أن كل شيء بقضاء الله فلا فائدة في الاختصاء، وقد تقدم أنه ﷺ نهى عثمان بن مظعون لما استأذنه في ذلك، وكانت وفاته قبل هجرة أبي هريرة. (١) جمع بكر، وهي التي لم توطأ واستمرَّت على حالتها الأولى، «ف» (٩/ ١٢٠). (٢) عبد الله. (٣) هذا طرف من حديث وصله المصنف في «سورة النور» [برقم: ٥٨٠١]. (٤) هو عبد الحميد، «ف» (٩/ ١٢١). (٥) هو ابن بلال، «ف» (٩/ ١٢١). (٦) عروة ابن الزبير. (٧) قوله: (في الذي لم يرتع منها) أي: أوثر ذلك في الاختيار على غيره، فلا يرد على ذلك كون الواقع منه أن الذي تزوج من الثيبات أكثر، ويحتمل أن تكون عائشة كنّت بذلك عن المحبة بل عن أدق من ذلك، «فتح الباري» (٩/ ١٢١). (٨) زاد أبو نعيم «قالت: فأنا هيه»، «توشيح» (٧/ ٣٢١٠). (٩) معرب سره بمعنى جيد، «ك» (١٩/ ٦٣). (١٠) بفتح السين والراء المهملتين ثم قاف، أي: قطعة حرير، «قس» (١١/ ٤٠٢). (١١) عبر بلفظ المضارع استحضاراً لصورة الحال، «ف» (٧/ ٤٥). (١٢) قوله: (إن يكن هذا من عند الله يمضه) بضم أوله من الإمضاء. فإن قلت: رؤيا الأنبياء وحي فما معنى قوله: «إن يكن»؟ قال عياض: إن كانت بعد هذه الرؤيا قبل النبوة فمعناها إن كانت رؤيا حق، وإن كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان، أحدها: أن المراد إن يكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا يحتاج إلى تعبير وتفسير فيمضيه الله تعالى وينجزه، فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها أم يحتاج إلى تعبير وصرف عن ظاهرها. وثانيها: أن المراد: إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضيها الله، فالشك في أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة. وثالثها: أنه لم يشك ولكن أخبرها بالتحقيق وأتى بصورة الشك، وهو نوع من البديع يسمونه: تجاهل العارف، كذا في «الطيبي» (١١/ ٣١٤). (١٣) جمع ثيبة ضد البكر، «ف» (٩/ ١٢١). (١٤) بفتح التاء وسكون العين، «قس» (١١/ ٤٠٢). (١٥) هذا طرف

---

[*] تحفة: ٥٨٠١.

[٥٠٧٧] تحفة: ١٦٩٤٨.

[٥٠٧٨] راجع: ٣٨٩٥، أخرجه: م ٢٤٣٨، تحفة: ١٦٨١٠.

٥٠٧٩ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَفَلْنَا(١) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ(٢)، فَتَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ(٣)، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَنَخَسَ(٤) بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ(٥) كَانَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ مَا أَنْتَ رَاءٍ(٦) مِنَ الإِبِلِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يُعْجِّلُكَ(٧)؟». قُلْتُ: كُنْتُ حَدِيثَ عَهْدٍ(٨) بِعُرْسٍ. قَالَ: «بِكْرٌ(٩) أَمْ ثَيِّبٌ؟». قُلْتُ: ثَيِّبٌ. قَالَ: «فَهَلاَّ(١٠) جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ(١١)». قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ قَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلاً(١٢) ـ أَيْ: عِشَاءً ـ لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ(١٣) وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ».

٥٠٨٠ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبٌ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: تَزَوَّجْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَزَوَّجْتَ؟». فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّباً. فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى(١٤) وَلِعَابِهَا؟(١٥)». فَذَكَرْتُ(١٦) ذَلِكَ لِعَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ فَقَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلاَّ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ».

١١ ـ بَابُ تَزْوِيجِ الصِّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ(١٧)

٥٠٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ(١٨) عَنْ عِرَاكٍ(١٩)، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ(٢٠) إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: ....

النسخ: «بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ، قُلْتُ: ثَيِّبٌ» في ذ: «أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً، قُلْتُ: ثَيِّباً»، وفي نـ: «أَوْ ثَيِّباً» بدل «أَمْ ثَيِّباً» ـ نصب بتقدير: تزوجت، «قس» (١١/ ٤٠٣) ـ. «تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ» في نـ: «تُلاَعِبُكَ وَتُلاَعِبُهَا». «تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ» في نـ: «تُلاَعِبُكَ وَتُلاَعِبُهَا». «اللَّيْثُ» في نـ: «اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ».

من حديث سيأتي بعد عشرة أبواب موصولاً (برقم: ٥١٠١)، واستنبط المصنف الترجمة من قوله: «بناتكن»؛ لأنه خاطب بذلك نساءه، فاقتضى أن لهن بنات من غيره فيستلزم أنهن ثيبات، «فتح» (٩/ ١٢١، ١٢٢). [انظر: «المتواري» (ص: ٢٨٨]. (١) أي: رجعنا، «ف» (٧/ ٦٨). (٢) هي غزوة تبوك، «قس» (١١/ ٤٠٣). (٣) بفتح القاف، أي: بطيء الحركة، «خ» (٢/ ٤٥٦). (٤) النخس: الدفع والحركة، «مج» (٤/ ٦٩٤). (٥) هي رُمَيح بين العصا والرمح فيه زُجٌّ، «ق» (ص: ٤٨٠). (٦) بلفظ الفاعل، من الرؤية، «ك» (١٩/ ٦٤). (٧) بضم أوله، أي: ما سبب إسراعك، «ف» (٩/ ١٢٢). (٨) أي: قريب عهد بالدخول على الزوجة، «ف» (٩/ ١٢٢). (٩) بالرفع على أنه خبر مبتدإ محذوف، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٦). (١٠) أي: تزوجت. (١١) وقع في رواية وهب بن كيسان من الزيادة: «قلت: كن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن»، «ف» (٩/ ١٢٢). (١٢) قوله: (حتى تدخلوا ليلاً أي: عشاء) قال الحافظ ابن حجر (٩/ ١٢٢): هذا يعارضه الحديث الآخر الآتي قبيل أبواب الطلاق (برقم: ٥٢٤٤): «لا يطرق أحدكم أهله ليلاً»، ويجمع بينهما بأن الذي في الباب لمن علم خبر مجيئه والعلم بوصوله، والآتي لمن قدم بغتة، «قس» (١١/ ٤٠٣). (١٣) قوله: (لكي تمتشط الشعثة) بفتح المعجمة وكسر المهملة ثم مثلثة، التي انتشر شعرها، وأطلق عليها ذلك لأن التي يغيب زوجها في مظنة عدم التزيين، «ف» (٩/ ١٢٣)، «خ» (٢/ ٤٥٦). قوله: «تستحد» بحاء مهملة أي: تستعمل الحديدة، وهي الموسى، و«المغيبة» بضم الميم وكسر المعجمة بعدها تحتية ساكنة ثم موحدة مفتوحة، أي: التي غاب عنها زوجها، والمراد: إزالة الشعر عنها، «ف» (٩/ ١٢٣). (١٤) بفتح الراء، جمع العذراء، وهي البكر أي: ما المانع لك عن نكاح العذارى ولعابها؟ «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٦). (١٥) بكسر اللام مصدر من الملاعبة، وللمستملي: بضم اللام، والمراد: الريق، «قس» (١١/ ٤٠٤). (١٦) الذاكر شعبة. (١٧) أي: في السن، «ف» (٩/ ١٢٣). (١٨) هو ابن أبي حبيب، «ف» (٩/ ١٢٣). (١٩) بكسر المهملة وتخفيف الراء، ابن مالك تابعي، «ف» (٩/ ١٢٣). (٢٠) قوله: (خطب عائشة) قال الإسماعيلي: ليس في الرواية ما ترجم به الباب، وصغر عائشة من كبر رسول الله ﷺ معلوم من غير هذا الخبر، ثم الخبر

[٥٠٧٩] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، د ٢٧٧٨، س في الكبرى ٩١٤٤، تحفة: ٢٣٤٢.
[٥٠٨٠] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، تحفة: ٢٥٨٠، ٢٥٥٠.
[٥٠٨١] تحفة: ١٦٣٧٣، ١٩٠١١.

إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ(١)، فَقَالَ: «أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ(٢)، وَهِيَ لِي حَلَالٌ(٣)».

١٢ ـ بَابٌ إِلَى مَنْ يَنْكِحُ؟ وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ وَمَا يُسْتَحَبُّ(٤) أَنْ يَتَخَيَّرَ لِنُطَفِهِ(٥) مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ(٦)

٥٠٨٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(٧) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ(٨) رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُ(٩) نِسَاءِ قُرَيْشٍ: أَحْنَاهُ(١٠) عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ(١١) عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

١٣ ـ باب اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ(١٢)(١٣) وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَةً ثُمَّ تَزَوَّجَهَا

٥٠٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ(١٤) الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ(١٥) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ(١٦)، عَنْ أَبِيهِ: ....

النسخ: «صَالِحُ» كذا في عسـ، هـ، قتـ، ذ، وفي سـ، حـ، صـ، ذ: «صُلَّحُ» ـ بضم الصاد وتشديد اللام المفتوحة جمع صالح ـ، وفي نـ: «صَالِحُو»، وفي نـ: «صَالِحِي». «عَلَى وَلَدٍ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «عَلَى وَلَدِهِ». «جَارِيَةً» في نـ: «جَارِيَتَهُ». «حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ» في نـ: «حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ».

الذي أورده مرسل. قلت: الجواب عن الأول: يمكن أن يؤخذ من قول أبي بكر: «إنما أنا أخوك»؛ فإن الغالب في بنت الأخ أن تكون أصغر من عمها، وأيضا فيكفي ما ذكر في مطابقة الحديث للترجمة ولو كان من خارج، وعن الثاني: أنه وإن كان صورة سياقه الإرسال فهو من رواية عروة في قصة وقعت لخالته عائشة وجده لأمه أبي بكر، فالظاهر أنه حمل ذلك عن خالته عائشة أو عن أمه أسماء بنت أبي بكر، وقد قال ابن عبد البر: إذا علم لقاء الراوي لمن أخبر عنه ولم يكن مدلساً حمل ذلك على سماعه ممن أخبر عنه ولو لم يأت بصيغة تدل على ذلك، «فتح» (٩/ ١٢٤) مختصراً. (١) حصر مخصوص بالنسبة إلى تحريم نكاح بنت الأخ، «ف» (٩/ ١٢٤). (٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[الحجرات: ١٠]، «فتح الباري» (٩/ ١٢٤). (٣) معناه: وهي مع كونها ابنة أخي يحل لي نكاحها؛ لأن الأخوة المانعة من ذلك أخوة النسب والرضاع لا أخوة الدين، «فتح» (٩/ ١٢٤). (٤) ونحو ذلك. (٥) جمع نطفة، وهو إشارة إلى ما روي عنه ﷺ: «تخيروا لنطفكم» وأراد البخاري أن الأمر للندب لا للإيجاب، «ك» (١٩/ ٦٥، ٦٦). (٦) قوله: (إلى من ينكح؟ وأي النساء خير؟ وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب؟) اشتملت الترجمة على ثلاثة أحكام، وتناول الأول والثاني من حديث الباب واضح، وأن الذي يريد التزويج ينبغي أن ينكح إلى قريش؛ لأن نساءهن خير النساء وهو الحكم الثاني، وأما الثالث فيؤخذ منه بطريق اللزوم؛ لأن متى ثبت أنهن خير من غيرهن استحب تخيرهن للأولاد، وقد ورد في الحكم الثالث حديث صريح أخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم من حديث عائشة مرفوعاً: «تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء»، «فتح» (٩/ ١٢٥). (٧) الحكم بن نافع. (٨) قوله: (خير نساء ركبن الإبل) أي: نساء العرب؛ لأنهم الذين يكثر منهم ركوب الإبل. وقوله: «أحناه» أي: أشفقه، وتذكير الضمير على تأويل الصنف، أو من يركب الإبل أو يتزوج أو نحوها. قوله: «وأرعاه على زوج في ذات يده» أي: أحفظ في مال الزوج، «لم»، «ط» (٦/ ٢٢١). (٩) كذا للأكثر بالإفراد، وفي رواية غير الكشميهني: «صلح» بضم الصاد وتشديد اللام بلفظ الجمع، والمراد بالصلاح هنا: صلاح الدين وحسن المخالطة مع الزوج، «ف» (٩/ ١٢٥). (١٠) أي: أشفقه. (١١) أي: أحفظه. (١٢) بتشديد الياء وخفتها. (١٣) قوله: (اتخاذ السراري) جمع سرية بضم السين وكسر الراء الثقيلة ثم تحتانية ثقيلة وقد تكسر السين أيضاً، سميت بذلك لأنها مشتقة من التسرر، وأصله من السر وهو من أسماء الجماع، ويقال لها: الاستسرار أيضاً، أو أطلق عليها ذلك لأنها في الغالب يكتم أمرها عن الزوجة، وقد ورد الأمر بذلك صريحاً في حديث أبي الدرداء مرفوعاً: «عليكم بالسراري فإنهن مباركات الأرحام» أخرجه الطبراني، وإسناده واه، ولأحمد: «انكحوا أمهات الأولاد فإني أباهي بكم يوم القيامة» وإسناده أصلح من الأول، «ف» (٩/ ١٢٦، ١٢٧). (١٤) ابن مسلم ابن حيان، وذكره البخاري في «العلم» (برقم: ٩٧): صالح بن حيان بنسبته إلى جده، وليس هو بصالح بن حيان القرشي الكوفي الذي يروي عن أبي وائل، «عيني» (٩/ ٣٥٤). (١٥) هو عامر. (١٦) هو ابن أبي

[٥٠٨٢] راجع: ٣٤٣٤، تحفة: ١٣٧٥٣.
[٥٠٨٣] راجع: ٩٧.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ[١] فَعَلَّمَهَا[٢] فَأَحْسَنَ[٣] تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا[٤] فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ[٥]، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ».

قَالَ الشَّعْبِيُّ[٦]: خُذْهَا[٧] بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ[٨] فِيمَا دُونَهُ[٩] إِلَى الْمَدِينَةِ[١٠].

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ[١١]: عَنْ أَبِي حَصِينٍ[١٢]، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ[١٣]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا»[١٤].

٥٠٨٤ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ[١٥] بْنُ تَلِيدٍ[١٦]، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ[١٧]، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ[١٨]، عَنْ مُحَمَّدٍ[١٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ[٢٠][٢١]،

النسخ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «وَتَزَوَّجَهَا» في نـ: «فَتَزَوَّجَهَا». «وَآمَنَ بِي» في قتـ، ذ: «وَآمَنَ يَعْنِي بِي». «فِيمَا دُونَهُ» في نـ: «فِيمَا دُونَهَا». «أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ»، وفي قتـ، ذ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ». «أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ». «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ». «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ» في نـ: «ح وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ» وزاد في نـ: «ابنُ حَرْبٍ». «عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ». «عَنْ مُحَمَّدٍ» في ذ: «عَنْ مُجَاهِدٍ» وهو خطأ، والصواب: «عن محمد»، «ف» (٩/ ١٢٨). «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» زاد بعده في نـ: «قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ».

موسى الأشعري، اسمه الحارث أو عامر. (١) أي: أمة. (٢) قوله: (كانت عنده وليدة فعلمها) أي: من أحكام الشريعة، «فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها» والأدب: حسن الأحوال والأخلاق، وقيل: التخلق بالأخلاق الحميدة، وإحسان التعليم والتأديب بأن يكون من غير عنف وضرب بل بلطف وتأنٍّ، هذا ملتقط من «المجمع» (١/ ٥٦) و«العيني» (٢/ ١٧٠). قوله: «ثم أعتقها فتزوجها» فيه المطابقة للجزء الأخير من الترجمة، ومرَّ في «كتاب العلم» (برقم: ٩٧): «ورجل كانت عنده أمة يطأها فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها» الحديث، فبهذه الزيادة تحصل المطابقة صريحاً لجزئي الترجمة والله تعالى أعلم. قوله: «فله أجران» فيه إشارة إلى أن المعتبر من الجهات الأمران أي: العتق والتزويج، فإن قلت: لم لم يعتبر الكل؟ قلت: لأن التأديب والتعليم يوجبان الأجر في الأجنبي والأولاد وجميع الناس، فلم يكن مختصاً بالإماء، فلم يبق الاعتبار إلا في الجهتين، وهما: العتق والتزويج، «ع» (٢/ ١٦٧). (٣) أي: من غير عنف. (٤) الأدب: حسن الأحوال والأخلاق، «ع» (٢/ ١٧٠). (٥) مرّ بيانه [برقم: ٢٥٤٧]. (٦) وهو عامر. (٧) الخطاب لرجل من أهل خراسان، سأل الشعبي عمن يعتق أمته ثم يتزوجها، «ع» (٢/ ١٧٠). (٨) يركب. (٩) أي: فيما دون هذه المسئلة، «ع» (١٤/ ٢٤)، أي فيما دون هذا الحديث. (١٠) أي: مدينة النبي ﷺ. (١١) هو ابن عياش، «ف» (٩/ ١٢٧)، الراوي عن عاصم. (١٢) بفتح المهملة هو عثمان بن عاصم، «ف» (٩/ ١٢٧). (١٣) أبي موسى، هذا الإسناد مسلسل بالكوفيين وبالكنى. (١٤) قوله: (أصدقها) كأنه أشار بهذه الرواية إلى أن المراد بالتزويج في الرواية الأخرى أن يقع بمهر جديد سوى العتق، لا كما وقع في قصة صفية، «فتح» (٩/ ١٢٧). (١٥) المصري. (١٦) بفتح الفوقية وكسر اللام الخفيفة آخره مهملة، «ف» (٩/ ١٢٨). (١٧) عبد الله المصري. (١٨) السختياني. (١٩) هو ابن سيرين، «ف» (٩/ ١٢٨). (٢٠) بفتح الذال المعجمة، ولأبي ذر بسكونها، «قس» (١١/ ٤٠٩). (٢١) قوله: (لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات) وقد أورد على الحصر ما رواه مسلم من ذكر قول إبراهيم في الكوكب: «هذا ربي» وأجيب بأنه في حال الطفولية، وليست هي زمان التكليف، أو المقصود منه الاستفهام للتوبيخ والاحتجاج، قال المازري: أما الكذب على الأنبياء فيما هو طريق البلاغ عن الله عز وجل فالأنبياء معصومون منه سواء قل أو كثر، وأما ما لا يتعلق بالبلاغ ويعد من الصغائر كالكذبة في حقير من أمورالدنيا ففي إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف، قال عياض: الصحيح أن الكذب لا يقع منهم مطلقاً، وأما الكذبات المذكورة فإنما هي بالنسبة إلى فهم السامع لكونها في صورة الكذب، وأما في نفس

[٥٠٨٤] راجع: ٢٢١٧، أخرجه: م ٢٣٧١، تحفة: ١٤٤١٢.

بَيْنَمَا إِبْرَاهِيمُ مَرَّ بِجَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ[١] ـ فَذَكَرَ[٢] الْحَدِيثَ ـ فَأَعْطَاهَا هَاجَرَ، قَالَتْ: كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْكَافِرِ، وَأَخْدَمَنِي آجَرَ[٣]». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَتِلْكَ[٤] أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ[٥].

٥٠٨٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثاً يُبْنَى[٧] عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ[٨]، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، أُمِرَ بِالْأَنْطَاعِ[٩] فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ[١٠] وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ[١١]؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ[١٢] لَهَا خَلْفَهُ وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.

بَابٌ[١٣] مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الْأَمَةِ صَدَاقَهَا

٥٠٨٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[١٤]، عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ[١٥]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا[١٦].

١٤ ـ بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ[١٧] لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾[النور: ٣٢]

النسخ: «أَقَامَ النَّبِيُّ» في نـ: «قَامَ النَّبِيُّ». «أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ» في نـ: «أَوْ مَا مَلَكَتْ». «تَعَالَى» سقط في نـ.

الأمر فليست كذبات. قلت: ووافقه شارح من علمائنا حيث قال: إنما سماها كذبات، وإن كانت عن جملة المعاريض لعلو شأنهم عن الكناية بالحق، فيقع ذلك موقع الكذب من غيرهم، أو لأنها لما كانت صورتها صورة الكذب سميت كذبات، «مرقاة» (٩/ ٦٧٧). (١) بتخفيف الراء، أم إسحاق، «ك» (١٩/ ٦٧). (٢) ومرَّ تمام الحديث في «أحاديث الأنبياء» [برقم: ٣٣٦٤]. (٣) بالهمزة بدل الهاء. (٤) أي: هاجر. (٥) قوله: (يا بني ماء السماء) قيل: أراد بني إسماعيل بطهارة نسبهم، وقيل: أشار به إلى إنباع الله تعالى لإسماعيل زمزم، وهي ماء السماء. وقيل: أراد العرب كلهم، سموا لذلك لأنهم يتبعون المطر ويتعيشون به، والعرب وإن لم يكونوا بأجمعهم من بطن هاجر لكن غلب أولاد إسماعيل على غيرهم. وقيل غير ذلك، كذا في «اللمعات». ومرَّ الحديث مع بيانه [برقم: ٢٢١٧]. (٦) ابن سعيد. (٧) على صيغة المجهول من البناء وهو الدخول بالزوجة، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٧). (٨) ابن أخطب. (٩) جمع النطع، هي: السفرة من جلد. (١٠) لبن مجفَّفٌ يابسٌ مستحجرٌ يُطبخ به، «مجمع» (١/ ٨٦). (١١) قوله: (إحدى أمهات المؤمنين أو مما ملكت يمينه) وعند مسلم: «فقال الناس: لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد؟»، وشاهد الترجمة منه تردد الصحابة في صفية هل هي زوجة أو سرية؟ فيطابق أحد ركني الترجمة، «فتح» (٩/ ١٢٨). (١٢) أي: هيأ لها وطاءً خلفه على البعير. (١٣) بالإضافة، «ع» (١٤/ ٢٦). (١٤) ابن زيد. (١٥) بفتح المهملة وسكون الموحدة الأوليين، «خ» (٢/ ٤٥٧). (١٦) قوله: (وجعل عتقها صداقها) أخذ بظاهره من القدماء سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وطاوس والزهري، ومن فقهاء الأمصار الثوري وأبو يوسف وأحمد وإسحاق، قالوا: إذا أعتق أمته على أن يجعل عتقها صداقها صح العقد والعتق والمهر على ظاهر الحديث، وأجاب الباقون عن ظاهر الحديث بأجوبة: أقربها إلى لفظ الحديث: أنه أعتقها بشرط أن يتزوجها فوجب لها عليه قيمتها وكانت معلومة فتزوجها بها، قاله في «الفتح» (٩/ ١٢٩)، أو هو من خصائصه ﷺ، وممن جزم بذلك الماوردي، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٤١١)، كما سبق [برقم: ٤٢٠٠] في «غزوة خيبر». (١٧) قوله: (باب تزويج المعسر) تقدم في أوائل «كتاب النكاح» «باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والإسلام» وهذه الترجمة أخص من تلك، وعلق هناك حديث سهل الذي أورده في هذا الباب مبسوطاً، وسيأتي [شرحه] بعد ثلاثين باباً [باب: ٤٤، ح: ٥١٤١]. قوله: «لقوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾

[٥٠٨٥] راجع: ٣٧١، أخرجه: س ٣٣٨١، تحفة: ٥٧٧.

[٥٠٨٦] أخرجه: م ١٣٦٥، س ٣٣٤٢، ق ١٩٥٧، تحفة: ٢٩١، ٩١٢.

٥٠٨٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ(٢) فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟». قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ»(٣)، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ خَاتَمٌ(٤) مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ـ قَالَ سَهْلٌ(٥): مَا لَهُ رِدَاءٌ ـ فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ! إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ». فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا عَدَّدَهَا، فَقَالَ: «تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ(٦)؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

١٥ ـ بَابُ الْأَكْفَاءِ(٧) فِي الدِّينِ(٨)

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]

النسخ: «فَنَظَرَ» في نـ: «قَالَ: فَنَظَرَ». «النَّظَرَ فِيهَا» في نـ: «النَّظَرَ إِلَيْهَا». «ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «ثُمَّ طَأْطَأَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» وفي هـ، ذ: «النَّبِيُّ» بدل «رَسُولُ اللَّهِ». «بِهَا حَاجَةٌ» في نـ: «فِيهَا حَاجَةٌ». «قَالَ: لا» في نـ: «فَقَالَ: لا». «وَلَوْ خَاتَماً» في نـ: «وَلَوْ بِخَاتَمٍ». «وَلاَ خَاتَمٌ» في نـ: «وَلاَ خَاتَماً». «عَلَيْكَ شَيْءٌ» في نـ: «عَلَيْكَ مِنهُ شَيْءٌ». «عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ» في نـ: «عَلَى ظَهْرِ قَلْبِكَ». «مَلَّكْتُكَهَا» في نـ: «مَلَّكْتُهَا». «﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾» زاد قبله في نـ: «وَقوله». «﴿نَسَبًا وَصِهْرًا﴾» وقع بعده في ذ: «الآية» وسقط ما بعده.

[النور: ٣٢] هو تعليل لحكم الترجمة، ومحصله: أن الفقر في الحال لا يمنع التزويج لاحتمال حصول المال في المآل، والله أعلم، «فتح» (٩/ ١٣١). (١) قوله: (جاءت امرأة) وهي أم شريك في قول الأكثرين كما قاله النووي، وقيل: خولة بنت حكيم، وقال الواقدي: غزيَّة بنت جابر، قال سيدنا قاضي القضاة: ليس قول الواقدي مغايراً للأول، بل هو اسم أم شريك، وقضية الجونية غير قضية أم شريك، وفي «مسند أحمد»: أمينة الجونية، كذا في «التنقيح» (٣/ ١٠٣٦). (٢) قوله: (فصعد النظر) بتشديد العين أي: رفع، وصوَّب بتشديد الواو، أي: خفض، فيه دليل لجواز النظر لمن أراد أن يتزوج امرأة وتأمله فيها، قاله النووي (٥/ ٢٣١). (٣) قوله: (ولو خاتماً من حديد) أي: ولو كان الذي تجده خاتماً من حديد، ففيه حذف «كان» واسمه وجواب «لو». وفيه دلالة على جواز التختم بالحديد، وفيه خلاف. قيل: يكره لأنه من لباس أهل النار، والأصح عند الشافعية: لا يكره، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٤١٣)، ومرَّ بيانه [برقم: ٢٣١٠]. (٤) قوله: (ولا خاتم من حديد) هذه الرواية بالرفع، وسبق في رواية بالنصب عطف على الكلام السابق كأنه قال: ولا أجد، والرفع على القطع والاستئناف، «تنقيح» (٣/ ١٠٣٦). (٥) الساعدي، مما أدرجه في الحديث، «قس» (١١/ ٤١٣). (٦) أي: من حفظك، كذا في «المجمع» (٣/ ٥٠٥)، ومرَّ الحديث مع بيانه [برقم: ٢٣١٠]. (٧) جمع كفء، وهو: المثل والنظير، «توشيح» (٧/ ٣٢١٦). (٨) قوله: (باب الأكفاء في الدين) جمع كفء ـ بضم أوله وسكون الفاء بعدها همزة ـ: المثل والنظير، واعتبار الكفاءة في الدين متفق عليه، فلا تحل المسلمة لكافر أصلاً. قوله: «﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾» الآية، قال الفراء: النسب من لا يحل نكاحه، والصهر من يحل نكاحه، فكأن المصنف لما رأى الحصر وقع بالقسمين(١) صلح التمسك بالعموم لوجود الصلاحية إلا ما دل الدليل على اعتباره وهو استثناء الكافر، وقد جزم بأن اعتبار الكفاءة مختص بالدين مالك، ونقل عن ابن عمر وابن مسعود، ومن التابعين عن محمد بن سيرين

[٥٠٨٧] راجع: ٢٣١٠، أخرجه: م ١٤٢٥، تحفة: ٤٧١٨.

(١) في الأصل: «بين قسمين».

٥٠٨٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٢]، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ[٣] بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبَنَّى[٤] سَالِماً[٥]، فَأَنْكَحَهُ[٦] بِنْتَ أَخِيهِ[٧] هِنْدَ[٨] بِنْتَ الْوَلِيدِ[٩] بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ زَيْداً[١٠]، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَوَٰلِيكُمۡۚ﴾[الأحزاب: ٥]، فَرُدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ[١١] لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلًى وَأَخاً فِي الدِّينِ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ[١٢] بْنِ عَمْرٍو الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْعَامِرِيِّ ـ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ ـ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى[١٣] سَالِماً وَلَداً[١٤] وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[١٥].

النسخ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ» في نـ: «قَالَ الزُّهْرِيُّ». «قَالَ: أَخْبَرَنِي» لفظ «قال» سقط في نـ. «فَأَنْكَحَهُ» في نـ: «وَأَنْكَحَهُ». «بِنْتَ أَخِيهِ» في نـ: «ابنةَ أَخِيهِ». «هِنْدَ» في نـ: «هِنْداً». «لِامْرَأَةٍ» في نـ: «لِامْرَأَتِهِ». «تَعَالَى» سقط في نـ. «النَّبِيَّ ﷺ» في نـ: «إِلَى النَّبِيِّ ﷺ».

وعمر بن عبد العزيز، واعتبر الكفاءة في النسب الجمهور، وقال أبو حنيفة: قريش أكفاء بعضهم بعضاً، والعرب كذلك، وليس أحد من العرب كفؤاً لقريش كما ليس أحد من غير العرب كفؤاً للعرب، وهو وجه للشافعية، والصحيح تقديم بني هاشم والمطلب على غيرهم، ومن عدا هؤلاء أكفاء بعضهم لبعض، كذا في «الفتح» (٩/ ١٣٢). وعند الحنفية تعتبر الكفاءة في الدين والنسب والمال والحرفة، وتمامها في كتب الفقه. [انظر: «بذل المجهود» (٨/ ٥)]. (١) الحكم بن نافع. (٢) ابن أبي حمزة. (٣) اسمه مهشم، وقيل: هشيم، وقيل: هاشم، وقيل غير ذلك. [انظر: «ف» (٩/ ١٣٣)]. (٤) أي اتخذ ولداً، «ف» (٩/ ١٣٣). (٥) قوله: (تبنّى سالماً) هو ابن معقل ـ بفتح الميم وكسر القاف ـ، مملوك امرأة من الأنصار اسمها ثبيتة ـ بضم المثلثة وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالفوقانية ـ، وقيل: عمرة، وقيل: سلمى بنت يعار ـ بالتحتية والمهملة والراء ـ الأنصارية، فأعتقته فانقطع إلى زوجها أبي حذيفة فتبنّاه، أي: اتخذه ابنا فنسب إليه، فلما نزل: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ﴾[الأحزاب: ٥] قيل له: سالم مولى أبي حذيفة وأنكحه ابنة أخيه هنداً، قال في «الاستيعاب»: هي فاطمة، ـ قال في «الفتح» (٩/ ١٣٣): ووقع عند مالك «فاطمة» فلعل لها اسمين ـ. قوله: «فجاءت سهلة بنت سهيل» مصغراً وهي أيضاً امرأة أبي حذيفة ضرة المعتقة، وهذه قرشية وتلك أنصارية. قوله: «وقد أنزل الله فيه ما قد علمت» وهو قوله: «﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾». «فذكر الحديث» وهو أنها قالت: يا رسول الله إن سالماً بلغ مبلغ الرجال وأنه يدخل علينا، وإني أظن في نفس أبي حذيفة عن ذلك شيئاً فقال: أرضعيه تحرمي عليه ويذهب ما في نفسه فأرضعته فذهب الذي في نفسه، قالوا: هذا كان من خصائصه. قال القاضي عياض: لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمس ثديها ومن غير التقاء بشرتها، ويحتمل أنه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر، هذا كله من «ك» (١٩/ ٧١)، «خ» (٢/ ٤٥٧)، قال في «الفتح» (٩/ ١٣٣): فبذلك كانت عائشة تأمر بنات إخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وإن كان كبيراً خمس رضعات ثم يدخل عليها، وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحدا من الناس حتى يرضع في المهد، وقلن لعائشة: والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله ﷺ لسالم دون الناس. [انظر: «عمدة القاري» (١٤/ ٣١) و«بذل المجهود» (٧/ ٦١٤)]. (٦) أي: زوجه هنداً، «ف» (٩/ ١٣٣). (٧) بالياء التحتية، وصحف من قال بالفوقية، «ف» (٩/ ١٣٣)، «توشيح» (٧/ ٣٢١٧). (٨) بالصرف وعدمه. (٩) هو أحد من قتل يوم بدر كافراً، «ف» (٩/ ١٣٣). (١٠) ابن حارثة، «ف» (٩/ ١٣٣). (١١) هو بلفظ المجهول، «ف» (٩/ ١٣٣). (١٢) مصغراً، «ك» (١٩/ ٧١). (١٣) بفتح النون، أي: نعتقد، «ف» (٩/ ١٣٣). (١٤) زاد البرقاني فيه وأبو داود: «فكان يأوي معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد فيراني فُضُلاً» أي: متبذلة في ثياب المهنة أو منكشفة بعض البدن، «ف» (٩/ ١٣٣) مختصراً. (١٥) زاد البرقاني وأبو داود: «فكيف ترى؟ فقال رسول الله ﷺ: أرضعيه، فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة»، «ف» (٩/ ١٣٣).

[٥٠٨٨] راجع: ٤٠٠٠، أخرجه: س ٣٢٢٣، تحفة: ١٦٤٦٧.

٥٠٨٩ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ(١) بِنْتِ الزُّبَيْرِ(٢) فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟». قَالَتْ: وَاللَّهِ لاَ أَجِدُنِي(٣) إِلاَّ وَجِعَةً. فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي(٤) حَيْثُ حَبَسْتَنِي». وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ(٥).

٥٠٩٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا(٧)(٨) وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ(٩) تَرِبَتْ يَدَاكَ(١٠)».

٥٠٩١ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ(١١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ(١٢) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟». قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ(١٣) مِنَ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟». قَالُوا: حَرِيٌّ(١٤) إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لاَ يُشَفَّعَ(١٥)، وَإِنْ قَالَ أَنْ لاَ يُسْتَمَعَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا(١٦) خَيْرٌ(١٧) ....

النسخ: «قَالَ: حَدَّثَنَا» في نـ: «حَدَّثَنَا». «لاَ أَجِدُنِي» في نـ: «مَا أَجِدُنِي». «لِحَسَبِهَا» في نـ: «حَسَبِهَا». «قَالُوا: حَرِيٌّ» في نـ: «فَقَالُوا: حَرِيٌّ».

(١) بضم المعجمة وخفة الموحدة، «ك» (١١/ ٤١٧). (٢) ابن عبد المطلب الهاشمية بنت عم النبي ﷺ، «ف» (٩/ ١٣٤). (٣) قوله: (لا أجدني) أي: لا أجد نفسي، واتحاد الفاعل والمفعول مع كونهما ضميرين لشيء واحد من خصائص أفعال القلوب، «فتح» (٩/ ١٣٤). (٤) قوله: (محلي) بفتح الميم وكسر الحاء، ولأبي ذر بفتحهما، «قس» (١١/ ٤١٨)، أي: مكان تحللي عن الإحرام مكان حبستني فيه عن النسك بعلة المرض، «ك» (١٩/ ٧٢). قال في «المجمع» (١/ ٥٥٠): فيه اشتراط التحلل إن مرض، خلافاً لأبي حنيفة ومالك وآخرين، وحملوا الحديث على أنه مخصوص لها، وضعفه القاضي، وهو ضعيف لثبوته في الصحيحين. [انظر: «بذل المجهود» (٧/ ٩٦) و«أوجز المسالك» (٧/ ٢٥١)]. (٥) قوله: (وكانت تحت المقداد ابن الأسود) وظاهر سياقه أنه من كلام عائشة، ويحتمل أنه من كلام عروة، وهذا القدر هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب، فإن المقداد هو ابن عمرو الكندي نسب إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري لكونه تبناه، فكان من حلفاء قريش، وتزوج ضباعة وهي هاشمية، فلولا أن الكفاءة لا يعتبر في النسب لما جاز له أن يتزوجها لأنها فوقه في النسب، وللذي يعتبر الكفاءة في النسب أن يجيب: بأنها رضيت هي وأولياؤها فسقط حقهم من الكفاءة، وهو جواب صحيح إن ثبت اعتبار الكفاءة في النسب، «فتح» (٩/ ١٣٥). (٦) ابن مسرهد. (٧) الحسب: ما يعد الإنسان من مفاخر آبائه، «ك» (١٩/ ٧٢). (٨) بفتح المهملتين، وهو في الأصل: الشرف بالآباء وبالأقارب، «فتح» (٩/ ١٣٥). (٩) قوله: (فاظفر بذات الدين) جزاء شرط محذوف أي: إذا تحققت تفضيلها فاظفر أيها المسترشد بها فإنها تكتسب منافع الدارين، قال البيضاوي: من عادة الناس أن يرغبوا في النساء لأحدى الأربع، واللائق بأرباب الديانات وذوي المروءات أن يكون الدين مطمح نظرهم في كل شيء لا سيما فيما يدوم أمره، ولذلك اختاره الرسول ﷺ بآكد وجه وأبلغه فأمر بالظفر الذي هو غاية البغية، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٧٢). [انظر: «إرشاد الساري» (١١/ ٤٢٠)]. (١٠) دعاء في أصله، إلا أن العرب يستعمله للإنكار والتعجب والتعظيم والحث على الشيء، وهذا هو المراد به هاهنا، «ك» (١٩/ ٧٢). (١١) هو عبد العزيز، «ف» (٩/ ١٣٦). (١٢) لم أقف على اسمه، «ف» (٩/ ١٣٦). (١٣) لم أقف على اسمه، «ف» (٩/ ١٣٦). [في «قس» (١١/ ٤٢١): قيل: إنه جعيل بن سراقة]. (١٤) أي: جدير. (١٥) بضم أوله وتشديد الفاء المفتوحة، أي: تقبل شفاعته، «ف» (٩/ ١٣٦). (١٦) أي: الفقير، «ف» (٩/ ١٣٦). (١٧) قوله: (هذا خير) أي: الفقير خير من مِلِءِ الأرض مثل هذا أي: الغني. قال الكرماني (١٩/ ٧٣): إن كان الأول كافرا فوجهه ظاهر، وإلا فيكون ذلك معلوماً لرسول الله ﷺ بالوحي. قلت: يعرف المراد من الطريق الأخرى التي ستأتي في «كتاب الرقاق» (برقم: ٦٤٤٧) بلفظ: «قال رجل من

[٥٠٨٩] أخرجه: م ١٢٠٧، تحفة: ١٦٨١١.
[٥٠٩٠] أخرجه: م ١٤٦٦، د ٢٠٤٧، س ٣٢٣٠، ق ١٨٥٨، تحفة: ١٤٣٠٥.
[٥٠٩١] طرفه: ٦٤٤٧، أخرجه: ق ٤١٢٠، تحفة: ٤٧٢٠.

مِنْ مِلْءِ(١) الأَرْضِ مِثْلَ(٢) هَذَا».

١٦ ـ بَابُ الأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ، وَتَزْوِيجِ الْمُقِلِّ(٣) الْمُثْرِيَةَ(٤)

٥٠٩٢ ـ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ(٥)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٦) قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ(٧): أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾[النساء: ٣]، قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ(٨) تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ(٩) فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ صَدَاقَهَا، فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ، قَالَتْ: وَاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ(١٠)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾[النساء: ١٢٧] إِلَى ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا الأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ(١١).

١٧ ـ بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ(١٢) الْمَرْأَةِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ(١٣) وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾[التغابن: ١٤].

٥٠٩٣ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ(١٥)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالْفَرَسِ(١٦)».

النسخ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ». «﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾» في نـ: «﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾». «هَذِهِ الْيَتِيمَةُ» في سـ، حـ، ذ: «هِيَ الْيَتِيمَةُ». «فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا» في نـ: «فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا». «إِلَى ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾» في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾». «وَنَسَبِهَا» في هـ، ذ: «وَسنتها». «وَإِذَا كَانَتْ» في ذ: «وَإِنْ كَانَتْ». «مِنَ الصَّدَاقِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «فِي الصَّدَاقِ». «وَقَوْلِهِ تَعَالَى» في نـ: «وقوله». «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ» في نـ: «عَنِ ابنِ عُمَرَ». «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «أَنَّ النَّبِيَّ».

أشراف الناس: هذا والله حري... » إلخ، فحاصل الجواب أنه أطلق تفضيل الفقير المذكور على الغني المذكور، ولا يلزم من ذلك تفضيل كل فقير على كل غني، «فتح» (٩/ ١٣٦). (١) بالهمزة، «ف» (٩/ ١٣٦). (٢) بالنصب والجر، «ك» (١٩٧٣)، أي الغنى.

(٣) قوله: (تزويج المقل) بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام: الفقير، «قس» (١١/ ٤٢٢). قوله: «المثرية» بضم الميم وسكون المثلثة وكسر الراء وفتح التحتية: هي التي لها ثراء ـ بفتح أوله والمد ـ وهو الغنى، «ف» (٩/ ١٣٧). (٤) أي الكثيرة المال، «تن» (٣/ ١٠٣٧). (٥) مصغراً ابن خالد. (٦) الزهري. (٧) ابن الزبير. (٨) أي: التي مات أبوها. (٩) يقال: رغب فيه إذا أراده، ورغب عنه إذا لم يرده، «ك» (١٩/ ٧٤). ومرَّ الحديث (برقم: ٤٥٧٤) في «التفسير»، (وأيضاً برقم: ٢٤٩٤، و٢٧٦٣). (١٠) أي: بعد قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ إلى ﴿وَرُبَاعَ﴾، «عيني» (٩/ ٢٨٤). (١١) مرَّ الحديث مراراً. (١٢) بضم المعجمة بعدها واو ساكنة وقد تهمز، وهو ضد اليمن، «ف» (٩/ ١٣٧). (١٣) كأنه يشير إلى اختصاص الشؤم ببعض النساء دون بعض لما دلت عليه الآية من التبعيض، «قس» (١١/ ٤٢٣). (١٤) ابن أبي أويس. (١٥) الإمام. (١٦) قوله: (الشؤم في المرأة والدار والفرس) قال النووي: وفي رواية: «وإنما الشؤم في ثلاثة: المرأة والفرس والدار»، وفي رواية: «إن كان في شيء ففي الرَّبْع والخادم والفرس». واختلف العلماء في هذا الحديث، فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره، وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سبباً للضرر والهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله، ومعناه قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة كما صرح به في رواية: «إن يكن الشؤم في شيء»، وقال الخطابي وكثيرون: هو في معنى الاستثناء من الطيرة، أي: الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار

[٥٠٩٢] راجع: ٢٤٩٤، تحفة: ١٦٥٥٧.

[٥٠٩٣] راجع: ٢٠٩٩، أخرجه: م ٢٢٢٥، د ٣٩٢٢، ت ٢٨٢٤، س ٣٣٦٨، تحفة: ٦٦٩٩، ٦٩١١.

٥٠٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ(١) الْعَسْقَلَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ».

٥٠٩٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ(٢)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ».

٥٠٩٦ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(٤)، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ(٥)».

١٨ ـ بَابُ الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

النسخ: «مِنْهَالٍ» في نـ: «الْمِنْهَالِ». «عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ» في نـ: عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ». «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «فَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام».

يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم، فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة، وقال آخرون: شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريب، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها، وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فُوِّضَ إليه، وقيل: المراد بالشؤم هنا عدم الموافقة، واعترض بعض الملاحدة بحديث: «لا طيرة» على هذا، فأجاب ابن قتيبة وغيره: بأن هذا مخصوص من حديث: لا طيرة أي: لا طيرة إلا في هذه الثلاثة، قال القاضي: قال بعض العلماء: الجامع لهذه الفصول السابقة في الأحاديث ثلاثة أقسام: أحدها: ما لم يقع به الضرر، ولا اطردت به عادة خاصة ولا عامة، فهذا لا يلتفت إليه، وأنكر الشرع الالتفات إليه وهو الطيرة. والثاني: ما يقع عنده الضرر عموماً لا يخصه ونادراً لا يتكرر كالوباء فلا يقدم عليه ولا يخرج منه. والثالث: ما يخص ولا يعم كالدار والفرس والمرأة، فهذا يباح الفرار منه، والله أعلم، انتهى كلام النووي في «شرح مسلم» (٧/ ٤٨١) بعينه. وذكر «القسطلاني» (٦/ ٣٨٩) في «الجهاد» نقلاً عن «الطيبي» (٨/ ٣٢١): ويحتمل أن يكون معنى الاستثناء على حقيقته، وتكون هذه الثلاثة [خارجة] عن حكم المستثنى منه، أي: الشؤم ليس في شيء من الأشياء إلا في هذه الثلاثة، قال: ويحتمل أن ينزل على قوله ﷺ: «لو كان شيء سابق القدر سبقه العين»، والمعنى: أن لو فرض شيء له قوة وتأثير عظيم يسبق القدر لكان عيناً، والعين لا تسبق فكيف بغيرها؟ وعليه كلام القاضي عياض حيث قال: وجه تعقيب قوله: «ولا طيرة» بهذه الشرطية يدل على أن الشؤم أيضاً منهي عنه، والمعنى أن الشؤم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الأشياء؛ فإنها أقبل الأشياء له، لكن لا وجود له فيها فلا وجود له أصلاً، انتهى. فعلى هذا الشؤم في الأحاديث المستشهد بها محمول على الكراهة التي سببها ما في الأشياء من مخالفة الشرع أو الطبع، كما قيل: شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها ونحوهما، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها، فالشؤم فيها عدم موافقتها له شرعاً أو طبعاً، انتهى. ومرَّ الحديث مع بيانه [برقم: ٢٨٥٨] في «الجهاد». (١) هو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، نزيل عسقلان، ثقة من السادسة، «تقريب» (رقم: ٤٩٦٥)، «قس» (١١/ ٤٢٤). (٢) الإمام. (٣) ابن أبي إياس. (٤) ابن الحجاج. (٥) قوله: (أضر على الرجال من النساء) لأنها ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم، وللرجال إليها حاجة فتكون حاكمة في البيت، وقد تكون تريد الحكومة على الزوج، وفي حديث آخر: «يغلبن على الكرام ويغلب عليهن اللئام»، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٨). وفي «الفتح» (٩/ ١٣٨): قال الشيخ تقي الدين السبكي: في إيراد البخاري هذا الحديث عقب حديثي ابن عُمر وسهل بعد ذكر الآية في الترجمة إشارة إلى تخصيص الشؤم بمن تحصل منها العداوة والفتنة، لا كما يفهمه بعض الناس من التشاؤم بعينها، أو أن لها تأثيراً في ذلك، وهو شيء لا يقول به أحد من العلماء، ومن قال: إنها سبب في ذلك فهو جاهل، وقد أطلق الشارع على من

[٥٠٩٤] راجع: ٢٠٩٩، أخرجه: م ٢٢٢٥، تحفة: ٧٤٢٣.

[٥٠٩٥] راجع: ٢٨٥٩.

[٥٠٩٦] أخرجه: م ٢٧٤٠، ت ٢٧٨٠، س في الكبرى ٩٢٧٠، ق ٣٩٩٨، تحفة: ٩٩.

٥٠٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ[١] ثَلَاثُ سُنَنٍ[٢]، عَتَقَتْ[٣] فَخُيِّرَتْ[٤]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبُرْمَةٌ[٥] عَلَى النَّارِ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «لَمْ أَرَ الْبُرْمَةَ؟». فَقِيلَ: لَحْمٌ تُصُدِّقَ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ قَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ[٦]».

١٩ ـ بَابٌ لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ[٧]

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾[النساء: ٣]. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ[٨]: يَعْنِي مَثْنَى أَوْ ثُلَاثَ أَوْ رُبَاعَ. وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾[فاطر: ١]: يَعْنِي: مَثْنَى أَوْ ثُلَاثَ أَوْ رُبَاعَ.

٥٠٩٨ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾[النساء: ٣]،

النسخ: «فَخُيِّرَتْ» في نـ: «وَخُيِّرَتْ». «لَمْ أَرَ» في نـ: «أَلَمْ أَرَ». «تُصُدِّقَ» زاد بعده في ذ: «بِهِ». «هُوَ عَلَيْهَا» في هـ، ذ: «هُوَ لَهَا». «جَلَّ ذِكْرُهُ» سقط في نـ. «أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ». «﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾» في ذ: «﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾».

ينسب المطر إلى النوء الكفر فكيف بمن ينسب ما يقع من الشر إلى المرأة مما ليس لها فيه مدخل، انتهى. (١) بفتح الموحدة وكسر الراء الأولى: عتيقة عائشة، «قس» (١١/ ٤٢٦). (٢) بضم السين جمع سُنَّة، أي: الأحكام الشرعية، «خ» (٢/ ٤٥٨). (٣) بفتحات، أعتقتها عائشة، «قس» (١١/ ٤٢٦). (٤) قوله: (فخيرت) بلفظ المجهول، خيّرها ﷺ في فسخ نكاحها من مغيث وبين المقام معه، وكان عبداً فاختارت نفسها، «قس» (١١/ ٤٢٦). وسيأتي البحث فيه في «كتاب الطلاق» (برقم: ٥٢٨٤) إن شاء الله تعالى. (٥) أي: قدر، «مجمع» (١/ ١٧٧). (٦) والفرق بينهما أن الصدقة إعطاء للثواب، والهدية للإكرام، «قس» (١١/ ٤٢٨). فإن قلت: أين في الحديث أن زوجها كان عبداً؟ قلت: لما كان ذلك معلوماً من طرفه الآخر اعتمد عليه، «ك» (١٩/ ٧٦). (٧) قوله: (لا يتزوج أكثر من أربع لقوله تعالى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾) أما حكم الترجمة فبالإجماع، إلا قول من لا يعتد بخلافه من رافضي ونحوه، فأما انتزاعه من الآية فلأن الظاهر منها التخيير بين الأعداد المذكورة بدليل قوله تعالى في الآية: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾؛ ولأن من قال: جاء القوم مثنى وثلاث ورباع أراد أنهم جاءوا اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة، فعلى هذا معنى الآية انكحوا اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وأربعة أربعة، فالمراد الجمع لا المجموع، ولو أريد مجموع العدد المذكور لكان قوله مثلاً تسعاً أرشق[١] وأبلغ، وأيضاً فإن لفظ «مثنى» معدول عن اثنين اثنين كما تقدم، فدل إيراده أن المراد التخيير بين الأعداد المذكورة، واحتجاجهم بأن الواو للجمع لا يفيد مع وجود القرينة الدالة على عدم الجمع، وبكونه ﷺ جمع بين تسع نسوة معارض بأمره ﷺ من أسلم على أكثر من أربع بمفارقة من زاد على الأربع، فدل على خصوصيته ﷺ بذلك. وقوله: «﴿أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٖ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾» وهو ظاهر في أن المراد به تنويع الأعداد لا أن لكل واحد من الملائكة مجموع العدد المذكور، «فتح» (٩/ ١٣٩). (٨) قوله: (وقال علي بن الحسين) أي: ابن علي بن أبي طالب: «يعني ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾» أراد أن الواو بمعنى: أو، فهي للتنويع، أو هي عاطفة على العامل، والتقدير: فانكِحوا ما طاب لكم من النساء مَثنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء ثلاث... إلى آخره، وهذا من أحسن الأدلة في الرد على الرافضة لكونه من تفسير زين العابدين، وهو من أئمتهم الذين يرجعون إلى قولهم ويعتقدون عصمتهم، ثم ساق المصنف طرفاً من حديث عائشة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾، وقد سبق قبل هذا بباب أتم سياقاً من الذي هنا، وبالله التوفيق، «فتح الباري» (٩/ ١٣٩). قال القسطلاني (١١/ ٤٢٨): وأجاز الخوارج ثمان عشرة؛ لأن «مثنى وثلاث ورباع» معدول عن عدد مكرر على ما عرف في العربية، فيصير الحاصل ثمانية عشر،

[٥٠٩٧] راجع: ٤٥٦، أخرجه: م ١٠٧٥، س ٣٤٤٧، تحفة: ١٧٤٤٩.

[٥٠٩٨] راجع: ٢٤٩٤، تحفة: ١٧٠٧٦.

(١) في الأصل: «أرشد».

قَالَ[١]: الْيَتِيمَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَهُوَ وَلِيُّهَا، فَيَتَزَوَّجُهَا عَلَى مَالِهَا، وَيُسِيءُ[٢] صُحْبَتَهَا، وَلاَ يَعْدِلُ فِي مَالِهَا، فَلْيَتَزَوَّجْ مَنْ طَابَ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهَا مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ[٣].

٢٠ ـ بَابٌ ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ[٤]﴾[النساء: ٢٣]

وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ[٥].

٥٠٩٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٦] قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ[٧]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[٨]، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا[٩]، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ[١٠] يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ[١١]، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرَاهُ[١٢] فُلاَناً»، لِعَمِّ حَفْصَةَ[١٣][١٤] مِنَ الرَّضَاعَةِ. قَالَتْ[١٥] عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فُلاَنٌ حَيّاً، لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ[١٦] دَخَلَ عَلَيَّ؟ ....

النسخ: «قَالَ: الْيَتِيمَةُ» في ذ: «قَالَتِ: الْيَتِيمَةُ». «وَهُوَ وَلِيُّهَا» لفظ «وَهُوَ» سقط في نـ. «مَنْ طَابَ» كذا في سـ، حـ، وفي نـ: «مَا طَابَ». «بَابٌ» زاد بعده في نـ: «قولُهُ». «الرَّضَاعَةِ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «الرَّضَاعِ» ـ بفتح الراء وكسرها، اسم لمصّ الثدي وشرب لبنه، وهذا جرى على الغالب الموافق للغة، وإلاَّ فهو اسم لحصول لبن امرأة، أو ما حصل منه في جوف طفل، «قس» (١١/ ٤٣٠) ـ.

انتهى. (١) عروة عن عائشة، «قس» (١١/ ٤٣٠). (٢) من الإساءة. (٣) بالإجماع على أنه لا يجوز للمرء أن ينكح أكثر من أربع كما سبق، «قس» (١١/ ٤٣٠). (٤) قوله: (﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ...﴾ إلخ)، هذه الترجمة، وثلاث تراجم بعدها تتعلق بأحكام الرضاعة، ووقع هنا في بعض الشروح «كتاب الرضاع» ولم أره في شيء من الأصول. وأشار بقوله: «ويحرم...» إلى آخره، إلى أن الذي في الآية بيان بعض من يحرم بالرضاعة، وقد بينت ذلك السُّنَّة، «فتح» (٩/ ١٤٠). (٥) قوله: (يحرُم من الرضاع ما يحرم من النسب) قال العلماء: يُستثنى منه أربع نسوة يحرمن في النسب مطلقاً وفي الرضاع قد لا يحرمن، الأولى: أم الأخ في النسب حرام لأنها إما أم وإما زوجة أب، وفي الرضاع قد تكون أجنبية فترضع الأخ فلا تحرم على أخيه. الثانية: أم الحفيد [الحفيد: أولاد الأولاد] حرام في النسب لأنها إما بنت أو زوج ابن، وفي الرضاع قد تكون أجنبية فترضع الحفيد فلا تحرم على جده. الثالثة: جدة الولد في النسب حرام لأنها إما أم وإما أم زوجة، وفي الرضاع قد تكون أجنبية أرضعت الولد فيجوز لوالده أن يتزوجها. الرابعة: أخت الولد حرام في النسب لأنها بنت أو ربيبة، وفي الرضاع قد تكون أجنبية فترضع الولد فلا تحرم على الوالد، وفي التحقيق لا يستثنى شيء من ذلك لأنهن لم يحرمن من جهة النسب، وإنما حرمن من جهة المصاهرة، واستدرك بعض المتأخرين أم العم وأم العمة وأم الخال وأم الخالة فإنهن يحرمن في النسب لا في الرضاع وليس ذلك على عمومه، والله أعلم، قاله في «الفتح» (٩/ ١٤٢). قال القاري في «المرقاة» (٦/ ٣٢١): والمحققون على أنه ليس تخصيصاً لأنه أحال ما يحرم من الرضاع على ما يحرم بالنسب، وما يحرم بالنسب هو ما تعلق به خطاب تحريمه في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ﴾[النساء: ٢٣]، فما كان من مسمى هذه الألفاظ متحققاً في الرضاع حرم فيه، والمذكورات ليس شيء منها من مسمى تلك؛ فكيف تكون مخصوصة وهي غير متناولة لها، انتهى، وتمامها في كتب الفقه. (٦) ابن أبي أويس. (٧) الإمام. (٨) ابن محمد ابن عمرو بن حزم الأنصاري، «ف» (٩/ ١٤٠). (٩) أي: في حجرتها، «قسطلاني» (١١/ ٤٣١). (١٠) لم أقف على اسم هذا الرجل، «ف» (٩/ ١٤٠). (١١) أي: بنت عمر أم المؤمنين، «ف» (٩/ ١٤٠). (١٢) أي: أظنه، «ف» (٩/ ١٤٠). (١٣) اللام بمعنى عن، أي: قال ذلك عن عم حفصة، «ف» (٩/ ١٤٠). (١٤) اللام للتعليل أي: قال لأجل عم حفصة، «قس» (١١/ ٤٣١). (١٥) فيه التفات، وكان السياق يقتضي أن يقول: قلت، «ف» (٩/ ١٤٠). (١٦) قوله: (لو كان فلان حيًّا لعمها من الرضاعة) لم يسم أيضاً، وليس هو أفلح أخا أبي القعيس، فإن ذلك قد أذن لها في دخوله عليها، ولهذا ذكرت أنه مات، كذا في «مقدمة الفتح» (ص: ٣٢١). وفي

[٥٠٩٩] راجع: ٢٦٤٦.

فَقَالَ[١]: «نَعَمْ، الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ[٢]».

٥١٠٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٣] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ[٤]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قِيلَ[٥] لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَلَا تَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْزَةَ[٦]؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

وَقَالَ بِشْرُ[٧] بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ مِثْلَهُ.

٥١٠١ ـ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ[٨] ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْكِحْ[٩] أُخْتِي[١٠] بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ[١١]؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[١٢]، وَأَحَبُّ[١٣] مَنْ شَارَكَنِي[١٤] فِي خَيْرٍ[١٥] أُخْتِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكِ لَا يَحِلُّ لِي[١٦]». قُلْتُ: فَإِنَّا نُحَدَّثُ[١٧] أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا لَابْنَةُ أَخِي[١٨] مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلَا تَعْرِضْنَ[١٩] عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

قَالَ عُرْوَةُ[٢٠]: وَثُوَيْبَةُ[٢١] مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ[٢٢][٢٣] ....

النسخ: «فَقَالَ: نَعَمْ» في نـ: «قَالَ: نَعَمْ». «أَلَا تَزَوَّجُ» في هـ، ذ: «أَلَا تَتَزَوَّجُ». «ابْنَةَ حَمْزَةَ» في نـ: «بِنْتَ حَمْزَةَ». «ابْنَةُ أَخِي» في نـ: «بِنْتُ أَخِي». «سَمِعْتُ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ» في الموضعين. «ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ» في ذ: «بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ». «ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ» في ذ: «بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ».

«الفتح» (٩/ ١٤١): ويحتمل أن تكون ظنت أنه مات لبعد عهدها به، ثم قدم بعد ذلك فاستأذن. (١) صلى الله عليه وسلم. (٢) بكسر الواو، أي النسب، «مر» (٦/ ٣٢١). (٣) ابن مسرهد. (٤) البصري، «ف» (٩/ ١٤٢). (٥) القائل هو علي أبي طالب، «ف» (٩/ ١٤٢). (٦) في اسمها سبعة أقوال: أمامة وعمارة وسلمى وعائشة وفاطمة وأمة الله ويعلى، وكنيتها أم الفضل، «تو» (٧/ ٣٢٢١)، «ف» (٩/ ١٤٢). (٧) مراد البخاري من سياق هذا التعليق بيان سماع قتادة من جابر بن زيد لأنه مدلس، «قس» (١١/ ٤٣٢). (٨) أم المؤمنين. (٩) أي: تزوج، «ف» (٩/ ١٤٢). (١٠) زاد مسلم: «عزة»، وصوّبه أبو موسى، والطبراني: حمنة، وجزم به المنذري، وللحميدي: درة، وصوّبه البخاري، «توشيح» (٧/ ٣٢٢٢)، «ف» (٩/ ١٤٢). (١١) قوله: (أوتحبين ذلك) هو استفهام تعجب من كونها تطلب أن يتزوج غيرها مع ما طبع عليه النساء من الغيرة، «ف» (٩/ ١٤٣). (١٢) قوله: (لست لك بمخلية) أي: لست متروكة لدوام الخلوة، وهو اسم فاعل من أخليته أي: وجدته خالياً، لا من خلوت، وقد يجيء أخليت بمعنى خلوت، وفي بعضها بلفظ مفعول خلى. (١٣) مرفوع بالابتداء، أي: إليّ، «ف» (٩/ ١٤٣). (١٤) أي: صحبة النبي ﷺ، «مجمع» (٣/ ٢١٥). (١٥) كذا للأكثر بالتنكير أي: أي خير كان، «ف» (٩/ ١٤٣). (١٦) لأنه جمع بين الأختين، وهذا كان قبل علمها بالتحريم، أو ظنت أن جوازه من خصائصه ﷺ؛ لأن أكثر أحكام نكاحه مخالف لأحكام أنكحة الأمة، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٧٨). (١٧) بضم النون وفتح الحاء والدال، «قس» (١١/ ٤٣٤). (١٨) نبه على أنها لو كان لها مانع واحد لكفى في التحريم فكيف وبها مانعان؟! «ف» (٩/ ١٤٤). (١٩) قوله: (فلا تعرضن) بفتح أوله وسكون العين وكسر الراء وسكون الضاد ونون الإناث، وبكسر الضاد وتشديد النون المؤكدة، «توشيح» (٧/ ٣٢٢٣)، «ف» (٩/ ١٤٤). (٢٠) بالإسناد المذكور، «ف» (٩/ ١٤٤). (٢١) ذكرها ابن منده في «الصحابة» وقال: اختلف في إسلامها، «ف» (٩/ ١٤٥). (٢٢) بصيغة مجهول، من الإفعال، أي رأى بعض أهله أبا لهب في المنام، «ك» (١٩/ ٧٩). (٢٣) قوله: (أريه) بالبناء للمفعول، و«بعض أهله» حكي أنه العباس، أي: رأى أبا لهب بعض أهله في المنام «بِشَرِّ حِيبَةٍ» بكسر المهملة

[٥١٠٠] راجع: ٢٦٤٥.

[٥١٠١] أطرافه: ٥١٠٦، ٥١٠٧، ٥١٢٣، ٥٣٧٢، أخرجه: م ١٤٤٩، س ٣٢٨٥، ق ١٩٣٩، تحفة: ١٥٨٧٥، ١٥٨٨٣.

بَعْضُ أَهْلِهِ(١) بِشَرِّ حِيبَةٍ(٢) قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ(٣) غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ(٤).

٢١ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: لَا رَضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ(٥)

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾[البقرة: ٢٣٣]. وَمَا يُحَرِّمُ(٦) مِنْ قَلِيلِ الرَّضَاعِ وَكَثِيرِهِ(٧).

٥١٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ(٨)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ(٩)، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَخِي. فَقَالَ(١٠): «انْظُرْنَ(١١) مَنْ إِخْوَانُكُنَّ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ(١٢)».

النسخ: «حِيبَةٍ» في سـ: «خَيبةٍ». «قَالَ لَهُ» في ذ: «فَقَالَ لَهُ». «بَعْدَكُمْ» زاد بعده في نـ: «خَيراً». «تَعَالَى» سقط في نـ. «مَنْ إِخْوَانُكُنَّ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «مَا إِخْوَانُكُنَّ».

وسكون التحتية وفتح الموحدة، أي: بسوء حال، وأصلها الحوبة وهي المسكنة والحاجة، قلبت واوها ياء لانكسار ما قبلها. ووقع في «شرح السُّنَّة» (٥/ ٦٠) للبغوي: أنها بفتح الحاء، وعند المستملي بفتح الخاء المعجمة أي: في حالة خائبة من كل خير، قال ابن الجوزي: وهو تصحيف، وروي بالجيم وهو تصحيف بالاتفاق، كذا في «الفتح» (٩/ ١٤٥) و«التوشيح» (٧/ ٣٢٢٣). (١) وهو العباس، «تن» (٣/ ١٠٤٠)، «ف» (٩/ ١٤٥). (٢) أي: بسوء حال، وأصلها الحوبة، وهي المسكنة والحاجة، «توشيح» (٧/ ٣٢٢٣). (٣) قوله: (لم ألق بعدكم) زاد الإسماعيلي: «رخاء»، وعبد الرزاق: «راحة»، قال ابن بطال: سقط المفعول من رواية البخاري، ولا يستقيم الكلام إلا به. قوله: «سقيت في هذه» زاد الإسماعيلي: «وأشار إلى النقرة التي بين الإبهام والتي تليها من الأصابع»، وفي ذلك إشارة إلى حقارة ما سقي من الماء. قوله: «بعتاقتي» بفتح العين قيل: هذا خاص به إكراماً للنبي ﷺ كما خفف عن أبي طالب بسببه، وقال: لا مانع من تخفيف العذاب عن كل كافر عمل خيراً، كذا في «الفتح» (٩/ ١٤٥) و«التوشيح» (٧/ ٣٢٢٣). (٤) لأنها بشرت أبا لهب بولادته ﷺ فأعتقها فنفعه عتقه، ومعنى نفعه إياه: أنه بقي من عمله هذا ولم يحبط كسائر أعماله؛ ببركته ﷺ، «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٩). (٥) قوله: (من قال: لا رضاع بعد حولين...) إلخ، أشار بهذا إلى قول الحنفية أن أقصى مدة الرضاع ثلاثون شهراً، وحجتهم قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾[الأحقاف: ١٥] أي: المدة المذكورة لكل من الحمل والفصال، وهذا تأويل غريب، والمشهور عند الجمهور أنها تقدير مدة أقل الحمل(١) وأكثر مدة الرضاع، وإلى ذلك صار أبو يوسف ومحمد ابن الحسن، ويؤيد ذلك أن أبا حنيفة لا يقول: إن أقصى الحمل سنتان ونصف، ومن حجة الجمهور حديث ابن عباس رفعه: «لا رضاع إلا ما كان في الحولين» أخرجه «الدارقطني» (ح: ٤٣٦٤)، «ف» (٩/ ١٤٦). (٦) من التحريم وهو عطف على «من قال»، كذا في «العيني» (١٤/ ٤٦) و«الخير الجاري» (٢/ ٤٥٩). (٧) قوله: (وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره) قال الشافعي: لم يثبت حرمة الرضاع إلا بخمس رضعات، لقوله ﷺ: «لا تحرم المصة ولا المصتان...» الحديث. وعندنا يثبت بمصة إذا حصل في مدة الرضاع، لإطلاق قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾[النساء: ٢٣] من غير فصل بين القليل والكثير، كذا في «التفسير الأحمدي». (٨) وهو ابن شعثاء، واسمه سليم بن الأسود، «ف» (٩/ ١٤٧). (٩) ولم أقف على اسمه، وأظنه ابناً لأبي القعيس، وغلط من قال: هو عبد الله بن يزيد، «ف» (٩/ ١٤٧). (١٠) صلى الله عليه وسلم. (١١) أي: تأملن، «ف» (٩/ ١٤٨). (١٢) قوله: (من المجاعة) أي: الجوع يعني الرضاعة التي تثبت بها الحرمة ما يكون في الصغر حتى يكون الرضيع طفلاً يسد اللبن جوعته، وهذا أعم من أن يكون قليلاً أو كثيراً، ومذهب البخاري أن الحرمة تثبت برضعة واحدة، وعليه أبو حنيفة ومالك، وقد صرح في الترجمة به، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٨٠). وأما قصة سالم فواقعة عين يطرقها احتمال الخصوصية كما قالت أم سلمة وأزواج النبي ﷺ: ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة، وقيل: إنه حكم منسوخ، وبه جزم المحب الطبري كذا في «الفتح» (٩/ ١٤٩)

[٥١٠٢] طرفه: ٢٦٤٧.

(١) كذا في «الفتح» والظاهر: «أقل مدة الحمل».

٢٢ ـ بَابُ لَبَنِ الْفَحْلِ(١)(٢)

٥١٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا ـ وَهُوَ(٣) عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ ـ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ(٤).

٢٣ ـ بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ(٥)

٥١٠٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٧) بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ(٨): وَقَدْ سَمِعْتُهُ(٩) مِنْ عُقْبَةَ، لَكِنِّي لِحَدِيثِ عُبَيْدٍ أَحْفَظُ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ(١٠) فَقَالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ(١١)، فَقَالَتْ لِي: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا ـ وَهِيَ كَاذِبَةٌ ـ فَأَعْرَضَ(١٢) عَنْهُ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ: إِنَّهَا كَاذِبَةٌ. قَالَ: «كَيْفَ بِهَا(١٣) وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعْهَا عَنْكَ»، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِإِصْبَعَيْهِ(١٤) السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى يَحْكِي أَيُّوبَ.

٢٤ ـ بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٢٣ ـ ٢٤].

النسخ: «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَالِكٌ». «قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا» في نـ: «أرضعتكما». «قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا» في ذ: «لَقَدْ أَرْضَعْتُكُمَا». «فَأَعْرَضَ عَنْهُ» كذا في سـ، وفي هـ، حـ، ذ: «فَأَعْرَضَ عَنِّي». «﴿وَأَخَوَٰتُكُمْ . . .﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآيـة، إلى قولـه: ﴿عَلِيمًا حَكِيمًا﴾». «﴿وَعَمَّٰتُكُمْ . . .﴾ إلخ» في ك بدلـه: «الآيتين، إلى قولـه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾» ـ ساق في رواية كريمة إلى قوله: ﴿وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾ وقال: «الآيتين، إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾»، كذا في «قس» (١١/ ٤٤١)، وفي «الفتح» (٩/ ١٥٤): وساق في رواية كريمة إلى قوله: ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾، ثم قال: «إلى قوله: ﴿عَلِيمًا حَكِيمًا﴾»، والله أعلم ـ.

ملتقطاً منه. (١) أي: الذي حصل منه الولد. (٢) بفتح الفاء وسكون المهملة أي: الرجل، ونسبة اللبن إليه مجازية لكونه السبب فيه. [انظر: «بذل المجهود» (٧/ ٦٠٤)]. (٣) فيه التفات. (٤) مرَّ الحديث [برقم: ٢٦٤٤] في «الشهادات». (٥) وحدها، ويجيء بيانها في الصفحة الآتية، ومرَّ في «البيوع» [برقم: ٢٠٥٢]. (٦) المديني، «ف» (٩/ ١٥٣). (٧) هو المعروف بابن علية، «ف» (٩/ ١٥٣). (٨) أي: عبد اللَّه بن أبي مليكة، «خ» (٢/ ٤٥٩). (٩) أي: هذا الحديث، «قس» (١١/ ٤٤٠). (١٠) ما عرفت اسمها بعد، «ف» (٩/ ١٥٣). (١١) لم يدر اسمها، «ع» (١٤/ ٥١)، «خ»، وفي بعض الطرق: «أمة»، «قس» (١١/ ٤٤٠). (١٢) فيه التفات، ولأبي ذر عن الكشميهني: فأعرض عني، «ف» (٩/ ١٥٣). (١٣) قوله: (كيف بها) أي: كيف تباشرها وتفضي إليها، والحال أنه قد قيل: إنك أخوها. قوله: «دعها عنك» أي: اتركها. وهذا محمول عند الأكثر على الأخذ بالاحتياط؛ إذ ليس هنا إلا إخبار امرأة عن فعلها في غير مجلس الحكم، والزوج مكذب لها فلا تقبل؛ لأن شهادة المرء على فعل نفسه غير مقبول شرعاً، وعند بعض الفقهاء محمول على فساد النكاح بمجرد شهادة النساء، فقال مالك وابن أبي ليلى وابن شبرمة: يثبت الرضاع بشهادة امرأتين، وقيل: بشهادة أربع، وقال ابن عباس: بشهادة المرضعة وحدها بيمينها، وبه قال الحسن وأحمد وإسحاق، وعند الحنفية: لا يثبت ما لم يشهد به رجلان أو رجل وامرأتان، ملتقط من «المرقاة» (٦/ ٣٢٦)، و«الطيبي» (٦/ ٢٧٠)، و«الكرماني» (١٩/ ٨١). ومرَّ [برقم: ٢٠٥٢] في أول «البيوع». (١٤) قوله: (وأشار إسماعيل بإصبعيه) حكاية عن أيوب في أنه أشار بهما إلى الزوجين، قاله الكرماني (١٩/ ٨١). قال في «الفتح» (٩/ ١٥٣): القائل علي، والحاكي

[٥١٠٣] راجع: ٢٦٤٤، أخرجه: م ١٤٤٥، س ٣٣١٦، تحفة: ١٦٥٩٧.

[٥١٠٤] راجع: ٨٨.

وَقَالَ أَنَسٌ[١]: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[النساء: ٢٤]: ذَوَاتُ الأَزْوَاجِ الْحَرَائِرُ حَرَامٌ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، لاَ يَرَى بَأْساً أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ مِنْ عَبْدِهِ[٢][٣]. وَقَالَ[٤]: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ[٥] حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾[البقرة: ٢٢١]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ، كَأُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ.

٥١٠٥ ـ وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ[٦][٧] بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ[٨]، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ[٩]، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ[١٠]. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ الآيَةَ، وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ[١١] بَيْنَ ابْنَةِ عَلِيٍّ[١٢] وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ[١٣]. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ[١٤]: لاَ بَأْسَ بِهِ. وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ[١٥] مَرَّةً ثُمَّ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ. وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتَيْ[١٦] عَمٍّ فِي لَيْلَةٍ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ[١٧] بْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ[١٨]، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ[١٩]﴾[النساء: ٢٤]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِأُخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ. وَيُرْوَى عَنْ

النسخ: «﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾» في نـ: «فِي ﴿ٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾». «جَارِيَتَهُ» في هـ: «جارية». «حَدَّثَنِي حَبِيبٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبٌ». «عَنْ سَعِيدٍ» في ذ: «عَنْ سَعِيدِ ابنِ جُبَيرٍ». «﴿أُمَّهَٰتُكُمْ﴾» سقط في نـ. «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ».

إسماعيل، والمراد حكاية فعل النبي ﷺ حيث أشار بيده وقال بلسانه: «دعها عنك»، فحكى ذلك كل راو لمن دونه، انتهى. (١) وصله إسماعيل القاضي في كتاب «أحكام القرآن» بإسناد صحيح، «ف» (٩/ ١٥٤). (٢) قوله: (لا يرى بأساً أن ينزع الرجل جاريته من عبده) أي: من تحت عبده فيطأها، والأكثرون على أن المراد بما ملكت أيمانهم: اللاتي سبين ولهن أزواج في دار الكفر، فهن حلال لغزاة المسلمين وإن كن محصنات، «قس» (١١/ ٤٤٢). (٣) أي: من تحت عبده فيطأها، «قس» (١١/ ٤٤٢). (٤) أي: قال الله تعالى، وأشار به إلى التنبيه على من حرم نكاحها زائداً على ما في الآيتين فذكر المشركة، «ف» (٩/ ١٥٤). (٥) أي: غير الكتابيات. (٦) الإمام. (٧) ليس له في «الصحيح» غير هذا الموضع، «تو» (٧/ ٣٢٢٦)، أي: بلا واسطة، وإلا أخرج عنه في «المغازي» (برقم: ٤٤٧٣) بواسطة، وسيجيء في «اللباس» (برقم: ٥٨٧٩): زاد أحمد بن حنبل كذا وهو الثالث من ذكره. (٨) الثوري، «ف» (٩/ ١٥٤). (٩) هو ابن أبي ثابت، «ف» (٩/ ١٥٤). (١٠) قوله: (حرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع) والصهر: حرمة التزويج، والفرق بينه وبين النسب: أن النسب ما رجع إلى ولادة قريبة من جهة الآباء، والصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج، قال النووي: المحرمات من النسب: الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت. ومن الصهر: من يحرم على التأبيد: أم الزوجة وزوجة الابن وابن الابن وإن سفل، وزوجة الأب والأجداد وإن علت، وبنت الزوجة بعد الدخول على الأم، ومن يحرم على غير التأبيد: أخت الزوجة وعمتها وخالتها، هذا ما ذكره «الطيبي» (٦/ ٢٧٦). قال علي القاري (٦/ ٣٤٠): فيه أن عمتها وخالتها غير مفهومتين من الآية، وكذا زوجة الأب مستفاد من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾[النساء: ٢٢] فلا يحسن الاستشهاد لها بقوله: ثم قرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾[النساء: ٢٣] الآية؛ فالظاهر أنه أراد من النسب سبع، لكن ذكر بلفظ الصهر تغليباً، انتهى. قال في «الفتح» (٩/ ١٥٤): وقع عند الطبراني من طريق عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس في آخر الحديث: ثم قرأ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ﴾ ثم قال: هذا النسب، ثم قرأ: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾، وقرأ: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ فقال: هذا الصهر، انتهى، قال ابن حجر: وفي تسمية ما هو بالرضاع صهراً تَجَوُّز، والله أعلم. (١١) وهو ابن أبي طالب، «ف» (٩/ ١٥٥). (١٢) زينب، من فاطمة. (١٣) ليلى بنت مسعود، «ف» (٩/ ١٥٥). (١٤) محمد. (١٥) البصري، «خ» (٢/ ٤٥٩). (١٦) بين بنت محمد بن علي وبنت عمر بن علي، «ف» (٩/ ١٥٥)، «خ» (٢/ ٤٥٩). (١٧) وصله أبو عبيد، وأخرج عبد الرزاق وزاد: «وليس بحرام»، وجاء منصوصاً: «نهى ﷺ أن تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة»، «ف» (٩/ ١٥٥). (١٨) بينهما لما يوجبه التنافس بين الضرتين في العادة، «ف» (٩/ ١٥٥). (١٩) هذا من تفقه المصنف، «ف» (٩/ ١٥٥).

[٥١٠٥] تحفة: ٥٤٨٢، ٦٢٨٣، ٦٥٧٠، ١٩٣١٩، ١٨٨٧٧.

يَحْيَى الْكِنْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَأَبِي جَعْفَرٍ[١]، فِيمَنْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ[٢]، فَلاَ يَتَزَوَّجَنَّ أُمَّهُ، وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ، لَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ[٣][٤]. وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا زَنَى بِهَا[٥] لاَ تَحْرُمُ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ[٦]. وَيُذْكَرُ[٧] عَنْ أَبِي نَصْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَرَّمَهُ. وَأَبُو نَصْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرَفْ بِسَمَاعِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرُوِيَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ[٨][٩]: تَحْرُمُ عَلَيْهِ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لاَ تَحْرُمُ عَلَيْهِ حَتَّى يُلْتَزَقَ[١٠] بِالأَرْضِ، يَعْنِي يُجَامِعَ[١١]. وَجَوَّزَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ[١٢]. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: لاَ تَحْرُمُ[١٣]. وَهَذَا مُرْسَلٌ.

٢٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ[١٤][١٥] ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٣]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الدُّخُولُ وَالْمَسِيسُ وَاللِّمَاسُ هُوَ الْجِمَاعُ. . . . .

النسخ: «وَأَبِي جَعْفَرٍ» في سـ، ذ: «وابنِ جَعْفَرٍ». «لاَ تَحْرُمُ» في نـ: «لاَ يَحْرُمُ». «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» في نـ: «أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ». «لَمْ يُعْرَفْ» في سـ: «لا يُعْرَفُ». «بِسَمَاعِهِ» في نـ: «سماعه» مصحح عليه. «وَرُوِيَ» في نـ: «يُرْوَى» مصحح عليه. «حَتَّى يُلْتَزَقَ» في نـ: «حَتَّى يُلْزَقَ»، وفي نـ: «حَتَّى تُلْزَقَ» مصحح عليه، ـ قال ابن التين: بفتح أوله، وضبطه غيره بالضم وهو أوجه، قال الكرماني (١٩/ ٨٣): غرضه أن الإمام أبا حنيفة قال: إذا مس أخت امرأته حرمت عليه امرأته، وقال أبو هريرة: لا تحرم بمقدمات الجماع بل لا بدّ من الجماع. «يَعْنِي يُجَامِعَ» في نـ: «يَعْنِي تُجَامِعَ». «وَهَذَا مُرْسَلٌ» في هـ: «وَهُوَ مُرْسَلٌ». «قوله» سقط في نـ.

---

(١) هذا هو المعتمد، «ف» (٩/ ١٥٦). (٢) يعني لاط به، «قس» (١١/ ٤٤٤). (٣) بفتح الموحدة، أي على ما رواه هنا، «قس» (١١/ ٤٤٤). (٤) قوله: (ويحيى هذا غير معروف لم يتابع عليه) وهو ابن قيس، روى أيضاً عن شريح، روى عنه الثوري وأبو عوانة وشريك، فقول المصنف: «غير معروف» أي: غير معروف العدالة، وإلا فاسم الجهالة ارتفع عنه برواية هؤلاء، وقد ذكره البخاري في «تاريخه» وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يجرح، والقول الذي رواه يحيى هذا قد نسب إلى سفيان الثوري والأوزاعي، وبه قال أحمد، «فتح» (٩/ ١٥٦).
(٥) أي: بأم امرأته، «قس» (١١/ ٤٤٥). (٦) وصله البيهقي وإسناده صحيح، «ف» (٩/ ١٥٦). (٧) قوله: (ويذكر عن أبي نصر عن ابن عباس أنه حرمه) وصله سفيان الثوري في «جامعه»، كذا في «الفتح» (٩/ ١٥٦). قوله: «وأبو نصر هذا لم يعرف بسماعه» قال القسطلاني (١١/ ٤٤٥): وعدم معرفة المؤلف ذلك لا يستلزم نفي معرفة غيره به لا سيما وقد وصفه أبو زرعة بالثقة.
(٨) منهم الثوري، «قس» (١١/ ٤٤٥). (٩) قوله: (وبعض أهل العراق) فلعله عنى به الثوري، فإنه ممن قال بذلك، وقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال: «لا ينظر الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة وبنتها». ومن طريق مغيرة عن إبراهيم وعامر ـ هو الشعبي ـ في رجل وقع على أم امرأته، قال: حرمتا عليه كلتاهما، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، قالوا: إذا زنا رجل بامرأة حرمت عليه أمها وبنتها، وبه قال من غير أهل العراق عطاء والأوزاعي وأحمد وإسحاق، وهي رواية عن مالك، وأبى ذلك الجمهور، وحجتهم أن النكاح في الشرع إنما يطلق على المعقود [عليها] لا على مجرد الوطء، كذا في «الفتح» (٩/ ١٥٧). وتحقيقه في أصول الفقه.
(١٠) وهو كناية عن الجماع. «ف» (٩/ ١٥٧). (١١) أي: لا تحرم إلا إن وقع الجماع، «ف» (٩/ ١٥٧). (١٢) أي: أجازوا للرجل أن يقيم مع امرأته ولو زنى بأمها أو أختها سواء فعل مقدمات الجماع أو جامع، وكذلك أجازوا له أن يتزوج من بنت أو أم من فعل بها ذلك، «فتح» (٩/ ١٥٧). (١٣) قوله: (قال علي: لا تحرم) وصله البيهقي [«السنن الكبرى» (٧/ ١٦٩)] أنه سئل عن رجل وطئ أم امرأته فقال علي بن أبي طالب: لا يحرم الحرام الحلال. وأما قوله: «وهذا مرسل» أي: منقطع، فأطلق المرسل على المنقطع، والخطب فيه سهل، والله أعلم، [ف: ٩/ ١٥٧]. (١٤) تقدم ذكره في تفسير «سورة المائدة» [برقم: ٦٤٠٦]. (١٥) قوله: (﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ . . .﴾ إلخ)، هذه الترجمة معقودة لتفسير الربيبة وتفسير المراد بالدخول. فأما الربيبة فهي:

وَمَنْ قَالَ: بَنَاتُ وَلَدِهَا هُنَّ بَنَاتُهُ فِي التَّحْرِيمِ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأُمِّ حَبِيبَةَ: «لاَ تَعْرِضْنَ[١] عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ». وَكَذَلِكَ حَلاَئِلُ وَلَدِ الأَبْنَاءِ هُنَّ حَلاَئِلُ[٢] الأَبْنَاءِ. وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حِجْرِهِ[٣]؟ وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً[٤] لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا[٥]. وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ[٦] ابْنَتِهِ ابْناً[٧].

٥١٠٦ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: «فَأَفْعَلُ مَاذَا[٩]؟». قُلْتُ: تَنْكِحُ. قَالَ: «أَتُحِبِّينَ؟». قُلْتُ: لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[١٠]، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِيكَ أُخْتِي. قَالَ[١١]: «إِنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِي». قُلْتُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: «ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي[١٢]؛ أَرْضَعَتْنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةُ[١٣]، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ».

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: دُرَّةُ[١٤] بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ.

٢٦ ـ بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا[١٥] بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣]

٥١٠٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[١٦]، عَنْ عُقَيْلٍ[١٧]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ:

النسخ: «هُنَّ بَنَاتُهُ» في نـ: «هُنَّ مِنْ بَنَاتِهِ». «وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ» سقط في نـ. «بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ» في نـ: «ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ». «بَلَغَنِي» في نـ: «قَدْ بَلَغَنِي». «دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ» سقط في نـ. «ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ» في نـ: «بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ». «وَأَبَاهَا» في نـ: «وَإِيَّاهَا». «فَلاَ تَعْرِضْنَ» في نـ: «وَلاَ تَعْرِضْنَ». «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» وزاد بعده في نـ: «وَقَالَ». «بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ» كذا في ذ، ولغيره: «بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ. «﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾» سقط في نـ. «أَخْبَرَهُ» في نـ: «حدَّثه».

بنت امرأة الرجل، قيل لها ذلك لأنها مربوبة، وغلط من قال: هو من التربية. وأما الدخول ففيه قولان: أحدهما: أن المراد به الجماع وهو أصح قولي الشافعي، والقول الآخر ـ وهو قول الأئمة الثلاثة ـ: المراد به الخلوة، «فتح» (٩/ ١٥٨). (١) وجه الدلالة من عموم قوله: «بناتكن» لأن بنت الابن بنت، «ف» (٩/ ١٥٨)؛ لأنه حمل البنات على ما يشمل البنات وبنات البنات، «خ» (٢/ ٤٥٩). (٢) أي: مثلهن في التحريم، وهذا بالاتفاق، «ف» (٩/ ١٥٨). (٣) قوله: (وإن لم تكن في حجره) أشار بهذا إلى أن التقييد بقوله: ﴿فِي حُجُورِكُم﴾ هل هو للغالب، أو يعتبر فيه مفهوم المخالفة؟ وقد ذهب الجمهور إلى الأول، وفيه خلاف قديم، كذا في «الفتح» (٩/ ١٥٨). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٥٩): يعني لا يفهم من مفهوم المخالفة حل الربيبة التي ليست في حجره، فإنه غير معتبر هنا اتفاقاً؛ لأن القيد خرج مخرج العادة، واستدل عليه أيضاً بقوله: «ودفع النبي ﷺ ربيبة له إلى من يكفلها» فإنه ذكر أنها كانت ربيبة بعد الدفع إياها إلى من يكفلها. (٤) هي زينب بنت أم سلمة، «قس» (١١/ ٤٤٧). (٥) وهو نوفل الأشجعي، «قس» (١١/ ٤٤٧). (٦) الحسن رضي الله عنه. (٧) قوله: (وسمى النبي ﷺ ابن ابنته ابناً) هذا طرف من حديث تقدم موصولاً في «المناقب» (ح: ٣٧٤٦) من حديث أبي بكرة وفيه: «إن ابني هذا سيد» يعني الحسن ابن علي، وأشار المصنف بهذا إلى تقوية ما تقدم ذكره في الترجمة أن بنت ابن الزوجة في حكم بنت الزوجة، «فتح» (٩/ ١٥٩). (٨) هو ابن عيينة. (٩) فإن قلت: «ماذا» له صدر الكلام؟ قلت: تقديره: ماذا أفعل؟ «ك» (١٩/ ٨٤). (١٠) أي: لست متروكة لدوام الخلوة، اسم فاعل من أخليته لا من خلوت، «مج» (٢/ ١٠٨). (١١) صلى الله عليه وسلم. (١٢) قوله: (لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي) أي: لو كان بها مانع واحد لكفى في التحريم فكيف وبها مانعان؟! «فتح» (٩/ ١٤٤). (١٣) مصغر ثوبة بالمثلثة أمة أبي لهب، «خ» (٢/ ٤٥٩)، واختلف في إسلامها، «ف» (٩/ ١٤٥). (١٤) كأنه رمز بذلك إلى غلط من سماها زينب. (١٥) الجمع بين الأختين في التزويج حرام بالإجماع، «ف» (٩/ ١٦٠). (١٦) ابن سعد. (١٧) هو ابن خالد.

[٥١٠٦] راجع: ٥١٠١.

[٥١٠٧] راجع: ٥١٠١.

أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْكِحْ[١] أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: «وَتُحِبِّينَ[٢]؟». قَالَتْ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[٣]، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لاَ يَحِلُّ لِي». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي؛ إِنَّهَا لاَبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ[٤]، فَلاَ تَعْرِضْنَّ[٥] عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ».

٢٧ ـ بَابٌ لاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا[٦]

٥١٠٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ[٨]، عَنِ الشَّعْبِيِّ: سَمِعَ جَابِراً قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا. وَقَالَ دَاوُدُ[٩] وَابْنُ عَوْنٍ: عَنِ الشَّعْبِيِّ[١٠]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٥١٠٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١١]، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يُجْمَعُ[١٢] بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا[١٣]، وَلاَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا».

٥١١٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةُ وَخَالَتُهَا. فَنُرَى[١٤] خَالَةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ[١٥].

النسخ: «ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ» في نـ: «بِنتَ أَبِي سَلَمَةَ». «بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ» في نـ: «ابنة أبي سفيان». «قَالَتْ نَعَمْ» في نـ: «قلت نعم» مصحح عليه. «شَارَكَنِي» في ذ: «شركني». «أُخْتِي» سقط في نـ. «إِنَّهَا» في نـ: «لأَنَّهَا». «لاَبْنَةُ» في ذ: «ابنةُ». «جَابِراً» في نـ: «جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ». «أَخْبَرَنَا يُونُسُ» في نـ: «أَخْبَرَنِي يُونُسُ». «وَخَالَتُهَا» في نـ: «عَلَى خَالَتِهَا». «فَنُرَى» في نـ: «وَنُرَى» ـ بضم النون أي: نظن، وبفتحها أي: نعتقد، «ف» (٩/ ١٦٢) ـ.

---

(١) تزوج. (٢) استفهام سقطت منه الأداة، «قس» (١١/ ٤٤٩).
(٣) قوله: (لست لك بمخلية) بضم الميم وسكون المعجمة وكسر اللام اسم فاعل من أخلى يخلي، أي: لست منفردة بك ولا خالية من ضرة. قوله: «في خير» كذا للأكثر بالتنوين، أي: أيّ خير كان، وفي رواية هشام: «في الخير»، قيل: المراد به صحبة رسول الله ﷺ المتضمنة لسعادة الدارين، «فتح» (٩/ ١٤٣). (٤) وبمثلثة وموحدة بالتصغير، كانت مولاة لأبي لهب عم النبي ﷺ، «ف» (٩/ ١٤٤). (٥) كتضربن، بسكون الموحدة، ويجوز تشديد النون فتكسر الضاد لالتقاء الساكنين، «قس» (١١/ ٤٤٩). (٦) أي: ولا على خالتها، «ف» (٩/ ١٦٠).
(٧) ابن المبارك. (٨) هو ابن سليمان. (٩) وهو ابن أبي هند، وصل روايته أبو داود والترمذي والدارمي. (١٠) عامر. (١١) الإمام.
(١٢) قوله: (لا يجمع) ولا ينكح، كله في الروايات بالرفع على الخبر عن المشروعية، وهو يتضمن النهي، قاله القرطبي [«المفهم» (٤/ ١٠١)]، كذا في «الفتح» (٩/ ١٦١، ١٦٢)، وجوز فيه الجزم على النهي، قاله في «التنقيح» (٣/ ١٠٣٨). قال الكرماني (١٩/ ٨٦): وفي معنى خالتها وعمتها خالة أبيها وعمته، وعلى هذا القياس كل امرأتين لو كانت إحداهما رجلاً لم تحل له الأخرى، وإنما نهى عن الجمع بينهما لئلا يقع التنافس في الحظوة من الزوج فيفضي إلى قطع الأرحام، انتهى. كما في رواية عند ابن حبان: «نهى أن تزوج المرأة على العمة والخالة، وقال: إن كن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامكن» قال الترمذي: العمل على هذا عند عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافاً أنه لا يحل لرجل أن يجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، ولا أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها، كذا في «الفتح» (٩/ ١٦١).
(١٣) قوله: (وعمتها) ظاهره تخصيص المنع بما إذا تزوج إحداهما على الأخرى، ويؤخذ منه منع تزويجهما معاً، فإن جمع بينهما بعقد بطلا، أو مرتباً بطل الثاني، «فتح الباري» (٩/ ١٦٢). (١٤) وهو من كلام الزهري. (١٥) أي: من التحريم، «ف» (٩/ ١٦٢).

[٥١٠٨] أخرجه: س ٣٢٩٦، تحفة: ٢٣٤٥، ١٣٥٣٩.
[٥١٠٩] طرفه: ٥١١٠، أخرجه: م ١٤٠٨، س ٣٢٨٨، تحفة: ١٣٨١٢.
[٥١١٠] راجع: ٥١٠٩، أخرجه: م ١٤٠٨، د ٢٠٦٦، س ٣٢٨٩، تحفة: ١٤٢٨٨.

٥١١١ ـ لأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي(١)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ.

٢٨ ـ بَابُ الشِّغَارِ(٢)(٣)

٥١١٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ. وَالشِّغَارُ(٤): أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ(٥).

٢٩ ـ بَابٌ هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لأَحَدٍ(٦)؟

(١) قوله: (لأن عروة حدثني) قال صاحب التوضيح (٢٤/ ٣٣٣): استدلال الزهري غير صحيح؛ لأنه استدل على تحريم من حرمت بالنسب، فلا حاجة إلى تشبيهها هنا بالرضاع، كذا ذكره العيني (١٤/ ٦٢). ولعل مراد الزهري من كلامه أنها خالة أبيها من الرضاعة، كذا في «الخير الجاري». قال في «الفتح» (٩/ ١٦٢): في أخذ هذا الحكم من هذا الحديث نظر، وكأنه أراد إلحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم بالنسب [كما يحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب]، ولما كانت خالة الأب من الرضاع لا يحل نكاحها، فكذلك خالة الأب لا يجمع بينهما وبين بنت ابن أخيها. قال النووي [«المنهاج» (٩/ ١٩١)]: احتج الجمهور بهذه الأحاديث وخصوا بها عموم القرآن في قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾[النساء: ٢٤]، وقد ذهب الجمهور إلى جواز تخصيص عموم القرآن بخبر الآحاد، وانفصل صاحب «الهداية» من الحنفية عن ذلك بأن هذا من الأحاديث المشهورة التي تجوز الزيادة على الكتاب بمثلها، والله أعلم، انتهى كلام «فتح الباري». (٢) سيجيء تفسيره. (٣) بكسر المعجمة الأولى، معناه لغةً: الرفع، وأصله من شغر الكلب إذا رفع رجله ليبول، ومناسبته للمراد أن كُلاًّ من المتناكحين يرفع رجلها بشرط رفع الآخر رجل الأخرى، وهذا أقرب مما قيل: إنه من رفع المهر بأن رفع المهر إزالته لا الرفع، «الخير الجاري» (٢/ ٤٦٠). [انظر: «بذل المجهود» (٧/ ٦٣٩)]. (٤) قوله: (والشغار: أن يزوج الرجل ابنته...) إلى آخره، قال الخطيب: تفسير الشغار ليس من كلام النبي ﷺ، وإنما هو قول مالك، وصل بالمتن المرفوع، وقد بين ذلك ابن عون وابن مهدي والقعنبي، ووقع عند المصنف ـ كما سيأتي في «كتاب ترك الحيل» (برقم: ٦٩٦٠) ـ تفسير الشغار من قول نافع.

واختلف الرواة عن مالك فيمن ينسب إليه تفسير الشغار، فالأكثر لم ينسبوه لأحد، ولهذا قال الشافعي: لا أدري هذا التفسير عن النبي أو عن ابن عمر أو عن نافع أو عن مالك، قال القرطبي [«المفهم» (٤/ ١١٢)]: تفسير الشغار صحيح موافق لما ذكره أهل اللغة، فإن كان مرفوعاً فهو المقصود، وإن كان من قول الصحابي فمقبول أيضاً؛ لأنه أعلم بالمقال، انتهى. ثم اعلم أن ذكر البنت في تفسير الشغار مثال، وقد تقدم في رواية أخرى ذكر الأخت، قال النووي: أجمعوا على أن غير البنات من الأخوات وبنات الأخ وغيرهن كالبنات في ذلك، قال ابن عبد البر: أجمع العلماء على أن نكاح الشغار لا يجوز، ولكن اختلفوا في صحته، فالجمهور على البطلان، وفي رواية مالك يفسخ قبل الدخول لا بعده، وحكاه ابن المنذر عن الأوزاعي، وذهب الحنفية إلى صحته ووجوب مهر المثل، وهو قول الزهري ومكحول والثوري والليث ورواية عن أحمد وإسحاق وأبي ثور، وهو قول على مذهب الشافعي لاختلاف الجهة، لكن قال الشافعي: إن النساء محرمات إلا ما أحل الله أو ملك يمين، فإذا ورد النهي عن نكاح تأكد التحريم، هذا كله من «الفتح» (٩/ ١٦٢، ١٦٤). (٥) بل صداق كل واحدة بُضع الأخرى، كذا في «القاموس» (ص: ٣٨٩). (٦) قوله: (هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد) من الرجال على أن ينكحها من غير ذكر صداق، أو مع ذكره؟ أجازه الحنفية لكن قالوا: يجب مهر المثل، قالوا: ولا يقال: الانعقاد بلفظ الهبة خاص به ﷺ، بدليل قوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ﴾[الأحزاب: ٥٠]؛ لأنا نقول: الاختصاص والخصوص في سقوط المهر بدليل أنها مقابلة بمن آتى مهرها في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً﴾[الأحزاب: ٥٠]، وبدليل قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ والحرج بلزوم المهر، وقال الشافعية والجمهور: لا ينعقد إلاَّ بلفظ التزويج أو الإنكاح فلا ينعقد بلفظ البيع والتمليك والهبة، «قس» (١١/ ٤٥٣). [انظر: «الأبواب والتراجم»

[٥١١١] راجع: ٢٦٤٤.

[٥١١٢] طرفه: ٦٩٦٠، أخرجه: م ١٤١٥، د ٢٠٧٤، ت ١١٢٣، س ٣٣٣٧، ق ١٨٨٣، تحفة: ٨٣٢٣.

٥١١٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ(١)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ؟ فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾[الأحزاب: ٥١] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى(٢) رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ(٣)(٤).

رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ(٥) الْمُؤَدِّبُ وَمُحَمَّدُ(٦) بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدَةُ(٧)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

٣٠ ـ بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ(٨)

٥١١٤ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو(٩) قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ(١٠).

٣١ ـ بَابُ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ أَخِيراً(١١)

٥١١٥ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا(١٢): ....

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ». «حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ». «مِنَ اللَّاتِي» في نـ: «مِنَ اللَّائِي». «﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾». «حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ». «حَدَّثَنَا عَمْرٌو» في نـ: «أَخْبَرَنَا عَمْرٌو». «أَخْبَرَنَا جَابِرٌ» كذا في ذ، ولغيره: «حَدَّثَنَا جَابِرٌ». «أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ» في ذ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ». «نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» في ذ: «نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ». «حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ». «أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ». «عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «عَبْدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ».

(٥/ ٢١٨)]. (١) هو ابن عروة، «ف» (٩/ ١٦٤). (٢) بفتح الهمزة، «قس» (١١/ ٤٥٤). (٣) أي: في رضاك، «ف» (٩/ ١٦٥). (٤) أي: بمحبوبك، أي: ما أرى الله إلا موجداً لمرادك بلا تأخير منزلاً لما تحب وترضى، «ك» (١٩/ ٨٧). (٥) وصله ابن مردويه في التفسير، «ف» (٩/ ١٦٥). (٦) وصله الإمام أحمد (٦/ ١٥٨)، «ف» (٩/ ١٦٥). (٧) وهو ابن سليمان، وصل روايته مسلم (ح: ١٤٦٤)، «ف» (٩/ ١٦٥). (٨) قوله: (باب نكاح المحرم) بالحج أو العمرة أو بهما، يجوز أم لا؟ والذي ذهب إليه الشافعية: الثاني، سواء كان الإحرام صحيحاً أو فاسداً، وقال الحنفية: يجوز تزويج المحرم والمحرمة حالة الإحرام دون الوطء، ولو كان المزوج لها محرماً. قالوا: وهو قول ابن مسعود وابن عباس وأنس بن مالك وجمهور التابعين. واستدلوا لذلك بحديث الباب، «قس» (١١/ ٤٥٥). (٩) ابن دينار. (١٠) قوله: (وهو محرم) بعمرة القضية، وهذا قد عدّ من خصائصه ﷺ، والظاهر من صنيع البخاري الجواز كالحنفية، «قس» (١١/ ٤٥٦)؛ لأنه لم يخرج حديث المنع، «ف» (٩/ ١٦٥)، وسبق الحديث [برقم: ١٨٣٧] في «الحج». (١١) قوله: (عن نكاح المتعة أخيراً) وهو النكاح المؤقت بيوم ونحوه، وفراقها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق، وإنما قال: «أخيراً» لما قال العلماء: إنه أبيح أولاً ثم نسخ ثم أبيح ثانياً ثم نسخ، وانعقد الإجماع على تحريمه. قال النووي [«المنهاج» (٩/ ١٨٠)]: التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حلالاً قبل خيبر ثم حرِّمت يوم خيبر، ثم أُبيحت يوم أوطاس ثم حرِّمت بعد ثلاثة أيام تحريماً مؤبدا إلى يوم القيامة، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٨٨، ٨٩). قال الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ١٦٧): وقد وردت عدة أحاديث صحيحة صريحة بالنهي عنها بعد الإذن فيها، وأقرب ما فيها عهداً بالوفاة النبوية ما أخرجه أبو داود من طريق الزهري قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال رجل ـ يقال له: ربيع بن سبرة ـ: «أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع»، انتهى. (١٢) محمد بن علي الذي يعرف بابن الحنفية، «ف» (٩/ ١٦٧).

[٥١١٣] راجع: ٤٧٨٨، تحفة: ١٧٢٣٩، ١٧٣٤٢، ١٧١٨٦، ١٧٠٤٩.

[٥١١٤] راجع: ١٨٣٧، أخرجه: م ١٤١٠، ت ٨٤٤، س ٢٨٣٧، ق ١٩٦٥، تحفة: ٥٣٧٦.

[٥١١٥] راجع: ٤٢١٦.

أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ(١).

٥١١٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ(٢): سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: سُئِلَ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَرَخَّصَ(٣)، فَقَالَ لَهُ مَوْلًى(٤) لَهُ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ وَفِي النِّسَاءِ قِلَّةٌ أَوْ نَحْوَهُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ(٥).

النسخ: «سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ». «إِنَّمَا ذَلِكَ» في نـ: «إِنَّمَا ذَاكَ».

(١) قوله: (أن عليًّا قال لابن عباس: إن النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر) وفي «كتاب ترك الحيل» بلفظ: «أن عليًّا قيل له: إن ابن عباس لا يرى بمتعة النساء بأساً، فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية». فعلم منه أن قوله: «زمن خيبر» في حديث الباب ظرف للأمرين، فعلى هذا قول علي: «نهى عن المتعة يوم خيبر» لا تقوم به الحجة له على ابن عباس؛ لأن تحريم المتعة يوم خيبر معقب بإباحتها يوم أوطاس، فلعل هذا الذي ما حمل بعضهم على ما قالوا من أن التحريم وقع يوم خيبر على التأبيد، وأن الذي كان يوم الفتح مجرد توكيد التحريم من غير تقدم الإباحة، وهذا ليس بصحيح؛ لأن الذي أخرجه مسلم في الإباحة يوم أوطاس صريحاً في ذلك، فلا يجوز إسقاطه، ولا مانع من تكرر الإباحة، بل الصواب المختار، كما قاله النووي (٥/ ٢٠٠): إن التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حلالاً قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر، ثم أبيحت يوم أوطاس ثم حرمت يومئذٍ بعد ثلاثة أيام تحريماً مؤبداً إلى يوم القيامة، واستمرَّ التحريم كما في رواية مسلم عن سبرة الجهني: «أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليُخَلِّ سبيله»، فلعل عليًّا رضي الله عنه لم يبلغه الإباحة يوم أوطاس لقلتها، كما روى مسلم: «رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثاً ثم نهى عنها». وأما قول ابن عباس وأمثاله كابن مسعود وجابر فوجهه أنهم لم يبلغهم النهي المؤبد، فمن بلغه النهي المذكور رجع عن قوله ووافق الجمهور كما قال الترمذي في «جامعه» (ح: ١١٢١): وإنما روي عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة ثم رجع عن قوله حيث أخبر عن النبي ﷺ، انتهى. وفي رواية مسلم (ح: ١٤٠٦): «قال ابن أبي عمرة: إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها كالميتة والدم ولحم الخنزير، ثم أحكم الله الدين ونهى عنها»، انتهى. وأما حديث ابن مسعود الذي مرَّ [برقم: ٥٠٧٥]: «رخص لنا أن تنكح المرأة بالثوب ثم قرأ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٧]. قال في «الفتح» (٩/ ١٧٤): وقد بينت فيه ما نقله الإسماعيلي من الزيادة [فيه] المصرحة عنه بالتحريم، انتهى، كما مرَّ [برقم: ٥٠٧٥]، وروى محمد في «كتاب الآثار» (رقم: ٤٣٢): أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن ابن مسعود في متعة النساء قال: إنما رخصت لأصحاب محمد في غزاة لهم شكوا إليه فيها العزوبة ثم نسختها آية النكاح والميراث والصداق»، انتهى. ويمكن أن يقال: إن ابن مسعود ما أراد بقراءة قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ جواز المتعة حين القراءة بل أراد أن المتعة في زمن إباحتها كانت من جملة الطيبات لئلا يتوهم أن إباحتها لأجل الضرورة كانت مانعة دخولها في الطيبات. (٢) بالجيم والراء، هو الضبعي، «ف» (٩/ ١٧١)، «قس» (١١/ ٤٥٨). (٣) أي: فيها، وثبت في رواية الإسماعيلي: «إنما كان ذلك في الجهاد والنساء قليل»، «ف» (٩/ ١٧١). (٤) لم أقف على اسمه صريحاً، وأظنه عكرمة، «ف» (٩/ ١٧١). (٥) قوله: (فقال ابن عباس: نعم) وعند مسلم (ح: ١٤٠٦) من طريق الزهري: «قال رجل ـ يعني لابن عباس، وصرح به البيهقي في روايته ـ: إنما كانت ـ يعني المتعة ـ رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها كالميتة والدم ولحم الخنزير». ويؤيده ما أخرجه الخطابي [«المعالم» (٣/ ١٦٣)] والفاكهي من طريق سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: لقد سارت بفتياك الركبان وقال فيه الشعراء، يعني في المتعة، فقال: والله ما بهذا أفتيت، وما هي إلا كالميتة، لا تحل إلا للمضطر، فهذه أخبار يقوى بعضها ببعض، وحاصلها أن المتعة إنما رخص فيها بسبب العزوبة في حال السفر، وهو يوافق حديث ابن مسعود الماضي في أوائل «النكاح» [برقم: ٥٠٧٥]. وأما ما أخرجه الترمذي (ح: ١١٢٢) من طريق محمد بن كعب عن ابن عباس قال: «إنما كانت المتعة في أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس له

[٥١١٦] تحفة: ٦٥٣٢.

٥١١٧ و٥١١٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[١] : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عَمْرٌو[٢] : عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالاَ : كُنَّا فِي جَيْشٍ[٣] فَأَتَانَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤] : «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتِعُوا[٥]».

٥١١٩ ـ وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ[٦] : حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا فَعِشْرَةُ مَا بَيْنَهُمَا ثَلاَثُ لَيَالٍ[٧]، فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَايَدَا[٨] أَوْ يَتَتَارَكَا[٩] تَتَارَكَا». فَمَا أَدْرِي أَشَيْءٌ كَانَ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً[١٠]. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَبَيَّنَهُ عَلِيٌّ[١١] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ.

٣٢ ـ بَابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ[١٢]

٥١٢٠ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْحُومٌ[١٣] قَالَ : سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِيَّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ[١٤]، قَالَ أَنَسٌ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ[١٥] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَكَ بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ : مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا، وَا سَوْأَتَاهْ[١٦]..

النسخ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ» زاد قبله في نـ: «فَقَالَ». «فَعِشْرَةُ» في سـ، حـ، ذ: «بِعِشْرَةٍ». «يَتَتَارَكَا» في نـ: «يَتَارَكَا». «وَبَيَّنَهُ» في ذ: «وَقَدْ بَيَّنَهُ». «مَرْحُومٌ» في ذ: «مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بنِ مِهْرَانَ». «سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِيَّ» في نـ: «سَمِعْتُ ثَابِتاً الْبُنَانِيَّ» مصحح عليه. «قَالَ أَنَسٌ» في نـ: «فَقَالَ أَنَسٌ». «بِنْتُ أَنَسٍ» في ذ: «ابْنَةُ أَنَسٍ».

فيها معرفة، فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم فتحفظ له متاعه» فإسناده ضعيف [لما فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف] وهو شاذ مخالف لما تقدم من علة إباحتها، «فتح الباري» (٩/ ١٧١، ١٧٢). (١) ابن المديني. (٢) ابن دينار. (٣) بالجيم والشين المعجمة، كذا في جميع الروايات، وحكى «الكرماني» (١٩/ ٨٩) أن في بعض الروايات: «حنين» بالنونين، ولم أقف عليه، «ف» (٩/ ١٧٢). (٤) لم أقف على اسمه، «ف» (٩/ ١٧٢). (٥) بلفظ الأمر والماضي، «ف» (٩/ ١٧٢). (٦) وصله الطبراني وغيره، «ف» (٩/ ١٧٣). [انظر: «تغليق التعليق» (٤/ ٤١٢)]. (٧) قوله: (فعشرة ما بينهما ثلاث ليال) وقع في رواية المستملي: «بعشرة» بالموحدة المكسورة بدل الفاء المفتوحة، وبالفاء أصح، وهي رواية الإسماعيلي وغيره، والمعنى: أن إطلاق الأجل محمول على التقييد بثلاثة أيام بلياليهن، «فتح» (٩/ ١٧٣). (٨) أي: بعد انقضاء الثلاث «أن يتزايدا» في المدة يعني: تزايدا، ووقع في الإسماعيلي التصريح بذلك، وكذا في قوله: «أن يتتاركا ـ أي: يتفارقا ـ تتاركا»، «فتح» (٩/ ١٧٣). (٩) وفي رواية أبي نعيم: «أن يتناقضا» والمراد به: التفارق، «ف» (٩/ ١٧٣).

(١٠) قوله: (فما أدري أشيء كان لنا خاصة أم للناس عامة) وقع في حديث أبي ذر التصريح بالاختصاص، أخرجه البيهقي عنه قال: إنما أحلت لنا أصحاب رسول الله ﷺ متعة النساء ثلاثة أيام، ثم نهى عنها رسول الله ﷺ، «فتح» (٩/ ١٧٣). (١١) قوله: (وبينه علي...) إلخ، يريد بذلك تصريح علي عن النبي ﷺ بالنهي عنها بعد الإذن فيها، قال عياض: ثم وقع الإجماع من جميع العلماء على تحريمها إلا الروافض، وأما ابن عباس فروي عنه أنه أباحها، وروي عنه أنه رجع عن ذلك، «فتح الباري» (٩/ ١٧٣). (١٢) قوله: (عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح) قال ابن المنير: من لطائف البخاري أنه لما علم الخصوصية في قصة الواهبة استنبط من الحديث ما لا خصوصية فيه، وهو جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح رغبة في صلاحه فيجوز لها ذلك، وإذا رغب فيها تزوجها بشرطه، «فتح» (٩/ ١٧٥). (١٣) وهو بصري، مولى آل أبي سفيان، ثقة، ليس له في «البخاري» سوى هذا الحديث، مات في سنة (١٨٧)، «ف» (٩/ ١٧٥). (١٤) لم أقف على اسمها، وأظنها أمينة، بالتصغير، «ف» (٩/ ١٧٥). (١٥) قوله: (جاءت امرأة) لم أقف على تعيينها، وأشبه من رأيت بقصتها ممن تقدم ذكر اسمهن في الواهبات: ليلى بنت قيس، ويظهر لي أن صاحبة هذه القصة غير التي في حديث سهل، «فتح» (٩/ ١٧٥). (١٦) أصله السوءة، وهي بفتح المهملة وسكون الواو بعدها همزة: الفعلة القبيحة، ويطلق على الفرج، والمراد هنا الأول، والألف للندبة والهاء للسكت، «ف»

[٥١١٧] تحفة: ٢٢٣٠.
[٥١١٨] أخرجه: م ١٤٠٥، س في الكبرى ٥٥٣٩، تحفة: ٤٥٣١.
[٥١١٩] تحفة: ٤٥١٩.
[٥١٢٠] طرفه: ٦١٢٣، أخرجه: س ٣٢٤٩، ق ٢٠٠١، تحفة: ٤٦٨.

وَا سَوْأَتَاهْ[١]. قَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ؛ رَغِبَتْ فِي النَّبِيِّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا.

٥١٢١ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟». قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ. قَالَ: «اذْهَبْ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئاً، وَلَا خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا نِصْفُهُ ـ قَالَ سَهْلٌ: وَمَا لَهُ رِدَاءٌ ـ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ». فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ[٣] قَامَ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دُعِيَ[٤] لَهُ، فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». فَقَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا[٥]، لِسُوَرٍ يُعَدِّدُهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْلَكْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٣٣ ـ بَابُ عَرْضِ الإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ[٦] عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

٥١٢٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ[٧][٨] حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ[٩] بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ ـ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ[١٠]: أَتَيْتُ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ[١١] فِي أَمْرِي. فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ: قَدْ بَدَا[١٢] لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. فَقَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ. فَصَمَتَ[١٣] أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ[١٤] شَيْئاً، وَكُنْتُ أَوْجَدَ[١٥] عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ[١٦]، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ. . . . .

النسخ: «قَالَ: هِيَ» في نـ: «فَقَالَ: هِيَ». «عَنْ سَهْلٍ» في ذ: «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ». «فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ؟» في ذ: «قَالَ: مَا عِنْدَكَ؟». «إِنْ لَبِسْتَهُ» في ذ: «إِنْ لَبِسْتَ». «فَقَالَ: مَعِي» في نـ: «قَالَ: مَعِي». «سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا» في هـ: «سورة كذا وسورة كذا». «يُعَدِّدُهَا» في نـ: «يَعُدُّهَا». «أَمْلَكْنَاكَهَا» في ذ: «مَكَّنَّاكَهَا» ـ من التمكين ـ. «فَتُوُفِّيَ» في نـ: «وَتُوُفِّيَ». «لَعَلَّكَ وَجَدْتَ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «لَقَدْ وَجَدْتَ».

(٩/ ١٧٥). (١) مرتين، «قس» (١١/ ٤٦٠). (٢) محمد بن مطرف الليثي المدني، «ك» (١٩/ ٩٠). (٣) أي: جلوسه، «قس» (١١/ ٤٦١). (٤) أي: دعاه بنفسه أو أمر، والشك من الراوي، «قس» (١١/ ٤٦١). (٥) مرتين، «قس» (١١/ ٤٦٢). (٦) عرض البنت في الحديث الأول، وعرض الأخت في الحديث الثاني، «ف» (٩/ ١٧٦). (٧) أي: صارت أيّماً، «قس» (١١/ ٤٦٣)، أي بقيت بلا زوج، «تن» (٣/ ١٠٤٠). (٨) قوله: (تأيّمت) بهمزة مفتوحة وتحتية ثقيلة، أي: صارت أيماً، وهي التي يموت زوجها أو تبين منه وتنقضي عدتها، وأكثر ما يطلق على من مات زوجها. وقال ابن بطال (٧/ ٢٣٢): العرب تطلق على كل امرأة لا زوج لها وعلى كل رجل لا امرأة له أيماً، زاد في «المشارق» (١/ ٧٧): وإن كان بكراً، «فتح الباري» (٩/ ١٧٦). (٩) بالمعجمة ونون وسين مهملة مصغراً، «ف»، ومن الرواة من فتح أوله وكسر ثانيه، والمشهور بالتصغير، وعند معمر كالأول، لكنه بحاء مهملة وموحدة وشين معجمة، «ف» (٩/ ١٧٦). (١٠) أعاد ذلك لوقوع الفصل، «ف» (٩/ ١٧٦). (١١) أي: أتفكر، «ف» (٩/ ١٧٧). (١٢) أي: ظهر. (١٣) كسكت، وزناً ومعنًى، «تو» (٧/ ٣٢٣٤)، «ف» (٩/ ١٧٧). (١٤) أي: من الجواب. (١٥) أي: أشد موجدة، أي: غضباً، «ف» (٩/ ١٧٧). (١٦) قوله: (وكنت أوجد عليه مني على عثمان) أي: أشد غضباً على أبي بكر بنسبة عثمان لكون أبي بكر لم يعد عليه جواباً أصلاً، وأما عثمان فأجابه أولاً ثم اعتذر له ثانياً. قال الكرماني (١٩/ ٩٢): فيه نفسه هو المفضل والمفضل عليه، لكن الأول باعتبار أبي بكر، والثاني باعتبار عثمان، رضي الله

[٥١٢١] أطرافه: ٢٣١٠، تحفة: ٤٧٥٨.

[٥١٢٢] راجع: ٤٠٠٥.

فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ(١) شَيْئاً. قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبِلْتُهَا.

٥١٢٣ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا(٢) أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لَوْ لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

٣٤ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ﴾ الآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ(٣)﴾ [البقرة: ٢٣٥]

﴿أَكْنَنتُمْ﴾: أَضْمَرْتُمْ، وَكُلُّ شَيْءٍ صُنْتَهُ فَهُوَ مَكْنُونٌ(٤).

٥١٢٤ ـ وَقَالَ لِي طَلْقٌ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٥): ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم﴾ يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ(٦)، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ تَيَسَّرَ(٧) لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ. وَقَالَ الْقَاسِمُ(٨): يَقُولُ: إِنَّكِ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فِيكِ لَرَاغِبٌ،

النسخ: «قَدْ عَلِمْتُ» في نـ: «عَلِمْتُ». «لَيْثٌ» في نـ: «اللَّيْثُ». «ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ» في ذ: «بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ». «قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ». «قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ» في نـ: «قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ». «طَلْقٌ» في نـ: «طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ» ـ بفتح الغين المعجمة وتشديد النون، «ف» (٩/ ١٧٩) ـ. «﴿فِيمَا عَرَّضْتُم﴾» في نـ: «﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾». «تَيَسَّرَ» في هـ، ذ: «يُسِّرَ» وفي نـ: «يُيَسَّرُ». «كَرِيمَةٌ» في نـ: «لَكَرِيمَةٌ».

تعالى عنهم. (١) أي: من الجواب. (٢) قوله: (إنا قد تحدثنا) هذا طرف من حديث تقدم قريباً (برقم: ٥١٠٧ وغيره). قال القسطلاني (١١/ ٤٦٤): فإن قلت: ما وجه المطابقة بين هذا الحديث والترجمة؟ أجيب: بأنه طرف من الحديث السابق في باب: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾[النساء: ٢٣]، وفيه: قالت أم حبيبة: يا رسول الله انكح أختي. فعرضت أختها عليه، والله تعالى أعلم وعلمه أحكم. (٣) قوله: (﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ﴾ الآية إلى قوله: ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾) كذا للأكثر، وحذف ما بعد: ﴿أَكْنَنتُمْ﴾ من رواية أبي ذر، ووقع في «شرح ابن بطال» سياق الآية والتي بعدها إلى ﴿أَجَلَهُۥ﴾ الآية. قال ابن التين: تضمنت الآية أربعة أحكام: اثنان مباحان: التعريض والإكنان، واثنان ممنوعان: النكاح في العدة والمواعدة فيها، «فتح الباري» (٩/ ١٧٩). (٤) قوله: (﴿أَكْنَنتُمْ﴾) أي: «أضمرتم، وكل شيء صنته» وأضمرته «فهو مكنون» كذا للجميع، وعند أبي ذر بعده: «إلى آخر الآية»، والتفسير لأبي عبيدة، «فتح» (٩/ ١٧٩). (٥) أي: أنه قال في تفسير هذه الآية، «ف» (٩/ ١٧٩). (٦) قوله: (إني أريد التزويج...) إلخ، هو تفسير للتعريض المذكور في الآية. قوله: «ولوددت أنه ييسر» بضم التحتانية وفتح الأخرى مثلها بعدها وفتح المهملة. وفي رواية الكشميهني: «يسر» بتحتية واحدة وكسر المهملة، هكذا اقتصر المصنف في هذا الباب على حديث ابن عباس الموقوف. وفي الباب حديث صحيح مرفوع، وهو قوله ﷺ لفاطمة بنت قيس: «إذا حللت فآذنيني». واتفق العلماء على أن المراد بهذا الحكم من مات عنها زوجها، واختلفوا في المعتدة من الطلاق البائن [فلا يجوز عند الحنفية التعريض في غير من مات عنها زوجها]، وكذا من وقف نكاحها، وأما الرجعية فقال الشافعي: لا يجوز لأحد أن يعرض لها بالخطبة فيها، والحاصل: أن التصريح بالخطبة حرام لجميع المعتدات، والتعريض مباح للأولى، وحرام في الأخيرة مختلف فيه في البائن، «فتح» (٩/ ١٧٩). (٧) بفتح الفوقية والتحتية والسين المهملة المشددة في الفرع، ولأبي ذر عن الكشميهني: بضم الياء وكسر السين، «قس» (١١/ ٤٦٥). (٨) قوله: (وقال القاسم) يعني ابن محمد «إنك علي كريمة» أي: يقول ذلك، وهو تفسير آخر للتعريض، وكلها أمثلة، ولهذا قال في آخره: «أو نحو هذا». وهذا الأثر وصله مالك [الموطأ (٢/ ٥٢٤)] عن

[٥١٢٣] راجع: ٥١٠١.

[٥١٢٤] تحفة: ٦٤٢٦.

وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكِ خَيْراً. أَوْ نَحْوَ هَذَا. وَقَالَ عَطَاءٌ(١): يُعَرِّضُ وَلاَ يَبُوحُ(٢) يَقُولُ: إِنَّ لِي حَاجَةً، وَأَبْشِرِي، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ(٣). وَتَقُولُ هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ. وَلاَ تَعِدُ(٤) شَيْئاً، وَلاَ يُوَاعِدُ(٥) وَلِيُّهَا بِغَيْرِ عِلْمِهَا، وَإِنْ وَاعَدَتْ رَجُلاً فِي عِدَّتِهَا(٦) ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدُ(٧) لَمْ يُفَرَّقْ(٨) بَيْنَهُمَا. وَقَالَ الْحَسَنُ(٩): ﴿لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾(١٠)[البقرة: ٢٣٥]: الزِّنَا. وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾(١١)[البقرة: ٢٣٥]: تَنْقَضِي الْعِدَّةُ.

٣٥ ـ بَابُ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ(١٢)

٥١٢٥ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ(١٣)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُكِ فِي الْمَنَامِ يَجِيءُ بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ(١٤) فَقَالَ لِي: هَذِهِ امْرَأَتُكَ. فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكِ الثَّوْبَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ(١٥)».

النسخ: «أَوْ نَحْوَ هَذَا» في نـ: «وَنَحْوَ هَذَا». «﴿ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾» في ذ: «﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾» مصحح عليه. «تَنْقَضِي الْعِدَّةُ» في سـ، حـ، ذ: «انقضاء العدة».
«رَأَيْتُكِ» في ذ: «أريتك». «فَإِذَا هِيَ أَنْتِ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «فَإِذَا أَنْتِ هِيَ» مصحح عليه.

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، «فتح» (٩/ ١٧٩). (١) وصله عبد الرزاق [برقم: ١٢١٦٠]، «ف» (٩/ ١٨٠). (٢) أي: لا يصرح، «ف» (٩/ ١٨٠). (٣) بنون وفاء وقاف، أي: رائجة، بالتحتانية والجيم، «ف» (٩/ ١٨٠). (٤) أي: لا تعِدُه بالعقد، «ف» (٩/ ١٨٠). (٥) الرجل، «قس» (١١/ ٤٦٥). [وفي اليونينية: «ولا يواعد» بالجزم على النهي، «قس»]. (٦) في التعريض. (٧) أي: بعد العدة. (٨) لأن ذلك لم يقدح في صحة النكاح وإن وقع الإثم. [انظر: «ف» (٩/ ١٨٠)]. (٩) البصري، وصله عبد بن حميد. [انظر: «تغليق التعليق» (٤/ ٤١٤)]. (١٠) أي: فسّر السر بالزنا، «خير» (٢/ ٤٦١). (١١) قوله: (ويذكر عن ابن عباس: ﴿ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾: انقضاء العدة) وصله الطبري (٥/ ١١٦، رقم: ٥١٨) من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾[البقرة: ٢٣٥] بقوله: «حتى تنقضي العدة»، «فتح الباري» (٩/ ١٨٠). (١٢) قوله: (باب النظر إلى المرأة قبل التزويج) استنبط البخاري جواز ذلك من حديثي الباب لكون التصريح الوارد في ذلك ليس على شرطه، وقد ورد ذلك في أحاديث أصحها حديث أبي هريرة: «قال رجل: إنه تزوج امرأة من الأنصار فقال رسول الله ﷺ: أنظرت إليها؟ قال: لا، قال: فاذهب فانظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئا». أخرجه مسلم (ح: ١٤٢٤) والنسائي (ح: ٣٢٤٧) وفي لفظه: «أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة...» فذكره، «فتح الباري» (٩/ ١٨١). (١٣) عروة بن الزبير. (١٤) قوله: (في سرقة من حرير) بفتح السين والراء والقاف: قطعة من جيد الحرير، قيل: أصله سره بمعنى جيد. قوله: «فكشفت عن وجهك الثوب» يحمل على معنيين: أحدهما: عن وجه صورتك التي في السرقة، فإذا أنت الآن تلك الصورة. وثانيهما: عن وجهك عند مشاهدتك، فإذا أنت مثل الصورة التي رأيتها في المنام، وهذا تشبيه حذفت أداته للمبالغة، والتصاوير إنما حرمت بعد النبوة بل بعد القدوم إلى المدينة، كذا في «اللمعات». (١٥) قوله: (إن يك هذا من عند الله يمضه) قيل: هذا تقرير الوقوع بقوله المتحقق بثبوت الأمر وصحته، كقول السلطان لمن تحت يده: إن أكن سلطانا انتقمت فيك. ونقل الطيبي عن القاضي عياض: إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة فلا إشكال في الشك، وإن كانت بعدها فالشك في أن هل هذه الرؤيا محمولة على ظاهرها، أو لها تعبير يصرفها عن ظاهره؟، أو المراد زوجته في الدنيا أو في الآخرة أو ما ذكره من المعنى؟ انتهى ملخصاً، هذا ما في «اللمعات». قال في «الخير الجاري»: واستدل على الترجمة بالحديث لأن رؤيا النبي ﷺ كالرؤية في اليقظة، انتهى. وفي «اللمعات»: والظاهر أن هذه الرؤية بعد موت خديجة فتكون في أيام النبوة، انتهى. وفي «الفتح» (٩/ ١٨٢): قال ابن المنير: في الاحتجاج بهذا الحديث للترجمة نظر؛ لأن عائشة كانت إذ ذاك في سن الطفولية فلا عورة فيها البتة، ولكن يستأنس به في الجملة في أن النظر إلى المرأة قبل العقد فيه مصلحة

[٥١٢٥] راجع: ٣٨٩٥، أخرجه: م ٢٤٣٨، تحفة: ١٦٨٥٩.

٥١٢٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لأَهَبَ لَكَ نَفْسِي. فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئاً جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا. فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟». قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئاً. قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً؟». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئاً. قَالَ: «انْظُرْ، وَلَوْ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي ـ قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ ـ، فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ». فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ(١)، ثُمَّ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّياً، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». قَالَ: مَعِي سُورَةَ كَذَا وَسُورَةَ كَذَا، عَدَّدَهَا. قَالَ: «أَتَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟»(٢). قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا(٣) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٣٦ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ(٤)

النسخ: «جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ». «ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ» زاد بعده في حـ، ذ: «وَذَكَرَ الحدِيثَ كُلَّهُ»، وسقط ما بعده. «إِنْ لَمْ تَكُنْ» في نـ: «إِنْ لَمْ يَكُنْ». «قَالَ: لاَ وَاللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ». «مَا وَجَدْتُ شَيْئاً» سقط في نـ. «وَلَوْ خَاتَمٌ» في نـ: «وَلَوْ خَاتَماً». «وَلاَ خَاتَمٌ» كذا في ذ، ولغيره: «وَلاَ خَاتَماً». «لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ» في هـ: «لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ». «عَدَّدَهَا» في ذ: «عَادَّهَا».

ترجع إلى العقد، انتهى. ومرَّ الحديث [برقم: ٥٠٨٧] في أوائل «النكاح» في «باب نكاح الأبكار». (١) أي: جلوسه، بفتح اللام في الفرع، «قس» (١١/ ٤٦٨). (٢) أي: من حفظك، «مجمع» (٣/ ٥٠٥). (٣) قوله: (ملكتكها) وفي رواية الباقين: «زوجتكها» بدل: «ملكتكها»، قاله القسطلاني (١١/ ٤٦٩). ومرَّ الحديث [برقم: ٥٠٣٠، و٥٠٨٧ وغيرهما]. والشاهد للترجمة منه قوله فيه: «فصعّد النظر إليها وصوّبه» بتشديد العين والواو أي: رفع النظر إليها وخفضه، قال الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي في «اللمعات»: يجوز النظر إلى المرأة التي يريد أن يتزوجها عندنا وعند الشافعي وأحمد وأكثر العلماء، وجوز مالك بإذنها، وروي عنه المنع مطلقاً، ولو بعث امرأة تصفها له لكان أدخل في الخروج عن الخلاف، انتهى. (٤) قوله: (لا نكاح إلا بولي) وهو حديث مرفوع أخرجه أبو داود [ح: ٢٠٨٥] والترمذي [ح: ١١٢٦] والحاكم وابن حبان (رقم: ٤٠٧٧)، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٢٣٨)، وأحمد (رقم: ١٩٥١٨) وابن ماجه (ح: ١٨٨١) والدارمي، كذا في «المشكاة». قال في «الفتح» (٩/ ١٨٣، ١٨٤): واستنبط المصنف هذا الحكم من الآيات والأحاديث التي ساقها، لكون الحديث الوارد بلفظ الترجمة على غير شرطه، انتهى.

وفي «المرقاة» (٦/ ٢٩٥): قال ابن الملك: عمل به الشافعي وأحمد وقالا: لا ينعقد بعبارة النساء أصلاً، سواء كانت أصيلة أو وكيلة. قلت: المراد منه النكاح الذي لا يصح إلا بعقد ولي بالإجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة، انتهى. وقال السيوطي في «شرح الترمذي»: حمله الجمهور على نفي الصحة، وأبو حنيفة على نفي الكمال. قال ابن الهمام: الحديث المذكور ونحوه معارض لقوله ﷺ: «الأيم أحق بنفسها من وليها» رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك في «الموطأ»، انتهى مختصراً. قال في «اللمعات»: وتكلم على حديث أبي موسى: «لا نكاح إلا بولي» بأن محمد بن الحسن روى عن أحمد أنه سئل عن النكاح بغير ولي أَثَبَتَ فيه شيء عن النبي ﷺ؟ فقال: ليس ثبت فيه شيء عندي عن النبي ﷺ، ثم هو محمول على نفي الكمال، ويقال بموجبه: فإن نكاح المرأة العاقلة تنكح نفسها نكاح بولي، والنكاح بغير ولي إنما هو نكاح المجنونة والصغيرة إذ لا ولاية لهم على أنفسهم، وكذا تكلم على حديث عائشة بأنه رواية سليمان ابن موسى، وقد ضعفه البخاري، وقال النسائي: في حديثه شيء، وقال أحمد: في رواية أبي طالب حديث عائشة: «لا نكاح إلا بولي» ليس بالقوي، وقال: في رواية المروزي: ما أراه صحيحاً؛ لأن عائشة فعلت بخلافه، قيل له: فلم تذهب إليه؟ قال: أكثر الناس عليه، انتهى. [انظر: «بذل المجهود»

[٥١٢٦] أطرافه: ٢٣١٠، أخرجه: م ١٤٢٥، س ٣٣٣٩، تحفة: ٤٧٧٨.

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾(١)(٢)[البقرة: ٢٣٢].

فَدَخَلَ فِيهِ(٣) الثَّيِّبُ وَكَذَلِكَ(٤) الْبِكْرُ(٥). وَقَالَ: ﴿وَلَا تُنكِحُوا(٦) ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟﴾[البقرة: ٢٢١]، وَقَالَ: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ(٧) مِنكُمْ﴾[النور: ٣٢].

٥١٢٧ ـ قَالَ يَحْيَى(٨) بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ(١٠)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النِّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ(١١): فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ، يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ(١٢) ابْنَتَهُ(١٣)، فَيُصْدِقُهَا(١٤) ثُمَّ يَنْكِحُهَا. وَنِكَاحُ الآخَرِ(١٥): ....

النسخ: «﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾» زاد بعده: «﴿أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾». «فَدَخَلَ فِيهِ الثَّيِّبُ وَكَذَلِكَ الْبِكْرُ» ثبت في هـ، وسقط لغيره. «قَالَ يَحْيَى» في نـ: «وَقَالَ يَحْيَى». «ح» سقط في نـ. «نِكَاحُ الآخَرِ» كذا في ذ، ولغيره: «نِكَاحٌ آخَرُ».

(٧/ ٦٥٥)، و«فيض الباري» (٧/ ٣٢)]. (١) أي: لا تمنعوهن، «ف» (٩/ ١٨٤). (٢) قوله: (﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾) العضل: منع الولي موليته من النكاح وحبسها، والآية تدل على أن المرأة لا تزوج نفسها، ولولا أن لها ذلك لم يتحقق معنى العضل، فإن قلت: لا يلزم من النهي عن العضل جوازه كقوله: «لا تشركوا ولا تقتلوا»؟ قلت: القصة وسبب النزول وقول معقل: «فزوجها إياه بعد ذلك» يدل عليه. فإن قلت: كيف وجد الاستدلال بالآية الثانية؟ قلت: الخطاب في «لا تنكحوا» للرجال وليسوا غير الأولياء، فكأنه قال: لا تنكحوا أيها الأولياء مولياتكم للمشركين، قاله الكرماني (١٩/ ٩٥). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٦١): ولا يخفى أن منع الإنكاح لأجل الشرك وإثبات الولاية عليهن لذلك لا يوجب الولاية في النكاح مطلقاً، ولا يلزم من الكريمة خصوصية الخطاب للأولياء بل لسائر المؤمنين حق المنع عن نكاح المشرك المسلمة، انتهى. قال الشيخ المحدث الدهلوي في «اللمعات»: وحجتنا حديث: «الأيم أحق بنفسها»، وقوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾[البقرة: ٢٣٠] فأسند النكاح، فعلم أنه يجوز بعبارتها، وقوله سبحانه: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾[البقرة: ٢٣٢] فأضاف النكاح إلى النساء ونهى عن منعهن منه، وظاهره أن المرأة يصح أن تنكح نفسها، وكذا قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[البقرة: ٢٣٤] فأباح سبحانه فعلها في نفسها من غير شرط الولي، ويؤيده قوله ﷺ لما خطب أم سلمة قالت: ليس أحد من أوليائي حاضراً! قال: «ليس أحد من أوليائك حاضراً وغائباً إلا ويرضاني»، وقال لابنها عمر بن أبي سلمة وكان صغيراً: «قم فزوج رسول الله ﷺ». فتزوج ﷺ بغير ولي، وإنما أمر ابنها بالتزويج على وجه الملاعبة إذ قد نقل أهل العلم بالتاريخ أنه كان صغيراً، قيل: ابن ست، وبالإجماع لا يصح ولاية مثل ذلك، ولهذا قالت: «ليس أحد من أوليائي حاضراً»، وأيضاً قضية صاحب الإزار فإنه ﷺ قال له: «زوجتكها ولم يسأل هل لها ولي أم لا؟»، انتهى كلام الشيخ. (٣) أي: في النهي عن العضل، «قس» (١١/ ٤٦٩). (٤) ثبت هذا في رواية الكشميهني، وعليه شرح ابن بطال، «ف» (٩/ ١٨٤). (٥) لعموم لفظ النساء، «قس» (١١/ ٤٦٩). (٦) ووجه الاحتجاج من الآية والتي بعدها أنه خاطب بالإنكاح الرجال ولم يخاطب به النساء، «فتح» (٩/ ١٨٤). (٧) جمع أيم، هي التي لا زوج لها. (٨) «هو الجعفي من شيوخ البخاري، وقد ذكر المصنف حديث عائشة من طريق ابن وهب ومن طريق عنبسة بن خالد جميعاً عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب، وقد ساقه على لفظ عنبسة، وأما لفظ ابن وهب فلم أره من رواية يحيى بن سليمان إلى الآن، «ف» (٩/ ١٨٤). (٩) هو ابن خالد. (١٠) هو ابن يزيد. (١١) جمع نحوٍ، أي ضرب، «ف» (٩/ ١٨٤). (١٢) للتنويع لا للشك، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٣) قوله: (وليّته أو ابنته) هذا مناسب للترجمة، لكن الاستدلال به عليها يحتاج إلى تأمل، «الخير الجاري» (٢/ ٤٦١). (١٤) بضم أوله، أي: يعين صداقها ويسمي مقداره ثم يعقد عليها، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٥) قوله: (ونكاح الآخر) كذا لأبي ذر بالإضافة أي: ونكاح الصنف الآخر، وهو من إضافة الشيء لنفسه على رأي الكوفيين،

[٥١٢٧] أخرجه: د ٢٢٧٢، تحفة: ١٦٧١١.

كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا(١): أَرْسِلِي(٢) إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ(٣)، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا، وَلَا يَمَسُّهَا أَبَداً، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا(٤) زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ(٥) ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ(٦)، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ(٧) الاِسْتِبْضَاعِ. وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا(٨). فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ(٩) الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ(١٠) فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيَلْحَقُ(١١)(١٢) بِهِ وَلَدُهَا، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ. وَنِكَاحُ الرَّابِعِ(١٣): يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهُنَّ الْبَغَايَا(١٤) كُنَّ يَنْصِبْنَ(١٥) عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَماً(١٦)، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ(١٧)، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يُرَوْنَ فَالْتَاطَ بِهِ(١٨)، وَدُعِيَ ابْنَهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ. فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ(١٩) كُلَّهُ، إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ(٢٠).

٥١٢٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى(٢١) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ(٢٢)، عَنْ عَائِشَةَ(٢٣): ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ فِي يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. قَالَتْ: هَذَا فِي الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ

النسخ: «وَيَعْتَزِلُهَا» في نـ: «فَيَعْتَزِلُهَا». «وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ» في ذ: «وَمَرَّ لَيالٍ». «قَدْ عَرَفْتُمُ» في هـ، ذ: «قَدْ عَرَفْتُ». «فَيَلْحَقُ بِهِ» كذا في ذ، ولغيره: «فَيَلْتَحِقُ بِهِ». «أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ» في هـ، سـ، ذ: «أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْهُ». «وَنِكَاحُ الرَّابِعِ» في نـ: «وَالنِّكَاحُ الرَّابِعُ». «لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا» في ذ: «لَا تَمْنَعُ مَنْ جَاءَهَا». «رَايَاتٍ» في نـ: «الرَّايَاتِ». «فَمَنْ أَرَادَهُنَّ» في هـ، ذ: «لِمَنْ أَرَادَهُنَّ». «وَدَعَوْا لَهُمُ» في نـ: «وَدَعَوْا لَهَا». «فَالْتَاطَ بِهِ» في هـ، عسـ، ذ: «فَالْتَاطَتْهُ» وفي هـ أيضاً: «فَالْتَاطَهُ».

ووقع في رواية الباقين: «ونكاح آخر» بالتنوين بغير لام، وهو الأشهر في الاستعمال، «فتح» (٩/ ١٨٥). (١) بفتح المهملة وسكون الميم فمثلثة أي: حيضها، «ف» (٩/ ١٨٥). (٢) وكأن السر في ذلك أن يسرع علوقها منه، «ف» (٩/ ١٨٥). (٣) قوله: (فاستبضعي منه) بموحدة بعدها ضاد معجمة أي: اطلبي منه المباضعة وهو الجماع، والمعنى: اطلبي منه الجماع لتحملي منه، والمباضعة: المجامعة، «فتح» (٩/ ١٨٥). (٤) أي: جامعها، «قس» (١١/ ٤٧١). (٥) أي: الزوج، «قس» (١١/ ٤٧١). (٦) قوله: (وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد) أي: اكتساباً من ماء الفحل لأنهم كانوا يطلبون ذلك من أكابرهم ورؤسائهم رغبة في الشجاعة والكرم أو غير ذلك، «فتح الباري» (٩/ ١٨٥). (٧) بالنصب بتقدير يسمى، وبالرفع أي: هو، «ف» (٩/ ١٨٥). (٨) أي: يطأها، والظاهر أن ذلك إنما يكون عن رضى منها وتواطؤ بينهم وبينها، «ف» (٩/ ١٨٥). (٩) بصيغة الجمع للأكثر، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٠) بتاء المتكلمة، «قس» (١١/ ٤٧٢). (١١) كذا لأبي ذر، ولغيره بزيادة مثناة، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٢) بفتح الياء والحاء أي: بالرجل الذي تسميه، «قس» (١١/ ٤٧٢). (١٣) بالإضافة كما مرّ. (١٤) جمع البغي، وهي الزانية الفاجرة. [انظر: «قس» (١١/ ٤٧٢)]. (١٥) بكسر الصاد. (١٦) بفتح اللام: علامة، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٧) قوله: (القافة) بالقاف وتخفيف الفاء جمع القائف، وهو الذي يعرف شبه الولد بالوالد بالآثار الخفية، «قس» (١١/ ٤٧٢)، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٨) قوله: (فالتاط به) بفوقية بعدها ألف وطاء مهملة أي: التصق به، يقال: هذا لا يلتاط به أي: لا يلتصق به، واستلاطوه أي: ألصقوه بأنفسهم، وفي رواية الكشميهني: «فالتاطه» أي: استلحقه، وأصل اللوط بفتح اللام: اللصوق. ولابن عساكر وأبي ذر عن الكشميهني: فالتاطته، ملتقط من «قس» (١١/ ٤٧٢)، «ك» (١٩/ ٩٧)، «ف» (٩/ ١٨٥). (١٩) في رواية الدارقطني: «نكاح أهل الجاهلية»، «ف» (٩/ ١٨٥). (٢٠) قوله: (اليوم) أي: الذي بدأت بذكره، وهو أن يخطب [الرجل] إلى الرجل فيزوجه، احتج بهذا على اشتراط الولي، وتعقب بأن عائشة هي التي روت هذا الحديث كانت تجيز النكاح بغير ولي، «ف» (٩/ ١٨٥، ١٨٦). (٢١) هو ابن موسى أو ابن جعفر، «ف» (٩/ ١٨٦)، «قس» (١١/ ٤٧٢). (٢٢) والحديث تقدم في «التفسير» [برقم: ٤٦٠٠] وغير ذلك مراراً. (٢٣) أي: مروي عنها في هذا سبب نزوله.

[٥١٢٨] راجع: ٢٤٩٤، تحفة: ١٧٢٦٥.

الرَّجُلِ، لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِهِ، وَهُوَ أَوْلَى بِهَا، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا[١]، فَيَعْضُلَهَا[٢] لِمَالِهَا، وَلاَ يُنْكِحَهَا[٣] غَيْرَهُ، كَرَاهِيَةَ[٤] أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا.

٥١٢٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ[٥] حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِن خُنَيْسٍ[٦] بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ ـ فَقَالَ عُمَرُ: لَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ[٧]. فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي[٨]. فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ: بَدَا[٩] لِي أَنْ لاَ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ.

٥١٣٠ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو[١٠]، حَدَّثَنِي أَبِي[١١]، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ[١٢]، عَنْ يُونُسَ[١٣] عَنِ الْحَسَنِ[١٤]: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ[١٥]﴾[البقرة: ٢٣٢] قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ[١٦]، قَالَ: زَوَّجْتُ أُخْتاً لِي[١٧] مِنْ رَجُلٍ[١٨] وَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ[١٩] وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا؟! لاَ وَاللَّهِ لاَ تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَداً. وَكَانَ رَجُلاً لاَ بَأْسَ[٢٠] بِهِ[٢١]، ....

النسخ: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ». «قَالَ عُمَرُ» في نـ: «فَقَالَ عُمَرُ». «حَدَّثَنِي أَبِي» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي». «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ». «وَطَلَّقَهَا» في نـ: «فَطَلَّقَهَا». «فَرَشْتُكَ» في ذ: «أَفْرَشْتُكَ».

(١) بفتح الياء، «قس» (١١/ ٤٧٣). (٢) بضم الضاد المعجمة، «قس» (١١/ ٤٧٣). (٣) بضم الياء، «قس» (١١/ ٤٧٣). (٤) نصب على التعليل مضاف إلى المصدر، «قس» (١١/ ٤٧٣). (٥) أي: صارت أيِّماً، «قسطلاني» (١١/ ٤٦٣). (٦) بخاء معجمة ونون آخره مهملة مصغراً، ولبعض الرواة مكبراً، والأول هو المشهور أي: بالتصغير، كذا في «الفتح» (٩/ ١٧٦). (٧) بنت عمر. (٨) قوله: (سأنظر في أمري) أي: أتفكر، قال الكرماني (١٩/ ٩٨): النظر: إذا استعمل بفي يكون بمعنى التفكر، وباللام بمعنى الرأفة، وبإلى بمعنى الرؤية، وبدون الصلة بمعنى الانتظار، نحو: ﴿انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾[الحديد: ١٣]. ومرَّ الحديث آنفاً [برقم: ٥١٢٢]. قال القسطلاني (١١/ ٤٧٣): المراد منه هنا قوله: «إن شئت أنكحتك حفصة»، انتهى، قال الشيخ ابن حجر (٩/ ١٨٦): وجه الدلالة منه اعتبار الولي في الجملة، انتهى. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٦١): هذا الحديث يفيد قصد عمر بإنكاح حفصة، ولا يفيد أنه لا نكاح لها بنفسها إلا بتكلف، انتهى، والله أعلم. (٩) أي: ظهر. (١٠) هو النيسابوري قاضيها، يكنى أبا علي، واسم أبي عمرو حفص بن عبد الله، «ف» (٩/ ١٨٦). (١١) حفص بن عبد الله، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٢) هو ابن طهمان، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٣) هو ابن عبيد، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٤) البصري، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٥) أي: في تفسير هذه الآية، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٦) هذا صريح في رفع هذا الحديث ووصله، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٧) قوله: (زوجت أختاً لي) اسمها جميل بالضم مصغراً، وقيل: جمل بلا ياء، وقيل: ليلى، وقيل: فاطمة، «تو» (٧/ ٣٢٣٩)، «قس» (١١/ ٤٧٤)، «ف» (٩/ ١٨٦). (١٨) قوله: (من رجل) هو أبو البداح [بن عاصم الأنصاري]، وقيل: البداح، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٢٣٩). قال في «الفتح» (٩/ ١٨٦): ووقع في رواية عباد بن راشد[١]: «فأتاني ابن عم لي فخطبها مع الخطاب»، وفي هذا نظر؛ لأن معقل بن يسار مزني، وأبو البداح أنصاري، فيحتمل أنه ابن عمه لأمه أو من الرضاعة، انتهى. (١٩) قوله: (وفرشتك) أي: جعلتها لك فراشاً، «تو» (٧/ ٣٢٣٩)، يقال: فرشت الرجل إذا فرشت له، «ك» (١٩/ ٩٩)، ولأبي ذر: أفرشتك، «قس» (١١/ ٤٧٤). (٢٠) أي: جيداً، «قس» (١١/ ٤٧٤). (٢١) قوله: (وكان رجلاً لا بأس به) في رواية الثعلبي: «وكان رجل صدق[٢]»، قال ابن التين: أي: كان جيِّداً، «ف» (٩/ ١٨٦، ١٨٧).

[٥١٢٩] راجع: ٤٠٠٥.
[٥١٣٠] راجع: ٤٥٢٩.

(١) في الأصل: «عباد بن بشير».
(٢) في الأصل: «وكان رجلاً صدقاً».

وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ[١] هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾[البقرة: ٢٣٢]، فَقُلْتُ: الآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ[٢].

٣٧ ـ بَابٌ إِذَا كَانَ الْوَلِيُّ[٣] هُوَ الْخَاطِبُ

وَخَطَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ[٤][٥] امْرَأَةً[٦] هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا، فَأَمَرَ رَجُلاً فَزَوَّجَهُ.

وَقَالَ[٧] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لأُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ قَارِظٍ[٨]: أَتَجْعَلِينَ أَمْرَكِ[٩] إِلَيَّ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: قَدْ تَزَوَّجْتُكِ.

وَقَالَ عَطَاءٌ[١٠]: لِيُشْهِدْ[١١] أَنِّي قَدْ نَكَحْتُكِ، أَوْ لِيَأْمُرْ رَجُلاً مِنْ عَشِيرَتِهَا. وَقَالَ سَهْلٌ[١٢]: قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا.

النسخ: «﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾». «قَالَتْ: نَعَمْ» في نـ: «فَقَالَتْ: نَعَمْ».

---

(١) قوله: (فأنزل الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾) هذا صريح في نزول هذه الآية في هذه القصة، ولا يمنع ذلك كون ظاهر الخطاب في السياق للأزواج حيث وقع فيها: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ﴾، لكن قوله في بقيتها: ﴿أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ ظاهر في أن العضل يتعلق بالأولياء، وقد تقدم في «التفسير» بيان العضل الذي يتعلق بالأولياء في قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾[النساء: ١٩] فيستدل في كل مكان بما يليق به، قاله في «الفتح» (٩/ ١٨٧). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٦١): هذا الحديث مثل الأحاديث السابقة دلالتها على الترجمة خفية محتاجة إلى ارتكاب التكلف. (٢) أي: أعادها إليه بعقد جديد، «ف» (٩/ ١٨٧). (٣) قوله: (إذا كان الولي) أي: في النكاح «هو الخاطب» أي: هل يزوج نفسه أو يحتاج إلى ولي آخر؟ قال ابن المنير: [ذكر] في الترجمة ما يدل على الجواز والمنع معاً ليكل الأمر في ذلك إلى نظر المجتهد، كذا قال، وكأنه أخذه من تركه الجزم بالحكم، لكن الذي يظهر من صنيعه أنه يرى الجواز؛ فإن الآثار التي فيها أمر الولي غيره أن يزوجه ليس فيها التصريح بالمنع من تزويجه نفسه، وقد أورد في الترجمة أثر عطاء الدال على الجواز، وإن كان الأولى عنده أن لا يتولى أحد طرفي العقد. وقد اختلف السلف في ذلك فقال الأوزاعي وربيعة والثوري ومالك وأبو حنيفة وأكثر أصحابه والليث: يزوج الولي نفسه، ووافقهم أبو ثور. وعن مالك لو قالت الثيب لوليها: زوجني بمن رأيت، فزوجها من نفسه أو ممن اختار لزمها ذلك. وقال الشافعي: يزوجهما السلطان أو ولي آخر مثله [أو أقعد منه]، ووافقه زفر وداود، وحجتهم أن الولاية شرط في العقد فلا يكون الناكح منكحاً كما لا يبيع من نفسه، قاله ابن حجر في «الفتح» (٩/ ١٨٨). قال في «الهداية» (١/ ١٩٧): إذا أذنت المرأة للرجل أن يزوجها من نفسه فعقد بحضرة شاهدين جاز، وقال زفر والشافعي رحمهما الله: لا يجوز. لهما أن الواحد لا يتصور أن يكون مملكاً ومتملكاً كما في البيع. ولنا أن الوكيل في النكاح معبر وسفير، والتمانع في الحقوق دون التعبير، ولا ترجع الحقوق إليه بخلاف البيع؛ لأنه مباشر حتى رجعت الحقوق إليه، انتهى. (٤) قوله: (وخطب المغيرة بن شعبة) هذا الأثر وصله وكيع في «مصنفه» والبيهقي: «أن المغيرة بن شعبة أراد أن يتزوج امرأة وهو وليها، فجعل أمرها إلى رجلٍ المغيرة أولى منه فزوجه»، والرجل المزوج اسمه عثمان بن أبي العاص يجتمع مع المغيرة في الجد الأعلى، مختصر من «الفتح» (٩/ ١٨٨). (٥) هو ابن مسعود بن معتب، «ف» (٩/ ١٨٩). (٦) بنت عروة، ابنة عمه عروة بن مسعود، «قس» (١١/ ٤٧٥). (٧) وصله ابن سعد، «ف» (٩/ ١٨٩). (٨) بالقاف وكسر الراء وبالمعجمة، الكنانية بالنونين، وإدخال البخاري هذه الصورة في هذه الترجمة مشعرة بأن عبد الرحمن كان وليها بوجه من وجوه الولايات، قاله الكرماني (١٩/ ٩٩). ويحتمل أن يقال: إن المراد بالولاية أعم من الولاية المكتسبة من قبل المرأة ومن الأصلية النسبية، «خ» (٢/ ٤٦١). (٩) تعريض منها بالوكالة، «خ» (٢/ ٤٦١). (١٠) قوله: (وقال عطاء: ليشهد) هذا أمر للمخاطب أي: ليشهد الخاطب أي: قد نكحتك، أو ليأمر رجلاً من عشيرتها وإن كان هو الولي الأبعد، كذا في «العيني» (١٤/ ٨٥) و«خ» (٢/ ٤٦٢). (١١) بالتحتية والجزم على الأمر، «قس» (١١/ ٤٧٥). (١٢) قوله: (وقال سهل...) إلى آخره، هذا طرف من حديث الواهبة، وجه دخوله في هذا الباب من حيث إن النبي ﷺ لما طلب الرجل وقال له ما قال، ثم زوجها منه

٥١٣١ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ[١] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[٢]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [النساء: ١٢٧]، قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ الرَّجُلِ، قَدْ شَرِكَتْهُ[٣] فِي مَالِهِ، فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، وَيَكْرَهُ[٤] أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ، فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ، فَيَحْبِسُهَا، فَنَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.

٥١٣٢ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوساً، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، فَخَفَّضَ فِيهَا النَّظَرَ وَرَفَّعَهُ فَلَمْ يُرِدْهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: زَوِّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟». قَالَ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ. قَالَ: «وَلاَ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ؟». قَالَ: وَلاَ خَاتَمٌ مِنَ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ أَشُقُّ بُرْدَتِي هَذِهِ فَأُعْطِيهَا النِّصْفَ، وَآخُذُ النِّصْفَ. قَالَ: «لاَ، هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا[٥] بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٣٨ ـ بَابُ إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وُلْدَهُ الصِّغَارَ[٦]

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]، فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ.

٥١٣٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٨]، عَنْ هِشَامٍ[٩]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأُدْخِلَتْ[١٠] عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعاً[١١].

٣٩ ـ بَابٌ[١٢] تَزْوِيجِ[١٣] الأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الإِمَامِ

النسخ: «حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ». «حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ». «حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ». «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ» في نـ: «قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ» مصحح عليه. «النَّظَرَ» في سـ، حـ، ذ: «الْبَصَرَ». «أَعِنْدَكَ» في سـ، حـ، ذ: «هَلْ عِنْدَكَ». «وَلاَ خَاتَمٌ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَلاَ خَاتَماً» في الموضعين. «مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ» في نـ: «مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ شَيْءٍ». «إِنْكَاحِ الرَّجُلِ» في نـ: «نِكَاحِ الرَّجُلِ». «لِقَوْلِهِ تَعَالَى» في ذ: «لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى».

كأنه خطبها [له]، والحال أنه وليها؛ لأنه ﷺ ولي كل من لا ولي له، كذا في «العيني» (١٤/ ٨٥). فالولي على ما ذكره أعم من أن يكون هو الخاطب لنفسه أو لغيره، «الخير الجاري» (٢/ ٤٦٢). (١) بالتخفيف والتشديد، «ك» (١٩/ ٩٩)، «خ» (٢/ ٤٦٢). (٢) هو ابن عروة. (٣) بفتح المعجمة وكسر الراء، «قس» (١١/ ٤٧٦). (٤) فيه المطابقة؛ لأنه أعم من أن يتولى ذلك بنفسه أو يأمر غيره فيزوجه، «ف» (٩/ ١٨٩). (٥) مرَّ الحديث مراراً، قال ابن حجر (٩/ ١٨٩): ووجه أخذ الترجمة منه الإطلاق. [انظر: «الأبواب والتراجم» لشيخنا (٥/ ٢٢٤)]. (٦) قوله: (إنكاح الرجل ولده الصغار) ضبط [ولده] بضم الواو وسكون اللام على الجمع وهو واضح، وبفتحها على أنها اسم جنس، وهو أعم من الذكور والإناث. قوله: «لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾، فجعل عدتها ثلاثة أشهر قبل البلوغ» أي: فدل على أن نكاحها قبل البلوغ جائز، وهو استنباط حسن، لكن ليس في الآية تخصيص ذلك بالوالد ولا بالبكر. قال المهلب [«شرح ابن بطال» (٧/ ٢٤٧)]: أجمعوا [على] أنه يجوز للأب تزويج ابنته الصغيرة [البكر] ولو كانت لا يوطأ مثلها، إلا أن الطحاوي حكى عن ابن شبرمة منعه فيمن لا توطأ، وزعم أن تزوج النبي ﷺ عائشة كان من خصائصه، ومقابله تجويز الحسن والنخعي للأب إجبار بنته، كبيرة كانت أو صغيرة، بكراً كانت أو ثيباً، «فتح» (٩/ ١٩٠) مختصراً. [انظر: «الأبواب والتراجم» (٥/ ٢٢٥)]. (٧) الفريابي. (٨) الثوري. (٩) ابن عروة. (١٠) بصيغة المجهول. (١١) فتوفي النبي ﷺ وعمرها ثماني عشرة سنة، «قس» (١١/ ٤٧٨). (١٢) بالإضافة، «خ» (٢/ ٤٦٢). (١٣) في هذه الترجمة إشارة إلى أن الولي الخاص مقدم على الولي

[٥١٣١] راجع: ٢٤٩٤، تحفة: ١٧٢٠٦.

[٥١٣٢] راجع: ٢٣١٠، تحفة: ٤٧٣٩.

[٥١٣٣] راجع: ٣٨٩٤، تحفة: ١٦٩١٠.

وَقَالَ عُمَرُ(١): خَطَبَ(٢) النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ حَفْصَةَ فَأَنْكَحْتُهُ.

٥١٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا(٣) وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

قَالَ هِشَامٌ(٤): وَأُنْبِئْتُ(٥)(٦) أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ تِسْعَ سِنِينَ.

٤٠ ـ بَابٌ(٧) السُّلْطَانُ وَلِيٌّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»(٨)

٥١٣٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي. فَقَامَتْ طَوِيلاً، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوِّجْنِيهَا، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ. قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا؟». قَالَ: مَا عِنْدِي إِلاَّ إِزَارِي. فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتَ لاَ إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئاً». فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئاً. فَقَالَ: «الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ»، فَلَمْ يَجِدْ. فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا لِسُوَرٍ سَمَّاهَا. فَقَالَ: «زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٤١ ـ بَابٌ(٩) لاَ يُنْكِحُ الأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالثَّيِّبَ إِلاَّ بِرِضَاهَا(١٠)

النسخ: «قَالَ هِشَامٌ» في ذ: «فَقَالَ هِشَامٌ». «بِقَوْلِ النَّبِيِّ» في نـ: «لِقَوْلِ النَّبِيِّ». «سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ» في نـ: «سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ». «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «إِلَى النَّبِيِّ». «وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي» في قتـ، ذ: «وَهَبْتُ مِنْك نَفْسِي». «إِنْ لَمْ تَكُنْ» في نـ: «إِنْ لَمْ يَكُنْ». «قَالَ: هَلْ عِنْدَكَ» في ذ: «فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ». «فَالْتَمِسْ شَيْئاً» في نـ: «قَالَ: فَالْتَمِسْ شَيْئاً». «زَوَّجْنَاكَهَا» كذا في ذ، وفي نـ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا»، وفي نـ: «قَدْ زَوَّجْتُكَهَا». «إِلاَّ بِرِضَاهَا» في نـ: «إِلاَّ بِرِضَاهُمَا».

العام، وقد اختلف فيه عن المالكية، «ف» (٩/ ١٩٠). (١) هو ابن الخطاب. (٢) هو طرف من الحديث تقدم موصولاً قريباً، «ف» (٩/ ١٩٠). (٣) أي: دخل بها، «مجمع» (١/ ٢٢٦). (٤) يعني ابن عروة، وهو موصول بالإسناد المذكور، «ف» (٩/ ١٩٠). (٥) بضم الهمزة: أي أخبرت، «ك» (١٩/ ١٠١). (٦) قوله: (وأنبئت...) إلى آخره، لم يسم من أنبأ بذلك، ويشبه أن يكون حمله عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء. قال ابن بطال (٧/ ٢٤٨): دل حديث الباب على أن الأب أولى في تزويج ابنته من الإمام، وأن السلطان ولي من لا ولي لها، وأن الولي من شروط النكاح. قلت: ولا دلالة في الحديثين على اشتراط شيء من ذلك، وإنما فيهما وقوع ذلك، ولا يلزم منه منع ما عداه، وإنما يؤخذ ذلك من أدلة أخرى. قال: وفيه أن النهي عن إنكاح البكر حتى تستأذن مخصوص بالبالغ حتى يتصور منها الإذن، وأما الصغيرة فلا إذن لها. وسيأتي الكلام على ذلك [في باب مفرد: ٤١]، «فتح الباري» (٩/ ١٩٠). (٧) بالتنوين، «قس» (١١/ ٤٧٩). (٨) قوله: (السلطان ولي بقول النبي ﷺ: زوجناكها بما معك من القرآن) ثم ساق حديث سهل بن سعد في الواهبة من طريق مالك بلفظ: «زوجتكها» بالإفراد، ولأبي ذر بلفظ: «زوجناكها» بنون التعظيم، وقد ورد التصريح بأن السلطان ولي من لا ولي له، أخرجه أبو داود والترمذي وحسَّنَه، وصححه أبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، لكنه لما لم يكن على شرطه استنبطه من قصة الواهبة، كذا في «الفتح» (٩/ ١٩١) مختصراً عنه. قال في «الهداية» (١/ ١٩٥): وإذا عدم الأولياء فالولاية إلى الإمام والحاكم، لقوله عليه السلام: «السلطان ولي من لا ولي له»، انتهى. ومرَّ الحديث غير مرة [برقم: ٥٠٣٠، و٥٠٨٧ وغيرهما]. (٩) بالتنوين، «قس» (١١/ ٤٨٠). (١٠) قوله: (لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما) في هذه الترجمة أربع صور: تزويج الأب البكر، وتزويج الأب الثيب، وتزويج غير الأب البكر، وتزويج غير الأب الثيب، وإذا اعتبرت الصغر والكبر زادت الصور، فالثيب البالغ لا يزوجها الأب ولا غيره إلا برضاها اتفاقاً إلاّ من شذ كما مر، والبكر الصغيرة يزوجها أبوها اتفاقاً إلا من شذ كما تقدم، والثيب غير البالغ اختلف فيها، فقال مالك وأبو حنيفة:

[٥١٣٤] راجع: ٣٨٩٤، تحفة: ١٧٢٩٠.

[٥١٣٥] راجع: ٢٣١٠.

٥١٣٦ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ(١)، عَنْ يَحْيَى(٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ(٣) الأَيِّمُ(٤) حَتَّى تُسْتَأْمَرَ وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ».

٥١٣٧ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ(٥) بْنِ طَارِقٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِي. قَالَ: «رِضَاهَا صَمْتُهَا».

٤٢ ـ بَابٌ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ فَنِكَاحُهُ مَرْدُودٌ(٦)

٥١٣٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٧) قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعٍ(٨) ابْنَيْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ(٩)، عَنْ خَنْسَاءَ(١٠) ....

النسخ: «أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ»، وفي سـ، حـ، ذ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «تَسْتَحْيِي» كذا في ذ، وفي نـ: «تَسْتَحِي»، وفي نـ: «لَتَسْتَحِي». «فَنِكَاحُهُ» في نـ: «فَنِكَاحُهَا»، وفي نـ: «نِكَاحُهُ».

يزوجها أبوها كما يزوج البكر، وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد: لا يزوجها إذا زالت البكارة بالوطء لا بغيره، والعلة عندهم أن إزالة البكارة تزيل الحياء الذي في البكر، والبكر البالغ يزوجها أبوها وكذا غيره من الأولياء، واختلف في استئمارها، هذا ما ذكره ابن حجر في «الفتح» (٩/ ١٩١). قال في «الهداية» (١/ ١٩٣): ويجوز نكاح الصغير والصغيرة إذا زوجهما الولي بكراً كانت أو ثيباً، والولي هو العصبة، ومالك رحمه الله يخالفنا في غير الأب، والشافعي رحمه الله في غير الأب والجد وفي الثيب الصغيرة أيضاً. (١) هو الدستوائي، «ف» (٩/ ١٩٢). (٢) هو ابن أبي كثير، «ف» (٩/ ١٩٢). (٣) بكسر الحاء للنهي، وبرفعها للخبر، وهو أبلغ في المنع، «ف» (٩/ ١٩٠). (٤) قوله: (لا تنكح الأيم) بالجزم نهي، والرفع خبر، الأيم: هي الثيب التي فارقت زوجها بموت أو طلاق، وقد يطلق على من لا زوج لها ثيباً كانت أو بكراً، وللدارمي (ح: ٢١٨٦) والدارقطني (ح: ٣٥٣٣) بدلها: «الثيب». قوله: «حتى تستأمر» أي: يطلب منها أن تأمر بالعقد، قوله: «ولا تنكح البكر حتى تستأذن» غاير في العبارة لأن الاستئذان ليس فيه ما في الاستئمار من تأكد المشاورة وجعل الأمر إلى المستأمرة، «توشيح» (٧/ ٣٢٤٢، ٣٢٤٣). قال القسطلاني (١١/ ٤٨١): البكر البالغ يزوجها أبوها وكذا غيره من الأولياء، واختلف في استئمارها، والحديث يدل على أنه لا إجبار عليها للأب إذا امتنعت، وهو مذهب الحنفية، وقال مالك والشافعي وأحمد: يزوجها، واحتجوا بمفهوم حديث الباب [أي: الباب الآتي]، لأنه جعل الثيب أحق [بنفسها] من وليها، فدل على أن ولي البكر أحق بها منها، وألحق الشافعي الجد بالأب. (٥) ضد الخريف. (٦) قوله: (إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود) هكذا أطلق، فشمل البكر والثيب، لكن حديث الباب مصرح فيه بالثيوبة، فكأنه أشار إلى ما ورد في بعض طرقه كما سأبينه، كذا في «الفتح» (٩/ ١٩٤). ولعل المراد من قوله: سأبينه ما ذكر قريباً من قوله: وقع في رواية الثوري: «فقالت: أنكحني أبي وأنا كارهة وأنا بكر»، والأول أرجح، انتهى، لكن لا يخفى أن وقوع الواقعة للثيب بحسب الاتفاق لا يوجب أن يكون حكم البكر مخالفاً لها، والله أعلم. قال في «الهداية» (١/ ١٩١): لا يجوز للولي إجبار البكر البالغة على النكاح خلافاً للشافعي رحمه الله، لـه الاعتبار بالصغيرة، وهذا لأنها جاهلة بأمر النكاح لعدم التجربة، ولهذا يقبض الأب صداقها بغير أمرها. ولنا: أنها حرة مخاطبة فلا يكون للغير عليها ولاية، والولاية على الصغيرة لقصور عقلها، وقد كمل بالبلوغ بدليل توجه الخطاب، وإنما يملك الأب قبض الصداق برضاها دلالة، ولهذا لا يملك مع نهيها، انتهى. (٧) هو ابن أبي أويس. (٨) بضم الميم الأولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة، «قس» (١١/ ٤٨٢). (٩) بالجيم والراء، أي ابن عامر بن العطاف الأنصاري، «ف» (٩/ ١٩٤). (١٠) بمعجمة ثم نون ثم مهملة على وزن حمراء، «ف» (٩/ ١٩٥)، «تو» (٧/ ٣٢٤٣).

[٥١٣٦] طرفاه: ٦٩٦٨، ٦٩٧٠، أخرجه: م ١٤١٩، س ٣٢٦٧، تحفة: ١٥٤٢٥.
[٥١٣٧] طرفاه: ٦٩٤٦، ٦٩٧١، أخرجه: م ١٤٢٠، س ٣٢٦٦، تحفة: ١٦٠٧٥.
[٥١٣٨] أطرافه: ٥١٣٩، ٦٩٤٥، ٦٩٦٩، أخرجه: د ٢١٠١، س ٣٢٦٨، ق ١٨٧٣، تحفة: ١٥٨٢٤.

بِنْتِ خِذَامٍ(١)(٢) الأَنْصَارِيَّةِ: أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهَا(٣).

٥١٣٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ(٤) قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ(٥)، أَخْبَرَنَا يَحْيَى(٦)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَجُلاً يُدْعَى خِذَاماً(٧) أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ. نَحْوَهُ(٨).

٤٣ ـ بَابُ تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾[النساء: ٣]

وَإِذَا قَالَ لِلْوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فُلَانَةَ، فَمَكُثَ سَاعَةً(٩)، أَوْ قَالَ: مَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا(١٠)، أَوْ لَبِثَا(١١) ثُمَّ قَالَ: زَوَّجْتُكَهَا، فَهُوَ جَائِزٌ. فِيهِ سَهْلٌ(١٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٤٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ(١٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(١٤)، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ اللَّيْثُ(١٥): حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ(١٦)، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ قَالَ لَهَا: يَا أُمَّتَاهْ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ إِلَى ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[النساء: ٣]؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ صَدَاقِهَا، فَنُهُوا عَنْ نِكَاحِهِنَّ، إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ(١٧)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إِلَى ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾[النساء: ١٢٧]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَهُمْ فِي هَذِهِ

النسخ: «فَرَدَّ نِكَاحَهَا» في نـ: «فَرَدَّ نِكَاحَهُ». «أَخْبَرَنَا يَحْيَى» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى». «عَنِ الْقَاسِمِ» في نـ: «أَنَّ الْقَاسِمَ». «لِقَوْلِهِ تَعَالَى» في نـ: «لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى». «﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾» في ذ: «﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾». «وَقَالَ اللَّيْثُ» في نـ: «ح وَقَالَ اللَّيْثُ». «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ». «﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾» بالواو، ولأبي ذر بالفاء. «إِلَى ﴿مَا مَلَكَتْ﴾» في ذ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا مَلَكَتْ﴾». «مِنْ صَدَاقِهَا» في سـ، حـ، ذ: «فِي صَدَاقِهَا». «اسْتَفْتَى» في ذ: «فَاسْتَفْتَى». «﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾» في نـ: «﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾». «إِلَى: ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾» كذا في ذ، ولغيره: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾»، وزاد بعده في نـ: «﴿أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾».

(١) بكسر المعجمة الأولى وخفة الثانية، مضى في فصل الذال المعجمة، وكذا في جميع النسخ الموجودة بالذال المعجمة، وفي «الفتح» (٩/ ١٩٥): بالدال المهملة، «قس» (١١/ ٤٨٢). (٢) قوله: (بنت خدام) بكسر المعجمة وخفة الدال المهملة كذا في «الفتح» (٩/ ١٩٥) و«التوشيح» (٧/ ٣٢٤٣) و«التقريب» (رقم: ٨٦٧٢)، لكن في النسخ الموجودة كلها بذال معجمة، والله أعلم، وكذا في «المغني» (ص: ٩٥) بالمعجمة. (٣) قوله: (فرد نكاحها) قال في «الفتح» (٩/ ١٩٤): ورد النكاح إذا كانت ثيباً فزوجت بغير رضاها إجماعاً إلا ما نقل عن الحسن: أنه أجاز إجبار الأب للثيب ولو كرهت، كما تقدم، وعن النخعي: إن كانت في عياله جاز وإلا رد، واختلفوا إذا وقع العقد بغير رضاها فقالت الحنفية: إن أجازته جاز، وعن المالكية: إن أجازته عن قرب جاز، وإلا فلا، ورده الباقون مطلقاً، انتهى. (٤) هو ابن راهويه، «ف» (٩/ ١٩٦). (٥) هو ابن هارون، «ف» (٩/ ١٩٦). (٦) هو ابن سعيد الأنصاري، «ف» (٩/ ١٩٦). (٧) بالخاء والذال المعجمتين «قس» (١١/ ٤٨٣)، «لمعات»، «جامع» (ح: ٩٠١٣)، «ك» (١٩/ ١٠٣). وفي «الفتح» (٩/ ١٩٥): بالدال المهملة. (٨) أي: نحو الحديث السابق، «قس» (١١/ ٤٨٣). (٩) قوله: (فمكث ساعة...) إلخ، مراده منه: أن التفريق بين الإيجاب والقبول إذا كان في المجلس لا يضر ولو تخلل بينهما كلام آخر. وفي أخذه من هذا الحديث نظر؛ لأنها واقعة عين يطرقها احتمال أن يكون قبل عقب الإيجاب، «ف» (٩/ ١٩٧). (١٠) أو تخلل كلام نحو ذلك بين الإيجاب والقبول، «قس» (١١/ ٤٨٣). (١١) أي: كلاهما بعد القول للولي: زوجني، «قس» (١١/ ٤٨٣). (١٢) يعني حديث الواهبة، وتقدم مراراً، «ف» (٩/ ١٩٧). (١٣) الحكم بن نافع. (١٤) ابن أبي حمزة. (١٥) [تقدم] طريق الليث موصولاً في «باب الأكفاء في المال» (برقم: ٥٠٩٢)، «ف» (٩/ ١٩٧). (١٦) ابن خالد. (١٧) أي: بعد قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ إلى ﴿وَرُبَاعَ﴾.

[٥١٣٩] راجع: ٥١٣٨.

[٥١٤٠] راجع: ٢٤٩٤، تحفة: ١٦٤٧٤، ١٦٥٥٧.

الآيَةِ: أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ مَالٍ وَجَمَالٍ، رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبِهَا وَالصَّدَاقِ(١)، وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوباً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ، تَرَكُوهَا وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَكَمَا يَتْرُكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا وَيُعْطُوهَا(٢) حَقَّهَا الأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ.

٤٤ ـ بَابٌ إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ(٣): زَوِّجْنِي فُلاَنَةَ. فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا، جَازَ النِّكَاحُ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ: أَرَضِيتَ أَمْ قَبِلْتَ(٤)؟

٥١٤١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا، فَقَالَ: «مَا لِي الْيَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ(٥)». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجْنِيهَا. قَالَ: «مَا عِنْدَكَ؟». قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ. قَالَ: «أَعْطِهَا وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ. قَالَ: «فَمَا عِنْدَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟». قَالَ: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٤٥ ـ بَابٌ لاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ(٦) أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ(٧) أَوْ يَدَعَ(٨)

٥١٤٢ ـ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعاً يُحَدِّثُ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ(٩)، ....

النسخ: «قِلَّةِ الْمَالِ» في نـ: «قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ». «مِنَ الصَّدَاقِ» في نـ: «فِي الصَّدَاقِ»، مصحح عليه. «لِلْوَلِيِّ» ثبت في هـ. «أَمْ قَبِلْتَ» في نـ: «أَوْ قَبِلْتَ». «عَنْ سَهْلٍ» في ذ: «عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ». «أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ» في نـ: «أَتَتِ امْرَأَةٌ». «فِي النِّسَاءِ» في هـ، ذ: «بِالنِّسَاءِ». «قَالَ: أَعْطِهَا» في نـ: «ثُمَّ قَالَ: أَعْطِهَا». «قَالَ: فَقَدْ» في ذ: «فَقَالَ: قَدْ». «قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» في هـ، ذ: «عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ». «نَهَى النَّبِيُّ» في نـ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ».

(١) وهو الذي غير صداق مثلها، «قس» (١١/ ٤٨٥). (٢) مرَّ الحديث ست مرات في «النكاح». (٣) قوله: (إذا قال الخاطب للولي: زوجني فلانة، فقال: قد زوجتك بكذا وكذا، جاز النكاح وإن لم يقل للزوج: أرضيت أو قبلت؟). وفي رواية الكشميهني: «إذا قال الخاطب للولي» وبه يتم الكلام، وهو الفاعل في قوله: «وإن لم يقل»، وأورد المصنف فيه حديث سهل بن سعد في قصة الواهبة أيضاً. وهذه الترجمة معقودة لمسألة: هل يقوم الالتماس مقام القبول فيصير كما لو تقدم القبول على الإيجاب، كأن يقول: تزوجت فلانة على كذا، فيقول الولي: زوجتكها بذلك، أو لا بد من إعادة القبول؟ فاستنبط المصنف من قصة الواهبة أنه لم ينقل بعد قول النبي ﷺ: «زوجتكها بما معك من القرآن» أن الرجل قال: قد قبلت، لكن اعترضه المهلب فقال: بساط الكلام في هذه القصة أغنى عن توقيف الخاطب على القبول لما تقدم من المراوضة والطلب [والمعاودة] في ذلك، فمن كان في مثل حال هذا الرجل الراغب لم يحتج إلى تصريح منه بالقبول لسبق العلم برغبته، بخلاف غيره ممن لم تقم القرائن على رضاه، انتهى، وغايته أنه يسلم الاستدلال لكن يخصه بخاطب دون خاطب، وقد قدمت في الباب الذي قبله وجه الخدش في أصل الاستدلال، كذا في «الفتح» (٩/ ١٩٨). (٤) هذا مذهب الشافعي لوجود الاستدعاء الجازم، «قس» (١١/ ٤٨٥). (٥) قوله: (ما لي اليوم في النساء من حاجة) فيه إشكال من جهة أن في الحديث: «فصعّد النظر إليها وصوّبه» فهذا دال على أنه كان يريد التزويج لو أعجبته، فكان معنى الحديث: ما لي في النساء إذا كن بهذه الصفة من حاجة، ويحتمل أن يكون جواز النظر مطلقاً من خصائصه وإن لم يرد التزويج، وتكون فائدته احتمال أنها تعجبه فيتزوّجها مع استغنائه حينئذ عن زيادة على من عنده من النساء، «ف» (٩/ ١٩٨). (٦) هو أن يخطب الرجل المرأة ويتفقا على صداق وتراضيا ولم يبق إلا العقد، فلا يمنع قبل ذلك، «مجمع» (٢/ ٦٤). (٧) أي: حتى يتزوج الخاطب الأول فيحصل اليأس المحض. (٨) أي: يترك. (٩) قوله: (أن يبيع بعضكم على بيع بعض) المراد

[٥١٤١] راجع: ٢٣١٠، أخرجه: م ١٤٢٥، تحفة: ٤٦٧٠.
[٥١٤٢] راجع: ٢١٣٩، أخرجه: س ٣٢٤٣، تحفة: ٧٧٧٨.

وَلاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ[١] عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ[٢].

٥١٤٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ[٣]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ـ يَأْثُرُ[٤] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ـ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ[٥]، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ[٦] الْحَدِيثِ[٧]، وَلاَ تَجَسَّسُوا[٨]، وَلاَ تَحَسَّسُوا[٩][١٠]، وَلاَ تَبَاغَضُوا[١١]، وَكُونُوا إِخْوَاناً».

٥١٤٤ ـ «وَلاَ يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَنْكِحَ[١٢]، أَوْ يَتْرُكَ».

النسخ: «قَبْلَهُ» مصحح عليه في نـ. «وَكُونُوا إِخْوَاناً» في نـ: «وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَاناً». «حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ» في نـ: «حَتَّى يَتْرُكَ أَوْ يَنْكِحَ»، وفي نـ: «حَتَّى يَخْطُبَ أَوْ يَتْرُكَ».

بالبيع المبايعة أعم من الشراء والبيع، وهذا إذا تراضى المتعاقدان على مبلغ ثمن في المساومة، فأما إذا لم يركن أحدهما إلى الآخر فلا بأس به، وهو محمل النهي في النكاح أيضاً، كذا في «الهداية» (٣/ ٥٣)، «لمعات». (١) قوله: (لا يخطب الرجل) بالجزم على النهي، ويجوز الرفع على أنه نفي، وسياق ذلك بصيغة الخبر أبلغ في المنع، ويجوز النصب عطفاً على قوله: «يبيع»، على أن «لا» في قوله: «ولا يخطب» زائدة، كذا في «الفتح» (٩/ ١٩٩). ومرَّ الحديث مع بعض بيانه (برقم: ٢١٤٠) في «البيوع». (٢) قوله: (أو يأذن له الخاطب) أي: الخاطب الأول سواء كان الأول مسلماً أم كافراً محترماً، وذِكر الأخ جرى على الغالب، ولأنه أسرع امتثالاً، والمعنى في ذلك [ما فيه] من الإيذاء والتقاطع، «قس» (١١/ ٤٨٧). (٣) هو ابن سعد. (٤) أي: يروي، «خ» (٢/ ٤٦٣). (٥) قوله: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث) أراد الشك يعرض لك في الشيء فتحققه وتحكم به، وقيل: أراد إياكم وسوء الظن وتحقيقه دون مبادئ ظنون لا تملك وخواطر قلوب لا تدفع، أي: المحرم منه ما يصر صاحبه عليه، وقيل: الإثم يظن ما تكلم به. قال الطيبي (٩/ ٢٠٨): هو تحذير عن الظن فيما يجب فيه القطع أو التحدث به مع الاستغناء عنه أو عما يظن كذبه. قال الكرماني (١٩/ ١٠٦): وهو تحذير عن الظن بسوء في المسلمين وفيما يجب فيه القطع من الاعتقاديات، فلا ينافي ظن المجتهد والمقلد في الأحكام والمكلف في المشتبهات، ولا حديث: «الحزم سوء الظن» فإنه في أحوال نفسه خاصة، ومعنى كونه أكذب الحديث مع أن الكذب خلاف الواقع فلا يقبل النقص وضده أن الظن أكثر كذباً، أو أن إثم هذا الكذب أزيد من إثم الحديث [الكاذب]، أو أن المظنونات يقع الكذب فيها أكثر من المجزومات، هذا كله في «المجمع» (٣/ ٥٠١). (٦) أي: أكذب حديث النفس لأنه يكون بإلقاء الشيطان، أي: اتقوا سوء الظن بالمسلمين، «مرقاة» (٨/ ٧٦٠). (٧) لأن الظن من أفعال القلوب، فهو أشد من الكذب الذي من أقوال اللسان، «خ». (٨) قيل: هو بالجيم البحث عن العورات، وبالحاء الاستماع، وقيل: هما بمعنى واحد في تطلب معرفة الأخبار، وقيل غير ذلك، كذا في «اللمعات». (٩) بالحاء المهملة. (١٠) قوله: (لا تجسسوا ولا تحسسوا) الأول بالجيم والثاني بالمهملة، وفي بعضها بالعكس، الأول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو بغيره، والثاني أن يتولى ذلك بنفسه، وقيل: هما بمعنى، والصواب: إثبات الفرق بينهما بظاهر الحديث ولكنهما يشركان في معنى تطلب معرفة الأخبار، وقيل: بالجيم: تعرف الخبر بتلطف، وبالحاء: طلبه بحاسة، كاستراق السمع وإبصار الشيء خفيَّة، وقيل: الأولى في الشر، والثانية تعم الخير والشر، ووجه النهي عن تطلع الأخبار إذا كان في خير أنه لو اطلع على خبر أحد ربما يحصل له حسد وتمنى زواله وطمع في ماله ونحو ذلك، كذا في «اللمعات». (١١) قوله: (ولا تباغضوا) أي: لا يبغض بعضكم، أي: لا يتعاطوا أسباب البغض وإلا فالحب والبغض طبعيان لا قدرة للإنسان عليهما، وقيل: أي: لا تختلفوا في الأهواء والمذاهب؛ لأن البدعة والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض، «لمعات». (١٢) أي: حتى يتزوج الخاطب الأول فيحصل اليأس المحض، أو يترك الخاطب الأول التزويج فيجوز للثاني الخطبة، والغايتان مختلفتان: الأولى ترجع إلى اليأس، والثانية ترجع إلى الرجاء، ونظير الأولى قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِۚ﴾[الأعراف: ٤٠]، «ف» (٩/ ٢٢١).

[٥١٤٣] أطرافه: ٦٠٦٤، ٦٠٦٦، ٦٧٢٤، تحفة: ١٣٦٣٦.

[٥١٤٤] راجع: ٢١٤٠، تحفة: ١٣٦٣٦.

٤٦ ـ بَابُ تَفْسِيرِ تَرْكِ الْخِطْبَةِ(١)(٢)

٥١٤٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ(٣)، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ(٤) حَفْصَةُ(٥) قَالَ عُمَرُ: لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا.

تَابَعَهُ(٦) يُونُسُ(٧) وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ(٨).

٤٧ ـ بَابُ الْخُطْبَةِ(٩)(١٠)

النسخ: «فَقَالَ: إِنَّهُ» في نـ: «وَقَالَ: إِنَّهُ».

---

(١) بكسر الخاء، «قس» (١١/ ٤٨٨). (٢) قوله: (تفسير ترك الخطبة) أي: الاعتذار عن تركها. قال شارح التراجم: مراد البخاري: الاعتذار عن [ترك إجابة] الولي إذا خطب رجلاً على وليته لما في ذلك من ألم عار الرد على الولي، كذا في «الكرماني» (١٩/ ١٠٧). وفي «الفتح» (٩/ ٢٠١): قال ابن بطال (٧/ ٢٦١): تقدم في الباب الذي قبله تفسير ترك الخطبة؛ صريحاً في قوله: «حتى ينكح أو يترك»، وحديث هذا الباب في قصة حفصة لا يظهر منه تفسير ترك الخطبة؛ لأن عمر رضي الله عنه لم يكن علم أن النبي ﷺ خطب حفصة فضلاً عن التراكن، فكيف توقف أبو بكر عن الخطبة أو قبولها من الولي، ولكنه قصد معنى دقيقاً يدل على ثقوب ذهنه ورسوخه في الاستنباط، وذلك أن أبا بكر علم أن النبي ﷺ إذا خطب إلى عمر رضي الله عنه أنه لا يرده بل يرغب فيه ويشكر الله على ما أنعم عليه به من ذلك، فقام علم أبي بكر بهذا الحال مقام الركون والتراضي، فكأنه يقول: كل من علم أنه لا يصرف إذا خطب لا ينبغي لأحد أن يخطب على خطبته. وقال ابن المنير [«المتواري» (ص: ٢٩١)]: الذي يظهر لي أن البخاري أراد أن يحقق امتناع الخطبة على الخطبة مطلقاً؛ لأن أبا بكر امتنع ولم يكن انبرم الأمر بين الخاطب والولي، فكيف لو انبرم وتراكنا فكأنه استدلال منه بالأولى. قلت: وما أبداه ابن بطال أدق وأولى، والله أعلم، انتهى مع تغيير يسير. ومرَّ الحديث غير مرة عن قريب في «كتاب النكاح». (٣) ابن أبي حمزة. (٤) أي: بلا زوج، «تـن» (٣/ ١٠٤٠)، أي: صارت أيماً، «قس» (١١/ ٤٦٣). (٥) من خنيس بن حذافة السهمي، وكان من أهل بدر كما مرَّ [برقم: ٥١٢٢] قريباً. (٦) أي: تابع شعيب ابن أبي حمزة، «قس» (١١/ ٤٨٩). (٧) هو ابن يزيد، وصل متابعته الدارقطني في «العلل»، وأما متابعة الآخرين فوصلها الذهلي، وقد تقدم للمصنف من رواية معمر [برقم: ٥١٢٢]، ومن رواية صالح ابن كيسان [برقم: ٥١٢٩] عن الزهري أيضاً، «ف» (٩/ ٢٠١). (٨) بإسناده، «ف» (٩/ ٢٠١). (٩) بضم الخاء، «قس» (١١/ ٤٨٩)، بضم أوله أي: عند العقد، «ف» (٩/ ٢٠٢). (١٠) قوله: (باب الخطبة) بضم الخاء، لما ذكر الخطبة ـ بكسر الخاء ـ التي تكون قبل مجلس النكاح غالباً؛ أراد أن يذكر الخطبة ـ بالضم ـ التي تكون في وقت النكاح، وفي النكاح خطبة مسنونة على ما روى ابن مسعود، ونقل فيه خطبة الرجلين تنبيهاً على أن المكالمة في مجلس العقد ينبغي أن يكون على وجه تألف القلوب بها، ويرغب بعضهم إلى بعض ويحصل به النشاط، ولا يحصل النفرة، فإن من البيان سحراً، ولهذا أردف هذا الباب بباب ضرب الدف. قال العيني (١٤/ ٩٨): والأوجه أن يقال: إن خطبة الرجلين المذكورين عند رسول الله ﷺ لم يخل عن قصد حاجة ما، والخطبة عند الحاجة من الأمر القديم المعمول به لأجل استمالة القلوب والرغبة في الإجابة، فمن ذلك الخطبة عند النكاح لذلك المعنى، كذا في «الخير الجاري». وفي «الفتح» (٩/ ٢٠٢): قال المهلب: وجه إدخال هذا الحديث في هذه الترجمة أن الخطبة في النكاح إنما شرعت للخاطب ليسهل أمره، فشبه حسن التوصل إلى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال المرغوب إليه بالبيان بالسحر، وإنما كان كذلك لأن النفوس طبعت على الأنفة من ذكر الموليات في أمر النكاح، فكان حسن

[٥١٤٥] راجع: ٤٠٠٥.

٥١٤٦ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلَانِ[٢] مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً[٣]».

٤٨ ـ بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

٥١٤٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ قَالَ: قَالَتِ الرُّبَيِّعُ بِنْتُ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ. جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ[٤][٥] عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ[٦] مِنِّي، فَجَعَلَتْ جُوَيْرِيَاتٌ[٧][٨] لَنَا يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ[٩] وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي[١٠] يَوْمَ بَدْرٍ[١١]، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ: «دَعِي هَذِهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ».

٤٩ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ النِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ[١٢] نِحْلَةً[١٣][١٤]﴾ [النساء: ٤] وَكَثْرَةِ الْمَهْرِ، وَأَدْنَى مَا يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ،

النسخ: «حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ». «سِحراً» كـذا في هـ، وفي ســ، حـ، ذ: «لَسِحراً». «عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ» في نـ: «حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ». «فَدَخَلَ» كـذا في هـ، وفي حـ: «يَدْخُلُ». «إِذْ قَالَتْ» في نـ: «وَقَالَتْ». «تَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ».

التوصل لرفع تلك الأنفة وجهاً من وجوه السحر الذي يصرف الشيء إلى غيره، انتهى، وكذا هو في «التوشيح» (٧/ ٣٢٤٦). [وفي «الفيض» (٧/ ٤٣): وهي مستحبة إلا أن الحديث فيه ليس على شرطه فأتى بحديث في الجنس]. (١) قبيصة ـ بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهملة ـ ابن عقبة، يروي عن سفيان الثوري، وفي بعضها: قتيبة مصغر القتبة ـ بالقاف والفوقانية والموحدة ـ يروي هو عن سفيان ابن عيينة، ولا قدح بهذا لأنهما بشرط البخاري، «ك» (١٩/ ١٠٨). (٢) هما عمرو بن الأهتم والزبرقان بن بدر، «مق» (ص: ٣٢٢). (٣) قوله: (إن من البيان سحراً) قال محيي السُّنَّة: منهم من حمل هذا الكلام على المدح والحث على تحسين الكلام وتحسين الألفاظ، ومنهم من حمل على الذم في التصنع في الكلام والتكلف لتحسينه، وصرف الشيء عن ظاهره كالسحر الذي هو تخييل لما لا حقيقة له، «ك» (١٩/ ١٠٨). (٤) البناء: الدخول بالزوجة، «ف» (٩/ ٢٠٣). [وذكر الوليمة في الباب من عطف العام على الخاص، «قس» (١١/ ٤٩٠)]. (٥) قوله: (بُنِيَ عليَّ) بضم أوله بلفظ المجهول فيقال: بنى على زوجته بمعنى زفها. وقوله: «كمجلسك مني» هذا قول الربيع لمن تروي له الحديث. قوله: «ويندبن» بضم الدال من الندبة بضم النون، وهي عد خصال الميت ومحاسنه. قوله: «دعي هذه» قالوا: إنما منعهن عن ذلك كراهة أن يسند علم الغيب إليه مطلقاً ﷺ، ولا يعلم الغيب إلا الله؛ ولأنه استهجن ذكره في أثناء اللَّهو واللعب، يعني وإن كان ضرب الدف والتغني في مثل هذا الموضع مباحاً في الجملة لكنه كره لما ذكر، والله أعلم، كذا في «اللمعات». قال في «الفتح» (٩/ ٢٠٣): وإنما أنكر عليها ما ذكر من الإطراء حيث أطلق علم الغيب له وهي صفة تختص باللَّه تعالى. (٦) بكسر اللام أي: مكانك، وبفتح اللام أي: جلوسك، «ف» (٩/ ٢٠٣)، «ك» (١٩/ ١٠٩). (٧) لم أقف على تسميتهن، «ف» (٩/ ٢٠٣). (٨) المراد بهن بنات الأنصار لا المملوكات، «مرقاة» (٦/ ٣٠١). (٩) وكان دفهن غير مصحوب بجلاجل، بضم الدال أشهر وأفصح من الفتح. فيه دليل على جواز ضرب الدف عند النكاح والزفاف، «مرقاة» (٦/ ٣٠١). (١٠) وشجاعتهم. (١١) فإن معوذاً وأخاه قتلا يوم بدر، «مرقاة» (٦/ ٣٠١). (١٢) أي: مهورهن، «بيض» (١/ ٢٠٠). (١٣) أي: عطية، يقال: نحله كذا نحلة ونحلاً إذا أعطاه إياه عن طيب نفس بلا توقع عوض، ومن فسرها بالفريضة ونحوها نظر إلى مفهوم الآية لا إلى موضوع اللفظ، ونصبها على المصدر أو الحال، «بيض» (١/ ٢٠١). (١٤) قوله: (﴿وَءَاتُواْ النِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً...﴾) إلخ، هذه الترجمة معقودة لأن المهر لا يتقدر أقله، والمخالف في ذلك المالكية والحنفية، ووجه الاستدلال مما ذكره الإطلاق من قوله: «﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾» ومن قوله: «﴿فَرِيضَةً﴾» وقوله في حديث سهل: «ولو خاتماً من حديد».

[٥١٤٦] طرفه: ٥٧٦٧، أخرجه: د ٥٠٠٧، ت ٢٠٢٨، تحفة: ٦٧٢٧.
[٥١٤٧] راجع: ٤٠٠١.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا[١] فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾[النساء: ٢٠]،

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ﴾[البقرة: ٢٣٦]

وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ»[٢].

٥١٤٨ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ[٣]، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَشَاشَةَ[٤] الْعُرْسِ[٥]، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ[٦].

وَعَنْ قَتَادَةَ[٧]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

٥٠ ـ بَابُ التَّزْوِيجِ عَلَى الْقُرْآنِ[٨] وَبِغَيْرِ صَدَاقٍ[٩][١٠]

٥١٤٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٢]: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ[١٣]، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ[١٤] نَفْسَهَا لَكَ، . . . .

النسخ: «تَعَالَى» في ذ: «عَزَّ وَجَلَّ». «﴿أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿فَرِيضَةً﴾» مصحح عليه. «بَشَاشَةَ الْعُرْسِ» في هـ، ذ: «شَيْئاً شَبِيْهَ الْعُرْسِ» ـ قال ابن قرقول: وهو تصحيف، «قس» (١١/ ٤٩٣) ـ. «الْعُرْسِ» وللأربعةِ: «الْعُرُوسِ» بالجمع، «قس» (١١/ ٤٩٣). «سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ»، وزاد بعده في نـ: «يَقُولُ» وفي نـ: «قَالَ».

وأما قولـه: «وكثرة المهر» ـ فهو بالجر عطف على «قول الله تعالى» ـ في الآية التي تلاها وهي قوله: «﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾» فيه إشارة إلى جواز كثرة المهر، وقد استدلت بذلك المرأة التي نازعت عمر رضي الله عنه في ذلك، وهو ما أخرجه عبد الرزاق: وقال عمر رضي الله عنه: «لا تغالوا في مهور النساء، فقالت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر، إن الله يقول: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا مِنْ ذَهَبٍ﴾، فقال عمر: امرأة خاصمت عمر فخصمته»، ومحصل الاختلاف أنه أقل ما يتمول، وقيل: أقله ما يجب فيه القطع، ويختلف فيه فقيل: ثلاثة دراهم، وقيل: خمسة، وقيل: عشرة، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٠٤)، هذا الأخير هو قول الحنفية، لقوله ﷺ: «لا مهر أقل من عشرة دراهم»، كذا في «الهداية» (١/ ١٩٨). رواه جابر وعبد الله بن عمر، كذا في شروحه، من «اللمعات». (١) أي: مالاً كثيراً، «بيض» (١/ ٢٠٧). (٢) هذا طرف من حديث الواهبة، «ف» (٩/ ٢٠٤). (٣) قال الطيبي (٦/ ٢٩٢): هي اسم لخمسة دراهم كما أن النش اسم لعشرين درهماً، وقيل: المراد نواة التمرة، «لمعات». (٤) بفتح الموحدة والمعجمتين بينهما ألف، أي: فرح، «قس» (١١/ ٤٩٣). (٥) أي: طلاقة وجهه، «مجمع» (١/ ١٨٦). (٦) قال في «القاموس» (ص: ١٢٣٠): النواة من العدد: عشرون، أو عشرة، والأوقية من الذهب، أو أربعة دنانير أو ما زنته خمسة دراهم، أو ثلاثة دراهم، أو ثلاثة ونصف، انتهى. (٧) قوله: (وعن قتادة) هو معطوف على قوله: «عبد العزيز بن صهيب» وهو من رواية شعبة عنهما، فبين أن عبد العزيز بن صهيب أطلق عن أنس النواة وقتادة زاد أنها من ذهب، ويحتمل أن يكون قوله: «وعن قتادة» معلقاً. [«ف» (٩/ ٢٠٤)]. (٨) أي: على تعليمه، «ف» (٩/ ٢٠٥). (٩) أي: ماليٍّ عَينيٍّ، ويحتمل غير ذلك، «ف» (٩/ ٢٠٥). (١٠) قوله: (بغير صداق) هذا كالبيان لما قبله، «خ». قال الكرماني (١٩/ ١١٠): فإن قلت: القرآن أي: تعليمه صداق فكيف قال: بغير صداق؟ وهل هو إلا منافاة؟ قلت: غرضه صداق ماليّ، انتهى. [انظر: «الكوكب الدري» (٢/ ٢٢٦)]. (١١) المديني. (١٢) هو ابن عيينة، «ف» (٩/ ٢٠٥). (١٣) قوله: (إذ قامت امرأة) هذه المرأة لم أقف على اسمها، ووقع في «الأحكام» لابن القطاع أنها خولة بنت حكيم أو أم شريك، وهكذا نقل من اسم الواهبة الوارد في قوله تعالى: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾[الأحزاب: ٥٠]، وقد تقدم بيان اسمها في تفسير «سورة الأحزاب» (برقم: ٤٧٨٨) وما يدل على تعدد الواهبة، «فتح الباري» (٩/ ٢٠٦). (١٤) على [طريق] الالتفات، وإلاّ فالأصل أن يقال: إني قد وهبت نفسي لك، «قسطلاني» (١١/ ٤٩٤).

[٥١٤٨] راجع: ٢٠٤٩، أخرجه: م ١٤٢٧، تحفة: ١٠٢٤، ١٢٦٥.

[٥١٤٩] راجع: ٢٣١٠، أخرجه: م ١٤٢٥، س ٣٢٠٠، تحفة: ٤٦٨٩.

فَرَأْ[١] فِيهَا رَأْيَكَ[٢]، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئاً. ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا[٣] شَيْئاً. ثُمَّ قَامَتِ الثَّالِثَةَ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ، فَقَامَ رَجُلٌ[٤] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحْنِيهَا[٥] قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «اذْهَبْ فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَ فَطَلَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ شَيْئاً وَلَا خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ. قَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا. قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا[٦] بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٥١ ـ بَابُ الْمَهْرِ بِالْعُرُوضِ وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ[٧]

٥١٥٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[٨] قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ[٩]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ: «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ[١٠]».

٥٢ ـ بَابُ الشُّرُوطِ[١١] فِي النِّكَاحِ

وَقَالَ عُمَرُ[١٢]: مَقَاطِعُ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ. ....

النسخ: «فَرَأْ» في نـ: «فَرَ» في الموضعين الآتيين. «قَالَ: هَلْ مَعَكَ» في ذ: «فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ». «قَالَ: اذْهَبْ» في نـ: «فَقَالَ: اذْهَبْ».

---

(١) بفتح الراء وإسكان الهمزة، وفي بعضها: بـدون الهمـزة، «خ». (٢) قولـه: (فرأ فيهـا رأيك) كذا للأكثر براء واحدة مفتوحة بعد فـاء التعقيب، وهي فعـل أمر، ولبعضهم بهمـزة سـاكنة بعـد الـراء، وكـل صواب، ووقـع بإثبات الهمزة في حديـث ابـن مـسعـود أيـضاً، «ف» (٩/ ٢٠٦). (٣) سكوته ﷺ إمـا حيـاء مـن مواجهتهـا بـالرد، وإمـا انتظاراً للوحي، وإما تفكراً في جواب يناسب المقام، «ف» (٩/ ٢٠٦، ٢٠٧). (٤) لم أقـف على اسمـه، لكن وقع عند الطبرانـي: «رجـل [أحسبه] من الأنصـار»، «ف» (٩/ ٢٠٧). (٥) قولـه: (أنكحنيهـا) في رواية مالك: «زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة» ولا يعارض هـذا قولـه في روايـة حماد بن زيد: «لا حاجة لي» لجواز أن يتجدد الرغبة فيها بعد أن لم تكن، «فتح» (٩/ ٢٠٧). (٦) قوله: (قـد أنكحتكهـا) في رواية تقدمت: «زوجتكها»، وفي أخرى: «أمكنّاكها»، وفي أخرى: «ملكتكها»، ولأحمد: «أملكتكها»، وذلك من تصرف الرواة. وقال الدارقطني: الصواب روايـة: «زوجتكها»؛ لأن رواتها أكثر وأحفظ، «توشيح» (٧/ ٣٢٤٨)، ومرَّ الحديث مراراً قريباً وبعيداً. (٧) قولـه: (باب المهر بالعروض وخاتم من حديد) العروض ـ بضم العين والراء المهملتين جمع عرض بفتح أوله وسكون ثانيه والضاد معجمة ـ: وهو ما يقابل النقد. وقوله بعده: «خاتم من حديد» هو من الخاص بعد العـام، فإن الخاتم من الحديد من جملة العروض، والترجمة مأخوذة من حـديث الباب للخاتم بالتنصيص والعروض بالإلحاق، وتقدم في أوائل «النكاح» (ح: ٥٠٧٠) حديث ابن مسعود: «فأرخص لنا أن تنكح المرأة بـالثوب»، وتقدم في الباب قبله عدة أحاديث في ذلك، «فتح» (٩/ ٢١٦، ٢١٧). قال الكرماني (١٩/ ١١١): هذا هو المرة الثامنة من ذكر هذا الحديث في «كتاب النكاح». (٨) هو ابن موسى كما صرح بـه ابـن الـسكن، «ف» (٩/ ٢١٧). (٩) هو الثوري. (١٠) هذا مختصر مـن الحـديث الطويل الذي قبله، «ف» (٩/ ٢١٧). (١١) أي: التي تحل وتعتبر، «ف» (٩/ ٢١٧). (١٢) قولـه: (وقـال عمر: مقاطـع الحقوق عند الشروط) وصله سعيد بن منصور من طريق إسماعيل بن عبيد الله وهـو ابن أبي المهاجر عن عبد الرحمن ابن غنم قال: «كنت مع عمر حيث تمس ركبتي ركبته، فجاءه رجل فقال: يا أمير المؤمنين تزوجت هذه وشرطت لها دارهـا، وإنـي أجمع لأمـري ـ أو لشأنـي ـ أن أنتقل إلى أرض كذا وكذا، فقال: لها شرطها، فقال الرجل: هلك الرجـال إذاً، لا تشاء امرأة أن تطلق زوجهـا إلا طلقت، فقال عمر: المؤمنون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم». وتقدم في «كتاب الشروط» (بـاب: ٦) من وجه آخر عن ابن أبي المهاجر نحوه، وقال في آخره: «فقال عمر: إن مقاطـع الحقوق عنـد الشروط ولهـا ما اشترطـت»، «فتح الباري» (٩/ ٢١٧).

[٥١٥٠] راجع: ٢٣١٠، أخرجه: ق ١٨٨٩، تحفة: ٤٦٨٤.

وَقَالَ الْمِسْوَرُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ صِهْراً لَهُ[١]، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ[٢] فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي وَصَدَقَنِي، وَوَعَدَنِي[٣] فَوَفَّى لِي».

٥١٥١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[٤] هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[٥]، عَنْ عُقْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَقُّ مَا أَوْفَيْتُمْ مِنَ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ[٦] الْفُرُوجَ».

٥٣ ـ بَابُ الشُّرُوطِ[٧] الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا تَشْتَرِطِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا[٨].

٥١٥٢ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ زَكَرِيَّاءَ ـ هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ـ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا[٩] لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا[١٠][١١]، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا».

النسخ: «الْمِسْوَرُ» في نـ: «الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ» مصحح عليه. «فِي مُصَاهَرَتِهِ» في نـ: «مِنْ مُصَاهَرَتِهِ». «وَصَدَقَنِي» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «فَصَدَقَنِي». «فَوَفَّى لِي» في هـ، ذ: «فَوَفَّانِي»، وفي نـ: «فَوَفَى لِي».

---

(١) وهو أبو العاص بن الربيع، كما مرَّ [برقم: ٣٧٢٩]. (٢) لأنه كان قد أبى تطليق زينب إذ مشى إليه المشركون في ذلك. (٣) كان أُسِرَ في غزوة بدر فاستطلقه من المسلمين وشرط معه أن يرسل زينب فوفى به، كذا في «المجمع» (٥/ ٩٩). ومرَّ الحديث مع بيانه [برقم: ٣٧٢٩] في «المناقب» وفي «الفتح» (٩/ ٢١٧): والغرض منه هنا ثناء النبي ﷺ لأجل وفائه بما شرط له. (٤) هو الطيالسي، «ف» (٩/ ٢١٧). (٥) مرثد بن عبد الله، «ف» (٩/ ٢١٧). (٦) قوله: (ما استحللتم به) خبر المبتدإ الذي هو أحق، «قس» (١١/ ٤٩٨)، أي أحق الشروط بالوفاء شروط النكاح؛ لأن أمره أحوط وبابه أضيق. وقال الخطابي [«الأعلام» (٣/ ١٩٧٩، ١٩٨٠)]: الشروط في النكاح مختلفة، فمنها ما يجب الوفاء به اتفاقاً، وهو ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وعليه حمل بعضهم هذا الحديث، ومنها ما لا يوفى به اتفاقاً كسؤال طلاق أختها، وسيأتي حكمه في الباب الذي يليه، ومنها ما اختلف فيه كاشتراط أن لا يتزوج عليها أو لا يتسرى أو لا ينقلها من منزلها إلى منزله، «فتح» (٩/ ٢١٧، ٢١٨). (٧) في هذه الترجمة إشارة إلى تخصيص الحديث الماضي في عموم الحث على الوفاء بالشرط بما يباح لا بما نهى عنه؛ لأن الشروط الفاسدة لا يحل الوفاء بها فلا يناسب الحث عليها، «ف» (٩/ ٢١٩).

(٨) قوله: (لا تشترط المرأة طلاق أختها) كذا أورده معلقاً عن ابن مسعود، وسأبين أن هذا اللفظ بعينه وقع في بعض طرق الحديث المرفوع عن أبي هريرة، ولعله لما لم يقع له بهذا اللفظ مرفوعاً أشار إليه في المعلق إيذاناً بأن المعنى واحد، «فتح» (٩/ ٢١٩). (٩) قوله: (لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها...) إلخ، وأخرجه أبو نعيم بلفظ: «لا يصلح لامرأة أن تشترط طلاق أختها لتكفئ إناءها» ظاهره التحريم، وهو محمول على ما إذا لم يكن هناك سبب يجوز ذلك. قال النووي (٥/ ٢٠٨): نهي المرأة الأجنبية أن تسأل رجلاً طلاق زوجته وأن يتزوجها هي، فيصير لها من نفقته ومعروفه ومعاشرته ما كان للمطلقة، فعبر عن ذلك بقوله: «لتكفئ ما في صحفتها» قال: والمراد بأختها غيرها، سواء كانت أختها من النسب أو الرضاع أو الدين، ويلحق بذلك الكافرة في الحكم، إما لأن المراد الغالب، أو أنها أختها في الجنس الآدمي. وحمل ابن عبد البر الأخت هنا على الضرة، فقال: فيه من الفقه أنه لا ينبغي أن تسأل المرأة زوجها أن يطلق ضرتها لتنفرد به، انتهى، وهذا يمكن في الرواية التي وقعت بلفظ: «لا تسأل المرأة طلاق أختها»، وأما الرواية التي فيها لفظ الشرط فظاهرها أنها في الأجنبية. [انظر: «الفتح» (٩/ ٢٢٠)]. (١٠) المراد بالصحفة ما يحصل من الزوج، «ف» (٩/ ٢٢٠). (١١) الصحفة إناء كالقصعة، وهو مثل يضرب يريد به الاستئثار عليها بحظها، فتكون كمن استفرغ صحفة غيره وقلب ما في إنائه إلى إناء نفسه، «مجمع» (٣/ ٢٩٩).

[٥١٥١] راجع: ٢٧٢١.

[٥١٥٢] راجع: ٢١٤٠، تحفة: ١٤٩٥٥.

٥٤ ـ بَابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ(١)

وَرَوَاهُ(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٥٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ(٣) فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ: أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: «كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا؟(٤)». قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ(٥). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ(٦)».

٥٥ ـ بَابٌ(٧)

٥١٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَيْنَبَ فَأَوْسَعَ الْمُسْلِمِينَ خُبْزاً(٨) فَخَرَجَ ـ كَمَا يَصْنَعُ إِذَا تَزَوَّجَ(٩) ـ، فَأَتَى حُجَرَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُو وَيَدْعُونَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى رَجُلَيْنِ فَرَجَعَ، لاَ أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِخُرُوجِهِمَا.

٥٦ ـ بَابٌ(١٠) كَيْفَ يُدْعَى(١١) لِلْمُتَزَوِّجِ

٥١٥٥ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ـ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ ـ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ قَالَ: «مَا هَذَا؟». قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ...............

النسخ: «وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» سقطت الواو في نـ. «فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ». «خُبْزاً» في نـ: «خُبْزاً وَلَحْماً» وفي نـ: «خَيْراً». «وَيَدْعُونَ» في نـ: «وَيَدْعُونَ لَـهُ».

---

(١) قوله: (الصّفرة للمتزوج) كذا قيده بالمتزوج إشارة إلى الجمع بين حديث الباب وحديث النهي عن التزعفر للرجال، وسيأتي البحث فيه، «فتح» (٩/ ٢٢١). (٢) يشير إلى الحديث الذي تقدم موصولاً في أول «البيوع» [برقم: ٢٠٤٩]، «ف» (٩/ ٢٢١). (٣) قوله: (وبه أثر صفرة) من خلوق وهو طيب من زعفران أو غيره تعلق به من زوجته فهو غير مقصود، وإلا فالتزعفر منهي عنه عند الشافعية والحنفية، وقال المالكية: يجوز في الثوب دون البدن، ونقله إمامهم رحمه الله عن علماء المدينة، وفيه حديث أبي موسى مرفوعاً: «لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق»، «قس» (١١/ ٥٠٠). (٤) أي: كم أعطيت صداقها؟ «ك» (١٩/ ١١٣). (٥) أي: مقدارها من ذهب، وقيل: هي اسم لخمسة دراهم، وقيل: غير ذلك. ومرّ مراراً. (٦) يحتمل التقليل والتكثير كما مرَّ غير مرة. (٧) هذا كالفصل للسابق. [قال الحافظ في «الفتح» (٩/ ٢٢٢): قوله: «باب» كذا لهم بغير ترجمة، وسقط لفظ «باب» من رواية النسفي، وكذا من «شرح ابن بطال»]. (٨) قوله: (فأوسع المسلمين خبزاً) بالموحدة والزاي، «ك» (١٩/ ١١٣)، وبتحتية ساكنة بعد المعجمة المفتوحة، وفي «سورة الأحزاب» (برقم: ٤٧٩٧): «خبزاً ولحماً»، «قس» (١١/ ٥٠١).

(٩) قوله: (فخرج كما يصنع إذا تزوج) أي: خرج كما هو عادته إذا تزوج بجديدة أنه يأتي الحجرات ويدعو لهن. وهذا الحديث ساقه هنا مختصراً، وسبق بأطول منه بالأحزاب، ولم تظهر المناسبة بين الترجمة والحديث، وأجاب الحافظ ابن حجر: بأنه لم يقع في قصة تزويج [زينب] ذكر للصفرة، فكأنه يقول: الصفرة للمتزوج من الجائز لا من الشروط لكل متزوج، وأجاب العيني (١٤/ ١١٢): بأن المطابقة من حيث الأمر بالوليمة في السابق، وفي هذا ذكرها في قوله: «أولم»، «قسطلاني» (١١/ ٥٠١). (١٠) بالتنوين. (١١) ذكر فيه قصة تزويج عبد الرحمن بن عوف مختصرة، وفيه قال: «بارك الله لك»، قال ابن بطال (٧/ ٢٧٥): إنما أراد بهذا الباب ـ والله أعلم ـ رد قول العامة

[٥١٥٣] راجع: ٢٠٤٩، أخرجه: س ٣٣٥١، تحفة: ٧٣٦.

[٥١٥٤] راجع: ٤٧٩١، تحفة: ٨٠١.

[٥١٥٥] أطرافه: ٢٠٤٩، أخرجه: م ١٤٢٧، ت ١٠٩٤، س ٣٣٧٣، ق ١٩٠٧، تحفة: ٢٨٨.

قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ(١)، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

٥٧ ـ بَابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللاَّتِي يُهْدِينَ(٢) الْعُرُسَ وَلِلْعَرُوسِ

٥١٥٦ ـ حَدَّثَنَا فَرْوَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ(٣)، عَنْ عَائِشَةَ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْنِي أُمِّي فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ(٤)(٥).

٥٨ ـ بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْبِنَاءَ(٦) قَبْلَ الْغَزْوِ(٧)

٥١٥٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ(٨)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «غَزَا نَبِيٌّ(٩) مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لاَ يَتْبَعْنِي(١٠) رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ(١١) بِهَا وَلَمْ يَبْنِ بِهَا».

النسخ: «لِلنِّسَاءِ» كذا في هـ، وفي ســ، حـ، ذ: «لِلنِّسْوَةِ». «الْعُرُسَ» في نـ: «الْعَرُوْسَ». «فَرْوَةُ» في نـ: «فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمغْرَاءِ». «تَزَوَّجَنِي» في نـ: «قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي». «فَأَدْخَلَتْنِي» في نـ: «أَدْخَلَتْنِي». «ابْنُ الْمُبَارَكِ» في نـ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ». «وَلَمْ يَبْنِ بِهَا» زاد بعده في نـ: «ولاَ آخر قَدْ بَنَى بُنْيَاناً وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا، ولا آخر قَدِ اشْتَرَى غَنَماً أَوْ خَلِفَاتٍ، وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلادَهَا، فَغَزَا، فَدَنَا إِلَى الْقَرْيَةِ حين صلى العصر أَوْ قَرِيب مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئاً، فَحُبِسَتْ عليه، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ، فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ منكم رَجُلٌ، فَبَايَعَهُ فَلَصِقَتْ يَدُهُ بيد رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ فبايعته قبيلته، فَلَصِقَتْ يَدُهُ بيد رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَوَضَعُوهُ فِي المالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ فَأَقْبَلَتِ النَّارُ، فَأَكَلَتْهُ، فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لأحدٍ قَبْلَنَا؛ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا»، كذا ذكر في بعض النسخ تمام الحديث، ومر بيانه [برقم: ٣١٢٤] في «الخمس». [هكذا في «الصغاني»، وقال الصغاني في الهامش: «من قوله: «ولا آخر قد بنى» سقط من النسخ إلى آخر الحديث، وهو ثابت في نسخة الفربري رحمه اللَّه»].

عند العرس بالرفاء والبنين، فكأنه أشار إلى تضعيفه، «ف» (٩/ ٢٢١، ٢٢٢). (١) قوله: (قال: بارك الله لك) دل صنيع المؤلف على أن الدعاء للمتزوج بالبركة هو المشروع، ولا شك أنها لفظة جامعة يدخل فيها كل مقصود ـ من ولد وغيره ـ. ويؤيد ذلك ما تقدم من حديث جابر أن النبي ﷺ لما قال له: «تزوجت بكراً أو ثيباً؟» قال له: «بارك الله لك»، والأحاديث في ذلك معروفة، وأخرج النسائي عن الحسن عن عقيل بن أبي طالب: «أنه قدم البصرة فتزوج امرأة فقالوا له: بالرفاء والبنين فقال: لا تقولوا هكذا، وقولوا كما قال رسول الله ﷺ: اللَّهم بارك لهم وبارك عليهم»، ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع عن عقيل فيما يقال، وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عمر بن قيس قال: «شهدت شريحاً وأتاه رجل من أهل الشام فقال: إني تزوجت امرأة، فقال: بالرفاء والبنين...» الحديث، فهو محمول على أن شريحاً لم يبلغه النهي عن ذلك، ملتقط من «فتح الباري» (٩/ ٢٢٢). (٢) قوله: (يهدين) بفتح أوله من الهداية، وبضمه من الهدية، ولما كانت العروس تجهز من عند أهلها إلى الزوج احتاجت إلى من يهديها الطريق إليه أو أطلقت

عليها أنها هدية، فالضبط بالوجهين على هذين المعنيين. وأما قوله: «وللعروس» فهو اسم للزوجين عند أول اجتماعهما يشمل الرجل والمرأة، كذا قاله الشيخ ابن حجر (٩/ ٢٢٣). قال في «المجمع» (٥/ ١٥٩): والمهدية كانت أم عائشة، فهن دعون لها ولمن معها وللعروس بقولهن: على الخير أي: جئتن أو قَدِمْتُن على الخير، وكذا في «الكرماني» (١٩/ ١١٣). [انظر: «الأبواب والتراجم» (٥/ ٢٣٦)]. (٣) عروة بن الزبير. (٤) أي: حظ ونصيب، «قس» (١١/ ٥٠٣). (٥) كناية عن الفأل، وطائر الإنسان: عمله الذي قدمه، «ك» (١٩/ ١١٤). (٦) قوله: (من أحب البناء) أي: بزوجته التي لم يدخل بها «قبل الغزو» أي: إذا حضر الجهاد، ليكون فكره مجتمعاً عليه. ذكر فيه حديث أبي هريرة الماضي في «كتاب الخمس» [برقم: ٣١٢٤]. قال ابن المنير: يستفاد منه الرد على العامة في تقديمهم الحج على الزواج ظنًّا منهم أن التعفف إنما يتأكد بعد الحج، بل الأولى أن يتعفف ثم يحج، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٢٢٣، ٢٢٤). (٧) أي: ماذا حكمه؟ «خ» (٢/ ٤٦٤). (٨) هو ابن منبه. (٩) قيل: هو يوشع، وقيل: داود، «مق» (ص: ٣٢٠). (١٠) بلفظ نهي الغائب، «ك» (١٩/ ١١٤). (١١) أي: أن يدخل بها.

[٥١٥٦] راجع: ٣٨٩٤، تحفة: ١٧١١٣.

[٥١٥٧] راجع: ٣١٢٤.

٥٩ ـ بَابُ مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

٥١٥٨ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعٍ، وَمَكُثَتْ عِنْدَهُ تِسْعاً(١).

٦٠ ـ بَابُ الْبِنَاءِ فِي السَّفَرِ(٢)

٥١٥٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثاً يُبْنَى(٣) عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، أَمَرَ بِالأَنْطَاعِ(٤)، فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى(٥) أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ(٦) وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.

٦١ ـ بَابُ الْبِنَاءِ(٧) بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ(٨) وَلَا نِيرَانٍ(٩)

٥١٦٠ ـ حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ(١٠)، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْنِي أُمِّي(١١) فَأَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَلَمْ يَرُعْنِي(١٢)(١٣) إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحًى.

النسخ: «بِامْرَأَةٍ» في نـ: «بِامْرَأَتِهِ». «بِنْتُ» ثبت في ذ. «وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ» في ذ: «وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ»، وزاد في نـ: «سِنِينَ». «ابْنَةُ تِسْعٍ» في نـ: «بِنْتُ تِسْعٍ». «الْبِنَاءِ» في نـ: «بِنَاءِ الْعَرُوسِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ»، وفي نـ: «مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ». «إِلَى وَلِيمَتِهِ» في سـ، ذ: «عَلَى وَلِيمَتِهِ». «أَوْ مِمَّا» في نـ: «أَوْ مَا». «حَدَّثَنِي فَرْوَةُ» في ذ: «حَدَّثَنَا فَرْوَةُ».

---

(١) فتوفي النبي ﷺ وعمرها ثمان عشرة سنة، [انظر: «قس» (١١/ ٥٠٤)]. ومرَّ الحديث [برقم: ٣٨٩٤]. (٢) أي: بالمرأة في السفر، «ف» (٩/ ٢٢٤). (٣) بصيغة المجهول، «قس» (١١/ ٥٠٤). (٤) قوله: (أمر بالأنطاع) جمع نطع بالكسر والفتح والسكون وبالتحريك: بساط من الأديم، والمراد: السفر المبسوطة للطعام، وكانت من الأديم. «والأقط» مثلثة ـ ويحرك وككتف ورجل وإبل ـ: شيء يتخذ من المخيض الغنمي، وهذه الثلاثة مجموعها في معنى الحيس الذي ورد في حديث آخر، كما سيجيء [برقم: ٥١٦٧]، كذا في «اللمعات». ومرَّ الحديث [برقم: ٥٠٨٥] في «باب اتخاذ السراري». (٥) أي: هل هي إحدى أمهات المؤمنين الحرائر أو مما ملكت يمينه؟. (٦) أي: أصلح لها ما تحتها للركوب، «قس» (٩/ ٢٦٩). ومرَّ [برقم: ٤٢١٣] في «غزوة خيبر». (٧) قوله: (باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران) ذكر فيه طرفاً من حديث عائشة في تزويج النبي ﷺ بها، وأشار بقوله: «بالنهار» إلى أن الدخول على الزوجة لا يختص بالليل، وبقوله: «وبغير مركب ولا نيران» إلى ما أخرجه سعيد بن منصور ـ ومن طريقه أبو الشيخ في «كتاب النكاح» ـ من طريق عروة بن رويم: «أن عبد الله بن قرط الثمالي ـ وكان عامل عمر على حمص ـ مرت به عروس، وهم يوقدون النيران بين يديها، فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم، ثم خطب فقال: إن عروسكم أوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفئ نورهم»، قاله ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٢٣٤). قال القسطلاني (١١/ ٥٠٥): فيه دليل على كراهية ذلك، والله أعلم. (٨) أي: ركوب، وفي بعضها بالواو، وهو القوم الركوب للزينة، «ك» (١٩/ ١١٦)، «خ» (٢/ ٤٦٤). (٩) كانوا يوقدون. (١٠) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء آخره راء. (١١) أي: أم رومان، «قس» (١١/ ٥٠٥). (١٢) بضم أوله وضم ثانيه، «تن» (٣/ ١٠٤١). (١٣) قوله: (فَلَمْ يَرُعْنِي) بالراء المهملة أي: لم يفجأني ولم يفزعني، «ك» (١٩/ ١١٦)، وهو يستعمل

[٥١٥٨] راجع: ٣٨٩٤، تحفة: ١٦٩١٠.

[٥١٥٩] راجع: ٣٧١، أخرجه: س ٣٣٨٢، تحفة: ٥٧٧.

[٥١٦٠] راجع: ٣٨٩٤.

٦٢ ـ بَابُ الأَنْمَاطِ(١) وَنَحْوِهَا(٢) لِلنِّسَاءِ

٥١٦١ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطاً؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ. قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ(٤)».

٦٣ ـ بَابُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي يُهْدِينَ(٥) الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

٥١٦٢ ـ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ(٧)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا زَفَّتِ(٨) امْرَأَةً(٩) إِلَى رَجُلٍ(١٠) مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ(١١)؟ فَإِنَّ الأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ».

٦٤ ـ بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْعَرُوسِ(١٢)

٥١٦٣ ـ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ(١٣): عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ـ وَاسْمُهُ الْجَعْدُ ـ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ(١٤) بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ(١٥) فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَبَاتِ(١٦)(١٧) أُمِّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

النسخ: «أَنْمَاطٌ» في نـ: «الأَنْمَاطُ». «اللاَّتِي» في سـ، حـ، ذ: «الَّتِي»، وفي نـ: «اللائِي». «فَقَالَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ». «كَانَ النَّبِيُّ» في نـ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ».

في كل أمر يطرأ على الإنسان فيرتاع لفجأته، «تن» (٣/ ١٠٤١). مطابقته ظاهرة من كونه في النهار، ودخوله ﷺ من غير مركب وعدم النيران أيضاً معلوم من كونه في النهار، «خ» (٢/ ٤٦٤). (١) الأنماط جمع نمط بفتحتين، هو ضرب من البساط، «خ» (٢/ ٤٦٤). (٢) أي: من الكِلَل والأستار والفرش وما في معناه، «ف» (٩/ ٢٢٥). [والكِلَلُ جمع الكِلَّة: الستر الرقيق، «قاموس» (ص: ٩٤٩)]. (٣) هو ابن عيينة. (٤) قوله: (إنها ستكون) قال النووي: فيه جواز اتخاذ الأنماط إذا لم تكن من حرير. وتعقب بأنه لا يلزم من الإخبار بأنها ستكون الإباحة. وأجيب: بأن إخباره عليه الصلاة والسلام أنها ستكون ولم ينه فكأنه أقره، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٥٠٦). ومرَّ الحديث [برقم: ٣٦٣١] في «علامات النبوة». (٥) من الإهداء أو من الهدي، كذا في «الكرماني» (١٩/ ١١٦) و«القسطلاني» (١١/ ٥٠٧)، واكتفى العيني (١٤/ ١١٨) بالأول، «خ» (٢/ ٤٦٤). (٦) ضد اللاحق، والبخاري كثيراً يروي عن محمد بلا واسطة كما في آخر «كتاب الوصايا»، «ك» (١٩/ ١١٧). [بل يروي عنه بواسطة إلا في آخر «كتاب الوصايا»

(برقم: ٢٧٨١)، انظر: «عمدة القاري» (١٠/ ٧٤) و«فتح الباري» (٥/ ٤١٤)]. (٧) ابن الزبير. (٨) قوله: (زفت) بالزاي المفتوحة والفاء المشددة المفتوحة أيضاً، «قس» (١١/ ٥٠٧). فيه المطابقة؛ لأنه من زفقت العروس أَزُفُّها إذا أهديتها إلى زوجها، «الخير الجاري». (٩) هي الفارعة أو الفريعة بنت أسعد بن زرارة، «مق» (ص: ٣٢٠). (١٠) هو نبيط بن جابر، والزوجة هي الفارعة أو الفريعة، «مق» (ص: ٣٢٠). (١١) قوله: (ما كان معكم لهو...) إلخ، قال الكرماني (١٩/ ١١٧): فإن قلت: أفيه رخصة للهو؟ قلت: لا، إذ يحتمل أن يكون ذلك مجرد استخبار. فإن قلت: السياق مشعر بتجويز ذلك، وقال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ ﴾[لقمان: ٦]. قلت: ذلك عام وهذا مخصص له، وقد مرَّ آنفاً نحوه حيث قال ﷺ: «قولي بالذي كنت تقولين»، انتهى. (١٢) أي: صبيحة بنائه بأهله، «ف» (٩/ ٢٢٧). (١٣) هو ابن طهمان. (١٤) أي: أنس، «خ» (٢/ ٤٦٤). (١٥) يعني بالبصرة، «ف» (٩/ ٢٢٧)، بكسر الراء وخفة الفاء، «ك» (١٩/ ١١٧). (١٦) بفتحتات، جمع جنبة وهي الناحية، «تو» (٧/ ٣٢٥٣). (١٧) قوله: (إذا مرَّ بجنبات أم سليم) بفتح الجيم والنون ثم موحدة جمع جنبة، وهي: الناحية. قوله: «دخل عليها فسلم عليها» هذا القدر من هذا الحديث مما تفرد به إبراهيم بن طهمان عن أبي عثمان في

[٥١٦١] راجع: ٣٦٣١، أخرجه: م ٢٠٨٣، د ٤١٤٥، س ٣٣٨٦، تحفة: ٣٠٢٩.

[٥١٦٢] تحفة: ١٦٧٦٣.

[٥١٦٣] راجع: ٤٧٩١، أخرجه: م ١٤٢٨، ت ٣٢١٨، س ٣٣٨٧، تحفة: ٥١٣.

عَرُوساً بِزَيْنَبَ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ[١]: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً. فَقُلْتُ لَهَا: افْعَلِي، فَعَمَدَتْ[٢] إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً[٣] فِي بُرْمَةٍ[٤]، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِي إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ: «ضَعْهَا»، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: «ادْعُ لِي رِجَالاً ـ سَمَّاهُمْ ـ وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ»، قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصٌّ[٥] بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ[٦] عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ، وَتَكَلَّمَ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشَرَةً عَشَرَةً، يَأْكُلُونَ مِنْهُ[٧]، وَيَقُولُ لَهُمْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ»، قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا[٨] كُلُّهُمْ[٩] عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ[١٠] يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ[١١]، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجُرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ[١٢] إِنَىٰهُ وَلَـٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

النسخ: «فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ» في هـ، ذ: «فَقَالَتْ إِلَيَّ أُمُّ سُلَيْمٍ». «أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ» في هـ، ذ: «أَهْدَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ». «حَيْسَةً» في نـ: «حَيْسًا». «فَقَالَ: ضَعْهَا» في نـ: «فَقَالَ لِي: ضَعْهَا» مصحح عليه. «فَقَالَ: ادْعُ لِي» في نـ: «فَقَالَ لِي: ادْعُ لِي». «وَضَعَ يَدَيْهِ» في نـ: «وَضَعَ يَدَهُ». «بِمَا شَاءَ اللَّهُ» في نـ: «بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ». «وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ» في نـ: «وَإِنَّهُ لَفِي الْحُجْرَةِ»، وفي ذ: «الحجر» بدل «الحجرة». «﴿غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾» وقع في ذ بعده: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾» وسقط ما بعده.

هذا الحديث، وشاركه في بقيته ابن سليمان ومعمر بن راشد كلاهما عن أبي عثمان، أخرجه مسلم من حديثهما، ولم يقع لي موصولاً من حديث إبراهيم بن طهمان، إلاّ أن بعض من لقيته من الشراح زعم أن النسائي أخرجه عن أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد عن أبيه عنه، ولم أقف على ذلك بعد، «فتح الباري» (٩/ ٢٢٧). (١) هي أم أنس كانت خالة لرسول الله ﷺ إما من الرضاع وإما من النسب، «ك» (١٩/ ١١٧). (٢) بفتح الميم. (٣) خلط الأقط بالسمن والتمر، «مشارق» (١/ ٤٢٧). (٤) البرمة: القدر مطلقاً، وهي في الأصل ما اتخذ من الحجر، وجمعها برام، «مجمع» (١/ ١٧٧). (٥) بالغين المعجمة والصاد المهملة المشددة بينهما ألف، أي: ممتلئ، «قس» (١١/ ٥٠٩). (٦) بالتثنية، «قس» (١١/ ٥٠٩). (٧) أي: من الطعام المسمى بالحيسة، «قس» (١١/ ٥٠٩). (٨) بتشديد الدال المهملة أي: تفرقوا، «قس» (١١/ ٥٠٩). (٩) **قوله: (وتصدعوا كلهم)** أي: تفرقوا. فيه معجزة لرسول الله ﷺ. قال في «الفتح» (٩/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨): وقد استشكل عياض ما وقع في هذا الحديث من أن الوليمة بزينب بنت جحش كانت من الحيس الذي أهدته أم سليم، وأن المشهور من الروايات أنه أولم عليها بالخبز واللحم، ولم يقع في القصة تكثير ذلك الطعام وإنما فيه: «أشبع المسلمين خبزاً ولحماً». وذكر في حديث الباب أن أنساً قال: «فقال لي: ادع لي رجالاً سماهم، وادع من لقيت، وأنه أدخلهم ووضع ﷺ يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله، ثم جعل يدعو عشرة عشرة حتى تصدعوا كلهم عنها»، قال عياض [«الإكمال» (٤/ ٦٠٢)]: هذا وهم من راويه وتركيب قصة على أخرى، وتعقبه القرطبي [«المفهم» (٤/ ١٥١، ١٥٢)]: بأنه لا مانع من الجمع بين الروايتين، والأولى أن يقال: لا وهم في ذلك، فلعل الذين دعوا إلى الخبز واللحم فأكلوا حتى شبعوا وذهبوا لم يرجعوا، ولما بقي النفر الذين كانوا يتحدثون جاء أنس بالحيسة فأمر بأن يدعو ناساً آخرين ومن لقي فدخلوا فأكلوا أيضا حتى شبعوا، واستمرَّ أولئك النفر يتحدثون، وهو جمع لا بأس به، وأولى منه أن يقال: إن حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم فأكلوا كلهم من كل ذلك، وعجبت من إنكار عياض وقوع تكثير الطعام في قصة الخبز واللحم مع أن أنساً يقول: إنه أولم عليها بشاة كما سيأتي قريباً، ويقول: إنه أشبع المسلمين خبزاً ولحماً، وما الذي يكون قدر الشاة حتى يشبع المسلمين جميعاً وهم يومئذ نحو الألف لولا البركة التي حصلت من جملة آياته ﷺ في تكثير الطعام. قوله: «وجعلت أغتم» هو من الغم، وسببه ما فهمه من النبي ﷺ من حيائه من أن يأمرهم بالقيام ومن غفلتهم بالتحدث عن العمل بما يليق من التخفيف حينئذ، انتهى كلام «الفتح» بعبارته. (١٠) ثلاثة رجال، «قس» (١١/ ٥٠٩). (١١) من الاغتمام أي: حزن من عدم خروجهم، «ك» (١٩/ ١١٨). (١٢) أي: أدرك وقت الطعام.

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ.

٦٥ ـ بَابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْعَرُوسِ وَغَيْرِهَا(١)(٢)

٥١٦٤ ـ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ(٣)، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ(٤) قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ(٥)، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاساً مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكِ اللَّهُ خَيْراً، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ، إِلَّا جَعَلَ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجاً، وَجُعِلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ(٦).

٦٦ ـ بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى(٧) أَهْلَهُ

٥١٦٥ ـ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ(٨)، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا لَوْ أَحَدُهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ، أَوْ قُضِيَ(٩) وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً(١٠)».

النسخ: «خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «خَدَمَ النَّبِيَّ». «حَدَّثَنِي» في ذ: «حَدَّثَنَا». «عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» في نـ: «عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ». «جَعَلَ لَكِ» في هـ، ذ: «جَعَلَ اللَّهُ لَكِ». «وَجُعِلَ» لأبي ذر على بناء المفعول. «قس» (١١/ ٥١٠). «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «لَوْ أَحَدُهُمْ» في هـ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ». «فِي ذَلِكَ» ثبت في هـ.

ومرَّ [برقم: ٤٧٩١، ٤٧٩٤] في «سورة الأحزاب». (١) قيل: لا مطابقة بين الحديث والترجمة؛ إذ ليست القلادة من الثياب، ولم تكن عائشة حينئذ عروساً، «قس» (١١/ ٥١٠). قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٦٤): المطابقة باعتبار أن ضمير: «غيرها» راجع إلى «الثياب»، ويفهم من استعارة عائشة إياها بعد أن لم تكن عروساً جوازها للعروس بالطريق الأولى، وكذا إن أرجع الضمير إلى «العروس». (٢) قوله: (وغيرها) أي: غير الثياب، ووجه الاستدلال به من جهة المعنى الجامع بين القلادة وغيرها من أنواع الملبوس الذي يتزين به للزوج أعم من أن يكون عند العرس أو بعده، قاله الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٢٢٨). وأجاب «العيني» (١٤/ ١٢٢): بأنا إذا أعدنا الضمير في قوله في الترجمة: «وغيرها» إلى «العروس» تحصل المطابقة، انتهى. قال في «الفتح»: وقد تقدم في «كتاب الهبة» [برقم: ٢٦٢٨] لعائشة حديث أخص من هذا وهو قولها: «كان لي منهن ـ أي: من الدروع القطنية ـ درع على عهد رسول الله ﷺ، فما كانت امرأة تقين بالمدينة ـ أي: تزين ـ إلا أرسلت إلي تستعيره»، وترجم عليه: «الاستعارة للعروس عند البناء» وينبغي استحضار هذه الترجمة وحديثها هنا، انتهى. (٣) عروة بن الزبير. (٤) بنت أبي بكر أخت عائشة. (٥) أي: ضاعت، «ع» (٣/ ١٩٠). (٦) مرَّ الحديث [برقم: ٤٥٨٣] في «التفسير»، و[برقم: ٣٧٧٣] في «المناقب»، و[برقم: ٣٣٤] في «التيمم». (٧) أي: جامع، «ف» (٩/ ٢٢٨). (٨) هو ابن عبد الرحمن النحوي، «ف» (٩/ ٢٢٨). (٩) قوله: (أو قضي) كذا بالشك، وزاد في رواية الكشميهني: «ثم قدر بينهما في ذلك ـ أي: الحال ـ ولد»، قاله في «الفتح» (٩/ ٢٢٩). قال الكرماني (٩/ ١١٩): فإن قلت: ما الفرق بين القضاء والقدر؟ قلت: لا فرق بينهما لغة، وأما في الاصطلاح فالقضاء هو الأمر الكلي الإجمالي الذي في الأزل، والقدر: هو جزئيات ذلك الكلي. (١٠) قوله: (لم يضره شيطان أبداً) كذا بالتنكير، ومثله في رواية جرير، وفي رواية شعبة عند مسلم وأحمد: «لم يسلط عليه الشيطان أو لم يضره الشيطان». واختلف في الضرر المنفي بعد الاتفاق على ما نقل عياض على عدم الحمل على العموم في أنواع الضرر، وإن كان ظاهراً في الحمل على عموم الأحوال من صيغة النفي مع التأبيد، وكان سبب ذلك ما تقدم في «بدء الخلق»: أن كل بني آدم يطعن الشيطان في بطنه حين يولد إلا من استثنى؛ فإن في هذا الطعن نوع ضرر في الجملة، مع أن ذلك سبب صراخه، ثم اختلفوا فقيل: المعنى لم يسلط عليه من أجل بركة التسمية، بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم:

[٥١٦٤] راجع: ٣٣٤، أخرجه: م ٣٦٧، ق ٥٦٨، تحفة: ١٦٨٠٢.

[٥١٦٥] راجع: ١٤١.

٦٧ ـ بَابٌ(١) الْوَلِيمَةُ(٢)(٣) حَقٌّ(٤)

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ(٥)».

٥١٦٦ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ مَقْدَمَ(٦) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أُمَّهَاتِي(٧) يُوَاظِبْنَنِي(٨) عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ(٩)، وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أُنْزِلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا أُنْزِلَ(١٠) فِي مُبْتَنَى(١١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوساً، فَدَعَا الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا وَبَقِيَ رَهْطٌ(١٢) مِنْهُمْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ وَمَشَيْتُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ لَمْ يَقُومُوا،

النسخ: «مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «مَقْدَمَ النَّبِيِّ». «فَكَانَ أُمَّهَاتِي» في سـ، حـ، ذ: «فَكُنَّ أُمَّهَاتِي». «يُوَاظِبْنَنِي» في هـ: «يُوَاطِئْنَنِي»، وفي قتـ، ذ: «يُوَطِّئْنَنِي». «فَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ» في نـ: «وَكُنْتُ أَعْلَمَ النَّاسِ». «ابْنَةِ جَحْشٍ» في نـ: «بِنْتِ جَحْشٍ». «وَمَشَيْتُ» في نـ: «وَمَشَيْتُ مَعَهُ».

﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾[الحجر: ٤٢] وقيل: المراد لم يطعن في بطنه، وهو بعيد لمنابذته ظاهر الحديث المتقدم، وليس تخصيصه بأولى من تخصيص هذا. وقيل: المراد لم يصرعه، وقيل: لم يضره في بدنه. وقال ابن دقيق [العيد]: يحتمل أن لا يضره في دينه أيضاً، وقيل: لم تضره بمشاركة أبيه في جماع أمه كما جاء عن مجاهد: «أن الذي يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان على إحليله فيجامع معه» ولعل هذا أقرب الأجوبة، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٢٩). (١) بالتنوين، «قس» (١١/ ٥١١). (٢) هي الطعام الذي يصنع عند العرس، «لمعات». (٣) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبراني، «ف» (٩/ ٢٣٠). (٤) قوله: (الوليمة حق) أي: سُنَّة ثابتة شرعاً، وقيل: مستحبة، وقيل: واجبة، والأكثر على أنها سُنَّة، والتقدير: لمن أطاقها لا على الحتم، وقد صح أنه ﷺ أولم على بعض نسائه بمدين، وعلى الأخرى بسويق وتمر، وعلى أخرى بحيس، كذا في «اللمعات». قال في «الفتح» (٩/ ٢٣٠، ٢٣١): وقد اختلف السلف في وقتها هل هو عند العقد أو عقبه أو عند الدخول أو عقبه أو موسع من ابتداء العقد إلى انتهاء الدخول، على أقوال، انتهى. قال في «اللمعات»: واختلف في تكرارها أكثر من يومين، فكرهه طائفة، واستحب مالك كونها أسبوعاً، انتهى. قال الكرماني (١٩/ ١٢٠): قالوا: والضيافة ثمانية أنواع: الوليمة للعرس، والخرس ـ بضم المعجمة وسكون الراء وبالمهملة ـ للولادة، والإعذار ـ بكسر الهمزة وبالمهملة ثم المعجمة ـ للختان، والوكيرة ـ بفتح الواو ـ للبناء، والنقيعة لقدوم المسافر من النقع وهو الغبار، والوضيمة ـ بكسر المعجمة ـ للمصيبة، والعقيقة لتسمية الولد يوم السابع من ولادته، والمأدبة ـ بضم الدال وفتحها ـ: الطعام المتخذ للضيافة بلا سبب، وكلها مستحبة إلا الوليمة فإنها تجب عند قوم، كذا في «المجمع» (٥/ ١١٩، ١٢٠). (٥) مرَّ بيانه مراراً. (٦) بالنصب على الظرفية أي: زمان قدومه، «قس» (١١/ ٥١٢). (٧) قوله: (فكان أمهاتي) يعني أمه وخالته ومن في معناهما، وإن ثبت كون مليكة جدته فهي مرادة هنا لا محالة. قوله: «يواظبنني» كذا للأكثر بظاء مشالة وموحدة ثم نونين من المواظبة، وللكشميهني: بطاء مهملة بعدها تحتية مهموزة بدل الموحدة من المواطأة وهي الموافقة، وفي رواية الإسماعيلي: «يوطنني» بتشديد الطاء المهملة ونونين الأولى مشددة بغير ألف بعد الواو ولا حرف آخر بعد الطاء من التوطين، وفي لفظة له مثله، لكن بهمزة ساكنة بعدها النونان من التوطئة، يقال: وطأته على كذا أي: حرضته عليه، «فتح» (٩/ ٢٣١). (٨) أي: يأمرنني بالمواظبة على خدمته ﷺ، «ك» (١٩/ ١٢٠). (٩) قوله: (فخدمته عشر سنين) ولمسلم من رواية إسحاق عن أنس: «خدمته تسع سنين» ولا منافاة بين الروايتين، فإن مدة خدمته كانت تسع سنين وبعض أشهر، فألغى الزيادة تارة وجبر الكسر أخرى، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٢٣١). (١٠) الحجاب، «قس» (١١/ ٥١٢). (١١) أي: وقت دخوله عليها، «ك» (١٩/ ١٢٠). (١٢) ما بين الثلاثة إلى العشرة،

[٥١٦٦] راجع: ٤٧٩١، تحفة: ١٥١٩.

فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ، وَأُنْزِلَ الْحِجَابُ.

٦٨ ـ بَابُ الْوَلِيمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ[١]

٥١٦٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣] قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ: سَمِعَ أَنَساً قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ: «كَمْ أَصْدَقْتَهَا[٤]؟». قَالَ: وَزْنَ[٥][٦] نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

وَعَنْ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ أَنَساً قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ عَلَى الأَنْصَارِ، فَنَزَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٧] بْنُ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ[٨]، فَقَالَ: أُقَاسِمُكَ مَالِي وَأَنْزِلُ لَكَ عَنْ إِحْدَى امْرَأَتَيَّ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، فَخَرَجَ إِلَى السُّوقِ فَبَاعَ وَاشْتَرَى، فَأَصَابَ شَيْئاً مِنْ أَقِطٍ[٩] وَسَمْنٍ فَتَزَوَّجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ[١٠]».

٥١٦٨ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ[١١] عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ[١٢] عَلَى زَيْنَبَ[١٣]، أَوْلَمَ[١٤] بِشَاةٍ.

٥١٦٩ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبٍ[١٥]، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا[١٦]، ....

النسخ: «وَرَجَعْتُ مَعَهُ» في نـ: «فَرَجَعْتُ مَعَهُ». «سَمِعَ أَنَساً» في نـ: «أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً». «أَصْدَقْتَهَا» في نـ: «أَصْدَقَهَا». «سَمِعْتُ أَنَساً» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً»، وفي هـ، ذ: «أَنَّهُ سَمِعَ أَنَساً»، وفي نـ: «سَمِعْتُ أَنَسَ». «حَمَّادٌ» في نـ: «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ». «عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ» كذا في هـ، ولغيره: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ».

ولم يسموا، «قس» (١١/ ٥١٣). (١) أي: لمن كان موسراً، «ف» (٩/ ٢٣٢). (٢) هو ابن المديني، «ف» (٩/ ٢٣٢). (٣) هو ابن عيينة، «ف» (٩/ ٢٣٢). (٤) أي: كم أمهرتها؟ (٥) بنصب النون على تقدير فعل، أي: أصدقتها وزن نواة، «ف» (٩/ ٢٣٤). (٦) ويجوز رفعه أي: الذي أصدقتها وزن نواة، «قس» (١١/ ٥١٤). (٧) قوله: (فنزل عبد الرحمن...) إلخ، ومرَّ [برقم: ٢٠٤٨] في أول «البيوع»: «قال عبد الرحمن: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد: إني أكثر الأنصار مالاً فأقسم لك نصف مالي فانظر أيّ زوجتي هَوِيْتَ نزلتُ لك عنها...» الحديث. ومرَّ الحديث أيضاً [برقم: ٣٧٨١] في «المناقب»، و[برقم: ٥٠٧٢] في «النكاح». (٨) الأنصاري. (٩) لبن مجفَّفٌ يابس مستحجِرٌ يُطبخ [به، «النهاية» (ص: ٤٢)]. (١٠) قوله: (أولم ولو بشاة) ظاهر هذه العبارة أنه للقلة، أي: ولو بشيء قليل كالشاة، وقد يجيء مثل هذه العبارة لبيان التكثير، قيل: وهو المراد هاهنا، لأن كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان، وهو الظاهر من الحديث الآتي، ولو أريد التقليل لم يبعد، أي: ولو بشاة واحدة صغيرة، وقد ثبت كون الوليمة بأقل من ذلك، كالسويق والحيس والمدَّين من شعير، والله أعلم، «لمعات».

(١١) قوله: (ما أولم النبي ﷺ) ما: نافية وفي «ما أولم على زينب» موصولة، والمضاف محذوف أي: مثل أو قدر ما أولم عليها. وقوله: «أولم بشاة» يدل على أن الوليمة بالشاة كثيرة، كذا في «اللمعات». قال في «الفتح» (٩/ ٢٣٧): هذا بحسب الاتفاق لا التحديد كما سأبينه في الباب الذي بعده، وقد يؤخذ من عبارة صاحب «التنبيه» من الشافعية أن الشاة حد لأكثر الوليمة؛ لأنه قال: وأكملها شاة. لكن نقل عياض [«الإكمال» (٣/ ٥٨٨)] الإجماع على أنه لا حد لأكثرها، وقيل: أقلها للموسر شاة. (١٢) أي: قدر ما أولم على زينب، «لمعات». (١٣) أي: بنت جحش، «ف» (٩/ ٢٣٧). (١٤) استئناف بيان، أو فيه معنى التعليل، «مرقاة» (٦/ ٣٦٦). (١٥) هو ابن الحبحاب، «ف» (٩/ ٢٣٧). (١٦) قوله: (وجعل عتقها صداقها) قال في «شرح السُّنَّة» (٥/ ٤٧): اختلف أهل العلم فيما لو أعتق أمته وتزوجها وجعل

[٥١٦٧] راجع: ٢٠٤٩، تحفة: ٦٧٨.

[٥١٦٨] راجع: ٤٧٩١، أخرجه: م ١٤٢٨، د ٣٧٤٣، س في الكبرى ٦٦٠٢، ق ١٩٠٨، تحفة: ٢٨٧.

[٥١٦٩] راجع: ٣٧١، أخرجه: م ١٣٦٥، س ٣٣٤٣، تحفة: ٩١٢.

وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ[١][٢].

٥١٧٠ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[٣]، عَنْ بَيَانٍ[٤] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ: بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ[٥][٦]، فَأَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالاً إِلَى الطَّعَامِ.

٦٩ ـ بَابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

٥١٧١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: ذُكِرَ تَزْوِيجُ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ عِنْدَ أَنَسٍ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ[٨] عَلَيْهَا، أَوْلَمَ بِشَاةٍ[٩].

٧٠ ـ بَابُ مَنْ أَوْلَمَ بِأَقَلَّ[١٠] مِنْ شَاةٍ

٥١٧٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٢]، عَنْ مَنْصُورِ[١٣] بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ[١٤] بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ[١٥].

٧١ ـ بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ[١٦]

النسخ: «سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ» في نـ: «أَنَسٌ يَقُولُ». «ابْنَةِ جَحْشٍ» في ذ: «بِنْتِ جَحْشٍ». «أَوْلَمَ عَلَيْهَا» في نـ: «أَوْلَمَ لَهَا».

عتقها صداقها، فذهب جماعة من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى جوازه بظاهر الحديث، ولم يجوزه جماعة، وتأولوا هذا الحديث أن هذا كان من خواصه ﷺ كما كان النكاح بنفي المهر من خواصه، كذا في «المرقاة» (٦/ ٣٦٧)، وذلك لأن الله تعالى قال بعد عد المحرمات: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم﴾ الآية [النساء: ٢٤]، ولا يخفى أن نفس العتق ليس بمال، فلا يصلح للابتغاء به، والتزوج بلا مهر لا يجوز لغيره ﷺ. [انظر: «بذل المجهود» (٧/ ٥٩٦) و«الكوكب الدري» (٢/ ٢٢٨)]. (١) خلط الأقط بالتمر والسمن، «مشارق» (١/ ٣٤٣).

(٢) قوله: (بحيس) بفتح المهملة وسكون التحتية، في الأصل بمعنى الخلط، ويطلق على تمر يخلط بسمن وأقط، فيُعجنُ شديداً، ثم يُنْدر منه نواه، وربما جعل فيه السويق، كذا في «القاموس» (ص: ٥٠٠)، «لمعات». قال في «الفتح» (٩/ ٢٣٧): تقدم في «باب اتخاذ السراري» [برقم: ٥٠٨٥] «أنه أمر بالأنطاع فألقى فيها من التمر والأقط والسمن فكانت وليمته»، ولا مخالفة بينهما؛ لأن هذه من أجزاء الحيس.

(٣) هو ابن معاوية الجعفي. (٤) هو ابن بشر الأحمسي، «ف» (٩/ ٢٣٧). (٥) أي: بزينب، «ك» (١٩/ ١٢٢). (٦) يغلب على الظن أنها زينب بنت جحش، «ف» (٩/ ٢٣٧). (٧) ابن مسرهد.

(٨) قال ابن المنير: يؤخذ من تفضيل بعض النساء على بعض في الوليمة جواز تخصيص بعضهن دون بعض بالأتحاف والألطاف [والهدايا]، «فتح» (٩/ ٢٣٨). (٩) شكراً لنعمة الله تعالى في أنه زوجه إياها بالوحي، أو وقع اتفاقاً لا قصداً، أو ليبين الجواز، «قس» (١١/ ٥١٦). قال ابن بطال (٧/ ٢٨٦): إن ذلك لم يقع قصداً لتفضيل بعض النساء على بعض بل باعتبار ما اتفق، «ف» (٩/ ٢٣٨).

(١٠) هذه الترجمة وإن كان حكمها مستفاداً من التي قبلها، لكن الذي وقع في هذه بالتنصيص، «ف» (٩/ ٢٣٨). (١١) هو الفريابي كما جزم به الإسماعيلي وأبو نعيم، قال الكرماني: هو البيكندي، «ف» (٩/ ٢٣٨). (١٢) هو الثوري، «ف» (٩/ ٢٣٨)، أو ابن عيينة، «ك» (١٩/ ١٢٣). (١٣) هو ابن عبد الرحمن، «ك» (١٩/ ١٢٣)، «تق» (رقم: ٦٩٠٤). (١٤) لعلها أم سلمة، «ف» (٩/ ٢٣٩)، «تو» (٧/ ٣٢٥٦). (١٥) أي: سويقاً، «مر» (٦/ ٣٦٩). (١٦) قوله: (باب حق إجابة الوليمة والدعوة) كذا عطف الدعوة على الوليمة، وأشار بذلك إلى أن الوليمة مختصة بطعام العرس ويكون عطف الدعوة عليها من العام بعد الخاص، وقد تقدم بيان الاختلاف في وقته، «فتح»

[٥١٧٠] أطرافه: ٤٧٩١، أخرجه: ت ٣٢١٩، س في الكبرى ١١٤١٧، تحفة: ٢٥٧.

[٥١٧١] راجع: ٤٧٩١، أخرجه: م ١٤٢٨، د ٣٧٤٣، س في الكبرى ٦٦٠٢، ق ١٩٠٨، تحفة: ٢٨٧.

[٥١٧٢] أخرجه: س في الكبرى ٦٦٠٧، تحفة: ١٥٩٠٧.

وَمَنْ أَوْلَمَ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ(١). وَلَمْ يُوَقِّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْماً وَلاَ يَوْمَيْنِ(٢).

٥١٧٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا(٣)».

٥١٧٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِيَ(٤)، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ(٥)، وَعُودُوا الْمَرِيضَ(٦)».

٥١٧٥ ـ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ: قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ(٧) الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ(٨) الْقَسَمِ،

النسخ: «بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ» في نـ: «سَبْعَةَ أَيَّامٍ». «الْمَرِيضَ» في هـ، ذ: «المرْضَى». «الْجِنَازَةِ» في سـ، ذ: «الْجَنَائِزِ». «الْقَسَمِ» في هـ، ذ: «الْمُقْسِمِ».

(٩/ ٢٤١). (١) قوله: (ومن أولم بسبعة أيام ونحوه) يشير إلى ما أخرجه ابن أبي شيبة (ح: ١٧٤٤) من طريق حفصة بنت سيرين قالت: «لما تزوج أبي دعا الصحابة سبعة أيام، فلما كان يوم الأنصار دعا أبي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما فكان أبي صائماً»، وأخرجه عبد الرزاق (ح: ١٩٦٦٥) من وجه آخر إلى حفصة وقال فيه: «ثمانية أيام»، وإليه أشار المصنف بقوله: «ونحوه»؛ لأن القصة واحدة، هذا وإن لم يذكره المصنف لكن جنح إلى ترجيحه لإطلاق الأمر بإجابة الدعوة بغير تقييد كما سيظهر من كلامه الذي سأذكره، وقد نبه على ذلك ابن المنير [«المتواري» (ص: ٢٩٣)]، «فتح» (٩/ ٢٤٢). (٢) قوله: (ولم يوقت النبي ﷺ يوماً ولا يومين) أي: لم يجعل للوليمة وقتا معيناً يختص به الإيجاب أو الاستحباب، وأخذ ذلك من الإطلاق، وقد أفصح بمراده في «تاريخه» (ترجمة: ١٤١٢)؛ فإنه أورد في ترجمة زهير بن عثمان الحديث الذي أخرجه أبو داود والنسائي: «قال: قال رسول الله ﷺ: الوليمة أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة» قال البخاري: لا يصح إسناده، ولا يصح له صحبة ـ يعني لزهير ـ. قال: وقال ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب»، ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها، وهذا أصح. قال: وقال ابن سيرين عن أبيه: «أنه لما بنى بأهله أولم سبعة أيام فدعا في ذلك أبي بن كعب فأجابه»، انتهى. قال ابن حجر: وقد وجدنا لحديث زهير بن عثمان شواهد، منها عن أبي هريرة مثله أخرجه ابن ماجه، وعن أنس مثله أخرجه ابن عدي والبيهقي، وعن ابن مسعود أخرجه الترمذي بلفظ: «طعام أول يوم حق، وطعام يوم الثاني سُنَّة، وطعام يوم الثالث سمعة، ومن سمّع سمّع الله به»، وعن ابن عباس رفعه: «طعام يوم في العرس سُنَّة، وطعام يومين فضل، وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة» أخرجه الطبراني. وهذه الأحاديث وإن كان كل منها لا يخلو عن مقال، فإن مجموعها يدل على أن للحديث أصلاً، وقد وقع في رواية [أبي داود و] الدارمي في آخر حديث زهير بن عثمان: «قال قتادة: بلغني عن سعيد بن المسيب أنه دعي أول يوم فأجاب، ودعي ثاني يوم فأجاب، ودعي ثالث يوم فلم يجب وقال: أهل رياء وسمعة» فكأنه بلغه الحديث فعمل بظاهره إن ثبت ذلك عنه، وقد عمل به الشافعية والحنابلة. وقال النووي (٩/ ٢٣٣): إذا أولم ثلاثاً فالإجابة في اليوم الثالث مكروهة، وفي اليوم الثاني لا يجيب قطعاً، ولا يكون استحبابها فيه كاستحبابها في اليوم الأول، انتهى ملخص كلام «الفتح» (٩/ ٢٤٣). قال في «اللمعات»: واختلف في تكرارها أكثر من يومين، فكرهه طائفة، واستحب مالك كونها أسبوعاً، انتهى. [قال عياض (٤/ ٥٨٨): استحب أصحابنا لأهل السعة كونها أسبوعاً]. (٣) أي: فليأت مكانها، «ف» (٩/ ٢٤٤). (٤) أي: الأسير، والمراد: من أسر بغير حق، أو حكم الأسير بالفداء عنه، «لمعات». (٥) ذكره مطلقاً، فالوليمة أولى بالإجابة، وفيه الترجمة. (٦) من العيادة، هي سُنَّة إذا كان له متعهد، وواجب إن لم يكن، «لمعات». (٧) وهو قولك: يرحمك الله في جواب العاطس. (٨) أي: جعلك باراً للحالف في حلفه، سواء حلف على فعلك فتفعل ليصير باراً، أو بفعل من أفعال

[٥١٧٣] طرفه: ٥١٧٩، أخرجه: م ١٤٢٩، د ٣٧٣٦، س في الكبرى ٦٦٠٨، تحفة: ٨٣٣٩.

[٥١٧٤] راجع: ٣٠٤٦.

[٥١٧٥] راجع: ١٢٣٩.

وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ[١]، وَالْقَسِّيَّةِ، وَالإِسْتَبْرَقِ وَالدِّيبَاجِ. تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ[٢][٣].

٥١٧٦ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ[٤]، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ[٥] السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتِ امْرَأَتُهُ[٦] يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ الْعَرُوسُ[٧]، قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ[٨] لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَكَلَ[٩] سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

٧٢ ـ بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

٥١٧٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: شَرُّ الطَّعَامِ[١٠] طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الأَغْنِيَاءُ[١١]، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ[١٢] الدَّعْوَةَ[١٣][١٤] فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

٧٣ ـ بَابُ مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ[١٥]

النسخ: «عَنْ أَبِيهِ» في سـ: «عَنْ أَبِي حَازِمٍ». «وَكَانَتِ» في نـ: «فَكَانَتْ». «خَادِمَتَهُم» في نـ: «خَادِمَهُمْ». «يُدْعَى لَهَا» في نـ: «يُدْعَى إِلَيْهَا». «وَرَسُولَهُ» في نـ: «وَرَسُولَهُ ﷺ».

نفسه فتسعى في تيسيره وتحصيله له، كذا في «اللمعات». (١) قوله: (المياثر) جمع ميثرة، بكسر الميم فسكون: وِطاء من حرير أو صوف أو غيره، وقيل: أغشية للسرج، والحرمة متعلقة بالحرير، وقيل: من الجلود، والنهي للإسراف، كذا في «المجمع» (٤/ ٦٥٦، ٦٥٧). قوله: «القسية» ثياب من كتان مخلوط بحرير. «والديباج والإستبراق» نوعان من الحرير، وسقطت السابعة، لكن ذكر في «كتاب الجنائز» [برقم: ١٢٣٩] الحرير، ولم يذكر ثمة المياثر، والله أعلم. (٢) وقد أخرجه في مواضع أخرى من غير رواية هؤلاء الثلاثة بلفظ: «رد السلام» بدل: «إفشاء السلام»، «ف» (٩/ ٢٤٤). (٣) وسيأتي بيانه في «كتاب الأدب» (برقم: ٦٢٢٢) إن شاء الله تعالى، «ف» (٩/ ٢٤٤). (٤) سلمة بن دينار. (٥) بضم الهمزة على التصغير مالك بن ربيعة، «تق» (رقم: ٦٤٣٦). (٦) هي أم أسيد كما سيأتي. (٧) العروس، الرجل والمرأة ما داما في إعراسهما، «قاموس» (٥١٥). (٨) بلّت. (٩) أي: الطعام سقته بعد ذلك، «ك» (١٩/ ١٢٥). (١٠) قوله: (شر الطعام...) إلخ، أول هذا الحديث موقوف، ولكن آخره يقتضي رفعه، ذكر ذلك ابن بطال (٧/ ٢٨٩)، قال: ومثله حديث أبي الشعثاء: «أن أبا هريرة أبصر رجلاً خارجاً من المسجد بعد الأذان فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم». قال: ومثل هذا لا يكون رأياً، ولهذا أدخله الأئمة في مسانيدهم، انتهى، «فتح الباري» (٩/ ٢٤٤). (١١) قوله: (يدعى لها الأغنياء) إما إشارة إلى علة كونها شراً بناء على ما هو العادة فيكون مستأنفة، ويكون المراد بالوليمة: جنسها، أو تقييد فيكون صفة للوليمة، فلا يشكل بأنه قد أولم النبي ﷺ فكيف يكون شراً؟، «لمعات».

(١٢) قوله: (ومن ترك الدعوة) أي: ترك إجابة الدعوة بغير عذر، وفي رواية ابن عمر: «ومن دعي فلم يجب» وهو تفسير للرواية الأخرى: «فقد عصى الله ورسوله» ظاهره الوجوب؛ لأن العصيان لا يطلق إلا على ترك الواجب، أو هو محمول على تأكد الاستحباب، وعليه الجمهور، ملتقط من «الفتح» (٩/ ٢٤٥) و«اللمعات». (١٣) أي: دعوة الفقراء في الوليمة، «الخير الجاري» (٢/ ٤٦٥). (١٤) أي: إجابتها بغير عذر، «لمعات». ووقع في رواية لابن عمر عند أبي عوانة: «من دعي إلى وليمة فلم يأتها فقد عصى الله ورسوله»، «ف» (٩/ ٢٤٥).

(١٥) قوله: (إلى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء آخره مهملة: مستدق الساق من الرجل، ومن حد الرسغ من اليد، وهو من البقر والغنم منزلة الوظيف من الفرس والبعير، وقيل: الكراع ما دون الكعب من الدواب، وقال ابن فارس: كراع كل شيء طرفه، وغلط من فسره هنا بالمكان المعروف بكراع الغميم، وأنه أراد المبالغة في الإجابة ولو بعد المكان، وأورده الغزالي في «الإحياء» بهذا اللفظ، ولا أصل له، «توشيح»

[٥١٧٦] أطرافه: ٥١٨٢، ٥١٨٣، ٥٥٩١، ٥٥٩٧، ٦٦٨٥، أخرجه: م ٢٠٠٦، ق ١٩١٢، تحفة: ٤٧٠٩.

[٥١٧٧] أخرجه: م ١٤٣٢، د ٣٧٤٢، س في الكبرى ٦٦١٣، ق ١٩١٣، تحفة: ١٣٩٥٥.

٥١٧٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(١)، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ(٢)، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ».

٧٤ ـ بَابُ إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي الْعُرْسِ(٤) وَغَيْرِهَا(٥)

٥١٧٩ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ(٦)، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ(٧): أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ(٨) إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا». قَالَ(٩): كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ(١٠).

٧٥ ـ بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ إِلَى الْعُرْسِ(١١)

٥١٨٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصِبْيَانًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ مُمْتَنًّا(١٣) فَقَالَ: «اللَّهُمَّ(١٤) أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ».

النسخ: «كُرَاعٌ» في نـ: «ذِرَاعٌ». «وَغَيْرِهَا» في ذ: «وَغَيْرِهِ». «حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ». «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ». «مُمْتَنًّا» في نـ: «مُمْثِلًا».

(٧/ ٣٢٥٨ ـ ٣٢٥٩)، «ف» (٩/ ٢٤٥). قوله: «ولو أهدي إلي كراع» كذا قال الأكثر من أصحاب الأعمش، وقال بعضهم هنا: ذراع، كما تقدم في «الهبة»، «تو» (٧/ ٣٢٥٩) ومرَّ [برقم: ٢٥٦٨].
(١) عبد الله بن عثمان، «ف» (٩/ ٢٤٥). (٢) بالمهملة والزاي، هو اليسكري، «ف» (٩/ ٢٤٥). (٣) سلمان مولى عزة لا سلمة بن دينار، «ف» (٩/ ٢٤٥). (٤) بضم الراء وإسكانها، «ك» (١٩/ ١٢٦). (٥) أي: غير وليمة العرس، «قس» (١١/ ٥٢٣). (٦) هو البغدادي، أخرج عنه البخاري هنا فقط، «ف» (٩/ ٢٤٦). (٧) عبد الملك. (٨) قوله: (أجيبوا هذه الدعوة) هذه اللام تحتمل أن تكون للعهد، والمراد: وليمة العرس، ويؤيده رواية ابن عمر الأخرى: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها». وقد تقرر أن الحديث الواحد إذا تعددت ألفاظه وأمكن حمل بعضها على بعض تعين ذلك، ويحتمل أن تكون اللام للعموم، وهو الذي فهمه راوي الحديث فكان يأتي الدعوة للعرس ولغيره، «فتح» (٩/ ٢٤٦). (٩) القائل هو نافع، «ف» (٩/ ٢٤٦). (١٠) قوله: (وهو صائم) قال الكرماني (١٩/ ١٢٧): فإن قلت: ما فائدة حضور الصائم؟ قلت: قد يريد صاحب الوليمة التبرك به والتجمل به والانتفاع بدعائه أو بإرشاده(١) أو الصيانة عما لا يصان في غيبته. وفيه: أن الصوم ليس بعذر في الإجابة، انتهى. قال في «الفتح» (٩/ ٢٤٧): هل يستحب له أن يفطر إن كان صومه تطوعاً؟ قال أكثر الشافعية وبعض الحنابلة: إن كان يشق على صاحب الدعوة صومه فالأفضل الفطر وإلا فالصوم، انتهى. قال في «الدر المختار» (٣/ ٣٦٨): والضيافة عذر للضيف والمضيف إن كان صاحبها ممن لا يرضى بمجرد حضوره ويتأذى بترك الإفطار فيفطر، وإلا لا، هو الصحيح من المذهب، انتهى. (١١) كأنه ترجم بهذا لئلا يتخيل أحد كراهة ذلك، فأراد أنه مشروع بغير كراهة، «ف» (٩/ ٢٤٨). (١٢) هو ابن سعيد، وعبد الرحمن بن المبارك هو العيشي، لا أخو عبد الله بن المبارك، «ف» (٩/ ٢٤٨). (١٣) بضم الميم الأولى وسكون الثانية وفتح الفوقية وتشديد النون، أي: قام قياماً قويًّا مأخوذ من المنَّة بالضم، وهي القوة، أي: قام إليهم مسرعاً مشتدًّا في ذلك فرحاً بهم. وقيل: من المنة بكسر الميم، أي: متفضلاً عليهم بذلك، أي: بمحبته. وتقدم [برقم: ٣٧٨٥] في «الفضائل»: «ممثلاً»، وللإسماعيلي: «مثيلاً» فعيل بمعنى فاعل من مثل مثولاً إذا انتصب قائماً، «توشيح» (٧/ ٣٢٥٩ ـ ٣٢٦٠). (١٤) تقديم لفظ «اللَّهم» يقع للتبرك، أو للاستشهاد بالله في صدقه، «قس» (١١/ ٥٢٤)، «ف» (٩/ ٢٤٨).

[٥١٧٨] راجع: ٢٥٦٨.
[٥١٧٩] راجع: ٥١٧٣، أخرجه: م ١٤٢٩، تحفة: ٨٤٦٦.
[٥١٨٠] راجع: ٣٧٨٥، تحفة: ١٠٥٢.

(١) في الأصل: «أو بإشارته».

٧٦ ـ بَابٌ(١) هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَراً فِي الدَّعْوَةِ

وَرَأَى ابْنُ مَسْعُودٍ(٢) صُورَةً فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ. وَدَعَا(٣) ابْنُ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ فَرَأَى فِي الْبَيْتِ سِتْراً عَلَى الْجِدَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: غَلَبَنَا(٤) عَلَيْهِ النِّسَاءُ، فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ أَخْشَى(٥) عَلَيْهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَخْشَى عَلَيْكَ، وَاللَّهِ لاَ أَطْعَمُ لَكُمْ طَعَاماً، فَرَجَعَ.

٥١٨١ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٦) قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ(٧)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً(٨) فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ(٩) عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ(١٠)، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ(١١) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ(١٢) إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟».

النسخ: «ابْنُ مَسْعُودٍ» كذا في ســ، صــ، قا، وفي ســ، حــ، ذ: «أَبُو مَسْعُودٍ» مصحح عليه. «غَلَبَنَا عَلَيْهِ النِّسَاءُ» في نــ: «غَلَبَنَا النِّسَاءُ». «حَدَّثَنِي مَالِكٌ» في نــ: «أَخْبَرَنِي مَالِكٌ». «زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ» سقط في نــ. «الْكَرَاهَةَ» كذا في ســ، حــ، ذ، وفي نــ: «الْكَرَاهِيَةَ».

(١) بالتنوين، «خ» (٢/ ٤٦٥). [هكذا أورد الترجمة بصورة الاستفهام ولم يبت الحكم لما فيها من الاحتمال، «ف» (٩/ ٢٤٩)]. (٢) قوله: (رأى ابن مسعود) كذا في رواية المستملي والأصيلي والقابسي وعبدوس، وفي رواية الباقين: «أبو مسعود»، والأول تصحيف فيما أظن فإنني لم أر الأثر المعلق إلا عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، ويحتمل أن يكون ذلك وقع لعبد الله بن مسعود أيضاً لكن لم أقف عليه، «فتح» (٩/ ٢٤٩). (٣) وصله أحمد، «ف» (٩/ ٢٤٩). (٤) بفتحتات أي: على وضع الستر على الجدار يا أبا أيوب، «قس» (١١/ ٥٢٥). (٥) قوله: (فقال: من كنت أخشى عليه) أي: هم كثيرون، ولكني ما كنت أخشى عليك لورعك، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٦٥). ووقع للطبراني عن سالم بن عبد الله قال: «أعرست في عهد أبي، وقد سَتَروا بيتي ببجاد أخضر فأقبل أبو أيوب فاطلع فرآه فقال: يا عبد الله أتسترون الجدر؟!»، وفي رواية: «فقال عبد الله: أقسمت عليك لترجعن، فقال: وأنا أعزم على نفسي أن لا أدخل يومي هذا، ثم انصرف». وقد وقع نحو ذلك لابن عمر فيما بعد فأنكره، ولم يرجع كما صنع أبو أيوب. وفي «كتاب الزهد» لأحمد قال: «دخل ابن عمر بيت رجل دعاه إلى عرس فإذا بيته قد ستر بالكرور، فقال ابن عمر: يا فلان متى تحولت الكعبة في بيتك؟ ثم قال لنفر معه من أصحاب محمد ﷺ: ليهتك كل رجل ما يليه»، ملتقط من «الفتح» (٩/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠). وعند سعيد بن منصور من حديث سلمان موقوفاً: «أنه أنكر ستر البيت وقال: أمحموم بيتكم أو تحولت الكعبة عندكم؟». وروي عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «إن الله لم يأمر أن نكسو الحجارة والطين»، قال البيهقي: هذه اللفظة تدل على كراهة ستر الجدار، وإن كان في بعض ألفاظ الحديث أن المنع كان بسبب الصورة، «فتح» (٩/ ٢٥٠).

(٦) هو ابن أبي أويس. (٧) الإمام. (٨) قوله: (نمرقة) بضم النون والراء، ففي «القاموس» (ص: ٨٥٤): النمرق والنمرقة مثلثة: الوسادة الصغيرة، أو الميثرة، أو الطنفسة فوق الرحل، وقال السيوطي: بتثليث النون والراء(١) ويقال بكسرهما، وقال النووي: النمرقة بضم النون وفتح الراء، هي وسادة صغيرة، وقيل: هي مرقعة، كذا في «المرقاة» (٨/ ٢٦٩). قوله: «أحيوا ما خلقتم» أي: ما صورتم، فعدل إليه تهكماً بهم وبمضاهاتهم الخالق في إنشائه الصور، والأمر «بأحيوا» تعجيز لهم(٢)، قاله الطيبي (٨/ ٢٧٤). والمطابقة للترجمة من حيث إنه يفهم من الحديث أن وجود المنكر في البيت مانع عن الدخول فيه. قال ابن بطال (٣/ ٢٩٢): فيه أنه لا يجوز الدخول في الدعوة يكون فيها منكر مما نهى الله ورسوله عنه لما في ذلك من إظهار الرضا بها، ونقل مذاهب القدماء في ذلك. وحاصله: إن كان هناك محرم وقدر على إزالته فأزاله فلا بأس، وإن لم يقدر فليرجع. وقال صاحب «الهداية» من الحنفية: لا بأس أن يقعد ويأكل إذا لم يكن يقتدى به، فإن كان ولم يقدر على منعهم فليخرج لما فيه من شين الدين وفتح باب المعصية. قال: وهذا كله بعد الحضور، فإن علم قبله لم تلزمه الإجابة، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٥٠). (٩) أي: وقف، «مرقاة» (٨/ ٢٦٩). (١٠) أي: غضباً، «مر» (٨/ ٢٦٩). (١١) أي: أثرها. (١٢) أي: أرجع من المخالفة، «مر» (٨/ ٢٦٩).

[٥١٨١] راجع: ٢١٠٥.

(١) في الأصل: «بضم النون والراء».
(٢) في الأصل: «التخيير لهم».

قَالَتْ: فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا(١) وَتَوَسَّدَهَا(٢). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». وَقَالَ: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ الْمَلاَئِكَةُ(٣)».

٧٧ ـ بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرِّجَالِ فِي الْعُرُسِ وَخِدْمَتِهِمْ بِالنَّفْسِ(٤)

٥١٨٢ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ(٥)، عَنْ سَهْلٍ(٦) قَالَ: لَمَّا عَرَّسَ(٧) أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَاماً وَلاَ قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ إِلاَّ امْرَأَتُهُ أُمُّ أُسَيْدٍ، بَلَّتْ(٨) تَمَرَاتٍ فِي تَوْرٍ(٩) مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاثَتْهُ(١٠)(١١) لَهُ فَسَقَتْهُ، تُحْفَةً بِذَلِكَ.

٧٨ ـ بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لاَ يُسْكِرُ(١٢) فِي الْعُرُسِ

٥١٨٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِعُرُسِهِ، فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعَرُوسُ، فَقَالَتْ أَوْ قَالَ(١٣): أَتَدْرُونَ مَا أَنْقَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ(١٤).

٧٩ ـ بَابُ الْمُدَارَاةِ(١٥) مَعَ النِّسَاءِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ(١٦)»(١٧)

النسخ: «أَمَاثَتْهُ» في نـ: «مَاثَتْهُ». «تُحْفَةً» كذا في سـ، حـ، هـ، وفي هـ، ذ: «أَتْحَفَتْهُ»، وفي كن: «تَخُصُّه»، وفي سفـ: «تُتْحِفُهُ». «سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ» زاد في نـ: «السَّاعِدِيَّ». «خَادِمَتَهُمْ» في نـ: «خَادِمَهُمْ». «فَقَالَتْ» في نـ: «قَالَتْ». «أَتَدْرُونَ» في هـ، ذ: «أَوَمَا تَدْرُونَ».

(١) كأنها غفلت عن أن كراهته ﷺ لأجل تصاويرها، بل ظنت أن الكراهة لمجرد فرشها وإرادتها زينة البيت بها، فقالت ما قالت، «مرقاة» (٨/ ٢٦٩). (٢) بحذف إحدى التائين، «قس» (١١/ ٥٢٦). (٣) أي: غير الحفظة فإنهم لا يفارقونه، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٥٢٦). (٤) أي: بنفسها، «ف» (٩/ ٢٥١). [في «الأبواب والتراجم» (٥/ ٢٤٢): أن محل ذلك عند أمن الفتنة]. (٥) سلمة بن دينار. (٦) ابن سعد. (٧) كذا وقع بتشديد الراء، وقد أنكره الجوهري فقال: يقال: أعرس، ولا يقال: عرَّس، «ف» (٩/ ٢٥١)، «ك»، وهذا حجة عليه، «ك» (١٩/ ١٢٩). (٨) بالموحّدة، أي: أنقعت، «ف» (٩/ ٢٥١). (٩) بفتح الفوقية: إناء يشرب فيه، «ك» (١٩/ ١٢٩). (١٠) مثلثة، أي: طرحته، «خ» (٢/ ٤٦٦). (١١) قوله: (أماثته) بفتح المثلثة وسكون الفوقية، من الإماثة، وهو الطرح في الماء حتى ينحل، قال ابن التين: كذا وقع رباعياً، وأهل اللغة يقولونه ثلاثياً «ماثته» بغير ألف أي: مرسته بيدها، وأثبته الهروي ثلاثيًّا ورباعيًّا، «قس» (١١/ ٥٢٧)، «ف» (٩/ ٢٥١)، «ك» (١٩/ ١٢٩). قوله: «تحفة بذلك» كذا للمستملي والسرخسي «تحفة» بوزن لقمة، وللأصيلي مثله، وعنه [بوزن] «تخصه»، وهو كذلك لابن السكن بالخاء المعجمة والصاد المهملة الثقيلة، وفي رواية الكشميهني: «أتحفته بذلك»، وللنسفي: «تُتْحِفُه بذلك»، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٢٥١). (١٢) استنبطه من قرب العهد بالنقع لقوله: «أنقعته من الليل» لأنه في مثل هذه المدة من أثناء الليل إلى أثناء النهار لا يتخمر، وإذا لم يتخمر لم يسكر، «ف» (٩/ ٢٥٢). (١٣) كذا بالشك لغير الكشميهني، وله: «فقالت: أو ما تدرون» بالجزم، وتقدم في الرواية الماضية: «قال سهل» وهي المعتمدة، فالحديث من رواية سهل، وليس لأم أسيد فيه رواية، وعلى هذا فقوله: «أتدرون ما أنقعت» يكون بفتح العين وسكون التاء في الموضعين، وعلى رواية الكشميهني يكون بسكون العين وضم التاء، «ف» (٩/ ٢٥١). (١٤) بالمثناة إناء يكون من نحاس وغيره، وتقدم أنه كان من حجارة، كذا في «ف» (٩/ ٢٥١). (١٥) بغير همزة بمعنى: الملاينة، وأما بالهمزة فمعناه: المدافعة، وليس بمراد هنا، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٥٢). (١٦) أستخوان پهلو. [بالفارسية]. (١٧) بكسر المعجمة وفتح اللام، ويقال بإسكانها، والفتح أفصح، «قس» (١١/ ٥٢٨).

[٥١٨٢] راجع: ٥١٧٦، أخرجه: م ٢٠٠٧، تحفة: ٤٧٥٢.

[٥١٨٣] راجع: ٥١٧٦، أخرجه: م ٢٠٠٦، س في الكبرى ٦٦٢٣، تحفة: ٤٧٧٩.

٥١٨٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ، إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا[٢]، وَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ[٣]».

٨٠ ـ بَابُ الْوَصَاةِ[٤] بِالنِّسَاءِ

٥١٨٥ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ[٥]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٦]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِي جَارَهُ[٧]».

٥١٨٦ ـ «وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً[٨]، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ[٩]، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ[١٠] فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ[١١] وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا[١٢] بِالنِّسَاءِ خَيْراً».

٥١٨٧ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي[١٥] الْكَلاَمَ وَالانْبِسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةَ[١٦] أَنْ يَنْزِلَ فِينَا شَيْءٌ فَلَمَّا تُوُفِّيَ[١٧] النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا.

٨١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾[١٨] [التحريم: ٦]

النسخ: «بِالنِّسَاءِ» في نـ: «فِي النِّسَاءِ». «حُسَيْنٌ» في ذ: «الْحُسَيْنُ». «فَلاَ يُؤْذِي» في نـ: «فَلاَ يُؤْذِ». «عَهْدِ النَّبِيِّ» في نـ: «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ». «قَوْلُهُ» سقط في نـ.

(١) عبد الرحمن. (٢) أي: طلقتها، «مجمع»، كما في رواية مسلم (ح: ١٤٦٨): «وكسرها طلاقها». (٣) أي: لا يتهيأ الانتفاع بهن إلا بالصبر على اعوجاجهن، «مجمع» (٥/ ٧٢). (٤) بفتح الواو المهملة مقصوراً وهي لغة في الوصية، وفي بعض الروايات: «الوصاية»، «ف» (٩/ ٢٥٣)، بفتح الواو وكسرها، «ك» (١٩/ ١٣٠). (٥) هو ابن عمار الأشجعي، «ف» (٩/ ٢٥٣). (٦) هو الأشجعي سلمان مولى عزة، «ف» (٩/ ٢٥٣). (٧) فإن قلت: مفهومه أن من أذاه لا يكون مؤمناً؟ قلت: كاملاً في الإيمان، «ك» (١٩/ ١٣٠). (٨) قوله: (واستوصوا بالنساء خيراً) الاستيصاء: قبول الوصية أي: أوصيكم بهن خيراً فاقبلوا وصيتي فيهن، فإنهن خلقن من الضلع، فلا يتهيأ الانتفاع بهن إلا بالصبر على عوجهن. قال الطيبي: الأظهر أن السين للطلب أي: اطلبوا الوصية من أنفسكم في أنفسهن بخير أو طلب بعضكم من بعض بالإحسان في حقهن والصبر على عوج أخلاقهن وكراهة طلاقهن بلا سبب، وقيل: الاستيصاء بمعنى الإيصاء، «مجمع البحار» (٥/ ٧٢). (٩) كأن فيه إشارة إلى ما روي: «أن حواء خلقت من ضلع آدم»، «ف» (٩/ ٢٥٣). (١٠) قوله: (وإن أعوج شيء...) إلخ، هو أفعل الصفة نحو ألد الخصام. قال الكرماني (١٩/ ١٣١): فإن قلت: الكلام يتم بدون هذه المقدمة فما فائدة ذكرها؟ قلت: توكيد معنى الكسر؛ لأن الإقامة أثرها أظهر في الجهة العليا، أو بيان أنها خلقت من عوج أجزاء الضلع فكأنه قال: خلقن من أعلى الضلع وهو أعوجه، انتهى. قال في «الفتح» (٩/ ٢٥٣): ويحتمل أن يكون ضرب ذلك مثلاً لأعلى المرأة؛ لأن أعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه الأذى. (١١) الضمير للضلع لا لأعلى الضلع، «ف» (٩/ ٢٥٣). (١٢) كرر للتأكيد. (١٣) الفضل بن دكين. (١٤) هو الثوري، «ف» (٩/ ٢٥٤). (١٥) أي: نتجنب، وقد بين سبب ذلك بقوله: «هيبة أن ينزل فينا شيء» أي: من القرآن، «ف» (٩/ ٢٥٤). (١٦) بالنصب مفعول له لقوله: «نتقي»، «ك» (١٩/ ١٣١). (١٧) يشعر بأن الذي كانوا يتركونه كان من المباح، لكن الذي يدخل تحت البراءة الأصلية، فكانوا يخافون أن ينزل في ذلك منع أو تحريم، وبعد الوفاة النبوية أمنوا ذلك ففعلوه تمسكاً بالبراءة الأصلية، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٥٤). وقال القسطلاني (١١/ ٥٣١): وفيه إشعار بأن الذي كانوا يتركونه يحتمل أن يكون من جملة الوصاة بهن فيناسب الترجمة. (١٨) قوله: (﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾) في إيراد المؤلف هذه الآية عقب الباب الذي ذكر فيه: «واستوصوا بالنساء

[٥١٨٤] راجع: ٣٣٣١، تحفة: ١٣٨٤١.
[٥١٨٥] أطرافه: ٦٠١٨، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥، تحفة: ١٣٤٣٤.
[٥١٨٦] راجع: ٣٣٣١.
[٥١٨٧] أخرجه: ق ١٦٣٢، تحفة: ٧١٥٦.

٥١٨٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٢)، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ(٣) وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَالإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ؛ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا(٤) وَكُلُّكُمْ رَاعٍ(٥) وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ».

٨٢ ـ بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الأَهْلِ

٥١٨٩ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٦) وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ(٧)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ(٨)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٩) بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ(١٠) امْرَأَةً(١١)، فَتَعَاهَدْنَ(١٢) وَتَعَاقَدْنَ(١٣) أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً. قَالَتِ الأُولَى(١٤): زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ(١٥) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلٍ فَيُرْتَقَى(١٦)، وَلَا سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ(١٧). قَالَتِ الثَّانِيَةُ(١٨): زَوْجِي لَا أَبُثُّ(١٩) خَبَرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ......

النسخ: «عَبْدِ اللَّهِ» في نـ: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ». «كُلُّكُمْ مَسْئُولٌ» في نـ: «كُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». «فَالإِمَامُ» في ذ: «وَالإِمَامُ». «وَهُوَ مَسْئُولٌ» في نـ: «وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». «وَكُلُّكُمْ» في نـ: «فَكُلُّكُمْ». «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ». «أَخْبَرَنَا عِيسَى» في نـ: «حَدَّثَنَا عِيسَى». «حَدَّثَنَا هِشَامُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ».

خيراً» إشارة إلى أن المراد بتركهن على اعوجاجهن في الأمور المباحة، وليس المراد أن يتركهن على الاعوجاج إذا تعدين ما طبعن عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمعاشرتها أو ترك الواجب، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٥٤) و«القسطلاني» (١١/ ٥٣١). (١) السختياني. (٢) هو ابن عمر، «ف» (٩/ ٢٥٤). (٣) قوله: (كلكم راع) اسم فاعل من رعى رعاية وهو حفظ الشيء وحسن التعهد له، والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره، فكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته، «عيني» (٥/ ٤٣). (٤) للتنبيه. (٥) لا أقل من كونه راعياً على أعضائه. ومرَّ الحديث [برقم: ٨٩٣]. (٦) هو المعروف بابن بنت شرحبيل الدمشقي، «ف» (٩/ ٢٥٦). (٧) هو ابن إسحاق السبيعي، «ف» (٩/ ٢٥٦). (٨) ابن الزبير. (٩) أخو هشام. (١٠) من أهل اليمن، «تو» (٧/ ٦٥). (١١) كلهن من قرية من قرى اليمن، «ك» (١٩/ ١٣٢). (١٢) أي: ألزمن أنفسهن عهداً، «ف» (٩/ ٢٥٩). (١٣) وعقدن على الصدق من ضمائرهن عقداً، «ف» (٩/ ٢٥٩). (١٤) اسمها مهدد بنت أبي مهزومة، «تو» (٧/ ٣٢٦٥). [وفي «العيني»: مهدد بنت أبي هرومة ـ بالراء المضمومة ـ وهي اسم الرابعة، ولم تسم الأولى، وكذا في «قس»]. (١٥) قوله: (غث) بالجر صفة «جمل»، وبالرفع صفة «لحم»، وهو بفتح المعجمة وتشديد المثلثة: ما يستغث من هزاله، مأخوذ من قولهم: غث الجرح غثًّا إذا سال منه القيح، وكثر استعماله في مقابلة السمين، زاد الترمذي وغيره: «وعر» أي: كثير الضجر شديد الغلظة يصعب الرقي إليه، وفي رواية الزبير ابن بكار: «وعث» أي: الصعب المرتقى. قوله: «لا سهل» بالفتح بلا تنوين، وكذا «ولا سمين» ويجوز فيهما الرفع على خبر مبتدإ مضمر، أي: لا هو سهل ولا سمين، ويجوز الجر على أنهما صفة «جمل» و«جبل»، أي: لا الجبل سهل فلا يشق ارتقاؤه لأخذ اللحم ولو كان هزيلاً؛ لأن الشيء المزهود فيه قد يؤخذ إذا وجد بغير نصب، ولا اللحم سمين فيتحمل المشقة في صعود الجبل لأجل تحصيله، وشَبَّهَتْهُ بلحم الجمل دون غيره من اللحوم لأنه ليس في اللحوم أشد غثاثة منه، لأنه يجمع خبث الطعم وخبث الريح، من «الفتح» (٩/ ٢٥٩) و«التوشيح» (٧/ ٣٢٦٥ ـ ٣٢٦٦). (١٦) أي: يصعد فيه، «تو» (٧/ ٣٢٦٦). (١٧) بمعنى ينقل، أي: لهزاله لا يرغب فيه أحد فينقله إليه، ولأبي عبيد: «فينتقى»، وهو أوفق للسجع، أي: ليس له نقي يستخرج، والنقي المخ، «ف» (٩/ ٢٥٩)، «تو» (٧/ ٣٢٦٦). (١٨) لم تسم، «توشيح» (٧/ ٣٢٦٦). [هي عمرة بنت عمرو التميمي، انظر: «الفتح» (٩/ ٢٨٥) و«العيني» (١٤/ ١٤٧) و«القسطلاني» (١١/ ٥٣٧) و«الكرماني» (١٩/ ١٣٢)]. (١٩) قوله: (لا أبث خبره) بالموحدة ثم المثلثة أي: لا أظهر حديثه. قوله: «إني أخاف أن لا أذره» أي: أخاف أن لا أترك من خبره شيئاً، فالضمير للخبر أي: أنه لطوله وكثرته إن بدأته لم أقدر على تكميله فاكتفيت بالإشارة إلى معايبه خشية أن يطول الخطب بإيراد

[٥١٨٨] راجع: ٨٩٣، أخرجه: م ١٨٢٩، تحفة: ٧٥٢٨.
[٥١٨٩] أخرجه: م ٢٤٤٨، تم ٢٥٣، س في الكبرى ٩١٣٨، تحفة: ١٦٣٥٤.

قَالَتِ الثَّالِثَةُ(١): زَوْجِي الْعَشَنَّقُ(٢)، إِنْ أَنْطِقْ(٣) أُطَلَّقْ وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ(٤). قَالَتِ الرَّابِعَةُ(٥): زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ(٦)، لاَ حَرٌّ(٧)، وَلاَ قَرٌّ(٨)، وَلاَ مَخَافَةَ، وَلاَ سَآمَةَ(٩). قَالَتِ الْخَامِسَةُ(١٠): زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ(١١)، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلاَ يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ. قَالَتِ السَّادِسَةُ(١٢): زَوْجِي إِنْ أَكَلَ(١٣) لَفَّ(١٤)، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ(١٥)، وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ(١٦)(١٧)، . . . .

جميعها، وقيل: الضمير للزوج كأنها خشيت إذا ذكرت ما فيه أن يبلغه فيفارقها، فكأنها قالت: أخاف أن لا أقدر على تركه لعلاقتي به وأولادي منه، فاكتفت بالإشارة إلى أن له معايب وفاء بما التزمته من الصدق، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٦٠). قوله: «عجره» بضم العين المهملة وفتح الجيم فراء، جمع عجرة، وهي بالضم موضع العَجَر والعُقدةُ في الخشبة ونحوها. قوله: «بجره» بضم الموحدة وفتح الجيم فراء، جمع بُجْرَة، وهي العقدة في البطن والوجه والعنق، ذكر عُجره وبُجره أي: عيوبه وأمره كله، كذا في «القاموس» (ص: ٣٢٥ ـ ٤٠٧). قال الخطابي («الأعلام» (٣/ ١٩٨٨): أرادت عيوبه الظاهرة وأسراره الكامنة. (١) اسمها كبشة بنت الأرقم، «تو» (٧/ ٣٢٦٧). [في الشروح الثلاثة أن اسمها حُبَّى ـ بضم المهملة وتشديد الموحدة مقصور ـ بنت كعب اليماني، والتي اسمها كبشة بنت الأرقم هي المرأة العاشرة]. (٢) قوله: (زوجي العشنق) بفتح المهملة والمعجمة والنون المشددة فقال: الطويل المذموم الطول، وقيل: القصير وهو من الأضداد، وقيل: السيء الخلق، وقيل غير ذلك. «إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق» أي: إن ذكرت عيوبه فبلغه طلقني، وإن أسكت عنها فأنا عنده معلقة لا ذات زوج ولا أيم، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٦٠ ـ ٢٦١) وغيره. (٣) أي: بحضرته بأمر أراجعه فيه، «توشيح» (٧/ ٣٢٦٧). (٤) أي: أكون معلقة لا ذات زوج ولا أيم، «تو» (٧/ ٣٢٦٧)، «ف» (٩/ ٢٦١). (٥) لم تسم. [في الشروح الثلاثة مَهْدد بنت أبي هرومة ـ بالراء المضمومة ـ]. (٦) قوله: (كليل تهامة) أي: كليل أهل مكة والحجاز، «خ» (٢/ ٤٦٧). قال في «التوشيح» (٧/ ٣٢٦٨): هو مما يضرب به المثل في الحسن؛ لأنها بلاد حارة وليس فيها رياح باردة، فإذا كان الليل كان وهج الحر ساكنا فيطيب الليل لأهلها، ولهذا قالت: «لا حر ولا قر» أي: شدة برد، وللنسائي بدله: «ولا برد» وهما بالفتح بلا تنوين، ولأبي عبيد بالرفع منوناً. قوله: «ولا مخافة ولا سآمة» أي: ملل. والحاصل: أنها وصفت زوجها بطيب العشرة وحسنها واعتدال الحال وسلامة الباطن وعدم الشر فلا تخاف أذاه، وعدم السآمة منها أو منه، لحسن عشرته ولين جانبه وخفة وطأته. (٧) أي: هو معتدل الحال. (٨) برد. (٩) ملل. (١٠) اسمها حُبَّى بنت علقمة، «توشيح» (٧/ ٣٢٦٨). [وفي الشروح الثلاثة اسمها كبشة والتي اسمها حُبَّى بنت علقمة هي المرأة السابعة]. (١١) قوله: (فهد) بفتح الفاء وكسر الهاء أي: فعل فعل الفهود، وشبهته بالفهد في لينه وغفلته مدحاً؛ لأن الفهد يوصف بالحياء وقلة الشر وكثرة النوم. قوله: «وإن خرج أسد» بفتح أوله وكسر السين أي: فعل فعل الأسود من الشهامة بين الناس. قوله: «ولا يسأل عما عهد» أنه كثير الكرم لا يتفقد ما ذهب من بيته من مال وطعام، وقيل: إنها أرادت الذم، وهو أنه يثب عليها بالجماع كالفهد لغلظ طباعه وليس عنده ما عند الناس من الملاعبة والمداعبة قبله، أو بالضرب والبطش، وإذا خرج على الناس كان أمره أشد في الجرأة والإقدام، ولا يتفقد حالها وحال بيتها وما يحتاج إليه، والأكثر شرحوه على المدح، ووقع في رواية الزبير بن بكار مقلوباً: «إذا دخل أسد وإذا خرج فهد» فإن صح فالمراد أنه إذا خرج إلى الناس كان في غاية الرزانة والوقار وحسن السمت، وإذا دخل منزله كان متفضلاً ومواسياً، وزاد: «ولا يرفع اليوم لغد» أي: لا يدخر ما حصل عنده اليوم لأجل الغد، كناية عن جوده، وهو يؤيد المدح، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٢٦٨ ـ ٣٢٦٩). (١٢) اسمها هند بنت أوس، «تو» (٧/ ٣٢٦٩). (١٣) أي: استقصى ما قدم إليه، فلا يترك منه شيئاً، «توشيح» (٧/ ٣٢٦٩). (١٤) أي: يأكله جميعاً، «خ» (٢/ ٤٦٧). (١٥) أي: شرب جميع ما في الإناء، والشفافة: فضلة تبقى في الإناء، وعند البعض بسين مهملة، وفسره بإكثار الشرب، «مجمع» (٣/ ٢٣٨). (١٦) أي: إذا نام التف في ثيابه أي: لا يخالطني بل ينام ويضطجع وحده في ثيابه، «خ» (٢/ ٤٦٧). (١٧) قوله: (وإن اضطجع التفّ) أي: رقد وحده، وتلفف بكسائه وانقبض عن أهله إعراضاً، فهي كئيبة حزينة لذلك، ولذلك قالت: «ولا يولج الكف ليعلم البث» أي: لا يمد يده إليها ليعلم ما بها من حزن أو مرض أو أمر مكروه؛ لقلة شفقته عليها، حاصله: أنه أكول ومع ذلك ليس بفحول، من «ف» (٩/ ٢٦٣)، «تو»

وَلاَ يُولِجُ(١) الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ(٢). قَالَتِ السَّابِعَةُ(٣): زَوْجِي غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ(٤) لَهُ دَاءٌ(٥)، شَجَّكِ(٦) أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلاًّ لَكِ. قَالَتِ الثَّامِنَةُ(٧): زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ(٨). قَالَتِ التَّاسِعَةُ(٩): زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ(١٠)، طَوِيلُ النِّجَادِ(١١)، عَظِيمُ الرَّمَادِ(١٢)، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ(١٣). قَالَتِ الْعَاشِرَةُ(١٤): زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ(١٥)، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ(١٦)، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ(١٧) قَلِيلاَتُ الْمَسَارِحِ، ....

(٧/ ٣٢٦٩)، «خ». (١) كناية عن ترك الملاعبة أو عن ترك الجماع، «ف» (٩/ ٢٦٣). (٢) البث: الحزن، «ف» (٩/ ٢٦٣). (٣) قوله: (قالت السابعة) اسمها هند. [وفي الشروح الثلاثة اسمها حُبَّى بنت علقمة]. «زوجي غياياء» بفتح المعجمة وتحتيتين خفيفتين، «أوعياياء» بمهملة، شك من عيسى بن يونس، وللنسائي من طريق غيره الجزم بالأول، وهو مأخوذ من الغي ضد الرشد، وهو المنهمك في الشر، والثاني: من العي بالكسر، وهو الذي يعييه مباضعة النساء. وقوله: «طباقاء» هو الأحمق، وقيل: الثقيل الصدر عند الجماع، يطبق صدره على صدر المرأة فيرتفع عجزه عنها وهو مذموم عند النساء. قوله: «كل داء له داء» أي: كل ما تفرق في الناس من المعايب فهو موجود فيه، وخبر «كل» جملة «له داء» [أو «داء»] و«له» صفة ما قبله. قوله: «شجك» بمعجمة وجيم مشددة، أي: جرحك في رأسك، زاد ابن السكيت: «أو بَجَّك» بموحدة وجيم، أي: طعنك. قوله: «أو فلك» بفاء ولام مشددة أي: جرح جسدك، «أو جمع كلاًّ لك» المراد أنه ضروب للنساء، فإذا ضرب فإما أن يشج رأساً أو يجرح جسداً أو يجمع الأمرين معاً، «توشيح» (٧/ ٣٢٦٩ ـ ٣٢٧٠). (٤) مبتدأ، أي: كل شيء من المعايب موجود فيه، «ف» (٩/ ٢٦٤). (٥) خبر. (٦) أي: جرح رأسك أو جرح جسدك، من شجِّ الرأسَ وجرحَ الجسدَ. (٧) قوله: (قالت الثامنة) اسمها: عمرة بنت عمرو [في «العيني» و«القسطلاني»: ياسر بنت أوس بن عبد، والتي اسمها عمرة بنت عمرو هي المرأة الثانية]، «زوجي المس مس أرنب» دويبة لينة المس نائمة الوبر، قوله: «والريح ريح زرنب» بالزاي ثم الراء: نبت طيب الريح، واللام فيها نائبة عن الضمير، وصفت لين جسده وطيب رائحته، أو كَنَّت بذلك عن حسن خلقه وجميل عشرته، زاد النسائي: «وأنا أغلبه والناسَ يغلب» فوصفته مع جميل عشرته لها وصبره عليها بالشجاعة، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٢٧٠). (٨) هذا وصف له بالخير والبركة، وأنه كريم الخلق سريع النفع، «خير» (٢/ ٤٦٧). (٩) قوله: (قالت التاسعة) اسمها كبشة. [لم تسم التاسعة في الشروح الثلاثة]. «زوجي رفيع العماد» عالي البيت، كناية عن الشرف؛ فإن الأشراف كانوا يعلون بيوتهم ويضربونها في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون والوافدون. قوله: «طويل النجاد» بكسر النون وخفة الجيم: حمائل السيف: كناية عن طول القامة، وكانت العرب تمدح بذلك وتذم بالقصر. قوله: «عظيم الرماد» كناية عن كونه مضيافاً. قوله: «قريب البيت من الناد» وأصله: النادي، فحذفت الياء للسجع، وهو مجلس القوم، وكذلك كانت بيوت الأشراف بين مجالس القوم لتسهل مراجعتهم في الأمور ومشاورتهم، «توشيح» (٧/ ٣٢٧٠). (١٠) كناية عن ارتفاع منازله، «خ» (٢/ ٤٦٧). (١١) بكسر النون: حمائل السيف كناية عن طول القامة، «تو» (٧/ ٣٢٧٠). (١٢) كناية عن كثرة أضيافه، «خ» (٢/ ٤٦٧). (١٣) أي: مجلس القوم، تصفه بالكرم، «خ» (٢/ ٤٦٧). (١٤) اسمها حبى بنت كعب. [في الشروح الثلاثة اسمها كبشة بنت الأرقم، والتي اسمها حُبَّى بنت كعب هي المرأة الثانية]. (١٥) قوله: (قالت العاشرة: زوجي مالك، وما مالك) استفهام تعظيم وتفخيم، أي: أنه أمر عظيم لا يعبر عنه. قوله: «مالك خير من ذلك» أي: أنه أعظم مما ذكرته من خير، وفوق ما أعتقد فيه من سؤدد [وفخر]، والإشارة بذلك إلى ما تعتقده فيه من صفات المدح، أو إلى ما ستذكره، أو إلى ما تقدم من الثناء على الذين قبله، «توشيح» (٧/ ٣٢٧١)، «ف» (٩/ ٢٦٦). (١٦) بكسر الكاف على أنه خطاب لأحدهن، ويجوز فتحها على إرادة الأعم من ذلك، «ع». (١٧) قوله: (إبل كثيرات المبارك) جمع مبرك موضع بروك الإبل. قوله: «قليلات المسارح» جمع مسرح، وهو موضع تسرح إليه الماشية أي: أن له إبلاً كثيراً يبركها معظم أوقاته بفناء داره، ولا يوجهها للمسرح إلا قليلاً حتى إذا نزل ضيف كانت حاضرة فيقريه من ألبانها ولحومها، قيل: تريد أن إبله كثيرة في حال بروكها فإذا سرحت كانت قليلة لكثرة ما نحر منها في مباركها، كذا في «المجمع» (١/ ١٧٦).

وَإِذَا سَمِعْنَ[١] صَوْتَ الْمِزْهَرِ[٢] أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ. قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ[٣]: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ! أَنَاسَ[٤] مِنْ حُلِيٍّ[٥] أُذُنَيَّ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ[٦]، وَبَجَّحَنِي[٧][٨]، فَبَجَحَتْ[٩] إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ[١٠] بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ[١١] وَأَطِيطٍ[١٢] وَدَائِسٍ[١٣] وَمُنَقٍّ[١٤]، فَعِنْدَهُ أَقُولُ[١٥] فَلاَ أُقَبَّحُ[١٦]، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ[١٧]، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ. أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، عُكُومُهَا[١٨][١٩] رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فُسَاحٌ[٢٠]. ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، مَضْجِعُهُ كَمَسَلِّ[٢١]. . . . .

النسخ: «وَإِذَا سَمِعْنَ» في نـ: «إِذَا سَمِعْنَ». «فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» في نـ: «فَبَجَحْتُ إِلَى نَفْسِي». «فِي أَهْلِ صَهِيلٍ» في نـ: «فِي أَهْلِي صَهِيلٌ».

---

(١) قوله: (إذا سمعن صوت المزهر. . .) إلخ، بكسر الميم: عود الغناء، تريد أن زوجها عود الإبل إذا نزل به الضيفان أتاهم بالعيدان والمعازف وآلات اللّهو، فإذا سمعت الإبل صوتها علمت يقيناً أنه جاء الضيفان، وأنهن منحورات هوالك، «مجمع البحار» (٢/ ٤٥٢). (٢) بكسر الميم: آلة من آلات اللّهو، وقيل: دف مربع، وغلط من زعمه بضم الميم وكسر الهاء قائلاً أنه الذي يوقد النار فيزهرها للضيفان، «تو» (٧/ ٣٢٧١). (٣) هي أم زرع بنت أكيهل، «تو» (٧/ ٣٢٧١). [في «ع» (١١/ ١٥٢)، «ف» (٩/ ٢٦٧): بنت أكيمل]. (٤) حرك، «ف» (٩/ ٢٦٧)، أي أثقل حتى تدلى واضطرب، «تو» (٧/ ٣٢٧١). (٥) جمع حلى. (٦) خصتهما بالذكر لأن العضد إذا سمنت سمن سائر الجسد؛ ولأنها أقرب ما يلي بصر الإنسان من جسده، «ف» (٩/ ٢٦٧). (٧) والمعنى أنه فرحها ففرحت، «تو» (٧/ ٣٢٧٢). (٨) قوله: (وبجّحني) بموحدة ثم جيم خفيفة ـ وفي رواية للنسائي ثقيلة ـ ثم مهملة. قوله: «فبجحت» بسكون المثناة، وفي رواية لمسلم: «فتبجحت إليَّ ـ بالتشديد ـ نفسي» هذا هو المشهور، وفي رواية للنسائي: «وبجح نفسي فبجحت إليّ»، وفي رواية أخرى له ولأبي عبيد: «فبجحت» بضم التاء و«إلى» بالتخفيف، أي: حرف جر، «ونفسي» مجرورة، والمعنى: أنه فرحها ففرحت، وقيل: عظمني فعظمت إلي نفسي، وقيل: فخرني ففخرت، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٦٧). وفي «القاموس» (ص: ٢٠٧): البجح محركة: الفرح، وبجح به، كفرح وكمنع ضعيفة، وبجحته تبجيحاً فتبجح، انتهى. قوله: «بشق» بكسر المعجمة، وقال الخطابي: والصواب فتحها: اسم موضع كانوا فيه، وقال ابن قتيبة وغيره: هو بالكسر أي: بجهد من العيش كقوله: ﴿بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ﴾[النحل: ٧]. قوله: «في أهل صهيل» أي: خيل «وأطيط» أي: إبل، وهو صوت أعواد المحامل والرحال عليها. قوله: «دائس» اسم فاعل من الدوس، أي: زرع يداس، أي: يدوس كالقمح والشعير، «توشيح» (٧/ ٣٢٧٢). قوله: «ومنق» بكسر النون وشدة القاف أي: أهل نقيق، وهو أصوات المواشي، وقيل: الدجاج، قال أبو عبيد: لا أدري معناه، وأظنه بالفتح من ينقي الطعام، «ف» (٩/ ٢٦٨)، «تو» (٧/ ٣٢٧٢). قوله: «فأتقنح» بالقاف والنون المشددة والحاء المهملة وبالميم، خارج الصحيحين [أخرجه الترمذي في «الشمائل» (ح: ٢٥٤)] بدل النون، وهما بمعنى الري بعد الري أي: تشرب حتى لا تجد مساغاً. المراد: أنه نقلها من أهلها أهل الضيق في العيشة إلى أهل رفاهة وسعة، «تو» (٧/ ٣٢٧٢). (٩) أي: فرحني، وقيل: عظمني، وقيل: فخرني، «ف» (٩/ ٢٦٧). (١٠) تصغير غنم، «تو» (٧/ ٣٢٧٢)، «ف» (٩/ ٢٦٧). (١١) كناية عن أهل الأفراس. (١٢) كناية عن أهل الإبل. (١٣) اسم فاعل من الدوس. [في «ع» (١١/ ١٥٣) الذي يدوس الطعام. فكأنها أرادت أنهم أصحاب زرع]. (١٤) بفتح النون، من ينقي الطعام من التبن. (١٥) أتكلم وأنطق، «ف» (٩/ ٢٦٨). (١٦) أي: لا يقبح قولي، «ف» (٩/ ٢٦٨). [بل يقبل مني، «ع» (١١/ ١٥٣)]. (١٧) أي: أنام الصبيحة وهي نوم أول النهار فلا أوقظ، إشارة إلى أن لها من يكفيها مؤنة بيتها ومهنة أهلها، «ف» (٩/ ٢٦٨). (١٨) جمع عِكْم، أي: أعدالها عظام كثيرة الحشو. (١٩) قوله: (عكومها) بضم المهملة جمع عكم بكسر المهملة وسكون الكاف: الأعدال والأحمال التي تجمع فيها الأمتعة، وقيل: نمط تجعل فيها المرأة ذخيرتها، و«رداح» بكسر الراء وفتحها آخره مهملة أي: عظام كثيرة الحشو، وقيل: ثقيلة، «تو» (٧/ ٣٢٧٢ ـ ٣٢٧٣)، «فتح» (٩/ ٢٦٩). (٢٠) بفتح الفاء والمهملة أي: واسع، و[في رواية أبي عبيد:] «فياح» بمعناه، والمعنى أنها كثيرة القماش والأثاث وواسعة المال كبيرة البيت، «فتح» (٩/ ٢٦٩). (٢١) قوله: (مضجعه كمسل شطبة) قال أبو عبيد: أصل الشطبة ما شطب من الجريد وهو سعفه فيشق منها قضبان رقاق ينسج منه الحصير، وقال ابن السكيت: الشطبة من سدى الحصير، وقال ابن حبيب: هي العويد المحدد كالمسلّة، وقال ابن الأعرابي: أرادت بمسل الشطبة سيفاً سل من غمده فمضجعه الذي ينام

شَطْبَةٍ[١]، وَتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ[٢]. بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، طَوْعُ أَبِيهَا[٣]، وَطَوْعُ أُمِّهَا[٤]، وَمِلْءُ كِسَائِهَا[٥]، وَغَيْظُ جَارَتِهَا[٦][٧]. جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، لاَ تَبُثُّ[٨] حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً[٩]، وَلاَ تُنَقِّثُ[١٠] مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً، وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً[١١]. قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ[١٢] تُمْخَضُ[١٣]، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ[١٤] يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ[١٥]، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيًّا[١٦]، رَكِبَ شَرِيًّا[١٧]، وَأَخَذَ خَطِّيًّا[١٨]، وَأَرَاحَ[١٩] عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيًّا[٢٠]، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ[٢١] زَوْجاً[٢٢]، وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي[٢٣] أَهْلَكِ. قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ. قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ....

النسخ: «فَنَكَحْتُ» في نـ: «وَنَكَحْتُ».

فيه في الصغر كقدر مسل شطبة واحدة، أما على ما قال الأولون فعلى قدر ما يسلّ من الحصير فيبقى مكانه فارغاً، وأما على قول ابن الأعرابي فيكون كغمد السيف، «فتح» (٩/ ٢٧٠). (١) وهي سعفة النخلة رطبة، أرادت قلة لحمه ودقة الخصر، أي: موضع نومه دقيق لنحافته، وقيل: أرادت بمسلها سيفاً سل أي: مسلولاً من غمده، وهو مصدر بمعنى المفعول أي: كمسلول الشطبة، أي: سل من قشره أو غمده، «مجمع» (٣/ ٢١٩). (٢) الجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء، فهي الأنثى من ولد المعز إذا كان ابن أربعة أشهر، «ف» (٩/ ٢٧٠). (٣) أي: منقادة لهما، «خ» (٢/ ٤٦٨). (٤) أي: أنها بارة بهما، «ف» (٩/ ٢٧٠)، «تو» (٧/ ٣٢٧٣). (٥) أي: سمينة، هو وصف في النساء عند العرب. (٦) وهو على الحقيقة؛ لأن الجارات من شأنهن ذلك. [انظر: «ف» (٩/ ٢٧١)]. (٧) أي: ضرتها أرادت أن ضرتها ترى من حسنها ما يغيظها. (٨) أي: لا تشيع، أي: لا تظهره. (٩) هو بالموحدة ثم المثلثة، وفي رواية بالنون هما بمعنى، إلا أن النث بالنون في الشر خاصة، «ف» (٩/ ٢٧١). (١٠) قوله: (ولا تنقث ميرتنا تنقيثا) بتشديد القاف بعدها مثلثة أي: لا تسرع في الطعام بالخيانة ولا تذهبه بالسرقة. وضبطه عياض بضم القاف وسكون النون، وضبطه الزمخشري بالفاء المشددة، وللزبير بدله: «ولا تفسد» وله أيضاً: «ولا تنقل». ولابن الأنباري: «ولا تغث» بمعجمة ومثلثة أي: لا تفسد من الغثة بالضم وهي السوسة ـ وفي «الفتح»: الوسوسة ـ، وللنسفي: «ولا تفش» من الإفشاش، وهو طلب الأكل من هنا وهنا، وكلها راجعة إلى معنى الإفساد، «توشيح» (٧/ ٣٢٧٤)، «ف» (٩/ ٢٧٢). (١١) بعين مهملة أي: لأنها تصلح البيت مهتمة بتنظيفه، وبالمعجمة: من الغش أي: لا تملؤه بالخيانة، بل هي ملازمة للنصيحة فيما هي فيه، «توشيح» (٧/ ٣٢٧٤). (١٢) كفرد والأفراد، جمع وطب، وهو وعاء اللبن، «ف» (٩/ ٢٧٣). (١٣) من المخض، وهو تحريك اللبن وأخذ الزبد، «خ» (٢/ ٤٦٨). (١٤) لابن الأنباري: «كالصقرين»، إشارة إلى صغر سنهما وشدة خلقهما، «تو» (٧/ ٣٢٧٥). (١٥) قوله: (يلعبان من تحت خصرها برمانتين) قال أبو عبيد: يريد أنها ذات كفل عظيم، فإذا استلقت ارتفع كفلها بها من الأرض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمانة. قال: وذهب بعض الناس إلى الثديين وليس هذا موضعه، انتهى. وأشار بذلك إلى ما جزم به إسماعيل بن أبي أويس، ويؤيد قول أبي عبيد ما وقع في رواية أبي معاوية: «وهي مستلقية على قفاها، ومعهما رمانة يرميان بها من تحتها، فتخرج من الجانب الآخر من عظم إليتيها» لكن رجح عياض تأويل الرمانتين بالنهدين، «فتح» (٩/ ٢٧٣). (١٦) أي: من سراة الناس: شرفائهم، والسري من كل شيء خياره، «ف» (٩/ ٢٧٤)، «تو» (٧/ ٤٢٧٥). (١٧) بمعجمة فراء، أي: فرساً خياراً، «ف» (٩/ ٢٧٤). (١٨) أي: رمحاً منسوباً إلى الخط، وهو موضع بناحية البحرين، «خ» (٢/ ٤٦٨)، «ف» (٩/ ٢٧٤). (١٩) قوله: (وأراح علي نعما ثريًّا) أي: أعطاني؛ لأنها كانت هي مراحاً لنعمه. قال الكرماني: أي: أتى بعد الزوال علي نعماً ـ بفتح النون ـ أنواع الماشية، وفي رواية بكسرها، جمع نعمة، والأول أشهر، «وثريا» بكسر راء مخففة وشدة تحتية أي: كثيراً، والثري: المال الكثير من الإبل وغيرها، «مجمع» (١/ ٢٨٩)، «ف» (٩/ ٢٧٤). (٢٠) بالمثلثة أي: كثيرة. [«ف» (٩/ ٢٧٤)]. (٢١) براء وتحتية ومهملة، أي: نعم آتية وقت الرواح ولمسلم: «ذابحة» أي: من كل شيء يذبح، «تو» (٧/ ٣٢٧٥). (٢٢) أي: اثنين من كل شيء، ومن الحيوان الذي يرعى، «ف» (٩/ ٢٧٥). (٢٣) أي: صليهم وأوسعي

«كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ[١] لأُمِّ زَرْعٍ[٢]».

٥١٩٠ ـ حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[٣]، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ. فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ[٥] السِّنِّ تَسْمَعُ اللَّهْوَ.

٨٣ ـ بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا[٦]

٥١٩١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ[٨]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٩] قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصاً عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[التحريم: ٤]، حَتَّى حَجَّ[١٠] وَحَجَجْتُ مَعَهُ، وَعَدَلَ[١١] وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِإِدَاوَةٍ[١٢]، فَتَبَرَّزَ[١٣]، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ[١٤] عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: مَنِ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ[١٥] قُلُوبُكُمَا﴾[التحريم: ٤]؟ قَالَ[١٦]: وَاعَجَباً[١٧] لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، هُمَا: عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ. ....

النسخ: «لأُمِّ زَرْعٍ» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ـ هو البخاري المصنف، «ف» ـ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ ـ هو ابن أبي الحسام وهو مدني صدوق، «ف» ـ، عَنْ هِشَامٍ ـ هو ابن عروة، يعني بهذا الإسناد، «ف» ـ: وَلاَ تُعَشِّشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً ـ واختلف في ضبطه، فقيل بالغين المعجمة، وقيل بالمهملة، «ف» ـ، وَقَالَ ـ في نـ: «قال» ـ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: فَأَتَقَمَّحُ، بِالْمِيمِ ـ معناه أروى حتى أدع الشراب من شدة الريّ، «د». وهو يوضح أن الذي وقع في أصل روايته «أتقنَّح» بالنون، «ف»، كما مرّ أن في رواية غير الصحيحين بالميم. قيل: البخاري في هذا تابع لأبي عبيد، فإنه قال: لا أراه محفوظاً إلاَّ بالميم، «د» ـ، وَهَذَا هُوَ أَصَحُّ ـ سقط «هو» في نـ ـ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ». «عَنْ عَائِشَةَ» في نـ: «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ». «فَسَتَرَنِي» في نـ: «فَيَسْتُرُنِي». «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «قَالَ: وَاعَجَباً» في نـ: «قَالَ عُمَرُ: وَاعَجَباً»، وفي نـ: «وَاعَجَبِي».

عليهم بالميرة وهي الطعام، والحاصل: أنها وصفته بالشجاعة والجود، «ف» (٩/ ٢٧٥). (١) زاد الزبير: «إلا أنه طلقها، وإني لا أطلقك»، «فقالت عائشة: بأبي أنت وأمي، لأنت خير لي من أبي زرع لأم زرع». ولم ينكره ﷺ مع ما فيه من غيبة الأزواج؛ لأنهم مجهولون، «توشيح» (٧/ ٣٢٧٦)، «ف» (٩/ ٢٧٥). (٢) فيه الحديث عن الأمم الخالية وضرب الأمثال بهم اعتباراً، وجواز الانبساط بذكر طرف الأخبار، ولم يكن ذلك غيبة لأنهم مجهولون، «ف» (٩/ ٢٧٦). [في «الأبواب والتراجم» (٥/ ٢٤٤) قال الحافظ: روي هذا الحديث من أوجه: بعضها موقوف وبعضها مرفوع، ويقوي رفعه ما في آخره: «كنت لك كأبي زرع لأم زرع» متفق على رفعه، وذلك يقضي أنه عليه الصلاة والسلام سمع القصة وأقرها فيكون كله مرفوعاً من هذه الحيثية]. (٣) ابن يوسف الصنعاني، «ف» (٩/ ٢٧٨). (٤) هو ابن راشد. (٥) أي: القريبة العهد في الصغر. (٦) أي: لأجل زوجها. [قال العيني (١١/ ١٦١): مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «فدخلت على حفصة، فقلت لها: أي حفصة» إلى قوله: «يريد عائشة»]. (٧) الحكم بن نافع. (٨) هو ابن أبي حمزة. (٩) مرَّ الحديث في «الجهاد»، وفي «كتاب العيدين»[١]. (١٠) أي: عمر، «خ» (٢/ ٤٦٩). (١١) عمر، أي: عن الطريق الجادة المسلوكة إلى طريق لا يسلك غالباً ليقضي حاجته، «ف» (٩/ ٢٨٠). (١٢) بالكسر: إناء صغير من جلد، «مجمع» (١/ ٥٨). (١٣) أي: قضى حاجته، «ف» (٩/ ٢٨٠). (١٤) أي: فصببت. (١٥) أي: مالت ﴿قُلُوبُكُمَا﴾ عن الواجب في مخالصة الرسول من حب ما يحبه وكراهة ما يكرهه، «مدارك» (٣/ ٥٠٥). (١٦) عمر. (١٧) بالتنوين وبغيرها، تعجب عمر أنه مع شهرته بالعلم كيف خفي

[٥١٩٠] راجع: ٤٥٤، تحفة: ١٦٦٥١.

[٥١٩١] راجع: ٨٩.

(١) هكذا في الأصل، وليس الحديث موجوداً في «الجهاد» ولا في «العيدين» بل هو في «كتاب العلم» (برقم: ٨٩)، و«كتاب المظالم» (برقم: ٢٤٦٨) وفي غيرها من الأبواب.

ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ[١] يَسُوقُهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ[٢] لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهُمْ مِنْ عَوَالِي[٣] الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَنْزِلُ[٤] يَوْماً وَأَنْزِلُ يَوْماً، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِمَا حَدَثَ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ أَوْ غَيْرِهِ[٥]، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ[٦] النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا[٧] يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الأَنْصَارِ[٨]، فَصَخِبْتُ[٩] عَلَى امْرَأَتِي فَرَاجَعَتْنِي[١٠] فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي[١١] قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ[١٢] حَتَّى اللَّيْلِ[١٣]، فَأَفْزَعَنِي ذَلِكَ، وَقُلْتُ لَهَا: قَدْ خَابَ[١٤] مَنْ فَعَلَ ذَلِكِ[١٥] مِنْهُنَّ. ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي[١٦] فَنَزَلْتُ[١٧] فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ[١٨]، فَقُلْتُ لَهَا: أَيْ حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ[١٩] إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: قَدْ خِبْتِ وَخَسِرْتِ، أَفَتَأْمَنِينَ[٢٠] أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ فَتَهْلِكِي، لاَ تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ[٢١] وَلاَ تُرَاجِعِيهِ[٢٢] فِي شَيْءٍ، وَلاَ تَهْجُرِيهِ[٢٣]، وَسَلِينِي مَا بَدَا[٢٤] لَكِ، وَلاَ يَغُرَّنَّكِ[٢٥] أَنْ[٢٦] كَانَتْ جَارَتُكِ[٢٧] أَوْضَأَ مِنْكِ[٢٨]، وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ -.

قَالَ عُمَرُ: فَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ[٢٩] ....

النسخ: «فَيَنْزِلُ يَوْماً وَأَنْزِلُ يَوْماً» في نـ: «فَأَنْزِلُ يَوْماً وَيَنْزِلُ يَوْماً». «فَصَخِبْتُ» كذا في هـ، وفي ســ، حـ، ذ: «فَسَخِبْتُ»، وفي نـ: «فَصِحتُ». «وَقُلْتُ لَهَا» في نـ: «وَقُلْتُ». «لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ» سقطت التصلية في نـ. «فَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا» في نـ: «وَكُنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا».

عليه هـذا؟ ومرَّ (برقم: ٢٤٠٤). (١) أي: القصة التي كانت سبب نـزول الآيـة المسؤل عنهـا، «ف» (٩/ ٢٨١). (٢) اسمه أوس بـن خولـي بـن عبـد الله، «ف» (٩/ ٢٨١)، وقيـل: عتبـان بـن مـالك. (٣) جمع عالية، وهي قرى بقرب المدينة مما يلي المـشرق، وكانـت منـازل الأوس، «ف» (٩/ ٢٨١). (٤) تفسير للتنــاوب المـذكور. (٥) أي: من الحوادث الكائنـة عنـد النبـي ﷺ. (٦) أي: نحكـم عليهـن ولا يحكـمـن علينـا، بخـلاف الأنصـار، «ف» (٩/ ٢٨١). (٧) أي: جعل أو أخذ، والمعنى: أنهن أخذن في تعلـم ذلـك، «ف» (٩/ ٢٨١). (٨) أي: من سـيرتهن وطـريقتهن، «ف» (٩/ ٢٨١). (٩) الصخب بالصـاد وكـذا بالسـين: الزجـر مــن الغـضـب، «ف» (٩/ ٢٨٢). (١٠) راجعه الكلام: عاوده، «ق» (ص: ٦٤٩). (١١) أي: ترادني في القول وتناظرني، «ف» (٩/ ٢٨٢). (١٢) بالنصب على الظرفية. (١٣) بالخفض بـ«حتى» التي بمعنى إلى، ونصبه على أنها للعطف. (١٤) قوله: (قد خاب من فعل) كذا للأكثر بخاء معجمة ثم موحدة، وفي روايـة عقيل: «فقلت: قد جاءت من فعلت ذلك منهن بعظيم» بالجيم ثـم مثناة فعل ماض من المجيء، وهـذا هو الصواب في هـذه الرواية التي فيها بعظيم، وأما سائر الروايات ففيها: «خابت وخسرت»، فـ«خابـت» بالخاء المعجمة لعطـف «وخسرت» عليها، وقـد أغفل من جزم أن الصواب بالجيم والمثناة مطلقاً، «فتح الباري» (٩/ ٢٨٢). (١٥) في رواية: «من فعلت»، فالتذكير بالنظر إلى اللفظ، والتأنيـث بالنظر إلى المعنى، «ف» (٩/ ٢٨٢). (١٦) أي: لبستها. (١٧) أي: من العوالي. (١٨) يعني ابنته، وبدأ بها لمنزلتها منه، «ف» (٩/ ٢٨٢). (١٩) الهمزة للإنكار، «قس» (١١/ ٥٥٤). (٢٠) بفتح الميم، «خ» (٢/ ٤٦٩). (٢١) أي: لا تطلبي منه الكثير. (٢٢) أي: لا تردديه في الكلام ولا تردي عليه قولـه، «ف» (٩/ ٢٨٢). (٢٣) أي: ولو هجركِ، «ف» (٩/ ٢٨٢). (٢٤) ظهـر، «ف» (٩/ ٢٨٢)، أي من الحاجة، «خ» (٢/ ٤٦٩). (٢٥) قوله: (ولا يغرنك أن) بفتح ألف وكسرها أيضاً. قولـه: «جارتك» أي: ضرتك، أو هو على حقيقته؛ لأنها كانت مجاورة لها، والأولى أن يحمل اللفظ على معنييه لـصلاحيته لكل منهما. قوله: «أوضأ» من الوضاءة، ووقع في رواية معمر: «أوسـم» بالمهملة من الوسامة وهي العلامة، والمراد أجمل، كأن الجمال وسمه، أي: أعلمه بعلامة. قوله: «وأحب إلى النبي ﷺ» المعنى: لا تغتري بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك، فإنها تُدِلُّ بجمالهـا ومحبـة النبـي ﷺ فيهـا، فلا تغتري أنت بذلك لاحتمال أن لا تكوني عنده في تلك المنزلة، فلا يكون لك من الإدلال مثل الذي لها، «فتح» (٩/ ٢٨٣). (٢٦) بفتح الهمزة وتكسر، «قس» (١١/ ٥٥٤). (٢٧) أي: ضرتـك. (٢٨) من الوضـاءة، وهـي الحسن والنظافـة. (٢٩) قبيلة مشـهورة، أراد ملكهـم وهـو الحارث «خ»، ومـرَّ [برقم: ٢٤٦٨].

تَنْعِلُ الْخَيْلَ[١] لِتَغْزُوَنَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ضَرْباً شَدِيداً، وَقَالَ: أَثَمَّ[٢] هُوَ[٣]؟ فَفَزِعْتُ[٤] فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَثَ الْيَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قُلْتُ: مَا هُوَ؟ أَجَاءَ غَسَّانُ؟ قَالَ: لاَ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَهْوَلُ، طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ. فَقُلْتُ: خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا يُوشِكُ[٥] أَنْ يَكُونَ، فَجَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي[٦] فَصَلَّيْتُ صَلاَةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَشْرُبَةً[٧] لَهُ[٨]، فَاعْتَزَلَ فِيهَا، وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ؟ أَلَمْ أَكُنْ حَذَّرْتُكِ[٩] هَذَا، أَطَلَّقَكُنَّ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَتْ: لاَ أَدْرِي، هَا[١٠] هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي الْمَشْرُبَةِ. فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ[١١] يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلاً ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لِغُلاَمٍ لَهُ أَسْوَدَ[١٢]: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ. فَدَخَلَ الْغُلاَمُ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرْتُكَ لَهُ، فَصَمَتَ، فَانْصَرَفْتُ حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ فَقُلْتُ لِلْغُلاَمِ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ. فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ[١٣]، فَرَجَعْتُ فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ[١٤] فَجِئْتُ الْغُلاَمَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ، فَدَخَلَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفاً ـ قَالَ: ـ إِذَا الْغُلاَمُ يَدْعُونِي فَقَالَ: قَدْ أَذِنَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ....

النسخ: «لِتَغْزُوَنَا» في نـ: «لِغزونا». «فَقَالَ: قَدْ حَدَثَ» في نـ: «قَالَ: قَدْ حَدَثَ». «بَلْ أَعْظَمُ» في نـ: «بَلْ هُوَ أَعْظَمُ». «مِنْ ذَلِكَ» في نـ: «مِنْ ذَاكَ». «طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ» زاد بعده في ذ: «وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ حنين: سَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَزْوَاجَهُ»، وزاد في نـ: «وهذَا أَصَحُّ» ـ أي: الاعتزال أصح من رواية التطليق ـ، وزاد في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» قبل: «قَالَ عُبَيْدُ بْنُ حنين». «مَعَ النَّبِيِّ» في نـ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ». «وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ» في نـ: «فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ». «وَذَكَرْتُكَ» في نـ: «فَذَكَرْتُكَ». «اسْتَأْذِنْ» زاد بعده في نـ: «لِعُمَرَ». «فَدَخَلَ» سقط في نـ. «فَقَالَ: قَدْ أَذِنَ» في نـ: «قَالَ: قَدْ أَذِنَ».

---

(١) قوله: (تنعل الخيل) وفي «المظالم» (برقم: ٢٤٦٨) بلفظ: «تنعل النعال» أي: تستعمل النعال وهي نعال الخيل. قوله: «لتغزونا» ووقع في رواية عبيد بن حنين (برقم: ٤٩١٣): «ونحن نتخوف ملكاً من ملوك غسان ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا، فقد امتلأت صدورنا منه». قوله: «أثَمَّ هو» أي: في البيت، وذلك لبطء إجابتهم له فظن أنه خرج من البيت. قوله: «ففزعت» أي: خفت من شدة ضرب الباب بخلاف العادة. قوله: «بل هو أعظم من ذلك وأهول» هو بالنسبة إلى عمر، لكون حفصة بنته منهن. قوله: «طلق النبي ﷺ نساءه» كذا وقع في جميع الطرق عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور: «طلق» بالجزم، ووقع في رواية عمرة عن عائشة عند ابن سعد: «فقال الأنصاري: حدث أمر عظيم، فقال عمر: لعل الحارث بن أبي شمر سار إلينا؟! فقال الأنصاري: أعظم من ذلك، قال: ما هو؟ فقال: ما أرى رسول الله ﷺ إلا قد طلق نساءه». قوله: «وقال عبيد بن حنين: سمع ابن عباس» يعني بهذا الحديث «فقال» يعني الأنصاري: «اعتزل النبي ﷺ أزواجه» ولم يذكر البخاري هنا من رواية عبيد بن حنين إلا هذا القدر، وأما ما بعده وهو قوله: «فقلت: خابت حفصة وخسرت» فهو بقية رواية ابن أبي ثور، وظن بعض الناس أن من قوله: «اعتزل» إلى آخره من سياق الطريق المعلق، وليس كذلك، وكأن البخاري أراد أن يبين أن هذا اللفظ وهو: «طلق نساءه» لم تتفق الروايات عليه، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥). (٢) بفتح المثلثة اسم إشارة. (٣) أي: في البيت، «ف» (٩/ ٢٨٤). (٤) خفت. (٥) أي: يقرب. (٦) أي: لبستها، «ف» (٩/ ٢٨٢). (٧) أي: غرفة، قال في «القاموس» (ص: ١٠٦): المشرَبة وقد تضم: الغرفة، والعِلِّيَّة، والصُّفة، والمَشرَعة، انتهى. قال ابن بطال: المشربة: الخزانة التي يكون فيها طعامه وشرابه. (٨) قوله: (مشربة له) بفتح الراء وضمها كالغرفة، قال الخليل: هي الغرفة، قال الطبري: هي كالخزانة فيها الطعام والشراب، وبه سميت مشربة، كذا قاله عياض في «المشارق» (٢/ ٤١٦). (٩) بتشديد الذال المعجمة، «خ» (٢/ ٤٦٩). (١٠) كلمة «ها» للتنبيه، و«ذا» اسم الإشارة، «خ» (٢/ ٤٦٩). (١١) لم أقف على تسميتهم، «ف» (٩/ ٢٨٦). (١٢) اسمه رباح، «تو» (٧/ ٣٢٨٠)، «خ» (٢/ ٤٦٩)، «ف» (٩/ ٢٨٧). (١٣) بفتح الميم أي: سكت، «ف» (٩/ ٢٨٧). (١٤) قوله: (ثم غلبني ما أجد) أي: من شغل قلبه بما بلغه من اعتزال النبي ﷺ نساءه، وأن ذلك لا يكون إلا من غضب منه، ولاحتمال صحة ما أشيع من تطليق نسائه، ومن جملتهن حفصة بنت عمر فتنقطع

فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رُمَالِ حَصِيرٍ[(١)]، لَيسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ الرُّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَّكِئاً عَلَى وِسَادَةٍ[(٢)] مِنْ أَدَمٍ[(٣)] حَشْوُهَا لِيفٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ إِلَيَّ بَصَرَهُ فَقَالَ: «لاَ». فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ[(٤)(٥)]. ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَسْتَأْنِسُ[(٦)] يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي[(٧)]، وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: لاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ[(٨)] أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبْسُمَةً[(٩)] أُخْرَى، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئاً يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ[(١٠)] ثَلاَثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ[(١١)]، فَإِنَّ فَارِساً[(١٢)] وَالرُّومَ قَدْ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ، وَأُعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ مُتَّكِئاً. فَقَالَ: «أَوَفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي[(١٣)].

النسخ: «مُتَّكِئاً» في ذ: «مُتَّكِئٌ» أي: هو متكئٌ. «فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ» في نـ: «فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ». «تَبْسُمَةً» في هـ: «تَبْسِيمَةً». «تَبَسَّمَ» في نـ: «يَتَبَسَّمُ». «ثَلاَثَةٍ» في هـ: «ثَلاَثٍ». «فَإِنَّ فَارِساً» في ذ: «فَإِنَّ فَارِسَ». «عُجِّلُوا» في نـ: «قَدْ عُجِّلُوا».

الوصلة بينهما، وفي ذلك من المشقة عليه ما لا يخفى، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٨٧). (١) قوله: (على رمال حصير) بكسر الراء وقد تضم، وفي رواية معمر: «على رمل» والمراد به النسج، يقال: رملت الحصير وأرملته إذا نسجته، وحصير مرمول أي: منسوج، والمراد هنا أن سريره كان مرمولاً بما يرمل به الحصير، ووقع في رواية أخرى: «على رمال سرير»، ووقع في رواية سماك: «على حصير قد أثر الحصير في جنبه»، وكأنه أطلق عليه حصيراً تغليباً. وقال الخطابي [«الأعلام» (٢/ ١٢٣٠)]: رمال الحصير ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب، فكأنه عنده اسم جمع. وقوله: «ليس بينه وبينه فراش قد أثَّر الرمال بجنبه» يؤيد ما قدمته أنه أطلق على نسج السرير حصيراً، «فتح الباري» (٩/ ٢٨٧). (٢) قوله: (على وسادة) بكسر الواو هي المخدة. قوله: «من آدم» بفتحتين وهو اسم لجمع أديم، وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ، كذا في «العيني» (٩/ ٢٢٧). (٣) بفتحتين، جمع أديم، «ك» (١٩/ ٢٤٢). (٤) وقع في موقع التعجب، «ع» (٢/ ١٤٧). (٥) قوله: (فقلت: الله أكبر) قال الكرماني (٢/ ٧٧): لما ظن الأنصاري أن الاعتزال طلاق أو ناشئ عن طلاق فأخبر عمر بوقوع الطلاق جازماً به، فلما استفسر عمر عن ذلك فلم يجد له حقيقة كَبَّرَ تعجباً من ذلك، انتهى. ويحتمل أن يكون كَبَّرَ الله حامداً له على ما أنعم به عليه من عدم وقوع الطلاق، «فتح الباري» (٩/ ٢٨٧). (٦) أي: أتبصر هل يعود رسول الله ﷺ إلى الرضا؟ أو هل أقول قولاً أطيب به وقته وأزيل منه غضبه؟ «ع» (٩/ ٢٢٧). (٧) قوله: (أستأنس يا رسول الله لو رأيتني) يحتمل أن يكون قوله استفهاماً بطريق الاستئذان، ويحتمل أن يكون حالاً من القول المذكور بعده، وهو ظاهر سياق هذه الرواية، وجزم القرطبي [«المفهم» (٤/ ٢٦٣)] بأنه للاستفهام فيكون أصله بهمزتين تسهل إحداهما وقد تحذف تخفيفاً، ومعناه: انبسط في الحديث واستأذن في ذلك بقرينة الحال التي كان فيها لعلمه بأن بنته كانت السبب في ذلك فخشي أن يلحقه شيء من المعتبة، فبقي كالمنقبض عن الابتداء بالحديث حتى استأذن فيه، «فتح» (٩/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨). ومرَّ الحديث مع بعض بيانه [برقم: ٤٩١٣] في «التفسير»، و[برقم: ٢٤٦٨] في «المظالم»، و[برقم: ٨٩] في «كتاب العلم». (٨) تحتمل الضرة والمجاورة، كما مرّ. (٩) قوله: (تبسمة) بضم السين، ولأبي ذر عن الكشميهني بكسرها من غير مثناة تحتية فيهما كذا في الفرع وأصله، وقال في «الفتح» (٩/ ٢٨٨)، تبسُّمة بتشديد السين، وللكشميهني: «تبسيمة»، «قس» (١١/ ٥٥٦). (١٠) قوله: (أهبة) بفتحتين وبضمتين جمع إهاب على غير قياس، وهو الجلد قبل الدباغ أو المدبوغ أيضا قولان، «تو» (٧/ ٣٢٨٠). (١١) قوله: (فليوسع على أمتك) وفي رواية سماك: «فابتدرت عيناي فقال: ما يبكيك يا ابن الخطاب؟ فقلت: وما لي لا أبكي وهذا الحصير قد أثّر في جنبك، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذلك قيصر وكسرى في الأنهار والثمار، وأنت رسول الله وصفوته». قوله: «أَوَفِي هذا أنت» وفي رواية عقيل الماضية في «كتاب المظالم» (برقم: ٢٤٦٨): «أَوَفِي شك أنت»، والمعنى: أأنت في شك في أن التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا؟ «فتح» (٩/ ٢٨٨). (١٢) بالصرف، ولأبي ذر بعدمه، «قس» (١١/ ٥٥٧). (١٣) أي: عن جرأتي بهذا القول بحضرتك، أو عن اعتقادي أن

فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ(١)(٢) حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ(٣) تِسْعاً(٤) وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ قَالَ: «مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْراً». مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ(٥) عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ(٦)، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ(٧) بِهَا، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْراً، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعُدُّهَا عَدًّا. فَقَالَ: «الشَّهْرُ(٨) تِسْعٌ وَعِشْرُونَ». فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً. قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ(٩) التَّخْيِيرَ فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَاخْتَرْتُهُ. ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كُلَّهُنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ(١٠).

٨٤ ـ بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعاً

النسخ: «لاَ تَدْخُلَ عَلَيْنَا» في نـ: «لاَ تَدْخُلَ عَلَيْهَا». «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» زاد في هـ، ذ: «لَيلةً». «فَكَانَ ذَلِكَ» في ذ: «وَكَانَ ذَلِكَ». «التَّخْيِيرَ» في نـ: «آيَةَ التَّخْيِيرِ»، مصحح عليه، وفي نـ: «التَّخَيُّرَ».

التجملات الدنيوية مرغوب فيها أو عن إرادتي ما فيه مشابهة الكفار في ملابسهم ومعايشهم، «ف» (٩/ ٢٨٩). (١) أي: الذي أفشته حفصة إلى عائشة، «ف» (٩/ ٢٨٩). (٢) إشارة إلى أنه ﷺ خلا بمارية في يوم عائشة، وعلمت به حفصة وأفشته، وفيه أقوال أخر، «الخير الجاري» (٢/ ٤٦٩). (٣) قوله: (حين أفشته حفصة إلى عائشة...) إلخ، كذا في هذه الطريق لم يفسر الحديث المذكور الذي أفشته حفصة، وفيه أيضاً: «وكان قال: ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة مَوجِدَتِهِ عليهن حين عاتبه اللّه» وهذا أيضا مبهم ولم أره مفسراً، وكان اعتزاله في المشربة، والمراد بالمعاتبة قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ...﴾ الآيات [التحريم: ١]. وقد اختلف في الذي حرَّم على نفسه وعوتب على تحريمه، كما اختلف في سبب حلفه [على] أن لا يدخل على نسائه على أقوال: فالذي في الصحيحين أنه العسل، كما مضى في «سورة التحريم» (برقم: ٤٩١٢) مختصراً من طريق عبيد بن عمير عن عائشة رضي الله عنها، وسيأتي بأبسط منه في «كتاب الطلاق» [برقم: ٥٢٦٧]. وذكرت في «التفسير» أيضاً قولاً آخر أنه في تحريم جاريته مارية، وذكرت هناك كثيراً من طرقه. ووقع في رواية يزيد بن رومان عن عائشة عند ابن مردويه ما يجمع القولين. وجاء في سبب غضبه منهن وحلفه أن لا يدخل عليهن شهراً قصة أخرى، فأخرج ابن سعد (٨/ ١٨٨) من طريق عمرة عن عائشة قالت: «أهديت لرسول الله ﷺ هدية فأرسل إلى كل امرأة من نسائه نصيبها، فلم ترض زينب بنت جحش بنصيبها فزادها مرة أخرى، فلم ترض، فقالت عائشة: لقد أقمأت وجهك [أن] ترد عليك الهدية!! فقال: لأنتن أهون على الله من أن تقمئنني، لا أدخل عليكن شهراً» الحديث. ومن طريق الزهري عن عروة عن عائشة نحوه وفيه: «ذبح ذبحاً فقسمه بين أزواجه فأرسل إلى زينب نصيبها فردته، فقال: زيدوها ـ ثلاثاً ـ كل ذلك ترده» فذكر نحوه. وفيه قول آخر أخرجه مسلم عن حديث جابر قال: «جاء أبو بكر والناس جلوس بباب النبي ﷺ لم يؤذن لأحد منهم، فأذن لأبي بكر فدل، ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له، فوجد النبي ﷺ جالساً وحوله نساءه» فذكر الحديث وفيه: «هن حولي كما ترى يسألنني النفقة، فقام أبو بكر إلى عائشة وقام عمر إلى حفصة ثم اعتزلهن شهراً» فذكر نزول آية التخيير. ويحتمل أن يكون مجموع هذه الأشياء كان سبباً لاعتزالهن، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه ﷺ وسعة صدره وكثرة صفحه. والراجح من الأقوال كلها قصة مارية لاختصاص عائشة وحفصة بها، بخلاف العسل فإنه اجتمع فيه جماعة منهن كما سيأتي (برقم: ٥٢٦٨)، ويحتمل أن تكون الأسباب جميعها اجتمعت فأشير إلى أهمها، ويؤيده شمول الحلف للجميع ولو كان مثلاً في قصة مارية فقط لاختص بحفصة وعائشة، كذا في «الفتح» (٩/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠) مختصراً. (٤) العدد متعلق بقوله: «فاعتزل»، «ف» (٩/ ٢٩٠). (٥) أي: غضبه، «ف» (٩/ ٢٩٠). (٦) بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ...﴾ [التحريم: ١]، «فتح» (٩/ ٢٨٩). (٧) فيه أن من غاب عن أزواجه ثم حضر يبدأ بمن شاء منهن، ولا يلزمه أن يبدأ من حيث بلغ ولا أن يقرع، ويحتمل أن يكون البداءة [بعائشة] لكونه اتفق أنه كان يومها، «ف» (٩/ ٢٩٠). (٨) اللام للعهد من الشهر المحلوف عليه، «ف» (٩/ ٢٩١). (٩) وفي رواية عقيل: «فأنزلت»، وسيأتي في «كتاب الطلاق» (برقم: ٥٢٦٢)، «ف» (٩/ ٢٩١). (١٠) مرّ بيانه [برقم: ٤٧٨٥] في «الأحزاب».

٥١٩٢ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ[١]، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لاَ تَصُومُ[٢] الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا[٣] شَاهِدٌ[٤] إِلاَّ بِإِذْنِهِ[٥]».

٨٥ ـ بَابٌ إِذَا بَاتَتِ[٦] الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

٥١٩٣ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ[٧]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[٨]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ[٩] فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ[١٠] لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ[١١]».

٥١٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ[١٢]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً[١٣] فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ».

٨٦ ـ بَابٌ[١٤] لاَ تَأْذَنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا[١٥] إِلاَّ بِإِذْنِهِ

٥١٩٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[١٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ[١٧] لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا[١٨] شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدَّى[١٩] إِلَيْهِ شَطْرُهُ[٢٠]» ....

النسخ: «لاَ تَصُومُ» في سـ: «لاَ تَصُومَنَّ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ». «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» زاد بعده في نـ: «قَالَ». «بَيْتِ زَوْجِهَا» زاد بعده في نـ: «لأَحَدٍ». «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ» في ذ: «عَنِ النَّبِيِّ»، وفي نـ: «أَنَّ النَّبِيَّ». «غَيْرِ أَمْرِهِ» في نـ: «غَيْرِ إِمْرَةٍ» ـ بكسر الهمزة وفتح الراء بعدها تاء تأنيث في الفرع، وفي غيره بفتح الهمزة وكسر الراء، أي: عن غير إذنه، «قس» (١١/ ٥٦١) ـ.

---

(١) هو ابن راشد. (٢) كذا للأكثر وهو بلفظ الخبر، والمراد به النهي، ولمسلم بلفظ: «لا تصم»، «ف» (٩/ ٢٩٣) أي: صوم التطوع، «خ» (٢/ ٤٦٩). (٣) أي: الزوج وكذا السيد. (٤) أي: حاضر، «ف» (٩/ ٢٩٥). (٥) قوله: (إلا بإذنه) وسبب هذا أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت، وحقه واجب على الفور، فلا تفوته بالتطوع، «قس» (١١/ ٥٥٩). وفي الحديث حجة لمالك ومن وافقه في أن من أفطر في صيام التطوع عامداً لزمه القضاء، لأنه لو كان للرجل أن يفسد عليها صومها بجماع ما احتاجت إلى إذنه ولو كان مباحاً كان إذنه لا معنى له، «د». (٦) أي: بغير سبب لم يجز لها ذلك، «ف» (٩/ ٢٩٤). (٧) هو الأعمش. (٨) سلمان الأشجعي. (٩) كناية عن الجماع، «ف» (٩/ ٢٩٤). (١٠) قوله: (فأبت أن تجيء) زاد أبو عوانة عن الأعمش كما تقدم في «بدء الخلق» (برقم: ٣٢٣٧): «فبات غضبان عليها» وبهذه الزيادة يتجه وقوع اللعن؛ لأنها حينئذ يتحقق ثبوت معصيتها، بخلاف ما إذا لم يغضب من ذلك فإنه يكون إما لأنه عذرها، وإما لأنه ترك حقه من ذلك، «فتح» (٩/ ٢٩٤). (١١) وفي الرواية الآتية: «حتى يرجع» وهي أكثر فائدة، والأولى محمول على الغالب، «ف» (٩/ ٢٩٤). (١٢) هو ابن أبي أوفى، «ف» (٩/ ٢٩٤). (١٣) ليس هو على ظاهره في لفظ المفاعلة، بل المراد أنها هي التي هجرت، أي: بدأت هي بالهجر فغضب هو لذلك، أو هجرها وهي ظالمة، «ف» (٩/ ٢٩٤). (١٤) بالتنوين. (١٥) المراد ببيت زوجها: بيت يسكنه سواء كان ملكه أم لا، «ف» (٩/ ٢٩٥). (١٦) الحكم بن نافع. (١٧) يعني في غير صيام أيام رمضان، «ف» (٩/ ٢٩٥). (١٨) يلتحق به السيد بالنسبة لأمته التي يحل له وطؤها، ووقع في رواية همام (رقم: ٥١٩٢): «وبعلها»، وهي أفيد لما قيل: البعل اسم للزوج والسيد، فإن ثبت وإلا ألحق السيد بالزوج للاشتراك في المعنى، «ف» (٩/ ٢٩٥). (١٩) بفتح الدال المشددة، «قس» (١١/ ٥٦١). (٢٠) قوله: (يؤدى إليه شطره) على صيغة المجهول، ونائب فاعله: «شطره» أي: نصفه،

[٥١٩٢] راجع: ٢٠٦٦، تحفة: ١٤٦٨٨.
[٥١٩٣] راجع: ٣٢٣٧.
[٥١٩٤] راجع: ٣٢٣٧، أخرجه: م ١٤٣٦، س في الكبرى ٨٩٧٠، تحفة: ١٢٨٩٧.
[٥١٩٥] راجع: ٢٠٦٦، أخرجه: س في الكبرى ٢٩٢١، تحفة: ١٣٧٢٩، ١٣٣٩٠.

وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ أَيْضاً، عَنْ مُوسَى(١)، عَنْ أَبِيهِ(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّوْمِ.

٨٧ ـ بَابٌ

٥١٩٦ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ(٣) مَحْبُوسُونَ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ(٤)».

٨٨ ـ بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ(٥)

وَهُوَ الزَّوْجُ، وَهُوَ الْخَلِيطُ(٦)، مِنَ الْمُعَاشَرَةِ. فِيهِ(٧) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(٨).

٥١٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ(٩) الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(١٠) وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً نَحْواً مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً(١١)، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً(١٢)، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ

النسخ: «وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ» في نـ: «وَرَوَى أَبُو الزِّنَادِ». «وَهُوَ الْخَلِيطُ» في نـ: «وَالْعَشِيرُ: هُوَ الْخَلِيطُ». «أَبِي سَعِيدٍ» زاد في نـ: «الخدري». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ الْجُعفِي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ».

فإن طعام البيت نصفه يأكله الزوج ونصفه تأكله المرأة غالباً. قال العيني (١٤/ ١٦٨): المراد به نصف الأجر، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٧٠). قال في «الفتح» (٩/ ٢٩٦): والمراد به نصف الأجر كما جاء واضحاً في رواية همام عن أبي هريرة في «البيوع» (برقم: ٢٠٦٦)، ويأتي في «النفقات» (برقم: ٥٣١٠) بلفظ: «إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فله نصف أجره»، وفي رواية أبي داود: «فلها نصف أجره»، انتهى. وقوله: «عن غير أمره» قال النووي: أي: الصريح في ذلك القدر المعين، ولا ينفي ذلك وجود إذن سابق عام يتناول هذا القدر، إما بالتصريح وإما بالعرف، فإن لم يكن فلا شيء لها من الأجر، بل عليها الوزر، «توشيح» (٧/ ٣٢٨٢). (١) هو ابن أبي عثمان، «ف» (٩/ ٢٥٧). (٢) هو أبو عثمان يقال له: التبان بفوقية ثم موحدة ثقيلة واسمه سعد، «ف» (٩/ ٢٩٧). (٣) بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة: الغِنى، «قس» (١١/ ٥٦٢). (٤) قوله: (فإذا عامة من دخلها النساء) «إذا» هي فجائية، «وعامة من دخلها» مبتدأ، خبره «النساء» ومطابقة الحديث للترجمة السابقة من جهة الإشارة إلى أن النساء غالباً يرتكبن النهي المذكور، ولذا كن أكثر من دخل النار، «قس» (١١/ ٥٦٣)، «فتح» (٩/ ٢٩٨). (٥) قوله: (كفران العشير وهو الزوج) والعشير «هو الخليط، من المعاشرة» أي: أن لفظ العشير يطلق بإزاء الشيئين، فالمراد به هنا الزوج، والمراد به في قوله تعالى: ﴿وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾[الحج: ١٣] المخالط، وهذا تفسير أبي عبيدة، قال في قوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾: المولى هنا: ابن العم، والعشير: المخالط المعاشر، «فتح» (٩/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩). (٦) أيضاً، «قس» (١١/ ٥٦٣). (٧) أي: في هذا المعنى، «قس» (١١/ ٥٦٣). (٨) كما تقدم في «باب ترك الحائض الصوم»، «ك» (١٩/ ١٤٦ ـ ١٤٧) [برقم: ٣٠٤]. (٩) أي: ذهب نورها، والمعروف للشمس: الكسوف، قيل: هما لهما. ومرَّ [برقم: ١٠٤٠، ١٠٥٢]. (١٠) قوله: (فصلى رسول الله ﷺ) قال في «الهداية» (١/ ٨٦): إذا انكسفت الشمس صلى الإمام بالناس ركعتين كهيئة النافلة في كل ركعة ركوع واحد، وقال الشافعي رحمه الله: ركوعان، له رواية عائشة، ولنا رواية ابن عمر، والحال أكشف على الرجال لقربهم فكان الترجيح لروايته، انتهى. ومرَّ بيانه مبسوطاً [برقم: ١٠٤٠] في «باب الصلاة في كسوف الشمس». (١١) نحواً من سورة آل عمران، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١٢) نحواً من

[٥١٩٦] طرفه: ٦٥٤٧، أخرجه: م ٢٧٣٦، س في الكبرى ٩٢٦٥، تحفة: ١٠٠.

[٥١٩٧] راجع: ٢٩.

الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً[١]، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لاَ يَخْسِفَانِ[٢][٣] لِمَوْتِ أَحَدٍ[٤] وَلاَ لِحَيَاتِهِ[٥][٦]، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ[٧]، فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ[٨] الْجَنَّةَ ـ أَوْ أُرِيتُ[٩] الْجَنَّةَ ـ فَتَنَاوَلْتُ[١٠] مِنْهَا عُنْقُوداً[١١]، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ[١٢] الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ[١٣]، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ». قِيلَ: يَكْفُرْنَ[١٤] بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ[١٥]، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ[١٦]، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ[١٧]».

٥١٩٨ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اطَّلَعْتُ[١٨] فِي

النسخ: «بِكُفْرِهِنَّ» في هـ: «يَكْفُرْنَ». «عَنْ عِمْرَانَ» في نـ: «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ».

سورة النساء، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١) نحواً من سورة المائدة، «قس» (١١/ ٥٦٤). (٢) بفتح الياء وكسر السين، «قس» (١١/ ٥٦٤). **(٣) قوله: (لا يخسفان)** بفتح أوله على أنه لازم، ويجوز ضمها على أنه متعد، والمعروف لها في اللغة الكسوف، وروده هاهنا لتغليب القمر، «مجمع» (٢/ ٤٢). (٤) أي: خير، «مرقاة» (٣/ ٥٨٦). (٥) أي: ولا لولادة شر، «مرقاة» (٣/ ٥٨٦). **(٦) قوله: (لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته)** دفع لما كان يعتقده أهل الجاهلية من أن ذلك يكون لحادث عظيم كموت عظيم وضرر عام، وقد كان مات يومئذ إبراهيم ابن رسول الله ﷺ. وقوله: «ولا لحياته» إما أن يكون هذا معتقدهم بأن يكون بسبب أمر عظيم، سواء كان من قبيل الضرر أو غيره، لكن الذي بينوه إنما هو الضرر، فيكون استتباعاً وتقريباً لذكر الموت، والله أعلم. وقوله: «تناولت» أي: قصدت التناول، والتناول: الأخذ بعد الإعطاء. يقال: ناوله فتناول، والمعطي هو الله سبحانه. وقوله: «في مقامك هذا» أي: في حال قيامك في هذه الصلاة، أو في قيامك الذي وعظتنا وخوفتنا فيه، وكان ﷺ خطب بعد الصلاة كما جاء في الأحاديث. وقوله: «ثم رأيناك تكعكعت» أي: تأخرت، وأصله التأخر للجبن والخوف. قوله: «فتناولت» أي: قصدت الأخذ ولو أخذته، أو المراد: تناولت لنفسي، ولو أخذته أي: تناولته لكم وأعطيتكم لأكلتم ما بقيت الدنيا، والخطاب لجماعة الحاضرين كما هو الظاهر، والأكل منه إلى مدة بقاء الدنيا، بأن يخلق الله مكان كل حبة يقتطف حبة أخرى، كما هو المروي من خواص ثمار الجنة، وهذا الاحتمال هو الأظهر في هذا المقام، وقيل: بأن يزرع فيبقى نوعه، وهذا تأويل وصرف عن الظاهر، والله أعلم. وإنما لم يفعل ﷺ ذلك ليبقى الإيمان بالغيب. قوله: «فلم أر كاليوم منظراً» أي: ما رأيت منظراً مثل منظر رأيته اليوم، أو ما رأيت منظراً في يوم كرؤيتي منظراً، والمآل واحد. وقوله: «يكفرن العشير» أي: الزوج. وقوله: «يكفرن الإحسان» أي: من العشير وغيره، هذا كله من «اللمعات شرح المشكاة». (٧) أي: تأخرت، «لم». بفتح الكافين وسكون المهملتين أي: تأخرت، «قس» (١١/ ٥٦٤). (٨) أي: رؤيا عين حقيقة، «قس» (١١/ ٥٦٤). (٩) بضم الهمزة مبنياً للمفعول، والشك من الراوي. (١٠) أي: في حال قيامي الثاني من الركعة الثانية، كما عند سعيد بن منصور، «قسطلاني» (١١/ ٥٦٤). (١١) أي: قطعة من العنب، «مرقاة» (٣/ ٥٨٧)، أي: وضعت يدي عليه بحيث كنت قادراً على تحويله، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١٢) وإن ثمرة الجنة إذا قطف منها شيء خلفه آخر، «قسطلاني» (١١/ ٥٦٤). (١٣) وزاد في «الكسوف» (برقم: ١٠٥٢): «أفظع» أي أقبح، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١٤) بحذف همزة الاستفهام، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١٥) بجحده أو عدم الاعتراف، وهذا بيان للأول، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١٦) جميعه مبالغة، أو مدة عمر الزوج، «قس» (١١/ ٥٦٤). (١٧) فيه إشارة إلى سبب التعذيب؛ لأنها بذلك كالمصرة على كفر النعمة، والإصرار على المعصية من أسباب العذاب، «قس» (١١/ ٥٦٤). **(١٨) قوله: (اطلعت في الجنة)** بتشديد الطاء أي: أشرفت ليلة الإسراء أو في المنام. قوله: «فرأيت أكثر أهلها النساء» أي: لما يغلب عليهن من الهوى والميل إلى عاجل

[٥١٩٨] راجع: ٣٢٤١.

الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». تَابَعَهُ أَيُّوبُ وَسَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ[١].

٨٩ ـ بَابٌ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ[٢]

قَالَهُ أَبُو جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥١٩٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ[٤] قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ[٥]: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا[٦]».

٩٠ ـ بَابٌ الْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ[٧] فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٢٠٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[٨] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ[٩] عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا[١٠] وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ[١١] رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

٩١ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ[١٢] عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾[النساء: ٣٤]

النسخ: «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «لِزُوجِكَ» في نـ: «لِعَيْنِكَ». «لِزَوْجِكَ» في نـ: «لِزَوْجَتِكَ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾» سقط في نـ.

زينة الدنيا والإعراض عن الآخرة لنقص عقلهن وسرعة انخداعهن، قاله القرطبي. قال المهلب: لكفرهن العشير، كذا في «القسطلاني» (١١/ ٥٦٥). (١) مرّ الحديث [برقم: ٣٢٤١]، قوله: «ابن زرير» بفتح الزاي وكسر الراء الأولى بوزن: عظيم. (٢) هو طرف من حديثه في قصة سلمان وأبي الدرداء، قد مضى موصولاً في «كتاب الصيام» [برقم: ١٩٦٨]، «ف» (٩/ ٢٩٩). (٣) هو ابن المبارك. (٤) عبد الرحمن بن عمرو. (٥) مرّ الحديث بهذا السند [برقم: ١٩٧٤]. (٦) قوله: (إن لزوجك عليك حقاً) قال ابن بطال (٣/ ٣٢٠): لما ذكر في الباب قبله حق الزوج على الزوجة ذكر في هذا عكسه، وأنه لا ينبغي له أن يجهد بنفسه في العبادة حتى يضعف عن القيام بحقها من جماع واكتساب، واختلف العلماء فيمن كف عن جماع زوجته، فقال مالك: إن كان بغير ضرورة أُلزم به أو يفرق بينهما، ونحوه عن أحمد، والمشهور عند الشافعية أنه لا يجب عليه، وقيل: يجب مرة، وعن بعض السلف: في كل أربع ليلة، وعن بعضهم: في كل طهر مرة، «فتح» (٩/ ٢٩٩). (٧) أي: حافظة. (٨) عبد الله. (٩) مرّ الحديث [برقم: ٥١٨٨]. (١٠) مرّ الحديث مراراً قريباً وبعيداً. (١١) لا أقل من كونه راعياً على أعضائه، «ك» (٦/ ١٩). (١٢) قوله: (﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾) إلى هنا عند أبي ذر، وزاد غيره: ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ إلى قوله: ﴿عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ وبسياق الآية تظهر مطابقة الترجمة؛ لأن المراد منها قوله تعالى: ﴿فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ﴾ فهو الذي يطابق قوله: «آلى النبي ﷺ من نسائه شهراً» لأن مقتضاه أنه هجرهن، وخفي ذلك كله على الإسماعيلي فقال: لم يتضح لي دخول هذا الحديث في هذا الباب ولا تفسير الآية التي ذكرها. وقد تقدم شرح حديث أنس المذكور قريباً [باب: ٨٣] في آخر حديث عمر الطويل، «فتح الباري» (٩/ ٣٠٠).

[٥١٩٩] راجع: ١١٣١، أخرجه: م ١١٥٩، د ٢٤٢٧، س ٢٣٩١، تحفة: ٨٩٦٠.

[٥٢٠٠] راجع: ٨٩٣، تحفة: ٨٤٧٨.

٥٢٠١ ـ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْراً، وَقَعَدَ فِي مَشْرُبَةٍ[١] لَهُ، فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقِيلَ[٢]: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ؟ قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ[٣] تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

٩٢ ـ بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بُيُوتِهِنَّ[٤]

وَيُذْكَرُ[٥] عَنْ مُعَاوِيَةَ[٦] بْنِ حَيْدَةَ[٧] رَفْعُهُ: «غَيْرَ أَنْ لاَ تُهْجَرَ إِلاَّ فِي الْبَيْتِ». وَالأَوَّلُ أَصَحُّ[٨][٩].

٥٢٠٢ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ[١٠]، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ[١١]. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ[١٢] بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[١٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[١٤] قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ: أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ[١٥] أَخْبَرَهُ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ لاَ يَدْخُلُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ[١٦] شَهْراً، ....

النسخ: «وَقَعَدَ» في ذ: «فَقَعَدَ». «آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ» كذا في سـ، هـ، وفي نـ: «آلَيْتَ شَهْراً». «قَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ» في نـ: «فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ». «غَيْرَ أَنْ لاَ تُهْجَرَ» في سـ: «وَلا تُهجر»، وفي نـ: «أَلاَّ» بدل «أَنْ لاَ»، وفي نـ: «هجْر» بدل «تهجر». «وَحَدَّثَنِي» في نـ: «ح وَحَدَّثَنِي». «لاَ يَدْخُلُ» في نـ: «أَنْ لاَ يَدْخُلَ». «بَعْضِ أَهْلِهِ» في نـ: «بَعْضِ نِسَائِهِ».

(١) بفتح الراء وبضمها هي الغرفة. (٢) قائل ذلك عائشة، «ف» (٩/ ٣٠٠). (٣) اللام للعهد. (٤) قوله: (﴿في غير بيوتهن﴾) كأنه يشير إلى أن قوله: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ لا مفهوم له، وأنه تجوز الهجرة فيما زاد على ذلك كما وقع للنبي ﷺ من هجره لأزواجه في المشربة، وللعلماء في ذلك اختلاف أذكره بعد، «فتح الباري» (٩/ ٣٠١). (٥) إنما صدرها بصيغة التمريض إشارة إلى انحطاط رتبتها، «ف» (٩/ ٣٠١). (٦) هو جد بهز بن حكيم بن معاوية، صحابي، غزا خراسان ومات بها، «ك» (١٩/ ١٥٠)، «ف» (٩/ ٣٠١). (٧) بفتح المهملتين بينهما تحتية، «ف» (٩/ ٣٠١). (٨) أي: إسناداً، «خ» (٢/ ٤٧٠). (٩) قوله: (والأول أصح) يعني حديث أنس أصح من حديث معاوية بن حيدة، وهو كذلك ولكن يمكن الجمع بينهما، واقتضى صنيعه أن هذه الطريق تصلح للاحتجاج بها وإن كانت دون غيرها في الصحة. قال المهلب: هذا الذي أشار إليه البخاري كأنه أراد أن يستن الناس بما فعله النبي ﷺ من الهجر في غير البيوت رفقاً بالنساء؛ لأن هجرانهن مع الإقامة معهن في البيوت آلم لأنفسهن وأوجع لقلوبهن لما يقع من الإعراض في تلك الحال، ولما في الغيبة عن الأعين من التسلية عن الرجال. قال: وليس ذلك بواجب؛ لأن الله قد أمر بهجرانهن في المضاجع فضلاً عن البيوت. وتعقبه ابن المنير بأن البخاري لم يرد ما فهمه، وإنما أراد أن الهجران يجوز أن يكون في البيوت وفي غير البيوت، وأن الحصر المذكور في حديث معاوية بن حيدة غير معمول به، بل يجوز الهجر في غير البيوت كما فعل النبي ﷺ، انتهى. والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال، فربما كان الهجران في البيوت أشد من الهجران في غيرها، وبالعكس، بل الغالب أن الهجران في غير البيوت آلم للنفوس وخصوصاً النساء لضعف نفوسهن. واختلف أهل التفسير في المراد بالهجران، فالجمهور على أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية، وهو من الهجران وهو البعد، وظاهره أنه لا يضاجعها، وقيل: المعنى: يضاجعها ويوليها ظهره، وقيل: يمتنع من جماعها، وقيل: يجامعها ولا يكلمها، وقيل: «اهجروهن» مشتق من الهجر بضم الهاء وهو الكلام القبيح، أي: اغلظوا لهن في القول، «فتح الباري» (٩/ ٣٠١). (١٠) النبيل الضحاك بن مخلد، «ع» (١٤/ ١٧٦). (١١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، «ع» (١٤/ ١٧٦). (١٢) شيخ المؤلف. (١٣) هو ابن المبارك. (١٤) أي: عبد الملك. (١٥) المخزومي. (١٦) قوله: (حلف أن لا يدخل على بعض نسائه) كذا في هذه الرواية، وهو يشعر بأن اللاتي أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة، لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجله كما في حديث أنس المتقدم في أوائل «الصيام» (برقم: ١٩١١)، فاستمرَّ مقيماً في المشربة ذلك الشهر كله، وهو يؤيد أن سبب القسم ما تقدم من قصة

[٥٢٠١] راجع: ٣٧٨، تحفة: ٦٧٩.
[٥٢٠٢] راجع: ١٩١٠.

فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْماً غَدَا[١] عَلَيْهِنَّ أَوْ رَاحَ[٢]، فَقِيلَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْراً؟ قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ[٣] يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْماً».

٥٢٠٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ[٤] قَالَ: تَذَاكَرْنَا[٥] عِنْدَ أَبِي الضُّحَى[٦] فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصْبَحْنَا يَوْماً وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا هُوَ مَلآنُ مِنَ النَّاسِ[٧]، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ[٨] لَهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَنَادَاهُ[٩][١٠] فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ فَقَالَ: «لاَ، وَلَكِنْ آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْراً[١١]». فَمَكَثَ تِسْعاً وَعِشْرِينَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ.

٩٣ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ[١٢] مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ

وَقَوْلِهِ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ[١٣]﴾[النساء: ٣٤]: ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ[١٤].

٥٢٠٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٥]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[١٦]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ[١٧]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ....

النسخ: «تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ» في نـ: «تِسْعٌ وَعِشْرُونَ». «أَنْ لاَ تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْراً» لفظ «شهراً» سقط في نـ. «قَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ» في نـ: «فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ». «مَلآنُ» في قا: «ملأى» ـ بلا نون بالتأنيث، وكأنه أراد البقعة، «قس» (١١/ ٥٧٠) ـ، وفي نـ: «مَلأٌ». «فَلَمْ يُجِبْهُ» في نـ: «فَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ». «وَقَوْلِهِ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾: ضَرباً» في ذ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ أي: ضَرْباً».

مارية؛ فإنها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف قصة العسل، فإنهن اشتركن فيها إلا صاحبة العسل، وإن كانت إحداهن بدأت بذلك، وكذلك قصة طلب النفقة والغيرة فإنهن اجتمعن فيها، «فتح» (٩/ ٣٠٢). (١) من الغدو، وهو الذهاب في أول النهار. (٢) من الرواح، وهو الذهاب في آخر النهار. (٣) أي: بعض الشهر، وهذا الشهر منه. (٤) اسمه عبد الرحمن بن عبيد كوفي، «ف» (٩/ ٣٠٢). (٥) قوله: (تذاكرنا...) إلخ، لم يذكر ما تذاكروا به، [وقد أخرجه النسائي] عن أحمد بن عبد الحكم عن مروان بن معاوية بالإسناد الذي أخرجه البخاري فأوضحه، ولفظه: «تذاكرنا الشهر، فقال بعضنا: ثلاثين، وقال بعضنا: تسعاً وعشرين، فقال أبو الضحى: حدثنا ابن عباس»، «فتح» (٩/ ٣٠٢). (٦) مسلم بن صبيح. (٧) هذا ظاهر في حضور ابن عباس هذه القصة، لكن يحتمل أن يكون عرفها مجملة ففصلها عمر له لما سأله عن المتظاهرتين، «ف» (٩/ ٣٠٢). (٨) وللنسائي: «علِّية» بمهملة مضمومة وقد تكسر، وبلام وبتحتانية ثقيلتين، أي: المكان العالي وهي الغرفة، «ف» (٩/ ٣٠٢). (٩) بإسقاط الفاعل. ولأبي نعيم: «فناداه بلال»، «قس» (١١/ ٥٧٠). (١٠) قوله: (فناداه) بحذف فاعل، ولأبي نعيم: «فناداه بلال». ولمسلم في رواية سماك أن اسم الغلام الذي أذن له رباح، فلولا قوله في هذه الرواية: «ليس عنده فيها إلا بلال» لجوزت أن يكونا جميعاً كانا عنده، لكن يجوز أن يكون الحصر للعندية الداخلة، ويكون رباح كان على أسكفة الباب، وعند الإذن ناداه بلال فأسمعه رباح فيجتمع الخبران، «فتح» (٩/ ٣٠٢). (١١) قوله: (ولكن آليت منهن شهراً) أي: حلفت أن لا أدخل عليهن شهراً، كما تقدم بيانه واضحاً في شرح حديث عمر المطول [برقم: ٥١٩١]، «فتح» (٩/ ٣٠٢). (١٢) فيه إشارة إلى أن ضربهن لا يباح مطلقاً بل فيه ما يكره كراهة تنزيه أو تحريم، «ف» (٩/ ٣٠٢). (١٣) قوله: (واضربوهن ضرباً غير مبرح) هذا التفسير منتزع من المفهوم من حديث الباب من قوله: «ضرب العبد» كما سأوضحه، وقد جاء ذلك صريحاً في حديث جابر الطويل عند مسلم: «فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح» كذا في «الفتح» (٩/ ٣٠٣). (١٤) بتشديد الراء المقصورة، أي: غير شديد الأذى، «قس» (١١/ ٥٧٠). (١٥) هو الثوري، «ف» (٩/ ٣٠٣). (١٦) عروة، «ف» (٩/ ٣٠٣). (١٧) هو ابن الأسود، «تق» [رقم:

[٥٢٠٣] أخرجه: س ٣٤٥، تحفة: ٦٤٥٥.
[٥٢٠٤] راجع: ٣٣٧٧.

«لاَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ[١] الْعَبْدِ[٢]، ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ».

٩٤ ـ بَابٌ لاَ تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ[٣]

٥٢٠٥ ـ حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الْحَسَنِ ـ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ ـ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَتَهَا، فَتَمَعَّطَ[٤] شَعَرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعَرِهَا فَقَالَ: «لاَ إِنَّهُ قَدْ لُعِنَ الْمُوَصِّلاَتُ[٥]».

٩٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا[٦] أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]

٥٢٠٦ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلاَمٍ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[٨]، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ، لاَ يَسْتَكْثِرُ[٩] مِنْهَا فَيُرِيدُ طَلاَقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أَمْسِكْنِي وَلاَ تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجْ غَيْرِي، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي[١٠]، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن

النسخ: «الْمُوَصِّلاَتُ» في هـ، ذ: «الْمَوْصُولاَتِ». «حَدَّثَنَا ابْنُ سَلاَمٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ». «تَقُولُ لَهُ» في نـ: «وَتَقُولُ لَهُ».

٣٣٢٥]. (١) بالنصب أي مثل جلد العبد، «قس» (١١/ ٥٧١).
(٢) قوله: (لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد) بالنصب أي: مثل جلد العبد. قوله: «ثم يجامعها» وفي رواية أبي معاوية: «ولعله أن يضاجعها» وهي رواية الأكثر. فيه جواز تأديب الرقيق بالضرب الشديد، والإيماء إلى جواز ضرب النساء دون ذلك، وإليه أشار المصنف بقوله: «غير مبرح»، وفي سياقه استبعاد وقوع الأمرين من العاقل: أن يبالغ في ضرب امرأته ثم يجامعها من بقية يومه أو ليلته، والمجامعة أو المضاجعة إنما تستحسن مع ميل النفس والرغبة في العشرة، والمجلود غالباً ينفر ممن جلده، فوقعت الإشارة إلى ذم ذلك، وأنه إن كان ولا بد فليكن التأديب بالضرب اليسير بحيث لا يحصل منه النفور التام، ومحل ذلك إذا رأى منها ما يكره فيما يجب عليها فيه طاعته، فإن اكتفى بالتهديد ونحوه كان أفضل، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤). وفي شرح «المنية» للحلبي: للزوج أن يضربها على ترك الصلاة والغسل في الأصح، كما له أن يضربها على ترك الزينة إذا أراد، والإجابة إلى الزوج إذا دعاها والخروج بغير إذنه. (٣) لما كان الذي قبله يشعر بندب المرأة إلى طاعة زوجها في كل ما يرومه خصص ذلك بما لا يكون فيه معصية لله، فلو دعاها الزوج إلى معصية فعليها أن تمتنع، فإن ضربها على ذلك كان الإثم عليه، «ف» (٩/ ٣٠٤). (٤) بتشديد المهملة الأولى، أي تساقط وتمزق، «ك» (١٩/ ١٥٢). (٥) قوله: (لعن الموصلات) كذا بالبناء للمجهول، والموصلات بتشديد الصاد المكسورة ويجوز فتحها، وفي رواية الكشميهني: «الموصولات»، وهو يؤيد رواية الفتح، «فتح» (٩/ ٣٠٤). وفي «الدر» (٥/ ٦٩٠): وصل الشعر بشعر الآدمي حرام، سواء كان شعرها أو شعر غيرها لقوله ﷺ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة». وفي «المرقاة» (٨/ ٢١٧ ـ ٢١٨): قال النووي: الأحاديث صريحة في تحريم الوصل مطلقاً، وهو الظاهر المختار، وقد فصله أصحابنا، فقال: إن وصلت بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف؛ لأنه يحرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر أجزائه لكرامته، وأما الشعر الطاهر من غير الآدمي فإن لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام أيضاً، وإن كان فثلاثة أوجه: أصحها: إن فعلته بإذن الزوج والسيد جاز، انتهى. (٦) أي: بغضاً. (٧) اسمه محمد. (٨) عروة بن الزبير. (٩) أي: لا يستكثر من مصاحبتها، «خ» (٢/ ٤٧٠). (١٠) قوله: (فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي) واختلف السلف فيما إذا تراضيا على أن لا قسمة لها أن ترجع في ذلك؟ فقال الثوري والشافعي وأحمد وغيرهم ـ منهم الحنفية ـ: إن رجعت فعليه أن يقسم لها وإن شاء فارقها، وعن الحسن: ليس لها أن تنقض، وهو قياس قول مالك في الإنظار والعارية، والله أعلم، قاله ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥). قال في «الهداية» (١/ ٢١٦) حيث قال: لها أن ترجع في ذلك؛ لأنها أسقطت حقًّا لم يجب بعد فلا يسقط، انتهى.

[٥٢٠٥] طرفه: ٥٩٣٤، أخرجه: م ٢١٢٣، س ٥٠٩٧، تحفة: ١٧٨٤٩.
[٥٢٠٦] راجع: ٢٤٥٠، أخرجه: س في الكبرى ١١١٢٥، تحفة: ١٧٢٠١.

يَصَّالَحَا(١) ﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

٩٦ ـ بَابُ الْعَزْلِ(٢)(٣)

٥٢٠٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ(٤)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ(٥).

٥٢٠٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(٦) قَالَ عَمْرٌو(٧): أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: سَمِعَ جَابِراً قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يُنْزَلُ(٨).

٥٢٠٩ ـ وَعَنْ عَمْرٍو(٩)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنُ يُنْزَلُ(١٠).

٥٢١٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَصَبْنَا سَبْياً(١١)، فَكُنَّا نَعْزِلُ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَوَ(١٢) إِنَّكُمْ(١٣) لَتَفْعَلُونَ؟ ـ قَالَهَا ثَلَاثاً ـ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ(١٤) كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ».

٩٧ ـ بَابُ الْقُرْعَةِ(١٥) بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَراً

النسخ: «عَهْدِ النَّبِيِّ» في ذ: «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ». «جَابِراً قَالَ» في نـ: «جَابِراً يَقُولُ». «كُنَّا نَعْزِلُ» في هـ، ذ: «كَانَ يُعْزَلُ»، بتحتية مضمومة بدل النون وفتح الزاي مبنيًّا للمفعول، «قس» (١١/ ٩٧٥) «ف» (٩/ ٣٠٥). «عَهْدِ النَّبِيِّ» في نـ: «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ». «فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» زاد في نـ: «عَنْ ذَلِكَ». «قَالَهَا» سقط في نـ.

---

(١) أصله: يتصالحا. (٢) هو نزع الذكر من الفرج قبيل الإنزال. (٣) أي: النزع بعد الإيلاج لينزل خارج الفرج، «ف» (٩/ ٣٠٥). (٤) القطان، «ف» (٩/ ٣٠٥). (٥) قوله: (كنا نعزل على عهد النبي ﷺ) أي: على زمنه، فالظاهر اطلاعه ﷺ وإقراره، فله حكم الرفع لتوفر دواعيهم على سؤالهم إياه عن الأحكام، «قس» (١١/ ٥٧٦). (٦) هو ابن عيينة. (٧) هو ابن دينار. (٨) أي: ولم ينه عنه، «لمعات». (٩) أي: كان ابن عيينة حدث به مرتين: فمرة ذكر فيها الإخبار والسماع ولم يقل: «على عهد رسول الله ﷺ»، «ف» (٩/ ٣٠٥). (١٠) قال سفيان لو كان شيئاً ينهى عنه لنهانا عنه القرآن، كذا في رواية مسلم، وهذا ظاهر في أن سفيان قاله استنباطاً، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٠٥). (١١) أي: جواري أخذناها أسراً من الكفار، وذلك في غزوة بني المصطلق، «ك» (١٩/ ١٥٣).

(١٢) بفتح الواو، «تن» (٣/ ١٠٥٨). (١٣) هذا الاستفهام يشعر بأنه ﷺ ما كان اطلع على فعلهم ذلك، «فتح» (٩/ ٣٠٧). (١٤) قوله: (ما من نسمة...) إلخ، بالمفتوحات: النفس، أي: ما من نفس قدر كونها إلا وهي تكون سواء عزلتم أم لا، أي: ما قدر وجوده لا يدفعه العزل، كذا في «الكرماني» (١٩/ ١٥٣ ـ ١٥٤). ثم اعلم أن في جواز العزل عن الحرة بغير إذنها قولين عند الشافعية، وأما الأمة فإن كانت زوجة فهي مرتبة على الحرة إن جاز فيها ففي الأمة أولى، وإن امتنع فوجهان أصحهما الجواز تحرزاً من إرقاق الولد، وإن كانت سرية جاز بلا خلاف عندهم إلا في وجه، حكاه الروياني في المنع مطلقاً، وإن كانت السرية مستولدة فالراجح الجواز فيها مطلقاً؛ لأنها ليست راسخة في الفراش، وقيل: حكمها حكم الأمة المزوجة، واتفقت المذاهب الثلاثة على أن الحرة لا يعزل عنها إلا بإذنها، وأن الأمة يعزل عنها بغير إذنها. واختلفوا في المزوجة، فعند المالكية يحتاج إلى إذن سيدها، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله، والراجح عن أحمد. وقال أبو يوسف ومحمد: الإذن لها، وهي رواية عن أحمد، وعنه بإذنها، وعنه يباح العزل مطلقاً، وعنه المنع مطلقاً، «ف» (٩/ ٣٠٨). مرَّ الحديث [برقم: ٢٥١٩] في «العتق». (١٥) عند الشافعية القرعة عند إرادة السفر مستحقة،

[٥٢٠٧] طرفاه: ٥٢٠٨، ٥٢٠٩، تحفة: ٢٤٦٠.

[٥٢٠٨] راجع: ٥٢٠٧، أخرجه: م ١٤٤٠، ت ١١٣٧، س في الكبرى ٩٠٩٣، ق ١٩٢٧، تحفة: ٢٤٦٨.

[٥٢٠٩] راجع: ٥٢٠٧، تحفة: ٢٤٦٨.

[٥٢١٠] راجع: ٢٢٢٩.

٥٢١١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ[٢]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ[٣] الْقُرْعَةُ[٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ[٥]: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي[٦] وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ تَنْظُرِينَ[٧] وَأَنْظُرُ[٨]، فَقَالَتْ: بَلَى، فَرَكِبَتْ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهَا حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا[٩] ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ[١٠] عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ[١١]، وَتَقُولُ[١٢]: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، وَلَا أَسْتَطِيعُ[١٣][١٤] أَنْ أَقُولَ لَهُ[١٥] شَيْئًا[١٦].

٩٨ ـ بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرَّتِهَا وَكَيْفَ يُقْسَمُ ذَلِكَ

٥٢١٢ ـ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ[١٨]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[١٩]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ.

٩٩ ـ بَابُ الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ[٢٠]

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَٰسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٢٩ ـ ١٣٠].

النسخ: «وَعَلَيْهَا حَفْصَةُ» في نـ: «وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ». «يَا رَبِّ سَلِّطْ» في نـ: «سَلِّطْ يَا رَبِّ». «﴿أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾».

وعند الحنفية مستحبة، كذا في «الهداية» (١/ ٢١٦). (١) الفضل بن دكين. (٢) هو ابن محمد بن أبي بكر، «ف» (٩/ ٣١٠). (٣) أي: حصلت، «ف» (٩/ ٣١١). (٤) أي: في سفرة من السفرات، «ف» (٩/ ٣١١). (٥) لعائشة، «ف» (٩/ ٣١١). (٦) قوله: (ألا تركبين الليلة بعيري...) إلخ، كأن عائشة أجابت إلى ذلك لما شوقتها إليه من النظر إلى ما لم تكن هي تنظر، وهذا مشعر بأنهما لم تكونا حال السير متقاربين، بل كانت كل واحدة منهما من جهة كما جرت العادة من السير قطارين، وإلا فلو كانتا معاً لم تختص إحداهما بنظر ما لم تنظره الأخرى، ويحتمل أن تريد بالنظر وطأة البعير وجودة سيره، «فتح» (٩/ ٣١١). (٧) أي: ما لم تكوني تنظرين، «ف» (٩/ ٣١١). (٨) أي: ما لم أكن أنظر. (٩) قوله: (فسلم عليها) لم يذكر في الخبر أنه تحدث، فيحتمل أن يكون ألهم ما وقع، ويحتمل أن يكون ذلك اتفاقاً، ويحتمل أن يكون تحدث ولم ينقل، «فتح» (٩/ ٣١١). (١٠) أي: حالة المسايرة، «ف» (٩/ ٣١١). (١١) قوله: (جعلت رجليها بين الإذخر) كأنها لما عرفت أنها الجانية في ما أجابت إليه حفصة عاتبت نفسها على تلك الجناية، والإذخر نبت معروف توجد فيه الهوام

غالباً في البرية، [انظر: «ف» (٩/ ٣٠٢)]. (١٢) قالت ذلك من أجل كمال حبها ولوماً على نفسها فيما أطاعت حفصة، «خ» (٢/ ٤٧١). (١٣) كلام عائشة، «ف» (٩/ ٣١١). (١٤) أي: أحكي له الواقعة؛ لأنه لا يعذرها في ذلك؛ لأنها الجانية بإجابة حفصة إلى ذلك، «توشيح» (٧/ ٣٢٨٨). [انظر: «الفتح» (٩/ ٣١٢) و«العيني» (١٤/ ١٨٥)]. (١٥) صلى الله عليه وسلم، «خ» (٢/ ٤٧١). (١٦) قوله: (ولا أستطيع أن أقول له شيئاً) قال الكرماني (١٩/ ١٥٤): الظاهر أنه كلام حفصة، ويحتمل أن يكون كلام عائشة. ولم يظهر لي هذا الظاهر بل هو كلام عائشة، «ف» (٩/ ٣١١). (١٧) أبو غسان النهدي، «ف» (٩/ ٣١٢). (١٨) هو ابن معاوية. (١٩) عروة بن الزبير. (٢٠) قوله: (باب العدل بين النساء...) إلخ، ليس في هذا الباب حديث، ومرَّ توجيهه مراراً فيما تقدم من أنه لم يجد على شرطه، أو أراد ولم يتفق، وهذا على ما يوجد في بعض النسخ من قوله: «باب إذا تزوج البكر على الثيب» بين الآية والحديث. وقال القسطلاني (١١/ ٥٧٩): سقط التبويب ولاحقه لأبي ذر. فعلى هذا لا إشكال، وعليه شرح ابن حجر (٩/ ٣١٣) حيث قال بعد قوله: «باب العدل بين النساء» ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ...﴾ إلخ: أشار بذكر الآية إلى أن النفي فيها العدل بينهن من كل جهة، وبالحديث إلى أن المراد بالعدل التسوية بينهن بما يليق

[٥٢١١] أخرجه: م ٢٤٤٥، س في الكبرى ٨٩٣٢، تحفة: ١٧٤٦٢.

[٥٢١٢] راجع: ٢٥٩٣، أخرجه: م ٥٢١٢، تحفة: ١٦٨٩٧.

١٠٠ ـ بَابٌ[(١)] إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ

٥٢١٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ[(٣)]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ ـ وَلَوْ شِئْتُ[(٤)] أَنْ أَقُولَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ[(٥)]، وَلَكِنْ ـ قَالَ: السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ[(٦)] أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعاً، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثاً.

١٠١ ـ بَابٌ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ[(٧)]

٥٢١٤ ـ حَدَّثَنَا يُوسُفُ[(٨)] بْنُ رَاشِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ[(٩)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ[(١٠)] وَخَالِدٌ[(١١)]، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[(١٢)]، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ[(١٣)] إِذَا تَزَوَّجَ[(١٤)] الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعاً وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثاً ثُمَّ قَسَمَ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ[(١٥)]: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنَّ أَنَساً رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[(١٦)]، عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ[(١٧)]، قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٢ ـ بَابُ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

٥٢١٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[(١٨)]، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ: ....

بكل منهن، فإذا أوفى لكل واحدة منهن كسوتها ونفقتها والإيواء إليها لم يضره ما زاد على ذلك من ميل قلب أو تبرع بتحفة. وقد روى الأربعة وصححه ابن حبان (رقم: ٤٢٠٥) والحاكم (٢/ ٢٨٦) عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: اللَّهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» قال الترمذي: يعني به المحبة والمودة. (١) بالتنوين وسقط التبويب ولاحقه لأبي ذر، «قس» (١١/ ٥٧٩). (٢) هو ابن المفضل، «ف» (٩/ ٣١٤). (٣) هو ابن مهران الحذاء، «ف» (٩/ ٣١٤). (٤) ولمسلم وأبي داود في آخر الحديث: قال خالد: لو شئت أن أقول: رفعه؛ لصدقت، ولكنه قال: السُّنَّة. فبين أنه قول خالد، «قس» (١١/ ٥٧٩)، وسيجيء. (٥) لكنت صادقاً في تصريحي بالرفع، لكن المحافظة على اللفظ أولى، «قس» (١١/ ٥٧٩). (٦) قوله: (السُّنَّة إذا تزوج البكر...) إلخ، قال علي القاري في «المرقاة» (٦/ ٣٨١): أخذ بظاهره الشافعي، وعندنا: لا فرق بين القديمة والحديثة لإطلاق الحديثين الآتيين في الفصل الثاني، وإطلاق قوله تعالى: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ﴾ الآية [النساء: ٣]، ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ﴾ [النساء: ١٢٩]، وخبر الواحد لا ينسخ إطلاق الكتاب، انتهى. (٧) أي: أو عكس كيف يصنع؟ كذا في «الفتح» (٩/ ٣١٤)، هذا أيضاً على أن نسخة صاحب «الفتح» لم يكن فيها الباب السابق مع الترجمة، والله أعلم. (٨) هو يوسف ابن موسى بن راشد، «ف» (٩/ ٣١٤). (٩) الثوري. (١٠) هو السختياني. (١١) الحذاء، «ف» (٩/ ٣١٤). (١٢) أي: أنهما جميعاً روياه عن أبي قلابة، لكن الذي يظهر أنه ساقه على لفظ خالد، «ف» (٩/ ٣١٤). (١٣) أي: سُنَّة النبي ﷺ. (١٤) أي: يكون عنده امرأة فيتزوج معها بكراً، «ف» (٩/ ٣١٤). (١٥) قوله: (قال أبو قلابة: ولو شئت...) إلخ، كأنه يشير إلى أنه لو صرح برفعه إلى النبي ﷺ لكان صادقاً، ويكون روى بالمعنى وهو جائز عنده، لكنه رأى أن المحافظة على اللفظ أولى. قوله: «قال خالد: ولو شئت...» إلخ، كأن البخاري أراد أن يبين أن الرواية عن سفيان الثوري اختلفت في نسبة هذا القول، هل هو قول أبي قلابة أو قول خالد؟ ويظهر لي أن هذه الزيادة في رواية خالد عن أبي قلابة دون رواية أيوب، ويؤيده أنه أخرجه في الباب الذي قبله من وجه آخر عن خالد، «فتح» (٩/ ٣١٤ ـ ٣١٥). (١٦) الثوري، «ف» (٩/ ٣١٥). (١٧) يعني: بهذا الإسناد والمتن، «ف» (٩/ ٣١٥). (١٨) هو ابن أبي عروبة، «خ» (٢/ ٤٧١).

[٥٢١٣] طرفه: ٥٢١٤، أخرجه: م ١٤٦١، د ٢١٢٤، ت ١١٣٩، ق ١٩١٦، تحفة ٩٤٤.

[٥٢١٤] راجع: ٥٢١٣.

[٥٢١٥] راجع: ٢٦٨.

أَنَّ نَبِـيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ[١]، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ.

١٠٣ ـ بَابُ دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي الْيَوْمِ[٢][٣]

٥٢١٦ ـ حَدَّثَنَا فَرْوَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِـيهِ[٤]، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْـصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِـسُ.

١٠٤ ـ بَابٌ[٥] إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ[٦] فِي أَنْ يُمَرَّضَ[٧] فِي بَيْتِ بَعْضِـهِنَّ، فَأَذِنَّ[٨] لَهُ

٥٢١٧ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِـي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِـهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «أَيْنَ أَنَا غَداً؟ أَيْنَ أَنَا غَداً[٩]؟» ـ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ ـ، فَـأَذِنَ[١٠] لَـهُ أَزْوَاجُـهُ يَكُـونُ حَيْـثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَـضَهُ اللَّـهُ، وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي[١١] وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقَهُ[١٢] رِيقِي.

١٠٥ ـ بَابُ حُبِّ الرَّجُلِ[١٣] بَعْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ[١٤]

النسخ: «أَنَّ نَبِـيَّ اللَّهِ» في نـ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ». «حَدَّثَنَا فَرْوَةُ» في نـ: «حَدَّثَنِي فَرْوَةُ». «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ». «أَكْثَرَ مَا كَانَ» في ذ: «أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ». «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» في ذ: «أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ». «رِيقَهُ رِيقِي» في نـ: «رِيقِي رِيقَهُ».

(١) فإن قلت: ليس في الحديث مطابقة للترجمة؛ فالجواب: أنـه أشار إلى ما روي في بعض طرقه: «أنه كان ﷺ يطوف على نسائه في غسل واحد» رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، «قس» (١١/ ٥٨١). (٢) قوله: (باب دخول الرجل على نسائه في اليوم) ذكر فيه طرفاً من حديث عائشة: «كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من العصر دخل على نسائه» الحديث. وسيأتي بأتم من هذا في «باب ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ﴾» من «كتاب الطلاق» (برقم: ٥٢٦٨). وقولـه: «فيدنو مـن إحـداهن» زاد فيه ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة: «بغير وقاع»، كـذا في «الفتـح» (٩/ ٣١٧). (٣) ليعلم أن عماد القسم الليل؛ لأنـه وقـت السـكون، والنهـار تـابـع له، «قس» (١١/ ٥٨٢). (٤) عـروة بـن الزبيـر. (٥) بالتنوين، «قس» (١١/ ٥٨٢). (٦) قوله: (إذا استأذن الرجل نساءه...) إلخ، فيه حديث عائشة في ذلك، وقد تقدم في آخر «المغازي» [برقم: ٤٤٤٢]، والغرض منه هنا أن القسم لهن يسقط بإذنهن في ذلك، فكأنهن وهبن أيامهن تلك للتي هو في بيتها، وقد تقدم في بعض طرقه التصريح بذلك، «فتح» (٩/ ٣١٧). (٧) بضم تحتية وفتح راء مشددة أي: يخدم في مرضه، «مجمع» (٤/ ٥٨١).

(٨) بكسر معجمة وتشديد نون، «خ» (٢/ ٤٧٢). (٩) قوله: (أين أنا غداً؟ أين أنا غداً؟) مرتين، استفهام استئذان منهن أن يكـون عند عائشة على القول بوجوب القسم عليه [إذ لو لـم يجب لـم يحتج إلـى الإذن، «ك» (١٩/ ١٥٨)]، أو لتطييب قلوبهن ومراعاة لخواطرهن، «قس» (١١/ ٥٨٣). (١٠) بتخفيف النون، «قس» (١١/ ٥٨٣). (١١) قولـه: (لبين نحري) بفتح النون موضع القلادة، «قس» (١١/ ٥٨٣). قوله: «وسحري» بفتح السين وضمها وإسكان الحاء المهملتين الرئة، أي: أنه مات وهو مستند إلى صدرها وما يحاذي سحرها منه، «تن» (٣/ ١٠٥٨)، «قس» (١١/ ٥٨٣)، «مجمع» (٣/ ٤٦). ومرَّ بيانه [برقم: ٤٤٤٢] في آخر «المغازي». (١٢) صلى الله عليه وسلم بريقها بسبب أنها أخذت سواكاً وسوّته بأسنانها فأعطته رسولَ الله ﷺ فاستاك عند وفاته ﷺ بـه، «ك» (١٩/ ١٥٨). (١٣) أي: جوازه، «قس» (١١/ ٥٨٣). (١٤) قولـه: (باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض) فـلا يؤاخذ بميل قلبه إلى بعضهن ولا بعدم التسوية في الجماع؛ لأن ذلك يتعلق بالنشاط والشهوة وهو لا يملك ذلك، «قس» (١١/ ٥٨٣). ذكر فيه طرفاً من حديث ابن عباس عن عمر الذي تقدم (برقم: ٥١٩١) قريباً، و(برقم: ٥٩١٣) في «سورة التحريم»، وهـو ظاهر فيما ترجم لـه، وقد تقدم شرحه.

[٥٢١٦] راجع: ٤٩١٢، أخرجه: م ١٤٧٤، تحفة: ١٧١٠٤.
[٥٢١٧] راجع: ٨٩٠، تحفة: ١٦٩٤٦.

٥٢١٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ[١]، عَنْ يَحْيَى[٢]، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ[٣]: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ: دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَ: يَا بُنَيَّةُ لَا تَغُرَّنَّكِ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤] إِيَّاهَا ـ يُرِيدُ عَائِشَةَ ـ، فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَبَسَّمَ.

١٠٦ ـ بَابُ الْمُتَشَبِّعِ[٥] بِمَا لَمْ يَنَلْ، وَمَا يُنْهَى[٦] مِنِ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ[٧]

٥٢١٩ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[٨]، عَنْ هِشَامٍ[٩]، حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ[١٠]، عَنْ أَسْمَاءَ[١١]: أَنَّ امْرَأَةً[١٢] قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ تَشَبَّعْتُ[١٣] مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ[١٤]».

١٠٧ ـ باب الْغَيْرَةِ[١٥]

وَقَالَ وَرَّادٌ[١٦]: عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلاً مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ[١٧] غَيْرَ مُصَفَّحٍ[١٨]، فَقَالَ

النسخ: «حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ». «قَالَ: يَا بُنَيَّةُ» في نـ: «فَقَالَ: يَا بُنَيَّةُ». «حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «وَحُبُّ رَسُولِ اللَّهِ» بواو العطف. «حَدَّثَنِي» في نـ: «ح وَحَدَّثَنِي». «حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ». «رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» سقط في نـ.

(١) هـو ابن بلال المدني، كما مرّ في «سورة التحريم». (٢) هـو ابـن سعيد الأنصاري. (٣) بإهمال أولهما مصغراً فيهما. (٤) قوله: (وحب رسول الله ﷺ) وفي بعضها بدون الواو، فهو إما بدل أو عطف بتقدير حرف العطف عنـد من جوز تقديرها، قالـه الكرماني (١٩/ ١٥٩). قال القسطلاني (١١/ ٥٨٤): قال عيـاض: يجوز في «حـب» الرفع على أنـه عطف بيان أو بدل الاشتمال، قال: وضبط بعضهم بالنصب على نزع الخافض. (٥) أي: المتـشبه بالـشبعان، «خ» (٢/ ٤٧٢). (٦) بضم الياء وفتح الهـاء، «قس» (١١/ ٥٨٤). (٧) قولـه: (باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة) أشار بهذا إلى ما ذكره أبو عبيد في تفسير الخبر قال: قوله: «المتشبع» أي: المتزين بما لـيس عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل، كالمرأة تكون عند الرجل ولها ضرة فتدعي من الحظوة عند زوجها أكثر مما عنده، تريد بذلك غيظ ضـرتها، وكذلك هـذا في الرجال، «ف» (٩/ ٣١٧ ـ ٣١٨). (٨) ابـن سـعيد القطان، «ف» (٩/ ٣١٨). (٩) هـو ابـن عـروة، «ف» (٩/ ٣١٨). (١٠) بنت المنذر بن الزبير، «ف» (٩/ ٣١٨). (١١) بنت أبي بكر، «ف» (٩/ ٣١٨). (١٢) لم أقف عليهـا، «ك» (١٩/ ١٥٩). (١٣) أي: أظهر أنه أعطاني ما لم يعطه، «خ» (٢/ ٤٧٢). (١٤) قوله: (المتـشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور) قال النووي: قالوا: معناه المتكثر لما ليس عنده مذموم كما يذم من لبس ثوبي زور، وقيل: هو الذي يلبس ثياب أهل الزهد، ومقصوده أنـه يظهر للناس أنـه متصف به ولم يكن كذلك، فهذه ثياب زور ورياء، كذا في «الخير الجـاري» (٢/ ٤٧٢). قال الكرماني (١٩/ ١٦٠): فإن قلت: ما فائدة التثنية؟ قلت: المبالغة، إشعاراً بالإزار والرداء يعني هو زور من رأسه إلى قدمه، أو الإعلام بأن في التشبع حالتيـن مكروهتيـن: فقدان ما يتشبع به، وإظهار الباطل، انتهـى. وقيـل: أن يلبس قميصـاً يصل بكمِّه كمًّا آخر يرى أنـه لابس قميصين. (١٥) قوله: (باب الغيرة) بفتح المعجمة وسكون التحتيـة، مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختـصاص، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين، «فتح» (٩/ ٣٢٠). (١٦) بفتح الواو وتشديد الراء: هو كاتب المغيرة بن شعبة ومـولاه، «ف» (٩/ ٣٢١). (١٧) يريد أنه يضربه بحد السيف للقتل والإهلاك، لا بصفحه، وهو عرضـه؛ للزجر والإرهـاب، «ك» (١٩/ ١٦٠). (١٨) قولـه: (غير مصفح) قال القاضي: بكسر الفاء وسكون الصاد، ورويناه بفتح الفاء، فمن فتح الفاء جعل «غير مصفح» حالاً من السيف، ومن كسرها جعله حالاً من الضارب. وقال ابن الأثير: أصفحه بالسيف إذا ضربه بعرضه

[٥٢١٨] راجع: ٨٩، أخرجه: م ١٤٧٩، تحفة: ١٠٥١٢.
[٥٢١٩] أخرجه: م ٢١٣٠، د ٤٩٩٧، س في الكبرى ٨٩٢١، تحفة: ١٥٧٤٥.

النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ(١) مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لأَنَا أَغْيَرُ(٢) مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي»[*].

٥٢٢٠ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ(٤)، عَنْ شَقِيقٍ(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٦)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ(٧)، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ».

٥٢٢١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ(٨)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ(٩)، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، مَا أَحَدٌ أَغْيَرَ(١٠) مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ تَزْنِي(١١). يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ(١٢) كَثِيراً».

٥٢٢٢ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى(١٣)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ(١٤): أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ(١٥): أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ».

٥٢٢٣ ـ وَعَنْ يَحْيَى(١٦): أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

النسخ: «مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ» في نـ: «مِنَ اللَّهِ أَغْيَرُ وَمِنْ أَجْلِ». «تَزْنِي» في نـ: «يَزْنِي». «سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «سَمِعَتِ النَّبِيَّ». «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ» في ذ: «أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». «حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ» في نـ: «ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ».

دون حده. [انظر: «النهاية» (٣/ ٣٤)]. (١) بهمزة الاستفهام الإخباري أو الإنكاري، أي: لا تعجبوا من غيرة سعد، «قس» (١١/ ٥٨٦). (٢) الغيرة ما يعتري الإنسان عند رؤية ما يكره على الأهل وما يتعلق به، والغيرة من الله زجر يزجر به عباده عن المعاصي، كما يأتي في الحديث الآتي، «لمعات». (٣) حفص بن غياث. (٤) سليمان. (٥) أبو وائل الأسدي، «ف» (٩/ ٣٢١). (٦) هو ابن مسعود، «ف» (٩/ ٣٢١). (٧) قوله: (ما من أحد أغير من الله) يجوز أن تكون «ما» حجازية فـ«أغير» منصوب على الخبر، وأن تكون تميمية فـ«أغير» مرفوع، و«من» زائدة على اللغتين للتأكيد. ويجوز مع فتح «أغير» أن تكون صفة لـ«أحد» باعتبار اللفظ، ومع رفعه أن تكون صفة له باعتبار المحل، وعليهما فالخبر محذوف، أي: موجوداً. وأما نسبة الغيرة إلى الله تعالى فأوّلوها على الزجر والتحريم، ولهذا جاء: ومن غيرته تحريم الفواحش، «تن» (٣/ ١٠٥٩). قوله: «وأحب» بالنصب، والمدح فاعله، وهو مثل مسئلة الكحل، وفي بعضها بالرفع. ومرَّ [برقم: ٤٦٣٤] في «سورة الأنعام»، «ك» (١٩/ ١٦٠). قال في «الفتح» (٩/ ٣٢٢): وقع عند الإسماعيلي قبل حديث ابن مسعود ترجمة صورتها: «في الغيرة والمدح» وما رأيت ذلك في شيء من نسخ «البخاري»، انتهى. (٨) القعنبي، «ف» (٩/ ٣٢٢). (٩) عروة. (١٠) بنصب «أغير». (١١) قوله: (أو أمته يزني) بالتذكير للعبد، أو بالتأنيث خبراً للأمة، وهذا مكتوب في الفرع، وهو موافق لأصول معتمدة، وفي غير ذلك من الأصول: «ما أحد أغير من الله أن يزني عبده أو أمته تزني»، وفي آخر «أو تزني أمته» بالتقديم والتأخير في هذه الأخيرة، قاله القسطلاني (١١/ ٥٨٧). وفي «الفتح» (٩/ ٣٢٣): قوله: «يا أمة محمد، ما أحد أغير من الله أن يزني عبده أو أمته تزني» كذا وقع عنده هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك، ووقع في سائر الروايات عن مالك: «أو تزني أمته» على وزان الذي قبله، وقد تقدم في «كتاب الكسوف» [برقم: ١٠٤٤] عن عبد الله بن مسلمة هذا بهذا الإسناد كالجماعة، فيظهر أنه من سبق القلم، أو لعل لفظة «تزني» سقطت غلطاً من الأصل ثم ألحقت، فأخرها الناسخ عن محلها، انتهى كلام «الفتح». (١٢) من شدة عقاب الله وعظم انتقامه. (١٣) هو ابن كثير، «ف» (٩/ ٣٢٢). (١٤) هو ابن عبد الرحمن، «ف» (٩/ ٣٢٢). (١٥) بنت أبي بكر. (١٦) عطف على السابق، أي: وحدثنا موسى

---

[*] أخرجه: م ١٤٩٩، تحفة: ١١٥٣٨.

[٥٢٢٠] راجع: ٤٦٣٤، أخرجه: م ٢٧٦٠، س في الكبرى ١١١٨٣، تحفة: ٩٢٥٦.

[٥٢٢١] راجع: ١٠٤٤، أخرجه: س ١٧٤٧، تحفة: ١٧١٥٩.

[٥٢٢٢] أخرجه: م ٢٧٦١، تحفة: ١٥٧٢٦.

[٥٢٢٣] تحفة: ١٥٤٣١، ١٥٣٧٧.

«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ[(١)]».

٥٢٢٤ ـ حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[(٣)]، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ[(٤)]، وَمَا لَهُ فِي الأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلاَ مَمْلُوكٍ، وَلاَ شَيْءٍ[(٥)(٦)] غَيْرَ نَاضِحٍ، وَغَيْرَ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْتَقِي[(٧)] الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ[(٨)]، وَأَعْجِنُ[(٩)]، وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ[(١٠)]، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي[(١١)] عَلَى ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْماً وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ[(١٢)]». لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ[(١٣)]، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدِ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكِ النَّوَى[(١٤)] ....

النسخ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ» في نـ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ». «أَنْ يَأْتِيَ» في سف، ذ: «أَنْ لاَ يَأْتِيَ» وهي ـ أي: لا ـ زائدة، بل الصواب حذفها، «تو» (٤/ ٣٩١). «حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ». «فَكُنْتُ أَعْلِفُ» في نـ: «وَكُنْتُ أَعْلِفُ». «وَأَسْتَقِي» كذا للأكثر، وفي هـ: «وَأَسْقِي» ـ للكشميهني بإسقاط المثناة، «قس» (١١/ ٥٨٩)، وفي «الفتح» (٩/ ٣٢٣): وللسرخسي ـ. «يَخْبِزُ» في نـ: «تَخْبِزُ». «لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «لَقِيَنِي النَّبِيُّ».

حديث همام عن يحيى، «قس» (١١/ ٥٨٨). (١) قوله: (وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله) كذا للأكثر، ووقع في رواية أبي ذر: «وغيرة الله أن لا يأتي» بزيادة «لا»، وكذا رأيتها ثابتة في رواية النسفي، وأفرط الصغاني فقال: كذا للجميع، والصواب حذف «لا»، كذا قال، وما أدري ما أراد بالجميع، بل أكثر رواة البخاري على حذفها وفاقاً لمن رواه غير البخاري كمسلم والترمذي وغيرهما، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٢٣). وفي شرح «الكرماني» (١٩/ ١٦١): قال الصغاني: في جميع النسخ «أن لا يأتي» والصواب: «أن يأتي». أقول: لا شك أنه ليس معناه أن غيرة الله هو نفس الإتيان أو عدمه، فلا بد من تقدير نحو: لأن لا يأتي، أي: غيرة الله علة النهي عن الإتيان أو عدم إتيان المؤمن به، وهو الموافق لما تقدم، حيث قال: «من أجل ذلك حرم الفواحش» فيكون ما في النسخ صواباً. ثم أقول: إن كان المعنى لا يصح مع «لا» فذلك قرينة لكونها زائدة، نحو: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢] انتهى كلام الكرماني. وقال الطيبي: التقدير: غيرة الله ثابتة لأجل أن [لا] يأتي، والله أعلم. (٢) هو ابن غيلان، «ف» (٩/ ٣٢٢). (٣) عروة. (٤) أي: ابن العوام. (٥) من عطف العام على الخاص، «ف» (٩/ ٣٢٣). (٦) لكن الظاهر أنها لم ترد إدخال ما لا بد له منه من مسكن وملبس ومطعم ونحوها، «ف» (٩/ ٣٢٣).

(٧) كذا للأكثر، وللسرخسي: «وأسقي» بغير مثناة، وهو على حذف المفعول أي: وأسقي الفرس أو الناضح الماء. والأول أشمل معنى وأكثر فائدة، «فتح» (٩/ ٣٢٣). (٨) أي: دلوه. (٩) أي: الدقيق، «ف» (٩/ ٣٢٣). (١٠) قوله: (وكان يخبز جارات لي من الأنصار) هذا محمول على أن في كلامها شيئاً محذوفاً تقديره: تزوجني الزبير بمكة، وهو بالصفة المذكورة، واستمرَّ على ذلك حتى قدمنا المدينة. قوله: «وكن نسوة صدق» إضافتهن إلى الصدق مبالغة في تلبسهن به في حسن العشرة والوفاء بالعهد. قوله: «وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ» تقدم [برقم: ٣١٥١] في «كتاب فرض الخمس» بيان حال الأرض المذكورة، وكان ذلك في أوائل قدومه المدينة كما تقدم. قوله: «فدعاني ثم قال: إخ إخ» بكسر الهمزة وسكون المعجمة، كلمة يقال للبعير عند إناخته، «فتح» (٩/ ٣٢٣). (١١) أي: من [مكان] سكناها، «ف» (٩/ ٣٢٣). (١٢) صوت عند إناخة البعير، «ك» (١٩/ ١٦٢). (١٣) أرادت تفضيله على أبناء جنسه، «ف» (٩/ ٣٢٣). (١٤) قوله: (والله لحملك النوى على رأسك كان أشد علي من ركوبك معه) كذا للأكثر، وفي رواية السرخسي: «كان أشد عليك»، ووجه المفاضلة التي أشار إليه الزبير أن ركوبها مع النبي ﷺ لا ينشأ منه كبير أمر من الغيرة لأنها أخت امرأته، فما بقي إلا احتمال أن يقع لها من بعض الرجال مزاحمة بغير قصد، وأن ينكشف منها حالة

[٥٢٢٤] راجع: ٣١٥١.

كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ(١) مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ.

قَالَتْ: حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ(٢) بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ(٣) يَكْفِينِي سِيَاسَةَ(٤) الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي.

٥٢٢٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ(٦)، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ(٧)، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى(٨) أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ(٩) فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ(١٠) الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَانْفَلَقَتْ(١١)، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِلَقَ(١٢) الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ: «غَارَتْ أُمُّكُمْ»(١٣)(١٤)، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ(١٥) بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ(١٦) صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي الْبَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ.

٥٢٢٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ(١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ(١٨)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(١٩)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ(٢٠) الْجَنَّةَ ـ أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ ـ فَأَبْصَرْتُ قَصْراً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلاَّ عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ». قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، . . . .

النسخ: «أَشَدَّ عَلَيَّ» في سـ، حـ، ذ: «أَشَدَّ عَلَيْكِ». «يَكْفِينِي» في نـ: «تَكْفِينِي». «فِي الْبَيْتِ» في نـ: «فِي بَيْتِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» في نـ: «عُمَرُ». «يَا رَسُولَ اللَّهِ» سقط في نـ.

السير ما لا تريد انكشافه ونحو ذلك، وهذا كله أخف مما تحقق من تبذلها بحمل النوى على رأسها من مكان بعيد. واستدل بهذه القصة على أن على المرأة القيام بجميع ما يحتاج إليه زوجها من الخدمة، وإليه ذهب أبو ثور، وحمله الباقون على أنها تطوعت بذلك ولم يكن لازماً، والسبب الحامل على ذلك شغل زوجها وأبيها بالجهاد وغيره مما يأمرهم به النبي ﷺ ويقيمهم فيه، وكانوا لا يتفرغون للقياس بأمور البيت بأن يتعاطوا ذلك بأنفسهم، ولضيق ما بأيديهم عن استخدام من يقوم بذلك عنهم، فانحصر الأمر في نسائهم، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤).
(١) كذا للأكثر، وفي رواية السرخسي، «ف» (٩/ ٣٢٣)، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: «عليك»، «قس» (١١/ ٥٩٠). (٢) قوله: (أرسل إليّ أبو بكر...) إلخ، وفي رواية لمسلم: «جاء النبيَّ ﷺ سبيٌ فأعطاها خادماً، قالت: كفتني سياسة الفرس». ويجمع بأن السبي لما جاء إلى النبي ﷺ أعطى أبا بكر منه خادماً ليرسله إلى بنته أسماء، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٢٤). (٣) يطلق على الذكر والأنثى. (٤) السياسة: القيام على الشيء بما يصلحه. (٥) ابن المديني، «ف» (٩/ ٣٢٤). (٦) إسماعيل، «ف» (٩/ ٣٢٤). (٧) وهي صفية، وقيل: أم سلمة. (٨) هي زينب بنت جحش، وقيل غير ذلك، «ف» (٩/ ٣٢٥). (٩) إناء كالقصعة المبسوطة. (١٠) وهي عائشة، «قس» (١١/ ٥٩١)، «ف» (٩/ ٣٢٥) ومرَّ الحديث [برقم: ٢٤٨١]. (١١) أي: انشقت وانكسرت. (١٢) بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة بمعنى الكسرة. [انظر: «قس» (١١/ ٥٩١)]. (١٣) الخطاب لمن حضر، والمراد بالأم هي التي كسرت الصفحة وهي من أمهات المؤمنين، «ف» (٩/ ٣٢٥). (١٤) قوله: (غارت أمكم) هي كاسرة القصعة أم المؤمنين، وأبعد الداودي فقال: إنها سارة ـ زوج الخليل ـ وأنه أراد: لا تتعجبوا مما وقع من هذه من الغيرة فقد غارت تلك قبل ذلك، وردَّ مع بُعده بأن المخاطبين ليسوا من أولاد سارة فإنهم ليسوا من بني إسرائيل، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٩٢). قال القسطلاني (١١/ ٥٩١): فيه إشارة إلى عدم مؤاخذة الغائرة بما يصدر منها، لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوباً بشدة الغضب، وعند البزار عن ابن مسعود رفعه: «إن الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها أجر شهيد» رجاله ثقات، انتهى، «ف» (٩/ ٣٢٥). (١٥) بضم الهمزة وكسر الفوقية، «قس» (١١/ ٥٩١). (١٦) بضم الكاف، «قس» (١١/ ٥٩١). (١٧) بفتح الدال المشددة، «قس» (١١/ ٥٩٢). (١٨) هو ابن سليمان، «ف» (٩/ ٣٢٥). (١٩) هو ابن عمر العمري، «ف» (٩/ ٣٢٥). (٢٠) مرَّ [برقم: ٣٦٧٩]، وسيجيء في الصفحة اللاحقة إن شاء الله.

[٥٢٢٥] راجع: ٢٤٨١م، تحفة: ٥٦٩.

[٥٢٢٦] راجع: ٣٦٧٩، أخرجه: س في الكبرى ٨١٢٦، تحفة: ٣٠٦٥.

بِأَبِي[1] أَنْتَ وَأُمِّي، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوَعَلَيْكَ أَغَارُ[2]؟!.

٥٢٢٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ[3] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا[4] أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ[5][6] إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا لِعُمَرَ. فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِراً». فَبَكَى عُمَرُ[7] وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ قَالَ[8]: أَوَعَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ؟!.

١٠٨ ـ بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ[9][10]

٥٢٢٨ ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[11]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً[12][13]، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى». قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ[14]». قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ[15].

٥٢٢٩ ـ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي[16]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، ....

النسخ: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ» في نـ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ». «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ» في ذ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ». «قَالَ: هَذَا لِعُمَرَ» في هـ، ذ: «قَالُوا: هَذَا لِعُمَرَ». «غَيْرَتَهُ» في هـ، ذ: «غَيْرَتَكَ». «أَوَعَلَيْكَ» في نـ: «أَعَلَيْكَ». «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ». «حَدَّثَنِي أَبُو أُسَامَةَ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ». «مِنْ أَيْنَ» في نـ: «وَمِنْ أَيْنَ». «وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى» في هـ، ذ: «وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى». «حَدَّثَنِي أَحْمَدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ».

(١) أي: أفديك بهما. (٢) مرَّ بيانه [برقم: ٣٦٧٩] في «المناقب». (٣) هو عبد الله بن عثمان. (٤) بالميم، «قس» (١١/ ٥٩٢). (٥) إما من الوضوء أو من الوضاءة، «ك» (١٩/ ١٦٤)، وهي الحسن والنظافة. ومرَّ [برقم: ٣٦٧٩]. (٦) قوله: (تتوضأ) وضوءًا شرعيًّا، وهو مؤول بكونها محافظة في الدنيا على العبادة، ولا يلزم من كون الجنة ليست دار تكليف أن [لا] يصدر من أحد شيء من العبادات باختياره، «قس» (١١/ ٥٩٢)، «ف» (٩/ ٣٢٥). (٧) وبكاء عمر يحتمل أن يكون سروراً، أو يحتمل أن يكون تشوقاً وخشوعاً، كما مرَّ [برقم: ٣٦٧٩] من «الفتح» (٧/ ٤٥). (٨) هذا من القلب، والأصل: عليها أغار منك، «قس» (٧/ ١٨٧). (٩) قوله: (باب غيرة النساء ووجدهن) هذه الترجمة أخص من التي قبلها، والوجد بفتح الواو: الغضب، ولم يثبت المصنف حكم الترجمة؛ لأن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، وأصل الغيرة غير مكتسب للنساء لكن إذا أفرطت في ذلك بقدر زائد عليه تلام، «فتح» (٩/ ٣٢٦). (١٠) أي: غضبهن، «قس» (١١/ ٥٩٣)، «ك» (١٩/ ١٦٤). (١١) عروة بن الزبير. (١٢) قوله: (إني لأعلم إذا كنت عني راضية...) إلخ، يؤخذ منه استقراء الرجل حال المرأة من فعلها وقولها فيما يتعلق بالميل إليه وعدمه، والحكم بما تقتضيه القرائن في ذلك؛ لأنه ﷺ جزم برضا عائشة وغضبها بمجرد ذكرها لاسمه وسكوتها، «فتح» (٩/ ٣٢٦). (١٣) استدل به مالك على وقوع «إذا» مفعولاً، وأجاب الجمهور بأنها ظرف لمحذوف هو المفعول، تقديره: شأنك ونحوه. [انظر: «قس» (١١/ ٥٩٣)]. (١٤) خصته بذكره لأنه ﷺ أولى به فبقي التعلق في الجملة. (١٥) قوله: (ما أهجر إلا اسمك) قال الطيبي: هذا الحصر في غاية من اللطف؛ لأنها إنما أخبرت أنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها، وإنما عبرت عن الترك بالهجران ليدل بها على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه، «ك» (١٩/ ١٦٥)، «ف» (٩/ ٣٢٦). (١٦) أي: عروة.

[٥٢٢٧] راجع: ٣٢٤٢، أخرجه: م ٢٣٩٥، تحفة: ١٣٣٣٦.
[٥٢٢٨] طرفه: ٦٠٧٨، أخرجه: م ٢٤٣٩، تحفة: ١٦٨٠٣.
[٥٢٢٩] راجع: ٣٨١٦، تحفة: ١٧٢٥٣.

لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا(١)، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ(٢).

١٠٩ ـ بَابُ ذَبِّ(٣) الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالإِنْصَافِ

٥٢٣٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يُنْكِحُوا(٤) ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَلاَ آذَنُ، ثُمَّ لاَ آذَنُ، ثُمَّ لاَ آذَنُ(٥)، إِلاَّ أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ(٦)(٧)، فَإِنَّمَا هِيَ بَضْعَةٌ مِنِّي(٨)، يُرِيبُنِي(٩) مَا أَرَابَهَا(١٠) وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا». هَكَذَا(١١).

١١٠ ـ بَابٌ(١٢) يَقِلُّ الرِّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ(١٣)

وَقَالَ(١٤) أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ تَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، يَلُذْنَ(١٥) بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

النسخ: «لِكَثْرَةِ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «بِكَثْرَةِ». «أُوحِيَ» في نـ: «أَوْحَى اللَّهُ». «أَنْ يُبَشِّرَهَا» في هـ، ذ: «أَنْ بَشِّرْهَا». «اسْتَأْذَنُونِي» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «اسْتَأْذَنُوا». «هَكَذَا» سقط في نـ. «يَقِلُّ» في نـ: «تَقِلُّ». «فَيُرَى» في نـ: «وَيُرَى». «تَتْبَعُهُ» في نـ: «يَتْبَعُهُ». «أَرْبَعُونَ امْرَأَةً» كذا في هـ، وفي سـ، حـ: «أَرْبَعُونَ نِسْوَةً».

---

(١) قوله: (لكثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها وثنائه عليها) وهي وإن لم تكن موجودة وقد أمنتُ مشاركتها لها فيه، لكن ذلك يقتضي ترجيحها عنده فهو الذي هيج الغضب الذي يثير الغيرة، «فتح» (٩/ ٣٢٦). (٢) هو لؤلؤ مجوف واسع. فيه إشارة إلى قصب لسبقها في الإسلام، «مجمع» (٤/ ٢٨١). ومرَّ [برقم: ٣٨١٦] في «المناقب». (٣) أي: في دفع الغيرة عنها وطلب الإنصاف لها، «فتح» (٩/ ٣٢٧). (٤) بضم أوله من أنكح، «قس» (١١/ ٥٩٦). (٥) كرر ذلك ثلاثاً للتأكيد، «ف» (٩/ ٣٢٨). (٦) هي العوراء بنت أبي جهل ابن هشام، «مق» (ص: ٣٢٣). ومرَّ [برقم: ٣٧٢٩] أن اسمها جويرية. (٧) جويرية أو العوراء أو جميلة بنت أبي جهل، «قس» (١١/ ٥٩٦). (٨) قوله: (فإنما هي بضعة مني) بفتح الموحدة وسكون المعجمة أي: قطعة. ووقع في حديث سويد بن غفلة: «مضغة». قوله: «يريبني ما أرابها» كذا هنا من «أراب» رباعيًا، ولمسلم من «راب» ثلاثياً، وزاد في رواية الزهري: «وأنا أتخوف أن تفتن في دينها» يعني أنها لا تصبر على الغيرة فيقع منها في حق زوجها في حال الغضب ما لا يليق بحالها في الدين، والسبب فيه أنها أصيبت بأمها ثم بأخواتها واحدة بعد واحدة فلم يبق لها من تستأنس به ممن يخفف عليها الأمر إذا حصلت لها الغيرة. وفي رواية الزهري: «إني لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً، ولكن والله لا تجمع بنت رسول الله وبنت عدو الله أبداً». قال ابن التين: أصح ما تحمل عليه هذه القصة أن النبي ﷺ حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل؛ لأنه علل بأن ذلك يؤذيه وأذيته حرام بالاتفاق. ومعنى قوله: «لا أحرم حلالاً» أي: هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة، وأما الجمع بينهما الذي يستلزم تأذي النبي ﷺ لتأذي فاطمة به فلا، وزعم غيره أن السياق يشعر بأن ذلك مباح لعلي، لكنه منعه النبي ﷺ رعاية لخاطر فاطمة، وقَبِلَ هو ذلك امتثالاً لأمر النبي ﷺ، والذي يظهر لي أنه لا يبعد أن يعد في خصائص النبي ﷺ أن لا يتزوج على بناته. ويحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة عليها السلام، من «الفتح» (٩/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩). (٩) أي: يسوؤني ما يسوؤها. (١٠) رابني هذا الأمر، وأرابني، إذا رأيت منه ما تكره، «ت» (٣/ ١٠٦٠)، ولمسلم: «رَابَهَا» وهما لغتان، «تو» (٧/ ٣٢٩٥). (١١) لا يوجد في النسخ سوى المنقول عنه ما أخذه صاحب «الفتح». (١٢) بالتنوين، «قس» (١١/ ٥٩٧). (١٣) أي: في آخر الزمان، «ف» (٩/ ٣٣٠). (١٤) سبق موصولاً [برقم: ١٤١٤] في «الزكاة». (١٥) قوله: (يلذن به) بضم اللام وسكون المعجمة أي: يستغثن به ويلتجئن، «قس» (١١/ ٥٩٧). قيل: لكونهن نساءه وسراريه، أو لكونهن قراباته أو من الجميع، «ف» (٩/ ٣٣٠). ومرَّ الحديث

[٥٢٣٠] راجع: ٩٢٦، أخرجه: م ٢٤٤٩، ٢٠٧١، ت ٣٨٦٧، س في الكبرى ٨٣٧٠، ق ١٩٩٨، تحفة: ١١٢٦٧.

٥٢٣١ ـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[١]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي[٢]، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ[٣]، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزِّنَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَتَقِلَّ الرِّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً[٤] الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ».

١١١ ـ بَابٌ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ ذُو مَحْرَمٍ، وَالدُّخُولُ عَلَى الْمُغِيبَةِ[٥]

٥٢٣٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ[٦]، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ[٧] عَلَى النِّسَاءِ». فَقَالَ رَجُلٌ[٨] مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ[٩]؟ قَالَ: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ[١٠][١١]».

٥٢٣٣ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو[١٤]، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ[١٥]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً

النسخ: «حَدَّثَنَا هِشَامٌ» في جـا: «حَدَّثَنَا هَمَّامٌ». «لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثاً» في نـ: «لأُحَدِّثَنَّكُمْ بِحَدِيثٍ». «الْحَمْوُ الْمَوْتُ» في ذ: «الْحَمُ الْمَوْتُ». «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ».

[برقم: ١٤١٤]. (١) كذا للأكثر، ووقع في رواية أبي أحمد الجرجاني: «همام»، والأول أولى، وهمام وهشام كلاهما من شيوخ حفص بن عمر المذكور، «ف» (٩/ ٣٣٠). (٢) لأنه آخر من مات بالبصرة من الصحابة، «قس» (١١/ ٥٩٧). (٣) أي: بموت أهله، لا بمحوه من صدورهم، «مجمع» (٢/ ٣٥٦). (٤) قوله: (لخمسين امرأة) هذا لا ينافي الذي قبله؛ لأن الأربعين داخلة في الخمسين، ولعل العدد بعينه غير مراد بل أريد المبالغة في كثرة النساء بالنسبة للرجال، ويحتمل أن يجمع بينهما بأن الأربعين عدد من يلذن به والخمسين عدد من يتبعه، وهو أعم من أنهن يلذن به فلا منافاة. قوله: «القيم الواحد» أي: الذي يقوم بأمورهن، ويحتمل أن يكنى به عن اتباعهن له لطلب النكاح حلالاً أو حراماً، «فتح» (٩/ ٣٣٠). (٥) قوله: (والدخول على المغيبة) يجوز في لام «الدخول» الخفض والرفع، وأحد ركني الترجمة، أورده المصنف صريحاً في الباب، والثاني يؤخذ بطريق الاستنباط من أحاديث الباب، وقد ورد في حديث مرفوع عند الترمذي (ح: ١١٧١): «لا تدخلوا على المغيبات»، ولمسلم (ح: ٢١٧٢): «لا يدخل رجل على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان» ذكره في أثناء حديث. والمغيبة: بضم الميم ثم غين معجمة مكسورة ثم تحتية ساكنة ثم موحدة: مَنْ غاب عنها زوجها، يقال: أغابت المرأة إذا غاب زوجها، «فتح الباري» (٩/ ٣٣١). (٦) هو مرثد بن عبد الله، «ف» (٩/ ٣٣١). (٧) بالنصب على التحذير، أي: اتقوا أنفسكم من الدخول على النساء، «ف» (٩/ ٣٣١). (٨) لم أقف على اسمه، «ف» (٩/ ٣٣٠). (٩) زاد ابن وهب عند مسلم: «سمعت الليث يقول: الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم ونحوه»، «ف» (٩/ ٣٣١). (١٠) أي: احذروه كما تحذرون الموت، «ف» (٩/ ٣٣٢). (١١) قوله: (الحمو الموت) قال النووي [«المنهاج» (١٤/ ١٥٣)]: اتفق أهل اللغة على أن الأحماء أقارب زوج المرأة كأبيه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم، وأن الأَخْتان أقارب زوجة الرجل، وأن الأصهار تقع على النوعين، انتهى. قال الطبري: المعنى: أن خلوة الرجل بامرأة أخيه أو ابن أخيه تنزل منزلة الموت أي: احذروه كما تحذرون الموت. والعرب تصف المكروه بالموت، «ف» (٩/ ٣٣١ ـ ٣٣٢). قال الكرماني (١٩/ ١٦٧): معناه: أن الخوف منه أكثر لتمكنه من الخلوة معها من غير أن ينكر عليه، وهو تحذير عما عليه عادة الناس من المساهلة فيه، وفي الحمو أربع لغات؛ لأنه يستعمل مثل يد وخب ودَلْوٍ وعصاً، انتهى. (١٢) المديني. (١٣) هو ابن عيينة. (١٤) هو ابن دينار. (١٥) مولى ابن عباس.

[٥٢٣١] راجع: ٨٠، تحفة: ١٣٧٤.
[٥٢٣٢] أخرجه: م ٢١٧٢، ت ١١٧١، س في الكبرى ٩٢١٦، تحفة: ٩٩٥٨.
[٥٢٣٣] راجع: ١٨٦٢، أخرجه: م ١٣٤١، تحفة: ٦٥١٤.

وَاكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ(١) كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ(٢) مَعَ امْرَأَتِكَ(٣)».

١١٢ ـ بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ(٤)

٥٢٣٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ(٥) قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ(٦) فَخَلَا بِهَا(٧) فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّكُنَّ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ».

١١٣ ـ بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ(٨)

٥٢٣٥ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ(٩)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مُخَنَّثٌ(١٠)، فَقَالَ الْمُخَنَّثُ(١١) لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمُ الطَّائِفَ غَداً أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ(١٢)، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ(١٣) بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُمْ».

١١٤ ـ بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبَشِ(١٤)

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «إِنَّكُنَّ» في ذ: «إِنَّكُمْ» بالميم بدل النون، يريد الأنصار، «قس» (١١/ ٦٠١). «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في ذ: «حَدَّثَنِي عُثْمَانُ». «ابْنِ عُرْوَةَ» سقط في نـ. «ابْنَةِ» في ذ: «بِنْتِ». «أُمِّ سَلَمَةَ» في نـ: «أَبِي سَلَمَةَ». «ابْنَةِ غَيْلَانَ» في ذ: «بِنْتِ غَيْلَانَ». «عَلَيْكُمْ» في هـ، ذ: «عَلَيْكُنَّ».

(١) لم أقف على تعيين هذه الغزوة ولا على اسم الرجل ولا على زوجته، «قس» (١١/ ٦٠٠). (٢) ظاهره الوجوب، وبه قال أحمد، وهو وجه للشافعية، والمشهور أنه لا يلزمه الخروج، «قس» (١١/ ٦٠٠). (٣) قوله: (فحج مع امرأتك) لأن الغزو يقوم غيره مقامه فيه، بخلاف الحج معها ولم يكن لها محرم غيره، «لمعات». وفيه تقديم الأهم من الأمور المتعارضة، «قس» (١١/ ٦٠٠). ومرَّ الحديث [برقم: ١٨٦٢] في «الحج». (٤) قوله: (عند الناس) أي: لا يخلو بها بحيث تحتجب أشخاصهما عنهم بل بحيث لا يسمعون كلامهما إذا كان مما يخافت به كالشيء الذي تستحيي المرأة من ذكره بين الناس. وأخذ المصنف قوله [في الترجمة]: «عند الناس» من قوله في بعض طرق الحديث: «فخلا بها في بعض الطرق أو في بعض السكك» وهي الطرق [المسلوكة] التي لا تنفك عن مرور الناس غالباً، «ف» (٩/ ٣٣٣). (٥) هو ابن زيد، «ف» (٩/ ٣٣٣). (٦) زاد في رواية بهز بن أسد: «ومعها صبي لها، فكلمها رسول الله»، «ف» (٩/ ٣٣٣). مرَّ [برقم: ٣٧٨٦]، وهو من خصائصه ﷺ، «تو» (٧/ ٣٢٩٦). (٧) أي: في بعض الطرق، «ف» (٩/ ٣٣٣). (٨) أي: بغير إذن زوجها، وحيث تكون مسافرة مثلاً، «ف» (٩/ ٣٣٣). (٩) هو ابن سليمان، «ف» (٩/ ٣٣٣). (١٠) قوله: (مخنث) بفتح النون وكسرها، هو الذي يشبه النساء في أخلاقهن، وهو على نوعين: من خلق كذلك فلا ذم عليه لأنه معذور، ولهذا لم ينكر النبي ﷺ أولاً دخوله عليهن، ومن يتكلف ذلك وهو المذموم. واسم هذا المخنث: هيت، «ك» (١٩/ ١٦٨). (١١) اسمه هيت على الأصح، «خ» (٢/ ٤٧٢). (١٢) قوله: (ابنة غيلان) اسمها بادية ـ بالموحدة والمهملة والتحتية، وقيل: بالنون بدل التحتية ـ، أسلمت وكذا أبوها. غيلان ـ بفتح المعجمة وسكون التحتية ـ ابن سلمة، وكان تحته عشر نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يختار أربعاً، وعاش إلى أواخر خلافة عمر، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٧٢). (١٣) قوله: (تقبل بأربع وتدبر بثمان) قال مالك والجمهور: إن معناه أن في بطنها أربع عكن ينعطف بعضها على بعض، فإن أقبلت رئيت مواضعها بارزة متكسراً بعضها على بعض، وإذا أدبرت كان أطرافها عند منقطع جنبيها ثمانية، والحاصل أنه وصفها بامتلاء البدن، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٢٩٧). قال في «الخير الجاري»: كان هيت يدخل على أمهات المؤمنين، فلما علم منه التفطن لذلك منع عن الدخول وأخرج وكان بالبيداء، انتهى. ومرَّ [برقم: ٤٣٢٤]. (١٤) قوله: (نظر المرأة إلى الحبش...) إلخ، ظاهر الترجمة أن المصنف كان يذهب إلى جواز نظر المرأة إلى أجنبي بخلاف عكسه، وهي مسألة شهيرة، واختلف الترجيح عند الشافعية،

[٥٢٣٤] راجع: ٣٧٨٦، تحفة: ١٦٣٤.

[٥٢٣٥] راجع: ٤٣٢٤.

وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ[١]

٥٢٣٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، عَنْ عِيسَى، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ[٢]، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَسْأَمُ[٣]، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ.

١١٥ ـ بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ بِحَوَائِجِهِنَّ[٤][٥]

٥٢٣٧ ـ حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ[٦] بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلاً فَرَآهَا عُمَرُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: إِنَّكِ وَاللَّهِ يَا سَوْدَةُ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَرَجَعَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، وَهُوَ فِي حُجْرَتِي يَتَعَشَّى[٧]، وَإِنَّ فِي يَدِهِ لَعَرْقاً[٨]، فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ فَرُفِعَ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: «قَدْ أَذِنَ اللَّهُ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ».

١١٦ ـ بَابُ اسْتِئْذَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ[٩]

٥٢٣٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[١٠]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ[١١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلاَ يَمْنَعْهَا»[١٢][١٣].

١١٧ ـ بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرَّضَاعِ

النسخ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «أَنَا الَّذِي أَسْأَمُ» في هـ، ذ: «أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ». «بِحَوَائِجِهِنَّ» في نـ: «لِحَوَائِجِهِنَّ». «فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ» في نـ: «فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ». «فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ». «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ». «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ».

وحديث الباب يساعد من أجاز، «فتح» (٩/ ٣٣٦). ومرَّ [برقم: ٩٨٨] في «العيدين». قوله: «وأنا أنظر إلى الحبشة» كان ذلك عام قدومهم سنة سبع، ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة، وذلك بعد الحجاب، فيستدل به على جواز نظر المرأة إلى الرجل، «توشيح» (٧/ ٣٢٩٧).

(١) بالكسر أي: من غير تهمة، «خ» (٢/ ٤٧٣). (٢) إنما سومحوا في اللعب في المسجد لأن لعبهم كان من عدة الحرب مع الكفار، «ك» (١٩/ ١٦٩). (٣) أي: أملُّ من طول المكث. (٤) جمع حاجة. (٥) قوله: (خروج النساء بحوائجهن) قال في «الفتح» (٩/ ٣٣٧): وذكر المصنف في الباب حديث عائشة، وقد تقدم شرحه وتوجيه الجمع بينه وبين حديثها الآخر في نزول الحجاب في «سورة الأحزاب»، وذكرت هناك التعقب على عياض في زعمه أن أمهات المؤمنين كان يحرم عليهن إبراز أشخاصهن ولو كن منتقبات متلففات.

والحاصل في رد قوله كثرة الأخبار الواردة أنهن كن يحججن ويطفن ويخرجن إلى المساجد في عهد النبي ﷺ وبعده. (٦) أم المؤمنين. (٧) أي: يأكل العشاء. (٨) بفتح المهملة وسكون الراء: العظم الذي يؤخذ منه اللحم، «خ» (٢/ ٤٧٣). (٩) قال ابن التين: ترجم بالخروج إلى المسجد وغيره واقتصر في الباب على حديث المسجد، وأجاب الكرماني (١٩/ ١٧٠): بأنه قاسه عليه، والجامع بينهما ظاهر، ويشترط في الجميع أمن الفتنة ونحوها، «ف» (٩/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨). (١٠) المديني. (١١) عبد الله بن عمر. (١٢) محمول على كراهة التنزيه، وفي زماننا مكروه للفتنة، «مرقاة» (٣/ ١٥٠). (١٣) قوله: (فلا يمنعها) بالجزم على النهي، وبالرفع على النفي، «قس» (١١/ ٦٠٥). قال النووي: هذا النهي محمول على كراهة التنزيه، قال البيهقي: وبه قال كافة العلماء. قال المظهر: فيه دليل على جواز خروجهن إلى المسجد للصلاة، لكن في زماننا مكروه، قال ابن ملك: للفتنة، ويؤيده خبر الشيخين عن عائشة: «لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل»، كذا

[٥٢٣٦] راجع: ٤٥٤، أخرجه: س ١٥٩٥، تحفة: ١٦٥١٣.
[٥٢٣٧] راجع: ١٤٦، أخرجه: م ٢١٧٠، تحفة: ١٧١٠٣.
[٥٢٣٨] راجع: ٨٦٥، أخرجه: م ٤٤٢، س ٧٠٦، تحفة: ٦٨٢٣.

٥٢٣٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ[١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ[٢]، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ عَمُّكِ[٣] فَأْذَنِي لَهُ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَمُّكِ[٤][٥] فَلْيَلِجْ[٦] عَلَيْكِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ[٧] عَلَيْنَا الْحِجَابُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ[٨].

١١٨ ـ بَابٌ[٩] لَا تُبَاشِرُ[١٠] الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا[١١] لِزَوْجِهَا[١٢]

٥٢٤٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ[١٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ[١٤] الْمَرْأَةَ[١٥] فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

٥٢٤١ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ[١٧] قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ[١٨] قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

١١٩ ـ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِهِ[١٩]

٥٢٤٢ ـ حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ[٢٠] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ[٢١]، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ: قُلْ: إِنْ

النسخ: «أَنْ ضُرِبَ» في هـ، ذ: «أَنْ يُضْرَبَ». «عَلَى نِسَائِهِ» في نـ: «عَلَى نِسَائِي». «حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ». «أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ». «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ» في نـ: «قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ». «لَأَطُوفَنَّ» في سـ، حـ، ذ: «لَأُطِيفَنَّ» ـ أطاف بهنَّ أي: ألمَّ بهنَّ وقاربهنَّ، «ك» (١٩/ ١٧٢)، «قاموس» (ص: ٧٥٠) ـ.

في «المرقاة» (٣/ ١٥٠). (١) الإمام. (٢) أي: عروة بن الزبير. (٣) هو أفلح. (٤) قوله: (إنه عمك فليلج عليك) وهو أصل في أن للرضاع حكم النسب من إباحة الدخول على النساء وغير ذلك من الأحكام، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٣٨). ومرَّ الحديث [برقم: ٥١٠٣] و[برقم: ٤٧٩٦] في «التفسير». (٥) هو أفلح أخو أبي القعيس، «مق» (ص: ٣٢٤)، «خ» (٢/ ٤٧٣). (٦) أي: فليدخل. (٧) بضم المعجمة وكسر الراء. (٨) أي: النسب. مرّ بيانه [برقم: ٥١٠٤]. (٩) بالتنوين، «قس» (١١/ ٦٠٧). (١٠) بكسر الراء على النهي، ويجوز الضم، من المباشرة وهي الملابسة في الثوب الواحد، «خ» (٢/ ٤٧٣). (١١) أي: تصفها، بالنصب بتقدير «أن»، «خ» (٢/ ٤٧٣). (١٢) كذا استعمل لفظ الحديث في الترجمة بغير زيادة، «ف» (٩/ ٣٣٨). (١٣) شقيق بن سلمة، «ف» (٩/ ٣٣٨). (١٤) قوله: (لا تباشر المرأة...) إلخ، قال القابسي: هذا أصل لمالك في سد الذرائع؛ فإن الحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة أو إلى الافتتان بالموصوفة، «فتح» (٩/ ٣٣٨). (١٥) زاد النسائي في روايته: «في الثوب الواحد»، «ف» (٩/ ١٣٨). (١٦) سليمان بن مهران. (١٧) أبو وائل بن سلمة، «ف» (٩/ ٣٣٨). (١٨) هو ابن مسعود، «ف» (٩/ ٣٣٨). (١٩) هو كناية عن الجماع. (٢٠) هو ابن غيلان، «ف» (٩/ ٣٣٩). (٢١) قوله: (بمائة امرأة) اختلفت الروايات في عددهن، ففي بعضها على سبعين، وفي بعضها تسعين، وفي بعضها بألف. قال الكرماني (١٩/ ١٧١): قال البخاري: والأصح تسعون، ولا منافاة بين الروايات؛ إذ التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد،

[٥٢٣٩] راجع: ٢٦٤٤، تحفة: ١٧١٦٨.

[٥٢٤٠] طرفه: ٥٢٤١، أخرجه: س في الكبرى ٩٢٣٠، تحفة: ٩٣٠٥.

[٥٢٤١] طرفه: ٥٢٤٠، أخرجه: د ٢١٥٠، ت ٢٧٩٢، س في الكبرى ٩٢٣١، تحفة: ٩٢٥٢.

[٥٢٤٢] أطرافه: ٢٨١٩، أخرجه: م ١٦٥٤، س ٣٨٥٦، تحفة: ١٣٥١٨.

شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ(١)، فَأَطَافَ بِهِنَّ، وَلَمْ(٢) تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلاَّ امْرَأَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ(٣)، وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ».

١٢٠ ـ بَابٌ لاَ يَطْرُقْ(٤) أَهْلَهُ لَيْلاً(٥) إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ مَخَافَةَ أَنْ يُخَوِّنَهُمْ(٦)(٧) أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ(٨)

٥٢٤٣ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ(١٠) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقاً(١١).

٥٢٤٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ(١٢): أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلاَ يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلاً(١٣)».

النسخ: «وَلَمْ تَلِدْ» في نـ: «فَلَمْ تَلِدْ». «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «لاَ يَطْرُقْ» في نـ: «لاَ يَطْرُقَنَّ»، وفي نـ: «لاَ يَطُوفَنَّ»، وفي نـ: «لاَ يَطُوفُ».

كذا في «العيني» (١٤/ ٢١٦). فإن قلت: الظاهر أن الكلام وقع مرة واحدة وذكر فيها عدد واحد من الأعداد المذكور، فكيف يحتمل العدد الواحد أعداداً كثيرة؟ قلت: مقصوده أن الحالف وإن ذكر عدداً واحداً إلا أن الناقل عنه يجوز له أن ينقل كله أو بعضه، ولا منافاة بينهما، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٧٤). (١) قوله: (ونسي) فيه إيماء إلى أنه أراد أن يقول: إن شاء الله فنسي، «خ» (٢/ ٤٧٤). ومرَّ [برقم: ٣٤٢٤]. (٢) بالواو، «قس» (١١/ ٦٠٩). (٣) قوله: (لم يحنث) أي: لم يتخلف مراده، قال ابن التين: لأن الحنث لا يكون إلا عن يمين، قال: ويحتمل أن يكون سليمان حلف على ذلك. قلت: أو نزل التأكيد المستفاد من قوله: «لأطوفن» منزلة اليمين، «فتح الباري» (٩/ ٣٣٩). (٤) أي: الرجل الغائب، «قس» (١١/ ٦٠٩). (٥) تأكيد؛ لأن الطروق لا يكون إلا ليلاً، نعم قيل: إنه يقال أيضاً في النهار، «قس» (١١/ ٦٠٩). (٦) بتشديد الواو أي ينسبهم إلى الخيانة، «خ» (٢/ ٤٧٤). (٧) قوله: (أن يخونهم) بتشديد الواو ويفتح ويكسر وبالميم في آخره، وكذا «عثراتهم» والصواب: بالنون، كذا في «التنقيح» (٣/ ١٠٦١)، قال صاحب «الفتح» (٩/ ٣٤٠): قال ابن التين: الصواب بالنون فيهما، قلت: ورد في الصحيح بالميم فيهما، وتوجيهه ظاهر، وهذه الترجمة لفظ الحديث الذي أورده في الباب في بعض طرقه، لكن اختلف في إدراجه فاقتصر البخاري على القدر المتفق على رفعه، واستعمل بقيته في الترجمة، فقد جاء من رواية وكيع عن سفيان الثوري عن محارب عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يطلب(١) عثراتهم» أخرجه مسلم (ح: ١٩٢٩)، وأخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان به، لكن قال في آخره: «قال سفيان: لا أدري هذا في الحديث أم لا، يعني: أن يتخونهم أو يطلب(١) عثراتهم» ثم ساقه مسلم من رواية شعبة مقتصراً على المرفوع كرواية البخاري، و«عثراتهم» بالمهملة والمثلثة جمع عثرة وهي: الزلة. والتقييد بطول الغيبة يشير إلى علة النهي يوجد حينئذ؛ لأن طول الغيبة مظنة الأمن من الهجوم، فيقع الذي يهجم بعد طول الغيبة غالباً ما يكره إما أن يجد أهله على غير أهبة من التنظيف والتزين المطلوب من المرأة، فيكون ذلك سبب النفرة بينهما، وقد أشار بذلك في حديث الباب الذي بعده لقوله: «كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة». وإما أن يجدها على حالة غير مرضية، والشرع محرض على الستر، وقد أشار إلى ذلك بقوله: «أن يتخونهم ويتطلب عثراتهم» فعلى هذا من أعلم أهله بوصوله بأن يقدم في وقت كذا مثلاً لا يتناوله هذا النهي، وقد صرح ابن خزيمة في «صحيحه» بذلك، وقد خالف بعضهم فرأى عند أهله رجلاً فعوقب بذلك على مخالفته، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٤٠)، أي: مختصراً منه. (٨) بالمثلثة أي: يطلب زلاتهم، «خ» (٢/ ٤٧٤). (٩) ابن أبي إياس. (١٠) ابن الحجاج. (١١) الطروق بالضم: المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة، «ف» (٩/ ٣٤٠). (١٢) عامر. (١٣) قوله: (فلا يطرق أهله ليلاً) زاد مسلم

[٥٢٤٣] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، د ٢٧٧٦، س في الكبرى ٩١٤١، تحفة: ٢٥٧٧.

[٥٢٤٤] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ١٩٢٩، د ٢٧٧٧، س في الكبرى ٩١٤٢، تحفة: ٢٣٤٣.

(١) وفي «مسلم»: «يلتمس».

١٢١ ـ بَابُ طَلَبِ الْوَلَدِ(١)

٥٢٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ(٢)، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا(٣) تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ قَطُوفٍ(٤)، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا يُعْجِلُكَ(٥)؟». قُلْتُ: إِنِّي حَدِيثُ(٦) عَهْدٍ بِعُرُسٍ(٧) قَالَ: «فَبِكْراً تَزَوَّجْتَ(٨) أَمْ ثَيِّباً؟». قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً. قَالَ: «فَهَلاَّ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ(٩)». قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ(١٠) فَقَالَ: «أَمْهِلُوا(١١) حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلاً(١٢) ـ أَيْ عِشَاءً ـ لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ(١٣) وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ(١٤)».

قَالَ: وَحَدَّثَنِي(١٥) الثِّقَةُ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «الْكَيْسَ(١٦) الْكَيْسَ(١٧) يَا جَابِرُ». يَعْنِي الْوَلَدَ.

النسخ: «قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً» في نـ: «قَالَ: بَلْ ثَيِّباً»، وفي نـ: «قُلْتُ: لاَ بَلْ ثَيِّباً» مصحح عليه. «قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا» في نـ: «فَلَمَّا قَدِمْنَا».

[برقم: ١٩٢٩]: «يتخونهم أو يطلب عثراتهم» وحذفه المصنف للاختلاف في إدراجه، «توشيح» (٧/ ٣٣٠٠) للسيوطي. [ولفظ مسلم: «أو يلتمس»]. (١) قوله: (باب طلب الولد) أي بالاستكثار من جماع الزوجة، أو المراد الحثّ على قصد الاستيلاد بالجماع لا الاقتصار على مجرد اللذة، وليس ذلك في حديث الباب صريحاً، لكن البخاري أشار إلى تفسير الكَيْس، وقد أخرج أبو عمرو النوقاني عن محارب رفعه قال: «اطلبوا الولد والتمسوه؛ فإنه ثمرة القلوب وقرة الأعين، وإياكم والعاقر»، وهو مرسل قوي الإسناد، «فتح» (٩/ ٣٤١). (٢) عامر. (٣) أي: رجعنا، «ف» (٩/ ٣٤١). (٤) القَطوف من الدواب: البطيء المشي، «مجمع» (٤/ ٣٠٣). (٥) أي: ما سبب إسراعك؟ (٦) أي: قريب الزمان بالزواج، «مرقاة» (٦/ ٢٧٠). (٧) بضم راء وسكونها لغتان، «مجمع» (٣/ ٥٦٠). (٨) فيه حذف الهمزة المعادلة لـ«أَمْ». (٩) التلاعب عبارة عن الألفة التامة؛ فإن الثيب قد تكون معلقةَ القلب بالزوج الأول فلم تكن محبتها كاملة، «مجمع» (٤/ ٤٩٩). (١٠) أي: بيوتنا. (١١) من الإمهال، «خ». (١٢) قوله: (تدخلوا ليلاً ـ أي عشاء ـ) هذا التفسير في نفس الخبر، وفيه إشارة إلى الجمع بين هذا الأمر بالدخول ليلاً والنهي عن الطروق ليلاً، بأن المراد بالأمر الدخولُ في أول الليل، وبالنهي الدخولُ في أثنائه، وقد تقدم في أواخر أبواب «العمرة» [برقم: ١٨٠١] في طريق الجمع بينهما أن الأمر بالدخول ليلاً لمن أعلم أهله بقدومه فاستعدوا له، والنهي عنه لمن لم يفعل ذلك، «فتح الباري» (٩/ ٣٤١). (١٣) قوله: (لكي تمتشط الشَعِثَة) أي تتهيأ وتتزيّن. الشعثة ـ بفتح الشين وكسر العين ـ: المنتشرة الشعر. قوله: «وتستحدّ المغيبة» بضم الميم، من أغابت المرأة إذا غاب عنها زوجها، والاستحداد: استعمال الحديد، والمراد نتف شعر عانتها وإبطها؛ لأن النساء لا يستعملن الحديد ولا يحسن بهن، وذكر بلفظ الاستحداد استهجاناً وكناية عن طول شعرها، كذا في «اللمعات». (١٤) أي: التي غاب عنها زوجها، «خ». (١٥) قوله: (قال: وحدثني الثقة) قال العيني (١٤/ ٢١٩): القائل هو هشيم، أشار إليه الإسماعيلي. وقال الكرماني (١٩/ ١٧٣): الظاهر أنه البخاري أو مسدد. قلت: هو جري على ظاهره، والمعتمد ما قاله الإسماعيلي، قاله صاحب «الخير الجاري»، وكذا هو في «فتح الباري» (٩/ ٣٤٢). قال الكرماني (١٩/ ١٧٣): فإن قلت: هذا رواية عن المجهول؟ قلت: إذا ثبت أنه ثقة فلا بأس بعدم العلم باسمه. فإن قلت: لِمَ ما صرّح بالاسم؟ قلت: لعله نسيه أو لم يحققه، انتهى. (١٦) الكيس بالنصب على الإغراء، فسّره ابن حبان بالجماع، وفسّر البخاري وغيره بطلب الولد، وفسّره بعضهم بالرفق وحسن التأني، «تو» (٧/ ٣٣٠١). (١٧) قوله: (الكَيْس الكَيْس) بالفتح فيهما على الإغراء، وقيل: على التحذير من ترك الجماع، وقال ابن الأعرابي: الكيس: العقل، كأنه جعل طلب الولد عقلاً، قال عياض [«المشارق» (١/ ٤٣٩)]: فسّر البخاري وغيره الكيس بطلب الولد والنسل وهو صحيح، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٤٢). قال في «المجمع» (٤/ ٣٦٣): حضّه على طلب الولد واستعمال الكيس والرفق فيه؛ إذ كان جابر لا ولد له، أو من أَكْيَسَ الرجل إذا ولد له أولاد

[٥٢٤٥] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، د ٢٧٧٨، س في الكبرى ٩١٤٤، تحفة ٢٣٤٢.

٥٢٤٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ(١) لَيْلاً فَلاَ تَدْخُلْ أَهْلَكَ(٢) حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ(٣) وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ(٤)». قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَعَلَيْكَ بِالْكَيْسِ الْكَيْسِ». تَابَعَهُ(٥) عُبَيْدُ اللَّهِ(٦)، عَنْ وَهْبٍ(٧)، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْكَيْسِ.

١٢٢ ـ بَابٌ(٨) تَسْتَحِدُّ الْمُغِيبَةُ وَتَمْتَشِطُ

٥٢٤٧ ـ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا(٩) كُنَّا قَرِيباً مِنَ الْمَدِينَةِ، تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ(١٠)، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَنَخَسَ(١١) بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ(١٢) كَانَتْ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الإِبِلِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرُسٍ(١٣). قَالَ: «أَتَزَوَّجْتَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً. قَالَ: «فَهَلاَّ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ». قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا(١٤) ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلاً ـ أَيْ عِشَاءً ـ لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ(١٥)، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ(١٦)».

١٢٣ ـ بَابٌ ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ(١٧) إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾[النور: ٣١]

٥٢٤٨ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٨)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ(١٩) قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَسَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ:

النسخ: «فَلاَ تَدْخُلْ أَهْلَكَ» في نـ: «فَلاَ تَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ». «وَتَمْتَشِطُ» في نـ: «وَتَمْتَشِطُ الشَّعِثَةُ» ـ سقط «الشعثة» لغير أبي ذر، قس (١١/ ٦١٣) ـ. «حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ» في نـ: «حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ». «أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا سَيَّارٌ». «أَبِكْراً» في سـ، حـ، ذ: «بِكْراً». «قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «حَتَّى تَدْخُلُوا» في نـ: «حَتَّى تَدْخُلَ»، وفي نـ: «حَتَّى نَدْخُلَ». «دُوِيَ» في نـ: «دُووِيَ».

أكياس، أو يكون أمره بالتحفظ والتوقي عند الجماع مخافة أن تكون حائضة، فيقدم عليها لطول الغيبة وامتداد العزبة، انتهى. (١) أي: قدمت. (٢) قوله: (إذا دخلتَ ليلاً فلا تدخل على أهلك) معنى الدخول الأول القدوم، أي: إذا دخلت البلد فلا تدخل البيت، «فتح» (٩/ ٣٤٢). (٣) أي: التي غاب عنها زوجها. (٤) أي: المنتشرة الشعر. (٥) قوله: (تابعه عبيد الله عن وهب) أي تابع الشعبيَّ، «قس» (١١/ ٦١٣). والمتابع في الحقيقة هو وهب لكنه نسبها إلى عبيد الله لتفرده بذلك عن وهب، «فتح» (٩/ ٣٤٢). (٦) هو ابن عمر العمري، «ف» (٩/ ٣٤٢). (٧) هو ابن كيسان، «ف» (٩/ ٣٤٢).

[٥٢٤٦] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، د ٢٧٧٨، س في الكبرى ٩١٤٤، تحفة: ٢٣٤٢.

[٥٢٤٧] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، د ٢٧٧٨، س في الكبرى ٩١٤٤، تحفة: ٢٣٤٢.

[٥٢٤٨] راجع: ٢٤٣.

(٨) بالتنوين، «قس» (١١/ ٦١٣). (٩) أي: رجعنا. (١٠) أي: بطيء السير. (١١) النخس: الدفع. (١٢) رُمَيْح. (١٣) أي: قريب عهد بالدخول على الزوجة. (١٤) المدينة. (١٥) المتفرقة شعر الرأس، «مرقاة» (٧/ ٤٥٣). (١٦) وهي التي غاب زوجها، أي: تستعمل الحديدة ـ أي: الموسى ـ لحلق العانة، وقيل: هو كناية عن معالجتهن بالنتف واستعمال النورة؛ لأنهن لا يستعملن الحديد، والمعنى: حتى تتزين للزوج وتتهيأ لاستمتاع الزوج بها. «مرقاة» (٧/ ٤٥٣). (١٧) قوله: (﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾) وهي ما تتزين به المرأة من حلي أو كحل أو خضاب، والمعنى: فلا يظهرن مواضع الزينة؛ إذ إظهار عين الزينة وهي الكحل ونحوه مباح، فالمراد بها مواضعها، أو إظهارها وهي في مواضعها، أو المراد بهذه الآية مواضع الزينة الباطنة كالصدر والساق ونحوهما، «قس» (١١/ ٦١٤). (١٨) هو ابن عيينة، «ف» (٩/ ٣٤٣). (١٩) سلمة بن دينار، «ف» (٩/ ٣٤٣).

وَمَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ[١] مِنِّي، كَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَعَلِيٌّ يَأْتِي بِالْمَاءِ عَلَى تُرْسِهِ، فَأُخِذَ[٢] حَصِيرٌ، فَحُرِّقَ[٣] فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ[٤].

١٢٤ ـ بَابٌ[٥] ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ[٦]﴾ [النور: ٥٨]

٥٢٤٩ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٨] قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٩]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَأَلَهُ رَجُلٌ: شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْحًى أَوْ فِطْراً؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْلاَ مَكَانِي مِنْهُ[١٠] مَا شَهِدْتُهُ ـ يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ[١١] ـ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَاناً وَلاَ إِقَامَةً، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يُهْوِينَ[١٢] إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ[١٣] يَدْفَعْنَ إِلَى بِلاَلٍ، ثُمَّ ارْتَفَعَ هُوَ وَبِلاَلٌ إِلَى بَيْتِهِ[١٤].

١٢٥ ـ بَابٌ قَوْلُ[١٥] الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ[١٦]: هَلْ أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟

النسخ: «وَمَا بَقِيَ» سقطت الواو في نـ. و«مِنَ النَّاسِ» في ذ: «لِلنَّاسِ». «﴿لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾» في نـ: «﴿لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ﴾». «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ». «شَهِدْتَ» في نـ: «هَلْ شَهِدْتَ». «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ». «مِنْ صِغَرِهِ» في حـ، ذ: «مِنْ صِغَرِي». «قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: هَلْ أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» سقط في نـ.

(١) قوله: (أعلم به) أي: بالذي دووي به جرحه، ظاهره أنه نفى أن يكون بقي أحد أعلم منه، فلا ينفي أن يكون بقي مثله، ولكن كثر استعمال هذا التركيب في نفي المثل أيضاً، وقد تقدم الحديث (برقم: ٤٠٧٥) في «غزوة أحد»، والغرض منه هنا كون فاطمة ـ عليها السلام ـ باشرت ذلك من أبيها ﷺ، فيطابق الآية، وهي جواز إبداء المرأة زينتها لأبيها وسائر من ذُكِرَ في الآية. وقد استشكل مغلطاي الاحتجاج بقصة فاطمة هذه؛ لأنها صدرت قبل الحجاب، وأجيب بأن التمسك منها بالاستصحاب ونزول الآية كان متراخياً عن ذلك وقد وقع مطابقاً، فإن قيل: لم يذكر في الآية العم والخال؟ فالجواب أنه استغنى عن ذكرهما بالإشارة إليهما؛ لأن العم منزل منزلة الأب والخال منزلة الأم، وقيل: لأنهما ينعتانها لولديهما، قاله عكرمة والشعبي، وكرها لذلك أن تضع المرأة خمارها عند عمها وخالها، أخرجه ابن أبي شيبة عنهما، وخالفهما الجمهور، «فتح» (٩/ ٣٤٣). (٢) بضم الهمزة. (٣) بضم المهملة وشدة الراء، وضبطه بعضهم بالتخفيف، «فتح» (٩/ ٣٤٤). (٤) مرَّ (برقم: ٢٤٣). (٥) بالتنوين، «قس» (١١/ ٦١٥). (٦) كذا للجميع، والمراد بيان حكمهم بالنسبة إلى الدخول على النساء ورؤيتهم إياهن، «فتح» (٩/ ٣٤٤). (٧) المروزي، «ف» (٩/ ٣٤٤). (٨) هو ابن المبارك، «ف» (٩/ ٣٤٤). (٩) الثوري، «ف» (٩/ ٣٤٤). (١٠) أي: منزلتي من النبي ﷺ. (١١) فيه التفات.

(١٢) بفتح أوله وكسر الواو، «ف» (٩/ ٣٤٤)، [ولأبي ذر بضم أوله من الرباعي، كذا في «قس» (١١/ ٦١٦). (١٣) أي: يخرجن الحلي، «ف» (٩/ ٣٤٤). (١٤) قوله: (ثم ارتفع هو وبلال إلى بيته) أي: رجع، وقد تقدم (برقم: ٩٧٧) في «كتاب العيدين». والحجة منه هنا مشاهدة ابن عباس ما وقع من النساء حينئذ وكان صغيراً فلم يحتجبن منه، وأما بلال فكان من ملك اليمين، كذا أجاب بعض الشراح، وفيه نظر؛ لأنه كان حينئذ حراً، والجواب: أنه يجوز أن لا يكون في تلك الحالة يشاهدهن مسفرات، «فتح» (٩/ ٣٤٤). (١٥) كذا في نسخة الصغاني، وفي «شرح ابن بطال» (٧/ ٣٧٥) يوجد أيضاً لكنه مؤخر من قوله: «وطعن الرجل...» إلخ، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٤٤). (١٦) قوله: (باب قول الرجل لصاحبه...) إلخ، قال الكرماني (١٩/ ١٧٦): فإن قلت: الحديث كيف يدلّ على الجزء الأول من الترجمة، وهو: «قول الرجل لصاحبه: هل أعرستم الليلة»؟ قلت: هذا مفقود في أكثر النسخ، وعلى تقدير وجودها فوجهه أن البخاري كثيراً ما يترجم ولا يذكر حديثاً يناسبه، إشعاراً بأنه لم يوجد حديث بشرطه يدل عليه، كذا في «الخير الجاري». قال في «الفتح» (٩/ ٣٤٥): والذي يظهر لي أن المصنف أخلى بياضاً ليكتب فيه الحديث الذي أشار إليه وهو: «هل أعرستم؟» أو شيئاً مما يدلّ عليه، وقد وقع ذلك في قصة أبي طلحة وأم سليم عند موت ولديهما، وكتْمها ذلك عنه حتى تعشّى وبات معها، فأخبر بذلك أبو طلحة النبيَّ ﷺ فقال: «أعرستم

[٥٢٤٩] راجع: ٩٨، أخرجه: د ١١٤٦، س ١٥٨٦، تحفة: ٥٨١٦.

وَطَعْنُ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ(١) عِنْدَ الْعِتَابِ

٥٢٥٠ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ(٢)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي(٣) بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلاَ يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلاَّ مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي.

الليلة؟ قال: نعم». وسيأتي بهذا اللفظ في أوائل «العقيقة» (ح: ٥٤٧٠).

وقال ابن المنير: حديث عائشة مطابق للركن الأول من الترجمة، ويستفاد منه الركن الثاني من جهة أن الجامع بينهما أن كلا الأمرين مستثنى في بعض الحالات، فإمساك الرجل خاصرة ابنته ممنوع في غير حالة التأديب، وسؤال الرجل عما جرى له مع أهله ممنوع في غير حالة المباسطة أو التسلية أو البشارة، انتهى مع تقديم وتأخير، والله أعلم.

(١) تهي گاه [بالفارسية]. (٢) قاسم بن محمد. (٣) قوله: (وجعل يطعنني) بضم العين، وكذلك جميع ما هو حسي، وأما المعنوي فيقال: يطعن ـ بالفتح ـ هذا هو المشهور فيهما، [وحكي الفتح فيهما] جميعاً، كذا في «المطالع»، وحكي الضم فيهما. قوله: «في خاصرتي» وهي الشاكلة، كذا في «العيني» (٣/ ١٨٧)، وهذا قطعة من الحديث الذي تقدم (برقم: ٣٣٤) في «كتاب التيمم»، وسيجيء في «كتاب الحدود» [برقم: ٦٨٤٤ وما بعده] إن شاء الله تعالى.

* * *

[٥٢٥٠] راجع: ٣٣٤.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٨ ـ كِتَابُ الطَّلَاقِ(١)(٢)

١ ـ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ(٣) فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ(٤)(٥) وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ﴾[الطلاق: ١]

أَحْصَيْنَاهُ(٦): حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ، وَطَلَاقُ السُّنَّةِ: أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِراً مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ(٧)، وَيُشْهِدَ(٨) شَاهِدَيْنِ(٩).

٥٢٥١ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١٠) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ(١١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ(١٢)، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ».

النسخ: «قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى» في نـ: «وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «وَيُشْهِدَ شَاهِدَيْنِ» زاد بعده في نـ: «أَحْصَيْنَاهُ: حَفِظْنَاهُ». «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ». «أَنْ يَمَسَّ» في نـ: «أَنْ تَمَسَّ». «فَتِلْكَ الْعِدَّةُ» في نـ: «تِلْكَ الْعِدَّةُ».

---

(١) هو اسم التطليق كالسلام اسم التسليم، «ع» (١٤/ ٢٢٥).

(٢) هو لغة: رفع القيد، لكن جعلوه في المرأة طلاقاً، وفي غيرها إطلاقاً، وفي الشرع: رفع قيد النكاح، كذا في «الدر» (٤/ ٤٢٣).

(٣) قوله: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾) خطاب للنبي ﷺ بلفظ الجمع تعظيماً، أو على إرادة ضمّ أمّته إليه، والتقدير: يا أيها النبي وأمته، وقيل: هو على إضمار قل، أي: قل لأمتك. وقوله: «﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾» أي عند ابتداء شروعهن في العدة، واللام للتوقيت، قال ابن عباس: في قبل عدتهن، أخرجه الطبري بسند صحيح، ومن وجه آخر أنه قرأها كذلك، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٤٦). (٤) اللام للوقت أي: وقت عدتهن، وهو الطهر الخالي عن المسيس، «خ». (٥) أي: مستقبلات لعدتهن، «ع» (١٤/ ٢٢٥). (٦) قوله: (أحصيناه: حفظناه) هو تفسير أبي عبيدة، وأخرج الطبري معناه عن السدي، والمراد: الأمر بحفظ ابتداء وقت العدة لئلا يلتبس الأمر بطول المدة فتتأذى بذلك المرأة، «ف» (٩/ ٣٤٦). (٧) قوله: (وطلاق السُّنَّة أن يطلّقها طاهراً من غير جماع) روى الطبري بسند صحيح عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ قال: في الطهر من غير جماع، وأخرجه عن جمع من الصحابة ومن بعدهم كذلك، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٤٦). قال العيني (١٤/ ٢٢٦): اختلفوا في طلاق السُّنَّة، فقال مالك: طلاق السُّنَّة أن يطلق الرجل امرأته في طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة، ثم يتركها حتى تنقضي العدة برؤية أول الدم من الحيضة الثالثة، وهو قول الليث والأوزاعي، وقال أبو حنيفة: هذا أحسن من الطلاق، وله قول آخر وهو: ما إذا أراد أن يطلقها ثلاثاً طلقها عند كل طهر واحدة من غير جماع، وهو قول الثوري وأشهب، انتهى. قال النووي (٥/ ٣٢٤): وأما جمع الطلقات الثلاث دفعة فليس بحرام عندنا لكن الأولى تفريقها، وبه قال أحمد وأبو ثور، وقال مالك والأوزاعي وأبو حنيفة والليث: هو بدعة. [انظر: «الأوجز» (١١/ ٢٩٣ ـ ٣٠٠)]. (٨) قوله: (ويشهد شاهدين) مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ [الطلاق: ٢] وهو واضح، وكأنه لمح بما أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس قال: كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت، «ف» (٩/ ٣٤٦). (٩) مفهومه أنه إن طلقها في الحيض، أو في طهر وطئها فيه، أو لم يشهد: يكون طلاقاً بدعياً، «عيني» (١٤/ ٢٢٦). (١٠) هو ابن أخت مالك، «ع» (١٤/ ٢٢٦). (١١) الإمام. (١٢) قوله: (ثم تحيض ثم تطهر) قيل: فائدة التأخير إلى الطهر الثاني لئلا تصير الرجعة لغرض الطلاق فيجب أن يمسك زماناً. وقيل: إنه عقوبة له على معصيته. وقيل: وجهه أن الطهر الأول مع الحيض الذي طلق فيه ـ كما مرَّ ـ واحد، فلو طلقها في أول طهر كان كما طلق في الحيض، وهذا الوجه ضعيف كما لا يخفى. وقيل:

[٥٢٥١] راجع: ٤٩٠٨، أخرجه: م ١٤٧١، د ٢١٧٩، س ٣٣٨٩، تحفة: ٨٣٣٦.

٢ ـ بَابٌ إِذَا طُلِّقَتِ الْحَائِضُ يُعْتَدُّ[١] بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

٥٢٥٢ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لِيُرَاجِعْهَا». قُلْتُ[٢]: تُحْتَسَبُ[٣]؟ قَالَ: «فَمَهْ؟[٤]».

وَعَنْ قَتَادَةَ[٥]، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا[٦]». قُلْتُ: تُحْتَسَبُ[٧]؟ قَالَ: أَرَأَيْتَهُ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ[٨].

٥٢٥٣ ـ وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حُسِبَتْ[٩] عَلَيَّ بِتَطْلِيقَةٍ.

٣ ـ بَابُ مَنْ طَلَّقَ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ[١٠]؟

٥٢٥٤ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ[١٣] قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ[١٤]: أَيُّ أَزْوَاجِ

النسخ: «قَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ» في نـ: «أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ». «لِلنَّبِيِّ ﷺ» في نـ: «لِلنَّبِيِّ عليه السلام». «أَرَأَيْتَهُ» في هـ، ذ: «أَرَأَيْتَ» ـ أي: أخبرني، «قس» (١٢/ ٩) ـ. «وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ» في ذ: «حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[١٥]». «حَدَّثَنَا أَيُّوبُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ».

ذلك ليطول مقامه معها فلعله يجامعها فيذهب ما في نفسه من سبب طلاقها فيمسكها. وبالجملة مقتضى هذه الوجوه كلها أن لا يكون الإمساك إلى الطهر الثاني واجباً بل أولى وأحبّ، والله أعلم، «لمعات».

(١) بضم التحتية مبنياً للمفعول، أجمع على ذلك أئمة الفتوى خلافاً للظاهرية والخوارج والروافض حيث قالوا: لا يقع، لأنه منهي عنه فلا يكون مشروعاً. ولنا قوله ﷺ لعمر: «مُرْه فليراجعها»، والمراجعة بدون الطلاق محال. ولا يقال: المراد بالرجعة الرجعة اللغوية، وهي الردّ إلى حالها الأول؛ لأن حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية مقدّم، «قس» (١٢/ ٨). (٢) القائل أنس بن سيرين، والمقول له ابن عمر، «ف» (٩/ ٣٥١). (٣) التطليقة، «قس» (١٢/ ٨). (٤) قوله: (قال: فَمَهْ) بفاء وما الاستفهامية التي أبدلت ألفها بالهاء، أو حذفت ووقف بالهاء، أي: فماذا يكون لو لم يحتسب؟! فإنه لا شك في كونها محسوبة بعد الوقوع، كذا في «الخير الجاري». أو هو كلمة زجر، أي: انزجر عنه؛ فإنه لا شك في وقوع الطلاق وكونه محسوباً في عدد الطلقات، «مجمع» (٤/ ٦٥٢). (٥) هو معطوف على قوله: «عن أنس بن سيرين» فهو موصول، «ف» (٩/ ٣٥١). (٦) هكذا اختصره، ومراده: أن يونس بن جبير حكى القصة نحو ما ذكرها أنس بن سيرين سوى ما بين من سياقه، «ف» (٩/ ٣٥١). (٧) بضم أوله، والقائل هو يونس بن جبير، «ف» (٩/ ٣٥١). (٨) قوله: (إن عجز واستحمق) أي إن عجز عن فرض فلم يقمه أو استحمق فلم يأت به أيكون ذلك عذراً له؟ وقال الخطابي [«الأعلام» (٣/ ٢٠٣١)]: في الكلام حذف، أي: أرأيت إن عجز واستحمق أيسقط عنه الطلاق حمقه، أو يبطله عجزه؟ وحذف الجواب لدلالة الكلام عليه، «فتح الباري» (٩/ ٣٥٢). (٩) بضم أوله من الحساب، «ف» (٩/ ٣٥٢). (١٠) قوله: (من طلق، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق) كذا للجميع، وحذف ابن بطال من الترجمة قولَه: «من طلق»، فكأنه لم يظهر له وجهه، وأظن المصنف قصد إثبات مشروعية جواز الطلاق، وحمل حديث: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق» على ما إذا وقع من غير سبب، وهو حديث أخرجه أبو داود [ح: ٢١٧٨] وغيره [انظر: «سنن ابن ماجه» ح: ٢٠١٨]، وأُعِلَّ بالإرسال، وأما المواجهة فأشار إلى أنها خلاف الأولى؛ لأن ترك المواجهة أرفق وألطف إلا إن احتيج إلى [ذكر] ذلك، «فتح الباري» (٩/ ٣٥٦). (١١) عبد الله بن الزبير، «ع» (١٤/ ٢٣٠). (١٢) ابن مسلم، «ع» (١٤/ ٢٣٠). (١٣) عبد الرحمن. (١٤) محمد ابن مسلم، «ع» (١٤/ ٢٣٠). (١٥) كذا في رواية أبي ذر، وللباقين: «وقال أبو معمر»، وسقط هذا الحديث من رواية النسفي أصلاً، «ف».

[٥٢٥٢] راجع: ٤٩٠٨، أخرجه: م ١٤٧١، تحفة: ٦٦٥٣، ٨٥٧٣.

[٥٢٥٣] راجع: ٤٩٠٨، تحفة: ٧٠٦٤.

[٥٢٥٤] أخرجه: س ٣٤١٧، ق ٢٠٥٠، تحفة: ١٦٥١٢.

النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ[١] لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي[٢][٣] بِأَهْلِكِ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ حَجَّاجُ[٤] بْنُ أَبِي مَنِيعٍ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ.

٥٢٥٥ ـ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[٥] بْنُ غَسِيلٍ[٦]، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ[٧]، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ: الشَّوْطُ[٨]، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسُوا هَاهُنَا». وَدَخَلَ وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ، فَأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ[٩] فِي بَيْتٍ[١٠]، أُمَيْمَةُ[١١] بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ[١٢] وَمَعَهَا دَايَتُهَا[١٣] حَاضِنَةٌ[١٤] لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَبِي نَفْسَكِ[١٥] لِي». قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةُ[١٦] نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ[١٧]؟! قَالَ: فَأَهْوَى[١٨] بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ: «قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ[١٩]». ثُمَّ

النسخ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي» في نـ: «فَقَالَ: أَخْبَرَنِي». «ابْنَةَ الْجَوْنِ» في نـ: «بِنْتَ الْجَوْنِ»، وزاد بعده في نـ: «الْكلبية» ـ زادها في نسخة الصغاني وهو بعيد، «ف» (٩/ ٣٥٧) ـ. «غَسِيلٍ» في سفـ: «الْغَسِيلِ» ـ نسب إلى جد أبيه، «ف» (٩/ ٣٥٧) ـ. «الشَّوْطُ» في نـ: «الشَّوْطُ». «فَجَلَسْنَا» في ذ: «جَلَسْنَا». «لِلسُّوقَةِ» في ذ: «لِسُوقَةٍ». «فَقَالَ: قَدْ عُذْتِ» في ذ: «قَالَ: قَدْ عُذْتِ».

(٩/ ٣٥٢). (١) بفتح الجيم، اسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل على الصحيح، وقيل: أسماء، «قس» (١٢/ ١٢)، «ف» (٩/ ٣٥٧). (٢) قوله: (الحقي بأهلك) بفتح الحاء وكسر الهمزة، وقيل بالعكس، كناية عن الطلاق يشترط فيها النية بالإجماع، والمعنى: الحقي بأهلكِ لأني طلقتكِ سواء كان لها أهل أم لا، «قس» (١٢/ ١٢). (٣) فيه الترجمة؛ لأنه كناية عن الطلاق وقد واجهها ﷺ بذلك، «عيني» (١٤/ ٢٣٠). (٤) هو حجاج بن يوسف بن أبي منيع، وهذه الطريق وصلها الذهلي في «الزهريات»، «ف» (٩/ ٣٥٧). (٥) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل، «ف» (٩/ ٣٥٧). (٦) كذا للأكثر، وللنسفي: «الغسيل» وهو أوجه؛ لأنه ابن غسيل الملائكة، فالألف واللام بدل الإضافة، «ف» (٩/ ٣٥٧). (٧) واسمه مالك بن ربيعة، «ع» (١٤/ ٢٣٣). (٨) بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة، وقيل: معجمة: هو بستان في المدينة معروف، «ف» (٩/ ٣٥٧). (٩) بالتنوين فيهما، «قس» (١٢/ ١٣). (١٠) بتنوين «بيت» ورفع «أميمة» بدل من ضمير «فأُنزلتْ»، أو عطف بيان، وظنّ بعضهم أنه بالإضافة، وهو غلط، «توشيح» (٧/ ٣٣٠٨). (١١) بالرفع إما بدلاً عن «الجونية»، وإما عطف بيان، «ف» (٩/ ٣٥٨). (١٢) هو ابن الأسود بن الجون، «تو» (٧/ ٣٣٠٨). (١٣) قيل: الداية: المرضعة، «ف» (٩/ ٣٥٨)، قيل: القابلة المتولّية للولادة، «خ» [وانظر: «عمدة القاري» (١٤/ ٢٣٣)]. (١٤) لم أقف على اسمها، «ف» (٩/ ٣٥٨). (١٥) قوله: (هَبِي نفسك) قال القسطلاني (١٢/ ١٤): قال عليه الصلاة والسلام ذلك تطييباً لقلبها، وإلا فقد كان له ﷺ أن يزوج من نفسه بغير إذن المرأة وبغير إذن وليها، وكان مجرد إرساله إليها ورغبته فيها كافياً في ذلك. قوله: «لتسكن» هذا يشعر بأن بسط يده الشريفة لم يكن من قبيل ما يريد الرجل من المرأة، وبالجملة فليس هذا البسط مما يوجب بسط اليد إلى الأجنبية، حاشاه عن ذلك كما عرفت مما مرّ، وقصتها ما في «القسطلاني» (١٢/ ١٣) عن ابن سعد (٨/ ١٤٣): أن النعمان بن الجَوْن الكندي أتى النبي ﷺ فقال: ألا أزوّجك أجمل أيِّم في العرب؟[١] فتزوجها، وبعث معه أبا أسيد، قال أبو أسيد: فأنزلتها في بني ساعدة فدخل عليها نساء الحي فرَحَّبْنَ بها، وخرجن فذكرن من جمالها، هذا كله في «الخير الجاري». وفي «الفتح» (٩/ ٣٥٩): ووقع عنده ـ أي عند ابن سعد ـ عن هشام بن محمد عن عبد الرحمن بن الغسيل بإسناد حديث الباب: أن عائشة وحفصة دخلتا عليها أول ما قدمت فمشطتاها وخضبتاها، وقالت لها إحداهما: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة إذا دخل عليها أن تقول: أعوذ بالله منك، انتهى. (١٦) بكسر اللام. (١٧) بضم المهملة، يقال للواحد من الرعية والجميع، «ف» (٩/ ٣٥٨)، «تو» (٧/ ٣٣٠٨). (١٨) أي: أمالها إليها، «ف» (٩/ ٣٥٩). (١٩) بفتح الميم: ما يستعاذ به، «ف»

[٥٢٥٥] طرفه: ٥٢٥٧، تحفة: ١١١٩١.

(١) في الأصل: «أجمل نساء العرب».

خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ[١] اكْسُهَا رَازِقِيَّيْنِ[٢][٣] وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا».

٥٢٥٦ ـ وَقَالَ الْحُسَيْنُ[٤][٥] بْنُ الْوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ[٦]، وَأَبِي أُسَيْدٍ[٧] قَالاَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاحِيلَ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَّيْنِ[٨].

٥٢٥٧ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ[١١]، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ[١٢]، وَعَنْ عَبَّاسِ[١٣] بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا[١٤].

٥٢٥٨ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. قَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ[١٥]؟! إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهُرَتْ فَأَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا، قُلْتُ: فَهَلْ عُدَّ[١٦] ذَلِكَ طَلَاقاً؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ[١٧] إِنْ عَجَزَ[١٨] وَاسْتَحْمَقَ[١٩].

٤ ـ بَابُ مَنْ أَجَازَ طَلَاقَ الثَّلَاثِ[٢٠][٢١]

النسخ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ» في نـ: «يابَا أُسَيْدٍ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في ذ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «قَالَ: قُلْتُ» في نـ: «قُلْتُ». «أَجَازَ» في ذ: «جَوَّزَ». «طَلَاقَ الثَّلَاثِ» في نـ: «الطَّلَاقَ الثَّلَاثَ».

(٩/ ٣٥٩). (١) مالك بن ربيعة الساعدي. (٢) أي أعطها ثوبين معروفين من كتان، «خ». (٣) قوله: (رازقيّين) براء ثم زاي فقاف مكسورتين، بالتثنية، صفة موصوف محذوف للعلم به، والرازقية: ثياب من كتان بيض طوال، قال السفاقسي: أي متِّعها بذلك إما وجوباً وإما تفضلاً، «قس» (١٢/ ١٤). (٤) هذا التعليق وصله أبو نعيم، «ف» (٩/ ٣٦٠). (٥) مراد البخاري منه أن الحسين بن الوليد شارك أبا نعيم في روايته لهذا الحديث عن عبد الرحمن بن الغسيل، لكن اختلفا في شيخ عبد الرحمن، «ف» (٩/ ٣٦٠). (٦) سهل بن سعد، «ع» (١٤/ ٢٣٤). (٧) الساعدي، «ف» (٩/ ٣٦٠). (٨) الرازقية: ثياب من كتان. (٩) المسندي. (١٠) عمر بن مطرف، «ع» (١٤/ ٢٣٥)، الهاشمي مولاهم، «تق» (رقم: ٢٢٢). (١١) ابن الغسيل. (١٢) أبي أسيد الساعدي. (١٣) أي يروي حمزة عن أبيه وعن عباس، «قس» (١٢/ ١٥). (١٤) الحديث المذكور، «قس» (١٢/ ١٥). (١٥) قوله: (تَعْرِف ابنَ عمر) إنما قال له ذلك لتقريره على اتباع السُّنَّة والقبول من ناقلها، وأنه يلزم العامةَ الاقتداء بمشاهير العلماء، لا أنه ظنّ أنه لا يعرفه، كذا قاله الحافظ ابن حجر (٩/ ٣٦٠ ـ ٣٦١)، وتبعه العيني (١٤/ ٢٣٥). وفي «الفتح»: قال ابن المنير: ليس فيه مواجهة ابن عمر المرأة بالطلاق، وإنما فيه: طلق ابن عمر امرأته، لكن الظاهر من حاله المواجهة؛ لأنه إنما طلقها عن شقاق، انتهى. قال الكرماني (١٩/ ١٨٢): إن قلت: سبق الحديث في الباب السابق وشرط فيه تكرر الطهر؟ قلت: التكرر هو الأولوية والأفضلية، وإلا فالواجب هو حصول الطهر فقط. (١٦) صلى الله عليه وسلم، «قس» (١٢/ ١٦). (١٧) أخبرني، «ع» (١٤/ ٢٣٥). (١٨) أي لم يكن ذلك مُخلاً بالطلقة بل يحتسب طلاقه ولا يمتنع احتسابه لعجزه، كذا في «المجمع» (١/ ٥٦١). (١٩) أي تكلّف الحمق بما فعل من الطلاق للحائض، «مجمع» (١/ ٥٦١). (٢٠) دفعةً أو متفرقاً، «قس» (١٢/ ١٦)، «خ». (٢١) قوله: (من أجاز طلاق الثلاث) كذا للأكثر، ولأبي ذر «من جوّز»، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٦٢). قال العيني (١٤/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦): وضع البخاري هذه الترجمة إشارة إلى أن من السلف من لم يُجَوِّزْ وقوع الطلاق الثلاث، وفيه خلاف، فذهب طاوس ومحمد بن إسحاق والحجاج بن أرطاة وابن مقاتل والظاهرية إلى أن

[٥٢٥٦] طرفه: ٥٦٣٧، تحفة: ١١١٩٥، ٤٧٩٤.

[٥٢٥٧] راجع: ٥٢٥٥.

[٥٢٥٨] راجع: ٤٩٠٨، أخرجه: م ١٤٧١، د ٢١٨٤، ٢١٨٤، ت ١١٧٧، س ٣٣٩٧، ق ٢٠٢٢، تحفة: ٨٥٧٣.

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ(١) فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ(٢) فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ: لاَ أَرَى(٣) أَنْ تَرِثَ مَبْتُوتَةٌ(٤). وَقَالَ الشَّعْبِيُّ(٥): تَرِثُهُ. فَقَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ(٦): تَزَوَّجُ(٧) إِذَا انْقَضَتِ الْعِدَّةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَاتَ الزَّوْجُ الآخَرُ(٨) فَرَجَعَ(٩) عَنْ ذَلِكَ؟

٥٢٥٩ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيْمِراً الْعَجْلاَنِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ(١٠) فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ(١١) وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ(١٢) عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا. قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، ....

النسخ: «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «مَبْتُوتَةٌ» كذا في ذ، ولغيره: «مبتوتته». «وَقَالَ الشَّعْبِيُّ» في نـ: «فَقَالَ الشَّعْبِيُّ». «أَخْبَرَنَا مَالِكٌ» في نـ: «أَنْبَأَنَا مَالِكٌ». «قَالَ عُوَيْمِرٌ» في نـ: «فَقَالَ عُوَيْمِرٌ».

الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً معاً فقد وقعت عليها واحدة، واحتجوا على ذلك بما رواه مسلم [ح: ١٤٧٢] من حديث طاوس: أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم أنما كانت الثلاث تُجْعَل واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر؟ فقال ابن عباس: نعم. وقيل: لا يقع شيء، وذهب جماهير العلماء من التابعين ومن بعدهم ـ منهم النخعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه ومالك وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه وإسحاق وأبو ثور وآخرون كثيرون ـ إلى أن من طلق امرأته ثلاثاً وقعن ولكنه يأثم، وقالوا: من خالف فيه فهو شاذ مخالف لأهل السُّنَّة، وإنما تعلّق به أهل البدع ومن لا يلتفت إليه لشذوذه عن الجماعة، انتهى. [انظر: «بذل المجهود» (٨/ ١٥٥)].

(١) قوله: (لقول الله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾) وجه الاستدلال به أن قوله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾ معناه مرة بعد مرة، فإذا جاز الجمع بين ثنتين جاز بين الثلاث، وأحسن منه [أن يقال:] إن قوله: ﴿أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ عام يتناول لإيقاع الثلاث دفعة واحدة، قاله العيني (١٤/ ٢٣٦) وكذا في «الخير الجاري» و«الكرماني» (١٩/ ١٨٢). (٢) عبد الله، «ع» (١٤/ ٢٣٧)، «ف» (٩/ ٣٦٧). (٣) بفتح الهمزة، «قس» (١٢/ ١٨)، «ع» (١٤/ ٢٣٧). (٤) قوله: (لا أرى أن ترث مبتوتة) كذا لأبي ذر، ولغيره «مبتوتته» بزيادة ضمير، وهو للرجل، وكأنه حذف للعلم به. و«المبتوتة» بموحدة ومثناتين: من قيل لها: أنت طالق البتة، ويطلق على مَن انبتَّتْ بالثلاث، وهذا التعليق وصله الشافعي وعبد الرزاق [٧/ ٦٢، رقم: ١٢١٩٢]. قوله: «وقال الشعبي: ترثه» وصله سعيد بن منصور عن أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم عن الشعبي، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٦٦). (٥) عامر بن شراحيل، «ع» (١٤/ ٢٣٧)، وصله سعيد بن منصور. (٦) هو عبد الله قاضي الكوفة، «ف» (٩/ ٣٦٦). (٧) قوله: (فقال ابن شبرمة: تزوج) بفتح أوله وضم آخره، وهو استفهام محذوف الأداة، «ف» (٩/ ٣٦٦). قوله: «قال: نعم» أي قال الشعبي: نعم. ثم «قال» ابن شبرمة: «أرأيت إن مات الزوج الآخر» صورة المسألة: إذا طلق المريض وانقضت العدة، ثم تزوجت زوجاً آخر، ثم مات الزوج الأول والآخر في يوم واحد، فحينئذ يلزم على قول الشعبي أن ترث من الزوجين معاً، فلهذا رجع الشعبي عن فتواه فقال: ترثه ما دامت في العدة، كذا في «الخير الجاري». [وانظر: «العيني» (١٤/ ٢٣٨)]. (٨) فترث منه، فيلزم إرثها من الزوجين معاً في حالة واحدة، «عيني» (١٤/ ٢٣٨). (٩) أي فرجع الشعبي عما قال، فقال: ترثه ما دامت في العدة، «ع» (١٤/ ٢٣٨)، وهو قول أبي حنيفة، وإن مات بعد انقضاء العدة فلا ميراث لها، وقال الشافعي: لا ترث في الوجهين، كذا في «الهداية» (١/ ٢٥١). (١٠) أي: في القصاص. (١١) التي لا يحتاج إليها سيما ما فيه إشاعة للفاحشة، «خ». (١٢) بضم الموحدة: عظم وشق،

[٥٢٥٩] راجع: ٤٢٣.

فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسْطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ[١] فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا». قَالَ سَهْلٌ: فَتَلاَعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلاَثاً[٢] قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ[٣] سُنَّةَ الْمُتَلاَعِنَيْنِ.

٥٢٦٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ[٤]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ امْرَأَةَ[٥] رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلاَقِي[٦]، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ[٧] الْقُرَظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ[٨]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟! لاَ[٩]، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ[١٠] وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ»[١١][١٢].

٥٢٦١ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٣]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلاً طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاَثاً[١٥]، فَتَزَوَّجَتْ فَطَلَّقَ، فَسُئِلَ[١٦] النَّبِيُّ ﷺ أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟ قَالَ: «لاَ[١٧]، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ».

النسخ: «قَدْ أُنْزِلَ» في نـ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ». «حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ»، وفي ذ: «عَنْ عُقَيْلٍ». «أَنْ تَرْجِعِي» في نـ: «أَنْ تَعُودِي». «إِلَى رِفَاعَةَ» زاد بعده في نـ: «فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ». «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ». «حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ» في نـ: «حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ». «امْرَأَتَهُ» في هـ، ذ: «امْرَأَةً».

«قس» (١٢/ ١٩). (١) زوجتك خولة بنت قيس على المشهور، «قس» (١٢/ ١٩). (٢) قوله: (فطلقها ثلاثاً) فيه المطابقة للترجمة، وقد تعقب بأن المفارقة في الملاعنة وقعت بنفس اللعان فلم يصادف تطليقُه إياها ثلاثاً موقعاً. وأجيب بأن الاحتجاج به من كون النبي ﷺ لم ينكر عليه إيقاعَ الثلاث مجموعة، فلو كان ممنوعاً لأنكره ولو وقعت الفرقة بنفس اللعان، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٣٦٧). ومرَّ الحديث مع بيانه [برقم: ٤٧٤٥] في تفسير «سورة النور». (٣) أي: التفرقة، «ك» (١٩/ ١٨٤)، «ع» (١٤/ ٢٣٨). (٤) هو ابن خالد. (٥) اسمها تميمة بنت وهب، «قس» (١٢/ ٢٠)، «ع» (١٤/ ٢٣٩)، وقيل غير ذلك، «قس». (٦) قوله: (فبتَّ طلاقي) فيه الترجمة؛ فإنه ظاهر في أنه قال لها: أنت طالق البتة. ويحتمل أن يكون المراد أنه طلقها طلاقاً حصل به قطع عصمتها، وهو أعم من أن يكون طلقها ثلاثاً مجموعة أو مفرقة، ويؤيد الثاني أنه سيأتي في «كتاب الأدب» (ح: ٦٠٨٤) من وجه آخر أنها قالت: طلَّقني آخر ثلاث تطليقات، وهذا يرجح بأن المراد بالترجمة بيان من أجاز الطلاق الثلاث ولم يكرهه. ويحتمل أن يكون مراد الترجمة أعمّ من ذلك، وكل حديث يدل على حكم فرد من ذلك، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٦٧). (٧) بفتح الزاي وكسر الموحدة، «قس» (١٢/ ٢٠)، «ع» (١٤/ ٢٣٩)، «خ». (٨) هدبة الثوب، بضم الهاء وسكون الدال: طرفه الذي لم يُنْسَجْ. أرادت أنه رخو مثل طرف الثوب لا يغني عنها شيئاً، «مجمع» (٥/ ١٥٢). (٩) أي: لا ترجعي إليه، «مرقاة» (٦/ ٤٤١). (١٠) كناية عن الجماع، «ع» (١٤/ ٢٣٩). (١١) كناية عن الجماع الخفيف، «خ». (١٢) قوله: (حتى تذوقي عسيلته) بضم وفتح، أي: لذة جماع عبد الرحمن. قال النووي: اتفقوا على أن تغيُّبَ الحشفة في قُبلها كاف في ذلك من غير إنزال، وشرط الحسن الإنزال لقوله: «حتى تذوقي عسيلته»، وهي النطفة. قلت: يرد عليه قوله: «ويذوق عسيلتك»، بل وفي ذكر الذوق إشارة إلى أن الإنزال ليس بشرط لأنه شبع، وأيضاً الجماع اختياري بخلاف الإنزال. وفي «الهداية» (٢/ ٢٥٨): لا خلاف لأحد في شرط الدخول، قال ابن الهمام (٤/ ٣٣): أي من أهل السُّنَّة، «مرقاة» (٦/ ٤٤٢). (١٣) هو القطان، «ع» (١٤/ ٢٤١). (١٤) هو ابن عمر العمري، «ع» (١٤/ ٢٤١). (١٥) فيه الترجمة، «ع» (١٤/ ٢٤١). (١٦) بضم السين مبنياً للمفعول، «قس» (١٢/ ٢١). (١٧) أي: لا تحل حتى... إلخ.

[٥٢٦٠] راجع: ٢٦٣٩، تحفة: ١٦٥٥١.

[٥٢٦١] راجع: ٢٦٣٩، أخرجه: م ١٤٣٣، س ٣٤١٢، تحفة: ١٧٥٣٦.

٥ ـ بَابُ مَنْ خَيَّرَ[١] نِسَاءَهُ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ[٢] إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ[٣] أُمَتِّعْكُنَّ[٤] وَأُسَرِّحْكُنَّ[٥] سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[الأحزاب: ٢٨].

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[٧] أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللهِ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ[٨] بَدَأَ بِي فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ لاَ تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ». قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِّي بِفِرَاقِهِ. قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب: ٢٨ ـ ٢٩]» قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟! فَإِنِّي أُرِيدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ. قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ[٩].

٥٢٦٢ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١٠] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ[١٢][١٣]، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَيَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يُعَدَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئاً[١٤].

٥٢٦٣ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١٥] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٦]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[١٧] قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ[١٨]، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ....

النسخ: «نِسَاءَهُ» في نـ: «أَزْوَاجَهُ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «﴿وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية». «أَنْ لاَ تَعْجَلِي» في نـ: «أَلاَّ تَعْجَلِي». «﴿تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾» زاد بعدها في نـ: «﴿وَزِينَتَهَا﴾». «خَيَّرَنَا رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «خَيَّرَنَا النَّبِيُّ». «ﷺ» في نـ: «عليه السلام».

(١) قوله: (من خيَّر نساءه) أي بين أن يطلِّقن أنفسهن أو يستمررن في العصمة، «قس» (١٢/ ٢١). (٢) هن تسع، وطلبن منه زينة الدنيا، «ج» (ص: ٥٥٣). (٣) أي: أقبلن بإرادتكن. ولم يرد نهوضهن إليه، «مدارك» (٣/ ٣٠١)، ومرَّ في «سورة الأحزاب» (برقم: ٤٧٨٦). (٤) أي: متعة الطلاق، «ج» (ص: ٥٥٣). (٥) أي: أطلقكن طلاقاً من غير ضرار وبدعة، «بيض» (٢/ ٢٤٤). (٦) الزهري. (٧) هو ابن عوف. (٨) فيه الترجمة. (٩) لا يوجد هذا الحديث في بعض النسخ، لكن قال في «الفتح» (٩/ ٣٦٧): ووقع هاهنا حديث أبي سلمة عنها في نسخة الصغاني بالطريقين، وقد تقدم الطريقان في «سورة الأحزاب» (ح: ٤٧٨٥، ٤٧٨٦)، انتهى ملخصاً. (١٠) حفص ابن غياث، «ع» (١٤/ ٢٤١). (١١) سليمان، «ع» (١٤/ ٢٤١). (١٢) هو أبو الضحى بن صبيح، «ف» (٩/ ٣٦٨)، «ع» (١٤/ ٢٤١).

(١٣) قوله: (مسلم) بلفظ فاعل الإسلام، يحتمل أن يكون [هو] أبو الضحى بن صبيح، وأن يكون البطين؛ لأنهما يرويان عن مسروق، ويروي الأعمش عنهما، ولا قدح بهذا الالتباس؛ لأنهما [يرويان] بشرط البخاري، انتهى، «ك» (١٩/ ١٨٥ ـ ١٨٦). وقال الشيخ ابن حجر (٩/ ٣٦٨): «مسلم» هو ابن صبيح أبو الضحى، وفي طبقته مسلم البطين، وهو من رجال البخاري لكنه وإن روى عنه الأعمش لا يروي عن مسروق، وفي طبقتهما مسلم بن كيسان الأعور، وليس هو من رجال «الصحيح»، ولا له رواية عن مسروق، انتهى. قال العيني (١٤/ ٢٤١): ذكر في كتاب «رجال الصحيحين» أن مسلماً البطين سمع مسروقاً، وروى عنه الأعمش. لكن قال الحافظ المزي: مسلم بن صبيح أبو الضحى، عن مسروق عن عائشة حديث: «خَيَّرَنَا رسول الله ﷺ»، انتهى. (١٤) وفي رواية مسلم (رقم: ١٤٧٧): «فلم يعدَّه طلاقاً»، وسيجيء بيان اختلاف العلماء فيه، ومرَّ (برقم: ٤٧٨٥، ٤٧٨٦) في «التفسير». (١٥) هو ابن مسرهد. (١٦) القطان. (١٧) هو ابن أبي خالد، «ع» (١٤/ ٢٤٢). (١٨) هو الشعبي، «ع» (١٤/ ٢٤٢).

[٥٢٦٢] طرفه: ٥٢٦٣، أخرجه: م ١٤٧٧، د ٢٢٠٣، ت ١١٧٩، س ٣٢٠٣، ق ٢٠٥٢، تحفة: ١٧٦٣٤.

[٥٢٦٣] راجع: ٥٢٦٢، أخرجه: م ١٤٧٦، ت ١١٧٩، س ٣٢٠٣، تحفة: ١٧٦١٤.

عَنِ الْخِيَرَةِ(١)، فَقَالَتْ: خَيَّرَنَا النَّبِيُّ ﷺ. أَفَكَانَ(٢) طَلَاقًا؟ قَالَ مَسْرُوقٌ(٣): لَا أُبَالِي خَيَّرْتُهَا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي.

٦ ـ بَابٌ إِذَا قَالَ: فَارَقْتُكِ(٤) أَوْ سَرَّحْتُكِ أَوِ الْخَلِيَّةُ أَوِ الْبَرِيَّةُ(٥) أَوْ مَا عُنِيَ بِهِ الطَّلَاقُ، فَهُوَ(٦) عَلَى نِيَّتِهِ(٧)

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَرِّحُوهُنَّ(٨) سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[الأحزاب: ٤٩]. وَقَالَ: ﴿وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾[الأحزاب: ٢٨]. وَقَالَ: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾[البقرة: ٢٢٩].

وَقَالَ: ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[الطلاق: ٢]. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِّي بِفِرَاقِهِ.

٧ ـ بَابُ مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ

قَالَ الْحَسَنُ(٩): نِيَّتُهُ(١٠).

النسخ: «أَوِ الْخَلِيَّةُ أَوِ الْبَرِيَّةُ» في نـ: «أو البرية أو الخلية». «وَقَوْلُ اللَّهِ» ثبتت الواو في ذ.

---

(١) قوله: (عن الخيرة) بكسر المعجمة وفتح التحتية بمعنى الخيار، «ف» (٩/ ٣٦٨). قال الكرماني (١٩/ ١٨٦): الخيرة: أن يخير الرجل زوجته في الطلاق وعدمه، فقالت عائشة: ليس طلاقاً؛ بدليل تخيير رسول الله ﷺ أزواجه واختيارهن له. قوله: «ولا أبالي» أي لا يقع بالتخيير مطلقاً طلاقٌ بعد أن تختار الزوجَ. قال النووي (٥/ ٣٣٩): وفي هذه الأحاديث دلالة لمذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد وجماهير العلماء: أن من خَيَّرَ زوجته فاختارته لم يكن ذلك طلاقاً، ولا يقع به فرقة، وروي عن علي وزيد بن ثابت والحسن والليث بن سعد أن نفس التخيير يقع به طلقة بائنة، اختارت زوجَها أم لا، ثم هو مذهب ضعيف مردود بهذه الأحاديث الصريحة، ولعل القائلين به لم تبلغهم هذه الأحاديث، انتهى. (٢) هو استفهام إنكار، «ف» (٩/ ٣٦٨). (٣) هو موصول بالإسناد المذكور، «ف» (٩/ ٣٦٨).

(٤) قوله: (إذا قال: فارقتكِ ـ إلى قوله: ـ فهو على نيته) هكذا بَتَّ المصنف الحكم في هذه المسألة، فاقتضى أن لا صريح عنده إلا لفظ الطلاق أو ما تصرف منه، وهو قول الشافعي في القديم، ونص في الجديد على أن الصريح لفظ الطلاق والفراق والسراح لورود ذلك في القرآن بمعنى الطلاق، وحجة القديم أنه ورد في القرآن لفظ الفراق والسراح لغير الطلاق، بخلاف الطلاق فإنه لم يَرِدْ إلا للطلاق، وقد رجَّح جماعةٌ القديمَ، وهو قول الحنفية، «فتح» (٩/ ٣٦٩). (٥) من الزوج، «قس» (١٢/ ٢٣). (٦) أي: هذه الكلمات كنايات عن الطلاق، فإن نوى الطلاق بها وقع وإلا فلا، «كرماني» (١٩/ ١٨٦). والكنايات ما يحتمل الطلاق وغيره، ولا يقع الطلاق بها إلا بالنية، «قس» (١٢/ ٢٣). (٧) أي: المعتبر قصده، «ك» (١٩/ ١٨٦).

(٨) قوله: (﴿وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾) أي بالمعروف، أي: كأنه يريد أن التسريح هنا بمعنى الإرسال لا بمعنى الطلاق؛ لأنه أمر من طلّق قبل الدخول أن يمتِّعَ ثم يسرِّح، وليس المراد من الآية تطليقُها بعد التطليق قطعاً. «وقال: ﴿وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾» فهو مجمل يحتمل التطليق والإرسال، وإذا كانت صالحة للأمرين انتفى أن تكون صريحة في الطلاق. «وقال: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾» أي: إن هذه الآية وردت بلفظ الفراق في موضع ورودها بالبقرة بلفظ السراح، والحكم فيهما واحد؛ لأنه ورد في الموضعين بعد وقوع الطلاق، فالمراد الإرسال. قوله: «وقال: ﴿فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾» سياقها بعد وقوع الطلاق، فلا يراد به الطلاق بل الإرسال، كذا في «القسطلاني» (١٢/ ٢٤). (٩) البصري، «ع» (١٤/ ٢٤٤). (١٠) قوله: (قال الحسن: نيته) أي: إن نوى يميناً فيمين، وإن نوى طلاقاً فطلاق، وإن نوى ظهاراً فظهار، وبهذا قال النخعي والشافعي وإسحاق، وروي نحوه عن ابن مسعود وابن عمر وطاوس، والمشهور من مذهب مالك أنه يقع ثلاث طلقات سواء كانت مدخولاً بها أم لا، لكن لو نوى أقلَّ من الثلاث قُبِل في غير المدخول بها خاصة، وقال الحنفية: إذا نوى الطلاق فواحدة بائنة، وإن نوى ثلاثاً كان ثلاثاً، وإن نوى ثنتين كانت واحدة، ملتقط من «الفتح» (٩/ ٣٧١ ـ ٣٧٢) و«النووي» (٥/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣) و«العيني» (١٤/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥) و«الهداية»

وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ[١]: إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثاً فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْهِ. فَسَمَّوْهُ حَرَاماً بِالطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ، وَلَيْسَ هَذَا[٢] كَالَّذِي يُحَرِّمُ الطَّعَامَ[٣]، لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِطَعَامِ الْحِلِّ: حَرَامٌ، وَيُقَالُ لِلْمُطَلَّقَةِ: حَرَامٌ، وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثٌ[٤]: لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ.

٥٢٦٤ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ[٥] عَنْ نَافِعٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلَاثاً قَالَ: لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ[٦] فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا[٧]، فَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثاً حَرُمَتْ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ.

٥٢٦٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[٨]، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ[٩] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ[١٠]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طَلَّقَ رَجُلٌ[١١] امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَتْ زَوْجاً[١٢] غَيْرَهُ فَطَلَّقَهَا، وَكَانَتْ مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ[١٣] فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تُرِيدُهُ[١٤]، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ طَلَّقَهَا فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ زَوْجِي[١٥] طَلَّقَنِي، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ زَوْجاً غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِي، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ فَلَمْ يَقْرَبْنِي إِلَّا هَنَةً وَاحِدَةً[١٦]، وَلَمْ يَصِلْ مِنِّي إِلَى شَيْءٍ[١٧]، أَفَأَحِلُّ لِزَوْجِي الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «لِطَعَامِ الْحِلِّ» في ذ: «لِلطَّعَامِ الْحِلِّ». «فِي الطَّلَاقِ» في نـ: «فِي الْمُطَلَّقَةِ». «ثَلَاثٌ» في نـ: «ثَلَاثاً» وفي نـ: «الثَّلَاث». «عَنْ نَافِعٍ» في ذ: «حَدَّثَنِي نَافِعٌ». «كَانَ ابْنُ عُمَرَ» في نـ: «قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ». «قَالَ: لَوْ طَلَّقْتَ» في نـ: «فقَالَ: لَوْ طَلَّقْتَ». «فَإِنْ طَلَّقَهَا» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «فَإِنْ طَلَّقْتَهَا». «حَرُمَتْ» في نـ: «حَرُمَتْ عَلَيْكَ» مصحح عليه. «غَيْرَهُ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «غَيْرَكَ». «حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ». «وَكَانَتْ مَعَهُ» في نـ: «وَكَانَ مَعَهُ». «هَنَةً» في نـ: «هبَّةً». «وَلَمْ يَصِلْ» سقطت الواو في نـ. «أَفَأَحِلُّ» كذا في ذ، ولغيره: «فَأَحِلُّ» بحذف همزة الاستفهام.

(١/ ٢٣٥). (١) قوله: (قال أهل العلم...) إلى آخره، قال العيني (١٤/ ٢٤٥): لما وضع الترجمة بقوله: «من قال لامرأته: أنتِ عليَّ حرام» ولم يذكر الجواب فيها أشار بقوله: «قال أهل العلم...» إلخ، إلى أن تحريم الحلال ليس على إطلاقه، فإن من طلق امرأته ثلاثاً تحرم عليه، وهو معنى قوله: «فقد حرمت عليه، فسموه» أي فسماه العلماء «حراماً بالطلاق»، «وليس هذا» أي: الحكم المذكور «كالذي يحرّم الطعام» بقوله: لا آكله، فإنه لا يحرم، وأشار إلى الفرق بينهما بقوله: «لأنه لا يقال للطعام الحلال: حرام، ويقال للمطلقة: حرام»، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ أي الثالثة ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾، انتهى مختصراً. قال القسطلاني (١٢/ ٢٥): قال الشافعي: وإن حرّم طعاماً وشراباً فلغا، خلافاً لما نقل عن أصبغ وغيره ممن سوّى بين الزوجين والطعام والشراب، انتهى. وقال أبو حنيفة: يحرم عليه ما حرّمه من أمة وطعام وغيره، ولا شيء عليه حتى يتناوله، فيلزمه حينئذ كفارة يمين، «منهاج» (٥/ ٣٣٣). (٢) أي: التحريم المذكور في المرأة، [«قس» (١٢/ ٢٥)]. (٣) على نفسه، «قس» (١٢/ ٢٥). (٤) بالرفع في الفرع، «قس» (١٢/ ٢٦). (٥) قوله: (وقال الليث...) إلخ، قال العيني (١٤/ ٢٤٦): أورد هذا التعليق عن الليث ابن سعد تأييداً لما قال أهل العلم: إذا طلق ثلاثاً فقد حرمت عليه، وأطلقوا عليه حراماً كما مرّ، وهذا هو وجه المناسبة بينه وبين الترجمة. (٦) لكان لك الرجعة، «ف» (٩/ ٣٧٣). (٧) أي: بالمراجعة، «ف» (٩/ ٣٧٣). (٨) هو ابن سلام، «ك» (١٩/ ١٨٧). (٩) محمد ابن خازم، «ك» (١٩/ ١٨٧). (١٠) ابن الزبير. (١١) رفاعة القرظي. (١٢) أي: عبد الرحمن بن الزبير. (١٣) هو طرف الثوب مثل الخمل، «ك» (١٩/ ١٨٧). (١٤) أي: الجماع. (١٥) الأول. (١٦) قوله: (إلا هنة واحدة) أي لم يطأني إلا مرةً، والهنة ـ بفتح الهاء وتخفيف النون ـ: كلمة يكنى بها عما يُستحيا من ذكره باسمه، ويقال: هَنَى امرأته إذا غشيها، ولابن السكن بالموحدة المشددة بمعنى المرة أو الوقعة، يقال: احذر هبَّةَ السيف أي وقعته، وقيل: مِن هَبَّ إذا احتاج إلى الجماع، «ف» (٩/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤)، «تو» (٧/ ١٣١٣). (١٧) قوله: (لم يصل مني إلى شيء) هذا كالتصريح بنفي الجماع الذي علّق الحلّ به، ومن قال: إن المراد نفي الجماع التامّ فقد غفل عن تصغير العسيلة المشعر بنفيه أصلاً. قال النووي (٥/ ٢٥٧): اتفقوا على أن غيبوبة الحشفة كافية في ذلك أنزل أو لم ينزل، وشرط الحسنُ الإنزالَ، «خ». قال العيني (١٤/ ٢٤٦): مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: «لا تحلِّين

[٥٢٦٤] راجع: ٤٩٠٨، أخرجه: م ١٤٧١، د ٢١٨٠، تحفة: ٨٢٧٧.

[٥٢٦٥] راجع: ٢٦٣٩، أخرجه: م ١٤٣٣، تحفة: ١٧٢٠٠.

«لاَ تَحِلِّينَ لِزَوْجِكِ الأَوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الآخَرُ(١) عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي(٢) عُسَيْلَتَهُ».

٨ ـ بَابٌ ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ(٣)﴾[التحريم: ١]

٥٢٦٦ ـ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ(٤) بْنُ صَبَّاحٍ: سَمِعَ(٥) الرَّبِيعَ(٦) بْنَ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ(٧)، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِذَا حَرَّمَ امْرَأَتَهُ لَيْسَ(٨)(٩) بِشَيْءٍ(١٠). وَقَالَ: ﴿لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ(١١) حَسَنَةٌ﴾[الأحزاب: ٢١].

٥٢٦٧ ـ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ(١٢) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَّاحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: زَعَمَ(١٣) عَطَاءٌ(١٤): أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً، فَتَوَاصَيْتُ(١٥) أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتُنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ(١٦)، فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا(١٧) فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لاَ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ(١٨) لَهُ(١٩)». فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾

النسخ: «وَتَذُوقِي» في ذ: «أَوْ تَذُوقِي». «بَابٌ» في نـ: «بَابُ قَوْلِهِ»، وفي سف: «قوله تعالى» ـ كذا للنسفي مكان «باب»، «ع» (١٤/ ٢٤٧)، «ف» (٩/ ٣٧٥) ـ. «حَدَّثَنِي الْحَسَنُ» في نـ: «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ». «صَبَّاحٍ» في نـ: «الصَّبَّاحِ». «سَمِعَ الرَّبِيعَ بْنَ نَافِعٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ». «حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ». «لَيْسَ بِشَيْءٍ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «لَيْسَتْ بِشَيْءٍ». «﴿لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ﴾» في عسـ، ذ: «﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ﴾». «حَدَّثَنِي الْحَسَنُ» في نـ: «حَدَّثَنَا الْحَسَنُ». «صَبَّاحٍ» كذا في ذ، ولغيره: «الصَّبَّاحِ». «ابْنَةِ جَحْشٍ» في ذ: «بِنْتِ جَحْشٍ». «وَيَشْرَبُ» في نـ: «وَشَرِبَ». «النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «النَّبِيُّ عليه السلام». «لاَ بَلْ» في ذ: «لاَ بَأْسَ». «ابْنَةِ جَحْشٍ» في نـ: «بِنْتِ جَحْشٍ».

لزوجكِ الأولِ» فإنه كان قد طلقها ثلاثاً، ومرَّ الحديث مراراً. [انظر: ح: ٥٢٦٠، ٥٢٦١]. (١) بكسر الخاء وبفتحها، «ك» (١٩/ ١٨٨). (٢) كناية عن الجماع الخفيف، ومرَّ قريباً. (٣) مرَّ تفسيره (برقم: ٤٩١١ وما بعده) في «سورة التحريم». (٤) هو البزار نسبه لجده، وثقه الجمهور، «ع» (١٤/ ٢٤٧). (٥) أي: أنه سمع الربيع، ولفظ «أنه» يحذف خطًّا وينطق به، وقلَّ من نبه عليه كما وقع التنبيه على لفظ: «قال»، «ف» (٩/ ٣٧٥). (٦) بفتح الراء، أبو توبة الحلبي، «ك» (١٩/ ١٨٨)، «ف» (٩/ ٣٧٥). (٧) فيه ثلاثة من التابعين، أولهم يحيى، «ف» (٩/ ٣٧٥)، «ع» (١٤/ ٢٤٧). (٨) أي: ليس بطلاق، «ف» (٩/ ٣٧٥). (٩) كذا للكشميهني، وللأكثر: «ليست» أي الكلمة وهي قوله: أنت عليَّ حرام أو محرمة، «ف» (٩/ ٣٧٥). (١٠) قوله: (ليس بشيء) أي هذا القول ليس بشيء، يعني أن قوله: «أنت علي حرام» ليس بطلاق. فإن قلت: لِمَ خصصت الشيء بالطلاق؟ قلت: لما سبق في «سورة التحريم»: أن ابن عباس قال في الحرام بكفارة اليمين، كذا في «الكرماني» (١٩/ ١٨٨) و«الفتح» (٩/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦)، واستدل على ما ذهب إليه بقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ يشير بذلك إلى قصة التحريم المذكورة في الحديث الآتي أو إلى قصة تحريم مارية، «ف» (٩/ ٣٧٥)، «خ». (١١) في «المغرب»: الأسوة: اسم من ائتسى به إذا اقتدى به واتّبعه، «ع» (١٤/ ٢٤٨)، الأسوة: القدوة. (١٢) وهو البزار، وثقه الجمهور. (١٣) بمعنى قال، «ع» (١٤/ ٢٤٨). (١٤) هو ابن أبي رباح، «ك» (١٩/ ١٨٨)، «ع» (١٤/ ٢٤٨). (١٥) بالصاد، وفي رواية هشام: بالطاء. (١٦) جمع مُغْفُور، بضم أوله: صَمْغٌ له رائحة كريهة، ومرَّ في (ح: ٤٩١٢) وسيجيء. (١٧) لم أقف على تعيينها وأظنها حفصة، «ف» (٩/ ٣٧٨). (١٨) قوله: (ولن أعود له) زاد في رواية هشام (برقم: ٤٩١٢): «وقد حلفت لا تخبري بذلك أحداً»، وبهذه الزيادة تظهر مناسبة قوله في رواية حجاج بن محمد: «فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾» قال عياض: حذفت هذه الزيادة من رواية حجاج ابن محمد فصار النظم مشكلاً، فزال الإشكال برواية هشام بن يوسف، «فتح» (٩/ ٣٧٨). (١٩) أي: للشرب، «ك» (١٩/ ١٨٩).

[٥٢٦٦] راجع: ٤٩١١.

[٥٢٦٧] راجع: ٤٩١٢.

إِلَى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾[التحريم: ١ ـ ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ(١)، ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ(٢)﴾[التحريم: ٣]؛ لِقَوْلِهِ: «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْمَغَافِيرُ شَبِيهٌ بِالصَّمْغِ يَكُونُ فِي الرِّمْثِ(٣)، فِيهِ حَلاوَةٌ(٤). أَغْفَرَ الرِّمْثُ: إِذَا ظَهَرَ فِيهِ، وَاحِدُهَا مُغْفُورٌ، وَيُقَالُ: مَغَاثِيرُ(٥).

٥٢٦٨ ـ حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ(٦)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ أَوِ الْحَلْوَاءَ(٧)، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ(٨) دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ، فَيَدْنُو(٩) مِنْ إِحْدَاهُنَّ، فَدَخَلَ(١٠) عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ(١١) أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغِرْتُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ(١٢)

النسخ: «إِلَى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ» في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ»، وفي سفـ: «إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن تَتُوبَآ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ»، وفي عسـ: «بَابُ ﴿إِن تَتُوبَآ﴾ يَعْنِي لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ». «﴿إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿حَدِيثًا﴾». «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ...» إلخ، ثبت في الصغاني. «حَدَّثَنَا فَرْوَةُ» في ذ: «حَدَّثَنِي فَرْوَةُ». «أَوِ الْحَلْوَاءَ» في نـ: «وَالْحَلْوَاءَ» وفي ذ: «وَالْحَلْوَى» ـ بالقصر ـ. «مَا كَانَ» في نـ: «مِمَّا كَانَ».

---

(١) أي: الخطاب لهما، «ف» (٩/ ٣٧٨)، «ع» (١٤/ ٢٤٩). (٢) قوله: (﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ لقوله: بل شربت عسلاً) قال الشيخ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٣٧٨): هذا القدر بقية الحديث، وكنت أظنه من ترجمة البخاري على ظاهر ما سأذكره عن رواية النسفي حتى وجدته مذكوراً في آخر الحديث عند مسلم، وكأن المعنى: وأما المراد بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ فهو لأجل قوله: «بل شربت عسلاً»، والنكتة فيه أن هذه الآية داخلة في الآيات الماضية؛ لأنها قبل قوله: «﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾»، واتفقت الروايات عن البخاري على هذا إلا النسفي فوقع عنده بعد قوله: «فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾» ما صورته: قوله تعالى: «﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة، ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ لقوله: «بل شربت عسلاً» فجعل بقية الحديث ترجمة للحديث الذي يليه، والصواب ما وقع عند الجماعة لموافقة مسلم وغيره على أن ذلك من بقية حديث عبيد بن عمير، انتهى كلام الشيخ بعبارته. (٣) بكسر الراء فسكون الميم فمثلّثة، وهو من الشجر التي ترعاها الإبل، وهو من الحمض، «ف» (٩/ ٣٧٧)، «ع» (١٤/ ٢٤٨). (٤) ورائحته كريهة. (٥) وهي بمعنى المغافير، «مجمع» (٤/ ٥١)، ويقال له: أيضاً مغفار ومغفر، «ف» (٩/ ٣٧٧). (٦) عروة بن الزبير. (٧) بالمد، ولأبي ذر بالقصر، «قس» (١٢/ ٣٠). (٨) كذا للأكثر، وخالفهم حماد بن سلمة عن هشام بن عروة فقال: «الفجر»، ويمكن الجمع بأن الذي كان يقع في أول [النهار] سلاماً ودعاء محضاً، والذي في آخره معه جلوس واستئناس ومحادثة، لكن المحفوظ في حديث عائشة ذكر العصر، ورواية حماد بن سلمة شاذة، «فتح» (٩/ ٣٧٩). (٩) أي: فيقبّل ويباشر من غير جماع، كما في الرواية الأخرى، «ف» (٩/ ٣٧٩). (١٠) قوله: (فدخل على حفصة...) إلخ، هذا الحديث من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، فيه أن شرب العسل كان عند حفصة، والحديث الأول من طريق عبيد بن عمير عن عائشة، فيه أن شرب العسل كان عند زينب بنت جحش، هذا ما في الصحيحين، وأخرج ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن شرب العسل كان عند سودة، وأن عائشة وحفصة هما اللتان تواطأتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير وإن اختلفا في صاحبة العسل، وطريق الجمع بين هذا الاختلاف الحملُ على التعدد فلا يمتنع تعدد السبب للأمر الواحد. فإن احتيج إلى الترجيح فرواية عبيد بن عمير أثبتُ لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة على ما تقدم، والراجح أيضاً أن صاحبة العسل زينب لا سودة؛ لأن طريق عبيد بن عمير أثبتُ من طريق ابن أبي مليكة. ويرجِّحه أيضاً ما مضى في «كتاب الهبة» [برقم: ٢٥٨١] عن عائشة: «أن نساء النبي ﷺ كُنَّ حزبَيْنِ: أنا وسودة وحفصة وصفية في حزبٍ، وزينب بنت جحش وأم سلمة والباقيات في حزبٍ»، فهذا يرجح أن زينب هي صاحبة العسل، ولهذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها، والله أعلم، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٧٦). (١١) أي: أقام، زاد أبو أسامة: «عندها»، «ف» (٩/ ٣٧٩). (١٢) لم أقف على اسمها،

[٥٢٦٨] راجع: ٤٩١٢، أخرجه: م ١٤٧٤، تحفة: ١٧١٠٤.

مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً[١] مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ. فَقُلْتُ[٢] لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ، فَإِذَا دَنَا مِنْكِ فَقُولِي: أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: لاَ. فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ[٣]؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ: سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ[٤] نَحْلُهُ[٥] الْعُرْفُطَ[٦][٧]. وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكِ.

قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنَادِيَهُ[٨] بِمَا أَمَرْتِنِي فَرَقاً[٩] مِنْكِ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: «لاَ». قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ». فَقَالَتْ: جَرَسَتْ[١٠] نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ. فَلَمَّا دَارَ[١١] إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: «لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ[١٢]». قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَاهُ[١٣]. قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي[١٤].

٩ ـ بَابٌ[١٥] لاَ طَلاَقَ قَبْلَ النِّكَاحِ[١٦]

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ فَمَتِّعُوهُنَّ[١٧] وَسَرِّحُوهُنَّ[١٨] سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾ [الأحزاب: ٤٩].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: جَعَلَ اللَّهُ الطَّلاَقَ بَعْدَ النِّكَاحِ.

وَيُرْوَى[١٩] فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

النسخ: «عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ» في نـ: «عُكَّةَ عَسَلٍ». «فَقُولِي» في نـ: «فَقُولِي لَهُ». «الَّتِي أَجِدُ» في نـ: «الَّذِي أَجِدُ»، وزاد بعده في نـ: «مِنْكَ». «يَا صَفِيَّةُ ذَلِكِ» كذا في ذ، وفي نـ: «يَا صَفِيَّةُ ذَاكِ». «قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ» في نـ: «قَالَ: تَقُولُ سَوْدَةُ». «أُنَادِيَهُ» كذا في عسـ، ولغيره: «أُبَادِئَهُ». «بِمَا أَمَرْتِنِي» في نـ: «بما أمرتيني»، وزاد بعده في نـ: «بِهِ». «شَرْبَةَ عَسَلٍ» لفظ «عسل» سقط في نـ. «جَرَسَتْ» في نـ: «انْجَرَسَتْ». «وَقَوْلُ اللَّهِ» في نـ: «لِقَوْلِهِ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «وَيُرْوَى فِي ذَلِكَ» في عسـ: «وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ». «عَنْ عَلِيٍّ» في نـ: «عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

---

(١) إناء من جلد. (٢) أي: شرعت في بيان الاحتيال. (٣) وفي رواية: «وكان يكره أن يوجد منه ريح كريهة؛ لأنه يأتيه الملك»، «ف» (٩/ ٣٧٩). (٤) بفتح الجيم والراء بعدها مهملة، أي: رَعَتْ نحلُ هذا العسلِ الذي شَرِبْتَه الشجرَ المعروفَ بالعُرْفُط، «ف» (٩/ ٣٧٩). (٥) ذباب العسل للذكر والأنثى، «قاموس» (ص: ٩٥٠). (٦) بضم المهملة وفاء: شجر العضاه، «ك» (١٩/ ١٩٠)، شجر الطلح، وله صمغ كريه الرائحة، «مجمع» (٣/ ٥٧٨). (٧) قوله: (العرفط) بضم المهملة والفاء بينهما راء ساكنة وآخره مهملة: هو الشجر الذي صمغه المغافير، قال ابن قتيبة: هو نبات مُرٌّ له ورقة عريضة تفرش بالأرض، وله شوكة وثمرة بيضاء كالقطن مثل زرّ القميص، وهو خبيث الرائحة، «فتح» (٩/ ٣٧٩). (٨) قوله: «أناديه» من المناداة لابن عساكر، وفي أكثر الروايات بالموحدة من المبادأة وهي بالهمزة، وفي رواية أبي أسامة: «أبادره» من المبادرة، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٨٠). (٩) أي: خوفاً، «ف» (٩/ ٣٨٠). (١٠) أي: رعت. (١١) أي: في اليوم الثاني، «ف» (٩/ ٣٨٠). (١٢) كأنه اجتنبه لما وقع عنده من توارد النسوة الثلاث على أنه نشأت من شربه له ريح منكرة، فتركه حسماً للمادة، «ف» (٩/ ٣٨٠). (١٣) بتخفيف الراء أي: منعناه، «ف» (٩/ ٣٨٠). (١٤) كأنها خشيت أن يفشو ذلك، فيظهر ما دبّرته من كيدها لحفصة، «ف» (٩/ ٣٨٠). (١٥) بالتنوين، «قس» (١٢/ ٣٢). (١٦) قوله: (لا طلاق قبل النكاح، وقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ...﴾ إلخ) قال ابن التين: احتجاج [البخاري] بهذه الآية على عدم الوقوع لا دلالة فيه. وقال ابن المنير: ليس فيها دليل؛ لأنها إخبار عن صورة وقع فيها الطلاق بعد النكاح، ولا حصر هناك، كذا في «العيني» (١٤/ ٢٥٣). (١٧) أي: متعة الطلاق. (١٨) أي: خلوا سبيلهن من غير إضرار، «ج» (ص: ٥٥٧). (١٩) قوله: (ويروى في ذلك...) إلخ، صيغة التمريض تومئ إلى أنه ليس عنده خبر مرفوع صحيح فيه، كذا في «العيني» (١٤/ ٢٥٤)، لكن عبارة الترجمة يشعر

عُتْبَةَ وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَعَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ وَشُرَيْحٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالْقَاسِمِ(١) وَسَالِمٍ(٢) وَطَاوُسٍ وَالْحَسَنِ وَعِكْرِمَةَ وَعَطَاءٍ وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَنَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَمُجَاهِدٍ وَالْقَاسِمِ(٣) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَمْرِو(٤) بْنِ هَرِمٍ(٥) وَالشَّعْبِيِّ أَنَّهَا لَا تَطْلُقُ.

١٠ ـ بَابٌ إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ وَهُوَ مُكْرَهٌ(٦): هَذِهِ أُخْتِي، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ(٧)(٨) لِسَارَةَ: هَذِهِ أُخْتِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ(٩)».

١١ ـ بَابُ الطَّلَاقِ فِي الْإِغْلَاقِ(١٠) وَالْكُرْهِ(١١) وَالسَّكْرَانِ(١٢) وَالْمَجْنُونِ(١٣) وَأَمْرِهِمَا(١٤)(١٥)، وَالْغَلَطِ وَالنِّسْيَانِ فِي الطَّلَاقِ وَالشِّرْكِ وَغَيْرِهِ(١٦)

النسخ: «وَالْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» زاد بعده في نـ: «وَسَالِمٍ». «وَالْكُرْهِ» في نـ: «وَالْمُكْرَهِ» ـ قال في «الهداية» (١/ ٢٢٤): طلاق المكره واقع خلافاً للشافعي ـ. «وَأَمْرِهِمَا» في نـ: «وَأَمْرِهِ». «وَالشِّرْكِ» في نـ: «وَالشَّكِّ».

بأن المختار عنده ذلك، «الخير الجاري». قال الكرماني (١٩/ ١٩٢): مقصوده من تعداد هؤلاء الجماعة الثلاثة والعشرين من الفقهاء والأفاضل الإشعارُ بأنه يكاد أن يكون إجماعاً على أنه لا تطلق [المرأةُ] قبل النكاح. واعلم أنهم كلهم تابعيون إلاّ أولُهم يعني علياً فإنه صحابي، وإلا ابن هَرِم فإنه من تبع التابعين. قال في «الفتح» (٩/ ٣٨٦): وقد تجوّز البخاري في نسبة جميع من ذكر عنهم إلى القول بعدم الوقوع مطلقاً، مع أن بعضهم يفصل وبعضهم يختلف عليه، ولعل ذلك هو النكتة بتصديره النقل عنهم بصيغة التمريض، والمسألة من الخلافيات الشهيرة، وللعلماء فيها مذاهب: الوقوع مطلقاً، وعدم الوقوع مطلقاً، والتفصيل بين [ما] إذا عمّم أوعيّن، ومنهم من توقف، فقال بعدم الوقوع الجمهور كما تقدم، وهو قول الشافعي وابن مهدي وأحمد وإسحاق، وقال بالوقوع مطلقاً أبو حنيفة وأصحابه، وقال بالتفصيل مالك والثوري والليث وغيرهم، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٨٦). قال في «المرقاة» (٩٦/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤): ومذهبنا أنه إذا أضاف الطلاق إلى سببية الملك صحّ، كما إذا قال لأجنبية: إن نكحتكِ فأنت طالق، وهو مروي عن عمر وابن مسعود وابن عمر. والجواب عن الأحاديث المذكورة فيها أنها محمولة على نفي التنجيز؛ لأنه هو الطلاق، أما المعلّق به فليس به، بل غرضه أن يصير طلاقاً، وذلك عند الشرط، والحمل مأثور عن السلف كالشعبي والزهري، انتهى مختصراً جدًّا. [انظر: «بذل المجهود» (٨/ ١٦٨)].
(١) هو ابن محمد، «ف» (٩/ ٣٨٣). (٢) ابن عبد الله، «ف» (٩/ ٣٨٣). (٣) تابعي. (٤) هو من تبع التابعين، وعلي صحابي، وسواهما كلهم تابعيون، «ك» (٩/ ١٩٢). (٥) ككتف. (٦) قال ابن بطال: أراد بذلك رَدَّ من كره أن يقول لامرأته: يا أختي، «ف» (٩/ ٣٨٧). (٧) عليه الصلاة والسلام. (٨) قوله: (قال إبراهيم...) إلخ، وتعقب بعض الشراح بأنه لم يقع في قصة إبراهيم إكراه، وهو كذلك لكن لا تعقب على البخاري؛ لأنه أراد بذكر قصة إبراهيم الاستدلالَ على أن من قال ذلك في حالة الإكراه لا يضره، قياساً على ما وقع في قصة إبراهيم؛ لأنه إنما قال ذلك خوفاً من الملك أن يغلبه على سارة، «فتح» (٩/ ٣٨٧). (٩) أي لأجله ورضاه، أي: إنما قال قولاً بالتأويل لأجل جانب الله خوفاً من تسلط الكافر على المؤمنة، «خ». (١٠) قوله: (باب الطلاق في الإغلاق) أي الإكراه، واختلفوا فيه، قال الحنفية: يصح طلاق المكره، وبه قال الشعبي والنخعي والثوري، وقالت الأئمة الثلاثة: لا يصح وعليه الجمهور. قال عطاء: الشرك أعظم من الطلاق، وقرّره الشافعي بأن اللَّهَ لما وضع الكفر عمن تَلَفَّظ به حال الإكراه فيسقط ما هو دونه بطريق الأولى، وإلى هذه النكتة أشار البخاري بعطف «الشرك» على «الطلاق» في الترجمة، ملتقط من «المرقاة» (٦/ ٤٢٨) و«الفتح» (٩/ ٣٩٠). (١١) بالضم كالتفسير لما قبله، أي: الإكراه؛ لأن المكره مغلق، «خ». (١٢) عطف على الطلاق لا على الإغلاق، «ك» (١٩/ ١٩٣). سيجيء بيان هذا في أثر عثمان. (١٣) سيجيء بيانه في أثر علي. (١٤) هل هو واحد أو مختلف؟ «قس» (١٢/ ٣٧). (١٥) معناه: هل حكمهما واحد أو يختلف؟ «ف» (٩/ ٣٩٠). (١٦) قوله: (والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره) أي: إذا وقع من المكلّف ما يقتضي الشركَ غلطاً أو نسياناً هل يحكم عليه به؟ وإذا كان لا يحكم عليه به فليكن الطلاق

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:[١] «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى». وَتَلاَ[٢] الشَّعْبِيُّ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَمَا لاَ يَجُوزُ[٣] مِنْ إِقْرَارِ الْمُوَسْوِسِ[٤]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ[٥]: «أَبِكَ جُنُونٌ[٦]؟».

وَقَالَ عَلِيٌّ: بَقَرَ[٧] حَمْزَةُ خَوَاصِرَ شَارِفَيَّ[٨]، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمِلَ[٩] مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ[١٠]: وَهَلْ[١١] أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ لأَبِي، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ[١٢]، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ[١٣].

وَقَالَ عُثْمَانُ[١٤][١٥]: لَيْسَ لِمَجْنُونٍ[١٦] وَلاَ لِسَكْرَانَ طَلاَقٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَلاَقُ السَّكْرَانِ وَالْمُسْتَكْرَهِ لَيْسَ بِجَائِزٍ.

وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: لاَ يَجُوزُ طَلاَقُ الْمُوَسْوِسِ[١٧].

وَقَالَ عَطَاءٌ: إِذَا بَدَأَ[١٨] بِالطَّلاَقِ فَلَهُ شَرْطُهُ[١٩].

وَقَالَ نَافِعٌ: طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ إِنْ خَرَجَتْ[٢٠]، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنْ خَرَجَتْ فَقَدْ بُتَّتْ[٢١][٢٢] مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ ـ فِيمَنْ قَالَ: إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا فَامْرَأَتِي طَالِقٌ ثَلاَثاً ـ: يُسْئَلُ عَمَّا قَالَ وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ، حِينَ حَلَفَ بِتِلْكَ الْيَمِينِ، فَإِنْ سَمَّى أَجَلاً أَرَادَهُ وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ حِينَ حَلَفَ، ....

النسخ: «بُتَّتْ» في نـ: «بَانَتْ»، وفي نـ: «بَنَتْ». «وَإِنْ لَمْ تَخْرُجْ» في سـ، حـ، ذ: «وَإِنْ لَمْ تَخْرُجِي».

كذلك. وقوله: «وغيره» أي غير الشرك مما هو دونه، واختلفوا في طلاق الناسي والمخطئ والمشرك، «فتح» (٩/ ٣٩٠). (١) قوله: (لقول النبي ﷺ: الأعمال بالنية...) إلخ، أشار بهذا إلى أن اعتبار هذه الأشياء المذكورة بالنية، لأن الحكم في الأصل إنما يتوجه على العاقل المختار العامد الذاكر، فالمكره غير مختار، والسكران وكذا المجنون غير عاقلين، والغالط والناسي غير ذاكر، «عيني» (١٤/ ٢٦١). (٢) أي قرأ عامر بن شراحيل الشعبي حين سئل عن طلاق الناسي والمخطئ، «ع» (١٤/ ٢٦١). (٣) استدل به على عدم وقوع طلاق الناسي والمخطئ، والاستدلال ظاهر، «ع» (١٤/ ٢٦٣). (٤) على صيغة اسم الفاعل، والوسوسة: حديث النفس، ولا مؤاخذة به، «خ». (٥) أي: بالزنا، «قس» (١٢/ ٣٨). (٦) دلّ هذا على أنه لو كان له جنون لم يعتبر، «خ». (٧) أي: شقّ. (٨) الشارف: الناقة المسنّة، «خ». (٩) بفتح المثلثة وكسر الميم، أي: سكر. (١٠) ابن عبد المطلب. (١١) لأبي ذر وابن عساكر: بالواو، ومرَّ بيانه (برقم: ٣٠٩١). (١٢) أي: سكر. (١٣) فيه أن هذا قبل تحريم الخمر فلا يصح الاستدلال به. (١٤) ابن عفان. (١٥) قوله: (وقال عثمان...) إلخ، ذكر البخاري أثر عثمان ثم ابن عباس استظهاراً لما دلّ عليه حديثُ علي في قصة حمزة. وذهب إلى عدم وقوع طلاق السكران جماعة من التابعين، وبه قال ربيعة والليث وإسحاق والمزني، واختاره الطحاوي. وقال بوقوعه طائفة من التابعين، وبه قال الثوري ومالك وأبو حنيفة، وهو أصح قولي الشافعي، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٩١). (١٦) لأنه مرفوع القلم. (١٧) لأن الوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة به، «ف» (٩/ ٣٩٢). (١٨) يعني: لا يلزم أن يكون الشرط مقدّماً على الطلاق، بل تقديم الشرط وتأخيره سواء، «ع» (١٤/ ٢٦٣)، «خ». (١٩) أي يقع عند وجود الشرط، «خ»، ومرَّ (في ك: ٥٤، ب: ١١). (٢٠) أي: علّق الطلاق بخروجها. (٢١) بضم الموحدة وشدة الفوقية الأولى، «قس» (١٢/ ٣٩). (٢٢) قوله: (فقد بُتَّتْ) بضم الموحدة وشدة الفوقية على بناء المجهول، ومناسبة ذكر هذا هنا ـ وإن كانت المسائل المتعلقة بالبتة تقدمت ـ موافقةُ ابن عمر للجمهور في أن لا فرق في الشرط بين أن يتقدم أو يتأخر، وبهذا تظهر مناسبة أثر عطاء وكذا ما بعد هذا، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٣٩٢). [انظر: «الأوجز» (١١/ ٩) و«بذل المجهود» (٨/ ٢١٠)].

جُعِلَ ذَلِكَ فِي دِينِهِ[(١)(٢)] وَأَمَانَتِهِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ[(٣)]: إِنْ قَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيكِ؛ نِيَّتُهُ[(٤)]. وَطَلاَقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ[(٥)(٦)].

وَقَالَ قَتَادَةُ[(٧)]: إِذَا قَالَ: إِذَا حَمَلْتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ ثَلاَثاً؛ يَغْشَاهَا عِنْدَ كُلِّ طُهْرٍ مَرَّةً[(٨)]، فَإِنِ اسْتَبَانَ[(٩)] حَمْلُهَا فَقَدْ بَانَتْ.

وَقَالَ الْحَسَنُ[(١٠)(١١)]: إِذَا قَالَ: الْحَقِي بِأَهْلِكِ؛ نِيَّتُهُ[(١٢)(١٣)].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الطَّلاَقُ[(١٤)] عَنْ وَطَرٍ، وَالْعَتَاقُ مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ[(١٥)].

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ[(١٦)]: إِنْ قَالَ: مَا أَنْتِ بِامْرَأَتِي؛ نِيَّتُهُ. وَإِنْ نَوَى طَلاَقاً فَهُوَ مَا نَوَى[(١٧)].

وَقَالَ عَلِيٌّ[(١٨)]: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلاَثٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ[(١٩)]، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ[(٢٠)]، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ[(٢١)]. وَقَالَ عَلِيٌّ[(٢٢)]: وَكُلُّ الطَّلاَقِ جَائِزٌ..................................

النسخ: «فَقَدْ بَانَتْ» في نـ: «فَقَدْ بَانَتْ مِنْهُ». «وَقَالَ عَلِيٌّ» في نـ: «وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ». «عَنْ ثَلاَثٍ» في نـ: «عَنِ الثَّلاَثَةِ». «وَقَالَ عَلِيٌّ: وَكُلُّ الطَّلاَقِ» في نـ: «وَقَالَ: كُلُّ طلاَقٍ».

---

(١) أي يدين فيما بينه وبين الله تعالى، «ف» (٩/ ٣٩٢)، «ع» (١٤/ ٢٦٣)، «قس» (١٢/ ٣٩). (٢) أي: يدين بينه وبين الله تعالى ويفوّض إليه، «ك» (١٩/ ١٩٤). (٣) النخعي، «ك» (١٩/ ١٩٤). (٤) يعني: هو كناية يعتبر قصده، فإن نوى الطلاق وقع، وإلاّ فلا. (٥) أي: قال إبراهيم: «طلاق كل قوم» من عربي وعجمي جائز «بلسانهم»، «ع» (١٤/ ٢٦٣). (٦) وصله ابن أبي شيبة [رقم: ١٨٧٢٣]، «خ». (٧) هو ابن دعامة، «ع» (١٤/ ٢٦٤). (٨) قوله: (يغشاها عند كل طهر مرة) لا مرتين لاحتمال أنه بالجماع الأول صارت حاملاً فطُلِّقت به، وقال ابن سيرين: يغشاها حتى تحمل، وبه قال الجمهور، «عيني» (١٤/ ٢٦٤)، «فتح» (٩/ ٣٩٢). (٩) أي: ظهر، «ك» (١٩/ ١٩٥). (١٠) وصله ابن أبي شيبة (رقم: ١٨٣٥٧)، «ف» (٩/ ٣٩٢). (١١) البصري، «ع» (١٤/ ٢٦٤). (١٢) وصله عبد الرزاق (رقم: ١١٢٤٧)، «ف» (٩/ ٣٩٢). (١٣) أي: إن نوى الطلاق وقع وإلا فلا، «ع» (١٤/ ٢٧٤). (١٤) قوله: (الطلاق عن وطر) الوطر بفتحتين: الحاجة، وقال أهل اللغة: ولا يبنى منها فعل. أي: ينبغي للرجل أن لا يطلق امرأته إلا عند الحاجة كالنشوز ونحوه، بخلاف العتق فإنه لله، وهو مطلوب دائماً، كذا في «العيني» (١٤/ ٢٦٤) و«الكرماني» (١٩/ ١٩٥) و«الفتح» (٩/ ٣٩٢ ـ ٣٩٣). (١٥) فهو مطلوب دائماً، «ف» (٩/ ٣٩٣). (١٦) قوله: (وقال الزهري: إن قال: ما أنت بامرأتي...) إلخ، أي: قال محمد بن مسلم: إن قال رجل لامرأته: «ما أنتِ بامرأته» تعتبر نيته، فإن نوى طلاقاً وقع، وبه قال مالك وأبو حنيفة والأوزاعي، وقال أبو يوسف ومحمد: ليس بطلاق، كذا في «العيني» (١٤/ ٢٦٤). قال القسطلاني (١٢/ ٤٠): لأن نفي النكاح ليس بطلاق بل كذب، فهو كقوله: والله لم أتزوّجكِ، والله ما أنتِ لي بامرأة. وقال المالكية: إن قال لها: لست لي بامرأة، أو ما أنتِ لي بامرأة، أو لم أتزوجك، لا شيء عليه في الكل، إلا أن ينوي به الطلاق، انتهى. وتمامه في الفقه. (١٧) وصله ابن أبي شيبة، [رقم: ١٨٦٦٨]. (١٨) قوله: (قال علي: ألم تعلم...) إلخ، أي قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ألم تعلم؟ يخاطب به عمر بن الخطاب، وذلك أن عمر أتي بمجنونة قد زنت وهي حبلى، فأراد يرجمها، فقال علي: ألم تعلم... إلخ، وذكره بصيغة الجزم لأنه حديث ثابت. وقال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله ﷺ قال: «رُفع القلم...» الحديث، كذا في «العيني» (١٤/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥). قال في «الهداية» (١/ ٢٢٤): ولا يقع طلاق الصبي والمجنون والنائم؛ لقوله عليه السلام: «كل طلاق جائز إلا طلاق الصبي والمجنون والنائم»؛ ولأن الأهلية بالعقل المميز وهما عديما العقل، والنائم عديم الاختيار، انتهى. (١٩) من الإفاقة. (٢٠) أي: يبلغ، «ك» (١٩/ ١٩٥). (٢١) وصله البغوي، «ف» (٩/ ٣٩٣). (٢٢) وصله البغوي، «ف» (٩/ ٣٩٣).

إِلاَّ طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ[(١)(٢)].

٥٢٦٩ ـ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ[(٣)] قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ[(٤)] عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ[(٥)] أَوْ تَكَلَّمْ». قَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ[(٦)] فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ[(٧)(٨)].

٥٢٧٠ ـ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ[(٩)] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ[(١٠)]، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلاً[(١١)] مِنْ أَسْلَمَ[(١٢)] أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى[(١٣)] لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟ هَلْ أُحْصِنْتَ[(١٤)]؟». قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ بِالْمُصَلَّى[(١٥)]، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ[(١٦)] الْحِجَارَةُ[(١٧)] جَمَزَ حَتَّى أُدْرِكَ بِالْحَرَّةِ[(١٨)] فَقُتِلَ.

٥٢٧١ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ[(١٩)] قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ

النسخ: «إِلاَّ طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ» زاد بعده في نـ: «وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ». «زرارة بن أوفى» في نـ: «زرارة بن أبي أوفى». «مَا حَدَّثَتْ بِهِ» في نـ: «مَا حَدَّثَتْ بِهَا». «قَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ...» إلخ، ثبت في سفـ، ذ. «أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ» في نـ: «أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ». «أَبُو سَلَمَةَ» في ذ: «أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحمَنِ». «فَقَالَ: إِنَّهُ» في نـ: «فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ». «أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ» في عسـ: «أَرْبَعاً». «هَلْ بِكَ جُنُونٌ» زاد بعده في نـ: «قَالَ: لاَ، قَالَ».

---

(١) قوله: (إلا طلاق المعتوه) هكذا أخرجه سعيد بن منصور، وفيه حديث مرفوع أخرجه الترمذي [ح: ١١٩١] مثل قول علي وزاد في آخره: «المغلوب على عقله»، وهو من رواية عطاء بن عجلان، وهو ضعيف جداً. والمراد بالمعتوه ـ وهو بفتح الميم وسكون المهملة وضم المثناة وسكون الواو بعدها هاء ـ: الناقص العقل، فيدخل فيه الطفل والمجنون والسكران، والجمهور على عدم اعتبار ما يصدر منه، وفيه خلاف قديم، ذكر ابن أبي شيبة من طريق نافع [٩/ ٥٤٧، رقم: ١٨٢١٦]: أن المُجَبَّر بن عبد الرحمن طلق امرأته وكان معتوهاً فأمرها ابن عمر بالعدة، فقيل له: إنه معتوه، فقال: إني لم أسمع الله استثنى للمعتوه طلاقاً ولا غيره. وذكر ابن أبي شيبة عن الشعبي [رقم: ١٨٢١٧] وإبراهيم [رقم: ١٨٢١٨] وغير واحد مثلَ قول علي، «ف» (٩/ ٣٩٣). (٢) أي المجنون الذي في عقله نقصان واختلال، «لمعات». (٣) هو الدستوائي، «ف» (٩/ ٣٩٣). (٤) أي: عفا. (٥) قوله: (ما لم تعمل) أي في العمليات «أو تَكَلَّمْ» في القوليات. فإن قلت: قالوا: من عزم على ترك واجب أو فعل محرم ولو بعد عشر سنين مثلاً عصى في الحال. قلت: المراد بحديث النفس ما لم يبلغ إلى حد الجزم ولم يستقر، أما إذا عقد قلبه واستقر عليه فهو مؤاخَذٌ بذلك، «كرماني» (١٩/ ١٩٦)، ومرَّ بيانه (برقم: ٢٥٢٨). (٦) وصله عبد الرزاق [رقم: ١١٤٣١]. (٧) وهو قول الحنفية. (٨) هذا قول الجمهور، وخالفه ابن سيرين وابن شهاب فقالا: تطلق، وهي رواية عن مالك، «فتح» (٩/ ٣٩٤). (٩) هو ابن الفرج، «ك» (١٩/ ١٩٥). (١٠) عبد الله، «ك» (١٩/ ١٩٥). (١١) اسمه ماعز، «ك» (١٩/ ١٩٥). (١٢) قبيلة. (١٣) أي: فقصد شقه الذي أعرض إليه، «ك» (١٩/ ١٩٥). (١٤) على بناء الفاعل، وقيل: بالمجهول أيضاً، «ك» (١٩/ ١٩٦). (١٥) أي: مصلّى العيد، والأكثر على أنه مصلّى الجنائز، وهو بقيع الغرقد، «ك» (١٩/ ١٩٦). (١٦) بذال معجمة وقاف، أي: أصابته بحدها، «ف» (٩/ ٣٩٤)، أي: إذا أجهده حتى يقلق. (١٧) قوله: (فلما أَذْلَقَتْهُ الحجارة) أي أصابته بحدّها، ذلق كل شيء: حدةُّ، «ك» (١٩/ ١٩٦). قوله: «جمز» بفتح الجيم والميم وبزاي، أي: أسرع هارباً. وسيأتي الحديث مع شرحه في «الحدود» [برقم: ٦٨٢٥] إن شاء الله تعالى، والمراد منه هنا ما أشار إليه في الترجمة من قوله: «هل بك جنون؟» فإن مقتضاه [أنه] لو كان مجنوناً لم يعمل بإقراره، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٣٩٤). (١٨) أرض ذات حجارة سود خارج المدينة، «ك» (١٩/ ١٩٦). (١٩) هو الحكم بن نافع.

[٥٢٦٩] راجع: ٢٥٢٨.

[٥٢٧٠] أطرافه: ٥٢٧٢، ٦٨١٤، ٦٨١٦، ٦٨٢٠، ٦٨٢٦، ٧١٦٨، أخرجه: م ١٦٩١، د ٤٤٣٠، ت ١٤٢٩، س ١٩٥٦، تحفة: ٣١٤٩.

[٥٢٧١] أطرافه: ٦٨١٥، ٦٨٢٥، ٧١٦٧، أخرجه: م ١٦٩١، س في الكبرى ٧١٧٨، تحفة: ١٥١٥٨، ١٣١٤٨.

الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ[١] مِنْ أَسْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الأَخِرَ[٢] قَدْ زَنَى ـ يَعْنِي نَفْسَهُ ـ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى[٣] لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الأَخِرَ[٤] قَدْ زَنَى. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى[٥] لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ؛ فَأَعْرَضَ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ[٦] أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ فَقَالَ: «هَلْ بِكَ جُنُونٌ؟». قَالَ: لاَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ». وَكَانَ قَدْ أُحْصِنَ.

٥٢٧٢ ـ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى[٨] بِالْمَدِينَةِ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ[٩] الْحِجَارَةُ جَمَزَ[١٠] حَتَّى أَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ.

١٢ ـ بَابُ الْخُلْعِ[١١] وَكَيْفَ الطَّلاَقُ فِيهِ؟

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ[١٢] شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الظَّلِمُونَ﴾[البقرة: ٢٢٩]، وَأَجَازَ عُمَرُ الْخُلْعَ دُونَ السُّلْطَانِ[١٣]، وَأَجَازَ عُثْمَانُ[١٤] الْخُلْعَ دُونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا.

النسخ: «إِنَّ الأَخِرَ» في نـ: «إِنَّ الأَقْصَرَ» وكذا في الموضع الثاني. «لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي» في نـ: «لِشِقِّهِ الَّذِي». «لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي» في عسـ: «لِشِقِّهِ الَّذِي». «قَالَ: لاَ» في نـ: «فَقَالَ: لاَ». «أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ» في عسـ، ذ: «فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ». «كُنْتُ فِيمَنْ» في نـ: «فَكُنْتُ فِيمَنْ»، وفي نـ: «وَكُنْتُ فِيمَنْ». «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى» في ذ: «وَقَوله عَزَّ وَجَلَّ». «﴿مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾» زاد بعده في ذ: «﴿إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾»، وفي سف: «﴿إِلَّا أَن يَخَافَا﴾ الآية».

(١) هو ماعز، «ع» (١٤/ ٢٧٢). (٢) بفتح الهمزة المقصورة وكسر المعجمة، أي المتأخّر عن السعادة، «ك» (١٩/ ١٩٦). (٣) أي: قصد. (٤) بقصر الهمزة: المتأخر عن السعادة المدبر المنحوس، «ك» (١٩/ ١٩٦)، «ع» (١٤/ ٢٧٢)، قيل: معناه الأرذل، «ف» (٩/ ٣٩٤). (٥) أي: قصد. (٦) قوله: (فلما شهد على نفسه...) إلخ، احتج بهذا الحديث من يشترط التكرار في الإقرار بالزنا، وقال: لا يجب حدّ الزنا على المقرّ بالزنا حتى يقرّ به على نفسه أربع مرات، وهو قول سفيان الثوري وابن أبي ليلى والحكم بن عتيبة وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد ـ في الأصح ـ وإسحاق، واحتجوا فيما ذهبوا إليه بقوله: «فشهد على نفسه أربع شهادات»، وقال حماد بن أبي سليمان وعثمان البتّي والحسن بن حي ومالك والشافعي وأحمد ـ في رواية ـ وأبو ثور: إذا أقر الزاني مرةً واحدةً يجب عليه الحد، ولا يحتاج إلى مرتين أو أكثر؛ بدليل أنه قال ﷺ: «اغدُ يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها». ولم يشترط عدداً، ملتقط من «العيني» (١٤/ ٢٦٨) و«الكرماني» (١٩/ ١٩٧). (٧) معطوف على قوله: «شعيب عن الزهري»، «ف» (٩/ ٣٩٤). (٨) أي: مصلى الجنائز، «طيبي» (٧/ ١٢٣). (٩) أصابته بحدها، «ف» (٩/ ٣٩٤)، أي: جهده حتى يقلق، «طيبي» (٧/ ١٢٢). (١٠) بفتح الجيم والميم والزاي، أي: فرَّ مسرعاً. (١١) قوله: (باب الخلع) بضم المعجمة وسكون اللام، مأخوذ من خلع الثوب والنعل ونحوهما، وذلك لأن المرأة لباس للرجل، كما قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[البقرة: ١٨٧] وإنما جاء مصدره بالضم تفرقة بين الأجرام والمعاني، كذا في «العيني» (١٤/ ٢٧٣). قوله: «وكيف الطلاق فيه» قال الطيبي (٦/ ٣٢٤) نقلاً عن المظهر: اختلف في أنه لو قالت: خالعتكَ على كذا، فقال: قبلتُ، وحصلت الفرقة بينهما، هل هي طلاق أم فسخ؟ فمذهب أبي حنيفة ومالك وأصح قولي الشافعي أنه طلاق بائن، كما لو قال: طلقتك، ومذهب أحمد وأحد قولي الشافعي أنه فسخ. (١٢) أي: من المهور. (١٣) أي: بغير إذنه، «ف» (٩/ ٣٩٦)، أي: بدون حضرة القاضي، «ك» (١٩/ ١٩٧). (١٤) قوله: (وأجاز عثمان...) إلخ، أي أجاز عثمان بن عفان «الخلع دون عقاص رأسها» أي: رأس المرأة. والعقاص ـ بكسر العين ـ جمع عقيصة أو عقصة، وهي الضفيرة، وقيل: هو الخيط الذي يعقص به أطراف الذوائب، قال ابن الأثير: والأول أوجه. والمعنى أن المختلعة إذا افتدت نفسها من زوجها بجميع ما تملك كان له أن يأخذ ما دون شعرها من جميع ملكها، كذا في «المجمع» (٣/ ٢٤٦) و«العيني» (١٤/ ٢٧٥). قال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى أنه يجوز للرجل أن يأخذ في الخلع أكثر مما أعطاها، وقال مالك: لم أر أحداً ممن يقتدى به يمنع ذلك، لكنه ليس من مكارم الأخلاق، قاله في

[٥٢٧٢] راجع: ٥٢٧٠، تحفة: ٣١٦٩.

وَقَالَ طَاوُسٌ: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] فِيمَا افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ فِي الْعِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ. وَلَمْ يَقُلْ(١) قَوْلَ السُّفَهَاءِ(٢): لاَ يَحِلُّ حَتَّى تَقُولَ: لاَ أَغْتَسِلُ(٣) لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ(٤).

٥٢٧٣ ـ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ(٦)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةَ(٧)(٨) ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتُبُ عَلَيْهِ(٩) فِي خُلُقٍ وَلاَ دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ(١٠)؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً(١١)».

٥٢٧٤ ـ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ(١٢)، عَنْ خَالِدٍ(١٣) الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ أُخْتَ(١٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ بِهَذَا، وَقَالَ: «تَرُدِّينَ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْهَا وَأَمَرَهُ يُطَلِّقْهَا.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ خَالِدٍ(١٥)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَطَلِّقْهَا»(١٦).

النسخ: «لاَ يَحِلُّ» في نـ: «لاَ تَحِلُّ». «حَدَّثَنَا أَزْهَرُ» في ذ: «حَدَّثَنِي أَزْهَرُ». «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ». «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام». «وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً» زاد بعده في سـ، هـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لاَ يُتَابَعُ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ»، ـ أي: قال البخاري: لم يتابع أزهر بن جميل في ذكر ابن عباس بل أرسله غيره في هذا الطريق، لكن جاء موصولاً في طرق أخرى، كما ذكره في الباب أيضاً، «ف» (٩/ ٤٠١)، «ع» (١٤/ ٢٧٨)، «خ» ـ. «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ» كذا في ذ، وفي نـ: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ». «الْحَذَّاءِ» سقط في نـ. «يُطَلِّقْهَا» في نـ: «أَنْ يُطَلِّقَهَا»، وفي نـ: «بِطَلاقِهَا». «وَطَلِّقْهَا» في نـ: «فَطَلِّقْهَا» بلفظ الأمر فيهما.

«الفتح» (٩/ ٣٩٧). (١) أي: لم يقل طاوس، «خ». (٢) قوله: (ولم يقل قول السفهاء) يعني أن طاوساً لم يقل قول السفهاء: إن الخلع «لا يحل حتى تقول ـ المرأة ـ: لا أغتسل لك من جنابة»، أي تمنعه أن يطأها، بل أجاز الخلع إذا لم تقم المرأة بما افتُرِضَ عليها لزوجها في العشرة والصحبة. وقال في «الفتح» (٩/ ٣٩٧): هذا التعليق اختصره البخاري من أثر وصله عبد الرزاق قال: أنبأنا ابن جريج، أخبرني ابن طاوس وقلت له: ما كان أبوك يقول في الفداء؟ قال: كان يقول ما قال الله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ ولم يكن يقول قول السفهاء: لا يحل حتى تقول: لا أغتسل لك من جنابة، لكنه يقول: ﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة، انتهى. (٣) والاغتسال إما كناية عن الوطء وإما حقيقة، «ك» (١٩/ ١٩٨)، «ع» (١٤/ ٢٧٦). (٤) لأنها حينئذ تصير ناشزة، فَيَحِلُّ الأخذ منها، «ع» (١٤/ ٢٧٦). (٥) البصري. (٦) هو ابن مهران. (٧) اختلفت طرق الحديث في اسمها، «ع» (١٤/ ٢٧٦). (٨) هي جميلة أو حبيبة أو مريم، أقوال بسطها في «الفتح» (٩/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩) وغيره. (٩) قوله: (ما أعتب عليه) بضم الفوقية وكسرها، من عتب عليه إذا وجد عليه، وفي بعضها: «أعيب» بالتحتية، أي: لا أغضب عليه، ولا أريد مفارقته لسوء خلقه ولا لنقصان دينه، ولكن أكرهه طبعاً، فأخاف على نفسي في الإسلام ما ينافي مقتضى الإسلام، «ك» (١٩/ ١٩٤). [انظر: «اللامع» (٩/ ٣٩٧)]. (١٠) أي: بستانه الذي أعطاها، «ك» (١٩/ ١٩٨). (١١) أمر إرشاد وإصلاح لا إيجاب، «ف» (٩/ ٤٠٠)، كما سيجيء. (١٢) ابن عبد الله الطحان، «ع» (١٤/ ٢٧٨). (١٣) ابن مهران. (١٤) أي أخت عبد الله بن عبد الله بن أبي، نسب أخوها إلى جده، «ف» (٩/ ٣٩٨). (١٥) الحذاء. (١٦) قوله: (وطلقها) هو أمر إرشاد وإصلاح لا إيجاب، ووقع في رواية جرير بن حازم: «فردت عليه، وأمره بفراقها». واستدل بهذا على أن الخلع ليس بطلاق، وفيه نظر؛ فليس في الحديث ما يثبت ذلك ولا ما ينفيه، فإن قوله: «طلقها...» إلخ، في أحاديث الباب يحتمل أن يراد: طلِّقها على ذلك، فيكون طلاقاً صريحاً على عوض، وليس البحث فيه، إنما الاختلاف فيما إذا وقع لفظ الخلع أو ما كان في حكمه من غير تعرض لطلاق بصراحة ولا كناية، هل يكون الخلع طلاقاً أو فسخاً؟ وكذلك ليس فيه التصريح بأن الخلع وقع قبل الطلاق أو بالعكس، كذا في «فتح الباري» (٩/ ٤٠٠).

[٥٢٧٣] أطرافه: ٥٢٧٤، ٥٢٧٥، ٥٢٧٦، ٥٢٧٧، أخرجه: س ٣٤٦٣، تحفة: ٦٠٥٢.

[٥٢٧٤] راجع: ٥٢٧٣، تحفة: ١٩١١١.

٥٢٧٥ ـ وَعَنِ ابْنِ أَبِي تَمِيمَةَ[١]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لاَ أَعْتُبُ[٢] عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلاَ خُلُقٍ، وَلَكِنِّي لاَ أُطِيقُهُ[٣][٤] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتَرُدِّينَ[٥] عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ[٦]؟». قَالَتْ: نَعَمْ.

٥٢٧٦ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ[٧] قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَادٌ[٨] أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ[٩]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنْقِمُ[١٠][١١] عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلاَ خُلُقٍ، إِلاَّ أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَرَدَّتْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا.

٥٢٧٧ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[١٢]، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ جَمِيلَةَ[١٣]... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

١٣ ـ بَابُ الشِّقَاقِ[١٤] وَهَلْ يُشِيرُ بِالْخُلْعِ[١٥] عِنْدَ الضَّرَرِ؟

النسخ: «وَعَنِ ابْنِ أَبِي تَمِيمَةَ» في عسـ، ذ: «وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ». «وَلَكِنِّي» في سـ، ذ: «وَلَكِنْ». «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّه عليه السلام». «قَالَتْ: نَعَمْ» زاد في نـ: «فردَّتْها». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ». «حَدَّثَنَا جَرِيرُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ». «إِلَى النَّبِيِّ» في نـ: «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ». «عَلَى ثَابِتٍ» في نـ: «عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ». «فَتَرُدِّينَ» في عسـ، ذ: «تَرُدِّينَ». «سُلَيْمَانُ» في نـ: «سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ». «الضَّرَرِ» كذا في سفـ، وفي عسـ: «الضَّرُورَةِ»، وفي نـ: «الضَّرْبِ».

[انظر: «المغني» (١٠/ ٢٧٥)]. (١) قوله: (وعن ابن أبي تميمة) عطف على قوله: «عن خالد عن عكرمة» يعني: وقال إبراهيم بن طهمان أيضاً: عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، واسم أبي تميمة كيسان، يروي عن عكرمة عن ابن عباس إلى آخره موصولاً، «عيني» (١٤/ ٢٧٨). قال في «الفتح» (٩/ ٤٠١): أشار البخاري إلى أنه اختلف على أيوب أيضاً في وصل الخبر وإرساله، فاتفق إبراهيم بن طهمان وجرير بن حازم على وصله، وخالفهما حماد بن زيد فقال: عن أيوب عن عكرمة، مرسلاً، انتهى. (٢) بضم المثناة وكسرها، من العتاب، «توشيح» (٧/ ٣٣٢٠). (٣) أي: لا أطيق معاشرته، «ع» (١٤/ ٢٧٨). (٤) هو في جميع النسخ بالقاف، وذكر الكرماني أن في بعضها «أطيعه» بالعين المهملة، وهو تصحيف، «فتح» (٩/ ٤٠١)، وتعقبه العيني (١٤/ ٢٧٨) في دعوى التصحيف. (٥) استفهام محذوف الأداة. (٦) أي: بستانه، «تو» (٧/ ٣٣٢١). (٧) بضم الميم وفتح المعجمة وكسر الراء المشددة: منسوب إلى محلّة من محالّ بغداد، أبو جعفر الحافظ، قاضي حلوان، مات سنة ٢٥٤هـ، كذا في «ك» (١٩/ ١٩٩)، «ع» (١٤/ ٢٧٩). (٨) بضم القاف وخفة الراء آخره دال مهملة: لقب، واسمه عبد الرحمن بن غزوان، «ف» (٩/ ٤٠١). (٩) السختياني. (١٠) أي: ما أعتُب. (١١) يقال: نقم من فلان الإحسان إذا جعله مما يؤديه إلى كفر النعمة، «مجمع» (٤/ ٧٩٩). (١٢) هو ابن زيد. (١٣) أشار بهذا إلى أن المرأة التي خالعها ثابت بن قيس جميلة، [و]قد ذكرنا الاختلاف فيه عن قريب، «ع» (١٤/ ٢٧٩). (١٤) وهو بالكسر: الخلاف، «الخير»، وقيل: الخصام، «ع» (١٤/ ٢٧٩). (١٥) قوله: (هل يشير بالخلع) فاعل يشير محذوف، وهو إما الحَكَم من أحد الزوجين، أو الحاكم إذا ترافعا إليه، أو ولي الواحد منهما، والقرينة الحالية والمقالية تدل على ذلك. قوله: «عند الضرورة» وعند النسفي: «الضرر» أي: لأجل الضرر الحاصل لأحد الزوجين أَوْ لَهُمَا، قوله: «﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا... ﴾ إلخ» قال ابن بطال (٧/ ٤٢٥): أجمع العلماء على أن المخاطب بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ الحكام، وأن المراد بقوله: ﴿إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا﴾ الحكمان، وأن الحكمين يكون أحدهما من جهة الرجل والآخر من جهة المرأة، إلا أن لا يوجد من أهلهما من يصلح لذلك، فيجوز أن يكون من الأجانب ممن يصلح لذلك، وأنهما إذا اختلفا لم ينفذ قولهما، وإن اتفقا نفذ في الجمع بينهما من غير توكيل، واختلفوا فيما إذا اتفقا على الفرقة، فقال مالك والأوزاعي وإسحاق: ينفذ بغير توكيل ولا إذن من الزوجين، وقال الكوفيون والشافعي وأحمد:

[٥٢٧٥] راجع: ٥٢٧٣، تحفة: ٦٠٠٦.
[٥٢٧٦] راجع: ٥٢٧٣، تحفة: ٦٠٠٦.
[٥٢٧٧] راجع: ٥٢٧٣، تحفة: ٦٠٠٦.

وَقَوْلِهِ(١) تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ(٢) شِقَاقَ بَيْنِهِمَا(٣) فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿خَبِيرًا(٤)﴾ [النساء: ٣٥].

٥٢٧٨ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي الْمُغِيرَةِ(٦) اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَنْكِحَ عَلِيٌّ ابْنَتَهُمْ! فَلاَ آذَنُ».

١٤ ـ بَابٌ لاَ يَكُونُ بَيْعُ الأَمَةِ طَلاَقاً(٧)

٥٢٧٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ فِي بَرِيرَةَ(٨) ثَلاَثُ سُنَنٍ(٩)، إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ، فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ(١٠) تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ فَقَالَ: «أَلَمْ(١١) أَرَ بُرْمَةً فِيهَا لَحْمٌ؟». قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لاَ تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ قَالَ: «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

١٥ ـ بَابُ خِيَارِ الأَمَةِ تَحْتَ الْعَبْدِ(١٢)

النسخ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى» في ذ: «وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي عسـ: «وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى». «﴿فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا . . .﴾ إلخ» في سفـ، ذ بدله: «الآية». «﴿حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ﴾» زاد في نـ: «﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾». «إِلَى قَوْلِهِ» في نـ: «إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى». «الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ» في نـ: «الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ الزُّهْرِيِّ». «فَلاَ آذَنُ» في نـ: «فَلاَ آذَنُ لَهُمْ». «طَلاَقاً» في سـ: «طَلاَقَهَا». «كَانَ فِي بَرِيرَةَ» في نـ: «كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ». «أَنَّهَا أُعْتِقَتْ» في نـ: «أَنَّهَا عُتِقَتْ». «بُرْمَةً» كذا في عسـ، ولغيره: «الْبُرْمَةَ». «عَلَيْهَا صَدَقَةٌ» في نـ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ».

يحتاجان إلى الإذن، فأما مالك ومن تابعه فألحقوه بالعنين والمولى، فإن الحاكم يطلق عليهما فكذلك هذا، وجرى الباقون على الأصل، وهو أن الطلاق بيد الزوج فإن أذن في ذلك وإلاّ طلق عليه الحاكم، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤) و«العيني» (١٤/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠).

(١) بالجر عطف على الشقاق، «ع» (١٤/ ٢٧٩). (٢) الخوف هنا بمعنى العلم، «ع» (١٤/ ٢٧٩). (٣) كذا لأبي ذر والنسفي [وقالا بعدها: «الآية»]، زاد غيرهما: «فابعثوا. . .» إلخ، «ف» (٩/ ٤٠٣). (٤) كذا لغير أبي ذر والنسفي. (٥) هشام بن عبد الملك، «ع» (١٤/ ٢٨٠). (٦) فإن قلت: تقدم بورقتين [أي في «النكاح» (برقم: ٥٢٣٠)] أنها من بني هشام، وفي «الجهاد» [برقم: ٣١١٠] أنها بنت أبي جهل؟ قلت: لا منافاة؛ إذ أبو جهل هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي. وتؤخذ مطابقة الترجمة من كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك، فكان الشقاق بينها وبين علي متوقعاً، فأراد ﷺ دفع وقوعه بمنع علي من ذلك بطريق الإيماء والإشارة، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٠٠)، وهي مناسبة جيدة، وكذا حسنه العيني (١٤/ ٢٨٠)، والله أعلم.

(٧) قوله: (لا يكون بيع الأمة طلاقاً) قال ابن بطال (٧/ ٤٢٦): اختلف السلف هل يكون بيع الأمة طلاقاً؟ فقال الجمهور: لا يكون بيعها طلاقاً، ـ وهو مذهب كافة الفقهاء، «ع» (١٤/ ٢٨١) ـ، وروي عن ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب، ومن التابعين عن ابن المسيب والحسن ومجاهد قالوا: يكون طلاقاً، وتمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. وحجة الجمهور حديث الباب، وهو أن بريرة عتقت فخُيِّرَتْ في زوجها، فلو كان طلاقها يقع بمجرد البيع لم يكن للتخيير معنى، «فتح» (٩/ ٤٠٤). وحديث الباب سبق مراراً في «العتق» [برقم: ٢٥٣٦] و«الزكاة» [برقم: ١٤٩٣] و«الصلاة» [برقم: ٤٥٦]، وسيأتي. قال العيني (١٤/ ٢٨١): والمطابقة للترجمة من حيث إن العتق إذا لم يكن طلاقاً فالبيع بالطريق الأولى، ولو كان ذلك طلاقاً لما خَيَّرها رسول الله ﷺ، انتهى. (٨) على وزن كريمة، كانت مولاة لعائشة، «لمعات». (٩) أي: أحكام، «قس» (١٢/ ٥٣)، أي: وجدت بسببها ثلاث سنن. (١٠) بضم الموحدة وسكون الراء: القِدْر، «لم»، «ط» (٤/ ٤٩). (١١) الهمزة فيه للتقرير والتعجب، ويجوز أن يكون إنكاراً، «طيبي» (٤/ ٤٩). (١٢) قوله: (باب خيار الأمة تحت العبد) قال النووي (٥/ ٤٠٣): أجمعت الأمة على أنها إذا عتقت كلها تحت زوجها

[٥٢٧٨] راجع: ٩٢٦، أخرجه: م ٢٤٤٩، د ٢٠١٧، ت ٣٨٦٧، س في الكبرى ٨٣٧٠، ق ١٩٩٨، تحفة: ١١٢٦٧.

[٥٢٧٩] راجع: ٤٥٦، أخرجه: م ١٠٧٥، س ٣٤٤٧، تحفة: ١٧٤٤٩.

٥٢٨٠ ـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ[٢]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَأَيْتُهُ عَبْداً يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ[٣].

٥٢٨١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَاكَ مُغِيثٌ[٤] عَبْدُ بَنِي فُلَانٍ ـ يَعْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ ـ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ[٥] الْمَدِينَةِ، يَبْكِي عَلَيْهَا.

٥٢٨٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْداً أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، عَبْداً لِبَنِي فُلَانٍ[٦]، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ[٧] وَرَاءَهَا فِي سِكَكِ[٨] الْمَدِينَةِ.

النسخ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ» في عسـ: «عَنْ أَيُّوبَ». «مُغِيثٌ» في نـ: «مُعَيِّبٌ».

وهو عبد كان لها الخيار في فسخ النكاح، فإن كان حرًّا فلا خيار عند مالك والشافعي والجمهور، وقال أبو حنيفة: لها الخيار، واحتج برواية من روى: أن زوجها كان حرًّا. واحتج الجمهور بأنها قضية واحدة. والروايات المشهورة أن زوجها كان عبداً. قال الحفاظ: ورواية من روى أنه كان حرًّا غلط وشاذة مردودة لمخالفتها المعروفَ في روايات الثقات، ويؤيده أيضاً قولُ عائشة قالت: «كان عبداً، ولو كان حرًّا لم يخيرها» رواه مسلم. وفي هذا الكلام دليلان؛ أحدهما: إخبارها أنه كان عبداً، وهي صاحبة القضية، والثاني: قولها: لو كان حرًّا لم يخيرها، ومثل هذا لا يكاد أحد يقوله إلا توقيفاً، انتهى. قلت: أما قوله: الروايات المشهورة أن زوجها كان عبداً، فالمراد به ما وقع في حديث عائشة: أنه كان عبداً، وكذلك في حديث ابن عباس عند الشيخين، وفي حديث صفية بنت عبيد عند النسائي قالت: «كان زوج بريرة عبداً»، وسنده صحيح، فرواية عائشة تقتضي ترجيح أنه كان حرًّا، وذلك أن رواة هذا الحديث عن عائشة ثلاثة: الأسود، وعروة، وعبد الرحمن بن القاسم، فأما الأسود فلم يختلف فيه عن عائشة أنه كان حرًّا، وأما عروة فعنه روايتان صحيحتان: إحداهما أنه كان حرًّا، والأخرى أنه كان عبداً، وأما عبد الرحمن بن القاسم فعنه روايتان صحيحتان: إحداهما أنه كان حرًّا، والأخرى الشك، فلم يبق ما يعارضه إلا حديث ابن عباس وحديث صفية، فالجمع بأن يقال: إنه كان في أصله عبداً ثم صار حرًّا، وأما ما روي عن ابن عباس: أنه كان عبداً حين أُعتقتْ، فمحمول على عدم اطلاع ابن عباس على الحرية، وإنما قلنا بذلك لأن عائشة صاحبة القصة ثبت عنها قوله: «أنه كان حرًّا حين أُعتقتْ»، وهي أعرف بلسان بريرة من ابن عباس. أما قولها: «ولو كان حرًّا لم يخيرها»، فهو متعقَّب بأن هذه في رواية جرير عن هشام في آخر الحديث، وهي مدرجة من قول عروة، بيَّن ذلك في رواية مالك وأبي داود والنسائي. وأما دعوى أن ذلك لا يقال إلا بتوقيف فمردودة، فإن للاجتهاد فيه مجالاً، ومن جملة ذلك ما ذكرته الشافعية: إنما جعل لها الخيار تحت العبد لفضل الحرية على الرقّ، وهذا كلام لا تأييد له من الشارع ﷺ أصلاً، وعلى كل حال فلم يصح ذلك عن عائشة أصلاً، وإنما هو قول عروة، كيف وقد صح عنها ما أخرجه الترمذي (ح: ١١٥٥): حدثنا هناد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: «كان زوج بريرة حرًّا، فخيرها رسول الله ﷺ»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. هذا كله ملتقط من «شرح المسند» للشيخ السندي و«فتح القدير» (٣/ ٤٠٢) لابن الهمام. وقال الترمذي: وروى غير واحد عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: «كان زوج بريرة حرًّا، فخيرها رسول الله ﷺ»، وكذا روى أبو عوانة عن الأعمش، قال: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من التابعين ومن بعدهم، وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة. قال العيني (١٤/ ٢٨٢): وبه قال محمد بن سيرين وأبو ثور ومجاهد والشعبي والنخعي وطاوس. وفي «مسند أبي حنيفة»: عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة. . . ، الحديث. (١) الطيالسي. (٢) هو ابن يحيى، «ع» (١٤/ ٢٨٣). (٣) هكذا أورده مختصراً من هذا الوجه، «ف» (٩/ ٤٠٨). (٤) بضم الميم وكسر المعجمة وبعد التحتية مثلثة، «قس» (١٢/ ٥٦). (٥) جمع السكة، وهي الزقاق. (٦) أي: لبني المغيرة، «شرح المسند»، «ف» (٩/ ٤٠٨). (٧) أي: يدور خلفها، «مرقاة» (٦/ ٣٥٢). (٨) أي: في طرقها، «مرقاة» (٦/ ٣٥٢).

[٥٢٨٠] أطرافه: ٥٢٨١، ٥٢٨٢، ٥٢٨٣، أخرجه: د ٢٢٣٢، ت ١١٥٦، تحفة: ٦١٨٩.

[٥٢٨١] راجع: ٥٢٨٠، أخرجه: ت ١١٥٦، تحفة: ٥٩٩٨.

[٥٢٨٢] راجع: ٥٢٨٠، أخرجه: ت ١١٥٦، تحفة: ٥٩٩٨.

١٦ ـ بَابُ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

٥٢٨٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ(١) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ(٢)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْداً يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي، وَدُمُوعُهُ(٣) تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: «يَا عَبَّاسُ أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ(٤)، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثاً(٥)». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِيهِ(٦)»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي(٧)(٨)؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَشْفَعُ(٩)». قَالَتْ: فَلاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ(١٠).

١٧ ـ بَابٌ

٥٢٨٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ(١١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبَى مَوَالِيهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلاَءَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ(١٢) ﷺ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَقِيلَ: إِنَّ هَذَا مِمَّا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَزَادَ: فَخُيِّرَتْ(١٣) مِنْ زَوْجِهَا.

١٨ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى(١٤): ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ(١٥) حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢١]

٥٢٨٥ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ(١٦) قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ . . . .

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «لِعَبَّاسٍ» في نـ: «لِلْعَبَّاسِ». «رَاجَعْتِيهِ» في نـ: «رَاجَعْتِهِ» ـ كذا في الأصول، «ف» (٩/ ٤٠٩) ـ. «قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في عسـ: «فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ». «إِنَّمَا أَشْفَعُ» في نـ: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ». «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ». «فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ» كذا في عسـ، ذ، ولغيرهما: «فَذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ». «وَأُتِيَ» في نـ: «فَأُتِيَ». «مِمَّا تُصُدِّقَ» في نـ: «مَا تُصُدِّقَ». «بِهِ» ثبت في ذ. «بابُ قولِ اللَّه تعالى» في نـ: «وقول اللَّه تعالى». «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ﴾» كذا للأكثر، وساق في رواية كريمة إلى قوله: «﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ﴾». «حَدَّثَنَا لَيْثٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ». «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ».

---

(١) هو ابن سلام، ويحتمل أن يكون محمد بن المثنى أو محمد بن بشار، «ف» (٩/ ٤٠٨ ـ ٤٠٩)، «ع» (١٤/ ٢٨٤). (٢) الحذاء. (٣) حالان. (٤) أي: من كثرة محبته إياها. (٥) لأن الغالب أن المحب لا يكون إلا محبوباً وبالعكس، «ك» (١٩/ ٢٠٢). (٦) بإثبات الياء لإشباع الكسرة، و«لو» للتمني أو للشرط، والجزاء محذوف، «مرقاة» (٦/ ٣٥٢). (٧) أي: أتأمرني وجوباً؟ «مرقاة» (٦/ ٣٥٢). (٨) أي: أتريد بهذا القول الأمر فيجب عليَّ؟ «ف» (٩/ ٤٠٩). (٩) أي: آمرك استحباباً، «مرقاة» (٦/ ٣٥٣). (١٠) أي: إذا لم تلزمني بذلك لا أختار العود إليه، «ف» (٩/ ٤٠٩). (١١) بفتحتين، هو ابن عتيبة، «ع» (١٤/ ٢٨٥). (١٢) هذا الحديث صورة سياقه الإرسالُ، لكن أورده في «كفارات الأيمان» [برقم: ٦٧١٧]، فقال فيه: عن الأسود عن عائشة، «فتح» (٩/ ٤١٠). (١٣) قوله: (وزاد: فخُيِّرَتْ) وقد أورده في «الزكاة» [برقم: ١٤٩٣] فلم يذكر هذه الزيادة، وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر عن آدم شيخ البخاري فيه فجعل الزيادة من قول إبراهيم، فظهر أن هذه الزيادة مدرجة، وحذفها في «الزكاة» لذلك، وإنما أوردها هنا مشيراً إلى أن أصل التخيير في قصة بريرة ثابت من طرق أخرى، «ف» (٩/ ٤١٠). (١٤) قوله: (وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ...﴾) إلخ، لم يبتّ البخاري حكم المسألة لقيام الاحتمال عنده في تأويلها، فالأكثر أنها على العموم، وأنها خُصّت بآية المائدة، وعن بعض السلف أن المراد بالمشركات هنا عبدة الأوثان والمجوس، «ف» (٩/ ٤١٦). (١٥) كذا للأكثر. وساق في رواية كريمة إلى قوله: «﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ﴾»، «ف» (٩/ ٤١٦). (١٦) ابن سعيد.

[٥٢٨٣] راجع: ٥٢٨٠، أخرجه: د ٢٢٣١، س ٥٤١٧، ق ٢٠٧٥، تحفة: ٦٠٤٨.

[٥٢٨٤] راجع: ٤٥٦، أخرجه: س ٢٦١٤، تحفة: ١٥٩٣٠.

[٥٢٨٥] تحفة: ٨٣٠٥.

أَوِ الْيَهُودِيَّةِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلاَ أَعْلَمُ مِنَ الإِشْرَاكِ شَيْئاً أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ الْمَرْأَةُ: رَبُّهَا عِيسَى[١]، وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ.

١٩ ـ بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتِهِنَّ[٢]

٥٢٨٦ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ[٣]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ[٤] مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، كَانُوا مُشْرِكِي[٥] أَهْلِ حَرْبٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ لاَ يُقَاتِلُهُمْ وَلاَ يُقَاتِلُونَهُ، وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتِ امْرَأَةٌ[٦] مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ[٧] حَتَّى تَحِيضَ وَتَطْهُرَ، فَإِذَا طَهُرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ إِلَيْهِ[٨]، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَمَةٌ فَهُمَا حُرَّانِ وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ[٩]. ثُمَّ ذَكَرَ[١٠] مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ. . . . .

النسخ: «أَوِ الْيَهُودِيَّةِ» في نـ: «وَالْيَهُودِيَّةِ». «أَكْثَرَ» في نـ: «أَكْبَرَ» بالموحدة، ولأبي ذر وابن عساكر بالمثلثة، قس (١٢/ ٦٠). «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ». «أَهْلِ عَهْدٍ» في عسـ: «أَهْلِ عَقْدٍ». «مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ» لفظ «أهل» سقط في نـ.

---

(١) قوله: (أن تقول المرأة: ربها عيسى) وهو إشارة إلى ما قالت النصارى: المسيح ابن الله، وقال اليهود: عزير ابن الله. قد أخذ ابن عمر بعموم قوله، يعني: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ حتى كره نكاح أهل الكتاب، وأشار إليه البخاري بإيراد هذا الحديث في الباب. وعن ابن عباس: أن الله تعالى استثنى من ذلك نساء أهل الكتاب فخُصِّصَتْ هذه الآية بالتي في المائدة، وهي قوله عز وجل: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾[المائدة: ٥]، وقد نكح جماعة من الصحابة نساء نصرانيات ولم يروا بذلك بأساً، ـ وعليه الأئمة الأربعة، «قس» (١٢/ ٦١) ـ وقال أبو عبيدة: وبه جاءت الآثار عن الصحابة والتابعين وأهل العلم بعدهم: أن نكاح الكتابيات حلال، وبه قال مالك والأوزاعي والثوري والكوفيون والشافعي وعامة العلماء، «عيني» (١٤/ ٢٨٦)، وقد قيل: إن ابن عمر شذّ بذلك، «ف» (٩/ ٤١٧). (٢) أي قدرها، والجمهور على أنها تعتد عدة الحرة، وعن أبي حنيفة: يكفي أن تستبرأ بحيضة، «ف» (٩/ ٤١٨). (٣) قوله: (وقال عطاء...) إلخ، هو معطوف على شيء محذوف، كأنه كان في جملة أحاديث حدّث بها ابن جريج عن عطاء، ثم قال: وقال عطاء، وفي هذا الحديث بهذا الإسناد علة كالتي تقدمت في تفسير «سورة نوح» (برقم: ٤٩٢٠)، وقد قدّمتُ الجواب عنها، وحاصلها: أن أبا مسعود الدمشقي ومن تبعه جزموا بأن عطاء المذكور هو الخراساني، وأن ابن جريج لم يسمع منه التفسير، وإنما أخذه عن أبيه عثمان عنه، وعثمان ضعيف، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس. وحاصل الجواب: جواز أن يكون [الحديث] عند ابن جريج بالإسنادين؛ لأن مثل ذلك لا يخفى على البخاري مع تشدده في شرط الاتصال، مع كون الذي نبَّهَ على العلة المذكورة هو علي بن المديني شيخ البخاري المشهور به، وعليه يعول غالباً في هذا الفن خصوصاً علل الحديث، كذا في «الفتح» (٩/ ٤١٨)، ومرَّ (برقم: ٤٩٢٠) بعض بيانه، والله تعالى أعلم. (٤) أي على فرقتين: إحداهما المقاتلة، والأخرى المعاهدة، «خ». (٥) بيان لأهل المنزلتين، «خ». (٦) مسلمة، «قس» (١٢/ ٦٢). (٧) قوله: (لم تخطب) بضم التاء وفتح الطاء مبنياً للمفعول. قوله: «حتى تحيض وتطهر» تمسك بظاهره الحنفية، وأجاب الجمهور بأن المراد ثلاث حيض؛ لأنها صارت بإسلامها وهجرتها من الحرائر، بخلاف ما لو سبيت، إلا أن تكون حاملاً لكن لا على وجه العدة بل ليرتفع المانع بالوضع، وعند أبي يوسف ومحمد: عليها العدة، ووجه قول أبي حنيفة أن العدة إنما وجبت إظهاراً لحظر النكاح المتقدم، ولا حظر لملك الحربي بل أسقطه [الشرع] بالآية في المهاجرات: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، فلو شرطنا العدة لزم التمسك بعقدة نكاحهن في حال كفرهن، من «قس» (١٢/ ٦٢)، «ف» (٩/ ٤١٨). (٨) بالنكاح الأول، «قس» (١٢/ ٦٢). (٩) من مكة إلى المدينة من تمام حرمة الإسلام والحرية، «قس» (١٢/ ٦٣). (١٠) أي: عطاء، «قس»

[٥٢٨٦] تحفة: ٥٩٢٤، ٥٩٧٤.

مِثْلَ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ(١)(٢)، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلِ الْعَهْدِ لَمْ يُرَدُّوا، وَرُدَّتْ أَثْمَانُهُمْ.

٥٢٨٧ ـ وَقَالَ عَطَاءٌ(٣)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَتْ قُرَيْبَةُ(٤) بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ(٥) عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَكَمِ ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ(٦) تَحْتَ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ(٧) الْفِهْرِيِّ فَطَلَّقَهَا(٨)، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيُّ.

٢٠ ـ بَابٌ إِذَا أَسْلَمَتِ الْمُشْرِكَةُ أَوِ النَّصْرَانِيَّةُ(٩) تَحْتَ الذِّمِّيِّ أَوِ الْحَرْبِيِّ

وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ(١٠)، عَنْ خَالِدٍ(١١)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا أَسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ زَوْجِهَا بِسَاعَةٍ حَرُمَتْ(١٢) عَلَيْهِ(١٣).

وَقَالَ دَاوُدُ(١٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ الصَّائِغِ(١٥): سُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ أَسْلَمَتْ ثُمَّ أَسْلَمَ زَوْجُهَا فِي الْعِدَّةِ، أَهِيَ

النسخ: «قُرَيْبَةُ بِنْتُ» في ذ: «قُرَيْبَةُ ابْنَةُ». «ابْنَةُ أَبِي سُفْيَانَ» في ذ: «بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ».

(١٢/ ٦٣)، «ك» (١٩/ ٢٠٤). (١) قوله: (مثل حديث مجاهد) يحتمل أنْ يعنيَ بحديث مجاهد الذي وصفه بالمِثليّة الكلامَ المذكور بعد هذا، وهو قوله: «وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين...» إلخ، ويحتمل أن يريد به كلاماً آخر يتعلق بنساء أهل العهد، وهو أولى؛ لأنه قسم المشركين إلى قسمين: أهل حرب وأهل عهد، وذكر حكم نساء أهل الحرب ثم حكم أرقّائهم، فكأنه أحال بحكم نساء أهل العهد على حديث مجاهد، ثم عقّبه بذكر حكم أرقّائهم، وحديث مجاهد في ذلك وصله عبد بن حميد في قوله: ﴿وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ﴾[الممتحنة: ١١]، أي: إن أصبتم مغنماً من قريش فأعطوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا عوضاً، [«ف» (٩/ ٤١٨)]. (٢) يحتمل أن يريد بحديثه ما كان ذكره بعده، وهو: «وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين...» إلخ، «ك» (١٩/ ٢٠٤). (٣) هو موصول بالإسناد المذكور أولاً عن ابن جريج، كما بينتُه قبل، «ف» (٩/ ٤١٨). (٤) وهي أخت أم سلمة أم المؤمنين، وهذا ظاهر في أنها لم تكن أسلمت في هذا الوقت، وهو ما بين عمرة الحديبية وفتح مكة، «ف» (٩/ ٤١٨). (٥) أي: ابن المغيرة بن عبد الله بن [عمر بن] مخزوم، «ف» (٩/ ٤١٨). (٦) أخت معاوية، أسلمت يوم الفتح، «ك» (١٩/ ٢٠٥). (٧) أسلم قبل الحديبية، «ك» (١٩/ ٢٠٥). (٨) أي: لكونها كافرةً حينئذٍ. (٩) قوله: (إذا أسلمت المشركة أو النصرانية...) إلخ، كذا اقتصر على ذكر النصرانية، وهو مثال، وإلا فاليهودية كذلك، فلو عبّر بالكتابية لكان أشمل، وكأنه راعى لفظ الأثر المنقول في ذلك ولم يجزم بالحكم لإشكاله، وقد جرت عادته أن دليل الحكم إذا كان محتملاً لا يجزم بالحكم، والمراد بالترجمة بيان حكم إسلام المرأة قبل زوجها، هل تقع الفرقة بينهما بمجرد إسلامها، أو يثبت لها الخيار، أو يوقف [في العدة] فإن أسلم استمرَّ النكاح وإلا وقعت الفرقة بينهما؟ فيه اختلاف شهور، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٢٠). قال العيني (١٤/ ٢٨٩): قال ابن بطال: الذي ذهب إليه ابن عباس وعطاء أن إسلام النصرانية قبل زوجها فاسخ لنكاحها؛ لعموم قوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾[الممتحنة: ١٠]، فلم يخصّ وقت العدة من غيرها، وروي مثله عن عمر، وهو قول طاوس وأبي ثور، وقالت طائفة: إذا أسلم في العدة تزوجها، هذا قول مجاهد وقتادة، وبه قال مالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق، وقالت طائفة: إذا عُرض على زوجها الإسلام فإن أسلم فهما على نكاحهما، وإن أبى أن يسلم فُرق بينهما، وهو قول الثوري وأبي حنيفة إذا كانا في دار الإسلام، وأما في دار الحرب فإذا أسلمت وخرجت إلينا بانت منه بافتراق الدارين، انتهى. (١٠) هو ابن سعيد، «ع» (١٤/ ٢٨٩). (١١) الحذاء، «ف» (٩/ ٤٢١). (١٢) هو عام يشمل المدخول بها وغيرها، «ع» (١٤/ ٢٨٩). (١٣) هذا ليس بصريح في المراد، ووقع في رواية ابن أبي شيبة [رقم: ١٨٦٠٧]: «فهي أملك بنفسها»، «ف» (٩/ ٤٢١). (١٤) هو ابن أبي الفرات، وصله ابن أبي شيبة من وجه آخر عن عطاء بمعناه، «ف» (٩/ ٤٢١). (١٥) هو ابن ميمون، «ف»

[٥٢٨٧] تحفة: ٥٩٢٤.

امْرَأَتُهُ؟ قَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنْ تَشَاءَ هِيَ بِنِكَاحٍ[١] جَدِيدٍ وَصَدَاقٍ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ[٢]: إِذَا أَسْلَمَ فِي الْعِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى[٣]: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾[الممتحنة: ١٠][*].

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ[٤] فِي مَجُوسِيَّيْنِ أَسْلَمَا: هُمَا عَلَى نِكَاحِهِمَا، وَإِذَا سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَأَبَى الآخَرُ بَانَتْ، لاَ سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا.

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: امْرَأَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ جَاءَتْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، أَيُعَاوَضُ[٥] زَوْجُهَا مِنْهَا؟ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ﴾[الممتحنة: ١٠] قَالَ: لاَ، إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ الْعَهْدِ[٦][٧].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا كُلُّهُ[٨] فِي صُلْحٍ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ قُرَيْشٍ.

٥٢٨٨ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٩]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَتِ الْمُؤْمِنَاتُ إِذَا هَاجَرْنَ[١٠] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمْتَحِنُهُنَّ[١١] بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الممتحنة: ١٠]، قَالَتْ عَائِشَةُ[١٢]: فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ[١٣] مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالْمِحْنَةِ[١٤]، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَرْنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْطَلِقْنَ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ»، لاَ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلاَمِ، وَاللَّهِ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: «قَدْ بَايَعْتُكُنَّ». كَلاَماً.

النسخ: «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «وَقَالَ الْحَسَنُ» زاد قبله في عسـ: «بَابٌ». «وَإِذَا سَبَقَ» في ذ: «فَإِذَا سَبَقَ». «بَانَتْ» في نـ: «بَانَتْ مِنْهُ». «أَيُعَاوَضُ» في عسـ، ذ: «أَيُعَاضُ» ـ من العوض، أي: أيعطى؟ «قس» (١٢/ ٦٥) ـ. «كَانَ ذَاكَ» في نـ: «كَانَ ذَلِكَ». «وَقَالَ مُجَاهِدٌ» سقطت الواو في نـ. «ابْنُ بُكَيْرٍ» في نـ: «يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ». «حَدَّثَنَا اللَّيْثُ» في نـ: «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ». «وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ» زاد قبله في نـ: «ح». «حَدَّثَنِي يُونُسُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ». «كَانَتِ الْمُؤْمِنَاتُ» في عسـ: «كَانَ الْمُؤْمِنَاتُ». «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ». «غَيْرَ أَنَّهُ» في نـ: «غَيْرَ أَنَّهُنَّ». مصحح عليه. «أَمَرَهُ اللَّهُ» في نـ: «أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ».

(٩/ ٤٢١). (١) وهو ظاهر في أن الفرقة تقع بإسلام أحد الزوجين، ولا تنتظر انقضاء العدة، «ف» (٩/ ٤٢١). (٢) وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح، [«ف» (٩/ ٤٢١)]. (٣) قوله: (وقال الله...) إلخ، هذا ظاهر في اختياره القولَ الماضي فإنه كلام البخاري، وهو استدلال منه لتقوية قول عطاء المذكور في هذا الباب، وهو معارض في الظاهر لروايته عن ابن عباس في الباب الذي قبله، وهي قوله: «لم تُخْطَب حتى تحيض وتطهر»، ويمكن الجمع بينهما؛ لأنه كما يحتمل أن يريد بقوله: «لم تخطب حتى تحيض وتطهر» انتظار إسلام زوجها ما دامت في عدتها يحتمل أيضاً أن تأخير الخِطْبة إنما هو لكون المعتدة لا تُخْطَب ما دامت في العدة، فعلى هذا الثاني لا يبقى بين الخبرين تعارض، «فتح» (٩/ ٤٢١). (٤) وصل أثرهما ابن أبي شيبة، «ف» (٩/ ٤٢١). (٥) من المعاوضة، «قس» (١٤/ ٦٥). (٦) وقد انقطع ذلك يوم الفتح، فلا يعوض زوجها منها بشيء، «ف» (٩/ ٤٢٢). (٧) وصله عبد الرزاق (رقم: ١٢٧٠٧)، «ف» (٩/ ٤٢٢). (٨) وصله ابن أبي حاتم عنه، وذكر هذا الأثر لتقوية دعوى عطاء، «ف» (٩/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣). (٩) لفظ رواية عقيل هذه سبق (برقم: ٢٧١٣). (١٠) أي من مكة إلى المدينة قبل عام الفتح، «ف» (٩/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥). (١١) أي يختبرهن فيما يتعلق بالإيمان فيما يرجع إلى ظاهر الحال دون الاطلاع على ما في القلوب [«ف» (٩/ ٤٢٥)]. (١٢) هو موصول بالإسناد المذكور، «ف» (٩/ ٤٢٥). (١٣) هو أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن... إلخ، «ك» (١٩/ ٢٠٦). (١٤) قوله: (فقد أقرّ بالمحنة) أي الامتحان، يشير إلى شرط الإيمان، وهو الإقرار بالتوحيد والرسالة وعدم الإشراك ونحوه، والمطابقة لشدة تعلقه بأصل المسألة التي تضمنتها الترجمة، ملتقط من «العيني» (١٤/ ٢٩١ ـ ٢٩٢) و«الكرماني».

---

[*] تحفة: ٦٠٦٢.

[٥٢٨٨] راجع: ٢٧١٣.

٢١ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ[1] تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٢٦ ـ ٢٢٧]

﴿فَآءُو﴾[البقرة: ٢٢٦]: رَجَعُوا.

٥٢٨٩ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ[2]، عَنْ أَخِيهِ[3]، عَنْ سُلَيْمَانَ[4]، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: آلَى[5][6] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتِ انْفَكَّتْ[7] رِجْلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ[8] لَهُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آلَيْتَ شَهْراً. قَالَ: «الشَّهْرُ[9] تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

٥٢٩٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[10] قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الإِيلاَءِ الَّذِي سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدَ الأَجَلِ[11] إِلاَّ أَنْ يُمْسِكَ بِالْمَعْرُوفِ[12]، أَوْ يَعْزِمَ الطَّلاَقَ، كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ[13][14].

النسخ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾» في مه بدله: ﴿فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. «﴿فَآءُو﴾: رَجَعُوا» كذا في سف، ولغيره: «﴿فَإِن فَآءُو﴾: رَجَعُوا». «آلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «آلَى رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام». «وَكَانَتِ انْفَكَّتْ» في نـ: «وَكَانَ انْفَكَّتْ». «قَالَ: الشَّهْرُ» في نـ: «فَقَالَ: الشَّهْرُ». «الإِيلاَءِ الَّذِي» في نـ: «الآيَةِ الَّتِي». «تَعَالَى» سقط في نـ. «يَعْزِمَ الطَّلاَقَ» كذا في عسـ، ذ، ولغيرهما: «يَعْزِمَ بِالطَّلاَقِ».

(١٩/ ٢٠٦) و«الفتح» (٩/ ٤٢٥). (١) قوله: (﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾) أي يحلفون على أن [لا] يجامعوهن، والإيلاء الحلف، وتعديته بعلى، ولكن لما ضمن هذا القسم بمعنى البعد عُدي بمن. قوله: «﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾» مبتدأ وما قبله خبره، والتربص: الانتظار والتوقف، أضيف إلى الظرف على الاتساع، أي للمولي حق التلبث في هذه المدة، ولا يطالب بفيء ولا طلاق، كذا في «البيضاوي» (١/ ١٢١). قال العيني (١٤/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣): الإيلاء في اللغة الحلف، والإيلاء المذكور في قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ هو الحلف على ترك قربان امرأته ـ أي: وطئها ـ أربعة أشهر أو أكثر منها، كقوله لامرأته: والله لا أقربكِ أربعة أشهر، أو لا أقربك، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري، ويروى عن عطاء، قال ابن المنذر: أكثر أهل العلم قالوا: لا يكون الإيلاء أقل من أربعة أشهر، قال مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور: الإيلاء أن يحلف أن لا يطأ امرأته أكثر من أربعة أشهر، وإن حلف على أربعة أشهر أو فما دونها لم يكن مولياً، انتهى مختصراً. (٢) اسمه عبد الله. (٣) هو أبو بكر عبد الحميد. (٤) هو ابن بلال، «ف» (٩/ ٤٢٧). (٥) مشتق من الإيلاء اللغوي لا من الإيلاء الفقهي. (٦) قوله: (آلى) من الإيلاء، وهو الحلف، ولا يريد به الإيلاء الفقهي، فمن ثم قيل: لا وجه لإيراد هذا الحديث في هذا الباب، لكن وجّهه العيني (١٤/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦) من حيث إن المراد بالإيلاء في الآية هو الشرعيُّ، وفي الحديث اللغويُّ وهو الحلف، فالمعنى اللغوي لا ينفك عن المعنى الشرعي، فمن هذه الحيثية توجد المطابقة بين الحديث والترجمة وأدنى المطابقة كافٍ، انتهى. (٧) الفكُّ انفراج المنكب والقدم عن مفصله، «ع» (٨/ ٤٥). (٨) وهي الغرفة، مرَّ بيان ذلك (برقم: ٢٤٦٨). (٩) أي: ذلك الشهر المعهود، «ك» (١٩/ ٢٠٧). (١٠) هو ابن سعيد. (١١) أي: الأشهر الأربعة، «ك» (١٩/ ٢٠٧). (١٢) بأن يطأها، «قس» (١٢/ ٧٠). (١٣) قوله: (أو يعزم الطلاق كما أمره الله عزَّ وجلّ) قال في «الفتح» (٩/ ٤٢٨): هو قول الجمهور في أن المدة إذا انقضت يخيَّر الحالف، فإما أن يفيء، وإما أن يطلق، وذهب الكوفيون إلى أنه إن فاء بالجماع قبل انقضاء المدة استمرت عصمته، وإن مضت المدة وقع الطلاق بنفس مضي المدة قياساً على العدة، لأنه لا تربص على المرأة بعد انقضائها. وأخرج الطبري (رقم: ٤٥٦٩) بسند صحيح عن ابن مسعود، وبسند آخر لا بأس به عن علي (رقم: ٤٥٦١): «إن مضت أربعة أشهر ولم يفئ طلقت طلقة بائنة»، وبسند حسن عن علي وزيد بن ثابت مثله. وأخرج سعيد بن منصور من طريق جابر بن زيد: «إذا آلى فمضت أربعة أشهر طلقت بائناً ولا عدة عليها». وأخرج إسماعيل القاضي بسند صحيح عن ابن عباس مثله، انتهى مختصراً. قال في «الهداية» (١/ ٢٥٩): ومذهبنا هو المأثور عن عثمان وعلي والعبادلة الثلاثة وزيد بن ثابت وكفى بهم قدوةً. (١٤) بقوله: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ﴾[البقرة: ٢٢٧]، «قس» (١٢/ ٧٠).

[٥٢٨٩] راجع: ٣٧٨، تحفة: ٦٧٩.

[٥٢٩٠] تحفة: ٨٣٠٦.

٥٢٩١ ـ وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ(١): حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ(٢) حَتَّى يُطَلِّقَ، وَلاَ يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلاَقُ حَتَّى يُطَلِّقَ. وَيُذْكَرُ(٣) ذَلِكَ(٤) عَنْ عُثْمَانَ(٥) وَعَلِيٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَعَائِشَةَ وَاثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ(٦).

٢٢ ـ بَابُ حُكْمِ الْمَفْقُودِ(٧) فِي أَهْلِهِ(٨)(٩) وَمَالِهِ

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ(١٠): إِذَا فُقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ تَرَبَّصُ(١١) امْرَأَتُهُ سَنَةً. وَاشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً وَالْتَمَسَ صَاحِبَهَا(١٢) سَنَةً فَلَمْ يَجِدْ وَفُقِدَ، فَأَخَذَ يُعْطِي الدِّرْهَمَ وَالدِّرْهَمَيْنِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَنْ فُلاَنٍ فَإِنْ أُتِيَ(١٣) فَلِي(١٤) وَعَلَيَّ. وَقَالَ: هَكَذَا فَافْعَلُوا بِاللُّقَطَةِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ(١٥). وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكَانُهُ: لاَ تَزَوَّجُ امْرَأَتُهُ، وَلاَ يُقْسَمُ مَالُهُ، فَإِذَا انْقَطَعَ خَبَرُهُ فَسُنَّتُهُ سُنَّةُ الْمَفْقُودِ(١٦).

٥٢٩٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١٧) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٨)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(١٩)، عَنْ يَزِيدَ(٢٠) مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ:

النسخ: «وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ» في نـ: «وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ». «يُوقَفُ» في هـ: «يُوقَفُهُ». «تَرَبَّصُ» في نـ: «تَرَبَّصَتْ». «وَالْتَمَسَ» في عسـ، ذ: «فَالْتَمَسَ». «فَلَمْ يَجِدْ» كذا في هـ، ولغيره: «فَلَمْ يَجِدْهُ» [في قس (١٢/ ٧٢) والسلطانية: للكشميهني: «فلم يوجد»]. «فَإِنْ أُتِيَ» في نـ: «فَإِنْ أَتَى فُلاَنٌ»، وفي هـ: «فَإِنْ أَبَى» ـ بالموحدة من الإباء، أي: امتنع ـ. «فَافْعَلُوا» في نـ: «افْعَلُوا». «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ» ثبت في سـ، هـ، ذ. «لاَ تَزَوَّجُ» في نـ: «لاَ تَتَزَوَّجُ».

---

(١) هو ابن أبي أويس، «ف» (٩/ ٤٢٨). (٢) أي: يحبس، «ك» (١٩/ ٢٠٨). (٣) على صيغة المجهول لأجل التمريض، «ع» (١٤/ ٢٩٧). (٤) أي: الإيقاف، «ف» (٩/ ٤٢٨). (٥) وروي عنه خلافه، «ف» (٩/ ٤٢٨)، «ع» (١٤/ ٢٩٧). (٦) قوله: (واثني عشر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ) قال العيني (١٤/ ٢٩٧): قد جاء عن جماعة من الصحابة معينين بخلاف ذلك، وهو أقوى من الذكر بالإجمال، وهم: عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو(١) وزيد بن ثابت، انتهى. (٧) كذا في الجميع، «ف» (٩/ ٤٣٠). (٨) قوله: (في أهله وماله) كذا أطلق ولم يفصح بالحكم، ودخول حكم الأهل يتعلق بأبواب الطلاق بخلاف المال لكن ذكره معه استطراداً، «فتح» (٩/ ٤٣٠). (٩) متعلق بالحكم، «ك» (١٩/ ٢٠٨). (١٠) قوله: (وقال ابن المسيب...) إلخ، وصله عبد الرزاق (رقم: ١٢٣٢٦) بأتم منه عن الثوري عن داود بن أبي هند عنه قال: «إذا فُقِد في الصف تربَّصَتْ امرأته سنة، وإذا فُقِد في غير الصف فأربع سنين». وإلى قول ابن المسيب ذهب مالك، لكن فرّق بين ما إذا وقع القتال في دار الحرب أو في دار الإسلام، وفرّق مالك بين من فقد في الحرب فتؤجّل الأجل المذكور، وبين من فُقد في غير الحرب فلا تؤجل بل تنتظر مضي العمر الذي يغلب على الظن أنه لا يعيش أكثر منه، وقال أحمد وإسحاق: من غاب عن أهله فلم يُعْلم خبره لا تأجيل فيه، وإنما يؤجّل من فُقِد في الحرب أو في البحر أو نحو ذلك. وجاء عن علي: «إذا فقدت المرأة زوجها لا تَزَوَّجُ حتى يقدم أو يموت». قال عبد الرزاق: «بلغني عن ابن مسعود أنه وافق علياً في أنها تنتظره أبداً». وروي من طريق النخعي: «لا تَزَوَّجُ حتى يستبين أمره»، وهو قول فقهاء الكوفة والشافعي، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٣٠ ـ ٤٣١). قال العيني (١٤/ ٢٩٨): والكوفيون يقولون: لا يقسم ماله حتى يأتي عليه من الزمان ما لا يعيش مثله، وقال الشافعي: لا يقسم حتى تعلم وفاته، انتهى. (١١) أي: تنتظر. (١٢) أي: بائعها ليسلم إليه الثمن، «ك» (١٩/ ٢٠٨). (١٣) كذا للأكثر بالمثناة، «ف» (٩/ ٤٣٠). (١٤) أي: فلي الثواب وعليّ الغرامة، «ف» (٩/ ٤٣٠). (١٥) أي: فإن جاء فخيره بين المال والأجر، «ف» (٩/ ٤٣١). (١٦) أي: فحكمه حكم المفقود، ومذهب الزهري في امرأة المفقود: التربُّصُ أربع سنين، «قس» (١٢/ ٧٢). (١٧) المديني. (١٨) هو ابن عيينة، «ف» (٩/ ٤٣١). (١٩) هو الأنصاري، «ف» (٩/ ٤٣١). (٢٠) هو تابعي، والحديث مرسل، «ع» (١٤/ ٣٠٠).

[٥٢٩١] تحفة: ٨٣٩٠.

[٥٢٩٢] راجع: ٩١.

(١) كذا في الأصل، وفي «العيني»: «عبد الله بن عمر».

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ». وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ، فَغَضِبَ[١] وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ[٢]، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا الْحِذَاءُ[٣] وَالسِّقَاءُ[٤]، تَشْرَبُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا[٥]». وَسُئِلَ عَنِ اللُّقَطَةِ فَقَالَ: «اعْرِفْ وِكَاءَهَا[٦] وَعِفَاصَهَا[٧]، وَعَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا، وَإِلاَّ فَاخْلِطْهَا بِمَالِكَ[٨]».

قَالَ سُفْيَانُ[٩][١٠]: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ـ قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئاً غَيْرَ هَذَا[١١] ـ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ، هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ[١٢]؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ يَحْيَى[١٣]: وَيَقُولُ رَبِيعَةُ: عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ سُفْيَانُ: فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَقُلْتُ لَهُ[١٤].

٢٣ ـ بَابٌ[١٥]

﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾[المجادلة: ١ ـ ٤]

وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ: أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظِهَارِ الْعَبْدِ فَقَالَ: نَحْوَ ظِهَارِ الْحُرِّ.

قَالَ مَالِكٌ[١٦]: وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ. وَقَالَ الْحَسَنُ: ظِهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ الْحُرَّةِ وَالأَمَةِ سَوَاءٌ.

النسخ: «فَقَالَ: خُذْهَا» في عسـ: «قَالَ: خُذْهَا». «فَقَالَ: مَا لَكَ» في نـ: «وَقَالَ: مَا لَكَ». «تَأْكُلُ الشَّجَرَ». في نـ: «تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ». «بَابٌ» في ذ: «بَابُ الظِّهَارِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «عَزَّ وَجَلَّ» بدل «تعالى». «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ...﴾ إلخ» في عسـ بدله: «الآية». «وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ» في سفـ، ذ: «وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ». «شَهْرَانِ» في نـ: «شَهْرَيْنِ». «وَقَالَ الْحَسَنُ» كذا في سـ، ذ، ولهما أيضاً: «وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ حَيٍّ»، وفي ك: «وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الحر». «ظِهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ» في نـ: «ظِهَارُ الْعَبْدِ وَالْحُرِّ».

---

(١) مرَّ (برقم: ٢٤٢٧، و٢٤٣٦). (٢) أي: خـدّاه، «هـ». (٣) ما وطـئ عليه البعير من خفه، والحذاء النعل، «ك» (١٩/ ٢٠٩). (٤) هو قربة الماء، والمراد بطنها. (٥) مرَّ بيانه (برقم: ٢٤٢٩). (٦) الذي يشد به رأس الصرة، «ك» (١٩/ ٢٠٩). (٧) ما يكون فيه النفقة، «ك» (١٩/ ٢٠٩). (٨) قوله: (وإلا فَاخْلِطْها بمالك) أخذ بظاهره داود على أنه يملكها، وخالف فقهاءَ الأمصار، والمراد: اخلطها على التزام الضمان، «ع» (١٤/ ٣٠٠)، «خ»، بدليل الرواية الأخرى: «فإن جاء صاحبها فأدّها إليه»، «ع» (١٤/ ٣٠٠). (٩) هو ابن عيينة. (١٠) قوله: (قال سفيان) إلى آخر الباب، حاصله: أن يحيى بن سعيد حدّث به عن يزيد مولى المنبعث مرسلاً، ثم ذكر سفيان أن ربيعة يحدّث به عن يزيد مولى المنبعث عن زيد ابن خالد فيوصله، فحمل ذلك سفيان على أن لقي ربيعة فسأله عن ذلك فاعترف، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٣١). (١١) أي: المذكور قبل. (١٢) الجهني. (١٣) هو ابن سعيد، «ف» (٩/ ٤٣٢).

(١٤) فإن قلت: لِمَ كرّر: «فقلت له»؟ قلت: ليس مكرراً إذ المفعول الثاني له هو نقله عن يحيى، وهو غير ما قال له أولاً، «ك» (١٩/ ٢٠٩). (١٥) قوله: (باب الظهار) بكسر المعجمة، هو قول الرجل لامرأته: أنت عليَّ كظهر أمي. واختلف فيما إذا لم يعيّن الأم بأن قال مثلاً: كظهر أختي، فعن الشافعي في القديم: لا يكون ظهاراً بل يختص بالأم، وقال في الجديد: يكون ظهاراً، وهو قول الجمهور، ـ وعليه الحنفية ـ. قوله: «وقول الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ...﴾ إلخ» واستدل بقوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾[المجادلة: ٢] على أن الظهار حرام. وقد ذكر المصنف في الباب آثاراً، واقتصر على الآية وعليها، كأنه أشار بذكر الآية إلى الحديث المرفوع الوارد في سبب ذلك، وقد ذكر بعض طرقه تعليقاً في أوائل «كتاب التوحيد» (ك: ٩٧، ب: ٩) من حديث عائشة وسيأتي ذكره، وفيه تسمية المظاهِر وتسمية المجادِلة وهي التي ظاهر منها، والراجح أنها خولة بنت ثعلبة، وأنه أول ظهار كان في الإسلام، «فتح» (٩/ ٤٣٣). (١٦) موصول بالإسناد المذكور، «ف» (٩/ ٤٣٤).

[٥٢٩٢] راجع: ٩١.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: إِنْ ظَاهَرَ مِنْ أَمَتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِنَّمَا الظِّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ(١)، وَفِي الْعَرَبِيَّةِ «﴿لِمَا قَالُوا﴾»(٢) أَيْ «فِيمَا قَالُوا(٣)»، وَفِي نَقْضِ مَا قَالُوا(٤)، وَهَذَا أَوْلَى(٥)، لأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُنْكَرِ وَقَوْلِ الزُّورِ.

٢٤ ـ بَابُ الإِشَارَةِ فِي الطَّلاَقِ(٦) وَالأُمُورِ(٧)

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يُعَذِّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ(٨) وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا» وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ.

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ(٩): أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ أَيْ خُذِ النِّصْفَ.

وَقَالَتْ أَسْمَاءُ(١٠): صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ وَهِيَ تُصَلِّي، فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ.

وَقَالَ أَنَسٌ(١١): أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ(١٢): أَوْمَأَ(١٣) النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ لاَ حَرَجَ.

وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ(١٤): قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ: «آحَدٌ مِنْكُمْ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟». قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَكُلُوا».

٥٢٩٣ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ(١٥) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ(١٦)، عَنْ خَالِدٍ(١٧)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، وَكَانَ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ(١٨)، وَكَبَّرَ.

النسخ: «وَفِي نَقْضِ» كذا في عسـ، سـ، حـ، ذ، وفي صـ، هـ: «وَفِي بَعْضِ» ـ بموحدة ثم مهملة، وللأكثر بنون وقاف، وهو الأصح، والمعنى أنه يأتي بفعل ينقض، «ف» (٩/ ٤٣٥) ـ. «وَقَوْلِ الزُّورِ» في عسـ: «وَعَلَى قَوْلِ الزُّورِ». «وَأَشَارَ» كذا في عسـ، ذ، ولغيرهما: «فَأَشَارَ». «أَيْ خُذ» في هـ: «أَنْ خُذ». «إِلَى الشَّمْسِ» في نـ: «إِلَى السَّمَاءِ». «فَأَوْمَأَتْ» في هـ: «فَأَشَارَتْ». «أَنْ نَعَمْ» في ذ: «أَيْ نَعَمْ». «يَتَقَدَّمَ» في نـ: «تَقَدَّمَ». «يَحْمِلَ عَلَيْهَا» في نـ: «يَحْمِلَ عَلَيْهِ». «أَشَارَ إِلَيْهَا» في نـ: «أَشَارَ إِلَيْهِ». «حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ». «طَافَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ». «أَتَى عَلَى الرُّكْنِ» في نـ: «أَتَى الرُّكْنَ».

---

(١) أي الحرائر، وهذا مذهب الحنفية والشافعية لقوله تعالى: ﴿مِن نِّسَآئِهِمْ﴾، «قس» (١٢/ ٧٦). (٢) يريد به بيان ما وقع في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾[المجادلة: ٣]. (٣) أي: يستعمل في العرب: عاد لكذا، بمعنى: أعاد فيه وأبطله، «ف» (٩/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥). (٤) أي: يأتي بفعل ينقض، «ف» (٩/ ٤٣٥). (٥) قوله: (وهذا أولى) أي معنى ﴿يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ أي: ينقضون ما قالوا، أولى مما قاله أن معنى العود تكرار لفظ الظهار. وغرض البخاري من هذا الردُّ على داود الظاهري حيث قال: إن العود هو تكرير كلمة الظهار. قوله: «لأن الله...» إلخ، تعليل لقوله: «وهذا أولى»، وجه الأولوية أنه إذا كان معناه كما زعمه داود لكان الله دالاًّ على المنكر وقول الزور، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً. وقد بالغ ابن العربي في إنكاره ونسب قائله إلى الجهل؛ لأن الله تعالى وصفه بأنه منكر من القول وزور، فكيف يقال: إذا أعاد القول المحرم المنكر يجب عليه أن يكفّر ثم تحل له المرأة؟! انتهى. وإلى هذا أشار البخاري بقوله: «لأن الله تعالى لم يدل على المنكر والزور»، «فتح» (٩/ ٤٣٥). (٦) سيجيء بيانه في «٢٥ ـ باب اللعان». (٧) تعميم بعد تخصيص، «خ»، مرَّ (برقم: ١٣٠٤). (٨) أي: بالبكاء على المريض، «ك» (١٩/ ٢١٠). (٩) وصله في «الملازمة» (ح: ٤٥٧)، «قس» (١٢/ ٧٩)، مرَّ (برقم: ٢٤٢٤). (١٠) بنت أبي بكر. (١١) مرَّ (برقم: ٤٥٧) في «الصلاة». (١٢) مرَّ (برقم: ٨٤). (١٣) أي: أشار. (١٤) مرَّ (برقم: ١٨٢٤). (١٥) العقدي، «ف» (٩/ ٤٣٧)، «ع» (١٤/ ٣٠٩). (١٦) هو ابن طهمان، «ك» (١٩/ ٢١١)، وبه جزم المزي. وقيل: هو أبو إسحاق الفزاري. والأول أرجح، «ف» (٩/ ٤٣٧)، «ع» (١٤/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩). (١٧) هو الحذاء، «ف» (٩/ ٤٣٧). (١٨) مرَّ (برقم: ١٦١٢) في «الحج».

[٥٢٩٣] راجع: ١٦٠٧، أخرجه: ت ٨٦٥، س ٢٩٥٤، تحفة: ٦٠٥٠.

ـ وَقَالَتْ زَيْنَبُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فُتِحَ(١) مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ»، وَعَقَدَ تِسْعِينَ(٢)[*].

٥٢٩٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ(٤) لاَ يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً، إِلاَّ أَعْطَاهُ»، وَقَالَ بِيَدِهِ(٥)، وَوَضَعَ أَنْمُلَتَهُ(٦) عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخِنْصَرِ. قُلْنَا: يُزَهِّدُهَا(٧).

٥٢٩٥ ـ وَقَالَ الأُوَيْسِيُّ(٨): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ(٩)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: عَدَا(١٠) يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ أَوْضَاحاً(١١)(١٢) كَانَتْ عَلَيْهَا وَرَضَخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ(١٣)، وَقَدْ أُصْمِتَتْ(١٤)، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَكِ؟ فُلاَنٌ؟»(١٥) لِغَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ لاَ، قَالَ: «فَفُلاَنٌ؟»(١٦) لِرَجُلٍ آخَرَ غَيْرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ لاَ، فَقَالَ: «فَفُلاَنٌ» لِقَاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ: أَنْ نَعَمْ، فَأَمَرَ(١٧) بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ(١٨).

النسخ: «مِنْ يَأْجُوجَ» في نـ: «مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ». «حَدَّثَنَا سَلَمَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ». «مُسْلِمٌ» في ذ: «عَبْدٌ مُسْلِمٌ». «يَسْأَلُ» في ذ: «فَسَأَلَ». «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» في نـ: «عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام». «أَهْلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ» في نـ: أهلها رسول الله عليه السلام». «قَالَ: فَفُلاَنٌ» كذا في ذ، ولغيره: «قَالَ: فَقَالَ». «فَقَالَ: فَفُلاَنٌ» في نـ: «قَالَ: فَفُلاَنٌ».

(١) قوله: (فُتح من رَدْم يأجوج ومأجوج) الردم بكسر الراء وفتحها، وهو سدٌّ بناه ذو القرنين وقد انفتحت، فإذا توسعت يخرجون منها، وذا بعد الدجال. وعقد التسعين هو من مُواضعات الحُسَّاب، وهو أن تجعل رأس السبابة في أصل الإبهام، كذا في «المجمع» (٢/ ٣٢٢). ووجه المطابقة بالترجمة أن العقد على صفة مخصوصة لإرادة عدد معلوم يتنزل منزلة الإشارة المفهمة، فإذا اكتفى بها عن النطق مع القدرة عليه دل على اعتبار الإشارة ممن لا يقدر على النطق بطريق الأولى، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٣٧). (٢) مرَّ الحديث (برقم: ٣٣٤٦) في «كتاب الأنبياء». (٣) هو ابن مسرهد. (٤) مرَّ (برقم: ٩٣٥) في «الجمعة». (٥) أي: أشار، وبه المطابقة. (٦) قوله: (وضع أنملته...) إلخ، قال في «القاموس» (ص: ٩٨٣): الأنملة بتثليث الميم والهمز، تسع لغات: التي فيها الظفر، والجمع أنامل وأنملات، انتهى. قال الكرماني (١٩/ ٢١٢) وصاحب «الفتح» (٩/ ٤٣٧): يحتمل أن يكون وضع الأنملة على الوسطى إيماء إلى أن تلك الساعة في وسط النهار، وعلى الخنصر على أنها في آخر النهار، و«يُزهِّدُها» من التزهيد وهو التقليل. وقد تقدم بسط الأقاويل في تعيين وقتها في «كتاب الجمعة» (برقم: ٩٣٥). (٧) أي: يقللها، «ك» (١٩/ ٢١٢). (٨) هو عبد العزيز بن عبد الله شيخ البخاري، أخرج عنه في «العلم» [برقم: ٩٩] وغيره، «ف» (٩/ ٤٣٧). (٩) ابن أنس بن مالك، «ك» (١٩/ ٢١٢). (١٠) بالمهملتين: ظلم، «ك» (١٩/ ٢١٢)، أي: تعدى وظلم، «خ». (١١) الحلي من الدراهم الصحاح، «ك» (١٩/ ٢١٢). (١٢) قوله: (أوضاحاً) جمع وضح ـ بفتح أوله والمعجمة ثم مهملة ـ: البياض، والمراد هنا حلي من فضة. وقوله: «رضخ» براء مهملة ثم ضاد وخاء معجمتين، أي: كسر رأسها. وقوله: «في آخر رَمَق» أي: نَفَس، وزناً ومعنى. وقوله: «أصمتت» بضم أوله، أي: وقع بها الصمت، أي: خرس لسانها مع حضور ذهنها، «فتح الباري» (٩/ ٤٣٨). (١٣) نفس، وزناً ومعنىً، «قس» (١٢/ ٨١)، الرمق: بقية الروح، «ك» (١٩/ ٢١٢). (١٤) بلفظ المجهول والمعروف، أي: سكتت، والصُّمُوت والإصمات بمعنى، «ك» (١٩/ ٢١٢ ـ ٢١٣). (١٥) استفهام محذوف الأداة، «قس» (١٢/ ٨١). (١٦) لأبي ذر بدل «فقال»، «قس» (١٢/ ٨١). (١٧) أي: بعد اعتراف اليهودي كما مرَّ في «الخصومات» صريحاً (في ح: ٢٤١٣). (١٨) قوله: (فرُضخَ رأسه بين حجرين) أي: كُسر. استدل به المالكية والشافعية والحنابلة على أن القاتل يُقتل بما قتل به. وقال الحنفية: لا يُقتل إلا بالسيف لحديث: «لا قود إلا بالسيف»، «قس» (١٢/ ٨١ ـ ٨٢). وبه قال الشعبي والنخعي والثوري وغيرهم. وحديث الباب يحمل

[*] تحفة: ١٥٨٨٠.

[٥٢٩٤] راجع: ٩٣٥، أخرجه: م ٨٥٢، تحفة: ١٤٤٦٧.

[٥٢٩٥] راجع: ٢٤١٣، أخرجه: م ١٦٧٢، د ٤٥٢٩، س ٤٧٧٩، ق ٢٦٦٦، تحفة: ١٦٣١.

٥٢٩٦ ـ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْفِتْنَةُ مِنْ هَاهُنَا». وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ[٣].

٥٢٩٧ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ[٤]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى[٥] قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ[٦]: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي[٧]»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ[٨]، ثُمَّ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ؛ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً، ثُمَّ قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ»، فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ[٩] فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا[١٠] فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ[١١]».

٥٢٩٨ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ[١٢]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ نِدَاءُ بِلاَلٍ ـ أَوْ قَالَ: أَذَانُهُ ـ مِنْ سَحُورِهِ[١٣]، فَإِنَّمَا يُنَادِي ـ أَوْ يُؤَذِّنُ ـ لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ[١٤] وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ ـ كَأَنَّهُ يَعْنِي ـ الصُّبْحَ[١٥] أَوِ[١٦] الْفَجْرَ». وَأَظْهَرَ يَزِيدُ[١٧] يَدَيْهِ ثُمَّ مَدَّ إِحْدَاهُمَا مِنَ الأُخْرَى.

٥٢٩٩ ـ وَقَالَ اللَّيْثُ[١٨]: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

النسخ: «مِنْ هَاهُنَا» كذا في ذ، ولغيره: «مِنْ هُنَا» بهاء واحدة. «غَرَبَتِ الشَّمْسُ» في نـ: «غَابَتِ الشَّمْسُ». «قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ» في نـ: «فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ». «لَوْ أَمْسَيْتَ؛ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً» سقط «لَوْ أَمْسَيْتَ» لابن عساكر، «قس» (١٢/ ٨٢). «حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ». «قال النبي» في نـ: «قال: قال النبي». «أَوْ يُؤَذِّنُ» في نـ: «أَوْ قَالَ: يُؤَذِّنُ». «سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ».

على الابتداء، كذا في «العيني» (١٤/ ٣١٠). (١) هو ابن عقبة، «ع» (١٤/ ٣١٢). (٢) الثوري. (٣) يأتي في «الفتن» [برقم: ٧٠٩٢]، «ف» (٩/ ٤٣٨). (٤) سليمان، بفتح المعجمة، «ك» (١٩/ ٢١٣). (٥) الأسلمي. (٦) هو بلال، «قس» (١٢/ ٨٢). (٧) بالجيم ثم المهملتين: بلّ السويقَ بالماء، «قس» (١٩/ ٨٢). (٨) بحذف جواب «لو» أي: كنتَ متمّماً للصوم، «قس» (١٩/ ٨٢). (٩) فيه الترجمة، «ف» (٩/ ٤٣٨). (١٠) أي: من جهة المشرق. (١١) أي: دخل وقت الإفطار، نحو: أحصد الزرع، «ك» (١٩/ ٢١٤)، ومرَّ (في ح: ١٩٤١) في «كتاب الصيام». (١٢) النهدي. (١٣) بالفتح: اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب، وبالضم المصدر، وأكثر ما يروى بالفتح، «قس» (١٢/ ٨٣). (١٤) قوله: (ليرجع قائمكم) مرفوع أو منصوب باعتبار أن يرجع، مشتق من الرجوع أو الرجع، والقائم هو المتهجد، أي: يعود إلى الاستراحة بأن ينام ساعة قبيل الصبح، «ك» (١٩/ ٢١٤). (١٥) قوله: (كأنه يعني الصبح) غرضه أن اسم «ليس» هو «الصبح»، وهذا مختصر من الحديث الذي مرَّ في «الأذان قبل الفجر» (برقم: ٦٢١)، يعني: ليس الصبح المعتبر هو أن يكون الضوء مستطيلاً من العلو إلى السفل وهو الكاذب، بل الصبح هو الضوء المعترض من اليمين إلى الشمال وهو الصادق. «وأظهر» من الظهور بمعنى العلو أي أعلى «يزيد» بن زريع «يديه» ورفعهما طويلاً، وهو إشارة إلى صورة الصبح الكاذب، و«ثم مدَّ إحداهما من الأخرى» إشارة إلى الصادق، ويحتمل أن يكون بيان الكاذب محذوفاً من اللفظ، والمذكور كله يكون بياناً للصادق، ومعنى «أظهر» أنه جعل إحدى يديه على ظهر ومدَّها عنها، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢١٤). قال في «الفتح» (٩/ ٤٣٨): وقع عند مسلم (ح: ١٠٩٣) بلفظ: ليس الفجر المعترض ولكن المستطيل[١]. وبه يظهر المراد من الإشارة المذكورة، انتهى. (١٦) بالشك، «قس» (١٢/ ٨٣). غرضه أن اسم «ليس» هو «الصبح»، «ك» (١٩/ ٢١٤). (١٧) هو ابن زريع، «ف» (٩/ ٤٣٨). (١٨) سبق في «الزكاة» (برقم: ١٤٤٣).

[٥٢٩٦] راجع: ٣١٠٤، ٧٠٩٣، تحفة: ٧١٦٣.

[٥٢٩٧] راجع: ١٩٤١.

[٥٢٩٨] راجع: ٦٢١.

[٥٢٩٩] راجع: ١٤٤٣، تحفة: ١٣٦٣٨.

---

(١) كذا في «الفتح»، وفيه تحريف، والصواب: «ـ يعني: الفجرَ ـ هو المعترض وليس بالمستطيل».

«مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ[١] مِنْ حَدِيدٍ، مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا[٢] إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلاَ يُنْفِقُ شَيْئاً إِلاَّ مَادَّتْ[٣] عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُجِنَّ[٤][٥] بَنَانَهُ[٦] وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ[٧]، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلاَ يُرِيدُ يُنْفِقُ إِلاَّ لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَتَّسِعُ»، وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ.

٢٥ ـ بَابُ اللِّعَانِ[٨]

وَقَوْلِ اللّهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[النور: ٦].

فَإِذَا قَذَفَ الأَخْرَسُ امْرَأَتَهُ بِكِتَابَةٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ بِإِيمَاءٍ مَعْرُوفٍ[٩][١٠]، فَهُوَ كَالْمُتَكَلِّمِ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ[١١][١٢]، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْحِجَازِ[١٣] وَأَهْلِ الْعِلْمِ[١٤]، وَقَالَ اللّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ[١٥] قَالُواْ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا﴾[مريم: ٢٩].

وَقَالَ الضَّحَّاكُ[١٦]: ﴿إِلَّا رَمْزًا﴾[آل عمران: ٤١]: إِشَارَةً.

النسخ: «ثُدِيِّهِمَا» في ذ: «ثُدَيَّيْهِمَا». «لَزِمَتْ» في هـ: «لَزِقَتْ». «تَعَالَى» في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «﴿مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾» في نـ: «﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾». «بِكِتَابَةٍ» في هـ: «بِكِتَابٍ». «وَقَالَ اللّهُ تَعَالَى» في نـ: «وَقَالَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ». «إِشَارَةً» في نـ: «إِلاَّ إِشَارَةً».

---

(١) بجيم فموحدة، «ف» (٩/ ٤٣٨)، وفي بعضها بالنون. (٢) قوله: (ثديهما) بضم المثلثة وكسر الدال وتشديد التحتية جمع ثَدْي، و«التراقي» جمع ترقوة: العظمين المشرفين في أعلى الصدر من رأس المنكبين إلى طرف ثغرة النحر، «قس» (١٢/ ٨٤). (٣) بتشديد الدال من المد، «ف» (٩/ ٤٣٨). (٤) أي: تستر، «ك» (١٩/ ٢١٥). (٥) قوله: (حتى تجنّ) بفتح أوله وضم الجيم، وبضم أوله وكسر الجيم وهو الثابت في معظم الروايات، «ف» (٩/ ٤٣٨). والحديث مرَّ في «الزكاة» (برقم: ١٤٤٣)، وموضع الترجمة منه قوله: «ويشير بإصبعه إلى حلقه». قال في «الخير الجاري»: واعلم أنه لم يذكر في هذا الباب حديثاً مطابقاً للجزء الأول من الترجمة، فكأنه قاسه على ما ذكر في أمور أُخَر، منها القصاص، وهو أعظم من الطلاق، انتهى. قال ابن بطال (٧/ ٤٥٥): ذهب الجمهور إلى أن الإشارة إذا كانت مفهمة تتنزل منزلة النطق، وخالفه الحنفية في بعض ذلك، ولعل البخاري ردَّ عليهم بهذه الأحاديث التي جعل النبي ﷺ فيها الإشارة قائمة مقام النطق، وإذا جازت الإشارة في أحكام مختلفة في الديانة فهي لمن لا يمكنه النطق أجوز. ويظهر لي أن البخاري أورد هذه الترجمة وأحاديثها توطئة لما يذكره من البحث في الباب الذي يليه مع من فرق بين لعان الأخرس وطلاقه، والله أعلم، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٣٨). (٦) البنان: أطراف الأصابع، «ك» (١٩/ ٢١٥).

(٧) أي: تَمحُو أثره؛ لسبوغها وكمالها. (٨) «اللعان» وهو مأخوذ من اللعن؛ لأن الملاعن يقول: لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، «ف» (٩/ ٤٤٠). أو لأن اللعن هو الإبعاد، وكل من الزوجين يبعد عن صاحبه، «ك» (١٩/ ٢١٥). (٩) فإن قلت: ما الفرق بين الإشارة والإيماء؟ قلت: المتبادر إلى الذهن في الاستعمال أن الإشارة باليد، والإيماء بالرأس أو الجبين ونحوه، «كرماني» (١٩/ ٢١٥). (١٠) وصفه بالمعروف اشتراطاً لكونه مفهوماً معلوماً، «ك» (١٩/ ٢١٥). (١١) كالصلاة، فإن العاجز يصلي بالإشارة، «خ». (١٢) أي في الأمور المفروضة، «ف» (٩/ ٤٤٠). (١٣) وخالف الحنفية والأوزاعي وإسحاق، وهو رواية عن أحمد، واختارها بعض المتأخرين، «ف» (٩/ ٤٤٠). (١٤) من غيرهم كأبي ثور، «قس» (١٢/ ٨٦). (١٥) قوله: (قال الله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾) قال ابن بطال: احتج البخاري بقوله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾ على صحة الإشارة؛ إذ عرفوا من إشارتها ما يعرفونه من نطقها، وبقوله تعالى: ﴿أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾، أي: إشارةً، ولولا أنه يفهم منها ما يفهم من الكلام لم يقل تعالى: لا تكلمهم إلا رمزاً، فجعل الرمز كلاماً، قاله الكرماني (١٩/ ٢١٦). (١٦) قوله: (وقال الضحاك) أي ابن مزاحم، وقال الكرماني: هو ابن شراحيل الهمداني، فلم يُصِبْ. قوله: «إلا رمزاً» فاستثنى الرمز من الكلام، فدل على أن له حكمه، «فتح» (٩/ ٤٤٠).

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ[(١)(٢)]: لاَ حَدَّ وَلاَ لِعَانَ. ثُمَّ زَعَمَ: إِنْ طَلَّقُوا بِكِتَابٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِيمَاءٍ جَازَ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلاَقِ وَالْقَذْفِ فَرْقٌ[(٣)]. فَإِنْ قَالَ: الْقَذْفُ لاَ يَكُونُ إِلاَّ بِكَلاَمٍ. قِيلَ لَهُ: كَذَلِكَ الطَّلاَقُ لاَ يَكُونُ إِلاَّ بِكَلاَمٍ، وَإِلاَّ بَطَلَ[(٤)] الطَّلاَقُ وَالْقَذْفُ، وَكَذَلِكَ الْعِتْقُ[(٥)]، وَكَذَلِكَ الأَصَمُّ يُلاَعِنُ[(٦)].

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ[(٧)] وَقَتَادَةُ[(٨)]: إِذَا قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ، تَبِينُ مِنْهُ بِإِشَارَتِهِ.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ[(٩)]: الأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلاَقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ[(١٠)].

وَقَالَ حَمَّادٌ[(١١)]: الأَخْرَسُ وَالأَصَمُّ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ جَازَ.

٥٣٠٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ[(١٢)] قَالَ: ....

النسخ: «إِنْ طَلَّقُوا» في نـ: «إِنْ طَلَّقَ»، وفي نـ: «إِنَّ الطَّلاقَ». «جَازَ» في نـ: «جَائِزٌ». «فَأَشَارَ» في نـ: «وَأَشَارَ». «بِأَصَابِعِهِ» في نـ: «بِإِصْبَعِهِ». «إِنْ قَالَ» في نـ: «إِنْ قَالاَ».

(١) يريد به الحنفية، «ك» (١٩/ ٢١٦). (٢) قوله: (وقال بعض الناس: لا حدّ ولا لعان، ثم زعم...) إلخ، يريد به الحنفية حيث قالوا ـ كما في «الهداية» (١/ ٢٧٢ و٢٢٤) ـ: قذف الأخرس لا يتعلق به اللعان؛ لأنه يتعلق بالصريح كحدّ القذف، وفيه خلاف الشافعي، وهذا لأنه لا يعرى عن الشبهة، والحدود تندرئ بها، وطلاق الأخرس واقع بالإشارة؛ لأنها صارت معهودة فأقيمت مقام العبارة دفعاً للحاجة، انتهى. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣): المؤلف أورد النقض في كلام الحنفية حيث جعلوا أحد الكلامين ـ وهو الطلاق ـ صحيحاً بالإشارة، دون الآخر وهو القذف، وهذا النقض غير وارد عليهم؛ فإن القذف من الحدود وهي تندرئ بالشبهات، والطلاق من الأمور التي جدّهن جدّ وهزلهن جدّ، فجدّه وهزله سواء، فأين أحدهما من الآخر؟ انتهى. (٣) قوله: (وليس بين الطلاق والقذف فرق) وحينئذ فالتفرقة بين القذف والطلاق بلا دليلٍ تحكمٌ، وأجاب الحنفية بأن القذف بالإشارة ليس كالصريح بل فيه شبهة، والحدود تندرئ بها، وبأنها لا بد في اللعان من أن يأتي بلفظ الشهادة، حتى لو قال: «أحلف» مكان: «أشهد» لا يجوز، وإشارته لا تكون شهادة، وكذلك إذا كانت هي خرساء؛ لأنّ قذفها لا يوجب الحدَّ لاحتمال أنها تصدقه لو كانت تنطق، ولا تقدر على إظهار هذا التصديق بإشارتها، فإقامة الحد مع الشبهة لا تجوز، «قس» (١٢/ ٨٧). (٤) قوله: (وإلا بطل الطلاق والقذف وكذلك العتق) يعني: إما أن يقال باعتبار الإشارة فيها كلها أو بترك اعتبارها فتبطل كلها بالإشارة، وإلا فالتفريق بينهما بغير دليل تحكم، وقد وافقه بعض الحنفية على هذا البحث، وقالوا: القياس بطلان الجميع، لكن عملنا به في غير اللعان والحدّ استحساناً، ومنهم من قال: منعناه في اللعان والحد للشبهة؛ لأنه يتعلق بالصريح كالقذف فلا يكتفى فيه بالإشارة؛ لأنها غير صريحة، وهذه عمدة من وافق الحنفية من الحنابلة وغيرهم. ورده ابن التين بأن المسألة مفروضة فيما إذا كانت الإشارة مفهمة إفهاماً واضحاً لا يبقى معه ريبة، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٤١). ويمكن الجواب بأن يقال: إن الإشارة من حيث إنها إشارة وإن كانت مفهمة إفهاماً واضحاً لكن لا تبلغ منزلة الكلام الصريح فلا تخلو عن شبهة ما، والحدود مما تندرئ بالشبهات فلا يكتفى فيها بالإشارة. (٥) أي: حكمه حكم القذف، فيجب أيضاً أن تبطل إشارته بالعتق، ولكنهم قالوا بصحة عتقه، «كرماني» (١٩/ ٢١٦)، «عيني» (١٤/ ٣١٧). (٦) قوله: (وكذلك الأصمّ يلاعن) أي إذا أشير إليه حتى فهم، قال المهلب: في أمره إشكال لكن قد يرتفع بترداد الإشارة إلى أن تفهم معرفة ذلك عنه. قلت: والاطلاع على معرفته بذلك سهل لأنه يعرف من نطقه، «فتح» (٩/ ٤٤١). (٧) عامر بن شراحيل، «ع» (١٤/ ٣١٧). (٨) هو ابن دعامة، «ع» (١٤/ ٣١٧). (٩) النخعي. (١٠) وبه قال مالك والشافعي، «ع» (١٤/ ٣١٧). (١١) قوله: (وقال حماد) هو ابن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة. فكأنّ البخاري أراد إلزامَ الكوفيين بقول شيخهم، قاله ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٤٤١). قال العيني (١٤/ ٣١٧): لم يدر هذا القائل ما مراد الشيخ من هذا، ولو عرف لما قال هذا، ومراد الشيخ من هذا أن إشارة الأخرس معهودة فأقيمت مقام العبارة، والكوفيون ما ينكرون به، فمن أين يتأتى إلزامهم؟! قال في «الفتح» (٩/ ٤٤١): ثم ذكر المصنف خمسة أحاديث تتعلق بالإشارة أيضاً. (١٢) هو ابن سعيد.

[٥٣٠٠] أخرجه: م ٢٠١١، ت ٣٩١٠، س في الكبرى ٨٣٣٦، تحفة: ١٦٥٦.

حَدَّثَنَا لَيْثٌ[١]، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا[٢] أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ[٣]؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ[٤]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ[٥]، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ[٦]». ثُمَّ قَالَ[٧] بِيَدِهِ[٨]، فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدِهِ[٩] ثُمَّ قَالَ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ[١٠]».

٥٣٠١ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١١] قَالَ أَبُو حَازِمٍ[١٢][١٣]: سَمِعْتُهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَذِهِ[١٤] مِنْ هَذِهِ، أَوْ كَهَاتَيْنِ[١٥]». وَقَرَنَ بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

٥٣٠٢ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ[١٦] قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا[١٧] وَهَكَذَا وَهَكَذَا». يَعْنِي ثَلَاثِينَ، ثُمَّ قَالَ: «وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». يَعْنِي تِسْعاً وَعِشْرِينَ، يَقُولُ: مَرَّةً ثَلَاثِينَ، وَمَرَّةً تِسْعاً وَعِشْرِينَ.

٥٣٠٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[١٨]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ[١٩]، عَنْ قَيْسٍ[٢٠]، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[٢١] قَالَ: وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ: «الإِيمَانُ هَاهُنَا[٢٢] ـ مَرَّتَيْنِ ـ أَلَا وَإِنَّ الْقَسْوَةَ . . . .

النسخ: «لَيْثٌ» في نـ: «اللَّيْثُ». «ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ» في نـ: «ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ». «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ» في نـ: «قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ». «وَهَكَذَا وَهَكَذَا» زاد بعده في نـ: «ثَلَاثاً». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ» في ذ، قا، هـ: «عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ».

(١) هو ابن سعد. (٢) بالتخفيف. (٣) أي: خير قبائلهم، «قس» (١٢/ ٨٧). (٤) هم من الخزرج. (٥) هم من الأوس. (٦) هم من الخزرج. (٧) أشار. (٨) قوله: (ثم قال بيده...) إلخ، فيه المطابقة للترجمة؛ لأن فيه استعمال الإشارة المفهمة مقرونة بالنطق. وقوله: «كالرامي بيده» أي كالذي بيده الشيء قد ضمّ أصابعه عليه ثم رماه فانتشرت، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٤١). (٩) أي: كالذي يكون بيده شيء فيضم أصابعه عليه، «قس» (١٢/ ٨٨). (١٠) وإن تفاوتت مراتبه، فـ«خير» الأولى أفعل التفضيل، وهذه اسم، «قس» (١٢/ ٨٨). ومرَّ الحديث [برقم: ٣٧٨٩] في «المناقب»، وأورده هناك من وجه آخر عن أنس عن أبي أسيد الساعدي، وهنا عن أنس بغير واسطة، والطريقان صحيحان، «ف» (٩/ ٤٤١). (١١) هو ابن عيينة. (١٢) سلمة بن دينار، «ع» (١٤/ ٣١٨). (١٣) كذا وقع عنده، وصرّح الحميدي عن سفيان بالتحديث، «ف» (٩/ ٤٤١). (١٤) فيه الترجمة، «ع» (١٤/ ٣١٨). (١٥) قوله: (أو كهاتين) شك من الراوي، «ف» (٩/ ٤٤٢). قال الكرماني (١٩/ ٢١٨): فإن قلت: قد انقضى من يوم بعثته إلى يومنا سبعمائة وثمانون [سنة] فكيف تكون مقارنة الساعة معها؟ وأجاب الخطابي أن المراد أن الذي بقي بالنسبة إلى ما مضى قدر فضل الوسطى على السبابة، ولو أراد غير هذا لكان قيام الساعة مع بعثته في زمان واحد. قال العيني (١٤/ ٣١٨): لا حاجة إلى هذا التكلف بل هي كناية عن شدة القرب جداً. (١٦) هو آدم بن أبي إياس. (١٧) فيه الترجمة، ومرَّ الحديث [برقم: ١٩١٣] في «الصوم». (١٨) القطان، «ك» (١٩/ ٢١٨)، «ع» (١٤/ ٣١٩). (١٩) هو ابن أبي خالد، «ع» (١٤/ ٣١٩). (٢٠) هو ابن أبي حازم، «ع» (١٤/ ٣١٩)، «ف» (٩/ ٤٤٢)، «ك» (١٩/ ٢١٨). (٢١) هو ابن عقبة بن عمرو البدري، ووقع للقابسي والكشميهني: «ابن مسعود»، قال عياض: وهو وهْم، «ع» (١٤/ ٣١٩)، «فتح» (٩/ ٤٤٢). (٢٢) قوله: (الإيمان هاهنا) لأن مبدأ الإيمان من مكة وهي يمانية، وقيل: الغرض وصف أهل اليمن بكمال الإيمان، و«الفدّادين» بالتشديد جمع الفدّاد وهو شديد الصوت، وبالتخفيف جمع الفدّان وهو آلة الحرث. وإنما ذم أهله لأنه يشغل عن أمر الدين ويكون معها قساوة القلب ونحوها. و«قرنا الشيطان» أي جانبا رأسه، وذلك لأنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا

[٥٣٠١] راجع: ٤٩٣٦، تحفة: ٤٦٩١.
[٥٣٠٢] راجع: ١٩٠٨.
[٥٣٠٣] راجع: ٣٣٠٢.

وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ[١] حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ[٢]».

٥٣٠٤ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ[٤] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ[٥] فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا». وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا[٦] شَيْئاً[٧].

٢٦ ـ بَابٌ إِذَا عَرَّضَ بِنَفْيِ الْوَلَدِ[٨]

٥٣٠٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ[٩] أَسْوَدُ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ[١٠]، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ[١١]؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَنَّى[١٢] ذَلِكَ؟» قَالَ: لَعَلَّ نَزَعَهُ[١٣] عِرْقٌ. قَالَ: «فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ[١٤]».

٢٧ ـ بَابُ إِحْلَافِ الْمُلَاعِنِ[١٥]

٥٣٠٦ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلاً[١٦] مِنَ الْأَنْصَارِ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَأَحْلَفَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ[١٧] ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

النسخ: «قَرْنَا الشَّيْطَانِ» في نـ: «قَرْنُ الشَّيْطَانِ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ». «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ» في نـ: «وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ» ـ بالواو في «وأنا» في اليونينية، «قس» (١٢/ ٩١) ـ. «الْيَتِيمِ» في نـ: «الْيَتِيمَةِ». «بِالسَّبَّابَةِ» في س، هـ، ذ: «بِالسَّبَّاحَةِ». «فَقَالَ: هَلْ لَكَ» في نـ: «قَالَ: هَلْ لَكَ». «قَالَ: نَعَمْ» في نـ: «فَقَالَ: نَعَمْ». «لَعَلَّ نَزَعَهُ» كذا في قتـ، صـ، ذ، وفي مه: «لَعَلَّهُ نزعه». «هَذَا نَزَعَهُ» في نـ: «هَذَا نَزَعَهُ عرقٌ».

طلعت كانت بين قرنيه فتقع سجدة عَبَدة الشمس له. و«ربيعة» بفتح الراء، و«مضر» بضم الميم وفتح المعجمة وبالراء: قبيلتان في جهة المشرق، ومرَّ في (ح: ٤٣٨٧) «ك» (١٩/ ٢١٩). (١) الفداد: شديد الصوت. (٢) قبيلتان. (٣) النيسابوري. (٤) ابن سعد. (٥) أي: القيم بأمره ومصالحه، «ك» (١٩/ ٢١٩)، «ع» (١٤/ ٣١٩). (٦) إشارة إلى التفاوت بين درجة الأنبياء والأمة، «ع» (١٤/ ٣١٩). (٧) قليلاً. (٨) قوله: (إذا عرَّضَ بنفي الولد) من التعريض، قال في «الكشاف»: التعريض أن يذكر شيئاً يدلّ به على شيء لم يذكره، والكناية أن يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له. قوله: «وُلِدَ لي غلام أسود» هذا هو محل التعريض، يعني: أنا أبيض وهو أسود فلا يكون مني. قوله: «أورق» هو الذي في لونه بياض وسواد. وقوله: «لعلَّ نَزَعَه عرقٌ» قيل: الصواب: لعل عرقاً نزعه، وفي رواية كريمة: «لعله نزعه عرق»، ولا إشكال فيها، وقيل: الأول أيضاً صواب لاحتمال أن يكون فيه ضمير الشأن. والمراد بالعرق: الأصل من النسب، شبّهه بعرق الشجرة. و«نزعه» أي جذبه وأظهر لونه عليه، هذا ملتقط من «الكرماني» (١٩/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، و«فتح الباري» (٩/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤). قال العيني (١٤/ ٣٢٠): واستدل بهذا الحديث الكوفيون والشافعي فقالوا: لا حدّ في التعريض ولا لعان به، وسيجيء في «الحدود» [برقم: ٦٨٤٧] إن شاء الله تعالى. (٩) لم أقف على اسم المرأة ولا الغلام، «ف» (٩/ ٤٤٣). (١٠) جمع أحمر. (١١) غير منصرف، والأورق هو الذي لونه شبيه بالرماد. (١٢) أي: من أين أتاه اللون الذي ليس في أبويه؟!، «قس» (١٢/ ٩٢). (١٣) أي: جذبه إليه، «ك» (١٩/ ٢٢٠). (١٤) كذا لأبي ذر بحذف الفاعل، ولغيره: «نزعه عرق»، «ف» (٩/ ٤٤٤). (١٥) قوله: (إحلاف الملاعن) المراد به النطق بكلمات اللعان، وقد تمسك به من قال: إن اللعان يمين، وهو قول مالك والشافعي والجمهور، وقال أبو حنيفة: اللعان شهادة، وهو وجه للشافعية، وقيل: شهادة فيها شائبة اليمين، وقيل بالعكس، «فتح» (٩/ ٤٤٤). (١٦) هو عويمر العجلاني، «ف» (٩/ ٤٤٤). (١٧) فيه دليل على أن اللعان يمين لا شهادة كما قال الشافعي، وفي الحديث

[٥٣٠٤] طرفه: ٦٠٠٥، أخرجه: د ٥١٥٠، ت ١٩١٨، تحفة: ٤٧١٠.

[٥٣٠٥] طرفاه: ٦٨٤٧، ٧٣١٤، تحفة: ١٣٢٤٢.

[٥٣٠٦] راجع: ٤٧٤٨، تحفة: ٧٦٢٦.

٢٨ ـ بَابٌ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلاَعُنِ(١)

٥٣٠٧ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ، فَجَاءَ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ». ثُمَّ قَامَتْ(٢) فَشَهِدَتْ.

٢٩ ـ بَابُ اللِّعَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللِّعَانِ(٣)

٥٣٠٨ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُوَيْمِراً الْعَجْلاَنِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ(٤)، أَوْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ. فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا(٥)، حَتَّى كَبُرَ(٦) عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ(٧) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ(٨) الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا. فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لاَ أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا(٩). فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسْطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ(١٠) أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا». . . . .

النسخ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ» في نـ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ». «حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ». «أَيَقْتُلُهُ» في نـ: «يَقْتُلُهُ». «أَوْ كَيْفَ يَفْعَلُ» في نـ: «أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ». «يَا عَاصِمُ» زاد بعده في نـ: «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». «فَقَالَ: يَا عَاصِمُ» في نـ: «فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ». «لَمْ تَأْتِنِي» في سـ: «مَا تَأْتِينِي». «لاَ أَنْتَهِي» في هـ، ذ: «مَا أَنْتَهِي».

الآتي دليل على أن اللعان شهادة لا يمين، قال الكرماني (١٩/ ٢٢١): فالجمع بأنه يمين فيه شوب الشهادة أو بالعكس. (١) قوله: (يبدأ الرجل بالتلاعن) كأنه أخذ الترجمة من قوله: «ثم قامت فشهدت» فإنه ظاهر في أن الرجل يقدم قبل المرأة في الملاعنة، وقد ورد ذلك صريحاً من حديث ابن عمر، وبه قال الشافعي ومن تبعه وأشهب من المالكية، ورجحه ابن العربي، وقال ابن القاسم: لو ابتدأت به المرأة صحّ واعتدّ به، وهو قول أبي حنيفة، واحتجوا بأن الله عطفه بالواو، وهي لا تقتضي الترتيب، «فتح» (٩/ ٤٤٥). (٢) سبق الحديث بتمامه (برقم: ٤٧٤٧) في «سورة النور». (٣) قوله: (ومن طلّق بعد اللعان) أي بعد أن لاعن. في هذه الترجمة إشارة إلى الخلاف هل تقع الفرقة بنفس اللعان، أو بإيقاع الحاكم بعد الفراغ، أو بإيقاع الزوج؟ فذهب مالك والشافعي ومن تبعهما إلى أن الفرقة تقع بنفس اللعان، قال مالك وغالب أصحابه: بعد فراغ المرأة، وقال الشافعي وأتباعه وسحنون من المالكية: بعد فراغ الزوج، وقال الثوري وأبو حنيفة وأتباعهما: لا تقع الفرقة حتى يوقعها عليهما الحاكم، واحتجوا بظاهر ما وقع في أحاديث اللعان، «فتح» (٩/ ٤٤٧). ومرَّ بيانه (برقم: ٤٧٤٨) في «التفسير». (٤) قصاصاً. (٥) قوله: (فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها) أي كره أن يسأل أمراً فيه فاحشة ولا يكون فيه حاجة، وكأنه ﷺ لما لم يطلع على وقوع الحادثة قال ذلك حملاً لسؤاله على سؤال من يسأل عن شيء ليس له فيه حاجة، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٣). قال النووي (١٠/ ١١٩): المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها، وليس المراد المسائل المحتاج إليها إذا وقعت، فقد كان المسلمون يسألون عن النوازل فيجيبهم ﷺ بغير كراهة، «ف» (٩/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠). (٦) أي: عظم، «ف» (٩/ ٤٤٩). (٧) وسببه أن الحامل لعاصم على السؤال غيره، فاختص هو بالإنكار عليه، «ف» (٩/ ٤٤٩). (٨) وسبب كراهة ذلك ما قال الشافعي: كانت المسألة فيما لم ينزل فيه حكم زمن نزول الوحي ممنوعة لئلا ينزل الوحي بتحريم ما لم يكن محرّماً، «ف» (٩/ ٤٤٩). (٩) أي: ما أرجع عن السؤال ولو نهيت عنه، «ف» (٩/ ٤٥٠). (١٠) أي: قصاصاً.

[٥٣٠٧] راجع: ٢٦٧١.

[٥٣٠٨] راجع: ٤٢٣.

قَالَ سَهْلٌ[(١)]: فَتَلاَعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ تَلاَعُنِهِمَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا[(٢)]. فَطَلَّقَهَا ثَلاَثاً قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ[(٣)(٤)] سُنَّةَ الْمُتَلاَعِنَيْنِ.

٣٠ ـ بَابُ التَّلاَعُنِ فِي الْمَسْجِدِ

٥٣٠٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[(٥)] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ[(٦)] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُلاَعَنَةِ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ[(٧)]: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، أَيَقْتُلُهُ أَوْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَمْرِ التَّلاَعُنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَقَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ». قَالَ: فَتَلاَعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا. فَطَلَّقَهَا ثَلاَثاً قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَا مِنَ التَّلاَعُنِ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتَلاَعِنَيْنِ».

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ[(٨)]: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتِ السُّنَّةُ بَعْدَهُمَا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَ كُلِّ الْمُتَلاَعِنَيْنِ، وَكَانَتْ حَامِلاً[(٩)]، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لأُمِّهِ، قَالَ: ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا[(١٠)].

النسخ: «ﷺ» في نـ: «عليه السلام». «فَكَانَتْ سُنَّةَ» في نـ: «وَكَانَتْ سُنَّةً». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ» في ذ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ». «أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ». «عَنْ حَدِيثِ سَهْلٍ» في نـ: «وَعَنْ حَدِيثِ سَهْلٍ». «إِلَى رَسُولِ اللَّهِ» في نـ: «إِلَى النَّبِيِّ». «أَيَقْتُلُهُ» في نـ: «أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ». «أَوْ كَيْفَ يَفْعَلُ» في نـ: «أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى». «فِي الْقُرْآنِ» في هـ، ذ: «مِنَ الْقُرْآنِ». «التَّلاَعُنِ» في نـ: «الْمُتَلاَعِنَيْنِ». «فَقَدْ قَضَى» في نـ: «قَدْ قَضَى». «فَقَالَ: ذَاكَ تَفْرِيقٌ» في سـ، ذ: «فَكَانَ ذَلِكَ تَفْرِيقاً»، وفي هـ: «فَصَارَ ذَلِكَ تَفْرِيقاً». «كُلِّ الْمُتَلاَعِنَيْنِ» في نـ: «كل متلاعنين» وسقط «كل» في نـ. «فَرَضَ اللَّهُ لَهَا» كذا في ذ، ولغيره: «فَرَضَ اللَّهُ لَهُ».

---

(١) هو موصول بالإسناد المبدإ به، «ف» (٩/ ٤٥١). (٢) قوله: (كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتُها) هذا كلام مستقل توطئة لتطليقها ثلاثاً، يعني: إن أمسكت هذه المرأة في نكاحي ولم أطلِّقها يلزم كأني كذبت فيما قذفتها؛ لأن الإمساك ينافي كونَها زانية، فلو أمسكتُ فكأني قلت: هي عفيفة لم تَزْنِ. «فطلقها ثلاثاً» لقوله: إنه لا يمسكها، وإنما طلقها لأنه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه ولم يقع التفريق من رسول الله ﷺ أيضاً، فهذا يؤيد أن الفرقة باللعان لا يحصل إلا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن، كما مضى في الحديث الذي قبل البابين، وهو مذهب أبي حنيفة، واحتج غيره بأنه لا يفتقر إلى قضاء القاضي بقوله ﷺ: «لا سبيل لك عليها». قلت: يمكن أن يكون هذا من قضاء القاضي؛ هذا ملتقط من «اللمعات»، و«المرقاة» (٦/ ٤٥٨). قال في «الهداية» (١/ ٢٧١): وتكون الفرقة تطليقة بائنة عند أبي حنيفة ومحمد؛ لأن فعل القاضي انتسب إليه كما في العنين، وهو خاطب إذا أكذب نفسه عندهما، وقال أبو يوسف: هو تحريم مؤبداً لقوله عليه الصلاة والسلام: «المتلاعنان لا يجتمعان أبداً» نصّ على التأبيد. ولهما أن الإكذاب رجوع والشهادة بعد الرجوع لا حكم لها، ولا يجتمعان ما داما متلاعنين، ولم يبق التلاعن ولا حكمه بعد الإكذاب فيجتمعان، انتهى. مرَّ الحديث (برقم: ٤٧٤٧) في «التفسير». (٣) أي: التفرقة بينهما، «ك» (١٩/ ٢٢٢). (٤) زاد أبو داود (ح: ٢٢٤٥) عن القعنبي عن مالك: «فكانت تلك»، وهي إشارة إلى الفرقة، «ف» (٩/ ٤٥٢). (٥) هو ابن جعفر، «ف» (٩/ ٤٥٣)، «ع» (١٤/ ٣٢٣). (٦) هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج، «ع» (١٤/ ٣٢٣). (٧) الغرض منه أنه ساعدي، «ك» (١٩/ ٢٢). (٨) هو موصول بالسند المبدإ به، «ف» (٩/ ٤٥٣).

(٩) قوله: (وكانت حاملاً) أي كانت المرأة حاملاً حين وقع اللعان بينهما، فقد مرَّ في «سورة النور» (برقم: ٤٧٤٦): «وكانت حاملاً فأنكر حملها». وفيه دليل على جواز الملاعنة بالحمل، وإليه ذهب ابن أبي ليلى ومالك وأبو عبيد وأبو يوسف في رواية؛ فإنهم قالوا: من نفى حمل امرأته لاعن بينهما القاضي وألحق الولد بأمه. وقال الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف ـ في المشهور عنه ـ ومحمد وأحمد ـ في رواية ـ وابن الماجشون من المالكية: لا يلاعن بالحمل، وأجابوا بأن اللعان كان بالقذف لا بالحمل، كذا في «عمدة القاري» للعيني (١٤/ ٣٢٤).

(١٠) هذه الأقوال كلّها أقوال ابن شهاب، «ف» (٩/ ٤٥٣).

[٥٣٠٩] راجع: ٤٢٣.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ[١]: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرَ قَصِيراً كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ[٢][٣]، فَلاَ أُرَاهَا[٤] إِلاَّ قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ أَعْيَنَ[٥] ذَا أَلْيَتَيْنِ[٦]، فَلاَ أُرَاهُ إِلاَّ قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ[٧] مِنْ ذَلِكَ.

٣١ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِماً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ[٨]»

٥٣١٠ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[٩]، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلاَعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلاً[١٠]، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ[١١] مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلاَّ لِقَوْلِي[١٢]، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ[١٣]، وَكَانَ ذَلِكَ[١٤] الرَّجُلُ مُصْفَرًّا[١٥] قَلِيلَ اللَّحْمِ[١٦] سَبْطَ[١٧] الشَّعَرِ[١٨]، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدْلاً[١٩] آدَمَ[٢٠] كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ....

النسخ: «فَلاَ أُرَاهُ» في نـ: «فَلاَ أُرَى». «مِنْ ذَلِكَ» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ الْمُتَلاَعِنَيْنِ، مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ وَلَيسَ في الحديثِ». «أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ» في نـ: «أَنَّهُ وَجَدَ». «مَعَ امْرَأَتِهِ» في نـ: «مَعَ أَهْلِهِ». «بِهَذَا» في ذ: «بِهَذَا الأَمْرِ». «وَكَانَ ذَلِكَ» في نـ: «فَكَانَ ذَلِكَ». «خَدْلاً آدَمَ» في نـ: «آدَمَ خَدْلاً»، وفي نـ: «آدَمَ خدلٌ».

---

(١) وهو موصول أيضاً. (٢) محركة: وزغة كسام أبرص، «قاموس» (ص: ٤٥٧). (٣) بفتح الواو والمهملة: دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده، وهي من نوع الوزغ، وقيل: دويبة حمراء تلزق بالأرض، «ع» (١٤/ ٣٢٤)، «ك» (١٩/ ٢٢٣). (٤) بضم الهمزة، «قس» (١٢/ ٩٨). (٥) كبير العين، «تو» (٧/ ٣٣٣٩). (٦) أي: عظيمتين، ويوضحه ما في رواية أبي داود (برقم: ٢٢٤٨): «أدعج العينين عظيم الأليتين»، «ف» (٩/ ٤٥٣). (٧) هو الأسود، وإنما كره لأنه يستلزم تحقيق الزنا. (٨) أي: من أنكر، وإلا فالمعترف أيضاً يرجم، «ف» (٩/ ٤٥٤). (٩) الأنصاري، «ف» (٩/ ٤٥٤). (١٠) قوله: (قولاً) وهو أنه كان قد قال عند رسول الله ﷺ: إنه لو وجد مع امرأته رجلاً لضربه بالسيف حتى يقتله، قاله ابن بطال، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٣) و«العيني» (١٤/ ٣٢٥)، ثم قال العيني: قال الكرماني: «قولاً» أي كلاماً لا يليق، نحو ما يدل على عجب النفس والنخوة والغيرة وعدم الحوالة إلى إرادة الله تعالى وحوله وقوته. وقال بعضهم ـ أراد به صاحب «الفتح» ـ: كل ذلك بمعزل عن الواقع، ثم طوّل الكلام. قلت: ليس في كلامه ما هو بمعزل عن الواقع، لكنه لم يصرح فيه أن قوله: أنه لو وجد مع امرأته رجلاً لضربه بالسيف، انتهى كلام العيني (١٤/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦). (١١) هو عويمر كما تقدم، لا هلال بن أمية، «قس» (١٢/ ٩٩)، «ف» (٩/ ٤٥٥)، لأنه لا قرابة بينه وبين عاصم، «ف» (٩/ ٤٥٥). (١٢) قوله: (ما ابتليت بهذا إلا لقولي) تقدم بيان المراد من ذلك لكون عويمر بن عمرو كانت تحته بنت عاصم أو بنت أخيه فلذلك أضاف ذلك إلى نفسه بقوله: «ما ابتليت»، وقوله: «إلا لقولي» أي لسؤالي عما لم يقع، كأنه قال: فعوقبتُ بوقوع ذلك في آل بيتي، «فتح» (٩/ ٤٥٥). (١٣) خولة، «قس» (١٢/ ٩٩). (١٤) أي: الذي رمى امرأته، «ف» (٩/ ٤٥٥). (١٥) قوله: (مصفرًّا) بضم أوله وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وتشديد الراء أي: قويّ الصفرة، وهذا لا يخالف قوله في حديث سهل: «إنه كان أحمر أو أشقر»؛ لأن ذلك لونه الأصلي والصفرة عارضة. وقوله: «قليل اللحم» أي: نحيف الجسم. وقوله: «سبط الشعر» بفتح المهملة وكسر الموحدة: هو ضدّ الجعودة، «فتح» (٩/ ٤٥٥). (١٦) أي: نحيفاً، «قس» (١٢/ ٩٩). (١٧) ضد الجعد. (١٨) بفتح العين، «ف» [انظر: «قس» (١٢/ ٩٩)]. (١٩) قوله: (خدلًا) بفتح المعجمة ثم المهملة وتشديد اللام أي: ممتلئ الساقين، وقال ابن فارس: ممتلئ الأعضاء، «فتح» (٩/ ٤٥٥). قال العيني (١٤/ ٣٢٦): هو بفتح المعجمة وإسكان المهملة، وقال ابن التين: ضبط في بعض الكتب بكسر الدال وخفة اللام. قوله: «آدم» بالمد، أي: لونه قريب من السواد. قوله: «كثير اللحم» أي في جميع جسده، «ف» (٩/ ٤٥٥). (٢٠) بمدّ الهمزة من الأدمة، وهي السمرة، «قس» (١٢/ ٩٩).

[٥٣١٠] أطرافه: ٥٣١٦، ٦٨٥٥، ٦٨٥٦، ٧٢٣٨، أخرجه: م ١٤٩٧، س ٣٤٧٠، تحفة: ٦٣٢٨.

«اللَّهُمَّ بَيِّنْ»[١][٢]. فَجَاءَتْ شِبْهاً بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلاَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا[٣]. قَالَ رَجُلٌ[٤] لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَداً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ»؟. فَقَالَ: لاَ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الإِسْلاَمِ[٥] السُّوءَ[٦]. قَالَ أَبُو صَالِحٍ[٧] وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ[٨]: خَدِلًّا[٩].

٣٢ ـ بَابُ صِدَاقِ الْمُلاَعَنَةِ[١٠][١١]

٥٣١١ ـ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ[١٢]، عَنْ أَيُّوبَ[١٣]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ[١٤] فَقَالَ: فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ[١٥] بَنِي الْعَجْلاَنِ، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟[١٦]» فَأَبَيَا، وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» فَأَبَيَا[١٧]. فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَيُّوبُ[١٨]:

النسخ: «قَالَ رَجُلٌ» في نـ: «فقَالَ رَجُلٌ». «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ». «قَالَ أَبُو صَالِحٍ» في ذ: «وَقَالَ لَنَا أَبُو صَالِحٍ». «خَدِلًّا». في نـ: «آدم خَدِلًّا». «حَدَّثَنِي عَمْرُو» في نـ: «حَدَّثَنَا عَمْرُو». «أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ» في نـ: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ». «فَقَالَ: فَرَّقَ» في نـ: «قَالَ: فَرَّقَ». «النَّبِيُّ» في نـ: «نَبِيُّ اللَّهِ». «كَاذِبٌ» في سـ: «لَكَاذِبٌ». «وَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ» في نـ: «فَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ». «فَأَبَيَا» زاد بعده في نـ: «فَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ فأبيا». «قال أيوب» في نـ: «فقال أيوب».

---

(١) حكم هذه المسألة، «قس» (١٢/ ٩٩). (٢) قوله: (اللهم بيِّنْ) أي حكم هذه المسألة الواقعة. قال ابن بطال: معناه الحرص على أن يعلم من باطن المسألة ما يقف به على حقيقتها وإن كانت شريعته القضاءَ بالظاهر، «ك» (١٩/ ٢٢٤)، «ع» (١٤/ ٣٢٦). وسيجيء قريباً. (٣) قوله: (فلاعن النبي ﷺ بينهما) ظاهره صدور الملاعنة بعد وضع الولد، لكنه محمول على أن قوله: «فلاعن» معقَّب بقوله: «فذهب به»، واعترض قوله: «وكان ذلك الرجل...» إلخ، بين الجملتين، والحامل على ذلك أن رواية القاسم هذه موافقة لحديث سهل بن سعد. وفيه أن اللعان وقع بينهما قبل أن تضع، «قس» (١٢/ ٩٩ ـ ١٠٠). أو المراد منه: فحكم بمقتضى اللعان، ونحوه، «ك» (١٩/ ٢٢٤). (٤) هو عبد الله بن شداد بن الهاد، «ك» (١٩/ ٢٢٤). (٥) أي: كانت تعلن بالفاحشة لكن لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف، «ف» (٩/ ٤٦١)، «ك» (١٩/ ٢٢٤). (٦) الزنا. (٧) هو عبد الله بن صالح كاتب الليث، «ف» (٩/ ٤٥٦). (٨) التِّنِّيسي، «ك» (١٩/ ٢٢٤). (٩) قوله: (قال أبو صالح وعبد الله بن يوسف: خدلاً) يعني بسكون الدال ويقال بفتحها مخففاً في الوجهين، وبالسكون ذكره أهل اللغة، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٥٦). قال الكرماني (١٩/ ٢٢٤): هما قالا: آدم خدلاً، بدون ذكر: كثير اللحم، وفي بعضها بكسر المهملة أي قالا بكسرها لا سكونها، وفي بعضها بتشديد اللام، انتهى، وتعقبه العيني (١٤/ ٣٢٧) فقال: رواية عبد الله بن يوسف أخرجها البخاري في «كتاب المحاربين» [برقم: ٦٨٥٦] ولفظه: «وجده عند أهله آدم خدلاً كثير اللحم»، فالذي قاله الكرماني يخالف هذه، وإنما قاله ذلك بالتخمين، بل المراد أن في روايتهما: «خَدِلاً» بفتح الخاء وكسر الدال، وفي الرواية المتقدمة «خدْلاً» بسكون الدال، فافهم، انتهى. قال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٣): وفيه أيضاً مثل ما في «الكرماني». (١٠) بفتح العين، «قس» (١٢/ ١٠٠)، وبالكسر، «خ». (١١) قوله: (باب صداق الملاعنة) أي بيان الحكم فيه، وقد انعقد الإجماع على أن المدخول بها تستحق جميعه، واختلف في غير المدخول بها. فالجمهور على أن لها النصف كغيرها من المطلقات قبل الدخول، وقيل: لها جميعه، قاله أبو الزناد والحكم وحماد. وقيل: لا شيء لها أصلاً، قاله الزهري وروي عن مالك، «فتح» (٩/ ٤٥٦). (١٢) هو ابن علية، «ف» (٩/ ٤٥٦). (١٣) السختياني. (١٤) أي: ما الحكم فيه؟ وسيجيء وجه سؤاله عن هذا قريباً، «ف» (٩/ ٤٥٦). (١٥) هو من باب التغليب حيث جعل الأخت كالأخ، وأما إطلاق الأخوة فبالنظر على أن المؤمنين إخوة، أو إلى القرابة التي بينهما بسبب أن الزوجين كليهما من قبيلة عجلان، «ك» (١٩/ ٢٢٥). (١٦) قوله: (فهل منكما تائب؟) يحتمل أن يكون قبل اللعان تحذيراً لهما منه وترغيباً في تركه، وأن يكون بعده، والمراد بيان أنه يلزم الكاذبَ التوبةُ، «ك» (١٩/ ٢٢٥). (١٧) ثانياً، «قس» (١٢/ ١٠١). (١٨) هو موصول بالسند المبدإ به، «ف» (٩/ ٤٥٧).

[٥٣١١] أطرافه: ٥٣١٢، ٥٣٤٩، ٥٣٥٠، أخرجه: م ١٤٩٣، د ٢٢٥٨، س ٣٤٧٥، تحفة: ٧٠٥٠.

فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ[1]: إِنَّ فِي الْحَدِيثِ شَيْئاً لاَ أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ؛ قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي[2]؟ قَالَ: قِيلَ: لاَ مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ[3] كَاذِباً فَهُوَ[4] أَبْعَدُ مِنْكَ[5].

٣٣ ـ بَابُ قَوْلِ الإِمَامِ لِلْمُتَلاَعِنَيْنِ: إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟[6]

٥٣١٢ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[7]: قَالَ عَمْرٌو[8]: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ[9] عَنِ الْمُتَلاَعِنَيْنِ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتَلاَعِنَيْنِ: «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ؛ أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لاَ سَبِيلَ لَكَ[10] عَلَيْهَا». قَالَ: مَالِي؟ قَالَ: «لاَ مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا، فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ». قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو[11] ....

النسخ: «فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ» في نـ: «فَهَذَا أَبْعَدُ مِنْكَ». «فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ» في نـ: «فَهَلْ مِنْكُمَا مِنْ تَائِبٍ» مصحح عليه. «عَنِ الْمُتَلاَعِنَيْنِ» في نـ: «عَنْ حَدِيثِ الْمُتَلاَعِنَيْنِ». «قَالَ: مَالِي» في نـ: «فَقَالَ: مَالِي». «بِمَا اسْتَحْلَلْتَ» في نـ: «مَا اسْتَحْلَلْتَ». «فَذَاكَ أَبْعَدُ» في نـ: «فَذَلِكَ أَبْعَدُ».

(١) قوله: (فقال لي عمرو بن دينار...) إلخ، حاصله أن عمرو بن دينار وأيوب سمعا الحديث جميعاً من سعيد بن جبير، فحفظ فيه عمرو ما لم يحفظه أيوب، وقد بيّن ذلك سفيان بن عيينة حيث رواه عنهما جميعاً في الباب الذي بعد هذا، «فتح الباري» (٩/ ٤٥٧). (٢) المراد به الصداق، «ف» (٩/ ٤٥٧) ـ أي: ما شأن ما لي؟ «لمعات». (٣) أي: لأنك استوفيته بدخولك عليها وتمكينها لك من نفسها، «ف» (٤٥٧). (٤) أي: الطلب. (٥) لئلا يجتمع [عليها الظلم] في عرضها ومطالبتها بمال قبضَتْه قبضاً صحيحاً تستحقه، «ف» (٩/ ٤٥٧)، «قس» (١٢/ ١٠١). (٦) يحتمل أن يكون إرشاداً؛ لأنه لم يحصل منهما ولا من أحدهما اعتراف؛ ولأن الزوج لو أكذب نفسه كانت توبة منه، «قس» [انظر: «ف» (٩/ ٤٥٨)]. (٧) هو ابن عيينة، «ك» (١٩/ ٢٢٦). (٨) هو ابن دينار، «ف» (٩/ ٤٥٨). (٩) قوله: (سألت ابن عمر...) إلخ، وجه السؤال ما وقع لمسلم: «لم يفرق المصعب ـ يعني ابن الزبير ـ بين المتلاعنين ـ أي حيث كان أميراً على العراق ـ، قال سعيد: فذكرت ذلك لابن عمر»، «ف» (٩/ ٤٥٦). (١٠) قوله: (لا سبيل لك) أي لا تسليط لك «عليها». وقوله: «مالي» هو فاعل فعل محذوف كأنه لما سمع: لا سبيل لك عليها، قال: أيذهب مالي؟ والمراد به الصداق، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٥٧). أو تقديره: ما شأن مالي؟ أي المهر الذي أعطيته إياها، «لمعات». قوله: «فهو بما استحلَلْتَ من فرجها» أي: المال بدل ما استحللْتَ بها، أي: استمتعت بها وجعلتها حلالاً لنفسك، وهذا بعد الدخول متفق عليه. وأما قبل الدخول فعند أبي حنيفة ومالك والشافعي: لها نصف المهر، واختلفت الروايات عن أحمد. وقوله: «فذلك أبعد» أي: عود المهر أبعد لوجود الاستحلال مع اتهامها وإيحاشها بالقذف، كذا في «اللمعات شرح المشكاة»؛ لأنه مع الصدق يبعد عليه استحقاق إعادة المال ففي الكذب أبعد، ويستفاد من قوله: «فهو بما استحللت من فرجها» أن الملاعِنَة لو أكذبت نفسها بعد اللعان وأقرت بالزنا وجب عليها الحد، لكن لا يسقط مهرها، «فتح» (٩/ ٤٥٧). (١١) قوله: (قال سفيان: حفظته من عمرو) هذا كلام علي بن عبد الله، يريد بيان سماع سفيان له من عمرو. قوله: «وقال أيوب» هو موصول بالسند المبدإ به وليس بتعليق. وحاصله: أن الحديث كان عند سفيان عن عمرو بن دينار وعن أيوب جميعاً عن ابن عمر، وقد وقع في رواية الحميدي عن سفيان قال: ونا أيوب في مجلس عمرو ابن دينار فحدثه عمرو بحديثه هذا، فقال له أيوب: أنت أحسن حديثاً مني. وقد بينت في الذي قبله سبب ذلك، وهو أن فيه عند عمرو ما ليس عند أيوب. قوله: «وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب...» إلخ، قال عياض: إنه قال هذا الكلام بعد فراغهما من اللعان، فيؤخذ منه عرض التوبة على المذنب ولو بطريق الإجمال، وأنه يلزم من كذبه التوبة من ذلك. وقال الداودي: قال ذلك قبل اللعان تحذيراً لهما منه، والأول أظهر وأولى بسياق الكلام. قلت: والذي قاله الداودي أولى من جهة أخرى، وهي مشروعية الموعظة قبل الوقوع في المعصية، بل هو أحرى مما بعد الوقوع، وأما سياق الكلام فمحتمل في رواية ابن عمر للأمرين،

[٥٣١٢] راجع: ٥٣١١، تحفة: ٧٠٥١.

وَقَالَ أَيُّوبُ[١]: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ لَاعَنَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ[٢][٣] بِإِصْبَعَيْهِ ـ وَفَرَّقَ[٤] سُفْيَانُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى ـ: فَرَّقَ[٥] النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ، وَقَالَ[٦]: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ كَمَا أَخْبَرْتُكَ[٧].

٣٤ ـ بَابُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ[٨]

٥٣١٣ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[٩]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ قَذَفَهَا[١٠]، وَأَحْلَفَهُمَا[١١].

٥٣١٤ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٣]، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ[١٤] قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: لَاعَنَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا[١٥].

٣٥ ـ بَابٌ[١٦] يُلْحَقُ الْوَلَدُ[١٧] بِالْمُلَاعِنَةِ

٥٣١٥ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ[١٨] قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَاعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، فَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ[١٩].

النسخ: «فَرَّقَ النَّبِيُّ» في نـ: «وَفَرَّقَ النَّبِيُّ». «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ». «عَنِ ابْنِ عُمَرَ» سقط في نـ. «وَامْرَأَتِهِ» في نـ: «وَامْرَأَةٍ» مصحح عليه. «قَذَفَهَا» في نـ: «فَقَذَفَهَا». «عَنِ ابْنِ عُمَرَ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ». «وَامْرَأَتِهِ» في نـ: «وَامْرَأَةٍ» مصحح عليه. «حَدَّثَنِي نَافِعٌ» في نـ: «أَخْبَرَنِي نَافِعٌ».

«فتح الباري» (٩/ ٤٥٨). (١) السختياني. (٢) أي: أشار. (٣) هو من إطلاق القول على الفعل، «ف» (٩/ ٤٥٨). (٤) جملة معترضة أراد بها بيان الكيفية، «فتح» (٩/ ٤٥٨). (٥) هو جواب السؤال، «ف» (٩/ ٤٥٨). (٦) النبي صلى الله عليه وسلم. (٧) الحاصل: أن الحديث رواه سفيان عن عمرو بن دينار وأيوب السختياني، كلاهما عن ابن عمر، «قس» (١٢/ ١٠٣). (٨) هذه الترجمة للمستملي، وذكرها الإسماعيلي، وثبت عند النسفي «باب» بلا ترجمة، وسقط للباقين، والأول أنسب. وفيه حديث ابن عمر من وجهين، ولفظ الأول: «فرّق بين رجل وامرأة قذفها فأحلفهما»، ولفظ الثاني: «لاعَنَ بين رجل وامرأة فأحلفهما»، ويؤخذ منه أن إطلاق يحيى بن معين وغيره تخطئة الرواية بلفظ: «فرّق بين المتلاعنين» إنما المراد به في حديث سهل ابن سعد بخصوصه، «فتح» (٩/ ٤٥٨ ـ ٤٥٩). (٩) هو ابن عمر العمري، «ع» (١٤/ ٣٢٩). (١٠) جملة حالية، «ع» (١٤/ ٣٢٩).

(١١) مرَّ في «باب إحلاف الملاعن» (برقم: ٥٣٠٦)، والمراد به النطق بالكلمات المعروفة، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٢٠). (١٢) هو ابن مسرهد. (١٣) القطان، «ع» (١٤/ ٣٢٩). (١٤) ابن عمر العمري، «ف» (٩/ ٤٥٩). (١٥) قوله: (وفرّق بينهما) فيه دليل لأبي حنيفة وصاحبيه أن اللعان لا يتم إلا بتفريق الحاكم، وهو قول الثوري أيضاً، «ع» (١٤/ ٣٢٩)، ومرَّ بيانه قريباً. (١٦) بالتنوين، «قس» (١٢/ ١٠٤). (١٧) إذا نفاه الزوج قبل الوضع أو بعده، «ع» (١٤/ ٣٣٠)، «ف» (٩/ ٤٦٠). (١٨) الإمام. (١٩) قوله: (وألحق الولد بالمرأة) أي صيّره لها وَحْدَها ونفاه عن الزوج فلا توارث بينهما، وأما أمه فترث منه ما فرض الله لها. وقيل: معنى إلحاقه بأمه أنه صيّرها له أباً وأماً فترث جميعَ ماله إذا لم يكن له وارث آخر من ولد ونحوه، وهو قول ابن مسعود وواثلة وطائفة ورواية عن أحمد. وروي أيضاً عن ابن القاسم، وعنه معناه أن عصبة أمه تصير عصبة له، وهو قول علي وابن عمر والمشهور عن أحمد، وقيل: ترثه أمه وإخوته منها بالفرض [والردِّ]، وهو قول أبي عبيد ومحمد بن الحسن ورواية عن أحمد، قال: فإن لم يرثه ذو فرض بحال فعصبته عصبة أمه، «فتح» (٩/ ٤٦٠). قال العيني (١٤/ ٣٢٤): أجمع العلماء على جريان التوارث بين الولد وبين أصحاب

[٥٣١٣] راجع: ٤٧٤٨، تحفة: ٧٨٠٦.

[٥٣١٤] راجع: ٤٧٤٨، أخرجه: م ١٤٩٤، تحفة: ٨١٦٠.

[٥٣١٥] راجع: ٤٧٤٨، أخرجه: م ١٤٩٤، د ٢٢٥٩، ت ١٢٠٣، س ٣٤٧٧، تحفة: ٨٣٢٢.

٣٦ ـ بَابُ قَوْلِ الإِمَامِ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ[١]

٥٣١٦ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ[٢] قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[٣] قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ذُكِرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلاً، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا الأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي[٤]. فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ الشَّعَرِ[٥]، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلاً[٦] كَثِيرَ اللَّحْمِ جَعْداً[٧] قَطَطاً[٨]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ». فَوَضَعَتْ شَبِيهاً بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وُجِدَ عِنْدَهَا، فَلَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ[٩] لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ رَجَمْتُ أَحَداً بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ»؟. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ السُّوءَ[١٠] فِي الإِسْلَامِ.

٣٧ ـ بَابٌ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثاً ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجاً غَيْرَهُ فَلَمْ يَمَسَّهَا[١١]

٥٣١٧ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ[١٢] قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١٤]، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ[١٥][١٦]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ

النسخ: «عند رسول الله» في نـ: «عند النبي». «سَبْطَ الشَّعَرِ» في ذ: «سَبْطَ الشَّعَرَةِ». «ذَكَرَ زَوْجُهَا» في نـ: «ذَكَرَهُ زَوْجُهَا». «عِنْدَهَا» سقط في نـ. «لَرَجَمْتُ هَذِهِ» في سـ: «لَرَجَمْتُهَا». «حَدَّثَنَا عَمْرُو» في ذ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو». «حَدَّثَنَا أَبِي» في نـ: «حَدَّثَنِي أَبِي» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا عُثْمَانُ» في نـ: «ح وحدَّثنا عثمان»، وفي نـ: «حَدَّثَنِي» بدل «حَدَّثَنَا».

الفروض من جهة أمه، وهم إخوته وأخواته من أمه وجداته من أمه، فإن فضل شيء من أصحاب الفروض فهو لبيت المال عند الزهري والشافعي ومالك وأبي ثور، وقال الحكم وحماد: ترثه ورثة أمه، وقال الآخرون: [عصبته] عصبة أمه، روي هذا عن علي وابن مسعود وعطاء وأحمد بن حنبل، قال أحمد: فإن انفردت الأم أخذت جميع ماله بالعصوبة، وقال أبو حنيفة: إذا انفردت أخذت الجميع: الثلث بالفرض، والباقي بالردّ على قاعدته. (١) قوله: (اللهم بيِّن) قال ابن العربي: ليس معنى هذا الدعاء طلب ثبوت صدق أحدهما فقط، بل معناه أن تلد ليظهر الشبه، ولا تمتنع ولادتها بموت الولد مثلاً فلا يظهر البيان، والحكمة فيه ردع من شاهد ذلك عن التلبس بمثل ما وقع لما يترتب من القبح ولو اندرأ الحدّ، «فتح» (٩/ ٤٦١). (٢) وهو ابن أبي أويس، «ع» (١٤/ ٣٣١). (٣) الأنصاري، «ع» (١٤/ ٣٣١). (٤) مرَّ بيانه (برقم: ٥٣١٠). (٥) ضد الجعد. (٦) قوله: (خدلاً) بفتح المعجمة وسكون المهملة، «قسطلاني» (١٢/ ١٠٥)، كذا للأكثر، وعند الأصيلي بكسر الدال، وحكى السفاقسي تخفيف اللام وتشديدها، «قس» (١٢/ ٩٩)، أي: ممتلئ الساقين، وقيل: ممتلئ الأعضاء، كما مرَّ قريباً. (٧) أي: غير مسترسل الشعر، «ك» (١٩/ ٢٢٨). (٨) بفتح الطاء الأولى وكسرها، أي: شديد الجعودة، «مجمع» (٤/ ٢٩٩)، «ك» (١٩/ ٢٢٨). (٩) هو عبد الله بن شداد، «ف» (٩/ ٤٦١). (١٠) أي: الزنا، أي اشتهر عنه ولكن لم يثبت بالبينة ولا بالاعتراف، وفيه أنه لا يحدّ بمجرد القرائن والشهرة، «ك» (١٩/ ٢٢٤). (١١) أي: هل تحل للأول إن طلقها الثاني بغير مسيس؟ «فتح» (٩/ ٤٦٤)، والجواب: لا تحل للأول إلا بطلاق الزوج الثاني وقد كان وطئها، «عيني» (١٤/ ٣٣١). (١٢) الفلاس، «ع» (١٤/ ٣٣٢). (١٣) هو ابن سعيد القطان، «ف» (٩/ ٤٦٤). (١٤) عروة بن الزبير، «ف» (٩/ ٤٦٤). (١٥) اسمه عبد الرحمن، و«عبدة» لقبه، «ع» (١٤/ ٣٣٢). (١٦) هو ابن سليمان الكوفي، «ع» (١٤/ ٣٣٢). ساق الحديث على لفظ عبدة، وإنما احتاج إلى رواية

[٥٣١٦] راجع: ٥٣١٠.

[٥٣١٧] راجع: ٢٦٣٩، تحفة: ١٧٣١٧، ١٧٠٧٣.

تزوّج امْرَأَةً[١]، ثُمَّ طَلَّقَهَا فتزوَّجتْ آخَرَ[٢]، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فذَكَرَتْ أَنَّهُ لاَ يَأْتِيهَا، وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلاَّ مِثْلُ هُدْبَةٍ[٣][٤] فَقَالَ: «لاَ حَتَّى تَذُوقِي[٥] عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ».

٣٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ الآيةَ[٦] [الطلاق: ٤]

قَالَ مُجَاهِدٌ[٧]: وَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِضْنَ أَوْ لاَ يَحِضْنَ، وَاللاَّتِي قَعَدْنَ عَنِ الْحَيْضِ، وَاللاَّتِي لَمْ يَحِضْنَ، فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاَثَةُ أَشْهُرٍ.

٣٩ ـ بَابٌ ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾[٨] [الطلاق: ٤]

٥٣١٨ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ الأَعْرَجِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ[٩] يُقَالُ لَهَا: سُبَيْعَةُ[١٠][١١] كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا[١٢]، تُوُفِّيَ عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ[١٣] بْنُ بَعْكَكٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، . . . .

النسخ: «فَذَكَرَتْ» في نـ: «فَذَكَرَتْ لَهُ». «هُدْبَةٍ» في نـ: «الْهُدْبَةِ». «وَيَذُوقَ» في نـ: «أَوْ يَذُوقَ». «بَابُ قوله» في نـ: «أَبْوَابُ العِدَّةِ، باب قوله»، وفي نـ: «كِتَابُ العِدَّةِ، باب قوله»، وسقط لفظ «باب» في مه، ذ. «قَالَ مُجَاهِدٌ» في نـ: «فَقَالَ مُجَاهِدٌ». «وَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا» في نـ: «إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا». «وَاللاَّتِي» في نـ: «فَاللاَّتِي»، وفي نـ: «وَاللاَّئِي». «عَنِ الْحَيْضِ» في نـ: «فِي الْحَيْضِ»، وفي ذ: «عَنِ الْمَحِيضِ». «وَاللاَّتِي» في نـ: «وَاللاَّئِي». «بَابٌ» سقط في نـ. «قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ» كذا في ذ، ولغيره: «ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ». «تُوُفِّيَ عَنْهَا» في هـ، ذ: «تُوُفِّيَ مِنْهَا».

يحيى لتصريح هشام في روايته بقوله: «حدثني أبي»، «ف» (٩/ ٤٦٤). (١) اسمها تميمة بالتصغير، «ف» (٩/ ٤٦٤). (٢) هو عبد الرحمن ابن الزبير، «ك» (١٩/ ٢٢٨). (٣) وجه الشبه الاسترخاء لا الدقة، «ك» (١٩/ ٢٢٩). (٤) قوله: (إلا مثل هدبة) الثوب، بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة مفتوحة: هو طرف الثوب الذي لم ينسج، أرادت أن ذكره يشبه الهدبة في الاسترخاء وعدم الانتشار، «فتح» (٩/ ٤٦٥). قوله: «فقال: لا» قال الكرماني (١٩/ ٢٢٨): فإن قلت: ما المنفيّ بقوله: لا؟ قلت: الرجوع إلى الزوج الأول، وسائر الروايات تدلّ عليه، انتهى. قوله: «حتى تذوقي عسيلته» قال جمهور العلماء: ذوق العسيلة كناية عن المجامعة، وهو تغيب حشفة الرجل في فرج المرأة، وزاد الحسن البصري حصولَ الإنزال، وهذا الشرط انفرد به عن الجماعة، «فتح» (٩/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧)، والحديث سبق غير مرة. (٥) المراد بالذوق: الوطء، «ك» (١٩/ ٢٢٩). (٦) قوله: (باب قوله: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ الآية) سقط لفظ «باب» لأبي ذر وكريمة وثبت للباقين، ووقع عند ابن بطال: «كتاب العدة ـ باب قول الله . . .» إلخ، ولبعضهم: «أبواب العدة»، والأولى قبل الباب الذي مضى، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٧٠) ملتقط منه. (٧) قوله: (قال مجاهد: وإن لم تعلموا . . .) إلخ، أي: فسر قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ أي: لم تعلموا. وقوله: «واللاتي قعدن عن المحيض» أي حكمهن حكم اللائي يئسن. وقوله: «واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر» أي أن حكم اللائي لم يحضن أصلاً ورأساً حكمهن في العدة حكم اللائي يئسن، فكان تقدير الآية: واللائي لم يحضن كذلك؛ لأنها وقعت بعد قوله: ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ﴾. وأثر مجاهد هذا وصله الفريابي، وذهب الجمهور إلى أن المعنى في قوله: ﴿إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ أي: في الحكم لا في اليأس، «فتح» (٩/ ٤٧٠) مختصراً. (٨) قوله: (﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾) هذا هو قول الجمهور، وخالف في ذلك علي وابن عباس فإنهما قالا: عدتها آخر الأجلين، وروي عن ابن عباس الرجوعُ عن ذلك، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٣٤). (٩) قبيلة. (١٠) وهي من مصغر السبعة أخت الثمانية، «ك» (١٩/ ٢٢٩). (١١) وهي من المهاجرات، «قس» (١٢/ ١٠٨). (١٢) سعد بن خولة المتوفى بمكة بعد أن هاجر منها، «قس» (١٢/ ١٠٨). (١٣) جمع السنبل، اسمه عمرو، «ك» (١٩/ ٢٢٩).

[٥٣١٨] راجع: ٤٩٠٩، أخرجه: س ٥٣١٦، تحفة: ١٨٢٧٣.

فَقَالَتْ[(١)][(٢)]: وَاللَّهِ مَا يَصْلُحُ[(٣)] أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِّي آخِرَ الأَجَلَيْنِ[(٤)]. فَمَكُثَتْ قَرِيباً مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ ثُمَّ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «انْكِحِي[(٥)]».

٥٣١٩ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ[(٦)]، عَنْ يَزِيدَ[(٧)]: أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ[(٨)] أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الأَرْقَمِ أَنْ سَلْ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ: كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أَنْكِحَ[(٩)].

٥٣٢٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ[(١٠)] بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَنَكَحَتْ.

٤٠ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ[(١١)] بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ[(١٢)] فِيمَنْ تَزَوَّجَ[(١٣)] فِي الْعِدَّةِ فَحَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حِيَضٍ: بَانَتْ مِنَ الأَوَّلِ، وَلاَ تَحْتَسِبُ[(١٤)] بِهِ[(١٥)] لِمَنْ بَعْدَهُ[(١٦)].

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: تَحْتَسِبُ[(١٧)]. وَهَذَا[(١٨)] أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ[(١٩)]. . . . .

النسخ: «فَقَالَتْ» كذا في قا، وفي كن، ذ: «فَقَالَ» [وهو] الصواب. «ابْنِ الأَرْقَمِ» في نـ: «ابْنِ أَرْقَمَ». «أَنْ سَلْ» في نـ: «أَنْ يَسْأَلَ». «حَدَّثَنَا يَحْيَى» في ذ: «حَدَّثَنِي يَحْيَى». «حَدَّثَنَا مَالِكٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ». «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «وَلاَ تَحْتَسِبُ» في نـ: «وَلاَ يُحْتَسَبُ» وكذا في الموضع الآتي.

(١) أي: فقال أبو السنابل: لما أَبَتْ عن قبول خِطْبته وتجمَّلَتْ لغيره وهو أبو البشر بن الحارث وكان شاباً وأبو السنابل كان كهلاً، كذا في «قس» (١٢/ ١٠٨). (٢) قوله: (فقالت...) إلخ، قال عياض: هكذا وقع عند جميعهم: «فقالت: والله» إلا لابن السكن فعنده: «فقال» مكان: «فقالت» وهو الصواب. قلت: وكذا في الأصل الذي عندنا من رواية أبي ذر عن مشايخه، بل قال ابن التين: إنه عند جميعهم: «فقال» إلا عند القابسي: «فقالت» بزيادة التاء، وهذا أقرب مما قال عياض. ثم قال عياض: والحديث مبتور؛ نقص منه قولها: «فنفست بعد ليال فخطبت...» إلخ، «فتح الباري» (٩/ ٤٧٣). (٣) أي: قال أبو السنابل لما رآها تجملت لغيره من الخُطّاب، «قس» (١٢/ ١٠٨). (٤) أي: من الوضع أو الأشهر. (٥) لأن عدتك انقضت بوضع الحمل، «قسطلاني» (١٢/ ١٠٨). (٦) ابن سعد. (٧) ابن أبي حبيب. (٨) ابن عتبة بن مسعود. (٩) وهذا قد أجمع عليه جمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى في الأمصار، إلا ما روي عن علي أنها تعتد آخر الأجلين، «قس» (١٢/ ١٠٩). (١٠) بضم النون وكسر الفاء، أي: ولدت، «ف» (٩/ ٤٧٣). (١١) المراد ذوات الحيض، والمراد بالتربص الانتظار، وهو خبر بمعنى الأمر، «ف» (٩/ ٤٧٦). (١٢) قوله: (وقال إبراهيم) هو النخعي، هذه مسألة اجتماع العدتين، فنقول أولاً: إن العلماء يجمعون على أن الناكح في العدة يفسخ نكاحه ويفرَّق بينهما، فإذا تزوج في العدة فحاضت عنده ثلاث حيض بانت من الأول لأنها عدتها منه، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٣٦). قال الكرماني (١٩/ ٢٣٠ ـ ٢٣١): هذه إشارة إلى اجتماع العدتين، واختلفوا فيها، فقال إبراهيم النخعي: تُتِمّ بقية عدتها من الأول ثم تستأنف عدة أخرى للثاني، وقال الزهري: تكفي عدة واحدة وتكون محسوبة لهما، وقول الزهري أحب إلى سفيان، انتهى. قال في «الفتح» (٩/ ٤٧٦): ذهب الجمهور إلى أن من اجتمعت عليها عدتان أنها تعتد عدتين، وعن الحنفية ورواية عن مالك: تكفي لها عدة واحدة كقول الزهري، والله أعلم، انتهى. (١٣) أي: تزويجاً فاسداً، «قس» (١٢/ ١١٠). (١٤) بفتح الفوقيتين وكسر السين، «قس» (١٢/ ١١٠). (١٥) أي: بالحيض، «قس» (١٢/ ١١٠). (١٦) بل تعتد أخرى. (١٧) أي: الثاني كالأول، «قس» (١٢/ ١١٠). (١٨) أي: قول الزهري، [«ك» (١٩/ ٢٣١)]. (١٩) أي: الثوري، «ع» (١٤/ ٣٣٧).

[٥٣١٩] راجع: ٣٩٩١.

[٥٣٢٠] أخرجه: س ٣٥٠٨، ق ٢٠٢٩، تحفة: ١١٢٧٢.

يَعْنِي قَوْلَ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ مَعْمَرٌ(١): يُقَالُ: أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا دَنَا حَيْضُهَا، وَأَقْرَأَتْ(٢) إِذَا دَنَا طُهْرُهَا، وَيُقَالُ: مَا قَرَأَتْ بِسَلًى قَطُّ، إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَداً فِي بَطْنِهَا.

٤١ ـ بَابُ قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ(٣)

وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾[الطلاق: ١] إلى قَوْلِهِ: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُسْرًا﴾[الطلاق: ٦ ـ ٧].

٥٣٢١ و٥٣٢٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ(٥)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ(٦)، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ: أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَانْتَقَلَهَا(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ(٨): اتَّقِ اللَّهَ وَارْدُدْهَا إِلَى بَيْتِهَا. قَالَ مَرْوَانُ(٩) فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ:

النسخ: «يَعْنِي قَوْلَ الزُّهْرِيِّ» زاده في نسخة الصغاني، «ف» (٩/ ٤٧٦). «بِسَلًى» في نـ: «بِسَلاً»، وفي نـ: «سَلاً». «وَقَوْلِهِ» في ذ: «وَقَولِ اللَّهِ»، وزاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «إلى قَولِهِ: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ...﴾ إلخ» في ذ بدله: «الآية»، وفي سف بدله: «إلى قوله: ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾»، وساق الآيات في مه: «﴿وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾. ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إلى قولِهِ: ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾». «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ» في ذ: «حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ». «ابْنِ الْحَكَمِ» في نـ: «ابْنِ الْحَاكِمِ». «إِلَى مَرْوَانَ» في ذ: «إِلى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ».

---

(١) قوله: (وقال معمر) بفتح الميمين، هو أبو عبيدة بن المثنى، مات سنة عشر ومائتين. قوله: «أقرأت المرأة إذا دنا حيضها» قال الأخفش: أقرأت المرأة إذا صارت ذات حيض، والقرء انقضاء الحيض، ويقال: هو من الأضداد. وقوله: «ما قرأتْ بسَلىً قط» بكسر الموحدة وفتح المهملة والتنوين بغير همز السَّلى: هو غشاء الولد، أي جلدة رقيقة يكون فيها الولد، أي: ما جمعتْ ولداً، أي لم يضم رحمها على ولد. مراد أبي عبيدة أن القرء يكون بمعنى الطهر وبمعنى الحيض ـ يعني هو من الأضداد، «ك» (١٩/ ٢٣١) ـ، وبمعنى الضم والجمع، وهو كذلك، وجزم به ابن بطال، ملتقط من «ف» (٩/ ٤٧٦)، «خ»، «ك» (١٩/ ٢٣١). قال العيني (١٤/ ٣٣٧): واختلف العلماء في الأقراء التي تجب على المرأة إذا طُلِّقت، فقال الضحاك والأوزاعي والثوري والنخعي وسعيد بن المسيب وعلقمة والأسود ومجاهد وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة ومحمد بن سيرين والحسن وقتادة والشعبي ومقاتل بن حيان والسدي ومكحول وعطاء الخراساني: الأقراء الحيض، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وأحمد ـ في أصح الروايتين ـ وإسحاق، وهكذا روي عن أبي بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وأنس بن مالك وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وأبي ابن كعب وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم، وقال سالم والقاسم وعروة وسليمان بن يسار وأبو بكر بن عبد الرحمن وأبان بن عثمان وبقية الفقهاء السبعة ومالك والشافعي وأبو ثور وداود وأحمد في رواية: الأقراء هي الأطهار، وهو قول عائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر، وطائفة أخرى توقفوا في الأقراء هل هي حيض أم أطهار؟ انتهى مختصراً.

(٢) يعني أن القرء من الأضداد. (٣) قوله: (قصة فاطمة بنت قيس) كانت من المهاجرات الأُوَل، وكان لها عقل وجمال، وتزوجها أبو عمرو بن حفص، فخرج مع علي لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فبعث إليها بتطليقة ثالثة بقيت لها، وأمر ابني عميه أن يدفعا لها تمراً وشعيراً، فاستقلّت ذلك وشكت إلى النبي ﷺ فقال لها: ليس لكِ سكنى ولا نفقة، هكذا أخرج مسلم [برقم: ١٤٨٠] قصتها من طرق متعددة عنها، ولم أرها في «البخاري»، وإنما ترجم بها كما ترى، وأورد أشياء من قصتها بطريق الإشارة إليها، «ف» (٩/ ٤٧٧ ـ ٤٧٨). (٤) هو ابن أبي أويس، «ف» (٩/ ٤٧٨). (٥) الإمام. (٦) هو الأنصاري. (٧) أي: نقلها أبوها عبد الرحمن من مسكنها الذي طُلّقت فيه، «خير» (٢/ ٤٨٤). هي بنت أخي مروان الذي كان أمير المدينة لمعاوية حينئذ وولي الخلافة بعد ذلك، واسمها عمرة، «فتح» (٩/ ٤٧٨). (٨) من جهة معاوية، «ك» (١٩/ ٢٣٢). (٩) مجيباً لعائشة، «قس»

[٥٣٢١] أطرافه: ٥٣٢٣، ٥٣٢٥، ٥٣٢٧، م ١٤٨١، تحفة: ١٦١٣٧، ١٧٥٦٠.

[٥٣٢٢] أطرافه: ٥٣٢٤، ٥٣٢٦، ٥٣٢٨، أخرجه: د ٢٢٩٥، تحفة: ١٨٠٢٢، ١٨٠٣٥.

إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ غَلَبَنِي. وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ(١): أَوَمَا بَلَغَكِ(٢) شَأْنُ فَاطِمَةَ(٣) بِنْتِ قَيْسٍ؟ قَالَتْ: لاَ يَضُرُّكَ أَلاَّ تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ(٤). فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنْ كَانَ بِكِ شَرٌّ(٥) فَحَسْبُكِ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ.

٥٣٢٣ و٥٣٢٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ(٧)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ؟ أَلاَ تَتَّقِي اللَّهَ(٨)؟ تَعْنِي فِي قَوْلِهَا: لاَ سُكْنَى وَلاَ نَفَقَةَ.

٥٣٢٥ و٥٣٢٦ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ(١٠)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١١)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَيْ إِلَى فُلاَنَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ(١٢) طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ فَخَرَجَتْ. فَقَالَتْ: بِئْسَ مَا صَنَعَتْ. فَقَالَ(١٣): أَلَمْ تَسْمَعِي فِي قَوْلِ فَاطِمَةَ قَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ.

٤٢ ـ بَابُ الْمُطَلَّقَةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا(١٤) أَنْ يُقْتَحَمَ(١٥) عَلَيْهَا،

النسخ: «أَلاَّ تَذْكُرَ» في نـ: «أَنْ لاَ تَذْكُرَ». «فَقَالَ مَرْوَانُ» زاد في نـ: «ابن الحكم». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ»، وزاد في نـ: «ابنُ بَشَّارٍ» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا عَمْرُو» في نـ: «حَدَّثَنِي عَمْرُو». «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «أَلَمْ تَرَيْ» كذا في ذ، ولغيره: «أَلَمْ تَرَيْنَ». «مَا صَنَعَتْ» في هـ، ذ: «مَا صَنَعَ». «فَقَالَ» في نـ: «قَالَ». «أَلَمْ تَسْمَعِي» في نـ: «أَوَلَمْ تَسْمَعِي». «هَذَا الْحَدِيثِ» زاد بعده في نـ: «وَزَادَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ الْعَيْبِ وَقَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحْشٍ فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا، فَلِذَلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ».

(١٢/ ١١٣). (١) في حديثه قال مروان مجيباً لعائشة أيضاً، أي: بالحجة لأنه احتج بالشر الذي كان بينهما، «قس» (١٢/ ١١٣). (٢) قوله: (أو ما بلغك) الخطاب لعائشة، ويحتمل أن يكون صادراً من القاسم، وأن يكون من مروان في رواية القاسم، والأخير هو الأظهر سياقاً، «ك» (١٩/ ٢٣٢). (٣) [و]شأنها [أنها] طُلّقتْ وأُخرجتْ من بيت زوجها، «خ» (٢/ ٤٨٤). (٤) قوله: (أن لا تذكر حديث فاطمة) لأنه لا حجة فيه لجواز انتقال المطلقة من منزلها بغير سبب؛ لأن انتقال فاطمة كان لعلة، وهو أن مكانها كان وحشاً مخوفاً عليه؛ أو لأنها كانت لَسِنَةً استطالت على أحمائها، «ك» (١٩/ ٢٣٢)، «ف» (٩/ ٤٧٨). (٥) قوله: (فقال مروان: إن كان بكِ شرٌّ) أي إن كان عندكِ أن سبب خروج فاطمة ما وقع بينها وبين أقارب زوجها من الشر فهذا السبب موجود بين هذين أيضاً، ولذلك قال: «فحسبكِ ما بين هذين من الشر»، وهذا مصير من مروان إلى الرجوع عن رَدِّ خبر فاطمة فقد كان أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس، كما أخرجه النسائي (برقم: ٣٥٥٢)؛ لأنه كان أنكر الخروج مطلقاً ثم رجع إلى الجواز بشرط وجود عارض يقتضي جواز خروجها من منزل الطلاق، «فتح» (٩/ ٤٧٨) مختصراً. (٦) محمد بن جعفر. (٧) ابن محمد، «ع» (١٤/ ٣٤١). (٨) قوله: (ألا تتقي الله) يعني فيما قالت: لا سكنى ولا نفقة للبائنة على الزوج، والحال أنها تعرف قصتها يقيناً في أنها إنما أمرت بالانتقال لعلة كانت بها. واختلف العلماء في المطلقة البائنة هل لها النفقة والسكنى أم لا؟ فقال ابن عباس وأحمد: لا سكنى ولا نفقة لحديث فاطمة، وقال عمر بن الخطاب وأبو حنيفة وآخرون: لها السكنى والنفقة لقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ﴾[الطلاق: ٦]، وأما النفقة فلأنها محبوسة عليه، وقد قال عمر رضي الله عنه: لا ندع كتاب ربنا وسُنَّة نبينا ﷺ بقول امرأة جهلت أو نسيت. وقال مالك والشافعي وآخرون: يجب السكنى لما مر، ولا نفقة لمفهوم قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾، ملتقط من «الكرماني» (١٩/ ٢٣٣) و«فتح الباري» (٩/ ٤٨٠ ـ ٤٨١) و«النووي» (٥/ ٣٥٩ ـ ٣٦٠) و«العيني» (١٤/ ٣٣٩). (٩) البصري. (١٠) عبد الرحمن. (١١) هو الثوري، «ع» (١٤/ ٣٤٣). (١٢) نسبها إلى جدها، «ف» (٩/ ٤٧٩). (١٣) عروة، «ع» (١٤/ ٣٤٣). (١٤) في مدّة عدتها منه، «قس» (١٢/ ١١٥). (١٥) بضم التحتية وسكون القاف وفتح الفوقية والمهملة أي: يهجم، «قس» (١٢/ ١١٥)، أي: يدخل عليها

[٥٣٢٣] راجع: ٥٣٢١، تحفة: ١٧٤٩٢.
[٥٣٢٤] راجع: ٥٣٢٢، أخرجه: م ١٤٨١.
[٥٣٢٥، ٥٣٢٦] راجع: ٥٣٢١، أخرجه: م ١٤٨١، تحفة: ١٧٤٨٠.

أَوْ تَبْذُوَ[١] عَلَى أَهْلِهَا بِفَاحِشَةٍ

٥٣٢٧ و٥٣٢٨ ـ حَدَّثَنَا حِبَّانُ[٢] قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٣] قَالَ: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ، وَزَادَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ[٤]، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ[٥]: عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ العَيْبِ وَقَالَتْ: إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحْشٍ[٦] فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا[٧]، فَلِذَلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

٤٣ ـ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ:

﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾[البقرة: ٢٢٨] مِنَ الْحَيْضِ وَالْحَمَلِ[٨]

٥٣٢٩ ـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ[٩]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[١٠]، عَنِ الأَسْوَدِ[١١]، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ إِذَا صَفِيَّةُ[١٢] عَلَى بَابِ خِبَائِهَا كَئِيبَةً[١٣]، فَقَالَ لَهَا: «عَقْرَى ـ أَوْ حَلْقَى[١٤] ـ إِنَّكِ لَحَابِسَتُنَا[١٥] أَكُنْتِ أَفَضْتِ[١٦] يَوْمَ النَّحْرِ؟». قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَانْفِرِي إِذَنْ[١٧]».

٤٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ[١٨] أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ[١٩]﴾[البقرة: ٢٢٨]

فِي الْعِدَّةِ[٢٠]، وَكَيْفَ يُرَاجِعُ الْمَرْأَةَ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوِ اثْنَتَيْنِ.

النسخ: «عَلَى أَهْلِهَا» في هـ، ذ: «عَلَى أَهْلِهِ». «حَدَّثَنَا حِبَّانُ» في نـ: «حَدَّثَنِي حِبَّانُ». «أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ» في نـ: «أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا». «قَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «مِنَ الْحَيْضِ وَالْحَمَلِ» في سفـ: «الْحَيْضَ وَالْحَملَ» بإسقاط «من». «وَالْحَملِ» كذا في ذ، ولغيره: «وَالْحَبلِ» ـ بالموحدة المفتوحة، ولأبي ذر بالميم، «قس» (١٢/ ١١٦) ـ. «عَقْرَى أَوْ حَلْقَى» في نـ: «عَقْرَى حَلْقَى». «إِذَنْ» في نـ: «إِذاً» بالتنوين. «قَوْلِهِ» سقط في نـ. «أَوِ اثْنَتَيْنِ» زاد بعده في نـ: «وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾».

سارق ونحوه، «ك» (١٩/ ٢٣٣). (١) من البذاء وهو: القول الفاحش، «قس» (١٢/ ١١٦). (٢) هو ابن موسى، «ف» (٩/ ٤٨١). (٣) هو ابن المبارك. (٤) [هو] عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان، قال يحي بن معين: هو أثبت الناس في هشام بن عروة، «ك» (١٩/ ٢٣٤)، «ف» (٩/ ٤٨٠). (٥) عروة بن الزبير. (٦) بفتح الواو وسكون المهملة بعدها معجمة: أي: خالٍ لا أنيس به، «فتح» (٩/ ٤٧٩). (٧) قوله: (فخيف على ناحيتها) فيه المطابقة لأحد جزئي الترجمة، قال شارح التراجم: ذكر في الترجمة الخوف عليها والخوف منها، والحديث يقتضي الأول، وقاس الثاني عليه، ويؤيده قول عائشة لها في بعض الطرق: أخرجكِ هذا اللسانُ، فكأن الزيادة لم تكن على شرطه فضمَّنَها الترجمةَ قياساً، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٣٤). (٨) وهو تفسير مجاهد، «ف» (٩/ ٤٨٢)، تفسير لما قبله، «ع» (١٤/ ٣٤٥). (٩) هو ابن عتيبة، «ك» (١٩/ ٢٣٤). (١٠) النخعي، «ع» (١٤/ ٣٤٦). (١١) هو ابن يزيد، «ع» (١٤/ ٣٤٦). (١٢) زوج النبي صلى الله عليه وسلم. (١٣) قوله: (كئيبة) أي: حزينة، وهذا موضع الترجمة؛ إذ يفهم منه أنها أظهرت حيضها، كذا في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٥). قوله: «عقرى أو حلقى» معناه: عقر الله جسدها وأصابها وجع في حلقها، قيل: هو مصدر كدعوى، وقيل: هو مصدر بالتنوين والألف في الكتابة، وقيل: هو جمع عقيرة وحليقة، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٣٤). قال في «المرقاة» (٦/ ٥٥٨): هذا وأمثاله مما يقع في كلامهم للدلالة على تهويل الخبر لا للقصد إلى وقوع مدلوله الأصلي، ومرَّ (برقم: ١٧٥٧ ـ ١٧٦٢) في «كتاب الحج». (١٤) بالشك من الراوي، «قس» (١٢/ ١١٧). (١٥) أسند الحبس إليها لأنها سبب توقفهم إلى وقت طهارتها من الحيض، «تو»، [«ع» (١٤/ ٣٤٦)]. (١٦) أي: طفت طواف الزيارة، «قس» (١٢/ ١١٧). (١٧) لأن طواف الوداع غير لازم للحائض، «قس» (١٢/ ١١٧). (١٨) أي: أزواج المطلقات، «بيض» (١/ ١٢٢). (١٩) إلى النكاح والرجعة إليهن، «بيض» (١/ ١٢٢). (٢٠) قوله: (في العدة) تفسير لقوله: ﴿فِى ذَٰلِكَ﴾ أي: الرجعة تثبت في العدة، «كرماني» (١٩/ ٢٣٥).

[٥٣٢٧، ٥٣٢٨] راجع: ٥٣٢١، ٥٣٢٢، تحفة: ١٨٠٣٣.

[٥٣٢٩] راجع: ٢٩٤، أخرجه: م ١٢١١، س في الكبرى ٤١٩٢، تحفة: ١٥٩٢٧.

٥٣٣٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ[١] قَالَ: أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ[٢] قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ[٣]، عَنِ الْحَسَنِ[٤] قَالَ: زَوَّجَ مَعْقِلٌ أُخْتَهُ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً.

٥٣٣١ ـ ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ[٦]: أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ[٧] كَانَتْ أُخْتُهُ[٨] تَحْتَ رَجُلٍ[٩] فَطَلَّقَهَا[١٠]، ثُمَّ خَلَّى[١١] عَنْهَا[١٢] حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا، فَحَمِيَ[١٣] مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنَفاً، فَقَالَ[١٤]: خَلَّى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا[١٥]، ثُمَّ يَخْطُبُهَا؟! فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ[١٦] أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾. إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ[١٧] وَاسْتَرَادَ[١٨] لأَمْرِ اللَّهِ.

٥٣٣٢ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً، فَأَمَرَهُ[١٩] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا[٢٠]، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا، فَتِلْكَ[٢١] الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ[٢٢] لَهَا النِّسَاءُ. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثاً فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْكَ، حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَكَ.

النسخ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «أَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ». في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ». «مَعْقِلٌ» في نـ: «مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «وَاسْتَرَادَ» كذا في هـ، ذ، ولغيرهما: «وَاسْتَقَادَّ»[٢٣]، وفي نـ: «وَانْقَادَ». «لأَمْرِ اللَّهِ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «ابْنَ عُمَرَ» في نـ: «ابْنَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ». «امْرَأَتَهُ» في نـ: «امْرَأَةً لَهُ». «مِنْ حَيْضَتِهَا» في نـ: «مِنْ حَيْضِهَا». «فَإِذَا أَرَادَ» في نـ: «فَإِنْ أَرَادَ». «حَتَّى تَطْهُرَ» في نـ: «حِينَ تَطْهُرُ». «أَمَرَ اللَّهُ» زاد في نـ: «عَزَّ وَجَلَّ». «أَنْ يُطَلَّقَ» في نـ: «يُطَلَّقُ». «إِنْ كُنْتَ» في سـ، حـ، ذ: «لَوْ كُنْتَ». «غَيْرَكَ» كذا في عسـ، ذ، ولغيرهما: «غَيْرَهُ».

---

(١) هو ابن سلام، «ف» (٩/ ٤٨٣). (٢) ابن عبد المجيد، «ف» (٩/ ٤٨٣). (٣) ابن عبيد، «ف» (٩/ ٤٨٣). (٤) البصري، «ك» (١٩/ ٢٣٥). (٥) هو ابن أبي عروبة، «ف» (٩/ ٤٨٣). (٦) البصري، «ك» (١٩/ ٢٣٥). (٧) مبنيًّا على الكسر لأنه من أسماء ذوات الراء. (٨) اسمها جميلة، كما مرَّ (برقم: ٥١٣٠). (٩) هو أبو البداح. (١٠) أي: تطليقةً رجعيةً. (١١) بفتح المعجمة واللام المشددة، «قس» (١٢/ ١١٨). (١٢) أي: لم يراجعها في العدة. (١٣) قوله: (فحمي) بكسر الميم، بوزن عَلِمَ، أي: أنف، «من ذلك أنفاً» بفتح الهمزة والنون الفاء المنوّنة أي: استنكافاً. وقال في «الفتح» (٩/ ٤٨٣): أي: ترك الفعل غيظاً وترفعاً، «قس» (١٢/ ١١٨)، ومرَّ الحديث (برقم: ٥١٣٠) في «النكاح». (١٤) معقل، «قس» (١٢/ ١١٨). (١٥) بأن يراجعها قبل انقضاء العدة، «ك» (١٩/ ٢٣٦). (١٦) أي: لا تمنعوهنَّ. (١٧) قوله: (فترك الحمية) يقال: حَمِيت عن كذا حميّة ـ بالتشديد ـ إذا أنفت منه وداخلك عار. والأنفة الاستنكاف. قوله: «استراد لأمر الله» من الرود أي: طلب الزوج الأول ليزوِّجَها لأجل حكم الله بذلك، أو أراد رجوعها إلى الزوج الأول ورضي به لحكم الله. وموضع الترجمة هو قوله: «ثم خلَّى عنها» كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٣٦) و«العيني» (١٤/ ٣٤٨). (١٨) من الرود، وهو الطلب. أو: المعنى: أراد رجوعَها ورضي به، «ف» (٩/ ٤٨٣). (١٩) أمر ندب، وقال المالكية وصححه صاحب «الهداية» (١/ ٢٢٣): للوجوب، «قس» (١٢/ ١١٩). (٢٠) قوله: (حتى تطهر من حيضها) فإن قلت: ما الفائدة في تكرار الطهر؟ قلت: إشعاراً بأن الراجع ينبغي أن لا يكون قصده بالمراجعة تطليقَها فأمر بإمساكها في الطهر الأول وتطليقها في الثاني برأي مستأنف وقصد مجدد يبدو له أن تطهر ثانياً، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٣٦)، ومرَّ (برقم: ٥٢٥١) في أول «الطلاق». (٢١) أي: حالة الحيض. (٢٢) بفتح اللام، «قس» (١٢/ ١١٩). (٢٣) كذا للأكثر بقاف، أي: أعطى مقادته، والمعنى: أطاع وامتثل، «ف» (٩/ ٤٨٣)، «ك» (١٩/ ٢٣٦). [ولأبي ذر عن الكشميهني: «واستراد» براء بعد الفوقية بدل القاف وتشديد الدال، من الردِّ، وهو الطلب، «قس» (١٢/ ١١٨)].

[٥٣٣٠] راجع: ٤٥٢٩.

[٥٣٣١] راجع: ٤٥٢٩.

[٥٣٣٢] راجع: ٤٩٠٨، أخرجه: م ١٤٧١، د ٢١٨٠، تحفة: ٨٢٧٧.

وَزَادَ فِيهِ غَيْرُهُ[١] عَنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ طَلَّقْتَ[٢] مَرَّةً[٣] أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا[٤][٥].

٤٥ ـ بَابُ مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ

٥٣٣٣ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ[٦] فَقَالَ: طَلَّقَ[٧] ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقَ مِنْ قُبُلِ[٨] عِدَّتِهَا، قُلْتُ: فَتَعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ[٩].

٤٦ ـ بَابٌ تُحِدُّ[١٠] الْمُتَوَفَّى عَنْهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً[١١]

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لاَ أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّبِيَّةُ[١٢][١٣] الْمُتَوَفَّى عَنْهَا[١٤] الطِّيبُ، لأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ[١٥][١٦].

٥٣٣٤ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ[١٧] بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ[١٨]: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ الثَّلاَثَةَ[١٩][٢٠]:

قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ[٢١] زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ....

النسخ: «حَجَّاجٌ» في نـ: «حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ». «الْمُتَوَفَّى عَنْهَا» في نـ: «الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا». «بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ» كذا في ذ، ولغيره: «ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ».

(١) أي: غير قتيبة، «ك» (١٩/ ٢٣٦)، «ع» (١٤/ ٣٤٨)، هو أبو الجهم العلاء بن موسى، «مق» (ص: ٣٢٥). (٢) جزاؤه محذوف، أي: لكان خيراً، «ع» (١٤/ ٣٤٨). (٣) أي: لكان لك الرجعة، «ف» (٩/ ٣٧٣). (٤) أي: بالمراجعة، «قس» (١٢/ ١١٩).

(٥) قوله: (أمرني بهذا) أي بالمراجعة، كأن ابن عمر ألحق الجمع بين المرتين بالواحدة فسوّى بينهما، وإلا فالذي وقع منه إنما هو واحدة، كما تقدم بيانه صريحاً، كذا في «الفتح» (٩/ ٣٧٣)، ومرَّ (برقم: ٥٢٦٤). (٦) عمن يطلق امرأته وهي حائض، «قس» (١٢/ ١٢٠).

(٧) عبر بلفظ الغيبة عن نفسه، «قس» (١٢/ ١٢٠). (٨) بضمتين، أي: من وقت استقبال عدتها والشروع فيها، [وذلك] أن يطلقها في الطهر، «ع» (١٤/ ٣٤٩). (٩) قوله: (أرأيت إن عجز واستحمق) مرَّ بيانه (في ح: ٥٢٥٨)، قيل: المعنى: إن فعل فعلاً يصير به أحمق عاجزاً فيسقط عنه حكمَ الطلاق عجزُه أو حمقُه، والسين والتاء فيه إشارة إلى أنه تكلَّفَ الحمق بما فعله من تطليق امرأته وهي حائض. قال الكرماني (١٩/ ١٧٩): ويحتمل أن تكون «إن» نافية بمعنى ما، أي: لم يعجز ابن عمر ولا استحمق لأنه ليس بطفل ولا مجنون، «تن» (٣/ ١٠٦٢)، «ف» (٩/ ٣٥٢)، «ك» (١٩/ ١٧٩)، وغيره. (١٠) من الإفعال ونصر. (١١) والمعنى أنها منعت نفسَها الزينةَ وبدنَها الطيبَ، «ف» (٩/ ٤٨٥)، «ع» (١٤/ ٣٤٩)، ومنع الخاطب خِطْبتها والطمع فيها، «ف» (٩/ ٤٨٥). (١٢) قوله: (لا أرى أن تقرب الصبية) بالرفع على الفاعلية وبنصب «الطيب» على المفعولية. وقال الكرماني (١٩/ ٢٣٧): ويروى بالعكس وهو ظاهر. وإنما ذكر الصبية لأن فيها اختلافاً، فعند أبي حنيفة: لا حداد عليها، وقال مالك والشافعي وأحمد وأبو عبيد وأبو ثور: عليها الحداد، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٤٩).

(١٣) بالنصب، والطيب بالرفع، وفي بعضها بالعكس، «ك» (١٩/ ٢٣٧). (١٤) اختلفوا في الصغيرة التي مات عنها زوجها، فقال أبو حنيفة: لا إحداد عليها، وقال الأئمة الثلاثة: عليها الإحداد، يأمرها به من يتولاها، «كرماني» (١٩/ ٢٣٧). (١٥) أظنه من تصرف المصنف؛ فإن أثر الزهري وصله ابن وهب بدونها، «ف» (٩/ ٤٨٥). (١٥) أشار بهذا إلى أنها كالبالغة في وجوب العدة، «ع» (١٤/ ٣٤٩). (١٧) وهي ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم، «ف» (٩/ ٤٨٥). (١٨) أي: ابن عبد الأسد، «ف» (٩/ ٤٨٥). (١٩) أي: المذكورات بعد. (٢٠) وهي: حديث أم حبيبة وزينب بنت جحش وأم سلمة زوجات النبي ﷺ، «ك» (١٩/ ٢٣٧). (٢١) بنت أبي سفيان.

[٥٣٣٣] راجع: ٤٩٠٨، أخرجه: م ١٤٧١، د ٢١٨٤، ت ١١٧٥، س ٣٣٩٩، ق ٢٠٢٢، تحفة: ٨٥٧٣.

[٥٣٣٤] راجع: ١٢٨٠.

حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ(١)(٢) بْنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ(٣) خَلُوقٌ(٤) أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ(٥) جَارِيَةً(٦)، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْهَا(٧)، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ(٨) وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

٥٣٣٥ ـ قَالَتْ زَيْنَبُ: فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا(٩)، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ(١٠) أَشْهُرٍ وَعَشْراً(١١)».

٥٣٣٦ ـ قَالَتْ زَيْنَبُ(١٢): وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ(١٣) تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ(١٤) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا(١٥) وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا(١٦) أَفَتَكْحُلُهَا(١٧)؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا(١٨)(١٩)» ـ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، كُلَّ

النسخ: «فِيهِ صُفْرَةٌ» في سـ، حـ، ذ: «فِيهَا صُفْرَةٌ». «زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ» في نـ: «زينب ابنة جحش». «اشْتَكَتْ عَيْنُهَا» في نـ: «اشْتَكَتْ عَيْنَيْهَا».

(١) قوله: (توفي أبوها أبو سفيان) قال في «الفتح» (٣/ ١٤٧): فيه [أي في قول المصنف: «من الشام»، كما في «كتاب الجنائز» (برقم: ١٢٨٠)] نظر؛ لأن أبا سفيان مات بالمدينة بلا خلاف بين أهل العلم بالأخبار، والجمهور على أنه مات سنة اثنتين وثلاثين. (٢) اسمه صخر. (٣) لأبي ذر بإضافة «صفرة» لتاليه، و«غيره» بالجر عطفاً على المضاف إليه، ولغير أبي ذر بالرفع، «قس» (١٢/ ١٢١). (٤) طيب مركب من الزعفران وغيره، «مجمع» (٢/ ١٠٣). (٥) من الخلوق، «قس» (١٢/ ١٢١). (٦) لم أقف على اسمها، «قس» (١٢/ ١٢١). (٧) أي: نفسها، «قس» (١٢/ ١٢١)، جانبا الوجه فوق الذقن إلى الأذن، «قس» (٣/ ٣٩٥). (٨) قوله: (لامرأة تؤمن بالله) استدل به الحنفية بأن لا حداد على الذمية للتقييد بالإيمان. وبه قال بعض المالكية وأبو ثور، وترجم عليه النسائي بذلك، وأجاب الجمهور بأنه ذكر تأكيداً للمبالغة في الزجر فلا مفهوم له، كما يقال: هذا طريق المسلمين، وقد يسلكه غيرهم، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٨٦). ومرَّ الحديث [برقم: ١٢٨٠] في «الجنائز». (٩) قوله: (حين توفي أخوها) قال العيني في «كتاب الجنائز» (٦/ ٩١ ـ ٩٢): قال شيخنا زين الدين: فيه إشكال؛ لأن لزينب بنت جحش ثلاثة إخوة: عبد الله وعبيد الله ـ مصغراً له ـ وأبو أحمد مشهور بكنيته، ولا جائز أن يكون عبد الله مكبّراً؛ لأنه قُتل بأحد قبل أن يتزوج النبي ﷺ زينبَ بنتَ جحشٍ، ولا جائز أن يكون عبيد الله فإنه مات نصرانياً، إما في سنة خمس أو ست، فإن النبي ﷺ تزوج أم حبيبة بعده وزينب بنت أبي سلمة كانت حينئذ صغيرة، وإن أمكن أن تعقل ذلك وهي صغيرة على بُعْد فيه، ولا جائز أيضاً أن يكون أبا أحمد فإنها توفيت قبله، كما جزم به ابن عبد البر وغيره، وأقرب الاحتمالات أن يكون عبيد الله الذي مات نصرانياً. فإن قلت: مثلها لا يحزن على من مات كافراً في بيت النبوة. قلت: ذلك الحزن بالجبلة والطبع فتعذر فيه ولا تلام به، وقد بكى النبي ﷺ لما رأى قبر أمه توجعاً لها. وقيل: يحتمل أن يكون أخاً لزينب بنت جحش من أمها أو من الرضاع، انتهى. (١٠) منصوب بمقدر نحو: أعني، أو تحد، «ك» (١٩/ ٢٣٨). (١١) مرَّ الحديث (برقم: ١٢٨٢)، في «الجنائز». (١٢) بنت أبي سلمة، بالإسناد المذكور، وهذا هو الحديث [الثالث]، ووقع في «الموطأ»: سمعت أمي أم سلمة، «ف» (٩/ ٤٨٨). (١٣) زوج النبي صلى الله عليه وسلم. (١٤) اسمها عاتكة بنت نعيم، «قس» (١٢/ ١٢٤)، «مق» (ص: ٣٢٥). (١٥) المغيرة المخزومي، «قس» (١٢/ ١٢٤)، «مق» (ص: ٣٢٥). (١٦) قوله: (وقد اشتكت عينها) قال ابن [دقيق] العيد: يجوز فيه وجهان: ضم النون على الفاعلية على أن تكون العين هي المشتكية، وفتحها على أن يكون في اشتكت ضمير الفاعل وهي المرأة، ورجّح هذا، ووقع في بعض الروايات «عيناها» وهو يرجِّحُ الضمَّ، «فتح» (٩/ ٤٨٨). (١٧) بضم الحاء، «ف» (٩/ ٤٨٨). (١٨) متعلق بـ«قال»، «خ». (١٩) قوله: (لا) ظاهره تحريم الكحل عليها وإن احتاجت، ويعارضه حديث: «اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار»، فحمل بعضهم النهي على النهار، وأجاب قوم باحتمال

[٥٣٣٥] راجع: ١٢٨٢.

[٥٣٣٦] طرفاه: ٥٣٣٨، ٥٧٠٦، أخرجه: م ١٤٨٨، د ٢٢٩٩، ت ١١٩٧، س ٣٥٠٢، ق ٢٠٨٤، تحفة: ١٨٢٥٩.

ذَلِكَ يَقُولُ: «لاَ» ـ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ(١)، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعَرَةِ(٢)(٣) عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ».

٥٣٣٧ ـ قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي(٤) بِالْبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ قَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشاً(٥)(٦)، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طِيباً حَتَّى تَمُرَّ لَهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَتَفْتَضُّ(٧) بِهِ(٨)، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ(٩) إِلاَّ مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي، ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ. سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا.

٤٧ ـ بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ(١٠)(١١)

٥٣٣٨ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا: أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا فَخَشُوا(١٢) عَيْنَيْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ فَقَالَ: «لاَ تَكَحَّلْ(١٣)، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ فِي شَرِّ أَحْلاَسِهَا(١٤) ....

النسخ: «ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ» في نـ: «ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ». «وَعَشْرٌ» في نـ: «وَعَشْراً» ـ بالنصب على حكاية لفظ القرآن، ولبعضهم بالرفع، «توشيح» (٤/ ٤٢٠) ـ. «قَالَتْ زَيْنَبُ» في نـ: «فَقَالَتْ زَيْنَبُ». «تَمُرَّ لَهَا» كذا في هـ، ولغيره: «تَمُرَّ بِهَا». «فَتَرْمِي» في نـ: «فَتَرْمِي بِهَا». «بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ» كذا في ذ، وفي نـ: «ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ». «فَخَشُوا عَيْنَيْهَا» في هـ: «فَخَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا». «لاَ تَكَحَّلْ» في هـ، ذ: «لاَ تَكْتَحِلْ»، وفي نـ: «لاَ تَكْحُلْ».

أنـه كان يحصل لها البرء بغيره كالتضميد بالصَّبِر ونحوه، وقيل: هو في كحل مخصوص وهو ما يتزيّن به؛ لإمكان التداوي بغيره، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٣٥١). قـال فـي «الهداية» (١/ ٢٧٨): الحداد، ويقال: الإحداد، وهما لغتان، وهو: أن تترك الطيب والزينة والكحل والدهن المطيَّب وغير المطيَّب إلا بعذر، انتهى. (١) معناه: أن العـدة الإسلامية قليلة بالنسبة إلى الجاهليـة، «خ» (٢/ ٤٨٦). (٢) بفـتح العين وسكونها، «ف» (٩/ ٤٨٩). (٣) رجيع ذي الخـف والظلـف، «قس» (١٢/ ١٢٥). (٤) أي بيِّني لـي المراد بهـذا الكـلام، «ف» (٩/ ٤٨٩). (٥) بيتاً صغيراً جداً. (٦) قولـه: (حفشا) بكسر المهملة وتسكين الفاء وبالمعجمة: بيت صغير ضيق لا يكاد يتَّسِع [للتقلب]، «ك» (١٩/ ٢٣٩). قوله: «ثم تؤتى بدابة» بالتنوين و«حمـار» بـالجر والتنوين على البدل. وقوله: «أو شاة أو طائر» للتنويع لا للشك، «فتح» (٩/ ٤٨٩). (٧) بفاء آخره ضـاد مشددة، أي: تمسح بـه جلـدها، وأصل الفضّ الكسر، أي: تكسر ما كانت فيه وتخرج منه بما تفعله، «تو» (٧/ ٣٣٥١). (٨) قوله: (فتفتضّ بـه) بفاء ثم فوقيـة ثـم ضـاد معجمة ثقيلة، فسّره مالك في آخر الحديث فقال: «تمسح به جلدها»، قيل: المراد بـه جلد القبـل، وقال ابن وهب: معناه أنها تمسح بيدها على الدابة وعلى ظهرها، قوله: «فترمي بها» زاد ابن وهب: «من وراء ظهرها» إشارة إلى أنهـا رمت العدة رمـي البعرة، وقيل: تفاؤلاً بعدم عودهـا إلى مثل ذلك، «ف» (٩/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠)، «تو» (٧/ ٣٣٥١ ـ ٣٣٥٢). (٩) أي: فقلّ افتضاضها بـشـيء، «قـس» (١٢/ ١٢٦). (١٠) أي: التي تحد، «قس» (١٢/ ١٢٧). (١١) قوله: (للحادّة) كـذا وقع من الثلاثي، ولو كان من الرباعي لقال: المحِدَّة، قال ابن التـين: الصواب الحادّ بلا هاء لأنه نعت للمؤنث كطالق وحائض، قلت: لكنه جائز فليس بخطأ وإن كان الآخر أرجح، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٩٠). قال العيني (١٤/ ٣٥٢): والصواب مع ابن التين، والذي ادعى جوازه فيه نظر لا يخفى. قال القسطلاني (١٢/ ١٢٧): وأجاب في «المـصابيح» بأن الزمخشري وغيـره نصّوا على أنه إن قصد في هذه الصفات معنى الحدوث فالتاء لازمـة كحاضت فهـي حائضة، وقد تلحقها التاء وإن لم يقصد الحدوث كمرضعة وحاملة، فيمكن أن يمشي كلام البخـاري على ذلك، انتهـى. (١٢) أي: أهلها. (١٣) قولـه: (لا تكحَّل) من بـاب التفعل، ولأبـي ذر عن الكشميهني من بـاب الافتعال، «قـس» (١٢/ ١٢٧). (١٤) قوله: (أحلاسها) بمهملتين جمع حلس ـ بكسـر ثم سكون ـ: الثوب أو الكساء الرقيـق يكون تحـت البرذعـة، «قس»

[٥٣٣٧] راجع: ٥٣٣٦.
[٥٣٣٨] راجع: ٥٣٣٦.

ـ أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا[١] ـ، فَإِذَا كَانَ[٢] حَوْلٌ فَمَرَّ كَلْبٌ[٣] رَمَتْ بِبَعَرَةٍ؛ فَلاَ[٤]، حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ».

٥٣٣٩ ـ وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ: تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ[٥] تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، إِلاَّ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً».

٥٣٤٠ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ[٦] قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ[٧]: نُهِينَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثٍ إِلاَّ بِزَوْجٍ[٨].

٤٨ ـ بَابُ الْقُسْطِ[٩] لِلْحَادَّةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

٥٣٤١ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ[١٠]، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ[١١] قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى[١٢] أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ، إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً، وَلاَ نَكْتَحِلَ، وَلاَ نَطَّيَّبَ[١٣]، وَلاَ نَلْبَسَ ثَوْباً مَصْبُوغاً، إِلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ[١٤]، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْذَةٍ[١٥] مِنْ كُسْتِ ظَفَارٍ[١٦]. وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كِلاهُمَا يُقَالُ: الكُسْتُ والقُسطُ، وَالكافُورُ والقَافُورُ[١٧].

النسخ: «رَمَتْ بِبَعَرَةٍ» في نـ: «رَمَتْهُ بِبَعَرَةٍ». «وَعَشْرٌ» في نـ: «وَعَشْراً». «بِنْتَ» في نـ: «ابْنَةَ». «أَبِي سَلَمَةَ» في نـ: «أُمِّ سَلَمَةَ». «بِزَوْجٍ» في هـ، ذ: «عَلَى زَوْجٍ»، وفي نـ: «لِزَوْجٍ». «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ». «مِنْ مَحِيضِهَا» في هـ، ذ: «مِنْ حَيْضِهَا» مصحح عليه. «كُسْتِ ظَفَارٍ» في نـ: «كُسْتِ أَظْفَارٍ». «القَافُورُ» زاد بعده في نـ: «نُبْذَة، أي: قطعةٌ».

(١) بالشك من الراوي، «قس» (١٢/ ١٢٨)، «ع» (١٤/ ٣٥٣). (٢) أي: مضى، «خ». (٣) هو مشعر بأن المراد بالدابة في الحديث السابق معناه اللغوي ليتناول الكلب أيضاً فتطابق الروايتان، لا الاصطلاحي، «ك» (١٩/ ٢٤٠). (٤) تكتحل، «قس» (١٢/ ١٢٨). (٥) التقييد بالإسلام ولاحقه للمبالغة في الزجر، «قس» (١٢/ ١٢٨). (٦) هو ابن المفضل، «ك» (١٩/ ٢٤١). (٧) اسمها نُسيبة مصغر النسبة، الأنصارية، «ك» (١٩/ ٢٤١). (٨) أي: بسبب الزوج، «قس» (١٢٩). (٩) بضم القاف وسكون السين: عود هندي يتبخّر بـه، «قس» (١٢/ ١٢٩)، «ع» (١٤/ ٣٥٤)، «خ» (٢/ ٤٨٦)، «ك» (١٩/ ٢٤١). (١٠) بنت سيرين، «ك» (١٩/ ٢٤١). (١١) الأنصارية. (١٢) بضم النون على صيغة المجهول، «ع» (١٤/ ٣٥٤). (١٣) بالطاء والتحتية المشددتين، وفي بعضها بلا شدة في الأولى، وفي بعض آخر من المجرد، «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٦). (١٤) قوله: (إلا ثوب عصب) بسكون الصاد المهملة: نوع من البُرْد، يعصب غزلـه أي: يجمع ويشد، ثم يصبغ، ثم ينسج، فيأتي موشياً لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذ صبغاً، والنهي للمعتدة عما يصبغ بعد النسج، كذا قاله بعض الشراح من علمائنا، وتبعه الطيبي. وقال ابن الهمام (٤/ ١٦٣ ـ ١٦٤): لا تلبس العصب عندنا، وأجاز الشافعي رقيقه وغليظه، ومنع مالك رقيقه دون غليظه، واختلف الحنابلة فيه وفي تفسيره. وفي «الصحاح»: العصب: بُرْد من برود اليمن ينسج أبيض ثم يصبغ بعد ذلك، وفي «المغني» (١١/ ٢٨٩): الصحيح أنه نبت تُصبغ به الثيابُ، وفسّره في الحديث بأنها ثياب من اليمن فيها بياض وسواد، كذا في «المرقاة» (٦/ ٤٩٩). وفي «الفتح» (٩/ ٤٩٩): قال النووي: الأصح عند أصحابنا تحريمه مطلقاً، وهذا الحديث حجة لمن أجازه، انتهى. (١٥) بضم النون وسكون الموحدة وبالذال المعجمة، وهو القليل من الشيء، «ع» (١٤/ ٣٥٤)، أي: قطعة، «ف» (٩/ ٤٩١)، «ك» (١٩/ ٢٤١). (١٦) قوله: (من كُسْت ظَفارٍ) بالإضافة، ويأتي في الذي بعده بالقاف، وقال الصغاني: في النسخ أظفار، وصوابه ظفار، وهو بفتح المعجمة وتخفيف الفاء: موضع بساحل عدن. وقال النووي (٥/ ٣٧٦): القسط والأظفار نوعان معروفان من البخور وليسا من مقصود الطيب، ورخص فيهما للمغتسلة لإزالة الرائحة الكريهة تتبع بـه أثر الدم لا للتطيب، «عيني» (١٤/ ٣٥٤). (١٧) أي يجوز في كل منهما الكاف والقاف، «ف» (٩/ ٤٩١ ـ ٤٩٢).

[٥٣٣٩] راجع: ١٢٨٠.
[٥٣٤٠] راجع: ٣١٣، تحفة: ١٨١٠٣.
[٥٣٤١] راجع: ٣١٣.

٤٩ ـ بَابٌ تَلْبَسُ الْحَادَّةُ ثِيَابَ الْعَصْبِ

٥٣٤٢ ـ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ هِشَامٍ[١]، عَنْ حَفْصَةَ[٢]، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ[٣] قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْباً مَصْبُوغاً إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ».

٥٣٤٣ ـ وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ[٤]: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَتْنَا حَفْصَةُ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ[٥]: «وَلَا تَمَسُّ[٦][٧] طِيباً إِلَّا أَدْنَى[٨] طُهْرِهَا إِذَا طَهُرَتْ، نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ[٩]».

٥٠ ـ بَابٌ ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [البقرة: ٢٣٤]

٥٣٤٤ ـ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شِبْلٌ[١٠]، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ[١١]، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ[١٢]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ....

النسخ: «قَالَ النَّبِيُّ» في ذ: «قَالَ لِي النَّبِيُّ». «تُحِدُّ فَوْقَ ثَلَاثٍ» في نـ: «أَنْ تُحِدَّ فَوقَ ثَلاثٍ». «حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ» في نـ: «قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ». «مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ» زاد بعده في نـ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: القُسطُ والكُستُ مثلُ الكافُورِ والقافُورِ». «إِلَى آخرِ الآيةِ» في نـ: «إِلَى قَولِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾»، وفي نـ: «إِلَى قَولِهِ: ﴿خَبِيرٌ﴾». «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ» في نـ: «حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ». «أَنَا رَوْحٌ» في نـ: «قَالَ: أَنَا رَوْحٌ»، وزاد في نـ: «ابنُ عُبَادَةَ». «حَدَّثَنَا شِبْلٌ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنَا شِبْلٌ». «وَاجِبٌ» كذا في مه، وفي هـ، ذ: «وَاجِباً». «فَأَنْزَلَ اللَّهُ» في نـ: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

(١) ابن حسان، «ع» (١٤/ ٣٥٥)، «ك» (١٩/ ٢٤٢). (٢) بنت سيرين. (٣) الأنصارية، اسمها نسيبة. (٤) هو محمد بن عبد الله ابن المثنى شيخ البخاري. [راجع: «ف» (٩/ ٤٩٢)]. (٥) لم يذكر المنهي عنه اختصاراً لدلالة المروي السابق عليه، «قس» (١٢/ ١٣١). (٦) بيان لإجمال «نهى»، «خ». (٧) كذا أورده مختصراً، وهو في الأصل مثل الحديث الذي قبله، «فتح» (٩/ ٤٩٢). (٨) أي: عند قريب، «قس» (١٢/ ١٣١). (٩٨) بواو العطف، وهو الأوجه على ما لا يخفى، «عيني» (١٤/ ٣٥٦). (١٠) بكسر المعجمة وسكون الموحدة: ابن عبّاد المكي، «ع» (١٤/ ٣٥٦). (١١) أي: عبد الله، «ع» (١٤/ ٣٥٦)، «ك» (١٩/ ٢٤٤). (١٢) قوله: (عند أهل زوجها واجباً) كذا لأبي ذر عن الكشميهني، وذكّر «واجباً» إما لأنه صفة محذوف أي: أمراً واجباً، أو ضمن العدة معنى الاعتداد ـ وإلا فالقياس «واجبةً» بالتأنيث، «ع» (١٤/ ٣٥٦) ـ، وفي رواية كريمة «واجب» على أنه خبر مبتدأ محذوف. قال ابن بطال (٧/ ٥١٥): ذهب مجاهد إلى أن الآية وهي قوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ نزلت قبل الآية التي فيها: ﴿وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ كما هي قبلها في التلاوة، وكأنّ الحاملَ له على ذلك استشكال أن يكون الناسخ قبل المنسوخ، فرأى أن استعمالهما ممكن بحكم غير مدافع؛ لجواز أن يوجب الله على المعتدة تربّصَ أربعة أشهر وعشر، ويوجب على أهلها أن تبقى عندهم سبعة أشهر وعشرين ليلة تمام الحول إن أقامت عندهم، انتهى ملخصاً. قال: وهو لم يقله أحد من المفسرين غيره ولا تبعه عليها من الفقهاء أحد، بل أطبقوا على أن آية الحول منسوخة، وأن السكنى تبع للعدة، فلما نسخ الحول في العدة بأربعة اشهر وعشر نسخت السكنى أيضاً. وقال ابن عبد البر: لم يختلف العلماء أن العدة بالحول نسخت إلى أربعة أشهر وعشر، وإنما اختلفوا في قوله: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، فالجمهور على أنه نسخ أيضاً. وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد فذكر حديث الباب قال: ولم يتابَعْ على ذلك، ولا قال أحد من علماء المسلمين من الصحابة والتابعين به في مدة العدة، بل روى ابن جريج عن مجاهد في قدرها مثلَ ما عليه الناس فارتفع الخلاف واختص ما نقل عن مجاهد وغيره بمدة السكنى، على أنه أيضاً شاذ

[٥٣٤٢] راجع: ٣١٣، أخرجه: م: ٩٣٨، د ٢٣٠٣، س ٣٥٣٤، ق ٢٠٨٧، تحفة: ١٨١٣٤.

[٥٣٤٣] راجع: ٣١٣، أخرجه: م ٩٣٨، د ٢٣٠٣، س ٣٥٣٤، ق ٢٠٨٧، تحفة: ١٨١٣٤.

[٥٣٤٤] راجع: ٤٥٣١.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا[١] إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾[البقرة: ٢٤٠]، قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا، زَعَمَ[٢] ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَقَالَ عَطَاءٌ[٣]: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ[٤][٥] عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا[٦]، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَقَوْلُ اللَّهِ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ[٧]﴾. قَالَ عَطَاءٌ[٨]: إِنْ شَاءَتِ اعْتَدَّتْ[٩] عِنْدَ أَهْلِهِ، وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ[١٠]﴾. قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ[١١] السُّكْنَى، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا[١٢].

٥٣٤٥ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ[١٣]، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ: لَمَّا جَاءَهَا نَعْيُ أَبِيهَا[١٤] دَعَتْ بِطِيبٍ، فَمَسَحَتْ ذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ: مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

٥١ ـ بَابُ مَهْرِ الْبَغِيِّ[١٥] وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ[١٦]

النسخ: «﴿مَتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ . . .﴾ إلخ» في نـ بدله: «إلى ﴿مِن مَّعْرُوفٍ﴾». «وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ» في نـ: «وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ» في نـ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ». «وَقَوْلُ اللَّهِ» في نـ: «وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «عِنْدَ أَهْلِهِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «عِنْدَ أَهْلِهَا». «لِقَوْلِ اللَّهِ» في نـ: «لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «بِنْتِ» في نـ: «ابْنَةِ». «أُمِّ سَلَمَةَ» في نـ: «أَبِي سَلَمَةَ». «بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ» كذا في ذ، ولغيره: «ابنَةِ أَبِي سُفْيَانَ». «سَمِعْتُ النَّبِيَّ» في نـ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ».

لا يعوّل عليه، والله أعلم، كذا في «الفتح» (٩/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤) بعبارته. ويحتمل أن يكون معناه: العدة إلى تمام السُّنَّة واجبة، وأما السكنى عند أهل زوجها ففي الأربعة الأشهر والعشر واجب، وفي التمام باختيارها، ولفظ «فالعدة كما هي واجبة عليها» يؤيد هذا الاحتمال، وحاصله: أنه لا يقول بالنسخ، «خ» (٢/ ٤٨٧)، «ع» (١٤/ ٣٥٧).

(١) أي: مَتِّعوهن متاعاً، أو: ليوصوا وصية متاعاً، وقوله: «﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾» نعت لـ«متاعاً». (٢) أي: أبو نجيح، «خ». (٣) قوله: (وقال عطاء. . .) إلخ، أي قال عطاء: آية الخروج نسخت وجوب الاعتداد عند أهل زوجها، ثم نسخت آية الميراث السكنى عند أهله فليس لها ذلك، كذا في «الكرماني» (١٩/ ٢٤٤) و«الخير الجاري» (٢/ ٤٨٧). (٤) أي: الأولى، «قس» (١٢/ ١٣٣). (٥) وهي: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ إلخ، وكذا ما قبله وهو قول الله: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. (٦) أي: أهل زوجها. (٧) سبق في «التفسير» (برقم: ٤٥٣١) لقول الله: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. (٨) في تفسير قول ابن عباس. (٩) المتوفى عنها زوجها، «قس» (١٢/ ١٣٣). (١٠) لدلالته على التخيير. (١١) أي: كما نسخت آية الخروج ـ وهي: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ إلخ ـ وجوبَ الاعتداد عند أهل الزوج، «قسطلاني» (١٢/ ١٣٣). (١٢) قوله: (ولا سكنى لها) وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى: إن المتوفى عنها زوجها لا سكنى لها، وهو أحد قولي الشافعي رحمه الله تعالى كالنفقة، وأظهرهما الوجوب، ومذهب مالك: أن لها السكنى إذا كانت الدار ملكاً للميت، «عيني» (١٤/ ٣٥٧)، ومرَّ الحديث (برقم: ٤٥٣١) في «التفسير». (١٣) الثوري، «ف» (٩/ ٤٩٣). (١٤) قوله: (نَعيُ أبيها) أي خبر موت أبيها، قال العيني (١٤/ ٣٥٧): والمطابقة من حيث إن فيه ما يتعلق بالمعتدة، والترجمة في العدة، ومرَّ الحديث عن قريب. (١٥) أي: الزانية، «خ». (١٦) قوله: (مهر البغيّ والنكاح الفاسد) بكسر المعجمة وتشديد التحتية فعيل من البغاء، وهو الزنا، يستوي في لفظه المذكر والمؤنث. قوله: «والنكاح الفاسد» أي: مهر من نكحت بالنكاح الفاسد أي: بشبهة من إخلال شرط أو نحو ذلك، «فتح» (٩/ ٤٩٤). قال العيني (١٤/ ٣٥٨): وأنواعه كثيرة: كالنكاح بلا

[٥٣٤٥] راجع: ١٢٨٠.

وَقَالَ الْحَسَنُ[١]: إِذَا تَزَوَّجَ مُحَرَّمَةً وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ[٢]، فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَهَا مَا أَخَذَتْ[٣]، وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ. ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: يُعْطِيهَا صَدَاقَهَا.

٥٣٤٦ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٤]، عَنِ الزُّهْرِيِّ[٥]، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[٦] قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَحُلْوَانِ[٧] الْكَاهِنِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ[٨][٩].

٥٣٤٧ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ[١٠]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ[١١]، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ، وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ، وَلَعَنَ[١٢] الْمُصَوِّرِينَ[١٣].

٥٣٤٨ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ[١٤]، عَنْ أَبِي حَازِمٍ[١٥]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَسْبِ[١٦] الإِمَاءِ.

٥٢ ـ بَابُ الْمَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا[١٧]

النسخ: «مُحَرَّمَةً» في سـ، ذ: «مَحْرَمَةً»، وفي نـ: «مَحْرَماً». «يُعْطِيهَا صَدَاقَهَا» في نـ: «لَهَا صَدَاقُهَا». «حَدَّثَنَا شُعْبَةُ» في نـ: «أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ». «لِلْمَدْخُولِ» في ذ: «لِلْمَدْخُولَةِ».

شهود، وبلا ولي عند البعض، ونكاح المعتدة، والنكاح الموقت، والشغار عند البعض، ونحوها. (١) قوله: (وقال الحسن) أي البصري: «إذا تزوج محرّمة» بتشديد الراء، وللمستملي بفتح الميم والراء وسكون الحاء بينهما وبالضمير، وبهذا الثاني جزم ابن التين، وقال: أي ذا محرمه، «ف» (٩/ ٤٩٤). قال الكرماني (١٩/ ٢٤٤): بلفظ فاعل من الإحرام، وبلفظ مفعول من التحريم، وبلفظ المحرم بفتح الميم والراء المضاف [إلى الهاء]، انتهى، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٥٨). (٢) قوله: (وهو لا يشعر) احتراز عما إذا تعمد، وبهذا القيد ومفهومه يطابق الترجمة. قال ابن بطال (٧/ ٥١٨): اختلف العلماء فيها على قولين: منهم من قال: لها المسمى، ومنهم من قال: لها مهر المثل، وهم الأكثر، «فتح» (٩/ ٤٩٤). (٣) قوله: (ولها ما أخذت) من الرجل، يعني صداقها المسمى «وليس لها غيره». قوله: «ثم قال» أي الحسن، أي قال الحسن البصري أولاً: لها صداقها المسمى، ثم قال بعد ذلك: لها صداق مثلها. والأول هو قول مالك المشهور، وسائر الفقهاء على هذين القولين: طائفة يقول بصداق المثل، وطائفة تقول بالمسمى. وأما من تزوج محرمة وهو عالم بالتحريم فقال مالك وأبو يوسف ومحمد والشافعي: عليه الحد، ولا صداق في ذلك، وأما قول الثوري وأبي حنيفة: لا حدّ عليه، «ع» (١٤/ ٣٥٨). (٤) هو ابن عيينة. (٥) محمد بن مسلم. (٦) هو عقبة بن عمرو البدري، «ك» (١٩/ ٢٤٤)، «ف» (٩/ ٤٩٤)، «ع» (١٤/ ٣٥٨). (٧) بضم الحاء المهملة، وهو ما يعطى على الكهانة. و«الكاهن» هو الذي يدعي علم الغيب ويخبر الناسَ بالكوائن، «ك» (١٩/ ٢٤٤). (٨) سمي ما تأخذه المرأة الزانية على الزنا مهراً لكونه على صورته، «ك» (١٩/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥)، مرَّ بيانه (برقم: ٢٢٣٧ و٢٢٨٢) في «البيع». (٩) قوله: (ومهر البغيّ) أي أجرة الزانية، قال العيني (١٤/ ٣٥٩): قال القاضي: لم يختلف العلماء في تحريم أجر البغيّ، وكذا قال في «الأشباه» [لابن نجيم (١/ ٣٩١)]. (١٠) اسمه وهب. (١١) قوله: (الواشمة والمستوشمة) الوشم أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل. و«الواشمة» فاعلته بنفسها أو بغيرها. «والمستوشمة» من يطلب ذلك. «وآكل الربا» آخذه، «ومؤكله» معطيه، «لمعات»، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٢٣٧) في «البيوع». (١٢) كرّر للمبالغة. (١٣) المراد بالمصوِّر من يصوّر صُوَرَ الحيوان، «لمعات». (١٤) الأيامي. (١٥) سلمان، «ك» (١٩/ ٢٤٥)، «ع» (١٤/ ٣٥٩). (١٦) وهو ما تأخذه على الزنا فيدخل في مهر البغيّ، «ع» (١٤/ ٣٥٩). (١٧) أي: وجوبه أو استحقاقه، «ف» (٩/ ٤٩٥).

[٥٣٤٦] راجع: ٢٢٣٧.

[٥٣٤٧] راجع: ٢٠٨٦.

[٥٣٤٨] راجع: ٢٢٨٣.

وَكَيْفَ(١) الدُّخُولُ(٢)؟ أَوْ طَلَّقَهَا(٣) قَبْلَ الدُّخُولِ وَالْمَسِيسِ

٥٣٤٩ ـ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ(٤)، عَنْ أَيُّوبَ(٥)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ: فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ وَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟». فَأَبَيَا، فَقَالَ: «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟». فَأَبَيَا، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ أَيُّوبُ: فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُهُ. قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: مَالِي(٦)؟. قَالَ: «لَا مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا(٧)(٨)، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَهُوَ أَبْعَدُ مِنْكَ(٩)(١٠)».

٥٣ ـ بَابُ الْمُتْعَةِ(١١) لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا(١٢)

لِقَوْلِهِ: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ (١٣) لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٦ ـ ٢٣٧]. . . . .

النسخ: «وَالْمَسِيسِ» ثبت في حـ، سفـ، ذ. «قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ» في نـ: «قَال: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ». «فَقَالَ: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ فَأَبَيَا» سقط في نـ. «لِقَوْلِهِ» في نـ: «لِقَوْلِهِ تَعَالَى». «﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ﴾ ـ إلى ـ ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾» في نـ بدله: «إلى قوله: ﴿بَصِيرٌ﴾».

(١) أي: بـم يثبـت، «قس» (١٢/ ١٣٦). (٢) قوله: (وكيف الدخول) عطف على ما قبله، واختلفوا في كيفية الدخول فقالت طائفة: إذا أغلق باباً وأرخى ستره على المرأة فقد وجب الصداقُ كاملاً والعدةُ، روي ذلك عن عمر وعلي وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وابن عمر، وهو قول الكوفيين والأوزاعي والليث وأحمد، وقالت طائفة: لا يجب المهر إلا بالمسيس والجماع، روي ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وشريح والشعبي وابن سيرين، وإليه ذهب الشافعي وطائفة، «ف» (٩/ ٤٩٥)، «ع» (١٤/ ٣٥٩). (٣) قوله: (أو طلقها) قال ابن بطال: (٧/ ٥٢٢) التقدير: أو كيف طلاقها؟ واكتفى بذكر الفعل عن ذكر المصدر لدلالته عليه. وإنما ذكر اللفظين أعني الدخولَ والمسيسَ إشارةً إلى المذهبين: الاكتفاء بخلوة، والاحتياج إلى جماع، «ع» (١٤/ ٣٥٩). (٤) هو ابن عُلَية، «ع» (١٤/ ٣٦٠). (٥) السختياني. (٦) أراد المهر. (٧) فيه الترجمة، «ع» (١٤/ ٣٦٠). (٨) قوله: (فقد دخلتَ بها) قال شارح التراجم: استنبط من منطوق حديث العجلاني من لفظ: «فقد دخلتَ بها» كمال المهر بالدخول، ومن مفهومه عدم الكمال، وعلم النصف من القرآن، قاله الكرماني (١٩/ ٢٤٦). قال علي القاري في «المرقاة» (٦/ ٤٦٠): فيه: أن الملاعن لا يرجع بالمهر إذا دخل بها، وعليه اتفاق العلماء، وأما إذا لم يدخل بها فقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: لها نصف المهر، وقيل: لها الكل، وقيل: لا صداق لها. (٩) لأنه إذا لم يعد إليك حالة الصدق فَلأَنْ لا يعود إليك حالة الكذب أولى، «مرقاة» (٦/ ٤٦٠). (١٠) والحديث مرَّ (برقم: ٥٣١١) في «اللعان». (١١) قوله: (باب المتعة للتي لم يُفْرَض لها) تقييده في الترجمة بـ «التي لم يُفْرَض لها» قد استدل له بقوله في الآية: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾، وهو مصير منه إلى أن «أو» للتنويع، فنفى الجناح عمن طلقت قبل المسيس فلا متعة لها؛ لأنها نقصت عن المسمى فكيف يثبت لها قدر زائد عمن فرض لها قدر معلوم مع وجود المسيس؟ وهذا أحد قولي العلماء وأحد قولي الشافعي أيضاً، وعن أبي حنيفة: تختص المتعة بمن طلقها قبل الدخول ولم يسمّ لها صداقاً، وقال الليث: لا تجب المتعة أصلاً، وبه قال مالك، وذهبت طائفة من السلف إلى أن لكل مطلّقة متعة من غير استثناء، وعن الشافعي [مثله] وهو الراجح، وكذا تجب في كل فُرقة إلا في فُرقة وقعت بسبب منها، «ف» (٩/ ٤٩٦). قال البيضاوي (١/ ١٢٧): وتقديرها مفوّض إلى رأي الحاكم، ويؤيده قوله: «﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ﴾» إلخ، وقال أبو حنيفة: هي درع وملحفة وخمار على حسب الحال إلا أن يقلّ مهر مثلها عن ذلك فلها نصف مهر المثل، انتهى. أي لا تزيد على نصف مهر المثل ولا تنقص من خمسة دراهم، كذا في كتب الفقه. (١٢) أي: لم يدخل بها ولم يسم لها صداقاً، «ع» (١٤/ ٣٦٠). (١٣) إلا أن تفرضوا،

[٥٣٤٩] راجع: ٥٣١١.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ[١] مَتَٰعُۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١] وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمُلاَعَنَةِ مُتْعَةً حَتَّى طَلَّقَهَا زَوْجُهَا[٢].

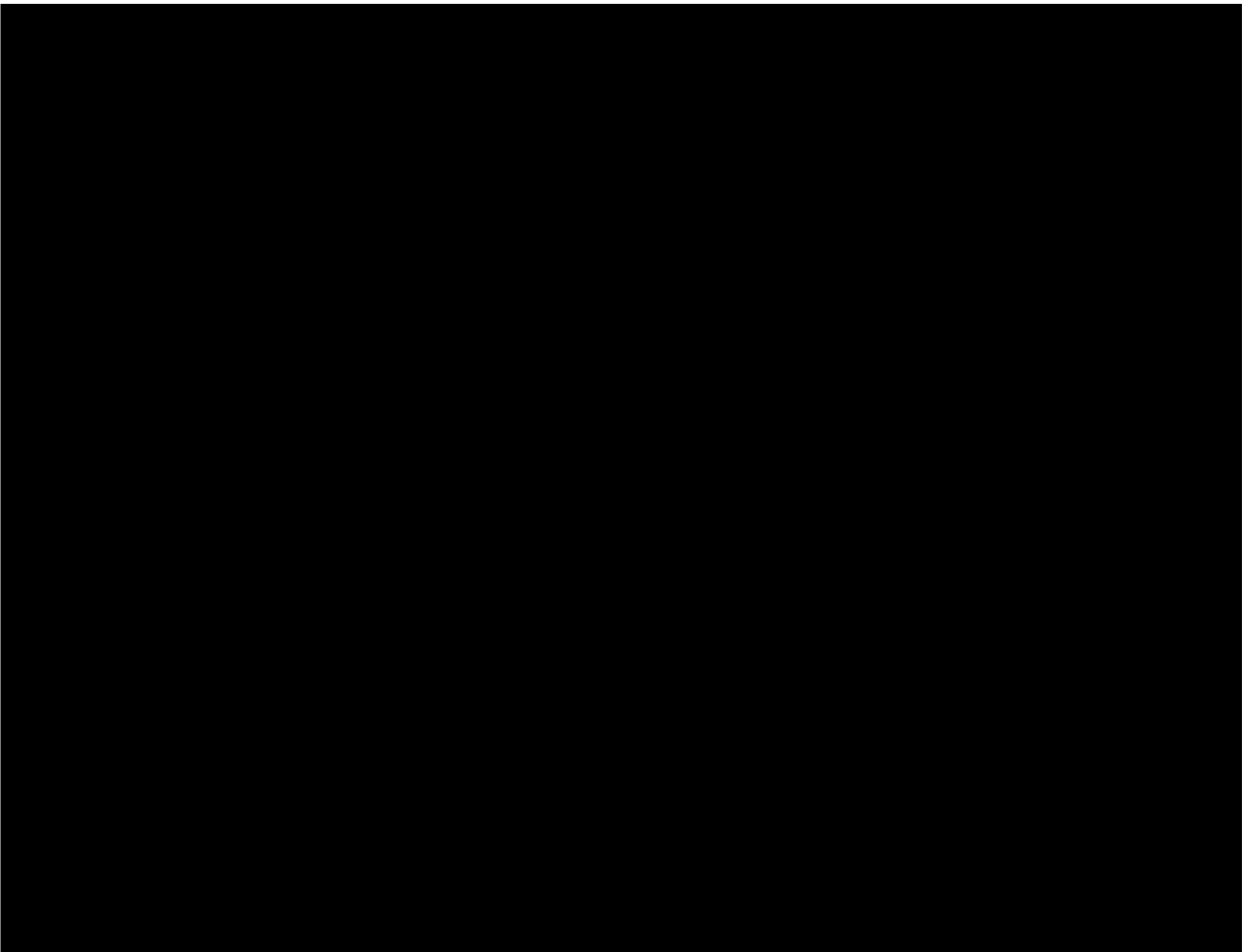
٥٣٥٠ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[٣]، عَنْ عَمْرٍو[٤]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْمُتَلاَعِنَيْنِ: «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ، لاَ سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِي؟ قَالَ: «لاَ مَالَ لَكَ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ[٥]، وَأَبْعَدُ لَكَ[٦] مِنْهَا[٧]».

النسخ: «﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾» زاد بعده في نـ: «﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾». «حَتَّى طَلَّقَهَا» في نـ: «حِينَ طَلَّقَهَا». «كَذَبْتَ» كذا في هـ، وفي سـ، حـ، ذ: «كَاذِبًا».

«قس» (١٢/ ١٣٧). (١) قوله: (﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ...﴾ إلخ) تمسك به من قال بالعموم، وخصّه من فصّل بما تقدم في الآية الأولى، «ف» (٩/ ٤٩٦). (٢) قد تقدمت أحاديث اللعان، وليس في شيء منها للمتعة ذكر، «ف» (٩/ ٤٩٦). (٣) هو ابن عيينة. (٤) هو عمرو بن دينار، «ع» (١٤/ ٣٦٢). (٥) قوله: (فذاك أبعد وأبعد) قال الكرماني: فإن قلت: لا بد فيه من بُعد وزيادة وتكرارها؟ قلت: البعد هو طلب المال بعد استيفاء ما يقابله، وهو الوطء، والزيادة هي ضمّ إيذائها بالقذف الموجب للانتقام منه لا للإنعام عليه، والتكرار لأنه أسقط الحد الموجب لتشفي المقذوف عن نفسه باللعان، انتهى، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٦٢). وقال في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٧): مطابقة الحديث للترجمة من جهة عدم بيان المتعة في الملاعنة، ولو كانت واجبة لم تهمل، وإليه أشار البخاري بقوله: «ولم يذكر النبي ﷺ...» إلخ. (٦) تأكيد، «مرقاة» (٦/ ٤٦٠). (٧) أي: من المطالبة عنها، «مرقاة» (٦/ ٤٦٠).

* * *

[٥٣٥٠] راجع: ٥٣١١، أخرجه: م ١٤٩٣، د ٢٢٥٧، س ٣٤٧٥، تحفة: ٧٠٥١.



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٩ ـ كِتَابُ النَّفَقَاتِ

١ ـ بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ(١)

وَقَوْلِهِ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ(٢)﴾ إلى قوله: ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾[البقرة: ٢١٩ ـ ٢٢٠]. وَقَالَ الْحَسَنُ(٣): الْعَفْوُ: الْفَضْلُ(٤)(٥).

٥٣٥١ ـ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الأَنْصَارِيَّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ(٦) الأَنْصَارِيِّ، فَقُلْتُ(٧): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ ـ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا(٨) ـ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً».

٥٣٥٢ ـ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(٩) قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ(١٠)، عَنِ الأَعْرَجِ(١١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أُنْفِقْ عَلَيْكَ(١٢)».

٥٣٥٣ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ(١٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ(١٤) وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الْقَائِمِ اللَّيْلَ وَالصَّائِمِ النَّهَارَ».

٥٣٥٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: ....

النسخ: «﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾» سقط في نـ. «بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ» في نـ: «وَفَضْلِ النَّفَقَةِ». «وَقَوْلِهِ» كذا في ذ، وفي نـ: «وَقَوْلِهِ تَعَالَى»، وفي نـ: «وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». «إلى قوله: ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾» في نـ بدله: «﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ۝ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾». «نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ» في نـ: «عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً». «يَحْتَسِبُهَا» في نـ: «يَحْسِبُهَا». «حَدَّثَنَا مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ». «حَدَّثَنَا مَالِكٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مَالِكٌ». «وَالصَّائِمِ النَّهَارَ» سقطت الواو في نـ.

---

(١) أهل الرجل: امرأته وعياله. (٢) قوله: (﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾) سبب نزوله ما أخرجه ابن أبي حاتم: أن معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول الله ﷺ فقالا: إن لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا؟ فنزلت. وبهذا يَتَبيَّن مراد البخاري من إيرادها في هذا الباب. وقد جاء عن ابن عباس وجماعة: أن المراد بالعفو ما فضل عن الأهل، أخرجه ابن أبي حاتم أيضًا، ومن طريق مجاهد قال: العفو: الصدقة المفروضة، «فتح» (٩/ ٤٩٨). (٣) البصري. (٤) أي: الفاضل عن حاجته، «ك» (٢٠/ ٢). (٥) وصله عبد بن حميد بسند صحيح عن الحسن البصري، وزاد: «ولا لوم على الكفاف»، «ف» (٩/ ٤٩٧). (٦) وهو عقبة بن عمرو، «ف» (٩/ ٤٩٨). (٧) قائله شعبة، «ف» (٩/ ٤٩٨)، أو غيره، «خ»، أو عبد الله بن يزيد، «ع» (١٤/ ٣٦٤). (٨) أي: يعملها حِسبةً لله. قال النووي: احتسبها: أراد بها الله تعالى، «ك» (٢٠/ ٢). (٩) هو ابن أبي أويس. (١٠) عبد الله، «ك» (٢٠/ ٣). (١١) عبد الرحمن، «ك» (٢٠/ ٣). (١٢) وهو وعد بالخلف، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ﴾[سبأ: ٣٩]، «ف» (٩/ ٤٩٩). (١٣) سالم مولى ابن المطيع القرشي، «ك» (٢٠/ ٣). (١٤) قوله: (على الأرملة) وهي التي لا زوج لها. قال القسطلاني (١٢/ ١٤٢): والمطابقة للترجمة من جهة إمكان اتصاف الأهل أي: الأقارب بالصفتين المذكورتين، وإذا ثبت هذا الفضل لمن ينفق على من ليس له بقريب ممن يتصف بالوصفين فالمنفق على القريب المتصف

[٥٣٥١] راجع: ٥٥.

[٥٣٥٢] راجع: ٤٦٨٤، تحفة: ١٣٨٤٦.

[٥٣٥٣] طرفاه: ٦٠٠٦، ٦٠٠٧، أخرجه: م ٢٩٨٢، ت ١٩٦٩، س ٢٥٧٧، ق ٢١٤٠، تحفة: ١٢٩١٤.

[٥٣٥٤] راجع: ٥٦، أخرجه: م ١٦٢٨، س ٣٦٢٨، تحفة: ٣٨٨٠.

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[١]، عَنْ سَعْدِ[٢] بْنِ إِبْرَاهِيمَ[٣]، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ[٤]، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي[٥] وَأَنَا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ[٦]، فَقُلْتُ: لِي مَالٌ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالشَّطْرُ[٧]؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ[٨]، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، أَنْ تَدَعْ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً[٩] يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ، وَلَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ[١٠]، يَنْتَفِعُ بِكَ النَّاسُ وَيُضَرُّ بِكَ آخَرُونَ».

٢ ـ بَابُ وُجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ[١١] وَالْعِيَالِ[١٢]

٥٣٥٥ ـ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي[١٣] قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ[١٤] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ[١٥]، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى[١٦][١٧]، وَالْيَدُ الْعُلْيَا[١٨] خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى[١٩]، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»[٢٠][٢١]. تَقُولُ الْمَرْأَةُ[٢٢]: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي. وَيَقُولُ الابْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي؟

النسخ: «أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ» في نـ: «حَدَّثَنَا سُفْيَانُ». «أَنْ تَدَعْ» زاد قبله في نـ: «إِنَّكَ». «النَّاسُ» في نـ: «نَاسٌ» مصحح عليه. «وَالْعِيَالِ» في نـ: «وَالعُمَّالِ». «حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ» في نـ: «قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ».

بهما أولى، انتهى. (١) الثوري. (٢) كفلس. (٣) ابن عبد الرحمن ابن عوف. (٤) هو ابن أبي وقاص. (٥) من العيادة، «ع» (٦/ ١٢٢). (٦) أي: عام حجة الوداع. (٧) أي: النصف، «ع» (١٤/ ٣٦٥)، بالجر على أنه عطف على «مالي»، ولأبي ذر بالرفع، «خ» (٢/ ٤٨٨)، ويجوز النصب بتقدير فعل. (٨) قوله: (قال: الثلث) بالنصب على الإغراء، أو تقدير: أعط، والرفع على أنه فاعل: يكفيك، أو خبر مبتدإ محذوف، أو بالعكس، قاله الكرماني (٢٠/ ٣). قوله: «والثلث كثير» بالمثلثة وبالباء الموحدة. قوله: «أن تدع» أي: أن تترك، أنْ مصدرية ومحلها الرفع بالابتداء، وخبره «خير»، ويجوز أن يكون «إن» شرطية و«خير» جزاؤه بحذف المبتدأ والفاء، لكن قد حكم النحاة بعدم جواز حذف الفاء عن الجزاء إذا كان جملة إسمية، لكن لا التفات إلى قولهم بعد أن صحت الرواية بل يصير حجة عليهم، وقد جاء في كلامهم أيضاً، وليس ذلك مخصوصاً بضرورة الشعر، بل جاز في السعة على قلة، كذا قيل، هذا من «الطيبي» (٦/ ٢١٠ ـ ٢١١) و«اللمعات». قوله: «عالة» جمع عائل، والعائل الفقير. قوله: «يتكففون الناس» أي: يطلبون الصدقة من أكفّ الناس، وقيل: يمدّون إلى الناس أكفّهم للسؤال. قوله: «ومهما أنفقت...» إلخ، هو موضع الترجمة. قوله: «حتى اللقمة...» إلخ، مبالغة في أن ما يُبتغى به وجه الله أجر به وإن كان من قبيل الشهوات، وأن المباح إذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعة. قوله: «ولعل الله يرفعك» أي: يطيل عمرك «ينتفع بك ناس ويضرّ بك آخرون» وكذلك اتفق فإنه عاش حتى فتح العراق، وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم، وتضرر به الكفار، كذا في «العيني» (١٤/ ٣٦٦ و٦/ ١٢٣) وغيره، ومرَّ (برقم: ٤٤٠٩). (٩) جمع عائل وهو الفقير. (١٠) أي: يطيل عمرك. (١١) أي: الزوجة، «ع» (١٤/ ٣٦٦). (١٢) من عطف العامّ على الخاصّ؛ إذ عيال الرجل من يعوله أي: من يقوم وينفق عليهم، «ع» (١٤/ ٣٦٦). (١٣) حفص ابن غياث. (١٤) سليمان، «ع» (١٤/ ٣٦٦). (١٥) ذكوان السمّان، «ع» (١٤/ ٣٦٦). (١٦) بحيث لم يجحف بالمتصدق، «قس» (١٢/ ١٤٤). (١٧) يعني لم تكن محيطة بماله كله بل يبقى معها غنى، «خ» (٢/ ٤٨٨). (١٨) المعطية، «قس» (١٢/ ١٤٤). (١٩) وهي السائلة، «قس» (١٢/ ١٤٤). (٢٠) أي: بمن تجب عليك نفقته، «نهاية» (٤/ ٢٠٧)، «مجمع» (٣/ ٧٠٧). (٢١) قوله: (وابدأ بمن تعول) أي: بمن يجب عليك نفقته، يقال: عال الرجل أهله: إذا مانهم أي: قام بما يحتاجون إليه، «توشيح» (٧/ ٣٣٥٩). قال ابن بطال: فإن قيل: كيف يكون إطعام الرجل أهلَه صدقة وذلك فرض عليه؟ فالجواب أن الله تعالى جعل من الصدقة فرضاً وتطوعاً، ولا شك أن الفرض أفضل من التطوع، كذا في «الكرماني» (٢٠/ ٤). (٢٢) قوله: (تقول المرأة) بيان لوجه تقديم العيال؛ لأن المرأة تقول كذا وكذا إلخ. قوله: «إلى من تدعني» وفي رواية النسائي والإسماعيلي: «إلى من تكلني؟»، والمراد منهما واحد، وقال الكرماني ناقلاً عن ابن بطال: فيه أن النفقة على الوالد ما دام الولد صغيراً لقوله: «إلى من تدعني؟»،

[٥٣٥٥] راجع: ١٤٢٦، أخرجه: س في الكبرى ٩٢٠٩، تحفة: ١٢٣٦٦.

قَالُوا: يَا بَا هُرَيْرَةَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لاَ، هَذَا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ(١).

٥٣٥٦ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ(٢)، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى(٣)، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

٣ ـ بَابُ حَبْسِ الرَّجُلِ قُوتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفَ(٤) نَفَقَاتُ الْعِيَالِ؟

٥٣٥٧ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ لِي مَعْمَرٌ(٥): قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ(٦): هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ؟ قَالَ مَعْمَرٌ: فَلَمْ يَحْضُرْنِي(٧)، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثاً حَدَّثَنَاهُ ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ(٨)».

٥٣٥٨ ـ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْراً مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْتُ(٩) . . . .

النسخ: «قَالُوا: يَا بَا هُرَيْرَةَ» في نـ: «فَقَالُوا: يَا بَا هُرَيْرَةَ». «حَبْسِ الرَّجُلِ» في نـ: «حَبْسِ نفقةِ الرَّجُلِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ»، وفي نـ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ سَلَامٍ» وفي مه: «نَا ابْنُ سلام». «أَنَا وَكِيعٌ» في نـ: «حَدَّثَنَا وَكِيعٌ». «قُوتَ سَنَتِهِ» في نـ: «قُوتَ سَنَتِهِمْ». «عَنْ عُمَرَ» في نـ: «عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ».

وهذا إنما يصح منه إذا كان صغيراً أو عاجزاً وإلا فللأب أن يقول: أنت مثلي ليس لك عليّ حق. وبالجملة فدل الحديث على وجوب نفقة هؤلاء وإلا لم يكن للمرأة طلب الطلاق، وكذا لم يكن للعبد طلبه وإظهار توقف الاستعمال على الإطعام، وكذا الولد، هذا كله في «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٨). (١) قوله: (قال: لا، هذا من كيس أبي هريرة) بكسر الكاف: الوعاء. وهذا إنكار على السائلين عنه، يعني ليس هذا إلا من رسول الله ﷺ، ففيه نفي يريد به الإثبات، وإثبات يريد به النفي على سبيل التعكيس، ويحتمل أن يكون لفظ «هذا» إشارة إلى الكلام الأخير إدراجاً من أبي هريرة، وهو: «تقول المرأة» إلى آخره، فيكون إثباتاً لا إنكاراً، يعني هذا المقدار من كيسه فهو حقيقة في النفي والإثبات، وفي بعضها بفتح الكاف أي: من عقل أبي هريرة وكياسته. قال التيمي: أشار البخاري إلى أن بعضه من كلام أبي هريرة وهو مدرج في الحديث. وقال ابن بطال: فيه أن نفقته على الأهل محسوب في الصدقة، وإنما يبدأ بنفسه؛ لأن حق نفسه عليه أعظم من حق غيره بعد الله تعالى ورسوله ﷺ، ولا وجه لإحياء غيره بإتلاف نفسه. وفيه: أن النفقة على الوالد للولد هو ما دام صغيراً؛ لقوله: «إلى من تدعني؟» وكذلك كل من لا طاقة له على الكسب كالزَّمِن ونحوه. واختلفوا في المعسر هل يفرق بينه وبين امرأته بعدم النفقة؟ فقال أبو حنيفة: لا؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[البقرة: ٢٨٠]، ولقوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾[النور: ٣٢] فندب إلى نكاح الفقير فلا يجوز أن يكون الفقر سبباً للفرقة، وقال الأئمة الثلاثة: هي مخيّرة بين الصبر والفسخ؛ لقوله: «إما أن تطعمني وإما أن تطلقني»، ولقوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾[البقرة: ٢٣١] وإذا لم ينفق عليها فهو مضرّ بها، كذا في «الكرماني» (٢٠/ ٤ ـ ٥). [انظر: «التوضيح» (٢٦/ ١٥)]. (٢) الزهري. (٣) أي: ما كان عفواً قد فضل عن غنى، وقيل: ما فضل عن العيال، «مجمع» (٣/ ٥٠٥)، وقد مرَّ (برقم: ١٣٢٦) في «الزكاة». (٤) الكيفية راجعة إلى صفة النفقات من حيث الفرضية والوجوب وعدمهما، «عيني» (١٤/ ٣٦٨). (٥) هو ابن راشد. (٦) سفيان، «ع» (١٤/ ٣٦٨). (٧) شيء في ذلك، «قس» (١٢/ ١٤٦). (٨) قوله: (ويحبس لأهله قوت سنتهم) قال ابن بطال: فيه دليل على جواز ادّخار القوت للأهل وأنه لا يكون حكرة، وفيه ردّ على الصوفية في قولهم: ليس لأحد ادّخار شيء في يوم لغد، وأن فاعله أساء الظن بربه ولم يتوكل عليه حقّ التوكل، «كرماني» (٢٠/ ٦). قال السيوطي (٧/ ٣٣٦٢): لا يعارضه حديث: أنه كان لا يدّخر شيئاً لغد؛ لأن النفي للادخار لنفسه، وهذا لغيره، انتهى. (٩) أي: قصدتُ مالكاً أن أسمع منه كلَّه فانطلقتُ، «خ».

[٥٣٥٦] راجع: ١٤٢٦، تحفة: ١٣١٨٧.
[٥٣٥٧] راجع: ٢٩٠٤، تحفة: ١٠٦٣٤.
[٥٣٥٨] راجع: ٢٩٠٤، أخرجه: م ١٧٥٧، د ٢٩٦٣، ت ١٦١٠، س في الكبرى ٦٣١٠، تحفة: ١٠٦٣٣.

حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مَالِكٌ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، إِذْ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ(١) فَقَالَ: هَلْ لَكَ(٢) فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ(٣) وَالزُّبَيْرِ(٤) وَسَعْدٍ(٥) يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَأُ قَلِيلاً فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ(٦) وَعَبَّاسٍ(٧)؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلاَ سَلَّمَا وَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا. فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِحْ(٨) أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ. فَقَالَ عُمَرُ: اتَّئِدُوا(٩) أَنْشُدُكُمْ(١٠) بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»؟ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ(١١)، قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ(١٢) ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ قَالَ: أَنْشُدُكُمَا(١٣) بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالاَ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَداً غَيْرَهُ(١٤)، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ﴾ إِلَى: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]. فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا(١٥) دُونَكُمْ(١٦) وَلاَ اسْتَأْثَرَ(١٧) بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ(١٨) مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ، فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ(١٩) مَالِ اللَّهِ(٢٠)، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتَهُ، وَأَنْشُدُكُمْ(٢١) بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالاَ: نَعَمْ. ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمَا حِينَئِذٍ - فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ - تَزْعُمَانِ(٢٢) أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا(٢٣)، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ(٢٤) بَارٌّ(٢٥) رَاشِدٌ(٢٦) تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ....

النسخ: «مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ» في نـ: «مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ». «قَالَ: نَعَمْ» في نـ: «فَقَالَ: نَعَمْ». «فَجَلَسُوا» في نـ: «فَجَلَسَ». «بِإِذْنِهِ» كذا في هـ، ذ، وفي نـ: «بِهِ». «قَالَ: أَنْشُدُكُمَا» في نـ: «فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا». «كَانَ خَصَّ» في ذ: «قَدْ خَصَّ». «﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ﴾» في نـ: «﴿مَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ﴾». «﴿عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ﴾» زاد في نـ: «﴿فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ﴾». «فَكَانَتْ هَذِهِ» في نـ: «وَكَانَتْ هَذِهِ». «فَعَمِلَ بِذَلِكَ» في نـ: «قَالَ: فَعَمِلَ بِذَلِكَ». «وَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ» في ذ: «وَأَنْشُدُكُمُ اللَّهَ». «فَعَمِلَ فِيهَا». كذا في ذ، ولغيره: «يَعْمَلُ فِيهَا». «فَأَقْبَلَ» في نـ: «وَأَقْبَلَ».

---

(١) اسم حاجب عمر كان من مواليه. (٢) أي: رغبةً في دخولهم، «ك» (١٣/ ٧٨). (٣) ابن عوف. (٤) هو ابن العوام. (٥) هو ابن أبي وقاص. (٦) ابن أبي طالب. (٧) ابن عبد المطلب. (٨) من الإراحة، «ك» (١٣/ ٧٨). (٩) بتشديد الفوقية، أي: لا تعجلوا، «قسطلاني» (١٢/ ١٤٨). (١٠) أي: أسألكم بالله، «قس» (١٢/ ١٤٨). (١١) وغيره من الأنبياء، «قس» (١٢/ ١٤٨). (١٢) صلى الله عليه وسلم. (١٣) أي: أسألكما بالله. (١٤) لأن الفيء كلَّه أو جلَّه - على الاختلاف - كان له ﷺ، «قسطلاني» (١٢/ ١٤٨). (١٥) أي: ما استبدّ وتفرد. (١٦) قوله: (والله ما احتازها دونكم) بالحاء المهملة والزاي: من الاحتياز، وهو الجمع، أي: ما جمعها لنفسه، «مجمع» (١/ ٥٨٢). قوله: «وبثَّها» بالموحدة والمثلثة أي: فرقها، «قسطلاني» (١٢/ ١٤٩). قوله: «حتى بقي منها هذا المال» أي: هذا المقدار الذي تطلبان حقكما منه، «مجمع» (١/ ٥٨٢). (١٧) أي: ما استقل، «قس» (١٢/ ١٤٩). (١٨) فيه الترجمة، «قس» (١٢/ ١٤٩). (١٩) أي: مصالح المسلمين، «مجمع» (١/ ٣٦١). (٢٠) قوله: (مجعل مال الله) بأن يجعله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين، «ك» (١٣/ ٧٩)، «خ». (٢١) أي: أسألكم بالله. (٢٢) خبر لقوله: «وأنتما»، «قس» (١٢/ ١٤٩). (٢٣) أي: لا يعطي ميراثنا من رسول الله ﷺ، «ك» (٢٠/ ٨)، «ع» (١٤/ ٣٧٠)، «خ» (٢/ ٤٨٨)، وهذا مشكل؛ لأن عليًّا والعباس بعد ما أقرّا برواية: «لا نورث»، كيف صح لهما طلب الميراث؟ وجوابه: أنّ قولهما: «كذا وكذا»، قبل العلم بالحديث الذي ذكر، أو قبل تذكّره على تقدير سماعه، «الخير الجاري» (٢/ ٤٨٨). (٢٤) أي: في القول، «ك» (٢٠/ ٨). (٢٥) أي: في العمل، «ك» (٢٠/ ٨)، وفي الصلة بقرابته ﷺ. (٢٦) أي: في الاقتداء برسول الله ﷺ،

ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ[١] وَأَمْرُكُمَا[٢] جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، وَإِنَّ هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلاَنِّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا، مُنْذُ وُلِّيتُهَا، وَإِلاَّ فَلاَ تُكَلِّمَانِّي فِيهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ. فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ[٣]: نَعَمْ. فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالاَ: نَعَمْ. قَالَ: أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ لاَ أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا[٤].

٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ[٥] يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وَقَالَ: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، وَقَالَ: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ۞ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ﴾ إِلَى: ﴿يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٦ ـ ٧]

وَقَالَ يُونُسُ[٦] عَنِ الزُّهْرِيِّ: نَهَى اللَّهُ أَنْ تُضَارَّ[٧] وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ: لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ. . . . .

النسخ: «وَإِنَّ هَذَا» كذا في سـ، حـ، ذ، وفي نـ: «وَأَتَى هَذَا». «قَالَ الرَّهْطُ» في نـ: «فَقَالَ الرَّهْطُ». «فَأَقْبَلَ» في نـ: «قَالَ: فَأَقْبَلَ». «فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا» في نـ: «فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا». «بَابُ قَوْلِهِ» في نـ: «بَابٌ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى». «﴿بَصِيرٌ﴾» في نـ: «﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾».

«ك» (٢٠/ ٨). (١) قوله: (ثم جئتماني وكلمتكما واحدة. . .) إلخ، فيه إشكال مع إعلام أبي بكر لهم قبل هذا بالحديث، وأن النبي ﷺ قال: «لا نورث». وجوابه: أن كل واحد إنما طلب القيام وحده على ذلك، ويحتج هذا بقربه بالعمومة، وذلك بقرب امرأته بالبُنُوَّة، وليس المراد أنهما طلبا [بعد] ما علما منع النبي ﷺ لهما منه، ومنعهما منه أبو بكر وبيَّن لهما دليل المنع، واعترفا له بذلك. قال المازري: وأما الاعتذار عن علي والعباس ـ رضي الله عنهما ـ في أنهما تردَّدا إلى الخليفتين مع قوله ﷺ: «لا نورث، ما تركناه فهو صدقة»، وتقرير عمر ـ رضي الله عنه ـ أنهما يعلمان ذلك؛ فأمثل ما فيه ما قاله بعض العلماء أنهما طلبا أن يقسماها بينهما نصفين ينفقان بها على حساب ما ينفعهما الإمام بها لو وليها بنفسه، فكره عمر رضي الله عنه أن يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن لذلك مع تطاول الأزمان أنها ميراث وأنهما ورثاه، لا سيما قسمة الميراث بين البنت والعم نصفان، فيلتبس ذلك ويظن أنهم تملكوا ذلك، ومما يؤيد ما قلناه ما قاله أبو داود أنه لما صارت الخلافة إلى علي رضي الله عنه لم يغيِّرها عن كونها صدقة. قال القاضي عياض: وقد تأول قوم طلب فاطمة ـ رضي الله عنها ـ ميراثها من أبيها على أنها تأولت الحديث ـ إن كان بلغها قوله ﷺ: «لا نورث» ـ على الأموال التي لها بال فهي التي لا تورث، لا ما يتركون من طعام وأثاث وسلاح، وهذا التأويل خلاف ما ذهب إليه أبو بكر وعمر وسائر الصحابة رضي الله عنهم، كذا في «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٣١٨ ـ ٣١٩)، ومرَّ الحديث مع بعض متعلقاته (برقم: ٣٠٩٤) في «الخمس». (٢) هو طلب الميراث، «خ». (٣) عثمان وأصحابه. (٤) مرَّ الحديث (برقم: ٣٠٩٤). (٥) قوله: (﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ. . .﴾ إلخ) وقال: «﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ. . .﴾ إلخ، وقال: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ. . .﴾ إلخ»، قيل: دلّت الآية الأولى على إيجاب الإنفاق على المرضعة من أجل إرضاعها الولدَ، سواء كانت في العصبة أم لا؟ وفي الثانية الإشارة إلى قدر المدة التي يجب ذلك فيها، وفي الثالثة الإشارة إلى مقدار الإنفاق وأنه بالنظر لحال المنفق، وفيها أيضاً الإشارة إلى أن الإرضاع لا يتحتّم على الأم. وقد تقدم في أوائل «النكاح» في «٢١ ـ باب لا رضاع بعد حولين» البحث في معنى قوله: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾، «فتح» (٩/ ٥٠٤). ومدة الرضاع ثلاثون شهراً عند أبي حنيفة، وعند صاحبيه حولان، وهو قول الشافعي، وعند زفر ثلاثة أحوال، كذا في «الكافي». (٦) هو ابن يزيد. هذا الأثر وصله ابن وهب في «جامعه» عن يونس، وأخرجه ابن جرير من طريق عقيل عن ابن شهاب نحوه، «ف» (٩/ ٥٠٥). (٧) أي: لا يكلف كل منهما الآخر ما ليس في وسعه ولا يضاره بسبب الولد، «بيض» (١/ ١٢٥).

وَهِيَ أَمْثَلُ[١] لَهُ غِذَاءً، وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ، وَأَرْفَقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْبَى بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ لَهُ[٢] أَنْ يُضَارَّ بِوَلَدِهِ وَالِدَتَهُ، فَيَمْنَعُهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضِرَاراً لَهَا[٣] إِلَى غَيْرِهَا[٤]، فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طِيبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ، فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً[٥] فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ. ﴿فِصَالُهُ﴾: فِطَامُهُ.

٥ ـ بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ

٥٣٥٩ ـ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ[٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ[٧] قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ[٨] رَجُلٌ مِسِّيكٌ[٩]، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا؟ قَالَ: «لاَ، إِلاَّ بِالْمَعْرُوفِ[١٠]».

٥٣٦٠ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى[١١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

النسخ: «فَإِنْ أَرَادَا» في ذ: «وَإِنْ أَرَادَا». «فِصَالاً» زاد بعده في نـ: «عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ». «أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ» في نـ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ». «أَنَّ عَائِشَةَ» في سـ، حـ، ذ: «عَنْ عَائِشَةَ».

---

(١) أفضل. (٢) هو الأب. فإن قلت: لِمَ قيل: «المولود له» دون الوالد؟ قلت: ليعلم أن الوالدات إنما ولدن لهم لأن الأولاد للآباء، ولذلك ينسبون إليهم لا إلى الأمهات، «ك» (٢٠/ ١٠ ـ ١١).

(٣) قوله: (ضراراً لها إلى غيرها) يتعلق بـ: «يمنعها»، أي: منعها ينتهي إلى رضاع غيرها، فإذا رضيت فليس له ذلك، ووقع في رواية عقيل: «الوالدات أحق برضاع أولادهن، وليس لوالدة أن تضارّ ولدها فتأبى رضاعه، وهي تعطى عليه ما يُعطى غيرُها، وليس للمولود له أن ينزع ولده منها ضراراً لها وهي تقبل من الأجر ما يُعطى غيرُها. فإن أرادا فصال الولد عن تراضٍ منهما وتشاور دون الحولين فلا بأس»، كذا في «الفتح» (٩/ ٥٠٥). قال البيضاوي (١/ ١٢٥): واختلف في استئجار الأمّ فجوّزه الشافعي، ومنعه أبو حنيفة ما دامت زوجةً أو معتدةَ نكاحٍ، انتهى. وفي «الفتح» (٩/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦): قال ابن بطال (٧/ ٥٣٥): وأكثر أهل التفسير على أن المراد بالوالدات المبتوتات المطلقات، وأجمع العلماء على أن أجرة الرضاع على الزوج إذا خرجت المطلقة من العدة، والأم بعد البينونة أولى بالرضاعة إلا إن وجد الأب من يرضع له بدون ما سألتْ، إلا أن لا يقبل الولد غيرها فتجبَر بأجرة مثلها، وهو موافق للمنقول هنا عن الزهري. واختلفوا في المتزوّجة، فقال الشافعي وأكثر الكوفيين: لا يلزمها إرضاع ولدها، وقال مالك وابن أبي ليلى من الكوفيين: تجبَرُ على إرضاع ولدها ما دامت متزوّجة بوالده، واحتج القائلون بأنها لا تجبَر بأن ذلك إن كان لحرمة الولد فلا يتّجه؛ لأنها لا تجبر عليه إذا كانت مطلقة ثلاثاً بإجماع مع أن حرمة الولدية موجودة، وإن كانت لحرمة الزوج لم يتّجه أيضاً؛ لأنه لو أراد أن يستخدمها في حق نفسه لم يكن له ذلك ففي حق غيره أولى، انتهى. ويمكن أن يقال: إن ذلك لحرمتهما جميعاً، انتهى كلام «الفتح».

(٤) متعلق بقوله: «فيمنعها»، «ك» (٢٠/ ١١)، «ع» (١٤/ ٣٧٣).

(٥) قوله: (فَإِنْ أَرَادَ فِصَالاً...) إلخ، أي: فصالاً صادراً عن التراضي منهما والتشاور بينهما قبل الحولين «فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا» في ذلك، وإنما اعتبر تراضيهما مراعاة لصلاح الطفل وحذراً أن يقدم أحدهما على ما يضرّ به لغرض أو غيره، كذا في «البيضاوي» (١/ ١٢٥).

(٦) محمد. (٧) هو ابن المبارك المروزي، «ع» (١٤/ ٣٧١).

(٨) صخر بن حرب. (٩) بفتح الميم وكسر المهملة الخفيفة، وبكسر الميم والسين المشددة، أي: بخيل لا يعطي من ماله شيئاً، فالأول فعيل بمعنى فاعل، والثاني مبالغة، «ع» (١٤/ ٣٧١). (١٠) قوله: (لا إلا بالمعروف) أي: لا تطعمي إلا بالمعروف، وقيل: معناه: لا حرج عليكِ ولا تنفقي إلا بالمعروف، وهو الذي يتعارفه الناس في النفقة على أولادهم من غير إسراف. ومطابقته للترجمة ظاهرة في نفقة الولد؛ لأن أبا سفيان كان حاضراً في المدينة، «عيني» (١٤/ ٣٧١). (١١) هو ابن جعفر، «ع» (١٤/ ٣٧١)، إما ابن موسى وإما ابن جعفر، «ك»

[٥٣٥٩] راجع: ٢٢١١، تحفة: ١٦٧١٥.

[٥٣٦٠] راجع: ٢٠٦٦.

«إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ(١)».

٦ ـ بَابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٥٣٦١ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٢)، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ(٣)، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا(٥) مِنَ الرَّحَى، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ قَدْ جَاءَهُ رَقِيقٌ(٦) فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ(٧) لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا(٨)». فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي فَقَالَ(٩): «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا ـ أَوْ آوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا ـ فَسَبِّحَا(١٠) ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ(١١)».

٧ ـ بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ(١٢)

٥٣٦٢ ـ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ(١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٤) قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ(١٥): سَمِعَ مُجَاهِداً قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِماً فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْهُ، تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ». ـ ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ(١٦): إِحْدَاهُنَّ(١٧) أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ـ فَمَا تَرَكْتُهَا(١٨)(١٩) بَعْدُ، قِيلَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ.

النسخ: «عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ» في هـ، ذ: «مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ». «فَلَهَا» في نـ: «فَلَهُ» مصحح عليه. «حَدَّثَنَا عَلِيٌّ» في نـ: «حَدَّثَنِي عَلِيٌّ»، وفي نـ: «عَنْ عَلِيٍّ»، وزاد بعده في نـ: «ابْنِ أَبِي طَالِبٍ». «قَدْ جَاءَهُ» في نـ: «جَاءَهُ». «فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ» في نـ: «فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ». «بَرْدَ قَدَمَيْهِ» في ذ: «بَرْدَ قَدَمِهِ». «قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ» لفظ «قَالَ» سقط في نـ. «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» سقط في نـ. «أَتَتِ النَّبِيَّ» في ذ: «أَتَتْ إِلَى النَّبِيِّ». «مَا هُوَ» في نـ: «بِمَا هُوَ». «وَتَحْمَدِينَ» في نـ: «وَتَحْمَدِي». «وَتُكَبِّرِينَ» في نـ: «وَتُكَبِّرِي».

(٢٠/ ١٠). (١) قوله: (فلها نصف أجره) فإن قلت: كيف لها نصف أجره بدون إذنه؟ قلت: ذلك في الطعام الذي يكون في البيت لأجل قوتهما جميعاً، أو المراد بـه غير أمره الصريح بأن يكتفي في الإنفاق بالعادة، أو بالقرائن في الإذن، كذا في «الكرماني» (٢٠/ ١٠). قال العيني (١٤/ ٣٧١): قيل: لا وجه لإيراد هذا الحديث في هذا الباب، فأجيب بأنه كما كان للمرأة أن تَصدَّقَ من مال زوجها بغير إذنه بما تعلم أنه يسمح بمثله، وذلك غير واجب؛ كان لها أن تأخذ من ماله بما يجب عليه بالطريق الأولى، وهذا هو الجامع بين الحديثين، وهذا القدر كافٍ في المطابقة، انتهى. (٢) هو ابن سعيد القطان، «ع» (١٤/ ٣٧٤). (٣) ابن عتيبة، «ك» (٢٠/ ١١). (٤) عبد الرحمن. (٥) فيه الترجمة، «ع» (١٤/ ٣٧٤). (٦) من السبي، «ع» (١٤/ ٣٧٤). (٧) فاطمة ما تشكو لعائشة، «ع» (١٤/ ٣٧٤). (٨) أي: الزما مكانكما ولا تتحركا منه، «ع» (١٤/ ٣٧٤). (٩) صلى الله عليه وسلم. (١٠) بكسر الموحدة، «قس» (١٢/ ١٥٦). (١١) قوله: (فهو خير لكما من خادم) فيه أن الذي يلازم ذكر الله يعطى قوة أعظم من القوة التي يعملها له الخادم، أو أن المراد نفع التسبيح ونحوه مختصّ بالدار الآخرة، ونفع الخادم مختص بالدار الدنيا، والآخرة خير وأبقى، [انظر: «الفتح» (٩/ ٥٠٦)]. ومرَّ الحديث (برقم: ٣٧٠٥) في «مناقب علي رضي الله عنه». (١٢) أي: هذا باب في بيان هل يلزم الزوج بالخادم للمرأة، «عيني» (١٤/ ٣٧٤). (١٣) عبد الله بن الزبير. (١٤) هو ابن عيينة، «ع» (١٤/ ٣٧٥). (١٥) المكي. (١٦) هو ابن عيينة الراوي المذكور. (١٧) من غير تعيين، «قس» (١٢/ ١٥٦). أي: قال أولاً بالتعيين. (١٨) هذا قول علي، «خ»، أي: جملة التسبيح والتحميد والتكبير، «قس» (١٢/ ١٥٦). (١٩) قوله: (فما تركتُها بعدُ) أي: قال علي رضي الله عنه: ما تركت التسبيح والتكبير والتحميد على الوجه المذكور بعد أن سمعت من النبي ﷺ. «قيل: ولا ليلة صفين؟» وهو

[٥٣٦١] راجع: ٣١١٣.

[٥٣٦٢] راجع: ٣١١٣، أخرجه: م ٢٧٢٧، سي ٨١٤، تحفة: ١٠٢٢٠.

٨ ـ بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ(١)

٥٣٦٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ(٣)، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَتْ: كَانَ فِي مَهْنَةِ(٤)(٥) أَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ خَرَجَ.

٩ ـ بَابٌ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ(٦)

٥٣٦٤ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى(٧)، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي(٨)، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ هِنْدًا(٩)(١٠) بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ(١١)، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ(١٢)».

١٠ ـ بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ عَلَيْهِ

٥٣٦٥ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ(١٣) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(١٤)، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ(١٥)، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبُو الزِّنَادِ(١٦) عَنِ الأَعْرَجِ(١٧)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ(١٨) رَكِبْنَ الإِبِلَ(١٩) نِسَاءُ قُرَيْشٍ . . . .

النسخ: «كَانَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ» كذا في سـ، حـ، وفي هـ، ذ: «يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ». «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ» في ذ: «حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ». «عَلَيْهِ» سقط في نـ.

بكسر الصاد المهملة وكسر الفاء المشددة وسكون التحتية وبالنون: موضع بين العراق والشام، كانت فيه وقعة عظيمة بين معاوية وعلي وهي مشهورة، وأراد علي أنه لم يمنعني منها عظم تلك الليلة وعظم الأمر الذي كنت فيه، «عيني» (١٤/ ٣٧٥). (١) أي: في بيان خدمة الرجل بنفسه في أهله، «ع» (١٤/ ٣٧٥). (٢) بفتح المهملات الأربع إلا الثانية فإنها ساكنة. (٣) النخعي. (٤) بكسر الميم وقد تفتح، ومعناه الخدمة. (٥) بكسر الميم وسكون الهاء، أي: الخدمة. وفيه: أن خدمة الدار وأهلها سُنَّة عباد الله الصالحين، وفيه فضيلة الجماعة، «ك» (٢٠/ ١٢ ـ ١٣)، «ع» (١٤/ ٣٧٦). ومرَّ الحديث (برقم: ٦٧٦) في «الصلاة». (٦) أي: باعتبار عرف الناس في نفقة مثلها ونفقة ولدها، «ع» (١٤/ ٣٧٦). (٧) هو ابن سعيد القطان، «ع» (١٤/ ٣٧٦). (٨) أبوه عروة بن الزبير، «ع» (١٤/ ٣٧٦). (٩) بغير صرف في الفرع، قال ابن حجر: في هذه الرواية بالصرف، وفي «المظالم» (برقم: ٢٤٦٠) بغير صرف، «قس» (١٢/ ١٥٧). (١٠) قوله: (أن هنداً بنت عتبة) بن ربيعة، امرأة أبي سفيان، وأم معاوية. قوله: «رجل شحيح» أي: بخيل أشد البخل والحرص، كذا في «القاموس» (ص: ٢١٩). قوله: «خذي ما يكفيك وولدك» فيه أن من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز أن يأخذ من ماله قدر حقه بغير إذنه، قال الطيبي (٦/ ٣٧٥): ومنعه مالك وأبو حنيفة. وأن للمرأة مدخلاً في كفالة أولادها والإنفاق عليهم من مال أبيهم. وأن القاضي يقضي بعلمه؛ لأن النبي ﷺ لم يكلّفها بالبينة. وقوله: «بالمعروف» يدل على أن النفقة بقدر الحاجة من غير إسراف وتعسير، هذا كله في «اللمعات». (١١) أي: بخيل، من الشح، هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحرص، «مجمع» (٣/ ١٨٥). (١٢) مرَّ الحديث (برقم: ٢٤٦٠). (١٣) المديني، «ع» (١٤/ ٣٧٧). (١٤) هو ابن عيينة، «ع» (١٤/ ٣٧٧). (١٥) عبد الله، «ع» (١٤/ ٣٧٧). (١٦) عبد الله بن ذكوان، «ع» (١٤/ ٣٧٧). (١٧) عبد الرحمن، «ع» (١٤/ ٣٧٧). (١٨) أي: نساء العرب، «خ». (١٩) قوله: (خير نساء ركبن الإبل) يريد به خير نساء العرب؛ لأنهن يركبن الإبل، قوله: «أحناه» أي: أشفقه، من حنا يحنو حنوًّا إذا عطف، وتذكير الضمير على تأويل: أحنى هذا الصنف، أو من يركب الإبل، أو يتزوج، أو نحوها، قوله: «وأرعاه على زوج في ذات يده» أي: أحفظ من يتزوجن على زوجها فيما في يده أي: أمواله التي في يدها، وذكّر الضمير إجراء على لفظ «أرعى»، [أو] في الأموال التي في ملك يد الزوج وتصرفه. وتنكير لفظ الولد إشارة إلى أنها تحنو على أيِّ ولد كان، وإن كان ولد زوجها

[٥٣٦٣] راجع: ٦٧٦.

[٥٣٦٤] راجع: ٢٢١١، أخرجه: س في الكبرى ٩١٩١، تحفة: ١٧٣١٤.

[٥٣٦٥] راجع: ٣٤٣٤، أخرجه: م ٢٥٢٧، تحفة: ١٣٥٢٥، ١٣٦٨١.

ـ وَقَالَ الآخَرُ(١): صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ـ أَحْنَاهُ(٢) عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». وَيُذْكَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ(٣) وَابْنِ عَبَّاسٍ(٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١ ـ بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ

٥٣٦٦ ـ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ(٥) قَالَ: أَتَى(٦) النَّبِيَّ ﷺ حُلَّةٌ سِيَرَاءُ(٧) فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي.

١٢ ـ بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ

٥٣٦٧ ـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ(٨) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو(٩)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: هَلَكَ أَبِي(١٠) وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ(١١)، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّباً فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ(١٢) يَا جَابِرُ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «بِكْراً أَوْ ثَيِّباً؟». قُلْتُ: بَلْ ثَيِّباً. قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ(١٣)». قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ(١٤)، ....

النسخ: «صَالِحُ» في ﻫ: «صُلَّحُ». «عَلَى وَلَدٍ» في نـ: «عَلَى وَلَدِهِ». «أَتَى النَّبِيَّ» في قا: «أَتَى إِلَى النَّبِيِّ»، وفي نـ: «آتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ»، وفي سفـ: «بعث إليَّ النَّبِيُّ»، وفي عبدوس: «أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ». «فَقَالَ: بِكْراً أَوْ ثَيِّباً» في نـ: «قَالَ» بدل «فَقَالَ»، وفي ذ: «أَبِكْراً» بدل: «بِكراً»، وفي نـ: «أَمْ ثَيِّباً» بدل: «أو ثيبا».

من غيرها أكثر مما يحنو عليه غيرها. أقول: وفي وصف الولد بالصغر إشعار بأن حنوها معلل بالصغر، وأن الصغر هو الباعث على الشفقة، فأينما وجد هذا الوصف وجد حنوهن، كذا في الطيبي (٦/ ٢٢١)، ومرَّ (في ح: ٥٠٨٢). (١) هو ابن طاوس، «قس» (١٢/ ١٥٨). (٢) أشفقه، «خ». (٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٠١) والطبراني (٩/ ٣٤٢، رقم: ٧٩٢)، «ع» (١٤/ ٣٧٨). (٤) أخرجه أحمد (١/ ٣١٩)، «ع» (١٤/ ٣٧٨). (٥) هو ابن أبي طالب. (٦) قوله: (أتى) بقصر الهمزة بمعنى جاء، وللقابسي «أتى إلى النبي» بحرف جر بلا ضمير، فحلة بالرفع فاعل، وفيه حذف، أي: فأعطانيها، وفي بعضها: «آتى إليّ» بمد الهمزة، أي: أعطى، وضمن معنى أهدى فعداه بـ«إليَّ» وهو بتشديد الياء، وللنسفي «بعث»، ولعبدوس: «أهدى»، كذا في «التوشيح» (٧/ ٣٣٦٥). (٧) قوله: (سيراء) نوع من البرود يخالطه حرير، «ط» (٨/ ٢١٠). وهي بكسر سين مهملة وفتح تحتية ثم راء بعده ألف ممدودة: بردة يخالطها حرير، وقيل: هي حرير محض، وهو أشبه لما أنه جاء في بعض روايات مسلم (ح: ٢٠٦٩ و٢٠٧٠): حلة من ديباج، وفي أخرى: «من سندس». قوله: «فرأيت الغضب في وجهه» لأنه كرّم الله وجهه لم يتفكر أنها ليست من ثياب المتقين، وكان ينبغي له أن يتحرى فيها ويقسمها على النساء، كذا في «المرقاة» (٨/ ١٣٢) و«الطيبي» (٨/ ٢١٠). قوله: «فشققتها بين نسائي» وروي: «فشققتها بين الفواطم»، أي: فاطمة بنت النبي ﷺ وفاطمة بنت أسدٍ زوجةِ أبي طالب أمِّ علي وجعفر وعقيل وطالب، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، والثالثة فاطمة أم أسماء بنت حمزة، وقيل: هي فاطمة بنت عتبة بن ربيعة وكانت قد هاجرت، كذا في «الطيبي» (٨/ ٢١٠). وفيه المطابقة للترجمة من جهة أن الذي حصل لفاطمة رضي الله عنها من الحلة قطعة، فرضيت بها اقتصاداً بحسب الحال لا إسرافاً. والحديث مضى بسنده ومتنه في «كتاب الهبة» (برقم: ٢٦١٤)، كذا في «قس» (١٢/ ١٦٠)، «ع» (١٤/ ٣٧٨). (٨) هو ابن مسرهد. (٩) هو ابن دينار، «ع» (١٤/ ٣٧٩). (١٠) قوله: (هلك أبي) أي: استشهد يوم أحد، كما (برقم: ٤٠٥٣) في «غزوة أحد»: «أن أبي قتل يوم أحد...» الحديث. (١١) لم أعرف أسماءهنَّ، «ف» (١/ ٣٢٥). (١٢) استفهام محذوف الأداة، «قس» (١٢/ ١٦٠). (١٣) عبارة عن الألفة التامة. ومرَّ الحديث مراراً قريباً وبعيداً. (١٤) أي: صغيرة لا تجربة لها في الأمور، «قس» (١٢/ ١٦١).

[٥٣٦٦] راجع: ٢٦١٤.

[٥٣٦٧] راجع: ٤٤٣، أخرجه: م ٧١٥، ت ١١٠٠، س ٣٢١٩، تحفة: ٢٥١٢.

فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ(١). فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ ـ أَوْ قَالَ: خَيْراً(٢) ـ».

١٣ ـ بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

٥٣٦٨ ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ(٣) فَقَالَ: هَلَكْتُ. قَالَ: «وَلِمَ؟». قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ. قَالَ: «فَأَعْتِقْ رَقَبَةً». قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي. قَالَ: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قَالَ: لاَ أَسْتَطِيعُ. قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً». قَالَ: لاَ أَجِدُ. فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ(٤) فِيهِ تَمْرٌ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟». قَالَ: هَا أَنَا ذَا. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا». قَالَ: عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ مِنَّا. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ قَالَ: «فَأَنْتُمْ إِذاً(٥)».

١٤ ـ بَابٌ: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾(٦)(٧) [البقرة: ٢٣٣]

وَهَلْ(٨) عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ؟(٩). ﴿وَضَرَبَ(١٠) اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ(١١) عَلَى مَوْلَاهُ﴾ الآية [النحل: ٧٦].

٥٣٦٩ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ(١٢) قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ(١٣)، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا(١٤)، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ(١٥)؟ قَالَ: «نَعَمْ، لَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ(١٦)».

النسخ: «بَارَكَ اللَّهُ» في ذ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ». «قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ» في نـ: «فقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ». «﴿لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ...﴾ إلخ» في نـ بدله: «الآية»، وفي نـ: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾». «بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ» كذا في ذ، ولغيره: «ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ». «بِتَارِكَتِهِمْ» في نـ: «بِتَارِكِهِمْ».

---

(١) فيه الترجمة، «ع» (١٤/ ٣٧٩). (٢) شك من الراوي، «ف» (٩/ ٥١٣). (٣) قيل: هو سلمة بن صخر، وقيل: سلمان بن صخر، وقيل: أعرابي، «قس» (١٢/ ١٦١). (٤) قوله: (بعرق) بفتح العين والراء: الزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً إلى عشرين، وقيل بسكون الراء، والأشهر خلافه، كذا في «التنقيح» (٣/ ١٠٧٧). قوله: «لابتيها» أي: لابتي المدينة، واللابة: الحرة، وهي أرض ذات حجارة سود، كذا في «الكرماني» (٩/ ١١١) وغيره. (٥) قوله: (فأنتم إذاً) أي: أحق به، وهذا مخصوص به. ومرَّ الحديث مع متعلقاته (برقم: ١٩٣٦) في «الصوم». والمطابقة من حيث إثبات نفقة المعسر على أهله حيث قدّمها على الكفارة، «ع» (١٤/ ٣٨٠). (٦) قوله: (﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾) المراد بالوارث وارث الأب، وهو الصبي، أي: مُؤَن المرضعة من ماله إذا مات الأب، وقيل: الباقي من الأبوين من قوله عليه السلام: «واجعله الوارث منا»، وكلا القولين يوافق مذهب الشافعي؛ إذ لا نفقة عنده فيما عدا الولادة. وقيل: وارث الطفل، وإليه ذهب ابن أبي ليلى، كذا في «البيضاوي» (١/ ١٢٥). قال العيني (١٤/ ٣٨٠): قال الحسن والنخعي: كل من يرث الأبَ من الرجال والنساء، وهو قول أحمد وإسحاق، وقال أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ وأصحابه: هو من كان ذا رحم محرم للمولود، انتهى. (٧) أي: مثل ما كان على الوالد من أجر الرضاع، «ع» (١٤/ ٣٨٠). (٨) كلمة «هل» للنفي، «قس» (١٢/ ١٦٢). (٩) أي: من إرضاع الصبي، «قس» (١٢/ ١٦٢). (١٠) مناسبته بكتاب النفقة أن نفقة العبد العاجز على مولاه، «خ» (٢/ ٤٩٠). (١١) أي: ثقل من دَين ونحوه. (١٢) هو ابن خالد، «ع» (١٤/ ٣٨١). (١٣) أي: عروة بن الزبير، «خ». [«ع» (١٤/ ٣٨١)]. (١٤) أي: محتاجين، «قس» (١٢/ ١٦٣). (١٥) بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية: أي: أولادي منه. قال الحافظ ابن حجر: هم عمر، وسلمة، وزينب، ودرّة، وقيل: فيهم محمد، «قس» (١٢/ ١٦٣). (١٦) قوله: (لكِ أجر ما أنفقتِ عليهم) والحديث مرَّ في «الزكاة» [برقم: ١٤٦٧]. قالوا: ومطابقته للترجمة من إخباره ﷺ

[٥٣٦٨] راجع: ١٩٣٦.

[٥٣٦٩] راجع: ١٤٦٧.

٥٣٧٠ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَتْ هِنْدُ[٢]: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ[٣]، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي وَبَنِيَّ؟ قَالَ: «خُذِي بِالْمَعْرُوفِ[٤]».

١٥ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ كَلّاً[٥] أَوْ ضَيَاعاً[٦] فَإِلَيَّ[٧]»

٥٣٧١ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ[٨]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[٩]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ فَضْلاً؟[١٠]». فَإِنْ حُدِّثَ[١١] أَنَّهُ تَرَكَ لِدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ[١٢]». فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ».

١٦ ـ بَابُ الْمَرَاضِعِ[١٣] مِنَ الْمُوَالِيَاتِ وَغَيْرِهِنَّ[١٤]

٥٣٧٢ ـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، ....

النسخ: «حَرَجٌ» في نـ: «جُنَاحٌ». «بَابُ» ثبت في ذ. «فَضْلاً» في هـ، ذ: «قَضَاءً».

أن لها أجراً، فدل على أن نفقتهم لا تجب عليها؛ إذ لو وجبت عليها لبيَّنَ لها ﷺ [ذلك]، كذا في «القسطلاني» (١٢/ ١٦٣)، وسيأتي تتمته قريباً. (١) الثوري. (٢) زوجة أبي سفيان. (٣) أي: بخيلٌ.
(٤) قوله: (خذي بالمعروف) أي: خذي من مال أبي سفيان بما يتعارفه الناس بالإنفاق في مثلك وفي مثل أولادِكِ، «ع» (١٤/ ٣٨١)، أي: بلا إسراف. والمطابقة للترجمة من حيث إنه ﷺ أذن لها في أخذ نفقة بنيها من مال الأب، فدل على أنها تجب عليه دونها، كذا في «الفتح» (٩/ ٥١٥) و«القسطلاني» (١٢/ ١٦٤). وقال في «الفتح» (٩/ ٥١٥): يحتمل أن يكون مراد البخاري من الحديث الأول ـ وهو حديث أم سلمة في إنفاقها على أولادها ـ الجزءَ الأولَ من الترجمة، وهو أن وارث الأب كالأم تلزمه نفقة المولود بعد موت الأب، ومن الحديث [الثاني] الجزءَ الثاني منها، وهو أن ليس على المرأة شيء عند وجود الأب، وليس فيه تعرض لما بعد موت الأب، والله أعلم، انتهى.
(٥) أي: ثقلاً من دَين ونحوه، «خ». (٦) هو بفتح المعجمة: الهلاك، ثم سمي كل ما هو بصدد أن يضيع من ولد أو عيال، «مجمع» (٣/ ٤٢٨). (٧) معناه: فينتهي ذلك إليَّ، «ك» (٢٠/ ١٧)، وأنا أتداركه، أو هو بمعنى عليّ أي: فعليّ قضاؤه، «قسطلاني» (١٢/ ١٦٤).

(٨) هو ابن خالد، «ع» (١٤/ ٣٨٢). (٩) هو ابن عبد الرحمن. (١٠) أي: مالاً يفي بالدَّين فضلاً من الله تعالى، وفي بعضها: «قضاء»، وفي بعضها: «وفاء»، «ك» (٢٠/ ١٧). (١١) مبنيًّا للمفعول، «قس» (١٢/ ١٦٤). (١٢) قوله: (صلُّوا على صاحبكم) قال الكرماني (٢٠/ ١٧): فإن قلت: لِمَ امتنع عن الصلاة [عليه]؟ قلت: لعله ﷺ امتنع تحذيراً من الدَّين، وزجراً عن المماطلة، أو كراهة أن يوقف دعاؤه عن الإجابة بسبب ما عليه من مظلمة الخلق، انتهى. قال في «الفتح» (٩/ ٥١٦): وأراد المصنف بإدخاله في أبواب النفقات الإشارةَ إلى أن من مات وله أولاد ولم يترك لهم شيئاً فإن نفقتهم تجب في بيت مال المسلمين، انتهى، ومرَّ الحديث (برقم: ٢٢٨٩) في «الحوالة».
(١٣) بالفتح، «خ». (١٤) قوله: (باب المراضع من المواليات وغيرهن) كذا للجميع، قال ابن التين: ضبط في رواية بضم الميم، وبفتحها في أخرى، والأول أولى؛ لأنه اسم فاعل من والَتْ تُوالِي. قلت: وليس كما قال، بل المضبوط في معظم الروايات بالفتح، وهو من الموالي لا من الموالاة. وقال ابن بطال (٧/ ٥٥١): كان الأولى أن يقول: الموليات جمع مولاة، وأما المواليات فهو جمع الجمع، جمع مولى جمع التكسير، ثم جمع موالي جمع السلامة بالألف والتاء فصار مواليات، كذا في «الفتح» (٩/ ٥١٦). وفي «العيني» (١٤/ ٣٨٢): قال: فكانت العرب في أول أمرها تكره رضاع الإماء وتحب العربيات طلباً لنجابة الولد، فأراهم النبي ﷺ أنه قد رضع في غير العرب، وأن

[٥٣٧٠] راجع: ٢٢١١.
[٥٣٧١] راجع: ٢٢٩٨.
[٥٣٧٢] راجع: ٥١٠١.

عَنْ عُقَيْلٍ[١]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ[٢] زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ. قَالَ: «وَتُحِبِّينَ[٣] ذَلِكِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[٤]، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي. قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكِ[٥] لاَ يَحِلُّ لِي». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ[٦] بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ. فَقَالَ: «بِنْتَ[٧] أُمِّ سَلَمَةَ؟!». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي[٨] فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ». وَقَالَ شُعَيْبٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ[٩]: ثُوَيْبَةُ[١٠] أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ[١١].

النسخ: «أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ» في نـ: «قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ». «بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ» كذا في ذ، ولغيره: «ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ». «بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ» كذا في ذ، ولغيره: «ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ». «قَالَتْ: نَعَمْ» كذا في ذ، ولغيره: «قُلْتُ: نَعَمْ». «قَالَ» في نـ: «فَقَالَ». «فَإِنَّ ذَلِكِ» في نـ: «وَإِنَّ ذَلِكِ». «لاَ يَحِلُّ لِي» في نـ: «لاَ تَحِلُّ لِي». «فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ» في نـ: «فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ». «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ» في نـ: «ابنة أم سلمة». «بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ» في نـ: «ابنة أمّ سلمة» وفي نـ: «أبي سلمة» بدل «أم سلمة». «ابْنَةُ أَخِي» في ذ: «بِنْتُ أَخِي».

رضاع الإماء لا يهجن، انتهى، كذا هو في «الكرماني» (٢٠/ ١٨) أيضاً. (١) ابن خالد. (٢) اسمها رملة، واسم أختها عزّة بالمهملة وشدة الزاي، «ك» (٢٠/ ١٨). (٣) استفهام محذوف منه الأداة. (٤) اسم فاعل من أخليت إذا صادفته خالياً، أي: ألست منفردة بك. (٥) بكسر الكاف. (٦) بضم المهملة وشدة الراء، «ك» (٢٠/ ١٨). (٧) بالنصب بفعل مقدر، أي: أنكح بنت أم سلمة؟ أو تعنين؟، «قس» (١٢/ ١٦٦). (٨) قوله: (فوالله لو لم تكن ربيبتي...) إلخ، يعني: لا تحلّ دُرّة لي من جهتين: كونها ربيبتي، وكونها بنت أخي. واستعمال «لو» هاهنا كاستعماله في نحو: «نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه». قال شارح التراجم: استنبط من حديث أم حبيبة أن الرضاع من الإماء كما هو من الحرائر؛ لأن ثويبة كانت أمة أبي لهب، أعتقها حين بشّرته بالنبي ﷺ، كذا في «الكرماني» (٢٠/ ١٨). قال القسطلاني (١٢/ ١٦٦): وإيراده في أبواب النفقات يشير إلى أن إرضاع الأم ليس واجباً، بل لها أن تمتنع، وللولي والأب إرضاعه بأجنبية: حرة كانت أو أمة، متبرعة أو بأجرة، والأجرة تدخل في النفقة، انتهى. (٩) تقدم هذا التعليق في «كتاب النكاح» موصولاً (برقم: ٥١٠١)، وأراد بذكره هنا إيضاح أنَّ ثويبة كانت مولاة ليطابق الترجمة، «ف» (٩/ ٥١٦). (١٠) بضم المثلثة وبالموحدة مصغراً. (١١) عبد العزّى عمّ رسول الله ﷺ.

* * *

فهرس موضوعات
المجلد الرابع

الموضوع | الصفحة

٦٥ - كتاب التفسير

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
١٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[التوبة: ١١٣]	١٣٣
١٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة: ١١٧]	١٣٤
١٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَـٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾[التوبة: ١١٨]	١٣٥
١٩ ـ بَابُ قَوْلُهُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾[التوبة: ١١٩]	١٣٦
٢٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة: ١٢٨]	١٣٧
١٠ ـ سُورَةُ يُونُسَ	١٤٠
[١ ـ بَابٌ]	١٤٠
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَجَـٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[يونس: ٩٠]	١٤١
١١ ـ سُورَةُ هُودٍ	١٤٢
١ ـ بَابٌ: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ ۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾[هود: ٥]	١٤٢
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[هود: ٧]	١٤٤
[٣ ـ بَابٌ]	١٤٥
٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَـٰدُ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[هود: ١٨]	١٤٦
٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَـٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[هود: ١٠٢]	١٤٧
٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾[هود: ١١٤]	١٤٨
١٢ ـ سُورَةُ يُوسُفَ	١٤٨
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَـٰقَ﴾[يوسف: ٦]	١٥٢
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَّقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَـٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾[يوسف: ٧]	١٥٢
٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾[يوسف: ١٨]	١٥٢
٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾[يوسف: ٢٣]	١٥٣
٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّـٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ۚ إِنَّ رَبِّى بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ۝٥٠ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ قُلْنَ حَـٰشَ لِلَّهِ﴾[يوسف: ٥٠ ـ ٥١]	١٥٥
٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾[يوسف: ١١٠]	١٥٦
١٣ ـ سُورَةُ الرَّعْدِ	١٥٧
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ﴾[الرعد: ٨]	١٥٩
١٤ ـ سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ	١٦٠
بَابٌ	١٦٠
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ۝٢٤ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾[إبراهيم: ٢٤ ـ ٢٥]	١٦١

الموضوع	الصفحة
٦ ـ ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]، ﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النور: ١٣]	٢٢٠
٧ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٤]	٢٢٧
٨ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]	٢٢٧
بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]	٢٢٨
٩ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [النور: ١٧]	٢٢٩
١٠ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٨]	٢٢٩
١١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ١٩ ـ ٢٠]، ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]	٢٣٠
١٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]	٢٣٤
٢٥ ـ الْفُرْقَانِ	٢٣٥
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٤]	٢٣٦
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]	٢٣٧
٣ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩]	٢٣٨
٤ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]	٢٣٩
٥ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧] هَلَكَةً	٢٣٩
٢٦ ـ سُورَةُ الشُّعَرَاءِ	٢٤٠
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُخْزِنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧]	٢٤١
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾ [الشعراء: ٢١٤ ـ ٢١٥]: أَلِنْ جَانِبَكَ	٢٤١
٢٧ ـ النَّمْلُ	٢٤٢
٢٨ ـ الْقَصَصُ	٢٤٣
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]	٢٤٣
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [القصص: ٨٥]	٢٤٦
٢٩ ـ الْعَنْكَبُوتُ	٢٤٦
٣٠ ـ ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١ ـ ٢]	٢٤٦
﴿الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾	٢٤٧
بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]: لِدِينِ اللَّهِ	٢٤٨
٣١ ـ لُقْمَانُ	٢٤٩
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]	٢٤٩
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]	٢٤٩

الموضوع	الصفحة
٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الفتح: ٨]	٣٠١
٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ﴾ [الفتح: ٤]	٣٠١
٥ ـ بَابُ قَولِهِ: ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية [الفتح: ١٨]	٣٠٢
٤٩ ـ الْحُجُرَات	٣٠٣
بَابٌ	٣٠٤
١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ الآيَةَ [الحجرات: ٢]	٣٠٤
٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]	٣٠٥
٣ ـ بَابُ قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ٥]	٣٠٦
٥٠ ـ سورة ق	٣٠٦
١ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]	٣٠٧
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]	٣٠٨
٥١ ـ ﴿وَٱلذَّٰرِيَٰتِ﴾	٣٠٩
٥٢ ـ ﴿وَٱلطُّورِ﴾	٣١٠
٥٣ ـ ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾	٣١٢
١ ـ بَابٌ قَولُه: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩]	٣١٤
٢ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]	٣١٤
٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨]	٣١٤
٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]	٣١٥
٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٠]	٣١٥
٦ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟﴾ [النجم: ٦٢]	٣١٦
٥٤ ـ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾	٣١٧
١ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟﴾ [القمر: ١ ـ ٢]	٣١٨
٢ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ۝١٤ وَلَقَد تَّرَكْنَٰهَآ ءَايَةً فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٤ ـ ١٥]	٣١٩
بَابٌ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]	٣٢٠
بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ ۝٢٠ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِى وَنُذُرِ﴾ [القمر: ٢٠ ـ ٢١]	٣٢٠
٣ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿فَكَانُوا۟ كَهَشِيمِ ٱلْمُحْتَظِرِ ۝٣١ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٣١ ـ ٣٢]	٣٢٠
٤ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ ۝٣٨ فَذُوقُوا۟ عَذَابِى وَنُذُرِ﴾ [القمر: ٣٨ ـ ٣٩]	٣٢١
بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَآ أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٥١]	٣٢١
٥ ـ بَابٌ قَوْلُهُ: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]	٣٢١
٦ ـ بَابُ قَوْلِهِ: ﴿بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦]	٣٢٢

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

٦٦ ـ كِتَابُ أَبْوَابِ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

٦٧ ـ كِتَابُ النِّكَاحِ

الموضوع	الصفحة

٦٩ ـ كِتَابُ النَّفَقَاتِ

* * *